كتاب شرح مصابيح لابن ملك

تعليق

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان
ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان وقفا
صحيحا شرعيا لمن طالع وبلي اكرمه الله تعالى الرب
والحسنى حرره الفقير احمد شيخ زاده
المفتش باوقاف الحرمين الشريفين
غفر لهما

قد تم الكتاب هذا بحمد الله على يد نفسه وكاتبه رحمه ربه الوهاب في عشر العاشر من ذي
الحجة المباركة وفيه على الرسول فيه افضل الصلوة وازكى التحية
وهو اليوم المبارك السعيد لانه من ايام الاضحية
والنحر والعيد جزانا الله تعالى بوعده وادام التوحيد
ويسر لنا الاتمام باليسر تمام في الوقت
المسعود وهذا الكتاب شرح المصابيح
ونرجو لساننا مفتاح المفاتيح
وقلبنا وقالبنا مشرقا
لنور ايده هو مشكوة
فيها مصباح
المصا
ع
١
٢
ذي
١١٢٠

# شرح المصابيح زين العرب

وبك أستعين يا كريم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بصّرنا بالصراط المستقيم • وعرّفنا بمنهج الدين القويم • على لسان نبيه الكريم • محمد المبعوث لكشف الظلام • عليه أفضل التحيات وأكمل السلام • وعلى آله وأصحابه الكرام • يقول العبد الضعيف • محمد بن عبد اللطيف • عفا الله له ولوالديه • وأجارهم برحمة من لديه • أن كتاب المصابيح في السنن الهدى كتاب فاخر • والنفع فيه للمنقطعين إلى العبادة وافر • لم يشرح بعضها البسط وبعضها وسط • التمس مني بعض إخواني أن لو كان له شرح جامع لفوائدها على طريق الحل لصار المتن بلا مهمل الحل • فأجبت لملتمسهم مع قلة البضاعة • وقصور الباع • مستعينا بالله الميسر لكل عسير • وهو نعم المولى ونعم النصير •

المصنف بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله • إنما ابتدأ بذلك لقوله عليه الصلاة والسلام • كل أمر ذي بال لا يبدأ ببسم الله وفي رواية بالحمد لله فهو أبتر أي أقطع والحمد عبارة عن ثناء باللسان أعم من أن يكون في مقابلة نعمة أو لا بشرط أن يكون للمحمود في تحصيل ما حمد عليه نوع اختيار والمدح هو الحمد لكنه أعم من أن يكون للممدوح نوع اختيار أم لا والشكر عبارة عن ثناء في مقابلة النعمة أعم من أن يكون باللسان أو بغيره الله اسم علم للمعبود بالحق • وسلام أي سلام من الله ولرفع أو نازل على عباده الذين اصطفى أي اصطفاهم الله واختارهم من الأنبياء والملائكة والأولياء ومتابعيهم وهذا اقتباس من القصص كما علم الله تعالى رسوله في كتابه



العزيز بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وتعليمهم لأمته أيضا وكونه صلى الله عليه وسلم غاية هذه الأشياء مما كل كلام يفتتحون به والصلاة من الله على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التشريف ورفع الدرجة ومن الملائكة الاستغفار له والثناء عليه ومن المؤمنين الدعاء له وزيادة رفع الدرجة الدائمة أي الغير المنقطعة بتتابع أوقاتها التامة أي الكاملة البالغة في الكمال وذلك بحصول جميع ما ينبغي لها على رسوله هو بمعنى المرسل أي المبعوث إلى الناس لتشريع الأحكام المجتبى أي المصطفى للرسالة محمد عطف بيان مفعول من التحميد وهو مبالغة في الحمد والتكثير فيه بمعنى هو من حمده الله تعالى حمدا كثيرا المبالغة من الخصال الحميدة سيد الورى أي الخلق وعلى آله أي أهله والصحيح أنهم أهل بيته المشهورون وآل الرجل أيضا من يؤول إليه في دين أو نسب ومذهب نجوم الهدى أي هم النجوم في طريق الهداية لإرشادهم المؤمنين إلى طريق الدين إرشاد النجوم سالكي السبل في الليل إليهم قال عليه السلام أصحابي كالنجوم وإنما سلك المصنف مسلك الاستعارة مبالغة في التشبيه وفي بعض النسخ مصابيح الدجى جمع مصباح وهو السراج شبههم بالمصابيح لأن السالكين في الدين اهتدوا بأنوار علومهم المقتبسة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كاهتداء السالكين بالمصابيح في المسالك وإنما أفرد الرسول عليه الصلاة والسلام رضي الله عنهم بالصلاة الموصوفة مع أنه لم يخصهم بالسلام المذكور لزيادة شرفهم والشيخ الإمام محيي السنة سمي به لأنه لما جمع شرح السنة رأى النبي عليه الصلاة والسلام في المنام فقال له أحياك الله كما أحييت سنتي فصار علما له بطريق الغلبة • أبو محمد بن مسعود الفراء البغوي أي منسوبا إلى البغشور وهي من مدائن خراسان بين هراة ومرو الروذ ويقال لها بغ وبغشور توفي في سنة عشر وخمسمائة بمرو الروذ الإسلام المركب تركيبا مزجيا ينسب إلى جزئه الأول كمعدي كرب وإنما جاءت الواو في النسبة إجراء للفظ بغ مجرى دم فجعل محذوف العجز تقديرا ثم رده في النسبة قدس الله روحه أما بعد لفظة أما لتفصيل المجمل وهو كلمة شرط محذوف وجوبا وبعد من الظروف الزمانية متعلق بالشرط المحذوف أي مهما يذكر بعد شيء من هذه الأشياء المارة فهذه إشارة إلى ما تضمنه الكتاب من السنن أو إلى ما في ذهنه من ذلك ألفاظ صدرت صفة لألفاظ والجملة وقعت جوابا

جملة صفة لألفاظ وما بعده معطوف على هذه الجملة

لأما ولهذا دخلها الفاء أي صادرة جائية عن صدر النبوة أي صاحبها والكريم رتبة أو المراد بالصدر العضو المخصوص الذي في الصدر وهو القلب فإن قيل الألفاظ تصدر عن مخارجها فكيف قال صدرت عن صدر النبوة قلنا ذلك باعتبار إرشاد مدلولها في الصدر وإضافته إلى النبوة إما بتقدير مضاف أي صاحب النبوة أو بجعله استعارة تخييلية كمعدن الرسالة أو غير تخييلية بجعل النبي عليه الصلاة والسلام نفسه نبوة وسنن جمع سنة وهي الطريقة المسلوكة لغة وقول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وفعله وتقريره اصطلاحا أي ناشئة عن معدن الرسالة أي عما يستخرج منه الرسالة والمراد

والمراد الرسل وانما كان عليه الصلوة والسلام افضلهم ومقدمهم لقوله صلى الله عليه وسلم
كنت نبيا وادم بين الماء والطين وقوله عليه الصلوة والسلام ايضا اول ما خلق الله
نوري والاحاديث جمع احدوثة وهو ما يحدث به مما فيه غرابة او جمع حديث على غير قياس
وقيل انه اسم جمع للحديث وهو الخبر لغة وقيل كلام مشافهة جاءت عن سيد المرسلين
وخاتم النبيين بفتح التاء الطابع اي ختم به الانبياء وبكسرها اسم فاعل اي ختم هو
بنفسه الانبياء فلا نبي بعده هي اي تلك الاحاديث والتعبير بها للالفاظ والسنن
والاحاديث مصابيح الدجى جمع مصباح قيل هو السراج الزاهر الاشتعال والاولى
ان يقال هو دون السراج لتشبيهه تعالى النجوم بالمصابيح في قوله ولقد زينا السماء الدنيا
بمصابيح والشمس بالسراج في قوله وجعل الشمس سراجا والدجى جمع دجية وهي الظلمة وانما
شبهها بالمصابيح للاهتداء بها في الدين اهتداء المستضيء بالمصباح في المسالك
خرجت عن مشكاة التقوى وهي الكوة تكون في الحائط وغيره يوضع فيها وقيل هي
الوعاء الذي يجعل فيه الدهن والفتيلة والمراد بها هنا فمه عليه الصلوة والسلام او
صدره وقلبه وهي استعارة تخييلية او المراد بالتقوى نفسها مبالغة ومما اورده
اي اتى بها الائمة في كتبهم جمعتها للمنقطعين الى العبادة اي لمن انقطع عن الدنيا
وتوجه الى العبادة فمن هذه صفته لابد له من معرفة الاحاديث اذ لا يمكنه سلوك هذا
السبيل الا بدليل حاذق يقتدي به في افعاله واقواله وهو رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ولا سبيل الى معرفة افعاله واقواله بعد الصحابة الا بتتبع الاحاديث فمن
حرمها حرم خير الدنيا والاخرة ومن رزق منها رزق حظا كاملا من خيرهما لتكون
اي الاحاديث المذكورة لهم اي للمنقطعين اليها بعد كتاب الله اي القرآن
فيه اشارة الى ان العناية به مقدمة على العناية بالسنة حظا من السنن اي نصيبا
من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان من علم القران وعمل به ولم يعلم الاحاديث
لم يكن حظه تاما لان احكام الشرع بعضها من الامر والنهي والحلال والحرام وغيرها من الاحوال
والاهوال ليس كلها مذكورا في القران بل بعضها مذكور فيه وبعضها غير مذكور
والدليل عليه ما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايحسب احدكم متكئا على اريكته
فظن ان الله لم يحرم شيئا الا ما في القران الا واني والله قد امرت ووعظت
ونهيت عن اشياء انها لمثل القران او اكثر وعونا اي معينة لهم على ما هم فيه
من الطاعة بتعلمهم كيفية العبادة وقدر وظائف رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الصلوة والصوم وغير ذلك فان العمل بالسنة من سنن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يتضاعف ثوابه وان كانت عبادة قليلة على عبادة ليست
بسنة وان كانت كثيرة وتركت ذكر اسانيدها جمع اسناد وهو العنعنة المتصلة به
عليه الصلوة والسلام وانما ترك ذكرها لعدم الفائدة فيه لان المطلوب من



من ذكرها هو ان يعلم عند التعارض راجح الحديث عن مرجوحها وناسخها من منسوخها
بسبب زيادة عدالة الرواة بعضهم على بعض وتقدم البعض على البعض ونحو ذلك
من المرجحات التي لابد للمجتهد من معرفتها لتمكنه الاجتهاد ولما عدم المجتهد وانقطع
في هذه الاعصار او ندر وجودهم فلم يكن في ذكرها سوى التطويل من غير ان يجري نفعا
في المطلوب وايضا فالغرض الحسن والصحيح والضعيف والغريب وغير ذلك كاف في
معرفة الترجيح فتركت ذكرها حذرا اي للحذر من الاطالة اي من تطويل الكتاب عليهم
واعتمادا اي اكتفاء على نقل الائمة الذين اخرجت هذه الاحاديث من كتبهم ذكر
الرواة يعني هم ذكروا رواة الاحاديث بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصححوها فلا حاجة الى ذكرهم وربما سميت في بعضها اي في بعض الاحاديث الصحابي
الذي يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعنى متعلق بسميت دعا اليه اي الى تسمية
الصحابي الراوي عنه عليه الصلوة والسلام فمن ذلك المعنى امتياز بعض الرواة عن
بعض بعبارته اذا روى عنه عليه الصلوة والسلام جمع من الصحابة بالفاظ مختلفة او يكون
في رواية بعضهم ضعف او انكار اما لجهالة الراوي او لكونه مرسلا او منقطعا
وليس في رواية بعضهم ضعف وخلل او يكون للحديث قد اشتهر برواية او يكون
رواية احد في الحديث مطلقا وفي رواية الاخر فيه مقيدا ومن ذلك معرفة الحديث
السابق واللاحق المفيد في معرفة الناسخ والمنسوخ ومنه رجحان الحديث بسبب
العلم بحال الراوي من علمه او كبر سنه او قدمه في الاسلام او فطنته او ورعه
او زيادته في كلها او احدها ونحو ذلك وهذان الاخيران ينتفع بهما المجتهد وتجد
احاديث كل باب منها اي من الاحاديث المجموعة في هذا الكتاب تنقسم
الى صحاح وحسان اي الى احاديث صحاح واحاديث حسان اعني اي اريد بالصحاح
ما اخرجه اي اورده او جمعه الشيخان ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي اي منسوب
الى جعفة وهي اسم بلد وفيها مولده روي انه ولد يوم الجمعة بعد صلوة العصر
لثلث عشرة ليلة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة وتوفي ليلة
عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين وقيل الجعفي من اليمن البخاري
وانما نسب اليها لسكونه فيها وابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري اي منسوب
الى قشير وهو اسم قبيلة ولد سنة ست ومائتين وتوفي عشية الاحد لخمس او
ست بقين من شهر رجب سنة احدى وستين ومائتين في جامعيهما متعلق
باخرجه اي في كتابيهما الجامع او احدهما او اخرجه احد الشيخين في علو الدرجة من صحة
الاسناد وشرطهما ان يروي الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم حديثا ثم يرويه عنه راويان ثقتان او اكثر من التابعين المشهورين
بالرواية عن ذلك الصحابي ثم يرويه عن كل واحد ثقتان من اتباع التابعين

مشهوران بالحفظ والاتقان ثم يرويه عن كل واحد منهما رواة ثقات ثم يروي عن
كل منهم الشيخان او احدهما وهذا النوع من الاحاديث في المرتبة العليا وهي قريبة من عشرة
الاف حديث احتج بها الائمة في المسائل الشرعية وجعلوها متمسكا لهم في المناظرات
واما مطلق الصحاح فقد قال الامام احمد بن حنبل انه سبعمائة الف حديث فاذا جاء
واعني بالحسان ما اورده ابو داود سليمان ابن الاشعث السجستاني وابو عيسى
محمد بن عيسى الترمذي وغيرهما من الائمة في تصانيفهم رحمهم الله كابي عبد الرحمن احمد بن
شعيب النسائي وابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي وابي عبد
الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني فان احاديث المصابيح لا تتجاوز عن كتب الائمة
السبعة كتب هؤلاء الخمسة المذكورة وصحيحي الشيخين واكثرها اي اكثر الاحاديث
الحسان صحاح اراد بها الصحاح التي في مقابلة السقام وهي ما كانت رواتها عدولا
وهذا قيد لاتصال العدل عن العدل وهذا العدد كاف في صحتها غير انها لم تبلغ
غاية شرط الشيخين يعني البخاري ومسلم في علو الدرجة من صحة الاسناد اعلم ان ما نقل
عن الرسول عليه الصلوة والسلام على ثلثة اقسام الاول ما علم صدقه وهو كل خبر
بلغت رواته في كل طبقة مبلغا احال العقل تواطؤهم على الكذب ويسمى متواترا والثاني
ما علم كذبه وهو ما خالف قطعيا ولم يقبل التأويل او متضمنا لما يتوفر الدواعي على
نقله واشاعته اما للغرابة او لكونه اصلا من اصول الدين ولم يتواتر ويسمى موضوعا
ولا يجوز روايته لمن علم حاله الا مقرونا ببيان وضعه والثالث ما لم يعلم احدهما وهو ايضا
على ثلثة اقسام راجح الصدق وراجح الكذب ومتساوي الطرفين والاول ما سلم
لفظه من الركاكة ومعناه من مخالفة اية او خبر متواتر او اجماع او اتصل اسناده الى النبي
صلى الله عليه وسلم بعنعنة ثقات معلومي العدالة ويسمى صحيحا ومسندا ومرفوعا وقد
يقسم هذا القسم بنوعين من التقسيم الى اربعة اقسام احدهما ان رواته ان كانت مشتهرة
ورواه اكثر في كل طبقة الى الصحابي كالاحاديث التي ورد بها الشيخان يسمى صحاحا وان كان
افرادي في كل الطبقات او في بعضها يسمى حسانا وثانيهما ان الحديث ان كان مما
رواته الحفاظ وشاع فيما بينهم يسمى مشهورا وان تفرد به حافظ واحد ولم يذكره
غيره يسمى غريبا وقد يطلق الغريب على ما رواه التابعي عن صحابي لم يكن مشهورا به
والثاني اي ما يكون راجح الكذب وهو ما في لفظه ركاكة او خلل الحسن اصلا او
في معناه بان يكون على خلاف اية او خبر متواتر او اجماع ويسمى سقيما او نزل احد رواته
بفسق وتهمة ويسمى ضعيفا ومنكرا والثالث ما لا يكون في متنه علة ولا في رواته خلل بين
لكن بعض رواته لم يعلم بعينه فان كان هو الصحابي يسمى مرسلا وان كان غيره يسمى منقطعا
وان كان كلاهما يسمى معضلا او صفته من العدالة وغيرها يسمى مجهولا والمنقطع والمعضل
لا يستدل بهما وفي المرسل والمجهول خلاف واكثر الاحكام جواب عن سؤال مقدر



مقدر وهو ان يقال لم ذكرت الحسان وما اقتصرت على الصحاح التي اخرجها الشيخان
فاجاب بان اكثر الاحكام الشرعية التي حكم بها الائمة الاربعة ثبوتها بطرق حسن
اي اكثرها ثبت بالاحاديث الحسان والظاهر انه تعليل لقوله واكثرها صحاح اذ لو لم يكن
الحسان صحيحة لم يثبت بها الاحكام وما كان فيها اي في الاحاديث والحسان من ضعيف
او غريب اشرت اليه بالبيان وما لم اذكر انه ضعيف او غريب او غير ذلك فاعلم انه
متصل الاسناد وليس فيه ضعيف بوجه من الوجوه وانما ذكر الضعيف للاختلاف
بين الائمة في اسباب الجرح فما هو ضعيف عند البعض للجرح في رواته قد يكون قويا عند
اخر وكثيرا ما وقع الاختلاف في المسائل الشرعية وكان منشأ ذلك فاثبت
المؤلف تعميما للنفع واشار الى ضعفه تنبيها على ما هو عليه عنده واعرضت عن ذكر
ما كان منكرا يعني ما اورد في هذا الكتاب حديثا منكرا او موضوعا واما ذكره المنكر
في بعض المواضع وان كان ادعى الاعراض عنه فلغفلته او لانه انما اعرض عما هو منكر باتفاق
ائمة الحديث والذي ذكره غير منكر كذلك فلا يخلو ذكره عن فائدة والله المستعان
اي الذي يطلب منه العون وهو النصرة لم يذكر متعلقه بل تركه مبهما لان ترك الشيء كذلك
معظم الشأن اي في نفسه اشياء مبهمة لا يبلغ بها الواصف والله المستعان عليها
والمراد والله المستعان على تمام هذا الكتاب وعليه التكلان اي الاعتماد واصله
وكلان قلبت الواو تاء لقرب مخرجهما كتجاه ووجاه قيل لم يسم المؤلف هذا الكتاب
بالمصابيح نصا منه وانما صار هذا الاسم علما له بالغلبة من حيث انه ذكر بعد قوله اما
بعد ان احاديث هذا الكتاب مصابيح وعدد الاحاديث المذكورة في كتاب
المصابيح اربعة الاف واربعمائة واربع وثمانون حديثا فمنها ما هو من الصحاح
الفان واربعمائة واربع وثلثون حديثا ومنها ما هو من الحسان الفان وخمسون
حديثا روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم انما الاعمال بالنيات قيل اشار عليه الصلوة والسلام بكلمة انما الى ان
قوام الاعمال بالنيات وان لا عبرة بها اذا خلت عن النيات لانها الكلمة
تركيبها ايجابا ونفيا فحرف التحقيق يثبت الشيء وحرف النفي ينفي ما عداه واعترض عليه
بان ما النافية يقتضي صدر الكلام وكذا ان فكيف يجتمعان فالاولى ان يجعل
ما زائدة للتأكيد كما في لينما واخواتها وان لتأكيد الاثبات وتضاعفه يفيد
القصر لانه ليس الا تأكيدا للحكم على تأكيد فالمعنى ليست الاعمال حاصلة الا بالنية
ولا يمكن هنا نفي نفس الاعمال لثبوتها حسا وصورة من غير اقتران النية بها
فلا بد من اضمار شيء يتوجه اليه النفي وهو الصحة على راي الشافعي والتقدير انما
صحة الاعمال واعتباره بالنيات وعلى راي ابي حنيفة هو الفضيلة والكمال وورد
الشيخ هذا الحديث في عنوان كتابه نفيا لاخلاص النية وتيمنا بهذا الحديث واقتداء بالجماعة

مطلب انواع الحديث
متواتر موضوع صحيح مسند مرفوع صحاح حسان مشهور غريب سقيم ضعيف منكر مرسل منقطع معضل مجهول

من المحدثين المولعين المغتنين به في مؤلفاتهم منهم البخاري وليتمكن في النفوس ان الاعمال
بالاخلاص فينبغي المتعلم والمعلم ان يزكيا اسرارهما ويتوجها بقلوبهما الى الحضرة
الالهية قاصدين لسعيهما لا سيما في هذا الفن الى الفوز بالمغفرة والتقرب الى الله
تعالى وانما لامرئ ما نوى اي ما حصل له من العمل الا ما نواه فما لم ينوه لم يعتد به
يعني اذا كان غرضه من عمله رضاء الله تعالى وطاعته حصل له الثواب والا لا كما اذا
جلس احد في المسجد ليشتغل من الاشغال الدنيوية فلا يحصل له ثواب من جلوسه فيه وان
كان للاعتكاف او لانتظار الصلوة يحصل ثواب بقدر جلوسه فيه فمن كانت هجرته
اي قصده بالهجرة وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار السلام
الى الله ورسوله اي الى موضع امرهما لا يخلطها بشيء من اغراض الدنيا فهجرته الى الله ورسوله
اي فهجرته مقبولة عندهما واجره على الله تعالى ومن كانت هجرته الى الدنيا وزينة فعلى مقصود
غير مثوب عليها ثنا والى ثم غلب على هذه الدار لزيادتها وخستها او لدنوها الى الاخرة
ارادها متاع الدنيا يصيبها اي يصل اليها من الغنيمة او التجارة او نحو ذلك او امرأة
اي او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته انما ذكر
مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل
له مهاجر ام قيس وتنبيها على زيادة التحذير من ذلك وبالله العون

كتاب الايمان عن الصحابي قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بينما نحن عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم بينما ظرف للمتوسط في زمان او مكان حسب المضاف
اليه واذا قصد اضافته بين الى اوقات مضافة الى جملة حذفت الاوقات
وعوض عنها الالف وما فيقال بينا او بينما منصوب المحل والعامل فيه معنى
المفاجأة التي تضمنته اذ في قوله اذ طلع علينا رجل فالمعنى بين اوقات جلوسنا
عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاجأنا طلوع رجل علينا وظهوره وهو
جبرئيل عليه السلام يدل على ان الملك يتمثل بقدرة الله تعالى على التشكل بشكل
البشر ليستأنس به القوم شديد بياض الثياب باضافة المشبه فيه ارشاد
الى استحباب النظافة بابلغ الوجوه في مجالس السادات والعلوم واستحباب
البياض في الثياب شديد سواد الشعر بالاضافة ايضا وفيه ارشاد الى ان
العلم ينبغي ان يطلب في عنوان الشباب لان سواد الشعر يكون في زمان الشباب
وقدم البياض على السواد لشرفه ولئلا يفتتح بلون متوحش لا يرى عليه اثر السفر
من شعث وقشف ونحو ما فيه اشارة الى ان ازالة اثر السفر مقدم على حضور
مجالس السادات ولا يعرفه منا اي من الصحابة احد والا فالرسول عليه الصلوة والسلام
قد كان يعرفه حتى جلس اي الرجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي الى جانبه
او معه حتى متعلق بمحذوف تقديره استأذن واتى حتى جلس او متعلق بقوله طلع وجلس

وجلس يعني قرب بقربة الى اي حتى قرب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي جلس
بقربه واسند ركبتيه الى ركبتيه اي الصقهما الى ركبتي النبي عليه الصلوة والسلام
فيه اشارة الى ان هذه الجلسة كانت كجلسة التشهد الا انه كان مفترش
القدمين ليتحقق اسناد الركبتين ووضع اي جبرئيل يديه على فخذيه اي فخذي
النبي عليه الصلوة والسلام طلبا لاحضاره ليكون ابلغ في الاستماع الى كلام
جبرئيل وقيل الضمير في فخذيه راجع الى جبرئيل وهذا اقرب الى التواضع لانه جاء
على صورة المتعلم ومن شانه التواضع وتوقير المعلم وفي هذا رخصة دنو السائل
من المسؤول لاجل الاستكشاف بهيئة الادب فقال اي الرجل يا محمد اخبرني
اي علمني عن الايمان فقال الايمان ان تؤمن بالله اي تصدق جزما بوجوده بانه
موجود واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته اي تعتقد
بانهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة جمع ملأك اصله ملأك من الالوكة
وهي الرسالة فقدم اللام على الهمزة فصار ملأكا ثم حذف الهمزة لكثرة الاستعمال
واذا جمع رد والتاء لتأكيد الجمع وكتبه جمع كتاب وهو يشمل كل كتاب انزل
على الرسل اي تعتقد بوجودها قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله و
رسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل والكتب
المنزلة مائة واربعة كتب منها عشرة صحايف انزلت على آدم عليه السلام
وخمسون على شيت وثلثون على ادريس وعشرة على ابراهيم والتورية والانجيل
والزبور والفرقان ورسله جمع رسول اي تعتقد بانهم مبعوثون الى الخلق بالحق
وبينهم تفاوت في الفضل قال الله سبحانه وتعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم
على بعض ونبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم افضل من جميعهم والكل وعدد
الرسل في حديث ابي ذر ثلثمائة وثلثة عشر وعدد الانبياء عليهم الصلوة
والسلام مائة الف واربعة وعشرون الفا وانما قدم الملائكة على الكتب و
الرسل رعاية للترتيب الواقع فانه تعالى يرسل الملك بالكتاب الى الرسول لا للتفضيل
واليوم الاخر اي القيمة ووصف به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه اخر الايام المحدودة
والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال وتؤمن بالقدر خيره وشره
بالجر بدل من القدر بدل البعض اي تعتقد بان كل ما يجري في العالم من الخير والشر
والنفع والضر وغير ذلك بقضاء الله تعالى وقدره اعاد ذكر الايمان هنا لزيادة
الاهتمام به نفيا لقول القدرية وانما لم يذكر القضاء لان الايمان بالقدر مستلزم
للايمان به والفرق بين القضاء والقدر ان القضاء هو الارادة الازلية والعناية
الالهية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص والقدر تعلق تلك الارادة
بالاشياء في اوقاتها الخاصة بها وفيه مذاهب مختلفة من طوائف مختلفة

متعرفه موضوع علم الكلام فقال اى الرجل صدقت اظهارا للصحة الجواب ومطابقته
لما عنده ولتاكيد ذلك عند السامعين قال فاخبرنى عن الاسلام قال
الاسلام ان تشهد اى تخبر قطعا بالعلم اليقين ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
قيل لو اتى بالشهادتين بغير هذا اللفظ نحو اشهد لا اله الا الرحمن الرحيم
او القدوس ونحوهما واشهد ان محمدا نبى الله لا يصح لان اسم الله علم
للمعبود بالحق الجامع لكمال الالوهية وغيره من الالفاظ العربية لا يؤدى معناه
والرسول اخص من النبى خلاف ما يستفاد منه ما يستفاد من الرسول وقس عليه لو عبر
محمد بابى القاسم ونحوه وتقيم الصلوة اى تؤديها فى اوقاتها مع المحافظة عليها
لشرائطها وانما عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او اراد
تعديل الاركان من اقام العود اذا قومه وسواه وتؤتى الزكوة اى تعطيها وهى فى
الشرع الطائفة من المال المزكى بها وفى اللغة النماء والطهارة فان المال بالاعطاء
يزيد ويطهر صاحبها قال الله سبحانه وتعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم
بها وتصوم رمضان اى شهره والصوم لغة الامساك مطلقا وشرعا الامساك
عن المفطرات الثلث من اول النهار الى اخره مع النية ورمضان من الرمض وهو شدة
وقع حر الشمس على الرمل وغيره سمى به لانهم لما وضعوا اسماء الشهور العربية
عن اللغة القديمة يسموها بالازمنة التى وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام شدة
الحر فسمى به وتحج البيت اى تقصده اذ الحج لغة القصد مطلقا وشرعا قصد معين
وهو زيارة الكعبة مع وقوف عرفة ومراعاة اركان الحج والبيت اسم جنس
غلب على الكعبة شرفها الله تعالى كالعلم لها ان استطعت اليه اى الى البيت
او الى الحج لدلالة الحج عليه وهو متعلق بسبيلا لانه بمعنى موصلا ومبلغا سبيلا تمييز او
مفعول به والكلام فى الاستطاعة مذكور فى الفروع قال صدقت قيل فى الخصال
الاركان فى الحديث ان الاعمال الشرعية اما قولية وهى الاقرار باللسان او فعلية
وهى اما بدنية وهو الصلوة او ترك وهو الصوم واما مالية وهى الزكوة واما
جامعة للنفس والمال وهو الحج وفى قوله فاخبرنى عن الاسلام بالفاء التعقيب اشارة
الى ان الايمان والاسلام شيئان متباينان لان سؤاله عن الاسلام المعطوف
بالفاء بعد سؤاله عن الايمان وجوابه عليه الصلوة والسلام عن الايمان بما بطن
من الاعتقاد وعن الاسلام بما ظهر من الاعمال دليل واضح على تغايرهما فالايمان
تصديق القلب للاشياء الستة والاسلام اعمال الجوارح وذهب بعض المحدثين
وجمهور المعتزلة الى انهما عبارتان عن شىء واحد وهو مجموع التصديق بالجنان والاقرار
باللسان والعمل بالاركان قال فاخبرنى عن الاحسان فقال احسن الشىء اذا اتقنه
واجاده كانه يقول اخبرنى عن الشىء الذى يزين اركان الاسلام ويحسنها والمراد به



والمراد به الاخلاص فاشار عليه فى جوابه الى حصول استغراقه على حسب الطاقة بانه قال
الاحسان ان تعبد الله تعالى كانك تراه والى المراقبة وحسن الطاعة بقوله فان لم تكن
تراه فانه يراك يعنى الاحسان عبادة الله تعالى على نعت الهيبة والتعظيم كانك تنظر اليه
تعالى فان المطاعة الملك فى حضرته يزيد المطيع جدا ونشاطا فى العمل وطمعا فى معرفته
وخوفا من رده فى تقصيره وتفريطه وذلك لاطلاع الملك على حاله وهو المراد بقوله
عليه الصلوة والسلام فانه يراك بكلمة التحقيق وانما قال فى رؤية العبد كانك تراه
بكلمة التشبيه وهو من باب التشبيه بالمحال الذى لا وجود له لاستحالة عند من لا يجوز
الرؤية اصلا ولتعذره حال قيل ترك قوله صدقت فى هذا الجواب وقع من غفلة
بعض الرواة فى كتاب مسلم انه مذكور فى الاجوبة الثلثة قال فاخبرنى عن الساعة
اى عن وقت قيام الساعة وانما تعرف لاسم يوم القيمة لان ذلك اليوم
ساعة حقيقة يقع فيها امر عظيم فلقلة الوقت سميت بها قال ما المسئول عنها
اى عن الساعة اراد النبى عليه الصلوة والسلام به نفسه باعلم من السائل يعنى كلانا
فى عدم العلم سواء بل هو مختص بالله تعالى قال الله سبحانه وتعالى ان الله عنده علم
الساعة والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها لانهم لا يزالون يسالون النبى
صلى الله عليه وسلم عنها قال تعالى يسئلونك عن الساعة قل انما علمها عند ربى
قال فاخبرنى عن اماراتها اى علاماتها قال ان تلد الامة ربتها انثها
على ارادة البنت فيشتمل ولد الابن بطريق الاولى وعلى ارادة النفس والنسمة
او على كراهة اطلاق الرب لتعظيمه لجلال رب العالمين وان جاز اطلاقه مضافا
الى غيره ويروى ربها اى سيدها سمى المولود به لانه صار سببا لعتقها او لانه
مولاها بعد الاب لانه كهو فى النسب والمراد انه يكثر السبى والتسرى وذلك
دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين الدال على الرواج والانحطاط المؤذن
بقرب القيمة وقيل المراد به انهم يكتفون عن الحرائر بالسرارى حتى يكثر الاستيلاد
ويعتق لانه جاز العتق بعد موت السيد بسبب الاستيلاد مخصوص شريعة نبينا
صلى الله تعالى عليه وسلم وان وجد الاستيلاد بدون العتق فى الامم السالفة
وان ترى الحفاة جمع الحافى وهو الذى لا شىء فى رجله من نعل وغيره العراة جمع
العارى وهو المتجرد عن الثياب العالة جمع عائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون
المقصرون فى الدين كعجزهم فى الستر والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة
يعنى ملوكا عبر عن الخلق بالشاء لكونهم فى العجز كالشاء يتطاولون فى البنيان
اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعنى من اماراتها ان تفوض الامر
الى الاراذل والاجلاف فحينئذ ينعكس الزمان ويتذلل الاشراف قال اى عمر ثم انطلق
اى ذهب ذلك الرجل فلبثت اى مكثت بعد ذهابه مليا اى حينا صفة مصدر

محذوف أي لبثنا مليا ولم أستخبر عن السائل مهابة لحضرة النبوة ثم قال لي
أي الرسول صلى الله عليه وسلم يا عمر أتدري أي أتعلم من السائل قلت الله ورسوله أعلم
وفيه رعاية الأدب التام حيث قال العلم لله ورسوله وإشارة إلى أن وظيفة المتعلم
عند شيخه هي الاعتراف بالجهل واستخراج ما عند شيخه من التحقيق لا المبادرة في الجواب
قال فإنه جبريل أتاكم جملة استئنافية أي في مجلسكم يعلمكم أمر دينكم جملة حالية من الضمير
المرفوع في أتاكم أي عازما تعليمكم أو مفعول له بتقدير اللام لما لم المراد به تنبيههم على علمهم
لأنهم كانوا عالمين بذلك قبله وإنما سأل عن أماراتها لأنه لما لم يكن الاهتمام بها
إلا لمن يؤمن بالله واليوم الآخر جعل ذلك من الدين رواه أي هذا الحديث أبو هريرة
كما روى عمر ولكن في روايته نقصان ما بعد العالة وبعد قوله وأن ترى الحفاة العراة العالة
زيادة الصم جمع الأصم وهو الذي لا يسمع أو يجهل لصممه عن الموعظة والآيات وهم الذين
لا يهتدون للحق والغباوة من صمم العقل البكم جمع الأبكم وهو الأخرس والمراد بهم
البكم عن تعريف أحوال الظلمة ونقصهم عن المظالم ملوك الأرض فإنهم ملكوا من المشرق
إلى حد المغرب ونجم منهم الصفات المذكورة آثارا وهذا الخلاف لعب فإنهم
في الزمن الذي كانوا فيه ملوك الأرض كانت الأرض مملوءة عدلا وأمنا كما هي مملوءة من
المذكورين اليوم ظلما وجورا في خمس متعلق بأعلم أو منصوب المحل على الحال والعامل فيه
ترى أي تراهم ملوك الأرض متفكرين في خمس لا يعلمهن إلا الله أو من شأن الملوك الجهال
الفكر في أشياء لا يعنيهم كما منهم بأن الغيم متى تغيم والغيظ متى ينزل وما هو خليلي أي
شيء يصيبني غدا أجرام شيء وكم يكون عمري وأين يكون وفاتي ويتخذون لذلك منجمين و
رماليين والمراد بخمس خمس كلمات وقوله إن الله عنده علم الساعة تبيين لها أي علم
قيامها عنده وينزل الغيث أي المطر إذا شاء إلا أنه من قول المؤلف منصوب بتقدير أعني
وعن ابن عمر رضه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس أي خمس
شهادة وقد بالجر بدل من خمس وبالنصب بتقدير أعني وبالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي شهادة
أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلوة وإيتاء الزكوة والحج ولم يذكر الاستطاعة
هنا لشهرتها وصوم رمضان فإن قيل لم قدم الحج على الصوم هنا أجيب بأن الواو لمطلق
الجمع لا للترتيب وقد علم ترتيب وجوب هذه الأركان مما روي عن ابن عباس أنه
قال بعث الله نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم بشهادة أن لا إله إلا الله فلما صدق به المؤمنون
زادهم الصلوة فلما صدقوا به زادهم الزكاة فلما صدقوا به زادهم الصيام فلما صدقوا
به زادهم الحج فلما صدقوا به زادهم الجهاد ثم أكمل لهم الدين جعل هذه الأركان الخمسة أصولا
للإسلام وما عداها من أحكام الشريعة فروعها ومثال الإسلام كقصر ومنه الأركان
كالأسطوانة لذلك القصر وما بقي من أحكام الشريعة كجدار محيط بذلك القصر وكالجدار الذي
حواليه فمن حفظ منه الأركان الخمسة وسائر أحكام الشريعة يكون قصر إسلامه تاما كاملا



كاملا. عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيمان بضع بكسر
الباء اسم لعدد مبهم من الثلاثة إلى التسعة وسبعون شعبة أي قطعة يعني بها خصلة
ولما كان الأعمال الصالحة خلقا لأهل الإيمان وأنها من جملة الدلائل عليه أطلق اسم الإيمان
عليها مجازا لم يعلم بالتعيين كميته ما أراد النبي صلى الله عليه وسلم من البضع وقد جاء في بعض
الروايات الإيمان بضع وسبعون شعبة فأفضلها أي أفضل الشعب وأعلاها منزلة قول لا
إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى أي تنحية ما يتأذى به من المرور وإزالته عن الطريق كالشوك
والحجر ونحو ذلك كما جاء في حديث أبي هريرة بينما رجل يمشي في الطريق وجد غصن شوك
فأخره فشكر الله له أي رضي عنه بسبب تنحية الأذى عن الطريق وغفر له والحياء وهو انقباض
النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه والمراد به ههنا هو الحياء الإيماني وهو ميل يمنع
المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله شعبة من الإيمان وإنما خص بالذكر لأنه كالداعي إلى سائر
الشعب لأن الحيي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي وأما الحياء النفساني
فهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس. عن
عبد الله بن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم أي المسلم الكامل من سلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده بأن لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم وأموالهم
وأعراضهم وإنما خص اللسان واليد لأن أكثر الإيذاء يحصل بهما والمهاجر من هجر ما نهى
الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عن ما نهى الله عنه لأن فضله على الدوام
وفضل الهجرة من مكة كان في وقته. وعن أنس أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يؤمن أحدكم أي لا يكون مؤمنا كاملا حتى أكون أحب إليه بالحب الاختياري
الحاصل من الإيمان من والده وولده والناس أجمعين مثلا لو أمره النبي صلى الله عليه وسلم
بقتل أبويه وأولاده الكافرين أو بأن يقاتل الكفار حتى يكون شهيدا لأحب أن
يختار ذلك لعلمه أن السلامة في امتثال أمره صلى الله عليه وسلم لا بالحب الطبيعي لأن حب
الإنسان لنفسه وولده ووالده أمر غريزي ولا سبيل إلى قلبه أو لا يكلف نفسه إلا وسعها
وعنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث أي ثلاث خصال من كن فيه
أي من اجتمعت فيه هذه الخصال وجد بهن حلاوة الإيمان وهي استلذاذ الطاعة
وتحمل المشاق في طلب العلم رضاء الله من كان الله ورسوله أحب إليه بالحب الاختياري
المذكور مما سواهما وإنما لم يقل ممن سواهما ليعم ذوي العقل وغيره وإنما ثنى الضمير
فيه مع أنه ذم عليه رجلا خطب بحضرته فقال ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن
يعصهما فقد غوى إيذانا بأن وجدان الحلاوة يتوقف على المحبتين معا وأن أحدهما
بدون الأخرى غير مفيد وذمه إرشاد لأن كل واحد من العصيانين مستقل في تحصيل الغواية
وأن يحب عبدا أراد به المرسوم بالعبودية لله أعم من الحر والمملوك لا يحبه إلا لله فالاستثناء
مفرغ ولا يرد الاعتراض بقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها في حق ...

احبه فانی احبه لانه لا منافاة بینهما لان محبة الشیء لاجل محبة الرسول صلی الله علیه وسلم
محبة لاجل الله لان محبتهما متلازمتان (ومن یکره ان یعود فی الکفر بعد اذ انقذه الله)
ای انجاه منه الکفر اعلم انه ان اراد بالعود الحقیقی وهو الرجوع الی الکفر لم یتناول هذا الا
من کان له سبق الکفر ویکون مخصوصا بالصحابة لانهم کانوا کفارا فاسلموا وفی نفوس
بعضهم حب ما اعتادوه من قبل فحذرهم الرسول صلی الله علیه وسلم من ذلک وان اراد
به مجرد المصیر والتحول کقوله تعالی فی قصة شعیب او لتعودن فی ملتنا فهو شامل للکل (کما یکره
ان یلقی فی النار) وجه تشبیه علی ان الکفر کالنار وهو کذلک لانه صار الیها فباعتبار
عدم کونه نار حقیقة جعل مشبها وجعل النار الحقیقیة مشبها بها او العود الیها کالالقاء
فیها لان عاقبة الکفار دخول النار • وعن العباس بن عبد المطلب انه قال قال
رسول الله صلی الله علیه وسلم (ذاق طعم الایمان) اثبت للایمان طعما بطریق الاستعارة
وذکر الذوق الذی هو ملایم المستعار منه فالاستعارة ترشیحیة ای وجد الایمان
(من رضی بالله) ای اکتفی به (ربا) ولم یتخذ الها غیره نصب علی التمیز (وبالاسلام دینا)
ای رضی بکون الاسلام دینه ولم یتبع دینا غیره (وبمحمد رسولا) ای رضی من الرسل
والانبیاء بمحمد صلی الله علیه وسلم ولم یتخذ سواه رسولا ونبیا فالحاصل انه لا یدرک
الایمان من ارضاه بکل واحد من الباعث والمبعوث والمبعوث له بنعوتها الثلثة اعنی
الربوبیة والرسالة والدینیة • وعن ابی هریرة انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
(والذی نفس محمد بیده) ای بقدرته وامره والواو للقسم والمراد بالنفس النفس الانسانیة
او اعم منها والتعبیر به ای بنفس محمد کنایة بنعته (لا یسمع بی) ای بمبعثی وبنبوتی
(احد من هذه الامة) المراد به امة الدعوة فاللام للاستغراق او الجنس (یهودی ولا نصرانی)
صفة لاحد او حال عنه بدل البعض عن الکل (ثم یموت ولم یؤمن) ای یموت غیر مؤمن
(بالذی ارسلت به) وهو القران والدین الحنیفی (الا کان من اصحاب النار) وفیه اشارة
الی ان الایمان بجمیع احکام الاسلام واجب فیکفر من قال امنت بان محمدا رسول الله
ولکنه الی بعض الناس لانه لم یؤمن بقوله تعالی وما ارسلناک الا کافة للناس ای الا
لیکون رسولا للناس کافة وکذا من قال امنت انه صلی الله علیه وسلم رسول کافة للناس
ولکن اعظم امر السبت واحرم لحم الابل کما کان فی دین موسی علیه السلام او ما شبه
ذلک من تحلیل حرام او عکسه لانه لم یؤمن بقوله تعالی یا ایها الذین امنوا ادخلوا فی
السلم کافة یعنی اقبلوا جمیع ما امرکم محمد واترکوا ما نهیکم ویحتمل ان یکون بالاقوام المعاصرین
واما من جاء بعدهم فمندرج فی ذلک قیاسا علی المعاصرین کما فی سایر احکام الایمان
وانما خص الیهود والنصاری بالذکر لانهما اهلا کتاب التوریة والانجیل وعلم منه ان
الغیر ممن لم یکن لهم کتاب من الامم الباقیة فاذا کانوا کفارا بترک الایمان بمحمد
صلی الله علیه وسلم فغیرهم کان اولی بذلک • وعن ابی موسی الاشعری انه قال قال رسول الله



رسول الله صلی الله علیه وسلم (ثلثة) ای ثلثة اشخاص مبتدا خبره (لهم اجران رجل من اهل
الکتاب) المراد بهم النصاری لان الیهود لا یثابون علی دینهم لان الایمان بعیسی علیه السلام
کان واجبا علیهم (امن بنبیه) بعیسی علیه السلام (وامن بمحمد) صلی الله علیه وسلم بعد بعثته فان له اجرین
اجر علی العمل بدین نبیه واجر علی الایمان به واجر علی الایمان بمحمد صلی الله علیه وسلم والعمل بدینه
قال الله تعالی اولئک یؤتون اجرهم مرتین بما صبروا ویجوز ان یجری علی عمومه اذ لا یبعد ان
یکون الایمان به صلی الله علیه وسلم سببا لقبول اعماله فی دینه وان کان منسوخا کما ورد فی الخبر
ان مبرات الکفار وحسناتهم مقبولة بعد اسلامهم وانما لم یقل وبمحمد مع انه اخصر ایذانا بان
کل منهما بالایمان (والعبد المملوک) قید بالمملوک لان المراد المطلق العبد (اذا ادی حق الله)
ای قضی ما فرض الله من الصلوة وغیرها قدم حق الله بالذکر لانه اهم اولیس لمولاه منعه عن ادا
حقوقه تعالی واما النوافل فلا بد فیه من اذن السید (وحق موالیه) من الخدمة والطاعة وانما جمع
موالیه دون مولاه لان العبد یتداوله ایدی الناس غالبا (ورجل کانت عنده امة)
(یطاها) ای یجامعها فیه اشارة الی انه لیس له ان یحرم امته عن الوطی صیانة لها عن الزنا
لانها تشتهی کما تشتهی الحرة (فادبها) الادب حسن الاحوال فی القیام والقعود وحسن
الخصال الحمیدة (فاحسن تادیبها) المراد باحسانه ان یکون باللطف والرفق لا بالعنف
(وعلمها) ای ما لا بد منه من الفرایض ترک المفعول الثانی لقصد التعمیم او الاختصار (فاحسن
تعلیمها ثم اعتقها) ابتغاء لمرضاة الله ذکر ثم للتراخی عن التادیب والتعلیم (فتزوجها)
ذکر الفاء لیدل علی ان المعتق تزوجها من غیر تربص سواء کانت ام ولده او لم یکن (فله اجران)
اجر لتعلیمها وتادیبها واجر لاعتاقها وتزوجها وقیل اجر لاجل اعتاقها واجر لتزوجها
فیکون ذکر الاوصاف قبلهما لانهما داعیة الیهما غالبا وانما خص هذا الاخیر بقوله فله اجران
لان جهة الاجر فیه متعددة فکانت مظنة ان یستحق اکثر من ذلک ویجوز ان یعود قوله فله
الی کل واحد من الثلثة بنوع الرجلین والعبد المملوک • وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم (امرت ان اقاتل الناس) ای امرنی الله بان اقاتلهم (حتی یشهدوا ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ویقیموا الصلوة ویؤتوا الزکوة) وانما خصهما بالذکر لان
هذا الحدیث ورد قبل وجوب الصوم والحج وانما لعظم شانهما وصعوبة موقعهما علی الطباع لتکررهما
مع ان الانفس مجبولة علی حب المال فکانت مظنة التفریط (فاذا فعلوا ذلک) المذکور من
الشهادة والصلوة والزکوة (عصموا) ای حفظوا (منی دماءهم) من السفک (واموالهم)
من النهب (الا بحق الاسلام) استثناء مفرغ ای اذا فعلوا ذلک عصموها ولا یجوز لنا تعرضهما بسبب
من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استیفاء قصاص نفس وطرف اذا قتل او قطع وفی اخذ
مال اذا غصب الی غیر ذلک من الحقوق الاسلامیة او استثناء عن الدماء والاموال بحذف مضاف
ای الا دماء واموالا ملتبسین بحق الاسلام (وحسابهم علی الله) فیما یسرون به فی غیر الاحکام
یعلمهم الظاهر وفی الحدیث دلیل علی ان امور الناس فی معاملاتهم جاریة علی الظاهر من حالهم

ون باطنها وان المظهر لشعار الدين يجري عليه حكمه ولم يستكشف من باطن امره والله تعالى
يتولى حسابه وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوتنا اي مثل
صلوتنا ولا يوجد الصلوة الشرعية الا من معترف بالتوحيد والنبوة فلذا جعل علما للاسلام
بلك الفرايض ولم يتعرض للزكوة وغيرها من الاركان اكتفاء بالصلوة التي هي عنوان الدين
او لان خبره وجوب تلك الفرايض عن صدور هذا القول منه واستقبل قبلتنا وانما
وانما ذكر الاستقبال مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث
وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة او لان صلوتنا يشابه صلوة غيرنا في كثير من
اعمالها وقبلتنا ليست كذلك واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا وهي فعيلة بمعنى المفعول والتاء
للجنس كما في الشاة وقيل للتانيث لانه لم يذكر موصوفها معها فذلك اي من جمع هذه الثلثة فهو
المسلم الذي له ذمة الله اي عهده وامانه وذمة رسوله لا استباح له ما حرم عن المسلمين
وانما ذكر ذمة رسوله ليعلم ان له ذمتين فيمسك عن التعرض على جميع الوجوه فلا تخفروا الله
في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم والاخفار ازالة الخفرة وهو العهد يعني لا تنقضوا عهد الله في حق من له
امانه وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله اذا صلى كافر بجماعة يحكم باسلامه ثم معنى العصمة ثابتة له بشرط
ان لا يكون عليه شيء من حقوق الاسلام اما اذا كانت فلا وكذا من اسلم في دار الحرب ولم يهاجر
الينا له ذمة ولكن بصفة النقصان فانه اذا قتل فلا قصاص فيه ولا دية لقوله تعالى وان كان
من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة جعل التحرير كل الجزاء وعن ابي هريرة رضه انه قال اتى اعرابي الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل الدال من دل يدل واارشد اي ارشد
على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال اي النبي عليه السلام تعبد الله خبر بمعنى الامر اي اعبد وكذا ما
عطف عليه وفي ذكر المنصب بتقدير ان فيكون خبر مبتدأ محذوف اي ذلك العمل ان تعبد الله اي توحده
ولا تشرك به شيئا جملة حالية اي غير مشترك به المراد به التحذير عن الريا فانه شرك خفي وعما
قالت اليهود والنصارى في عزير والمسيح وانما لم يذكر الشهادة بكونه رسول الله مع ان دخول الجنة
لا يتحقق بدون الاعتراف برسالته لان السائل لعله كان مسلما مقرا برسالته عليه السلام سؤاله عما يدخل
الجنة من العمل فذكر التوحيد يكون للتبرك وكونه اصلا او لان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره يغني
عن ذكرها وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وتؤدي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان
وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال اي الاعرابي والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا
المذكور من عندي شيئا ولا انقص منه او المعنى لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل
ما سمعته او يكون الرجل وفدا يكون معناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه فلما ولى
اي ادبر وذهب قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة
والجملة شرطية وجواب الشرط فلينظر الى هذا اي الى هذا الرجل وانما حكم عليه بكونه من اهل الجنة
مع قوله تعالى وما تدري نفس ماذا تكسب غدا ومع قوله عليه السلام انما الاعمال بالخواتيم لانه حصل له
غلبة الظن بدوام الرجل على الخير ولعله علم ذلك بالوحي وعن سفيان بن عبد الله الثقفي انه قال قلت



قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام اي فيما يكمل به الاسلام قولا اي قولا جامعا لاصوله وفروعه
استغني به بحيث لا اسال عنه احدا غيرك قال قل امنت بالله اي اشهد بوحدانيته وصدق
جميع مامورانه ثم استقم اي الزم القيام على ذلك ممتثلا امر الله مجتنبا نهيه قيل عطف الاستقامة على
الايمان بكلمة التراخي دليل على ان الكفار غير مكلفين بفروع الاسلام بل باصوله فقط فاذا امنوا كلفوا
بفروعه ايضا وقيل ثم هاهنا للتراخي الرتبي لان درجة الاستقامة فاصلة لا ينالها
احد وقال عليه السلام شيبتني سورة هود لانه امر بالاستقامة فيها بقوله تعالى فاستقم كما امرت وعن طلحة
بن عبيد الله انه قال جاء رجل يقال له ضمام بن ثعلبة وافد بني سعد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اهل نجد وهو في الاصل ما ارتفع من الارض ضد التهامة وهي الغور وكل ما ارتفع من تهامة
الى ارض العراق نجد في الصحاح ثائر الراس اي حال كونه رجلا منتشرا الغبار اذا ارتفع
وانتشر اي منتشر شعر الراس بحذف المضاف او من عادة اهل البادية انتشار الشعر وبالنصب
حال لوصفه وانما لم يتقدم على ذي الحال وهو منكر لانه قد تخصص بالصفة وهي من اهل
نجد يسمع دوي صوته اي حفيف صوته لان الدوي الصوت الذي ليس بعال كصوت النحل
ولا نفقه ما يقول لانقصم من البعد ما يقول لضعف صوته حتى دنا اي قرب من النبي عليه السلام فاذا
هو اي الرجل يسال عن الاسلام اي عن فرضيته لا عن حقيقته ولهذا لم يذكر الشهادة وبين فيه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات اي خمس صلوات في اليوم والليلة ولم يبين اوقاتها
وكمية ركعاتها وكيفيتها واختصاص البعض بالليل والبعض بالنهار لشهرتها وعلم السائل
بها فقال اي الرجل هل علي غيرهن من الصلوات فقال لا اي ليس عليك غيرهن الا ان
تطوع بحذف احدى التائين وهو من الطاعة ما يفعله الرجل عن طوعه ورغبته من غير ان
يوجبه الشرع قال عليه السلام وصيام شهر رمضان عطف على خمس قال هل علي غيره اي هل علي
صوم فرض سوى شهر رمضان قال لا الا ان تطوع قال اي الراوي وذكر له رسول الله
صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال هل علي غيرها من العبادات المالية قال لا الا ان تطوع ولم
يذكر الحج هنا لاحتمال انه سقط ذكره من بعض الرواة قال اي الراوي فادبر الرجل اي ذهب
وهو يحلف ويقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلح الرجل اي دخل في الفلاح وهو الظفر بالمراد ان صدق انما حكم عليه السلام
بكونه من اهل الجنة مطلقا في رواية ابي هريرة وهنا علق الفلاح بصدقه وقد روي ان
لا يجد شيئا وحده لانه يحتمل انه قال بحضور الاعرابي لئلا يغتر فيتكل عليه فلما ذهب قال كثيره
للرد ويحتمل انه كان قبل ان يطلع الله على صدقه ثم اطلعه الله عليه وايضا لا يلزم من
كون الرجل من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان المفلح هو الناجي من السخط والعذاب وكل مؤمن
من اهل الجنة وليس كل مؤمن بمفلح وايضا انما يرد اذا كان اللام في الرجل للعهد
واذا كان لتعريف الجنس فلا وعن ابن عباس انه قال ان وفد عبد القيس وفد
فلان على الامير اذا ورد اليه رسولا عبد القيس اسم قبيلة معروفة وهم بنو قيس قبائل كثيرة

احد قبايلهم ربيعة يعني جماعة الذين ارسلهم قومهم الى النبي عليه السلام ليتعلموا الدين لما اتوا
النبي عليه السلام واخبر عليه بقدومهم قال من القوم او من الوفد شك من الراوي قالوا
اي الوفد ربيعة اي نحن ربيعة قال مرحبا مفعول به لمقدر والباء في بالقوم او بالوفد
زايدة اي اتى القوم موضعا رحبا اي واسعا لا ضيقا او مفعول مطلق والباء للتعدية
اي الزم الله بالقوم مرحبا غير منصوب على الحال من القوم خزايا جمع خزيان من الخزي الذل والاثم
ولا ندامى جمع ندمان من الندامة وانما قال لهم ذلك لانهم دخلوا في الاسلام طوعا لم يصبهم
مكروه من حرب وسبي يخزيهم او لان الوفد قد يلحقه نغيصة من قبل من وفد عليه وندامة
او خيبة من سفره حيث لم يجد قضاء حاجته والمعنى ما كنتم بالاتيان الينا خايبين خاسرين
كبعض الامراء اذا اتاهم وفد لا يعطوهم حقهم ولا يقضون حاجتهم قالوا يا رسول الله انا
لا نستطيع ان ناتيك الا في الشهر الحرام قالوا ذلك اعتذارا اليه عليه عن عدم الاتيان في غير هذا
الوقت لان اهل الجاهلية كانوا يحاربون بعضهم بعضا ويكفون عن ذلك في الاشهر
الحرم ذي القعدة وذي الحجة والمحرم ورجب تعظيما لها وكان هذا في اول الاسلام فنسخ بقوله
تعالى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم وبيننا وبينك هذا الحي يريد به بطنا من بطون مضر فيكون
من في من كفار مضر تبعيضية ويريد به نفس مضر فيكون من التبيينية اي هذا الحي الذي هو
مضر وهو ابيهم قبيلة وكان بينهم وبين قبيلة الوفد عداوة فمرنا بامر فصل صفة لامر مصدر
بمعنى فاصل اي فاصل بين الحق والباطل او المعنى ذي فصل اي بين واضح منفصل والمراد
ولانكل نخبر بالرفع صفة ثانية لامر او استيناف وبالجزم جواب الامر به اي بسببه
من وراءنا اي خلفنا يعني من تركناهم في اوطاننا من قبائلنا وعشائرنا وندخل به
عطف على نخبر اي ندخل بسبب قبول امرك والعمل به الجنة فان دخول الجنة انما هو بفضل
الله والعمل الصالح سببه كما ان الاكل سبب الشبع والمشبع هو الله وسالوه اي الوفد
النبي عليه السلام عن الاشربة جمع الشراب وهو اسم لكل ما يشرب وانما سالوه عنها
لتوزعهم عن الشبهة فان العرب معتادة لشرب الانبذة والانبذة ويرونه نافعا
عن مضار المياه والاهوية الردية في الاراضي الوخمة فامرهم باربع اي باربع خصال ونهاهم
عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده نصب على الحال اي واحدا لا شريك له قال اتدرون
ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم تادبا بين يديه وطلبا لسماع الكلام
منه عليه السلام قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والمراد بالايمان
هنا الاسلام او التصديق بهاتين الشهادتين فيتحقق الايمان بهما واقام الصلوة خبر مبتدا
محذوف وفي الكلام تقديم وتاخير تقديره امرهم بالايمان وحده قال اتدرون
ما الايمان الى اخر الشهادتين وامرهم عقيب ذلك باربع وهي اقام الصلوة وايتاء
الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الحاصل من المحاربة مع الكفار الخمس وفيه
اشعار بالخمس وحث على المخاطبين وغيرهم من الغانمين وان لم يكن الامام حاضرا ثمة





وانما لم يذكر الحج لاحتمال انه لم يكن واجبا بعد او لنسيان الراوي او ذكر اعطاء الخمس موضع الحج
لما راى القوم اليه احوج وذكر الاهم اولى من غيره ونهاهم عن اربع عن الحنتمة
وهو بفتح الحاء المهملة جرة خضراء ينتبذ فيها والدباء بضم الدال وتشديد الباء بالمد والقصر
القرع والنقير اصل النخلة او خشبة ينقر فيتخذ منه وعاء ينتبذ فيها والمزفت اي الوعاء المطلي
بالزفت يعني نهاهم عن نبذة الاواني الاربع لان في هذه الاربعة يصير الماء مسكرا عن قريب
لانها غليظة لا تنفذ الريح فيها ولا يترشح منها الماء فيتغير عن زمان قريب وقال احفظوهن
اي الكلمات المذكورة من الاوامر والنواهي واعملوا بهن واخبروا بهن من وراءكم فيه
دلالة على ان ابلاغ الخبر وتعليم العلم الشرعي واجب فان الامر للوجوب وعن عبادة بن الصامت
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحوله الواو للحال نصب على الظرف خبر
المبتدا الذي هو عصابة وهي بالكسر الجماعة يشد بعضهم بعضا ماخوذ من العصب الشد كانهم
يشد بعضهم بعضا شد الاعصاب وقيل هي اسم من الرجال ما بين العشرة الى الاربعين من اصحابه
بايعوني اي عاهدوا وتقبلوا الي وتعاهدوا على هذه الاشياء على ان لا تشركوا بالله شيئا
مفعول به او مفعول مطلق نحو ما ضربت زيدا شيئا اي لا تتخذوا الها غيره ولا تسرقوا
اي لا تاخذوا اموال الناس خفية من حرز ولا تزنوا الزنا هو ادخال الفرج في فرج بلا علاقة
نكاح وملك يمين وشبهة ولا تقتلوا اولادكم انما خص الاولاد لان عادة العرب كانوا
يقتلون اولادهم خشية الفقر وربما يقتل الرجل البنت من خوف لحوق العار بظهور زنا
عليها فنهاهم عنه ولا تاتوا ببهتان بضم الباء الافتراء اي بما يبهت المكذوب عليه اي يدهشه
ويجعله متحيرا لفظاعته فيبقى مبهوتا والمراد قذف اهل الاحصان تفترونه صفة بهتان اي
تختلقونه بين ايديكم وارجلكم اي من عند انفسكم فاليد والرجل كناية عن الذات
والنفس اطلاقا للبعض على الكل لان معظم افعال الانسان بهما وقيل معناه لا تبهتوا
الناس بالعيوب كفاحا اي شفاها بعضكم بعضا كما يقال فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وهذا
النوع اشد البهت وقيل معناه لا تلحقوا بالرجال الاولاد من غير اصلابهم فان المراة كانت منهن
في الجاهلية كانت تلتقط المولود وتقول لزوجها هو ولدي منك فعبر بالبهتان المفترى بين
يديها ورجليها عن الولد الذي تلحقه بزوجها كذبا لان بطنها الذي تحمله بين يديها وفرجها
الذي تلده منه بين رجليها ولا تعصوا في معروف اي لا تخالفوا امري بامركم بالمعروف
وهو ما عرف انه من اوامر الشرع وما فيه خير وثواب وانما قيد النهي عن العصيان بكونه في معروف
لان عصيان من دعا الى المعصية لازم فمن وفى منكم ثبت اي بالانتهاء عن المنهيات
المذكورة فاجره اي ثوابه على الله ومن اصاب اي فعل من ذلك اي من المنكرات
حال من شيئا فعوقب به في الدنيا اي قيم عليه حد ذلك الفعل فهو اي عقابه في الدنيا بالحد
كفارة له اي يمحو اثمه ذلك ولم يعاقب به في الاخرة وهذا خاص لغير الشرك
فان المشرك لا يكفر عنه اثم شركه بقتله بالشرك في الدنيا وفي الحديث ارشاد الى الحكم

انما ينال الا بالوفاء بالجميع وان العقاب ينال بترك اى واحد كان من الجميع ومن اصاب من
ذلك شيئا ثم ستره الله اى ذلك الشيء المصاب عليه ولم يهتك ستره بين الناس في الدنيا
ولم يقم عليه حد ذلك الفعل فهو اى المستور عليه مفوض امره الى الله يوم القيمة ان شاء عفى عنه
اى ترك عقوبته عن الذنب وان شاء عاقبه بقدر ذنبه فبايعناه على ذلك وفي هذا
دلالة صريحة على انه لا يجب عليه تعالى عقاب عاص فهو دليل على المعتزلة فانهم يوجبون
العقاب على الكبائر قبل التوبة وانما قدم العفو على العقاب لقوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي
وعن ابي سعيد الخدري انه قال خرج رسول الله في اضحى بفتح الهمزة والتنوين واحد
اضحاة لغة في اضحية اى في عيد اضحى او فطر شك من الراوي الى المصلى هو الموضع
الذي يصلى فيه فمر على النساء يتعدى مر بعلى كما بالباء فقال يا معشر النساء اى يا جماعة النساء
تصدقن اى اعطين الصدقة فاني اريتكن مجهول من اريت اى اعلم ولذلك تعدى الى ثلث مفاعيل
احدها النائب القائم مقام الفاعل والثاني كن والثالث اكثر اهل النار يعني علمت
انكن اكثر دخولا في النار من الرجال فقلن وبم اصله بما حذفت الف ما الاستفهامية
بدخول حرف الجر عطف على مقدر اى كيف يكون ذلك وباى شيء كنا اكثر اهل النار يا رسول
الله قال تكثرن اللعن اصله الطرد والابعاد والطرد من الخير ويستعمل في الشتم والكلام
القبيح لاحد يعني ان ذلك كثرة الشتم وايذاء الناس باللسان وتكفرن العشير اسم من المعاشرة
والمراد هنا الزوج لانه يعاشرها وتعاشره من العشرة بمعنى الصحبة وكفرانها جحود نعمته يعني
تنكرن حق ازواجكن ولا تؤدين حق نعمهم عليكن ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله
ومن لم يشكر الله يستحق العذاب ما رأيت مفعول الاول محذوف اى ما ابصرت
احدا من ناقصات عقل صفة لمفعوله المحذوف ودين وذهب صفة اخرى له ويجوز ان
يكون رأيت بمعنى علمت ومن زائدة لتأكيد النفي داخلة على المفعول الاول ومفعوله الثاني
اذهب افعل التفضيل من الاذهاب لمكان اللام فيه للب الرجل فمعناه اكثر اذهابا للب وهو
العقل وهذا جائز على راى سيبويه كهو اعطاهم للدرهم الحازم صفة الرجل اى الضابط
لامره المحترز الآخذ بالثقة فيه وذكره مع ذكر اللب مشعر بان فتنتهن عظيمة تذهب
بعقول الالباء الحازمين فما ظنك بغيرهم من احديكن وانما لم يقل منكن لان لو احد اذا
كانت على هذه الصفة الذميمة فكونهن عليها اولى من غير عكس قلن وما نقصان ديننا
وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى
قال فذلك من نقصان عقلها اعلم ان العقل في الشرع عبارة عن معنى في الشخص يعقل اى يمنعه
عن الهلاك والخسران في الآخرة فمن كان ذا تجربة في امور ولم يتنبه عما هو سبب الهلاك وخسرانه
في الآخرة فليس بعاقل فالمراد بالعقل هنا العقل الديني قال اليس اسمها مضمر الشان وخبرها
اذا حاضت وانما لم يقل ان حاضت لان المرأة قلما تخلو عن الحيض لم تصل ولم تصم
قلن بلى قال فذلك اى كونها غير مصلية ولا صائمة من نقصان دينها والدين عبارة عن



عبارة عن جميع الخصال الحميدة وفيه دلالة على ان النقص من الدين وقال ابو هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى كذبني ابن آدم اى نسبني الى الكذب وهو اخبار
الكلام على خلاف الواقع ولم يكن له ذلك التكذيب لان الله تعالى انواع الانعام والتفضل
على العباد فتكذيبهم ربهم يكون على غاية القبح وشتمني وصف الغير بما فيه نقص وازراء
ولم يكن له ذلك الشتم فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني الاعادة الايجاد بعد العدم
المسبوق بالوجود يعني لن يحييني بعد موتي كما بدأني اى اوجدني عن عدم وليس اول الخلق
يجوز ان يكون من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اى ليس الخلق الاول للمخلوقات او من
قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اى ليس اول خلق الخلق باهون الباء
زائدة لتأكيد من ان يهون او اسهل الامر اى ليس اسهل على من اعادته بل الاعادة
اسهل لوجود اصل البنية واثرها فانكارهم الاعادة بعد اقرارهم بالبداءة تكذيب منهم
الى الله تعالى واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا كما قالت اليهود عزير ابن الله وقالت
النصارى المسيح ابن الله وكما قال بعض الكفار الملائكة بنات الله وانا الاحد جل جلاله اى المتفرد
بصفات الكمال من القدم والبقاء والتنزه عن المكان وغيره الصمد هو السيد الذي ليس فوقه
احد بحيث يصمده كل احد اى يقصده بقضاء الحوائج الذي لم الد اى ولم الد لاني منزه
مقدس عن الاحتياج بالزوج والولد ولم اولد يعني ليس لي اب ولا ام ولم يكن لي كفوا احد اى
ليس احد مماثلي ويشابهني في صفات الالوهية فتوصيفهم ربهم بما لا يليق شتم له تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا وفي رواية ابن عباس في هذا الحديث بعد قوله اتخذ الله ولدا فسبحاني
اى انزه ذاتي تنزيها عن ان اتخذ صاحبة اى زوجة او ولدا شك من الراوي وقال
ابو هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم اى يقول في حقي
ما اكرهه وابغضه يسب الدهر اى يشتمه وهو اسم الزمان من مبتدأ ايجاد العالم الى انقراضه وقد يعبر
به عن المدة الطويلة وانا الدهر بالرفع قيل هو الصواب اى خالق الدهر ومقلبه بحذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه فما يصيبه من حوادث الدهر هو مني لان الدهر لا يقدر على ايصال نفع
وضر او مصدر بمعنى الفاعل اى انا الدهر المتصرف المدبر لما يحدث ويروى بالنصب
على الظرفية متقدما على فعله وهو اقلب اى اقلب الليل والنهار في الدهر وانما عقب قوله
انا الدهر بقوله اقلب الليل والنهار لدفع وهم ان الدهر حقيقته حقيقته تعالى خلافا لمن زعم ذلك
او مقلب الشيء ومصرفه يستحيل ان يكون نفسه وقال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء افعل التفضيل من غني به عنه غنية اى استغنى به
عنه واضافته اما للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليهم شيء مما يكون
في المضاف اى اغنى من بين الشركاء عن الشرك وهو اسم المصدر الذي هو الشركة واما
للزيادة على من اضيف اليه اى انا اكثر الشركاء استغناء عن الشرك فان بعض الناس قد
يكون غنيا عن الشركاء ولكن لم يكن استغناؤه عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك

معنى غيري اي لم يخلص العمل لي بل كان للرياء والسمعة تركته وشركه الضمير راجع الى من او الواو
للمعية او للعطف على الضمير المنصوب في تركته اي جعلته وعمل المشرك فيه مردودا هم
حضرتي قيل فيه دليل على انه لا يجوز الاضحية بسبع البدنة اذا كان فيها شركة لحم وانه
لا يجوز اكل ذبيحة ذكر عليها اسم الله وغيره كبسم الله ومحمد بالجر وعن ابي هريرة قال عليه
السلام قال الله تعالى الكبرياء ردائي قيل الكبرياء هي الترفع عن الانقياد والعظمة ان يرى
لنفسه فضلا وشرفا عليه وذلك لا يستحقه غيره تعالى والعظمة ازاري وهي ان يكون الشيء
في نفسه كاملا شريفا مستغنيا والكبرياء ارفع منها ولذلك مثلها بالرداء لانه
اشرف من الازار فكبرياؤه تعالى عبارة عن الوهية التي هي استغناؤه عما سواه
واحتياج ما سواه اليه وعظمته وجوبه الذاتي الذي هو عبارة عن استغنائه عن الغير وانما
مثلهما بالازار والرداء ابرازا للمعنى المعقول في صورة المحسوس فكما لا يشارك الرجل
في ملبوسه من ردائه وازاره ويستقبح طلب الشركة فيهما ولا يمكن مشاركته تعالى في هذين
الوصفين الذين اختص بهما واطلاقهما عليه تعالى من باب الكناية فانهم يكنون عن
الصفة اللازمة بالثوب يقولون شعار فلان الزهد ولباسه التقوى فمن نازعني
واحدا منهما بان تعظم لنفسه واستعلى على الناس ادخلته النار اعاذنا الله منه
وانما قال واحدا دون واحدا منهما نظرا الى الرداء والازار وعن ابي موسى الاشعري
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما احد اصبر اي ليس احد اشد صبرا
على اذى يسمعه هو صفة محذوف اي على كلام مؤذ قبيح صادر من الكفار يسمعه صفة اذى
من الله متعلق باصبر والصبر من الله حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب
من معنى الحلم الا ان المذنب لا يامن في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم يدعون
له الولد هذا بيان للاذى يعني بسبب بعض الكفار له ولدا ثم يعافيهم اي يدفع عنهم
البلاء والضرر في الدنيا ويرزقهم فهذا كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته
مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه وعن معاذ انه قال كنت ردف النبي بكسر الراء وسكون
الدال بمعنى الرديف الذي يركب خلف الراكب يعني كنت راكبا خلف رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار ليس بيني وبينه الا مؤخرة الرحل بسكون الهمزة بعد
الميم المضمومة وكسر الخاء اي اخرة الرحل وهي الخشبة التي تكون على اخر الرحل
يستند اليها الراكب والمراد به المبالغة في شدة قربه فقال يا معاذ هل تدري اي
هل تعلم ما حق الله على عباده اي اي شيء اوجب الله عليهم وما حق العباد على الله
اي اي شيء حقيق وجدير ان يفعل الله بهم اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة
قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه هذا ارشاد
اليه لان العبادة يتحقق بامتثال الواجبات والانتهاء عن المنهيات ولا يشركوا
به شيئا وفي عطفه بالواو دليل على عدم الترتيب اذ العبادة لا يتحقق الا بعد عدم الاشراك



الاشراك فالتقدير ان لا يشركوا او يعبدوه وانما ذكر عدم الاشراك وان كان مندرجا
تحت العبادة لان ترك الاشراك اصل العبادات واركان مقصود العظمة ثم وحق العباد على
الله ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا ابشر والفاء جواب شرط
محذوف تقديره اذا كان كذلك فلا ابشر به اي بما ذكرت من حق العباد على الله الناس
قال لا اي لا تبشرهم فيتكلوا بالنصب بتقدير ان بعد الفاء لانه جواب النهي اي فيعتمدوا عليه
ويتركوا ذلك عن العبادات روي ان معاذا روى هذا الحديث في اخر عمره وكان زمان
النهي زمن استيلاء الكسل على النفوس وغلبة التثاقل على الطباع بسبب عدم استقرار
الشرع فلما انتفى الكسل عن الطباع ورفع الامن عن ذلك علم معاذ ان النهي زال والحديث
وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من احد من زائدة واحد مبتدا
يشهد صفته ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا بمعنى مصدقا حال من ضمير
يشهد من قلبه صفة لصدقا فيه تاكيد لان الصدق لا يكون عن قلب اي عن اعتقاد كقول
المنافق قال الله تعالى يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم الا حرمه الله على النار قيل مورد
هذا الحديث عنه عليه السلام يحتمل ان يكون قبل وجوب شيء من اركان الاسلام او يكون في حق
من تاب عن الكفر فمات قبل ان يتمكن من الاتيان بعرض اخر او يكون الامتثال بالاوامر
والانتهاء عن المعاصي مندرجا تحت شهادته والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم
الخلود وعن ابي ذر انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض حال من النبي
عليه السلام فيه تعبير ثبت الراوي واتقانه فيما يرويه عنه عليه السلام في ذكر المعاني
وفي ملابسهم وهو نائم فرجعت ثم اتيته مرة اخرى وقد استيقظ اي وجدته منتبها
من النوم فقال ما من عبد قال لا اله الا الله وانما لم يذكر محمد رسول الله لانه معلوم انه
بدونه لا ينفع ثم مات على ذلك اي على الثبات على الايمان وفيه اشعار بان من ارتد
عن دينه ومات على الردة لا ينفعه ايمانه في الزمان الماضي الا دخل الجنة اي كان عاقبته دخول
الجنة وان كان له ذنوب كثيرة لان الله تعالى ان شاء عفى وان شاء عذب بقدر ذنوبه
ثم ادخله الجنة قال ابو ذر قلت وان زنى وان سرق وتسمى هذه الواو واو المبالغة ولا بد
فيه من تقدير حرف الاستفهام وانما كان تعجب ابي ذر من هذا الحديث لاجل ان الزنا
والسرقة وغيرهما من الذنوب موجبة العقوبة فكيف يدخل الجنة مع استحقاق العقوبة
قال وان زنى وان سرق قرينة دلالة على ان من الكبائر لا يسلب عنه اسم الايمان فان
من ليس بمؤمن لا يدخل الجنة وفاقا وعلى انها لا يحبط الطاعات لتعميمه عليه الحكم وعدم
تفصيله قلت وان زنى وان سرق تكرار ابي ذر هذا ليس للانكار بل لظنه ان الرسول عليه
لعله لم يجب بجواب خاص فيجيبه فائدة اخرى قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى
وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر يقال رغم الله اي الصقه
بالرغام وهو التراب ويستعمل بمعنى الذل اي على خلاف مراده ولاجل مذلته وقيل بمعنى كره

اطلاقا لان الاثم للساب على المسبوب اي وان كره ابو ذر ذلك يعني تخجل يا ابا ذر رحمة الله
ورحمة الله واسعة على خليقته قال تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة
الله فخرج ابو ذر بهذا وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال تفاخرا وان رغم انف
ابي ذر وعد قوله صلى الله عليه وسلم له ذلك شرفا وكرما وعن عبادة بن الصامت عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده
ورسوله وان عيسى عبد الله فيه ابطال قول النصارى بانه ابن الله او بانه هو وانما اضاف
لفظ العبد الى ظاهر الاسم دون ضميره ليكون اصرح دلالة في ابطال مذهبهم والمنكرين
رسالته وابن امته يعني مريم وهي امة الله وفيه اشارة الى ابطال ما يقولونه من اتخاذ
الله اياها صاحبة تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في
غير اوانه وهو حين كان في المهد وصيا الى الله تعظيما(?) او لانه كان بالكلمة من غير
واسطة اب كما قال تعالى ان مثل عيسى عند الله الى قوله كن فيكون القاها الى مريم
اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لان الله تعالى احيا به الاموات فكان كالروح
او لانه حدث من نفخ الروح بارسال جبريل اليها فنفخ في درعها مشقوقا من قدامها
فوصل النفخ اليها فحملت به من ساعتها دون النطفة والتقلب في اطوار الخلقة وفيه
اقوال كثيرة يطلب في التفاسير والجنة والنار حق اي ولفظ الحق لانه مصدر يقع على
القليل والكثير او لارادة كل واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي
عمل كان او سيئا او حسنا وقال عمرو بن العاص اتيت النبي عليه السلام فقلت ابسط
اي مد يمينك فلا بايعك الفاء فيه لو جعلت جواب الامر واللام لام كي وهما السببية
لا يجتمع حرفا السببية فيجعل احدهما زائدا لئلا يجتمع حرفان لمعنى وهو منصوب باضمار
ان فبسط يمينه فقبضت يدي اي نفسي فقال ما لك يا عمرو اي شيء ظهر لك حاكم(?)
حتى منعت عن المبايعة في الاسلام قلت اردت ان اشترط مفعول محذوف
اي شرطا او شيئا قال اتشترط ماذا قوله ماذا حقه ان يكون مقدما على اتشترط
لانه متضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فيقدر اصل الكلام ماذا اتشترط
فحذف ماذا واعيد اتشترط لتفسير المحذوف قلت ان يغفر لي ان اسلمت قال
اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم اي يمحو ما كان قبله من الكفر والمعاصي فيه
سواء كان حقا متعلقا بالناس من الدم والمال وغيرهما او كان شيئا يكون بين العبد
وبين الله من الزنا وشرب الخمر وغير ذلك من الكبائر ولكن فيه نظر لان الاسلام
لا يهدم حقوق العباد اذا كان المسلم ذميا في الاصل سواء كان الحق عليه ماليا او
غير مالي كالقصاص واذا كان حربيا وكان الحق ماليا بالاستقراض والشراء
وكان المال غير خمر ونحوه فانه لا يسقط ايضا باسلامه وان الهجرة تهدم ما كان
قبلها من الصغائر قطعا لا ما يتعلق بحقوق العباد وما كان من الكبائر فهي في مشيئة



في مشيئة الله لا يجوز القطع بانها تهدم بالهجرة قطعا وان الحج يهدم ما كان قبله من الصغائر
ايضا لا من حقوق العباد من الحسان عن معاذ انه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني
بالرفع صفة عمل وبالجزم جواب الامر اي يدخلني ذلك العمل الجنة ويباعدني بالرفع فقط من النار
قال لقد سألت عن عظيم اي عن عمل عظيم من جهة معرفته لان معرفة ذلك من علم الغيب
لا يعلمه الا الله وانه اي ذلك العظيم ليسير اي سهل على من يسره الله اي جعله سهلا
عليه فيه اشارة الى ان افعال العباد بارادة الله تعالى وان تيسير العبادات على بعض لطفا
وتعسيرها على بعض خذلانا منه تعالى تعبد الله امر بصيغة الخبر وكذا ما بعده او خبر مبتدأ
محذوف وتنزيله منزلة المصدر بان المقدرة اي العمل الذي يدخلك الجنة هو ان تعبد الله
اي تطيعه في اوامره ونواهيه لان العبادة هي الطاعة وقيل اي توحده لان التوحيد اصل
العبادة ويؤيد هذا قوله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم
رمضان وتحج البيت وفيه بيان للاركان الخمسة ودلالة على ان المؤدي للفرائض مقتصرا
عليها يدخل الجنة ويباعد عن النار ثم قال الا ادلك قيل الهمزة للاستفهام لا للنفي
على ابواب الخير قلت بلى يمكن لم كان موجودا فيه ارادة بدليل وجوده مرتين(?)
بعد السؤالين الاخيرين في هذا الحديث الصوم جنة مع الفتح الترس والسترة يعني يقي صاحبه
عن النار في العقبى كما يقيه عن سورة الشهوة في الدنيا والصدقة تطفئ الخطيئة اي تمحوها
وتزيلها كما يطفئ الماء النار شبه الصدقة بالماء لكثرة نفعها او لكونها ماحية للسيئات
مطهرة عن الآثام بالماء الكثير النفع المطهر عن الانجاس وشبه الخطيئة بالنار لانها تأكل
الحسنات كما تأكل النار الحطب وصلوة الرجل خبره محذوف اي صلوة الرجل في جوف الليل
كذلك يعني يطفئ الخطيئة وانما خص الرجل لان المخاطب كان رجلا والا فالحكم شامل الرجل
والمرأة والمراد بالصلوة واخواتها النوافل والا فالفرائض قد ذكرت قبل وانما جعل عليه
هذه الثلثة من ابوابه لانه اذا اعتاد قلة الاكل بالصوم انقمعت الشهوات وانقلعت مواد
الذنوب من اصلها واذا انضم اليه الصدقة والصلوة في جوف الليل الذي هو ابعد من
الرياء دخل المرء في الخير من كل وجه واحاطت به الحسنات ثم تلا اي قرأ رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم في بيان فضيلة المصلين ورفع درجتهم بان استحقوا بسبب صلوة
الليل ان يدخلهم الله تعالى في كتابه القديم تتجافى اي تتنحى جنوبهم عن المضاجع اي
عن الفرش والوسائد لترك النوم يدعون ربهم خوفا وطمعا اي وهم داعون ربهم لاجل
خوفهم من سخطه وطمعهم في رحمته حتى بلغ يعملون يعني قرأ هذه الاية الى قوله جزاء بما
كانوا يعملون ثم قال الا اخبرك برأس الامر اي امر الدين والمراد منه اصل الامر وعموده
اراد به ما يعتمد عليه الامر ويقوم به وذروة سنامه الذروة بالكسر والضم اعلى الشيء والسنام
بالفتح ما ارتفع من ظهر الجمل وغيره قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر الاسلام فانه من
بين سائر الاعمال بمنزلة الرأس من الجسد في احتياجه اليه وعدم بقائه بدونه كما لا اثر لسائر

الاعضاء بدون الرأس كذلك لا اثر لساير الاعمال بدون الاسلام الذي هو كلمة الشهادة
وعموده الصلوة فانها عمود الدين من جهة ان القوة له تحصل بالصلوة لانها هي العمل الظاهر
الدائم العام بين جميع المسلمين الفارق بينهم وبين الكفار وذروة سنامه الجهاد
اي ان الجهاد يحصل به للدين رفعه وفيه اشارة الى صعوبة الجهاد وعلو امره وتفوقه على ساير
الاعمال ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله الملاك بالكسر وقد يفتح ايضا ما يقوم به احكام
الشيء وتقويته واكماله من ملاك كضرب اذا احسن عجن الدقيق وبالغ فيه وذلك
اشارة الى ما ذكر من اول الحديث الى هنا من العبادات اي الا اخبرك بما تحكم به هذه
العبادات المذكورة ويقوى به امرها ويتم به ثوابها قلت بلى يا نبي الله فاخذ بلسانه الباء
زايدة اي اخذ عليه لسان نفسه وقال كف عليك هذا مفعول كف اشارة الى اللسان
والتقييد بكف لان اللسان عليك اي احفظ من ان يوقع عليك ضررا وهلاكا وخسارا في
الدنيا او في الآخرة يعني لا تتكلم بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت
ذنوبه وفي كثرة الكلام مفاسد لا تحصى وانما اخذ عليه لسانه واشار اليه من غير اكتفاء
بالقول تنبيها على ان امر اللسان صعب فقلت يا نبي الله انا لمؤاخذون اي هل نؤاخذ
بما نتكلم به من الكلام قال ثكلتك امك يقال ثكلت اذا فقدت المرأة ولدها وهاهنا اي فقدتك
امك يا معاذ وهذا دعاء عليه من غير ان يراد وقوعه بل يراد الحث على التيقظ في الامور
والتنبيه من الغفلة وهل يكب الناس اي هل يلقيهم في النار على وجوههم او على مناخرهم
شك من الراوي جمع منخر وهو ثقبة الانف والمراد هنا الانف اي على انوفهم والاستفهام
للنفي وخصها بالكب لانه اول الاعضاء سقوطا الا حصائد السنتهم جمع حصيدة بمعنى المحصود
من حصد الزرع اذا قطعه وهذا مبالغة لثمرات الكلام والمراد ان معظم اسباب الكب
في النار الكلام كالكفر والقذف وغيرهما مما تشتبه عليه اللسان وما يقطع به من القول نحو المنجل
وما يقتطع به من النبات وهو من بلاغة النبوة وقال ابو امامة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله وانما حذف المفاعيل من هذه الافعال
ليذهب الوهم كل المذهب وانما خص الافعال الاربعة لان هذه الخصال حظوظ نفسانية
اذ قلما يمحضها الانسان لله فاذا محضها مع صعوبة تمحيضها كان تمحيض غيرها بالطريق الاولى
عليه اذا اشار الى استكمال الدين بتخليصها بقوله فقد استكمل الايمان يعني من حصل فيه
هذه الخصال المرضية وزال منه الحظوظ النفسانية وخلص الافعال لله تعالى فقد اكمل ايمانه
وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله
اي في طريق الله او يكون في بمعنى اللام الجارة والمراد من الاعمال هنا الباطنة لئلا يعارض
بقوله عليه افضل الاعمال طول القيام وعن فضالة بن عبيد انه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده لتقدم بيانه والمؤمن من امنه الناس
اي المؤمن الكامل هو الذي ظهرت امانته وعدالته ووثوقه بحيث لا يخاف منه الناس على



على دمائهم واموالهم وفيه تنبيه على اشتقاق هذين الاسمين من السلم والامان فمن
لم يتصف به ينبغي ان يطالب نفسه بما هو مشتق منه فان لم يوجد فهو كمن ادعى انه
كريم ولا كرم له والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله اي المجاهد الكامل ليس من قاتل الكفار
فقط بل من قاتل نفسه بالمجاهدة في طاعة الله تعالى لان نفس الرجل اشد عداوة
معه من الكفار لانها ملازمة وتمنعه من الخيرات والطاعات والى هذا اشار عليه بقوله اعدى عدوك
نفسك التي بين جنبيك ولا شك ان القتال مع الذي يلازمه اهم منه مع الذي هو بعيد
منه كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وعن بعض المحققين
ان المراد بهم نفوس المخاطبين فانها اقرب اليهم من كل قريب وقدم بقتال
الادنى فالادنى وسمى عليه المجاهدة مع النفس جهادا الاكبر حين رجوعه من غزوة تبوك بقوله
رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب لان تركها
لان الحكمة في الهجرة التمكن من الطاعة بلا مانع والتبري عن صحبة الاشرار المؤثرة في كسب الخطايا
فالهجرة التحرز عنها فالمهاجرة الحقيقي هو التجانب عنها والفرق بين الذنب والخطيئة
انه اعم منها لانه قد يكون عمدا بخلاف الخطيئة وعن انس انه قال قلما هو يستعمل في النفي
اي ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الخطبة الوعظ والتذكير الا قال لا ايمان لمن
لا امانة له هذا وعيد يقصد به الزجر ونفي الفضيلة والكمال يعني من كان في نفسه خيانة
مال احد ونفسه هو لم يكن ايمانه كاملا ويحتمل ان يراد به الحقيقة فمعناه اذا اعتاد المراد هذه
الامور لم يؤمن عليه ان يقع في ثاني الحال في الكفر كما قيل من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه
ولا دين لمن لا عهد له يعني من جرى بينه وبين احد عهد وميثاق ثم غدر ونقض العهد
من غير عذر شرعي فدينه ناقص باب الكبائر وعلامات النفاق الكبائر جمع كبيرة وهي السيئة
العظيمة التي تسمى كبيرة لكون عقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة الى ذنب ليس بكبيرة من الصحاح
قال عبد الله بن مسعود قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو
خبر مبتدأ محذوف اي هو ان تدعو لله ندا اي مثلا ونظيرا وقيل الند المثل المزاحم الذي
لا يجتمع وهو خلقك حال من الله او من فاعل ان تدعو وفيه ارشاد الى ما يختص به تعالى
ان يتخذ ربا اي اتخذه ربا واعبده فانه خلقك والى ما يمتاز به تعالى عن غيره من كونه
الحادا الى ضعف الند اي ان تدعو له ندا وقد خلقك غيره وهو القادر على خلق شيء
قال ثم اي اي للاستفهام والتنوين عوض المضاف اليه اي ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر
قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك فانه من عادة العرب قتل الاولاد من خشية الاملاق
قال الله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم الاية قال ثم اي اي
اي ذنب اكبر بعد القتل قال ان تزاني حليلة جارك اي امرأته فان الزنا مع امرأة جاره الذي
التجأ بامانته وبينهما حق الجوار اخبث منه مع غيرها مع ما فيه ابطال حق الجوار والخيانة
معه فيكون اقبح واثمه اعظم فانزل الله تصديقها مفعول له لانزل الضمير للاحكام المذكورة

اي انزل المقصد ريبهما والذين لا يدعون مع الله الها آخر اي لا يعبدون الها غير الله تعالى ولا
يقتلون النفس التي حرم الله قتلها يعني نفس المسلم والذمي والمعاهد الا بالحق متعلق بالقتل
المحذوف وقيل بلا تقتلون اي باحدى الخصال الثلث وهي الردة والزنا بعد الاحصان والقصاص
ولا يزنون الاية وعن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الكبائر
الاشراك بالله اراد به الكفر واختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين
اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفة امرهما فيما لم يكن معصية وقتل
النفس اي بغير الحق واليمين الغموس وهو الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها
يغمس صاحبها في الاثم وليس المراد من هذا الحديث حصر الكبائر في هذه الاربعة بل جاء اكثر منها
وفي رواية انس وشهادة الزور اي الكذب بدل اليمين الغموس اي مكانه ولعل مخالفة
انس لابن عمرو لاختلاف المجلس ولتعدد الحديث ولعل نسيانا كل منهما **وعن** ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل السبع
السبع المهلكة لمن ارتكبها الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا
واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران
واما اذا كان اكثر فيجوز الفرار وقذف المحصنات اي رميهن بالزنا جمع محصنة من احصن
او احفظ عن الزنا المومنات احترازا بها عن الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كان
ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر الغافلات عن الاهتمام بالفاحشة قال الله
تعالى ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المومنات لعنوا في الدنيا والاخرة **وقال**
ابو هريرة قال رسول الله لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن الواو للحال اي حال كونه
كاملا في ايمانه او ذو امن من عذاب الله او المراد مومن لله اي مطيع له يقال امن له اذا انقاد
واطاع وقيل المراد به خروجه عن الايمان بدليل ما روى ابو هريرة عن النبي عليه السلام انه قال
اذا زنى احدكم خرج منه الايمان وكان فوق راسه كالظلة فاذا انقطع رجع اليه الايمان ولا يشرب
الخمر حين يشرب وهو مومن ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا ينتهب من نهب
اذا اغار على احد واخذ ماله نهبا انهبة بالفتح مصدر وبالضم المال الذي ينتهب يرفع الناس
صفة نهبة اليه فيها اي الى الناس فيه تلك النهبة ابصارهم معقول يرفع حين ينتهبها
وهو مومن ولا يغل احدكم من غل غلولا اذا سرق من الغنيمة او خان من امانة حين يغل
وهو مومن وقيل المراد به الزجر والوعيد والانذار لمرتكب هذه الكبائر بسوء العاقبة
اذ لا يومن عليه ان يقع في الكفر فاياكم نصب على التحذير اي احذركم من فعل هذه الاشياء المذكورة
واياكم كرره للتاكيد والمبالغة فيه وفي رواية ابن عباس ولا يقتل حين يقتل وهو مومن
زيد رواية ابن عباس كرواية ابي هريرة الا انه يزيد ولا يقتل **وعن** ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اية المنافق اي علامته ثلث اي ثلاث خصال زاد
وان صلى وصام وزعم اي ادعى انه مسلم يعني لا ينفعه صومه وصلاته يوم القيمة اذا حدث كذب



كذب واذا وعد خلف اي لم يوف بوعده والاسم منه الخلف بالضم واذا اؤتمن اي اذا
جعل امينا ووضع عنده امانة خان قيل هذا على سبيل انذار المسلم وتحذيره ان يعتاد هذه
الخصال ويفضي به الى النفاق ولذا افيد باذا المقتضية للتكرار **وعن** عبد الله بن عمر انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه اي اجتمعت هذه الخصال فيه
بناء على اعتقاد استحلالها كان منافقا خالصا لانه مظهر الاسلام ومخفي الكفر اما
من كن فيه هذه الخصال لا عن اعتقاد استحلالها فلا يكون منافقا شرعيا بل يكون عرفيا
وهو الذي يراعي امور الدين علنا ويترك محافظتها سرا ويدل عليه قوله ومن كانت فيه خصلة
منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اي يتركها اذا اؤتمن خان واذا حدث
كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء بذلك العهد واذا خاصم فجر اي مال عن الحق
والمراد هنا الشتم والرمي بالاشياء القبيحة وقيل هذا مخصوص بزمانه عليه السلام لاطلاعه
بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم واما لم
يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين **وعن** ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثل المنافق كمثل الشاة العائرة من عار بعيرا اذا نفر وشرد بين الغنمين
تعير الى هذه مرة والى هذه مرة عليه تردد والمنافقين بين الطائفتين من المومنين والمشركين
تبعا لهواه وقصده الغرض الفاسد بالشاة المترددة بين طائفتين من الغنم طلبا
للفحل فلا يستقر على حال ولا يثبت مع احدى الطائفتين وقد وصفهم الله تعالى
بذلك فقال مذبذبين بين ذلك لا الى هولاء ولا الى هولاء وفي تشبيهه بالشاة من الغنم
ذكره بالشاة واوفره وهو من باب تشبيه المحسوس بالمحسوس بمعنى عقلي وهو تشبيه مركب
**من الحسان** عن صفوان بن عسال انه قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الباء للتعدية
او بمعنى مع اي كن صاحبي ورفيقي لنسأله الى النبي ونسأل عنه مسائل فقال له صاحبه
لا تقل له نبي لانه لو سمعك يعني لو سمع محمد انك تقول له نبي لكان له اربع اعين هذا كناية
عن شدة الفرح والسرور والتمام فان من فرح يزداد به نور الى نور عينيه فيبصر كانه يبصر باربع
اعين فاتيا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسألاه عن تسع ايات جمع اية وهي العلامة
الواضحة بينات جمع بينة وهي الظاهرة والمراد بها الاحكام المنفصلة المبينة في التورية
التي اخبر الله تعالى عنها في كتابه في سورة بني اسرائيل ولقد اتينا موسى تسع ايات
بينات لا التسع التي هي المعجزات فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشركوا بالله
شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تمشوا ببرئ الباء
للتعدية والبرئ الاثم الى ذي سلطان هو بمعنى السلطنة هنا وهي القدرة يعني لا تقولوا
سوء من ليس له ذنب عند السلطان ولا تنسبوه الى ذنب اذا لم يكن له ذنب ليقتله
ولا تسحروا ولا تاكلوا الربوا ولا تقذفوا المحصنة ولا تولوا اصله تتولوا فحذفت
احديهما لانه من التولي وهو الاعراض وقيل بضم التاء من ولى يولي اذا ادبر للفرار يوم الزحف

أي العرب وعليكم كلمة الاغراء أي الزموا واحفظوا هذه الحكم خاصة نصب على انه حال عاملها
في عليكم من معنى الفعل او تمييز والخاصة العامة اليهود نصب على التفسير اعني اليهود
والمراد به اليهوديون كما يقال زنجي وزنج وعرف هذا التأويل دون الالم الجر ودخول لام التعريف
فيه لانه معرفة تجري مجرى القبيلة وفي بعض الروايات يهود بالرفع بدون التعريف منادى
حذف حرف ندائه وانما حذف مثل هذا انه اسم جنس لانه لشائع اختصاصه بهذه
الامة الجليلة جرى مجرى العلم يعني ما مضى من الاحكام مشترك فيها جميع الناس واما هذا
الاخير فخطابها اليهود خاصة وهو ان لا تعتدوا في السبت اي لا تتجاوزوا امر الله
فيه بان لا تصيدوا السمك يوم السبت وهذه الحكاية ما كان ثابتا في شرعهم قال
اي الراوي فقبلا يديه اي اليهوديان يدي رسول الله ورجليه لما اجابهما بما سألاه
وقالا نشهد انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني وانما قال بصيغة الجمع والمخاطب اثنان
لانه عليه السلام اراد هما وغيرهما من اليهود لان اعتراف اليهود وكلهم بنبوته لكن
الى العرب خاصة فغلب من حضر على غيره اي اي شيء يمنعكم عن الاسلام فانكم مأمورون
في التورية بمتابعتي وبالايمان بي اذا بعثت قالا ان داود عليه السلام دعا ربه
ان لا يزال اي لان لا ينقطع من ذريته نبي الى يوم القيمة ويكون دعاؤه مستجابا البتة
فيكون نبي من ذريته ويتبعه اليهود وربما يكون لهم الغلبة والشوكة وانا نخاف
ان اتبعناك ان يقتلنا اليهود وهذا عذرهم في عدم متابعتهم اياه عليه السلام
وقولهم ان داود دعا ربه كذب منهم وافتراء عليه لان داود عليه السلام قرأ في التورية
والزبور نعت محمد صلعم انه خاتم النبيين وينسخ به جميع الاديان والكتب فكيف يدعو على
خلاف ما اخبر الله تعالى من نبوة محمد ولئن سلم فعيسى من ذريته وهو نبي باق الى يوم القيمة
وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اي ثلث خصال من اصل الايمان
الكف عمن قال لا اله الا الله لا تكفره بذنب بيان للكف [illegible] قطعه عنه والتكفير
نسبة احد الى الكفر والخطاب فيه مع الراوي يعني لا تصير كافرا العبد لاقراره بكلمتي الشهادة
بسبب ذنب اجترحه ما لم يدخل الكفر ولا تخرجه من الاسلام بعمل سوى الكفر وفيه دلالة
على ان اصحاب الكباير لا يخرجون بالفسق عن الايمان والجهاد ماض اي نافذ منذ بعثني الله
من ابتداء زمان بعثني الى ان يقاتل آخر امتي الدجال وهذا لان بعده يكون خروج
يأجوج ومأجوج ولا طاقة لاحد بمقاتلتهم وبعد هلاك الله اياهم لا يبقى على وجه الارض
كافر ما دام عيسى حيا في الارض اما ما بعده فسيجيء ان شاء الله في ذكر الدجال لا يبطله
اي الجهاد جور جائر يعني لا يجوز تركه بان يكون الامام ظالما بل يجب على الناس طاعته
في الجهاد وقال عليه السلام الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكباير
ولا عدل عادل اي لا يبطله عدل الامام العادل بحيث يحصل مع عدله سكون المسلمين
وتقويتهم وغناؤهم بحيث لا يحتاجون الى الغنيمة والايمان بالاقدار جمع القدر تقدم بيانه



وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنى العبد اي العبد المؤمن
بقرينة قوله خرج منه الايمان قيل ليس المراد منه حقيقة الخروج بل نوره او كماله سلك مسلك المبالغة
والتشديد في باب الزجر والوعيد وكان فوق رأسه كالظلة وهي سحابة تظل على الارض
وهذا التشبيه للمعنى المحسوس معنوي وهو اشارة على زوال الآثم من شأن الظلة فاذا خرج
من ذلك العمل رجع اليه الايمان وفيه ايذان بان المؤمن في حالة اشتغاله بالشهوة يصير
فاقدا او كالفاقد للايمان ولكن لا يزول حكمه واسمه بل هو بعد في ظل رعايته وكيف ترك
اذ يصير فوقه كالسحاب يظله فاذا فرغ من شهوته عاد الايمان اليه وقيل لابن عباس كيف
ينزع الايمان منه قال هكذا ويشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد هكذا وشبك
بين اصابعه والله اعلم **فصل في الوسوسة من الصحاح** عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز اي عفا عن امتي ما وسوست به صدورها بالرفع فاعلا
والمراد القلوب اي ما خطرت في قلوبهم من الخواطر المذمومة ويجوز نصبه مفعولا به اي
وسوست النفوس به صدورها وهي ما ضرورية وهي التي هيجها الطبع البشري من
غير قصد واما اختيارية وهي التي يلقي في نفس المؤمن من تزيين المعصية والكفر والمراد
بها في الحديث هي الاختيارية لان الضرورية معفو عن جميع الامم اذا لم يصبر عليه لامتناع
الخلو عنها يعني لا يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح ما لم تعمل به او تتكلم واما قوله تعالى
واما قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فمنسوخ بقوله تعالى
لا يكلف الله نفسا الا وسعها والوسع اسم لما يسع الانسان ولا يضيق عليه وعن ابي
هريرة انه قال جاء ناس اي جماعة من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى النبي فسألوه
انا نجد في انفسنا ما يتعاظم احدنا ان يتكلم به اي عظم وشق عليه ذلك بان يجري في قلوبنا
من خلق الله كيف هو ومن اي شيء هو وغير ذلك فما نعلم انه قبيح لا نعتقده قال
او قد وجدتموه الهمزة للاستفهام والواو المفتوحة بعدها عطف على مقدر اي كان
ذلك وقد وجدتم ذلك الخاطر في انفسكم قالوا نعم قال ذلك اي تعاظمكم التكلم بذلك
الخاطر اجلالا لله خشية منه صريح الايمان اي خالصه فان من كان ايمانه مشوبا غير
صريح يقبل الوسوسة ولا يردها وقيل المعنى ان الوسوسة امارة الايمان في قلوبكم ولولا
ذلك لما وسوس في انفسكم لان اللص لا يدخل الموضع الخالي وعنه انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأتي الشيطان احدكم اي يوسوس في قلبه فيقول من خلق
كذا يعني السماء من خلق كذا يعني الارض وعلى هذا البناء حتى يقول من خلق ربك
وغرضه ان يوقع الرجل في الغلط والكفر والاعتقادات الباطلة فاذا بلغه اي الشيطان
احدكم هذا القول فليستعذ بالله من الشيطان ولينته اي عن تلك الوساوس
لئلا يستحوذ الشيطان عليه بها وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال
الناس يتساءلون اي يسأل بعضهم بعضا في كل نوع حتى يقال هذا قيل لفظ هذا

مع ما عطف بيانه الجن وهو الغول مفعول ليقال اقيم مقام الفاعل خلق الله الخلق تفسير
لهذا فمن خلق الله فمن وجد من ذلك اي من ذلك القول شيئا فليقل آمنت
بالله ورسله وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من
احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اي مصاحبه من الجن اي
الشياطين او لاد ابليس يأمره بالشر ويحثه عليه قالوا واياك يا رسول الله اي وقد
وكل به واياك قال وكل به واياي فالضمير المنفصل فيهما عطف على محل الضمير المجرور والمقدر
وقيل وقع الضمير المنصوب المنفصل موقع المنفصل المرفوع اذ حقه ان يقال وانت
يا رسول الله وكل بك قرينك فيقول وانا وهذا شايع الا ان الله اعانني عليه فاسلم
بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوستي ومعناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت
من شره يؤيده قوله عليه فلا يأمرني الا بخير ويروى برفع الميم اي سلم انا من شره
قيل هو فعل التفضيل خبر مبتدأ محذوف اي فانا اسلم منكم لان النبي عليه السلام
كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون المراد بقوله فلا يأمرني الا
الا بخير في اعم الاوقات في رواية فقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة رواه ابن
مسعود وعن بعض المشايخ ان قرينه من الجن ما يدعوه الى الخير وقصده في ذلك
الشيطان يدعوه الى المفضول ليمنعه من الفاضل ويدعوه الى الخير ليجره الى ذنب
عظيم لا يفي خيره بذلك الشر من عجب وغيره وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم اي كيد الشيطان يجري ووسوسته
تسري في الانسان حيث يجري فيه الدم اي في جميع عروقه اذ يجري فيه مثل جريان الدم
في اعضائه من غير احساس له بجريانه او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان ما
جرى دمه في عروقه اي ما دام حيا وقيل يجوز ارادة الحقيقة فان الشياطين اجسام
لطيفة قادرة باقدار الله تعالى على كمال التصرف ابتلاء للبشر وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مولود من بني آدم الا يمسه الشيطان يعني
لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فالمراد
بالمس هنا المس الحسي لقوله عليه السلام كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه
حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا اي رافعا صوته بالبكاء من مس الشيطان غير مريم
وابنها اي الا مريم وعيسى عليهما السلام فان الله عصمهما ببركة استجابة دعاء
حنة ام مريم في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم وتخصيصهما لا يدل على الفضلية والاوجه ان يراد من المس الطمع في الاغواء
لا حقيقة المس واستعاذة حنة يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس لان الاستعاذة
كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة وعنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صياح المولود حين يقع اي يسقط وينفصل من امه نزغة من الشيطان



من الشيطان اي وسوسته وقيل افساده فان النزغ هو الدخول في امر لافساده والشيطان
ينبغي افساده وما ولد المولود عليه من الفطرة وقيل معناه سبب صياحه نزغة من الشيطان باب
تسمية الشيء بما هو من بعض اسبابه فان صياحه سمي نزغة لانها سببه وعن جابر انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابليس يضع عرشه اي سريره على الماء قيل وضعه
كناية عن التسلط التام والاستيلاء العظيم وقيل يحمل على حقيقته بان جعل الله تعالى له
عليه استدراجا ليغتر بان له عرشا على هيئة عرش الرحمن يؤيده قصة ابن صياد حيث قال
لرسول الله صلعم ارى عرشا على الماء فقال عليه السلام ترى عرش ابليس ثم يبعث سراياه
اي جنوده التي يسيرها لاثارة الفتنة جمع سرية قطعة من الجيش يفتنون الناس اي
يضلونهم ويأمرونهم بالمعاصي وقيل معناه يمتحنون ويتعرفون ايمانهم بنيتهم والفتنة
في كلامهم للابتلاء والامتحان فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة
يجيء احدهم فيقول فعلت كذا وكذا يعني يقول امرت الناس بشرب الخمر والزنا وغير ذلك
من المعاصي فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا قال ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته اي الا
حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي منه فيقول نعم
انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض
النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح وفاعله مضمر على خلاف القياس اي نعم العون انت
والصواب هو الاول قال الاعمش هو راوي هذا الحديث اراه اي اظن ان جابرا قال
فيلتزمه اي يعانقه ابليس ويعززه من غاية حبه التفريق بينهما لانه اعظم فتنة لما فيه
من انقطاع النسل والوقوع في الزنا الذي هو اخل الكبائر بعد الاشراك بالله وعنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايس اي صار محروما ان
يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين
الايمان والكفر اراد بها عبادة الصنم وانما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها في جزيرة
العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب
وقد اكتنفت تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل التي اهلك
الله فرعون بها وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم
وخصت بالذكر لانها معدن العبادة ومهبط الوحي ولم يكن الاسلام يومئذ الا بها
ولكن في التحريش بينهم اي لكن الشيطان غير ايس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له
مطمع في ذلك من حرش بين القوم اذا اغرى بينهم رواه مسلم وعن ابن عباس ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم جاءه رجل فقال اني احدث نفسي بالشيء لان اكون حممة اي فحما
موطئة لانقله وللابتداء والجملة صفة للشيء يعني يجري في قلبي من الاشياء لان احترقت
وصرت فحما احب الي من ان اتكلم به اي بذلك الشيء من غاية قبحه قال اي النبي عليه السلام
الحمد لله الذي رد امره اي امر هذا القائل المسلم وامر الشيطان الى الوسوسة بان لم يجعل له

على المسلم غير الكوسج فانه قبل الاسلام كان يأمرهم بالكفر وعبادة الاوثان **وعن ابن مسعود** رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للشيطان لمة بابن آدم اي نزلة في قلبه بالدعوة

من قولهم لم بالمكان والمّ به اي نزل وللملك لمة فاما لمة الشيطان فايعاد بالشر

كالكفر والفسق وتكذيب بالحق كاحوال القيمة والقبر واما لمة الملك فايعاد بالخير كالصلوة

والصوم وغيرهما من الخيرات وانما ذكر الايعاد وجرى الوعد بالخير على سبيل الاتباع

والازدواج للاكتفاء عن الفارق بان الوعد والوعيد كلمتي الخير والشر وتصديق

بالحق ككتب الله ورسله قيل ان لمة الشيطان يكون عن يسار القلب والملك اجابة عن

يمينه وزاد بعض الصوفية عليهما خاطرين خاطر الحق وخاطر النفس وفي العوارف ان

المتبع منها الاصل والخاطران الاخيران فرع عليهما لان لمة الملك اذا حركت الروح وهيجت

بالهمة الصالحة قرب باهتزازه بها الى خطائر القرب فورد عليه عند ذلك خواطر

الحق واذا الحقق بالقرب تحقق الفنا فيثبت الخواطر الربانية عند ذلك فيكون اصل

خواطر الحق لمة الملك ولمة الشيطان اذا حركت النفس هيجت جبلتها الى مركزها من العزة

والطبع فظهر منه ذلك خواطر ملايمة بحالها فصارت خواطر النفس نتيجة لمة الشيطان

فمن وجد اي في نفسه ذلك اي لمة الملك على تأويل المذكور فليعلم انه من الله فليحمد الله

على هذه النعمة بان ارسل عليه ملكا يأمره بالخير ويهديه الى الحق وانما قدمها منا لاجل ان

او لان لمة الشيطان شر والابتلاء بها اكثر فكان الحاجة الى بيانها امس والمقصود

منه قدوم لمة الملك تعظيما لشانها ومن وجد الاخرى اي لمة الشيطان فليتعوذ بالله من

الشيطان وليخالفه فيما يأمره من فعل السوء ثم قرأ هذه الآية استشهادا والمعنى قال

الشيطان يعدكم الفقر اي يخوفكم بالفقر ويقول لا تنفقوا اموالكم في الزكوة والصدقات فانكم

تحتاجون الى ذلك ويأمركم بالفحشاء اي بالبخل وسائر المعاصي والله يعدكم مغفرة

منه اي لذنوبكم وفضلا اي خلفا في الدنيا يعني يقول لكم انفقوا اعطكم اضعاف ما تنفقون

في الدنيا عن قريب **وعن ابي هريرة** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال الناس

يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله والبنا فيه واذا قالوا ذلك

فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد لتقدم معناه ثم ليتفل عن يساره

ثلثا التفل شبيه بالبزق وهو اقل منه اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ كذا في

الصحاح وهذا كناية عن كراهة ذلك وتنفر طبعه عنه كمن وجد جيفة منتنة كره ريحها

وتفل من نتنها وتخصيص اليسار لاكرام اليمين وقيل لان مأتاه من اليسار وليستعذ

بالله من الشيطان اي ليطلب المعاونة من الله الكريم على دفعه **وعن** عمرو بن الاحوص

انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع انما سمي بها لانه عليه السلام

لما قال هل بلغت وقالوا نعم قال عليه السلام اللهم اشهد ثم ودع الناس فقالوا

هذه حجة الوداع الا لا يجني جان على نفسه لا واو لانه نفي بمعنى النهي لئلا يخلوا الكلام عن



الفائدة لان الجاني اذا جنى فانما يجني على نفسه والجناية يؤخذ في الدنيا والآخرة فكيف

ينفي عنه الجناية فيحمل على معنى النهي وفيه مزيد التأكيد والحث على الاتصاف ولذا اضاف الجناية

الى نفسه والمراد الجناية على الغير لان تلك الجناية سبب الجناية على النفس فاضافها

اليها لكون اوعى الى الكف ويتأيد بارادة النهي من هذا الخبر وانه بعضهم اياه

بصيغة النهي لا لا يجني جان ولده ولا مولود على والده المراد منه النهي عن الجناية عليهما

حصهما بالذكر لمزيد قبح الجناية عليهما وشناعته وقيل المراد حقيقة النفي وذلك لان اهل

الجاهلية كانوا يعتقدون مؤاخذة المرء بجناية غيره من قرابته وذوي رحامة فكانوا

يقتلون الولد بجناية الوالد وبالعكس وكذلك الغريب والحميم فاعلمهم ان الجاني

انما يجني على نفسه لا على غيره واقتصر على ذكر الولد والوالد لكون نسبتهما اقرب لان النسب

وانما تحمل العواقل المعاقل اخذ الجنايات منهم وهو التقصير في الحفظ والمنع الا ان الشيطان

قد ايس ان يعبد في بلادكم هذه ابدا المراد منه الابد طول المدة لئلا ينافي الاحاديث

التي في باب قيام الساعة على الاشرار ولكن سيكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم اي

فيما لا تعظمون قدره من الذنوب كالصغائر منها والمراد من الاعمال الواجبة وذلك اما

بتركها او اتيانها على وجه غير مرضي فسيرضى به اي الشيطان بذلك القدر من الاحتقار

ولا يأمركم بالكفر لانه يعلم انكم لا تطيعونه في ذلك **باب الايمان بالقدر من الصحاح عن**

عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الله اي عين

وقدر وقيل اي اجرى القلم على اللوح المحفوظ واثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما

يكون وما هو كائن الى الابد على وفق ما تعلقت به ارادته ازلا كاثبات الكاتب

ما في ذهنه بقلمه على الوجه الذي يريد قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة

والمراد طول الامد يعني تمادي الزمان بين التقدير والخلق خمسون الف سنة مما تعدون

اريد بازمنة مقدار حركة الفلك الاعظم الذي هو العرش وهو موجود حينئذ بدليل

انه قال وكان عرشه على الماء يعني كان عرش الله قبل ان يخلق السموات والارض على وجه

الماء والماء على متن الريح والريح على القدرة وهذا يدل على ان العرش والماء كانا

مخلوقين قبل خلقهما وقيل ذلك الماء هو العلم وفيه دليل لمن زعم ان اول ما خلق الله

تعالى في هذا العالم الماء وانما اوجد سائر الاجسام منه تارة بالتلطيف وتارة

بالتكثيف **وعن عبد الله** بن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل شيء بقدر

اي مقدر مكتوب في اللوح المحفوظ قبل ان يوجد في الخارج على حسب ما اقتضت

الحكمة حتى العجز والكيس وي ارفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون

مجرورا وحتى والعجز عدم القدرة والكيس العقل وقيل الكيس كمال العقل وشدة معرفة الامور

وتمييز ما فيه النفع عما فيه الضر والعجز مقابله **وعن ابي هريرة** انه قال قال رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم احتج آدم وموسى اي جرى بينهما الخصومة ومطالبة الحجة قيل هذه المحاجة كانت روحانية

يؤيده قوله عند ربهما ويجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث
الاسراء انه عليه السلام اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فحج ادم موسى اي غلب عليه بالحجة
بان كل ما صدر عنه كان بتقدير الله قال موسى انت ادم الذي خلقك الله بيده
اي بقدرته بلا واسطة اب وام ونفخ فيك من روحه فصرت بها حيا اضاف الروح
اليه تعالى تشريفا وتخصيصا كما قال تعالى ونفخت فيه من روحي واسجد لك ملائكته
اي امرهم بان يسجدوا لك تعظيما وقال ابن عباس كان سجودهم له انحناء لا خرورا
على الذقن قال ابن مسعود امروا بان ياتموا به فسجد وسجدوا لله وقال ابي بن كعب
خضعوا له واقروا بالفضل واسكنك في جنته ثم اهبطت الناس اي اسقطتهم وانزلتهم
فانهم وان لم يكونوا موجودين لكنهم كانوا على شرف الوجود فكانوا مهبطين منها
بخطيئتك اي بسبب عصيانك الله تعالى في اكل الشجرة الى الارض متعلق باهبطت يعني
ان الله تعالى انعم عليك بهذه النعم فانت عصيته باكلها حتى اخرجت من الجنة بسببها
وبقي اولادك في المشقة والابتلاء من المرض والفقر وغير ذلك فقال ادم انت
موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح وهي التوراة فيها
اي في تلك الالواح تبيان كل شيء اي بيانه واظهاره من الحلال والحرام والقصص
والمواعظ وغير ذلك قال تعالى وكتبنا له في الالواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل
شيء وقربك اي حضرتك لسره ونجواه بلا واسطة ملك نجيا اي مناجيا نصب على
الحال فبكم تمييزه محذوف منصوب اي بكم زمانا وجدت الله كتب التوراة قبل ان خلق
على صيغة المجهول قال موسى باربعين عاما والمراد منه التكثير لا التحديد قال ادم هل وجدت
فيها اي في التوراة وعصى ادم ربه اي بمخالفة امره فغوى اي خرج بالعصيان من ان يكون
راشدا في فعله وليس المراد لفظه بهذا التركيب بل معناه بالعبرية قال موسى نعم قال
ادم افتلومني بهمزة الاستفهام للانكار والفاء جواب شرط مقدر اي اذا وجدت
فيها ذلك فلا ينبغي لك ان تلومني على ان عملت عملا كتبه الله تعالى في الالواح التي اعطاك
ان اعمله قبل ان يخلقني باربعين سنة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فحج ادم موسى
لامتناع رد علم الله في حقه حيث اخبر الله تعالى عنه انه انما خلقه للارض وانه لا يترك في الجنة
بل ينقله منها الى الارض ليكون خليفته تعالى فيها وفي رواية فقال موسى يا ادم انت ابونا
واخرجتنا من الجنة فقال ادم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده اتلومني
على امر قدره علي قبل ان يخلقني باربعين سنة وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان خلق احدكم اي مادة خلقه يجمع اي يحرز ويقر في بطن امه اي في
رحمها اربعين يوما نطفة قال عبد الله بن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم
فاراد الله ان يخلق بها بشرا طارت في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين
ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي



اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين
يوما ويظهر التصوير في منتهى الاربعين ثم يبعث الله اليه ملكا باربع كلمات اي بكتابة
اربع قضايا مقدرة وكل قضية يسمى كلمة قولا كان او فعلا فيكتب عمله يعني انه يعمل الخير او الشر
واجله والمراد منه منتهى حيوته يعني انه كم يعيش في الدنيا ورزقه يعني انه قليل او كثير
الرزق وشقي او سعيد هذا اذا لم يعلم من حاله ما يقتضي تغير ذلك فان علم فيه ذلك
يثبت ما كتب له اولا امره واخره وحكم عليه على وفق ما يتم به عمله فان الملك العامل به
قيل المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا فالقضاء سابق على ذلك قال
مجاهد يكتب هذه الكلمات في ورقة وتعلق في عنقه بحيث لا يراها الناس قال الله تعالى
وكل انسان الزمناه طائره في عنقه قال اهل المعاني اراد بالطائر ما قضي عليه مما هو عامله وما هو
صائر اليه من سعادة او شقاوة وخص العنق لانه موضع القلائد والاطواق ثم ينفخ
فيه الروح وهذا يدل على ان نفخ الروح يكون بعد الاطوار الثلاثة في الاربعينات
الثلاث فان الرجل منكم هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس ليعمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل والاوجه انها عاطفة
ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها اي بين الرجل وبين النار الا ذراع
هذا تمثيل لغاية قربه منها فيسبق اي يغلب عليه الكتاب اي كتاب السعادة
فالتعريف للعهد والكتاب بمعنى المكتوب اي المقدر فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وان
الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها اي بين الجنة الا ذراع فيسبق عليه
الكتاب اي كتاب الشقاوة فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار وعن سهل بن
سعد انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الرجل ليعمل عمل اهل النار وانه
من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم يعني ان اعتبار
الاعمال بما يختم عليه مرحما فرب كافر منعم بسبب سلم في اخر عمره ويختم له بالسعادة
ورب مسلم منعم بسبب ارتداد يختم له بالشقاوة وقالت عائشة دعي رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الى جنازة صبي من الانصار فقلت طوبى له اي طيب من
الطيب في المعيشة اي الراحة وطيب العيش حاصل لهذا اي لهذا الصبي عصفور اي
هو عصفور من عصافير الجنة شبهه بالعصفور اما للصغر كما انه صغير بالنسبة الى من هو
اكبر منه من الطيور واما لكونه خاليا من الذنوب من عدم كونه مكلفا لم يعمل سوءا
اي ذنبا قال او غير ذلك بتحريك الواو ورفع غير وهو المشهور رواية فالهمزة
للاستفهام والواو للحال اي تعتقدين ما ذكرت والحق غير ذلك يا عائشة
وهو عدم الجزم بكونه من اهل الجنة وانما نهاها عن ذلك مع ان اطفال المؤمنين اتباع
لابائهم لانها اشارة الى طفل معين فالحكم على شخص معين بانه من اهل الجنة
لا يجوز من غير ورود النص لانه من علم الغيب ويحتمل ان يكون نهيها قبل نزول ما نزل

في حق ولدان المؤمنين بالخصم تبع لابائهم والتبعية في الدنيا من الايمان والكفر و
حكمها من امور الاخرة ان الله خلق للجنة والنار وخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا خلقهم
لها اي لكل واحدة منهما وهم في اصلاب ابائهم جمع صلب وهو وسط الظهر يعني علم في الازل
من يكون من اهل الجنة ومن يكون من اهل النار وعبر عن الازل باصلاب الاباء لانه اقرب
الى فهم الناس وفي الحديث دلالة على ان الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الان كما
هو مذهب اهل السنة واشارة الى ان الثواب والعقاب ليسا لاجل الاعمال
بالموجب لهما اللطف الرباني والخذلان السابق المقدر لهم ازلا وعن علي رضي
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب الواو للحال
والاستثناء مفرغ اي ما وجد احدكم في حال من الاحوال الا وقد قدر له مقعده من
الجنة الواو فيه بمعنى او لما جاء في بعض الروايات بها مصرحا لكن حديث النسخ اثبات
عذاب القبر دل على ان لكل مؤمن مقعدين احدهما في الجنة والاخر في النار قالوا يا
رسول الله افلا نتكل الفاء جواب شرط مقدر اي اذا كان الامر كذلك افلا نعتمد على كتابنا
المقدر لنا في الازل وندع العمل اي نتركه اذ لا فائدة في اتعاب انفسنا بالاعمال
لان قضاء الله لا يتغير فلم يرخص عليه السلام في ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل احدهما
الاخر باطن هو حكم الربوبية وظاهر هو سمة العبودية وهو غير معيد حقيقة العلم فامر عليه
بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن المغيب والرجاء بالظاهر البادي ليستكمل العبد بذلك
صفة الايمان قال اعملوا فكل الفاء للسببية والتنوين عوض عن المضاف اليه اي كل خلق
ميسر اي موفق ومهيأ لما خلق اي قدر له ذلك من عمل الجنة او النار فيسوقه العمل الى
ما كتب له من سعادة او شقاوة ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل
ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة اي سيوفق لذلك العمل
باقداره عليه وتمكينه منه واما من كان من اهل الشقاوة بفتح الشين بمعنى الشقاوة ضد
السعادة فسييسر لعمل الشقوة بكسر الشين اي يسهل عليه ذلك بان يتبع هواه وان
علي عليه الشهوة حتى ياتي باعمال اهل النار واصر عليها حتى طوى صحيفة اعماله على ذلك
ثم قرأ اي النبي عليه السلام فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله
وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي الجنة وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله كتب اي اثبت في اللوح المحفوظ على ابن ادم حظه من الزنا
اراد به مقدماته من النظر الحرام والاستماع والبطش والتخلي له والتكلم به والاشتهاء له
ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي حتما ذلك الحظ المكتوب عليه البتة وقيل معناه خلق
لابن ادم الحواس التي يجد بها لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز
في جبلته حب الشهوة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي
والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنع دونه والفرج يصدق ذلك اي ما تمناه



اي ما تمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع ويكذبه بمعنى تكذيبه تركه والكف عنه
واسناد التصديق والتكذيب الى الفرج بطريق المجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان
الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يكون باقيا على عمومه بان يقال كتب الله
على كل فرد من بني ادم حظه من الزنا فمن عصمه الله بفضله عنه صدر عنه شيء من مقدماته
الظاهرة ومن عصمه بمزيد فضله ورحمته عن صدور مقدماته وهم خواص عباده صدر عنه
لا محالة بمقتضى الجبلة مقدماته الباطنة التي هي تمني النفس واشتهاؤها وفي رواية
الاذنان زناهما الاستماع واليد زناها البطش اي الاخذ بها والرجل زناها الخطى جمع خطوة
وهي ما بين القدمين يعني زناها نقل الخطى اي المشي الى ما فيه الزنا وعن عمران بن حصين
ان رجلين من مزينة اسم قبيلة قالا يا رسول الله ارايت اي اخبرنا ما يعمل الناس
من الخير والشر ويكدحون فيه اي يسعون في العمل شيء خبر مبتدأ محذوف اي هو
قضي عليهم فقضي صفة شيء او شيء مبتدأ وقضي خبره ومضى فيهم من قدر سبق
ام فيما يستقبلون اي ام شيء لم يقض عليهم في الازل بل هو كائن فيما يستقبلون من الامر
الذي فيه يتوجهون الى العمل ويقصدونه من غير سبق تقدير قبل ذلك فقال لا
بل شيء قضي عليهم وتصديق ذلك اشارة الى ما ذكر من انه قضي عليهم في كتاب
الله ونفس الواو فيه للقسم عطفا على والشمس اراد بها ادم عليه السلام لانه الاصل
فالتنوين للتعظيم والمراد جميع النفوس فالتنوين للتكثير وما سواها ما بمعنى من اي ومن خلقها
يعني به ذاته تعالى اي خلقها على احسن صورة وزينها بالعقل والتمييز فالهمها اي علمها
وركب فيها فجورها الذي قضي به عليها وتقواها الذي حكم به لها في السابق والغرض
انه تعالى ذكر خلقهم بلفظ الماضي ليدل على ان ما يعمل الناس من الخير والشر قد جرى
في الازل وقال ابو هريرة اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اني رجل شاب
واني اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي
قال رسول الله صلعم يا ابا هريرة جف القلم جفافه كناية عن الفراغ عن التقدير وثبت
المقادير اذ جفاف قلم الكاتب يكون بعد فراغه عن الكتابة بما انت لاق اي تفعله وتقوله
ويجري عليك فاختص امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك في موضع الحال
يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم
به من تركه وهذا على وجه التوبيخ على استبدانه قطع العضو من غير فائدة وعن عبد الله بن
عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع عليه تعالى مجاز قيل هذا استعارة تخييلية والمستعار له التقليب اي تقليب
القلوب في قدرته يسير وقيل معناه بين اثرين من اثار رحمته وقهره اي هو قادر على ان يقلبها
من حال الى حال من الايمان والكفر والطاعة والعصيان والغلظة واللين وغير ذلك من
اصابع الرحمن وفي اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده

لوالي بتغيير القلوب ولم يجل ذلك الى احد من خلقه لكمال اطلاعه على سرائرهم لانه عليم
ما في ضمائرهم كقلب واحد يصرفه كيف يشاء اي يتصرف في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد
لا يشغله قلب عن قلب ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اصله يا الله
فحذف يا من اوله واوخل ميم مشددة في اخره عوضا عنه مصرف القلوب لا ضمانة نصب
صفة اللهم عند المبرد والاخفش ومنادى برأسه عند سيبويه وقد حذف منه النداء
صرف قلوبنا الى طاعتك وانما قال عليه ذلك ارشادا للامة المعوذ بالله في جميع الحوم
من تحول النعمة الى النقمة يعني اطلبوا من الله توفيق الايمان والطاعة والثبات ولا تركنوا
على البرات ولا تأمنوا مكر الله وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ما من مولود الا يولد على الفطرة اي على استعداد قبول الاسلام الذي خلقه الله
في الانسان من العقل والتمييز بين الحق والباطل والخير والشر بواسطة الشرائع ولو لم يعرضه
افة من جهة ابويه لاستمر عليها ولم يختر غير دين الاسلام فابواه يهودانه اي يجعلانه
اليهودية ويجعلانه يهوديا او ينصرانه اي يجعلانه نصرانيا او يمجسانه اي يجعلانه مجوسيا
او غير ذلك من الاديان ومنه ما يتعب فان الانسان مخلوقه على قبول ما عرض عليها من
الاعتقاد والافعال والاقوال كما تنتج البهيمة صفة المصدر المحذوف وما مصدرية
اي يولد على الفطرة ولادته مثل انتاج البهيمة بهيمة جمعاء الجمعاء من البهيمة هي التي لم يذهب
من بدنها شيء صفة لبهيمة وبهيمة منصوب على الحال على تقدير كون ينتج مجهولا اي ولد
في حال كونها بهيمة سليمة الاعضاء او على انه مفعول ثان لينتج معروفا من نتج اذا
ولد هل تحسون فيها اي هل تجدون وتبصرون في تلك البهيمة من جدعاء تأنيث
الاجدع وهو مقطوع الانف والاذن والشفة صفة اخرى لبهيمة بتقدير مقولا
في حقها حتى تكونوا انتم تجدعونها اي حتى تكون جادعها انتم لا غيركم ولولا
تعرضكم لها بالجدع لبقيت سليمة كما ولدت شبهه النبي عليه السلام ولادتكم على الفطرة السليمة
بولادة البهيمة السليمة عن العيوب الظاهرة ومنها
سلامتها عن العيوب المعنوية ثم يقول بمعنى قال اي قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرة الله
منصوبة على الاغراء اي الزموا فطرة الله ودوموا عليها ولا تغيروها التي فطر الناس
اي خلقهم عليها لا تبديل لخلق الله هذا النفي بمعنى النهي اي لا تبدلوا ولا تغيروا
ما خلق الله فيكم من استعداد قبول الاسلام وعن ابي موسى انه قال قام فينا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اي خطبنا وذكرنا بخمس كلمات جمع كلمة والمراد بها الكلام المفيد
المستقل فقال ان الله لا ينام لان النوم استراحة القوى والحواس تعالى الله عن ذلك
كما قال الله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم ولا ينبغي له ان ينام اي يستحيل عليه ذلك لانه المتصرف
في ملكه ابدا بميزان العدل والاولى دال على عدم صدور النوم عنه والثانية على نفي جواز
مؤكدة لها يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني يخفض ويرفع ميزان اعمال



العباد المرتفعة اليه بقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء لكن سمي الميزان يخفض تارة ويرفع
اخرى ميزانا رزقهم اشارة الى من يمنع قال تعالى وما ننزله الا بقدر معلوم وقيل المراد
العدل يعني يخفض العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدول واهله يرفع
اليه اي الى خزانته عمل الليل قبل عمل النهار اي قبل ان يشرع العامل في عمل النهار وعمل
النهار قبل عمل الليل اي قبل ان يشرع في عمل الليل هكذا الى يوم الجزاء يعني يعرض عمل
كل منهما على حضرته قبل عرض الاخر لانه تعالى وكل كل واحد منهما الى ملائكة يتعاقبون
في الناس تعاقب الليل والنهار ليكتبوا اعمالهم ليأمر ملائكته بامضاء ما قضى لهم من
جزاء له على فعله وقيل معناه يقبل الله اعمال المؤمنين من ليلهم قبل نهارهم ومن نهارهم
قبل ليلهم فيكون عبارة عن سرعة الاجابة حجابه النور هذا استيناف جواب عمن قال لم لا
نرى الله يعني هو محتجب بنور عظمته وجلاله بالنسبة الى العباد ولو كشفه استيناف
ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب يعني لو رفع ذلك الحجاب لاحرقت
سبحات وجهه جمع سبحة وهي العظمة وقيل اي انوار وجهه ووجه ذاته ما انتهى ما
موصول مفعول به لاحرقت اي لاحرقت ما وصل اليه بصره اي علمه من خلقه بيان للموصول
او متعلق باحرقت والمراد جميع الموجودات لان علمه تعالى محيط بجميع الكائنات ومنتهى اليه يعني
لاضمحل جميع الموجودات من هيبته وخوفه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يد الله هذا كناية عن محل عطائه اي خزائنه ملأى تأنيث الملآن لا تغيضها نفقة
اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته ابدا لان له القدرة على ايجاد المعدوم
سحاء الليل والنهار من سح اذا سال من فوق اي دائمة الصب في الليل والنهار صفة
لبداء ارايتم اي تعلمون وتبصرون ما انفق ما مصدرية اي انفاق الله على عباده منذ خلق
السماء والارض فانه اي الانفاق لم يغض اي لم ينقص ما في يده ما منه موصولة وهي
مع صلتها مفعول لم يغض وكان عرشه على الماء وبيده الميزان اي ميزان الارزاق
والاعمال بقدرته يخفض ويرفع وفي رواية يمين الرحمن ملآن سحاء يخفض اليمين لانها
مظنة العطاء واشار الى انها المعطية عن ظهر غنى لان الماء اذا انصب من فوق
انصب بسهولة والى جزالة عطاياه لان السح يستعمل فيما يبلغ وارتفع عن القطر حد السيلان
والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده وعنه
انه قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذراري المشركين جمع ذرية اي سئل عن
حكم اطفالهم بهم من اهل الجنة او من اهل النار فقال عليه السلام الله اعلم بما كانوا
عاملين من الكفر والايمان يعني من علم الله انه ان عاش وبلغ يصدر منه الكفر يدخله النار
ومن علم انه لو عاش وبلغ يصدر منه الايمان يدخله الجنة فلم يقطع عليه بكونهم من اهل الجنة
ولا بكونهم من اهل النار بل امرهم بالاعتقاد الذي عليه اكثر اهل السنة من التوقف في
امرهم فصل عن عبادة بن الصامت انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اول ما

خلق الله القلم معناه ان اول ما خلق الله من جنس الاقلام ذلك القلم لانه اول من جميع
الاشيا، وكذا اناويل قوله عليه السلام ان اول ما خلق الله كذا اي انه اول من جنس
الانوار او الاولية من الامور الاضافية فقال اي الله للقلم اكتب فقال اي القلم وما اكتب
ما استفهامية مفعول مقدم على الفعل قال القدر منصوب بفعل مقدر اي اكتب القدر
اي المقدر المقضي ما كان بدل من القدر او عطف بيان له وما هو كاين الى الابد
غريب وسئل عمر بن الخطاب عن هذه الاية اي كيفية اخذ الله ذرية بني ادم عن ظهورهم
المذكورة في هذه الاية واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم بدل من بني ادم بدل
البعض من الكل اي من ظهور بني ادم ذريتهم واشهدهم اي اشهد بعضهم على بعض
على هذا الاقرار وعلى هذه الحالة وقال للذرية الست بربكم استفهام التقرير قالوا بلى
انت ربنا الاية قيل كان ذلك قبل الدخول في الجنة بين مكة والطائف وقيل ببطن
نعمان واد بقرب عرفة وقيل كان في الجنة وقيل بعد النزول منها بارض الهند قال عمر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسال عنها اي عن هذه الاية فقال ان الله خلق ادم ثم مسح
ظهره والماسح اما الملك الموكل على تصوير الاجنة فاسناده الى الله بانه هو الامر
والمقصود بعباده بما شاء، كاسناد التوفي اليه في قوله الله يتوفى الانفس والمتوفي
لها الملائكة لقوله ان الذين توفيهم الملائكة واما الباري تعالى فالمسح من باب التمثيل وقيل هو
من المساحة بمعنى التقدير كانه قال قدر وبين ما في ظهره من الذرية بيمينه اي بقدرته
وفي التنصيص على لفظ اليمين ودون اليد تنبيه على تخصيص ادم بالكرامة فاستخرج
منه ذرية قيل اخرجهم كامثال الذر وجعلهم على هيئة الرجال والنساء، وجعل فيهم
العقول ثم كلمهم فقال خلقت هولاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره بيده
فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هولاء للنار وبعمل اهل النار يعملون قيل الاية تدل
على اخذ الذرية من ظهور بني ادم والحديث يدل على اخذها من ظهر ادم فالتوفيق انه كان
بعض الذرية في ظهر بعض الذرية والكل في ظهر ادم فقال رجل ففيم العمل الفاء في ففيم جواب شرط
مقدر اي اذا كان الامر كما ذكرت يا رسول الله فاي شي يفيد العمل وباي
شي يتعلق العمل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله عز وجل اذا خلق العبد للجنة
استعمله اي الزم العمل عليه وامره بعمل اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخل
اي بسبب ذلك العمل الجنة واذا خلق العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت
على عمل من اعمال اهل النار فيدخله به النار وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال خرج رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفي يده كتابان الواو للحال وهذا على سبيل التمثيل والتصوير
ليكون اقرب الى التفهيم فقال للذي اي لاجل الذي في يده اليمنى او في شانه او المعنى
اشار اليه هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء اباءهم وقبائلهم
بان كتب فيه ان فلان بن فلان الذي من قبيلة فلان او من القرية الفلانية او المصر وفلان



وفلان من اهل الجنة وكذلك اسم كل واحد على هذه الصفة ثم اجمل على اخرهم بان جميع هولاء
المذكورين في هذا الكتاب من اهل الجنة من الاجمال خلاف التفصيل يقال اجملت الحساب اذا
رددته من التفصيل الى الجملة في الرفعة فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا لان حكم الله
لا يتغير ثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء
اباءهم وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال بيده
اي اشار بهما فنبذهما اي طرح الكتابين وراء ظهره ثم قال فرغ ربكم من العباد اي من
امرهم وشانهم يعني قدر امرهم فجعلهم فريقين فريق في الجنة وفريق في السعير فلا يتغير
تقديره ابدا ولا يعترض عليه بقوله تعالى يمحوا الله ما يشاء، ويثبت لان ذلك على ما قدر
وجرى في الازل كذلك لا ان يكون تغييرا وتبديلا للتقدير والمراد منه محو المنسوخ من
الاحكام واثبات الناسخ او محو السيئات من التائب واثبات الحسنات بمكافاته وغير ذلك من
الوجوه المذكورة في تفسيره وعن ابي خزامة رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله
رايت رقى نسترقيها ونفتح القاف جمع رقية وهي الدعوات التي تقرا لطلب الشفا النشرتها
اي نطلب تلك الرقى ان تقرا علينا احد ودواء نتداوى به اي نستعمله في
الاعضاء ونقاة بمعنى الاتقاء وهو الشي الذي اتخذه الناس كالترس ليحفظوا من الاذى
من وقى يقي وقاية اي حفظه وان تتقيه اي نتقي بها ونحذر
بسببها من الاعداء هل ترد اي هذه الاسباب من قدر الله شيئا قال هي اي المذكورات
من الرقى والدواء والاتقاء والتداوي من قدر الله ايضا يعني كما ان الله تعالى قدر زواله
بالدواء والرقية كما انه تعالى خلق في العدو وقصد عدوه بالايذاء خلق في الذي يقصده
العدو ان يلتجي الى قلعة وان يدفع الشي من الاسباب فكل من اصابه داء فتداوى
فبرا فاعلم انه قدر هذا الدواء نافعا في ذلك الداء والا لن ينفعه دواء جميع اطباء
العالم وعلى هذا التقدير جميع الاسباب واما قوله عليه الصلوة والسلام فلا رقية الا من عين او حمى
فمعناه لا رقية اولى وانفع وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع اي نتخاصم ونتناظر في القدر بان يقول احد اذا كان
جميع ما يجري في العالم بقضاء الله تعالى وقدره فلم يعذب المذنبون ولم ينسب الفعل الى
العباد والى الشيطان حيث قال تعالى ولا تتبعوا خطوات الشيطان فوسوس اليه الشيطان
وغير ذلك فغضب عليه الصلوة والسلام حتى احمر وجهه من الغضب ولم يرض تخاصم التنازع
في القدر لان القدر سر من اسرار الله تعالى لا يطلع عليه احد وطلب سر الله تعالى عنه تعالى
ابهذا التنازع امرتم الاستفهام للانكار يعني لم يامركم الله ورسوله بالتنازع
في القدر ام بهذا ارسلت اليكم انما هلك من كان قبلكم من الامم السالفة حين
تنازعوا في هذا الامر اي الذي لم يامرهم الله ورسله به من البحث في القدر وتفضيل بعض الرسل
على بعض من تلقا انفسهم عزمت اي اقسمت عليكم كان اصله عزمت بالقاء اليمين

والزموا اليمين عزمت عليكم ان لا تنازعوا فيه بحذف احدى التائين اي ان لا
تختلفوا في القدر بعد هذا وان مفسرة بمنع كونها مصدرية وزائدة لان جواب القسم
لا يكون الا جملة وان لا تنازعوا نهي فهي اذن مفسرة كما قسمت ان لا ضربت غريب
وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله خلق ادم من قبضة
وهي ملأ الكف من كل شيء ومنها من التراب قبضها من جميع الارض اي من جميع ما
قدر الله تعالى ان يسكنه بنو ادم من الارض والقابض قيل عزرائيل وانما نسب اليه
تعالى لانه بامره وارادته فجاء بنو ادم على قدر الارض اي على لون الارض
وطبعها فجاء منهم الاحمر والابيض والاسود بحسب لون ترابهم وبين ذلك
اي بين الاحمر والاسود والابيض باعتبار اجزاء ارضه والسهل وهو اللين والحزن
وهو الغليظ يعني كل موضع كان لينا كان اهل ذلك الموضع طباعهم لينا وان كان خشنا
كان اهله ايضا خشنا والخبيث والمراد خبيث الخصال والطيب اي طيب الخصال
على طبع ارضهم وكل ذلك بتقدير الله لونا وطبعا وخلقا وعن عبد الله بن عمرو
قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله تعالى خلق خلقه من الجن و
الانس في ظلمة اي كائنين فيها والمراد ظلمة الطبيعة من الميل الى الشهوات
والركون الى المحسوسات والغفلة عن اسرار عالم الغيب فالقى عليهم من نوره صفة المفعول
محذوف اي القى عليهم شيئا من نوره فيكون من للابتداء ويجوز ان يكون للتبعيض
والمراد منه نور الايمان وتوفيق الطاعة وقبول النصيحة فمن اصابه من ذلك النور
اهتدى الى طريق الحق وخرج من ظلمة الطبيعة الى نور الايمان ومن اخطاه اي جاوزه
ولم يصل اليه من ذلك النور ضل اي خرج من طريق الحق فبقي في ظلمة الهوى والشيطان
والجهل والتكبر وغير ذلك من الخصال المذمومة فلذلك اي من اجل ان الاهتداء
والضلال قد جرى في الازل اقول جف القلم جفاف القلم عبارة عن انتهاء الكتابة
وفراغها وعدم تبدلها وتغيرها على علم الله اي على ما في علمه في الازل وعن انس رضي الله
عنه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على
دينك فقلت يا نبي الله امنا بك وبما جئت به ليس قولك هذا لاجل نفسك
لانك معصوم عن الخطاء والزلة خصوصا عن تقلب قلبك عن الدين وانما المراد تعليم امتك
فهل تخاف علينا من ان نرتد عن الدين بعد ان امنا فقال عليه الصلوة والسلام نعم
يعني اخاف عليكم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف شاء مفعول
مطلق اي يقلبها تقلبا يريده او حال من الضمير المنصوب اي يقلبها على اي صفة
شاء من الايمان الى الكفر ومن الكفر الى الايمان ومن الطاعة الى العصيان ومن العصيان
الى الطاعة فلا ينبغي لاحد ان يامن مكر الله تعالى وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل القلب كريشة واحدة اي الريش الذي للطائر



للطائر بارض فلاة اي مفازة خالية من النبات والشجر يقلبها اي تلك الريشة
الرياح ظهرا بدل من الضمير المنصوب بدل البعض من الكل لبطن اللام هنا بمعنى الى يعني تقلبها
الرياح ظهرا الى بطن ومن بطن الى ظهر كل ساعة يقلبها على صفة فكذلك القلب يتقلب
ساعة من الخير الى الشر وساعة من الشر الى الخير فاذا كان كذلك فاسألوا الله
ثبات قلوبكم على الدين والطاعة وتعوذوا من ان تنقلب من الخير الى الشر وعن علي
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يؤمن عبد نفي لاصل الايمان حتى يؤمن باربع
فمن لم يؤمن بواحدة منها لم يكن مؤمنا احدها ان يشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله بعثني بالحق على كافة الجن والانس والثاني ان يؤمن بالموت اي بفناء
الدنيا واهلها كما قال تعالى كل من عليها فان وكل شيء هالك لا كما ذهب الدهري
من قدم العالم وبقائه والايمان بالموت اعتقاده ان الموت يحصل بامر الله لا كما زعم
انه يحصل بفساد المزاج والثالث ان يؤمن بالبعث اي يعتقد ان الله يحشر الناس
بعد الموت ويجمعهم في العرصات للحساب والجزاء والرابع ان يؤمن بالقدر اي يعتقد
ان جميع ما يجري في العالم بقضاء الله تعالى وقدره وعن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب والمراد سوء حظهم
لا نفيه لا تكفيرهم كما يقال للمهمول البخيل ليس له من ماله نصيب اي نصيب كامل المرجئة
بالهمزة من الارجاء وهو التاخير اي الطائفة المرجئة وهم الذين يقولون الايمان اقرار
باللسان من غير عمل سموا بذلك لتاخيرهم العمل وتبعيدهم اياه عن الايمان حيث قالوا
الاعمال ليست من الايمان كما قال الشافعي ولا من حقوقه كما قال ابو حنيفة رحمه
وقيل المرجئة هم الجبرية وهذا اصح وهم الذين يقولون ان الافعال والاقوال كلها بتقدير
الله وليس للعباد فيها اختيار وانه لا تضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة
والقدرية بفتح الدال وسكونها هم المنكرون للقدر القائلون بان افعال
العباد مخلوقة بقدرتهم ودواعيهم لا بقدرة الله وارادته وانما نسبت هذه الطائفة
الى القدر لانهم يبحثون في القدر كثيرا واختلف اهل السنة في الحكم بكفر اهل البدعة
بعضهم يقول جميع المبتدعين كفار وقيل ان ظهر منهم قول يكون كفرا الحكم بكفرهم والا
لا بل نقول انهم مبتدعين لا كفار وهذا هو المختار غريب وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يكون في امتي خسف وهو ان يدخل الله
احدا في الارض كقارون كافرا ومسخ وهو ان يغير الله صورة انسان على غير صورته
كما فعل بقوم من بني اسرائيل جعلهم قردة وخنازير وذلك اي الخسف والمسخ
في المكذبين بالقدر وفي حديث انه يكون بالبصرة خسف وقذف وانما خصهم
الله بهما لانهم باضافتهم الكواين الى غير الله محقوا خلق الله ومسخوا صورة خلقه
فجزاؤهم بمحق ومسخ وقيل معناه ان يكن الخسف والمسخ في امتي كان في المكذبين بالقدر

لان هذه الامة ما شوبة منهما وقيل محمول على الزجر والوعيد وعنه اى عن ابن عمر رضى الله
عنه عن النبى عليه الصلوة والسلام انه قال القدرية مجوس هذه الامة سماهم مجوسا
لان قولهم يشبه قول المجوس فانهم يقولون الخير من فعل النور والشر من فعل
الظلمة كذلك القدرية بعضهم يقولون الخير من الله والشر من الشيطان ومن النفس
فصار مذهبهم مضاهيا لمذهب المجوس من حيث اضافة الكوائن الى الهين اثنين ان مرضوا
فلا تعودوهم من عاد يعود عيادة اذا اتى الرجل المريض وسأله كيف هو فانه يظهر
بينكم وبينهم عداوة ومخالفة فى الاعتقاد فلا يجوز مقاربتهم ومجالستهم
وان ماتوا فلا تشهدوهم اى فلا تحضروا جنائزهم للصلوة فالنهى محمول على
الزجر وتقبيح اعتقادهم على قول من حكم بكفرهم وعن عمر رضى الله عنه عن النبى عليه السلام
انه قال لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم اى لا تبتدءوهم بالكلام ولا تناظروهم
فى الاعتقاد لكونهم ضالين مضلين وقيل معناه لا تحاكموهم اى لا ترفعوا الخصومة
الى حاكمهم قال الله تعالى ربنا افتح بالخير بيننا وبين قومنا بالحق اى احكم به وقيل
لا تبدءوهم بالسلام وعن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ستة اى ستة اشخاص لعنتهم اى دعوت عليهم باللعن اى بدعاء السوء ولعنهم الله
بالواو العاطفة ويروى بدونها اخبارا اى فلعنهم فقد لعنهم الله تعالى
فضله على ما قبله لان لعنة الله هى لعنة رسوله وبالعكس وان دعاءه عليهم
باللعن من الله تعالى وكل نبى مبتدأ خبره يجاب بصيغة المضارع المجهول من يرد
الميم اى يجاب لدعوة اى يجاب دعوته الزائد بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى
احدها الزائد فى كتاب الله اى فى نظم القرآن او فى حكمه بان يدخل فيه ما ليس منه
وكذلك نسخ التورية والانجيل وغيرهما من كتب الله فمن زاد فى لفظها او حكمها
فهو كافر ان كان متعمدا عالما بانه لم يأمر الله به والثانى المكذب بقدر الله وقوم
بيانه والثالث المتسلط اى المستولى الغالب بالجبروت مبالغة من الجبر وهو القهر
بالتكبر والعظمة ليعز من اذل الله اى لا عز من اذل الله كالكفار ويذل من اعز الله
اى ولا اذلال من اعزه الله كالمسلمين فمن كانت هذه صفته فهو ملعون والرابع
المستحل لحرم الله يعنى من يفعل فى حرم مكة ما لا يجوز فعله من الاصطياد وقطع
الشجر ودخولها بغير الاحرام معتقدا حلها والخامس المستحل من عترتى العترة
القرابة القريبة وعترته عليه الصلوة والسلام اهل بيته الذين حرمت عليهم الزكوة
وهم اولاده عليه الصلوة والسلام وعلى رضى الله عنه واولاده من فاطمة رضى الله عنها يعنى من
يفعل بهم ما حرم الله من ايذائهم وترك تعظيمهم معتقدا التحليل وقيل ان يراد
به من يستحل من عترته عليه الصلوة والسلام شيئا فالمحرم مما هو من بابه وخص المستحل
والعترة بالذكر وان كان كل مستحل المحرم ملعونا لان حرمتهما اكد واشد احتصاص



الاختصاص الاول بالله والثانى برسول الله والسادس التارك لسنتى اى المعرض
عنها بالكلية او عن بعضها استخفافا فاستحق اللعن لانه كان كافرا بذلك وعن
مطر بن عكامس المعروف بالسلمى من بنى سليم انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اذا قضى الله اى اذا اراد لعبد ان يموت بارض وكان هو فى غير تلك
الارض جعل الله اى اظهر له اليها حاجة من تجارة او زيارة او غير ذلك ليأتى بها
فيموت فيها وعن عائشة رضى الله عنها قالت قلت يا رسول الله ما ذرارى المؤمنين
اى ما حكم اطفالهم قال من اباءهم اى يعلم حكمهم من اباءهم وهم معدودون
من جملة اباءهم يعنى ان كان اباؤهم من اهل الجنة فهم كذلك وقيل معناه اتباع
لاباءهم تابعون فى الشرع يحكم باسلامه لاسلام احد الابوين فيصلى عليه بموته ويجرى التوارث
فقلت يا رسول الله بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين قلت فذرارى المشركين
اى فما حكمهم قال من اباءهم اى يعلم من حكم اباءهم قلت بلا عمل قال الله
الله اعلم بما كانوا عاملين ومعناه اتباع لاباءهم فلا يصلى عليهم ولا يثبت الارث
بينهم وبين المسلمين كاباءهم وقيل من اهل الجنة لعدم صدور الكفر منهم وقيل
يدخلون الجنة لخدمة المسلمين وقيل هم بين الجنة والنار لم يكن لهم لذة ولا
عذاب وقيل هم فى مشية الله تعالى وعليه اكثر اهل السنة وعن ابن مسعود عن النبى عليه
السلام انه قال الوائدة اى التى دفنت بنتها فى القبر وهى حية فرارا من الفقر والعار
والموؤدة اى المدفونة حية فى النار روى ان ابنى مليكة اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقالا ان امنا وأدت بنتا لها فقال عليه الصلوة والسلام هذا الحديث اما الوائدة
لانها كافرة واما الموؤدة فلانها ولد الكافر فيحمل انها بالغة لحكم الكفر وان لم يكن
بالغة فتعذيبها لحكمة خفية فيحمل انه عليه الصلوة والسلام علم بالمعجزة كونها من اهل النار
فلا يتعين القطع بهذا على تعذيب اطفال المشركين لانه ورد فى قضية خاصة فلا يجوز
حمله على العموم مع الاحتمال وقيل المراد بالوائدة القابلة وبالموؤدة الموؤدة لها وهى
ام الطفل وكان من عادة نساء العرب اذا اخذ احديهن الطلق حفرت لها حفرة
عميقة فجلست عليها والقابلة وراءها ترقب الولد فان كانت بابنى امسكته وان
انت بنت القتها فى تلك الحفرة واهالت التراب باب اثبات عذاب القبر
من الصحاح عن البراء بن عازب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال المسلم
اذا سئل فى القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك اى المذكور
من السؤال والجواب فى القبر هو الذى يدل عليه قوله اى مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت
الذين امنوا بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة فى الحيوة الدنيا بان لا يزالوا
عنه اذا افتتنوا وفى الاخرة يعنى فى القبر عند سؤال منكر ونكير وفى رواية عن النبى
عليه الصلوة والسلام قال يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت نزلت فى عذاب القبر

من عذاب القبر روي ان الميت اذا وضع في القبر ينفخ فيه الروح ويقعد حيا واتاه ملكان
من عند الله فيسالانه عن ربه ونبيه ودينه فانه اذا اقبل له اي الميت بعد ما وضع
في القبر من ربك وما دينك ومن نبيك فان كان مسلما ازال الله خوفه
واثبت لسانه في جوابهما فيقول ربي الله ونبيي محمد وديني الاسلام واما الكافر
فيغلب عليه الخوف ولا يقدر على جوابهما فيسكت معذبا فيه وعن انس ان النبي عليه
الصلوة والسلام قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى اي ادبر واعرض عنه
اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم اي صوت نعال اصحابه فيه دلالة على حيوة الميت
في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة واختلفوا في ذلك قال بعضهم
يكون باعادة الروح وتوقف ابو حنيفة في ذلك اتاه ملكان فيقعدانه بمعنى ان يجلسانه
فيقعد فيه حقيقة في بعض الروايات فيجلسانه وهو اولى لان القعود في مقابلة القيام والجلوس
في مقابلة الاضطجاع ويؤيده ما يروى ان نضر بن شميل مثل بين يدي المأمون فقال
له اجلس فقال يا امير المؤمنين لست بمضطجع فاجلس قال كيف اقول قال اقعد ويحتمل
ان يراد بالاقعاد الايقاظ والتنبيه لما به لانه عبر باعادة الروح اليه فيقولان
ما كنت اي اي شي كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث اليكم بالنبوة هل كنت
اعتقدت واقررت بانه نبي ام لا لمحمد عطف بيان للرجل وبدل منه من لفظ المصنف
او من الراوي اي لمحمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال له انظر
الى مقعدك من النار لو لم يكن مؤمنا ولم يجب الملكين فان لكل واحد منهم
المؤمنين والكافرين منزلان في الجنة والنار قد ابدلك الله به اي بمقعدك من
مقعدا من الجنة بايمانك واجابة الملكين فيراهما جميعا ليزداد فرحه ويعرف نعمة
الله عليه بتخليصه من النار واعطائه من الجنة واما المنافق والكافر فيقال له ما كنت
تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري اي لا اعلم على الحقيقة انه نبي ام لا كنت اقول
في الدنيا ما يقول الناس اي المؤمنون فيه هذا قول المنافق واما الكافر
فلا يقول في القبر شيئا ويحتمل ان يقوله الكافر ايضا دفعا لعذاب القبر عن نفسه
فيقال له لا دريت اي لا علمت ما هو الحق والصواب ولا تليت من تلى يتلو
اذا قرأ اي ولا قرأت الكتاب دعا عليه او اخبار فالمعنى ما علمت بنفسك
بالنظر والاستدلال حقيقة نبوته عليه الصلوة والسلام ولا اتبعت العلماء بالتقليد
فيكون اخبارا في رواية ولا تليت غلط والصواب ولا ائتليت من ائتلاه اذا
اتبعه ويضرب بمطرقة وهي الة الضرب من حديد ضربة بين اذنيه فيصيح اي يرفع
صوته بالبكاء من تلك الضربة صيحة يسمعها اي تلك الصيحة من يليه اي يقرب منه من الحيوان
غير الثقلين نصب على الاستثناء اي غير الجن والانس فانهم لا يسمعون
صوته لانهم مكلفون بالايمان بالغيب والغيب ما لم يروه من احوال القبر والجنة

والجنة لانه لا ايمان بالمشاهدة والمرئي ضروري ليس موجبا للثواب وعن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة
والعشي ليزداد شكرا وفرحا ان كان مؤمنا وليزداد حسرة وندامة ان كان فان كان
اي الميت من اهل الجنة فمن اهل الجنة اي فالمعروض عليه من مقاعد اهل الجنة ليزداد شكرا
وفرحا بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فمن اهل النار اي فالمعروض
عليه من مقاعد اهل النار ليزداد حسرة وندامة فيقال هذا اي المقعد المعروض عليك
مقعدك حتى يبعثك الله اليه الى بمعنى من اي من مقعدك هذا يوم القيمة اما الى الجنة
او الى النار والمعنى القبر مقعدك حتى يبعثك الله منه الى مقعدك الآخر المعروض عليك
بالغداة والعشي وعن عايشة رضه ان يهودية دخلت عليها فقالت اعاذك
الله اي حفظك من عذاب القبر فسالت عايشة رضي الله عنها فما رايت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد اي بعد ذلك صلى صلوة الا تعوذ بالله من عذاب القبر
قيل يحتمل انه عليه الصلوة والسلام كان يتعوذ قبل هذا ايضا لكن لم تسمع عايشة رضي
الله عنها فلما راى تعجبها منه اعلن به خلف كل صلوة ليثبت في قلبها ويعتقد
به امته وجاز انه عليه الصلوة والسلام كان متوقفا في شان امته فيه قبل ان يوحى
فلما اوحي اليه تعوذ منه اعاذنا الله بلطفه منه وعن زيد بن ثابت رض ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا تدافنوا الحذف جار لنا اي لولا
مخافة ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر اي يوصل الى اذانكم
اصوات المعذبين في القبر فانكم لو سمعتم ذلك لتركتم التدافن من خوف قلع صياح
الموتى افئدتكم او خوف الفضيحة بعذاب اقاربكم لئلا تطلع على حالهم لولا انى
اخاف ان تفعلوا ما تكم ثم الفعل لدعوت الله ان يسمعكم اصوات المعذبين في
القبر ثم قال تعوذوا بالله اي اطلبوا منه ان يدفع عنكم من عذاب القبر وهذا يدل
على انه لا يجوز لاحد ان يامن من عذاب القبر بل ينبغي ان يكون خائفا منه باكيا على
ذنوبه راجيا لله العفو والعافية فقالوا نعوذ بالله من عذاب القبر ثم قال
تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا نعوذ بالله من عذاب النار ثم قال تعوذوا
بالله من الفتن جمع فتنة وهي الامتحان وتستعمل في البلاء والمكروه ما ظهر منها
بدل من الفتن وما بطن اي الجهر والسر وقيل ما ظهر ما يجري على ظاهر الانسان وما
بطن ما يكون في القلب من الشرك والرياء والحسد وغير ذلك من مذموما الخواطر
قالوا نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن ثم قال تعوذوا بالله من فتنة
الدجال وانما خصص التعوذ من فتنته لكونها فتنة عظيمة الشان قالوا نعوذ بالله
من فتنة الدجال عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا قبر الميت اي دفن اتاه ملكان اسودان اي منظرهما ازرقان اي

ای عینا هما وانما بعثهما الله تعالى على هذه الصفة لما في السواد وزرقة العين من
الهول والوحشة فيكون خوفهما على الكفار اشد ليتحيروا في الجواب واما المؤمنون
فلا يخافون منهما لانهم خافوا الله في الدنيا وامنوا بما انزل على نبيه يقال لاحدهما
المنكر مفعول من انكر بمعنى نكره اذا لم يعرف احدا وللآخر النكير فعيل بمعنى مفعول من نكره اذا
لم يعرفه احد سميا بهما لان الميت لم يعرفهما ولم ير صورة مثل صورتهما فيقولان
ما كنت تقول في هذا الرجل الذي بعث اليكم بالنبوة فان كان مؤمنا فيقول
هو عبد الله ورسوله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فيقولان قد كنا نعلم
انك تقول هذا اي الاقرار بالوحدانية ورسالة محمد عليه الصلوة والسلام وعلمهما بذلك
اما باخبار الله تعالى اياهما بذلك او بمشاهدتهما في جبينه اثر السعادة وشعاع نور
الايمان ثم يفسح له اي يوسع له في قبره سبعون ذراعا في سبعين اي طوله وعرضه
كذلك لانه طالب عمارة عليه الصلوة والسلام فيفسح له في مقابلة كل سنة عند الله
فيها ذراعا والمراد به الكثرة ثم ينور له فيه اي يجعل له في قبره الضياء والنور فيه دلالة
على ان التنوير بعد التفسيح بمهلة وان الفسح بعد الجواب بمهلة ثم يقال له نم امر من نام ينام
فيقول الميت ارجع اي اريد الرجوع الى اهلي فاخبرهم بان حالي طيب ولا حزن لي
ليفرحوا بذلك فيقولان نم كنومة العروس وهو يطلق على الذكر والانثى الذي لا يوقظه
الا احب اهله اليه والجملة صفة للعروس وانما شبه نومه بنومة العروس لانه يكون في طيب
العيش وقيل المراد فالمعنى يقال لذلك الشخص نم فيه على احسن حال واطيب عيش فانه
لا رجوع من القبر الى الدنيا فينام طيب العيش حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك المضجع بفتح الجيم
موضع الضجع وهو النوم وان كان منافقا قال سمعت الناس يعني المسلمين يقولون انه
رسول الله فقلت مثله اي مثل قولهم لا ادري انه نبي في الحقيقة ام لا ومثله نصب على الحال
او على صفة لمصدر محذوف فيقولان قد كنا نعلم نرى فيما في وجهك اثر الشقاوة وظلمة
الكفر انك تقول ذلك القول فيقال للارض التئمي اي انضمي واجتمعي عليه ضاغطة اي ضيقي
عليه وهو على حقيقته للطلب لانه يحتمل ان يعقل ويسمع ما يقال له لذلك فتلتئم عليه الارض
فتختلف اضلاعه جمع ضلع وهو عظم الجنب اي تزول عن هيئتها التي كانت عليها من
شدة الالتئام عليه وشدة الضغطة والعصر بجنبيه وتجاوز من كل جنب الى
جنبه الآخر فلا يزال فيها اي في الارض معذبا حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك وورد
اي هذا الحديث براء بن عازب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما رواه ابو هريرة
الا ان الفاظها مختلفة قال في رواية البراء ياتيه اي المؤمن ملكان فيجلسانه فيقولان
له من ربك فيقول ربي الله فيقولان له ما دينك فيقول ديني الاسلام فيقولان ما هذا الرجل
الذي بعث فيكم استخبار عن صفته فيقول هو رسول الله فيقولان وما يدريك استفهام
اي اي شيء علمك واخبرك بما تقوله فيقول قرأت كتاب الله اي القرآن فآمنت

فآمنت به انه حق وصدقت بما فيه فوجدت فيه واعلم انه لا اله الا الله وذلكم
الله ربكم خالق كل شيء وغير ذلك من الآيات الدالة على ان الله ربي ورب المخلوقات هو الله
تعالى وفيه ايضا ان الدين عند الله الاسلام ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه
فعلمت ان لا دين مرضيا عنده غير الاسلام وفيه ايضا محمد رسول الله وقل يا ايها الناس اني
رسول الله اليكم جميعا وغير ذلك فذلك مصداق هذا قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا
بالقول الثابت الاية قال فينادي مناد من السماء ان صدق فان مفسرة للنداء
لانه في معنى القول يعني صدق عبدي بما يقوله فانه كان في الدنيا على هذا الاعتقاد فهو
مستحق للاكرام فافرشوه بالف القطع اي اجعلوا له فراشا من فرش الجنة واصله
افرشوا له فحذف اللام الجارة واوصل الضمير بالفعل ان عاد والفاء فيه جواب شرط
مقدر وقيل معناه اعطوه فرشا منها وقيل اجعلوه ذا فراش منها وهو الاصوب
والبسوه بقطع الهمزة اي اكسوه او اعطوه لباسا من الجنة وافتحوا له بابا
الى الجنة قال فياتيه من روحها اي من راحة الجنة ولذتها اي بعضها وطيبها
اي بعض من كل الراحة والطيب وشيء منهما وكل طيب روح بلا عكس ويفسح له فيها
اي في الجنة مد بصره قيل نصب على الظرف اي مداه وهي الغاية التي اليها البصر
والاصوب على المصدر اي فسحا قدر مد بصره فيحصل التوفيق بين هذا وبين قوله
سبعون ذراعا في سبعين ان منع الفسحة عبارة عما يعرض عليه من الجنة وذلك
عن توسيع مرقده عليه ويحتمل ان يكون بحسب اختلاف الاشخاص في الاعمال والدرجات
واما الكافر فذكر اي النبي عليه الصلوة والسلام موته اي حال موت الكافر وشدته
قال ويعاد روحه في جسده وياتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول
هاه هاه بسكون الهاء بعد الالف كلمة يقولها المتحير الذي لا يقدر من حيرته ان
يستعمل لسانه في فيه ويقول لا ادري وهذا كانه تنبيه على تفسير لقوله هاه هاه فيقولان له ما دينك
فيقول هاه هاه لا ادري فيقولان له ما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هاه هاه لا ادري
فينادي مناد من السماء ان كذب ان مفسرة للنداء ايضا اي كذب هذا الكافر
في قوله لا ادري بل جحد نبوته بعد علمها حسدا او بغضا فافرشوه من النار والبسوه
من النار وافتحوا له بابا الى النار قال فياتيه من حرها اي حر النار وتاثيرها وسمومها
وهي الريح الحارة قال ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه اضلاعه قد مر معناه ثم يقيض اي
يقدر له ويسلط عليه اعمى اي زبانية لا عين له كيلا يرحم عليه اصم لا يسمع صوت
بكائه واستغاثته فيرق له معه مرزبة وهو بتخفيف الباء ما يدق به المدر والمحدود
الشديد ونحوها يعني عصية من حديد لو ضرب بها جبل لصار ترابا اي اندق اجزاؤه كالتراب
فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق والمغرب الا الثقلين اي الجن والانس فيصير
ترابا ثم يعاد فيه الروح يعني لا ينقطع عذابه بموته بل يعاد فيه الروح بعد موته ثم

والغضب العام من الملائكة او خزنة الجنة صح

يزدادوا عذابا قال تعالى زدناهم عذابا فوق العذاب او انما ذكر اعادة الروح في القبر ليثبت ان الاماطة بهم بانكروه وعن عثمان رضي الله عنه انه كان اذا وقف على قبر اي على راس قبر وعنده بكى حتى يبل لحيته من الدمع فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي من خوف النار وتبكي من هذا اي من القبر يعني من خوفه فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان القبر اول منزل من منازل الاخرة منها عرصة القيمة عند العرض ومنها الوقوف عند الميزان ومنها المرور على الصراط ومنها الجنة والنار فان نجا اي المقبور منه اي من القبر يعني من عذابه فما بعده من المنازل ايسر منه فان لم ينج منه فما بعده اشد منه كانه قال لا ادري لا النجو من عذاب القبر حتى يكون ما بعده ايسر علي ولا النجو حتى يكون ما بعده اشد فمن هذا ابكي قيل انما بكى عثمان رضي الله عنه وان كان من جملة المشهود لهم بالجنة اما لاحتمال ان شهادته عليه الصلوة والسلام له بذلك كان في غيبته ولم تصل اليه او وصلت خبر واحد لم يفد اليقين او لانه كان يبكي ليعلم انه يخاف مع عظم شانه وشهادة النبي عليه السلام له بالجنة فغيره اولى ان يخاف من ذلك ويحترز منه وقال عثمان رض قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما رايت منظرا قط اي موضعا ينظر اليه الا والقبر افظع اي اشد واروع وانكر منه والمستثنى جملة حالية من منظر وهو موصوف حذفت صفته اي ما رايت منظرا فظيعا على حالة من احوال الفظاعة قط الا في حالة كون القبر اقبح منه والاستثناء مفرغ عرب وعنه انه كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه اي على راس القبر فقال استغفروا اي اطلبوا المغفرة من الله لاخيكم الميت ثم سلوا له التثبيت اي بان يثبته بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة عند سؤال منكر ونكير فانه الان يسال وفيه اشارة الى ان دعاء الحي ينفع الميت وانه يستحب للاحياء ان يدعوا للاموات وعن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليسلط على الكافر في قبره تسعة وتسعون تنينا وهي حية كبيرة وتخصيص العدد موكلا عليه ليعذب وينهشه في قبره تسعة وتسعون تنينا وهي حية كبيرة وتخصيص العدد لا يعلم الا بالوحي ويحتمل ان يقال ان لله تسعة وتسعين اسما فالكافر اشركه بمن له هذه الاسماء فسلط عليه بعدد كل اسم تنينا او يقال ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها واحدة في الدنيا بين الانس والجن والبهائم والهوام بها يتعاطفون واخر تسعة وتسعين للاخرة لعباده المؤمنين سلط عليه في مقابلة كل رحمة للمؤمنين تنينا تنهشه وتلدغه معناها واحد وانما ذكرهما للتاكيد قيل النهش اقوى من اللدغ اذ له تاثير اعظم كلدغ الحية ونهش الكلب حتى تقوم الساعة اي القيمة لو ان تنينا منها نفخ اي لو وصل ريح فمه وحرارته الى الارض لاحترقت من الارض من حرارته بحيث ما انبتت الارض خضرا اي نباتا اخضر ولم يبق فيها نبات ولا شجر اخضر





باب الاعتصام بالكتاب والسنة يقال اعتصمت بالله اذا استعنت بلطفه ومن الصحاح وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا وطريقنا ما ليس منه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود وباطل وعن جابر رض عن النبي عليه السلام انه قال اما بعد فان الكلمتين يؤتى بهما الفصل الخطاب كانه صدر الحديث في اثناء خطبته عليه الصلوة والسلام ووعظه فان خير الحديث اي الكلام كتاب الله الفاء جواب لاما لان فيه معنى الشرط وخير الهدي هدي محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الهدي بفتح الهاء وسكون الدال الطريقة اطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول للجمع والثاني الواحد اي خير الطرق والسير طريقة محمد وسيرته وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة وهي البدعة من الاول والاول وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة يعني كل حاصل جديد اتى بها ولم يفعلها النبي عليه الصلوة والسلام ضلالة لان الضلالة ترك طريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة وخص من هذا الحكم البدعة الحسنة وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ واللام في الناس للعهد والمراد منه عصاة المسلمين وما قاله البعض من انها للجنس فبعيد لان معصية اعظم من الكفر الا ان يحمل على التهديد ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه فان المعصية قبيح وفي موضع الشريف اقبح قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ اي طالب في الاسلام سنة الجاهلية اي طريقة اهل الجاهلية وعادتهم كالميسر والنياحة وجزاء الشخص بجناية من هو من قبيله ومطلب بتشديد الطاء اي مجتهد في الطلب دم امرء مسلم بغير حق ليهريق دمه من هراق الماء اذا اصبه واللام راق فقلبت الهمزة ها وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان رد من الامة امة الاجابة فالاستثناء منقطع وان اريد امة الدعوة فالاستثناء متصل قالوا ومن ابى يا رسول الله قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه عليه السلام لا الاتيان بمنهيه وعن جابر رض انه قال جاءت ملائكة اي جماعة من الملائكة الى النبي عليه السلام ليضربوا له مثلا ويخبر به امته وهو نائم فقالوا اي قال بعض اولئك الملائكة لبعض ان لصاحبكم هذا اي محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مثلا المثل بفتح الميم يستعمل في القصة التي فيها غرابة وحسن اي له شان عجيب فاضربوا له مثلا قال بعضهم انه نائم فلا يسمع فلا يفيد ضرب المثل شيئا وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فلا يفوت منه شيء مما تقولون هذا مناظرة جرت بينهم ليبين ان درك النفوس القدسية لا يضعف بضعف الحواس واستراحة الابدان فقالوا انكره اي وقصته كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها اي في الدار ما دبة بضم الدال هو الطعام الذي يصنع للاضياف وبعث اي ارسل بانيه الدار داعيا يدعو الناس الى تلك المادبة فقالوا اي الملائكة بعضهم لبعض

[illegible]

فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة
فقالوا اي الملائكة بعضهم لبعض اولوها له اي فسروا القصة والتمثيل لمحمد عليه السلام يفقهها
بالجزم جوابا للامر اي يفهمها قال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان
فقالوا الدار الجنة والداعي محمد عليه الصلوة والسلام وانما لم يذكر المادبة في البيان لانهم لما شبهوا
الجنة عليها لانها دار المادبة والمطالب والنعم من الله تعالى وهو ظاهر فمن اطاع محمدا فقد اطاع
الله ومن عصى محمدا فقد عصى الله تعالى لانه عليه الصلوة والسلام لا يامر ولا ينهى الا بامر الله تعالى ونهيه
ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فرق بالتشديد اي تميز وفصل بين الناس فتبين به المطيع عن
العاصي ويروى بالسكون مصدر بمعنى الفارق بين المؤمنين والكافر قيل يحتمل ان يكون جابر
قد سمع هذا الحديث منه عليه الصلوة والسلام فحكاه كما سمعه ويحتمل انه اخبر عما شاهده بنفسه
وعن انس رضه انه قال جاء ثلثة رهط وهي جماعة من الثلثة الى العشرة اي ثلثة انفس قيل
هم علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة وقيل المقداد بدل عبد الله رضي الله عنهم يعني
جاؤا الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي عليه الصلوة والسلام يعني
عن قدر عبادته وطاعته في كل يوم وليلة حتى يفعلوا كذلك فلما اخبروا بها كانهم تقالوها
اي وجدوا تلك العبادة قليلة على انفسهم وقد ظنوا ان وظايفه عليه السلام من العبادات اكثر
وانما قللها عليه السلام رحمة وشفقة على امته لئلا يلحقهم ضرر ومشقة بالاقتداء به فيها فقالوا اين
نحن من النبي صلى الله عليه وسلم اي بيننا وبينه عليه الصلوة والسلام بعد بعيد وفرق عظيم لانا
مذنبون محتاجون الى مغفرته تعالى وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فينبغي ان
يكون العبادة نصب عيننا ولا نصرف عنها وجوهنا ليلا ونهارا فقال احدهم اما انا
فاصلي الليل اي احييها بالصلوة ولا ارقد ابدا وقال الاخر انا اصوم النهار ولا افطر اي ابدا
وقال الاخر انا اعتزل النساء اي اجتنب واتباعد منهن فلا اتزوج ابدا فجاء النبي عليه الصلوة والسلام
اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا كناية عما وضعوا على انفسهم من العبادات اما مخففة
حرف تنبيه واكثر ما يقع بعده القسم والله اني لاخشاكم اي اشدكم خشية لله واتقاكم اي
اشدكم تقوى له يعني ان وضعتم هذه العبادات على انفسكم من شدة خشيتكم وتقويكم لله فانا اخشى
واتقى بل اشد منكم ومع هذا ما وضعت على نفسي شيئا مما وضعتم على انفسكم لكني اصوم وافطر
وقتا واصلي بعض الليل وارقد اي انام في بعضها واتزوج النساء لان الله تعالى خلقهن
للرجال وركب فيهم شهوة كما خلق فيهم الاحتياج الى الطعام كما انه لا بد من الطعام
فكذلك لا بد للرجال منهن والتزوج مباح وسبب للعبادة لانه يحصل به دفع الزنا منها وما
يوجر بما يعطي من النفقة والكسوة والمكالمة والمجالسة اياها فهذه كلها عبادة فمن
رغب عن سنتي اي تركها واعرض عنها استهانة بها فليس مني اي من المقتدين بي العاملين
بسنتي وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام
استفهام للانكار بمعنى التوبيخ اي ما حالهم يتنزهون اي يتباعدون ويحترزون عن الشيء اصنعه



عن النبي اصنعه جملة حالية عن الشيء او اللام في الشيء زائدة واصنعه صفة اي عن شيء اصنعه
مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله اي اعرفهم به واشدهم له خشية
فلو حصل له بهذه المباحات غضب فانا اولى بان احترز عنها قدم العلم على الخشية لانها منتجة
وقال رافع بن خديج لما قدم عليه الصلوة والسلام المدينة ورأى اهلها يوبرون النخل قال لعلكم
لو لم تفعلوا لكان خيرا لكم فتركوا التابير فنقصت ثمارهم فذكروا له عليه الصلوة والسلام قال
عليه السلام انتم اعلم بامر دنياكم وانا اعلم بامر دينكم اذا امرتكم بشيء من امر دينكم فخذوه
اي فعلوا به مني وعن ابي موسى الاشعري عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال انما مثلي ومثل
ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني فيه اشارة الى انه
عليه الصلوة والسلام تحقق عنده جميع ما اخبره من الغيب بالمعاينة ولا كذلك سائر الانبياء
ولم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا الاحوال واني انا النذير وهو الذي يخوف
غيره باعلام العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدقه
بعضهم لما عليهم من اثار الصدق فنجوا وهذا مثل يضرب لشدة الامر ودنو المحذور وبراءة المخبر
عن التهمة فالنجا النجا بالمد والقصر نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر
اي انجوا النجاء كرر للتاكيد فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل
فانطلقوا على مهلهم بفتح الميم والهاء اي على سكونهم وسكوتهم فنجوا وكذبت طائفة
منهم فاصبحوا مكانهم اي دخلوا في وقت الصباح في ذلك المكان فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا
ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم اي استاصلهم واهلكهم بالكلية لشوم التكذيب فذلك
اي المذكور مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به وهذا ليعلم انه لا ينبغي ان يكتفى بظاهر الطاعة
عن اتباع ما جاء به من الحق ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق فيه اشارة الى ان
مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما مثلي كمثل رجل استوقد نارا بمعنى اوقد فلما اضاءت من الاضاءة
وهو فرط الانارة ما حولها اي جوانب تلك النار جعل اي طفق الفراش وحدها الفراشة
التي تطير شبه الذباب وعادته ان يلقي نفسه في النار اذا رأى ضوء النار ومنع الدواب شاذ
الى غير الفراش التي تقع في النار اي عادتها الالقاء انفسها في النار كالبق والبعوض يقعن فيها
اي الفراش والدواب في النار وجعل الرجل المستوقد يحجزهن اي يمنعهن عن الوقوع ويبعدهن
عنها فيغلبنه اي الفراش وتلك الدواب عليه فلا يقدر ان يدفعهن عنها فيقتحمن فيها اي يلقين
انفسهن في النار رغبة من غير روية قال عليه السلام فذلك اي المثل المذكور مثلي ومثلكم
انا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع الحجزة وهي معقد الازار وانما خصها لانها محل الزنا
الذي هو فحش الفواحش تحتها او لان اخذ الوسط اقوى وادفع من الاخذ باحد الطرفين عن
التبعيد اي امنعكم عن النار فاتركم هلم اي اسرعوا الي وابعدوا وانعكم عن النار
هلم عن النار كرر لفرط الاهتمام وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته عليه السلام على امته وحفظهم

عن الغد افتغلبونني بالنون المشددة واصله فتغلبونني فادغم نون الجمع في نون الوقاية وتغلبوني
بحذف احدى النونين تخفيفا اي تزيلون انفسكم في النار بفعل المعاصي وهو حال عن فاعل
تغلبوني قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم الهدى
الدلالة الموصلة الى الحق والمراد بالعلم هنا الوجدان لنظام ولطفي والهدى وسيلة الى العلم
فلذا قدمه عليه الصلوة والسلام وفي العوارف العلم جملة موهوبة من الله تعالى للقلوب والمعرفة
تمييز تلك الجملة والهدى وجدان القلوب ذلك ويجوز ان يكون المراد هنا شيئا واحدا كمثل
الغيث اي المطر الكثير وانما مثل عليه الصلوة والسلام العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت
احيا الغيث البلد اليابس وخصه بالغيث دون المطر لان الغيث هو المطر المحتاج اليه وقد كان
الناس محتاجين الى الهدى والعلم قبل مبعثه فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى
ببعثته عليه الصلوة والسلام ووصفه بالكثير اذ الانبات لا يحصل الا بالكثير منه اصاب ارضا صفة للغيث
على تقدير ان يكون اللام للجنس وزايدة فكانت منها اي من الارض صفة طائفة قد مت
عليها فصار حالا طائفة اي قطعة طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء اي دخل
الماء فيها لينها فانبتت عقيب قبول الماء الكلاء والعشب الكثير عطف الكلاء وهو العشب
يابسا كان او رطبا والعشب الكلاء الرطب فيكون عطف الاخص على الاعم للاهتمام
وكانت منها اجادب بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض الصلبة التي يمسك الماء
التي لا تنبت امسكت الماء اي فلا تشربه سريعا فنفع الله الناس فشربوا منه وسقوا دوابهم
وزرعوا به فهذان القسمان من الارض منتفع بهما واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان
جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا تنبت كلاء لكونها سبخة وانما نفى الكلاء لان
بعض القيعان قد ينبت كلاء وان لم يمسك ماء وفيه تنبيه على انها غير قابلة اصلا لا للانتفاع
ولا للنفع فذلك اي المذكور من الانواع الثلثة للارض مثل من فقه بالضم اي صار فقيها
في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم فعلم بتشديد اللام هذا مثل الطائفة الاولى التي
تقبل الماء وانبتت الكلاء فقبول الماء اشارة الى العلم وانبات الكلاء اشارة الى التعليم
ومثل من لم يرفع بذلك راسا عدم رفع الراس بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به
او للاعراض عنه الى حطام الدنيا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته فنفع
الله بها الناس ومثل من لم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هو الذي هذا مثل الطائفة
الثالثة لا تمسك ماء ولا تنبت كلاء رواه ابو موسى الاشعري وقالت عائشة رضي الله
عنها تلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو الذي انزل عليك الكتاب اي القران منه اي
بعضه آيات محكمات قيل المحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على
ذات الله تعالى وصفاته هن اي تلك الآيات ام الكتاب اي اصله لانه واخر متشابهات
اي وآيات اخر متشابهات المتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق
ايديهم فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن اتباع الحق الى الباطل فيتبعون ما تشابه

ما تشابه منه اي يحتجون به ابتغاء الفتنة اي لطلب ايقاع الشك والشبهة بين المسلمين وابتغاء
تاويله اي استنباط معانيه وما يعلم تاويله الا الله وقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا رايت خطاب لعائشة رضي الله عنها وغيرها واخل فيه بطريق التبعية بقرينة فاحذروهم
الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سماهم الله تعالى هم اهل الزيغ فاحذروهم اي
لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع وقال عبد الله بن عمرو هجرت بالتشديد اي
سرت وقت الهاجرة وهو نصف النهار عند اشتداد الحر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما
وانما سار في ذلك الوقت ليكون حاضرا في المسجد وفي بابه قبل خروجه عليه السلام حتى لا يفوته
شيء مما صدر عنه عليه الصلوة والسلام من الافعال والاقوال وفيه اشارة الى اهتمام
الراوي بامر الدين واقتباس العلم فسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حجرته صوت
رجلين اختلفا صفة رجلين اي تنازعا وتخاصما اي في معنى آية متشابهة بحيث يجادل كل منهما
الآخر ويحتمل ان يكون اختلافهما في لفظها حتى ارتفعت اصواتهما فخرج عليه الصلوة
والسلام يعرف في وجهه الغضب جملة حالية من فاعل خرج فقال انما هلك من كان قبلكم من اليهود
والنصارى باختلافهم في الكتاب المنزل عليهم من التورية والانجيل بان قال كل واحد
منهم ما شاء من تلقاء نفسه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ذروني اي اتركوني ولا تسألوني من الامر بشيء والنهي عنه ما تركتكم اي مدة تركي اياكم
فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم فيه اشارة الى ان بعض السؤال لا يضر اذا كان
بقدر الحاجة واختلافهم على انبيائهم فان كثرة السؤال والاختلاف عليهم كان سببا لهلاكهم
لانهما من امارات التردد في المبعوث والمبعوث به وسوء الادب بين يديه فاذا امرتكم بشيء فاتوا
منه ما استطعتم ولا تتركوا الامر على المجهود واذا نهيتكم عن شيء فدعوه اي اتركوه وعن
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما اي ذنبا كائنا فيهم
من سأل نبيه عن شيء لم يحرم هل هو حرام ام لا فحرم من اجل مسألته هذا في حق من سأل
عبثا وتكلفا فيما لا حاجة به اليه فسكوت النبي عليه الصلوة والسلام في مثل هذا عن جواب
لقائله وان اجيب كان تغليظا له فيكون مسألته تغليظا على غيره وانما كان اعظم جرما
لتعدي جنايته الى جميع المسلمين لشؤم لجاجه واما من سأل استفتاء حكم واجب وقد
او مباح قد خفي عليه فلا يدخل في هذا الوعيد قال تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكون في آخر الزمان دجالون
جمع دجال وهو كثير المكر والتلبيس اي الخداعون يعني يكون جماعة يقولون للناس نحن علماء
مشايخ ندعوكم الى الدين وهم كذابون في ذلك ياتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم
ولا اباؤكم يعني يحدثون بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة ويعلمون الناس
اعتقادات فاسدة كالروافض والمعتزلة والجبرية وغيرهم من اهل البدع فاياكم اي تبعدوا انفسكم

عنهم واياهم اي ابعدوهم عنكم لا يضلونكم استيناف جواب لقائل لم نبعدهم اي لئلا يضلوكم
ولا يفتنونكم اي يوقعونكم في الفتنة وهي الشرك قال تعالى والفتنة اشد من القتل او يرد
بها عذاب الاخرة قال تعالى ذوقوا فتنتكم وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تصدقوا
اهل الكتاب فيما لا يتبين لكم صدقه ولا تكذبوهم فيما لا يتبين لكم كذبه يعني ان حدثتم
اليهود في التورية او النصارى في الانجيل بشيء لا تقولوا انه الحق لاحتمال ان يكون كذبا
لانهم حرفوا كتابهم ولا تقولوا انه كذب لاحتمال ان يكون صدقا وقولوا امنا
بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابرهيم واسمعيل الاية وفيه اشارة الى التوقف فيما
اشكل من الامور والعلوم وعليه كان السلف وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كفى بالمرء كذبا نصب على التمييز ان يحدث فاعل كفى ومفعوله بالمرء والباء زائدة يعني لو لم يكن
للمرء كذب الا التحدث بكل ما سمع من غير تيقن انه صدق ام كذب لكفاه من الكذب اذ
لا يكون بريا منه وهذا زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه وعن ابن مسعود انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من نبي بعثه الله في امة قبلي وروي في امته قبلي هو الصواب
الا كان له من امته حواريون جمع حواري وهو الناصر وصاحب السر واصحاب ياخذون بسنته
ويقتدون اي يتبعون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في رواية حديث ان نبيا
يجي يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم خلوف
بضم الخاء جمع خلف بفتح الخاء مع السكون وهو الطبقة التي قال تعالى فخلف من بعدهم خلف
اضاعوا الصلوة وبالتحريك يقال للخليفة الجيد وجمعه اخلاف يقولون ما لا يفعلون
ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم اي حاربهم وازالهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم
بلسانه اي يؤذيهم به بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم
بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لجاهدتهم فهو مؤمن وليس وراء
ذلك اي وراء الجهاد بالانكار مع القلب حبة خردل يعني تجرد الايمان ادنى المراتب
فمن لم يجد في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه
وعن معاوية انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال من امتي يريد انه الاخبار
امة اي طائفة قائمة بامر الله اي بشريعته ودينه وقيل بالجهاد ويعني لا يزال منهم مواظبون
ومحافظون عليه لا يضرهم من خذلهم اي ترك عونهم ونصرهم ولا من خالفهم حتى ياتي
امر الله اي القيمة وهم على ذلك وهذا اشارة الى ان وجه الارض لا يخلو من الصلحاء
الثابتين على امر الله متابعين عن الشريعة حافظين امور الدين وعندهم معاونة
الناس ومخالفتهم والمجاهدين في سبيل الله وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق متعلق بيقاتلون وبقوله ظاهرين اي
حال كونهم غالبين ويجوز ان يكون الجار والمجرور خبر لا يزال ويكون يقاتلون صفة طائفة



طائفة قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء والامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون
قتالهم معنوية ظاهرين اي غالبين الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين يأتي الريح فتاخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعا
اي دل الى هدى اي ما يهتدى به من الاعمال الصالحة كان له اي للداعي من الاجر
مثل اجور من تبعه وذلك لان الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك اي
الى معنى الكائن من اجورهم شيئا مفعول به او تمييز نسبا على ان ينقص لازم ومتعد ومن
دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا
الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وعنه انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بدا الاسلام غريبا يعني ان الاسلام حين بدا كان غريبا لقلة
وعزة وجوده وقلة اعوانه وسيعود في اخر الزمان كما بدا غريبا فطوبى فعلى مصدر من طاب كبشرى
او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء اي المسلمين الذين في اوله واخره لصبرهم على الاذى وقيل المراد
بالغرباء المهاجرون الذين هجروا الى الله عز وجل وعنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان الايمان ليأرز اي لينضم الى المدينة ويجتمع بعضها الى بعض فيها ويلتجي يعني لم يبق الايمان
في غير المدينة لانها وطنه الذي ظهر وقوي فيها كما تأرز الحية الى جحرها اي ثقبها
والمراد ان اهل الايمان يفرون بايمانهم اليها ويأوون بها عليه هذا اخبار عن اخر الزمان
حين يقل اهل الاسلام وقيل هذا في زمن النبي لاجتماع الصحابة في ذلك الزمن فيها والمراد
بالمدينة جميع الشام فانها من الشام وخصت بالذكر لشرفها وعن ربيعة الجرشي
بضم الجيم وفتح الراء المهملة ناحية من اليمن انه قال اتي نبي الله عليه الصلوة والسلام على صيغة
المجهول اي اتاه ات فقيل له اي للنبي صلى الله عليه وسلم لتنم عينك اي نامت عينك
ولتسمع اذنك وليعقل قلبك فقيل هذا امر في معنى الخبر والظاهر انه امر به عليه الصلوة اجتماعا لحواسه
يعني لتكن عينك واذنك وقلبك حاضرة ليفهم هذا المثل قال فنامت عيناي وسمعت اذناي
وعقل قلبي قال عليه الصلوة والسلام فقيل لي سيد بنى دارا اي الله سبحانه مبتدا اموهو الجملة بعده
الخبر اي ممثل وهو خبر المبتدا المحذوف اي الممثل به سيد بنى دارا او سيد مبتدا وبنى خبر فصنع
فيها مادبة وارسل داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ورضي عنه السيد
اللام للعهد ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وسخط عليه السيد قال اي
الملك فالله السيد به والدالة على جواز اطلاق السيد عليه ومحمد الداعي والدار الاسلام بطريق
الاستعارة والمادبة الجنة وهذا يؤذن بان الاسلام اوسع من الجنة لانه مثل الاسلام بالدار
والجنة بالمادبة المصنوعة في الدار والمحيط اوسع من المحاط وعن ابي رافع ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لا الفين بالنون المؤكدة اي لا اجدن احدكم متكا مفعول ثان على اريكته وهي السرير
المزين في قبة او بيت والمراد بهذه الصفة اصحاب الترفه والدعة كما هو عادة المتكبرين المتجبرين
القليلي الاهتمام بامر الدين ياتيه الامر اي الشان من شؤون الدين مما امرت به او نهيت

بيان لامري وبدل منه او نهيت عنه فيقول عطف على يأتيه اي يقول ذلك لاحد اتاه او
اي يقول لا ادري غير القرآن او لا اتبع امر الرسول اي يقول هذا الامر الذي امر به الرسول
او نهى عنه لم نجده في كتاب الله تعالى فلا نتبعه يعني لا يجوز الاعراض عن حديثه عليه الصلوة
والسلام لان المعرض عنه معرض عن القرآن فانه قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه وعن المقدام بن معدي كرب
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اني اوتيت اي اتاني الله القرآن ومثله
اي مثل القرآن معه في وجوب القبول والعمل به وهو الوحي الغير المتلو والسنن التي لم ينطق القرآن
به قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى الا حرف تنبيه اي تنبهوا يوشك اي
يقرب رجل شبعان على اريكته يقول الا عليكم اي الزموا بهذا القرآن واعملوا به
ولا تلتفتوا الى غيره وصفه بالشبع كناية اما عن التنعم والغرور بالمال والجاه الحامل
على هذا القول بطرا على هذا القول وحماقة او عن البلادة وسوء الفهم الذي من اسباب
الشبع كما فعلت الخوارج والظواهر فانهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنة المبينة
للكتاب فتحيروا وضلوا فما وجدتم فيه اي في القرآن من حلال فاحلوه وما وجدتم
فيه من حرام فحرموه وان ما حرم اي ان الذي حرمه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
في غير القرآن كما حرم الله في القرآن وهذا ابتداء كلام من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم اكد
ذلك بقوله الا لا يحل لكم الحمار الاهلي هذا وما بعده بيان للقسم الثابت بالسنة ولم
يوجد له في الكتاب ذكر والتخصيص بالصفة لنفي عموم الحكم فان البري حلال ولا كل ذي
ناب من السباع كالاسد والذئب وغير ذلك ولا لقطة معاهد وهو الكافر الذي جرى
بين المسلمين وبينه عهد بالامن في تجارة او رسالة يعني لا يحل لكم ما سقط من معاهد الا ان تستغني
عنها صاحبها اي يتركها لمن اخذها استغناء عنها بان كانت شيئا حقيرا يعلم ان
صاحبه لا يطلبه كالنواة وقشور الرمان ونحوهما مما يجوز الانتفاع به وهذا التخصيص بالاضافة
ويثبت الحكم في لقطة المسلم بطريق الاولى ومن نزل بقوم فعليهم ان يقروه بفتح الياء
من قريت الضيف قرى اذا احسنت اليه وضيفته وهذه مخففة لا فرض بقول الاعرابي المتقدم
هل علي غيرها فقال عليه الصلوة والسلام لا الا ان تطوع وقيل واجب لان كلمة على للوجوب
وهذا كان في بدو الاسلام فانه عليه الصلوة والسلام كان يبعث الجيوش الى الغزو
وكانوا يمرون في طريقهم باحياء العرب وليس هناك سوق ليشتروا الطعام ومعهم
زاد فاوجب عليهم ضيافتهم لئلا ينقطعوا عن الغزو وان لم يقروه فله اي للنازل بهم
ان يعقبهم اي يتبعهم ويجازيهم من صنيعهم بمثل قراه اي ياخذ من مالهم مثل قراه
قهرا او خفية ثم نسخ هذا الحكم وقيل هذا في حق المضطرين الذين لا يجدون طعاما ويخافون
على انفسهم التلف فلا يكون منسوخا وعن العرباض بن سارية انه قال قام رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم اي خطب فقال ايحسب اي يظن احدكم متكئا على اريكته يظن بدل



يظن بدل من قوله ايحسب ان الله لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن الا واني والله
تنبيه تأكيد قد امرت ووعظت باشياء ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن
اي في قدره قيل انه عليه الصلوة والسلام كان يزيد علمه والهامه من قبل الله تعالى و
مكاشفاته لحظة فلحظة فلما رأى زيادة علمه بعد قوله انها لمثل القرآن قال متصلا به
وراسه وكتابه في الحكم او اكثر اي بل اكثر وان ما اتاني الله وليس في القرآن ان
الله لم يحل لكم من لا احلا لي ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب يعني بيوت اهل الذمة
الذين قبلوا الجزية الا باذن اي الا ان ياذنوا لكم بالطوع والرغبة كما لا يحل لكم ان تدخلوا
بيوت المسلمين بغير اذنهم ولا ضرب نسائهم يريد به الضرب المعروف
بالخشب يعني لا يجوز ان تضربوا نساءهم وتأخذوا منهن طعاما او غيره بالقهر
او المجامعة يعني لا تظنوا ان نساءهم محللات لكم كنساء اهل الحرب ولا اكل ثمارهم
بالقهر اذا اعطوكم الذي عليهم من الجزية واذا ابوا بطلت ذمتهم وحل دمهم
ومالهم وصاروا كاهل الحرب في قوله وعن العرباض بن سارية انه قال وعظنا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موعظة بليغة اي بالغة تامة في الانذار والتخويف
ذرفت منها اي سالت من موعظته العيون اي دموعها ووجلت اي خافت
منها القلوب لتأثيرها في النفوس واستيلاء الخشية على القلوب فقال قائل يا رسول
الله كانها موعظة مودع بالاضافة اي كانك تودعنا بها لما رأى من مبالغته
عليه الصلوة والسلام في الموعظة فاوصنا اي فمرنا بما فيه ارشادنا وصلاحنا بعدك فانك
فقال اوصيكم بتقوى الله اي بمخافته والحذر عن عصيانه هذا فيما بينهم وبين الله
تعالى والسمع والطاعة للمولى لمن يلي امركم من الامراء ما لم يأمروا بالمعصية وان كان
المطاع عبدا حبشيا اي ولو استولى عليكم عبد حبشي فاطيعوه مخافة اثارة الفتن
فعليكم بالصبر والمداراة حتى يأتي امر الله وقيل هذا وارد على سبيل الحث والمبالغة
على طاعة الحكام وقيل ذكر على طريق ضرب المثل اذ لا يصح خلافته لقوله عليه الصلوة والسلام
الائمة من قريش فانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا من ملل شتى كل يدعي
اعتقادا غير اعتقاد اهل السنة ويظهر البدع والاهواء وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين اي الذين هداهم الله الى الحق قيل هم الخلفاء الاربعة ابو بكر وعمر
وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم لانه عليه الصلوة والسلام قال الخلافة بعدي
ثلثون سنة وقد انتهت بخلافة علي رضي الله عنه وقيل هم وسائر من سار بسيرتهم من ائمة
الاسلام المجتهدين في الاحكام فانهم خلفاء الرسول عليه الصلوة والسلام في
احياء الحق واعلاء الدين وارشاد الخلق الى الحق تمسكوا بها اي بالسنة وعضوا
عليها بالنواجذ جمع ناجذ قيل هو الناب والعض بها كناية عن المبالغة في التمسك
بهذه الوصية كالذي يتمسك بالشيء مستعينا عليه باسنانه زيادة للمحافظة

وإياكم ومحدثات الأمور أي التي أحدثت على خلاف أصل من أصول الدين أي احذروا واتقوا
فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة إذ ليس بعد الحق إلا الضلال وعن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه أنه قال خط لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خطا ثم قال هذا سبيل الله
وهو الرأي القويم والصراط المستقيم وهما الاعتقاد الحق والعمل الصالح ومد الخط لما كان
مثالا له سماه سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه أي يمين الخط وعن شماله وقال هذه سبل على
كل سبيل منها شيطان يدعو إليه أي إلى السبيل وفيه إشارة إلى أن سبيل الله وسط ليس فيه
تفريط ولا إفراط وسبيل أهل البدع مائل إلى جانب فيه تقصير أو غلو وقرأ أن هذا صراطي
مستقيما نصب على الحال والعامل معنى التنبيه أو الإشارة فاتبعوه ولا تتبعوا السبل أي السبل المختلفة
هي غير صراطي فتفرق بكم أي فتفرقكم وتبعدكم عن سبيله أي عن سبيل الله الآية مثاله مسئلة القدر
يقول الجبري كل ما يجري على العباد فهو بقدر الله ولا كسب ولا اختيار للعبد فيه وهذا
مائل عن طريق الحق وأما قول أهل السنة فهو الطريق المستقيم لأنهم يقولون كل ما يجري
على العباد فهو بقضاء الله وقدره وبأفعال العباد ويخلق الله أفعالهم في الوقت الذي
قدر الله أن يفعلوها والخالق هو الله والمكتسب هو العبد وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم أي لا يبلغ كمال الإيمان ولا يستكمل ورجحانه حتى يكون
هواه أي ميل نفسه واشتهاؤها تبعا أي يكون تابعا لما جئت به من الشرع على اعتقاد
وإرادة النفس لا على الإكراه وخوف السيف كالمنافق أي المنقاد بالرغبة لما جئت به
من الطرق والأحكام الشرعية وقيل المراد نفي أصل الإيمان أي لا يؤمن حتى يخالف هواه
ويجعله تبعا لما جئت به من الحق على الاعتقاد لا من إكراه ولا خوفا من السيف وعن بلال
بن الحارث المزني أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحيا سنة من سنتي قد أميتت
بعدي قد تركت تلك السنة عن العمل بها يعني من أحياها بالعمل بها أو حث الغير على العمل بها
فإن له من الأجر مثل أجور من عمل بها أي بتلك السنة بإطاقة العمال قبل الإحياء وبعده من غير أن
ينقص من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة وهي ما أنكرها أئمة المسلمين كالبناء
على القبور وتجصيصها لا يرضاها الله ورسوله صفة كاشفة لها كان عليه من الإثم مثل
آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا قيد البدعة بالضلالة لإخراج البدعة
الحسنة كالمنارة فلا يستحق مبدعها الذنب وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن
زيد بن ملحة عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال إن الدين ليأرز
أي ينضم عند ظهور الفتن واستيلاء الكفرة إلى الحجاز اسم مكة والمدينة وحولهما
من البلاد وسميت حجازا لأنها حجزت أي منعت وفصلت بين بلاد نجد والغور أي
المنخفض من الأرض كما تأرز الحية إلى جحرها أي ثقبها وليعقلن جواب قسم محذوف أي ليمتنعن
الدين أي أهله بمكان من الحجاز ويتخذون منه حصنا وملجأ معقل الأروية وهي الأنثى من
المعز الجبلي أي كاتخاذها حصنا من رأس الجبل يعني أن الدين في آخر الزمان عند ظهور



الفتن واستيلاء الكفرة على بلاد المسلمين يعود على الحجاز كما بدأ منه إن الدين
بدأ بالهمزة غريبا وسيرجع غريبا يعني أن أهل الدين في الأول كانوا غرباء ينكرهم الناس
ولا يخالطونهم فسيكونون كذا في الآخر فطوبى مصدر من طاب كبشرى أو اسم شجرة في
الجنة للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي يعني يعملون بها ويظهرون
الدين بقدر طاقتهم وسماهم غرباء لأنهم قليلون في آخر الزمان وعن عبد الله بن عمرو أنه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليأتين أي ليأتين أفعال وأقوال قبيحة على
أمتي يريد به أمة الإجابة كما أتى أي مثل ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل نصب على المصدر أي
يحذو حذوهم حذوا مثل حذو النعل بالنعل والحذو القطع والتقدير يقال حذوت النعل إذا قدرت
كل واحدة على صاحبتها ليكونا على التساوي حتى إن كان منهم أي من بني إسرائيل حتى هذه
ابتدائية والواقع بعدها جملة شرطية من أتى أمه علانية إتيانها كناية عن زناها ويحتمل أن
يكون المراد زوجة الأب وسائر من حرم عليه برضاع أو مصاهرة لكان في أمتي
من يصنع أي يفعل ذلك لأنبياء منا أمة وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة
سمى عليه الصلاة والسلام طريقة كل واحد منهم ملة اتساعا لكثرتها وهي في الأصل
ما شرع الله تعالى لعباده على ألسنة أنبيائه عليهم السلام ليتوصلوا به إلى القرب من
حضرته تعالى وتفترق أمتي على ثلث وسبعين ملة قيل يحتمل أن يكون المراد بالأمة أمة الدعوة
فيندرج سائر الملل الذين ليسوا على قبلتنا في عدد الثلث والسبعين أو أمة
الإجابة فيكون الملل الثلث والسبعون منحصرة في أهل قبلتنا كلهم في النار لأنهم
يتعرضون لما يدخلهم النار إلا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما أنا عليه وأصحابي
من الاعتقاد والقول والفعل فإن ذلك يعرف بالإجماع فما أجمع عليه علماء الإسلام فهو حق
وما عداه فهو باطل وفي رواية معاوية وواحدة في الجنة وهي الجماعة والجماعة عند أهل السنة
هم أهل العلم والفقه وعن سفيان لو أن فقيها على رأس جبل لكان هو الجماعة وزاد في
رواية وإنه سيخرج في أمتي قوم تتجارى بهم أي يدخل فيهم ويجري تلك الأهواء
والبدع في مفاصلهم كما يتجارى الكلب بفتحتين داء يعرض للإنسان من عض الكلب المجنون
ويتفرق أثره بصاحبه أي مع صاحبه إلى جميع أعضائه فكذلك يدخل البدع فيهم ويؤثر
في جميع أعضائهم بحيث لا يبقى منهم عرق ولا مفصل إلا دخله وذكر الأهواء بصيغة
الجمع تنبيها على اختلاف أنواع البدع وعن ابن عمر وأنس رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم لا تجتمع هذه الأمة أو قال أمة محمد والمراد أمة الإجابة أي لا يجتمعون
على ضلالة أي غير الكفر ولهذا ذهب بعضهم إلى أن اجتماع الأمة على الكفر جائز لأنها لا تبقى حينئذ
أمة له والمنفي اجتماع أمة محمد على الضلالة والحديث يدل على أن اجتماع المسلمين حق والمراد
إجماع العلماء إذ لا عبرة لإجماع العوام لأنه لا يكون عن علم ويد الله أي حفظه ونصرته ورحمته
على الجماعة المجتمعين على الدين يحفظهم الله من الضلالة والخطأ ومن شذ أي انفرد

من الجماعة باعتقاد او قول وفعل لم يكن منهم عليه شذ في النار اي انفرد فيها معناه انفرد عن
اصحابه الذين هم اهل الجنة والقي في النار اي يستحق دخول النار وعن ابن عمر عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اتبعوا السواد الاعظم وهو ما عليه اكثر علماء المسلمين
وقيل جميع المسلمين الذين هم في طاعة الامام فانه من شذ شذ في النار وعن انس انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا بني بضم الباء وفتحها تصغير الابن وان
قدرت ان تصبح اي تدخل في وقت الصباح وتمسي اي تدخل في وقت المساء والمراد
جميع الليل والنهار ليس في قلبك غش لاحد جملة حال من فاعل تصبح اي غير كاين في قلبك
غش والغش نقيض النصح الذي هو ارادة الخير لاحد فافعل ثم قال يا بني وذلك
اي خلو القلب من الغش من سنتي ومن احب سنتي فقد احبني فيه تنبيه على ان من جمع
سنته واحيى من سنته محبته عليه الصلوة والسلام ومن احبني كان معي في الجنة
وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تمسك بسنتي
اي عمل بها عند فساد امتي اي عند غلبة الفسق والجهل فيهم فله اجر مائة شهيد
لما يلحقه من المشقة بالعمل بها واحيائها او ان تركها فهو كالشهيد المقاتل
مع الكفار لاحياء الدين وعن جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين اتاه
عمر رضي الله عنه انا نسمع احاديث اي حكايات ومواعظ من يهود تعجبنا اي تحسن عندنا
وتميل قلوبنا اليها افترى اي افتاذن لنا ان نكتب بعضها فقال عليه الصلوة والسلام
زجرا لعمر رضي الله عنه امتهوكون انتم اي انتحيرون متحيرين مترددين في دينكم كما تهوكت
اليهود والنصارى اي مثل تحيرهم لقد جئتكم جواب قسم محذوف بها اي بالملة الحنفية
بقرينة الكلام بيضاء حال عن ضميرها نقية صفة بيضاء كلاهما عبارة عن الظهور
والصفاء والخلوص عن الشك والشبهة او المراد بهما انها مصونة عن التبديل و
التحريف والاصر والاغلال خالية عن التكاليف الشاقة لان في دين اليهود
اخراج ربع مالهم زكوة وقطع موضع النجاسة من الثوب بدلا عن الغسل وغير ذلك
ولو كان موسى حيا ما وسعه اي لا يجوز له الا اتباعي في الافعال والاقوال يعني لا
فعلا ولا قولا الا اثري فانتم تطلبون فائدة من موسى مع وجودي وعن
ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل طيبا اي
كان قوته حلالا وعمل في سنة اي في موافقتها يعني كان قوله وفعله على وفق الشرع
وتنكيرها لاشعار ان العمل في موافقة واحدة منها مع حبها مما يوجب الجنة وامن الناس
بوائقه جمع بائقة وهي الداهية والمشقة والمراد به هنا الشر دخل الجنة فقال رجل يا
رسول الله ان هذا اي الذي تصفه وتذكره اليوم لكثير في الناس بحمد الله فما
حال المستقبل فاجابه عليه الصلوة والسلام وقال وسيكون من لم يكن بهذه الصفة
في قرون بعدي جمع قرن وهو اهل عصر هو بعد من زمان الرسول صلى الله تعالى



تعالى عليه وسلم يكون الصلحاء فيهم اقل ممن قبلهم وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال انكم ايها الصحابة في زمان اي زمان نزول الوحي وسماع كلام صاحب الشرع
من ترك منكم عشر ما امر به من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هلك لان الدين عزيز والحق ظاهر
وفي انصاره كثرة ثم يأتي زمان من عمل منهم بعشر ما امر به نجا لانتفاء تلك المعاني المذكورة في
غريب وعن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ضل قوم بعد
هدى كانوا عليه اي على الهدى الا اوتوا اي اعطوا الجدل اي ما كان ضلالتهم
ووقوعهم في الكفر الا بسبب الجدل وهو الخصومة مع نبيهم وطلب المعجزة منه عنادا وجحودا
وقيل مقابلة الحجة بالحجة وقيل المراد به هنا العناد والمراء في القرآن وضرب بعضه
ببعض والتعصب لترويج مذاهبهم وآراء مشايخهم من غير ان يكون لهم نصرة على
ما هو الحق ثم قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذه الآية ما ضربوه اي ما ضربوا
هذا المثل لك يا محمد وهو قولهم آلهتنا خير ام هو اراد بالآلهة هنا الملائكة يعني
الملائكة خير ام عيسى يريدون ان الملائكة خير من عيسى فاذا عبدت النصارى عيسى فنحن
نعبد الملائكة يعني ما قالوا هذا القول الا جدلا اي للمخاصمة وايذائك بالباطل
بل هم قوم خصمون اي كثير الخصومة وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم كان يقول لا تشددوا على انفسكم اي بالاعمال الشاقة كصوم الدهر
واحياء الليل كله واعتزال النساء لئلا تضعفوا عن العبادة واداء الحقوق والفرائض
فيشدد بالنصب جواب النهي اي يشدد الله عليكم فان قوما من بني اسرائيل شددوا
على انفسهم حين امروا بذبح بقرة فسألوه عن لونها وسنها وغير ذلك من صفاتها
فشدد الله عليهم بان امرهم بذبح بقرة على صفة لم توجد بتلك الصفة الا بقرة واحدة
لم يبعها صاحبها الا بملء جلدها ذهبا فتلك الجماعة بقاياهم في الصوامع جمع صومعة
وهي موضع عبادة الرهبان والديار جمع دير رهبانية نصب بفعل يفسره ما بعده وهو
ابتدعوها يقال ابتدع اذا اتى بشيء بديع اي جديد لم يفعله قبله احد والرهبانية
بالفتح الخصلة المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب رهبة اي خاف
وبالضم نسبة الى الرهبان جمع الراهب ما كتبناها اي ما فرضنا تلك الرهبانية عليهم من ترك
التلذذ بالاطعمة وترك التزوج ومخالطة الناس والتوطن في رؤس الجبال والمواضع
البعيدة عن العمرانات وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نزل القرآن
على خمسة اوجه حلال كقوله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وقوله احل لكم الطيبات
وما علمتم من الجوارح الآية وحرام كقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير الآية
ومحكم وهو ما يعلم معناه كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم وغير ذلك من الامر
والنهي والموعظة ومتشابه وهو ما لا يعلم معناه كقوله تعالى وجاء ربك وما اشبه
ذلك وامثال يعني قصص الامم الماضية كقوم نوح وصالح وغير ذلك فاحلوا الحلال

وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وامنوا بالمتشابه من غير اشتغال بكيفيته واعتبروا بالامثال
وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الامر ثلثة امر بين رشده
اي ظاهر صوابه كاصول العبادات مثل وجوب الصلوة والزكوة وغير ذلك فاتبعه وامر بين
غيه اي ضلالته كموافقة اهل الكتاب في اعيادهم ونحوها فاجتنبه اي احترز عنه
وامر اختلف فيه اي اختلف فيه الناس من تلقاء انفسهم من غير ان يبين الله
ورسوله حكمه كتعيين وقت القيمة وحكم اطفال الكفار ونحوه اي فوضه الى الله عز وجل
فلا تقل فيه شيئا من نفي واثبات **كتاب العلم من الصحاح** عن عبد الله بن عمرو انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلغوا عني ما استطعتم ولو كان اية
المراد بالاية هنا الكلام المفيد وهذا تحريض على نشر العلم وتعليم الناس العلم واحكام
الدين ونشر الحديث وحدثوا عن بني اسرائيل اي عما وقع فيهم من القصص والوقائع
العجيبة كحكاية عوج بن عنق وقتل بني اسرائيل انفسهم لتوبتهم عن عبادة العجل ونحو ذلك
ولا حرج اي لا اثم عليكم ان تحدثوهم ما سمعتم فان في ذلك لعبرة وموعظة لاولي
الالباب وانما نهيه في حديث جابر عن ان يكتب من حاديثهم قبل انهم اراد
الكتبة من احكام التورية وشريعة موسى عم فان جميع شرايع الانبياء والكتب قد صارت
منسوخة بشريعة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ومن كذب علي متعمدا نصب على الحال
ليس حالا مؤكدة لان الكذب قد يكون من غير تعمد وفيه تنبيه على عدم دخول الناسي
فليتبوأ مقعده من النار اي موضع قعوده من النار وهذا امر معناه الخبر يعني فان الله
يبوء مقعده من النار وتعبيره بصيغة الامر للاهانة وفيه اشارة الى ان من نقل
حديثا وعلم كذبه يكون مستحقا للنار الا ان يتوب لا من نقل من رواه عنه صلى الله عليه
وسلم او راى في كتاب ولم يعلم كذبه وعن سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة
انهما قالا قال رسول الله من حدث عني بحديث يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى
يظن وبفتحهما بمعنى يعلم انه كذب بكسر الكاف وفتحها مصدر اي ذو كذب على
حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية
باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة وعن معاوية انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من يرد الله به خيرا نكره للتفخيم يفقهه في الدين
اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها ليستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ
القليلة وانما انا قاسم لا ارجح احدا على غيره في قسمة ما اوحي الي من العلم والحكمة بل
اسوي فيه للابلاغ وانما التفاوت في الفهم الذي لا يهتدي به الى حقايق علوم الكتاب
والسنة فهو طريق عطاء الله والله يعطي ذلك لمن يشاء من عباده وانما لم يقل
معط لان اعطاء الله تعالى يتجدد وكل ساعة وقيل المراد به قسمة المال قال عليه الصلوة
والسلام لئلا يكون في القلوب تنكر عن التفاضل في القسم فانه بامر الله تعالى ولا



ولا يزال من امتي امة قائمة بامر الله ولا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله
وهم على ذلك تقدم بيانا وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الناس
معادن جمع معدن وهو مستقر الجواهر والمستوطن ايضا من عدن بالمكان استقر به وعدن
البلد توطنه اي الناس معادن الاخلاص والاعمال والاقوال ولكن يتفاوتون
فيها كمعادن الفضة والذهب وغيرهما الى ان ينتهي الى الادنى فالادنى فمن كان استعداده
اقوى كانت فضيلته اتم ومن كان على خلافه ففضيلته انقص وفيه اشارة الى ان من
معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق فينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كاستخراج
جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية بمكارم الاخلاق خيارهم
في الاسلام ايضا بها اذا فقهوا اي صاروا فقهاء عالمين وعن ابن مسعود
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا حسد المراد بالحسد هنا الغبطة وهي
ان تتمنى ان يكون لك مثل ما لاخيك المسلم من غير تمني زواله عنه والحسد على عكسه
اي لا غبطة الا في اثنين اي في خصلتين اثنتين ويروى في اثنين اي في شان
اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه اي وكله ووفقه على هلكته بفتحتين اي انفاقه في الحق
قيد به لان الانفاق المحمود هو الانفاق في الحق دون الباطل ورجل اتاه الله
اي اعطاه حكمة اي علم احكام الدين وقيل اي اصابة الحق بالعلم والحق بالفعل فهو يقضي
بها اي يحكم بالحكمة التي اوتيها وقيل هي العلم المقرون بالعمل او الفقه في الدين
بغونيه ويعلمها غيره وفي الحديث ترغيب على التصدق بالمال وتعليم العلم وانما
رخص في الحسد فيهما لخلوه عن المفسدة والمتضمنة مفسدة الدين وعن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله اي لا يكتب
له بعد موته اجر وثواب لان الاجر جزاء العمل الصالح وهو ينقطع بموته الا من ثلثة من صدقة
جارية اي يجري نفعها ويدوم اجرها كالوقف في وجوه الخير والمراد بالصدقة الجارية
الوقف على وجوه الخير بقرينة قوله عليه الصلوة والسلام جارية اي دارة دائمة
لان عدم الانقطاع يحصل بها او علم ينتفع به قيد العلم بالانتفاع المنتفع به لان ما
لا ينتفع به لا يثمر اجرا والمراد بالمنتفع به العلم بالله وصفاته وافعاله وملائكته ويدخل
فيه علم الكلام وكتبه ويدخل فيه علم التفسير وملكوت ارضه وسمائه ويدخل فيه علم الرياضي
والعلم بشريعة محمد عليه الصلوة والسلام ويدخل فيه علم التفسير ايضا والحديث والفقه
واصوله او ولد صالح يدعو له قيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره
وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه حتى قيل يحصل للوالد ثواب من عمل الولد
الصالح سواء دعا لابيه اولا كما ان من غرس شجرة مثمرة يحصل للغارس ثواب
باكل ثمرها سواء دعا له الآكل او لا فان ثواب هذه الاشياء الثلثة غير منقطع بالموت
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نفس اي فرج عن مؤمن كربة

ومن نفس أي الغم تنوينها للتحقير يعني جعله في سعة من كرب الدنيا بماله أو مساعدته أو رأيه
أو إشارته يختص بالمؤمن لأنه مظنة الكرب في الدنيا فأما الكافر فالله قد وسع عليه في
الدنيا على الأعم نفس الله عنه كربة تنوينها للتعظيم من كرب يوم القيمة فان كرب
الدنيا في جنب كرب الآخرة كأنها ليست بكرب ومن يسر أي سهل على معسر أي فقير
وهو يشمل المؤمن والكافر أي من كان له على فقير دين فسهل عليه بإمهاله أو ترك بعضه يسر الله
عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ملتبسا بفعل قبيح بأن لا فضحه أو ستره بأن
ألبسه ثوبا ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد أي في نصرته ما كان
أي مادام العبد مشغولا في عون أخيه المسلم وقضاء حاجته ومن سلك أي ذهب طريقا
يلتمس أي يطلب حال وصفة فيه علما نكرة ليشمل كل نوع من أنواع علوم الدين وقليله وكثيره
وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم وقد ذهب موسى إلى الخضر عليهما السلام وقال هل أتبعك
على أن تعلمني مما علمت رشدا ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث
واحد سهل الله له به أي بسبب ذلك طريقا إلى الجنة يعني جعل الله ذهابه في طلب العلم
سببا لوصوله إلى الجنة من غير تعب ويجازي عليه بتسهيل قطع العقبات الشاقة كالوقوف والمرور
على الصراط وغير ذلك وما اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله احترز به عن مجالس اللهو والبدع
فانه يكره الدخول فيها يتلون كتاب الله أي يقرؤن القرآن ويتدارسونه بينهم
وهو قراءة بعض مع بعض تصحيحا لألفاظه أو كشفا لمعانيه إلا نزلت عليهم السكينة أي
الوقار والطمأنينة وغشيتهم الرحمة أي أحاطت بهم وقيل أي تعلوهم الرحمة والبركة
من الله تعالى وحفتهم أي أحدقت بهم الملائكة أو طافوا بهم وزاروهم يستمعون
القرآن ودراسته ويحفظون عن الآفات ويصافحونهم ويزورونهم وذكرهم الله فيمن عنده
المراد من العندية عندية الرتبة يعني في الملائكة المقربين ويقول انظروا إلى عبادي يذكروني
ويقرؤن كتابي وأي شرف أعظم من ذكر الله تعالى عباده بين الملائكة ومن بطأ به
بتشديد الطاء من التبطئة وهو ضد التعجيل والباء للتعدية أي أخره في الآخرة عمله السيء أو
تفريطه في العمل الصالح لم يسرع به نسبه أي لم ينفعه نسبه ولم يجبر نقيصته فان التقرب
إلى الله تعالى لا يحصل بالنسب وكثرة العشائر والأقارب بل بالعمل الصالح وعنه أن أول الناس
يقضى عليه يوم القيمة أي يسأل فيه عن أفعاله ويحاسب لأنه رجل استشهد أي قتل في سبيل
الله فأتي به أي بالرجل المستشهد فعرفه أي الله تعالى أي أعلمه وذكره بما أنعم عليه من أنواع
النعم من إعطاء القوة والشجاعة والفرس والسلاح وغير ذلك من أسباب المحاربة مع الكفار
فعرفها أي الرجل تلك النعم وأقر بها قال الله تعالى فما عملت فيها أي في الدنيا وعلى أي وجه صرفتها
قال الرجل قاتلت فيك أي حاربت لإعلاء دينك ورضاك حتى استشهدت أي قتلت
في سبيلك قال أي الله تعالى كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال جريء أي شجاع يعني غرضك
من قتالك إظهار شجاعتك لا لإعلاء ديني ولا لرضاي فقد قيل ذلك ثم أمر به أي بط



رحه في جهنم للعقوبة في النار فسحب أي جر على وجهه حتى ألقي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه
الناس وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه أي ما أنعم عليه من الفهم والفصاحة والعلم والقرآن
فعرفها قال تعالى فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك أي القرآن في رضاك
قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال هو عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل
ثم أمر فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل وسع الله عليه أي كثر ماله وأعطاه من أصناف
المال كله أي من أنواعه من الإبل والبقر وغيرهما ومن الذهب والفضة وغير ذلك فأتي به فعرفه
نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل أي مصرف تحب أن ينفق فيها أي في
السبيل إلا أنفقت فيها لك كبناء المساجد والمدارس وإعطاء الزكوة والصدقات
وغير ذلك من وجوه الخيرات قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد أي سخي
فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم المراد به علم الكتاب
والسنة وما يتعلق بهما انتزاعا مفعول مطلق للفعل المعدوم وهو ينتزعه والجملة حالية يعني لا
يقبض العلم من العباد على سبيل أن يرفعه من بينهم إلى السماء انتزاعا ويجوز أن يكون
مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز أن يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض
ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما يقبض روحه وعلمه اتخذ الناس
رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس وهو السيد وروي رؤساء بالمد جمع رئيس
أي سيدا جهالا يعني اتخذوا قضاة وأئمة جاهلين فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا أي
صاروا ضالين وأضلوا أي جعلوا غيرهم ضالين أيضا لأن من تبع جاهلا يدله على
سبيل الضلال وعن عبد الله بن مسعود أنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتخولنا
بالخاء المعجمة أي يتعهدنا بالموعظة في الأيام يعني لا يعظنا متواليا كراهية السآمة أي
الملالة علينا أي لا ينزل علينا الملالة بل يعظنا يوما دون يوم ووقتا دون وقت
ويروى بالحاء المهملة أيضا أي يتأمل أحوالنا التي ننشط فيها للموعظة فيعظنا فيها
وكذلك يفعل المشايخ والوعاظ في تربية المريدين قال أنس رضي الله عنه كان النبي
عليه الصلوة والسلام إذا تكلم بكلمة أي بكلام أعادها ثلاثا حتى تفهم أي تفهم
عنه تلك الكلمة وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا التسليمة الأولى للاستيذان والثانية
للتحية والثالثة للوداع وهذه التسليمات كلها وكان عليه الصلوة والسلام يواظب
عليها وعن أبي مسعود الأنصاري أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من
دل على خير فله مثل أجر فاعله معناه ظاهر وعن جرير أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من سن في الإسلام سنة حسنة أي أتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها
فله أجره أي أجر عمله وأجر من عمل بها أي ومثل أجر من عمل بتلك السنة بعده أي بعد مماته
من سنتها قيد به دفعا لما يتوهم أن ذلك الأجر يكتب له ما دام حيا من غير أن ينقص

من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من
غير ان ينقص من اوزارهم شيء وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما نصب على التمييز الا كان على ابن آدم الاول صفة الابن وهو
قابيل قتل اخاه هابيل كفل اي نصيب الكفل الضعف قال تعالى يؤتكم كفلين من رحمته
وقيل الحظ والنصيب من الاثم من دمها اي دم النفس يعني كل قتل باطل يجري بعد هابيل الى
نفخة الصور يكون لقابيل نصيب من ذلك الاثم لانه اول من سن القتل متفق عليه عن
ابي الدرداء انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سلك طريقا يطلب فيه
علما سلك الله به طريقا اي ذهب الله تعالى بسبب طلب العلم في طريق من طرق الجنة حتى يوصله
اليها وفيه اشارة الى ان طرق الجنة كثيرة فكل عمل صالح طريق من طرقها وطلب العلم
اقرب طرق اليها واعظم وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا حال او مفعول له اي تتواضع
يعني ان الملائكة تفرش وتبسط اجنحتها تحت قدم طالب العلم تواضعا لطالب العلم
توقيرا للعلم واللام متعلق بتضع وقيل المراد به حقيقته وهي بسط الجناح وفرشها له لتحمله
عليها وتبلغه مقصده من البلاد في طلبه تعظيما للعلم وان العالم ليستغفر له من في
السموات لانهم عرفوا تشريف العلماء وعظموا تعظيمهم ومن في الارض لان بقاءهم
وصلاحهم مربوط برأي العلماء وفتواهم ولذلك قيل ما من شيء من الموجودات حيها
وميتها الا وله مصلحة متعلقة بالعلم والحيتان في جوف الماء وخص الحيتان
بالذكر لعدم دخولها في جملة المذكور اذ هي في الماء واعلم ان قوله من في الارض يشملها
فذكرها للايماء الى ان العلم ... ولذلك يستغفر للعالم المسبب له من بقاؤه مختص به قال
تعالى انزل من السماء ماء فسالت اودية بقدرها قال ابن عباس الماء العلم والاودية
القلوب وان فضل العالم الذي يقوم بنشر العلم وتعليمه مع اداء ما توجه اليه من فرائض
الله تعالى على العابد الذي يصرف اوقاته بالنوافل ويشتغل بالتطوعات مع كونه عالما بما يحتاج
به العبادات كفضل القمر ليلة البدر وهي الليلة الرابع عشر من الشهر على سائر الكواكب
شبه العالم بالقمر والعابد بسائر الكواكب لان كمال العبادة ونورها لا يتخطى العابد وكمال
العلم ونوره يتعدى الى غيره فيستضيء بنوره المتلقى من نور النبي عليه الصلوة والسلام
كالقمر يتلقى نوره من الشمس المنيرة الذات من خالقها عز وجل وان العلماء ورثة الانبياء
وانما لم يقل ورثة الرسل ليشمل الكل وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما خص
الدرهم بالذكر لان نفي الدينار لا يستلزم نفيه ولا يرد الاعتراض على هذا بانه عليه الصلوة
والسلام كان له ثلث صفايا بنو النضير وفدك وخيبر الى ان مات وخلفها وكان
لشعيب عليه السلام اغنام كثيرة وكان لايوب وابرهيم عليهما الصلوة والسلام كل منهما
والنعمة كثيرة لان المراد انه ما ورثوا اولادهم وازواجهم شيئا من ذلك بل ابقى ذلك
بعدهم معدا لنوائب المسلمين وانما ورثوا العلم واظهار الدين ونشر الاحكام فمن اخذه



فمن اخذه اي العلم يعني تعلمه فقد اخذ بحظ الباء زائدة للتأكيد اي حظا ونصيبا
او المعنى ملتبسا بالحظ وافر من الحظوظ اي تام كامل اي لا حظ اوفر منه ويجوز ان يكون
قوله اخذ بمعنى الامر وان كان لفظه ماضيا والمعنى من اراد اخذه فليأخذ وافرا منه
ولا يقنع بقليل فان وضع الملائكة اجنحتها واستغفار المخلوقات لطالبه من علو المراتب
للانبياء ع وقال ابو امامة الباهلي ذكر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي وصف
عنده رجلان احدهما عابد والآخر عالم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم
على العابد كفضلي على ادناكم في العلم وهو تنبيه ان درجة العلماء خاصية لا ينال الا باجتهاد
عظيم ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات واهل
الارض حتى النملة في جحرها اي ثقبها وحتى الحوت وهو السمك الكبير في الماء ليصلون اي يدعون
على معلم الناس الخير اي يدعون له بخير اراد بالخير هنا علم الدين وما به نجاة الرجل
وانما لم يطلق المعلم ليعلم ان استحقاق الصلوة لاجل تعليم علم موصل الى الخير اي الى
الله تعالى وقال ابو سعيد الخدري ان النبي عليه الصلوة والسلام قال ان الناس لكم تبع جمع
تابع والخطاب للعلماء الصحابة رضي الله عنهم يعني يتبعونكم في افعالكم واقوالكم لانكم اخذتم
افعالي واقوالي وان رجالا يأتونكم من اقطار الارض اي جوانبها يتفقهون اي
يطلبون الفقه ويتعلمونه في الدين في امور الدين واحكامه فاذا اتوكم فاستوصوا بهم
خيرا اي اطلبوا من انفسكم الوصية والنصيحة لهم واقبلوا الوصية مني بالاحسان اليهم
وتعليمهم العلم وقيل معناه مروهم بالخير وعظوهم خيرا وعلموهم اياه وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الكلمة الحكمة يروى بالاضافة وبالوصف والمراد
بالكلمة هنا الجملة المفيدة وبالحكمة المحكمة الممنوعة عن الخطاء والفساد وقيل الحكمة الفقه
في الدين لان الحكمة فسر في قوله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا ضالة
الحكيم اي مطلوبه وهو الحكيم هو المتقن للامور الذي له غور فيها فحيث وجدها
فهو احق بها اي بقبولها والعمل بها والمعنى ان كلمة الحكمة ربما تفوه بها من ليس لها
باهل فاذا وقعت في اهلها فهو اولى بها من قائلها من غير التفات الى خساسة كالضالة
اذا وجدها صاحبها فانه احق بها من غيره غريب وعن انس رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم اي العلم الشرعي فريضة اي فرض عين على كل مسلم
ومسلمة اي بالغ كعلم الكلام المتكفل ببيان معرفة الله تعالى بوحدانيته ومعرفة صفاته وصدق
الرسول وكعلم الطهارة والصلوة والصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه
واما بلوغ رتبة الاجتهاد والفتيا ففرض كفاية وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لفقيه واحد اي بقاؤه وحيوته اشد وانقض على الشيطان بقاء
الف عابد وحيوتهم لان الفقيه يأمر الناس بالايمان والطاعة ويدعوهم الى سبيل الرحمن

يكون عدوا للشيطان ولا كذلك العابد والمراد بالالف هنا الكثرة وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان في منافق بان لا يكون فيه واحدة منهما
او يكون واحدة منهما دون الاخرى حسن سمت اي حسن سيرة وطريقة في الدين بل يكون ساعيا
مفسدا لامور الدين ولا فقه في الدين اي معرفة بالعلوم الشرعية اذ لا اعتقاد له ولو علم منها
يكون لمصلحة الامور الدنيوية ودفع السيف عن نفسه والحديث يدل على عظم هاتين الخصلتين
وفيه تحريض للمسلمين عليهما لينالوا فضيلة ما لا يناله قدر المنافقون وعن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله
اي في الجهاد حتى يرجع الى بيته يعني يحصل له اجر الجهاد ولان الدين يعلو بالعلم ويحيى به كما يعلو
بالجهاد وعن سخبرة الازدي عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال من طلب العلم كان كفارة
لما مضى من ذنوبه والكفارة ما يستر الذنوب ويزيلها من كفر اذا ستر ضعيف وعن
ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لن يشبع المؤمن من خير اي من علم يسمعه
حتى يكون منتهاه اي غايته ونهايته الجنة يعني يكون حريصا على طلب العلم ولا يشبع ولا يمل
منه حتى يموت فيدخل الجنة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من سئل عن علم علمه والسائل محتاج اليه في امور دينه ثم كتمه اي ستره الجم يوم القيمة بلجام اي
ادخل في فمه لجام من نار وانما عذب فمه لانه موضع خروج العلم منه فلما لم يجب السائل وسكت
جازاه الله عن سكوته بلجام من النار وعن كعب بن مالك عن النبي عليه الصلوة والسلام
انه قال من طلب العلم ليجاري اي ليقاوم وقيل ليتفاخر به العلماء اي ليقول لهم انا عالم
مثلكم ويترفع ويتفاخر كما ابتلي به اكثر الناس الا من عصمه الله تعالى او ليماري اي يجادل به السفهاء
جمع سفيه وهو ضعيف العقل والمراد به هنا الجاهل اي ليجادل الجاهلين ويقول لهم انا
عالم وانتم لستم بعالمين فانا خير منكم وقيل المراد بالسفهاء شرار العلماء الذين ضيعوا اعمارهم
في طلب العلم ولم ينفعهم علمهم بل ازدادهم ذلك سفاهة وشرا سماهم سفهاء لان غرضهم
ناقصة بالنسبة الى العلماء الربانيين او ليصرف به اي يميل بالعلم وجوه الناس اليه
فيعظمونه ويعطونه المال وانما لم يذكر اللام هنا لابتلاء اكثر النفوس به ولعموم البلوى
ادخله الله النار وفي الحديث وعيد لمن لم يكن له غرض صحيح في طلب العلم وعن ابي هريرة عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم علما مما يبتغى اي يطلب به وجه الله اي رضاه كالعلوم
الشرعية لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا يعني لم يقصد بتعلمه الا ان ينال الحظوظ
الدنيوية كالمال والجاه نكر عرضا ليتناول جميع انواع الاعراض قليله وكثيره لم يجد عرف
الجنة يوم القيمة يعني ريحها الطيبة حين يجدها علماء الدين ممن كان لعبيد فيكون بمنزلة صاحب
الامراض الكائنة في الدماغ المانعة عن ادراك الروائح وهذا تهديد وزجر عن طلب الدنيا
بعمل الاخرة وعن ابن مسعود عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال نضر الله وهي النعمة والبهجة



والبهجة عبدا اي جعله ذا النضارة سمع مقالتي فحفظها اي عمل بموجبها فان الحفظ قد
يستعار للعمل قال الله تعالى والحافظون لحدود الله اي العاملون لفرائضه ووعاها
اي دام على حفظها واداها اي اوصلها الى الناس وعلمها وفيه اشارة الى الفسحة في
الاداء حيث لم يجبه معجلا وانما دعا عليه الصلوة والسلام له بالنضارة لانه جدد بحفظ نقله
طراوة الدين وجلبا به ورواه كما سمعه غضا طريا من غير تحريف وتغيير فرب حامل فقه
غير فقيه صفة لحامل وهذا تعليل للحفظ والوعي فان الحامل قد لا يكون فقيها فيجب عليه ان
يحفظ كلام الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ويؤديه الى الفقيه ليحصل المراد به ورب حامل فقه
قد يكون فقيها فيجب عليه ان يحفظ كلام الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يكون افقه فيحفظه
ويعيه ويبلغه الى من هو افقه منه ليبرز الافقه من جوامع الكلم النبوية كوامن الاحكام وعن
ابن مسعود عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ثلث اي ثلث خصال لا يغل بفتح
الياء وكسر الغين من الغل وهو الحقد عليهن قلب مسلم اي لا يكون ذا حقد على من فيه الخصال
ويروى بضم الياء من الاغلال وهو الخيانة اي لا يخون قلب مسلم في هذه الخصال والنفي
هنا بمعنى النهي اخلاص العمل لله بان لا يكون للرياء وتحصيل جاه ومال والنصيحة للمسلمين
بارادة الخير لهم وبان يحب لهم ما يحب لنفسه ولزوم جماعتهم بان لا يخالفهم في
الاعتقاد وفيما عليه اجماع المسلمين فان دعوتهم اي دعوة الجماعة تحيط اي تحرس وتحفظهم
من ورائهم وتحفظهم عن كيد الشيطان واعوانه وفيه تنبيه على ان من خرج من جماعتهم لم ينله
بركة دعائهم لانه خارج عما احاط بهم وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه هذا اخص من قوله سمع مقالتي
لانه لا يندرج فيه غير الصحيح فرب مبلغ اوعى له اي احفظ له من سامع وعنه عن النبي عليه
الصلوة والسلام انه قال اتقوا الحديث اي احذروا الحديث عني الا ما تعلمون انه حديثي اي
لا تحدثوا الا ما علمتم انه حديثي فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار تقدم بيانه
وعن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من قال في القران برأيه اي فسره
من تلقاء نفسه من غير تتبع اقوال الائمة بان قال فيه قولا [illegible] القران
بغير علم اي من غير ان يكون له وقوف على لغة العرب ووجوه استعمالها من الحقيقة
والمجاز والمشترك والعام والخاص وغير ذلك من سبب نزول الاية والناسخ والمنسوخ
فليتبوأ مقعده من النار وعن جندب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من قال في
القران برأيه على حسب ما يقتضيه عقله فاصاب اي صار مصيبا فيما قاله فقد اخطأ والاثم
انه لانه لا اذن في التكلم فيه من غير علم وعن ابي هريرة عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال المراء
في القران كفر اي الشك في كونه كلام الله او المراء المجادلة فيما فيه مرية اي شك وهو من عمل
الكفار او المراء الجدال المشكك في الاي المتشابه منه المؤدي الى الجحود فسماه كفرا
باسم ما يخشى عاقبته الا من عصمه الله وقيل هو المراء في قراءته المروية بان ينكر بعضها

فشو عمهم به لينتهوا عن المراء فيها والتكذيب بها اذ كلها يجب بها الايمان به وقيل معناه
المجادلة في معنى القران مما هو من اصول الدين والفقه الاعتقاد كما يستدل السني على كون
الخير والشر من الله تعالى بقوله تعالى قل كل من عند الله ويستدل القدري بما اصابك من حسنة فمن
الله وقال عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده سمع النبي عليه السلام قوما يتدارؤن اي
يختلفون في القران ويدفع بعضهم ويبطل بعض منه كما يستدل اهل السنة على كون الخير و
الشر من الله تعالى بقوله تعالى قل كل من عند الله وانكره القدري مستدلا بقوله ما اصابك
من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقال انما هلك من كان قبلكم بهذا
ضربوا اي خلطوا كتاب الله بعضه ببعض فلم يميزوا ولم يبينوا المحكم والمتشابه والناسخ
والمنسوخ والمطلق والمقيد ونحوها بل حكموا في كلها حكما واحدا وقيل معناه صرفوا كتاب
الله بعضه ببعض عن المعنى المراد الى ما مال اليه اوهامهم كما فعلت اليهود بالتورية
والنصارى بالانجيل وانما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا يعني الانجيل يبين ان
التورية كلام الله وهو حق والقران يبين ان جميع الكتب المنزلة من الله تعالى كلام الله
انزله بالحق على عباده فلا تكذبوا بعضه ببعض بل قولوا كل ما انزل الله على رسله حق و
حث على طلب التخلص من التناقض الظاهر فما علمتم منه معناه فقولوه وما جهلتم
معناه كالمتشابهات من القران وغيرها فكلوه اي فوضوه الى عالمه وهو الله تعالى او من
هو اعلم منكم من العلماء ولا تقولوا معنى من تلقاء انفسكم وعن جابر عن النبي عليه الصلوة
والسلام انه قال الا حرف تحضيض بمعنى هلا سألوا اذ لم يعلموا وهذا يدل على ان
السؤال عند عدم العلم واجب فانما شفاء العي بكسر العين وتشديد الياء التحير في الكلام
والمراد به هنا الجهل يعني شفاء الجهل السؤال والتعلم فكل جاهل لم يستحي عن التعلم يجد
شفاء وانه الذي هو الجهل لا الابرء ابرء منه وعن ابن مسعود عن النبي عليه الصلوة والسلام
انه قال انزل القران على سبعة احرف جمع حرف وهو الطرف والمراد اطراف
اللغة العربية وقيل المراد بها القراءة السبع المعروفة وقيل اللغات السبع المشهورة
بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنو تميم وطي وثقيف وقيل
معناه انزل مشتملا على سبعة معان هي الامر والنهي والقصص والامثال والوعد
والوعيد والموعظة لكل اية منها ظهر وهو لفظها المتلو وبطن وهو بخلافه مما
يحتاج الى التفسير وتاويلها وقيل ظهرها ما ظهر بيانه من غير روية وفكر وبطنها ما هو
بخلافه ولكل حد من حدود الله تعالى وهي احكام الدين التي شرعت للعباد مطلع
اي موضع الاطلاع من القران فمن وفق ان يرتقي ذلك المرتقى اطلع منه على الحد الذي
يتعلق بذلك المطلع وقيل المطلع الفهم وقد يفتح الله تعالى على المتدبر المتفكر فيه من المعاني
والاسرار ما لا يفتح على غيره وفوق كل ذي علم عليم وعن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه الصلوة
والسلام انه قال العلم اي اصل علوم الدين ومسائل الشرع ثلثة اية محكمة اي غير منسوخة



منسوخة او سنة قائمة اي ثابتة صحيحة من صحاح الحديث او فريضة عادلة قيل هي الحكم المستنبط
من الكتاب او السنة لمعادلته الحكم المنصوص فيهما او مساواته له في وجوب العمل به وقيل معناها
معدلة بالكتاب والسنة والاجماع ما اتفق عليه المسلمون وهو اشارة الى الحكم الثابت
بالاجماع وما كان سوى ذلك المذكور فهو فضل اي زائد لا ضرورة الى معرفته كالنجوم والصرف
والعروض والطب وغير ذلك وعن عوف بن مالك الاشجعي عن النبي عليه الصلوة والسلام
انه قال لا يقص القص الكلام بالقصص ويستعمل في الوعظ اي لا يعظ الناس الا امير اي حاكم او مأمور
وهو الذي يأمره الامير ويأذن له فيه لا الشيخ لانه يجوز لهما الوعظ او مختال من اختال اذا تكبر
والمراد به الواعظ بلا اذن الامير فهو متكبر فضولي طالب للرياسة وفي هذا ان حرم الخطابة
والوعظ بغير اذن الامام فان الامام اعرف بمصالح الرعية ومن هو اهل للوعظ من العلماء
وهو من كان فيه ديانة وترك الطمع وحسن العقيدة وسكون النفس عن العداوة مع الناس
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من افتي على صيغة المجهول من الافتاء
بغير علم يعني كل جاهل سأل عالما عن مسئلة من احكام الشرع فافتاه العالم بجواب باطل فعمل
بها ولم يعلم بطلانها كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بعد الاستشارة بامر يعلم المراد
بالعلم ما هو اعم من الظن وغيره ان الرشد والمصلحة في غيره فقد خانه لانه دله على ما ليس
مصلحة وعن معاوية ان النبي عليه الصلوة والسلام نهى عن الاغلوطات جمع اغلوطة وهي ما يغالط
به من المسائل المليئة وانما نهى عنها لعدم النفع في الدين وقيل الاغلوطة هي المسئلة التي
يوقع السائل بها المسئول عنها في الغلط لغموضتها فيمتحنه ليظهر فضل نفسه وهذا منهي
عنه لان فيه ايذاء واذلالا وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا الفرائض
قيل هو علم الميراث وقيل ما فرض الله تعالى على عباده وقيل المراد بها السنن المشتملة على الاوامر
والنواهي وانما حث على تعليمها لان العقائد لا يتعلق الا بها والصحيح انه اراد بها جميع ما يجب
على الناس معرفته والقران وانما حث عليه صلى الله تعالى عليه وسلم لقوله تعالى ونزلنا عليك الكتاب
تبيانا لكل شيء وهو الاصل الذي لا بد منه فاني مقبوض سأقبض وحينئذ لا انقطاعهما نقصهما
عليه السلام وعن ابي الدرداء انه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشخص ببصره اي
نظر بعينه الى السماء ثم قال هذا اوان اي وقت يختلس اي يسلب فيه العلم عن من
الناس قيل المراد استلاب علم الوحي بان توفي عليه الصلوة والسلام باقتراب اجله
فالمعنى لكم حتى لا يقدروا منه اي من العلم على شيء الا ما تعلموه من رسول الله وعن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه رواية يوشك اي يقرب ان يضرب الناس اكباد الابل اي
يجتهدون في الابل ويركضونها بضرب الاكباد عن عشرة السير والركض بمعنى الضرب
لان اكباد الابل والفرس وغيرهما تحرك عند الركض فيهما ضرب من قطع المسافة يعني قرب
ان ياتي زمان يسير الناس سيرا شديدا في البلاد البعيدة يطلبون العلم فلا يجدون
احدا اعلم من عالم المدينة وهذا في زمان الصحابة والتابعين واما بعد ذلك فقد ظهر العلماء

الغول في كل بلد من بلاد الاسلام اكثر مما كان يراح المدينة وقال سفيان بن عيينة هذا العالم الذي
اشار اليه عليه الصلوة والسلام هو مالك بن انس وهو استاذ الشافعي وكان
صاحب فراسة وحديث وحجتها ومثله اي ما قال ابن عيينة في مالك عن عبد
الرزاق وهو من فضلاء اصحاب الحديث وقيل هو العمري الزاهد اراد به عمر بن عبد العزيز
الخليفة قيل له العمري نسبة الى عمر بن الخطاب لانه كان ابن بنته وقيل عبد الله بن حفص بن
عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم فانه كان احد العلماء الزاهدين وكان
تقدم على مالك بن انس ونسبته الى عمر حيث كان من اولاده وعن ابي هريرة فيما اعلم
اي هذا الحديث كاينا في علمي هو عن ابي هريرة رواية عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ان الله عز وجل يبعث لهذه الامة مفعول يبعث اي يبعث عالما ربانيا يجدد
على راس كل مائة سنة من يجدد لها اذا قل العلم وغلبت المبتدعون لها اي لهذه الامة
دينها بان يعلمهم علوم الدين ويبين لهم السنة عن البدعة ويكسر اهل البدعة
ويذلهم ويقوى الدين ويعز اهله ويكثر العلم بين الناس وعن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري
انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحمل اي يحفظ هذا العلم الذي صدر عن رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الكتاب والسنة اي ياخذه ويقوم باحيائه وتعليمه
من كل خلف وهو بتحريك اللام الرجل الصالح الاتي بعد السلف الصالح عدوله اي
يحمله منهم من كان عدلا صاحب التقوى والديانة ينفون جملة حالية اي نافين
عنه يعني طاردين عن هذا العلم تحريف الغالين اي تبديل المتجاوزين في امر الدين
عما حد وبين له يعني يمنعون بقوة من الذين يتجاوزون في الكتاب والسنة عن المعنى
المراد فيحرفونه عن جهته كاقوال القدرية والجبرية والمشبهة وغيرهم من اهل البدع و
انتحال المبطلين اي كذبهم في نسبة المقول اليه والمبطلين هنا الواضعين احاديث
واقوالا من تلقاء انفسهم ويقولون هذا حديث رسول الله او فعله او سنته
ليستدل به على باطله وتاويل الجاهلين في القران والاحاديث بما ليس بصواب اي يبين
العلماء للناس بطلان تلك التاويلات ويمنعهم عن قبولها وفيه ثناء منه عليه
الصلوة والسلام على طلبة العلم وتقليله ونهاوة لهم بالعدالة

## كتاب الطهارة

من الصحاح عن ابي مالك الاشعري رض انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الطهور شطر
هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به والاكثرون على انه بالضم مصدر
وبالفتح اسم له وهنا اريد بمعنى المصدر شطر الايمان والمراد بالايمان هنا الصلوة
كما قال تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم وانما جعلت الطهارة شطرها
لان صحة الصلوة باستجماع شرائطها واركانها والطهارة اقوى شرائطها
كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا او المراد بالايمان حقيقته
ومعنى كونه شطرا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر



الظاهر عن الحدث والخبث وقيل معناه يضاعف اجره الى نصف اجر الايمان وقيل المراد بالطهور
تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل والحمد لله اي التلفظ به يملأ الميزان
اي ميزان قائله من الاجر من غاية عظمة هذا اللفظ وقيل هذا شطر الثاني للاول لان الايمان نصفان
نصفه صبر ونصفه شكر فعبر عن الصبر بالطهور وعبر عن الشكر بالحمد لانه راس الشكر فالصبر مع الشكر
يملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله يملآن او يملأ شك من الراوي يملأ كل واحد منهما اي ثوابهما
بتقدير فرض الجسمية ما بين السموات والارض لكون الحمد والتسبيح اعلى مقامات العباد والصلوة
نور في القبر وظلمة القيمة ويسعى بين يدي صاحبها حتى يوصله الى الجنة قال الله تعالى نورهم
يسعى بين ايديهم وبايمانهم ويحصل للمصلي نور في الدنيا ايضا لان العبد يخرج بها
عن ظلمة الضلالة الى ضياء الهدى والصدقة برهان اي دليل واضح وحجة على صدق
صاحبها في دعوى الايمان لطيب النفس باخراجها اذ المال شقيق الروح والصبر اي حبس النفس
عما تشتهي وتتمنى من الشهوات ضياء اي نور ينكشف به الكربات وتنقلع به الظلمات
لانه يخرج به عن عهدة التكاليف الشرعية وتقوى على مخالفة هوى الشيطان والقران
حجة لك اي دليل على نجاتك وفوزك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك
ان اعرضت عنه ولم تعمل به كل الناس يغدو اي يصبح فبائع نفسه باعطائها واخذ عوضها
وهو عملها وكسبها فاعل خبر فقد باعها واخذ الخير من ثمنها فمعتقها من النار بذلك او موبقها
اي مهلكها ان باعها واخذ الشر عن ثمنها وقيل اراد بالبيع هنا الشراء بقرينة قوله
فمعتقها لان الاعتاق وانما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واشترى الاخرة يكون مشتريا
نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة واشترى الدنيا يكون مشتريا بالاخرة
فيكون موبقها وفي رواية ولا اله الا الله والله اكبر يملآن ما بين السماء والارض
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم بما يمحو الله به الخطايا
جمع خطيئة محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات اسباغ
الوضوء على المكاره جمع المكره بفتح الميم بمعنى الكره والمشقة يعني اتمامه بايصال الماء الى
مواضع الفرض حال كراهة فعله من شدة البرد والم الجسم وكثرة الخطا جمع خطوة بضم الخاء
وهي ما بين القدمين وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او كثرة التكرار الى المساجد وانتظار
الصلوة بعد الصلوة سواء اداها بجماعة او منفردا او في المسجد او في بيته فذلكم اي الخصال
المذكورة الرباط المذكور في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا
الاية والرباط الجهاد اي ثواب هذه كثواب الجهاد اذ فيه مجاهدة النفس باقتحام
المكاره والشدائد وهو الجهاد الاكبر فذلكم الرباط فذلكم الرباط كرره لاجل زيادة الحث وقيل
يريد بالاول ربط الخيل وبالثاني جهاد النفس وبالثالث طلب الحلال وعن عثمان رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء اي اتى الوضوء
الكامل برعاية فرايضه وسننه وادابه خرجت خطاياه المراد بها الصغاير من جسده

مجاز عن عفوانها من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره. وعن ابي هريرة
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي
فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه والجملة صفة خطيئة جعل محل الخطيئة
خطيئة مجازا وكذا اخواته مع الماء او مع اخر قطر الماء شك من الراوي والقطر اجراء الماء و
انزاله قطرة قطرة فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها اي اخذتها والمراد ما
فعلتها بداءة من ملامسة النساء المحرمة وغيرها مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجليه
خرج كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا اي يفرغ المتوضئ
من وضوءه طاهرا من الذنوب اي من الخطايا التي اكتسبها بهذه الاعضاء والحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فالتوفيق بينه وبين الحديث المتقدم ان
غفران جميع الجسد يكون عند التوضئ بالتسمية بسم الله الرحمن الرحيم الوضوء وغفران اعضاء
الوضوء يكون عند عدم التسمية وعن عثمان عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما
من امرئ مسلم تحضره صلوة مكتوبة اي يدخل عليه وقت صلوة مفروضة كتبها الله على عباده
فيحسن وضوءها وخشوعها باتيان كل ركن على وجه هو اكثر تواضعا واخباتا وركوعها
وانما خص الركوع بالذكر لان تحمل النفس فيه اشق من السجود الذي يضعها فيه على الارض
ولانه من الاشياء الخاصة بصلوة المسلمين دون السجود الا كانت اي تلك الصلوة
كفارة اي ساترة ومزيلة لما قبلها من الذنوب يعني الصغاير ما لم يأت اي ما دام
لم يعمل كبيرة فاذا اتاها لم يكن كفارة لجميع ما قبلها من الذنوب هكذا في اكثر النسخ
وقيل هو تحريف لم يأت به رواية والصواب ما لم تؤت كبيرة على بناء الفاعل من
الايتاء ويروى لم تؤت على بناء المجهول اي ما لم تصب بكبيرة وذلك اي تكفير الصلوة
الذنوب الصغاير الدهر كله نصب على الظرف اي يكون في جميع الدهر لا يختص بوقت
واحد بل كل فرض يكفر صغاير ما قبله ويجوز ان يكون ذلك اشارة الى عدم الاتيان
بالكبيرة فمعناه عدم اتيانها في كل الدهر مع اتيان المكتوبة كفارة لما قبلها او الى ما قبل
المكتوبة اي المكتوبة يكفر ما قبلها ولو كان ذنوب العمر وعن عثمان رضي الله عنه انه
توضأ فافرغ اي صب الماء على يديه ثلثا فغسلهما ثم مضمض اي ردد الماء في فمه ثم استنشق
اي جعل الماء في انفه وجره الى فوقه واخرج نفسه ليخرج ما في انفه من المخاط ثم غسل وجهه
ثلثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح برأسه
ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم اليسرى اي غسل رجله اليسرى ثلثا ثم قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال اي النبي عليه الصلوة والسلام حين فرغ من وضوئه
من توضأ نحو وضوئي اي مثل وضوئي هذا جامعا الفرائض والسنن ثم يصلي ركعتين فريضة
كانتا او نافلة لا يحدث نفسه فيهما بشيء اي لا يجري في قلبه وسوسة امر دنيوي وذلك
يكون بالاقبال عليهما بالقلب والبدن غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير بعضهم من هذا



من هذا الحديث ان الغفران مرتب على الوضوء مع الصلوة ومن الحديث المتقدم مرتب
على مجرد الوضوء فالتوفيق ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عنه عليه
الصلوة والسلام بان كان الغفران مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل مرتبا
على مجرد الوضوء لمزيد فضله وعن عقبة بن عامر عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ما من
مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبل عليهما اي حال كونه متوجها
على تلك الركعتين بقلبه ووجهه اي بظاهره وباطنه الا وجبت له الجنة بمعنى انه يعطيه الجنة
تفضلا وكرما بحيث لا يخالف وعده لكن وجب عليه شيء لانه كريم لا يضيع اجر المحسنين
وقال من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال عقيب وضوءه اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
فتحت له ثمانية ابواب يدخل الجنة من ايها شاء وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان امتي يدعون يوم القيمة غرا نصب على انه مفعول ثان ليدعون بمعنى
يسمون جمع اغر وهو ابيض الوجه محجلين وهو ابيض الرجل واليد اي يعلمهم من اثار الوضوء
بفتح الواو الماء الذي وصل اعضاء المتوضئ ويجوز ان يكون على الحال لانهم يدعون الغر
المحجلين ملموا الى الجنة او على الحال اي يدعون حال كونهم غرا محجلين اي يكونون على
هذه الهيئة فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحجيله بايصال الماء الى اكثر من محل الفرض فليفعل
وعنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال تبلغ الحلية المراد به البياض الحاصل للمؤمن
يوم القيمة في اعضاء الوضوء اي يبلغ النور من المؤمنين حيث يبلغ الوضوء بالفتح اي ماء
وضوءه من الاعضاء وقيل المراد بالحلية الزينة في الجنة من السوار ونحوها وعن ثوبان
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم استقيموا اي الزموا الطريق المستقيم
في كل شيء بجميع المأمورات والنواهي ولن تحصوا اي ولن تطيقوا ان تستقيموا حق الاستقامة لانها
شديدة ولكن بذلوا جهدكم في طاعة الله بقدر ما تطيقون واعلموا ان خير اعمالكم اي
افضلها واتمها دلالة على الاستقامة الصلوة لان فيها من كل عبادة شيئا كالقراءة
والتسبيح والتكبير وترك الاكل وغير ذلك ولا يحافظ اي لا يداوم على الوضوء الا مؤمن
كامل في ايمانه دائم الشهود بقلبه وبدنه في حضرة ربه لان الحضور في حضرة القدسية بدون
الطهارة بعيد عن الادب وقال من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات بتجديد الوضوء
انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول صلوة والا فلا يستحب قيل هذا حديث برأسه رواه ابن
عمر وفي بعض النسخ مكتوب من حديث استقيموا من غير فاصلة باب ما يوجب الوضوء من
الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث
اي صار ذا حدث حتى يتوضأ اي لا يقبل الله صلوة بغير الوضوء فان لم يجد الماء يقوم
التيمم مقامه فان لم يجدهما ولا ترابا ذكر المظهر انه يصلي فرض الوقت وحدها
لحرمة الوقت ثم ان ما فيه واجدا لهما لا اثم عليه وعن ابن عمر عن النبي عليه الصلوة والسلام

انه قال لا تقبل صلوة من غير طهور وهو بالضم التطهير وبالفتح الماء الذي يتطهر به وفي
هذين الحديثين دلالة على شرطية الطهارة في صحة الصلوة ولا صدقة اي لا تقبل صدقة
من غلول اي خيانة كسرقة ونحوها يعني لا تقبل من مال حرام وقال علي كنت رجلا
مذاء بالتشديد والمذاء كثير المذي وهو رقيق من الذي يخرج من الرجل عند الملاعبة
بامرأة او عند النظر اليها فكنت استحي ان اسأل النبي عليه الصلوة والسلام عن حكم
المذي هل هو نجس وموجب للغسل ام لا وانما استحي من سؤاله عليه السلام لان فاطمة كانت
تحته فامرت المقداد فسأله فقال يغسل ذكره لنجاسته وليتقلص العروق وتنكسر
الشهوة فينقطع المذي ويتوضأ لانه يبطل الوضوء ولا يغتسل وعن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم توضؤا مما مسته النار اي من كل ما مسته
النار وهو الذي اثرت فيه النار وغيرته كاللحم والدبس والخبز وغير ذلك
وهذا منسوخ على قول من حمل الوضوء هنا على الشرعي الواجب بما روي عن عبد الله
بن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ
وبما روي عن جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتوضأ
من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ وان شئت فلا والاولى ان يحمل الوضوء في
الحديث المتقدم على اللغوي وهو النظافة وازالة الزهومة والامر على الاستحباب
بدليل ما قال الرجل انتوضأ من لحوم الابل قال نعم لان لحم الابل له رائحة كريهة بخلاف
لحم الغنم فعلى هذا لا يكون منسوخا قال اي الرجل اصلي بحذف الاستفهام في مرابض
الغنم جمع مربض بفتح الميم وكسر الباء موضع الربوض قال نعم قال اصلي في مبارك الابل
جمع مبرك بفتح الراء موضع البروك قال لا لان الرجل لا يأمن حينئذ من نفار الابل
فيلحقه منها ضرر فلا يكون له حضور في الصلوة بخلاف مرابض الغنم وعن ابي
هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا اي
قرقرة ونفخ في بطنه ريح فاشكل عليه اخرج بالهمزة للاستفهام اي هل خرج منه شيء ام لا
فلا يخرجن من المسجد اي المتوضئ لان المتيقن لا يبطل بالشك حتى يسمع صوتا اي حتى
يحصل علمه بصوت ريح او يجد ريحا اي رائحة ريح وفيه دلالة على ان خروج الريح من
احد السبيلين يوجب الوضوء خلافا لاصحاب الرأي في القبل وقال عبد الله بن عباس
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شرب لبنا فمضمض اي غسل فمه وقال ان له
دسما اي زهومة واثرا في الفم فالسنة غسل اليد والفم عند اكل شيء له زهومة وبقاء
اثره في اليد والفم وعن بريدة ان النبي عليه الصلوة والسلام صلى الصلوات الخمس
يوم الفتح اي فتح مكة بوضوء واحد وهذا دليل على ان من قدر ان يصلي صلوات
كثيرة بوضوء واحد لا يكره بشرط ان لا يغلب عليه البول والغائط فان غلب
عليه يكره صلوته ومسح على خفيه وفيه دليل على جواز مسح الخفين وعن سويد بن



النعمان انه خرج مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا اي كان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه نازلين بالصهباء وهي اي الصهباء ادنى خيبر
اي موضع قريب اليه صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم دعا بالازواد اي طلب ما كان
معهم من الزاد ليأكلوا فلم يؤت الا بالسويق اي فلم يحضر الا بالسويق فامر عليه السلام
به فثري اي بل ليسهل اكله فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض
ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ **من الحسان** عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء اي لا يجب الوضوء الا من صوت اي من سماع صوت ريح خارج
منه او من وجدان رائحة ريح خرج منه يعني لا يبطل الوضوء الا بتيقن وليس المراد منه شرطية
سماع الصوت ووجدان الريح لان الرجل قد يكون اصم فلا يسمع وقد يكون اخشم فلا يدرك
الشم وعن علي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من المذي الوضوء اي من خرج وجب له الوضوء
ومن المني الغسل اي من خرج وجب له الاغتسال وعنه عن النبي عليه السلام انه قال مفتاح
الصلوة اي سبب الدخول في الصلوة الطهور اي الوضوء وتحريمها التكبير يعني لا يجوز
الدخول فيها الا بقول الله اكبر مقارنا بالنية وسمي تحريما لانه يحرم ما لا يجوز في الصلوة
وتحليلها التسليم اي الخروج منها يكون بالتسليم سمي تحليلا لان به يحل ما لا يجوز في الصلوة
واضافة التحريم والتحليل الى الصلوة لملابسته بينهما وقال اذا فسا احدكم اي خرج من دبره
ريح بلا صوت فليتوضأ وقال وكاء السه الوكاء ما يشد به الوعاء والسه الدبر واصله سته
فحذفت التاء اي وكاء الدبر العينان يعني حفظ الدبر وامساكه في خروج الريح انما يكون اذا
لم تنم عيناه فاذا نامت انحل الوكاء فربما يخرج منه الريح وليس له علم بذلك فينقض طهارته
فمن نام فليتوضأ قال المصنف الشيخ محيي السنة وهذا الحكم في غير القاعد اي فمن نام مضطجعا
فاما من نام قاعدا متمكنا مقعده من الارض ثم استيقظ ومقعده متمكن كما كان فلا يبطل
وضوءه وان طال نومه لما صح عن انس انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ينتظرون صلوة العشاء فينامون حتى تخفق بفتح القاف وكسر الفاء اي تتحرك وتسقط
رؤسهم من النوم وتسقط اذا غلبهم على صدورهم ثم يصلون بذلك الوضوء ولا
يتوضؤن وضوءا جديدا وعن ابن عباس عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ان
الوضوء اي وجوبه على من نام على جنبه مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت اي فترت وضعفت
مفاصله جمع مفصل وهو رؤس العظام والعروق فلا يخلو عن خروج شيء عادة والثابت على
عادة المتيقن به وعن بسرة انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مس
احدكم ذكره فليتوضأ والحديث حجة للشافعي في انتقاض الوضوء به وبما روي عن
طلق بن علي ان النبي سئل عنه اي عن الذكر هل يبطل الوضوء بمسه فقال هل هو الا بضعة
بفتح الباء اي قطعة لحم منك فلا ينتقض الوضوء بمسه كما لا ينتقض بمس ساير الاعضاء
منسوخ لان ابا هريرة اسلم عام خيبر وهو السنة السابعة من الهجرة وكان اسلامه بعد قدوم

طلق بن علي اليمني وقدومه كان أيام بناء مسجد المدينة وهو في السنة الأولى منها وقد روى أبو
هريرة عن النبي عليه الصلوة والسلام أنه قال إذا أفضى أحدكم أي وصل بيده إلى
فرجه أفضى إلى ذكره ليس بينه وبينها أي بين ذكره ويده شيء أي مانع من ثوب
وغيره فليتوضأ فحديثه يحكم ببطلان الوضوء بمسه وحديث طلق يحكم بأنه لا يبطل بمسه
فيكون المتأخر ناسخا وقال أصحاب أبي حنيفة رحمه الله يحتمل أن طلقا عاد مرة بعد أخرى بعد إسلام
أبي هريرة وسمع هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث طلق ناسخا لحديث أبي هريرة فإذا
تعارضا لاحتمال أن يسقط الاحتجاج بكليهما ونعود إلى قول الصحابة فنعمل بقولهم فإن
قول علي بن أبي طالب وابن مسعود وأبي الدرداء وحذيفة وعمار بن ياسر رضي
الله تعالى عنهم أنه لا يبطل الوضوء بمس الذكر فوافق أبو حنيفة أقوالهم وعن عائشة
رضي الله تعالى عنها أنها قالت كان النبي عليه الصلوة والسلام يقبل بعض أزواجه ثم
يصلي ولا يتوضأ وهذا دليل على أنه لا يبطل الوضوء بلمس المرأة وبه قال أبو حنيفة وقال الشافعي
وأحمد يبطل بلمسها ضعيف وعن ابن عباس أنه قال أكل رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم كتفا بفتح الكاف وكسر التاء كتف شاة مشوي ثم مسح يده بمسح أي بكساء كان
تحته أي تحت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قام وصلى ولم يتوضأ وعن أم سلمة أنها
قربت إلى النبي عليه الصلوة والسلام جنبا أي ضلعا مشويا فأكل منه ثم قام إلى الصلوة
وما توضأ منه فهذا الحديث دليل على أن أكل ما مسته النار لا يبطل الوضوء

## باب آداب الخلاء

هو الموضع الذي يقضي فيه الإنسان حاجته سمي به لأنه يخلو فيه

من الصحاح عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا أتيتم
الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا
أو غربوا أي توجهوا إلى جهة الشرق والغرب وهذا فيما لا يكون القبلة فيه إلى المشرق
أو المغرب قال المصنف محيي السنة هذا الحديث في الصحراء لأن الصحراء لا يخلو عن مصل
ملك أو إنسي أو جني فإذا قعد مستقبل القبلة أو مستدبرها فربما وقع بصره على عورته
فأما في البنيان فلا بأس به وعن عبد الله بن عمر أنه قال ارتقيت أي صعدت
فوق بيت حفصة وهي أختي زوجة النبي عليه الصلوة والسلام لبعض حاجتي فرأيت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة أو في مستقبل الشام
أي مستقبل بيت المقدس وكان ذلك في البنيان قيل هذا مبني على مذهب الشيخ
ومدفوع بأن عموم الحديث لا يخصص بالأثر وذهب بعض إلى أن استقبال القبلة
واستدبارها يحرم في الصحراء والبنيان لاستواء العلة فيهما وهو احترام القبلة
وصيانة جهتها الشريفة عن المواجهة بخروج القذر وعليه أبو حنيفة رحمه وقال سلمان نهانا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن نستقبل القبلة لغائط أو بول وفيه وفيما بعده العطف
أو أن نستنجي باليمين أو نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار أو أن نستنجي برجيع والمراد به



الروث والعذرة سمي رجيعا لرجوعه من حال إلى حال أو عظم أي والنهي عن الاستنجاء بالعظم نهي
تنزيه وكراهة لا نهي تحريم وعن الاستنجاء بأقل من ثلاثة أحجار دليل على أنه لا يقتصر على أقل منها وإن
حصل النقاء به وبه قال الشافعي والنهي عن الاستنجاء بالرجيع والعظم لنجاسة الرجيع وكون
العظم زاد الجن وقال أنس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يدخل
الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث بضم الباء جمع الخبيث وهو المؤذي من الجن والشياطين
والخبائث جمع الخبيثة وهي الأنثى المؤذية من الجن والشياطين وإنما عاذ عليه الصلوة والسلام
من الجن والشياطين عند دخول الخلاء لأن الخلاء مأواهما غالبا وقال ابن عباس مر النبي
عليه الصلوة والسلام بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أي في أمر يشق ويكبر عليهما تركه و
الاحتراز منه أما أحدهما فكان لا يستبرئ من البول ويروى لا يستنزه من البول ومعناهما
الاحتراز من البول ولا يبعد وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة إلى كل واحد من الشخصين الذين بينهما
عداوة ويلقي بينهما العداوة بأن ينقل إلى كل واحد منهما ما يقول الآخر من الشتم والإيذاء
ثم أخذ أي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جريدة وهي الغصن من النخل رطبة فشقها بنصفين
ثم غرز في كل قبر واحدة فقالوا لعله أي لعل العذاب أن يخفف أي يزول عنهما ما لم ييبسا أي
ما دام لم ييبس الغصنان وسبب تخفيف العذاب عنهما مدة ذلك أنه عليه الصلوة والسلام سأل
أن يخفف عنهما لوصول بركته إليهما لأنه رحمة لا يمر بموضع إلا أصابه بركته فكأنه جعل مدة بقاء
الندوة فيهما حد ما وقعت المسئلة من التخفيف عنهما وفي الحديث إثبات عذاب القبر وتخفيفه
بزيارة الصالحين ووصول بركتهم إليهم وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتقوا أي احذروا واجتنبوا اللاعنين أي الأمرين الذين هما سببا اللعنة سمي كل
لاعنا لأنه إذا حصل اللعنة بسببه فكأنه هو اللاعن قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي
بحذف المضاف أي خلاء الذي يتخلى أي يقضي الحاجة في طريق الناس أو في ظلهم أي مستظلهم
الذي اتخذوه محل نزولهم ومقيلهم والنهي عن هذا النوع من الظل دون سائر الظلال
وعن أبي قتادة أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في
الإناء أي فلا يخرج نفسه في الإناء كراهة أن يخرج من فمه أو أنفه ما يقذره أو لئلا يقل برودة الماء الكاسر
للعطش لحرارة النفس بل إذا أراد التنفس فليرفع فمه عن الإناء ويتنفس ثم يشرب وإذا أتى
الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه أي لا يأخذه بيمينه عند الاستنجاء ولا يتمسح أي لا يستنجي بيمينه لكرامتها
وطريقه أن يأخذ الذكر بشماله ويمسحه على جدار أو حجر كبير بحيث لا يستعمل يمينه لا في أخذ الذكر ولا في أخذ
الحجر وعن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من توضأ فليستنثر أي ليخرج الماء
من أنفه بعد الاستنشاق ليخرج ما فيه من الأذى ومن استجمر أي استنجى بالجمار وهي الحجر فليوتر أي
فليستنج بثلاث أو خمس أو سبع وقال أنس كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل
الخلاء فأحمل أنا وغلام إداوة وهي ظرف من جلد يتوضأ منه من ماء وعنزة وهي العصا في رأسه زج وقيل قضيب
يحمل ليحفر الأرض ويلين التراب كيلا يصيبه رشاش البول أي حفرا يحمل الإداوة والعنزة لأجل

العذرة يستنجي بالماء وعن انس انه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دخل الخلاء
نزع اي اخرج خاتمه من اصبعه قبل دخول الخلاء لان اسم الله مكتوب عليه وهو محمد رسول الله وفيه
دليل على وجوب تنحية اسم الله تعالى واسم رسوله والقران عند الخلاء وعن جابر قال كان
النبي عليه الصلوة والسلام اذا اراد البراز بفتح الباء اي قضاء الحاجة انطلق اي ذهب في
الصحراء حتى وصل الى موضع لا يراه احد ثم يجلس قال ابو موسى كنت مع النبي عليه الصلوة والسلام
ذات يوم اي يوما واحدا فاراد ان يبول فاتى دمثا اي ارضا لينة في اصل جدار
فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد اي فليطلب مكانا مثل هذا لبوله لئلا يرجع اليه
رشاش البول وانما الجدار الذي تحته عليه الصلوة والسلام كان غير مملوك لاحد فانه عليه
السلام لا يفعل في ملك احد بغير اذنه لان البول يضر الجدار لانه [illegible]
ويجعله خربا او كان قعوده متراخيا عن اصل البناء فلا يصيبه البول وقال انس كان النبي عليه الصلوة
والسلام اذا اراد الحاجة اي قضاء الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو اي يقرب من الارض احترازا
من كشف العورة بغير ضرورة ويستوي فيه الصحراء والبنيان لان رفع الثوب كشف للعورة
وذلك لا يجوز فيهما الا عند الضرورة وهذا من ادب قضاء الحاجة وعن ابي هريرة وعبد الله
بن عمر انهما قالا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد اي في الشفقة والرحمة
وتعليم الخير وصلاح دينكم ودنياكم هذا كلام بسط وتانيس للمخاطبين لئلا يحتشموا ويستحيوا عن
مسألته فيما يعرض لهم مما يستحيون منه فاذا ذهب احدكم الى الغائط يعني الخلاء فلا يستقبل
القبلة ولا يستدبرها بغائط ولا بول وفيه دليل على ان البول لا يسمى غائطا للعطف عليه
وليستنج بثلاثة احجار ونهى عن الروث وهو السرجين والمراد به كل نجس والرمة بكسر الراء
وتشديد الميم العظم البالي والمراد بها مطلق العظم يعني نهى عن الاستنجاء بشيء نجس وبالعظم ونهيه
عليه السلام عن الاستنجاء بهما دليل على انه لا يختص بالحجر بل يجوز بكل ما يقوم مقامه في الانقاء كالمدر
والخشب والخرق ونحوها وان يستنجي الرجل بيمينه وقالت عائشة كانت يد رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اليمنى لطهوره اي يستعمل يده اليمنى لوضوئه وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه
اي يستعملها للاستنجاء وما كان من اذى ويخرج النجس الخارج من السبيلين والمخاط والدرن
ونحوه مما كان فيه خبث وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة احجار الباء للتعدية اي فليأخذ
ثلاثة احجار يستطيب اي يستنجي بهن سمي الاستنجاء استطابة لازالة النجاسة وتطهير موضعها
من البدن والجملة استئناف او حال بمعنى عازما على الاستطابة بهن فانها اي الاحجار
الثلاثة تجزئ اي تكفي عنه فلا حاجة الى الماء اذ اصل النقاء بها وقال ابن مسعود قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانها زاد اخوانكم من الجن روي انهم
طلبوا الزاد منه عليه السلام ليلة الجن فجعل عليه السلام العظم زادا لهم فاذا وجدوا عظما
جعل الله تعالى كان لم يؤكل منه لحم والروث زادا لدوابهم ويكون شعيرا ان كان تلك الدابة



تلك الدابة اكل الشعير وتبنا ان كان اكل التبن وغير ذلك من العلف فيعلفون دوابهم
وذلك معجزة له عليه السلام وفي قوله اخوانكم اشارة الى ان الاسلام بعضهم لانه الاخوية انما
هي في الاسلام وقال رويفع بن ثابت قال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا رويفع
لعل الحيوة ستطول بك اي ستمتد الحيوة بك بعدي وفيه دلالة على انه من الغيب ما يعلمه النبي عليه السلام
بتعليمه تعالى اياه وبشارة له بطول عمره فاخبر الناس ان من عقد لحيته قيل عقدها هي المعالجة
حتى تنعقد وتتجعد وهو مخالف لسنة اهل الملة اذ السنة تسريح اللحية وذلك ان العرب
كانوا يعقدونها في الحرب في زمن الجاهلية وكان ذلك من زي العجم ايضا فنهوا عنه لانه
تغيير خلق الله تعالى او تقلد وترا اي حبلا وقيل وتر القوس كانت عادة اهل الجاهلية انهم يجعلون
في رقاب دوابهم الوتر ويزعمون انه يدفع العين ويحفظه من الآفات فنهى عليه الصلوة والسلام
عنه احترازا عن اختناقها لا سيما عند شدة الركض وقيل المراد به خرزات تعلق على رقاب الولدان
للعين وهو ايضا من شعار الجاهلية او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدا منه بريء وهذا
من باب الوعيد والمبالغة في الزجر وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من اكتحل اي جعل الكحل في عينه فليوتر اي فليكن عدد الاميال في كل عين وترا ثلاثة اميال او
خمسة وهذا يدل على استحباب الايتار في كل الامور من فعل ذلك فقد احسن لانه اطاع
واتى بسنتي ومن لا اي لم يفعل وترا بل فعل شفعا في كل عين فلا حرج اي فلا اثم عليه لان
الايتار ليس بواجب ومن استجمر فليوتر لتقدم بيانه من فعل ذلك فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن
اكل فما تخلل اي فما اخرجه بالخلال من بين اسنانه من الطعام فليلفظ اي فليسقطه لانه ربما
يخرج معه دم وما لاك اي ما اخرجه من بين اسنانه بلسانه فليبتلع اي فليأكل لانه لا يخرج
معه دم من فعل ذلك فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى الغائط فليستتر فان لم يجد شيئا
الا ان يجمع كثيبا اي تلا من رمل فليستدبره اي فليجعل ذلك الرمل المجتمع خلفه ويقعد كيلا يراه
احد فان الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم اي انه يحضر امكنة الاستنجاء ويرصدها بالاذى
والفساد والهذيان وذكر الله وكشف العورة وحينئذ يأمره بالبول في موضع صلب او في مستقبل
الريح ليصل الى ثيابه الرشاش وكل هذا لعب الشيطان ببني ادم من فعل ذلك فقد احسن بيان
السنة ومن لا فلا حرج لان ذلك الاستتار رجح الكثيب غير واجب اذا لم يره احد
وعن عبد الله بن المغفل انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه
اي في موضع استحمامه وهو غسل الحميم اي الماء الحار ويقال لكل موضع يغتسل فيه مستحم وان
لم يكن الماء حارا ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان عامة الوسواس اي اكثره يحصل منه اي من البول
في المستحم لانه يصير ذلك الموضع نجسا فيصيبه منه رشاش فيقع في قلبه وسوسة بانه هل
اصابه منه رشاش ام لا وعن عبد الله بن سرجس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يبولن احدكم في جحر اي ثقبة في الارض لانها ماوى الهوام ذوات السموم وربما يصيبه
مضرة منها نقل ان سعد بن عبادة قد بال في جحر بارض حوران فقتلته الجن وعن معاذ

[illegible] سعد بن عبادة [illegible] نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده [illegible]

انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتقوا اى احذروا الملاعن الثلاث جمع ملعنة وهي الموضع
الذي يكثر فيها اللعن البراز اى التغوط في الموارد جمع مورد وهو الموضع الذي ياتيه الناس من راس
عين او نهر لشرب الماء والتوضي وقيل موضع ورودهم للتحدث وقارعة الطريق اى
الطريق الواسع الذي يقرعه الناس بارجلهم اى يدقونه ويمرون عليه والظل اى ظل الشجر ونحوه
وانما جعل هذه المواضع ملاعن لان اصحابها يلعنهم المارة لفعلهم القبيح ولانه عسر على الناس
وافسد عليهم منفعتهم فكان ظالما وكل ظالم ملعون وعن ابي سعيد انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يخرج الرجلان نهي كتب بصيغة النفي لبيان كيف يضربان الغائط اى
يمشيان الى قضاء الحاجة حال كونهما كاشفين عن عورتهما ينظر كل منهما الى عورة صاحبه يتحدثان
حال ثانية فان الله يمقت اى يغضب ويبغض على ذلك الفعل وعن زيد بن ارقم انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذه الحشوش جمع الحش بالفتح والضم بستان النخيل ثم استعمل في
موضع قضاء الحاجة لانهم كانوا يقضون الحاجة فيها محتضرة اى مكنة يحضرها الجن والشياطين
للشياطين ويرصدونها بني آدم بالاذى فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث
والخبائث وعن علي انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستر ما بين اعين الجن
وعورات بني آدم اذا دخل احدكم الخلاء ان يقول بسم الله فانه اذا ذكر اسم الله تعالى عند دخوله
الخلاء كان حجابا بينه وبينهم حتى لم يروه ببركة اسم الله تعالى وقالت عائشة كان النبي عليه السلام
اذا خرج من الخلاء قال غفرانك منصوب بفعل مقدر اى اسأل غفرانك وانما كان
يقول ذلك لانه استغفر عن خلوه من ذكر الله تعالى في الوقت الذي كان في الخلاء فكان
تقصيرا منه فتداركه بالاستغفار او الاستغفار هنا كناية عن الاعتراف بالقصور عن بلوغ حق شكر
نعمة الاطعام وتربية الغذاء من حين التناول الى اوان الانهضام وتسهيل خروج الاذى
لسلامة البدن من الالام وقال ابو هريرة كان النبي عليه الصلوة والسلام اذا اتى الخلاء
اتيته بماء في تور وهو اناء من صفر او حجر كالاجانة يتوضأ منه او ركوة وهي اناء صغير من جلد
يتوضأ منه والشك من الراوي عن ابي هريرة او لان ابا هريرة كان ياتيه
عليه الصلوة والسلام تارة بالتور واخرى بالركوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض
وفيه اشارة الى ان مسح اليد على الارض بعد الاستنجاء سنة لازالة الرائحة ثم اتيته باناء اخر فتوضأ
واتيانه باناء اخر للتوضي لا لعدم جواز التوضي بالماء الباقي من الاستنجاء بل لغناء الماء الكافي
للوضوء وعن الحكم بن سفيان الثقفي انه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا بال
توضأ ونضح اى رش فرجه بكف من الماء بعد الاستنجاء اما لدفع نزول البول وقطعه واما لدفع
الوسوسة فان الرجل اذا لم ينضح به وجد بعد ذلك بللا ربما يظن انه خرج منه بول بخلاف
ما اذا نضح فانه اذ ذاك يعلم ان البلل منه فلا يقع في الوسوسة وعن اميمة بنت رقيقة وهي خادمة
النبي عليه السلام عن امها انها قالت كانت للنبي عليه الصلوة والسلام قدح من عيدان
جمع عود وهو الخشب تحت سريره يبول فيه بالليل وفيه اشارة الى انه لو صلى على سريره او يحتاج

او بجاورة نحوه لجنس يجوز لان فيه بول النبي عليه السلام تحت سريره والغالب انه عليه الصلوة والسلام
كان لا يخلو به الا بين الصلوة وقال عمر رضي الله عنه رآني النبي عليه الصلوة والسلام ابول قائما فقال
يا عمر لا تبل قائما وانما نهي عنه لانه تبدو عورته بحيث يراه الناس من بعيد وايضا يامن من
رجوع البول اليه وهذا نهي تنزيه لا نهي تحريم قال الشيخ الامام قد صح عن حذيفة انه قال اتى النبي
عليه الصلوة والسلام سباطة قوم وهي موضع يلقى فيه التراب والاوساخ وما يكنس من المنازل
فبال قائما فيكون بين فعله عليه السلام وبين نهي عمر عنه تناقض قيل في التوفيق بينهما كان
ذلك اي فعله لعذر لانه لم يجد للقعود مكانا لامتلاء الموضع بالنجاسة وقيل لانه ان استدبر السباطة
تبدو العورة للمارة وان استقبلها خيف عليه ان يقع على ظهره مع احتمال ارتداد البول وقيل
لانه كان به جرح فخرج بخلاف بول عمر رضي الله عنه

باب السواك

والمعنى عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لولا ان اشق اي لولا ان اثقل من المشقة وهي الشدة
او لولا خشية الشق على امتي لامرتهم اي لفرضت عليهم بتاخير العشاء وبالسواك
عند كل صلوة لغاية فضيلتهما وفيه دليل على ان امره عليه الصلوة والسلام للوجوب لنفيه
الامر به مع ثبوت الندبية السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم ولكن لم
نفرض عليهم بل جعلتهما سنتين وعن المقداد بن شريح عن ابيه انه قال سألت عائشة
رضي الله عنها باي شيء كان يبدأ النبي عليه الصلوة والسلام اذا دخل بيته قالت بالسواك
وانما بدأ عليه السلام بالسواك لانه يزيل تغير رائحة الفم اذ الغالب انه عليه السلام لا يتكلم في الطريق
من الصحابة او من موضع اخر والفم يتغير بعدم التكلم وهذا يدل على استحباب السواك عند المكالمة
مع احد كيلا يتاذى من ريح فمه وقال حذيفة كان النبي عليه الصلوة والسلام اذا قام للتهجد
وهو ترك الهجود اي النوم للصلوة اي الصلوة من الليل يشوص من الشوص وهو الغسل
والتنظيف اي يغسل فاه بالسواك اي باستياكه من سفل الى علو وقيل الدلك اي يدلك
اسنانه وينقيها وفيه دليل على استحباب السواك ايضا عند القيام من النوم وقالت عائشة
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشر اي عشر خصال من الفطرة اي من السنة بدليل
ان هذه الخصال من سنن الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم فكان فطرنا وجبلنا عليها
كذا نقل عن اكثر العلماء وقيل اي من الدين وهذا اوجه لان فطرة الله فطر الناس عليها بمعنى
بالدين بالاتفاق والمضاف هنا محذوف فالمعنى عشر من توابع الدين ولواحقه قص الشارب اي
قطعه قيل المختار فيه قطعه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة واعفاء اللحية اي توفيرها وترك
قطعها ليكثر من عفا الشعر اذا وفر وكثر ويكره قصه كفعل الاعاجم وبعض الكفار والقلندرية
والهنود وغيرهم كانوا يقصرونها ويوفرون الشوارب واما الاخذ من طولها وعرضها
لتناسب تحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت للمرأة لحية
فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق الماء اي جعله في الانف في الوضوء
وقص الاظفار اي قلمها وهو القطع والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة

من اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها الى اخرها
ثم يعود الى الرجل اليمنى يبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى وغسل البراجم بفتح الباء جمع برجمة
بضم الباء والجيم وهي عقد الاصابع ومفاصلها امر بغسلها لئلا يبقى الوسخ فيها ونتف الابط
اي قلع شعرها بالجذب والمصباح علم منه ان حلقه ليس بسنة قيل النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان
الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وحلق
العانة وان ازال شعرها بغير حلق لا يكون على وجه السنة عن انس بن مالك وقت في قص الشارب
والاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا يكون اكثر من اربعين ليلة وانتقاص الماء
يعني الاستنجاء فسر الانتقاص به لان الماء ينقص باراقته في الاستنجاء وقيل هو تصحيف والصحيح
انتفاض الماء بالفاء والضاد المعجمة وهو الانتضاح بالماء على الذكر وهذا اقرب لان في
كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون
المضمضة لان المضمضة والاستنشاق قد يذكران معا كثيرا وفي رواية الختان وهو
قطع الجلدة الزائدة من الذكر بدل اعفاء اللحية من الحسان عن عائشة انها قالت قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم السواك مطهرة مصدر بمعنى الفاعل اي مطهر للفم ومرضاة
للرب اي محصل لرضاه او بمعنى المفعول اي مرضي ويجوز ان يكونا باقيين على مصدريتهما
اي سبب للطهارة والرضا وقال ابو ايوب قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اربع اي اربع خصال من سنن المرسلين الحياء اراد به الحياء الذي هو التنزه عما يأباه
المروءة ويذمه الشرع وهو ستر العورة وترك الفواحش وغير ذلك لا الحياء الجبلي
ويروى الختان بدل الحياء وهو من سنن الانبياء من زمن ابرهيم عليه السلام الى نبينا
والتعطر وهو التطيب بالطيب والسواك والنكاح وقالت عائشة كان النبي عليه الصلوة
والسلام لا يرقد اي لا ينام من ليل ولا نهار فيستيقظ اي فينتبه من النوم الا تسوك
اي استعمل السواك قبل ان يتوضأ ازالة لتغير الفم الذي حصل بالنوم وليكون رائحته
طيبة اذا ذكر الله او قرأ القران او تكلم مع احد من الملائكة او الانس وهذا تعليم لامته
وقالت عائشة كان النبي عليه الصلوة والسلام يستاك فيعطيني السواك لاغسله فيه دليل
على ان غسل السواك سنة بعد التسوك فابدأ به باستعمال السواك في فمي قبل الغسل لتنالني
بركة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا ارضى ان يذهب الماء ما اصاب السواك من
اسنانه ثم استاك ثم اغسله وادفعه اليه وفيه اشارة الى ان استعمال سواك الغير
غير مكروه بشرط ان يكون باذن صاحبه وقيل يحتمل الحديث معنى اخر وهو انها رضي الله عنها
تخبر انه عليه السلام كان يستاك فكان يغلب ارادته ذلك بدفع السواك اليها لتغسله بالماء
ليلين فتبدأ هي فتستاك به ثم تغسله بعد ذلك وتدفعه اليه ليستاك هو به داعيات
الانبساط بين الزوجين باب سنن الوضوء من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن اي فلا يدخلن يده في الاناء



حتى يغسلها ثلثا وهذا يؤذن بان الباعث على الامر بالغسل احتمال النجاسة
لانه علله بقوله فانه لا يدري اين باتت يده من مكان طاهر او نجس
وذلك ان اكثرهم كانوا يجزؤون لقلة الماء في ديارهم وينامون عراة ويعرق منهم محل
النجاسة فربما وصلت ايديهم اليها وهم لا يشعرون فامرهم ان يغسلوها ثلثا احتياطا
لتوهم النجاسة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استيقظ احدكم
من منامه فتوضأ فليستنثر جواب الشرط اي فليغسل داخل انفه ثلثا فان الشيطان اذا لم يمكنه
الوسوسة عند النوم لزوال الاحساس بالنوم يبيت على خيشومه وهو اقصى الانف يلقي في
دماغه الرؤيا الفاسدة ويمنعه عن الاعمال الصالحة لان محلها الدماغ فامر عليه السلام
امته ان يغسلوا داخل انوفهم لازالة لوث الشيطان ونتنه منها وقيل لعبد الله بن زيد
بن عاصم كيف كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتوضأ فدعا بوضوء بفتح الواو
اي بما يتوضأ به فافرغ اي صب الماء على يده اليمنى فغسل يديه مرتين ثم مضمض واستنثر
ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل
بهما وادبر فسر كيفية الاقبال والادبار بقوله بدأ بمقدم رأسه اي وضع كفيه واصابعه
عند مقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه حتى وصل الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان
الذي بدأ منه ثم غسل رجليه وفي رواية فمضمض واستنشق ثلثا بثلث غرفات بفتح
الغين والراء جمع غرفة بالفتح مصدر بمعنى مرة واحدة من غرف الماء وبالضم اسم
معناه ملأ الكف من ماء وفي رواية فمضمض واستنشق من كف واحدة بان
جعل ماء الكف بعضه في فمه وبعضه في انفه فعل ذلك ثلثا وفيه حجة للشافعي وقال
مسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين وفي رواية فمضمض
واستنثر ثلث مرات من غرفة واحدة روي عن ابن عباس انه قال توضأ النبي
عليه الصلوة والسلام مرة مرة اي غسل كل عضو مرة واحدة ومسح برأسه مرة واحدة
هذا هو اقل الوضوء وعن عبد الله بن زيد ان النبي عليه الصلوة والسلام توضأ مرتين مرتين
هذا هو الافضل في الوضوء وروي عن عثمان رضي الله عنه انه عليه الصلوة والسلام توضأ ثلثا
ثلثا هذا هو الاكمل وقد فعل عليه السلام كل ذلك تبيينا لامته ان جميع ذلك جائز ثم فعل
الاكمل يكون ثوابه اكثر وقال عبد الله بن عمرو رأى النبي عليه الصلوة والسلام قوما توضؤوا
واعقابهم جمع عقب تلوح اي تظهر يبوستها جملة حالية وكذا لم يمسها الماء جملة حالية
مبينة للوح فقال ويل للاعقاب اي لاصحابها المقصرين في غسلها من النار يعني يصل
الى الموضع التي لم يصل الماء اليها اسبغوا الوضوء اي تموه بالابلاغ جميع فرائضه وسننه
قيل لعلهم كانوا حديثي عهد بالاسلام واحكامه فتجوزوا في غسل ارجلهم بجهالتهم باحكام
الشرع وفيه دليل على وجوب غسل الرجلين وهو المنقول من فعله عليه السلام وفعل الصحابة
وقال المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته ان جعلت الباء

فيه للتبعيض ففيه دليل الشافعي على وجوب مسح قدر ما يطلق عليه اسم المسح وان قيل
وان جعلت زائدة ففيه دليل لابي حنيفة في التقدير بالربع وهو قدر الناصية وعلى عمامته حمل
الشافعي المسح عليها لتكميل السنة بعد مسح الواجب من الراس لا لسقوط الفرض وجوزه
احمد ان يعتم على طهر كلبس الخف وجوزه داود مطلقا ولم يجوزه ابو حنيفة مطلقا وقيل يحتمل
انه كان جائزا قبل نزول الاية والاخذ بظاهر التنزيل اولى وخفيه اي مسح على خفيه وعن
عائشة كان النبي عليه الصلوة والسلام يحب التيامن اي يختار الابتداء باليمين من اليد
والرجل وبالجانب الايمن ما استطاع في شانه اي في امره كله في طهوره بدل من
في شانه باعادة العامل اي في وضوئه يعني يغسل يده اليمنى ورجله اليمنى قبل اليسرى وترجله اي
امتشاط شعر راسه يعني يمتشط الجانب الايمن من راسه قبل الايسر وتنعله اي لبس نعليه يعني
يدخل رجله اليمنى في النعل قبل اليسرى متفق عليه عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه اكثر الائمة على انه اريد به نفي الكمال والفضيلة بدليل
ما روى ابن عمر وابن مسعود انه عليه السلام قال من توضأ وذكر اسم الله كان طهورا لجميع
بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا لاعضاء وضوئه والمراد من الطهور هنا
التطهر من الذنوب لا عن الحدث فانه لا يجزئ فدل على حصول الوضوء بدون ذكر اسم الله
عليه فيكون مستحبا ومن بعض العلماء وجوبه عند ابتداء الوضوء تمسكا بظاهر الحديث ان تركه
عامدا بطل وضوءه وقيل ان تركه عامدا بطل وان تركه ناسيا او ساهيا ولا
فلا وقال لقيط بن صبرة قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء لان
السائل كان عالما بها وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق بايصال الماء الى باطن
الانف الا ان تكون صائما فلا تبالغ حينئذ كيلا يصل الماء الى باطنه فيبطل الصوم وانما
اجابه عليه السلام ببعض سنن الوضوء لعلم السائل باصل الوضوء وعن ابن عباس انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا توضأت فخلل اصابع يديك بين الاصابع ورجليك
فالتخليل سنة ان وصل الماء الى اثنائها وان لم يصل بان كانت الاصابع منضمة فواجب
غريب وقال المستورد بن شداد رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا توضأ
يدلك اصابع رجليه اي يخللها بخنصره اي خنصر اليد اليسرى يبدأ برجله اليمنى من الخنصر الى الابهام
وبرجله اليسرى من الابهام الى الخنصر وقال انس كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا توضأ
اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه اي تحت لحيته وذلك كان عند غسل وجهه فخلل به لحيته من جانب
حلقه ليصل الماء الى كل جانب من اللحية وقال هكذا امرني ربي وعن عثمان ان النبي عليه السلام
كان يخلل لحيته وعن ابي حية انه قال رايت عليا توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما اي ازال الوسخ
منهما ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وذراعيه ثلاثا اي ويديه من رؤوس الاصابع
الى المرفقين ومسح براسه مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره بالفتح
اي البقية من الماء الذي توضأ به فشربه وهو قائم انما شرب فضله لانه ماء اوى به عبادة وهي

الوضوء فيكون فيه بركة فيحسن شربه واما شربه من القيام فلتعليم الامة ان الشرب قائما جائز فيه
ثم قال احببت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بضم الطاء اي
توضؤه ويروى ثم تمضمض واستنشق ونثر اي طرح من انفه الاذى بيده اليسرى ففعل ذلك
ثلاثا ويروى ثم تمضمض واستنشق بكف واحد ثلث مرات وعن ابن عباس ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مسح براسه ثلث مرات وفيه دليل الشافعي في تثليث مسح الراس
وعنه ان النبي عليه الصلوة والسلام مسح براسه واذنيه باطنهما بالسبابتين باطن الاذن
الجانب الذي فيه الثقبة وفي بعض النسخ بالسباحتين مكان السبابتين والسباحة
والمسبحة بمعنى وهما من التسمية الاسلامية وضعوهما مكان السبابة لما فيها من معنى
المكروه وظاهرهما بابهاميه ظاهر الاذن الطرف الذي ملتصق بالراس وعن الربيع
بنت معوذ انها رأت النبي عليه الصلوة والسلام يتوضأ قالت ومسح راسه ما اقبل
منه وما ادبر وصدغيه وهو الشعر الذي بين الاذن وبين الناصية من كل جانب من
جانبي الراس واذنيه مرة واحدة وقالت وادخل اصبعيه في حجري اذنيه اي صماخيهما
وعن عبد الله بن زيد انه رأى النبي عليه الصلوة والسلام توضأ وانه مسح راسه بماء
غير فضل يديه اي بماء جديد لا بما بقي على يديه من غسلهما لانه مستعمل وفيه حجة للشافعي
وعن ابي امامة ذكر وضوء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال كان يمسح الماقين اي
طرف العينين الذي يلي الانف اي ينقيهما ويغسلهما من الغمص وهو وسخ العين قال ابو
وقال عليه السلام الاذنان من الراس اي يمسحهما مع مسح الراس بماء واحد وبه اخذ ابو حنيفة
ومالك واحمد وعند الشافعي يمسحهما بماء جديد وقيل هذا من قول ابي امامة وعن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان اعرابيا سال النبي عليه الصلوة والسلام عن الوضوء فاراه
يعني غسل كل عضو ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء
اي اساء الادب لمخالفة رسول الله لان الازدياد على ما استكمله الشرع استنقاص وتعدى
اي جاوز الحد المحدود وهو الوضوء ثلثا ثلثا وظلم اي نفسه بمخالفته عليه السلام وانما ذم
بهذه الكلمات الثلث اظهارا لشدة النكير وزجرا له عن ذلك قال الامام حافظ الدين
النسفي هذا اذا زاد معتقدا ان السنة هذا فاما لو زاد لطمانينة القلب عند الشك
او بنية وضوء اخر فلا باس به لانه عليه السلام امر بترك ما يريبه الى ما لا يريبه وعن
عبد الله بن مغفل انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسالك القصر الابيض عن يمين الجنة قال اي
عبد الله لابنه اي بني لا تسال شيئا معينا من الجنة لانه ربما يكون ذلك مقدرا لشخص غيرك
بل سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انه سيكون
في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء اما الاعتداء في الطهور فبان يزيد
على الوضوء الشرعي والسنة الماثورة واما في الدعاء فبان يسال ما لا حاجة اليه وقيل بان
يطلب ما لا يبلغه عملا وحالا كما فعله ابن مغفل حيث سال منازل الانبياء وعن ابي بن كعب عن النبي

عليه السلام يقول ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان بفتحتين مصدر وله اذا تحير من شدة العشق سمي شيطان الوضوء به لالقائه الناس في التحير حتى لا يعلموا هل وصل الماء الى اعضاء الوضوء او لا وهل غسل اكثر من ثلث او اقل كان لفظه ولهان كانه للوسواس فاتقوا اي احذروا وسواس الماء يعني وسواس الولهان وضع الماء موضع ضمير مبالغة في كمال وسوسته في شان الماء ضعيف قال الترمذي غريب وعن معاذ بن جبل انه قال رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا توضا مسح وجهه اي ينشفه بعد الوضوء بطرف ثوبه غريب وروى عن عائشة انها قالت كانت للنبي عليه الصلوة والسلام خرقة ينشف بها اي ينشف بها اطراف الاعضاء وضوئه بعد الوضوء وهو ضعيف باب الغسل من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها ثم جهدها اي جامعها فقد وجب الغسل وان لم ينزل قال الشيخ الامام رحمه وما روى عن ابي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام انه قال انما الماء من الماء اي وجوب استعمال الماء من اجل خروج الماء الدافق فمنسوخ بحديث ابي هريرة الذي قبل هذا وبحديث عائشة رضي الله عنها اذا التقى الختانان وجب الغسل وقال ابن عباس انما الماء من الماء معمول به في الاحتلام فان من راى في النوم انه يجامع ثم استيقظ فراى المني وجب عليه الغسل والا فلا وقالت ام سليم وهي ام انس بن مالك يا رسول الله ان الله لا يستحيي اي لا يمتنع من الحق اي لا يتركه وانا ايضا لا استحيي من سؤال هو حق فهل على المراة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رات الماء فغطت ام سلمة اي سترت وجهها من الحياء مما سالت ام سليم وقالت يا رسول الله او تحتلم المراة ويكون لها مني ويخرج منها كالرجل قال نعم تربت يمينك هذا دعاء لا يراد وقوعه بل يقال عند ذم احد على فعل او قول والمراد التنبيه والتعجب على استعجالها وانكارها احتلام المراة فبم يشبهها ولدها لان المشابهة انما تكون اذا كان الولد جزءا منها فيه دلالة على ان لها منيا كالرجل ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المراة رقيق اصفر وهذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب المرض ويحمر لكثرة الجماع وقد يبيض مني المراة لفضل قوتها فاذا وقع مني احدهما في الرحم قبل وقوع صاحبه يكون شبه الولد به اكثر وان وقع بينهما معا تمنيا بينهما علا اي غلب المني فيما اذا وقع بينهما في الرحم معا او سبق وقوع منيه في الرحم قبل وقوع مني صاحبه يكون منه الشبه وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة بدا فغسل يديه اي كفيه ثم يتوضا كما يتوضا للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب الماء على راسه ثلث غرفات بيديه ثم يفيض الماء اي يصبه على جلده كله وغير وبدا فيغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم يفرغ الماء اي يصبه بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضا وعن ابن عباس انه قال قالت ميمونة وضعت للنبي عليه السلام غسلا بضم الغين الماء الذي يغتسل فيه فسترته



فسترته بثوب اي ضربت له عليه السلام سترا للغسل وراءه كيلا يراه احد فصب على يديه فغسلهما ثم ادخل يمينه في الاناء فافرغ اي صب بها على فرجه ثم غسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلكها دلكا شديدا اي مسح يده على الارض لكي يزول منه الرائحة الكريهة ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افرغ على راسه ثلث حفنات بالفتحات جمع حفنة وهي ملء الكفين من الماء وغيره ملء كفيه ذكره بعضهم لتاكيدها ثم غسل سائر جسده ثم تنحى اي تباعد من مكان الغسل فغسل قدميه اذا كان لم يغسلهما حين توضا فناولته اي اعطيته ثوبا لينشف به الاعضاء فلم ياخذه اي الثوب احترازا عن تنشيف الاعضاء فاذا يكون ترك التنشيف سنة فانطلق اي ذهب وهو ينفض يديه اي يحركهما في المشي كما هو عادة اهل القوة عند مشيهم وقيل ليس نفضها لازالة ما على يديه من الماء لان نفض اليد بعد الوضوء والغسل مكروه لما فيه من ازالة اثر العبادة وقيل نفضها لازالة الماء المستعمل عنه فعلى هذا لا يكره النفض وقالت عائشة رضي الله عنها ان امراة سالت النبي عليه السلام عن غسلها من المحيض اي الحيض فامرها اي النبي عليه السلام تلك المراة ان تغتسل كيف تغتسل اي كغسلها من الجنابة ثم قال لها خذي قطعة من صوف او قطن وغيره وهي من مسك اي بالكسر لتطيب المحل فرصة مطيبة من مسك فتطهري اي فتطهري بها اي بالفرصة اي فاتبعي بها الموضع الذي اصابها دم الحيض حتى يعود طيبا قالت كيف اتطهر بها قال سبحان الله تطهري بها قالت عائشة فاجتذبتها الي اي قربتها الى نفسها فقلت لها تتبعي بها اي بالفرصة اثر الدم لينقطع رائحة الدم وقالت ام سلمة قلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر راسي اي الضفر نسج شعر الراس وادخال بعضه في بعض اي جعل نسيج شعر راسي شديدا افانقضه واتركه لغسل الجنابة قال لا انما يكفيك ان تحثي اي تصبي على راسك بالكف ثلث حثيات وبطرف ثلث مرات وليس المراد منه الحصر في ثلث بل ايصال الماء الى الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ولا يجب نقض الضفائر اذا تخلل الماء ولا يجب عند النخعي يجب مطلقا ثم تفيضي اي تصبين عليك الماء اعلى اعضائك فتطهرين اي فتصيرين بعد ايصال الماء الى جميع اعضائك طاهرة وقال انس كان النبي عليه الصلوة والسلام يتوضا بالمد وهو رطل وثلث رطل بالبغدادي او رطلان على اختلاف في الصاع ويغتسل بالصاع وهو اربعة امداد وكان غسله يصل الى خمسة امداد وعن معاذة انها قالت قالت عائشة رضي الله عنها كنت اغتسل انا ورسول الله من اناء واحد يوضع بيني وبينه وهو واسع الراس نجعل ايدينا فيه وناخذ الماء فيبادرني اي يسبقني باخذ الماء وياخذ قبلي فاقول دع لي دع لي اي اترك لي الماء قالت عائشة وقيل اي معاذة وهما جنبان وهذا يدل على ان الماء الذي يدخل الجنب فيه يده طاهر مطهر سواء فيه الرجل والمراة من الحسان عن عائشة انها قالت

سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الرجل يجد البلل أي بلل المني إذا استيقظ ولا يذكر احتلاما أي لا يذكر أنه جامع أحدا في النوم قال يغتسل وعن الرجل يرى أي يظن أنه قد احتلم ولا يجد بللا قال لا غسل عليه قالت أم سليم هل على المرأة ترى ذلك أي الاحتلام أو البلل غسل قال نعم إن النساء شقائق الرجال أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطباع وكأنهن شققن من الرجال وحواء خلقت من آدم وشقت منه يريد أن المرأة والرجل من أصل واحد سواء في وجوب الغسل عليها بما يجب عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا جاوز الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والأنثى ومجاوزة ختانهما كناية لطيفة عن الإيلاج وجب الغسل وقال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة أي إذا بقيت شعرة واحدة لم يصل إليها الماء بقيت جنابة فاغسلوا الشعر أي أوصلوا الماء إليها وأنقوا البشرة وهي ظاهر الجلد أي نظفوها من الوسخ فلو كان في موضع وسخ يحبس لا يصل الماء إلى تحته لم يرتفع الجنابة ضعيف وقال علي رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك موضع شعرة من الجنابة لم يغسلها فعل بها أي بتلك الشعرة كذا وكذا من النار وهذا كناية عن قبح ما يفعل به أو إبهام عن شدة العذاب قال علي ومن ثم أي من أجل هذا التهديد عاديت رأسي أي عاملته معاملة المعادي بأن قطعت شعور رأسي مخافة أن لا يصل الماء إلى جميع شعري وقالت عائشة كان النبي عليه الصلاة والسلام لا يتوضأ بعد الغسل اكتفاء بوضوئه في ابتداء الغسل أو باندراج ارتفاع الحدث الأصغر تحت ارتفاع الأكبر بإيصال الماء في جميع أعضائه وعنها رضي الله تعالى عنها أنها قالت كان النبي عليه السلام يغسل رأسه بالخطمي بكسر الخاء شيء معروف يغسل به الرأس وهو جنب جملة حالية يجتزئ بذلك أي يكتفي بالماء المخلوط به الخطمي عن رأسه ولا يصب عليه أي على رأسه الماء بعد ذلك لإزالة الخطمي بل يتركه بحاله قصدا للتبرد ثم يصب على سائر بدنه لرفع الجنابة وعن يعلى أن نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال إن الله حيي بياءين الأولى مخففة والثانية مشددة أي كريم تارك للقبائح يعامل عباده معاملة الحيي بالعفو والصفح ستير أي ساتر للعيوب والذنوب لا يهتك أستارهم يحب الحياء والستر أي يحب هاتين الصفتين من عباده فإنهما خصلتان تفضيان إلى التخلق بأخلاق الله فإذا اغتسل أحدكم فليستتر أي فليجعل لنفسه سترا كيلا يراه أحد

باب مخالطة الجنب

أي مجالسته ومواكلته ونحو ذلك وما يباح له أي يحل له من الصحاح قال أبو هريرة لقيني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأنا جنب فانخنست فمشيت معه حتى قعد فانسللت أي ذهبت خفية فأتيت الرحل أي البيت لأن بيوتهم كان محلا للرحال فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد وفيه دليل على جواز مصافحة الجنب ومخالطته وتأخير الاغتسال للسعي في حوائجه فقال أين كنت يا أبا هر كان اسمه في الإسلام عبد الرحمن وهذه الكنية وضعها النبي عليه السلام حين رأى في ثوبه شيئا [illegible] فقال ما هذا يا عبد الرحمن فقال هرة فقلت



فقلت له لقيتني وأنا جنب فكرهت أن أجالسك وأنا جنب فمشيت واغتسلت فقال عليه الصلاة والسلام تعجبا سبحان الله إن المؤمن لا ينجس بفتح الجيم أي لا يصير عينه نجسا وهذا غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك وأما قوله تعالى إنما المشركون نجس فالنجاسة في اعتقادهم لا في أصل خلقتهم وما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه أن أعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ محمول على المبالغة وذكر عمر رضي الله عنه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أنه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا كان جنبا فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة وعن أبي سعيد الخدري أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا أتى أحدكم أهله أي جامعها ثم أراد أن يعود إلى الجماع فليتوضأ بينهما أي بين الإتيانين وضوءا لأن هذا أطيب وأكثر للنشاط والتلذذ وفي هذا الحديث وحديث عمر وعائشة إشارة إلى أنه يستحب للجنب أن يغسل ذكره ويتوضأ كما يتوضأ للصلاة إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو يجامع مرة أخرى أو ينام وقال أنس كان النبي عليه الصلاة والسلام يطوف على نسائه أي يجامعهن بغسل واحد وهذا يدل على أن الجنب يجوز له أن يجامع مرة أخرى من غير أن يغتسل لكل مجامعة ويكفيه لجميع الوطئات غسل واحد فإن قيل أقل القسم ليلة لكل امرأة وكيف كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة فالجواب أن القسم في حقه عليه السلام كان تكرما وتبرعا لا وجوبا وعلى قول من ذهب إلى وجوبه يحمل على أنه كان برضاهن وقالت عائشة كان النبي عليه السلام يذكر الله على كل أحيانه أي الطهارة والحدث والجنابة والذكر منه ما يكون بالقلب وما يكون باللسان وما يكون بهما والأول أعلى وهو المشار إليه في هذا الحديث وهو المراد بالذكر الكثير في قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا فالرسول عليه السلام يذكر الله في جميع أوقاته ففي وقت الجنابة ودخول الخلاء يقتصر على الذكر القلبي ففيه إرشاد إلى أن العبد ينبغي له أن لا يخلو عن ذكره تعالى ساعة وقال ابن عباس خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الخلاء فأتي بطعام فذكروا له الوضوء أي قالوا له ألا تتوضأ ثم تأكل فقال أريد بحذف همزة الاستفهام أي أأريد أن أصلي فأتوضأ بالنصب جوابا للاستفهام الإنكاري والمعنى لا أريد أن أصلي حتى أفتقر إلى الوضوء وأشار بهذا أن الوضوء شرع لإقامة الصلاة لا لأكل الطعام قاله تيسيرا للأمة وتعليما للرخصة لا لنفي الفضيلة من الحسان قالت ميمونة رضي الله عنها أجنبت أنا أي صرت جنبا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاغتسلت من جفنة وهي القصعة الكبيرة وفضلت فضلة أي في الجفنة فضلة فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليغتسل منها فقلت إني قد اغتسلت منها حسبت ميمونة أن الماء ينجس بالنجاسة الحكمية كالنجاسة الحقيقية لأنها كانت أدخلت يدها فيها فاغتسل ثم منها وقال تنبيها لها على الحكم إن الماء ليس عليه جنابة فلا يخرج عن كونه مطهرا إذا لم ينو المغتسل بإدخال يده في الإناء رفع الجنابة من كفه وفي رواية إن الماء لا يجنب أي لا يأخذ

حكم الجنابة فلا يصير بمثله مثل الغسل الى حالة لا يستعمل وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجنب اي يصير جنبا فيغتسل ثم يستدفئ اي يطلب الدفاء اي
يستسخن بي قبل ان اغتسل يعني يضع اعضائه على اعضائي من غير حائل ليجد الدفاء من اعضائي فيزول
عنه البرودة وفيه دليل على عدم نجاسة بدن الجنب وعلى جواز المخالطة والمماسة وقال
علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يخرج من الخلاء فيقرئنا اي يعلمنا
القران ويأكل معنا اللحم وكان لا يحجبه او لا يحجزه شك من الراوي اي لا يمنعه عن قراءة
القران شيء ليس الجنابة اي الا الجنابة وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا تقرأ الحائض على صيغة النهي ولا الجنب شيئا من القران لا الكثير ولا القليل وبه قال
الشافعي الا ان يقول بسم الله والحمد لله على قصد الذكر وجوز مالك قراءة القران للحائض
لخوف النسيان وللجنب بعض اية دون تمامها وعن ابي حنيفة روايتان احديهما كمالك والثانية
كالشافعي وقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهوا هذه البيوت اي حولوا ابوابها
عن المسجد الى جانب اخر كيلا يمر الجنب والحائض فيه فاني لا احل المسجد لحائض ولا جنب قيل
هذا فيمن يتخذ ممر الاغتسال عادة نهارا وليلا والا فالجنب غير ممنوع من العبور فيه على قول
مالك والشافعي دون المكث خلافا لاحمد وعند ابي حنيفة يحرم له المرور فيه وعن علي رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تدخل الملائكة اي الملائكة النازلة على العباد
بالرحمة والبركة والزيارة واستماع الذكر لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين في احوالهم
الحسنة والسيئة لقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد يعني هم لا يدخلون بيتا فيه صورة
اي صورة حيوان على شيء مرتفع من الارض كالجدار والستر لشبهه ذلك البيت ببيوت
الاصنام واما صورة الحيوان في البساط وما يجلس عليه ويوضع عليه الرحل فلا بأس به وكذا
صورة غير الحيوان من الاشجار وغيرها ولا كلب اي ولا بيتا فيه كلب لانه نجس والملائكة اطهار
مكرمون وخص عمومه بكلب الماشية والزرع والصيد لمس الحاجة ولا جنب اي جنب يتهاون
في الغسل حتى تمر عليه وقت الصلوة ويجعل ذلك دأبا وعادة له لانه مستخف بالشرع وعن
عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ثلثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر
اي جسده الذي هو نجس لتهاونه لا يحترز عن النجاسات كالخمر والخنزير والدم ونحوها سواء
كان حيا او ميتا والمتضمخ اي المتلطخ بالخلوق وهو بفتح الخاء المعجمة طيب معروف يتخذ من الزعفران
وغيره من انواع الطيب ويغلب عليه حمرة مع صفرة وقد ابيح تارة ونهي عنه اخرى والنهي اكثر
وهو مختص بالرجال دون النساء وانما لا يقربه الملائكة لما فيه من التشبه بالنساء والتوسع
في الرعونة والجنب اي لا يقربه الملائكة ايضا الا ان يتوضأ اراد به الوضوء المتعارف كما مر
وهذا تهديد وزجر عن تأخير الغسل كيلا يعتاد وقيل يحتمل ان يريد بالوضوء هنا الغسل وفي
الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس القران الا طاهر
اي لا يجوز حمل المصحف ولا مسه الا طاهر وقال ابن عمر مر رجل قيل هو المهاجر بن قنفذ بن عمير



قنفذ بن عمير المطلبي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو اي النبي عليه الصلوة والسلام يبول
فسلم عليه اي الرجل على النبي عليه السلام فلم يرد عليه اي النبي عليه الصلوة والسلام على الرجل
حتى كاد الرجل ان يتوارى اي قرب ان يستتر ويغيب ضرب عليه التحية والسلام بيديه على
الحائط للتيمم ومسح بهما وجهه ثم ضرب بهما ضربة اخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام
يدل هذا على عدم استحقاق المشتغل بالسلام وكراهة الكلام في مثل هذه الحالة وعلى وجوب
مسح الوجه واليدين والمرفقين للمتيمم وقال عليه الصلوة والسلام انه لم يمنعني ان ارد
عليك السلام الا اني لم اكن على طهر فيه دليل على ان من قصر في الرد لعذر يستحب ان يعتذر
ويعتذر اليه ويخبره انه اخره لعذر وروي انه لم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال
اني كرهت ان اذكر الله الا على طهر فيه دليل على انه يستحب ان يكون ذكر الله على الوضوء
او على التيمم لان السلام اسم من اسمائه تعالى والتوفيق بين هذا وحديث علي انه عليه السلام
كان يخرج من الخلاء فيقرئنا القران انه عليه السلام اخذ في ذلك بالرخصة تيسيرا على الامة وفي
هذا بالعزيمة باب احكام المياه من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الراكد الذي لا يجري صفة ثابتة للماء مؤكدة
للاولى ثم يغتسل فيه وهذا لان الماء الواقف ان كان دون القلتين يتنجس فلا يجوز
الاغتسال منه وان كان قلتين فلعله يتغير فيصير نجسا بالتغير وكذا ان كثر غاية الكثرة
او لجواز البول فيه لبال واحد بعد واحد فيتغير من كثرة البول وقال لا يغتسل احدكم في الماء
الدائم وهو جنب وهذا النهي انما يكون في الماء الذي دون القلتين لانه يصير مستعملا باغتسال
الجنب فحينئذ قد افسد الماء على الناس لانه لا يصح الاغتسال والتوضي منه بعد ذلك
وقال جابر نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبال في الماء الراكد اي الواقف
وقال السائب بن يزيد ذهبت بي خالتي الى النبي عليه الصلوة والسلام فقالت يا رسول الله
ان ابن اختي وجع بكسر الجيم اي مريض فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه
بفتح الواو من مائه وضوئه وعدم نهيه عليه الصلوة والسلام يدل على طهارة الماء المستعمل
وللمانع حمله على التبرك او على انه شرب من فضل وضوئه لا ماء المنفصل من اعضاء وضوئه
ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة وهو طابعه الذي ختمت به النبوة وهو اثر كان
بين كتفيه مثل نصب على نزع الخافض اي كمثل زر الحجلة الزر بتقديم الزاء المكسورة على الراء
المشددة واحد الازرار التي تشد بها على ما يكون في حجلة العروس وهي بيت كالقبة
يستر بالثياب ويكون له ازرار كبار وقيل بتقديم الراء المهملة على الزاء بمعنى البيض
والحجلة هي القبجة وهي طائر معروف وبيضها فيه نقوش يضرب الى الحمرة اي يشبه خاتم
النبوة بزر حجلة العروس وببيض القبج كان ذلك علما من اعلام النبوة نعت به في الكتب المنزلة
يعلم به انه نبي الموعود والمبشر به فيها من الحسان عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اذا كان الماء قلتين القلة جرة كبيرة معروفة بالحجاز تسع مائتين وخمسين رطلا بالبغدادي

فالقلتان خمسمائة رطل وقيل ستمائة رطل لم يحمل الخبث اي لا يقبل الخبث بل يدفعها عن نفسه يقال فلان
لا يحمل ضيما اي يمتنع قبوله اذا كان يأباه ويدفعه عن نفسه ويروى فانه لا ينجس وهذا بشرط ان لا يتغير
فان تغير بها نجس لقوله عليه السلام خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غير طعمه او ريحه وهذا الحديث
يدل بمنطوقه على ان الماء البالغ قلتين لا ينجس بملاقاة النجاسة وبمفهومه يدل على ان ما دونه ينجس
بالملاقاة وان لم يتغير فمن قال بحجية المفهوم كالشافعي خص عموم احد الحديثين بالاخر يعني خص عموم
منطوق الاول بمنطوق الثاني او عموم منطوق الثاني بمفهوم الاول ومن لم يقل بحجية اجرى الثاني
على عمومه منطوق الثاني بمفهوم الاول عنده وهذا بشرط ان لا يتغير بها فان تغير بها نجس
وقال ابو سعيد الخدري قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة بضم الباء واجيز كسرها وحكي
ايضا بالصاد المهملة وابنى ساعدة بالمدينة وهم بطن من الخزرج وهي بئر معروف بالمدينة
تلقى فيها الحيض بكسر الحاء وفتح الياء جمع حيضة بكسر الحاء وسكون الياء وهي الخرقة التي تستعملها
المرأة في دم الحيض ولحوم الكلاب والنتن ذو مولر الجيف الكريهة والمراد به هنا الشيء المنتن
كالعذرة والجيفة قيل كانت السيول تسحب الاقذار من الطرق والافنية وتحملها فتلقيها في هذه البئر
وكان ماؤها كثيرا لا يجري بها فسألوا عن حكمها في الطهارة والنجاسة فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه شيء قيل الالف واللام في الماء للعهد الخارجي
فتأويله ان الماء الذي تسألون عنه وهو ماء بئر بضاعة طاهر لانه اكثر من قلتين على الحاجة
حديث ابن عمر قال ابو داود وقدرت فيه رداء لي فاذا عرضه ستة اذرع وروي عن النبي
عليه الصلوة والسلام في جواب السؤال المذكور انه قال خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء الا
ما غير طعمه او ريحه فقاس الشافعي اللون على الطعم والريح المنصوص عليهما في الحديث قال
ابو هريرة سأل رجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر
ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم هو اي البحر الطهور ماؤه اي المطهر لا الطاهر فلم تعرض لطهورية مائه لا عن طهارته
وهذا يدل على ان التوضي بماء البحر جائز مع تغير طعمه ولونه ولما سئل النبي عليه الصلوة والسلام
عن ماء البحر وعلم جهلهم بحكم مائه فاتى جهلهم بحل صيده مع عموم قوله تعالى حرمت عليكم
الميتة فزاد في الجواب بقوله والحل ميتته فالحوت حلال بالاتفاق والسرطان ايضا في احد
القولين وكذلك ما يعيش في الماء والبر فاما ما لا يعيش في البر ففيه ثلثة اقوال احدها ان
جميعه حلال والثاني حرام والثالث ما يؤكل شبهه في البر يؤكل وما لا فلا وعن ابي زيد عن
عبد الله بن مسعود ان النبي عليه السلام قال له ليلة الجن وهي الليلة التي جاءت الجن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا منه الدين وكان معه عليه الصلوة والسلام عبد الله
ابن مسعود وفي رواية زيد بن ثابت ما في اداوتك اي اي شيء في مطهرتك قال اي
ابن مسعود قلت نبيذ وهو التمر او الزبيب المنبوذ اي الملقى في الماء فقال تمرة طيبة وماء
طهور فتوضأ منه يدل على ان التوضي بنبيذ التمر جائز وبه قال ابو حنيفة رحمه الله خلافا للشافعي





للشافعي اذ الخبر ثمه ضعيف وابو زيد مجهول وقد صح عن علقمة عن عبد الله بن مسعود انه قال لم
اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يكن ما روي عنه ثابتا ولئن ثبت فلم يكن
النبيذ متغيرا بل كان ماء معدا للشرب كانوا يفعلون ذلك ليعذب به ملوحة مائهم
فيكون ماء رقيقا ولم يتغير لانه خبثهم وعن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة
اي كانت زوجته وكان ابا السلمي ابي قتادة عبد الله ان ابا قتادة دخل عليها اي على كبشة
فسكبت له اي صبت لابي قتادة وضوءا بفتح الواو ماء الوضوء في اناء فجاءت هرة لتشرب منه
فاصغى لها الاناء اي امال اليها ليسهل عليها شربه منه قالت فرآني ابو قتادة انظر اليه فقال
اتعجبين يا ابنة اخي خرجها مخرج لطف ومذا على عادة العرب فان بعضهم يقول لبعض يا اخي
وان كانا ابني عمين ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انها اي الهرة ليست بنجس
اي لا تنجس مع الطوافين عليكم اي في مدار لكم ويقع عليها ثيابكم وابدانكم فلو كانت نجسة لامرتم
بالمجانبة عنها واخراجها من البيوت والطوافات شك من الراوي شبهها بالمماليك
وخدمة البيت الذين يطوفون للخدمة قال تعالى طوافون عليكم بعضكم على بعض ولحقها
بهم لا يحتاط حاجة ايضا حيث تنعل الموذيات او لان الاجر في مواساتها كالاجر في مواساتهم
وهذا يدل على ان سورها طاهر وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة مكروه وعن عائشة انها قالت
رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتوضأ بفضلها اي بفضل الهرة اي بما بقي من
الاناء بعد شربها وقال جابر سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتوضأ بما افضلت الحمر
جمع حمار اي ابقت من فضالة شربها قال نعم وبما افضلت السباع كلها وما في كلا هو صلى
موصولة وهذا يدل على ان سؤر السباع طاهر وبه قال الشافعي الا سؤر الكلب والخنزير
وعند ابي حنيفة سؤرها كلها نجس عن ام هانئ بالهمزة وهي بنت علي بن ابي طالب
اغتسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو وميمونة في قصعة فيها اثر العجين وهو الدقيق المعجون
بحيث لم يكن اثره في تلك القصعة كثيرا مغيرا للماء فان كان كثيرا مغيرا للماء جاز الطهارة
به ايضا عند ابي حنيفة خلافا للشافعي باب تطهير النجاسات من الصحاح عن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا وفيه حجة
لمالك حيث يغسل سبعا من غير تتريب وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم طهور اناء احدكم بضم الطاء بمعنى التطهير او التطهر اذا ولغ فيه الكلب اي
شرب منه بلسانه ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب اي معه وفي رواية اخرى اخراهن
بالتراب فيجب استعمال التراب في مرة من السبعة اية مرة كانت وهذا لان التراب طهور في التيمم
والماء طهور فيجب استعمال الطهورين في ولوغ الكلب لكون نجاسته اغلظ النجاسات
ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع وهذا مذهب الشافعي وعند
ابي حنيفة يغسل ولوغه ثلثا كسائر النجاسات وقال ابو هريرة قام اعرابي فبال في
المسجد فتناوله اي فاخذه الناس ليضربوه فقال النبي عليه السلام دعوه اي اتركوه فانه

معه ولانه لم يعلمهم جواز البول في المسجد وامرهم اي صبوا على بوله سجلا بفتح السين
هو الدلو الذي فيه الماء قل او كثر او ذنوبا بفتح الذال المعجمة هو الدلو الملآن قيل او فيه
شك من الراوي وهو الاظهر ويحتمل ان يكون للتخيير يعني خيرهم بين ان يهريقوا فيه سجلا
مملوا او ذنوبا مملوا من ماء قيل من زائدة للتاكيد لان السجل والذنوب لا يكونان
الا من الماء وقيل للتبيين لاحتمال ان يكونا من غيره وهذا قول من يجوز التطهير بغير الماء
والحديث يدل على ان الارض اذا اصابها نجاسة مائعة فصب عليها الماء حتى غلبها
طهرت به وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة لا تطهر حتى تحفر وكذا التراب ان وقع عليه نجس ثم جفت
او ذهبت اثرها طهرت عنده من غير حفر ولا صب ماء وعلى ان غسالة النجاسة طاهرة
اذا لم تتغير وان لم تكن مطهرة ولولاه لكان الماء المصبوب على البول اكثر تنجيسا للمسجد من
البول نفسه فانما بعثتم ميسرين اي مسهلين على الناس ولم تبعثوا معسرين فعليكم بالتيسير
ايها الامة ويروى انه دعاه اي النبي عليه السلام ذلك الاعرابي فقال ان هذه المساجد
لا تصلح اي لا يليق لشيء من هذا البول [illegible] فيه للتحقير ولا القذر وهو بفتح الذال
المعجمة ما ينفر منه الطبع كالنجاسات واشباهها المنتنة فذكره بعد البول يكون تعميما بعد التخصيص
انما هي اي المساجد لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن او كما قال رسول الله عليه
السلام شك من الراوي انه عليه السلام قال هذه الكلمات او ما يشبهها او نحوا منها
قالت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما سالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قالت يا رسول الله ارايت اي اخبرنا احدينا اي عن حال احدينا بحذف المضاف اذا اصاب
ثوبها الدم من الحيضة بكسر الحاء اي الخرقة وقد يكون اسما من الحيض ونوعا منه ويفرق
بينهما بالقرائن فقيل وبالفتح المرة تريد انها يصيبها من دم الحيض شيء كيف تصنع
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اصاب ثوب احداكن الدم من الحيضة فلتقرصه
اي فلتمسحه بيدها مسحا شديدا قبل الغسل حتى تتفتت ثم لتنضحه اي لتغسله بماء بان تصب
عليه شيئا حتى يذهب اثره تحقيقا لازالة النجاسة ثم لتصل فيه اي في ذلك الثوب فانه
لا باس بعد هذا لان ازالة لون الدم متعذر وفيه دليل على تعين الماء في ازالة النجاسة
وفي رواية حتيه اي حكيه ثم اقرصيه وفي رواية رشيه والقرص ابلغ من الحت لانه كالدلك
باطراف الاصابع والاظفار مع صب الماء ثم اغسليه بالماء وصلي فيه وعن سليمان بن يسار
انه قال سالت عائشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسل من ثوب رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فيخرج الى الصلوة واثر الغسل في ثوبه وفيه دليل على نجاسة المني
وهو قول ابي حنيفة ومالك وعن علقمة والاسود عن عائشة انها قالت كنت افرك المني
اي ادلكه وامسحه من ثوب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يذهب اثره ثم يصلي فيه
وفيه دليل على طهارة المني وهو مذهب الشافعي واحمد اذ لو كان نجسا لما طهر الثوب بفركه اذا
يبس كالعذرة وحديث غسل لا ينافي حديث فركه لانه للاستحباب والنظافة كما يغسل الثوب من النخامة



من النخامة والمخاط جمعا بينهما وعن ام قيس بنت محصن انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام
الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره اي قدامه
فبال ذلك الصبي على ثوبه عليه الصلوة والسلام فدعا بماء اي طلبه فنضحه اي سال الماء على
ثوبه حتى غلب عليه ولم يغسله اي لم يبالغ في الغسل بالرش والدلك لانعدام عفونة بوله وعن
ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ
فقد طهر وهذا الحديث حجة على مالك في قوله الميتة لا تطهر بالدباغ وعلى الشافعي في قوله جلد الكلب لا يطهر
بالدباغ واستثنى من عمومه الادمي والخنزير لنجاسة عينه وقال عبد الله بن عباس تصدق اي
وقعت صدقة على مولاة اي عتيقة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال هلا اي لم لا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم
اي من الميتة اكلها واما جلدها فيجوز دباغته ويطهر بحيث يجوز استعماله في الاشياء الرطبة
والوضوء منه والصلوة وعليه وقالت سودة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ماتت لنا
شاة فدبغنا مسكها بفتح الميم جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه اي نتخذ فيه نبيذا من تمر وغيره بجعله
فيه حتى صار شنا بفتح الشين اي سقاء خلقا يعني عتيقا بكثرة الاستعمال وهو اشد تبريدا للماء
من الجديد وفيه بيان طهارة الجلد المدبوغ وعن لبابة بنت الحارث
انها قالت كان الحسين بن علي رضي الله عنهما في حجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فبال فقلت اعطني ازارك حتى اغسله قال انما يغسل اي الثوب على وجه المبالغة في
الغسل بالدلك مع الاجراء من بول الانثى وينضح اي يصب عليه الماء بحيث
يصل الماء الى جميع موارده من غير اجراء من بول الذكر وفي رواية يغسل من بول
الجارية ويرش من بول الغلام بحيث يكون الماء اكثر منه [illegible] لكن الماء
[illegible] البول ظاهر الحديث يدل على الفرق بين بوليهما وهو ان بوله كالماء رقة وبياضا
وبولها اصفر ثخين ويتكرر نجاسته بمخالطة رطوبة فرجها وهي نجسة ولان الذكور
اقوى مزاجا من الاناث والحرارة غالبة على مزاجهم فيكون الفضلات الخارجة منهن انتن
اشد احتياجا الى الغسل وايضا مست الحاجة الى التخفيف في حق الصبيان لان العادة
جرت بحملهم في المجالس دون الجواري وفي الحديث اشارة الى قول علي بن ابي طالب
وعطاء والحسن البصري والشافعي واحمد واما مذهب ابي حنيفة واصحابه انه يغسل بولهما
معا كسائر النجاسات الغير المرئية وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا وطئ اي ضرب ومسح بنعله احدكم الاذى اي النجاسة فان التراب له طهور
على الارض ودلكه بها حتى يذهب اثرها جازت الصلوة به وبه ذهب الاوزاعي وابو ثور
والشافعي في قوله القديم وقال في الجديد لابد من غسله بالماء ويؤول الحديث بانه اذا وطئ
نجاسة يابسة فتشبثت بنعله غبارها يزول بالمشي على مكان طاهر وقال ابو حنيفة يطهر بالدلك
اذا جفت النجاسة عليه بخلاف الرطبة وسالت امرأة قيل هي ام ولد ابراهيم بن عبد الرحمن

فقالت اي الطين ربي ولمستنقع المكان القذر اي في مكان قذر فقال لها ام سلمة قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يطهره اي الذيل ما بعده اي المكان الذي بعد المكان القذر
بزوال ما تشبث بالذيل من القذر يابس قال في شرح الحديث ان السؤال جرى فيما جر من الثياب
على القذر اليابس فلا يتشبث شيء منه بها والا فلا اجماع انعقد على ان الثوب لا يطهر
بغير الغسل اذا اصابته نجاسة عن المقدام بن معدي كرب قال نهى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم عن لبس جلود السباع والركوب عليها لانه من دأب السلاطين وسنن الجبابرة
وعمل المشركين وفيه تكبر وزينة لا يليق هذا بالصلحاء فيكون نهي تنزيه او لنجاسة ما
عليها من الشعر لان شعرها لا يطهر بالدباغ كما هو ظاهر مذهب الشافعي فالنهي للتحريم وعن ابي
مليح بفتح الميم اسمه عامر عن ابيه اسامة ان النبي عليه السلام نهى عن جلود السباع ان
تفترش اي تبسط ويجلس عليها لما بينا وعن ابي المليح انه اي النبي عليه السلام كره ثمن جلود
السباع يعني كره بيعها وشراءها وذلك قبل الدباغ لنجاستها قبله فاما ما بعده فيجوز
وعن عبد الله بن عكيم انه قال اتانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة
باهاب ولا عصب ان هذه مفسرة او مخففة وذهب بعض اهل الحديث الى انه ناسخ للاحاديث
الواردة في الدباغ وجمهور العلماء على خلافه لانه لا يقاوم الاحاديث الواردة في هذا الباب
صحة ثم انه لم يلق النبي عليه السلام والظاهر حكايته حال قبل هذا فيما لم يدبغ لما روي عن عائشة
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت وعن ميمونة
انها قالت مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال يجرون شاة فقال لو اخذتم اهابها اي
لو اخذتموه فدبغتموه لكان حسنا لو للشرط بحذف الجواب وقيل للتمني يعني ليتكم اخذتم اهابها
فانتفعتم به قالوا انها ميتة فقال يطهره الماء والقرظ بفتح القاف والراء ورق السلم
يدبغ به يعني يطهره خلط القرظ بالماء اذا غسل الجلد به ويبرد باختلاط طهورها وهذا يدل على عدم
وجوب استعمال الماء بعد الدباغ وفي اثنائه وهو احد قولي الشافعي **باب المسح على الخفين**
من الصحاح سئل علي ابن ابي طالب عن المسح على الخفين فقال جعل رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ثلاثة ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم وهو حجة على مالك حيث لم ير
للمقيم مسحا ولم يوقت للمسافر بمدة عن المغيرة بن شعبة انه غزا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غزوة
تبوك غير منصرف للعلمية والتانيث وان جعل اسم الموضع جاز الصرف قال المغيرة
فتبرز رسول الله عليه الصلوة والسلام قبل الغائط بكسر القاف اي خرج الى البراز للحاجة
فحملت معه اداوة بكسر الهمزة اي ركوة ليتوضأ منها وكان خروجه عليه الصلوة والسلام
لقضاء الحاجة قبل الفجر وفيه دليل على استحباب تحصيل اسباب الصلوة من الوضوء وغيره قبل دخول
الوقت فلما رجع اي من قضاء الحاجة اخذت اي شرعت اهريق اي اصب الماء على يديه
من الاداوة فغسل يديه اي كفيه ووجهه وفيه دليل على جواز الاستعانة في الطهارة وعليه
جبة من صوف فيه دليل على ان لبس الصوف سنة فذهب اي شرع يحسر اي يكشف كمه عن



كمه عن ذراعيه فضاق كم الجبة بحيث ما قدر ان يخرج يده الى المرفق عن كم الجبة من غاية ضيقه
فاخرج يديه من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ثم مسح بناصيته وعلى العمامة
ثم اهويت اي قصدت من القيام الى القعود يعني انحنيت لانزع خفيه فقال دعهما اي اتركهما
ولا تنزعهما عن رجلي فاني ادخلتهما اي لبستهما حال كون قدمي طاهرتين يعني كنت
على وضوء كامل حين لبستهما فيجوز المسح عليهما فمسح عليهما ثم ركب وركبت فانتهينا اي
وصلنا الى القوم وقد قاموا الى الصلوة يصلي بهم عبد الرحمن بن عوف اي كان هو
اماما لهم وقد ركع اي صلى بهم ركعة فلما احس عبد الرحمن بالنبي عليه السلام اي
علم بمجيئه صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب يتاخر اي عزم على ان يتاخر من موضعه ليتقدم النبي عليه السلام
فاومى اي اشار عليه السلام اليه ان يكون على حاله فادرك النبي عليه السلام احدى الركعتين
معه يعني اقتدى به في ركعة الثانية وفيه دليل جواز اقتداء الافضل بالمفضول اذا علم
ان كان الصلوة فلما سلم قام النبي عليه السلام وقمت وركعنا اي صلينا الركعة التي سبقتنا
اي فاتت عنا مع الامام وجاء في رواية اخرى انه صلى الله عليه وسلم قال لهم بعد الفراغ
منها احسنتم اداء الصلوة لوقتها يعني لا تؤخروها بعد دخول الوقت لانتظار الامام
وانما يستحب ترك انتظاره اذا علموا انه يجيء بعد مضي زمان كثير ولم يعلموا متى يجيء اما اذا
علموا يستحب الانتظار وان كان موضع الامام قريبا من المسجد علامة وقت الصلوة
من الحسان قال ابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ارخص
اي جوز للمسافر ثلثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس اللفاء للمتعقب
اي لبس خفيه بعد تمام الطهارة ان يمسح عليهما متعلق بارخص وقال صفوان بن عسال
المرادي كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يامرنا اذا كنا سفرا بسكون الفاء جمع مسافر
ان لا ننزع خفافنا جمع خف يعني ان يمسح عليها ثلثة ايام ولياليهن الا من جنابة فانه
لا يجوز للمغتسل ان يمسح على الخف بل يجب عليه النزع وغسل الرجلين كسائر الاعضاء ولما
كان قوله الا من جنابة موهما باثبات النزع منها استدركه بالاحداث التي لم يشرع فيها
النزع ليعلم اختصاص وجوب النزع بالجنابة دون غيرها من اسباب الحدث فقال ولكن من
غائط متعلق بمحذوف اي ولكن لا ننزعها من غائط وبول ونوم بل نتوضأ ونمسح عليهما وعن
المغيرة بن شعبة انه قال وضأت النبي عليه الصلوة والسلام اي سكبت ماء الوضوء على يديه
في غزوة تبوك فمسح على الخف واسفله وبهذا قال الشافعي ومالك مسح علاه وجب ومسح
اسفله سنة وقال الشيخ الامام هذا مرسل لا يثبت اي لم يثبت اسناده الى المغيرة وانما
رواه مرسلا عن مولاه وراد كاتب المغيرة وهو لم يرواه عنه عليه السلام وترك ذكر المغيرة
ويروى متصلا عن المغيرة انه قال رايت النبي عليه الصلوة والسلام يمسح على الخفين على ظاهرهما
وهو مذهب ابي حنيفة وعن المغيرة انه قال توضأ النبي عليه السلام ومسح على الجوربين والنعلين اي
ونعليهما فيجوز المسح على الجوربين المنعلين بحيث يمكن متابعة المشي عليهما قال الخطابي معناه والنعلين

لبسها فوق الجوربين وقد ضعفه ابو داود وهذا الحديث باب التيمم من الصحاح عن حذيفة انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضلنا على الناس بصيغة المجهول يعني فضلنا الله على الامم
السالفة بثلاث اي بثلاث خصال لم يكن لهم واحدة منها جعلت صفوفنا يعني وقوفنا
في الصلاة صفا صفا كصفوف الملائكة فان الامم الماضية يقفون في صلواتهم كيفما اتفق من غير
الصف وجعلت لنا الارض كلها مسجدا ولم تجز لهم ان يصلوا الا في كنائسهم وبيعهم وجعلت
تربتها اي تراب الارض لنا طهورا اي مطهرا اذا لم نجد الماء ولم تجز ذلك للامم المتقدمة
وقال عمران كنا مع النبي عليه السلام فصلى بالناس فلما انفتل اي فرغ من الصلاة اذا هو
اي النبي صلى الله عليه وسلم برجل معتزل عن القوم اي خارج من بينهم واقف في ناحية
لم يصل مع القوم فقال ما منعك ان تصلي مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد
اي يلزم عليك التيمم بالصعيد وهو التراب عند الشافعي ووجه الارض عند ابي حنيفة سواء
كان عليه التراب او لا فانه يكفيك اي يستغنيك عن الوضوء ويرفع عنك القضاء سواء كان
من الحدث او من الجنابة قال عمار كنا في سرية اي جيش فاجنبت اي صرت جنبا فتمعكت اي تمرغت
في التراب ظنا بان ايصال التراب الى جميع الاعضاء واجب في الجنابة كالماء فصليت
فذكرت للنبي عليه الصلاة والسلام فقال انما يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكفيه
الارض ونفخ فيهما ليقل التراب الذي حصل في كفيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وهذا يدل
على انه يكفي ضربة واحدة للوجه والكفين وبه قال احمد والاوزاعي واما عند مالك والشافعي
وابي حنيفة لا يجوز الا بضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين بدليل حديث ابن عمر
الماري في اخر باب مخالطة الجنب وفي رواية قال عمار فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك عن ابي الجهيم بن
الحارث ابن الصمة بكسر الصاد وتخفيف الميم انه قال مررت على النبي عليه السلام وهو يبول فسلمت
عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحته اي حكه بعصا كانت معه حتى يحصل منه التراب ثم وضع
يديه اي ضربهما على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد علي السلام والحديث يدل على استحباب
الطهارة لذكر الله تعالى لان السلام من اسماء الله تعالى وفي تاخيره عليه الصلاة والسلام
رد السلام تعليم بان رده من الواجبات المطلقة وعلى ان التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار التراب
وبه قال محمد لانه لو كان مجرد الضرب كافيا لم يحت صلى الله عليه وسلم الجدار بالعصا من الحسان
عن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الصعيد الطيب اي التراب الطاهر
وضوء المسلم بفتح الواو يعني بمنزلة ماء الوضوء في صحة الصلاة به وان لم يجد الماء عشر
سنين ان للوصل والمراد منه الكثرة لا المدة المقدرة فاذا وجد الماء فليمسه من الامساس
اي يوصل بشرته بالماء وليوصله اليه يعني فليتوضا فان ذلك خير له ليس معناه ان كلاهما
جائز عند وجود الماء لكن الوضوء خير بل المراد منه ان الوضوء واجب عند وجود الماء ونظيره
قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه لا خيرية ولا حسنية لمستقر اهل



اصحاب النار قال جابر خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه اي كسره في راسه وكرر الراس لزيادة
التاكيد فان الشج هو كسر الراس فاحتلم الرجل اي اصابته جنابة وخاف ان يبلغ الماء الى الجراحة لو
اغتسل فسال اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على
الماء وهذه جملة حالية فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر بذلك قال
قتلوه اسند القتل اليهم بطريق المبالغة ليكون دالا على الانكار عليهم قتلهم الله اي لعنهم
الا سالوا اذ لم يعلموا انكر عليهم عليه الصلاة والسلام بالافتاء بغير علم والحق بهم الوعيد بان
دعا عليهم لكونهم مقصرين في التامل في النص وهو قوله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج فانما
شفاء العي بكسر العين هو التحير في الكلام وغيره السؤال يعني لم لم يسالوا ولم يتعلموا ما لا يعلمون فانه
لا شفاء لداء الجهل الا التعلم انما كان يكفيه اي الرجل المحتلم ان يتيمم ويعصب اي يشد على جرحه
خرقة حتى لا يصل اليه الماء ثم يمسح عليها اي على الخرقة بالماء ويغسل سائر جسده وهذا يدل
على الجمع بين التيمم وغسل سائر جسده بالماء دون الاكتفاء باحدهما كما هو مذهب الشافعي
باب الغسل المسنون من الصحاح عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل هذا امر سنة لا وجوب والحديث يدل على ان غسل يوم الجمعة
للصلاة فلا يصح قبل الصبح وعن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
غسل يوم الجمعة من باب اضافة المظروف الى ظرفه ذكره المبالغة واجب على كل محتلم اي بالغ مدرك
اوان الاحتلام والمراد بالوجوب هنا التاكيد والمبالغة في الاستحباب وهذا لان
القوم كانوا يعملون في المهنة ويلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا متقارب السقف فاذا
عرقوا اذى بعضهم بعضا بالنتن بعض حضور صلاة بلادهم التي في غاية من الحرارة فخصهم عليه الصلاة
والسلام على الاغتسال بلفظ الوجوب ليكون ادعى الى الاجابة وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق اي جدير على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام
يوما يغسل فيه راسه وجسده والمراد غسل يوم الجمعة من الحسان عن سمرة بن جندب انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من توضا يوم الجمعة فبها الباء متعلقة بمقدر اي فبالشريعة او بالرخصة اخذ
ونعمت اي نعمت الخصلة الوضوء ومن اغتسل فالغسل افضل والحديث صريح بان غسل يوم
الجمعة سنة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل وهذا
الامر للاستحباب والمذهب انه لازالة الرائحة الكريهة التي حصلت له منه لا امر الايجاب وعليه اكثر
وقيل امر وجوب لانه لا يؤمن ان يصيبه شيء من رشاش المغسول ومن حمله فليتوضا
اي ليكن على الوضوء حالة حمله ليمكنه الصلاة عليه اذا وضعه ويجوز ان يكون المجرد الحمل لانه
قربة وقيل معناه ليجدد الوضوء احتياطا لانه ربما خرج منه ريح لشدة وحشته وخوفه من
حمل الجنازة وثقل حاملها وهو لا يعلم بذلك وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من
اربع من الجنابة ويوم الجمعة سنة ومن الحجامة مستحب اغتساله من الحجامة لاماطة الاذى ولما
لا يؤمن ان يصيبه من رشاش الدم فيستحب النظافة وغسل الميت قيل معناه امر الاغتسال من غسل

وهو مستحب

اثبت فانه عليه الصلوة والسلام ما غسل ميتا قط وهذا كروايته انه رجم ماعزا اي امر برجمه **وعن**
قيس بن عاصم انه اسلم فامره النبي عليه السلام ان يغتسل بماء وسدر ذهب الاكثرون الى
استحباب اغتسال من اسلم وغسل ثيابه اذا لم يكن لزمه الغسل في حال الكفر والغرض منه
تطهيره من النجاسة المحتملة على اعضائه من الوسخ والرائحة الكريهة وانما امر عليه السلام الغسل بالماء
والسدر للمبالغة في التنظيف لانه يطيب الجسد وغسله لا يتوقف على قول كلمة الشهادة
في الاصح وعند احمد ومالك يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا واما لو اسلم وقد جامع او احتلم
في الكفر يفترض عليه الغسل وان اغتسل فيه عند الشافعي لانه يحتاج الى النية وهي عبادة لا تصح
من الكافر وعند ابي حنيفة يكفيه اغتساله فيه **باب الحيض من الصحاح** قال انس ان اليهود كانوا
اذا حاضت المرأة فيهم لم يأكلوها اي لم يجتمعوا معها في الاكل والشرب فسأل اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم عن عدم المواكلة حالة الحيض كما يفعل اليهود فانزل الله تعالى ويسألونك
عن المحيض اي عن حكم زمان الحيض قل هو اذى اي الحيض قذر يتأذى الازواج بمجامعتهن في
ذلك الوقت فاعتزلوا النساء اي ابعدوهن في المحيض اي في مكان الحيض وهو الفرج
يعني ان الحيض اذى يتأذى به الزوج في المجامعة فقط دون المواكلة والمجالسة والاقتراب
معها الاية فقال النبي عليه السلام اصنعوا اي افعلوا كل شيء من المواكلة والملامسة والمضاجعة
الا النكاح اي الجماع اطلاقا لاسم السبب على المسبب وهذا يدل على جواز التمتع بالحائض سواء
كان فوق الازار او تحته دون المجامعة وبه قال ابو يوسف ومحمد بن الحسن والشافعي
في قوله القديم **وقالت عائشة** كنت اغتسل انا والنبي عليه الصلوة والسلام من اناء واحد وكلانا
جنب وكان يأمرني فاتزر واصله بهمزتين ثانيتهما مقلوبة الفا كما في آدم فان ادغام
الهمزة في التاء لا يجوز اي عقد الازار وشد وسطي فيباشرني اي فيلامسني فوق الازار
وانا حائض وانما امرها بالاتزار اتقاء عن موضع الاذى وهذا يدل على جواز الاستمتاع بما فوق
الازار دون ما تحته وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي في قوله الجديد وكان يخرج رأسه
وهو معتكف في المسجد بان كان بالحجرة منفتحا الى المسجد فيخرج رأسه منه الى الحجرة وهي فيها فاغسله
وانا حائض وهذا يدل على ان المعتكف اذا اخرج بعض اعضائه من المسجد لم يبطل اعتكافه وقالت
كنت اشرب وانا حائض ثم اناوله اي اعطي الاناء النبي عليه الصلوة والسلام فيضع فاه
اي فمه على موضع فيّ اي فمي فيشرب وكنت اتعرق العرق بفتح العين وسكون
الراء اي فصل اللحم ينفي من العروق وهو العظم الذي عليه اللحم من قولك عرقت العظم
اعرقه بالضم اذا اكلت معظم اللحم الذي عليه وانا حائض ثم اناوله النبي عليه السلام فيضع فاه
على موضع فيّ وهذا يدل على مواكلة الحائض ومجالستها وعلى ان اعضاءها من اليد والفم
وغيرهما ليست نجسة **وقالت عائشة** كان النبي عليه الصلوة والسلام يتكئ في حجري وانا حائض ثم يقرأ
القرآن **وقالت** قال لي النبي عليه الصلوة والسلام ناوليني اي اعطيني الخمرة وهي بالضم سجادة
صغيرة تعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط من المسجد حال من النبي فيكون الخمرة في الحجرة والنبي



عليه السلام في المسجد وقيل حال من الخمرة فيكون الامر بالعكس فقلت اني حائض فقال ان حيضتك
بفتح الحاء هي الدفعة من الدم ليست في يدك اي ليست نجاسة الحيض في يدك لانها لا حيض فيها وروي
بكسر الحاء وهي الحالة التي تلزم الحائض معناه ان حالتك وهي حيضتك ليست بعذر تمنعك اخذ ما ذكر
**وقالت** ميمونة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط وهو بكسر الميم ملحفة كساء من صوف او خز
او غيره يأتزر به المرأة وربما تلقيه على رأسها وتتلفع به بعضه علي وبعضه عليه يعني بعض المرط
الذي عليه السلام على كتفه يصلي وبعضه علي وانا حائض ملتفة به وهذا يدل على ان اعضاء
الحائض سوى الفرج طاهرة والا فالصلوة في مرط واحد بعضه ملقى على النجاسة وبعضه متصل بالمصلي
غير جائز **من الحسان** قال ابو هريرة عن النبي عليه السلام انه قال من اتى حائضا اي جامعها سواء
المنكوحة والامة وغيرهما وكذلك قوله او امرأة في دبرها او كاهنا اي اتى كاهنا
وهو الذي يخبر عن الكوائن في المستقبل ويدعي معرفة الاسرار فقد كفر بما انزل على محمد يؤول
الحديث بالمستحل والمصدق لان تحليل الحرام كفر والا يكون فاسقا وقيل الكفر حينئذ كفران نعمة الله
او اطلاق اسم الكفر عليه لكونه من خصال الكفار الذين عادتهم عصيان الله تعالى ضعيف
**وعن معاذ** بن جبل انه قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عما يحل للرجل من امرأته
وهي حائض قال ما فوق الازار والتعفف اي الاحتراز عن ذلك اي عما فوق الازار
افضل اسناده ليس بقوي وحكمه ايضا ضعيف لما مر انه عليه السلام امر عائشة بالاتزار وباشرها
فوق الازار ولو كان التعفف عما فوق الازار افضل لتعفف عليه السلام عن ذلك **عن ابن**
**عباس** عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال اذا وقع الرجل اي جامع باهله وهي حائض
فليتصدق بنصف دينار وانما امره عليه السلام بالتصدق بطريق الاستحباب وعليه الاستغفار
وبه ذهب مالك والشافعي في قوله الجديد الاصح وابو حنيفة وذهب احمد بن حنبل والقول
القديم للشافعي الى انه بطريق وجوب الكفارة المذكورة ويروى اذا كان دما
احمر فدينار وهذا لان اول المقادير المتعلقة بالفرج عشرة دراهم وهو دينار وان كان
اصفر فنصف دينار لان الصفرة مترددة بين الحمرة والبياض فبالنظر الى الثاني
لا يجب شيء وبالنظر الى الاول يجب الكل فينتصف **باب المستحاضة من الصحاح** قالت عائشة جاءت
فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي عليه السلام فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض بصيغة
المضارع المجهول يقال استحيضت المرأة فهي مستحاضة اذا استمر الدم بها بعد ايام حيضها
فلا اطهر افادع الصلوة بهمزة الاستفهام اي فاتركها فقال لا اي لا تتركيها انما ذلك
اي الذي تشتكيه عرق قد انشق وانفجر منه الدم وليس بحيض فان دم الحيض دم يرميه القوة
المولدة باذن خالقها لاجل الجنين وتدفعه الى الرحم في اوقات معتادة ويجتمع فيه ولذا
سمي حيضا من قولهم استحوض الماء اذا اجتمع فاذا كثر وامتلأ ولم يكن فيه جنين او كان اكثر
مما يحتمله انصب فاذا اقبلت حيضتك بالكسر وقيل اسم للحيض ان كانت المرأة معتادة
اي ذات ايام حيضتك فدعي الصلوة واذا ادبرت اي تولت حيضتك وجاوز دمك

ايام ما ذلك فاغتسلي عنك الدم اي اثر دم الاستحاضة واغتسلي مرة واحدة ثم صلي قال الشافعي
يغسل فرجها لكل صلاة مفروضة وعند ابي حنيفة لوقت كل صلاة وتشد بالعصابة وتتوضأ وتعجل
فاذا انها وهي معذورة في جريان الدم بينها من الحسان عن عروة بن الزبير انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت ابي حبيش اذا كان دم الحيض كان يعرف فانه دم اسود
وذلك باعتبار الاغلب والا فقد يكون احمر وغيره يعرف اي يعرفه النساء. قال المستحاضة اذا كانت
ذات تمييز بان ترى في بعض الايام دما اسود وفي بعضها دما احمر او اصفر فدم الاسود
حيض بشرط ان لا ينقص من يوم وليلة ولا يزيد على خمسة عشر يوما فاذا كان ذلك فامسكي
عن الصلاة اي اتركيها فاذا كان الاخر بان كان دما احمر او اصفر فدم استحاضة بشرط
ان لا ينقص الدم الاحمر او الاصفر الواقع بين السوادين عن خمسة عشر يوما فاذا كان كذلك
فتوضئي وصلي فانما هو عرق منشق فاذا زال شرط من هذه الشروط فليست بمميزة فاذا كانت
كذلك ونقصت شرط تمييزها وليس لها عادة او كان فنسيتها تجعل حيضها في اول كل شهر
يوما وليلة في قول وستة او سبعة في قول ثم تؤمر بالوضوء للصلاة الى اخر الشهر عن ام سلمة
ان امرأة كانت تهراق على بناء المجهول اي تهراق هي الدم بالنصب على التشبيه بالمفعول
اي صارت ذات هراقة الدم او على التمييز ان كان معرفة بزيادة اللام ويجوز الرفع على تقدير
تهراق دماؤها اي ينصب واللام بدل من الاضافة يعني صارت مستحاضة على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكانت معتادة فاستفتت لها اي سألت لحكم المرأة ام سلمة النبي
عليه الصلوة والسلام فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر اجرى المفعول فيه
مجرى المفعول به اي تحيض فيهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها اي قبل اصابة
الاستحاضة فلتترك الصلوة قدر ذلك اي قدر عادة حيضها من الشهر فاذا خلفت ذلك
اي جاوزت ذلك القدر ودخلت ايام الاستحاضة فلتغتسل ثم لتستثفر اي لتشد
فرجها بثوب وكيفيته ان تشد المرأة ثوبا بين رجليها بحيث يكون دبرها وفرجها مشدودا
من خلف ويكون احد طرفي ذلك الثوب مشدودا من خلف دبرها الى وسطها والطرف
الاخر من قبلها الى وسطها مشدودا ايضا ثم لتصل وفيه دليل على ان المستحاضة يجب عليها
ان تستثفر وان تعالج نفسها بما يسد المسلك ويروى عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده
عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال المستحاضة تدع الصلوة اي تتركها ايام اقرائها جمع قرء
وهو مشترك بين الحيض والطهر والمراد به هنا الحيض بقرينة وصفها بقوله التي كانت تحيض
فيها ثم تغتسل وتتوضأ عند كل صلوة وتصوم وتصلي وقالت حمنة بنت جحش كنت استحاض
حيضة كثيرة شديدة بالغة لجريان دمي شديدة من لون الحيض والكثرة من حيث الوقت والدم فجئت
الى النبي عليه السلام استفتيه اي سأله عن حكمها فقال لي انعت اي اصف لك الكرسف وهو
القطن لتعالج به مقطر الدم فانه يذهب الدم يعني استعمليه لعل دمك ينقطع انما امرها عليه السلام
باستعمال الكرسف لانه ظن ان دمها ليس شديدا بحيث قالت هو اكثر من ذلك اي من



من ان ينقطع بالكرسف انما اثج اي شديد حرفه على هيئة الثجام كالاستثفار قالت هو اكثر من
ذلك انما اثج ثجا اي اصب الدم صبا قال انما هي اي هذه الحالة او هذه العلة ركضة اي ضربة
من الركض وهو ضرب الارض بالرجل حال العدو من ركضات الشيطان يعني هذه الحالة
مما وجد الشيطان اليك سبيلا ومراده بان يحرك في امر دينك من الصلوة والصوم وغير
ذلك ويامرك بتركهما وانما اضاف الى الشيطان لانه قد وجد بذلك طريقا الى التلبيس
عليها في امر دينها وقت طهرها وصلوتها وصومها حتى انساها ذلك فصار كانها ركضة
نالتها من ركضاته فتحيضي اي اقعدي ايام حيضك عن الصلوة فيها واجعلي نفسك حائضا
ستة ايام او سبعة ايام قيل شك من الراوي وقيل التخيير وقيل على معنى اعتبار حالها بحال
من هي مثلها ومثل سنها من النساء واهل بيتها فان كانت عادة مثلها ستا فستا
وان كانت سبعا فسبعا وقيل كانت معتادة لستة ان عادتها ستا كانت او
سبعا فامرها عليه السلام ان تتحرى وتجتهد وتبني على ما تيقنت من احد العددين بدليل
قوله في علم الله اي فيما علم الله تعالى من امرك ثم اغتسلي وصلي اربعا وعشرين ليلة واياما
ان كانت مدة الحيض ستة او ثلثا وعشرين ليلة واياما ان كانت سبعة وصومي وكذلك
افعلي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن يعني اجعلي حيضك بقدر ما يكون عادة النساء
من ست وسبع وكذلك طهرك بقدر ما يكون عادة النساء من ثلث وعشرين واربع
وعشرين ميقات حيضهن وطهرهن بالنصب على الظرف يعني ان كان وقت حيضهن في اول
الشهر فليكن حيضك في اول الشهر وان كان في وسطه او اخره فليكن حيضك في ذلك
الوقت وفي رواية ان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين
الصلوتين بغسل واحد فافعلي وهذا اعجب الي ان قدرت على ذلك رخص عليه السلام لها الجمع
بين الصلوتين لما راى ان الامر قد طال بها وقد جهدها الاغتسال لكل صلوة كالمسافر
رخص له في الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة السفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اي
امر الاستحاضة اعجب الامرين الي وهما السفر والاستحاضة كتاب الصلوة اشتقاقها من الصلي
وهو دخول النار والخشبة اذا تعوجت عرضت على النار فيقوم وفي العبد اعوجاج لوجود
نفسه الامارة بالسوء والمصلي يصيبه من وهج السطوة الالهية والعظمة الربانية ما يزول به
اعوجاجه فهو كالمصطلي بالنار ومن اصطلى بنار الصلوة وزال بها اعوجاجه لا يعرض على
النار ثانية الا تحلة القسم من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن روي بالاضافة وغيرها
اي الصلوات الخمس مكفرة في حق من يحافظ عليها والجمعة في حق من لم يحافظ عليها ورمضان
في حق من لم يحافظ عليهما للصغائر وان الخمس اذا كفرت فاذا الكفر للجمعة او رمضان بالنسبة
اليهما ومعناه ان المجموع مكفرات لذنوبه الصغائر اذا اجتنب الكبائر على صيغة الماضي
المجهول يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن قال الله

تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وانما قال اذا دون ان لان الغالب من المسلم الاجتناب عن الكبائر وعنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ارأيتم اي اخبروني لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه ابدا شيء قالوا لا اي لا يبقى شيء قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحوا الله بهن الخطايا جمع خطيئة وهي الذنب اي يزيل ويغفر بركة صلوات الخمس الذنوب الصغائر عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة خال من قوله قبلة قيل ذلك الرجل ابو اليسر عمرو بن غزية الانصاري وقيل ابو اليسر كعب بن عمرو الانصاري صحابي مشهور كان يبيع التمر فاتته امرأة فاعجبته فقال لها ان في البيت اجود من هذا التمر فذهب بها الى بيته فضمها الى نفسه وقبلها فقالت اتق الله فندم فاتى النبي عليه الصلوة والسلام فاخبره فقال انتظر امر ربي فصلى العصر معه فانزل الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار قال مقاتل الصلوة الفجر والظهر طرف وصلوة العصر والمغرب طرف وقيل احد طرفيه صلوة الصبح والطرف الآخر صلوة الظهر والعصر لان ما بعد الزوال من العشي وزلفا من الليل جمع زلفة وهي قطعة من الليل والمراد صلوة العشاء يعني من صلى هذه الصلوة للخمس يغفر صغائر ذنوبه ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله الي هذا اي هذا الحكم مختص بي ام لجميع المسلمين قال لجميع امتي كلهم في رواية لمن عمل بها من امتي عن انس انه قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا من باب اطلاق اسم المسبب على السبب اي فعلت شيئا يوجب الحد فاقمه علي قال انس ولم يسأله اي النبي عليه السلام ذلك الرجل عنه اي عن ذلك الذنب قيل لانه عليه الصلوة والسلام عرف ذنبه وعفوه بطريق الوحي وقد حضرت الصلوة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي عليه الصلوة والسلام الصلوة قام الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله اي ما في الحد الذي ثبت بكتاب الله تعالى قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او حدك شك من الراوي فيه دليل على ان الصغاير تكفر بالحسنات وكذا ما خفي من الكبائر بعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله عليه السلام اتبع الحسنة السيئة تمحها وخطيئة هذا الرجل في حكم المخفي لانه ما بينها او يكون غفران الكبائر منه بأداء الصلوة حكما مختصا به قال عبد الله بن مسعود سألت النبي عليه الصلوة والسلام اي الاعمال احب الى الله قال الصلوة لوقتها اي اداؤها في اول وقتها ثم اي اي ايها احب قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله عز وجل وفي حديث ابي ذر حين سأل اي العمل خير قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وفي حديث ... احسن الاعمال الحج وغير ذلك من الاحاديث الواردة في افضل الاعمال فالتوفيق بين هذه الاخبار انه عليه السلام اجاب كل منها بما كان موافقا لغرض السائل او ترغيبا له فيما هو بصدده او ارشادا الى ما هو الاصلح قال ابن مسعود حدثني النبي صلى الله عليه وسلم بهن اي المذكورات اي الافضل فالافضل ولو استزدته اي لو سألته اكثر من ذلك لزادني





متعلق الظرف بمحذوف تقديره بين الصلوة وبينه
بين العبد والكفر بوصله اليه

راوي في الجواب وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة متعلق ببين محذوف تقديره تركها وصل بينه وبين الكفر اي يوصله اليه لانها اقامتها هي الحصنة الفارقة بين الفريقين فالتهاون بحفظها يكاد يفضي بصاحبها الى حد الكفر ومن العلماء من كفر تاركها ومنهم من لم يكفر وحملوا الحديث على تركها جحودا او على الزجر والوعيد من الحسان عن عبادة بن الصامت انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات افترضهن الله تعالى من احسن وضوءهن اي احسن وضوءهن بتركه ما ذكره وبعضه وسننه واداه وصليهن لوقتهن واتم ركوعهن وخشوعهن وهو حضور القلب وطمأنينة الاعضاء والسكون كان له على الله عهد وهو حفظ الشيء ومراعاته حالا فحالا ان يغفر له خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عهد او بدل منه او متعلق بعهد بتقدير لام الجارة سمي ما كان منه تعالى على طريق المجازاة لعباده عهدا على جهة مقابلة عهدهم على العباد اولانه وعد القائمين بحفظ عهده ان لا يعذبهم ووعده حقيق بان لا يخلف فسمي وعده عهدا لانه اوثق من كل عهد ومن لم يفعل فليس له على الله عهد بل موكل الى مشيئة الله تعالى ان شاء غفر له فضلا وان شاء عذبه عدلا وهذا صريح بانه لا يجب عليه عقاب العاصي وعن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا خمسكم اي خمس الصلوات المفروضة عليكم وصوموا شهركم اي رمضان وادوا زكوة اموالكم واطيعوا ذوا امركم اي صاحب امركم وهو الخليفة وغيره من الامراء ترخلوا جواب الامر اي ان تفعلوا هذه الاشياء تجزاؤكم ان تدخلوا جنة ربكم وعن سبرة بن معبد الجهني انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا امر حذفت همزته للتخفيف اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبع سنين يعني اذا بلغ اولادكم سبع سنين فامروهم باداء الصلوة ليعتادوا ويستأنسوا بها واضربوهم عليها اي على ترك الصلوة وهم ابناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع جمع مضجع وهو الجنب بالارض يعني اذا بلغوا عشر سنين فرقوا بين الاخ والاخت في المضجع لانه يحتمل فيها البلوغ فربما يغلب الشهوة على الذكور فيفعلون الفاحشة بالاناث فامر عليه السلام بالتفريق بينهم حذرا من ذلك وعن بريدة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم اي بين المنافقين الصلوة فهي الموجبة لامانهم وحقن دمائهم والمشبهة لهم بالمسلمين في حضور صلوتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة فمن تركها اي الصلوة فقد كفر اي دخل في حكم الكفر لارتفاع ذلك العهد فيحل سفك دمه قال عبد الله بن شقيق كان اصحاب رسول الله عليه السلام لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا غير الصلوة

## باب المواقيت

من الصحاح عن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اي اول وقت الظهر اذا زالت الشمس اي مالت بعد الاستواء الى جهة المغرب ما لم يحضر العصر وهذا يدل على ان لا فاصلة بين وقتيهما ولا مشترك بينهما وعلى ان لا كراهة في تأخير الظهر الى آخر الوقت وعند مالك اذا صار



... حصلوهن ... ترب ... عل عباده

ظل كل شيء مثله من موضع الزيادة كان قدر اربع ركعات من ذلك متنزلا بينهما ووقت
العصر ما لم تصفر الشمس والمراد منه وقت الاختيار لقوله عليه السلام في حديث آخر من ادرك
ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر والحديث يدل على كراهة التاخير الى وقت
الاصفرار ووقت صلوة المغرب اذا غابت الشمس ما لم يسقط ثور الشفق وهو الحمرة
التي تلي الشمس بعد الغروب عند الشافعي وابي يوسف ومحمد والبياض الذي يكون بعد
غروب الحمرة عند ابي حنيفة وهذا يدل على امتداد وقت المغرب الى سقوط الشفق فلو سقط
بعضه لا يدخل وقت العشاء كما لا يدخل وقت المغرب بغروب بعض القرص وتاخير المغرب
الى آخر الوقت اشد كراهة بالنسبة الى تاخير العصر ووقت صلوة العشاء الى نصف
الليل الاوسط صفة الليل لا وسط لا طويل ولا قصير وهذا وقت العشاء ايضا لان وقت
الجواز يمتد الى طلوع الفجر ووقت صلوة الصبح من طلوع الفجر وهو تبين الخيط الابيض من الخيط
الاسود ويدخل وقته بادنى تطلع ما لم تطلع الشمس ولا كراهة في تاخيرها الى آخر الوقت
فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة اي تركها فانها اي فان الشمس تطلع بين قرني
الشيطان منكرا ومعرفا اي بين جانبي رأسه وذلك ان الشيطان يقف عند طلوع الشمس بحيث
لها استقبل السجود من يسجد لها ليكون ذلك عبادة له فنهى عليه السلام في هذا الوقت
كراهة موافقة عبادة الشمس وقيل المراد بقرنيه حزباه الذين يبعثون والذين يلحقون بالليل
والنهار وقيل هو من باب التمثيل تشبيها له بذوات القرون التي تناطح الاشياء لان اللعين
مناطح للحق ومدافع له وعن بريدة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة
فقال صل معنا هذين يعني اليومين فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام
الظهر بنصب الخافض اي للظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة اي في اول وقتها بيضاء
اي لم يختلط بها صفرة نقية اي طاهرة صافية من الاصفرار يعني في اول وقته ثم امره فاقام
المغرب حين غابت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر
حين طلع الفجر فلما ان كان ان مزيدة زائدة وكان تامة اي دخل اليوم الثاني امره فابرد
بالظهر قيل معنى الابراد انكسار شدة حر الظهيرة فالفعل من برد والباء للتعدية اي
زاد على الابراد في صلوة الظهر وبالغ فيه حتى تم انكسار الحر وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها
اي صلوة العصر في اليوم الثاني فوق الذي كان اخرها بالامس وصلى المغرب قبل ان
يغيب الشفق يعني صلاها في آخر الوقت وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر
فاسفر بها الباء للتعدية اي صلاها وقت الاسفار وهو الاضاءة ثم قال اين السائل
عن وقت الصلوة فقال الرجل انا اي السائل انا يا رسول الله قال وقت صلوتكم بين ما رأيتم
اي هذا الوقت المقتصد الذي لا افراط فيه تعجيلا ولا تفريط فيه تاخيرا من الحسان عن ابن
عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبرئيل اي صار اماما لي عند البيت
اي الكعبة مرتين اي في يومين ليعرفني كيفية الصلوة واوقاتها فصلى بي الباء للمصاحبة



المعية والمصاحبة اي صلى معي الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء اي الظل الراجع من
النقصان الى الزيادة مثل الشراك اي كان بقدر شراك النعل وهذا على وجه التقريب
لا التحديد لان زوال الشمس لا يبين باقل ما يرى من الظل في جانب المشرق وكان حينئذ
هذا القدر والظل يختلف باختلاف الازمنة والامكنة فكل بلد هو اقرب الى خط الاستواء
ومعدل النهار كان الظل فيه اقصر وكل بلد كان ابعد عنهما الى جانب الشمال كان فيه اطول
وصلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثل ظله يعني زاد ظل كل شيء عن مثله ادنى زيادة
وصلى بي المغرب حين افطر الصائم يعني بعد غروب الشمس لان الصائم يفطر في هذا
الوقت وصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب
على الصائم يعني اول طلوع الفجر الثاني وصلى بي الغد اي صلى اليوم الثاني الظهر حين كان
كل شيء مثل ظله وصلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه وصلى بي المغرب حين افطر
الصائم وصلى بي العشاء حين ذهب ثلث الليل وصلى بي الفجر حين اسفر اي اضاء ثم التفت
اي نظر الي جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك اي المحافظة عليه
شاقة على النفس لا يقدر عليها الا المراعون للاظلال والمنتظرون للصلوات والوقت اي
الوقت المستحب الذي لا حرج فيه ما بين هذين الوقتين فيجوز الصلوة في اوله واوسطه
وآخره **باب تعجيل الصلوات من الصحاح** قال ابو برزة الاسلمي كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي الهجير وهو الظهر في لغة بعض العرب سمي الظهر هجيرا لانها تصلى في الهاجرة وهي
وقت انتصاف النهار يعني صلوة الظهر التي تدعونها اي تسمونها الصلوة الاولى حين
تدحض الشمس اي تزول عن وسط السماء الى جهة المغرب كانها اذا انحطت للزوال
فكانها دحضت اي زلقت وغرض الراوي ان يعرف المخاطبين ان الهجير الاولى والظهر
واحد ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله يعني يصلي احدنا مع رسول الله العصر ثم يذهب
الى بيته في اقصى المدينة اي آخرها والشمس حية اي باق لونها على صفائه وقوته لم يتغير الى الصفرة
وكل ما ضعف قوته فكأنه قد مات قال عوف وهو راوي هذا الحديث عن ابي برزة ونسيت
ما قال ابو برزة في المغرب وكان في وقت صلوة المغرب وكان اي الرسول صلى الله عليه
وسلم يستحب ان يؤخر العشاء اي يحب تاخيرها ولا يحب النوم قبلها بل كان يجلس ويذكر
الله تعالى فان التاخير بشرط عدم النوم قبلها مستحب ولا الحديث بعدها اي لا يحب الحديث بعد صلوة
العشاء فالمستحب النوم بعدها لئلا تفوت صلوة التهجد والصبح وكان ينفتل اي ينصرف
يعني يفرغ من صلوة الغداة اي الصبح حين يعرف الرجل جليسه يعني حين يرى كل واحد من الجماعة
من هو يقربه من ضوء الصبح ويقرأ في صلوة الصبح بالستين الى المائة الباء زائدة اي يقرأ فيها
ستين آية وربما يزيد الى المائة وهذا التغليس مذهب الشافعي وقيل معناه يسع
الوقت بعد القراءة ستين آية الى المائة وهذا الاسفار مذهب ابي حنيفة وفي رواية
ولا يبالي بتاخير العشاء الى ثلث الليل وسئل جابر عن صلوة النبي عليه السلام فقال كان

يصلي الظهر بالهاجرة وهي شدة الحرارة يعني يصلي في اول الوقت والعصر يعني يصلي العصر والشمس
حية والمغرب اذا وجبت اي سقطت الشمس للمغيب والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا
قلوا اخر والجملتان الشرطيتان في محل النصب حالان من الفاعل والصبح بغلس وهو
ظلمة اخر الليل مختلطة بضوء الصبح يعني كان يصلي الصبح في اول الوقت وقال انس
كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهائر جمع الظهيرة وهي نصف
النهار اراد به ظهر كل يوم والباء زائدة سجدنا على ثيابنا اتقاء للحر اي احترازا وحذرا
من احتراق جباهنا من غاية الحرارة يعني كنا نصلي الظهر في اول وقته وفيه دليل على ان المصلي
لو سجد على ثياب بدنه يجوز واليه ذهب عامة الفقهاء ولم يجوزه الشافعي ولا
الحديث على ثوب هو غير لابسه عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة اي بصلوة الظهر وفي رواية بالظهر فان شدة
الحر من فيح جهنم فيحها سطوع حرها وانتشاره وغليانها يعني شدة حر الصيف من حر
جهنم فالابراد بالظهر في شدة الحر قيل مندوب لطالب الجماعة اخذا بهذا الحديث وقيل التعجيل
اولى لحديث خباب انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء في جباهنا
واكفنا فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا يعني لم يرخص لنا في التاخير واشتكت النار الى ربها
جملة مبينة للاولى وان دخلت الواو بين البيان والمبين فقالت رب اكل بعضي بعضا
اشتكاؤها من اكل بعضها بعضا مجاز عن كثرتها وغليانها بحيث يضيق عنها مكانها
فيسعى كل جزء منها في افناء الاخر واستيلائه على مكانها فاذن لها بنفسين نفس
لهبها وخروج ما يظهر منها نفس في الشتاء ونفس في الصيف اشد بالرفع خبر مبتدأ محذوف
اي ذلك اشد ما تجدون من الحر بيان لما الموصول فمن حرها اي حر نار جهنم واشد
ما تجدون من الزمهرير وهو البرد الشديد فمن زمهريرها فعلم منه ان في النار شدة
الحر وشدة البرد وقيل كل منها طبقة من طبقات الجحيم وهذا من جملة الحكمة الالهية حيث اظهر
اثار الفيح في شدة الحر واثار الزمهرير في زمن الشتاء لتعود الامزجة بالحر والبرد فلو انعكس
لم تحتمله او لان الباطن في الصيف بارد فيقاوم حر الظاهر وفي الشتاء حار فيقاوم برد
الظاهر واما اختلاف حر الصيف وبرد الشتاء في بعض الايام فلعله تعالى يامر بان تحفظ تلك
الحرارة في موضع ثم يرسلها على التدريج حفظا لابدانهم واشجارهم وكذلك البرد
وقال انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب
الذاهب اي يذهب احد بعد صلوة العصر الى العوالي جمع عالية وهي اماكن معروفة باعلى ارض المدينة
فياتيهم اي يرجع الى المدينة والشمس مرتفعة اي لم تصفر يعني كان يصلي العصر في اول وقته
وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ والفرسخ اثنا عشر الف
خطوة وكل خطوة ثلثة اقدام او نحوه اي نحو المقدار المذكور يعني قريب من ذلك وابعد العوالي
من جهة نجد على ثمانية اميال وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك اشارة



اشارة الى المذكور حكما اي صلوة العصر التي اخرت الى الاصفرار صلوة المنافق فيه ثلثة بقوله
يجلس يرقب الشمس اي يرصد وينتظر دنو الشمس من الغروب وهو جملة حالية او استينافية حتى اذا
اصفرت اي الشمس وكانت بين قرني الشيطان يعني قربت من الغروب قام فنقر اربعا
اي اربع ركعات من نقر الطير الحبات اذا التقطها بمنقاره سريعا يعني صلاها خفيفة بلا طمأنينة
وخشوع ولا رعاية تعديل لا يذكر الله فيها الا قليلا فان من اخر صلوة العصر الى الاصفرار
فقد شبه نفسه بالمنافقين فانهم لا يصلون عن اعتقاد حقيقتها ولا يبالون بتاخيرها
فلا ينبغي للمسلم ان يفعل مثل فعلهم وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي تفوته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله بنصبهما وقيل مجهولا اي نقص وسلب اهله وماله يعني فوت ثواب
صلوة العصر عنه اكثر خسارا من فوت اهله وماله وقيل معناه فليكن حذره من فوتها كحذره من
ذهابهما وانما اوعد بهذا لانه وقت اشتغال الناس بتجاراتهم ومعاملتهم
لاهليهم ونفوسهم وذلك مظنة الفوت والتفويت مع ما فيها من الفضيلة وعن بريدة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك صلوة العصر حبط عمله اي نقص ثواب عمل ذلك اليوم
لانها خاتمة واسط النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو
البطلان للتهديد وقال رافع بن خديج كنا نصلي المغرب مع النبي عليه السلام فينصرف
احدنا اي من الصلوة وانه ليبصر مواقع نبله جمع موقع وهو موضع الوقوع والنبل السهام يعني يصلي
المغرب في وقت لو رمى احدنا سهمه لابصره اين يقع وهذا دليل على تعجيل المغرب وقالت
عائشة كانوا يصلون العتمة يعني صلوة العشاء فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل
الاول ولعل قولها العتمة للعشاء قبل ورود النهي عن تسميته بذلك وفيه استحباب
تاخير العشاء وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي اللام فيه للابتداء
وقد دخل الخبر وهو جائز عند الكوفيين على تقدير مبتدأ محذوف عند البصريين اي لهو يصلي الصبح
فتنصرف النساء متلفعات نصب على الحال اي متلحفات بمروطهن جمع المرط وهو الملحفة
ما يعرفن من الغلس وهو ظلمة اخر الليل اي لا يعرف اذا نظر اليها امراة ام رجل وبهذا
قال الشافعي التغليس بالفجر افضل وعليه الاكثر وبعضهم ذهبوا الى ان الاسفار افضل لقوله عليه
الصلوة والسلام اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر وحمله الاكثر على تيقن طلوع الفجر وزوال الشك
لاحتمال انهم كانوا يصلونها عند الفجر الاول رغبة في الاجر حين امروا بالتغليس فقيل اسفروا
بها اي اخروها الى ما بعد الفجر الثاني فانه اعظم للاجر وعن الشافعي طولوها الى الاسفار وهو
اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة في التعجيل والتغليس بها ذكر الشيخ العلامة اكمل الدين في شرحه
للهداية ان صلوة الفجر اول من صلاها ادم عليه السلام حين اهبط من الجنة واظلم عليه الدنيا
وجن الليل ولم يكن يرى قبل ذلك فخاف خوفا شديدا فلما انشق الفجر صلى ركعتين شكرا
لله الركعة الاولى للنجاة من ظلمة الليل والثانية شكرا لرجوع ضوء النهار ففرضت علينا
واول من صلى الظهر بعد الزوال ابراهيم عليه السلام حين امر بذبح الولد صلى اربعا الاولى

شكر الذهاب غم الولد والثانية شكرا لنزول الفداء والثالثة رضى الله حين نودي لقد
صدقت الرؤيا والرابعة لصبره ولده على معرفة الذبح ثم صنعت علينا واول من صلى العصر يونس
حين انجاه الله تعالى من اربع ظلمات وقت العصر ظلمة الزلة وظلمة الليل وظلمة الماء وظلمة
بطن الحوت فصلاها شكرا تطوعا وامرنا بها واول من صلى المغرب شكرا تطوعا عيسى عليه السلام
حين خاطبه الله تعالى بقوله ءانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين الاية وكان ذلك بعد
غروب الشمس صلى الاولى لنفي الالوهية عن نفسه والثانية لنفيها عن والدتها والثالثة لاثباتها
لله تعالى واول من صلى العشاء موسى عليه السلام حين خرج من مدين وظل الطريق وكان في غم
المراة وغم لاخيه هارون وغم عدوه فرعون وغم اولاده فلما انجاه الله تعالى من ذلك كله وقت
من شاطئ الواد الايمن صلى اربعا تطوعا وامرنا بذلك **وعن قتادة** عن انس ان نبي الله تعالى
صلى الله تعالى عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا اي اكلا السحور فلما فرغا من سحورهما والسحور بالفتح السين
اسم ما يؤكل وقت السحر وبالضم المصدر وكلاهما جائز من حيث المعنى لكن الرواية بالفتح قام نبي الله
صلى الله عليه وسلم الى الصلوة اي الى صلوة الصبح فصلى قلنا لانس كم كان كم مميز استفهام
مبتدا وخبرها الجملة اي كم زمانا كان بين فراغهما اي فراغ النبي عليه السلام وزيد بن ثابت
من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال قدر بالنصب خبر لكان اي كان المقدار ما بينهما قدر
ما يقرا الرجل خمسين اية ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف وهذه الفاصلة بين اكل السحور
والدخول في الصلوة لا يجوز لكل احد وانما جاز للنبي عليه السلام لانه كان عارفا بدخول الصبح
بطريق الوحي والمعجزة فان كان رجل حاذق عارف بدخول الصبح يقينا بعلم النجوم جاز له
هذا التاخير ايضا الى هذا المقدار **وعن ابي ذر** انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر
كيف بك اي كيف الحال بك اذا كانت عليك امراء جمع امير ومنع صرفه لالف
التانيث يميتون الصلوة اي يضيعونها ويؤخرونها الى اخر الوقت لعدم المبالاة بها او
قال يؤخرون الصلوة شك من الراوي وانما ذكر النبي عليه السلام الامراء لانهم كانوا هم الخطباء في
ذلك الزمان والائمة بالناس يعني اذا رايتهم يؤخرونها اترك اقتداءهم في التاخير لا
قلت يا رسول الله فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها اي في اول الوقت لا تؤخرها فان
ادركتها معهم فصلها معهم المسكت اي كناية تعود الى ما ادرك والضمير فصل وفصلتها معهم
لك نافلة وهذا دليل على ان الصلوة في اول وقت افضل ولا يستحب تركه فضيلة اول الوقت لاجل
امام يؤخر الصلوة وعلى سنية اعادة الفرض بالجماعة خلافا لمن كره ذلك وعلى ان الثانية
نفل خلافا لمن قال ان الاولى او واحدة منها لا على التعيين نفل **وعن ابي هريرة** انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح اي ركوعها وسجودها قبل ان تطلع الشمس
فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر قيل معناه
فقد ادرك وقتها فانه تعالى لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من الوقت قدر ركعة لزمته
تلك الصلوة وقيل معناه فقد ادرك فضيلة تلك الصلوة مع الجماعة **وعنه** عن النبي عليه الصلوة والسلام



والسلام انه قال اذا ادرك احدكم سجدة اي ركعة سميت الركعة سجدة لان تمامها بها
من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته اي لم يفسد صلوته ولا يقطعها في اثنائها واذا
ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته والحديث يدل على ان من صلى
ركعة في الوقت والباقي خارجه لا يكون كمن صلى الكل خارج الوقت فقيل يكون جميعها
اداء وقيل قضاء وقيل القدر الواقع فيه اداء والقدر الخارج قضاء وان من طلعت عليه
الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر فان صلوته لا تبطل وعند ابي حنيفة
تبطل بالطلوع دون الغروب **وعن انس** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي
صلوة او نام عنها اي كان نائما حتى يفوت الصلوة فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها
وليس عليه اثم او قضاء لانه لا تقصير منه في النسيان والنوم وفي رواية لا كفارة لها
الا ذلك اي القضاء يعني لا يلزمه غير قضائها او معناه لانه لا يلزمه في نسيانها اثم
ولا زيادة تضعيف ولا كفارة من صدقة كما يلزمه في ترك الصوم من رمضان لا عذر
وكما يلزم المحرم اذا ترك شيئا من نسكه فدية من دم او طعام والحديث يدل على ان الفائتة
المتذكرة لا تؤخر **عن ابي قتادة** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم
تفريط اي تقصير في فوت الصلوة انما التفريط في اليقظة اي التقصير انما يكون اذا لم يكن
الرجل نائما ولا ناسيا وترك الصلوة عامدا حتى يفوت فاذا نسي احدكم صلوة او نام
عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله تعالى قال اقم الصلوة لذكري واللام بمعنى الوقت
والحين اي وقت ذكر صلوتي **من حسان** عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا علي
ثلث لا تؤخرها الصلوة اذا اتت على وزن جاءت من اتى يأتي اينا اذا دخل الوقت
وقيل من اني يأني بمعنى حان والجنازة اذا حضرت وهذا يدل على عدم كراهة صلوتها
في الاوقات المكروهة والايم بتشديد الياء المراة بلا زوج بكرا كانت او ثيبا اذا وجدت
لها كفوا وهو المثل وكفو النكاح ان يكون الرجل مثل المراة في الاسلام والحرية والنسب
**وعن** ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوة
اي التعجيل فيه رضوان الله لانه تعجيل الى الله وهو موصل الى رضاه والاخير عفو الله وهذا
قال الشافعي تعجيل الصلوات في اول الاوقات افضل لان العفو يشبه التقصير وعند ابي حنيفة تاخير
الصبح الى الاسفار والعصر ما لم يتغير الشمس والعشاء الى ما قبل ثلث الليل افضل لان في تاخيرهن
فضيلة انتظار الصلوة وتكثير الجماعة ونحوهما فالعفو يجيء بمعنى الفضل قال الله تعالى يسالونك ما
ذا ينفقون قل العفو يعني الفضل اما فضل عن قوتكم وقوت عيالكم فالمعنى ان اخر الوقت
فضل الله كثير **عن ام فروة** انها قالت سئل النبي عليه السلام اي الاعمال افضل قال الصلوة لاول
وقتها اللام بمعنى في اي في اول وقتها ضعيف **عن** عائشة رضي الله عنها انها قالت
ما صلى رسول الله صلوة لوقتها الاخر مرتين حتى قبضه الله يعني صلى عليه الصلوة والسلام كل صلوة
في اخر وقتها مرة واحدة لتعليم اخر وقتها ولم يصلها مرة اخرى في اخر الوقت بل صليها في اول

وهذا دليل على جواز اداء الوقت قبل ما قاله بالسنة لا بيانا في امامة جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم وامامة النبي عليه السلام للسائل في اليوم الثاني في آخر الوقت لاقضا ارادت بلا عذر او بعد تعلم للاوقات من جبريل او لم يفعل ذلك من حين تزوجها وكانت عالمة باحواله **وعن** ابي ايوب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي بخير ما لم يؤخروا المغرب الى ان تشتبك النجوم واشتباكها ان يختلط بعضها ببعض بعلو السماء بالطلوع كالشبابيك يعني يكون امتي مشغولين بالخير اذا عجلوا اداء صلوة المغرب قبل ان يظهر نجوم كثيرة فان اخروها اليه لم يكونوا كذلك وهذا يدل على ان لا كراهة بمجرد الطلوع **وعن** ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وهذا محمول على ارادة انتظار كثرة الناس **وعن معاذ** بن جبل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا اي اخروا الى العتمة بهذه الصلوة اي صلوة العشاء الى العتمة عن الخليل انه الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق وعتمة الليل ظلمته والاعتام التاخير فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولم تصلها امة قبلكم فعظموها واجلسوا ذاكرين منتظرين لها الى ان يذهب بعض الليل وقيل معناه ادخلوا في العتمة وهي صلوة العشاء والباء في بهذه للتعدية والغرض المحافظة على ادائها ويجوز ان يكون الجار والمجرور حالا اي اعتموا ملابسين بهذه الصلوة **وقال** النعمان بن بشير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها اي العشاء لسقوط القمر اي لوقت غروبها ليلة الثالثة من الشهر واضافة الليلة اليها بتاويل العشية كيلا يلزم اضافة الموصوف الى الصفة وعلى راي الكوفيين لا يحتاج الى تاويل **وعن** رافع بن خديج انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا بالفجر اي صلوا الفجر في وقت الاسفار وهو اضاءة الصبح وزوال الظلمة فانه اعظم للاجر وبهذا ذهب ابو حنيفة الى ان الاسفار بالفجر افضل وقيل معناه طولوا الى الاسفار توفيقا بينه وبين حديث التغليس وقيل معناه اخروها الى ما بعد الفجر الثاني فانهم حين امروا بالتغليس كانوا يصلون عند الفجر الاول رغبة في الاجر جمعا بين الحديثين

**فصل من الصحاح** انما افرد هذا الفصل عما تقدم لان احاديثه من جنس آخر **عن عمارة** بن رويبة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يلج اي لن يدخل النار احد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني الفجر والعصر **وعن ابي موسى** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى البردين وهما الغداة والعشي والمراد بهما صلوة الفجر والعصر سميا به لطيب الهواء وبرده فيهما لكونهما طرفي النهار يعني من داوم على اداء هاتين الصلوتين في وقتهما دخل الجنة وخصتا بهذا الفضل لانهما مشهودتان يشهدهما ملائكة الليل وملائكة النهار ولانهما اعسر الصلوات موقعا لكونهما وقت التثاقل والتشاغل **وعن ابي هريرة** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني طائفة منهم عقيب اخرى وهذه الملائكة هم الذين يكتبون اعمال العباد وقيل غيرهم ويجتمعون في صلوة



في صلوة الفجر وصلوة العصر وانما جمعهم الله تعالى ليكونوا شهداء العبادة عباده وخص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على الخلوص ثم يعرج الذين باتوا فيكم من البيتوتة فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون يعني الصبح واتيناهم اي نزلنا اليهم وهم يصلون يعني صلوة العصر وسؤاله تعالى عن الملائكة اما لان يتباهى بعباده العاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك تحريض الناس على المواظبة على هذين الوقتين **وعن جندب** انه قال قال رسول الله عليه السلام من صلى الصبح اي صلوة الصبح باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والآخرة وهذا غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية والجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله اياهم بشيء من عهده والمراد النهي عما يوجب المطالبة وهو التعرض بالاذى لمن صلى الصبح او المراد بالذمة الصلوة الموجبة للذمة يعني لا يضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلب الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوته هارب ثم يكبه اي يلقيه على وجهه في نار جهنم **وعن ابي هريرة** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النداء يحتمل ان يراد به الاذان اي لو يعلمون ما فيه من الثواب والاجر وان يراد به الاقامة على حذف المضاف اي في حضور الاقامة وهو اوفق بما بعده اي بقوله عليه السلام والصف الاول اي في الوقوف فيه والتحرم مع الامام من الثواب ثم لا يجدون اليه سبيلا الا ان يستهموا عليه يقال استهم القوم اذا اخرجوا القرعة بينهم لاستهموا اي اقترعوا عليه حتى ياخذ المخرج منه بالاستهام ولو يعلمون ما في التهجير وهو الاتيان في الهاجرة للظهر وقيل التبكير الى كل صلوة لاستبقوا اي بادروا اليه ولو يعلمون ما في العتمة اي العشاء والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو ان يكون المشي على اليدين والركبتين او على الاست كفعل الصبي وانما حث عليهما لانهما مظنة التفويت **وعنه** عن النبي عليه السلام ليس صلوة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء وانما ثقلتا عليهم لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد ولو يعلمون ما فيهما من الاجر لاتوهما ولو حبوا **وعن عثمان** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة اراد بالقيام احياء الليل بالصلوة والذكر **وعن عبد الله** بن مغفل رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والمراد اعراب الجاهلية على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل قال ويقول الاعراب هي العشاء يعني لا تسموا المغرب بالعشاء كما يسمون المغرب العشاء فلا توافقوهم في هذه التسمية بل قولوا

المغرب واعتادوا على تسميته بهذا الاسم ليغلبت تسميتهم لها على تسميتها وعن ابن عمر انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء فانها
في كتاب الله اي في القرآن العشاء حيث قال في سورة النور ومن بعد صلوة العشاء
فانها تعتم مجهولا فالضمير ان للصلوة ومعلوما فيهما للاعراب اي تسمى عتمة بحلاب الابل
اي بسبب حلابها لانهم كانوا يؤخرون حلابها الى غيبوبة الشفق فسموا ذلك
الوقت عتمة من باب تسمية الشيء باسم وقته فنهاهم عليه السلام عن ذلك تغليبا لتسمية الله
على مصطلحهم واعلم قوله عليه السلام في حديث ابي هريرة لو يعلمون ما في العتمة فيحمل على انه
قبل نزول التسمية الله تعالى او على ان ابا هريرة سمع لفظ العشاء ونقله بالمعنى ولم يصل
اليه النهي وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق
وهو يوم جمع الكفار حول المدينة ليحاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحفر عليه السلام
حوله خندقا حبسونا اي منعنا الكفار عن الصلوة الوسطى باشتغالنا بحفر الخندق
لاجل دفعهم صلوة العصر بالجر بدل من صلوة الوسطى وعطف بيان لها وبهذا ذهب ابو حنيفة
واكثر الصحابة على ان صلوة الوسطى هي العصر لانها بين صلوتين من النهار وصلوتين من الليل
ويؤيده حديث ابن مسعود رضي الله عنه بعده ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا دعا عليهم
بجعل الله تعالى ان يملأ بيوتهم في حيوتهم وبيعهم وفي مماتهم قبورهم وعن ابن
مسعود ان النبي عليه الصلوة والسلام قال صلوة الوسطى صلوة العصر وهذا يؤيد حديث
علي رضي الله عنه قبله وذهب الشافعي ومالك الى ان صلوة الوسطى صلوة الفجر وذهب
جماعة الى انها صلوة الظهر وقيل صلوة المغرب وقيل العشاء وعن ابي هريرة عن النبي
عليه الصلوة والسلام في قوله تعالى ان قرآن الفجر اي صلوة الصبح سميت قرآنا لما يقرأ فيها
من القرآن اكثر من غيرها كان مشهودا قال تشهده اي تحضره ملائكة الليل وملائكة النهار

## باب الاذان في الصحاح

لما قدم النبي عليه السلام المدينة وبنى المسجد شاور الصحابة فيما يجعل
علما للصلوة قال انس ذكروا النار والناقوس اي ذكر جمع منهم ايقاد النار
وجمع منهم ضرب الناقوس وهي خشبة طويلة يضرب باخرى قصيرة منها فذكروا اليهود
والنصارى اي جمع جماعة بان النار شعار اليهود والناقوس شعار النصارى فيلتبس او فاتنا
اذ فاتهم فتفرقوا من غير اتفاق على شيء فاهتم عبد الله بن زيد لاهتمام النبي عليه السلام
فنام فرأى في المنام ان رجلا ينادي بالصلوة قائلا الله اكبر الى آخره فذكر ذلك له عليه
الصلوة والسلام فقال ان هذه الرؤيا حق فقم مع بلال فاذن فانه اندى صوتا
منك فلما اذنا وسمع عمر رضي الله عنه اتى النبي عليه السلام فقال والذي بعثك بالحق
نبيا لقد رأيت مثل ما قال فقال عليه الصلوة والسلام فلله الحمد وروي انه رأى الاذان
في المنام في تلك الليلة احد عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بلال على
المجهول اي امره عليه السلام ان يشفع الاذان اي يقول كل كلمة مرتين سوى آخرها



امر بلال ان يوتر الاقامة اي يقول كلمة الاقامة مرة سوى التكبير في اولها وآخرها الا الاقامة
يعني قوله قد قامت الصلوة فانها يقولها مرتين وعن ابي محذورة القى علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم التأذين اي لقنني كل كلمة من هذه الكلمات هو بنفسه فقال قل الله اكبر
الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا
رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال ارجع اي بعد قول الشهادتين
مرتين مرتين في السر فمد صوتك اي ارفعه وقل اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان لا اله
الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة اي اسرعوا
واقبلوا وتعالوا الى عبادة الله حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح اي
الخلاص من كل مكروه والظفر بكل مراد وقيل الفلاح البقاء فمعناه اسرعوا الى سبب البقاء
في الجنة وهو الصلوة بالجماعة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والترجيع في الشهادتين سنة
عند الشافعي لهذا الحديث وعند ابي حنيفة ليس بسنة لاتفاق الرواة على ان لا ترجيع
في اذان بلال وعمرو بن ام مكتوم الى ان توفيا واولوا الحديث بان تعليمه عليه السلام ابا محذورة
الاذان كان عقيب اسلامه فاعاد النبي عليه الصلوة والسلام كلمة الشهادة وكررها
ليثبت في قلبه فظن ابو محذورة انه من الاذان من الحسان قال ابن عمر رض كان الاذان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين والاقامة مرة مرة يعني يقول المؤذن
كل واحدة من كلمات الاذان مرتين مرتين ومن كلمات الاقامة مرة واحدة من غير انه
يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة اي يقولها مرتين وهذا يدل على ان الاذان شفع
والاقامة فرادى وعن ابي محذورة ان النبي عليه الصلوة والسلام علمه الاذان تسع
عشرة كلمة اي مع الترجيع والكلمة هنا الجملة المفيدة فالتكبير اربع مرات اربع كلمات ثلث
للتاكيد والشهادتان اربع مرات ثمان كلمات ثلث مرات منها للتاكيد والحيعلتان مرتين
اربع كلمات المرة الثانية من كل منهما تاكيد والتكبير الاخير كلمتان الثانية تاكيد والشهادة
كلمة صار المجموع تسع عشرة كلمة وعلمه الاقامة سبع عشرة كلمة لانه لا ترجيع فيها فالمحذوف اربع
كلمات وزيد الاقامة شفعا فصارت سبع عشرة وبهذا قال ابو حنيفة وعند الشافعي
الاقامة احدى عشرة كلمة لانه يقول كل كلمة مرة الا كلمة الاقامة كما رواه ابن عمر وعن ابي
محذورة انه قال قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان اي كيفيته وطريقته في الشرع
فذكر عليه الصلوة والسلام الاذان اي كلماته وقال فيه بعد قوله حي على الفلاح فان كان
صلوة الصبح قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
وعن بلال انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلوة
الفجر والتثويب في اذان الفجر ان يقول المؤذن بعد قوله حي على الفلاح الصلوة خير من النوم
مرتين سمي تثويبا لانه رجع بهذه الكلمة الى دعائهم وحثهم بعدما دعاهم بقوله حي على
الصلوة من ثاب اذا رجع ضعيف وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال

إذا أذنت فترسل أي فاقطع كلمات الأذان بعضها عن بعض بسكتة خفيفة وإذا أقمت فاحدر
أي أسرع ألفاظ الإقامة ولا تسكت بينهما واجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل من
أكله كالتعشي في العشاء لأن الشبع وقته والشارب من شربه كالتعشي في المغرب لضيق وقته والمعتصر
أي الحاقن يعني الذي يؤذيه البول والغائط إذا دخل الخلاء لقضاء حاجته كالتعشي في الفجر
والظهر والعصر لتقاربهما وقتا ولا تقوموا أي للصلاة من مجالسكم إذا أقام المؤذن
حتى تروني لأن القيام قبل مجيء الإمام عبث لا فائدة فيه ضعيف وعن زياد بن الحارث
الصدائي أي منسوب إلى صداء وهي حي من اليمن عن النبي عليه السلام أنه قال من أذن فهو
يقيم يعني الإقامة حق من أذن فيكره أن يقيم غيره وبه قال الشافعي وعند أبي حنيفة لا يكره
لما روي أن ابن أم مكتوم ربما كان يؤذن ويقيم بلال وربما كان عكسه فالحديث محمول
على ما إذا لحقه الوحشة بإقامة غيره

## باب فضل الأذان وإجابة المؤذن

من الصحاح عن
معاوية أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤذنون أطول الناس أعناقا
يوم القيامة أي يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه أكثر ثوابا يقال
لفلان عنق من الخير أي قطعة منه وقيل أكثر الناس رجاء لرحمة الله تعالى لأن من رجا شيئا
طال عنقه إليه فالناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون في الروح يمدون أعناقهم
وينتظرون أن يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما أن
خضوعه كناية عن الحزن وروي إعناقا بكسر الهمزة أي أشدهم سيرا إلى الجنة من أعنق إذا أسرع
عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان
له ضراط وهو ريح من أسفل الإنسان وغيره حتى لا يسمع التأذين شبه عليه الصلاة والسلام شغل
الشيطان نفسه وإعراضه عن سماع التأذين بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع
غيره وسماه ضراطا تقبيحا للشيطان له وقيل محمول على الحقيقة لأن الشيطان يأكل ويشرب
كما ورد في الأخبار فلا امتناع في وجود ذلك منه خوفا من ذكر الله أو ثقل الأذان
عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل والمراد استخفاف اللعين بذكر الله تعالى من قولهم ضرط به فلان
إذا استخفه فإذا قضي النداء أي فرغ المؤذن منه أقبل الشيطان حتى إذا ثوب بالصلاة
من التثويب الإعلام والمراد به هنا الإقامة سميت به لأنه إعلام بإقامة الصلاة أدبر حتى
إذا قضي التثويب أي فرغ المؤذن منه أقبل ودخل المسجد حتى يخطر بين المرء ونفسه أي يدخل
ويجري في خلده أي القلب بالوسوسة وحديث النفس ويقول أي الشيطان للمصلي اذكر
كذا واذكر كذا لما أي لشيء لم يكن المصلي يذكره قبل شروعه في الصلاة من ذكر مال وحساب
أو بيع وشرى ونحو ذلك من الأشغال الدنيوية حتى يظل الرجل بفتح الظاء أي يصير من الوسوسة
بحيث لا يدري كم صلى وعن أبي سعيد الخدري أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يسمع مدى صوت المؤذن أي غايته جن ولا إنس بنكرة في سياق النفي للتعميم الأحياء
منها والأموات ولا شيء من الجمادات إلا شهد له يوم القيامة وفيه حث على رفع المؤذن صوته



صوته ليكون شهداؤه وفيه دلالة على أنه يشهد له ذو العلم وغيرهم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص
عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال إذا سمعتم المؤذن أي أذانه فقولوا مثل ما يقول إلا في
الحيعلتين ثم صلوا علي أي بعد فراغكم منه فإنه من صلى علي صلاة صلى الله تعالى عليه بها عشرا أي
أعطاه الله بها عشرا من رحمته ثم سلوا الله لي الوسيلة أي اطلبوا منه تعالى لي الوسيلة وهي ما يتوصل به إلى الشيء
ويتقرب به إليه فإنها أي تلك الوسيلة منزلة في الجنة سميت تلك المنزلة بها لأن الواصل إليها
يكون قريبا منه تعالى فإنها كالقرابة للواصل الذي يتوصل بها إلى الزلفى من الله تعالى لا ينبغي أن تكون
إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو يحتمل أن أكون أنا هو ويحتمل أن يكون هو مبتدأ
من باب وضع الضمير موضع اسم الإشارة أي أكون أنا ذلك العبد ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ
وهو خبره والجملة خبر أكون وإنما قال أرجو تواضعا لأنه عليه الصلاة والسلام إذا كان أفضل
الأنام فلمن يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة أي
وجبت وقيل من الحلول بمعنى النزول يعني استحق أن أشفع له مجازاة لدعائه وعن عمر رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر
ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال أشهد أن محمدا رسول الله
قال أشهد أن محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله معناه
لا انصراف عن المعصية إلا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة إلا بمعونة الله وتوفيقه ثم قال حي على الفلاح
قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله
قال لا إله إلا الله خالصا من قلبه دخل الجنة وعن جابر رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من قال حين يسمع النداء أي الأذان اللهم رب هذه الدعوة التامة سمي الأذان دعوة
لأنه يدعو الناس إلى الصلاة والذكر ووصفها بالتامة لتمامها في طلب الإجابة أو لكمالها
أمنه في النسخ والإبدال والصلاة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها إلى يوم القيامة أو لأنه أمر بإقامتها
فيكون من إقامته آت أي أعط محمدا الوسيلة فسرها عليه السلام بأنها منزلة في الجنة والفضيلة والدرجة
الرفيعة وابعثه أي أرسله وأوصله مقاما محمودا الذي وعدته وهو الموعود له في قوله تعالى
عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس أي مقاما يحمدك فيه الأولون والآخرون
وتشرف فيه على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع ليس أحد إلا تحت لوائك حلت له
شفاعتي يوم القيامة وعن أنس أنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يغير أي يرسل الجيش إلى بلاد
الكفار للغارة إذا طلع الفجر ليعلم أنهم مسلمون أو كفار وكان يستمع الأذان ويعرف
حالهم به فإن سمع أذانا أمسك أي عن الغارة يعني تركها وإلا أي إن لم يسمع الأذان أغار
من الإغارة وفي الكرماني قيل استماعه عليه السلام للأذان وانتظاره إياه كان حذرا من أن
يكون فيهم مؤمن فيغير عليه غافلا عن حاله وهذا يدل على جواز مقاتلة الكفار والإغارة عليهم من غير
الدعوة والإنذار لأن الدعوة بلغتهم وبه قال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق ومنع
مالك من مقاتلتهم قبلها فسمع رجلا يقول الله أكبر الله أكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

على الفطرة اى انت او هو على الاسلام لان الاذان لا يكون الا للمسلمين ثم قال اشهد ان
لا اله الا الله فقال خرجت من النار اى بسبب انك تركت الشرك بالله بذلك القول فنظروا
بعد فراغه من الاذان فاذا هو راعي معزى بكسر الميم وهو من الغنم خلاف الضأن اسم جنس
عن سعد ابن ابى وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يسمع المؤذن
اى المصاح محذوفا اى اذا اذن اشهد ان لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تأكيدا لما
قبله وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت
بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه اى من الصغائر وهذا يحتمل ان يكون
اخبارا او يكون دعاء له وعن عبد الله بن مغفل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
بين كل اذانين اى بين الاذان والاقامة سماهما اذانين على سبيل التغليب صلوة بين
كل اذانين صلوة كررها تأكيدا للحث على التنفل بينهما لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف
الوقت فيكون ثواب العبادة فيه اكثر وافضل ثم قال في المرة الثالثة لمن شاء ليعلم ان
الصلوة بينهما لا يختص بمن يؤذن ويقيم بل هو عام للمؤذن وغيره من الناس عن ابى هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الائمة ضمناء جمع ضمين بمعنى الضامن يعنى انهم
يحافظون على القوم صلوتهم لا الخائف عن نحو ذلك فهم كالمتكفلين لهم صحة صلوتهم
وفسادها وكمالها ونقصانها بحكم المتبوعية والتابعية ولهذا الضمان كان ثوابهم اوفر اذا
راعوا حقها ووزرهم اكثر اذا اخلوا بها والمراد ضمان الدعاء بان يعلم القوم به والمؤذنون
امناء جمع امين يعنى هم الذين يعتمد الناس عليهم في الصيام والافطار وساير الوظايف
الموقتة او لانهم يرتقون على امكنة عالية فينبغي ان لا يشرفوا على بيوت الناس لكونهم
امناء ثم دعا عليه السلام بقوله فارشد الله الائمة اى الى العلم بما تكفلوه والخروج عن
عهدته وغفر للمؤذنين ما عسى يكون منهم تفريط في الامانة حملوها من جهة تقديم الاذان
على الوقت وتأخيره سهوا وعن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اذن سبع سنين محتسبا اى طالبا لثواب الله من غير ان يطمع في شيء من الدنيا كتبت له
براءة اى خلاص من النار وعن عقبة بن عامر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجب ربك
اى يرضى لان التعجب عليه مجاز عن الرضا وقيل معناه يعظم مبدأ الفعل عنده فان من شأن
المتعجب عن شيء ان يعظم عنده ذلك الشيء والخطاب اما للراوى او لواحد من الصحابة
من راعى غنم في راس شظية للجبل وهى قطعة من راس الجبل وهى الصخرة العظيمة الخارجة من
الجبل كانها انفه يؤذن بالصلوة ويصلى وفائدة تاذينه اعلام الجن والملائكة بدخول
الوقت فان لهم صلوة ايضا وانما لم يذكر الاقامة لانها للاعلام بقيام الصلوة وليس احد
يصلى خلفه حتى يعلمهم لاجله فيقول الله عز وجل انظروا اى يا ملائكتى الى عبدى هذا يؤذن ويقيم
الصلوة اى حافظها وداوم عليها يخاف منى اى يفعل ذلك خوفا من عذابى لا لرياء احد
قد غفرت لعبدى وادخلته الجنة وفيه دليل على استحباب الاذان للمنفرد وعن ابن عمر انه قال



ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة على كثبان المسك جمع كثيب وهو
الموضع المرتفع يشكل جبل صغير ومثوى لاصل اشتغل الرمل يوم القيمة عبد ادى حق الله وحق مولاه
ورجل ام قوما وهم به راضون فيرضاهم يكون ثواب الامام اكثر ورجل ينادى بالصلوات
الخمس اى يؤذن كل يوم وليلة وانما ابتلوا بذلك لانهم صبروا الغنيهم في الدنيا على
ترك الطاعة فوجههم الله في عرصات القيمة بانفاس عطرة على تلال مرتفعة من المسك اكراما لهم
بين الناس ليعظم شانهم ونشرفا فعالهم وعن ابى هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المؤذن يغفر له مدى صوته منتهى الشيء وغايته نصب على الظرف او
رفع على انه اقيم مقام الفاعل والمراد تكميل المغفرة يعنى اذا كان صوته البعيد يكون مغفرته اكثر وقيل
معناه يغفر ذنوبه الاجر وان كان يملأ ما بين فمه و بين ما بلغه صوته من الارض والمراد
به التمثيل ويشهد له كل رطب ويابس اى يشهد له يوم القيمة من سمع صوته من الحيوانات والجمادات
سماع اذانه ويحمل شهادتهما على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاقهما او على المجاز تنبيها للمبالغة
وشاهد الصلوة اى حاضر صلوة الجماعة يكتب له خمس وعشرون صلوة اى ثواب خمس وعشرين
صلوة وفرجا في رواية تفضل صلوة الجماعة على صلوة الفذ اى المنفرد بسبع وعشرين درجة
ويكفر عنه ما بينهما اى بين صلوة وصلوة وقيل عطف وشاهد الصلوة على كل رطب وقوله
ما بينهما اى بين اذان الى اذان آخر لا يخفى سقوطه وقال عثمان بن ابى العاص قلت يا رسول
الله اجعلنى امام قومى قال انت امامهم اى جعلتك امامهم فاقتد باضعفهم واتخذ
فيكون للدوام واقتد باضعفهم اى تابع اضعف المقتدين في تخفيف الصلوة من غير ترك شيء
من الاركان يريد تخفيف القراءة والتسبيحات حتى لا يمل القوم وقيل المراد حتى يبلغك
اضعفهم ولا تطول حتى لا يثقل عليه واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا استدل من
منع الاستيجار على الاذان بالحديث ولا دليل له فيه لجواز انه عليه امر بذلك اخذا بالافضل
وقالت ام سلمة رضى الله عنها علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب
اللهم هذا اقبال ليلك اى هذا الاذان اوان اقبال ليلك وادبار نهارك اى اوان
ادبار نهارك واصوات دعاتك جمع الداعى وهو المؤذن ههنا فاغفر لى بحق هذا الوقت الشريف
ان بلالا اخذ اى شرع في الاقامة فلما ان قال لما شرطية تستدعى فعلا فيكون التقدير فلما
انتهى ان قال قد قامت الصلوة قال النبى عليه الصلوة والسلام اقامها الله اى ثبتها الله الصلوة
وادامها وقال في سائر الاقامة اى في ساير كلماتها كنحو حديث عمر في الاذان يعنى وافق المؤذن
في كلماته في غير الحيعلتين عن رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين
الاذان والاقامة وذلك لشرف الوقت وعن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثنتان اى دعوتان ثنتان لا تردان بل تستجاب احديهما الدعاء عند النداء اى
الاذان وعند البأس اى الحرب مع الكفار حين يلحم بفتح الياء والحاء المهملة اى يقتل
بعضهم بعضا ويجوز ان يكون حين يلحم بدلا من عند البأس والمناسبة بين النداء والبأس

شمنه لان تقتضى فيه اداء النفس ثيابه بلغ وانى نهى منهيه
الى اذ قال حه

انما لاول من جوامع الصلاة والاكبر وحث عليه والثانية بجعلها اصغر ويروى وكنت المطر
اى عند نزول المطر وقال عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال رجل يا رسول الله ان المؤذنين
يفضلوننا اى حصل لهم فضل ومزيد علينا فى الثواب بسبب الاذان فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون الا عند الحيعلتين كما ذكرنا من قبل يحصل لك الثواب فاذا
انتهيت اى فرغت فسل اى من الله تعالى ما تريد تعطه اى يقبل الله دعاءك ويعطيك سؤالك
فصل من الصحاح انما اخر هذا الفصل لان احاديثه كلها صحاح وليست فيه احاديث عن حسنة
لصحاح الباب السابق وكانت مظنة الافراد عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان بلالا ينادى بليل اى يؤذن فيها لاجل الكل التسحر على الصائم باذانه
فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم اسمه عبد الله بن قيس سمى بذلك لانه حيرى اى اعمى
وكان ينادى بعد طلوع الفجر الصادق وعن سمرة بن جندب عن النبى عليه الصلوة والسلام
انه قال لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل وهو الفجر الكاذب يطلع اولا
مستطيلا صاعدا الى السماء ثم يغيب ويعقبه بزمان يسير تظهر الفجر الصادق ولكن
المستطير اى الذى ينتشر ضوءه فى الافق نفسه ولا يزال يزداد ضياء وانما لم يذكر صلوة
العشاء مع انهما لا يمنعانها لان الظاهر من حال المسلم عدم تاخيرهما اليهما لكونه مكروها
وقال مالك بن الحويرث قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لى فقال لنا
اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما والحديث يدل على ان الاذان لا يختص بالاكبر
والافضل بخلاف الامامة فانه يندب فيها اقامة الاكبر رتبة او سنا وعنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتمونى اصلى اى اجعلوا ركوعكم وسجودكم وساير
اركان الصلوة مثل ما رايتمونى افعل واذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم
ثم ليؤمكم اكبركم وقال ابو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من
خيبر اى حين رجع من غزوة خيبر الى المدينة سار ليلة حتى ادركه الكرى اى النوم عرس اى
نزل فى اخر الليل للاستراحة ونام هو عليه الصلوة والسلام واصحابه عطف على الضمير المرفوع
المتصل ثم نام فلم يستيقظ احد من الصحابة حتى ضربتهم الشمس اى وقع عليهم حرها فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا فقال عليه السلام اقتادوا اى سوقوا
رواحلكم من هذا الموضع فاقتادوا رواحلهم شيئا يعنى ذهبوا من ثمه مسافة قليلة ثم توضأ
رسول الله عليه السلام فامر بلالا فاقام الصلوة وانما لم يؤذن لان القوم حضور فصلى بهم الصبح
وانما لم يقض عليه الصلوة والسلام فى الموضع الذى استيقظ فيه لترتفع الشمس فتخرج وقت
الكراهة وبه قال ابو حنيفة ومن جوز قضاء الفائتة فى الوقت المنهى وهم الاكثرون قالوا
ارادوا ان يتحولوا عن المكان الذى اصابتهم فيه الغفلة والنسيان وقد روى انه عليه
السلام قال تحولوا عن مكانكم الذى اصابتكم فيه الغفلة وفى رواية ليأخذ كل واحد من
راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان فلما قضى الصلوة قال من نسى الصلوة فليصلها



فليصلها اذا ذكرها فان الله تعالى قال اقم الصلوة لذكرى اضافة المصدر الى المفعول
واللام بمعنى الوقت وللتعليل اى اذا ذكرتها صلها لعبد النسيان وعن ابى قتادة عن النبى عليه السلام
انه قال اذا اقيمت الصلوة اى نادى المؤذن بالاقامة اقامة للمسبب مقام السبب فلا تقوموا
حتى ترونى قد خرجت هذا يدل على جواز تقديم الاقامة على خروج الامام وعن ابى هريرة
رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا تأتوها
تسعون المراد بالسعى هنا الاسراع يعنى لا تكونوا فى المشى الى المسجد مسرعين وان خفتم
فوت الصلوة واتوها تمشون وعليكم السكينة اى الوقار بالنصب على انه مفعول بها اى الزموا
السكينة وهى الوقار ومن خاف التكبيرة الاولى قيل انه يسرع وقيل يهرول وقيل يمشى على وقار
للحديث فما ادركتم فصلوا جواب شرط محذوف اى اذا بينت لكم ما هو اولى فما ادركتم
فصلوا وما فاتكم فاتموا اى يحصل لكم الثواب كاملا وفيه دليل على ان ما ادركه المرء من صلوة
امامه هو اول صلاته لان لفظ الاتمام يقع على باقى شىء تقدم اوله والى هذا ذهب الشافعى
واحمد وغيره فان احدكم اذا كان يعمد اى يقصد الى الصلوة فهو فى الصلوة من حين قصده
لان المشارف من الشىء كانه فيه وهذا اذا لم يقصر فى التاخير باب المساجد ومواضع
الصلوة وهى اعم من المساجد من الصحاح قال ابن عباس لما دخل النبى عليه الصلوة والسلام
البيت اى الكعبة عام فتح مكة دعا فى نواحيه كلها اى وقف فى كل جانب من جوانب
الكعبة من داخلها ودعا ولم يصل حتى خرج ركع اى صلى ركعتين فى قبل الكعبة بضم
القاف اى فى مقابلها والمراد الجهة التى فيها الباب اى فى مستقبل باب الكعبة روى انه
قدم المدينة مستقبلا بيت المقدس وكان يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد
نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضيها فول وجهك شطر المسجد الحرام وقال
عليه الصلوة والسلام هذه اى تلك البقعة القبلة اى امرتم باستقبالها على الكعبة لا تنسخ
بعد اليوم فصلوا اليها ابدا فهى قبلتكم وقال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبى وبلال بن رباح فاغلقها
اى الكعبة يعنى بابها عليه اى على النبى عليه الصلوة والسلام وفى رواية عليهم وهو ظاهر
ومكث فيها فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا
عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة جمع عمود وراءه والوراء يطلق على الخلف
والقدام فالكعبة يومئذ ستة اعمدة واما الان فهى ثلثة اعمدة لانه غيرها حجاج بن يوسف
ثم صلى ركعتين وهذا يدل على جواز الصلوة داخل الكعبة وبه قال الاكثر وتوجه كيف شاء
وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة فى مسجدى
هذا يعنى مسجد المدينة خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام فان صلوة فيه افضل من الف
صلوة فى مسجدى وعن ابى سعيد الخدرى رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تشد الرحال جمع رحل وهو رحل البعير على سنامه وهو ما يكون للمسافر من الامتعة هذا خبر

قوله لا تشد الرحال الخ نفى بلفظ الخبر ومعناه النهى اى لا تشدوا الرحال الا الى هذه الثلثة وذلك لانه ما
منا وبه فى الرتبة خير ثقاوته فى الفضيلة ففى اى مسجد صلى له فى الثواب مثل ما فى غيره وحكم المساجد الثلاث على
خلاف ذلك لفضيلتهن وشرفهن منهـ

بمعنى النهي والمراد نفي الفضيلة التامة يعني لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى
ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام ومسجدي هذا اي مسجد
المدينة ومزية المساجد لكونها ابنية الانبيا عليهم الصلوة والسلام ومساجدهم ولهذا
قالوا لو نذر ان يصلي في احدى هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر
في احدها ان يصلي في اخر وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما جاء في حديث اخر ما
بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته وقيل اريد بذلك الحرم لانه بين المنبر وبين
بيته لان باب حجرته كان مفتوحا الى المسجد روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة في
ذلك الموضع تؤدي الى روضة من رياضها كما قال عليه الصلوة والسلام الجنة تحت ظلال
السيوف يريد ان الجهاد يؤدي الى الجنة وقيل سماه روضة من رياضها كما قال عليه الصلوة والسلام
لان زوار قبره وعمار مسجده من الملائكة والانس والجن يكبون على الذكر والعبادة اذا
منها زين ورد [illegible] وقد سمى عليه الصلوة والسلام حلق الذكر رياضا في قوله اذا مررتم برياض
الجنة فارتعوا ومنبري على حوضي اي على جانبه وقد روي انه عليه الصلوة والسلام قال ومنبري على ترعة
حوضي وهذا يدل على ان يكون له عليه الصلوة والسلام في الاخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في
الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام من الحوض الخاص النبوي وقيل فيه تنبيه على مناسبة
بينهما من حيث ان المنبر مورد القلوب الصادية اي الظامية في بيداء الجهالة كما ان الحوض
مورد الاكباد الظامية من حر يوم القيامة وان كلا منهما متعلق بالاخر لا مطمع لاحد في الاخر
دون الانعاظ بالاول فمن شهد المنبر مستمعا اليوم يشهد الحوض غدا وعن ابن عمر انه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد قبا بضم القاف ويمد ويقصر على ثلثة اميال من المدينة
قيل اصحاب الصفة كانوا في ذلك المسجد فيأتيه عليه السلام كل سبت ماشيا وراكبا فيصلي فيه ركعتين
وهذا يدل على ان التقرب بالمساجد ومواضع الصلحاء مستحب وان الزيارة يوم السبت سنة
وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب البلاد جمع بلد والمراد
ماوى الانس الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله
اسواقها لان السوق موضع الغفلة عن الله والحرص والطمع والخيانة والمراد حب الله المسجد ارادة
الخير لاهله وبغضه السوق خلافها لاهله وعن عثمان رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا اي معبدا يعبد فيه دون معبد الكفرة فيكون لله لا كجامع
ما بني معبدا لغير الله بنى الله له بيتا في الجنة وعن ابي هريرة عن النبي عليه الصلوة والسلام
انه قال من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة وراح اي ذهب اليه بعد الزوال
اعد الله اي هيأ له نزله النزل ما يهيأ للضيف من الجنة كلما غدا او راح ظرف
وجوابه ما دل عليه قبله وهو العامل فيه والمعنى كلما استمر غدوه ورواحه يستمر اعداد نزله في الجنة
وعن ابي موسى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة



في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى مصدر ميمي او اسم مكان يعني من كان من بيته الى المسجد ابعد
فاجره اكثر لان الاجر بقدر التعب والذي ينتظر الصلوة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا
من الذي يصلي اي منفردا ثم ينام ولا ينتظر الامام قال جابر اراد بنو سلمة بكسر اللام قبيلة من الانصار
ان ينتقلوا الى قرب المسجد وكان ديارهم على البعد من المسجد وكان يلحقهم مشقة من المشي
الليل الى المسجد خصوصا عند وقوع المطر فكره النبي عليه الصلوة والسلام انتقالهم قرب
المسجد لئلا تخلو جوانب المدينة وعنهم فيها [illegible] على نقل الخطى فقال النبي عليه الصلوة
والسلام يا بني سلمة دياركم بالنصب على الاغراء اي الزموا دياركم ولا تنتقلوا عنها تكتب اثاركم
لازم المقدر اي حتى تكتب اثاركم اي اجر خطاكم فان لكل خطوة درجة فما كان الخطى اكثر يكون
الاجر ايضا اكثر وبالرفع حال واستيناف تكتب اثاركم كرره للتاكيد وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله اي يدخلهم في رحمته
ورعايته يوم لا ظل الا ظله اي لا قدرة ولا رحمة في يوم القيمة الا لله وقيل المراد ظل العرش
بعض طرقه اي في بعض الروايات يظلهم في ظل العرش امام عادل المراد بالامام هنا من يلي امور
المسلمين من الامراء وغيرهم عادل وشاب نشأ اي نما في عبادة الله اي يكون في العبادة
من اول بلوغه من التمييز الى ان يكون اكبر ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه ورجلان
تحابا في الله اي جرى المحبة بينهما لله لا لعرض دنيوي اجتمعا عليه اي على التحابب في
الله وتفرقا عليه اي على ذلك التحابب اي يكون تحابهما في الله غيبة وحضورا ورجل
ذكر الله خاليا اي ذكر الله في خلوته من ذنوبه السالفة وتقصيره السابق ففاضت عيناه
اي جرت دموعه من عينيه خوفا من عذاب الله لتقصيره في الطاعة وانهماكه في الشهوات
ورجل دعته امرأة الى الزنا بها ذات حسب هو ما يعده الانسان من مفاخر ابائه وقيل
الخصال الحميدة له ولابائه وجمال اي لها جمال كامل والمراد اذا كانت شريفة ذات خصال
حميدة يكون النفس اميل اليها ممن لم يكن بهذه الصفة فقال اني اخاف الله وهذا
القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع
لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وهذا تاكيد ومبالغة في كتم
الصدقة واخفائها فان نسبة العلم الى الشمال استعارة ومعناه لا يعلم من شماله
ما ينفق يمينه قال الله تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وعن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف اي تزاد الاجر على
صلوته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا اي مثلا والمراد الكثرة لا الحصر وذلك انه اذا توضأ
فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه اي من بيته الى المسجد الا الصلوة لا شغل اخر
جملة حالية لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملئكة
تصلي عليه اي يدعو له ويستغفر له ما دام في مصلاه اي في الموضع الذي صلى فيه ولا يزال
احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة اي ما دام ينتظرها وعنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه

قال لا يزال احدكم في صلوة ما دام ينتظرها ولا تزال الملائكة تصلي عليه ما دام في المسجد تقول
اي الملائكة اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث بالتخفيف من الحدث اي ما لم يبطل وضوءه
لما روي ان ابا هريرة لما روى الحديث قال له رجل من حضرموت وما الحدث يا ابا هريرة قال
فساء او ضراط ومن شدد الدال فقد غلط وعن ابي اسيد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم
اني اسألك من فضلك لعل السر في تخصيص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ان من دخل
اشتغل بما يزلفه الى الله تعالى والى ثوابه وجنته فناسب ان يذكر الرحمة فاذا انتشر في الارض
اشتغل بابتغاء الرزق فناسب ان يذكر الفضل كما قال تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا
من فضل الله وعن ابي قتادة السلمي رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم
المسجد فليركع اي فليصل ركعتين يعني تحية المسجد قبل ان يجلس وقال كعب بن مالك رض كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا اي في الضحى وهو وقت شرف الشمس قال السنة اذا
رجع من السفر ان يدخل بلده في اول النهار فاذا قدم بدأ بالمسجد اي بدخوله فصلى فيه ركعتين
ثم جلس فيه لحظة لزيارة المسلمين ويزورهم ثم يدخل بيته عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة اي يطلبها برفع الصوت في المسجد فليقل لا ردها
الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة بل لذكر الله تعالى وتلاوة القرآن
والوعظ يعرف منه كراهة كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه
ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم وعن جابر رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة المنتنة كالثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا
قيل النهي يتعلق بكل المساجد فالاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا لان العلة وهي ان الملائكة
اي بعضهم الحاضرون مواضع العبادة تتأذى مما يتأذى منه الانس عامة يوجد في كل المساجد
فيعم الحكم ويدل هذا التعليل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل
الملائكة وعن انس ان النبي عليه السلام قال البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض
المسجد وجدرانه اثم وكفارتها دفنها يعني اذا ازال ذلك البزاق او دفنه بشيء طاهر عقيب
الالقاء ازال عنه تلك الخطيئة وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت
علي اعمال امتي حسنها وسيئها بالرفع بدل من اعمال فوجدت في محاسن اعمالها جمع حسن
بضم الحاء على غير القياس الاذى اي ازالة الاذى وهو ما يتأذى به الناس من حجر وغيره واللام
فيه للعهد الذهني يماط اي يبعد عن الطريق وهذه الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها
جمع السوء على غير القياس ايضا والياء فيها مقلوبة عن الهمزة النخاعة بضم النون البزاق الخارج
من اصل الفم والمراد بها القاء البزاق في المسجد من جملة السيئات وعن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبصق امامه اي لا يرمي البزاق
تلقاء وجهه نحو القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة فانما يناجي الله اي يخاطبه

اي يخاطبه ما دام في مصلاه ومن يناجي احدا لا يبصق نحوه وتخصيص القبلة مع استواء جميع الجهات
بالنسبة اليه تعالى لتعظيمها ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وتخصيص يمين المصلي بالملك وقد قال تعالى اذ يتلقى
المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد للايذان اي للاعلام بمزية ملك اليمين على الشمال او لشرف
لانه كاتب الحسنات التي هي علامة الرحمة فالتنكير للتعظيم اي ملكا عظيم الشان فكان من حقه الاكرام
ولذا قال عليه الصلوة والسلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات فعلى هذا النهي عام
في المسجد وغيره وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها وفي رواية ابي سعيد تحت قدمه
اليسرى في مصلاه قال الخطابي لا اعلم احدا قال بنجاسة البزاق الا ابراهيم النخعي عن عائشة رض
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد اما السجود لقبور انبيائهم تعظيما لها وهذا شرك جلي لان السجود
لا يجوز الا لله واما لاعتقادهم ان الصلوة الى قبورهم افضل واعظم موقعا عند الله لاشتماله
عبادة الله وتعظيم انبيائهم وهذا شرك خفي من حيث انه اتى في عبادته بما يرجع الى تعظيم
مخلوق ولذا قال عليه الصلوة والسلام اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وقال لا تتخذوا
القبور مساجد نهى عليه الصلوة والسلام امته عن الصلوة في المقابر احترازا عن المشابهة
لليهود والنصارى اي انهاكم عن ذلك تأكيد للنهي قبله اما من صلى في مقبرة وقصد به وصول
اثر من آثار عبادته اليه لا التعظيم والتوجه نحوه فجائز وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم مفعول اجعلوا اي اجعلوا
بعض صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا اي لا تخلوها عن الصلوة وقراءة القرآن وهو
من باب الاستعارة او المراد لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم الذي هو اخو الموت لا تصلون
فيها وقيل ان مثل ذاكر الله ومثل غير ذاكر الله كمثل الحي والميت الساكن في البيوت والساكن
في القبور فالذي لا يصلي في بيته جعله بمنزلة القبر كما جعل نفسه بمنزلة الميت من الحسان
عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة المراد
قبلة اهل المدينة لوقوعها بينهما وهي الى الطرف الغربي اميل قال ابن عمر اذا جعلت المغرب
عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وقال طلق بن علي
خرجنا وفدا نصب على الحال اي حال كوننا وافدين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي قاصدين لنتعلم الدين منه فبايعناه وصلينا معه واخبرناه ان بارضنا بيعة لنا وهي الموضع
الذي تعبد فيه النصارى فقال اذا اتيتم ارضكم فاكسروا بيعتكم اي غيروا محرابها وحولوه
الى الكعبة وقيل اي اخربوه وانضحوا اي رشوا او اريقوا مكانها هذا الماء وقيل الاراد الى فضل
وضوءه عليه الصلوة والسلام لما روي انه صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضأ منه وتمضمض ثم صبه
في اداوة وقال اذهبوا بهذا الماء فاذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم ثم انضحوا مكانها
بهذا الماء واتخذوها مسجدا فقلنا يا نبي الله ان البلد بعيد والماء ينشف فقال مدوه
من الماء فانه لا يزيده الا طيبا من الحسان عن ابي امامة الباهلي ان حبرا من اليهود سأل النبي

عليه الصلوة والسلام اي البقاع خير فسكت عنه وقال اسكت حتى يجي جبرئيل فسكت وجاء
جبرئيل فقال ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن اسال ربي تبارك وتعالى ثم جاء
جبرئيل فقال يا محمد اني دنوت من الله دنوا ما دنوت قط قال كيف كان يا جبرئيل قال
كان بيني وبينه سبعون الف حجاب من نور فقال شر البقاع اسواقها وخير البقاع مساجدها
قالت عايشة رضي الله عنها امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اذن ببناء المسجد في الدور
جمع دار والمراد هنا المحلات فانهم كانوا يسمون المحلة التي اجتمعت فيها قبيلة دارا
او محمول على اتخاذ بيت في الدار للصلوة كالمسجد يصلي فيه اهل البيت وان ينظف اي يطهر
بازالة التبن والتراب والقذر ويطيب اي يجعل فيها الطيب وعن ابن عباس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد ما نافية تشييدها رفع
بنائها وتطويلها وقيل تجصيصها قال ابن عباس لتزخرفنها بفتح اللام لام قسم للفاعل
والله لتزينن المساجد كما زخرفت اليهود والنصارى اي مساجدهم عندما حرفوا وبدلوا
امر دينهم وانتم تصيرون الى مثل حالهم وسيصير امركم الى المراياة بالمساجد والمباهاة بتشييدها
وتزيينها وهذا بدعة لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه موافقة اهل الكتاب وعن انس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة جمع شرط وهو العلامة اي من علامات
القيامة ان يتباهى الناس اي يتفاخر في المساجد اي في بنائها فيقول كل واحد مسجدي
ارفع بناء واكثر زينة من مسجدك وقال عرضت على اجور امتي اي اجور اعمال امتي حتى القذاة بفتح القاف
التبن والتراب وغير ذلك مما يطهر منه المسجد يخرجها الرجل من المسجد بتطهير المسجد حسنة وعرضت
في القذاة الرفع والجر وعرضت على ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القران او اية
اوتيها رجل اي علمها ثم نسيها يعني يكون ذنبه اعظم من ساير ذنوب الصغاير لان نسيان
القران من الحفظ ليس بذنب كبير ان لم يكن عن استخفاف وقلة تعظيم وانما قال عليه الصلوة
والسلام بهذا التشديد والتحريض على مراعاة حفظ القران عن بريدة الاسلمي رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين وهو كثير المشي جمع المشاء في الظلم
الى المساجد بالنور التام يوم القيمة قيل لو مشى في الظلام بضوء واراد به رفع افات الظلام
فالجزاء بحاله والافلا وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اذا رايتم الرجل يتعاهد المسجد اي يخدمه ويعمره وقيل المراد به التردد اليه في اوقات الصلوة
واقامة جماعته وهذا هو التعهد الحقيقي اذ ذلك عمارته وصورته ومعنى فاشهدوا له بالايمان
اي بانه مؤمن فان الله تعالى انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر قال صاحب الكشاف
عمارتها كنسها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر وصيانتها
مما لم تبن له المساجد من احاديث الدنيا فضلا عن فضول الحديث وقال عثمان بن مظعون حين
ارسله جماعة من اهل الصفة ليستاذن لهم في الاختصاء لانه غلب عليهم شهوة النساء ولا طول
لهم بذلك اي لا قدرة يا رسول الله ائذن لنا في الاختصاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيا





نهيا عن ذلك ليس منا اي ممن يتمسك بسنتنا ويتبعنا بهديه من خصى اي اخرج خصيته احدا
ولا اختصى بحذف من لدلالة ما قبله عليه اي اخرج وسل خصيته بنفسه ان خصاء امتي الصيام
فانه يكسر الشهوة وجعل الصيام خصاء مجازا لانه يكاد يلحق الصوم بالخصيان في كسر الشهوة فيها بالنكاح
فقال اي عثمان ائذن لنا في السياحة وهو الغزو والسير في البلاد والذهاب في الارض كفعل
بني اسرائيل فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله فقال ائذن لنا في الترهب وهو الترهيب
والتعبد والمراد به هنا العزلة عن الناس والفرار منهم الى رؤس الجبال والمواضع الخالية
كما فعلت رهبان النصارى حتى ان بعضهم من خصى نفسه ووضع السلسلة في عنقه وغير ذلك
من انواع التعذيب فنهى عليه السلام المسلمين عنها فقال ان ترهب امتي الجلوس في المساجد
انتظار الصلوة نصب بانه مفعول له للجلوس اي لانتظار الصلوة عن عبد الرحمن بن عايش
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رايت ربي تبارك وتعالى في احسن صورة
حال من النبي عليه السلام اي رايته وانا في تلك الحالة في احسن صورة وصفة من غاية لطفه
تعالى بي وانعامه علي ويحتمل ان يكون حالا من الرب وهو الرب تعالى حال السالف على الايمان
بظاهره وتفويض امره الى الله تعالى وقد يؤول بالصفة لان معناه كان ربي احسن اكراما
ولطفا ورحمة علي من وقت اخر لان اطلاق الصورة على الله تعالى تشبيه تعوذ بالله منه
او نقول الصورة هنا كالوجه في قوله تعالى ويبقى وجه ربك كما يجي في وجاء ربك ونحو
هذا كثير ولا نتعرض لتاويله بل نؤمن بكون مثل هذه الاشياء حقا ونكل تاويله الى الله سبحانه
وتعالى قيل هذا الحديث مرسل لان عبد الرحمن بن عايش يرويه عن مالك بن عامر عن
معاذ بن جبل قال معاذ رضي الله عنه لم يخرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما
لصلوة الغداة حتى كادت الشمس تطلع فخرج وصلى بنا صلوة الغداة على العجلة ثم قال قمت
الليل وصليت ما قدر الله لي ان اصلي ثم غلبني النعاس فوضعت جنبي في المسجد فرايته في
المنام في حسن صورة فقال لي ربي فيم يختصم اي يتمنى الملا الاعلى يا محمد المراد بهم
الملائكة المقربون وصفوا به لعلو مكانهم وهو السموات او لعلو منزلتهم عند الله
واختصامهم عبارة عن تبادرهم الى ثبت تلك الاعمال المكفرة للذنوب والصعود بها
الى السماء او عن تقاولهم فيما بينهم في فضل تلك الاعمال وشرفها قلت انت
اعلم اي رب بمعنى يا رب وانما نادى باي دون يا او بالالف لان يا لانادي البعيد
والله سبحانه وتعالى اقرب من حبل الوريد واما ما ورد من النداء بيا فلادعوا
فلهضم النفس واستبعادها اي جرى السؤال والجواب بينهما مرتين
قال فوضع كفه بين كتفي وهذا مجاز عن تخصيصه اياه بمزيد الفضل عليه وذكره فان من
شان الملوك اذا اراد احدهم ان يقرب من نفسه بعض خدمه ويذكر معه بعض احوال
مملكته ان يضع يده على ظهره تعطفا فبين ذكرها له توجهت بردها اي برد الكف يعني
رحمة لطفه تعالى بين ثديي اراد به قلبه وذلك عبارة عن نزول الرحمة على فؤاده وانصباب

العلوم الوهبية الى صدره فنظر الرحمة الى فتح فى قلبى باب العلم فعلمت ما فى السموات والارض
كناية عن سعة علمه الذى فتحه الله تعالى ثم تلا هذه الاية وكذلك اى كما نريك يا محمد احكام
الدين وعجائب ما فى السموات والارض نرى ابرهيم مضارع فى اللفظ ومعناه الماضى اى اريناه
ابرهيم ملكوت السموات والارض اى الربوبية والالهية فقفنا لمعرفتها وارشدناه بما شرحنا
صدره وليكون عطف على مقدر اى تريه الملك العظيم وهو عالم المعقولات ليستدل به
علينا وليكون من الموقنين فى ان لا اله غيرى ثم قال تعالى يا محمد مرة اخرى فيم يختصم الملأ
الاعلى يا محمد وقد فتح الله تعالى فى قلبى علم ذلك وغيره فاجبته تعالى قلت فى الكفارات اى الاعمال
التى تكفر الذنوب اى تمحوها وفى رواية ابن عباس رض الدرجات والكفارات اقول وما هن استفهام
عن تلك الكفارات والغرض منه اظهار علمه التفصيلى الذى علمه تعالى اياه وان يخبر بها
امته ليفعلوها قلت المشى على الاقدام الى الجماعات والجلوس فى المساجد خلف الصلوات واسباغ الوضوء
بفتح الواو اى ايصاله الوضوء بطريق المبالغة اماكنه جمع مكان اى مواضع الفرض والسنن
فى المكاره اى فى شدة البرد وانما خص هذه الاشياء بالذكر حثا على فعلها لانها ذكرت مكان
مظنة ان تمل من يفعل ذلك من يعش بخير ويموت بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته امه يوم مبنى
على الفتح لاضافته الى الماضى يعنى يخرج من ذنوبه الصغائر ظاهرا اما الكبائر ففى مشية الله
تعالى ومن الدرجات اى وما يرفعها او يوصل اليها فمن هذه للتبعيض اطعام الطعام
وبذل السلام اى افشاؤه على من يعرفه ومن لم يعرفه وان يقوم بالليل والناس نيام وانما
عدت هذه الاشياء منها لانها افضل منه على ما وجب عليه فلا جرم استحق بها فضلا
وهو علو الدرجات قال اى الله تعالى يا محمد قل اللهم انى اسئلك الطيبات اى الاقوال
والافعال الصالحة وفعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لى
وترحمنى ذنوبى واذا اردت فتنة اى ضلالة فى قوم فتوفنى اى فاقبضنى غير مفتون
اى غير ضال عن ابى امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثلثة كلهم اى كل واحد
منهم ضامن اى ذو ضمان وقيل بمعنى مضمون على الله يعنى وعد الله وعدا لا خلف فيه ان
يعطيهم مرادهم رجل خرج غازيا فى سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه اى يقبض
روحه اما بالموت او بالقتل فى سبيل الله فيدخله الجنة او يرده بما نال اى مع ما وجده من اجر
او غنيمة ورجل راح اى مشى الى المسجد فهو ضامن على الله ان يعطيه الاجر لئلا يضيع سعيه ورجل
دخل بيته بسلام اى مسلما على اهله فهو ضامن على الله ان يعطيه البركة والثواب الكثير لما روى
انه عليه السلام قال لانس اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك
وقيل معناه سالما من الفتن اى طالبا للسلامة منها فانه يأمن كقوله تعالى ادخلوها بسلام
امنين اى سالمين من العذاب وانما لم يذكر المضمون به فى الاخيرين اكتفاء عن ابى امامة قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خرج من بيته متطهرا الى صلوة مكتوبة اى مفروضة فاجره
كاجر الحاج المحرم فى استكمال المثوبات واستيفاء الاجر من جهة التضعيف لا بلغ المماثلة من

من سائر الوجوه وخص باجر الحاج المحرم لان الاحرام للحج كالطهارة للصلوة فكان
الحاج اذا كان فى حالة الاحرام كان عمله اتم وافضل كذلك الخارج الى الصلوة متطهرا يكون
ثوابه اوفر وسعيه افضل ومن خرج الى تسبيح الضحى اى الى صلوة الضحى وكل صلوة نافلة فهى تسبيح
وسبحة لانها شبهت بالاذكار فى كونها غير واجبة لا ينصبه من الانصاب لا يتعبه الا اياه
ضمير المنفصل منصوب وقع موقع المنفصل المرفوع لانه استثناء مفرغ اى لا امر يتعبه الا الخروج الى
تسبيح الضحى فاجره كاجر المعتمر اشارة الى ان فضل ما بين المكتوبة والنافلة والخروج الى كل
واحد منهما كفضل ما بين الحج والعمرة والخروج الى كل واحد منهما وصلوة على اثر صلوة بكسر
الهمزة ثم السكون او بفتحتين اى عقيبها لا لغو بينهما كتاب اى عمل مكتوب فى عليين او
مرفوع فيها وسبب تسمية الكتاب باسم ... عليين وهو موضع يكتب فيه اعمال الصالحين وقيل هو علم
الديوان للخير الذى دون فيه اعمال الابرار وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا اى تنعموا وانتهوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة
قال المساجد قيل وما الرتع يا رسول الله قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فان
هذه الكلمات لما كانت سببا للرتع سميت به وعنه عن النبى عليه السلام من اتى المسجد لشىء فهو
حظه يعنى من اتى المسجد لعبادة حصل له الثواب ومن اتاه لشغل دنيوى لا يحصل له الا ذلك
الشغل وعن فاطمة الكبرى رضى الله عنها وهى بنت النبى صلى الله عليه وسلم وصفت بالكبرى
لكبر شأنها وفضلها ايضا قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على
محمد وسلم يعنى قال اللهم صل على محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى ابواب فضلك
ليس بمتصل اى هذا الحديث ليس بمسند لان فاطمة الصغرى بنت حسين بن على تروى هذا الحديث
عن جدتها وهى لم تدركها وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه نهى عن تناشد الاشعار فى المسجد التناشد ان ينشد كل من المتناشدين شعرا
لنفسه او لغيره والنهى عن ذلك خاص بغير الشعر الحسن لان حسان انشد بحضرة النبى
عليه السلام مستحسنا لما انشده قراءة الشعر بعض القوم مع البعض وهو منهى فى المسجد
كان شعرا فيه اثم او لم يكن وعن البيع والاشتراء فيه اى فى المسجد وان يتحلق الناس اى ان
يجلسوا على هيئة الحلقة يوم الجمعة قبل الصلوة فى المسجد وانما نهاهم عن ذلك لانهم اذا
تحلقوا فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت فلا يستمعون الخطبة عن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا رايتم من يبيع او يبتاع اى يشترى فى المسجد فقولوا لا اربح الله
تجارتك اى لا يبارك المال فى تجارتك عن اصل مالك واذا رايتم من ينشد فيه ضالة
فقولوا لا ردها الله عليك دعاء عليه زجرا له عن ترك تعظيم المسجد وعن جابر رض انه قال نهى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ان يستقاد اى يقتص فى المسجد لئلا يقطر الدم فيه وان ينشد اى يقرأ
فيه الاشعار وان تقام فيه الحدود ولئلا يتلوث المسجد وعن معاوية بن قرة عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين يعنى البصل والثوم وقال من اكلهما فلا يقربن

مسجدا اي مسجدا صلّ فيها ان شئت وقال ان كنتم لا بد آكليها فاميتوهما طبخا اي نضجوهما
حتى يذهب رائحتهما الكريهة بالطبخ وعن ابي سعيد رضي عن النبي عم انه قال الارض كلها
مسجد يعني يجوز الصلوة في جميع الارض من غير كراهة الا المقبرة والحمام فانها
يكره فيهما وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان
يصلي في سبع مواطن جمع الموطن وهو الموضع في المزبلة وهو الموضع الذي يكون فيه
الزبل وهو السرجين والمجزرة وهو الموضع الذي يجزر فيه الابل اي ينحر لان هذا الموضع
محل النجاسة فان صلى فيها بغير سجادة بطلت ومع السجادة تكره للرائحة الكريهة
والمقبرة لانه تشبه باليهود وقارعة الطريق اراد به الطريق الذي يقعد الناس ويكثروا
بارجلهم اي يدقه لانه يكون نجسا في الغالب ولانه لا يكون له حضور بمرور الناس
وفي الحمام لانه محل النجاسة وفي معاطن الابل جمع معطن بكسر الطاء وهو الموضع الذي يبرك فيه
الابل عند الرجوع عن الماء ويستعمل في الموضع الذي يكون فيه الابل ايضا وهذا لان
لا يامن من ضرر الابل هناك لانها شديدة النفار فتوثبه الشر ومعها اخلاق جنية
وخصال شيطانية او اورثت لا نفار وتهاوش فربما يقطع الصلوة والتشويش قلبه فيمنعه عن الحضور
وفوق ظهر بيت الله فان الصلوة فوق ظهره لا يصح عند الشافعي ان لم يكن بين يديه سترة
اي بقية جدار يستقبلها وعند ابي حنيفة يصح وانما ذكر الظهر مع الفوق اذ لا يكره الصلوة
على موضع هو فوق البيت كجبل ابي قبيس وذكر فوق لان الحيطان كلها ظهر البيت وعن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم جمع مربض
بكسر الباء وهو الموضع الذي يكون فيه الغنم بالليل ولا تصلوا في اعطان الابل جمع عطن وهو
مثل المعطن قيل في الفرق بين مرابض الغنم ومعاطن الابل ان اصحاب الابل كانوا يتغوطون
ويبولون في المعاطن فنهى عن الصلوة فيها لذلك فان صلى في المكان طاهر يصح عند الاكثر
واصحاب الغنم كانوا ينظفون المرابض فاباحت فيها لذلك واليه ذهب ابو حنيفة رحمه وعن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زائرات القبور انما نهى النبي عليه السلام
النساء من زيارة القبور لقلة صبرهن وكثرة جزعهن ذهب بعض العلماء الى ان هذا قبل
ترخيص النبي عليه السلام في زيارة القبور فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء وفي بعض النسخ
زوارات القبور جمع زوارة وهي للمبالغة يدل على ان من زار منهن على الندرة غير داخلة في
الملعونات والمتخذين عليها المساجد انما حرم اتخاذ المساجد عليها لان في الصلوة فيها استنانا
بسنة اليهود والسرج جمع سراج وهو المصباح وانما حرم اتخاذ السرج عليها لانها من آثار جهنم وفيه
تضييع المال بلا نفع او للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذها مسجدا عن ابي امامة الباهلي
ان حبرا من اليهود الحبر العالم اي عالما من اليهود سأل النبي عليه السلام اي البقاع خير بكسر الباء
جمع البقعة وهو الموضع الذي يجمع فيه الناس مطلقا فسكت عنه وقال عليه السلام اسكت حتى
يجيء جبرئيل فسكت وجاء جبرئيل عليه السلام فسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما المسئول



المسئول عنها باعلم من السائل ولكن اسأل ربي تبارك وتعالى اي لكن ارجع الى ربي
واسأله عن هذه المسئلة ثم قال جبرئيل بعد رجوعه الى الحضرة يا محمد اني دنوت اي قربت من الله
دنوا ما دنوت منه قط يعني اذن لي بان اقرب منه تعالى اكثر مما قربت في ساير الاوقات وقال
زيادة قربه منه تعالى في هذه المرة لتعظيمه النبي عليه السلام لانه اتى من عنده وقد يزيد الحجب
في احترام رسول الحبيب لتعظيمه قال كيف كان يا جبرئيل قال كان بيني وبينه اي بيني وبين
العرش سبعون الف حجاب من نور فقال شر البقاع اسواقها لعدم بيانه وخير البقاع مساجدها
لقدم بيع العزة في حديث احب البلاد الى الله مساجدها باب الستر هو بفتح السين مصدر ستر
اذا غطاه وبالكسر وكذلك الستور وهنا المراد من القماش قال ابن عمر بن ابي سلمة رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد اي ازار طويل مشتملا به بان لفه ببدنه في بيت ام سلمة
واضعا طرفيه على عاتقيه يعني متزرا ببعضه وملقيا طرفيه على عاتقيه فكان بمنزلة الازار والرداء
العاتق ما بين المنكب الى اصل العنق وهذا يدل على جواز الصلوة في ثوب واحد اذا كان
يستر ما بين سرته وركبتيه عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصلين
احدكم في ثوب واحد ليس على عاتقيه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب
واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على عاتقيه مخالفا بينهما ليكون امنا عن انكشاف عورته ومن
صلى ولم يفعل ذلك لا يصح صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي تنزيه
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى احدكم في ثوب
فليخالف بطرفيه يعني فليتزر باحد طرفيه وليطرح طرفه الآخر على عاتقه فهذا هو المخالفة هذا اذا
كان الثوب واسعا فان كان ضيقا شده على حقوه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام
صلى في خميصة وهي كساء اسود من صوف مربع له علمان او خط معلم في طرفيه فان لم يكن معلما
فليس بخميصة فقول عائشة لها اعلام على وجه البيان والتاكيد فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف
قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم وهو ابن حذيفة بن غانم القرشي العدوي وائتوني بانبجانية
ابي جهم وهي كساء غليظ من صوف بغير علم منسوب الى انبجان وهو اسم بلد واصحاب الحديث
يروونها بكسر الباء والاصل في اللغة بفتحها فانها الهتني آنفا اي فان الخميصة التي انفا اي شغلتني في
منع الساعة عن صلوتي ومعنى الحضور فيها قيل انما بعثها عليه السلام الى ابي جهم لانه ارسل اليه
تلك الخميصة بالهدية فلما كره الصلوة معها لما وجد فيها من الرعونة ردها على صاحبها وطلب
منه بدلها ليطيب قلبه وفي رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان تفتنني
اي ان يشغلني عن الصلوة وفي الحديث اشارة الى حفظ البصر في الصلوة عما يشغل وعن انس
رضي الله عنه انه قال كان قرام لعائشة وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه رقم ونقوش وقيل من
الصوف ذو الوان سترت به جانب بيتها فقال النبي عليه السلام اميطي عنا قرامك اي ابعدي
وارفعيه من تلقاء وجهي فانه الضمير للشان او للقرام لا تزال تصاويره جمع تصوير بمعنى الصورة
تعرض اي تظهر لي في صلوتي وتشغلني منها وفيه ايذان بان للصور والاشياء الظاهرة تاثيرا

ي النفوس الركبة وعن عقبة بن عامر انه قال اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير بفتح الفاء
وتشديد الراء القباء الذي فيه شق من خلفه قيل المهدي هو مقوقس صاحب الاسكندرية
وقيل اكيدر صاحب دومة الجندل على اختلاف القولين فلبسه اي النبي عليه السلام ذلك
الفروج ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له لما رأى فيه الرعونة ثم قال لا ينبغي
اي لا يليق هذا للمتقين قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم ويجوز
ان يحمل على ان التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عليه السلام صلى في قباء ديباج ثم نزعه
وقال نهاني عنه جبريل من الحسان قال سلمة بن الاكوع قلت يا رسول الله اني رجل اصيد
المشهور انه من الاصطياد وفي رواية اصيد وهو الذي في رقبته علة لا يمكنه الالتفات
معه افاصلي في القميص الواحد قال نعم وازرره اي اجعله مزرورا امر مخاطب من زره
اذا شد جيب القميص ولو بشوكة اي ولو تربطه بها اذا كان القميص واسعا يظهر منه للمصلي
عورته نفسه عند الركوع عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله لا يقبل اي لا يرفع عنده كاملة صلاة رجل مسبل ازاره حتى وصل الى الارض من غاية
طوله بفعل ذلك تكبرا او خيلاء لا بين يدي الله او النهي عن ذلك لئلا يتشبث به عند
النهوض فيعثر او يشتغل بامساكه ولتشميره المانع عن الحضور فكره ذلك في طاعة
الذيل في الصلاة كان في غيرها وجوز مالك ذلك لان المصلي قائم في موضع واحد فلا يكون
في طوله ذيله تكبر بخلاف الماشي وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقبل صلاة حائض اراد بها المرأة التي بلغت سن الحيض جار عليها القلم الا
بخمار وهي المقنعة يعني لا يجوز كشف الرأس للحرة البالغة في الصلاة بخلاف الرجل الا
قبل الاجو ان يراد بالحائض من من شانها الحيض لينا ول الصغيرة ايضا فان ستر
رأسها شرط صحة صلاتها ايضا وفيه دليل على ان رأسها عورة بخلاف الامة وعن
ام سلمة انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصلي المرأة في درع وهو القميص وقيل
قميص لا كم له وخمار ليس عليها ازار اي لبس تحت قميصها ازار ولا سراويل قال نعم اذا
كان الدرع سابغا اي واسعا بحيث يغطي اي يستر قميصها ظهور قدميها جازت صلاتها
يدل على انها عورة يجب سترها ووقفه جماعة على ام سلمة يعني قال بعض اصحاب الحديث
ان هذه عبارة ام سلمة لا عبارة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رض ان النبي
عليه الصلاة والسلام نهى عن السدل في الصلاة قيل هو ارسال اليد وقيل ارسال الثوب
حتى يصيب الارض من الخيلاء وقيل من غير ان يضم جانبيه وقيل ان ما يتلحف بثوبه ويدخل يديه
من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكانت اليهود يفعلونه في صلاتهم فنهوا عن التشبه
بهم وان يغطي الرجل اي يستر فاه وكان من عادة العرب التلثم بالعمائم على الافواه
وجعل اطرافها تحت ذقنهم كيلا يصيبهم حر وبرد فنهوا عنه في الصلاة لمنعه عن القراءة يعني
الكمال فان عرض له تثاوب جاز التغطية بثوبه او بيده لحديث ورد فيه عن شداد



بن اوس عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا اليهود فانهم لا يصلون
في نعالهم ولا خفافهم يعني يجوز الصلاة فيهما اذا كان طاهرين قال ابو سعيد رضي
الله عنه بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي باصحابه اذ خلع نعليه اي نزعهما من رجليه فوضعهما عن
يساره فيه تعليم للامة بوضع النعال على اليسار دون اليمين فلما رأى ذلك القوم القوا
نعالهم فلما قضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلاته قال ما حملكم على القائكم نعالكم قالوا
رأيناك القيت نعليك قال ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا وهو ما يكره طبعا
من النجاسة وغيرها استدل بهذا من صحح صلاة الجاهل بنجاسة ثوبه حملا للقذر على النجاسة
لانه عليه السلام لم يستأنف تلك الصلاة ومن رأى خلافه حمل القذر على ما يكره طبعا كالمخاط
والبزاق فاخبره بذلك كيلا تتلوث ثيابه بشيء مستقذر عند السجود واذا جاء احدكم
المسجد فلينظر فان رأى في نعليه قذرا فليمسحه اي صيانة للمسجد عن الالواث القذرة وليصل
فيهما فيه دليل على ان النعل اذا اصابته نجاسة فمسحه بالارض حتى ذهب اثرها جازت
الصلاة فيه عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى احدكم فلا يضع
نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكون بالنصب جواب النهي على يمين
غيره الا ان يكون على يساره احد فيضعهما عن يساره وليضعهما بين رجليه الا ان لم يكن
وضعهما عن يساره او يمينه او ليصل فيهما ان كانا طاهرين باب السترة وهي ما يستر
به كائنا ما كان وقد غلب على ما ينصبه المصلي قدامه من عصا او سوط او غير ذلك يستظهر
بموضع سجود المصلي كيلا يمر مار بينه وبين موضع سجوده من الصحاح قال ابن عمر كان رسول
الله عليه الصلاة والسلام يغدو اي يمشي الى المصلى والعنزة اي رمح قصير بين يديه
تحمل وتنصب اي تغرز بالمصلى بين يديه ليعرف موضع سجوده كيلا يمر مار بينه وبين
موضع سجوده فيصلي اليها وهذا يدل على ان المصلي ينبغي ان يبين موضع صلاته بسجادة
او يقف قريبا من اسطوانة المسجد او يغرز عصا او يخط خطا مثل شكل المحراب وعن عون
بن ابي جحيفة عن ابيه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح مسيل
واسع فيه دقاق الحصى لغة وهنا علم للمسيل الذي ينتهي اليه السيل من وادي منى في قبة حمراء
من ادم بالقصر جمع اديم وهو جلد جعلوا خيمة ورأيت بلالا اخذ وضوء رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اي الماء الذي توضأ به رسول الله ورأيت الناس يبتدرون
اي يسرعون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به اي مسح به وجهه واعضاءه ليعلو البركة
عليه السلام ومن لم يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه قيل هذا يدل على ان ماء الوضوء طاهر
وقيل من خصائصه عليه السلام ولهذا احتجم ابو طيبة فشرب دمه اي من دم النبي عليه السلام
ثم رأيت بلالا اخذ عنزة فركزها اي غرزها في الارض وخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حلة
حمراء الحلة ازار ورداء ولا تسمى حلة حتى يكون ثوبين قيل فيه دلالة انه لم تكن تلك الحلة حمراء
جميعها بل كان فيها خطوط حمر لان الثوب الاحمر من غير ان يكون فيه لون اخر مكروه

للرجال لما فيه من المشابهة بالنساء مستترا او بالصاد وهي للعنزة بالنساء من النظر ركعتين وبيت
الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة عن نافع عن ابن عمر انه قال كان النبي عليه السلام يعرض
راحلته اي ينيخها ويبركها عرضا بينه عليه السلام وبين القبلة ليكون مانعا بينه وبين المارين
فيصلي اليها قال نافع قلت ارايت اي اخبرني يا ابن عمر اذا ذهبت الركاب اي اذا
قامت الابل للسير فياتي ليست الصورة قال كان ياخذ الرحل فيعدله بالتشديد اي يسويه
وينصبه بين يديه فيصلي الى آخرته بالمد اي آخرة الرحل وهي خلفه عن موسى بن طلحة عن ابيه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم
وسكون الهمزة وكسر الخاء خشبة عريضة يستند اليها الراكب من خلفه فليصل ولا يبالي
من مر وراء ذلك عن ابي جهيم عبد الله بن جهيم الانصاري ابن اخت ابي بن كعب عن النبي
عليه السلام انه قال لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي ما عليه من الاثم بسبب
مروره بين يديه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال الراوي لا ادري
قال اربعين يوما او شهرا او سنة ذكر الطحاوي في مشكل الآثار ان المراد اربعون
سنة واستدل بحديث ابو هريرة عن النبي عليه السلام لو يعلم الذي يمر بين يدي اخيه
معترضا وهو يناجي ربه تعالى لكان ان يقف مكانه مائة عام خيرا من الخطوة التي خطاها
ثم قال هذا الحديث متاخر عن حديث ابي جهيم لان فيه زيادة الوعيد وذلك لا يكون
للعباد ما اوعدهم بالتخفيف عن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز من الجواز اي يعبر
بين يديه فليدفع بالاشارة او وضع اليد على نحره فان ابى فليقاتله اراد بالدفع العنيف
لا القتل فان حمله على ظاهر الحديث ففي العمد القصاص وفي الخطا الدية هذا اذا مر
بينه وبين السترة وان لم يكن بين يديه سترة فليس له الدفع لان التفريط منه
بتركها فانما هو شيطان اي فعل الشيطان لان تشويش المصلي فعله او جعله شيطانا
لان الشيطان هو المارد من الانس والجن وفيه دليل على ان عمل اليسير لا يبطل الصلوة
وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع الصلوة المراة والحمار
والكلب المراد بقطعهم هذه الاشياء شغلها قلب المصلي عن الخضوع والخشوع وتشويشها
عن التلاوة والذكر وبعده عن محافظة ما يجب من امر الصلوة لا ابطالها بدليل الاحاديث
الثلاثة بعد وعليه الجمهور وذهب بعض الى ابطالها لظاهر الحديث ويقي اي يحفظ
ويدفع ذلك القطع مثل مؤخرة الرحل يكون سترة بين يديه فلا يضر المرور وراءها
وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي من الليل وانا معترضة الاعتراض
صيرورة الشيء حائلا بين شيئين ومعناه هنا انا مضطجعة بينه وبين القبلة كاعتراض
الجنازة والغرض منه بيان ان المراة اذا اعترضت واضطجعت بين يدي المصلي لا تقطع الصلوة
وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنه اقبلت اي جئت راكبا على اتان اي حمارة وانا يومئذ



يومئذ قد ناهزت الاحتلام اي قاربت البلوغ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس
بمنى الى غير جدار اي الى غير سترة اي مستقبلا الى الصحراء ولم يكن بين يديه سترة فمررت بين يدي
بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف ولم ينكر ذلك علي احد والغرض
منه ان مرور الحمار بين يدي المصلي لا يقطع الصلوة من الحسان عن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فان لم يجد
فلينصب عصاه فان لم يكن عصا فليخطط خطا قيل ان يخط من عند قدميه خطا طولا الى القبلة
سئل احمد عنه فقال هكذا ليعرضها مثل الهلال وقيل يخط عند موضع سجوده خطا على العرض
مثل جنازة موضوعة بين يديه قبلة والاول هو المختار استحبابا قال سفيان بن عيينة رايت
شريكا صلى بنا فوضع قلنسوته بين يديه ثم لا يضره ما مر امامه عن ابي سهل بن ابي حثمة
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها اي
فليقرب من السترة والدنو منها بقدر امكان السجود وقيل ادناه ان يكون بين المصلي
وبينها ثلثة اذرع وبه قال الشافعي واحمد لا يقطع الشيطان اي لا يلزم جواب الامر والمراد
منه هنا المار بينه وبين سترته اي حتى لا يشوش عليه صلوته وقال مقداد بن الاسود رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى عود ولا عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن
او الايسر ولا يصمد له صمدا من باب طلب اي لا يقصد مقابلته لئلا يتشبه بفعل عبدة الاصنام في
التوجه اليها كل التوجه بل يجعلها مائلا عن يمينه او يساره وقال الفضل بن عباس اتانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة
وحمارة لنا وكلبة التاء فيه للوحدة او للتانيث تعبثان اي تلعبان بين يديه فما بالى
بذلك اي ما التفت اليه وما اعتد به والغرض منه بيان ان مرور الحمار والكلب بين يدي
المصلي لا يقطع الصلوة وعن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقطع
الصلوة اي لا يبطلها شيء مر بين يدي المصلي وادرءوا اي ادفعوا المار ما استطعتم
فانما هو شيطان اي حمله الشيطان على المرور وانما يجوز له الدفع فقط دون العنف لان التقصير
منه بترك السترة قيل القطع بمرور المراة وغيرها منسوخ بهذا الحديث باب صفة الصلوة
من الصحاح عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جالس في ناحية
المسجد اي في جانبه فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال عليه الصلوة والسلام وعليك السلام
ارجع فصل فانك لم تصل اي صلوة صحيحة يدل على ان الصلوة لا تقع الا على الصحيحة دون
الفاسدة فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع
فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فعل ذلك ثلث مرات
فقال اي الرجل علمني يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلوة اي اذا اردت القيام اليها
فاسبغ الوضوء اي اتممه يعني توضا وضوءا تاما مشتملا على فرائضه وسننه الامر بالاعادة
انما كان بترك فرض فلما قال علمني وصف له كيفية اقامة الصلوة على نعت الكمال وابتدا النبي

عليه الصلوة والسلام بالوضوء ليعلمه شرائطها واركانها ثم استقبل القبلة فكبر اي تكبيرة الاحرام
ثم اقرأ بما تيسر معك اي اقرأ ما تعلم من القرآن وقيل اراد به الفاتحة اذا كان يحفظها واليه
ذهبت الحنفية ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع راسك حتى تستوي قائما ثم اسجد حتى تطمئن
ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا فيه دلالة ظاهرة على وجوب
الطمأنينة في جميع اركان الصلوة ومنهم من ذهب الى انها سنة واوله على نفي الكمال ثم ارفع
حتى تستوي قائما ثم افعل ذلك في صلوتك كلها اي مرة يفعل ذلك في صلوته كلها دليل على وجوب
القراءة في كل الركعات كوجوب الركوع والسجود واليه ذهبت الحنفية وقالت عائشة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلوة بالتكبير اي يجعل تكبير التحريم فاتحتها والقراءة اي
يبتدئ القراءة بالحمد لله بالرفع على الحكاية ولفظها الف الوصل رب العالمين فيقرأ منه
السورة وهذا لا يمنع تقديم دعاء الاستفتاح لانه لا يسمى قراءة فلا يدل على ان
التسمية ليست من الفاتحة اذ المراد انه كان يبتدئ بقراءة السورة التي مفتتحها الحمد لله
كما يقال ابتدأت بالقراءة وكان اذا ركع لم يشخص راسه اي لم يرفعه ولم يصوبه اي لم
ينكسه ولكن بين ذلك اي يجعل راسه بين التصويب والتشخيص بحيث يجعل ظهره وعنقه كالصفحة
الواحدة وكان اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما وكان اذا رفع راسه من
السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا فيه دليل على وجوب الاعتدال لان فعله عليه الصلوة
والسلام في الصلوة للوجوب ما لم يعارض الندب لقوله عليه الصلوة والسلام صلوا كما
رأيتموني اصلي وكان يقول في كل ركعتين التحية تسمى الذكر المعين تحية والتشهد
لاشتماله عليها وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى بحيث يضع اصابع رجله اليمنى
على الارض ويرفع عقبها وكان ينهى عن عقبة الشيطان وهي الاقعاء قيل في تفسيره هو ان
يضع اليته على عقبيه بين السجدتين وقيل ان يضع ركبتيه على الارض وينصب ركبتيه بحيث
يكون وجهه عليها وقيل عقبة الشيطان ان تقدم احدى الرجلين على الاخرى في القيام
وقيل هي ترك عقبيه غير مغسولين في الوضوء وكان ينهى ان يفترش الرجل ذراعيه اي يبسطهما
بالارض في السجود افتراش السبع اي كافتراشه لما فيه من التهاون بامر الصلوة بل ينبغي
ان يضع كفيه ويرفع مرفقيه عن الارض وكان يختم الصلوة بالتسليم فيه دليل على وجوب
التسليم ايضا لما ذكرنا وقال ابو حميد الساعدي في نفر اي في جماعة من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم انا احفظكم لصلوة رسول الله رأيته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه اي ازاءه
واذا ركع امكن يديه من ركبتيه اي وضع كفيه على ركبتيه وقبضهما ثم هصر اي ثنى وعوج ظهره يعني
شد بدنه استواء رقبته وظهره فاذا رفع راسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه الفقار جمع فقارة
اي مفاصل الصلب مكانه اي موضعه وليستقر كل عضو في مقره فاذا سجد وضع يديه غير مفترش
نصب على الحال اي غير واضع مرفقيه على الارض ولا قابضهما عطف على غير قابض اصابع يديه
بل يبسطهما قبل القبلة واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين اي الاوليين



اي الاوليين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى
اي اخرجها من تحت وركه الى جانب الارض ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وقال سالم بن عبد الله
بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة
واذا كبر للركوع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد
وكان لا يفعل ذلك اي رفع اليدين في السجود يعني لا يرفع يديه اذا انفصل من السجود وقال نافع
ان ابن عمر اذا دخل الصلوة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا
قام من الركعتين اي من الركعة الثانية الى الركعة الثالثة رفع يديه ورفعهما في هذا الموضع
ليس في مذهب الشافعي لان مذهبه ان يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام واذا ركع واذا
رفع راسه من الركوع وعند ابي حنيفة لا يرفع الا عند تكبيرة الاحرام ورفع ذلك ابن عمر اي
رفع ابن عمر رفع اليدين في هذه المواضع الى النبي عليه الصلوة والسلام اي قال انه صلى الله
عليه وسلم فعل ذلك كله وروى مالك بن الحويرث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليدين
اذا كبر واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع وقال حتى يحاذي بهما اذنيه وفي رواية فروع
اذنيه اي اعلاهما وفرع كل شيء اعلاه وقيل فرع الاذن شحمته رفع اليدين عند تكبيرة الافتتاح
حذاء اذنيه عند ابي حنيفة وعند الشافعي حذاء منكبيه وذكر ان الشافعي حين دخل مصر سأله
اهل مصر عن كيفية رفع اليدين عند التكبير فقال يرفع يديه بحيث يكون كفاه حذاء منكبيه
وابهاماه يحاذي اذنيه واطراف اصابعه فرعي اذنيه لانه جاء في رواية رفع اليدين الى
المنكبين وفي رواية الى الاذنين وفي رواية الى فروع الاذنين ففعل ما ذكر جمعا
بين الروايات الثلث وروى مالك بن الحويرث انه رأى النبي عليه السلام يصلي فاذا
كان في وتر اي في الركعة الاولى والثالثة من صلوته لم ينهض اي لم يقم حتى يستوي
قاعدا اي حتى يقرب الى الجلوس وهذا يدل على سنية جلسة الاستراحة وبه قال الشافعي
وعن وائل بن حجر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلوة
وكبر ثم التحف اي تستر بثوبه يريد انه كان يخرج يديه من كمه اذا كبر للاحرام فاذا فرغ من
التكبير ادخل يديه في كمه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلما اراد ان يركع اخرج يديه من الثوب
ثم رفعهما وكبر فركع فلما قال سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه بازاء
منكبيه في السجود ولعل التحاف يديه بكمه لبرد شديد او بيان ان كشف اليدين عند التكبير
غير واجب وعن سهل بن سعد كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه
اليسرى في الصلوة فيه حجة على مالك في الارسال يعني السنة ان يضع المصلي يده اليمنى فوق
يده اليسرى بعد تكبيرة الاحرام وقال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده معناه
قبل الله حمد من حمده اللام في لمن للمنفعة والهاء في حمده للكناية وقيل للسكتة والاستراحة
حين يرفع صلبه من الركعة اي من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي

اى ينزل الى السجود ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل
ذلك فى الصلوة كلها حتى يقضيها اى يتمها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس وعن جابر
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصلوة طول القنوت اى ذات طول القيام
يعنى افضل الصلوة صلوة فيها طول القيام للقراءة فاستدل به ابو حنيفة والشافعى
على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا او نهارا وذهب بعض العلماء ان الافضل
فى النهار كثرة السجود وعن ابى حميد الساعدى قال ابو حميد الساعدى فى عشرة اى بين عشرة انفس من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالوا فاعرض
اى بين علمك بصلوته عليه السلام ان كنت صادقا فيما تدعيه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالوا فاعرض اى بين علمك اذا قام الى الصلوة رفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه
ثم يكبر ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل
اى يستوى قائما فلا يصبى اى فلا يخفض رأسه ولا يقنع اى لا يرفع رأسه حتى يكون اعلى
من جسده ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده ثم يرفع يديه حتى يحاذى منكبيه معتدلا ثم
يقول الله اكبر ثم يهوى اى ينزل الى الارض ساجدا فيجافى يديه اى فيبعد مرفقيه عن جنبيه
ويفتخ بالخاء المعجمة اصابع رجليه اى يثنيها ويلينها ثم يرفع رأسه ويثنى رجله اليسرى اى
يعوجها الى باطن الرجل فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم الى موضعه وفيه دليل على سنية جلسة
الاستراحة ثم ينهض اى يقوم ثم يصنع اى يفعل فى الركعة الثانية مثل ذلك ثم اذا قام من
الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلوة ثم يصنع ذلك فى بقية صلوته
حتى اذا كانت السجدة التى فيها التسليم اخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الايسر
اى معتمدا بوركه اليسرى الى الارض غير قاعد على رجليه ثم سلم قالوا صدقت هكذا كان يصلى
صحيح اى عند القبل صحيحا رواه ابو داود والدارمى وهذا الصحيح ما ذكره فى خطبة الكتاب لا ما ذكره الشيخ
وفى رواية حديث ابى حميد ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كانه قابض عليهما ووتر يديه
اى جعلهما كالوتر على القوس فتجافى عنهما اى ابعدهما عن جنبيه حتى كان يده كالوتر وجنبه كالقوس
وقال ثم سجد فامكن اى وضع انفه وجبهته الارض اى على الارض مع الطمانينة ونحى اى
ابعد يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه وفرج اى فرق بين فخذيه غير حامل اى غير واضع
بطنه على شئ من فخذيه حتى فرغ من السجود ثم جلس فافترش رجله اليسرى واقبل بصدر
اليمنى على قبلته اى وجه اطراف اصابع رجله اليمنى الى القبلة ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه
اليسرى على ركبته اليسرى واشار باصبعه يعنى السبابة وفى رواية واذا قعد فى الركعتين قعد على بطن
قدمه اليسرى ونصب اليمنى واذا كان فى الرابعة افضى اى وصل بوركه اليسرى الى الارض واخرج
قدميه من ناحية واحدة وفيه دليل الشافعى على سنية التورك فى القعدة الثانية وعن وائل بن
حجر انه ابصر النبى عليه الصلوة والسلام حين قام الى الصلوة رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه
اى مقابلهما وحاذى بابهاميه اذنيه ثم كبر وفى رواية يرفع ابهاميه الى شحمة اذنيه [illegible]



لان من اسفلهما وعن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا
فيأخذ شماله اى ياخذ كوعه الايسر بيمينه اى بكفه اليمنى عند القيام وعن رفاعة بن رافع
انه قال جاء رجل فصلى فى المسجد ثم جاء فسلم على النبى عليه السلام فقال النبى صلى الله عليه وسلم
اعد صلوتك فانك لم تصل فى ذلك العدم كالهلاك لتفاحش نقصانها فقال علمنى يا رسول
الله كيف اصلى قال اذا توجهت الى القبلة فكبر ثم اقرأ بام القرآن اى بالفاتحة سميت بام
القرآن لانها اول القرآن فى التلاوة والكتابة وما شاء الله ان تقرأ اى ما تيسر لك
من القرآن بعد الفاتحة فاذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك ومكن ركوعك
اى اركع ركوعا تاما مع الطمانينة وامدد ظهرك فاذا رفعت فاقم صلبك فارفع
رأسك حتى ترجع العظام الى مفاصلها فاذا سجدت فمكن السجود اى اسجد سجودا تاما مع
الطمانينة فاذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك فى كل ركعة وسجدة حتى
تطمئن يريد به الجلوس فى اخر الصلوة فانه موضع الاستقرار يعنى تفرغ ثم اصنع ذلك فى كل
وفى رواية اذا قمت الى الصلوة فتوضأ كما امرك الله ثم تشهد اى بعد الفراغ
من الوضوء قل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدا عبده ورسوله وقيل اى اذن لانه مشتمل على كلمة الشهادة فاقم يريد به الاقامة
للصلوة وقيل معناه تشهد اى احضروا وكبروا احضر قلبك واستقم فان كان
معك قرآن فاقرأ والا اى ان لم يكن معك قرآن فاحمد الله اى قل الحمد لله وكبره
اى قل الله اكبر وهلله اى قل لا اله الا الله ثم اركع وعن الفضل بن عباس رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوة مثنى مثنى يعنى الصلوة يصلى ركعتين
ركعتين ومذهب النوافل عند الشافعى فى ذا الافضل ان يسلم فى كل ركعتين ليلا كان
او نهارا وعند ابى حنيفة الافضل ان يصلى اربع ركعات بتسليمة ليلا كان او نهارا
تشهد مصدر منون وكذا المعطوف بعده اى ذات تشهد فى كل ركعتين وتخشع
وهو سكون الظاهر والباطن وطمانينة الرجل بحيث لا يتحرك ولا يلتفت يمينا
وشمالا وتضرع الى الله وتمسكن وهو اظهار الرجل المسكنة من نفسه ثم تقنع يديك
يقول اى الراوى معناه ترفعهما الى ربك لطلب الحاجة وقيل يقول يقول المصنف
وكان عادته عليه السلام يرفعهما يكون تفسير القول ثم تقنع يديك مستقبلا ببطونهما
وجهك وتقول يا رب يا رب ومن لم يفعل ذلك اى هذه الاشياء المذكورة
فى الصلوة فهو خداج بكسر الخاء المعجمة اى فعل صلوته ناقص غير كامل وقيل تقديره فهو منه
ذات خداج بكسر الخاء المعجمة اى فعل صلوته اى صلوة ذات خداج او وصفها بالمصدر
نفسها لغة والمعنى انها ناقصة باب ما يقرأ بعد التكبير من الصحاح قال ابو هريرة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسكت اسكاتة من سكت بمعنى سكت بين التكبير وبين القراءة
والمراد به ترك الجهر لا ترك الكلام اصلا فقلبت الياء والفى الباء للتعدية اى انت معدى

بابي وامي يا رسول الله اسكاتك منصوب بفعل مضمر اي اسالك عن اسكاتك بين التكبير والقراءة
ما تقول فيها قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
اللهم نقني اي طهرني من الخطايا والذنوب كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اي الوسخ
اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد ذكر ذلك كله مبالغة في التطهير لا انه يحتاج اليها
اي طهرني من الخطايا بانواع مغفرتك التي هي في محو الذنوب بمثابة هذه الاشياء في ازالة
الادناس قيل خص الثلج والبرد بالذكر لانهما ماءان مفطوران على خلقتهما لم يستعملا ولم تنلهما الايدي
ولم تخضهما الارجل كساير المياه التي خالطت التراب وجرت في الانهار وجمعت في الحياض
فهما احق بكمال الطهارة وقال علي بن ابي طالب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام
الى الصلوة قال الله اكبر وفي رواية كان اذا افتتح الصلوة كبر ثم قال وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض اي صرفت وجهي وعملي ونيتي الى الذي خلقهما واعرضت عما سواه حنيفا نصب
على الحال من ضمير وجهت اي مائلا عن كل دين باطل الى الاسلام ثابتا عليه قيل الحنيف عند العرب من
كان على دين ابرهيم صلوات الله وسلامه على نبينا وعليه وقيل هو المسلم المستقيم وما انا من المشركين
ان صلوتي اي عبادتي ونسكي اي تقربي او حجي وجمع بينهما كما في قوله تعالى فصل لربك وانحر
ومحياي اي حيوتي ومماتي اي هو لي لله تعالى لا تصرف لغيره فيهما او ما انا عليه من العبادة
في حيوتي وما اموت عليه خالصة لوجه الله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين
اي المنقادين والمطيعين لله اللهم انت الملك لا اله الا انت سبحانك سبحان علم اقيم مقام المصدر
وهو التسبيح منصوب بفعل مضمر تقديره اسبحك تسبيحا اي انزهك تنزيها من كل السوء والنقائص والعيب
ما لا يليق بحضرتك من وصفها المخلوقات من الاهل والولد وبحمدك قيل تقديره اسبحك تسبيحا
ملتبسا ومقترنا بحمدك فالباء للملابسة والواو زايدة وقيل الواو بمعنى مع اي اسبحك مع
حمدك او بحمدك سبحتك اي لك الحمد على توفيقك اياي على تسبيحك انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي
اي بالغفلة واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن
الاخلاق لتمام معناه اي يعطي احسن الاخلاق في عبادتك لا يهدي لاحسنها الا انت
واصرف عني سيئها اي سيئ الاخلاق لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك معناه دوام على طاعتك
واقامة عليها مرة بعد اخرى من لب بالمكان اقام به والب على كذا اذا لم يفارقه ولم يستعمل
الا مثنى بمعنى التكثير ولذلك وجب اضمار ناصبه كانه قال الب البابا بعد الباب وقيل
معناه اتجاهي اليك من قولهم داري تلب داره اي تواجهها وسعديك اي ساعدت
طاعتك مساعدة بعد مساعدة وهي الموافقة والخير كله في يديك اي كله عندك كالشيء الموثوق
المقبوض عليه لا يدرك منه شيء ما لم يسبق به كلمتك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك ولا
ينسب اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب وانا بك واليك اي انا اعوذ بك والتجئ
اليك تباركت من البركة وهي الكثرة اي زاد خيرك وكثر في خلقك وتعاليت اي تعظمت عن
متوهم الاوهام وتصور الافهام استغفرك واتوب اليك واذا ركع قال اللهم لك



ركعت وبك امنت ولك اسلمت اي لك ذللت وانقدت او لك خلصت وجهي لك
خلت نفسي وتركت هواها خشع اي خضع وتواضع واطاع لك سمعي وبصري قدمهما لغاية الخشوع
فيهما ذكر معظم بنية الحيوان وتخصيص السمع والبصر من بين الحواس لان اكثر الافات بهما فاذا خشعتا
قلت الوساوس ومخي وعظمي وعصبي ثم عمد بنية الحيوان واطنابها والعصب خزانة الارواح
النفسانية ايضا واللحم والشحم فادرج واذا رفع راسه من الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد
ملء السموات والارض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد اي بعد السموات والارض هذا
غاية لحمد الله تعالى حيث حمده على مخلوقاته الموجودة وملاء ما يشاء من خلقه من المعدوم وما الممكنة
المعينة واذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه
وصوره وشق سمعه وبصره فتبارك الله احسن الخالقين اي المصورين والمقدرين ثم يكون
من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت من سيئة وما اخرت من
عمل قال الله تعالى ينبأ الانسان يومئذ بما قدم واخر والمراد بهما جميع ما فرطت وما قدمت قبل
النبوة وما اخرت بعدها او اخرته عليك مما قضيته علي وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت
مبالغة في طلب الغفران من الله تعالى والاسراف مجاوزة الحد وما انت اعلم به مني اي من
ذنوبي التي لا اعلمها انت المقدم اي الموفق لبعض عبادك على الطاعات وانت المؤخر اي الذي
يخذل البعض عن الطاعات وعن التوفيق الخيرات والمعنى انت الرافع والخافض والمعز والمذل
لا اله الا انت وفي رواية والشر ليس اليك والمهدي من هديت وانا بك واليك لا منجا منك
مقصور للمد ولا يجوز مصدر ميمي او اسم مكان اي لا مهرب من عذابك ولا ملجأ
بالهمزة ويبدل ندائي لا مخلص لمن طالبته الا اليك تباركت وعن انس ان رجلا جاء الى
الصلوة وقد حفزه اي اجهده النفس من شدة السعي الى الصلوة فدخل الصف فقال الله اكبر الحمد لله
حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه اي حمدا جعلت البركة فيه يعني حمدا كثيرا غاية الكثرة فلما قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوته قال ايكم المتكلم بالكلمات لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي
ثواب هذه الكلمات ايهم يرفعها يعني يسبق بعضهم في كتبة هذه الكلمات ورفعها الى
حضرة الله تعالى لعظم قدرها وتخصيص العدد نؤمن به ونفوض الى عالمه رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان النبي عليه السلام اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك
من زاد بركة اسمك في السموات والارض اذ وجد كل خير من ذكر اسمك وتعالى جدك اي علا وارتفع
عظمتك على عظمة غيرك غاية العلو والرفعة ولا اله غيرك ضعيف قيل ضعفه عند قليل من
المحدثين ولكنه حديث ثابت الاسناد قوي عند اكثرهم اخذ به عمر وعبد الله بن مسعود وغيرهما من
الصحابة وذهب اليه الاجلة من العلماء كابي حنيفة واصحابه وسفيان الثوري واحمد بن حنبل
عن جبير بن مطعم انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة قال الله اكبر كبيرا منصوب
باضمار فعل او على انه حال وصفة لمحذوف اي تكبيرا كبيرا الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا
صفة لموصوف مقدر اي حمدا كثيرا ثلثا وسبحان الله بكرة اي في اول النهار واصيلا

اي فاتحة النهار منصوبا على الظرف والعامل سبحان لمناقص هذين الوقتين لاجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار فيهما اعوذ بالله من الشيطان من نفخه بدل اشتمال وهو اثارته الشر فيه من الخيلاء والغضب والكبر سمي ذلك نفخا لما يوسوس اليه الشيطان في نفسه فيعظمها عنده ويحقر الناس في عينيه حتى يدخله الزهو اي الكبر ويبقى كالذي نفخ فيه ونفثه اي شعره المذموم مما فيه هجو مسلم او كفر او فسق انه كالشيء الذي ينفث من الفم كالرقية وقيل النفث السحر الذي هو من الضلال الشيطاني كقوله تعالى ومن شر النفاثات في العقد وهمزه اي من جعله احدا مجنونا وقيل الطعن الوسوسة كقوله تعالى قل رب اعوذ بك من همزات الشياطين **وعن سمرة** بن جندب انه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين سكتة اذا كبر وقابدتها ان يفرغ المأموم من النية وتكبيرة الاحرام لئلا يفوته سماع بعض الفاتحة وسكتة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين والغرض منها ان يقرأ المأموم الفاتحة بعد فراغ الامام منها ويرجع الامام الى النفس والاستراحة فصدقه ابي بن كعب ومذهب السكتتين سنة عند الشافعي واحمد والثانية مكروهة عند ابي حنيفة ومالك **وقال ابو هريرة** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض اي قام من الركعة الثانية الى الثالثة استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت وانما لم يسكت لان هذا الموضع ليس من الموضعين الذين روي فيهما السكتة **باب القراءة في الصلوة من الصحاح عن** عبادة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ويروي لمن لم يقرأ بام القران سميت الفاتحة به لما ذكرنا انها اوله واصله فصاعدا من الصعود وهو الارتقاء من سفل الى علو ومعناه هنا الزائد نصب على الحال اي حال كون قراءته زائدا على ام القران **وعن** ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القران فهي خداج اي صلوته ناقصة نقصانا اي نقصانا غير تمام قيل اي كبد وقيل هو النقص وكره ذكره تفسير للخداج فقيل لابي هريرة انا نكون وراء الامام قال اقرأ بها اي بام القران في نفسك اي سرا غير جهر وهو مذهب الشافعي فاني سمعت النبي عليه السلام يقول قال الله تعالى قسمت الصلوة اي الفاتحة سميت صلوة لانها من القران وكونها جزءا من اجزائها بيني وبين عبدي نصفين وحقيقة القسمة راجعة الى المعنى لا الى متلو اللفظ لان نصفها ثناء وهو الى مالك يوم الدين ونصفها دعاء ومسئلة وهو اياك نعبد واياك نستعين ولو كان من قسمة الحروف لزاد النصف الاخير زيادة بينة ولعبدي ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي التمجيد نسبة المجد وهو الكرم وقيل العظمة واذا قال اياك نعبد واياك نستعين اي نطلب العون على الامور منك قال هذا بيني وبين عبدي فان قوله اياك نعبد لله تعالى واياك نستعين للعبد ولعبدي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم



المستقيم يعني به كل فعل وقول ونية يرضاها الله تعالى صراط الذين انعمت عليهم من الانبياء والاولياء غير المغضوب عليهم يعني اليهود ولا الضالين يعني النصارى قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل وهذا بشارة الى سرعة اجابته **وعن انس** ان النبي عليه الصلوة والسلام وابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يستفتحون الصلوة اي يبتدئونها بالحمد لله رب العالمين لا بسورة اخرى وقيل معناه انهم يسرون بالبسملة كانوا لا يجهرون بها بل يجهرون بالحمد لله وهذا الاتحاد يدل على وجوب قراءة الفاتحة على من اقتدر عليها **وعن** ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امن بتشديد الميم الامام فامنوا اي قولوا امين معا ربما ان مع امين الامام فان الملائكة يؤمنون معكم فمن وافق تامينه تامين الملائكة اي في الاخلاص والخشوع وقيل في الاجابة وقيل في الوقت وهو الاصح لتخلف هذه الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية اذا امن القاري فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين هذا وقصر امين معناه استمع واستجب ومعناه كذلك واسم من اسمائه تعالى فان الملائكة تقول امين فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه **وعن ابي** موسى الاشعري عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا صليتم فاقيموا اي سووا صفوفكم ثم ليؤمكم احدكم فاذا كبر فكبروا اي بعد ان موافقة الامام واجبة واذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين يجبكم الله بالجزم جواب الامر بالقول واذا كبر وركع فكبروا واركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم بالجزم اي يقبله وكان مجزوما لجواب الامر حرك بالكسر قال ابو حنيفة ومالك واحمد يكتفي الامام بقوله سمع الله لمن حمده ولا يقولوا ربنا لك الحمد لان القسمة بين الذكرين يقطع الشركة وفي رواية فاذا قرأ فانصتوا اي اسكتوا قال ابو حنيفة لا يقرأ المأموم خلف الامام بل يسكت وعند الشافعي يجب عليه قراءة الفاتحة **وعن ابي قتادة** ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الاوليين بام الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب ويسمعنا الاية احيانا يحتمل انه عليه السلام كان يسمعهم اياها ليعلموا السورة التي هو فيها فيقرؤا نحوها من السور في نحوها من الصلوات ويطول في الركعة الاولى ما لا يطيل يحتمل ان يكون ما نكرة موصوفة اي تطويلا لا يطيله في الركعة الثانية وان يكون مصدرية اي غير اطالته في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح **وقال** ابو سعيد الخدري كنا نحزر اي نقدر من الحزر التقدير قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر فحزرنا اي قدرنا قيامه في الركعتين الاوليين الظهر قدر قراءة الم تنزيل السجدة وفي رواية في كل ركعة قدر ثلثين اية وفي الاخريين قدر النصف من ذلك وفي الركعتين الاوليين من العصر على قدر قيامه في الاخريين من الظهر وفي الاخريين من

العصر على النصف من ذلك قال جابر بن سمرة كان النبي عليه الصلوة والسلام يقرأ
في الظهر بالليل اذا يغشى ويروى بسبح اسم ربك الاعلى وفي العصر نحو ذلك وفي
الصبح اطول من ذلك وقال جبير بن مطعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرأ في المغرب بالطور وهذا يدل على ان وقت المغرب باق الى غروب الشفق
لانه عليه السلام كان يقرأ على التأني من غير عجلة وسورة الطور اذا قرأ على التأني يقرب
الفراغ منها من غروب الشفق وقالت ام الفضل بنت الحارث هي اخت ميمونة
زوجة النبي عليه السلام سمعت النبي عليه السلام يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفا
وقال جابر كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي عليه الصلوة والسلام ثم يأتي قومه فيصلي
بهم فصلى ليلة مع النبي عليه الصلوة والسلام العشاء ثم اتى قومه فامهم هذا يدل
على اقتداء المفترض بالمتنفل وبه قال الشافعي فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل اي مال
عن الصف وخرج منه والرجل حرام بن ابي بن كعب لا الضحاك فسلم ثم صلى وحده
اي استأنف الصلوة منفردا لانه لم يعلم انه لو فارق بالنية وانفرد واتم بلا استئناف
لجاز له ذلك وانصرف اي خرج من المسجد فبلغ ذلك معاذا فقال انه منافق فبلغ
ذلك اي قول معاذ انه منافق الرجل فاتى اي الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا ونسقي بنواضحنا جمع ناضحة انثى ناضح وهو ما يستقى عليه
من البعير وان معاذا صلى بنا البارحة اي الليلة الماضية فقرأ البقرة فتجوزت منه
من صلوتي اي اختصرتها وخففتها وقيل اي ترخصت بترك متابعته وقيل من التجوز بمعنى
القطع هذا يدل على ان للمأموم اذا عرض له امر ان يخرج من متابعة الامام ويتمها لنفسه
فزعم اني منافق فقال عليه الصلوة والسلام يا معاذ افتان انت ثلثا الهمزة للاستفهام
على وجه التوبيخ والانكار واصل الفتنة الامتحان والابتلاء اي انت تصرف الناس عن
دينهم وتحملهم على الضلال اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما يدل على
سنية تخفيف الامام الصلوة وان لا يثقل باضعفهم وقال البراء بن عازب سمعت النبي
عليه الصلوة والسلام يقرأ في العشاء والتين والزيتون وما سمعت احدا احسن صوتا منه
وقال جابر بن سمرة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ في الفجر بق والقرآن المجيد ونحوها
وقال عمرو بن حريث انه سمع النبي عليه السلام يقرأ في الفجر والليل اذا عسعس يريد به اذا الشمس
كورت وعن عبد الله بن السائب انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح
سورة المؤمنين اراد به قد افلح المؤمنون حتى جاء ذكر موسى وهرون اراد به قوله تعالى ثم ارسلنا
موسى واخاه هرون او ذكر عيسى اراد به قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وامه آية اخذت النبي عليه السلام
سعلة ومنعه من السعال وهو صوت يكون من وجع الحلق واليبوسة فيه اما اخذته بسبب
البكاء اي بكا حتى غلب عليه السعال ولم يتمكن من اتمام السورة فقطعها فركع وقال ابو هريرة كان
النبي عليه الصلوة والسلام يقرأ في الفجر يوم الجمعة بالم تنزيل في الركعة الاولى وفي الثانية هل اتى

وهذا الحديث وما يشبهه ذلك يدل على ان وقت المغرب باق الى غروب الشفق لانه كان رسول الله صلعم يقرأ على التأني من غير عجلة وسورة الطور واذا قرأ على التأني يقرب الفراغ منها من غروب الشفق منه



هل اتى على الانسان وقال عبيد الله بن ابي رافع صلى لنا ابو هريرة الجمعة فقرأ سورة الجمعة في
السجدة الاولى اي في الركعة الاولى وفي الآخرة اذا جاءك المنافقون فقال سمعت رسول
الله تعالى عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة وقال النعمان بن البشير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل اتيك حديث الغاشية واذا
اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد قرأ بهما اي بتلك السورتين في الصلوتين وسأل
عمر بن الخطاب ابا واقد لم يعرف اسمه ولا اسم ابيه الليثي اي هو من قبيلة ليث بن بكر
ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الاضحى والفطر اي اي شيء يقرأ فيهما فقال
كان يقرأ فيهما بق والقرآن المجيد واقتربت الساعة وقال ابو هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر اراد به سنة الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد
وعن ابن عباس رض كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر اراد به السنة
ايضا قولوا آمنا بالله وما انزل الينا والتي اي والآية التي في آل عمران او قل
يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية من الحسان عن ابن عباس رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفتتح صلوته ببسم الله الرحمن الرحيم
اي يجهر به في اول الفاتحة بحيث يسمع وهذا مذهب الشافعي ومذهب ابي حنيفة الاسرار به
ضعيف لانه تفرد باخراجه ابو عيسى لا غير وعن وائل بن حجر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال آمين مد بها صوته فيه دليل على انه يجهر بها وبه
قال الشافعي وعن ابي زهير النميري انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات ليلة
فاتينا على رجل قد الح اي بالغ في المسألة من الله تعالى اي في الدعاء والمسؤول منه تعالى
عليه الصلوة والسلام قد اوجب اي وجب اجابته ودعائه فيما سأله ان ختم المسألة فقال
رجل من القوم باي شيء يختم قال بآمين وهذا يدل على ان من دعا يستحب ان يقول بعده
آمين وان كان الامام يدعو القوم يكفي له تامين القوم عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قرأ في صلوة المغرب سورة الاعراف فرقها في الركعتين اي قرأ
بعضها في ركعة وبعضها في الاخرى وذلك يحتمل انه عليه الصلوة والسلام قرأ قليلا
منها في الركعة الاولى فادرك بذلك الركعة في الوقت ثم قرأ باقيها في الثانية ولا بأس
بوقوع الثانية خارجة منه او اطلق الراوي سورة الاعراف واراد بعضها هذا ان قلنا ان
وقت المغرب مضيق وان لا كان ذلك لبيان الجواز واتساع الوقت كما قال به قوم وقال
عقبة بن عامر كنت اقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر فقال لي يا عقبة الا اعلمك
خير سورتين قرئتا فعلمني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس تخصيصهما عليه
السلام بالخيرية باعتبار حال الراوي وما هو فيه من الوقت فانه كان في السفر وقد اظلم عليه الليل
وراه مفتقرا الى تعلم ما يستعيذ به من شر الليل ولم ير اسهل تعلما واوفق حفظا لاختصاره
من هاتين لوجازة لفظهما واشتمالهما على المعنى الجامع ولم يفهم عقبة المعنى المراد من تخصيصه

وقال الرجل بعد الحج ... بآمين ... اذا كان الامام يدعو بعد الحاجة الى تامين القوم منه

عليه الصلوة والسلام آياتهما ولذا قال فلم ار النبي عليه السلام سُرّ بهما جدا وذلك لظنه ان
الخيرة انما يقع في الطول والقصر فلما نزل لصلوة الصبح صلى بهما صلوة الصبح للناس تنبيها
الى انهما يسدان مسد الطويلتين فلما فرغ من صلوة الصبح التفت الي فقال عليه السلام يا عقبة
كيف رايت اي كيف رايتني قرأتهما في صلوة الصبح لعظم قدرهما فلو لم يكونا عظيمي القدر
لما قرأتهما فيها وقال جابر بن سمرة كان النبي عليه الصلوة والسلام يقرأ في صلوة المغرب
ليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد اعلم ان هذا واشباهه ليس على الدوام
بل يقرأ في كل وقت شيئا ليعلم الناس جواز ما يقرأ وقال عبد الله بن مسعود ما احصي ما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الاولى نافية والثانية موصولة اي لا اقدر ان اعد المرات
التي كان يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلوة الفجر بقل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد وهذا كناية عن الكثرة وقال سليمان بن يسار عن ابي هريرة ما صليت
وراء احد اشبه صلوة برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من فلان قيل هو علي وقيل امير المدينة
وقيل عمر بن عبد العزيز قال سليمان بن يسار فصليت خلفه اي خلف ذلك
الفلان وكان يطيل الركعتين الاوليين من الظهر ويخفف الاخريين ويخفف العصر ويقرأ
في الركعتين الاوليين من المغرب بقصار المفصل وهو السبع الاخير سمي به لكثرة فصوله اي
سوره وقصاره مثل اذا زلزلت وقل هو الله احد ويقرأ في العشاء باوساط المفصل واوساطه
مثل والسماء ذات البروج واقرأ باسم ربك الذي خلق ويقرأ في الصبح بطوال المفصل
وطواله مثل سورة محمد والفتح وقيل طواله من سورة يا ايها الذين امنوا لا تقدموا الى سورة
عم واوساطه من عم الى والضحى الى اخر القران وقال عبادة بن الصامت كنا خلف النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم في صلوة الفجر فقرأ فثقلت عليه القراءة اي تعسرت بتشغيل اصوات المأمومين
بالقراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرؤن خلف امامكم قلنا نعم يا رسول الله قال لا تفعلوا الا
بفاتحة الكتاب فانه لا صلوة لمن لم يقرأ بها وفي رواية قال وانا اقول ما لي ينازعني القران
اي ينازعني من ورائي فيه بقراءتهم على التغالب يعني يشوش قراءتهم علي قراءتي فلا تقرؤا
بشيء من القران اذا جهرت الا بام القران وذهب الشافعي به الى ان المأموم يقرأ الفاتحة
خلف الامام قلنا هو محمول على ابتداء الاسلام وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم انصرف اي فرغ من صلوة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي احد منكم
انفا يعني الان فقال الرجل نعم يا رسول الله قال اني اقول ما لي انازع القران قيل على صيغة
المجهول اي اداخل في القران واشارك فيها واغالب عليها وذلك لانهم جهروا
بالقراءة خلفه فشغلوه كانهم نازعوه قال ابو هريرة فانتهى الناس عن القراءة اي تركوها
مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما جهر فيه بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان المصلي يناجي ربه اسم فاعل من ناجى يناجي اذا جرى بينهما كلام
خفي بين اثنين فلينظر ما يناجيه به ما استفهامية والضمير في يناجيه راجع الى الرب وفي به الى



ما اي فليتأمل في جواب ما يناجيه به من القول على سبيل التعظيم ومواطاة القلب اللسان
والاقبال الى الله تعالى وذلك انما يحصل اذا لم ينازعه صاحبه بالقراءة ولا يجهر بعضكم على
بعض بالقران عدّي بعلى لارادة معنى الغلبة اي لا يغلب ولا يشوش بعضكم بعضا بالقراءة وعن
ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام اماما ليؤتم اي
ليقتدى به فاذا كبر فكبروا واذا قرأ فانصتوا يدل على انه لا يقرأ خلف الامام وقال عبد الله
بن ابي اوفى جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال اني لا استطيع في هذه الساعة ان اخذ
من القران شيئا وقد دخلت علي وقت الصلوة فعلمني ما يجزئني اي في الصلوة قال قل سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الشافعي
من تعذر عليه تعلم الفاتحة اما لضيق الوقت او لبلادته ولم يعلم شيئا من القران بعدد
ايات الفاتحة وجب عليه ان يأتي بالتسبيح والتهليل بدل الفاتحة فاذا فرغ من تلك
الصلوة لزمه ان يتعلمها وقيل معناه لا استطيع ان اخذ من القران حزبا اتقرب به
الى الله تعالى اناء الليل واطراف النهار والمعنى الاول انسب بالباب قال يا رسول
الله هذا لله اي هذه الكلمات ذكر الله تعالى فما لي اي علمني شيئا يكون لي فيه دعاء وثناء
قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني وعن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي
عليه الصلوة والسلام كان اذا قرأ سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربي الاعلى هذا الحديث مع
الحديثين الاخيرين يدل على استحباب الاجابة فيما يقرأ من القران في الصلوة وغيرها واليه ذهب
الشافعي وعند ابي حنيفة لا يجوز في الصلوة وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال من قرأ اليس الله باحكم الحاكمين اي اقضى القاضين يحكم بينك وبين اهل
التكذيب بك يا محمد فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ اليس ذلك
بقادر على ان يحيي الموتى اي الذي جعل خلق الانسان من نطفة تمنى في الرحم فليقل بلى ومن
قرأ فبأي حديث بعده اي بعد القران يؤمنون اذا لم يؤمنوا به مع انه معجزة باهرة من بين
الكتب المنزلة فليقل امنا بالله وعن جابر انه قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه
سورة الرحمن فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردودا منكم
بمعنى المصدر اي احسن ردا واجابة منكم وانما نزل سكوتهم منزلة اجابتهم من حيث
اعترافهم بان في الانس والجن من هو مكذب بالاء الله وكذلك في الجن من هو معترف لذلك
ايضا لكن نفيهم التكذيب عن انفسهم باللفظ ايضا دل على الاجابة وقبول ما جاء به
الرسول عليه الصلوة والسلام من سكوت الصحابة فلذا قال كانوا احسن مردودا منكم كلما
اتيت على قوله فبأي الاء ربكما تكذبان الخطاب للانس والجن اي باي نعمة مما انعم الله
عليكم تكذبون [illegible] ولك الحمد **باب الركوع من الصحاح** عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقيموا اي اتموا الركوع والسجود وعدلوهما من قام العود اذا قومه فوالله
اني لاريكم من بعدي اي من خلف ظهري يعني اعلم ما تفعلون خلف ظهري من نقصان الركوع

والسجود وهو من الخوارق التي اعطيها عليه الصلوة والسلام وفيه حث على الاقامة ومنع التقصير
وترك الطمانينة فيهما وقال البراء كان ركوع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجوده وجلوسه
يعني كان زمان ركوعه عليه الصلوة والسلام وسجوده وجلوسه بين السجدتين واذا رفع راسه
اي زمان رفعه من الركوع ما خلا القيام والقعود للتشهد اي ما عداهما فانهما كانا
طويلين بالنسبة الى باقي الافعال استثناء من المعنى قريبا من السواء خبر كان اي كان
قريبا من التماثل لا طويلا ولا قصيرا وقال انس رض كان النبي عليه الصلوة والسلام اذا قال
سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قيل بالرفع حكاية حال من الماضية اي نظن اذ القول قد جاء
بمعنى الظن قد اوهم يقال وهمت الشيء اذا تركته واوهمت في الكلام والكتاب اذا اسقطت
منه شيئا والمعنى انه عليه الصلوة والسلام كان يلبث في الاعتدال من الركوع اي زمانا
نظن انه اسقط الركعة التي ركعها وعاد الى ما كان عليه من القيام ويقال وهمت اذا وقعت
في الغلط وعلى هذا يكون اوهم على صيغة الماضي المجهول اي وقع عليه في الغلط ووقف
سهوا ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد اوهم اي نظن انه اسقط السجدة وقالت
عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم
ربنا وبحمدك اجابة لقوله تعالى فسبح بحمد ربك حين تقوم اللهم اغفر لي اجابة لقوله تعالى
وقل رب اغفر لي وارحم يتأول القرآن اي يفسره جملة حالية عن فاعل يقول اي يقول
وينظر الى ما يؤول اليه كلمات القرآن من التسبيح والحمد والاستغفار وعن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس اي منزه طاهر عن
كل عيب وهما خبر مبتدأ محذوف اي ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس رب
الملائكة والروح قيل هو جبرئيل وقيل صنف من الملائكة افرده بالذكر للتشريف وعن ابن
عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا اني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا
او ساجدا الناهي هو الله تعالى وهو نهي تنزيه لا تحريم اذ القراءة فيهما لا تبطل الصلوة وخصت
القرآن بالقيام او القعود لانهما من الافعال العادية وبالقراءة يتميزان عن العادة ويتخصصان
للعبادة بخلاف الركوع والسجود لانهما بذواتهما يخالفان العادة ويدلان على الخضوع
والعبادة فاما الركوع فعظموا فيه الرب تعظيمه تعالى قول سبحان ربي العظيم الامر للندب
لا للوجوب لانه عليه الصلوة والسلام حين علم الاعرابي لم يأمره به واما السجود فاجتهدوا
اي بالغوا في الدعاء بعد قول سبحان ربي الاعلى فقمن بفتح الميم وكسرها اي جدير ان يستجاب
لكم لان السجود اقرب ما يكون فيه العبد الى ربه فيكون الدعاء في تلك الحالة اقرب الى
الاجابة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده
فقولوا ربنا لك الحمد فان الملائكة يقولون ربنا لك الحمد فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له
ما تقدم من ذنبه وعن عبد الله بن ابي اوفى انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا رفع ظهره من الركوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات بالنصب صفة



صفة مصدر محذوف وبالرفع صفة للحمد وهو اسم ما ياخذه الاناء عند الامتلاء مجاز
عن الكثرة وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اشارة الى الاعتراف بالعجز عن اداء حق الحمد
بعد استفراغ المجهود وفيه ما حال لا مرقيه الى المنزلة وليس وراء ذلك للحمد منتهى وعن ابي
سعيد الخدري انه قال كان صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع ربنا لك الحمد ملء
السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اي بعد السموات والارض اهل الثناء بالنصب
على المدح او النداء وبالرفع خبر مبتدأ محذوف اي انت اهل الثناء والمجد احق
بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي الحمد والثناء احق ما قال العبد ويجوز كونه فعلا ماضيا من
الحق اي صار العبد المحق فيما قال بانك انت اهل الثناء والمجد ويجوز ان يكون
احق مبتدأ وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد الجد الحظ والاقبال وقيل الغنى والعظمة اي
لا ينفع ذا الغنى والحظ الدنيوي غناه وحظه منك اي بدلك يعني بدل طاعتك وبدل
عبادتك انما ينفعه الايمان والطاعة عن رفاعة بن رافع انه قال كنا نصلي وراء النبي عليه السلام
فلما رفع راسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده فقال رجل وراءه ربنا ولك الحمد اي لك
النعمة ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم رايت بضعة
وثلاثين ملكا يبتدرونها اي يتسارعون في كتبة هذه الكلمات ايهم يكتبها
اول البضع وهو لا وجه اي ولا مرة ويضع لجلال العظم قدرها من الحسان عن ابي مسعود
الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجزئ صلوة الرجل حتى يقيم
ظهره في الركوع والسجود والمراد باقامة الظهر الطمانينة في الركوع صحيح وعن عقبة بن عامر انه
قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في
ركوعكم اي قولوا في الركوع سبحان ربي العظيم فلما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قال
اجعلوها في سجودكم اي قولوا في السجود سبحان ربي الاعلى عن عبد الله بن مسعود ان
النبي عليه الصلوة والسلام قال اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلث مرات
فقد تم ركوعه وذلك ادناه اي ادنى الكمال في العدد واذا سجد فقال في سجوده سبحان
ربي الاعلى ثلث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه ليس بمتصل عن حذيفة انه صلى مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان
ربي الاعلى وما اتى على اية رحمة الا وقف وسال اي رحمته وما اتى على اية عذاب
الا وقف وتعوذ اي بالله من عذابه صحيح باب السجود وفضله من الصحاح عن ابن عباس
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم جمع عظم
يعني امرت ان اضع هذه الاعضاء السبعة على الارض اذا سجدت على الجبهة واليدين
اي الكفين والركبتين واطراف القدمين اوجب بعضهم وضع جميعها في السجود
اخذا بظاهر الحديث وهو احد قولي الشافعي وفي الجديد لا يجب وضع الجبهة فقط وعليه

اكثر الائمة لانه عليه الصلوة والسلام اقتصر عليه في قصة رفاعة فقال اسجد فمكن جبهتك من الارض ومع
السنة سنة والامر محمول على المشترك بين الوجوب والندب توفيقا بين الحديثين ولا نكفت
بالنصب اي نهينا ان نضم الثياب والشعر ونجمعهما عند الانتشار باليدين احترازا من
الغبار بل نتركه حتى يقع على الارض ليسجد جميع الاعضاء والثياب وعن انس انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعتدلوا في السجود وذلك بوضع كفيه على الارض ورفع مرفقيه
عنها وبطنه عن فخذيه ولا يبسط احدكم ذراعيه اي لا يفرشهما على الارض في الصلوة
انبساط الكلب اي كافتراشه فانه يضع مرفقيه وكفيه على الارض وعن البراء بن العازب انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك وقالت
ميمونة كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سجد جافى اي باعد بين يديه لو ان بهمة وهي بفتح الباء
وسكون الهاء والولد الضأن اكبر من السخلة اسم يقع على الذكر والانثى ارادت ان تمر تحت
يديه لمرت وقال ابو هريرة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في سجوده اللهم اغفر لي
ذنبي كله دقه وجله بكسر فيهما وقد يضم الجيم اي دقيقه وجليله اي صغيره وكبيره واوله
واخره وعلانيته وسره وقالت عائشة فقدت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة من
الفراش فالتمسته اي طلبته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد اي في السجدة او
في الموضع الذي كان يصلي فيه في حجرتها وهما اي قدماه منصوبتان وفي وقوع يدها على بطن
قدميه وهو ساجد يدل على عدم انتقاض وضوء الملموس والالماء ثم عليه الصلوة والسلام
بعده في السجود وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك اي اطلب رضاك
واسألك ان لا تسخط علي يعني لا تؤاخذني بفعل يوجب سخطك وبمعافاتك من عقوبتك
اي اطلب ان تعافيني ولا تعاقبني واعوذ بك منك اي الجأ اليك مما ان تغضب بذنبي
وبتقصيري في طاعتك لا احصي ثناء عليك اي لا اطيق ولا اقدر ان اثني عليك كما تستحقه
وتحبه بل انا قاصر عن تبليغ ثنائي قدر استحقاقك انت كما اثنيت على نفسك بقولك
فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض
وهو العزيز الحكيم وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون
العبد من ربه مبتدأ حذف خبره لسد الحال وهو قوله وهو ساجد مسده اي اقرب
حالات العبد من ربه حال كونه ساجدا وهذا لان حالة السجود يدل على غاية تذلل واعتراف
بعبودية نفسه وربوبية ربه فكان مظنة الاجابة فامر عليه الصلوة والسلام باكثار
الدعاء بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة استدل البعض بهذا الحديث على افضلية كثرة
السجود من طول القيام وعنه قال عليه الصلوة والسلام اذا قرأ ابن ادم السجدة اي اية فيها
سجدة فسجد اعتزل الشيطان اي انفصل وانحرف من غاية القارئ الذي يريد وسوسته
وبعد الى جانب اخر يبكي اي على خسارته ويقول وهو حال لان من حاله اعتزل يبكي باكيا
وقائلا يا ويلنا قيل اصله يا ويلي قلبت ياء المتكلم الفا وزيد بعدها الف الندبة

وفي رواية [illegible]



الف الندبة والويل الحزن والهلاك فكأنه يقول يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا وقتك واوانك
وانما ينادي بالويل لانه راى العبد المؤمن منقادا الى ربه في سجوده وهو يندم على تركه السجود لادم
امر ابن ادم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار وقال ربيعة بن كعب الاسلمي
كنت ابيت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتيته بوضوئه وحاجته فقال لي في مقام الالتفات
سل يعني اطلب مني حاجة فقلت اسألك مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك بسكون الواو
عطف على مقدر ويرفع غير اي مسؤولك ذلك او غير ذلك فان ذلك درجة عالية وقيل بفتحها
فالهمزة للاستفهام وغير نصب فالمعنى انا باق على طلبك ام تسأل غير ذلك وهذا
للابتلاء والامتحان لينظر هل يثبت على ذلك المطلوب العظيم الذي لا يقابله شيء فان الثبات
على طلب اعلى المقامات من تمام الكمالات فقلت هو ذاك معناه على تقدير كون او عاطفة مسؤولي
مرافقتك وعلى تقدير الاستفهام مسؤولي ذلك لا الغير قال فاعني على نفسك اي كن عونا
لي في اصلاح نفسك لما تطلب بكثرة السجود اي اكثر السجدة في الدنيا حتى ترافقني في الجنة
وفيه اشارة الى ان هذه المرتبة العليا لا تحصل بمجرد السجود بل مع دعائه عليه الصلوة والسلام
له اياها من الله تعالى وفي قوله على نفسك ايذان بان نيل المراتب العلية انما يكون بمخالفة النفس
وكسر هواها وقال معدان بن طلحة لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
اخبرني بعمل يدخلني الجنة وقيل بالجزم جوابا للامر اي يدخلني الله به الجنة فقال سألت عن ذلك
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليك بكثرة السجود لله اراد به سجود الصلوة او سجود
التلاوة او الشكر فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة
من الحسان عن وائل بن حجر انه قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سجد وضع
ركبتيه قبل يديه الاكثر على ذلك وعليه الشافعي واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه وعن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير يعني لا يضع ركبتيه
وليضع يديه قبل ركبتيه وبهذا قال ابو حنيفة فان قيل كيف شبه وضع الركبة قبل اليد ببروك
البعير مع ان البعير يضع يده قبل رجليه قلنا لان الركبة في الانسان في الرجل وفي الدواب
اليد فاذا وضع الرجل ركبتيه اولا فقد شابه البعير في البروك وحديث وائل بن حجر اثبت
من هذا ولذا لم ير اكثر العلماء العمل بهذا الحديث مع انه روي عن ابي هريرة مثل حديث وائل فهو
اقوى رواية وقيل هذا اي حديث ابي هريرة منسوخ بحديث مصعب بن سعد بن ابي وقاص
كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بان نضع الركبتين
قبل اليدين وقال ابن عباس كان النبي عليه الصلوة والسلام يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي
وارحمني واهدني وعافني وارزقني وعن حذيفة ان النبي عليه الصلوة والسلام كان
يقول بين السجدتين رب اغفر لي باب التشهد من الصحاح سمي الذكر المخصوص تشهدا لاشتماله على كلمة
الشهادة وعن ابن عمر كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قعد في التشهد وضع يده
اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى وعقد ثلثة وخمسين اي اخذ كما ياخذ الحساب وجمع

وهو بقبض الخنصر والبنصر والوسطى ويرسل المسبحة ويضم الابهام الى اصل المسبحة واشار بالسبابة
اي رفعها عند قوله لا اله الا الله ليتطابق القول والفعل على التوحيد وفي رواية وضع يديه
على ركبتيه ورفع اصبعه التي تلي الابهام اليمنى يدعو اي يشير بها الى وحدانية الله تعالى بالالهية
وقيل اي بها اي بالتهليل ع ا . لانه بمنزلة في استجلاب لطفه تعالى ويده اليسرى على ركبته باسطها
بفتح الطاء وضمها اي ناشرها عليها عن عبد الله بن الزبير انه قال كان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اذا قعد يدعو اي يقرأ التحيات لله ح ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى
على فخذه اليسرى واشار باصبعه السبابة ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى
ركبته اي يدخل ركبته في راحة كفه اليسرى حتى صار ركبته كاللقمة في كفه قال عبد الله بن مسعود
كنا اذا صلينا مع النبي عليه الصلوة والسلام قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على
جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان اي على ملك من الملائكة يعني كانوا يقولون
هذه الكلمات عوضا من التحيات فلما انصرف النبي عليه السلام اي فرغ من صلوته
اقبل علينا بوجهه قال لا تقولوا السلام على الله اذ معنى السلام هو الدعاء بالسلامة من آفات
الدنيا وعذاب الآخرة وهذا لا يجوز لله فان الله هو السلام يعني هو الذي يخلص عباده
ويحفظهم عن الآفات والضرر فاذا جلس احدكم في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات
لله جمع تحية تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى
السلامة من الحدوث ونقايصه وجمعها لارادة استغراق الانواع والصلوات اي الصلوات
المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات من الصلوة والدعاء
والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس السلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته وهي اسم لكل خير فائض منه تعالى على الدوام وانما جمعت البركة
دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم
بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد فانه اذا قال ذلك اصاب اي ثواب ذلك
كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
روي ان النبي عليه السلام لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال عليه السلام السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال
جبريل اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه
بالنصب اي ارضاه واحبه من امر الدين والدنيا فيدعو به اختار ابو حنيفة رواية ابن مسعود
في التشهد وقال عبد الله بن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد
كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله
سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اختار الشافعي رواية ابن عباس من الحسان
عن وائل بن حجر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ثم جلس هذا عطف على قوله



على قوله واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه في ولي حسان باب التشهد فافترش رجله اليسرى اي
فجلس عليها ونصب اليمنى ثم وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد بتشديد الدال اي صير
المرفق عطفا على وضع اي رفع مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى وجعل عظم مرفقه كانه راس
وتد من الحد وقيل بتشديد الحاء من الحد اي كانه جعله منفردا عن فخذه وقبض ثنتين
اي الخنصر والبنصر وحلق بتشديد اللام حلقة اي اتخذ ابهامه باصبعه الوسطى كالحلقة
ثم رفع اصبعه اي السبابة فرأيته يحركها يدعو اي يشير بها اي وحدانية الله تعالى وعن
عبد الله بن الزبير ان النبي عليه السلام كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها يدل على عدم
تحريك الاصبع انه لا يحرك اذا رفعها للاشارة وهذا صحيح وعليه ابو حنيفة ولا يجاوز
بصره اشارته يعني لا ينظر الى السماء حين اشار باصبعه الى وحدانية الله تعالى كما هو عادة
بعض الناس لان ذلك يوهم انه تعالى في السماء بل ينظر الى اصبعه المشيرة الى ذلك
وعن ابي هريرة ان رجلا قيل هو سعد كان يدعو اي يشير باصبعيه فقال رسول الله احد احد
امر بالوحدة من التوحيد وهو القول والشهادة بان الله واحد اي اشر باصبع واحدة
لان المدعو المشار اليه واحد كذا لانا كبد اصله واحد قلبت الواو همزة وعن ابن عمر انه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد على يديه اي
متكئ عليهما يعني نهى ان يضعهما المصلي على الارض اذا جلس للتشهد بل يضعهما على
ركبتيه وفي رواية نهى ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض اي قام في الصلوة بل ينهض على
صدور قدميه من غير اعتماد على الارض وبه قال ابو حنيفة وعن عبد الله بن مسعود كان
النبي عليه الصلوة والسلام في الركعتين الاوليين اي فيما بعدهما وهو التشهد الاول
ذات اربع او ثلث كانه على الرضف جمع رضفة وهي الحجارة على النار قيل كانه اراد
تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثالثة حتى يقوم يعني كمن هو قاعد على
حجر حار لا يلبث بل يقوم مسرعا

## باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

من الصحاح قال كعب
بن عجرة سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل
البيت بالنصب على المدح او الاختصاص او منادى مضاف فان الله قد علمنا
كيف نسلم عليك اي قبل التشهد بكيف نصلي ونسلم عليك في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
صلوا عليه وسلموا تسليما ولكن لا نعلم كيف الصلوة على اهل بيتك وقيل معناه ان الله
قد علمنا بلسانك وبواسطة بيانك كيف نسلم عليك كما بينت لنا في التحيات
السلام عليك ايها النبي فكيف الصلوة عليك وعلى اهل بيتك قال قولوا اللهم
صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم
بارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وعلى آل محمد كما باركت على
ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وعن ابي حميد الساعدي انه قال يا رسول الله
كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم

وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد فيه جواز الصلوة
على غير النبي بالتبعية وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى
على صلوة صلى الله عليه عشرا الصلوة من الله رحمة له وعن انس قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى على صلوة صلى الله عليه عشرا وحطت عنه عشر خطيئات
ورفعت له عشر درجات وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى
الناس بي اي اقربهم بي واخصهم بشفاعتي يوم القيمة اكثرهم على صلوة وعنه ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان لله ملائكة سياحين اي ذاهبين في الارض
يبلغوني عن امتي السلام وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي يمكن ان يقال رد الروح كناية عن اعلام الله
تعالى اياه بان فلانا صلى عليك وسلم عليه الصلوة والسلام حتى ارد عليه يعني اقول
وعليك السلام وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجعلوا قبري عيدا
قبري عيدا انها منهي عن الاجتماع لها اجتماعهم للعيد زينة وزحمة كما كانت اليهود
والنصارى يجتمعان لزيارة قبور انبيائهم ويشتغلون باللهو والطرب واللعب
منع لاعتياد اي لا تجعلوا قبري عادة ورسما كاليهود والنصارى ومحل اعتياد ولذلك
لئلا يظن ان دعاء الغائب لا يصل اليه ولذا اعقب بقوله وصلوا علي فان
صلوتكم تبلغني حيث كنتم اي لا تتكلفوا المعاودة الى قبري فقد استغنيتم عنها بالصلوة
علي فلا تتكلفوا المشقة لان لاعتياد وذلك يفضي بهم الى حال ترتفع دونها حجاب
الهيبة والتعظيم عن خواطرهم بكثرة الزيارة ولذا كره بعض العلماء مجاورة حرم مكة ثم يستحب
لمن حج زيارة الرسول عليه الصلوة والسلام اذ المحققة مشقة عظيمة لكونه مرة في كل السنة
والعمرة مرة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل هذا دعاء عليه
يعني لحقه ذل وهوان مجازاة بترك تعظيمي ان ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم انف
رجل دخل عليه رمضان ولم يتب ولم يعظمه بالمبالغة في الطاعة حتى يغفر له بذلك ثم
انسلخ اي تم الشهر وانقضى قبل ان يغفر له ورغم انف رجل ادرك عنده ابواه
الكبر او احدهما فلم يدخلاه الجنة اي لم يعمل في حقهما عملا يدخل بسببه الجنة بان يخدمهما عند
الكبر فانهما عند الكبر احوج الى من يخدمهما وعن ابي طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات
يوم والبشر يرى في وجهه اي اثر السرور والبهجة في وجهه فقال انه اي الشان جاءني
جبرئيل فقال ان ربك يقول اما يرضيك يا محمد ان لا يصلي ان مصدرية المخففة
عليك احد من امتك الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد من امتك الا سلمت عليه
عشرا وعن ابي بن كعب انه قال قلت يا رسول الله اني اكثر الصلوة عليك فكم اجعل لك
من صلوتي اي من دعائي فان الصلوة من الخلق الدعاء يعني لي زمان ووقت ادعو الى الله
لنفسي فكم اصرف من ذلك في الدعاء لك فقال ما شئت قلت الربع قال ما شئت



قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت النصف قال ما شئت فان زدت
فهو خير لك قلت فالثلثين قال ما شئت فان زدت فهو خير لك فلم يحد له عليه
الصلوة والسلام حدا في ذلك لئلا يلتبس الفضيلة بالمفترضة ويغلق عليه باب المزيد
فلم يزل يفوض الاختيار اليه مع مراعاة الحث عليه قلت اجعل لك صلوتي كلها اي اصلي
عليك بدل ما ادعو به لنفسي قال اذا يكفى همك الهم ما يقصده المرء من امر الدين
والدنيا اي فاصرفت جميع زمانك في الصلوة علي كفيت ما يهمك من امر دينك
ودنياك لان الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم افضل الامور من الدعاء لنفسه ويكفر لك
ذنبك عن فضالة بن عبيد قال دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني
فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عجلت اي تركت الترتيب في الدعاء لان من شرط
السائل التقرب الى المسئول منه قبل عرض حاجته بما يوجب له التقرب اليه ثم يتوسل
بشفيع له بين يديه ليكون احق بالاجابة واطمع بالاصابة فمن لم يفعل ذلك فقد استعجل ايها
المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله اي اثن عليه بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى رجل
اخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي فقال النبي عليه الصلوة والسلام ايها المصلي ادع تجب
وقال عبد الله بن مسعود كنت اصلي فلما جلست بدأت بالثناء على الله تعالى ثم الصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسي فقال النبي عليه الصلوة والسلام سل تعطه سل تعطه
يحتمل ان يكون ها السكت وها الضمير وان لم يذكر مرجعه وتقديره سل تعطه ما تطلب

**باب الدعاء في التشهد من الصحاح** قالت عائشة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال سمي مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة اي ذاهبة او ممسوح عن كل خير اي مبعد
او هو فعيل بمعنى فاعل من المساحة لانه يمسح الارض بتردده فيها اي يقدرها ويعدها بالذراع
والشبر ويقطعها بحيث لا يكون بلد الا دخله غير مكة والمدينة واعوذ بك من فتنة
المحيا المراد منه الابتلاء مع زوال الصبر والرضا والوقوع في الآفات والاصرار على الفساد
وترك متابعة طريق الهدى وفتنة الممات سؤال منكر ونكير مع الحيرة في جوابهما والخوف
وعذاب القبر وما فيه من انواع العقاب اللهم اني اعوذ بك من المأثم وهو الامر الذي
ياثم به الانسان وهو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاسم والمغرم مصدر كالغرامة
وضع موضع الاسم ايضا يريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم والغرم الدين
فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ ما الاولى للتعجب والثانية مصدرية اي ما اكثر استعاذتك
من المغرم فقال عليه السلام ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث وكذب لانه
اذا تقاضاه رب الدين ولم يحضره ما يؤدي دينه يكذب ليتخلص من يده ويقول لي
مال غائب فاذا حضر اديت دينك ووعد بان يقول اعطيك غدا او في [illegible]
العلانية فاخلف في وعده وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ستغفر لك [illegible] مغفول الاول [illegible] مغفول الثاني [illegible] في الصلوة [illegible] الدنيا والاخرة

[illegible] ناقل عن المصابيح

وقيل المغرم [illegible] الدين [illegible] مفاتيح

اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال وقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القران يقول قولوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذهب طاوس الى وجوب هذا الدعاء وامر ابنه باعادة الصلوة حين لم يدع فيها بهذا الدعاء فيها والجمهور على انه مستحب وقال ابو بكر للنبي عليه السلام علمني دعاء ادعو به في صلوتي اي عقيب التشهد لان ذلك هو محل الدعاء قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فان غفران جميع الذنوب لا يتصور الا منه تعالى فاغفر لي مغفرة التنوين يدل على انه غفران لا يكتنه كنهه ثم وصفه بقوله من عندك مريدا بذلك التعظيم لان ما يكون من عند الله لا يحيط به وصف واصف وقيل معناه من محض فضلك لا باستحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم عن عامر بن سعد عن ابيه انه قال كنت ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يمينه وعن يساره حتى ارى بياض خده اي صفحة وجهه ويروى يرى مجهولا يعني انه كان اذا سلم عن يمينه يرى صفحة وجهه واذا سلم عن اليسار يرى صفحة وجهه منها ايضا وقال سمرة بن جندب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه اي يصرف وجهه يمينا ويسارا اعقب التسليم قال انس كان النبي عليه الصلوة والسلام ينصرف عن يمينه يعني انه كان اذا تم الصلوة واراد ان يقوم ينصرف عن جانبه الايمن تبركا بالتيامن لانه مستحب وقال عبد الله بن مسعود لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلوته يرى بضم الياء اي يظن وبفتحها اي يعتقد ان حقا عليه ان لا ينصرف اي بعد الفراغ من صلوته الا عن يمينه فمن اعتقد انه يجب عليه ان لا ينصرف الا من جانب اليمين فقد اعتقد شيئا غير ما فعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن اعتقد ذلك فقد بلغ الشيطان فلم يكن صلوته كاملة لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن يساره وقال البراء كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا ان نكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه عقيب التسليم قبل ان يقبل على من عن يساره قال فسمعته يقول بعد التسليم رب قني عذابك احفظني منه يوم تبعث عبادك او تجمع عبادك شك من الراوي وقالت ام سلمة ان النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كن اذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي ثبت ولم يقم لينصرف النساء كيلا يخالط الرجال بهن ومن صلى عطف على رسول الله اي وثبت من صلى من الرجال ما شاء الله اي ما شاء الله اي ثبت فيه فاذا قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام الرجال لعلم من هذا استحباب ثبات الامام قصدا واستحباب عدم قيام المامومين قبل ان يقوم الامام وقال جابر بن سمرة كان يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم تغيير الضمير كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس وكان يتحدثون فيأخذون

ومن فتنة المحيا والممات حد الاربع لو جعل المسيح الدجال من فتنة المحيا يكون خمسا منه

قال ظلمت نفسي ظلما ولمن صبر وغفر وقول معروف ومغفرة قلت غفران جميع الذنوب كما علم من قوله الذنوب اعم من الجميع المستغرق الا بفضل منه تعالى منه



فيأخذون في امر الجاهلية اي يتحدثون بما جرى لهم قبل الاسلام فيضحكون ويتبسم عليه الصلوة والسلام فيه دليل على جواز استماع كلام مباح من المجالس عن معاذ بن جبل انه قال اخذ بيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني لاحبك يا معاذ فقلت وانا احبك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم مخاطبة عليه الصلوة والسلام بالمحبة لمعاذ اشد تاكيدا من مخاطبة معاذ له قال فلا تدع اي فلا تترك ان تقول في دبر كل صلوة اي عقيبها اللهم رب اعني على ذكرك المطلوب منه شرح الصدر وتيسر الامور والفرج قول الكليم رب اشرح لي صدري ويسر لي امري الى قوله كي نسبحك كثيرا ونذكرك كثيرا او شكرك المطلوب منه توالي النعم المستجلبة لتوالي الشكر وانما طلب المعونة عليه لانه عسير جدا ولذلك قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وحسن عبادتك المطلوب منه التجرد عما يشغله عن الله تعالى ليفرغ الى المناجاة والمذكورات الثلث في الحديث غايات والمطلوب هو المبدأ فذكر الغايات تنبيه على انها هو المطلوب الاولية وان كانت نهايات وتلك وسائل اليها وهذا يدل على ان من يحب احدا ينبغي ان يريد له كل خير ويدل له على كل خير وعن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الايمن وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الايسر وعنه انه قال كان اكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلوته على شقه الايسر الى حجرته لان بابها كان على يسار محرابه عليه الصلوة والسلام عن المغيرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه يعني لا يصلي السنة والنافلة في الموضع الذي صلى فيه الفريضة حتى يتحول اي حتى ينتقل منه الى غيره لتشهد له موضعان بالطاعة يوم القيمة ولذلك يستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة والاولى ان يتحول الى جانب يمينه عن انس ان النبي عليه الصلوة والسلام نهاهم ان ينصرفوا قبل انصرافه من الصلوة لينصرف النساء ولا يختلط بهن الرجال باب الذكر بعد الصلوة من الصحاح قال ابن عباس كنت اعرف انقضاء صلوة النبي عليه الصلوة والسلام اي اعرف انتهاءها بالتكبير لانه كان يكبر الله في الذكر المعتاد بعد الصلوة واراد بالتكبير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقالت عائشة كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سلم لم يقعد بين الفريضة والنهوض الى السنة بعدها الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام ثم يشتغل بالسنة وقال ثوبان كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا انصرف من صلوته استغفر ثلثا وقال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام وعن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلوة اي عقيب كل صلوة مكتوبة اي مفروضة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وعن عبد الله بن الزبير انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته قال بصوته الاعلى لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ولا

يعني لا تقعد اذا سلمت والقعدة بعدها سنة الا مقدار ... والذنب ليعقبنا وانما الفصل والفصل فقد جاء الحديث ان الله عليه السلام يجلس في المجلس بما طوبى له ان منك يحصل العبادة والنجاة بتلك الدعوات له

وفي الدعاء لا ينفع ذا الجد منك الجد اي لا ينفع ذا الغنى عندك غناه وانما ينفعه العمل بطاعتك ومنك معناه عندك منه اللمعات

حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن
لا إله إلا الله مخلصين له الدين حال أي في حال كوننا مخلصين له دينه وهو التوحيد
ولو كره الكافرون أي ولو كرهوا كوننا مخلصين دين الله وكوننا عابدين له وعن سعد هو
سعد بن أبي وقاص أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات ويقول إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يتعوذ بهن دبر الصلوة اللهم إني أعوذ بك من الجبن أي من خوف الخروج
في الغزاة في سبيل الله تعالى على النفس وأعوذ بك من البخل أي من عدم أداء الزكوة خوفا من الفقر
وأعوذ بك من أرذل العمر من أرذاله وهي الخساسة والرذل العاجز في حال الكبر والعجز
فإنه إذ ذاك يصير حقيرا في أعين الناس وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر وعن
أبي هريرة أنه قال قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير أي الأغنياء
بالدرجات والنعيم المقيم أي العيش الدائم والمراد به الجنة صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا
وأنفقوا من فضول أموالهم وليست لنا أموال قال فلا أخبركم بأمر تدركون به من قبلكم أي
في الثواب وتسبقون من جاء بعدكم أي تسبقون به مثلكم الذين لا يقولون مثل الأذكار
فيكون السبق بحسب الرتبة ولا يسبقون من جاء بعدكم ولا يأتي أحد بمثل ما جئتم به إلا من
جاء بمثله أي فعل مثل فعله تسبحون في دبر كل صلوة عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا
وفي رواية تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلثا وثلثين قيل معناه يكون
جميعها ثلثا وثلثين لكن الأظهر أن كل واحد منها أي الأذكار يكون ثلثا وثلثين وعن كعب
بن عجرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم معقبات موصوفه محذوف تقديره كلمات أو
دعوات معقبات يعني كلمات يأتي بعضها بعقب بعض وقيل سميت بها لأنهن يعقبن الصلوة لا يخيب
قائلهن من الجنة وهو الحرمان والخسران أو فاعلهن شك من الراوي دبر كل صلوة مكتوبة ثلث
خبر مبتدأ محذوف أي هن ثلث وثلثون تسبيحة والجملة خبر معقبات وثلثون تحميدة وأربع و
ثلثون تكبيرة وعن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح الله في دبر
كل صلوة ثلثا وثلثين وحمد الله ثلثا وثلثين وكبر الله ثلثا وثلثين فتلك أي التسبيحات
والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون وقال تمام المائة بالنصب مفعول به لقال لأنه في المعنى
جملة لأن ما بعده عطف بيان له أو بدل فصح كونه مقول القول والمراد من تمام المائة ما يتم
به المائة ويجوز أن يكون نصبه بالظرفية أي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال ويجوز
رفع تمام على أن يكون مبتدأ وخبره لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح فلفظة قال على هذا الراوي وضمير
عائدا إلى الرسول غفرت خطاياه وإن كان مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه
من الحسان عن أبي أمامة أنه قال قيل يا رسول الله أي الدعاء أسمع أي أوفق للاستماع وأولى
بالاستجابة قال جوف الليل بنصب على الظرفية خبر مبتدأ محذوف لا صفته أي الدعاء
جوف الليل الآخر يرفع وهو الأكثر رواية على حذف المضاف وإقامته مقامه أي دعاء جوف



جوف الليل الآخر أسمع يعني النصف الأخير وهو أول الجزء الخامس من أسداس الليل وقيل وسط
النصف الأخير ودبر الصلوات المكتوبات عطف على جوف تابع له في الإعراب وعن عقبة بن عامر
قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ المعوذتين في دبر كل صلوة أي بعدها قل أعوذ
برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سميتا بذلك لأنهما يذهبان الآفة عن قاريهما وعن
أنس أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن أقعد أي لقعودي مع قوم يذكرون الله
من صلوة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسمعيل وإنما خص عليه السلام
ولد إسمعيل لأن العرب أفضل الأمم وأولاد إسمعيل أفضل العرب لكونه عليه الصلوة والسلام
منهم والإطلاق للإرقاء والعتق يعلمهم على الفرض والتقدير ولأن أقعد مع قوم يذكرون
الله من صلوة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة وإنما خص
هذين الوقتين لشرفهما لأن أحدهما أول النهار والآخر آخره ولاجتماع ملائكة الليل وملائكة
النهار في هذين الوقتين ووجه تخصيصه بأربعة لأن ما فضله عليه الصلوة والسلام
على إعتاقهم أربعة أشياء القعود وكونه مع قوم يذكرون وكون ذلك من الغداة
أو العصر واستمراره إلى الطلوع والغروب وعن أنس أنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين أي بعد
أن تطلع الشمس قدر رمح وهذه الصلوة تسمى صلوة الإشراق كانت له كأجر حجة وعمرة قال
أي الراوي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تامة تامة تامة صفة لحجة وعمرة والتكرار للتأكيد

## باب ما لا يجوز من العمل في الصلوة وما يباح منه من الصحاح

عن معاوية بن الحكم أنه قال بينا أنا
أصلي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذ عطس رجل فقلت يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم
أي أشاروا إلي بعين التفات بأعينهم من غير كلام فقلت ما شأنكم أي ما لكم تنظرون
إلي فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وأمي الضمير يعود إلى رسول الله أي هو مفدى بهما ما رأيت معلما قبله
ولا بعده أحسن تعليما منه فوالله ما كهرني أي ما زجرني رسول الله صلى الله عليه وسلم الكهر
استقبالك الإنسان بوجه عبوس ولا ضربني ولا شتمني قال إن هذه الصلوة إشارة إلى جنس الصلوة
لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد من كلام الناس ما يجري به الخطاب بينهم وإضافة الكلام
إلى الناس وإنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به مالك والشافعي على أن
تكبيرة الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه إنما هي ذات التسبيح والتكبير أو كما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم شك من الراوي قلت يا رسول الله إني حديث عهد أي جديد عهد
بجاهلية يعني انتقلت عن الكفر إلى الإسلام عن قريب ولم أعرف بعد أحكام الدين وما يبطل
الصلوة وقد جاء الله بالإسلام هذا لا يتعلق بما قبله بل شروع في ابتداء سؤال منه عليه
الصلوة والسلام وإن منا رجالا يأتون الكهان جمع كاهن وهو من يتكلم بما هو كائن في
المستقبل قال فلا تأتهم قلت ومنا رجال يتطيرون أي يتفاءلون بالطير فإن طار

سقوهم على عين تمنعهم يقولون هذا سفر مبارك وان طار عن يسارهم يتشاءمون به قال
ذلك شيء يجدونه في صدورهم اي في انفسهم يعني انه وهم محض وظن فليس له حقيقة وتاثير
في جلب نفع او دفع ضر فلا يصدنهم اي فلا يمنعهم هذا الوهم عما يقصدونه ويتوجهون اليه
من المقاصد او عن الطريق المستقيم قلت ومنا رجال يخطون وكيفيته ان الرجل اذا عزم على شغل
ياخذ خشبا ويخط على الرمل خطوطا كثيرة بلا حساب على الارض والرمل ثم يمحو خطين خطين فان
بقي زوج فهي علامة للظفر في ذلك والا فلا قال كان نبي من الانبياء يخط قيل هو دانيال وقيل هو
ادريس عليهما السلام فمن وافق قيل ضمير الفاعل راجع الى من اي وافق فيما يخط خطه اي خط
ذلك النبي فذاك اي فذلك مصيب قال الخطابي يجوز ان يكون النبي عليه السلام اراد بقوله فذاك
على سبيل الزجر عنه لانهم ما كانوا يصادفون خط ذلك النبي حتى يعرفوا الموافقة من المخالفة
لان خطه كان علما لنبوته وقد انقضت والشيء اذا علق بامر ممتنع فهو ممتنع قال عبد الله بن مسعود
كنا نسلم على النبي عليه الصلوة والسلام وهو في الصلوة فيرد علينا قيل المراد بالرد منه
هو الرد بالاشارة اي كان يرد علينا بالاشارة قبل رجوعنا من عند النجاشي فلما رجعنا
من عند النجاشي وهو ملك الحبشة وقد كان هاجر جماعة من الصحابة من مكة الى ارض الحبشة حين
كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة فارين منها لما يلحقهم من ايذاء الكفار فلما
خرج عليه الصلوة والسلام منها الى المدينة وسمع اولئك به هاجروا من الحبشة الى المدينة
فوجدوا النبي عليه الصلوة والسلام في الصلوة وبعضهم ابن مسعود قال سلمنا عليه فلم يرد علينا
وقال ان في الصلوة لشغلا اي بالقراءة والتسبيح والدعاء وذلك مانع من كلام الناس والتنوين
للتهويل والاكثر على ان رد السلام باللسان مبطل وقد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم حرم
وعن معيقيب ان النبي عليه الصلوة والسلام قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال ان كان
فاعلا اي ان كان يفعله البتة فواحدة منصوب بفعل مضمر اي فليسوه مرة واحدة او فليفعل فعلة
واحدة وعن ابي هريرة انه قال نهى النبي عليه الصلوة والسلام عن الخصر في الصلوة وهو
ان يضع يده على خاصرته قيل لانه صنيع اليهود وروي في بعض الاخبار ان ابليس لما هبط الى
الارض بعد صيرورته ملعونا هبط على هذه الهيئة وقيل هو ان ياخذ بيده عصا يتكئ عليها
وقالت عائشة رضي الله عنها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلوة
فقال هو اختلاس وهو استلاب الشيء واخذه بسرعة يختلسه الشيطان اي يسلبه من صلوة العبد
يريد به انه يستلب كمال صلوته بان يحمله على هذا الفعل وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال لينتهين خبر بمعنى الامر ويجوز ان يكون جواب قسم اي ليمتنعن اقوام عن رفعهم
ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن اي ليسلبن ابصارهم ان لم ينتهوا
عن ذلك وفيه اشارة الى ان المعصية لاحقة عن عضو يقع العذاب بذلك العضو وانما نهوا
عن رفع الابصار الى نحو السماء لما يوهم ذلك من نسبة العلو المكاني اليه تعالى وعن ابي قتادة الانصاري
انه قال رايت النبي عليه الصلوة والسلام يؤم الناس وامامة بنت ابي العاص وهو زوج



وهي زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم على عاتقه فاذا ركع وضعها واذا رفع
من السجود اعادها ورفعها ليشبه ان يكون هذا الصنع منه عليه الصلوة والسلام لا عن تعمد
وتعمد في الصلوة بل لعل الصبية لكثرة ملابستها له في غير الصلوة كانت تتعلق به فلا يدفعها
عن نفسه واذا اراد السجود وهي على عاتقه وضعها بان يحطها او يرسلها الى الارض
حتى يفرغ من سجوده فاذا اراد القيام وعادت الى مثل الحالة الاولى لم يمنعها حتى اذا
قام عليه الصلوة والسلام بقيت محمولة ويحمل الحديث على هذا الا على التعمد حملها ووضعها
وامساكها في الصلوة مرة بعد اخرى لان العمل يكثر فيه ويشغل عن الصلوة وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاءب احدكم في الصلوة التثاؤب ان الرجل
اذا فتح فاه من غلبة النوم او الغفلة او كثرة امتلاء البطن وكل ذلك غير مرضي لانه يكون
سببا للكسل عن الطاعات وللحضور فيها فليكظم اي فليدفع ذلك ما استطاع بان
يضم شفتيه او يضع يده على فيه فان الشيطان يدخل في فيه للوسوسة وهو حقيقة ويحتمل ان
الفم لان الفم اذا انفتح للتثاؤب مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان وعنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عفريتا من الجن هو الخبيث المنكر من الجن تفلت اي تعرض
لي في الصلوة في فلتة اي فجاءة البارحة اي الليلة الماضية ليقطع علي صلوتي اي اراد
ان يشغلني في صلوتي بوسوسته فيها فامكنني الله منه اي اعطاني مكنة من اخذه وقدرة
عليه فاخذته وهذا يدل على ان الشيطان عينه غير نجس وان الصلوة لا تبطل بمس قدر
ان اربطه اي اشده على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فيه دليل
على ان المصلي لا تبطل صلوته بخطور ما ليس في فعله بباله فذكرت دعوة اخي سليمان
رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرددته ان لا يكون لاحد ملك مثل ما كان
له فلو اخذته كان لي مثل ما كان له من تسخيرهم فرددته خاسئا اي مطرودا ذليلا محروما
لان التسخير التام مختص به والحديث يدل على رؤية الجن غير مستحيلة وقوله تعالى انه يريكم هو
وقبيله من حيث لا ترونهم هو حكم الاعم الاغلب وعن سهل انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نابه شيء اي اصابه امر في صلوته بان يدعوه احد ويستاذنه
في دخول البيت ولم يعلم انه في الصلوة فليسبح اي فليقل سبحان الله فانما التصفيق هو
ضرب احدى اليدين على الاخرى للنساء يعني ان كان المصلي امراة فليضرب بطن كفه
اليمنى على ظهر كفه اليسرى لان صوتهن عورة وعن سهل انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء من الحسان قال عبد الله بن مسعود كنا نسلم على
النبي عليه الصلوة والسلام وهو في الصلوة قبل ان ناتي ارض الحبشة فيرد علينا فلما رجعنا
من ارض الحبشة اتيته فوجدته يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي حتى اذا قضى صلوته قال ان الله
يحدث اي يظهر من امره ما يشاء وان مما احدث اي اظهر ان لا تكلموا في الصلوة
فرد علي السلام هذا دليل على استحباب رد جواب السلام بعد الفراغ من الصلوة وكذلك لو كان

وكذلك لو كان على قضاء الحاجة او قراءة القرآن وسلم عليه احد وقال انما الصلوة لقراءة القرآن
وذكر الله فاذا كنت فيها اي في الصلوة فليكن ذلك اي القرآن وذكر الله شانك اي
حالك لا غير ذلك من التكلم وغيره وقال ابن عمر قلت لبلال كيف كان النبي عليه الصلوة والسلام
يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلوة قال كان يشير بيده وكذلك لو اشار براسه
او بعينه جائز وقال رفاعة بن رافع صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت
الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى المراد منه انواع البركة وهي الزيادة
كما يحب اي حمدا كما يحب ربنا يعني الصانع اي ربنا ويرضى فلما صلى النبي عليه السلام
انصرف فقال من المتكلم قال رفاعة انا يا رسول الله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده لقد ابتدرها بضعة وثلثون ملكا ايهم يصعد بها اي ليسبق بعضهم بعضا لان يصعد
بها والحديث يدل على جواز الحمد للعاطس في الصلوة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم التثاؤب في الصلوة من الشيطان يعني يحصل التثاؤب من الغفلة او كثرة
الاكل او غلبة النوم وكل ذلك من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع تقدم
بيانه وفي رواية فليضع يده على فيه وعن كعب بن عجرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا توضأ احدكم فاحسن الوضوء اي اسبغه ثم خرج عامدا اي قاصدا الى المسجد
فلا يشبكن بين اصابعه فانه في الصلوة تشبيك الاصابع ادخال بعضها في بعض وهو
مكروه في الصلوة لانه ينافي الخشوع ومن قصدها فكانما هو فيها في حصول الثواب وعن ابي ذر
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله مقبلا على العبد ناظرا اليه بالرحمة واعطاء
الثواب وهو في الصلوة اي لا ينقطع اثر الرحمة عنه ما لم يلتفت فاذا التفت اعرض عنه المراد
منه قلة الثواب وعن انس ان النبي عليه الصلوة والسلام قال يا انس اجعل بصرك حيث تسجد
هذا في حال القيام اما في حال الركوع فالمستحب ان ينظر الى ظهر قدميه وفي حال السجود الى انفه
وفي حال التشهد الى حجره وقال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني اياك والالتفات
في الصلوة فان الالتفات في الصلوة هلكة اطلق المسبب واراد السبب لان الالتفات في
الصلوة اطاعة الشيطان واطاعة الشيطان سبب الهلاك لانه طاعة للشيطان وذلك هلكة
فان كان لا بد اي من الالتفات ففي التطوع لا في الفريضة
لان مبنى التطوع على المساهلة الا يرى انه يجوز قاعدا او مضطجعا مع القدرة على القيام وعن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ اي ينظر في الصلوة يمينا وشمالا
ولا يلوي اي لا ينصرف عنقه خلف ظهره قيل التفاته عليه السلام كان مرة او مرارا قليلة لتعليم
غير مبطل او كان لشيء ضروري لانه لا يجوز ان ينهى منه عن شيء وهو يفعله لغير ضرورة فان كان
يلتفت بلوي عنقه خلف ظهره فهو مبطل الصلوة وعن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده رفعه
اي اسند الحديث الى النبي عليه الصلوة والسلام قال العطاس والنعاس وهو النوم الخفيف
والتثاؤب في الصلوة والحيض والقيء والرعاف من الشيطان لانه من الاشياء مما يرضاه



الشيطان ويفرح به لان بعضها يبطل الصلوة وبعضها يزيل الحضور وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير
عن ابيه انه قال اتيت النبي عليه السلام وهو يصلي ولجوفه ازيز اي صوت غليان كازيز المرجل
وهو ما يطبخ فيه الشيء من حجر او حديد او خزف اي كصوت غليانه من البكاء وهذا يدل على ان البكاء
لا يبطل الصلوة ولعله غلب عليه عليه الصلوة والسلام وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يمسح الحصا وهي الحجارة الصغيرة فان الرحمة تواجهه
اي يتوجه الى المصلي من ربه وينزل عليه فلا يليق به اللعب بالحصا وغيره فلعل اثر الرحمة يكون مع
غبار الحصا الذي يمسحه عنها وقالت ام سلمة راى النبي عليه الصلوة والسلام غلاما لنا
يقال له افلح اذا سجد نفخ يعني نفخ في الارض ليزول عنها التراب ليسجد فقال يا افلح ترب
وجهك امر من التتريب وهو جعل الشيء ملوثا بالتراب اي اوصل وجهك الى التراب واسجد
عليه فانه اعظم للثواب فلا تنفخ عن موضع سجودك ضعيف وقال ابن عمر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الاختصار اي وضع اليد على الخاصرة في الصلوة راحة اهل النار قيل انهم
يتعبون من طول قيامهم في الموقف فيستريحون بالاختصار او انه فعل اليهود والنصارى
وهم اهل النار لا ان لاهل النار راحة لقوله تعالى لا يفتر عنهم العذاب والمراد من الاختصار
ان ينقص الرجل من اركان الصلوة ليفرغ عنها سريعا ولا شك ان نقصان اركان
الصلوة موجب النار وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين
في الصلوة الحية والعقرب تبيع للاسودين فانه يجوز قتلهما بضربة او ضربتين لا الكثير لان
العمل الكثير مبطل للصلوة وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي تطوعا والباب عليه مغلق فجئت فاستفتحت اي طلبت فتح الباب فمشى ففتح لي ثم
رجع الى مصلاه مشيه عليه السلام وفتحه الباب ثم رجوعه الى مصلاه يدل على ان الافعال الكثيرة
اذا لم تتوال لا تبطل الصلوة واليه ذهب بعضهم وذكرت اي عائشة ان الباب كان
في القبلة دفعا لتوهم من يتوهم ان هذا الفعل يستلزم ترك الاستقبال وعن علي بن طلق
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم اي خرج منه ريح في الصلوة
فلينصرف اي فليخرج وليتوضأ وليعد الصلوة وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم اي حصل له حدث في صلوته فليأخذ بانفه ثم لينصرف
امره عليه الصلوة والسلام باخذ الانف ليخيل الى غيره انه مرعوف ولئلا يسول اليه الشيطان
المضي في صلوته استحياء من الناس وفيه نوع من الاخذ بالاداب واخفاء القبيح والتورية
بما هو احسن وليس هو من الرياء والكذب وعن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم وقد جلس في اخر صلوته قبل ان يسلم فقد جازت
صلوته لوجود القاطع وهذا مذهب ابي حنيفة وعند الشافعي بطلت لان التسليم عنده فرض ضعيف
باب السهو من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا قام يصلي
جاء الشيطان فلبس عليه اي خلط وشوش عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك

احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس يعني فليسجد للسهو بعد قراءة التشهد وعن ابي سعيد الخدري

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا

لابهام العدد في كم او اربعا فليطرح الشك اي ما يشك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن

وهو ثلث ركعات ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم استدل الشافعي بهذا الحديث على ان محل سجود السهو

قبل السلام ومذهب ابي حنيفة انه بعد السلام فان كان قد صلى خمسا اي ان كان ما صلاه

في الواقع اربعا فصار خمسا باضافة اليه ركعة اخرى شفعنها اي جعلها شفعا بهاتين السجدتين

لانها يصيرستا بهما حيث اي بمعظم اركان الركعة وهو السجود فكانه اتى بالركعة السادسة وبه قال

الشافعي وعند ابي حنيفة انه يصلي ركعة سادسة وان كان صلى تماما لاربع مفعول له يعني ان

كان صلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال اي حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان

اي اذلالا له واهانة له وجبرا لما وقع في قلبه من الوسوسة حيث فعل ما اتى به الا ما عن عبد الله بن

مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له ازيد في الصلوة بصيغة الاستفهام

فقال ما ذاك اي ما سبب قولك هذا وقيل ما نائبة وذاك اشارة الى الزيادة قالوا

صليت خمسا فسجد سجدتين للسهو بعد ما سلم لانه عليه الصلوة والسلام علم السهو بعده وقال انما

انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب

اي فليطلب لغلبة ظنه وجتهاده فليتم عليه اي ليتم على ذلك ما بقي من صلوته ثم ليسلم ثم

ليسجد سجدتين عن ابي هريرة انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر فسلم في

ركعتين فقام اي من ذلك الموضع واتى الى خشبة معروضة اي موضوعة عرضا في المسجد

وقيل اي مطروحة من عرضت الخشبة على الاناء اي طرحتها عليه فاتكا عليها كانه غضبان

ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه اي ادخل بعضها في بعض ووضع خده الايمن

على ظهر كفه اليسرى وتشبيك الاصابع ان كان لمد الاصابع واستراحتها ولاخذ اليدين على

الركبتين ليتمكن من الجلوس او لوضع الوجه او الراس على الركبتين فغير مكروه وان كان للعب

فمكروه وفي القوم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا اي خافا ان يكلماه اي الرسول عليه السلام

في نقصان صلوته وفي القوم رجل في يديه طول يعني كانت يده اطول من ايدي القوم فيقال له

ذو اليدين لطول يده واسمه خرباق من بني سليم حجازي قال اي الرجل يا رسول الله اقصرت

الصلوة ام نسيت قال عليه الصلوة والسلام كل ذلك اي كل من القصر والنسيان لم يكن

وهذا دليل على ان من ظن انه فعل شيئا فقال فعلت وقال ما فعلت وفي ظنه انه لم يفعل

ثم تبين خلاف ما ظن لم ياثم لانه عليه السلام قال كل ذلك لم يكن وقد كان السهو فقال

اي الرجل قد كان بعض ذلك يعني قصرت الصلوة ولكن لا ندري قصرتها سهوا او امر الله

بالقصر فاقبل عليه الصلوة والسلام على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى

ما ترك بعد السلام ثم سلم ثم كبر وسجد للسهو مثل سجوده للفرائض او اطول اي لبث مثل

لبثه في سجود الفرض او اكثر ثم رفع راسه وكبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر



وكبر تكلموا فيه قال بعضهم كانت هذه الواقعة قبل نسخ الكلام في الصلوة وقال بعضهم كانت

بعده ولكن بسبب تكلم ذي اليدين لظنه انه عليه الصلوة والسلام قصر الصلوة بامر الله

تعالى فكان بمنزلة السهو وسبب تكلم النبي انه ظن ان ذا اليدين غلط وفي ظنه انه

اتم الصلوة وخرج منها وجواب القوم لقولهم نعم لانهم لم يعلموا ايضا انه عليه

الصلوة والسلام في الصلوة يقينا وهذا الخ وقال عمران بن حصين ثم سلم

اي بعد سجوده للسهو مرة اخرى وقال عبد الله بن بحينة ان النبي عليه السلام صلى بهم

الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس اي في التشهد الاول فقام الناس معه حتى

اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين للسهو قبل ان

يسلم ثم سلم وهذا مذهب الشافعي من الحسان عن عمران بن حصين ان النبي عليه الصلوة

والسلام صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم عن عن المغيرة بن شعبة عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام الامام في الركعتين اي ترك التشهد

الاول فان ذكر قبل ان يستوي قائما فليجلس وان استوى قائما فلا يجلس وليسجد سجدتي السهو

باب سجود القران من الصحاح قال ابن عباس سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم المراد سورة

النجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس قيل انه شق على النبي عليه الصلوة

والسلام تولي قومه عنه وتباعدهم عما جاء به فجلس ذات يوم في نادٍ من اندية

قريش وتمنى في نفسه ان لا ياتيه الله بما يفارب به بينه وبين قومه طمعا على اسلامهم

وان لا ياتيه بما ينفرون عنه فانزل الله تعالى سورة النجم فقراها عليهم فلما بلغ افرايتم

اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى

وان شفاعتهن لترجى ففرحت قريش بذلك ومضى عليه الصلوة والسلام على قراءته

حتى ختم السورة وسجد المسلمون لسجوده وسجد جميع من كان هناك من المشركين

ولم يفهموا ورين بما سمعوا منه عليه السلام وما رواه من السجود وقالوا لقد ذكر

محمد الهتنا باحسن الذكر فنحن نوافقه كما وافقنا في مدح الاصنام فلما امسى عليه الصلوة

والسلام اتاه جبرئيل فقال ما صنعت تلوت على الناس ما لم اتك به عن الله تعالى

وقلت ما لم اقل لك فحزن عليه الصلوة والسلام حزنا شديدا وخاف من الله خوفا بليغا

فانزل الله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان

في امنيته فقالت قريش ندم محمد على ما ذكر من منزلة الهتنا عند الله تعالى فازدادوا شرا

الى ما كانوا عليه واما سجود الجن فلان منهم مسلمين ومشركين فوافقوا الرسول

عليه الصلوة والسلام كما وافقه الانس وقال ابو هريرة سجدنا مع النبي عليه الصلوة

والسلام في اذا السماء انشقت واقرا باسم ربك الذي خلق وقال ابن عمر كان النبي

صلى الله عليه وسلم يقرا السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فنزدحم اي نجتمع حتى

ما يجد احدنا لجبهته موضعا يسجد عليه هذا ابرز كناية عن كثرة السجود

التلاوة وقال زيد بن ثابت قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها ذهب
مالك الى انه لا سجدة فيها قلنا هذا لا يدل على عدم السجدة فيها اصلا لاحتمال انه عليه الصلوة
والسلام لم يكن على الوضوء في ذلك الوقت او سجد في وقت آخر وترك ذلك اعلاما بان السنة
ودفعا لتوهم الفرض وايضا فالوجوب ليس على الفور وقال ابن عباس سجدة ص ليست من عزائم
السجود جمع عزيمة وهي في اللغة عقد القلب على امضاء امر وفي الاصطلاح الحكم الثابت بالاصالة كوجوب
الصلوة وحرمة الزنا واستعمالها في الفريضة اكثر منه في السنة وذهب الشافعي الى انه لا سجدة
فيها ومعناه عنده انه ليس من سنيات سجدات التلاوة بل هو من سجدة الشكر وعند ابي حنيفة
هي من جملة سجدات التلاوة فيؤول عدم العزيمة هنا بعدم الفرضية بل هي من الواجبات وقد رأيت
النبي عليه الصلوة والسلام يسجد فيها وفي رواية انه قرأ اولئك الذين هدى الله اي
هداهم الله فبهداهم اقتده اي افعل كما فعلوا من تبليغ الرسالة وتحمل الاذى في سبيلي
وقال ابن عباس كان داود ممن امر نبيكم ان يقتدي به يعني انه من جملة الانبياء الذين
امر النبي عليه السلام بالاقتداء بهم فسجدها داود شكرا لقبول التوبة فسجدها النبي صلى الله عليه وسلم
عند قراءته موافقة له من الحسان عن عمرو بن العاص ان النبي عليه الصلوة والسلام اقرأه اي علمه
خمس عشرة سجدة هذا مذهب الشافعي وعندنا اربعة عشر موضعا منها ثلث في المفصل وهي
في النجم والانشقاق واقرأ وفي سورة الحج سجدتان هذا قول الشافعي وعندنا السجدة
في اولى الحج فقط غريب عن عقبة بن عامر انه قال قلت يا رسول الله فضلت بتقدير الاستفهام
سورة الحج بان فيها سجدتين وفي غيرها سجدة قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما واراد النهي
عن القراءة عند عدم السجود فيهما لان الاتيان بالسجدة من تمام حق التلاوة فاذا تركها
عند التلاوة فالاولى ترك اصل التلاوة قلنا الثانية سجدة الصلوة بدلالة اقترانها
بالركوع ضعيف عن ابن عمر ان النبي عليه السلام سجد في صلوة الظهر ثم قام اي من
السجود فركع اي عقيب القيام من السجدة ولم يقرأ بعدها شيئا وان كانت القراءة بعدها
فرأوا اي علموا انه قرأ الم تنزيل السجدة بان سمعوا بعض قراءته لانه عليه السلام كان
يرفع صوته ببعض ما يقرأ به في الصلوة السرية ليعلموا قراءته سنية تلك السورة عن
ابن عمر انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد
وسجدنا معه وهذا يدل على انه لا يكبر الا للسجود وبه اخذ ابو حنيفة وعند الشافعي يرفع يديه
ويكبر للاحرام ثم يكبر للسجود وعنه انه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ عام
الفتح سجدة فسجد الناس كلهم منهم الراكب والساجد على الارض حتى ان الراكب كان
ليسجد على يده وهذا يدل على ان الراكب لو قرأ اية السجدة يسن له السجود الا انه
يشير برأسه ولا يحتاج الى وضع جبهته على السرج وغيره فلو سجد على يده يصح اذا انحنى
عنقه عند ابي حنيفة ويبطل عند الشافعي وعن ابن عباس رض ان النبي عليه السلام
لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة وبه اخذ مالك قلنا لا يلزم من هذا عدم



من هذا عدم سجود التلاوة في المفصل لان كثيرا من الصحابة يروي خلافه فاذا تعارضا فالاثبات
اولى بالقبول ولان ابن عباس يروي في الصحاح انه عليه الصلوة والسلام سجد بالنجم ولا شك
ان الحديث المروي في الصحاح اقوى من المروي في الحسان وقالت عائشة رضي الله عنها
كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل سجد وجهي للذي
خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته صحيح قال ابن عباس جاء رجل قيل هو ابو سعيد الخدري
الى النبي عليه الصلوة والسلام فقال رأيتني الليلة وانا نائم كاني اصلي خلف
شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها اي الشجرة تقول اللهم اكتب لي بها
عندك اجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها
من عبدك داود ويجوز كون القائل ملكا في الشجرة وان الله خلق فيها نطقا كما في
شجرة موسى عليه السلام قال ابن عباس فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة ثم سجد فسمعته
وهو يقول مثل ما اخبره الرجل عن قول الشجرة وهذا الدعاء مسنون في سجود التلاوة
للقراءة انه عليه السلام غريب باب اوقات النهي من الصحاح عن ابن عمر انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يتحرى اي لا يطلب ولا يقصد احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند
غروبها النفي فيه بمعنى النهي يعني لا يصلي عند طلوعها وعند غروبها ظنا منه انه قد عمل بما هو
الاحرى لان الكفار يعبدونها عند هذين الوقتين وفي رواية اذا طلع حاجب
الشمس وهو طرف قرصها الذي يبدو ولا استعار من جانب الوجه فدعوا الصلوة
اي اتركوها حتى تبرز اي تظهر وتخرج والمراد ارتفاعها قدر رمح واذا غاب حاجب الشمس
فدعوا الصلوة حتى تغيب اي تغرب بالكلية ولا تحينوا بصلوتكم اي لا تجعلوا وقتا
للصلوة طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني الشيطان قرناه جانبا رأسه
لانه ينتصب قائما في وجه الشمس عند الطلوع ليكون طلوعها بين قرنيه فيكون قبلة
لمن يسجد للشمس من عبادها والاولى ان نهيه عليه السلام عن الصلوة في ذلك الوقت لئلا
يتشبه بهم في العبادة وقال عقبة بن عامر ثلث ساعات كان النبي عليه السلام ينهانا ان
نصلي فيهن وان نقبر اي ندفن فيهن موتانا المراد منه صلوة الجنازة لان الدفن فيهن
غير مكروه وذهب الاكثرون الى كراهة صلوة الجنازة في هذه الساعات وكان الشافعي
يرى جوازها اي تلك الساعات حين تطلع الشمس بازغة اي ظاهرة بطلوعها
تمام قرصها من المشرق حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة اي قيام الشمس وقت
الزوال الظهيرة نصف النهار من قام بمعنى وقف ووقت الظهيرة يكون الشمس واقفة
عن السير ثابتة في كبد السماء لحظة ثم تسير وقيل يراها الناس واقفة وهي في الحقيقة غير واقفة
لكن لا يظهر سيرها ظهوره قبل الزوال وبعده او من قام بمعنى اعتدل اي حين استوت الشمس
وتصل الى خط نصف النهار حتى تميل الشمس اي الى الجانب الغربي من السماء وحين تضيف
الشمس اي تميل للغروب حتى تغرب ولم يشر باطلاقه حجة على الشافعي في تخصيص الفرائض

يقال ضاف السهم عن الهدف اي مال قال ابو حنيفة لا يجوز صلاة القضاء وللجنازة وتحية
المسجد وغيرها عند الطلوع والغروب والزوال وعند الشافعي يجوز وعن ابي سعيد الخدري
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد
العصر حتى تغيب الشمس قيل هذا النهي لمن صلى الفريضة وقال عمرو بن عبسة قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت اخبرني عن الصلاة اي عن
اوقاتها اي في اي وقت افعلها فقال صل صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة اي اتركها
وامتنع عنها حين تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وحينئذ
يسجد لها الكفار ثم صل اي صلاة الضحى فان الصلاة مشهودة محضورة تفسير المشهودة
وتاكيدها اي يشهدها الملائكة ويحضرها وفي رواية مشهودة مكتوبة اي يكتب الملائكة
اجر مصليها وهذا ابلغ لفضيلة صلاة الضحى حتى يستقل اي يرتفع الظل بالرمح اي بارتفاع
الرمح من الاستقلال بمعنى الارتفاع يعني لم يبق ظل الرمح وهذا بمكة والمدينة وحواليهما في اطول
يوم في السنة فانه لا يبقى عند الزوال ظل وجه الارض بل يرتفع عنها ثم اذا مالت
الشمس من جانب المشرق الى المغرب وهو اول وقت الظهر يقع الظل على الارض وخص
الرمح بالذكر لان العرب كانوا اغلب ما يكون البوادي وبها يرون فاذا ارادوا
ان يعلموا نصف النهار ركزوا رماحهم في الارض ثم نظروا الى ظلها وقيل من القلة
يقال استقله اذا رآه قليلا اي حتى يقل الظل الكائن في الرمح او في غاية القلة والنقص
وهو المسمى بظل الزوال ثم اقصر عن الصلاة فان حينئذ تسجر جهنم اي تملأ نارا وتوقد
ولعل تسجيرها لمقارنة الشيطان الشمس وتهيئة عبادة الشمس ان يسجد لها فاذا
اقبل الفيء اي رجع بعد ذهابه من وجه الارض فصل فهذا وقت الظهر فان الصلاة
مشهودة محضورة حتى تصلي العصر اي فرض العصر ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس
فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار قلت يا رسول الله فالوضوء
حدثني عنه اي اخبرني عن الوضوء يعني عن فضله قال ما منكم رجل يقرب وضوءه بفتح
الواو اي ماء وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر الا خرت اي سقطت ويروى بالجيم
اي جرت خطايا وجهه وفيه اي فمه وخياشيمه جمع خيشوم وهو باطن الانف مع الماء
ثم اذا غسل وجهه كما امره الله تعالى الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل
يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا
رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه
من انامله مع الماء فان هو قام اي من الوضوء فصلى فحمد الله واثنى عليه يعني ذكر الله
في الصلاة كثيرا ومجده بالذي هو له اهل وضمير هو عائد الى الموصول وضمير له عائد الى
الله تعالى وفرغ قلبه لله اي جعله حاضرا خاليا عن الاشتغال الدنيوية الا انصرف
من خطيئته كهيئته يوم ولدته امه عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة

مخرمة وعبد الرحمن بن الازهر ارسلوه اي كريبا الى عائشة فقالوا اقرأ عليها السلام
منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد العصر اي عن الركعتين اللتين يصليهما النبي عليه السلام
بعد صلاة العصر وقد نهى عن الصلاة بعدها قال اي كريب فدخلت على عائشة رضي الله
عنها فبلغتها ما ارسلوني به فقالت سل ام سلمة فخرجت اليهم فردوني الى ام
سلمة فقالت ام سلمة سمعت النبي عليه السلام ينهى عنهما اي عن الركعتين بعد العصر ثم رأيته
يصليهما ثم دخل اي النبي عليه السلام فارسلت اليه الجارية فقلت قولي له تقول ام
سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين واراك تصليهما قال يا ابنة ابي امية
سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين
اللتين بعد الظهر فهما هاتان اي الركعتان اللتان صليتهما بعد العصر هما ركعتان
الظهر وهذا يدل على ان قضاء السنة سنة وبه اخذ الشافعي وقال ابو حنيفة كل سنة لها
وقت معلوم لا تقضى واذا فاتت من الحسان عن قيس بن قهد انه قال رأى النبي عليه السلام
وانا اصلي ركعتين اي سنة الفجر بعد الصبح اي بعد فرض الصبح فقال ما هاتان الركعتان
فقلت اني لم اكن صليت ركعتي الفجر فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكوته
عليه السلام يدل على جواز سنة الصبح بعد فرضه لمن لم يصلها قبله وبه قال الشافعي عن مفضل
عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد مناف من ولي منكم من امر
الناس شيئا اي جعل اميرا او حاكما على المسلمين فلا يمنعن احدا طاف بهذا البيت
وصلى اي ساعة شاء من ليل او نهار وهذا يدل على ان صلاة التطوع والطواف
في اوقات الكراهية غير مكروه وهذا بمكة لشرفها وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة يكره الصلاة فيها
في اوقات الكراهية كسائر البلاد والظاهر ان المراد بقوله عليه الصلاة والسلام اي ساعة
شاء في اوقات غير المكروهة توفيقا بين النصوص وعن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام
نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة مستثنى عن الكراهية يدل
على ان صلاة النفل نصف النهار يوم الجمعة غير مكروهة وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة
مكروهة وعن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة انه كره الصلاة نصف النهار
الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة وهذا غير متصل اي اسناده غير متصل
الى النبي عليه السلام باب الجماعة وفضلها من الصحاح عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل اي تزيد في الثواب صلاة الفذ اي صلاة المنفرد بسبع
وعشرين درجة وفي رواية ابي هريرة بخمس وعشرين جزءا قيل وجه التوفيق بين الدرجة والجزء
ان الدرجة انقص منه فكان الخمسة والعشرين جزءا اذا جزئت درجات صارت سبعا وعشرين
درجة وفيه دليل على صحة صلاة المنفرد وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده لقد هممت اي قصدت ان آمر بحطب فيحتطب اي يجمع الحطب يقال
حطبت واحتطبت اذا جمعته ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم

اخالف الى رجال اى اتيهم من خلفهم او اخالف ما اظهرت من اقامة الصلوة وارجع اليهم فآخذهم على غفلة لا يشهدون الصلوة بالجماعة صفة رجال اى لا يحضرونها من غير عذر فاحرق عليهم بيوتهم قيل هذا يحتمل ان يكون عاما فى حق جميع الناس وقيل المراد به المنافقون فى زمانه لانهم المتخلفون عن الصلوة والذى نفسى بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا بفتح العين وسكون الرا مصدر عرقت العظم اذا اكلت ما عليه من اللحم واخذت اكثر ما عليه من اللحم وصفه بالسمين لانه يجوز ان ينزع عنه اكثر اللحم ويكون فى نفسه سمينا او مرماتين حسنتين المرمات بكسر الميم وفتحها السهم الذى يرمى به فى السبق وانما وصفهما بالحسنتين ليكون مشعرا ببقائها بمحل الرغبة فيهما يعنى لو يعلم احدهم انه لو احضر صلوة العشا يجد شيئا من هذين الشيئين مع حقارتهما لشهد العشا يريد انه يسعى الى شى حقير فى ظلمة الليل ولا يسعى اليها ليجد نعيم الاخرة وانما خص شهادة العشاء من بين سائر الصلوات لزيادة مشقة شهادتها من الفضيلة وانما خصت هذه الاشيا بالذكر لان العظم الذى شانه ذلك من الذ المأكولات والاشتغال بالسهام المذكورة لاسيما اذا انضمت بجائزة السبق كان افضل ما يشتغلون به وان البطالة والفراغ من المأكولات والمشروبات وقال ابو هريرة اتى النبى عليه الصلوة والسلام رجل اعمى هو ابن ام مكتوم واسمه عمرو وقيل عبد الله فقال يا رسول الله انه ليس لى قائد يقودنى الى المسجد فسأل ان يرخص له فيصلى فى بيته فرخص له فلما ولى اى رجع دعاه فقال هل تسمع النداء فى الصلوة قال نعم قال فاجب اى فات الجماعة استدل بهذا الحديث ابو ثور على وجوب حضور الجماعة وقال بعض الشافعية هى فرض على الكفاية والاصح انه سنة مؤكدة وعليه الاكثرون وانما لم يرخص عليه الصلوة والسلام لابن مكتوم مع عدم وجدانه قائدا لعلمه عليه السلام بقدرته على الحضور بلا قائد ولاشتياقه فى الجماعة وقال ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر يقول الا صلوا فى الرحال اى فى بيوتكم ومنازلكم للعذر وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم بفتح العين ما يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اى باكله ولا تعجل الى الصلوة حتى يفرغ منه اى من العشاء وهذا اذا كان جائعا يمنع حضور القلب بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة وعن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة بحضرة طعام المراد منه نفى فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذى يريد المصلى اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا هو يدافعه الاخبثان هو عائد الى الشخص مبتدا محذوف الخبر يدافعه حال تقديره ولا الشخص يصلى صلوة كاملة حال مدافعة الاخبثان اى صلوة كاملة حالة مدافعة الاخبثين وهما البول والغائط وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة اى نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا صلوة الا المكتوبة اى المفروضة



اى المفروضة اى لا يجوز الاشتغال بالسنة بل يجب موافقة الامام فى الفريضة وبه قال الشافعى وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الفجر مخصوصة عن هذا بقوله عليه الصلوة والسلام لا تدعوها وان طردتكم الخيل وقلنا سنة الفجر يصلى اذا لم يخش عن فوت الركعة الثانية جمعا بين الدليلين وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استأذنت امرأة احدكم اى زوجته الى المسجد فلا يمنعها هذا يدل على جواز خروجهن الى المسجد للصلوة ولكن فى زماننا مكروه للفتنة عن زينب الثقفية انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احداكن المسجد اى اذا ارادت حضور المسجد فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة اصابت بخورا بفتح البا ما يتبخر به اى تتعطر فلا تشهد معنا العشاء الاخرة اى خصوصا العشاء الاخرة لانها وقت انتشار الظلمة فيخلو الطرقات عن الناس ويسهل الى الشيطان الوسوسة المنكرات ويمكن الفجار من قصدها الا وطار بخلاف المغرب فانها وقت واضح وقبل العشاء بالاخرة ليخرج المغرب عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء المساجد وبيوتهن خير لهن هذا يدل على ان صلوة المرأة فى بيتها فريضة كانت او نفلا افضل عن عبد الله بن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة المرأة فى بيتها افضل من صلوتها فى حجرتها والحجرة ما يكون ابواب البيوت اليها وهى ادنى حالا فى الستر من البيت وصلوتها فى مخدعها بضم الميم وفتح الدال هو المخزن وهو اخفى موضع البيت افضل من صلوتها فى بيتها لانه استر من البيت وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله عم لا تقبل لامرأة صلوة تطيبت لهذا المسجد اى الى جنس المساجد لا بخصوصه يعنى ايما امرأة تطيبت وخرجت الى المسجد لا تقبل كامل صلوتها ولا تحصل لها فضيلة تلك الصلوة حتى ترجع فتغتسل غسلها اى كغسلها من الجنابة ليزول عنها ذلك الطيب هذا اذا عم جميع بدنها وان طيبت ثيابها تبدلها او تزيل الطيب عنها وهذا مبالغة فى الزجر لان ذلك يهيج الرغبات ويفتح باب الفتن وعن ابى موسى الاشعرى عن النبى عليه الصلوة والسلام انه قال كل عين زانية فالمرأة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهى كذا وكذا يعنى زانية لكونها سبب زنا اعين الرجال بالنظر اليها لانها شوشت قلوبهم وهيجت شهوتهم بعطرها وحملتهم به الى النظر اليها وفيه تشديد ومبالغة فى منع النسوة وعن خروجهن عن بيوتهن اذا تعطرت والاعين لا تعصمها الله تعالى عن الزنا بالنظر اليهن وعن ابى بن كعب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صلوة الرجل مع الرجل ازكى اى اكثر ثوابا وابعد لطهر من وسوسة الشيطان من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين ازكى من صلوته مع الرجل وما كثر ما هنا موصولة والضمير عائد اليها وهى عبارة عن الصلوة اى الصلوة التى كثر

فيها وهو حبب الى الله وتذكيره باعتبار لفظ ما عن ابي الدرداء انه قال قال صلى الله عليه وسلم
ما من ثلثة في قرية ولا بدو اي بادية ولا تقام فيهم الصلوة مع الجماعة الا قد استحوذ اي استولى
وغلب عليهم الشيطان لان ترك امر الشرع بغير عذر متابعة للشيطان فعليك بالجماعة اي
الزمها فانما ياكل الذئب القاصية
اي الشاة المنفردة البعيدة عن قطيعتها البعيدة عن راعيها فان عين الراعي تحمي الغنم
المجتمعة وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادي اي المؤذن
يعني سمع نداءه فلم يمنعه فيه حرف غما وا على المعنى اي لم يتبعه ولم يمنعه من اتباعه عذر قالوا
وما العذر قال خوف اي خوف ظلمة او خوف غريم وكان مفلسا او مرض لم يقبل منه
الصلوة التي صليها اي قبولا كاملا وعن عبد الله بن ارقم انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط اي
بازالته فيجوز له ترك الجماعة لهذا العذر وعن ثوبان انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلث لا يحل لاحد ان يفعلهن لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فان
فعل اي ذلك فقد خانهم ولا ينظر في قعر بيت قبل ان يستاذن احترازا عن ان يقع
نظره على عورات المسلمين فان فعل فقد دخل اي فكأنه قد دخل من غير اذن في حصول
الاثم لان الاطلاع على العورة قد حصل به كما بغير الاذن ولا يصلي وهو حقن اي
يؤذيه البول والغائط حتى يتخفف اي حتى يزول ما يؤذيه منهما وعن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤخر الصلوة لطعام ولا لغيره يحمل هذا على ما كان متماسكا
في نفسه لا يزعجه الجوع او كان الوقت ضيقا يخاف فوته توفيقا بين هذا وبين قوله عليه السلام
اذا وضع عشاء احدكم الحديث

## باب تسوية الصفوف من الصحاح

عن النعمان بن بشير انه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي بها القداح بالكسر جمع القدح
وهو السهم قبل ان يراش ويركب نصله وهذا لان القدح لا يصلح لما عمل له الا بعد الانتهاء
الى الغاية في الاستواء وانما جمع مع الغنية عنه بالمفرد نظرا الى الصفوف اي يسوي كل صف على حدة
كما يسوي الصانع كل قدح على حدة فرأى رجلا باديا اي خارجا صدره من الصف الاول
فقال عباد الله حرف النداء محذوف واللام جواب القسم لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم
المراد به وجوه القلوب فان اختلاف القلوب قد يفضي الى اختلاف الوجوه واعراض
بعضهم عن بعض والظاهر عنوان الباطن فمخالفة الظاهر او امر الشرع قد يؤدي الى كدورة
وعداوة فيما بينهم وقيل معناه تحول الوجوه الى القفا فيكون محمولا على التهديد او تغيير صورها
الى صور اخرى وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا اي استووا وتموا صفوفكم
وتراصوا اي الصقوا حتى لا يكون بينكم فرج فاني اراكم من وراء ظهري وهذا لان الله تعالى قادر
على ان يريه عليه الصلوة والسلام وراءه كما يريه قدامه وفي رواية اتموا الصفوف وعنه عن النبي عليه السلام
انه قال سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة اي من تمامها والا لصار فرضا



وفي رواية من تمام الصلوة وقال ابو مسعود الانصاري رضي الله عنه كان النبي عليه الصلوة
والسلام يمسح مناكبنا في الصلوة اي يضع يده على عواتقنا حتى لا نتقدم ولا نتأخر
في الصف ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم اي هواها وعن عبد الله بن مسعود
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء
قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون اي ليقرب مني منكم اولوا الاحلام
جمع الحلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون جمع نهية
وهو العقل الناهي عن القبائح وانما امر عليه السلام ان يليه اولوا الاحلام والنهى ليعقلوا
عنه صلوته ويخلفوه في الامامة ان حدث به عارض ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في
الحلم والنهى ثم الذين يلونهم قالها ثلثا فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل الوجوب
واياكم وهيشات الاسواق من الهوش وهو الاختلاط اي لا تختلطوا اختلاط
اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى ونهى عن استماع اصوات
الاسواق في الصلوة وجعل القلوب لها حتى لو اجتمعوا فيها بسبب الغفلة والمراد
التحذير عن الصلوة في الاسواق وفي المواضع التي يمنع عن الخضوع من كثرة الاصوات وعن ابي
سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في اصحابه تأخرا فقال لهم تقدموا وائتموا
بي اي اقتدوا بافعالي وليأتم بكم من بعدكم اي ليقتد بكم من بعدكم كما تقتدون فالصف
الثاني يقتدون بالصف الاول ظاهرا لا حكما او معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها
من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا التعلم قرن من قرن الى انقراض الدنيا
لا يزال قوم يتأخرون اي عن الخيرات حتى يؤخرهم الله اي في دخول الجنة وقال جابر بن سمرة
خرج علينا رسول الله عليه السلام فرأنا حلقا بالفتح جمع حلقة على غير قياس كذا قاله الجوهري
وقال الاصمعي بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وهو الظاهر اي رأنا عليه السلام جلوسا
حلقة حلقة كل حلقة في ناحية من المسجد فقال ما لي اريكم عزين نصب على الحال جمع عزة وهي الفرقة
من الناس اي ما لي اريكم متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند
ربها فقلنا يا رسول الله كيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول
اي لا يخلون من الصفوف المتقدمة شيئا ان وجد فراغ ويتراصون في الصف اي يتلاصقون بحيث
يتصل مناكبهم وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف
الرجال اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب فان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون
متابعته اكثر وثوابه اوفر وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها لان مرتبة
النساء متأخرة عن مرتبة الذكور فيكون اخر الصفوف اليق بمرتبتهن وعن انس رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رصوا صفوفكم اي ضموا مناكبكم بعضها الى بعض وقاربوا
بينها بحيث لا يسع بين كل صفين صف اخر وحاذوا بالاعناق اي ليكن اعناقكم
بعضها محاذية لبعض فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان يدخل من خلل الصفوف

قوله ... لانه ... في لفظه ويمكن ... هذا اللفظ بالباب من
كتب المصابيح ولعل هذا سهو من الكاتب
... باب
ط ط ط

بتخفيف الزاء م
... التقدم ...
... ولا يحصل ... الرجال ...
لئلا ... النساء ... الصف الاخير ...

اي مثل الغنم التي يتخللن في الصف كأنها اي الشيطان والحذف باعتبار الخبر وهو
الحذف بفتح الذال المعجمة غنم سود صغار من غنم الحجاز سميت حذفا لانها محذوفة
عن مقدار الكبار من قصرها وقيل انما انث لان الكلام فيه للجنس فيكون في المعنى جمعا
او بناء على الغنم وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتموا الصف المقدم
ثم الذي يليه اي الصف الذي بعده فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر وعن ال
براء بن عازب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على الذين
يلون الصفوف الاولى اي يقربون من الصف الاول وما من خطوة احب قيل بالنصب
لانه خبر ما الى الله من خطوة يمشيها صفة خطوة وكذا الضمير يصل بها صفا وعن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على ميامن
الصفوف يدل على شرف يمين الصف كما ذكره المظهر ان الله ينزل الرحمة اولا على
يمين الامام الى آخر اليمين ثم على اليسار الى آخره وقال النعمان بن بشير كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا كبر يدل على ان
السنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر وروي انه كان يقول عن يمينه اعتدلوا استقيموا
سووا صفوفكم وعن يساره اعتدلوا سووا صفوفكم وعن ابن عباس انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خياركم الينكم مناكب نصب على التمييز ومعنى لين المناكب لزوم
السكينة والخشوع في الصلوة بحيث لا يلتفت ولا يحك منكبه منكب صاحبه وقيل
اراد به ان لا يمنع من اراد الدخول في الصف لسد الخلل او ضيق المكان بل يمكنه من ذلك
ولا يدفعه بمنكبه لتتراص الصفوف وتتكاثف الجموع وهذا المعنى اليق بالاولى باب الموقف
من الصحاح قال عبد الله بن عباس بت في بيت خالتي ميمونة فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي فقمت عن يساره فاخذ بيدي من وراء ظهره فعدلني في بعض النسخ بالتشديد
وفي بعضها بالتخفيف اي مالني وصرفني كذلك الكاف صفة مصدر محذوف اي عدلا
مثل ذلك والمشار اليه هي الحالة المشبهة بها التي صورها ابن عباس بيده عند
التحديث من وراء ظهره الى الشق الايمن وهذا يدل على ان الرجل الواحد يقف عن يمين
الامام وعلى جواز العمل اليسير في الصلوة وامتناع تقدم المأموم على الامام في الموقف
لادارته عليه السلام وقال جابر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي فجئت حتى قمت عن
يساره فاخذ بيدي فادارني اي اخذ بيده اليمنى من وراء ظهره فدورني حتى اقامني
عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدينا
جميعا فدفعنا اي اخرنا حتى اقامنا خلفه وهذا يدل على ان الرجلين يقومان خلف الامام
بالصف كالجماعة وقال انس صليت انا ويتيم هو اخوه وهذا اليتيم [illegible]
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وام سليم هي ام انس خلفنا وهذا يدل على تقديم
الرجال على النساء في الموقف وان الصبي يقف مع الرجال وعن انس ان رسول الله صلعم



صلى الله عليه وسلم صلى به اي بانس وبامه او خالته شك من الراوي قال فاقامني
عن يمينه واقام المرأة خلفنا وعن ابي بكرة انه انتهى اي وصل الى النبي عليه السلام وهو راكع
فركع اي نوى وكبر وركع قبل ان يصل الى الصف ليدرك النبي عليه السلام في الركوع فان
من ادرك الركوع فقد ادرك تمام الركعة ثم مشى الى الصف فذكر ذلك للنبي عليه السلام
فقال زادك الله حرصا ولا تعد من العود اي لا تعد الى الفعل الذي فعلت من الاقتداء في الركوع
قبل ان تصل الصف وقيل من الاعادة اي لا تعد الصلوة التي صليتها وقيل بضم الدال
من العدو اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل ليكن عليك السكون والوقار في المشي
حتى تصل الى الصف فانك في حكم الصلوة فهو فيها في وجدان الثواب من الحسان
عن سمرة بن جندب انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا ثلثة ان يتقدم منا
احدنا اي يكون احدنا اماما وكذا لو كانا اثنين فيقوم احدهما للآخر وروي عن عمار انه قام
على دكان يصلي والناس اسفل منه فتقدم حذيفة رضي الله عنه فاخذ على يديه اي جر
عمارا من خلفه فاتبعه عمار حتى انزله اي من الدكان فلما فرغ اي عمار من صلوته قال له حذيفة
الم تسمع في موضع على لم تسمع رسول الله يقول اذا ام الرجل القوم فلا يقف في مقام
ارفع من مقامهم او نحو ذلك قال عمار لذلك اي لاني سمعت هذا النهي منه عم
اتبعتك في النزول وهذا يدل على كراهة كون موضع الامام اعلى من موضع المأمومين
لكون هذه الكراهية انما يكون لو كان موضعه اعلى من اهل الصف الذي خلفه لا من موضع
جميع اهل الصفوف وقد صح عن سهل بن الساعدي انه سئل من اي شيء المنبر اللام فيه للعهد
او السؤال عن منبره عليه السلام فقال هو من اثل الغابة الاثل بفتح الهمزة وسكون
الثاء شجرة تشبه الطرفاء الا انه اعظم منها والغابة اسم موضع على تسعة اميال
من المدينة عمله فلان قيل اسمه باقوم الرومي مولى فلانة قيل اسمها عائشة امرأة من الانصار
وقيل امرأة من المدينة لم يعرف اسمها اصحاب الحديث روي ان هذا المنبر كان له ثلث درجات
متقاربة بحيث النزول منه بخطوة او خطوتين وقام عليه الصلوة والسلام فاستقبل
القبلة وكبر وقام الناس خلفه فقرأ وركع وركع الناس خلفه ثم رجع القهقرى اي مشى الى
خلف ظهره من غير ان يعيد وجهه الى وجهة مشيه فسجد على الارض ثم عاد الى المنبر
ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى حتى سجد بالارض انما فعل عليه السلام ذلك ليبرز
للناس فيأخذ منه القريب والبعيد فلما فرغ اقبل على الناس فقال انما صنعت هذا
لتأتموا اي لتقتدوا بي ولتعلموا صلوتي وهذا يدل على ان الامام اذا اراد تعليم القوم
الصلوة جاز ان يكون موضعه اعلى من موضع المأمومين وعن عائشة رضي الله عنها انها
قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجرته والمراد من حجرته عليه السلام المكان الذي اتخذ في
المسجد من حصير ليعتكف فيه والمراد بالصلوة قيامه في ليالي رمضان والناس يأتمون به
من وراء الحجرة فاذا كان الامام والمأموم في المسجد فلا بأس باختلاف موضعهم باب

الامامة هو مصدر ام القوم في صلوتهم من الصحاح عن ابي مسعود الانصاري انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم اي احسنهم قراءة لكتاب الله تعالى ذهب عمل ابو يوسف
رحمه الله صاحبه وقال الافقه اولى اذا كان يعلم القرآن قدر ما يجوز به الصلوة لان الحاجة
في الصلوة الى الفقه اكثر واليه ذهب مالك والشافعي واجابوا عن الحديث بان
الاقراء في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا استدل به
من قال ان القراءة مقدمة على الفقه كسفيان الثوري واحمد فان كانوا في القراءة سواء
فاعلمهم بالسنة اراد بها الاحاديث فالاعلم بها كان هو الافقه في عهد الصحابة فان
كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة اي انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه
اكثر ممن هاجر بعده قيل لتعتق تلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر اولا اولى بالامامة
من ولد من هاجر بعده والمعتبر اليوم الهجرة المعنوية وهي الهجرة عن المعاصي قال عليه السلام من
هاجر عن ما نهى الله فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم اي اكبرهم
سنا وانما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه
اي في محل حكمه وولايته اراد به في الجمعات والاعياد وغيره وفي محله اراد به ان صاحب
البيت اولى بالامامة من الاضياف اذا كان عالما بما يصح به الصلوة ولا يقعد في بيته
على تكرمته اي على موضع اعد له لوضع وسادة يتكئ عليها او بالفراش ما يجلس عليه الا باذنه
يتعلق بجميع ما قبله عن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلثة
فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم عن مالك بن الحويرث انه قال قال رسول الله
اذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم قرانا من الحسان عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم اي من هو اكثر صلاحا
وعدالة لانه يرتفع مكانا عاليا مشرفا على العورات وليؤمكم اقرؤكم وعن مالك بن الحويرث انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم اي
من القوم يعني صاحب البيت اولى بالامامة من اضيافه قال انس ان النبي عليه السلام استخلف
ابن ام مكتوم اي اقامه عليه الصلوة والسلام مقام نفسه في مسجد المدينة حين خرج الى الغزو يؤم
الناس وهو اعمى وقد جاء في بعض الروايات انه عليه الصلوة والسلام استخلفه في ثلث عشرة
غزوة من غزواته وهذا يدل على جواز امامة الاعمى والكراهة انما هي اذا كان في القوم من هو
اعلم منه او مساو له علما وعن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة
لا يجاوز صلوتهم اذانهم جمع الاذن الجارحة اي لا يقبل قبولا كاملا ولا يرفع عن اذانهم
فيبطلها كما يبطل العمل الصالح صاحبه يوم القيمة العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها
عليها ساخط لسوء خلقها وسوء ادبها وقلة طاعتها اما لو كان سخط زوجها من غير جرم
فلا اثم عليها وامام قوم وهم له كارهون لبدعته او فسقه او جهله اما اذا كان بينه
وبينهم كراهة وعداوة بسبب شيء دنيوي لا يكون له هذا الحكم وقيل المراد به ائمة الظلمة او من

بعض النسخ او زاد او لين بالامامة من غيره او كان
يعلمه من القرآن والفقه ما تجوز به صلوته وان
كان غيره اقرأ واعلم منه وكذلك صاحب البيت
احق من غيره اذا علم ما تجوز به صلوته وان كان
غيره اعلم منه وان يعلمه فمن قدمه بالامامة فهو
اولى



الظلمة او من يلبس من اهل الامامة فيتغلب عليها غصبا وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلثة لا تقبل منهم صلوتهم المراد نفي كمال الصلوة من تقدم قوما اي امهم
وهم له كارهون ورجل اتى الصلوة دبارا بالنصب على المصدر اي اتيان دبار وقيل جمع دبر
وهو اخر اوقات الشيء والدبار ان ياتيها بعد ان تفوته وتخذ ذلك عادة ورجل اعتبد محرره
انثه بالحمل على النسمة ليتناول العبيد والاماء اي اتخذ النفس المعتقة عبدا بكتمان اعتاقه
اياه او باستخدامه كرها بعد العتق ومعناه اتخذ الحر الاصل عبدا بادعائه فيتملكه عن سلامة بنت
الحر الفزاري اخت خرشة بنت الحر الفزاري انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من اشراط الساعة اي من علاماتها ان يتدافع اهل المسجد اي يدفع كل واحد عن نفسه
الامامة معترفا بانه ليس اهلا لها او يدفع بعضهم بعضا الى المسجد او الى المحراب
ليؤم بالجماعة فيابى عنها لعلمه بعدم صلاحيته لعدم علمه بها لا يجدون اماما يصلي
بهم يعني يترك الناس تعلم ما يصح به الصلوة وما يفسدها حتى لا يوجد في جمع كثير من يصلح
لعلم الامامة عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب
عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر يعني طاعة السلطان واجبة على الرعية
سواء كان ظالما او عادلا ما لم يامر بمعصية والصلوة واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان
او فاجرا وان عمل الكبائر اي جائز اقتداؤكم خلفه لورود الوجوب بمعنى الجواز لانهما
في جانب الاتباع بهما وهذا يدل على جواز الصلوة خلف الفاسق وكذا المبتدع اذا
لم يكن ما يقول كفرا والحديث حجة على مالك في عدم اجازته امامة الفاسق والصلوة واجبة
على كل مسلم برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر وهذا يدل على ان من اتى الكبائر لا يخرج عن
الاسلام وان الخطأ لا يحبط العمل باب ما على الامام من تخفيف الصلوة من الصحاح قال
انس رضي الله عنه ما صليت وراء امام قط اخف صلوة ولا اتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
تخفيفها عبارة عن عدم تطويل قراءتها والاقتصار على قراءة اوساط المفصل او قصارها
وعدم ترك الدعوات الطويلة المأثورة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها وان
كان ليسمع بكاء الصبي ان هذه مخففة من الثقيلة ولذلك دخلت على فعل المبتدأ ولزمها
اللام فارقة بينها وبين النافية والخبر فيخفف اي صلوته مخافة ان تفتتن المبتلي خوفا
ان تفتتن امه المراد بالافتتان الحزن والتشويش اي تشوش قلبها ببكائه ولذهاب
ذوقها وحضورها وعن ابي قتادة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لادخل
في الصلوة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها واقصرها
كانه تجاوز عما قصد فعله لولا بكاء الصبي وقيل ترخص فيه بما يجوز به الصلوة مما اعلم
من شدة وجد امه اي حزن امه من بكائه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف
والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر عن قيس بن حازم

اخبرني ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله اني لأتأخر عن صلوة الغداة اي ما اجيء
الجماعة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد
غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفرين اي للناس من الصلوة بالجماعة لتطويلكم
الصلوة فايكم ما صلى ما موصولة معناه ايكم اي شخص صلى بالناس من الصلوات
فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة وقيل ما زائدة وقال ابو هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون خبر مبتدأ محذوف اي ائمتكم يصلون
لكم وانتم تقتدون وتتابعون بهم فان اصابوا اي اتوا بجميع ما كان عليهم من الاركان
والشروط فلكم ولهم اي حصل الاجر لكم ولهم وان اخطؤوا بان اخلوا ببعض ذلك عمدا فلكم
اي الاجر وقيل اي يصح الصلوة لكم اذا لم تعلموا ذلك وعليهم اي الوزر لانهم ضمنوا،

**باب ما على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق** قال البراء بن عازب كنا نصلي خلف النبي
عليه الصلوة والسلام فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن منا احد ظهره اي لم يثنه من القومة
قاصدا للسجود حتى يضع النبي عليه الصلوة والسلام جبهته على الارض فيه دليل على ان السنة
في حق المأموم ان يكون فعله بعد فعل الامام في افعال الصلوة مقارنا له قال انس رضي الله عنه
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما قضى صلوته اقبل علينا بوجهه فقال
ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف
يريد به التسليم او الخروج من المسجد اي لا تفعلوا هذه الافعال قبلي بل اصبروا حتى افعل ثم
اتبعوني في ذلك الفعل من هذه الحالة يكون حاصل الصلوة في الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته
فاني اريكم امامي ومن خلفي اي كما اريكم من امامي اريكم من خلفي لا يحجبكم عني الخلفية في ذلك
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول لا تبادروا
الامام اي لا تسبقوه اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين واذا ركع فاركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم اي ليقتدى به فلا تختلفوا عليه اي على الامام في
اعمال الصلوة بالتقدم عليه والتأخر عنه بحيث يوهم قطع القدوة اي الاقتداء، فاذا ركع
فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلى اي
الامام جالسا فصلوا جلوسا جمع جالس وهو حال يعني جالسين اجمعون تأكيد للضمير المرفوع
في فصلوا وهذا دليل لمن قال اذا صلى الامام قاعدا لعذر صلوا القوم قعودا وهو قول
احمد واسحق بن راهويه قال الشيخ الامام وقوله فصلوا جلوسا منسوخ لما روي عن عائشة
انها قالت لما ثقل رسول الله عم هذه عبارة عن اشتداد مرضه وتناهي الضعف وركود
الاعضاء عن الحركات جاء بلال يؤذنه بالصلوة اي يعلمه ويخبره بالصلوة اي بحضوره
اليها فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان النبي عليه السلام
وجد في نفسه خفة اي قوة وزوال بعض المرض فقام يهادى بفتح الدال اي يمشي بين رجلين



رجلين معتمدا عليهما من ضعفه وهما عباس بن عبد المطلب وعلي بن ابي طالب وقيل علي واسامة
يعني يمشي عليه الصلوة والسلام واضعا يديه على عاتق احدهما والاخرى على عاتق الآخر ورجلاه
تخطان في الارض اي تمران فيها ولا يقدر ان يرفعهما عنها من الضعف حتى دخل المسجد فلما
سمع ابو بكر حسه اي حركته عليه السلام او صوته ذهب اي طفق وقصد يتأخر عن موضعه
ليقوم عليه الصلوة والسلام مقامه فاومى اي اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
لا يتأخر فجاء حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قائما وكان رسول الله يصلي قاعدا
يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله عليه الصلوة والسلام اي يصنع صنيعه والناس يقتدون
بصلوة ابي بكر اي يصنعون صنيع ابي بكر في افعال الصلوة معناه ان النبي عليه الصلوة
والسلام يفعل شيئا وفي رواية يسمع ابو بكر الناس التكبير اي تكبير النبي عليه السلام وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله
اي يقلب الله رأسه رأس حمار يجوز حمله على الحقيقة فيكون ذلك مسخا ويجوز ان يراد به جعله
بليدا كرأس الحمار الذي هو ابلد الحيوانات من الحسان عن علي ومعاذ بن جبل رضي الله
عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلوة اي لادائها وكبر للاحرام
والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام اي فليوافق الامام فيما هو فيه من القيام او الركوع
او غير ذلك عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جئتم
الى الصلوة ونحن سجود جمع ساجد اي حين سجودنا فاسجدوا ولا تعدوه اي لا تحسبوه
شيئا اي لا تحسبوا ذلك السجود من الركعة التي ادركتم ومن ادرك الركعة فقد ادرك
الصلوة قيل المراد صلوة الجمعة والا غيرها يحصل ثواب الجماعة فيه بادراك جزء من الصلوة
وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اي من ادرك الركوع مع الامام فقد
ادرك الركعة وعن انس عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال من صلى لله اربعين يوما
في جماعة يدرك التكبيرة الاولى كتب له براءتان براءة من النار اي خلاص ونجاة منها
وبراءة من النفاق اي طهارة منه لانه تسبب لادراك تكبيرة الاحرام دليل على كمال ايمانه
وطهارته عن النفاق وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ
فاحسن وضوءه ثم راح اي ذهب فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر من صلاها
وحضرها لا ينقص ذلك من اجرهم شيئا هذا اذا لم يكن منه تقصير في تأخير الصلوة من غير
عذر اما لو اخر حضور الجماعة بغير عذر حتى يفوته الجماعة لم يكن له هذا الثواب عن ابي سعيد رضي الله عنه
انه قال جاء رجل قد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الا رجل الهمزة للاستفهام
ولا بمعنى ليس اي هل كان رجل يتصدق على هذا الرجل فيصلي معه اي هل كان رجل يصلي مع
هذا الرجل بالجماعة حتى يحصل ثواب الجماعة فيكون كأنه قد اعطاه صدقة لانه جعل ثواب
صلوته من واحد الى سبعة وعشرين فقام رجل وصلى معه وهذا دليل على ان للاولى الحث
على الجماعة وتحريضه عليه صدقة على ان من صلى بالجماعة يجوز له ان يصلي مرة اخرى بالجماعة

فيكون اماما او ماموما **باب من صلى صلوة مرتين من الصحاح** قال جابر كان معاذ بن جبل
يصلي مع النبي عليه السلام العشاء ثم ياتي قومه فيصلي بهم بالامامة وهذا يدل على ان من
صلى بجماعة ثم ادرك جماعة اخرى فله ان يصليها ثانيا معهم وان يؤمهم فيها ثوابا **وقال**
جابر كان معاذ يصلي مع النبي عليه السلام العشاء ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم العشاء وهي له
اي الصلوة الثانية لمعاذ نافلة اي زائدة لان معنى النافلة الزيادة وفي ذلك زيادة لانه لو لم
يصليها لا اثم عليه فمن جعله من الصحاح غير صحيح فالصواب حمله على ان المولف اورد ذلك على وجه
البيان لما كان يصليه معاذ ثانيا **من الحسان** عن يزيد بن الاسود انه قال شهدت اي
حضرت مع النبي عليه الصلوة والسلام حجته اراد به حجة الوداع فصليت معه صلوة الصبح في مسجد
الخيف وهو مسجد بمنى فلما قضى صلوته وانحرف اي انصرف ورجع فاذا هو برجلين في اخرى القوم لم يصليا معه
قال علي بهما اي ائتوني بهما واحضروهما عندي فجيء بهما ترعد اي تتحرك فرائصهما من
شدة الخوف منه عليه الصلوة والسلام جمع الفريصة وهي اللحمة التي بين الجنب والكتف
قال ما منعكما ان تصليا معنا قالا يا رسول الله انا كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا اي
كذلك لا تفعلا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة
يعلم منه انه من صلى صلوة ثم ادرك جماعة يصلي تلك الصلوة بهم يعيدها فيها اي
صلوة كانت عند الشافعي واحمد وعند ابي حنيفة في الظهر والعشاء فقط **باب السنن وفضلها**
**من الصحاح** عن ام حبيبة رضي الله عنها هي اخت معاوية بنت ابي سفيان زوجة النبي عليه السلام
والسلام انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى كل يوم وليلة اثنتي عشرة
ركعة تطوعا وهو ما ليس بفريضة والمراد هنا السنة بني له بيت في الجنة اربعا قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلوة الفجر
المراد بهما سنة الفجر **وقال** ابن عمر صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر
وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وحدثتني حفصة
بنت عمر زوجة النبي عليه الصلوة والسلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
ركعتين خفيفتين في بيته حين يطلع الفجر يريد بهما سنة الصبح وفي رواية كان يصلي بعد الجمعة
حتى ينصرف اي يرجع الى بيته فيصلي ركعتين في بيته يريد بهما سنة الجمعة وسنتها كسنة
الظهر وعليه الشافعي في قول **وسئلت عائشة** عن صلوة النبي عليه السلام من التطوع فقالت
كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين ثم يخرج
فيصلي بالناس العصر ثم يدخل بيتي ثم يخرج ويصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين ثم
يصلي بالناس العشاء ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين فيه دليل على استحباب اداء السنة في البيت
قيل في زماننا اظهار السنة اولى ليتعلمها الناس ولا يندرس اي لا يمحو وكان يصلي
من الليل تسع ركعات فيهن الوتر قيل الوتر الركعة الاخيرة وقيل الوتر غير التهجد فقيل
اذا صلى احد اكثر من ثلث عشرة ركعة فهل جميعا وتر ام ركعة واحدة والباقي صلوة الليل



صلوة الليل فالمفهوم من الاحاديث الواردة في الوتر ان جميعها وتر وليس صلوة الليل غير
غير الوتر الا في حق من صلى الوتر قبل النوم ثم نام ثم قام وصلى فان ذلك حينئذ صلوة الليل
وكان يصلي ليلا طويلا اي زمانا طويلا من الليل قائما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ
وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد اي اذا صلى عن القعود يركع ويسجد عن القعود وكان
اذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم يخرج فيصلي بالناس صلوة الفجر **وقالت** عائشة رضي الله عنها
لم يكن النبي عليه السلام على شيء اي لم يكن يتعاهد على شيء من النوافل اي من السنن اشد تعاهدا
اي تحفظا ومداومة منه على ركعتي الفجر اي سنة الفجر **وعن عائشة** رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها من الاموال والامتعة والاعمال
الصالحة الصادرة من عباد الله تعالى **وعن** عبد الله بن مغفل انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلوا قبل المغرب ركعتين اي بعد اذان المغرب قبل الشروع في الفرض صلوا قبل المغرب
ركعتين وقال في الثالثة لمن شاء اي ذلك الامر لمن شاء كراهية اي مخافة ان يتخذها
الناس سنة اي فريضة او قد يطلق عليها كغيرها لحنان سنة وفيه دليل على ان امره
عليه الصلوة والسلام للوجوب حتى يقوم دليل على خلافه قال بعضهم كان ذلك في
اول الاسلام ليعرف به خروج الوقت المنهي ثم امر بعد ذلك بتعجيل المغرب وسئل
ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما رايت احدا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصليهما وقال ابراهيم النخعي انها بدعة **وعن** ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا وفي رواية اذا صلى احدكم الجمعة فليصل
بعدها اربعا هذا يدل على كون السنة بعدها اربع ركعات وعليه الشافعي **من الحسان** عن ام
حبيبة رضي الله عنها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حافظ
اي داوم وواظب على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله على النار **عن**
ابي ايوب الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع اي اربع ركعات
قبل الظهر ليس فيهن تسليم اي يصلي بتسليمة واحدة تفتح لهن ابواب السماء اي يرفع
بها الى الحضرة اي قبلت **عن** عبد الله بن السائب ان النبي عليه الصلوة والسلام كان يصلي
اربع ركعات بعد الزوال اراد بهذه سنة الظهر التي قبلها لا يسلم الا في اخرهن
وقال انها اي بعد الزوال وانثه باعتبار الخبر وهو ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب
ان يصعد لي فيها عمل صالح **وعن** ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم
الله امرأ يجوز ان يكون دعاء وان يكون اخبارا من الله تعالى صلى قبل العصر اربعا والمراد
سنة العصر **وعن** علي رضي الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل
العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين
والمؤمنين والمراد به التشهد دون السلام روي انه كان يصلي قبل العصر ركعتين **عن**
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست

ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة تعني معادلة العبادة القليلة
للكثيرة ثوابها في هذه الحالة وفي هذا الوقت لعلها تتضاعف ثوابها اكثر مما يتضاعف
بالكثيرة في غيرهما وان ثوابها مضاعفا يعادل ثواب الكثيرة غير المضاعف ومنه يعرف
نظائره قال ابن عباس الصلوة بين المغرب والعشاء صلوة الاوابين وعن عائشة
رضي الله عنها عن النبي عليه السلام ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قط فدخل علي الا صلى
اربع ركعات او ست ركعات ثم منع الاربع او الست مع ركعتين الراتبتين
ومنه الركعات غير الوتر وقالت عائشة عن النبي عليه السلام انه قال من صلى بعد المغرب
عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة وعن ابن عباس عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ادبار
النجوم اي عقيب ذهاب النجوم الليل الركعتان قبل الفجر ومراد سنة الصبح لان وقت سنة
الصبح وقت ذهاب النجوم وغروبها وادبار السجود والمراد به فريضة المغرب اي عقيب
فريضة المغرب الركعتان بعد المغرب ومراد سنة المغرب اطلق السجود واراد به الصلوة اطلاقا
للجزء الاعظم للكل باب صلوة الليل من المصابيح عن عروة عن عائشة انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احدى عشرة
ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة مضمومة الى الشفع الذي قبلها فبنى الشافعي
مذهبه في الوتر على هذا الحديث وقال ان اكثره احدى عشرة ركعة والفصل افضل من الوصل
وجعل وقته ما بين فرض العشاء وطلوع الفجر فيسجد السجدة من ذلك اي مما المذكور من صلوة
الليل ومن تبعيضية اي قدر كان بعض سجوده طويلا قدر ما يقرأ احدكم خمسين اية قبل ان
يرفع راسه واذا سكت المؤذن من صلوة الفجر اي فرغ من اذانها وتبين له الفجر قام فركع
ركعتين خفيفتين وهما سنة الصبح ثم اضطجع على شقه الايمن للاستراحة عن تعب قيام الليل
ليصلي فريضة الصبح على نشاط حتى ياتيه المؤذن للاقامة فيخرج للصلوة وقالت عائشة
رضي الله عنها كان النبي عليه الصلوة والسلام اذا صلى ركعتي الفجر المراد به سنة الفجر فان
كنت مستيقظة حدثني والا اي ان لم اكن مستيقظة اضطجع فيه دليل على ان الفصل بين
الصبح وبين الفريضة جائز وعلى ان الحديث مع الاهل سنة وقالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن وقال القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنهما عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي عليه السلام
يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر والبقية غير ربع الفرض وركعتين السنة
لان السؤال عن صلوة التهجد وانما الحقنا الوتر وركعتي الفجر بالتهجد لان الظاهر انه عليه
الصلوة والسلام كان يصلي الوتر اخر الليل ويبقى مستيقظا الى الفجر ويصلي ركعتين
للفجر بتهجده وقال مسروق سألت عائشة رضي الله عنها عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالليل فقال سبع وتسع واحدى عشرة ركعة اي كان يصلي في بعض الليالي سبع ركعات
مع الوتر وفي بعضها تسعا معه وفي بعضها احدى عشرة معه وهذا كله سوى ركعتي الفجر



ركعتي الفجر لان هذا السؤال انما عن التهجد والوتر معها لانه كان يصلها بالتهجد وقالت
عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلوته
بركعتين خفيفتين ليرتفع عنه الثقل ويحصل به نشاط في الصلوة ويعتاد بها ثم يزيد
عليها بعد ذلك وقال ابو هريرة عن النبي عليه السلام انه قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح
صلوته بركعتين خفيفتين وهذا اشارة الى ان من يريد ان يشرع في امر شرع قليلا قليلا
عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال بت عند خالتي ميمونة وهي ام المؤمنين ليلة والنبي عليه
الصلوة والسلام عندها فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد
اي نام فلما كان ثلث الليل الاخير صفة الثلث اي بقي ثلثها او بعضها اي بعض الثلث
اي قبل منه قعد فنظر الى السماء فقرأ ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار
لايات لاولي الالباب حتى ختم السورة ثم قام الى القربة اي قاصدا اليها فاطلق
اي حل شناقها بكسر الشين اي حبل القربة الذي يشد به راسها ثم صب اي دفق
الماء منها في الجفنة اي القصعة ثم توضأ وضوءا حسنا بين الوضوئين من غير ان
لا يكثر دل هذا على ان من كان بين طرفي الافراط والتفريط فهو حسن لم يكثر اراقة الماء
تبليغ الوضوء الحسن وهو ارشاد الى عدم الافراط وقد ابلغ الماء الى محاله المفروضة
ارشاد الى عدم التفريط فقام وصلى فقمت وتوضأت فقمت عن يساره فاخذ باذني
فادارني عن يمينه عن هنا بمعنى الجانب اي ادارني من جانب يساره الى جانب يمينه فتتامت
صلوته ينتهي بدا المبهم من ثم اي صار صلوته ثلث عشرة ركعة ثم به استدل لمن قال الوتر
ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ اي تنفس بصوت حتى يسمع منه صوت النفخ كما
يسمع من النائم وكان اذا نام نفخ فاذنه بلال اي اعلمه بالصلوة فصلى ولم يتوضأ وهذا
من خصايصه لانه تنام عيناه ولم ينم قلبه ولا يبطل وضوءه بمثل هذا وكان يقول
في دعائه الا للتعليم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا اعلم ان القلب مقر للتفكر
في الاء الله والبصر محل النظر في ايات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان يأتي الناس من
هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا عليه الصلوة والسلام ان ينورها
الله باثبات النور فيها ليراها بالنور ضياء الحق اي استعمل هذه الاعضاء متى في الحق
واجعل تصرفي وتقلبي فيها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن يساري نورا وانما اورد
عن في هذين ليبين ان الانوار تجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله
من الخلق وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا اي في عدم ايراد حرف الظرف
في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات التعبير
والشهوات النفسانية ولم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعل لي نورا منع اجمال بعد
التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها وزاد بعضهم وفي لساني نورا وذكر
اي اراد وعصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وفي رواية واجعل في نفسي نورا واعظم لي نورا

وفي رواية [illegible] نورا او في رواية ابن عباس انه رقد عند النبي عليه السلام فاستيقظ
اي النبي عليه الصلوة والسلام من نومه فتسوك وتوضأ تجديدا للوضوء لعدم بطلانه بنومه
عليه الصلوة والسلام وهو يقول ان في خلق السموات والارض حتى ختم السورة ثم قام فصلى
ركعتين اطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك اشارة
الى ما ذكر من قوله فتسوك الى قوله حتى نفخ ثلث مرات ست ركعات قيل منصوب باضمار
اعني وبيان لثلث وكذا كل ذلك بيانه ايضا اي كل مرة ويجوز ان يكون مفعول يستاك
ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ثم اوتر بثلث ركعات وهذا الحديث يدل على ان الركعات
الست كانت تهجدا وان الوتر ثلث واليه ذهب ابو حنيفة وعن زيد بن خالد الجهني
انه قال لارمقن اي لانظرن واحفظن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحافظة عتبته
اي في صنع الليلة حتى ارى كم يصلي فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين
وانما كررها تاكيدا لطول الركعتين الموصوفتين ثم صلى ركعتين وهما دون اي اقل من الركعتين
اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون
اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلث عشرة ركعة وهذا يدل على انه اوتر بثلث لانه صلى عشرا
ثم خمس وقعد وقالت عائشة لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتشديد من التبدين
وهو الكبر والضعف اي اسن وكبر وروي بالتخفيف اي كثر لحمه قيل هو المختار رهوا لاولى لانه عليه
الصلوة والسلام لم يوصف بكثرة اللحم وثقل اي ضعف كان اكثر صلوته في التطوع
جالسا وقال عبد الله بن مسعود لقد عرفت النظائر جمع النظيرة وهي المثل والشبه
اي السور المماثلة بعضها ببعض في الطول او القصر التي كان النبي عليه السلام يقرن اي
يجمع بينهن في ركعة فذكر اي ابن مسعود عشرين سورة من اول المفصل على تاليف ابن مسعود
اي على جمعه فانه جمع القران على نسق اي طريق غير النسق الذي جمع زيد بن ثابت باذن ابي
بكر على حفظه او رضي به الخلفاء الثلاثة وسائر الصحابة وهو المتلو الآن المكتوب
في المصاحف وتاليف ابن مسعود وغيره ما التفت اليه لانه انما جمعه بعد زيد ولم يتبعه فيه
احد اي ذكر انه عليه الصلوة والسلام كان يقرأ عشرين سورة في عشر ركعات يقرن
بين سورتين في ركعة اخرهن اي اخر تلك العشرين سورة حم الدخان وعم يتساءلون في
ذكر ابو داود في صحيحه السورة التي يقرن بينهن عليه السلام في صلوته الرحمن والنجم في ركعة
واقتربت والحاقة في ركعة والطور والذاريات في ركعة واذا وقعت ون والقلم في
ركعة وسأل سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل
في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيمة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة والدخان
واذا الشمس كورت في ركعة وعن حذيفة انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
من الليل وكان يقول الله اكبر ثلثا ذو الملكوت اي الملك والجبروت اي العظمة والكبرياء
والعظمة ثم استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا اي مثلا من قيامه ثم يقول سبحان ربي العظيم



ثم رفع راسه فكان قيامه نحوا من ركوعه يقول لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من
قيامه في سجوده يقول سبحان ربي الاعلى ثم رفع راسه وكان يقعد فيما بين السجدتين نحوا من سجوده
يقول رب اغفر لي رب اغفر لي فصلى اربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء
والمائدة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قام بعشر آيات اي قرأها في صلوته بالليل بعشر آيات على التدبر والتأني لم يكتب من الغافلين
لان من فعل هذا لم يكن غافلا بل حاضرا او طالبا على الطاعة ومن قام بمائة آية كتب من
القانتين اي المطيعين على الطاعة او المطولين في القيام ومن قام بالف آية
كتب من المقنطرين المكثرين الثواب والمراد بهم العمال لله تعالى في ارضه لانهم بلغوا
في حيازة الثواب مبلغ المقنطر في حيازة الاموال والمقنطر صاحب القناطير كأنه جمع
المال المقنطر من القنطار وهو سبعون الف دينار وقيل اربعة الاف دينار وقيل
ملء جلد ثور ذهبا وقيل ثمانون وقيل جملة كثيرة مجهولة المقدار وقال ابو هريرة
كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا اي يرفع صوته مرة ويخفض
طورا وعن ابن عباس انه كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم على قدر ما يسمعه
اي على قدر قراءة يسمعه من في الحجرة يعني لا يرفع صوته فيها كثيرا ولا يسر بحيث لا يسمعه
وهذا اذا كان يصلي ليلا وهو في البيت اي في بيته واما في المسجد فكان يرفع صوته
فيها اكثر من ذلك وعن ابي قتادة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر
مررت بك وانت تصلي تخفض صوتك قال ابو بكر قد اسمعت من ناجيت يا رسول
الله يعني اناجي ربي وهو يسمع لا احتاج الى رفع الصوت فقال لعمر مررت بك وانت
تصلي رافعا صوتك قال اوقظ الوسنان اي به النائم واطرد الشيطان اي العدو
فقال عليه السلام يا ابا بكر ارفع من صوتك شيئا وقال لعمر اخفض من صوتك شيئا وهذا
يدل على ان الافراط والتفريط غير محمود بل خير الامور اوسطها وعن ابي ذر انه قال قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الليلة كررها في الصلوة حتى اصبح باية اي كررها متفكرا في
معناها الى الصبح لما حصل له من الذوق من هذه الاية الشريفة والاية ان تعذبهم فانهم
عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ومعنى الاية ان عيسى عليه السلام
ناجى ربه قائلا ان تعذب امتي فانهم عبادك والرب اذا عاقب عبده فلا اعتراض
لاحد عليه وان تغفر لهم اي ان توفقهم للايمان والطاعة فانك انت العزيز الحكيم
اي القوي القادر على شيء الحكيم الذي لا يثيب ولا يعاقب الا عن حكمة وصواب
وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتي
الفجر فليضطجع على يمينه هذا في حق من تهجد في الليل واصابه تعب فانه يستحب له ان يضطجع
بعد سنة الفجر ليستريح ثم يصلي الفريضة على نشاط ومن لا فلا باب ما يقول اذا قام
من الليل من الصحاح قال ابن عباس رضي الله عنهما كان النبي عليه السلام اذا قام من الليل

يتهجد اي يصلي صلوة الليل حال من ضمير قام فال خبر كان اي كان عند قيامه من الليل للتهجد
يقول وقيل انه جواب اذا والجملة الشرطية خبر كان اللهم لك الحمد انت قيم السموات
والارض اي انت الدائم القائم بحفظهما ومن فيهن من المخلوقات تحفظهم عن الافات
وترزقهم وانما قال من دون ما تغليبا للعقلاء على غيرهم لان ما فيهن الملائكة
والثقلين ولك الحمد انت نور السموات والارض اي خالق نورهما ومنورهما ومظهرهما
ومن فيهن قال النور هو الذي به ظهور كل شيء واضافته اليهما للدلالة على سعة اشراقه
اي انت الذي بك استضاء الكون كله وخرج من ظلمة العدم الى ضياء الوجود ولك
الحمد انت ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي انت الثابت
ووعدك الحق ولقاؤك حق والمراد بلقائه تعالى المصير الى دار الاخرة وطلب
ما عنده تعالى لا الموت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد عليه
الصلوة والسلام حق والساعة حق اي يوم القيمة اللهم لك اسلمت اي ذعنت
وبك امنت اي صدقت وامنت نفسي من عذابك بعنايتك وعليك
توكلت واليك انبت اي رجعت في جميع احوالي وفوضت امري اليك
وبك اي بحجتك ونصرتك خاصمت اي خاصمت الاعداء من الكفار وجاهدتهم
واليك حاكمت اي رفعت اليك امري وجعلتك قاضيا بيني وبين من خالفني فيما
ارسلت به من الدين اذ المحاكمة رفع الامر الى القاضي فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
واسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
وقالت عائشة كان تريد النبي عليه السلام تفسير لضمير كان اذا قام من الليل افتتح صلوته
قال اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل الاضافة للتشريف مولانا فاطر السموات
والارض اي خالقهما عالم الغيب والشهادة الغيب ضد الشاهد وهو الحاضر انت
تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف اللام بمعنى الى اي اهدني
الى الحق مما اختلف فيه من الحق باذنك اي بفضلك وقدرتك انك تهدي من
تشاء الى صراط مستقيم عن عبادة بن الصامت انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من تعار من الليل يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت وهذه
اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب عليه الصلوة والسلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا
وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس نفسه بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم معناه الانصراف عن المعصية والقوة
على الطاعة الا بمعونة الله تعالى ثم قال رب اغفر لي او قال ثم دعا شك من الراوي
استجيب له والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاجابة ثابتة في غير هذا الدعاء فان
توضأ عطف على دعا ثم صلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية



وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها من الحسان قالت عائشة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من الليل قال لا اله الا انت سبحانك اللهم
استغفرك لذنبي واسألك رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي اي لا تمله
عن الحق والايمان بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك اي اعطني من عندك رحمة اي توفيقا
ويقينا وتثبيتا للايمان والهداية انك انت الوهاب وهذا تعليم منه عليه الصلوة والسلام
للامة ان يدعو بهذا الدعاء ليعلموا ان لا يجوز لمسلم الامن من مكر الله تعالى وزوال نعمته
عن معاذ بن جبل عن النبي عليه السلام انه قال ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا اي متوضئا
فيتعار من الليل فيسأل الله تعالى خيرا الا اعطاه اياه عن عائشة رضي الله عنها انها سئلت بم
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح اي يبتدأ اذا هب من الليل اي استيقظ
من النوم في الليل فقالت كان اذا هب من الليل كبر الله تعالى عشرا وحمد عشرا وقال
سبحان الله وبحمده عشرا وقال سبحان الملك القدوس عشرا واستغفر عشرا
وهلل عشرا ثم قال اللهم اني اعوذ بك من ضيق الدنيا اي من مكارهها وشدائدها
من مرض ودين او ظلم لان الارض تصير ضيقة عليه بذلك وضيق يوم القيمة عشرا ثم يفتتح
الصلوة **باب التحريض على قيام الليل من الصحاح** عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان بكسر القاف اي يشد على قافية رأس احدكم
اي مؤخر رأسه وقيل اي وسطه اذا هو نام ثلث عقد جمع عقدة والمراد بها عقد الكسل
اي يحمل الشيطان عليه ثقل النوم بسبب القافية به لانه محل الواهمة وهي اطوع القوى للشيطان
يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد بقصد ان يحبب اليه النوم بقوله ذلك فان استيقظ
فذكر الله انحلت اي انفتحت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة
والتعقيب بالثلث اما لان كيده او لان ما يخل به عقد ثلثة اشياء الذكر والوضوء
والصلوة فكان الشيطان منعه عن كل منها بعقدة فخالفه في جميع ذلك فاصبح نشيطا
اي ذا فرح وطيب النفس لانه خلص عن قيد الشيطان وحصل رضاء الرحمن والا اي
وان لم يفعل كذلك بل اطاع الشيطان ونام حتى يفوت صلوة الصبح اصبح خبيث
النفس اي محزون القلب متحيرا في امره كسلان لا يحصل مراده فيما يقصده من امره
لانه متقيد بقيد الشيطان وبعيد من رضى الرحمن وقال المغيرة قام النبي عليه الصلوة والسلام
حتى تورمت اي انتفخت قدماه من الوجع فقيل لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا لنعمة الله على من غفران ذنوبي وغير ذلك من
انواع النعم وقال عبد الله بن مسعود ذكر عند النبي عليه السلام رجل فقيل ما زال نائما حتى
اصبح ما قام الى الصلوة قال عليه السلام بال الشيطان في اذنه اي جعل جبينا لا يقبل الخير
وجعله مسخرا ومطيعا له يقبل ما يأمره من ترك الصلوة وغيرها وقيل معناه انه ملأ
سمعه من الكلام الباطل او اخذ الاغو فاحدث ذلك في اذنه وقرا عن استماع دعوة الحق

وقيل على حقيقته لما روي عن بعض من نام عن الصلوة أنه رأى في المنام كأن شخصا أسود
جاء فشغر برجله يبول في أذنه وعن الحسن البصري لو ضرب بيده إلى أذنه لوجدها رطبة قالت
أم سلمة استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله ماذا أنزل
الليلة استفهام معناه التعجب والتعظيم من الخزائن أراد بها الرحمة عبر عنها بالخزائن لكثرتها
وماذا أنزل من الفتن أراد بها العذاب عبر عنه بالفتن لأنها مؤدية إليه أي كم رحمة
نزلت وكم عذاب نزل من يوقظ استفهام أي هل أحد يوقظ صواحب الحجرات
يريد أزواجه لكي يصلين ليجدن الرحمة ويفررن من العذاب رب كاسية أي رب
نفس كاسية أو امرأة كاسية في الدنيا من ألوان الثياب عارية في الآخرة من أنواع
الثياب لكونها غير صالحة في الدنيا فلا ينفع الشخص في الآخرة إلا العمل الصالح وهذا
عام في الرجال والنساء فذكر الأزواج لزيادة التحريض عن أبي هريرة أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى
ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث قيل هذا متشابه معناه ينتقل كل ليلة من صفات
الجلال إلى صفات الرحمة والكمال وقيل المراد نزول الرحمة والألطاف الإلهية وقربها
من العباد أو نزول ملك من خواص ملائكته فينقل حكاية الرب تعالى في ذلك الوقت
بأمر الله تعالى يقول من يدعوني فأستجيب له بالنصب على تقدير أن جوابا للاستفهام
من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له والتخصيص بالليل وبالثلث الآخر منه لأنه
وقت التهجد فيختص بمزيد الشرف والفضل لأن النية تكون فيه أخلص والرغبة إلى الله تعالى
أوفر وفي رواية عن أبي هريرة ثم يبسط يديه أي لطفه ورحمته ويقول من يقرض غير من
يعطي قرضا غير عدوم أي غير فقير ولا ظلوم أراد به ذاته تعالى فإنه غني لا يعجز عن أداء حقه
وعادل لا يظلم المقرض بنقص ما أخذ بل يضاعف ذلك أضعافا كثيرة وإنما وصف
تعالى بهذين الوصفين لأنهما المانعان غالبا عن الإقراض والأولى أن
يراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت أو بدنية فمعناه من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا
عنده ينادي هذا النداء حتى ينفجر الفجر أي يطلع وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك
اللطف وعن جابر رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن في
الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه الله
إياه وذلك كل ليلة بنصب كل على الظرفية وهو خبر ذلك أي ساعة الإجابة لا تختص ببعض
الليالي دون بعض بل هي في جميع الليالي فينبغي للعبد أن يحيي كل ليلة أو بعضها لعله
يصادف تلك الساعة عن عبد الله بن عمرو أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الصلوة
إلى الله أي في النوافل صلوة داود وأحب الصيام إلى الله صيام داود على نبينا وعليه
الصلوة والسلام كان ينام نصف الليل أي نصفه الأول ويقوم بعد ذلك ثلثه وينام
سدسه الآخر ثم يقوم عند الصبح وإنما صار هذا النوع أحب لأن النفس إذا نامت الثلثين من الليل و



يكون أحب وأنشط في العبادة ويصوم يوما ويفطر يوما فإن ذلك أشق على النفس
لأنه يصادف ما لو فصله يوم ويفارق في آخر وقالت عائشة رضي الله عنها كان
يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام أول الليل ويحيي آخره ثم إن كانت له في آخر
الليل حاجة إلى أهله أي أراد مباشرة زوجاته قضى حاجته أي فعلها ثم ينام وإنما ذكرت
لفظة ثم ليعلم أن الجدير به عليه السلام تقديم العبادة على الشهوة والعادة فإن كان
عند النداء الأول جنبا أي عند أذان بلال فإنه كان يؤذن نصف الليل
وثب أي قام من النوم مستعجلا فأفاض عليه الماء أي اغتسل وإن لم يكن جنبا توضأ
للصلوة ثم صلى ركعتين أي بدأ بهما كما ذكر في صلوة الليل من الصحاح عن أبي أمامة
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين
قبلكم أي عادتهم يجوز أن يراد بهم الأنبياء الماضون وهو قربة لكم إلى ربكم
ومكفرة بفتح الميم مصدر بمعنى اسم الفاعل أي ساترة للسيئات ومنهاة أي ناه
عن الإثم يعني خصلة تكفر سيئاتكم وتنهاكم عن المحرمات وهو كقوله تعالى إن الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر ومطردة للداء عن الجسد وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة يضحك الله إليهم أي ينظر بنظر الرضا
إليهم والرحمة الرجل إذا قام بالليل يصلي والقوم إذا صفوا في الصلوة
والقوم إذا صفوا في قتال العدو وعن عمرو بن عبسة أنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر صفة لجوف أي في
النصف الآخر من الليل فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة
فكن وإنما كان هذا الوقت شريفا لأنه الوقت الذي ينادي الله تعالى فيه عباده
فيقول من يدعوني فأستجيب له صحيح وعن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلت فإن أبت نضح
أي رش في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها
فإن أبى نضحت في وجهه الماء وهذا يدل على أن إكراه أحد على خير يجوز بل يستحب عن أبي أمامة
أنه قال قيل يا رسول الله أي الدعاء أسمع أي أقرب إلى أن يسمعه الله تعالى أي يقبل قال
جوف الليل بنصب جوف على الظرفية أي الدعاء في جوف الليل الآخر ويروى برفعه
بتقدير حذف المضاف أي دعاء جوف الليل قال الخطابي المراد ثلث الآخر وهو الجزء الخامس
من أسداس الليل ودبر الصلوات المكتوبات أي عقيبها عطف على جوف وعن أبي مالك
الأشعري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة غرفا جمع غرفة وهي البناء
على علو يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله أي هيأها لمن ألان الكلام
أي لمن له خلق حسن مع الناس وأطعم الطعام وتابع الصيام أي أكثر منه بعد الفريضة
بحيث تابع بعضها بعضا ولا يقطعها رأسا وصلى بالليل والناس نيام جمع نائم

وفي رواية لمن أطاب الكلام **باب القصد في العمل** أي الاقتصاد والتوسط فيه بلا افراط
ولا تفريط **من الصحاح** قال أنس كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفطر أياما كثيرة من الشهر
حتى نظن أن لا يصوم منه شيئا ثم يصوم بابته ويصوم كذلك حتى نظن أن لا يفطر منه
شيئا ثم يفطر يعني لا يصوم أبدا ولا يفطر أبدا وكان لا تشاء لا بمعنى ليس ومعنى لم أي لست
تشاء أو لم تكن تشاء تراه عليه السلام من الليل مصليا إلا رأيته مصليا ولا نائما
أي لا تشاء تراه من الليل نائما إلا رأيته نائما ومعناه لا تشاء تراه مصليا إلا رأيته
غير متصل ولا نائما إلا رأيته غير نائم **وعن عائشة** أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل أي العمل وإنما كان العمل الذي يداوم عليه أحب
لأن النفس تألف به ويدوم بسببه الإقبال إلى الله تعالى ولهذا أنكر أهل التصوف ترك
الأوراد كما ينكرون ترك الفرائض **وعنها** رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
خذوا من الأعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا على أنفسكم أورادا كثيرة بحيث لا تقدرون
على مداومتها فتتركونها فإن الله لا يمل حتى تملوا الملال من الله تعالى ترك إعطاء الثواب
أي لا يقطع الثواب والرحمة عنكم حتى تملوا وتتركوا عبادته وقيل معناه لا يقطع عنكم
فضله حتى تملوا سؤاله **وعن أنس** أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ليصل أحدكم نشاطه أي وقت نشاطه بالعبادة فإذا فتر أي ضعف فليقعد فإن
الله لا ينبغي أن يناجى عن ملال **وعن عائشة** رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم إذا نعس أحدكم أي نام وهو يصلي فليرقد أي فلينم حتى يذهب عنه
النوم أي ثقله فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس النعاس أول النوم لا يدري لعله يذهب
أي لا يدري أي شيء يصدر منه من غلبة النوم لعله يستغفر أي يقصد أن يستغفر
لنفسه بأن يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بأن يقول اللهم اعفر لي والعفر
وهو التراب فيكون دعاء عليه بالذل **وعن أبي هريرة** أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن الدين أي دين الله الذي هو عبادة وهو الإسلام يسر أي مبني على اليسر والسهولة
لم يكلفهم في الدين ما يشق عليهم قال تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج وقال
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فلا ينبغي لأحد أن يحمل على نفسه مشقة عظيمة في العبادة
ولن يشاد الدين أحد أي لن يقاوم بالتشدد في القيام بما لم يؤمر به ولم يجب عليه إلا غلبه
أي غلب الدين عليه وعجز عن قضاء حقوقه فسددوا الفاء جواب شرط مقدر أي إذا فهمتم
ما ذكرت من الفتور عن العمل فاطلبوا بأعمالكم السداد أي الصواب في الأمر والعدل فيه
وقيل أي الزموا السداد والمراد به الطريقة التي لا حرج فيها في أعمالكم وقاربوا أي اقتصدوا
في الأمور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها وأبشروا أي بالجنة أو افرحوا ولا تحزنوا
فإن الله تعالى كريم يرضى عنكم بأداء فرائضه ويعطيكم الثواب العظيم بالعمل القليل
واستعينوا بالغدوة بالفتح المرة من الغدو وهو السير في أول النهار والروحة

٩٩

الروحة المرة من الرواح وهو السير آخر النهار وشيء من الدلجة وهي اسم من الادلاج بتشديد الدال
وهو السير في آخر الليل وقيل اسم من الادلاج بسكون الدال وهو السير في أول الليل يعني استعينوا
بالطاعة على تحصيل الجنة ونعيمها في أول النهار وآخره وشيء من الليل وكان هذا بيانا لقوله
تعالى أقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل وهذا تحريض على طاعة الله تعالى في هذه
الأوقات الشريفة **وعن عمر** رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نام عن حزبه
أي عن ورده في الليل من قراءة أو صلوة وفاته فيها أو عن شيء منه أي عن
بعض من حزبه فقرأه فيما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل لأن
ما قبل الظهر كأنه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه **وعن عمران بن حصين** أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب
فيجوز ترك القيام بشرط العجز عنه وكذلك ترك القعود والانتقال منه إلى الاضطجاع وهذا
في الفريضة وأما في النوافل فيجوز مع القدرة على القيام **وعن عمران** أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صلى قاعدا فله نصف أجر القائم ومن صلى نائما أي مضطجعا
فله نصف أجر القاعد وهذا محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام لأن المتنفل قاعدا مع
العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما وقيل في حق المفترض المريض الذي أمكنه القيام مع
شدة مشقة وزيادة في المرض **من الحسان عن معاذ بن جبل** رضي الله عنه أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يأوي أي يرجع بهمزة مقصورة إلى فراشه أي إلى
فراشه طاهرا أي متوضئا يذكر الله حتى يدركه النعاس لم يتقلب أي على فراشه ساعة من الليل
أي لم يمض عشاء وانتصب فالمعنى لم يتردد ذلك الرجل في فراشه في ساعة من الليل
يسأل الله شيئا من خير الدنيا والآخرة إلا أعطاه الله إياه **وعن عبد الله بن مسعود**
أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عجب ربنا أي رضي وأثاب وقيل عظم ذلك
عنده وكبر لديه فسماه عجبا مجازا لأن التعجب يكون مما خفي سببه ولا يخفى عليه شيء
من رجلين رجل ثار أي قام عن وطائه أي عن فراشه اللين ولحافه
هو ثوب النوم الذي يكون فوق النائم من بين حبه أي محبوبه وأهله إلى صلوته
فيقول الله لملائكته انظروا إلى عبدي ثار عن فراشه ووطائه من بين حبه وأهله
إلى صلوته رغبة فيما عندي من الثواب والجنة وشفقا أي خوفا مما عندي من العذاب والعقوبة
بالنار ورجل غزا في سبيل الله فانهزم مع أصحابه فعلم ما عليه من الإثم في الانهزام وما له
من الثواب في الرجوع والإقبال على محاربة الكفار فرجع حتى أهريق دمه أي صب فيقول
الله لملائكته انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي وشفقا مما عندي حتى أهريق دمه
**باب الوتر من الصحاح عن ابي هريرة** أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى
مثنى أي يسلم من كل ركعتين استدل به أبو يوسف ومحمد والشافعي على أن الأفضل
في نافلة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى أي

يجعل منه آخر ركعة الصلوة التي صليها في الليل وترا بعد ان كانت شفعا والحديث
حجة للشافعي رح في قوله الوتر ركعة واحدة عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الوتر ركعة من آخر الليل اي اقل الوتر ركعة واحدة وفيها آخر الليل قالت عائشة رضي الله
عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة ثمان ركعات
منها باربع تسليمات يوتر من ذلك بخمس اي يصلي خمس ركعات من ذلك بتسليمة
الوتر لا يجلس للتشهد الا في آخرها واليه ذهب الشافعي في قول عن سعد بن هشام
قال انطلقت الى عائشة فقلت يا ام المؤمنين انبئيني اي اخبريني عن خلق رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اي عن طبعه ومروته وقالت الست تقرأ القرآن قلت بلى
قالت فان خلق نبي الله كان القرآن اي كان عليه السلام متمسكا باداب القرآن واوامره
ونواهيه وما يشتمل عليه من المكارم والمحاسن والالطاف قيل ذلك اشارة الى
مثل قوله تعالى خذ العفو الاية وان الله يامر بالعدل والاحسان واصبر على ما اصابك واعف
عنهم واصفح الى غير ذلك من الايات الدالة على تهذيب الاخلاق وقيل معناه كان
خلقه مذكورا في القرآن اشارة الى قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم قلت يا ام المؤمنين
انبئيني عن وتر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت كنا نعد من الاعداد اي نهيئ له
عليه الصلوة والسلام سواكه وطهوره اي ماء وضوئه فيبعثه الله اي يوقظه من النوم
ما شاء ان يبعثه اي في الوقت الذي شاء بعثه فيه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلي
تسع ركعات لا يجلس فيها الا في الثامنة فيذكر الله اي يقرأ التشهد ويحمده فالحمد
اذن لمطلق الثناء اذ ليس في التحيات لفظ الحمد ويدعوه ثم ينهض اي يقوم ولا يسلم
فيصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا اي يرفع
صوته بالتسليم بحيث يسمعنا ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد قال النووي الصواب
انهما لبيان جواز الصلوة بعد الوتر ولبيان جواز النفل جالسا فتلك احدى عشرة ركعة فلما
اسن اي كبر واخذه اللحم اي ضعفا اوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الاولى
يعني مطلقا كما يصنع قبل ان اسن فتلك تسع يا بني الله وقالت عائشة للراوي كان
نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة احب ان يداوم عليها وكان اذا غلبه نوم او
وجع عن قيام الليل صلى في النهار ثنتي عشرة ركعة ولا اعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم
قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة الى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان عن ابن عمر انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا وهذا يدل على ان السنة
ختم صلوة الليل بالوتر وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا الصبح
بالوتر اي اسرعوا باداء الوتر قبل الصبح قبل لا وتر بعد الصبح وعليه مالك واحمد وعن جابر انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف ان لا يقوم من آخر الليل من فيه للتبعيض او بمعنى
في فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على جواز



واليه ذهب ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل
مشهودة اي محضورة يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اي الايتار آخر الليل افضل وقالت
عائشة من كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل من الاولى تبعيضية
ومن الثاني بدل منها او بيان لمعنى التبعيضية ويجوز ان يكون الاولى ابتدائية والثانية
بيانا للكل وهذا اوجه واوسطه وآخره وانتهى وتره الى السحر وقال ابو هريرة اوصاني
خليلي يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلث اي بثلث خصال صيام ثلثة ايام
من كل شهر يعني ايام البيض وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من الشهر وركعتي
الضحى وان اوتر قبل ان انام والايتار قبل النوم انما يستحب لمن لا يثق بالانتباه آخر
الليل فان وثق فآخر الليل افضل من الحسان عن غضيف بن الحارث انه قال قلت
لعائشة رض ارأيت اي اخبريني رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة
في اول الليل ام في آخره قالت ربما اغتسل في اول الليل وربما اغتسل في آخره فقلت
الحمد لله الذي جعل في الامر اي في امر الشرع سعة اي سهلا قلت كان يوتر في اول الليل
ام في آخره قالت ربما اوتر اي صلى الوتر في اول الليل وربما اوتر في آخره فقلت
الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قلت كان يجهر بالقراءة ام يخفت اي يسر بها قالت
ربما خفت وربما جهر قلت الله اكبر الحمد لله الذي جعل في الامر سعة وسئلت عائشة
رضي الله عنها بكم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر قالت كان يوتر باربع
وثلث فيكون سبعا وست وثلث فيكون تسعا وثمان وثلث فيكون احدى عشرة ركعة
وعشر وثلث فيكون ثلث عشرة ركعة ففي كل ذلك يصلي ما قبل الثلث كل ركعتين بتسليمة
والثلث بتسليمة ولم يكن يوتر بانقص من سبع ولا باكثر من ثلث عشرة عن ابي
ايوب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق اي سنة غير مهدرة للثابت
هذا على قول الشافعي وعند ابي حنيفة معناه واجب على كل مسلم فمن احب ان يوتر بخمس
فليفعل ومن احب ان يوتر بثلث فليفعل ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل وعن علي رضي الله عنه
قال قال رسول الله عليه السلام ان الله وتر اي واحد في ذاته لا يقبل الانقسام وفي صفاته اذ لا شبه له
ولا مثل له وفي افعاله فلا شريك له ولا معين يحب الوتر اي يثيب عليه ويقبله من عامله
فاوتروا فالفاء يؤذن بشرط مقدر كانه قال اذا اهتديتم الى ان الله يحب الوتر فاوتروا اي
اجعلوا صلوتكم وترا يا اهل القرآن والمراد بهم المؤمنون المصدقون للقرآن خاصة
من تولى قيام تلاوته ومراعاة حدوده واحكامه وعن خارجة بن حذافة رض انه قال قال رسول
الله عليه السلام ان الله امدكم اي زادكم على صلوتكم بصلوة خير لكم من حمر النعم الحمر جمع الاحمر
والنعم الابل من باب اضافة الصفة الى الموصوف وانما قال ذلك ترغيبا للعرب فيها لان حمر النعم اعز
الاموال عندهم الوتر بالجر بدل من صلوة وبالنصب بتقدير اعني وبالرفع خبر مبتدأ محذوف جعل الله فيما
بين صلوة العشاء الى ان يطلع الفجر دل على انه لا يجوز تقديمه على فرض العشاء وعن عبد الله بن زيد

اسلم عن ابيه رضه انه قال رسول الله عم من نام على وتره فليصل اذا اصبح اي فليقض الوتر بعد
الصبح متى اتفق واليه ذهب الشافعي في اظهر قوليه مرسل سألت عائشة باي شيء يوتر عليه رسول الله
عليه السلام اي اي شيء يقرأ في الوتر قالت كان يقرأ في الاولى سبح اسم ربك وفي الثانية قل يا ايها
الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد والمعوذتين عن الحسن بن علي علمني رسول الله عم كلمات
اقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت اي اجعلني ممن هديتهم الى الصراط المستقيم وعافني
فيمن عافيت اي عافيتهم من المعافات التي هي دفع السوء وتولني فيمن توليت اي ممن توليتهم
يعني احببتهم من تولى اذا احب احدا او ممن تقوم بحفظ امورهم من تولى العمل اي تقلده وبارك فيما
اعطيت اي اوقع البركة فيما اعطيتني من خير الدارين وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك انه
لا يذل من واليت من الموالات ضد المعاداة تباركت ربنا اي تكثر في الخير من البركة وهي النماء
والزيادة وتعاليت اي ارتفعت عن مشابهة كل شيء وعن ابي بن كعب قال كان رسول الله عم اذا
سلم في الوتر قال سبحان الملك القدوس اي الطاهر ثلث مرات يرفع في الثالثة صوته يدل
على ان الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا لم يكن عن ريا للاظهار الدين وعن علي ان رسول الله عم
كان يقول في اخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك
منك اي برحمتك من عذابك لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه ولا ابلغه حصرا او تعدادا انت
كما اثنيت على نفسك في معنى الحديث الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء
عليه باب القنوت وهو في الاصل الطاعة ثم سمي طول القيام في الصلوة قنوتا وهو المراد ههنا
من الصحاح عن ابي هريرة ان رسول الله عم كان اذا اراد ان يدعو على احد وذلك طلب الشر او يدعو
لاحد وذلك طلب الخير قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم انج
الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة اي خلصهم وهم من اصحاب النبي عم
اخذهم الكفار فدعا لهم بالخلاص اللهم اشدد وطأتك اي عذابك على كفار مضر وخذهم
اخذا شديدا واجعلها اي الوطأة سنين جمع سنة وهي القحط اي اجعل عذابك عليهم بان تسلط
قحطا عظيما سبع سنين او اكثر كسني يوسف اي كما كان في زمن يوسف عليه السلام قال ذكر بالله
تعالى بقوله ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد اي سبع سنين فيها قحط وجدب يجهر اي يرفع
صوته بذلك اي بالدعاء المذكور وكان يقول في بعض صلوته اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء
من العرب جمع حي بمعنى القبيلة حتى نزل الله ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم الاية
او بمعنى الى اي اصبر على ما يصيبك الى ان يتوب الله عليهم او يعذبهم وليكن رضاك موافقا لامر الله
وتقديره وقال عاصم الاحول سألت انس بن مالك عن القنوت في الصلوة كان قبل الركوع او بعده
قال قبله اخذ بهذا ابو حنيفة انما قنت رسول الله عم بعد الركوع شهرا انه كان بعث اناسا من اهل
الصفة يعلمونا العلم والقران يقال لهم القراء هم سبعون رجلا بعثهم عليه السلام الى اهل نجد
ليدعوهم الى الاسلام ويقرءوا عليهم القران فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في احياء من
بني سليم رعل وذكوان وعصية وقاتلوهم فاصيبوا اي قتلوا الا كعب بن زيد الانصاري فانه تخلص

وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وهذه الواقعة كانت بعد الهجرة في اول السنة الرابعة
فقنت رسول الله عليه السلام بعد الركوع شهرا يدعو عليهم اي على قاتليهم من الحسان عن ابن
مسعود قنت رسول الله عليه السلام شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلوة
الصبح اذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الاخيرة يدعو على احياء من بني سليم على رعل وذكوان
وعصية ودعاؤه عليه الصلوة والسلام على هؤلاء قاتلوا القراء ويؤمن من خلفه من المؤمنين وهذا
يدل على ان القنوت يستحب في جميع الصلوات اذا نزلت في جميع المؤمنين نازلة من قحط او
عدو او غير ذلك عن انس رضه ان رسول الله عم قنت شهرا ثم تركه الاكثر على انه لا يقنت في
الصلوات لهذا الحديث والذي بعده وذهب الشافعي ومالك الى انه يقنت في الصبح واولوا
الحديث على ترك اللعن والدعاء على اولئك القبائل المذكورة او تركه في الصلوات الاربع
لما روي عن انس انه قال ما زال عليه الصلوة والسلام يقنت في الصلوة الصبح حتى فارق
الدنيا فلم يعتد بطول الدهر عن ابي مالك الاشجعي اسمه سعد بن طارق بن الاشيم انه
قال قلت لابي انك قد صليت خلف رسول الله عم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم
بالكوفة ههنا ظرفان متعلقان بقوله وعلي لان عليا وحده بالكوفة تقديره وصليت خلف
علي بالكوفة نحوا اي قدرا من خمس سنين اكانوا يقنتون قال اي بني محدث بفتح الدال اي
هذا بدعة احدثه الناس بعدهم ولم يفعله عليه السلام واصحابه باب قيام شهر رمضان من الصحاح قال
زيد بن ثابت ان النبي عليه السلام اتخذ حجرة في المسجد من حصير للصلوة تطوعا فصلى فيها اي في تلك
الحجرة ليالي فكان يخرج عم منها فيصلي بالجماعة في الفرائض والتراويح حتى اجتمع اليه ناس كثير ثم
فقدوا صوته ليلة بان دخل الحجرة بعدما صلى بهم الفريضة ولم يخرج بعدها للتراويح
على عادته وظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذي رأيت
من صنيعكم لشدة حرصكم في اقامتها بالجماعة حتى خشيت ان تكتب عليكم لو واظبت
على اقامتها ولو كتب عليكم ما قمتم به اي لم تقوموا به وفيه بيان رأفته عليه السلام
لامته فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته وهذا عام لجميع
النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء
الا الصلوة المكتوبة اي المفروضة فانها في المسجد افضل وهذا يدل على سنية الجماعة لصلوة
التراويح وعلى سنية الانفراد بها والاصح ان الجماعة فيها في عصرنا افضل لغلبة
الكسل على الناس وقال ابو هريرة رضه كان رسول الله عم يرغب اي يظهر رغبتهم في قيام رمضان
اي في التراويح من غير ان يأمرهم فيه بعزيمة اي بعزم وبت فيقول من قام رمضان
اي احيا لياليه بالعبادة او معناه ادى التراويح فيه ايمانا اي تصديقا لثوابه
واحتسابا اي اخلاصا ونصبهما اما حال او مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله
عم والامر على ذلك اي على قيام تراويح رمضان منفردين ثم كان الامر على ذلك في خلافة
ابي بكر وصدرا من خلافة عمر اي في اول خلافته كذلك رضي الله عنه او لم يخرج عمر ليلة من خلافته

من رمضان فرأى الناس يصلون في المسجد فرادى صلاة غير صلاة الفريضة فامر ابي بن
كعب وتميما الداري ليصليا بالناس بالامامة صلاة التراويح وعن جابر انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته
بان يصلي النوافل والسنن فيه فان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا اي جاعل خيرا من صلوته
في بيته اي يجعل البركة والرحمة فيه من الحسان قال ابو ذر رضي الله عنه صمنا مع رسول الله عليه السلام
فلم يقم بنا شيئا اي لم يصل بنا غير الفريضة من الشهر وكان اذا صلى الفريضة دخل في حجرته
حتى بقي سبع اي سبع ليال من رمضان فقام بنا اي كان معنا حتى ذهب ثلث الليل يصلي
ويذكر الله ويقرأ القران فلما كان السادسة اي الليلة السادسة لم يقم بنا فلما كانت
الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل اي نصفه فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه
الليلة لو للتمني والنفل الزيادة اي نتمنى ان تجعل قيام بقية الليل زيادة لنا على قيام النصف
او للشرط اي لو زدت على نصف الليل لكان خيرا لنا فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام يعني
الفريضة حتى ينصرف الامام من المسجد حسب له قيام ليلة اي يحصل له ثواب قيام ليلة تامة فلما كانت
الرابعة لم يقم بنا حتى بقي ثلث الليل فلما كانت الثالثة جمع اهله ونساءه والناس فقام
بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح اي البقاء يعني السحور قيل هو من قول ابي ذر وقيل
من متن الحديث سمي به لكونه سببا لبقاء قوة الصائم به ثم لم يقم بنا بقية
الشهر وهذه الصلوة التي صليها النبي عليه السلام في اوتار العشر الاخير بالجماعة لم يعلم اهي صلوة التراويح
ام التهجد الواجب عليه ام الوتر ام صلوة القدر وعن عائشة عن النبي عليه السلام انه قال ان الله
تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان وهي ليلة البراءة الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم
كلب اي غنم بني كلب خص قبيلة بني كلب لانهم اكثر نفرا واكثر غنما من سائر القبائل ضعيف عن زيد
بن ثابت ان النبي عليه السلام قال صلوة المرء في بيته اي صلوة النافلة فيه افضل
من صلوته في مسجدي هذا يعني مسجد المدينة مع ان الصلوة في مسجد المدينة افضل من الف صلوة في
سائر المساجد غير المسجد الحرام الا المكتوبة اي الفريضة باب صلوة الضحى من الصحاح عن ام هاني
بنت ابي طالب بنت عم النبي عليه السلام قيل اسمها فاختة ولم يثبت قالت ان النبي عليه الصلوة والسلام
دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثماني ركعات فلم ار صلوة قط اخف منها
وذلك بترك قراءة السورة الطويلة والاذكار الكثيرة غير انه يتم الركوع والسجود وذلك ضحى
اي فعله عليه السلام هو صلوة ضحى او ذلك الوقت وقت ضحى وقالت معاذة سالت
عائشة رضي الله عنها كم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الضحى قالت اربع
ركعات لا ينقص عن اربع ويزيد عليه ما شاء الله من غير حصر لكنه لم ينقل اكثر من اثني عشر ركعة
عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فتجمع سلمية
مفصل كل عظم اي كل عظم من عظام بني ادم صدقة شكرا لله على ان جعل له ما يكون به متمكنا
على الحركات الثابتة وليس الصدقة بالمال فقط بل كل خير صدقة وقيل المراد بالصدقة الشكر



الشكر والقيام بحقوق النعم فكل تسبيحة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل
تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة والامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي
من ذلك ركعتان اي يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات فاذا ركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع
اعضاء البدن فيقوم بالشكر وعن زيد بن ارقم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلوة الاوابين الاواب الكثير الرجوع الى الله تعالى بترك جميع المعاصي بالتوبة منها والدوام
والرجوع وقيل هو المطيع وقيل هو المسبح حين ترمض الفصال جمع الفصيل ولد الناقة اذا فصل
عن امه والرمض شدة وقع الشمس على الرمل وغيره اي حين تجد الفصيل حر الشمس فتبرك
من شدة الحر واحراقها اخفافها فذلك الحين حين صلوة الضحى وانما اضافها الى
الاوابين لميل النفس فيه الى الكسل والدعة والراحة فالاشتغال فيه بالصلوة اوب
من مرادات النفس التي مرضها الى رب قيل عليه السلام حين خرج الى قبا ووجد اهله يصلون
في ذلك الوقت من الحسان عن ابي الدرداء وابي ذر رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الله تبارك وتعالى انه قال يا ابن ادم اركع لي اربع ركعات من اول النهار
اكفك اخره اي اقض شغلك وحوائجك وادفع عنك ما تكرهه بعد صلوتك الى اخر النهار
عن بريدة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانسان ثلثمائة وستون مفصلا وعليه
ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة تبصق
المؤمن النخاعة في المسجد تدفنها يعني وفيها صدقة والشيء تنحيه اي تبعده عن الطريق يعني
تنحيته وذلك صدقة فان لم تجد فركعتا الضحى تجزيك افرد الخبر باعتبار المؤدى اي صلوة الضحى تكفيك
عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الضحى اثنتي عشرة ركعة بنى الله
له قصرا في الجنة غريب وعن معاذ بن انس الجهني انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد في
مصلاه حين ينصرف اي يخرج من صلوة الصبح حتى يسبح اي يصلي ركعتي الضحى لا يقول
الا خيرا غفر له خطاياه وان كانت اكثر من زبد البحر قيل انما خص الكثرة من زبد البحر لانه مشهور
بالكثرة عند المخاطبين باب التطوع من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لبلال عند صلوة الفجر يا بلال حدثني بارجى عمل افعل التفضيل مبنيا للمفعول اي يجوز ان يكون للفاعل
اي اخبرني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر عملته في الاسلام وانما اضافه الى العمل لانه هو السبب
للرجاء فاني سمعت دف نعليك اي صوت وقع نعليك بين يدي في الجنة
وهذا امر كوشف به عليه الصلوة والسلام من عالم الغيب في نومه او يقظته او بين النوم واليقظة
او راى ذلك ليلة المعراج ومشيه بين يديه عليه الصلوة والسلام كان على سبيل الخدمة كما جرت
العادة بتقدم بعض الخدم بين يدي مخدومه وانما اخبره عليه الصلوة والسلام بما راه
ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره اليه قال ما عملت عملا ارجى عندي
الا اني لم اتطهر طهورا بفتح الطاء اي وضوء في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور
ما كتب لي ان اصلي اي من النوافل وليس بتكرار الوضوء وقال جابر كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة وهو طلب الخيرة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن يدل على
شدة اعتنائه بتعليم الاستخارة يقول إذا هم أحدكم بالأمر أي قصد أمرا من نكاح أو سفر أو غيرهما
فليركع أي فليصل ركعتين من غير الفريضة بنية الاستخارة يقرأ فيهما فاتحة الكتاب وآية الكرسي
ثم ليقل اللهم إني أستخيرك أي أطلب منك الخير بعلمك الباء للاستعانة أي مستعينا بعلمك لأني
لا أعلم فيه خيرا أو للاستعطاف أي بحق علمك الشامل لكل الخيرات وأستقدرك أي أطلب منك
القدرة على ما نويته بقدرتك فإنه لا حول ولا قوة إلا بك وأسألك من فضلك العظيم فإنك
تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أي كان في علمك
أن هذا الأمر ويسمي حاجته حال من فاعل ليقل أي ثم ليقل هذا الكلام مسميا حاجته خير لي في ديني ومعاشي
وعاقبة أمري فاقدره لي أي أطلب منك أن تجعل لي قدرة عليه ويسره أي هيئه لي ثم بارك لي فيه
وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه تأكيد
لقوله فاصرفه عني لأنه يكون منصرفا عنه ولا يكون هو منصرفا عنه واقدر لي الخير أي افعل به حيث
كان ثم أرضني به أي اجعلني راضيا بخيرك المقدور لأنه ربما قدر له ما هو خير فيراه شرا
قال علي رضي الله عنه حدثني أي أخبرني أبو بكر الصديق وصدق أبو بكر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله
أي يتوب من ذلك الذنب ويعزم على أن لا يعود إليه لأن هذا شرط التوبة والاستغفار
إلا غفر الله له ثم قرأ والذين إذا فعلوا فاحشة قيل الفاحشة في هذه الآية الكبائر والزنا والظلم
أو ظلموا أنفسهم بالصغائر ذكروا الله أي ذكروا عذابه وخافوا منه فاستغفروا لذنوبهم
الآية قال حذيفة رضي الله عنه كان النبي عليه الصلاة والسلام إذا حزبه أمر أي نزل به مهم
أو أصابه غم صلى ليسهل ذلك الأمر ببركة الصلاة عن بريدة أنه قال أصبح رسول الله صلى الله
عليه وسلم فدعا بلالا فقال بم سبقتني إلى الجنة أي بأي عمل يوجب دخول الجنة سبقت وتقدم
عليه قبل أن أمر به أدعوك إليه لجعل السبق في السبب كالسبق في المسبب ما دخلت الجنة
قط إلا سمعت خشخشتك أي صوت نعليك أمامي أي قدامي فقال يا رسول الله ما أذنت
قط إلا صليت ركعتين وما أصابني حدث قط إلا توضأت عنده ورأيت أي ظننت
أن لله علي ركعتين فقال عليه الصلاة والسلام بهما أي بهاتين الخصلتين دخلت الجنة
عن عبد الله بن أبي أوفى أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له حاجة إلى الله
أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله
وليصل على النبي عليه السلام ثم ليقل لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم
والحمد لله رب العالمين أسألك موجبات رحمتك وعزائم جمع عزيمة وهي الخصلة التي يعزم
بها أي يقصد ويجد عن قصد القلب الجد منه مغفرتك أسألك الخصال التي تحصل مغفرتك
بسببها جمع موجبة يعني الأفعال والأقوال والصفات التي تحصل مغفرتك بسببها والغنيمة
أي أسألك أن تعطيني نصيبا وافرا من كل بر والسلامة من كل إثم لا تدع أي لا تترك لي



لا تترك لي ذنبا إلا غفرته ولا هما إلا فرجته ولا حاجة لك رضا أي مرضيا إلا قضيتها يا
أرحم الراحمين **باب صلوة التسبيح من الصحاح** عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي
عليه السلام قال للعباس بن عبد المطلب يا عماه منادى مضاف إلى ياء المتكلم قلبت الياء ألفا
ثم ألحقت بها هاء السكت كيا غلاماه ألا أعطيك ألا أمنحك أي أعطيك ألا أفعل بك أي أعلمك كذا
وقع في بعض نسخ المصابيح والرواية الصحيحة والصواب لك بدل بك ومنه ألا الألفاظ متقاربة
المعنى وإنما أعاد هذا اللفظ للتأكيد وتحضيضا على استماع ما يقوله عليه السلام وإظهار فضل
إلى نفسه لأنه مزيد الباعث عليها والحاوي لها عشر خصال بنصب عشر على تقدير عد عليه السلام
عشر خصال وبالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف وقيل هذا على حذف مضاف أي مكفر عشر خصال أو آت
فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه وخطأه وعمده وصغيره وكبيره
سره وعلانيته والخصال العشر هي الأقسام العشرة من الذنوب والضمير في منع كلها عائد
إلى قوله ذنبك وقيل المراد بالعشر الخصال التسبيحات والتحميدات والتهليلات والتكبيرات
لأنها فيما سوى القيام عشر عشر أن تصلي أي عشرة لأن التعليم في معنى القول وهي خبر مبتدأ
محذوف والمقدرة عائد إلى قوله ذلك أي هو أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب
وسورة فإذا فرغت من القراءة قلت وأنت قائم سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر
خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا ثم تهوي ساجدا
فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك
فتقولها عشرا قبل أن تقوم فذلك خمس وسبعون في كل ركعة إن استطعت أن تصليها
في كل يوم مرة فافعل فإن لم تفعل ففي كل جمعة فإن لم تفعل ففي كل شهر فإن لم تفعل ففي كل
سنة فإن لم تفعل ففي عمرك مرة وعن بعض الحكماء من أعطي أربعا لم يمنع أربعا من أعطي الشكر
لم يمنع المزيد ومن أعطي التوبة لم يمنع القبول ومن أعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن أعطي المشورة
لم يمنع الصواب عن أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أول
ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت صلاحها بأداء أركانها صحيحة فقد أفلح
وأنجح أي صار ذا فلاح ونجاح وإن فسدت بأن لم يؤد جميع فرائضها وأداها غير صحيحة
فقد خاب أي صار محروما عن الفوز والخلاص قبل العذاب وخسر فإن انتقص من فريضته
شيء قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها أي بالتطوع
ما ثبت الصلوة باعتبار النافلة ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله من الصوم والزكوة
على ذلك أي إن ترك شيئا من المفروض يكمل بالمندوب من التطوع وفي رواية ثم الزكوة مثل ذلك
ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك فمن كان عليه حق لآخر يؤخذ من أعماله الصالحة بقدر ذلك ويعطى إلى
صاحبه وعن أبي أمامة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أذن الله لعبد أي ما استمع
له سماع قبول في شيء أفضل من ركعتين يصليهما يعني أفضل العبادات الصلوة وإن البر ليذر
أي ينتشر ويفرق على رأس العبد يعني الرحمة والثواب ينزل على المصلي ما دام في صلوته وما تقرب

العباد الى الله بمثل ما خرج منه اى اللوح المحفوظ يعنى القرآن وقيل الضمير فى منه عايد الى العبد وخروجه
منه كونه متلوا على لسانه محفوظا فى صدره مكتوبا بين يديه فى قراءة القرآن افضل من الذكر
لانه كلام الله وفيه التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والمواعظ والحكم والاعتبارات وغير ذلك
من الفوائد التى لا يمكن احصاؤها بمثل ما ظهر منه من الله من شرايعه واحكامه والمراد ما خرج من كتابه
المبين وهو اللوح المحفوظ باب صلوة السفر من الصحاح قال انس رضى الله عنه ان النبى عليه السلام
صلى الظهر بالمدينة اربعا فى اليوم الذى اراد فيه الخروج الى مكة للحج وصلى العصر بذى الحليفة
ميقات اهل المدينة ركعتين لانه كان فى السفر قال حارثة بن وهب الخزاعى صلينا مع النبى عليه
السلام ونحن اكثر ما كنا ما مصدرية ومعناه الجمع لانه ما اضيف اليه افعل التفضيل يكون
جمعا يعنى اكثر كوننا سائر الاوقات عددا قط ظرف بمعنى الدهر والزمان متعلق بكنا وآمنه
افعل التفضيل معطوف على اكثر والضمير عايد الى ما والجملة حالية معترضة بين صلى وبين معموله وهو
بمنى اى صلينا بمنى ركعتين وهذا دليل على جواز قصر الرباعية فى السفر غير مختص بالخوف وان
فهم الاختصاص من ظاهر قوله تعالى ان خفتم كما يجى بعده قال يعلى بن امية قلت لعمر بن
الخطاب رضى الله عنه انما قال الله تعالى ان تقصروا من الصلوة ان خفتم يعنى شرط قصر الصلوة
فى السفر عند خوف المسلمين من الكفار فقد امن الناس فقال عمر رضى الله عنه عجبت مما عجبت
منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقة اى القصر رخصة تصدق الله بها عليكم
فاقبلوا صدقته اى اعملوا برخصته بالشكر فيجوز القصر عند الامن ايضا فتفضل منه على عباده وهذا
يدل على انه ليس عزيمة اذ الواجب لا يسمى صدقة قال انس رضى الله عنه خرجنا مع النبى عليه السلام
من المدينة الى مكة فكان يصلى ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قيل له اقمتم بمكة شيئا
قال اقمنا بها عشرا اى عشر ليال وانما قصر عليه الصلوة والسلام حين اقام عشرا لانه عازم
على الخروج متى انقضى شغله قال ابو حنيفة يجوز القصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما قال ابن عباس
اقام النبى عليه الصلوة والسلام حين اقام عشرا لانه عازم اى ليث بمكة لشغل على عزم الخروج تسعة
عشر يوما يصلى ركعتين وبهذا اجاز الشافعى القصر الى تسعة عشر يوما وهذا احد اقواله
وقال حفص بن عاصم صحبت ابن عمر فى طريق مكة فصلى لنا الظهر ركعتين ثم جاء رحله وجلس
معه وما يستصحب من الاثاث وجلس فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء
قلت يسبحون اى يصلون السنة والنافلة وقيل اى يصلون السبحة وهى صلوة الضحى قال لو كنت
مسبحا اى مصليا النافلة فى السفر اتممت صلوتى صحبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فكان لا يزيد فى السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك اى فى الفريضة فيه دليل لمن اختار
ان لا يتطوع فى السفر قبولا للرخصة كما قاله بعض قال ابن عباس كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجمع بين صلوة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير يعنى فى السفر جعل ظهر الآن تبعا
ما دام على سيره فكانه راكب عليه يعنى تارة ينوى تأخير الظهر ليصليها فى وقت العصر وتارة
يقدم العصر الى وقت الظهر وينويها بعد ما صلى الظهر ويجمع بين المغرب والعشاء

والعشاء كذلك ورواه ابن عمر وانس ومعاذ واليه ذهب الشافعى قال ابن عمر كان رسول الله
صلى الله عليه والسلام يصلى فى السفر على راحلته اى على ظهر دابته حيث توجهت به يومى
ايماء بالركوع والسجود وصلوة الليل مفعول يصلى الا الفرايض فانه لا يجوز ادائها على
الدابة بالايماء الا بالعذر ويوتر على راحلته يدل على عدم وجوب الوتر من الحسان قالت عائشة
رضى الله عنها كل ذلك اشارة الى ما ذكرت بعده من القصر والاتمام نصب على انه مفعول
قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة واتم فى الرباعية وبهذا ذهب الشافعى الى جواز
القصر والاتمام فى السفر وعند ابى حنيفة لا يجوز الاتمام بل يأثم وقال عمران بن حصين غزوت
مع النبى عليه الصلوة والسلام وشهدت معه الفتح فاقام بمكة ثمانى عشرة ليلة لا يصلى الا ركعتين
واليه ذهب الشافعى فى اصح اقواله يقول يا اهل البلد صلوا اربعا وانا سفر اى مسافرون
اى مسافر وقال ابن عمر صليت مع النبى عليه السلام الظهر فى السفر ركعتين وبعدها ركعتين اراد
بهما سنة الظهر والعصر ركعتين ولم يصل بعدها والمغرب ثلث ركعات وبعدها
ركعتين يدل على لا ينبغى تركه وابتغاء الثواب فى السفر اتيانها فى الحضر عن معاذ بن جبل ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى غزوة تبوك اذا زاغت الشمس اى مالت عن وسط
السماء جانب المغرب اراد به الزوال قبل ان يرتحل جمع ما بين الظهر والعصر وان يرتحل
قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفى المغرب مثل ذلك ان غابت الشمس
قبل ان يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وان ارتحل قبل ان تغيب الشمس اخر المغرب
حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما يدل على النازل فى وقت اولى الصلوتين يندب له التقديم
والراكب فيه يندب له التأخير وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر
واراد ان يتطوع استقبل القبلة بناقته فكبر للافتتاح ثم صلى حيث وجهه ركابه اى
مذهب مركوبه عن جابر انه قال بعثنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حاجة فجئت وهو يصلى
على راحلته نحو المشرق اى كان توجهه الى جانب المشرق فصلى اليه ويجعل السجود اخفض من
الركوع باب الجمعة من الصحاح عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الاخرون
اى اخر الانبياء بعثا فى الدنيا السابقون يوم القيمة تقدمهم فضلا وكرامة فانه منه عليه
الصلوة والسلام يحشر قبل سائر الامم ويمر على الصراط اولا ويقضى لهم قبل الخلايق كما صح
فى رواية اخرى بيد اسم من الفاظ الاستثناء بمعنى غير اى غير انهم اوتوا الكتاب
من قبلنا واوتيناه اى الكتاب من بعدهم فانا وآياهم متساوية الا لقدم فى انزال الكتب
والتقدم الزمنى لا يوجب شرفا ولا فضلا فضلا ارد الفضل لا امم السابقة على هذه الامة
ثم هذا يومهم الذى فرض عليهم يعنى فرض الله على اليهود والنصارى تعظيم هذا اليوم يعنى الجمعة
بالطاعة لكن لم يبين لهم بل امرهم ان يستخرجوه ويعينوه باجتهادهم واوجب على كل فريق ان
يتبع ما ادى اليه اجتهادهم فاختلفوا فيه فقال اليهود هو يوم السبت فان فيه الفراغ عن خلق
المخلوقات فنستريح فيه عن العمل ونشتغل بالذكر والعبادة وقالت النصارى هو يوم الاحد لان

الله تعالى ابتدا فيه بخلق الخليقة فهو اولى بالتعظيم فهدانا الله له اى ليوم الجمعة والناس لنا تبع اى
اليهود والنصارى تبع للمسلمين فى يوم الجمعة اليهود غدا اى السبت والنصارى بعد غد اى الاحد
وفى رواية عنه نحن الآخرون الاولون يوم القيمة ونحن اول من يدخل الجنة بيد انهم اى الا انهم اوتوا الكتاب وفى رواية
عنه نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة المقضى لهم قبل الخلائق اى اول من يحاسب
يوم القيمة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه
خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة فان خروج آدم
من الجنة سبب للذرية ولبعث الانبياء والمرسلين وانزال الكتب اليهم وكل ذلك خير وكذا
قيام الساعة سبب جزاء الصلحاء وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان فى الجمعة
لساعة اى فيها ساعة شريفة يستجاب فيها الدعاء لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا الا
اعطاه اياه وقال وهى ساعة خفيفة والحكمة فى اخفائها ليشتغل الناس بالعبادة جميع نهارها
رجاء ان يوافق دعاؤهم تلك الساعة وفى رواية لا يوافقها مسلم قائم يصلى يسأل الله
وقال ابو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هى اى الساعة الشريفة ما بين
ان يجلس الامام المراد به جلوسه عقيب صعوده المنبر وجلوسه بين الخطبتين الى ان تقضى
الصلوة اى يفرغ منها من الحسان عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه اهبط اى سقط واخرج من الجنة الى
الارض وفيه تيب عليه ماض مجهول من تاب اى قبلت توبته وفيه مات وفيه تقوم الساعة
وما من دابة الا وهى مسيخة اى مستمعة ومنتظرة يوم الجمعة لقيام الساعة من حين تصبح حتى
تطلع الشمس [illegible] وذلك الوقت بان الله تعالى الهمهم جميع الدواب ان القيمة
تقوم يوم الجمعة بين الصبح الى طلوع الشمس فلا يزالون ينتظرونها كل جمعة شفقا اى خوفا
من الساعة الا الجن والانس استثناء من مسيخة واخفاؤها عنهما ليتحقق لهم الايمان
بالغيب ولانهم لو علموها لتنغص عليهم عيشهم ولم يشتغلوا بالتحصيل كما فهم من
القول خوفا من ذلك وفيه ساعة لا يصادفها اى لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلى يسأل
الله شيئا الا اعطاه اياه قال ابو هريرة لقيت عبد الله بن سلام فحدثته اى قلت له ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فى يوم الجمعة لساعة يستجاب فيها الدعاء فقال عبد الله
بن سلام قد علمت اى عرفت تلك الساعة انه ساعة هى آخر ساعة فى يوم الجمعة قال ابو هريرة
كيف يكون اى تلك الساعة آخر ساعة فى يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلى وتلك الساعة لا يصلى فيها فقال عبد الله بن سلام الم
يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلوة فهو فى الصلوة قال ابو هريرة
بلى قال فهو اى [illegible] وذكره باعتبار المعنى وذلك اشارة الى آخر الساعة من يوم الجمعة وعن
انس رضى الله عنه عن النبى عليه الصلوة والسلام انه قال التمسوا اى اطلبوا الساعة التى ترجى
بصيغة المجهول اى يطمع اجابة الدعاء فيها فى يوم الجمعة بعد العصر الى غيبوبة الشمس وهذا يؤيد قول عبد الله



الله بن سلام وعن اوس بن اوس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من افضل ايامكم
يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة المراد النفخة الثانية فانها توصل عباد الله الى الكرامة
الى ما اعد لهم وفيه الصعقة وهى الصوت الهائل الذى يموت الناس من هوله وهو النفخة
الاولى وقيل صعقة موسى عليه السلام فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلوتكم معروضة على
قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلوتنا وقد ارمت يقول الراوى معناه بليت
يقال رم المال اذا فنى وارض رمة لا تنبت شيئا وقيل هو على بناء المفعول من الارم الاكل
اى اكلتك الارض فقال ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء يدل على ان الارض لا تاكل
اجسادهم وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الموعود الذى
ذكره فى السماء ذات البروج يوم القيمة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة وما طلعت
الشمس ولا غربت على يوم افضل منه اى من يوم الجمعة فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن
يدعو الله بخير الا استجاب الله له ولا يستعيذ من شىء الا اعاذه الله منه غريب باب وجوب
الجمعة من الصحاح عن ابى عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام عن ودعهم
اى تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم اى ان لم ينتهوا لان من خالف امر الله امر
الله تعالى يطبع فى قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكات فتستر قلبه وتغلب
عليه الغفلة والختم هو الطبع والمقصد ثم ليكونن من الغافلين اى يكون بعد ورود الختم عليهم
من الحسان عن ابى الجعد الضميرى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلث جمع
تهاونا بها اى من التقصير لا من العذر طبع الله على قلبه اى ختم عليه قلبه وعن سمرة بن جندب انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد
فبنصف دينار وهذا مستحب لدفع اثم ترك الجمعة وهى من فروض الاعيان عند الاكثر وقيل
فرض كفاية عن عبد الله بن عمر عن النبى عليه الصلوة والسلام انه قال الجمعة على من سمع النداء
اى يجب على من سمع النداء الاتيان اليها وبه قال محمد وعن ابى هريرة عن النبى عليه الصلوة والسلام
انه قال الجمعة على من آواه الليل اى ضمه الى اهله يريد انها واجبة على من كان بين وطنه
وبين الموضع الذى يقام فيه الجمعة مسافة يمكنه الرجوع بعد اداء الجمعة الى وطنه قبل الليل
وبه قال ابو حنيفة ضعيف وعن طارق بن شهاب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجب
الجمعة على كل مسلم الا امراة الا منصوب على الاستثناء وما بعده بجر ورفع للمسلم او صبيا
او مملوكا او مريضا باب التنظيف وهو التطهير والتبكير وهو الذهاب بكرة وهى اول النهار
من الصحاح عن سلمان انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة
ويتطهر ما استطاع من طهر اراد بهذا التطهر قص الشارب وقلم الاظفار وحلق
العانة ونتف الابط وتنظيف الثياب ويدهن من دهنه اى يستعمل الدهن فى شعره
اراد به الدهن الذى فيه الطيب او يمس من طيب بيته شك من الراوى فيه ايما
توسعة كما ورد فى حديث ابى سعيد ومس من طيب ان كان عنده او استحبابا ليؤذن

ای ... [illegible] ... فاذا ... [illegible] ... الغفلة ... [illegible] ... الله ... [illegible] ... ط ط

ان السنة ان يتخذ الطيب لنفسه ويجعل استعماله عادة له ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين
الذين يجلسان متقاربين بحيث لا يسع بينهما جالس واحد ويحتمل ان يكون معناه
ولا يتخطى رقاب الناس وقيل معناه لا يوقع المخالفة بينهما بالنميمة ثم يصلي ما كتب اي قدر له
من النوافل ثم ينصت اي يسكت اذا تكلم الامام اي اذا قرأ الخطبة الا غفر له ما بينه اي
ما بين يوم الجمعة الذي فعل فيه ذلك وبين الجمعة الاخرى وفي رواية وفضل ثلثة ايام ليوافق
الجمع مع عطف على ما وزيادتها على السبعة لانه قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مس الحصا اي يسوي الارض للسجود فانه كالكلام الاجنبي
عليها وقيل طلب المسبحة وعدها فقد لغا اي كان كمن تكلم باللغو وقيل اي مال عن الصواب
وعدل وقيل اي خاب عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم
الجمعة وقفت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من حضر الجمعة وهم غير الحفظة والكرام
الكاتبين على باب المسجد يكتبون الاول فالاول اي السابق فالسابق ومثل المهجر اي المبكر اليها
كمثل الذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج
الامام للخطبة طووا صحفهم اي كتبهم ويستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في
ذلك الوقت ومحل كتب بعد الفراغ تكلموا فيه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت اي اسكت والامام
يخطب فقد لغوت اي تكلمت باللغو فالطريق الاشارة الى السكوت بالاصبع
واليد ونحو ذلك دون التكلم به وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم
يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه
ليقل افسحوا اي وسعوا امر للكمال عن ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما انهما قالا قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة ولبس من احسن ثيابه فيه بيان كون لبس
الثياب الحسنة سنة ومس من طيب ان كان عنده من للابتداء اي جاز به الحجة ومن
للتبعيض وذا يخرج عند من يجوز ذلك في الموجب ثم اتى الجمعة فلم يتخط اعناق الناس
بالعبور بين اثنين قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم
في مواضع الصلوة المتقدمة الخالية لاجل زيادة الثواب ولوجه من يتقدم في المجئ
ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح ثم صلى ما كتب الله له ثم انصت اذا خرج امامه حتى
يفرغ من صلوته كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها وعن اوس بن اوس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل بالتشديد قيل معناه المجامعة يقال
غسل الرجل امرأته اي جامعها وهذا لاثر يجمع غض الطرف في الطريق وقيل معناه اغتسل
بعد الجماع يوم الجمعة واغتسل للجمعة وقيل غسل غيره واغتسل هو لانه اذا جامع امرأته
احوجها الى الغسل وقيل غسل بالغ في غسل الاعضاء اسباغا وتثليثا وقيل غسل معناه



غسل معناه غسل الرأس وحده لان العرب لهم شعور وفي غسلها كلفة فافرده بالذكر واغتسل
بمعنى غسل سائر جسده ويروى بالتخفيف فيحمل الاول على الوضوء والثاني على الغسل او الاول
على غسل الجمعة والثاني على غسل رأسه بالخطمي ونحوه فانه ابلغ في النظافة وبكر بالتشديد اي
الى المسجد اول وقت الصلوة وكل من اسرع في شيء فقد بكر اليه وابتكر اي ادرك
اول الخطبة وقيل بكر اي تصدق قبل خروجه اليها في الحديث باكروا بالصدقة فان
البلا لا يتخطاها وقيل معناه مبالغة كرر للتأكيد ومشى ولم يركب ودنا من الامام
اي قرب المنبر واستمع ولم يلغ اي لم يقل كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها
بدل من عمل سنة اي كان له اجر صيام سنة وقيامها اي لياليها عن عبد الله بن سلام
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم اي ليس على احدكم جناح ان
وجد ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة يلبسهما فيه سوى ثوبي مهنته بفتح الميم وكسرها الابتذال
والخدمة وقال الزمخشري والكسر خطأ وعن الاصمعي فتح والمراد ثياب سائر الايام
وانما قال ثوبين لان غالب احوال العرب ان يلبسوا ثوبين ازارا وردا
عن سمرة بن جندب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا الذكر اي الخطبة
وادنوا من الامام فان الرجل لا يزال يتباعد اي يتباعد عن الخيرات حتى يؤخر في الجنة وان
دخلها وفيه تعريض بان الداخل قنع من الجنة ومن تلك الدرجات العالية والمقامات
الرفيعة بمجرد الدخول عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس اي تجاوزها بالخطى يوم الجمعة اتخذ على بناء
الفاعل اي اتخذ ذلك الشخص بسبب صنعه هذا جسرا الى جهنم يؤديه اليها اي يكون
ايذاؤه الناس بهذا الوجه سببا لورود النار اعاذنا الله من ذلك ويروى
على بناء المفعول اي يجعل هذا المتخطي جسرا الى جهنم يمشي ويعبر عليه مجازاة له بمثل
فعله وهذا مبالغة في تحقيره غريب وعن معاذ بن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الحبوة بضم الحاء وكسرها اسم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعده
وينصب ركبتيه ويأخذ بيده خلف ركبتيه او يشد ظهره وساقيه بازار ونحوه
ونهى عليه السلام عن ذلك يوم الجمعة والامام يخطب لان ذلك مجلبة للنوم فلا
يستمع الخطبة ولا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما يخرج منه ريح وقيل معنى هذه جلسة
سادات المتكبرين من العرب قالوا ومن هذا القبيل ما يتخذه بعض الفقراء والشيوخ
ويسمونه كم الصحبة عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم
اي نام يوم الجمعة فليتحول اي فينتقل من مجلسه ذلك الى اخر ليذهب عنه النوم بالحركة اليه

## باب الخطبة والصلوة

من الصحاح عن انس ان النبي عليه السلام كان يصلي الجمعة حين
تميل الشمس اي يصليها في اول وقت الظهر وقال سهل بن سعد ما كنا نقيل من القيلولة
وهي نوم نصف النهار وقيل هي عند العرب الاستراحة نصف النهار وان لم

يكن معها نوم ولا تغدى اى لا نأكل الغداء اى الطعام الذى يؤكل اول النهار
الا بعد الجمعة وفيه اشارة الى التبكر وقال انس كان النبى عليه السلام اذا اشتد البرد بكر
بالصلوة اى صلاها فى اول وقتها واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة يعنى الجمعة اى صلاها
بعد وقوع ظلل الجدار فى القطر قال السلاتيا فى المازة بحر الشمس عند توجههم الى المسجد
وقال السائب بن يزيد كان النداء يوم الجمعة اوله بدل عن النداء اى كان
النداء الاول اذا جلس الامام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وابى بكر وعمر رضى الله عنهما ولم يكن قبل هذا اذان والنداء الثانية الاقامة بعد فراغه
من الخطبة فلما كان عثمان رضى الله عنه اى زمانه وكثر الناس زاد النداء الثالث
على الزوراء قيل هى دار فى سوق المدينة بقرب المسجد يقف المؤذن على سطحها وهو
الاذان اول الوقت كما هو الان فى زماننا ليعلم الناس وقت صلوة الجمعة
ليحضروا ويسعوا الى ذكر الله وانما زاد عثمان رضى الله عنه لينتهى الصوت الى نواحى المدينة
وقال جابر بن سمرة كانت للنبى عليه السلام خطبتان يجلس بينهما يقرأ القران ويذكر
الناس اى يعظهم فكانت صلوته قصدا اى متوسطا وخطبته قصدا اى لم يكن طويلا
ولا قصيرا بل مقتصدة بالرعاية عن طرفى التطويل والتقصير وقال عمار سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة اى العلامة التى هو
الامر فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة المراد بهذا الطول ما يكون على وفاق السنة
لا اقصر عنها ولا افضل عليها ليكون توفيقا بين هذا وبين الحديث الاول وان
من البيان لسحرا اى بعض البيان يعمل عمل السحر اظهار الباطل فى صورة الحق قيل هذا
ذم لتزيين الكلام وتغييره بعبارة يتحير فيها السامع كالتحير فى السحر فنهى عنه كهو عن
السحر وقيل بل ذلك مدح للفصاحة يريد ان الفصيح يبعث الناس على حب الاخرة
بفصاحته وبلاغته كالسحر فى جلب ما يميل اليه السحر وقال جابر رضى الله عنه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلى اى رفع صوته للابلاغ وعظه الى اذهانهم
وتعظيم ذلك للخير فى خواطرهم وتاثيره فيهم واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش
اى كمن خبر جيشا او قوما بانه قرب منهم جيش عظيم ليغير واعليهم يقول صبحكم اى
سيصبحكم العدو ومساكم اى سيمسيكم يعنى سيأتيكم فى وقت الصباح ووقت
المساء ويقول بعثت انا والساعة بالرفع عطفا على الضمير وبالنصب على المفعول معه
اى بعثنى اليكم قريب من القيمة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى
فانه سيأتيكم القيمة مثل الجيش يأتيكم فى منذ بين الوقتين وقال صفوان بن يعلى عن ابيه
سمعت النبى عليه السلام يقرأ على المنبر ونادوا اى يقول الكفار لمالك خازن النيران
يا مالك ليقض علينا ربك اى ليبين قدر لبثنا فى النار فيقول مالك انكم ماكثون
اى لكم طويل فيها لا نهاية له وهذا يدل على ان قراءة اية الوعظ والتخويف على المنبر



سنة وقالت ام هشام بنت حارثة بن النعمان اخذت اى ما حفظت ق والقران
المجيد الا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها كل جمعة على المنبر اذا خطب الناس اى
اول السورة لا جميعها لانه عليه الصلوة والسلام لم يقرأ جميعها فى خطبة وعن عمرو بن حريث
ان النبى عليه السلام خطب وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفيها بين كتفيه اى سدل وارسل
وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم يوم الجمعة
والامام يخطب فليركع ركعتين قبل ينبغى ان يكون هاتان الركعتان بنية سنة الجمعة لان ذى
النية بذلك بخلاف العكس وليتجوز اى ليخفف فيهما وهذا يدل على ان تحية المسجد تجزى فى اثناء
الخطبة وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلوة يعنى
صلوة الجمعة مع الامام فقد ادرك الصلوة فيقوم بعد تسليم الامام ويصلى ركعة اخرى من الحسان
عن ابن عمر انه قال كان النبى عليه الصلوة والسلام يخطب خطبتين كان يجلس اذا صعد المنبر
حتى يفرغ قال الراوى عن ابن عمر اراه المؤذن اى اظن ان ابن عمر قال حتى يفرغ المؤذن من الاذان
ثم يقوم فيخطب ثم يجلس ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب وعن عبد الله بن مسعود انه قال كان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استوى اى اذا قام على المنبر استقبلناه اى توجهنا
بوجوهنا فالسنة ان يتوجه القوم للخطيب والخطيب للقوم ضعيف باب صلوة الخوف
من الصحاح عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه انه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل نجد بكسر القاف اى نحوه فوازينا اى حاذينا العدو اى قابلناه فصاففنا اى اقمنا
الصفوف لهم اى ضربنا الصفوف فى وجوههم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى لنا فقامت
طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم اى صلى بمن معه ركعة
وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التى لم تصل فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم
ركعة وسجد سجدتين ثم سلم عليه الصلوة والسلام ولم يسلم منه الطائفة فقام كل واحد
منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين قيل لما سلم عليه الصلوة والسلام اقبلت منه الى
وجه العدو ورجعت الثانية وركعوا ركعتهم الثانية وسلموا وبهذا اخذ ابو حنيفة لكن
الحديث لم يشعر بذلك ورواه نافع عن عبد الله بن عمر وزاد فيه فان كان خوف اشد من
ذلك صلوا رجالا اى راجلين قياما اى قائمين على اقدامهم او ركبانا مستقبلى القبلة
او غير مستقبليها قال نافع لا ارى عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله عليه الصلوة
والسلام عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات
الرقاع بكسر الراء اسم غزوة غزاها عليه السلام فى السنة الخامسة من الهجرة سميت بها لشدهم على
ارجلهم الخرق فيها لعدم النعال وقيل لان الارض التى غزوا فيها كانت بيضاء وسوداء
وحمراء كالرقاع المختلفة الالوان يعنى روى عمن صلى معه عليه السلام صلوة الخوف ان طائفة صفت
معه وطائفة وجاه العدو بكسر الواو وجاه وتجاه اى مقابلها وجه العدو بالنصب على الظرفية بفعل مقدر
فصلى بالتى معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم اى صلوا ركعتهم الثانية منفردين بنية المفارقة ثم انصرفوا

وصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلوته ثم ثبت
جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم عليه السلام بهم وبهذه الرواية عمل الشافعي ومالك رواه
القاسم عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة عن النبي عليه السلام وقال جابر اقبلنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كنا بذات الرقاع يدل على انه اسم مكان بعينه فنودي بالصلوة فصلى بطائفة
ركعتين ثم تاخروا اي عن الموضع الذي صلوا فيه لانصرافهم على الركعتين وسلموا عنهما وصلى بالطائفة
الاخرى ركعتين وهذه الرواية مخالفة لما قبلها مع ان الموضع واحد فيحمل انه عليه السلام
صلى في هذا الموضع مرتين كما رواه سهل ومرة كما رواه جابر فكانت اي الصلوة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتان قيل هذا قبل نزول اية القصر
عن جابر انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف فصففنا خلفه صفين
والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي عليه السلام وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع راسه
ورفعنا جميعا ثم انحدر اي نزل بالسجود والصف بالرفع عطفا على ضمير انحدر اي ونزل الصف
الذي يليه اي يكون اقرب منه بالنصب مفعولا وقام الصف المؤخر في نحر العدو اي ازاء
العدو ومقابلته لئلا يهجم عليهم فلما قضى النبي عليه الصلوة والسلام السجود وقام الصف
الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود ثم قاموا ثم تقدم الصف المؤخر ووقفوا مكان
الصف الاول وتاخر المقدم بخطوة وخطوتين ثم ركع النبي عليه السلام اي قام وقرا الفاتحة
والسورة ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود
والصف الذي يليه كان مؤخرا في الركعة الاولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما
قضى النبي عليه السلام السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم
سلم النبي عليه السلام وسلمنا جميعا من الحسان عن جابر ان النبي عليه السلام كان يصلي بالناس
صلوة الظهر في الخوف ببطن نخل اسم موضع بين مكة والطائف فصلى بطائفة ركعتين
ثم سلم ثم جاء طائفة اخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم باب صلوة العيدين من الصحاح عن
ابي سعيد الخدري انه قال كان النبي عليه السلام يخرج يوم الفطر والاضحى الى المصلى فاول شيء
يبدا به الصلوة دل على تقديمها على الخطبة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس
على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويامرهم وان كان يريد ان يقطع بعثا القطع التوزيع
والتقسيم على القبائل الجيش المبعوث الى موضع مصدر بمعنى المفعول قطعه اي وزعه على القبائل
فيقول يخرج من بني فلان كذا ومن بني فلان كذا او يامر بشيء من امور الناس ومصالحهم
امر به لاجتماعهم وعدم الاحتياج ان يجمعهم مرة اخرى ثم ينصرف اي يرجع الى بيته وفيه
دليل على ان الكلام في الخطبة جائز للامام عن جابر بن سمرة انه قال صليت مع النبي عليه السلام
العيدين غير مرة ولا مرتين اي صليت كثيرا بغير اذان ولا اقامة يدل على انه لا اذان
ولا اقامة لشيء من النوافل بل ينادي في العيد الصلوة جامعة ليخرج الناس عند سماع
ذلك وقال ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة



قبل الخطبة بخلاف الجمعة لان خطبتها فريضة فلو قدمت الصلوة عليها ربما يتفرق الناس اذا
صلوا ولا ينتظروا الخطبة فيأثموا وانما ذكر الشيخين معه عليه السلام تقريرا للسنة وتاكيدا لها وقال
ابن عباس شهدت بحذف همزة الاستفهام اي احضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد
قال نعم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم خطب ولم يذكر اي ابن عباس اذانا ولا اقامة
في بيان كيفية صلوته ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرايتهن يهوين
اي يقصدن الى اذانهن جمع الاذن وحلوقهن جمع حلق او جمع حلقة وهو الحلقوم اي الى
ما فيهما من الحلي من القرط والقلائد يرفعن اي يعطين الى بلال ليتصدق به على الفقراء
ثم ارتفع هو اي ذهب رسول عليه السلام وبلال الى بيته وفيه دليل على جواز عطية المراة
بغير اذن زوجها خلافا لمالك وقال ابن عباس ان النبي عليه السلام صلى يوم الفطر ركعتين
لم يصل قبلها ولا بعدها مما يدل على انه ليس قبل صلوة العيد ولا بعدها سنة وقالت ام
عطية امرنا ان نخرج الحيض جمع حائض يوم العيدين وذوات الخدور جمع خدر وهو الستر اي
المخدرات من النساء فيشهدن اي يحضرن جماعة المسلمين ودعوتهم اي دعاءهم وتعتزل
الحيض عن مصلاهن اي تنفصل وتقف في موضع منفردات وهذا ليصل بركة الدعاء والصلوة
لهن مساعدة قالت امراة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب وهي كساء تستر
النساء بها اذا خرجن من بيتهن قال لتلبسها امر لالباس صاحبتها من جلبابها
لكن حضورهن في زماننا غير مستحب لظهور الفساد بين الناس وفيه ترغيب للناس في
حضور الصلوة ومجالس الذكر ومقاربة الصلحاء لينالهم بركتهم قالت عائشة
رضي الله عنها ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ايام منى وهي ايام التشريق تدففان
وتضربان اي الكف على الكف وقيل ترقصان من ضرب الارض وطئها وفي رواية
تغنيان بما تقاولت الانصار اي تفاوضت وتخاطبت بعضهم لبعض من الاشعار
التي تفاخرت بها القبيلتان الاوس والخزرج يوم بعاث وهو يوم مشهور كان فيه مقتلة عظيمة
للاوس على الخزرج قبل الاسلام يعزوا كل واحد من القبيلتين في ذلك اليوم لاظهار
شجاعتهم وبقيت المحاربة بينهم مائة وعشرين سنة حتى قدم النبي عليه السلام المدينة
فالف بينهم وفيهم نزل لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن
الله الف بينهم والنبي عليه السلام متغش اي متغط ومستتر بثوبه فانتهرهما اي زجرهما
ومنعهما ابو بكر فكشف النبي عليه السلام عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد
اعتذر عنهما بان اظهار السرور في العيدين من شعائر الدين وفي الحديث دليل على
ان ضرب الدف جائز اذا لم يكن فيه جلاجل في بعض الاحيان وان الغناء والاشعار التي
ليست فيها وصف محبوب مجازي من المراة والامرد ومدح الدنيا وهجو مسلم ولا كذب
جائز وفي رواية يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا اعتذر عنهما بان اظهار السرور
في العيدين من شعائر الدين وقال انس ان النبي عليه السلام كان لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات

اي كان يخرج ... جميع النساء
... العيد لحضرة ... عدم ... العصرة
... وفيه ترغيب للناس في حضور الصلوة
ومجالس الذكر ومقاربة الصلحاء لينالهم بركتهم
لكن حضور النساء المصلى في زماننا غير مستحب
لظهور الفساد بين الناس

وبالكلمتين وترا ثلثا او خمسا او سبعا وانما اسرع عليه الصلوة والسلام بافطار يوم الفطر
اظهارا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذي قبله ليكون مخالفة الفعل مشعرة بمخالفة الحكم
بخلاف الاضحى وقال جابر كان النبي عليه السلام اذا كان يوم عيد خالف الطريق اي ذهب
في طريق ويعود في اخر ليتبرك به اهلهما او ليستفيد منهما او ليتصدق على فقرائهما او ليزور
قبور اقاربه فيهما او ليشهد له طريقان او ليزداد المنافقون غيظا اي غيظا لهم ولئلا يكثر
الازدحام وقيل ليقصد اطول الطريقين ذهابا ليكثر خطاه فيزداد ثوابا واقصرهما ايابا
ليبلغ مثواه وقال البراء خطبنا النبي عليه السلام يوم النحر اي يوم عيد الاضحى فقال ان اول ما
نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان
نصلي فانما هو شاة لحم عجله لاهله ليس من النسك في شيء اي ليس بقربان ولا ينال به ثواب
القربان وعن جندب بن عبد الله البجلي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبح
قبل الصلوة فليذبح مكانها اخرى اي لم يكن اضحية فينبغي ان يذبح بدلها اضحية اخرى
ومن لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله وذهب ابو حنيفة الى ان الاضحية واجبة ووقتها
بعد صلوة الامام في حق المصري وعند الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس
قدر رمح او قدر ركعتين وخطبتين خفيفتين سواء صلى الامام او لا في حق المصري وغير
من يحج ووقتها بغروب الشمس في اليوم الثالث من ايام التشريق وعن البراء انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلوة فانما ذبح لنفسه لا عن الاضحية ومن ذبح
بعد الصلوة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين وقال ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يذبح اي البقرة والغنم وينحر اي الابل بالمصلى لاظهار شعار الاضحية ليقتدي به من يراه
وللجمهور على انه لا يجوز ذبحها قبل طلوع الفجر من يوم النحر ورخص بعضهم ذلك لاهل القرى حين
لطلوع قال انس قدم النبي عليه السلام المدينة ولهم اي لقوم المدينة يومان يلعبون فيهما احدهما
يوم النيروز والاخر يوم المهرجان فقال عليه السلام ما هذان اليومان قالوا كنا نلعب فيهما
في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ابدلكم الله بهما يوم الاضحى ويوم الفطر خيرا منهما
اي اتركوا هذين اليومين وخذوا بدلهما وهذا يدل على ان تعظيم يوم النيروز والمهرجان
وغيرهما مما لم ياذن به الشرع ولا يجوز تعظيمهما وقال بريدة كان النبي عليه السلام لا يخرج
يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي موافقة للفقراء لان الظاهر ان لا شيء
لهم الا ما اطعم الناس من لحوم الاضاحي وقيل انما لا يطعم قبل الصلوة ليكون اول
ما يطعم لحم اضحيته وعن كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده ان النبي عليه السلام كبر في العيدين
في الاولى سبعا قبل القراءة سوى تكبيرة الاحرام وتكبير الركوع وفي الاخرة خمسا قبل
القراءة سوى تكبير القيام وتكبير الركوع وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله وروي
مرسلا عن جعفر بن محمد ان النبي عليه السلام وابا بكر وعمر كبروا في العيدين والاستسقاء
سبعا وخمسا وصلوا قبل الخطبة وجهروا بالقراءة وسئل ابو موسى كيف كان رسول الله



الله عليه السلام يكبر في الاضحى والفطر قال كان يكبر اربعا تكبيره اي مثل تكبيره على الجنائز وبه اخذ
ابو حنيفة وعن البراء ان النبي عليه الصلوة والسلام نول مجهول ناول اي اعطي يوم العيد
قوسا فخطب عليه وروي مرسلا ان النبي عليه السلام كان اذا خطب يعتمد على عنزته اعتمادا
وهي رمح قصير او عصا قال السنة ان ياخذ الخطيب بيده اليسرى قوسا او سيفا او عنزة
وياخذ بيده اليمنى حرف المنبر وعن جابر انه قال شهدت مع النبي عليه السلام في يوم عيد
فبدأ بالصلوة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة فلما قضى الصلوة قام متوكئا اي متكئا معتمدا
على بلال كما يتكئ الخطيب على العصا فحمد الله واثنى عليه ووعظ الناس وذكرهم وهما متقاربان
في المعنى وحثهم اي حرضهم على طاعته ومضى اي ذهب الى النساء وهن واقفات
بحيث لم يسمعن الوعظ فاتاهن ومعه بلال فامرهن بتقوى الله ووعظهن وذكرهن وعن
ابي هريرة انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم العيد في طريق رجع في
غيره وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله اصابهم مطر في يوم عيد فصلى
بهم النبي عليه السلام صلوة العيد في المسجد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
صلوة العيد في الصحراء الا اذا اصابه مطر فيصلي في المسجد فالافضل اداؤها في الصحراء
في سائر البلدان وفي مكة خلاف وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى عمرو
بن حزم وهو بنجران اسم بلد باليمن عجل الاضحى ليشتغل الناس بذبح الاضاحي واخر
الفطر ليوسع على الناس وقت اخراج زكوة الفطر قبل الصلوة وذكر الناس اي عظهم
وروي عن ابي عمير بن انس عن عمومة له يعني الاعمام جمع عم من اصحاب النبي عليه السلام ان
ركبا جمع راكب جاؤوا الى النبي عليه السلام حين لم ير اهل المدينة الهلال ليلة الثلثين
من رمضان يشهدون انهم راوا الهلال بالامس اي بليلة امس فامرهم ان يفطروا ذلك
اليوم واذا اصبحوا اي اليوم الآتي وهو الثاني ان يغدوا الى مصلاهم لصلوة العيد
فصل في الاضحية من الصحاح عن انس انه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم من التضحية
وهي ذبح الاضحية والاضحية ما يذبح يوم النحر بكبشين املحين الاملح افضل من الملحة
وهي عند اكثر اهل اللغة بياض يخالطه سواد وقيل بياضه اكثر من سواده اقرنين
اي لاقرن لعظيم القرن ذبحهما بيده وانما قال بيده لنفي الذبح عنه بامره وسمى اي قال
بسم الله وكبر اي قال الله اكبر قال اي الراوي رايته اي النبي عليه الصلوة والسلام واضعا
قدمه على صفاحهما الصفاح جمع صفح بالفتح وهو الجنب وقيل جمع صفحة الوجه وهي عرضه
وقيل صفاحهما نواحي عنقهما وصفح الشيء ناحيته ويقول بسم الله والله اكبر عن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد كناية عن سواد القوائم
ويبرك اي يضطجع في سواد كناية عن سواد البطن وقيل عن سواد ركبتيه وينظر في سواد
كناية عن سواد العينين فاتي به ليضحي به قال يا عائشة هلمي المدية ثم قال اشحذيها اي حدي
المدية بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ الكبش فاضجعه ثم ذبحه اي قصد ذبحه ثم قال بسم الله اللهم

تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به والمراد ايصال الثواب اليهم لأن الواحد من الغنم
لا يقع عن أكثر من واحد ولكن إذا ضحى واحد من أهل بيته شاة تأدت السنة لجميعهم وبهذا الحديث
قال الشافعي ومالك وأحمد المستحب للرجل أن يقول إذا ذبح أضحيته اللهم هذا عني وعن أهل بيتي
وكره مشايخ أبي حنيفة وعن جابر أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تذبحوا إلا
مسنة وهي من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الإبل بنت خمس سنين
إلا أن يعسر عليكم أي ذبحها بأن لا تجد فتذبحوا جذعة وهي ما تكون قبل المسنة من الضأن
وبهذا قال بعض الفقهاء الجذعة لا تجزئ في الأضحية إذا كان قادرا على مسنة ومن قال
بجوازه حمل الحديث على الاستحباب وعن عقبة بن عامر أن النبي عليه السلام أعطاه غنما يقسمها
على صحابته ضحايا حال عن الضمير المنصوب في يقسمها أي إرادة التضحية فبقي عتود وهو بفتح العين
المهملة قيل هو من ولد المعز ما أتى عليه حول فقال ضح أنت وفي رواية قلت يا رسول
الله أصابني جذع قال ضح أنت به وقال ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح
وينحر بالمصلى قدم هذا الحديث برواية ابن عمر في صلاة العيد وذكره هنا لبيان مكان
الذبح وثمة لبيان وقت التضحية وعن جابر أن النبي عليه السلام قال البقرة عن سبعة
والجزور وهو ما يجزر ويضحى من الإبل أي ينحر ذكرا كان أو أنثى عن سبعة يعني لو اشترك سبعة أنفس
بذبح بقرة أو نحر جمل جاز فلو أراد بعضهم أن يأكل نصيبه ويصرفه إلى شيء آخر جاز عند الشافعي
ولا يجوز عند أبي حنيفة وعن أم سلمة أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
دخل العشر أي عشر ذي الحجة وأراد بعضكم أن يضحي قيل هذا يدل على أنه غير واجبة والأمر بالتفويض إلى
إرادته ينافي الوجوب وبه قال الشافعي وقال بعضهم بوجوبه فلا يمس من شعره أي من شعر
ما يضحي به وبشره أي ظفره شيئا وذهب قوم إلى ظاهر الحديث بمنع من أخذ الشعر والظفر
ما لم يذبح وكان مالك والشافعي يريان ذلك على الاستحباب ورخص فيه أبو حنيفة وأصحابه
وفي رواية فلا يأخذن شعرا ولا يقلمن ظفرا والمراد به الظلف وفي رواية من رأى هلال
ذي الحجة وأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئا هذا لأن الأضحية تكون فداء
يوم القيامة للمضحي ويصل بكل عضو وشعر وظفر منها بركة ورحمة إلى كل جزء من المضحي فنهى عليه
الصلاة والسلام عن إزالتها عنه ليناله لكل عضو بركة الأضحية وعن ابن عباس
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من
هذه الأيام العشر وإنما كان أحب فيها لأنها أيام زيارة بيت الله الحرام والبلد
الحرام والوقت إذا كان أفضل كان العمل الصالح فيه أفضل قالوا يا رسول الله ولا الجهاد
في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله إلى الجهاد فلم يرجع
من ذلك بشيء أي أخذ ماله وأريق دمه في سبيل الله فهذه الجهاد أفضل وأحب إلى
الله من الأعمال في هذه الأيام لأن الثواب يكون بقدر المشقة في سبيله من الحسان عن جابر
أنه قال ذبح النبي عليه السلام يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين موجوئين أي خصيين وبري





وبري موجوئين وهو القياس لأنه مفعول من وجأ مهموز اللام إذا دق عروق الخصية حتى
يفسد شبيهها بالخصي لكن قلبوا الهمزة والواو ياء على غير قياس وأدغموا مثل مرميين
وفيه دليل على أن الخصي في الضحايا غير مكروه وقد كرهه بعضهم لنقيصة العضو فلما وجههما أي أراد
ذبحهما قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض أي خلقهما وأنا على ملة إبراهيم
حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم منك أي حصل لي هذا الكبش
منك ولك أي جعلته لك وأتقرب به إليك عن محمد وأمته بسم الله والله أكبر
ثم ذبح وفي رواية ذبح بيده وقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عني وعمن لم يضح من أمتي
وعن حنش الصنعاني أنه قال رأيت عليا يضحي بكبشين وقال إن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم أوصاني أن أضحي عنه فأنا أضحي عنه يدل على أن الأضحية يجوز عمن مات وعن علي
رضي الله عنه أنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن
أي نتأمل في سلامتهما من آفة بهما كالعور والجدع من الاستشراف الاستكشاف
وأن لا نضحي بمقابلة وهي التي قطع مقدم أذنها ثم يترك معلقا ولا مدابرة وهي ما قطع
مؤخر أذنها ولا شرقاء أي التي مشقوقة الأذن ولا خرقاء أي التي مثقوبة الأذن
ثقبا مستديرا وقيل الشرقاء ما قطع أذنها طولا والخرقاء ما قطع أذنها عرضا فعند
الشافعي لا يجوز الأضحية بشاة قطع بعض أذنها وعند أبي حنيفة يجوز إذا قطع أقل
من النصف وعن علي رضي الله عنه أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نضحي بأعضب
القرن والأذن أي مكسور القرن ومقطوع الأذن يقال للمكسور الداخل قرنه أعضب
وللمكسور الخارج أقصم قيل في المكسور هو النصف فما دونه وعن البراء بن عازب أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى أي يجتنب من الضحايا فأشار بيده فقال أربعا أي اتقوا
أربعا العرجاء البين ظلعها أي عرجها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها
والعجفاء أي المهزولة التي لا تنقي أي لا نقي بعظمها والنقي المخ يقال أنقت الناقة إذا سمنت
وصار في عظامها النقي والحديث يدل على أن العيب الخفي في الضحايا معفو عنه وعن أبي سعيد
أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبش أقرن فحيل قيل هو المختار السمين
ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد المقدم بيانه وعن مجاشع من بني سليم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الجذع يوفي مما يوفي منه الثني أي يجوز تضحية
الجذع من الضأن كتضحية الثني من المعز وعن أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول نعمت الأضحية الجذع من الضأن حمد عليه السلام ليعلم الناس
جوازه وعن ابن عباس أنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فحضر
الأضحى فاشتركنا في البقرة سبعة نصب على الحال وفي البعير عشرة ذهب إلى هذا
إسحق بن راهويه قالوا هذا منسوخ بما تم من قوله البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة وعن

عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر نصب على الظرف
احب نصب صفة عمل الى الله من اهراقة الدم اي اراقته يعني افضل العبادات يوم النحر اراقة
الدم وانه اي المضحى به وفي بعض النسخ وانها اي الاضحية وهو الانسب بالضمائر
بعد لتاتي يوم القيمة بقرونها جمع قرن وفي بعض بفرثها جمع فرث وهو نجاسته التي
يكون في الكرش واشعارها جمع شعر واظلافها جمع ظلف يعني انه ياتي يوم القيمة كما كان
في الدنيا من غير ان ينقص منه شئ ليكون بكل عضو منه اجر ويصير مركبه على الصراط وان الدم
ليقع من الله بمكان اي بموضع قبول قبل ان يقع بالارض فطيبوا بها انفسا الفا
جواب شرط مقدر اي اذا علمتم انه تعالى يقبل ويجزيكم بها ثوابا كثيرا فلتكن انفسكم
بالتضحية طيبة غير كارهة لها وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ما من ايام احب الى الله ان يتعبد في محل الرفع بالفاعلية من احب الذي هو افعل التفضيل
اي لان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل اي يساوي صيام كل يوم منها اي من اول ذي
الحجة الى يوم عرفة بصيام سنة لم يكن فيها عشر ذي الحجة وقد صح الحديث في ان صوم يوم
عرفة كفارة سنتين ويعدل قيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر ضعيف. باب
العتيرة من الصحاح عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال لا فرع ولا عتيرة قال والفرع اول
نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم اي لاصنامهم بمنزلة الاضحية في الاسلام
قيل كان احدهم اذا تمت ابله مائة نحر بكره وهو الفرع والعتيرة ذبيحة كانت في الجاهلية تذبح في رجب
لاصنامهم قيل كان احدهم ينذر في الجاهلية ان كان كذا فعليه ان يذبح في رجب كذا وكانوا
يسمون ذلك عتيرة وكلاهما منهي في الاسلام وجوز ابن سيرين العتيرة وكان يذبح في شهر
رجب وحمل النهي على التقرب به لا لوجه الله تعالى كذبح العرب اياه لآلهتهم ويدل
على ذلك حديث نبيشة انه قال رجل يا رسول الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب
فما تامرنا فقال اذبحوا لله اي شهر كان وبروا الله واطعموا الله من الحسان عن مخنف بن سليم انه شهد
النبي عليه السلام يخطب يوم عرفة قال على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة اوجب ابو حنيفة
الاضحية على من ملك نصابا من المال الزكاة ولم يجوز العتيرة ضعيف بحسب الرواية ومنسوخ
بحسب الحكم قيل في النسخ نظر لان مخنف بن سليم رواه قبل موته عليه السلام باشهر ولم يخطب
بعرفة الا في حجة الوداع وهو حين تقرر الاسلام والاحكام لاحتمال نسخها باب صلوة الخسوف
من الصحاح عن عائشة رضي الله عنها ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
ذهب نورها فبعث مناديا بالصلوة جامعة اي احضروا الصلوة بنصب على الحال للتخصيص جامعة
نصب على الحال ويجوز رفعهما مبتدا وخبرا فاجتمع الناس فتقدم عليه السلام فصلى اربع ركعات
اي اربع ركوعات في ركعتين واربع سجدات في كل ركعة ركوعان وسجودان او يقال الركوع وحده ركعة
والسجود وحده سجدة وبه قال الشافعي ومالك واحمد وعند ابي حنيفة ركعتان في كل ركعة ركوع واحد
وسجودان كساير الصلوة قالت عائشة رضي الله عنها ما ركعت ركوعا ولا سجدت سجودا قط



قط كان ذلك الركوع او ذلك السجود اطول منه اي من الركوع والسجود الذي في غير صلوة
الخسوف وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت جهر النبي عليه السلام في صلوة الخسوف
بقراءته قيل المراد خسوف القمر لانه يكون بالليل فيجهر بالقراءة فيها فالخسوف يستعمل في القمر ايضا
عن عبد الله بن عباس انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع
ركوعا طويلا ثم رفع راسه فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا
وهو دون الركوع الاول اي اقل واقصر من الركوع الاول ثم سجد ثم قام الى الركعة الثانية
فقام اي وقف قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول
ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الاول ثم
رفع ثم سجد وهذا على مذهب الشافعي ثم انصرف وقد تجلت الشمس اي ظهرت فقال
ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله اي علامتان من علامات الله تعالى لا يخسفان لموت احد اي بسبب موته
ولا لحيوته اي بسبب حيوته فانهم كانوا يزعمون ان كسوفهما يوجب حدوث تغير في العالم
من موت احد او ولادة احد او قحط او غير ذلك من الحوادث فاعلمهم عليه السلام ببطلانه
وخسوفهما علامة كونهما مسخرين ومقهورين لامر الله تعالى كساير المخلوقات فكيف يجوز ان يتخذهما
بعض الناس معبودين فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رايناك تناولت
اي اخذت شيئا في مقامك هذا اي في الموضع الذي صليت فيه ثم رايناك تكعكعت
اي تاخرت فقال اني رايت الجنة فتناولت منها عنقودا اي حوشة عنب ثم عرضت
على النار تاخرت خشية ان يصيبني ولو اخذته اي العنقود لاكلتم منه يا اهل الدنيا ما
بقيت الدنيا اي مدة بقائها لان ما كان من الجنة لا يفنى بخلقه تعالى كل حبة اخرى كما هو
المروي في خواص ثمرة الجنة وانما لم ياخذ عليه الصلوة والسلام لئلا يفوتهم الايمان
بالغيب مع انهم مامورون به ورايت النار فلم ار كاليوم منظرا قط قدم عليه فانتصب
حالا اي لم ار منظرا قط اخوف مثل المنظر الذي رايته اليوم شنيع وهيبة للنار ورايت
اكثر اهلها النساء فقالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير اي
الزوج سمي به لانه يعاشرها والمراد بالكفر هنا ضد الشكر اي يتركن شكر ازواجهن ولمن لم يشكر
الناس لم يشكر الله ويكفرن الاحسان ولو احسنت الى احديهن الدهر ثم رات منك شيئا
اي يكرهه ولا يناسب خاطرها قالت ما رايت منك خيرا قط وعن عائشة نحو حديث
ابن عباس وقالت ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف وقد انجلت الشمس اي انكشفت
فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا
لحيوته فاذا رايتم ذلك فادعوا الله وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق
العادة يكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة وكبروا
وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله ما من احد اغير اي اشد غيرة من الله الغيرة في الاصل

كراهة شركة الغير في حقه وغيرة الله كراهة الفواحش وعدم رضاه ان يزني عبده متعلق
باغير او تزني امته اي على عبده او امته فان غيرته تعالى كراهية لذلك اشد من غيرتكم
وكراهيتكم على عبيدكم واماءكم ووجه اتصال هذا بما قبله هو انه عليه الصلوة والسلام
لما خوف امته من الخسوفين وحضهم على الفزع والالتجاء الى الله بالتكبير والدعاء اراد
ان يردعهم عن المعاصي كلها فخص منها الزنا يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم
من اهوال الآخرة لضحكتم قليلا قيل المراد منه المنع من الضحك والعدم ولبكيتم كثيرا عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال خسفت الشمس فقام النبي عليه السلام فزعا اي خائفا من ظهور الخسوف
والزلازل والرياح والصواعق شفقا على اهل الارض ان يأتيهم عذاب كما اتى من قبلهم
واما قول ابو موسى يخشى ان تكون الساعة ظن منه وليس بصواب لانه عليه السلام كان
متيقنا بانها لا تقوم حتى ينجز الله ما وعد منه من فتح بلاد العجم وغير ذلك من المواعيد
فانه عليه السلام اخبر بذلك قبل فتح خيبر حيث قال يوم الخندق وستظهرون على فارس
والروم واسلام ابي موسى كان بعد فتح خيبر فاتى المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود
ما رايته قط يفعله اي ما رايت النبي عليه السلام يفعل مثل هذا وقال هذه الآيات التي يرسل
الله لا تكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف الله بها عباده فاذا رايتم شيئا من ذلك
فافزعوا اي التجئوا من عذابه الى ذكره ودعائه واستغفاره وعن جابر انه قال انكسفت
الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابرهيم بن النبي عليه الصلوة والسلام
كان له ثمانية عشر شهرا اكثر واهل التواريخ على انه مات في السنة العاشرة من الهجرة
فصلى بالناس ست ركعات اي ركوعات اطلاق الكل على الجزء باربع سجدات اي صلى
ركعتين في كل ركعة ثلث ركوعات مع سجدتين وعن علي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال صلوة الكسوف ثماني ركعات اي ركوعات في اربع سجدات
بان صلى ركعتين في كل ركعة اربع ركوعات مع سجدتين وقال جابر بن سمرة كسفت الشمس
في حيوة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتيته وهو قائم في الصلوة رافع يديه فجعل يسبح و
يهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها اي كشف وازيل عن الشمس كسوفها فلما حسر عنها
قرأ سورتين وصلى ركعتين وقالت اسماء بنت ابي بكر امر النبي عليه السلام بالعتاقة في
العين العتق في كسوف الشمس لان الاعتاق وساير الخيرات يدفع الغضب من الحسان
عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف اي كسوف
الشمس لا نسمع له صوتا وهذا يدل على ان الامام لا يجهر بالقراءة في صلوة الكسوف وبه
قال ابو حنيفة قال عكرمة قيل لابن عباس ماتت فلانة بعض ازواج النبي عليه السلام ارفع
عطف بيان لفلانة او خبر مبتدأ محذوف وقيل هي صفية وقيل حفصة رضي الله عنهما فخر ساجدا
فقيل له تسجد هذه الساعة بحذف الاستفهام فقال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا رايتم آية اي علامة مخوفة فاسجدوا اي فصلوا اما قواه الله وقيل اراد به السجود



فحسب واي آية اعظم من ذهاب ازواج النبي عليه السلام فالسجود عند ذلك لدفع العذاب المتوقع
لحصول بركتهن قال عليه السلام انا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون واصحابي
امنة لاهل الارض للتيسير فكأنه رأى بقاء الامنة على الاصحاب ببقاء الازواج لان اهل الرجل
تعد من جملته لشدة الاتصال بينهما فصل في سجود الشكر من الحسان عن ابي بكرة ان النبي عليه السلام
كان اذا جاءه امر يسر به من السرور خر ساجدا اي سقط للسجود شكرا لله فسجود الشكر سنة
في نعمة غريب وروي ان النبي عليه السلام رأى نغاشيا بتشديد الياء اي ناقص الخلق و
ضعيف الخلق فسجد شكرا لله فالسنة لمن رأى مبتلا ببلاء ان يسجد شكرا لله على ان عافاه
الله من ذلك ولكن ليكتم السجود عنه لئلا يتأذى وعن عامر بن سعد عن ابيه انه قال خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبا من عزوراء بفتح العين
المهملة وسكون الزاء وفتح الواو بالمد قيل بالقصر ثنية الجحفة عليها طريق المدينة الى مكة بمعنى
مصب الارضية ماخوذ من العزاز للارض الصلبة نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة نزول عليه السلام
في هذا الموضع للدعاء لانه يوحي الله تعالى اليه لا لخاصية هذه البقعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا
ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا قال اني
سألت ربي وشفعت لامتي فاعطاني ثلث امتي فخررت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت
راسي فسألت ربي لامتي فاعطاني ثلث امتي فخررت ساجدا لربي شكرا ثم رفعت راسي فسألت
ربي لامتي فاعطاني الثلث الآخر بكسر الخاء فخررت ساجدا لربي شكرا قال الامام مظهر الدين
ليس معناه ان يكون جميع امته مغفورين بحيث لا يصيبهم عذاب لان هذا نقيض الكثير من الآيات
والاخبار الواردة في تهديد الفاسقين بل المراد انه سأل ان يخص امته من بين الامم
بان لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب وان لا يخلدهم في النار بسبب الكبائر وغير ذلك من
الخواص التي خص الله امته عليه الصلوة والسلام من بين سائر الامم باب الاستسقاء من الصحاح
عن عبد الله بن زيد انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الى المصلى يستسقي فصلى
بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة قالت السنة ان يصلي للاستسقاء بالجماعة كصلوة العيد وبه قال
ابو يوسف ومحمد واستقبل القبلة يدعو ورفع يديه وحول رداءه حين استقبل القبلة والغرض
من تحويل الرداء التفاؤل بتحويل الحال من العسر الى اليسر ومن الجدب الى الخصب وكيفيته ان كان
مربعا يجعل اعلاه اسفله وان كان مدورا كالجبة يجعل جانب الايمن على الايسر قال انس رضي الله
عنه كان النبي عليه الصلوة والسلام لا يرفع يديه في شيء من دعائه اي لا يرفعهما كل الرفع حتى يجاوز بهما
رأسه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه وعن انس ان النبي عليه السلام
استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء اي يجعل بطن كفيه الى الارض وظهرهما الى السماء اشارة لك
الى تقلب الحال كما التمس من الله ان يجعل بطن السحاب الى الارض وقيل من اراد دفع بلاء من قحط ونحوه فليجعل
ظهر كفه الى السماء ومن سأل نعمة من الله فليجعل بطن كفه الى السماء وعن عائشة ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا رأى المطر قال صيبا نافعا بتقدير اسقنا صيبا اي مطرا نافعا

امنوا فاكطوفان نوح عليه السلام قال انس اصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر قال فحسر
رسول الله اى كشف عن بدنه ثوبه حتى اصابه من المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال لانه
حديث عهد اى قريب العهد بالفطرة لم تخالطه ما يفسده من الايدى الخاطئة فيتبرك به
عن المسيب عن عبد الله بن زيد انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى فاستسقى وحول
رداءه حين استقبل القبلة فجعل عطافه اى رداءه يتميز لوقوعه على العطفين اى على الجانبين
والضمير فيه للرداء لانه اراد تحويل الرداء للنبي عليه السلام اى جانبه الايمن على عاتقه الايسر
وجعل عطافه الايسر على عاتقه الايمن ثم دعا الله وعنه انه استسقى النبي عليه السلام وعليه خميصة
له سوداء وهى كساء اسود مربع له علمان فاراد ان ياخذ اسفلها فيجعله اعلاها فلما ثقلت
اى عسر جعل اسفلها اعلاها قلبها على عاتقه اى جعل ما على عاتقه الايسر وعن عمير مولى ابى
اللحم بمد الهمزة اسم رجل من قدماء الصحابة وكبارهم اسمه عبد الله بن عبد الملك استشهد
يوم حنين وكان لا ياكل اللحم فلقب بذلك انه راى النبي عليه الصلوة والسلام يستسقى
عند احجار الزيت موضع بالمدينة من الحرة سمى بها لسواد احجارها كانها طليت بالزيت قائما
يدعو رافعا يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما راسه اى يرفع يديه بمحاذاة وجهه ورأسه لا اكثر منه
هذا وهذا خلاف حديث انس ولعل هذا فى مرة اخرى وقال ابن عباس خرج النبي عليه السلام
يعنى الاستسقاء متبذلا اى لابسا ثياب البذلة وهى ما يلبس كل الايام غير لباس الزينة
متواضعا متخشعا متضرعا وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول اذا استسقى اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر اى ابسط
رحمتك واحى بلدك الميت اى بانزال المطر فيصير الارض ببنته رطبة وخضراء بالنبات
والماء عن جابر بن عبد الله انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يواكئ اى يتحامل على
يديه اذا رفعهما فى الدعاء كانه متكئ عليهما حتى تنقلا بديه كالمتكئ على عصا فقال اللهم اسقنا
غيثا اى مطرا مغيثا اى معينا مريئا اى هنيئا صالحا لا ضرر فيه مريعا ذا امراعة وخصب يقال
امرعت الارض اى اخصبت ويروى مربعا بفتح الميم والباء الموحدة من الارباع اى منبتا
للربيع وهو الكلاء الذى ترعاه ابل نافعا غير ضار بالاغراق والانهدام عاجلا
غير اجل فاطبقت عليهم السماء اى جعلت عليهم طبق السماء وكسحابة يقال الطبق اذا جعل الطبق
على راس شىء وغطاه به يعنى ظهر السحاب فى ذلك الوقت وغطاهم بحيث صار كطبق فوقهم
من السماء من تراكمه وعمومه الجوانب وقيل اطبق المطر الدائم يقال اطبق عليه الحمى اذا دامت
فصل من الصحاح ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا
اى بالريح التى تهب من مطلع الشمس فى حرب الاحزاب وذلك ان قريشا وغطفان وهى قريظة
وبنى النضير لما حاصروا المدينة يوم الخندق ونزلوا قريبا من المدينة وكانوا اثنى عشر الفا
سوى من انضم اليهم من اليهود فارسل عليهم ريح الصبا فهبت هبوبا شديدا فرقت
خيامهم واراقت انيتهم وقتل وهم ولم يمكنهم القرار والتقى فى قلوبهم الرعب فانهزموا



فانهزموا وكان ذلك معجزة للنبي عليه السلام وتفضلا من الله على المسلمين وفيه نزل قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا واهلكت عاد بالدبور
اى بالريح التى تهب من مغرب الشمس وكانت قوة كل واحد منهم اثنى عشر ذراعا قوله
فهبت عليهم الدبور فالقتهم على الارض بحيث اندقت رؤوسهم وانشقت بطونهم
وخرجت منها احشاؤهم فالريح مامورة تجئ تارة لنصرة قوم وتارة لاهلاك قوم وقالت
عائشة رضى الله عنها ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته
جمع لهاة وهى قعر الفم قريب من اصل اللسان انما كان يتبسم وكانت اذا رات غيما اى سحابا
او ريحا عرف فى وجهه اى الكراهة واثر الخوف من حصول ضرر او عذاب فى ذلك الريح وقالت كان
النبي عليه السلام اذا عصفت الريح اى اشتدت هبوبها قال اللهم انى اسالك خيرها وخير ما
فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها ومن شر ما فيها وشر ما ارسلت به واذا
تخيلت السماء اى تغيمت وتخيل منها المطر تغير لونه وخرج اى من البيت تارة ودخل اخرى
واقبل تارة وادبر اخرى فاذا امطرت السماء اى السحاب سرى عنه اى كشف عنه الخوف فعرفت
ذلك عائشة رضى الله عنها فسالته فقال عليه السلام لعله اى لعل هذا المطر يا عائشة كما قال اى مثل الذى
قال فى حقه قوم عاد فلما راوه عارضا اى سحابا مستقبل اوديتهم اى صحاريهم قالوا
هذا عارض ممطرنا ظنوا انه سحاب ينزل منه المطر بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم فظهرت
منه ريح فاهلكتهم فلا يجوز لاحد ان يامن من عذاب الله تعالى وفى رواية يقول اذا راى المطر
رحمة بالرفع اى هذه رحمة وبالنصب اى اجعله رحمة قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مفاتيح الغيب رادبه خزائنه خمس ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الاية وعن ابى هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست السنة اى القحط الشديد بان لا تمطروا اى
لا ينزل عليكم ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا اى التكرير للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا
وذلك الياس بعد توقع الرجاء وظهور سببه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر وهذا
ليس نهيا عن الاستمطار والاستسقاء بل هما سنة ولكنه نهى عن اعتقاد حصول الرزق بنزول
المطر وعدم حصوله بعدم نزوله فليكتسب العبد وليستمطر وليعتقد ان الرزق منه تعالى من الحسان
عن ابى هريرة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الريح من روح الله اى من رحمته تاتى بالرحمة
وتاتى بالعذاب قيل الرياح ثمان اربع للرحمة الناشرات والذاريات والمرسلات والمبشرات واربع للعذاب
العاصف والقاصف وهما فى البحر والصرصر والعقيم وهما فى البر فلا تسبوها بالجوى لتضرر منها والتيان
الريح العذاب رحمة للمؤمنين من حيث انهم خلصوا من ايدى الكفار الطاغين واسئلوا
الله من خيرها وعوذوا به من شرها وعن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبي عليه السلام فقال
لا تلعنوا الريح فانها مامورة وانه اى الشان من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه
اى على اللاعن غريب وعن ابى بن كعب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح
فاذا رايتم ما تكرهون فقولوا اللهم انا نسالك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما امرت

به ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به عن ابن عباس انه قال ما هبت
الريح قط الا جثى النبي عليه الصلوة والسلام اي جلس على ركبتيه تواضعا لله تعالى وخوفا من
عذابه قال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا قيل العرب
يقول لا يلقح السحاب الا من رياح فالمعنى اجعلها رحمة للسحاب ولا تجعلها عذابا ولا تجعلها ريحا
كل ما كان بلفظ الجمع فهو رحمة وما كان بلفظ المفرد فهو عذاب وقال ابن عباس في كتاب
الله عز وجل انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا اي شديدة البرد وارسلنا عليهم الريح العقيم
وهو ما ليس فيه خير وارسلنا الرياح لواقح جمع لاقحة وهي بمعنى ملقحة اي تلقح الاشجار اي تجعلها
حاملا بالثمار وقال ان يرسل الرياح مبشرات اورد المؤلف تفسير ابن عباس لاجل قوله تعالى
رياحا وريحا وفيه نظر لقوله تعالى وجرين بهم بريح طيبة وبقوله عليه الصلوة والسلام الريح من
روح الله ونحو ذلك ويمكن ان يقال ان الجمع لم يات الا في الرحمة والمفرد اتى في العذاب
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي عليه السلام اذا ابصر ناشئا من السماء تعني
السحاب يسمى به لانه ينشأ في الهواء اي يظهر ترك عمله واستقبله ثم قال اللهم اني اعوذ بك
من شر ما فيه فان كشفه الله اي ذهب ذلك السحاب ولم يمطر حمد الله على ذلك وان مطرت
قال اللهم سقيا اي اسقنا سقيا نافعا عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
اذا سمع صوت الرعد من باب اضافة العام الى الخاص للبيان فان الرعد هو الصوت الذي يسمع من السحاب
والصواعق جمع صاعقة وهي نار تسقط من السماء في رعد شديد فعلى هذا لا يصح عطفه على ما قبلها
الا ان يريد بها صوت الرعد فيصح عطفها على صوت الرعد وكذا ان يريد بها الصوت الهائل
قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك غريب كتاب
الجنائز باب عيادة المريض وثواب المرض من الصحاح عن ابي موسى انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض امر من العيادة وفكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو
وهذه الاوامر للوجوب واذا امتثلها البعض سقط عن الباقين عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز
واجابة الدعوة اذا لم يكن فيها معصية وتشميت العاطس وهو ان يقول لمن عطس يرحمك الله
بعد قوله الحمد لله وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ست
اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي اذا طلب منك النصيحة فانصح
له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وقال البراء بن عازب
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز
وتشميت العاطس ورد السلام واجابة الداعي وابرار المقسم اي تصديق الحالف على شيء
ومنه لمن حلف بالله فضيلة ومعناه جعل يمين صاحبك صادقة كقوله والله
لا ابرح حتى تجئ معي وحتى تفعل كذا فالمستحب لك ان تفعل ذلك الفعل اذا كان فيه وسعك ولم
يكن معصية حتى يصير صادقا ونصر المظلوم مسلما كان او ذميا قولا كان او فعلا ونهانا عن

ونهانا عن خاتم الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج فانها انواع من الابريسم فلبس هذه الاشياء
حرام على الرجال دون النساء والمياثر الحمراء المياثر بالكسر مفعلة من الوثار وهو وسادة
توضع على السرج ليكون موضع جلوس الراكب وهو من فعل العجم فالظاهر انه نهي عنها لانها
من شعار الارجوان وهو صبغ احمر لما فيه من الرعونة والقسي بفتح القاف وتشديد السين
والياء ثياب منسوبة الى القس وهو قرية من ناحية مصر والنهي انما لعله للحرير او لكونها ثيابا
حمراء وانية الفضة وفي رواية عن الشرب في الفضة فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب
فيها في الاخرة فيحمل على المستحل او على الزجر والتهديد وعن ثوبان انه قال قال عليه السلام
اذا عاد اخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع الخرفة بضم الخاء ما يخترف اي يجنى من
الثمار حين يدرك شبه عليه السلام ما يحوزه عائد المريض من الثواب بما يخترف من الثمار
او المراد انه بسعيه اليه يستوجب الجنة ومخارفها باطلاق اسم المسبب على السبب وعن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم القيمة يا ابن
ادم مرضت اراد به مرض عبده وانما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني
قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض و
النقايص والحاجة الى الغير قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت
انك لو عدته لوجدتني عنده اي لوجدت رضاي عنده يا ابن ادم استطعمتك اي
طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال
اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت
ذلك اي ثوابه عندي يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت
رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك
لو سقيته لوجدت ذلك اي ثوابه عندي وانما قال في العيادة لوجدتني عنده وفي الاطعام
والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين واشار
الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وعن ابن عباس ان النبي عليه السلام دخل على اعرابي يعوده
وكان اذا دخل على مريض يعوده قال لا باس طهور ان شاء الله تعالى قال اي الاعرابي
اي لا ضرر عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب فقال له اي
النبي عليه السلام للاعرابي لا باس طهور ان شاء الله تعالى قال اي الاعرابي كلا اي ليس كما قلت
انه لا باس به بل حمى تفور اي تظهر حرها وتغلي بدني من فوران القدر وهو غليانها
على شيخ كبير تزيره القبور اي تحمله على زيارتها فقال النبي عليه السلام فنعم اذن يعني اذا
المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلته غضب عليه الصلوة والسلام برد الاعرابي
كلامه وقالت عائشة رضي الله عنها كان اذا اشتكى منا انسان اي مرض مسحه اي النبي
عليه الصلوة والسلام ذلك المرض بيمينه ثم قال اذهب الباس وهو شدة المرض
امرها اذهب رب الناس بحذف حرف النداء واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك

شفاء لا يغادر سقما اي لا يترك مرضا وقالت عائشة رضي الله عنها كان اذا اشتكى الانسان
الشيء مفعول اشتكى وضمير منه عائد الى الانسان وكان قرحة او جرح او كان به قرحة بضم القاف وفتحها ما يخرج على الاعضاء مثل الدمل وجرح ما يكون بالسيف
ونحوه قال النبي عليه السلام باصبعه اي اشار باصبعه هكذا ووضع سفيان بن عيينة الراوي سبابته بالارض ثم رفعها باسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا اي ممزوجة بريقه يشفى
الى ذلك المريض وقال عليه السلام بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا اي معجونة معه يشفى به سقيمنا باذن ربنا وقيل التربة اشارة الى فطرة اول مفطور من البشر والريقة الى النطفة
التي خلق منه الشخص كانه يتضرع بلسان الحال ويقول انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت فرعه منها فهين عليك ان تشفي من هذا شانه وعن عائشة
قالت كان النبي عليه الصلوة والسلام اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات اراد به السور الثلث واطلاق الجمع للتغليب وارادة الثنتين او هما وكل ما يشبههما مثل قل لو كنتم على الله ربكم وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم ونحو ذلك ومسح عنه اي عن ذلك
النفث بيده عليه الصلوة والسلام لعل تركه عليه السلام النفث بها على نفسه
وذلك المرض كان لعله انه آخر مرضه وانه اوان رحلته وبين وكان اذا مرض احد من اهل
بيته نفث عليه بالمعوذات وهذا يدل على ان الرقية بكلام الله سنة وكذلك النفث عند الرقية
وعن عثمان بن ابي العاص انه اشتكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده
فقال له رسول الله عليه الصلوة والسلام ضع يدك على الذي يألم اي يوجع من جسدك وقل بسم الله
ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد من الوجع واحاذر اي اخاف
قال ففعلت فاذهب الله ما كان بي ومن ذ الرقية لم يكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رضي الله عنهم
وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان جبرئيل اتى النبي عليه السلام فقال يا محمد اشتكيت بتقدير همزة
الاستفهام همزة الاستفهام قال نعم قال بسم الله ارقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل
نفس وعين حاسد الله يشفيك بسم الله ارقيك وعن ابن عباس انه قال كان النبي عليه السلام
يعوذ الحسن والحسين ويقول ان اباكما يعني ابراهيم عليه السلام يعوذ بها اي بهذه الكلمات
اسمعيل واسحق اعيذكما بكلمات الله التامة المراد بكلمات الله جميع المنزل على انبيائه
وقيل اسماؤه الحسنى وكتبه المنزلة ووصفها بالتمام لخلوها عن النقائص والاختلال من كل شيطان
وهامة وهي كل ذات سم يقتل ومن كل عين لامة اي جامعة للشر للمعيون من لمه اذا جمعه و
يكون بمعنى ملمة منزلة فعيل وجه اصابة العين ان الناظر نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع
الى الله والى صنعه فيحدث الله في المنظور علة بجنايته على غفلته ابتلاء العباد ليتيقن
الحق انه من الله تعالى وعجزه من غيره وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يصب منه بجزم جواب الشرط روي مجهولا اي يصيبه مصيبة وهي اسم
لكل مكروه ومعلوما اي يجعل الله تعالى ذا مصيبة ليطهره من الذنوب ويرفع درجاته منه بمعنى



بمعنى الاجل وضميره عائد الى الخير وعنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ما يصيب المسلم من نصب
وهو الالم الذي يصيب الاعضاء من جراحة وغيرها ومن ايذيه ولا وصب وهو السقم اللازم
ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم قيل الهم ما يذيب الانسان من الحزن والغم اشد
منه والحزن اسهل منهما وهو خشونة النفس منه وقيل الهم يختص بما هو آت والحزن
بما مضى حتى الشوكة بالرفع على ان حتى ابتدائية وبالجر على انها بمعنى الى الانتهاء الغاية وبالنصب
الواو العاطفة يشاكها بالمضارع المجهول فالضمير مفعوله الثاني والاول مضمر قائم مقام الفاعل
اي يشاك المسلم تلك الشوكة الا كفر الله بها اي محي بها بانها من خطاياه اي بعضها
وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني اوعك على بناء المجهول
اي اخذني الوعك وهو الحمى كما يوعك رجلان منكم يعني الم وعلى رجلين منكم
قيل ذلك لان لك اجرين قال اجل اي نعم هذا يدل على ان المرض اذا كان اكثر يكون الاجر
اكثر ثم قال ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله
سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه بشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا
وقالت عائشة رضي الله عنها ما رايت احدا الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وقالت مات النبي عليه السلام بين حاقنتي بكسر القاف ما بين الترقوة والحلق
وقيل سفل الحلقوم وذاقنتي بالذال المعجمة نقرة الذقن وهي طرف الحلقوم من اعلاه وقيل
ما بنا له الذقن من الصدر تريد انه عليه الصلوة والسلام وضع راسه على ترقوتها
عند النزع وكان ظنها شدة الموت علامة كثرة الذنوب فلما شاهدت موته عليه
الصلوة والسلام علمت ان ذلك علامة رفع الدرجة وتطهير الذنوب فلذلك قالت
لا اكره شدة الموت لاحد ابدا بعد النبي عليه السلام وقال عليه السلام مثل المؤمن كمثل الخامة
اي الغصن الرطبة من الزرع تفيئها الرياح اي تحركها وتميلها يمينا وشمالا اي تصرعها
اي يسقطها مرة وتعدلها اي تقيمها اخرى يعني يصيب المؤمن من انواع المشقة من الجوع
والخوف والمرض حتى ياتيه اجله يعني يموت وكل ذلك علامة السعادة ومثل المنافق
كمثل الارزة بفتح الهمزة وسكون الراء شجرة الصنوبر المجذية اي الثابتة على الارض التي
لا يصيبها شيء حتى يكون انجعافها اي انقلاعها مرة واحدة يعني لا يصيب المنافق مرض
ولا الم حتى يموت كيلا يحصل له الثواب وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل
المنافق كمثل شجرة الارزة لا تهتز اي لا تتحرك حتى تستحصد بصيغة المعروف اي
يدخل وقت حصادها وقال جابر دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ام السائب فقال
ما لك تزفزفين اي ترتعدين من الزفزفة وهي الارتعاد من البرد وقالت الحمى لا بارك الله
فيها فقال عليه الصلوة والسلام لا تسبي الحمى فانها اي الحمى تذهب خطايا بني آدم
اي تزيلها كما يذهب الكير اي كير الحداد وهو المبني من الطين وقيل الزق الذي ينفخ به النار

اى النار وحتت الحديد يعني يطهر بني ادم من الذنوب كما يطهر الكير الحديد من الخبث وعن ابي
موسى انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر ففاتت منه بذلك
ما وظيفة من النوافل كتب له بمثل ما كلفه اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر
غير مرتب وفيه دلالة على ان العبد يجازى على نيته وعن انس انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم يعني من مات منه فهو شهيد قيل هو قروح
تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع وفي ساير البدن فيسود ما حولها او يخضر واما الوباء
فغير الطاعون والصحيح انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الشهداء خمسة المطعون اى الذي مات
من الطاعون والمبطون اى الذي مات من وجع البطن كالاستسقاء والغريق الذي يموت
من الغرق وصاحب الهدم وهو الذي يموت تحت الهدم بفتح الدال ما يهدم والشهيد في
سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي وعن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من احد من زايدة اى ليس احد
يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا على الاقامة فيه مع قدرته على الخروج محتسبا اى
طالبا للثواب لا لحفظ مال او غرض اخر يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له
مثل اجر شهيد لانه بالاقامة في بلد فيه توكل عليه ودرجة المتوكل رفيعة عن اسامة انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز بكسر الراء اى عذاب ارسل على طائفة من
بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل الله عليهم
الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرائهم او بابا
باب القبة التي صلى اليها موسى عليه السلام ببيت المقدس او على من كان قبلكم من الامم
فاذا سمعتم به الباء متعلقة بسمعتم على تضمين اخبرتم بارض حال اى واقعا بارض فلا تقدموا
عليه اى لا تدخلوا تلك الارض وهذا الحذر منه ونهي عن التعرض للتلف او لا يجوز الالقاء
النفس الى التهلكة واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فيه اثبات التوكل والتسليم
لقضائه تعالى فان العذاب لا يدفعه الفرار وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج لحاجة
من غير فرار جاز وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال اذا
ابتليت عبدي بحبيبتيه يعني ذهبت عينيه ثم صبر ورضي بحكمي عوضته منهما الجنة يريد بحبيبتيه
يعني ذهبت عينيه وعن الحسن عن علي رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
والسلام ما من مسلم يعود مسلما غدوة بضم الغين ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس
الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي ولا يعوده مساء الا صلى عليه سبعون
الف ملك حتى يصبح وكان له خريف اى بستان فعيل بمعنى مفعول اى مخروف في الجنة وهو
في الاصل التمر المجتنى وقال زيد بن ارقم رضي الله عنه عادني النبي عليه السلام من وجع كان
بعيني يدل على ان من لم يقدر الا يخرج من بيته بعذر فيعاد وتسنه وعن انس انه قال قال رسول الله



رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء وعاد اخاه المسلم محتسبا بوعد اى يكون
بعيدا من جهنم مسيرة ستين خريفا اى عاما اطلاقا للبعض وارادة الكل ولعل الحكمة في الوضوء
هنا ان العيادة عبادة واداؤها على الوضوء اكمل وافضل وعن ابن عباس انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مسلم ما لا نفي يعود مسلما فيقول سبع مرات اسأل الله رب
العرش العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان يكون قد حضر اجله وعن ابن عباس ان النبي عليه
السلام كان يعلمهم اى اصحابه من الحمى ومن الاوجاع كلها الا ان يقول بسم الله الكبير
اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار وهو الذي يفور منه الدم يريد ان غلبة الدم في البدن
يولد الداء فليتعوذ منه به تعالى ومن شر حر النار وعن ابي الدرداء انه قال سمعت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من اشتكى منكم شيئا او اشتكاه اخ له فليقل ربنا الله
بالرفع فيهما مبتدأ وخبر الذي في السماء صفة مادحة لله عبارة عن علو شانه ورفعته لانه
منزه عن المكان تقدس اسمك اى تطهر عما لا يليق بك امرك في السماء والارض كما رحمتك في
السماء يعني من شانها ان يخص بالسماء لانها مكان الطيبين المعصومين عن الاثام بخلاف
الارض ولذلك اتى بالفاء الجزائية يعني اذا كان كذلك فاجعل رحمتك في الارض اغفر لنا
حوبنا بضم الحاء وفتحها اى ذنبنا وخطايانا انت رب الطيبين اى محبهم والمتولي لهم
للتشريف وهم الذين اجتنبوا الافعال والاقوال القبيحة كالشرك والفسق انزل رحمة من رحمتك
وشفاء من شفائك على هذا الوجع بكسر الجيم من به وجع فيبرأ منصوب لانه جواب الامر وهو
قوله فليقل وقوله انزل رحمة والاول اظهر من حيث المعنى والثاني من حيث اللفظ وعن
عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل يعود مريضا فليقل
اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدوا او يمشي لك في موضع الحال والا فالجزم لازم جوابا للامر
اى يغزو ويمشي في سبيلك يقال نكأت في العدو اى كثرت فيهم القتل والجراح او يمشي لك
الى [illegible] في موضع الحال ايضا وهو يمشي لك الى جنازة وسألت عائشة رضي الله عنها عن
قول الله تعالى ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه اى ان تظهروا ما في قلوبكم من السوء او
تخفوه يعني بان جرى في خواطركم من قصد الذنوب يحاسبكم اى يجازيكم به الله وعن قوله تعالى
ومن يعمل سوءا يجز به فقالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه معاتبة الله اشارة
الى مفهوم الايتين المسئول عنهما اى محاسبة الله عباده ومجازاتهم بما يبدون
وما يخفون من الاعمال هو معاتبة الله وفي مسند الترمذي معاتبة الله اى مؤاخذته
العبد بما يصيبه في الدنيا من الحمى والنكبة اى المحنة والاذى وحتى بكسر الحاء
ونوائبه حتى البضاعة بالجر عطف على ما قبلها وبالرفع على الابتداء والبضاعة بالكسر
طائفة من مال الرجل يضعها في قميصه اى كمه فيفقدها فيفزع لها اى يحزن لضياع
البضاعة فيكون ذلك كفارة لذنوبه حتى ان العبد المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر
الاحمر اى الذهب الذي يشوى في النار لتنقيته بالغة اى خالصة من الكدر وعن ابي موسى انه

النبي عليه الصلوة والسلام قال لا يصيب عبدا نكبة تنكيرها للتقليل لا للجنس ليصح ترتيب ما بعدها
عليها لقا، وهو للتقليل فما فوقها اي في العظم او دونها في الحقارة الا بذنب اي
بسبب ذنب صدر منه وتكون تلك المصيبة التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه وما اي الذي
يعفوا الله عنه من الذنوب من غير ان يجازيه في الدنيا ولا في الاخرة اكثر واجزل منه فكن
فانظر الى لطف الله بعباده جعلنا الله منهم وقرأ عليه الصلوة والسلام وما اصابكم
من مصيبة اي من مرض وشدة وهلاك وتلف في انفسكم واموالكم فبما كسبت ايديكم من
الذنوب ويعفوا عن كثير منها ولو بكم ضلالا لان الله تعالى قيل هذا الخطاب للمذنبين واما
غيرهم فانما تصيبهم مصائب لرفع درجاتهم وعن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك
الموكل به اكتب له مثل عمله اذا كان طليقا اي مطلقا من المرض الذي عرضه اي اذا كان
صحيحا لم يعقده المرض على العمل حتى اطلقه اي اكتب الى حين ارفع عنه عقدة المرض
او اكفته اي قبضه الي لكفت الضم ويطلع مجاز عن الموت وفي رواية فان شفاه غسله من
الذنوب وطهره وان قبضه اي اماته غفر له ورحمه وعن جابر بن عتيك انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والغريق
شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد وهي قرحة تصيب الانسان داخل جنبه والمبطون شهيد
وصاحب الحريق اي الذي احرقته النار شهيد والذي يموت تحت الهدم بفتح الدال شهيد
والمرأة تموت بجمع شهيدة بمعنى المجموع اي تموت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها من ولد او بكارة وعن سعد
انه سئل النبي عليه السلام اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل اي الاشرف
فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعني من هو اقرب الى الله اصعب يكون بلاؤه اشد
ليكون ثوابه اكثر يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان في دينه صلبا اي شديدا اشتد
بلاؤه وان كان في دينه رقة اي ضعف هون وخفف عليه البلاء ليكون ثوابه قليلا فما زال
كذلك اي ابدا يصيب الصالح البلاء ويغفر ذنوبه باصابته اياه حتى يمشي على الارض ماله ذنب
كناية عن خلاصه عن الذنب فكانه كان محبوسا فاطلق وخلي سبيله صحيح اي هذا الحديث صحيح
وقالت عائشة رضي الله عنها ما اغبط احدا اي ما افرح على احد يهون موته اي يسهل له
وما تمنى ذلك بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت رضي
الله عنها رأيت رسول الله وهو بالموت اي مشغول به وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده
في القدح ثم يمسح على وجهه ثم يقول اللهم اعني على سكرات الموت اي شدته او سكراته جمع
سكرة وهي شدة الموت وقال انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبده الخير عجل
له العقوبة اي الابتلاء بالمكاره في الدنيا واذا اراد الله بعبده الشر امسك اي اخر العقوبة
عنه في الدنيا بذنبه حتى يوافيه اي يجازيه بذنبه يوم القيمة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان عظم الجزاء اي كثرة الثواب مع عظم البلاء اي يحصل بحسب كثرة البلاء وان



وان الله عز وجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي اي بالبلاء وصبر عليه فله الرضا اي حصل
له رضا الله تعالى ورحمته ومن سخط بكسر الخاء اي كره البلاء وجزع ولم يرض بحكم الله فعليه السخط
من الله اي الغضب والرضا والسخط يتعلقان بالقلب لا باللسان فكثير ممن له انين من وجع
وشدة مرض ومرات في قلبه الرضا والتسليم بامر الله تعالى وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله تعالى
اي حتى يموت وما عليه من خطيئة لانها قد زالت بسبب البلاء صحيح وعن ابراهيم السلمي عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة اي
اذا قدر الله له منزلة ودرجة في الجنة لم يبلغها اي تلك المنزلة بعمله الصالح ابتلاه
الله في جسده او في ماله او في ولده ثم صبره اي اعطاه الصبر على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي
سبقت له من الله وعن عبد الله بن الشخير انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل
بضم الميم وتشديد الثاء اي صورة خلق ابن ادم والى جنبه اي بقربه والواو للحال
تسع وتسعون منية بفتح الميم الموت لانها مقدرة بوقت مخصوص من المني وهو التقدير
اراد به الكثرة وان اخطأته تمنى ان اخطأته اي جاوزته المنايا بالجمع المنية والمراد اسبابها
من الامراض والعلل والجوع والغرق وغير ذلك حتى بعد ذلك وقع في الهرم الذي لا دواء له
حتى يموت غريب وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يود اي يتمنى اهل العافية
يوم القيمة حين يعطى اهل البلاء الثواب لو ان جلودهم كانت قرضت اي قطعت
في الدنيا بالمقاريض قطعة قطعة ليجدوا ثوابا كما وجد اهل البلاء غريب وعن عامر الرام قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن اذا اصابه السقم ثم عافاه كان كفارة
لما مضى من ذنوبه وموعظة له اي للمؤمن فيما يستقبل لانه يحصل تنبيه واعتبار فيتوب
والمنافق لا يتعظ ولا يتوب ولا ينتفع بمرضه لا فيما مضى ولا فيما يستقبل وان المنافق
اذا مرض ثم اعفي بمعنى عوفي والاصح للعافية كان كالبعير عقله اهله اي شده ثم ارسلوه
فلم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه وعن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخلتم على المريض فنفسوا اي وسعوا له في اجله بان تقولوا يطول الله عمرك لا باس
طهور ان شاء الله ويشفيك الله ونحو ذلك فان ذلك اي تنفيسكم لا يرد
شيئا من قضاء الله وقدره يعني ان دعاكم لا يرد عنه الموت ولكن يطيب قلبه
ونفسه بدعائكم ويطيب نفسه فيخفف ما يجد من الكرب غريب وعن سليمان بن صرد
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتله بطنه اي مات من وجع بطنه لم يعذب في قبره
لانه كفارة لذنوبه لشدته باب تمني الموت وذكره من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يتمنين بنون التأكيد وفي بعض النسخ بدونها
ودونها ليا بمعنى النهي وباثباتها نهيا على صيغة الخبر اي لا يتمنى احدكم الموت
من ضر او مكروه اصابه وهذا لان الحيوة حكم الله عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضا

بحكمه اما بكسر الهمزة وإلا فأن نماما فادغمت في ما زائدة عوض عن الفعل المحذوف اي ان كان محسنا
فلعله ان يزداد وخبر لعل هنا بمعنى عسى واما مسيئا اي ان كان فلعله ان يستعتب اي يسترضي
اي يطلب رضا الله عنه بالتوبة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم
الموت ولا يدع في اكثر النسخ بحذف الواو على انه نهي ووجه صحة عطفه على النفي من انه
بمعنى النهي به اي بالموت من قبل ان يأتيه انه بكسر الهمزة والضمير للشان اذا مات انقطع
عمله فانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين
احدكم الموت من ضر اصابه فان كان لا بد فاعلا اي مريدا ان يتمنى الموت فليقل اللهم
احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وعن عبادة بن الصامت انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة احب الله لقاءه
ومن كره لقاء الله اي اختار الدنيا على الاخرة كره الله لقاءه والموت قبل لقاء الله فيه تنبيه
ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون الغرض فيجب الصبر عليه وتحمل مشاقه ليصل بعده
الى الفوز باللقاء لانه انما يحصل له بالموت وهذا يدل على انه تعالى لا يرى في الدنيا في اليقظة
لا عند الموت ولا قبله وعليه الاجماع فقالت عائشة ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان
الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه من المنزلة والكرامة عند الله فاحب لقاء الله واحب
الله لقاءه معناه افاض عليه فضله واكثر العطايا له وان الكافر اذا حضر على بناء المجهول بشر
بعذاب الله وعقوبته ذكر البشر في العذاب للتهكم يقال تهكم عليه اذا اشتد غضبه فليس شيء
اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه معناه يبعده عن رحمته ويريد نقمته وعن
ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح او مستراح منه قالوا
يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح اي يجد الراحة من نصب
الدنيا اي من تعبها واذاها ذاهبا الى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه اي يخلص من شره
العباد من جهة انه حين فعل منكرا او منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب
وهذا من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص عند نقصهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون وعن
عبد الله بن عمر انه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كأنك
غريب اي لا تميل اليها فانك مسافر عنها الى الاخرة فلا تتخذها وطنا او عابر سبيل او
للتخيير والاباحة والاحسن ان يكون بمعنى بل شبهه عليه الصلوة والسلام الناسك السالك
اولا بالغريب الذي ليس له مسكن يأويه ثم ترقى واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب
قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الشاسع اي البعيد وكان
ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك
لمرضك اي اغتنم الصحة واكثر من العمل الصالح في حال الصحة ليجبر ذلك ما فات من العمل في حال المرض
ومن حياتك لموتك اي خذ في حال حياتك زادا لاخرتك وهو العمل الصالح والتقوى وعن
جابر بن عبد المطلب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن



وهو يحسن الظن بالله اي ليكن الرجل عند الموت رجاؤه غالبا على خوفه وليظن ان الله يغفر
له ذنبه وان كان عظيما وهذا في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة المفضية الى حسن الظن
لانه انما يحسن الظن به من حسن عمله فكأنه قال احسنوا اعمالكم يحسن ظنكم بالله فانه من
ساء عمله ساء ظنه والخوف والرجاء كالجناحين للسائر الى الله لا يمكن السير الا بهما
لكن ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به فيها الى تكثير الاعمال الصالحة
فاذا دنا الموت وانقطاع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله من
الحسان عن معاذ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم انبأتكم اي اخبرتكم ما اول
ما يقول الله للمؤمنين يوم القيمة وما اول ما يقولون له قلنا نعم يا رسول الله قال ان الله
يقول للمؤمنين هل احببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لم اي لاي سبب احببتم فيقولون
رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتي وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات اي الذي يكسر كل لذة وطيب عيش
الموت بالرفع اي فهو الموت وبالجر عطف بيان وبالنصب بتقدير اعني يعني اذكروه ولا تنسوه
حتى لا تغفلوا عن القيمة ولا تتركوا تهيئة زاد الاخرة وعن ابن مسعود ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحيي يا نبي الله والحمد لله قال ليس
ذلك اي ليس حق الحياء ان تقولوا باللسان انا نستحيي ويكون في قلوبكم الاستحياء من الله
ولم تتركوا الاوامر بل حقيقة الاستحياء الاتباع باوامر الله تعالى وترك المناهي اي ليس حق
الحياء ما تحسبونه ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الراس اي لا يستعمله في غير طاعة
الله تعالى بان يسجد لغير الله لصنم او لا يخضع لغير الله او يصلي للرياء وما وعى وليحفظ البطن
يعني لا ياكل الا الحلال وما حوى اي يجمعه البطن من الفرج والرجلين واليدين والقلب
حتى لا يستعملها في المعاصي وليذكر الموت والبلى بكسر الباء من بلي الشيء اذا كان خلقا
متفتتا يعني وليذكر صيرورته في القبر عظاما بالية ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل
ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء غريب وعن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن الموت اي يكون الموت عند المؤمن عزيزا لانه شيء اعطاه الله
اياه وما اعطاه الله الحبيب يكون عزيزا عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه وعن بريدة الاسلمي
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يموت بعرق الجبين يعني يشتد الموت على
المؤمن بحيث يعرق جبينه من الشدة ليمحص عنه ذنوبه او ليزيد درجته وعن عبيد بن خالد انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موت الفجاءة اخذة الاسف بفتح السين هو الغضب
وبكسرها والمد والاخذة بمعنى من اي اثر غضب الله لانه اخذه بغتة فلم يتركه حتى يتوب ويستعد للمعاد
ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه قال الله تعالى اخذناهم بغتة وهو خاص على الكافر لما روي انه عليه الصلوة والسلام
قال موت الفجاءة راحة للمؤمن واخذة الاسف للكافر وعن انس انه قال دخل النبي عليه السلام على شاب
وهو في الموت فقال كيف تجدك اي تجد قلبك ونفسك في الانتقال من الدنيا الى الاخرة قال ارجو رحمة الله

او حابيا منها قال ارجو الله يا رسول الله واني اخاف ذنوبي فقال عليه الصلوة والسلام لا يجتمعان
اي الرجاء والخوف في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجوه وامنه مما يخاف منه
غريب باب ما يقال عند من حضره الموت من الصحاح عن ابي سعيد وابي هريرة انهما قالا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم اي من قرب منكم من الموت سماهم موتى باعتبار
ما يؤول اليه مجازا لا اله الا الله اي قولوا له كلمتي الشهادة وعن ام سلمة انها قالت قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيرا اي ادعوا للمريض بالشفاء
بقولكم اللهم اشفه وللميت بالرحمة والمغفرة بقولكم اللهم اغفر له وارحمه فان الملائكة يؤمنون
على ما تقولون فيكون دعاؤكم مستجابا بحضور الملائكة وتأمينهم وقالت ام سلمة رضي الله عنها
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله به انا لله وانا
اليه راجعون مفعول لقوله ما امر الله اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي
واخلف لي بقطع الهمزة خيرا منها اي عوضني في الدنيا او في الاخرة خيرا مما فاتني في هذه
المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها في الدنيا والاخرة فلما مات ابو سلمة قلت اي المسلمين
خير من ابي سلمة فانه اول بيت هاجر مع عياله من مكة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اني قلتها
اي الكلمة المذكورة فاخلف الله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جعلني زوجة له عليه الصلوة
والسلام وقالت ام سلمة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وقد شق بصره اي
بقي مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه
طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر فضج ناس من
اهله اي رفع اقارب الميت اصواتهم بالبكاء ودعوا على انفسهم فقال عليه السلام لا
تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا
ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين اي اجعله في زمرة الذين هديتهم الى
الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة في رعاية
امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين بدل عن قوله
في عقبه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه وقالت عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي بصيغة المجهول اي غطي وستر
ببرد حبرة بكسر الحاء وفتح الباء وهو ثوب يمني من التحبير وهو التزيين اي برد من برود اليمن
فيه وشي فيه بيان ان السنة الستر لمن حان الموت الى وقت الغسل بثوب خفيف من الحسان
عن معاذ بن جبل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا اله الا الله
والمراد كلمتي الشهادة دخل الجنة اما قبل العذاب وبعد ان عذب بقدر ذنوبه وعن معقل بن
يسار انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا على موتاكم اي على من حضره الموت يس اي هذه
السورة والحكمة في قراءتها على المحتضر هو ان احوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قرأتها تذكره تلك
وقالت عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي



وهو يبكي حتى سال دموع النبي عليه الصلوة والسلام على وجه عثمان ليعلم من هذا ان تقبيل
المسلم بعد الموت والبكاء عليه جائز وقالت ان ابا بكر قبل النبي عليه السلام بعد موته عن الحصين
بن وحوح ان طلحة بن البراء مرض فاتاه النبي عليه الصلوة والسلام يعوده فقال اني لا ارى
اي لا اظن طلحة الا قد حدث اي ظهر به الموت فآذنوني به اي اخبروني بموته حتى احضر الصلوة
عليه وعجلوا اي اسرعوا في غسله وتكفينه فانه لا ينبغي لجيفة مسلم اي لجثته ان تحبس بين ظهراني
اهله اي بين اهله بل يعجل على سبيل الاستظهار اي لا يترك الميت زمانا طويلا لئلا ينتن ويزيد
حزن اهله عليه باب غسل الميت وتكفينه من الصحاح قالت ام عطية دخل علينا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ونحن نغسل ابنته يعني ام كلثوم زوجة عثمان رضي الله عنه توفيت سنة تسع من الهجرة
فقال اغسلنها وترا ثلثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن او فيه للترتيب لا
للتخيير ولو حصل النقاء بالغسلة الاولى استحب التثليث وكره التجاوز عنه كما في الوضوء وسائر
وسائر الاغتسال وان حصل بالثانية او الثالثة استحب الخمس والا فالسبع بماء وسدر
استعماله في الغسل لنظافة البدن ولانه بارد يصلب الجلد واجعلن في الاخرة كافورا فاذا
فرغتن فآذنني بتشديد النون الاولى اي اعلمنني فلما فرغنا آذناه اي اعلمناه فالقى الينا حقوه
اي ازاره والحقو في الاصل معقد الازار سمي الازار به مجازا فقال اشعرنها اياه اي اجعلن الحقو شعارا
لها وهي ما يلي الجسد من الثوب والمراد به وصول بركته عليه الصلوة والسلام اليها وفي
رواية ابدأن بميامنها اي اغسلن اولا الايمن ومواضع الوضوء منها وقالت فضفرنا
اي فتلنا شعرها ثلثة قرون اي ثلثة اقسام فالقيناها خلفها وبعض العلماء يفتل شعرها ثلثة
قرون مراعاة للوتر في ذلك الوقت ومراعاة سنة عدد الوتر كسائر الافعال وقالت
عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب يمانية بيض سحولية
بفتح السين وضمها منسوبة الى سحول قرية باليمن وقيل بالضم جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي
من كرسف وهو القطن ليس فيها قميص ولا عمامة يعني السنة في الكفن ثلث لفائف جمع لفافة
وهي ما يلف الميت بها عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كفن
احدكم اخاه فليحسن كفنه بتشديد السين اي ليختر من الثياب انظفها على وفق السنة دون
فعل المبذرين رياء وقال خباب قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم نجد شيئا نكفنه فيه
الا نمرة بفتح وكسر الميم شملة مخططة بخطوط بيض وسود وكنا اذا غطينا اي سترنا بها رأسه خرجت
رجلاه واذا غطينا بها رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوها مما يلي
اي بقرب رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر نبت عريض الورق طيب الرائحة وهذا يدل
على ان ستر جميع الميت واجب وقال عبد الله بن عباس ان رجلا كان مع النبي عليه السلام فوقصته
ناقته اي اسقطته فدقت عنقه واصل الوقص كسر العنق وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه اي في ازاره وردائه اللذين لبسهما للاحرام
ولا تمسوه بطيب ليبقى عليه اثر الاحرام ولا تخمروا رأسه اي لا تغطوه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا

اى قائلا لبيك ليعلم الناس انه مات فى حال الاحرام وذهب الشافعى واحمد الى ان المحرم يكفن بثيابه
احرامه ولا يستر رأسه ولا يقرب اليه طيب وعند ابى حنيفة ومالك يفعل به ما يفعل بغيره
الموتى من الحسان عن عبد الله بن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البسوا
من ثيابكم البيض اى ذات البياض فانها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم ومن خير اكحالكم الاثمد
فانه ينبت الشعر اى شعر الهدب لكثرة زينته ومنفعته ويجلو البصر اى يزيد فى نور البصر صحيح
وعن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تغالوا فى الكفن اى لا تبالغوا
فيه فانه يسلب اى يبلى سلبا سريعا عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه لما حضره الموت
دعا بثياب جدد جمع جديد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
الميت يبعث فى ثيابه التى يموت فيها قالوا ليس المراد كما فهمه ابو سعيد بل المراد انه
يبعث على ما مات عليه من عمله والعرب قد تستعمل الثوب للعمل للملابسة بينك وبين
عملك كما بينك وبين ثوبك وعن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال خير الكفن الحلة وخير الحلل وهى برود اليمن ولا يكون حلة الا ان يكون
ثوبين من جنس واحد واختلفوا فى اختيار الحلة للتكفين والاكثرون على اختيار البيض لانه عليه
السلام كفن فى السحولية وقال عليه الصلوة والسلام البسوا من ثيابكم البيض الحديث
ويجوز انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك فى الحلة لانها كانت ايسر عليهم وخير
الاضحية الكبش الاقرن لانه اعظم جثة وسمنه فى الغالب وعن ابن عباس انه قال امر
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقتلى احد ان ينزع عنهم الحديد المراد به السلاح كالدرع
والجلود والمراد ما كان عليهم من الفراء والكساء الغير المتلطخة بالدم وان يدفنوا
بدمائهم وثيابهم المتلطخة بالدم

## باب المشى بالجنازة والصلوة عليها من الصحاح

عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تك اى
الجنازة اراد بها الميت صالحة فخير تقدمونها اليه يعنى ان كان ذلك الميت حسنا طيبا
فاسرعوا به حتى يصل الى تلك الحالة الطيبة عن قريب وان تك سوى ذلك فشر تضعونه
عن رقابكم عن ابى سعيد الخدرى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنازة
فاحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى اى اسرعوا الى منزلى لما
يرى من حسنه وان كانت غير صالحة قالت لاهلها يا ويلها اين تذهبون بها لانه
يرى منزله سوءا وحاله غير حسن وهذا الكلام اما بالحقيقة فانه تعالى قادر وهو كما جعله فى القبر
او المجاز باعتبار ما يؤل اليه بعد الا وقال يسمع صوتها كل شىء الا الانسان ولو سمع
الانسان لصعق اى مات او غشى عليه وعنه عن النبى عليه السلام انه قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا
امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن غفلته فانه امر عظيم ومن لم يقم فانه
علامة غلظ قلبه وعظم غفلته فالمراد بالقيام تغير الحال فى قلبه وفى ظاهره لا حقيقته فمن تبعها



ومن تبعها فلا يقعد حتى توضع اى الجنازة عن اعناق الرجال او فى اللحد وهذا النهى لاستيفاء
اجر التشييع على وجه الكمال وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الموت
فزع اى ذو فزع وصف به للمبالغة وانه كبيره فاذا رأيتم الجنازة فقوموا وعن على
رضى الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم للجنازة ثم يقعد بعد اى
يقوم اذا رآها ثم يقعد بعد مرورها ليعلم الناس ان اتباعها غير واجب بل مستحب و
كان يقوم لها ثم تركه فيكون منسوخا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر بالقيام المذكور
وقعوده عليه السلام لبيان الجواز لعدم العذر فى الجمع وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم من اتبع جنازة مسلم ايمانا بالله ورسوله لا للرياء ولطلب قلب احد
واحتسابا اى طلبا للثواب من الله وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها
فانه يرجع من الاجر بقيراطين القيراط قيل نصف دانق وقيل نصف عشر دينار فى
الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض الشىء كما هو ههنا
يعنى يرجع بحصتين من جنس الاجر كل قيراط مثل احد اى لو صور جسما يكون مثل جبل احد
ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط واحد عن ابى هريرة ان النبى
عليه السلام نعى للناس النجاشى اى اخبرهم بموته اليوم الذى مات فيه النجاشى كان مسلما يكتم
اسلامه من قومه الكفار وذلك معجزة منه عليه الصلوة والسلام لان بينهما مسيرة
شهر وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربع تكبيرات وذهب الشافعى الى جواز
الصلوة على الغائب بهذا وعند ابى حنيفة لا يجوز قلنا يحتمل ان حاضرا لانه تعالى قادر على
ان يحضره وروى ان زيدا والمراد به زيد بن ارقم كبر على جنازة خمسا وقال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكبرها وبه قال حذيفة رضى الله عنه ولم يعمل به احد سواه لانه لكن لو كبر
خمسا لم يبطل صلوته على الاصح وروى ان ابن عباس رضى الله عنه صلى على جنازة فقرأ
فاتحة الكتاب وقال لتعلموا انها اى ان قراءة الفاتحة سنة اى طريقة مروية عنه
عليه الصلوة والسلام وهى المتابعة لابن عباس والمراد منه انه متبع لفعل النبى عليه السلام لان
قراءتها بعد التكبيرة الاولى فريضة كما قال الشافعى واحمد وقال عوف بن مالك صلى الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه
وعافه امر من المعافاة اى خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله بضم النون وسكون
الزاء وضمها والضم افصح وهو ما يهيا للضيف من الطعام اى احسن نصيبه من الجنة
ووسع مدخله اى قبره واغسله بالماء والثلج والبرد اى طهره من الذنوب بانواع المغفرة
كما ان هذه الاشياء انواع المطهرات من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب
الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه
وادخله الجنة وقه فتنة القبر اى احفظه من فتنة ارادها التحير فى جواب منكر ونكير وعذاب
النار قال عوف حتى تمنيت ان اكون ذلك الميت تدل على ان الدعاء على الميت سنة

وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي عليه الصلوة والسلام قد صلى على ابني بيضاء في المسجد
الى امهما واسمها دعد بنت الجحدم وقيل بنت الجحدم سهيل واخيه سهل قيل ما السنة
تسع ففيه انه يجوز الصلوة على الميت في المسجد وقال ابو حنيفة رحمه الله يكره وقال سمرة
بن جندب صليت وراء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على امراة ماتت في نفاسها
فقام عليه الصلوة والسلام وسطها بالسكون فالسنة ان يقف الامام وسط المراة
كانه ستر كلها عن القوم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر دفن
ليلا فقال متى دفن هذا فقالوا البارحة اي الليلة الماضية قال افلا اذنتموني قالوا
دفناه في ظلمة الليل فكرهنا ان نوقظك فقام فصففنا خلفه فصلى عليه وهذا يدل
على ان الدفن في الليل جائز لانه عليه الصلوة والسلام لم ينكر عليهم وعلى ان الصلوة
على القبر جائز وعن ابي هريرة ان اسود ذكر بريدة انه واحد من سودان العرب وقيل اسم
رجل كان يكون في المسجد يقم المسجد بضم القاف وتشديد الميم اي يكنسه والقمامة الكناسة
فمات فالحق رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره فصلى عليه ثم قال ان هذه القبور المشار
اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي عليه الصلوة والسلام عليها مملوة ظلمة على اهلها وان
الله ينورها لهم بصلوتي عليهم وعن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون
بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في ذلك الميت وعن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين
يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول اي قبلت شفاعتهم
في ذلك الميت والتطبيق في مثل الاربعين والمائة ان يكون اقل العدد متاخرا عن
الاكثر لان الله تعالى اذا وعد المغفرة لمعنى لم يكن من سنته ان ينقص من الفضل الموعود وبعد ذلك
بل يزيد عليه تفضلا منه على عباده وقال انس مروا اي الصحابة بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال
النبي عليه الصلوة والسلام وجبت قال ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال
عمر رضه ما وجبت قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت
له النار والثناء بالخير والشر غير موجب للجنة والنار بل ذلك علامة كونه من اهلهما وانما
جزمه عليه الصلوة والسلام للاول بالجنة وللثاني بالنار باطلاعه عليه وقيل ان كل مومن
مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله
تعالى شاء مغفرته والا لم يلهمهم للثناء فانه يروى انه عليه الصلوة والسلام قال
من اثنوا على جنازة جاء جبريل يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا
ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولونه انتم شهداء الله في الارض اضافة
الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم وفي
رواية المؤمنون شهداء الله في الارض وقال عمر رضي الله عنه قال النبي عليه السلام ايما مسلم



ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة بفضله وسبب خيره وصلاحه وربما يكون له ذنب
فيغفر الله ذنبه ويجوز الحمل لتصديق ظن المؤمنين في كونه صالحا فقلنا وثلثة قال وثلثة
فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد قيل يحتمل ان يريد بالشهادة خصومهم
عليه ورد عاديهم وشفاعتهم له فيقبل الله ذلك عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا
الى جزاء ما عملوا واما ثناء الخير في الحديث المتقدم فيحتمل ان يكون قبل ورود النهي عن سب
غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بالفسق والبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر فيبعد منهم
تحذيرا من طرايق الخير باصلاحهم عليه ورد عاديهم وشفاعتهم له فيقبل الله ذلك وعن
جابر ان النبي عليه السلام يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد يريد قبرا واحدا
وليس معناه انهما مجردان عن الثياب بحيث يلاقي البشرة الاخر فانه غير جائز بل كان على
كل منهما ثيابه ولكن اضجع كلا منهما بجنب الاخر في قبر واحد ثم يقول ايهما اكثر اخذا للقران
فاذا اشير له اي للاكثر اخذا للقران الى احدهما قدمه في اللحد اي جانب القبلة وقال انا
انا شهيد على هؤلاء اي اشهد يوم القيامة بانهم بذلوا ارواحهم في سبيل الله تعالى
وقيل تعديته شهيد بعلى لتضمينه معنى الرقيب والحفيظ اي احفظ عليهم واراقب احوالهم
واصونهم من المكاره شفيعا لهم وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصلوا عليهم ولم يغسلوا
يدل على ان الشهيد لا يغسلون ولا يصلى عليهم وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة يصلى
عليهم وقال جابر بن سمرة اتي النبي عليه السلام بصيغة المجهول بفرس معرور اي مجرد
عن السرج والاداة فركبه حين انصرف من جنازة ابي الدحداح ونحن نمشي حوله يدل على
جواز الركوب عند الانصراف من الجنازة من الحسان عن المغيرة بن زياد ويقال انه رفعه اي المغيرة
الحديث الى النبي عليه السلام قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وامامها
وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه وهذا مذهب الشافعي
وعند ابي حنيفة ان استهل حين انفصل من امه يصلى عليه والا فلا وقال احمد ان كان له
اربعة اشهر وعشر ايام في البطن ونفخ فيه الروح يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة
عن الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا
بكر وعمر يمشون امام الجنازة وهذا يدل على ان المشي قدامها افضل وبه قال الشافعي
وهذا لان الماشي معها شفعاء الى الله للميت والشفيع يمشي قدام المشفوع له ورواه
بعضهم مرسلا اي اسناده ليس بالقوي وعن عبد الله بن مسعود عن النبي عليه السلام الجنازة
متبوعة اي يمشي خلفها وبه قال ابو حنيفة والحكمة في ذلك لينظر الناس اليها فينتبهوا عن
نوم الغفلة ويعتبروا بها واسناده مجهول وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من تبع جنازة وحملها اي يعاون الحاملين في الطريق ثم ينزلها ليستريح
ثم يحملها في بعض الطريق يفعل ذلك ثلث مرات فقد قضى ما عليه من حقها من جهة المعونة

لا وبن وعينة وهو حماغيب وروى ان النبي عليه السلام حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين
بان يحملها ثلثة يقف احدهم قدامها بين العمودين واثنان خلفها يضع كل واحد
منهما عمودا على عاتقه وهذا عند حملها من الارض ثم لا باس بان يعاونهم من
شاء كيف شاء وبهذا قال الشافعي وعند ابي حنيفة التربيع افضل وهو ان يحملها
اربعة يأخذ كل واحد عمودا وروى عن ثوبان قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم
وانتم على ظهور الدواب فالمشي ركبانا خلف الجنازة مكروه لانه تنعم وتلذذ وهذا غير
لايق بمثل هذه الحالة الا اذا كان الشخص ضعيفا وفقه بعض الصحابة علم ثوبان وعن ابن
عباس ان النبي عليه السلام قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب واليه ذهب الشافعي وعن ابي
هريرة عن النبي عليه الصلوة والسلام قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء اي ادعوا
دعاء بالاعتقاد وعن ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الجنازة
قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا اي حاضرنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا استغفاره
عليه الصلوة والسلام للصبيان مع ان لا ذنوب لهم ان يصيبوا بعد البلوغ
وذكرنا وانثانا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على
الايمان اللهم لا تحرمنا اجره اي اجر الايمان ولا تضلنا بعده وفي بعض النسخ ولا تفتنا
بعده اي لا تلق علينا الفتنة بعد الايمان والمراد بها هنا خلاف مقتضى الايمان وعن واثلة
بن الاسقع قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول ان
فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك الذمة الامان والحبل العهد اي في كنف
حفظك وفي عهد طاعتك قيل كان من عادة العرب اذا سافر احدهم اخذ عهدا من كل
قبيلة فيأمن ما دام في حدودها حتى ينتهي الى الاخرى فيأخذ مثل ذلك فهذا
حبل الجوار وقيل اي وسيلة قربك وهو الايمان والقرآن فقه اي احفظه من فتنة
القبر وعذاب النار وانت اهل الوفاء والحق اللهم اغفر له وارحمه انك انت الغفور
الرحيم وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذكروا محاسن
موتاكم جمع ميت على غير القياس وكفوا عن مساويهم جمع سوء ايضا اي اتركوها وعن
انس انه صلى على جنازة رجل فقام حيال رأسه اي ازاءه ثم جاؤا بجنازة امرأة
فقام عند حيال وسط السرير فقيل له هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام
على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه قال نعم باب دفن الميت من
الصحاح قال سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه في مرضه الحدوا لي لحدا وانصبوا على اللبن
نصبا كما صنع برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي جعل اللحد ونصب اللبن على قبره عليه
السلام فيكون سنة باجماع الصحابة رضي الله عنهم وقال ابن عباس رض جعل في قبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء نوع من الكساء له قيمة قيل انما جعل ذلك في قبره عليه



في قبره عليه السلام لانه كان يلبسها فراشا فخشي ان يلبسها احد فيكون اسأءة الادب
وقيل ذلك من خصائصه عليه الصلوة والسلام وقد جاء في الخبر ان الانبياء احياء في قبورهم
فيعامل في قبره معاملة الاحياء عن سفيان التمار انه رأى قبر النبي عليه الصلوة والسلام مسنما
اي مرتفعا على هيئة السنام غير مسطح فالسنة في القبر التسنيم به قال ابو حنيفة وذهب
الشافعي الى التسطيح وهو ان يجعل مثل السرير وقال علي رضي الله عنه لابي الهياج الا
ابعثك على ما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا ارسلك الى الامر الذي ارسلني
عليه السلام له يعني لا اجعلك اميرا عليه ان لا تدع تمثالا الا اي لا تترك صورة وتمثالا ذي حياة
الا طمسته اي محوته وابطلته ولا قبرا مشرفا اي عاليا مرتفعا عن الارض بالبناء عليه
الا سويته اي ازلته ارتفاعه حتى يرجع الى قدر شبر وقد اباح السلف البناء على قبور
العلماء المشهورين والمشايخ المعظمين ليزورها الناس ويستريحوا اليها بالجلوس وقال
جابر نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يجصص القبر لما فيه نوع من الزينة وان يبنى عليه
اي يجعل بيتا عليه لما فيه من اضاعة المال من غير فائدة ولانه من فعل الجاهلية وان يقعد
عليه لما فيه من الاستخفاف للميت وقيل المنهي عنه القعود للبول والغائط وقد روى عن علي
رضي الله عنه يتوسد القبر وكان ابن عمر يجلس عليه عن ابي مرثد الغنوي انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار وعن ابي
هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه
فتخلص اي تصل تلك الجمرة الى جلده خير من ان يجلس على قبر لان الجلوس على القبر يوجب عذاب
الاخرة وعذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة وقيل المراد به ملازمة القبور والتخلي والمكث
فيها من الحزن وقال عروة كان بالمدينة رجلان احدهما يلحد اي يحفر القبر ويجعل فيه اللحد
قيل هو ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري من كبار الصحابة والاخر لا يلحد وهو ابو عبيدة بن الجراح
ولما توفي عليه الصلوة والسلام اختلفت الصحابة في ان يجعل قبره مع اللحد فقالوا ايهما
البهما ايهما جاء اولا عمل عمله فجاء الذي يلحد فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان
اللحد ثابت بالحديث الذي بعده عن هشام بن عامر ان النبي عليه السلام قال يوم احد احفروا
واوسعوا اي اجعلوا القبر واسعا واعمقوا اي اجعلوه بعيد القعر واحسنوا اي اجعلوه حسنا
بتسوية قعره وارتفاعه وانخفاضه وتنقيته من التراب وغير ذلك وادفنوا الاثنين والثلثة
في قبر واحد وقدموا اكثرهم قرآنا وهذا يدل على جواز دفن الميت اكثر من واحد في قبر للحاجة
وتقديم الافضل الى جدار اللحد ليكون اقرب الى القبلة وقال جابر لما كان يوم احد
جاءت عمتي بابي لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله ردوا القتلى الى مضاجعهم
اي ادفنوهم حيث قتلوا ولا تنقلوهم عنها وكذا حكم غير الشهيد لا ينقل من البلد الذي مات
فيه الى غيره قيل هذا كان ابتداء الامر واما بعده فلما روى ان جابرا جاء بابيه عبد الله المقتول
يوم احد بعد ستة اشهر الى البقيع ودفنه عن عكرمة عن ابن عباس قال سل رسول الله صلى الله عليه

عن ابن عباس رض انه قال سل رسول الله صلعم اللحد
لنا اي لاهل الاسلام والشق لغيرنا اي لغير
اهل الاسلام ويريد ان اختيار
اختيار اللحد لنا ان حمل على الاستحباب
اختيار الشق لمن قبلنا من اهل الكتاب ولكن اللحد افضل
يدل عن الشق

وسلم اي ادخل القبر من قبل رأسه بان وضعت الجنازة في مؤخر القبر ثم اخرج من قبل رأسه
وادخل القبر وبهذا قال الشافعي وعن عطاء عن ابن عباس ان النبي عليه السلام دخل قبرا ليلا
فاسرج له سراج على طرف القبر ليضيء القبر ويتمكن من الدفن وهذا يدل على ان دفنه ليلا
لا يكره فاخذه اي النبي عليه السلام الميت من قبل القبلة وهذا يدل على ان الميت يوضع
في القبر مما يلي القبلة وبه قال ابو حنيفة وقال رحمك الله ان كنت ان هي مخففة بمعنى
المشددة اي انك كنت لاواها اي كثير التأوه من خشية الله وقيل كثير البكاء وقيل
كثير الدعاء تلاء للقرآن اي كثير التلاوة واسناده ضعيف وعن ابن عمر ان النبي عليه
السلام كان اذا ادخل الميت القبر قال بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله اي سنته وهم
وفي رواية على سنة رسول الله وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي عليه السلام حثى على الميت
ثلث حثيات اي حفنات بيديه جميعا يقال حثيت التراب اذا قبضته ورميته
فالسنة لمن حضر على رأس القبر يحثو التراب ويرميه في القبر بعد نصب اللبن وانه رش على
قبر ابنه ابرهيم ووضع عليه حصباء وهو الحصا يدل على ان رش الماء على القبور سنة وكذا
وضع الحصا عليه لئلا ينبش [illegible] وليكون علامة مرسل وقال جابر نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يجصص القبور وان يكتب عليها اسم الله واسم رسول الله والقرآن
لانه ربما يبول عليه حيوان وان توطأ اي لاجل ما فيه من الاستخفاف وقال جابر رش قبر
النبي عليه السلام وكان الذي رش الماء على قبره عليه الصلوة والسلام بلال بن رباح
بقربة بدأ من قبل رأسه حتى انتهى الى رجليه وعن المطلب انه قال لما مات عثمان بن مظعون
دفن امر النبي عليه السلام رجلا ان يأتيه بحجر فلم يستطع حملها انث الضمير على تأويل الصخرة
فقام النبي عليه السلام وحسر اي ابعد كمه عن ذراعيه وكشف عن ذراعيه وحملها فوضعها
عند رأسه وقال اعلم بها اي لاعلم اي اعلم الناس بهذا الحجر قبر اخي وهو عثمان
بن مظعون رضه سماه اخا لانه قيل انه اسلم بعد ثلثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا
وكان ممن حرم الخمر على نفسه في الجاهلية واول من دفن بالبقيع واول من مات بالمدينة
من المهاجرين وادفن اليه اي اقرب به من مات من اهلي واول من دفن من اهله عليه السلام
ابرهيم بن النبي صلوات الله وسلامه عليهما وقال عليه السلام لبنته زينب رضي الله عنها
الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون وفي الحديث دليل على ان جعل العلامة على القبر ليعرفه
الناس سنة وكذا دفن الاقارب بعضهم قريب بعض وقال القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنهم دخلت على عائشة فقلت يا اماه اكشفي لي عن قبر النبي عليه السلام
فكشفت لي عن ثلثة قبور هي قبره عليه السلام وقبر صاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما لا مشرفة
اي لا مرتفعة غاية الارتفاع ولا لاطئة اي لا ملتصقة بالارض مبطوحة اي مسواة مبسوطة على الارض
ببطحاء اي برمل العرصة الحمراء وهي اسم موضع وقال البراء بن عازب خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في جنازة فوجدنا القبر لم يلحد فجلس مستقبل القبلة وجلسنا معه وهذا دل على ان القبر



على ان القبر بغير اللحد جائز لانه عليه الصلوة والسلام لم ينههم وعلى انه يستحب الجلوس مستقبل
القبلة الى الفراغ من القبر واما عند زيارة الميت فالمستحب ان يقف ويجلس مستقبل وجهه
مستدبر القبلة وعن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت
ككسره حيا اشار بهذا الى ان الميت يتألم او الى انه لا يهان ميتا كما لا يهان حيا

باب البكاء على الميت من الصحاح قال انس دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سيف
زوج ام سيف القين اي الحداد وكان ظئرا لابرهيم بن النبي عليه الصلوة والسلام الظئر المرضع
والمرضع للطفل يقع على الذكر والانثى والاصل فيه العطف وسمي زوج المرضعة ظئرا لان اللبن
منه فصار بمثابة الاب في العطف فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابرهيم فقبله وشمه اي
وضع انفه ووجهه على وجهه كمن يشم الريحان وهذا يدل على ان محبة الاطفال والرحم بهم سنة
ثم دخلنا بعد ذلك اي بعد ايام وابرهيم يجود بنفسه اي وهو يتردد في الغواشي لكونه في النزع و
الغرغرة فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان اي تدمعان وتجريان بالدموع
فقال له عبد الرحمن بن عوف وانت عطف على مقدر اي الناس يبكون وانت يا رسول
الله تبكي يعني تتجزع للمصائب وقد نهيتنا عن الجزع وامرتنا بالصبر على المصيبة فاجاب عليه
الصلوة والسلام بقوله فقال يا ابن عوف انها اي الحالة التي شاهدتها مني رحمة ورقة
على المقبوض تنبعث عما هو عليه لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر ثم اتبعها اي اتبع النبي
عليه الصلوة والسلام الدمعة الاولى باخرى او اتبع الكلمة المذكورة وهي انها رحمة بكلمة
اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابرهيم
لمحزونون وهذا يدل على انه اذا لم يقل شيئا من الكذب والنياحة وما لا يرضاه الله
فلا بأس بالبكاء وقال اسامة بن زيد ارسلت ابنة النبي عليه السلام اليه صلى الله عليه وسلم
ان ابنا لي قد قبض اي في حال القبض ومعالجة النزع فائتنا فارسل اي النبي عليه السلام احدا
الى بنته ليقول لها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرئك السلام ويقول ان لله ما اخذ وله
ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب اي تطلب الثواب من الله بالصبر
فارسلت اي بنت النبي عليه السلام اليه مرة اخرى تقسم عليه ليأتينها اي بقولها انشدت
عليك ان تأتيني فقام ومعه سعد بن عبادة ورجال ورفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصبي اي وضعه في حجره عليه الصلوة والسلام ونفسه تتقعقع اي تضطرب نفس الصبي
وتتحرك لكونه في النزع ففاضت عيناه اي نزل الدمع من عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال سعد يا رسول الله ما هذا اي ما هذا البكاء منك قال هذه اي البكية من رقة القلب
رحمة جعلها الله في قلوب عباده وهذه صفة محمودة وانما يرحم الله من عباده الرحماء
جمع الرحيم بمعنى الراحم وقال عبد الله بن عمر اشتكى سعد بن عبادة شكوى اي مرض
فاتاه النبي عليه السلام يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله
بن مسعود فلما دخل وجده في غاشية اي غشية من المرض ولم يره حال الموت لانه لم يمت

في مرضه ذلك بل عاش بعد النبي عليه الصلوة والسلام مدة وتوفي في خلافة عمر رضي الله عنه فبكى
النبي عليه السلام فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا فقال ألا تسمعون أي ألا
تعلمون إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار إلى
لسانه أي يأثم بما يصدر من لسانه إن شرا من ندبة أو نياحة أو غيرهما أو يرحم بهذا إن
خيرا مثل أن يقول إنا لله وإنا إليه راجعون أو نحو ذلك أو يستغفر له وإن الميت ليعذب
ببكاء أهله عليه قيل هذا محمول على ما إذا أوصى أهله أن يبكوا عليه ويشقوا ثيابهم ويضربوا
خدودهم كما كان يفعل أهل الجاهلية فيكون آثما بوصيته وراضيا بها وإلا فلا لأن الله
تعالى قال ولا تزر وازرة وزر أخرى وعن عبد الله بن مسعود أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس منا أي من أهل سنتنا أي ليس من تابعينا من ضرب الخدود وشق الجيوب
عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية أي قال عند البكاء ما يقوله أهل الجاهلية مما لا يجوز شرعا
وعن أبي موسى الأشعري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا بريء ممن حلق أي
حلق الشعر عند المصيبة إذا حلت به وكان من عادة العرب إذا مات لأحدهم قريب أن
يحلق رأسه كما أن عادة العجم قطع بعض شعر الرأس وقيل أراد التي تحلق وجهها
للزينة وسلق أي صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح وقيل السلق اللطم والخدش وخرق
أي شق ثوبه عند المصيبة وكان ذلك كله من صنيع الجاهلية وعن أبي مالك الأشعري أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع أي أربع خصال في أمتي من أمر الجاهلية أي من أفعالها
لا يتركونهن أبدا وإن الأمة بأسرها لا يتركونهن تركهم غيرها بل إن تركها طائفة
فعلها أخرى الفخر في الأحساب جمع حسب أي في شأن الأحساب وهو ما يعده الرجل
من مفاخر آبائه من الخصال المحمودة التي تكون فيه كالشجاعة والفصاحة وغيرهما وقيل الحسب
والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن لآبائه شرف فيفضل بفخر غيره والطعن في الأنساب
وهو أن يعيب نسب أحد ويفضل آباءه على آبائه والاستسقاء بالنجوم أي طلب السقيا
عند وقوع النجوم كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا والنوء سقوط نجم من المنازل أي
لا يجوز اعتقاد نزول المطر بسبب ذلك والنياحة وهي أن يقول واويلاه واحزناه
وقيل هي الصوت التي تعد المرأة خصال الميت وعنه عن النبي عليه السلام أنه قال النائحة
إذا لم تتب قبل موتها أي قبل حضور موتها لأن من شرط التوبة أن يتوب وهو يرجو
البقاء تقام يوم القيامة بين أهل الموقف وعليها سربال أي قميص من قطران بكسر الطاء
وهو ما يطلى به الإبل الجربى فيحرق بحدته وحرارته الجرب ودرع من جرب وخصت بهذا النوع
من العذاب لأنها كانت تلبس الثياب السود في المصائب وتجرح القلوب بكلماتها المبكية
وتخمش وجهها عند المصيبة فألبسها الله قميصا من قطران ودرعا من جرب بأن يسلط
عليها فيغطي جلدها تغطية الدرع وهو القميص فيجمع لها بين حدة القطران وحرارته
وحرقته وسواده ونتنه وبين الجرب الذي لا صبر لها معه لا يمزق الجلد ويقطع لتذوق وبال

وبال أمرها وقال أنس مر النبي عليه السلام بامرأة تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري
قالت إليك اسم فعل أي تنح عني ولا تلمني فإنك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها
إنه النبي عليه السلام فندمت على ما جاوبته عليه السلام فأتت باب النبي عليه السلام فلم
تجد عنده بوابين كما هو عادة الملوك الجبابرة فقالت لم أعرفك فقال إنما الصبر عند الصدمة
الأولى أي الصبر المرضي المثاب عليه إنما هو عند ابتداء المصيبة ولحوق المشقة وإذا طالت
الأيام عليها فيصير الصبر طبعا فلا يؤجر عليه وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار أي لا يدخلها والمراد منه
نفي الاجتماع لا اعتبار السببية فالتقدير لا يجتمع موت الأولاد وولوج النار إلا تحلة القسم
استثناء من قوله فيلج تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين أي بررتها تحلة القسم
ما يفعله الحالف مما أقسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه وعنه أنه قال قال النبي صلعم
لنسوة من الأنصار لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبه أي تحتسب موته ثوابا عند الله
بالصبر عليه وتعده فيما يدخر عند الله إلا دخلت الجنة فقالت امرأة أو اثنين يا رسول الله
قال أو اثنان وفي رواية ثلاثة لم يبلغوا الحنث أي الحد الذي يكتب الحنث وهو الإثم
وعن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ما لعبدي أي ليس لعبدي
المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا صفي الرجل الذي يصافيه الود
ويخلصه له فعيل بمعنى فاعل ومفعول وقيل إنه ولده لأنه يكون له عزة ثم احتسبه أي صبر عليه
طلبا لثوابه من الله تعالى وضمير المفعول للصفي إلا الجنة من الحسان عن أبي سعيد الخدري أنه قال
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة وعن سعد بن أبي وقاص أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب للمؤمن أصله أعجب عجبا فعدل من النصب إلى
الرفع للثبات كقولك سلام عليك إن أصابه خير حمد الله وشكر وإن أصابته
مصيبة حمد الله وصبر حمد عند المصيبة لعلمه بما يثاب عليه من الثواب العظيم والثواب
نعمة يحمد الله لذلك يدل على أنه يحمد عند النعمة وعند المصيبة فالمؤمن يؤجر في كل أمر
من الأمور المباحة فإنه إذا نوى به الطاعة انقلب المباح مثابا عليه ألا يرى أنه لو قصد
بالنوم زوال الكلال والملال ليقوم للصلوة بالصحة عن النشاط وبالأكل قوة بدنه
ليقدر على الطاعة لكان مثابا فيه حتى في اللقمة يرفعها إلى في امرأته أي إلى فمها وعن أنس أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن إلا وله بابان من السماء باب يصعد منه
عمله وباب ينزل منه رزقه فإذا مات بكيا عليه وجه بكائهما عليه أن الله تعالى خلق السموات
والأرض لعباده من الملائكة والجن والإنس فمن صدر منه خير يحبه السماء والأرض
وما كان من السماء والأرض مشغولا به يبكي بفراقه لانقطاع خيره منه وأما الكافر فليس في
به السماء والأرض لعدم صعود خير منه فيفرحان بموته ولا يبكيان عليه فذلك
قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والأرض وعن ابن عباس أنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من كان له فرطان بفتحتين اي ولدان لم يبلغا اوان الحلم من اتا
نيه من امتي ادخله الله بهما الجنة والمعنى انهما يتقدمانه والديه فيهيئان لهم الجنة
نزولا ومنزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذي يسبقهم فيعين لهم المنازل ويهيء
ما يحتاجون اليه فقالت عائشة رضي الله عنها فمن كان له فرط من امتك يعني من مات
له ولد واحد فهل له هذا الثواب قال ومن كان له فرط اي من كان له ولد واحد فله
هذا الثواب يا موفقة انما قال لها ذلك لانها قد نور الله قلبها بحسن السؤال عن ابواب
المثوبات شفقة على الامة ولا شك ان ذلك توفيق من الله الكريم لها وعدها كانت
عليه من الحرص على تعلم الاحكام الشرعية ثم بتبليغها الى الامة واي توفيق ابلغ من
ذلك فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط امتي لن يصابوا بمثلي
اي بمصيبة العظمى التي اصيبوا بها فانه عليه السلام كان رحمة للعالمين وامنة
لاصحابه فاي مصيبة اعظم من فقده **غريب** **قال** ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته قبضتم
ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده قيل للولد ثمرة الفؤاد لانه نتيجة الاب
كما ان الثمرة نتيجة الشجرة فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع
اي قال انا لله وانا اليه راجعون فيقول الله تعالى ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه
بيت الحمد اي اجعلوا اسم ذلك البيت بيت الحمد اضاف ذلك البيت الى الحمد الذي قاله
عند المصيبة لانه جزاء ذلك الحمد **وعن** عبد الله بن مسعود انه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم من عزى مصابا اي حمله على الصبر بوعد الاجر والتعزية ان يقول عظم الله اجرك
واحسن عزاءك وغفر لميتك العزاء بالمد الصبر فله مثل اجره اي مثل اجر صبره به
**وعن** ابي برزة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى ثكلى وهي المرأة التي
مات ولدها والتي ايضا لها كسي بردا في الجنة غريب **وعن** عبد الله بن
جعفر انه قال لما جاء نعي جعفر بن ابي طالب اي خبر موته قال النبي عليه السلام اصنعوا
لآل جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم اي يمنعهم عن تهيئة الطعام لانفسهم
وهذا يدل على انه يستحب للجيران طعام لاهل الميت **باب زيارة القبور من الصحاح**
بريدة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور يعني نهيتكم قبل
هذا عن زيارتها ثم رخصت في زيارتها فزوروها قيل الزيارة ماذونة للرجال
دون النساء لقد روي انه صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور وقيل انه كان قبل ان
يرخص في زيارتها وتخصهم من كرهها للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن ومتابعة
الجنازة فلا رخصة لهن فيه ونهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي
المذبوح عاشر ذي الحجة وايام التشريق للقربان بان كان عليه السلام نهاهم
عن اكل لحومها فوق ثلث اي ثلث ليال فامرهم ان يتصدقوا بها ثم ابيح لهم



بالبقية بعدها فامسكوا بحذف المفعول اي لحومها ما بدا لكم بمعنى المدة اي مدة ظهوره لاربابها
لكم ورخص لهم ان ياكلوا ما بقي منها بعد الثلث في اي وقت شاؤوا اذ انما اللازم
اعطاء الفقراء شيئا منها ولو اعطى للاغنياء جاز لكن الفقراء اولى ونهيتكم عن
النبيذ اي عن القاء التمر والزبيب ونحوهما من الحلاوات في الماء ليصير حلوا الا في
السقاء فانه جلد رقيق لا يسخن الماء سريعا فلا يصير مسكرا عن قريب بخلاف سائر
الظروف فانها تسخنه سريعا مسكرا فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا
مسكرا رخص لهم عليه الصلوة والسلام شرب النبيذ من كل ظرف ما لم يصر مسكرا
**قال** ابو هريرة زار النبي عليه السلام قبر امه زيارته عليه السلام قبر امه مع انها كانت كافرة
تعليم منه للامة حقوق الوالدين والاقارب فانه لم يترك قضاء حقها مع كفرها فبكى وابكى
من حوله من كثرة بكائه يدل على جواز البكاء عند حضور المقابر فقال استاذنت ربي
في ان استغفر لها فلم ياذن لي لانها كانت كافرة والاستغفار للكافرين
لا يجوز لان الله تعالى لن يغفر لهم ابدا واستاذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور
فانها اي القبور تذكر الموت **وعن بريدة** انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم يا اهل الديار سمي المقابر دارا تشبيها
بدار الاحياء لاجتماع الموتى فيها من المؤمنين والمسلمين المراد بالمسلمين المخلصون
لوجهه تعالى او الذين اسلموا باللسان ولا يدخل الايمان في قلوبهم وهذا يدل على
ان السلام عليهم كهو على الاحياء وانهم يسمعون وانا ان شاء الله بكم لاحقون
قيل لاحقون بكم بالوفاة على الايمان فان شرطية وقيل معنا بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله
تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين وقيل للتاديب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله نسال الله لنا ولكم العافية اي الخلاص من
المكروه قيل دليل على ان من يدعو للحي والميت ينبغي ان يقدم دعاء الحي على الميت
**من الحسان عن** ابن عباس انه قال مر النبي عليه السلام بقبور المدينة فاقبل عليهم
بوجهه فقال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا من سلف
المال كانه قد اسلفه وجعله ثمنا للاجر والثواب الذي يجازى بالصبر عليه وقيل سلف
الانسان من تقدمه من قرابته ونحن بالاثر اي العقب **كتاب الزكوة من الصحاح**
**عن** ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال انك
تاتي قوما اهل الكتاب يريد اليهود والنصارى فادعهم الى شهادة ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل
القتال هذا اذا لم يبلغهم الدعوة واما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عليه
السلام اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم طاعوا لذلك اشارة الى الشهادتين
ان لا اله الا الله اي ان قبلوا الاسلام فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات

في اليوم والليلة يستدل به على أن الكفار غير مخاطبين بالفروع كما ذهب إليه بعض الأصوليين
فإن هم أطاعوا لذلك إشارة إلى خمس صلوات فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم صدقة أي
زكاة تؤخذ من أغنيائهم عمومه يدل على لزوم الزكاة على الطفل الغني فترد على فقرائهم
يدل على أنها تصرف إلى فقراء بلد المال لا لأصحابه ولو نقلت عنه إلى آخر كره ويسقط بالإجماع
فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم جمع كريمة وهي خيار المال أي اتق نفسك
أن تأخذ خيار أموالهم يدل على أن ليس للساعي أخذ خيار المال إلا أن يتبرع به رب المال
واتق دعوة المظلوم عطف على من إياك المحذوف يعني لا تظلم أحداً بأن تأخذ ما ليس
بواجب عليه أو تؤذيه بلسانك فإنك إن ظلمت ربما دعا عليك بسوء يقبل الله دعاءه
فإنه ليس بينها أي بين دعوته وبين الله حجاب وهذا مجاز عن سرعة القبول وعدم الرد
عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا
يؤدي منها حقها الضمير راجع إلى الفضة لقربها أو أراد كل واحد منهما والذهب مؤنث
لأنه بمعنى العين إلا إذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء مخفف فيه
مع ضمير ذهبه وفضته صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره بنصب على أنه مفعول
ثان جعلت كأمثال الألواح من نار كأنها لفرط إحمائها في نار جهنم جعلت كأنها عادة
من نار فأحمي عليها على صيغة المجهول الجار والمجرور وهو قائم مقام الفاعل والضمير المجرور راجع
إلى الصفائح أي تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية في نار جهنم ليشتد حرها فتكوى
بها أي بتلك الصفائح جنبه وجبينه أي جبهته وظهره وذلك لأنه إذا رأى الفقير
الطالب للزكوة أعرض بوجهه وصرف إليه جنبه وعبس جبهته فإذا بالغ في السؤال
يقوم من موضعه وتولى ظهره إليه ويذهب فيكوى بها له أعضاؤه التي أذى بها الفقير
كلما ردت أعيدت له يعني كلما وصل كي هذه الأعضاء من أولها إلى آخرها أعيدت الكي
أولها حتى إلى وصل إلى آخرها والمراد دوام التعذيب ويؤيد هذا المعنى الرواية الأخرى كلما بردت
أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة يريد به يوم القيمة لشدتها وقوله حتى يقضي
أي يحكم بين العباد أي يستمر هذا النوع من العذاب إلى أن يقضي الله بينهم فيرى الشخص
سبيله إما إلى الجنة إن لم يكن له ذنب سواه أو كان ولكنه عفا عنه وإما إلى النار
إن كان على خلاف ذلك وقال عليه الصلوة والسلام ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها
ومن حقها من للتبعيض أي ومن بعض حقوقها حلبها بسكون اللام يوم وردها الورد
الماء الذي يرد الماشية عليه والمراد أن يحلبها عند نوبة ورودها على الماء ليصيب
الناس من لبنها وخص يوم الورد لاجتماعهم غالباً على المياه وهذا على سبيل الاستحباب
وقيل معناه ورودها على الماء ليصيب الناس من لبنها وخص يوم الورد لاجتماعهم
ومن حقها أن يحلبها في يوم شربها الماء دون غيره لئلا يلحقها مشقة العطش ومشقة
الحلب إلا إذا كان يوم القيمة بطح أي ألقي صاحب الإبل على وجهه لها أي لأجلها بقاع قرقر أي



أي أملس قبل القرقر بمعنى القفا ذكره للتأكيد أو حال من المجرور في لها أو العامل بطح أي حال
كونها أوفر ما كانت في الدنيا أي أتم في القوة والسمن ليكون أثقل وطأ لا يفقد أي لا يعدم
صاحبها منها أي من الإبل فصيلاً أي ولد الإبل بل يحضر جميعها وللمبالغة تأكيد لقوله أوفر واحداً
تطأه أي تضربه الإبل بأخفافها أي بأرجلها وتعضه بأفواهها أي بأسنانها وتشق
جلده وتعذبه كلما مر عليه أي على صاحبها أولاها أي أول الإبل رد عليه أخراها قيل فيه تحريف
لأن الرد إنما يستعمل في الأول لا في الآخر لأنه تبع للأول في مروره وفي رواية عن أبي
هريرة كلما مضى عليه أخراها رد عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة
حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ولا صاحب بقر ولا غنم
لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيمة بطح له بقاع قرقر لا يفقد منها شيئاً ليس
فيها عقصاء أي التي التوى أي مال قرناها إلى خلف أذنيها ولا جلحاء أي التي لا قرن لها
ولا عضباء أي التي كسر قرنها تنطحه بقرونها وتطأه بأظلافها النطح الضرب بالقرن والأظلاف
جمع ظلف وهي للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها في
يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى
الجنة وإما إلى النار قال عليه السلام الخيل ثلاثة أي ثلاثة أنواع لرجل أجر ولرجل ستر
وعلى رجل وزر فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله لجهاد الكفار على ظهرها فأطال
لها أي للخيل حبلها في مرج وهو الموضع الذي ترعى فيه الدواب أو روضة شك من الراوي
فما أصابت في طيلها ذلك صفة طيل وهو بكسر الطاء وفتح الياء الحبل الذي يطول
للدابة لترعى من المرج أو الروضة من فيه بيان كانت له حسنات أي يحصل لمالكها أجر حسنة
مقدار موضع إصابتها في ذلك الحبل لأن نيته في ذلك الجهاد وهو طاعة عظيمة ولو أنه
الضمير فيه للشأن انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون أي عدت لمرحها ونشاطها
شرفاً أو شرفين أراد به عدوها إلى الغاية شوطاً أو شوطين وإنما سمي شرفاً لأن
الدابة تعدو حتى يبلغ شرفاً من الأرض أي مرتفعاً منها فيقف عند ذلك وقفة ثم
تعدو ما بدا لها كانت آثارها أي مقدار آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها
مرت بنهر بسكون الهاء أو فتحها واحد الأنهار فشربت منه ولم يرد أي والحال أنه لم
يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له فالحاصل أنه يحصل لمالكها بجميع حركاتها وسكناتها
وفضلاتها حسنات وأما الذي له ستر فرجل ربطها تغنياً أي استغناء عن الناس
وطالباً لنتاجها وتعففاً عن السؤال يعني يركبها عند الحاجة ولا يسأل مركوباً من أحد
ثم لم ينس حق الله في رقابها زكوتها إذا كانت سائمة ولا في ظهورها أراد به
زكوتها في سبيل الله وإعارتها للركوب عليها أو للتحمل فهي له ستر لحفظه عن السؤال
والاحتياج وأما الذي هي عليه وزر فرجل ربطها فخراً ورياء أي ليفتخر بها على الفقراء وليظهر عن نفسه
التكبر والعظمة ونواء بكسر النون أي معاداة لأهل الإسلام فهي أي تلك الخيل على ذلك القصد والنية

وزر صاحبها وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر وهي جمع حمار يعني هل تجب فيها
الزكوة فقال ما انزل علي فيها شيء الا هذه الاية الفاذة اي المنفردة في معناها
بحيث ليس في القران اية مثلها في قلة الالفاظ وجمع معاني الخير والشر فيها الجامعة سماها جامعة
لاشتمال اسم الخير على جميع انواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة اي
مقدار نملة صغيرة خيرا يره اي ثوابه في الاخرة ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره اي عقابه في
الاخرة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتاه الله اي اعطاه
مالا فلم يؤد زكوته مثل على صيغة المجهول له ماله يوم القيمة شجاعا بالضم قيل وبالكسر
الحية الذكر وقيل الحية مطلقا اقرع وهو الذي لا شعر على راسه من كثرة سمه له زبيبتان
هما النكتتان السوداوان فوق عينيه وهو اخبث ما يكون من الحيات واخبثه
وقيل هما الزبدتان يكونان في الشدقين يطوقه على بناء المجهول اي يجعل ذلك الشجاع طوقا
في عنقه ثم ياخذ بلهزمتيه بكسر اللام وسكون الهاء يعني شدقيه والشدق جانب
الفم ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الاية ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله
من فضله اي لا يظن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر
لهم سيطوقون ما بخلوا به اي المال الذي منعوا زكوته بان يجعل حية تطوق في عنق مانعها
يوم القيمة تنهشه من قرنه الى قدمه الاية وعن ابي ذر عن النبي عليه السلام قال ما من
رجل يكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدي حقها الا اتي بها يوم القيمة اعظم ما يكون واسمنه
اراد به كونها اكمل في الخلقة ليكون اثقل لوطئه تطاه باخفافها اي بارجلها وتنطحه بقرونها
كلما جازت عليه اخراها ردت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس وعن جرير انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد وتشديد الدال وهو الذي ياخذ
الصدقات وهو العامل فليصدر اي فليرجع عنكم وهو عنكم راض اي حصلوا رضاه . وقال
عبد الله ابن ابي اوفى كان النبي عليه السلام اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على
ال فلان فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على ال ابي اوفى هذا يدل على انه يستحب
للساعي ان يدعو للمعطي الزكوة فيقول اجرك الله فيما اعطيت وبارك فيما ابقيت
وجعله لك طهورا والصلوة بمعنى الدعاء والتبرك قيل يجوز على غير النبي كما قال تعالى لمعطي
الزكوة وصل عليهم فاما الصلوة التي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانها بمعنى التعظيم والتكريم
وهي خاصة به وفي رواية اذا اتى رجل النبي عليه السلام بصدقته قال اللهم صل عليه وبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه على الصدقة اي بعثه لاخذ الزكوة من ارباب
الاموال فقيل اي فجاء احد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد منع ابن جميل وخالد بن
الوليد والعباس رضي الله عنهم وهو عباس بن عبد المطلب عم النبي عليه السلام اي منع هؤلاء
الثلثة الزكوة اي لم يؤدها فقال رسول الله صلعم ما ينقم بفتح القاف وكسرها اي ما يعيب
ابن جميل على اعطاء الصدقة الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله



ورسوله اسند عليه السلام الاغناء الى نفسه ايضا لانه عليه السلام كان سببا
لدخوله في الاسلام ووجدانه الغنيمة وهذا مذمة منه عليه الصلوة والسلام لابن جميل حيث
قابل شكر نعمة الله عليه بالكفران واما خالد فانكم تظلمون خالدا اذ طلبتم منه ما لا يلزم
وحاله انه قد احتبس ادراعه جمع درع واعتده جمع عتاد بالفتح وهو ما يعد من الدواب
والة الحرب اي جعلها وقفا في سبيل الله فلا يلزم في ذلك زكوة وهذا اعتذار منه
عليه السلام لخالد بن الوليد وفيه دليل على جواز احتباس الات الحروب حتى الخيل والابل
والثياب والبسط وعلى جواز وقف المنقولات كما قال به محمد وعلى انه يصح من غير اخراجه
من يد الواقف واما العباس فهي علي زكوة العباس علي اي انا ضامن على زكوته
ومثلها معها قال ابو عبيدة هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان
يكون النبي عليه السلام اخذ صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته
اليه التزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي طولب به والعام الذي قبله ثم قال
عليه السلام يا عمر اما شعرت اي ما علمت الهمزة للاستفهام وما للنفي ان عم
الرجل صنو ابيه اي مثله وهذا يؤيد معنى الانشاء لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي وقيل
اخبار عما مضى وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف صدقة عامين
لما روي انه عليه السلام قال انا استلفنا من العباس صدقة عامين وعن ابي حميد
الساعدي انه قال استعمل النبي عليه الصلوة والسلام رجلا من الازد بفتح الهمزة قبيلة
من بطون قحطان يقال له ابن اللتبية اسمه عبد الله ينسب الى امه ولم يعرف اسمها
واللتب بالضم بطن من العرب اي جعله عاملا على الصدقة فلما قدم قال اي الرجل
ليقبض ما معه من المال هذا لكم وهذا اهدي لي اي اعطانيه القوم هدية فخطب النبي
عليه السلام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني
الله اي جعلني فيه حاكما فياتي احدهم فيقول هذا لكم وهذا هدية اهديت لي
فهلا جلس اي لم لم يجلس في بيت ابيه وبيت امه فينظر بالنصب جوابا لقوله
فهلا جلس ايهدى له ام لا يعني لا يجوز للعامل ان يقبل هدية لانه لا يعطيه احد
شيئا الا الطمع ان يترك بعض زكوته وهذا غير جائز والذي نفسي بيده لا ياخذ
احد منه اي من مال الزكوة شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته
ان كان اي الماخوذ بعيرا له رغاء بضم الراء صوت البعير او بقرة لها خوار بضم الخاء صوت
البقرة او شاة تيعر اي تصيح ليعلم اهل العرصات ليكون اشهر في فضيحته ثم رفع عليه السلام
يديه حتى راينا عفرة ابطيه العفرة بياض ليس بخالص واراد به منبت الشعر من
الابطين لمخالطة بياض الجلد سواد الشعر وقال اللهم هل بلغت اي امرتني
بتبليغه وحكم الصدقة اللهم هل بلغت مرتين كرر ذلك حجة عليه وتعظيما لامر
الصدقة وحفظا لهم عن خواطرهم وقال من استعملناه منكم اي جعلناه عاملا

على عمل فكتمنا اى اخفى عنا مخيطا بكسر الميم الابرة فما فوقه اى شيئا يكون فوق الابرة في الصغر
كان ذلك الكتمان غلولا اى خيانة ياتي به اى بما غل يوم القيمة فيفتضح له ويعذب عليه قال تعالى ومن
يغلل يات بما غل يوم القيمة وفي الحديث تحريض العمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة
وان كانت في شيء قليل من الحسان عن ابن عباس انه قال لما نزلت هذه الاية الذين
يكنزون الذهب والفضة كبر بضم الباء اى شق وعظم ذلك على المسلمين لانهم حسبوا انها
تمنع جمع المال وضبطه قل او كثر فقالوا يا نبي الله انه كبر على اصحابك هذه الاية فاشار
عليه السلام الى ان المراد بالكنز الامتناع عن اداء الواجب لا الجمع والضبط مطلقا فقال انه
ما فرض الزكوة الا ليطيب اى ليطهر ما بقي من اموالكم فان من ادى ما وجب عليه من
الزكوة فلا حرج في اقتناء ما بقي منها فكبر بفتحات وتشديد الباء اى استبشر عمر برفع الاشكال
وعدم الحرج المظنون في اقتناء الاموال وازكت الطباع زكى فيها صاحب اقتنائها وما
عما ادى زكوته فليس بكنز وان كانت تحت سبع ارضين وما لم يؤد زكوته فهي
الذي ذكر الله وان كان على وجه الارض ثم قال اى النبي عليه السلام لما راى استبشاره
بذلك الا اخبركم بخير ما يكنز المرء اى هي المرأة الصالحة فانها خير ما يدخره الرجل لان
النفع فيها اكثر لانه اذا نظر اليها سرته بحسنها وجمالها ويحصل له منها تمد ذو كسر
الشهوة ودفع الزنا قال عليه السلام من تزوج فقد حصن ثلثي دينه واذا امرها اطاعته
بخدمته واذا غاب عنها حفظته في زوجها من بضعها وكذا النفقة عليها وبيت
زوجها وماله واولاده فهذه منافع كثيرة دنيا ودينا لا يحصل من كنز غيرها ولكن
مثل منفعة قليلة في زمانيا وعن جابر بن عتيك انه قال قال عليه السلام سياتيكم ركيب
جمع راكب مبغضون بفتح الغين المشددة المراد بهم عمال الزكوة وسعاتها وسماهم ركبا
لما في النفس من حب المال وكراهة مفارقته لهم مبغضون طبعا لا شرعا ان عدلوا او لا
مبغضون طبعا وشرعا والمراد به ان بعض العمال قد يكونون سيئي الخلق متكبرين فامرهم
عليه السلام بالصبر على سوء خلقهم وترحيبهم وتعظيمهم بقوله فاذا جاءكم فرحبوا لهم اى
قولوا لهم مرحبا واهلا واحفظوا عدتهم وتعظيمهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون اى
يطلبون يعني لا تمنعوهم وان ظلموكم لان مخالفتهم مخالفة السلطان فان عدلوا في اخذ
الزكوة فلانفسهم اى فلهم الثواب وان ظلموا بان اخذوا الزكوة اكثر مما وجبت
عليكم فعليها اى فعلى انفسهم اثم ذلك الظلم ولكم الثواب بتحمل ظلمهم فارضوهم فان تمام
زكوتكم رضاهم وليدعوا اى السعاة لكم بالخير عند ارضائكم بايفاء الزكوة وفي رواية
ارضوا مصدقيكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم وقال بشير
بن الخصاصية وهي ام بشير منسوبة الى خصاصة حي من الازد قلنا للنبي عليه السلام ان اهل
الصدقة يعتدون علينا اى يجاوزون الحد يعني ياخذون اكثر مما يجب علينا افنكتم
من اموالنا بقدر ما يعتدون علينا فقال عليه السلام لا وانما لم يرخص لهم في ذلك لان



لان كتمان بعض المال خيانة ومكر ولانه لو رخص لربما كتم بعضهم على عامل غير ظالم وعن رافع بن خديج
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العامل على الصدقة بالحق اى العامل الذي لم يظلم ارباب
الاموال ولا يجور كالغازي في سبيل الله في الثواب حتى يرجع الى بيته وعن عبد الله بن عمرو
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جلب اى لا جلب عن نزول العامل موضعا بعيدا عن ارباب
الاموال ويامرهم ان يجمعوا مواشيهم عنده ليأخذ زكوتهم نهى عن ذلك لما فيه من المشقة
عليهم ولا جنب الجنب التباعد نهى ارباب الاموال ان يبعدوا عن مواضعهم المعهودة بحيث
يكون مشقة على العامل في اتيانهم ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم اى منازلهم
وعن ابن عمر عن النبي عليه السلام انه قال من استفاد مالا فلا زكوة فيه حتى يحول عليه الحول
يعني من وجد مالا وعنده نصاب من ذلك الجنس مثل ان يكون له ثمانون ومضى عليها ستة
اشهر ثم حصل له احد واربعون شاة بالشراء او بالارث وغير ذلك لا تجب عليه
للاحد والاربعين حتى يتم حولها من وقت الشراء او الارث لان المستفاد لا يكون تبعا للمال
الموجود في ملكه وهذا قول الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ومالك يكون المستفاد تبعا له
فاذا تم حول الثمانين وجب الشاتان كما ان النتاج يتبع للامهات والوقف على ابن عمر اصح
يعني ان بعضهم يرويه عن ابن عمر ولا يقول ابن عمر قال رسول الله صلعم بل وقفه وقال من استفاد
مالا الحديث وهذا اصح وعن علي رضي الله عنه انه قال ان العباس سال رسول الله عليه السلام في
تعجيل صدقته قبل ان تحل اى يصير حالا بمضي الحول فرخص له في ذلك يدل على جواز تعجيل الصدقة
بعد النصاب قبل تمام الحول وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي عليه السلام من ولي
بفتح الواو وكسر اللام يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تاكله الصدقة اى ياخذ الزكوة منها
فينقص شيئا فشيئا وهذا يدل على وجوب الزكوة في مال الصبي وبه قال الشافعي ومالك
واحمد وقال ابو حنيفة لا زكوة فيه ضعيف قيل ضعفه من جهة انه يرويه ابي الصباح عن عمرو بن
شعيب وابي الصباح ضعيف في هذا الباب باب ما يجب فيه الزكوة من الصحاح عن ابي سعيد
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق جمع وسق وهو ستون
صاعا بصاع النبي عليه السلام وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي
يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر
صدقة وفيه حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب العشر حتى يبلغ خمسة اوسق واوله
ابو حنيفة بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة
الوسق اربعون درهما ليس فيما دون خمس اواق جمع اوقية وهي اربعون درهما
وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس
فيما دون خمس ذود من الابل صدقة والذود من الابل ما بين الثنتين الى التسع
وقيل ما بين الثلث الى العشر اى ليس فيها صدقة حتى يبلغ خمسة رؤس وعن ابي
هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة ولا في فرسه وهذا حجة لابي يوسف

ومحمد رحمه في عدم وجوب الزكوة في الفرس ولنا في عدم وجوبها في العبيد والخيل مطلقا قوله
القسيم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس وفي العبيد اذا لم يكن للخدمة وحمل العبد في
الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي وعنه ايضا انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في العبد صدقة الا صدقة الفطر عن انس ان ابا بكر رضي الله عنهما كتب له اي لانس
هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض اي
فرضها واوجبها رسول الله صلعم بامر الله تعالى على المسلمين والتي امر الله بها اي بالصدقة
رسوله فمن سئلها اي سئل من الصدقة من المسلمين على وجهها اي على حسب ما بين عليه
السلام من تعيين مقاديرها فليعطها ومن سئل فوقها اي فوق حقها فلا يعط اي الزيادة
اي لا يعطي شيئا الى الساعي بل الى الفقراء لانه بذلك يصير خائنا ويسقط طاعته وهذا يدل
على ان المصدق اذا اراد ان يظلم المزكي فلا يأباه ولا يتحرى رضاه فان قلت هذا
مخالف لحديث جرير ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم قلنا ولعل المصدقين من الصحابة
وهم لم يكونوا ظالمين وكان نسبة الظلم اليهم عليهم بزعم المزكي وهذا عام فلا منافاة بينهما
في اربع خبر مبتدأ محذوف اي الواجب المفروض والمعطى في اربع وعشرين من الابل
تمييز لقوله اربع وعشرين فما دونها من الغنم بيان للام في الواجب لانه بمعنى الذي من كل
خمس شاة اي الواجب من الغنم في اربع وعشرين ابلا عن كل خمس ابل شاة فاذا
بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلثين ففيها بنت مخاض انثى وهي التي طعن في سنة وجه
سميت بذلك لان امها صارت مخاضا اي حاملا وانما قيد بالانثى لان
البنت في غير الادمي قد يقال ويراد به الجنس لا الانثى خاصة فقيد به دفعا لهذا الوهم
فاذا بلغت ستا وثلثين الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى وهي التي طعن في
سنة الثالثة سميت بذلك لان امها لبون بولادة اخرى فاذا بلغت ستا واربعين الى
ستين ففيها حقة وهي التي طعن في الرابعة ثلث سنين سميت بها لانها استحقت الركوب
والحمل عليها طروقة الجمل بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعول وهي من الابل الانثى بلغت ان يضربها
الفحل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة وهي التي طعن في الخامسة اربع
سنين سميت بها لانه سقطت اسنانها والجذع السقوط فاذا بلغت ستا وسبعين
الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها
حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين
حقة والحديث يدل على انه لا شيء في الاوقاص وهي ما بين الفريضتين وعلى ان الابل اذا زادت
على مائة وعشرين لا تستأنف الفريضة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا
ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا ففيها شاة ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست
عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او
عشرين درهما يدل على جواز دفع القيمة في الزكوة ومن بلغت الابل عنده صدقة الحقة وليست عنده



عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه صاحب الابل المصدق عشرين درهما او
شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا بنت لبون فانها تقبل منه بنت
لبون ويعطي شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده
حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون
وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما او شاتين
ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه
المصدق عشرين درهما او شاتين وهذا يدل على جواز النزول والصعود من السن الواجب عند عدمه
الى سن اخر فان لم تكن عنده بنت مخاض على وجهها يحتمل معناه على ثلثة اوجه اما ان لا
يكون عنده بنت مخاض اصلا او لا يكون صحيحة بل مريضة تهي كالمعدومة او لا يكون
عنده بنت مخاض متوسطة بل له بنت مخاض على غاية الجودة وعنده ابن لبون فانه يقبل منه
بدلا من بنت مخاض وليس معه شيء اي لا يلزم عليه مع ابن اللبون شيء اخر من الجبران وهذا
يدل على ان فضيلة الانوثة تجبر بفضل السن وفي صدقة الغنم في سائمتها بدل من صدقة
الغنم او حال اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة تدل على ان الواجب في الغنم انما
يكون اذا كانت سائمة دون العلوفة فاذا زاد على عشرين ومائة الى مائتين ففيها شاتان
فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة
شاة معناه ان يزيد مائة اخرى فيصير اربع مائة فيجب اربع شياه وعليه الاكثر وقيل
اذا زادت على ثلثمائة واحدة ففيها اربع شياه فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة
من اربعين شاة واحدة بالنصب عطف بيان لناقصة او مفعولا لناقصة وان رفعت
فتقديره وهي واحدة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها ولا يخرج
في الصدقة هرمة وهي التي صارت من الكبر ضعيفة كالمريضة ولا ذات عوار وهو بفتح
العين وقد يضم والفتح افصح قيل هذا اذا كان كل ماله او بعض ماله سليما فان كان كل
معيبا فانه يأخذ واحدا من وسطه ولا تيس وهو فحل المعز اي لا تؤخذ منه فحل اذا كان
الكل او البعض اناثا الا ما شاء المصدق بكسر الدال وتشديدها على رواية الجمهور وهو العامل
يدل على ان الاجتهاد اليه ليأخذ الانفع للمساكين لانه نائب عنهم بدليل ان اجرة عمله
من مال الصدقة رواه ابو عبيد بفتح الدال المثقلة وهو صاحب الماشية ولا يجمع بين متفرق
بان يكون لكل واحد من الرجلين اربعون شاة ولم يكونا خليطين مضى عليهما سنة ثم
خلطا واراد السنة ليكون زكوتهما شاة واحدة فهذا لا يجوز بل على كل واحد منهما شاة
ولا يفرق بين مجتمع بان يكون لكل واحد منهما اربعون شاة وخلطا ومضى عليهما سنة
فجاء العامل وارادا بالتفريق ليأخذ من كل واحد شاة فهذا لا يجوز ايضا بل عليهما شاة
خشية الصدقة يتوجه الى الجانبين واما في جانب الساعي فخشية القلة في الصدقة
واما في جانب المالك فخشية الكثرة فاعلم كل واحد منهما ان لا يحدث في المال شيئا

الجمع والتفريق خشية الصدقة وما كان من الخليطين اي الواجب الذي اخذ الساعي من الخليطين
فانهما يتراجعان بينهما بالسوية مثل ان كان بينهما خمس ابل فاخذ الساعي من يد احدهما شاة
فانه يرجع على شريكه بقيمة حصته على السوية وفيه دلالة على ان الساعي اذا ظلم واخذ منه زيادة
على فرضه فانه لا يرجع على شريكه بها وفي الرقة بكسر الراء وتخفيف القاف اي الفضة المضروبة
واصلها الورق والتاء عوض عن الواو اي يجب فيها اذا بلغت مائتي درهم ربع العشر
وهو خمسة دراهم فان لم يكن الا تسعين ومائة فليس فيها شيء يعني لا زكوة فيما نقص عن كمال
المائتين الا ان يشاء ربها وعن عبد الله بن عمر عن النبي عليه السلام قال فيما سقت السماء
اي المطر والعيون او كان عثريا وهو الذي يشرب بعروقه من ماء المطر المجتمع في حفيرة من عثر
على الشيء يعثر عثورا اي اطلع عليه لانه يهجم على الماء بلا عمل صاحبه كانه نسب
الى العثر العشر وما سقي بالنضح اي ما سقي من بئر بالبعير او البقر او غير ذلك نصف العشر
لما فيه من المؤنة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء البهيمة سميت
بها لانها لا تتكلم وكل ما لا يقدر على الكلام اصلا فهو اعجم ومستعجم كذا في الصحاح
جرحها جبار اي هدر يعني اذا اتلفت الدابة شيئا ولم يكن معها صاحبها فانه هدر لا
سائق وكان نهارا فلا ضمان وان كان معها احد فهو ضامن لان الاتلاف حصل
بتقصيره وكذا ان كان ليلا بلا خلاف ما اذا كان ليلا لتقصير المالك في ربطها اذ
العادة ان تربط ليلا وتسرح نهارا والبئر جبار يعني اذا حفر احد بئرا في ملكه او في موات
ووقع فيها انسان او دابة فلا ضمان على حافرها لعدم العدوان فيه اما اذا حفر في الطريق او في
ملك الغير بغير اذن فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار يعني اذا حفر واحد موضعا
فيه الذهب والفضة ليخرجهما منه ووقع فيه احد او دابة فلا ضمان عليه لانه غير متعد وكذلك
معدن الحديد والزيبق والرصاص وغير ذلك وفي الركاز الخمس وهو بكسر الراء عند اهل الحجاز
كنوز الجاهلية المدفونة في الارض وعند اهل العراق المعادن واللغة تحتملهما لان كلا
مركوز في الارض اي ثابت يقال ركزه اي دفنه قيل والحديث على اهل الحجاز وانما كان
فيه الخمس لكثرة نفعه وسهولة اخذه وفي رواية لابي هريرة قيل يا رسول الله وما
الركاز قال الذهب والفضة التي خلق الله في الارض يوم خلقت وهذا بنا على الاول من
الحسن عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم قد عفوت من الخيل والرقيق اي تركت
اخذ زكوتهما وتجاوزت عنهما فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس
في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك
وهذا يدل على انه يجب الزكوة في الزائد على النصاب بقدره قل او كثر واليه ذهب ابو يوسف
ومحمد وقال ابو حنيفة لا زكوة في الزائد عليه حتى يبلغ اربعين درهما وحمل الحديث على ان يكون
الزائد على المائتين الا اربعين وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فان زاد
واحدة فشاتان الى مائتين فان زادت فثلث شياه الى ثلث مائة فاذا زادت




زادت على ثلث مائة ففي كل مائة شاة فان لم تكن الا تسعا وثلثين فليس عليك فيها
شيء وفي البقر في كل ثلثين تبيع وهو الذكر الذي له سنة ودخل في الثانية سمي به لانه يتبع امه بعد تمام سنة
والانثى تبيعة وفي الاربعين مسنة وهي التي لها سنتان وليس على العوامل شيء جمع
عاملة وهي التي يعمل عليها من البقر والابل كالحراثة وسقي الماء والحمل يعني لا زكوة فيها وان كان
نصابا وهذا عند ابي حنيفة والشافعي واحمد وقال مالك يجب وعن معاذ بن جبل ان
النبي عليه السلام لما وجهه الى اليمن امره ان ياخذ من البقر من كل ثلثين تبيعا او تبيعة
ومن كل اربعين مسنة وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتدي
في الصدقة اي العامل الذي يتعدى على المزكي في اخذ الزكوة عن القدر الواجب كمانعها
في الاثم لانه ربما يكون سببا لمنع رب المال من اخراج الزكوة في السنة القابلة فكان
ظالما للفقراء فهما في الاثم سواء وقيل المعتدي الذي يجاوز الحد في الصدقة بحيث
لا يبقي لعياله شيئا وقيل هو الذي يعطي ويمتن ويوذي فالاعطاء مع المن والاذى
كالمنع عن اداء ما وجب عليه وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق تقدم البيان
فيه في اول هذا الكتاب في حديث ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وعن ابي
موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل عن النبي عليه السلام انه انما امره
ان ياخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر ليس معناه انه لا تجب الزكوة الا
في هذه الاربعة فقط بل تجب عند الشافعي فيما ينبت الارض اذا كان قوتا للادميين
وعندنا فيما ينبته الارض قوتا كان او لا وانما امره عليه السلام بالاخذ من هذه الاربع
لانه لم يكن ثمه غيرها مرسل عن عتاب بن اسيد ان النبي عليه السلام قال في زكوة الكروم
جمع كرم وهو شجر العنب انها تخرص اي تحزر كما تخرص النخل ويقدر الخارص ان هذه العنب
او الرطب كم يكون اذا كان زبيبا او تمرا ثم تؤدي زكوتها زبيبا اذا بلغ نصابا
كما تؤدي زكوة النخل تمرا عن سهل بن ابي حثمة بسكون الثاء انه حدث ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرصتم فخذوا ودعوا كذا في كتاب ابي داود اذا خرصتم
فخذوا ودعوا اي اتركوا للمالك الثلث توسعة عليه وان لم تدعوا الثلث
فدعوا الربع حتى يتصدق به على جيرانه ومن يمر عليه ويطلب منه وهو قول الشافعي في
القديم وفي كتاب المصابيح فخذوا بالجاء يعني اذا خرصتم الزكوة فلا تاخذوا زكوة
الثلث والربع وبهذا قال احمد واسحق اما عند ابي حنيفة والشافعي في الجديد يؤخذ الكل
لا يترك شيء منها وقيل هذا الحديث عندهم انه انما كان في خيبر وهو انه عليه السلام
ساقاهم على ان يكون لهم نصف التمر ولرسول الله صلعم نصفها فامر للخارص ان يترك
الثلث او الربع مما لهم ويقسم الباقي نصفين نصفا لهم ونصفا له عم
وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي عليه السلام يبعث اي يرسل عبد الله بن رواحة

الى يهود خيبر جمع يهودي فيخرص النخل حين يطيب اي حين يظهر في الثمار الحلاوة قبل ان
يؤكل منه وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العسل في كل عشرة ازق زق
بفتح الهمزة جمع زق ظرف من جلد يجعل فيه العسل والسمن وغيرهما وهذا يدل على ان في العسل
العشر وبه قال ابو حنيفة والشافعي في القديم واحمد وفي الجديد لا عشر وعليه مالك عن زينب
رضي الله عنها امرأة عبد الله بن مسعود انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر
النساء تصدقن اي اخرجن زكوة اموالكن ولا زكوة في العسل عند الشافعي ومالك وتجب فيه
العشر عند ابي حنيفة ولو من حليكن يدل على وجوب الزكوة في الحلي وان كان مباحا
وبهذا قال ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه وفي قوله الآخر ومالك واحمد لا زكوة في الحلي
المباح فانكن اكثر اهل جهنم يوم القيمة وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين
اتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ايديهما سواران من ذهب فقال لهما اتحبان ان
يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فأديا زكوته الضمير فيه بمعنى الاسم للاشارة يدل
ايضا على وجوب الزكوة في الحلي وان كان مباحا ضعيف عن ام سلمة انها قالت كنت
البس اوضاحا من ذهب جمع وضح بفتحتين وهي نوع من الحلي يعمل من الفضة سميت
بها لبياضها فقلت يا رسول الله أكنز هو يعني استعمال الحلي كنز من الكنوز الذي توعد
الله صاحبه بالنار في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الى آخره ام لا فقال ما
اي الذي بلغ ان تؤدي زكوته فزكي فليس بكنز عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع اي من المال الذي نهيئه
للتجارة وروى ربيعة عن غير واحد اي عن كثير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبلية بفتح القاف والباء منسوبة الى قبل
اسم موضع من جهة الفرع بضم الفاء وسكون الراء وهو ايضا موضع بعينه بينه وبين
المدينة خمسة ايام وواسع وفيه مسجد النبي عليه السلام وبه قرى كثيرة وهو باعلى المدينة
بين ابن الحرمين فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم والمراد بالزكوة ربع
العشر زكوة الذهب والفضة الغير المعدنيين وهذا يدل على جواز اقطاع المعادن ولعلها
كانت باطنة فان الظاهرة لا يجوز اقطاعها وعلى وجوب الزكوة فيها وهو مذهب
مالك واحمد واحد اقوال الشافعي والقول الآخر وابو حنيفة يوجبان الخمس في المعدن
والقول الثالث له ان وجد بتعب ومؤنة ففيه ربع العشر والا ففيه الخمس باب
صدقة الفطر من الصحاح عن ابن عمر انه قال فرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زكوة الفطر
صاعا من تمر او صاعا من شعير وهذا يدل على فرضية صدقة الفطر وعليه الاكثرون وذهب
بعضهم الى وجوبها لما تقدم من لفظ في حديث ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر
صدقة على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى
قبل خروج الناس الى الصلوة وهذا امر استحباب لجواز التأخير الى آخر اليوم عند الجمهور وقال

ابو سعيد الخدري كنا نخرج صدقة زكوة الفطر صاعا من طعام اي حنطة وفي هذا حجة للشافعي
في اجابة صدقة الفطر من الحنطة او صاعا من اقط بفتح الهمزة وكسر القاف هو الكشك اذا كان
من اهل اللبن او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب وهذه للتنويع لا التخيير
فان القوت الغالب لا يتجاوز الى ما ورائه في الشرف يعني كنا نخرج هذه الانواع على حسب
ما يقتضيه حال الناس في لا قطع خلافا لظاهر الحديث يدل على جوازه من الحسان عن ابن عباس
قال في آخر رمضان اخرجوا صدقة صومكم فرض رسول الله صلعم هذه الصدقة صاعا من
تمر او صاعا من شعير او نصف صاع من قمح اي حنطة واليه ذهب ابو حنيفة على كل حر او مملوك
ذكر او انثى صغير وكبير وقال ابن عباس فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر
طهرة للصائم اي تطهيرا لذنوب من اللهو واللغو وهو الكلام الباطل والرفث وهو
الكلام القبيح لان الحسنات يذهبن السيئات تمسك به من لم يوجب الفطرة على الاطفال
لانهم اذا لم يلزمهم الصيام لم يلزمهم طهرة والاكثرون على ايجابها عليهم
لعلهم نظروا الى علة الايجاب مركبة من الطهرة والطعمة فغلبوا الطعمة رعاية لجانب
المساكين وذهب الشافعي في هذا الى ان شرط وجوبها ان يملك ما يفضل عن قوت نفسه
وعياله لا يستوي الغني والفقير كونها طهرة وطعمة للمساكين ليكون قوتهم يوم العيد
مساويا لتسويته بين الفقير والغني في وجدان القوت في ذلك اليوم باب من لا يحل
له الصدقة من الصحاح قال انس مر النبي عليه السلام بتمرة في الطريق فقال لولا اني اخاف
ان تكون من الصدقة لأكلتها الحديث يدل على حرمة الزكوة على النبي عليه السلام وعلى جواز
اكل ما وجد في الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه مالكه وقال ابو هريرة اخذ الحسن
بن علي تمرة من تمر الصدقة اي من تمر الزكوة فجعلها في فيه اي في فمه فقال عليه السلام كخ
كخ بفتح الكاف وكسرها زجر وردع للصبي عن تناول الشيء ليطرحها اي الثمرة من فيه
ثم قال اما شعرت اي ما علمت انا لا نأكل الصدقة وهذا يدل على انه يجب على الآباء
نهي الابناء لا وعما لا يجوز في الشرع وعن عبد المطلب بن ربيعة انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ان هذه الصدقة انما هي اوساخ الناس وانها لا تحل لمحمد ولا لآل
محمد فان الصدقة لا تحل للنبي عليه السلام فرضا كانت او تطوعا وكذا المفروضة لآله
اي قرابته واما التطوع فمباح لهم وعن ابي هريرة انه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتي بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه
كلوا ولم يأكل وان قيل هدية ضرب بيده اي تناول بها وكانه من ضرب اذا ذهب بالبا
للغنيمة اي ذهب يده الى ذلك الطعام فأكل معهم وذلك لان الهدية انما يراد
بها ثواب الدنيا لانها تمليك الغير تقربا اليه واكراما والصدقة منحة لثواب الآخرة
ففيها نوع ترحم وذل للآخذ وقالت عائشة رضي الله عنها كان في بريرة وهي ام
جارية اشترتها عائشة رضي الله عنها فاعتقتها ثلث سنن اي حصل بسببها ثلث

فسأل له صلعم حدى السنن انها اعتقت فخيرت في زوجها بين فسخ نكاحه وامضائه
فالمراد بها انها كانت امة وزوجها عبد فعتقت تكون مخيرة ان شاءت فسخت النكاح
وان شاءت لا وقال رسول الله صلعم الولاء لمن اعتق فان من اعتق عبدا او امة كان
ولاؤه له ويمنع منع المسئلة الثانية ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة وهي في الاصل القدر
المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن وطالت تفور باللحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت
بضمتين جمع ادم وهو ما يطلب به اكل الخبز ويصلحه ويلذ الاكل بسببه ظاهرا لم يؤت اليه عليه السلام
بما اي في البرمة فقال الم ار برمة فيها لحم الاستفهام للتقرير قالوا بلى ولكن ذلك لحم
تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة قال هو عليها اي اللحم على بريرة صدقة
ولنا هدية فجعل التصدق به على من حرم عليه بطريق الهدية ومنع منع المسئلة انه لنا وقالت
عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها من اثاب
اذا اعطى الثواب اي يعطي عوضها وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم لاجبت اي لدعوة
وهذا حث على التواضع واجابة الدعوة قال القاضي من حمله على كراع الغنم وهو موضع بين مكة
والمدينة فقد غلط ولو اهدي الي ذراع يعني لو ارسل الي احد ذراعا على رسم الهدية وهذا ذراع
الغنم او ذراع الكراع لقبلت فيه ترغيب على قبول الهدية وعنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة
والتمرتان اي ليس المسكين من يتردد على الابواب ويأخذ لقمة فان من فعل هذا ليس بمسكين
لانه يقدر على تحصيل مؤنته والمراد ذم من هذا فعله اذا لم يكن مضطرا ولكن المسكين الكامل في المسكنة
الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به اي لا يعلم حاله انه محتاج فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل
الناس بل يخفي حال نفسه روي عن ثوبان ان النبي عليه السلام قال من يتكفل علي ان
لا يسأل الناس شيئا اتكفل له الجنة قال ثوبان انا يا رسول الله فكان لا يسأل احدا
شيئا ومن الحسان عن ابي رافع معتق النبي عليه السلام ان النبي صلعم بعث رجلا على الصدقة
اي ارسله ليجمع الزكوة فيجمعها فلما رأى ابا رافع في طريقه فقال لابي رافع اصحبني اي ائت
معي الى النبي عليه السلام كيما تصيب تصيب بكسر وما زائدة اي لا اقول له ان يعطيك شيئا
منها اي من الصدقة فانطلق الى النبي عليه السلام فسأله فقال ان الصدقة لا تحل
لنا وان موالي القوم من انفسهم وهو دليل لمن قال بحرمة الصدقة على موالي من تحرم الصدقة
عليه والمشهور انها لا تحرم على موالي بني هاشم وبني عبد المطلب لانتفاء السبب وحمل الجمع
بينهما انه عليه السلام قال منعه تنزيها وحثا على التشبه بسادتهم وعن عبد الله
بن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة بالكسر اي قوة
سوي اي صحيح الاعضاء وتمام الخلقة على طريق الاستغناء يعني لا تحل الزكوة لمن اعضاؤه
صحيحة وهو قوي يقدر على اكتساب بقدر ما يكفيه وعياله وبه قال الشافعي ورخص ولاحظ



ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب وعن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل
الصدقة لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل عليها اي على الصدقة او لغارم وهو الذي
استدان ليصلح بين طائفتين تسكينا للفتنة وان كان غنيا او لرجل اشتراها اي الصدقة
من فقير بماله او لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فاهدى المسكين للغني وفي رواية او ابن
السبيل عن زياد بن الحارث الصدائي انه قال اتيت النبي عليه السلام فبايعته فاتاه رجل فقال
اعطني من الصدقة فقال ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها اي في
الصدقات هو اي الله فجزاها اي الله تعالى الصدقات ثمانية اجزاء اي اصناف فان كنت من تلك الاجزاء
اعطيتك حقك يدل على انه يفرق على اهل السهام بحصصهم باب من لا تحل له المسئلة ومن
تحل له من الصحاح عن قبيصة بن مخارق قال تحملت حمالة وهي بفتح الحاء وتخفيف الميم ما يتحمله
عن غيره من دية او غرامة لدفع وقوع حرب تسفك الدماء بين فريقين فاتيت رسول الله
صلعم اسأله فيها اي لاجلها فقال اقم اي اثبت حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة
ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلاثة تحمل حمالة فحلت له
المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها اي يجد الحمالة ثم يمسك
عن المسئلة يعني اذا اخذ من الصدقة ما يؤدي ذلك الدين لا يجوز له اخذ شيء اخر منها ورجل
اصابته جائحة وهي الافة المهلكة للثمار والاموال اجتاحت ماله اي استأصلته واهلكته
فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش اي ما يقوم به معيشته من قوت ولباس وقال سدادا
من عيش شك من الراوي والسداد بكسر السين ما يسد به الفقر اي يدفعه ويكفي الحاجة ورجل
اصابته فاقة اي فقر حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة وهذا
على سبيل الاستحباب والاحتياط ليكون ادل على براءة السائل عن التهمة فيما يدعيه على الناس الى
سد حاجته وحتى يكون بعضهم من قومه لانهم هم العالمون بحاله وهذا من باب التبيين والتعريف
اولا مدخل للعدد والثلث من الرجال في شيء من الشهادات وقيل ان الاعسار لا يثبت عند البعض
الا بثلثة على النص فثلث على خلاف ما عنده الاثبات للحاجة فلا بد من ابدائه فقال
الزيادة واحد فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش وقال سدادا من عيش فما سواهن من
المسئلة يا قبيصة سحت وهو الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اي يذهبها يأكلها صاحبها
سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز او بيان الضمير بمعنى الصدقة والمسئلة قال محمد بحث
سؤال الزكوة واما سؤال صدقة التطوع فمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة
جاز له السؤال بقدر قوت يومه ولا يدخر وان كان قادرا عليه فتركه لاشتغال العلم جاز له الزكوة
وصدقة التطوع فان تركه لاشتغال صلوة التطوع وصيامه لا يجوز له الزكوة ويكره صدقة
التطوع فان جلس واحد او جماعة في بقعة واشتغلوا بالطاعة ورياضة النفس وتصفية
القلوب يستحب لواحد منهم ان يسأل صدقة التطوع وكسرات الخبز لطعامهم ولباس
لاجلهم وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس تكثرا

الخافض وعلى أنه مفعول به أموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له أي ليكثر ماله لا للاحتياج
فإنما يسأل جمرا أي نار جهنم يعني ما أخذ سبب للعقاب بالنار وإنما جعله جمرا للمبالغة ويجوز
أن يكون جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة فليستقل أو ليستكثر وهذا توبيخ
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل
الناس حتى يأتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم بضم الميم أي القطعة اليسيرة من اللحم وذلك
إما ليكون علامة له يعرفه الناس بتلك العلامة أنه كان يسأل الناس في الدنيا أو إذلالا له
كما أذل نفسه في الدنيا وأراق ماء وجهه بالسؤال عن معاوية أنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في المسئلة الإلحاف هو الإلحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال
فوالله لا يسألني أحد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وأنا له كاره الواو فيه للحال فيبارك
بالنصب جوابا للنفي أي فلا يبارك له فيما أعطيته على تقدير الإلحاح في المسئلة وعن أبي
هريرة رضي الله عنه وزبير بن العوام أنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ
أحدكم حبله فيأتي بحزمة حطب على ظهره الحزمة بضم الحاء قدر ما يحمل بين العضد والصدر
ويستعمل فيما يحمل على ظهره من الحطب فيبيعها منصوب على تقدير أن أي فأن يبيع تلك الحزمة
فيكف الله بها وجهه أي يمنع بسببها إراقة ماء وجهه بالسؤال خير له من أن يسأل الناس
أعطوه أو منعوه وقال حكيم بن حزام سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأعطاني
ثم سألته فأعطاني ثم قال لي يا حكيم إن هذا المال خضر بفتح الخاء وكسر الضاد والمعنيان هو
الطري الناعم حلو بضم الحاء هو ما يميل إليه الطبع السليم وقيل الخضر يكون في العين طيبا
والحلو يكون في الفم طيبا ولا تمل العين من النظر إلى الخضر ولا تمل الفم من أكل الحلو فكذلك النفس
حريص بجمع المال لا تمل منه فمن أخذه بسخاوة نفس أي نفس المعطي واختياره من غير حرص
من السائل بحيث لو لم يعطه لتركه ولم يسع له أو المراد نفس السائل بأن يكون ذلك كناية
عن عدم الإلحاح أو عن إنفاق الصدقة أو عدم مسكها بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس
أي تطلع النفس والتطلع إليه لم يبارك له فيه وكان أي السائل الآخذ للصدقة في هذه الصورة
كالذي يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وقيل شبه بالبهيمة التي ترعى واليد
العليا وهي المعطية خير من اليد السفلى وهي الآخذة السائلة وقيل السفلى المانعة قال
حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحدا أي لا أنقص مال أحد بالسؤال
والأخذ منه بعدك أي بعد سؤالي هذا شيئا حتى أفارق الدنيا يعني لا أسأل أحدا بعد هذه
المرة إلى أن أموت وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر
الصدقة والتعفف عن المسئلة قال اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة واليد
السفلى هي السائلة وقال أبو سعيد رضي الله عنه أن أناسا من الأنصار سألوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى نفد ما عنده أي فني فقال ما يكون عندي
من خير مال فلن أدخره أي كل شيء لي من المال أعطيك فلن أدخره أي لم أمنعه عنكم ومن يستعفف



ومن يستعفف وفي بعض النسخ يستعفف كلاهما بمعنى أي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه
الله أي يعطيه العفة يعني من قنع بأدنى قوت وترك السؤال يسهل عليه القناعة ومن يستغن
أي يطلب من نفسه الغنى وترك السؤال ويحفظ ماء وجهه يغنه الله أي يجعل غنيا ومن يتصبر
أي أمر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله أي يسهل الصبر عليه وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع
عليه من الصبر لأن النعمة تمام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرهما وقال
عمر بن الخطاب كان النبي عليه الصلوة والسلام يعطيني العطاء فأقول أعطه أفقر أي أحوج مني
إليه فقال خذه فتموله أي ادخله في مالك واجعله في ملكك وتصدق به فما جاءك من
هذا المال الإشارة إلى جنس المال والى الذي أعطاه إليه يعني من هذا المال الحلال وأنت
غير مشرف أي غير طامع ولا ناظر إليه ولا سائل فخذه أي فاقبله وتصدق به إن لم تكن محتاجا
وما لا أي ما لا يأتيك بلا سؤال فلا تتبعه نفسك أي فلا تجعل نفسك تابعة له ولا تولها
المشقة إليها في طلبه من الملح عن سمرة بن جندب أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المسائل جمع مسئلة بمعنى السؤال كدوح بفتح الكاف بناء مبالغة من الكدح وهو الجرح وقيل
الكدح أثر من خدش أو عض من الجمع كدوح بضم الكاف يكدح بها الرجل وجهه أي يريق
ماء وجهه بها ويجرحه فكأنه جرحه إلا أن يسأل ذا سلطان أي ذا حكم وملك بيت
المال فيعطيه منه إن كان مستحقا أو في أمر لا يجد منه بدا كالمذكورين في حديث قبيصة
عن عبد الله بن مسعود أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس وله ما
يغنيه جاء يوم القيمة ومسئلته في وجهه خموش جمع خمش أو خدوش جمع خدش أو
كدوح جمع كدح كلها بمعنى واحد وهو علامة مثل الجراحة فقيل الخمش جراحة اللحم والخدش
في الجلد والكدوح فوق الجلد قيل أو هذا من الشك من الراوي ويجوز أن يكون الكل من
النبي عليه السلام على سبيل الترتيب بين عليه الصلوة والسلام منازل السائلين في الذل
والهوان لما كان متفاوتين في السؤال على ثلث مراتب مستقل ومتوسط ومستكثر
قيل يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون درهما أو قيمتها من الذهب وهذا يدل على أن من
ملك خمسين درهما أو مثلها من جنس آخر فهو لا تحل له المسئلة عن سهل بن الحنظلية أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس وعنده ما يغنيه فإنما يستكثر
من النار يعني من جمع أموال الناس بالسؤال من غير ضرورة فكأنه جمع لنفسه نار جهنم قالوا يا رسول
الله وما يغنيه قال قدر ما يغديه أي يطعمه طعام غدائه ويعشيه أي يطعمه طعام عشائه أي من كان
له قوت هذين الوقتين لا يجوز له أن يسأل في ذلك اليوم صدقة التطوع وفي رواية
شبع يوم وليلة بسكون الباء ما يشبع بفتحها المصدر عن عطاء عن رجل من بني أسد
أنه قال قال عليه الصلوة والسلام من سأل منكم وله أوقية أربعون درهما من الفضة أو عدلها
أي مثلها من ذهب أو مال آخر فقد سأل إلحافا أي إلحاحا من غير اضطرار وهذا في حق
من يكفيه أربعون درهما عن حبشي بن جنادة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المسئلة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي ومعناهما الا لذي فقر مدقع وهو الفقر الشديد
المفضي بصاحبه الى الدقعاء وهي التراب اي الالتصاق به لشدته اعني لا يكون عنده
ما يستتر به او لذي غرم مفظع وهو الدين الشديد الشنيع المثقل هذا اللفظ الحديث
ولكن الحكم جواز السؤال لاداء الدين وان كان قليلا فتحل له الصدقة ومن سأل
الناس ليثري به يقال اثرى الرجل يثري اذا كثر ماله اي ليكثر بالسؤال ماله كان
خموشا في وجهه يوم القيمة ورضفا وهو الحجر المحمي يأكله من جهنم والمراد به التجرين فمن شاء فليقل ومن شاء
فليكثر وعن انس انه قال قال عليه الصلوة والسلام ان المسئلة لا تصلح الا لثلثة
لذي فقر مدقع او لذي غرم مفظع او لذي دم موجع وهو المتحمل دية عمن ليس له ولا اولياء
مال ولم يؤد ايضا من بيت المال فيجوز لشخص السعي فيها والسؤال بها ليؤديها
الى ولي المقتول لينقطع الخصومة والا قتل المتحمل عنه وهو اخوه او حميمه اي قومه فيوجعه
بقتله وعن عبد الله بن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته
فاقة فانزلها بالناس اي عرضها عليهم وطلب منهم ازالتها لم تسد فاقته اي لم
يزل فقره بل يعرض العبد حاله على الله تعالى او يسأل منه قضاء حاجته ومن انزلها
بالله اي عرضها او يسئل الله اي يعجل له بالغنا بفتح الغين والمد اي الكفاية اما
بموت عاجل او غنى اجل بان يعطيه مالا يغنيه باب الانفاق وكراهية الامساك
من الصحاح عن ابي هريرة وابي ذر رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الا الحال
يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي
وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال الا شيء ارصده بضم الهمزة اي احفظه واعده لدين
اي لاداء دين كان علي لان اداء الدين مقدم على التصدق وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول
احدهما لمن ينفق ماله في الخيرات ولم يمسكه اللهم اعط منفقا خلفا اي عوضا صالحا
ويقول الاخر لمن لم ينفق فيها اللهم اعط ممسكا تلفا وعنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انفقي ولا تحصي اي ولا تبقي شيئا
للادخار فان من ابقى شيئا لحبسه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثره فيكون
ذلك سببا لانقطاع انفاقه فيحصي الله عليك بالنصب جوابا للنفي اي فيقلل رزقك
بقطع البركة عنه ويحاسبك عليه في الاخرة ولا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء
اي الظرف فيوعي الله عليك اي فيمنع الله عنك نعمته وفضله ويسد عليك باب المزيد
ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا وانما امرها عليه الصلوة والسلام
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في الشيء
اليسير الذي جرت العادة بالتسامح من قبل الزوج كالكسرة والتمرة والطعام الذي



الذي يفضل في البيت ولا يصلح للادخار لتسارع الفساد وعنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انفق يا ابن ادم انفق عليك اي اعط الناس ما رزقتك حتى ارزقك
وعن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن ادم انك ان تبذل
الفضل ان مصدرية مبتدأ خبره خير لك اي بذلك الفضل خير لك وان تمسكه اي ذلك
الفضل شر لك ولا تلام على كفاف اي لا لوم عليك على امساك كفاف وهو ما يكف
من الرزق عن مسئلة الخلق يكف به وجهك عن الناس وان حفظت اكثر من ذلك
ولم تتصدق بما فضل عنه فانت بخيل والبخيل مذموم وابدأ بمن تعول اي ابدأ في الانفاق
والاعطاء بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك فان فضل شيء فاعط الاجانب وعن
ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جنتان
بضم الجيم وتشديد النون الدرع وفي الرواية جبتان بالباء وقال بعض مثل الحديث الباء
تصحيف وسهو اي ذاتان من السلاح سائرتان من حديد والمراد هنا الدرع
كانه اراد بهما صفتا البخل والشدة والاثنان جبل عليهما الانسان قد اضطرت اي ضمت وشددت
وعصرت ايديهما الى ثديهما بضم الثاء جمع ثدي وهو جنبي الصدر وتراقيهما بفتح التاء
جمع ترقوة وهو اسفل الكتف وفوق الصدر فجعل المتصدق اي شرع واراد المتصدق
كلما تصدق بصدقة اي انشرح صدره بخير صدر عنه انبسطت عنه اي توسعت
الجنتان عن المتصدق وجعل البخيل كلما هم بصدقة اي قصد اليها قلصت اي انضمت
الحلق بعضها ببعض واشتدت واخذت كل حلقة بمكانها والحاصل المعنى ان السخي اذا
قصد التصدق يسهل عليه ويطاوعه قلبه كمن عليه درع ويده تحته فاراد ان يخرج يديه منه
لينزعها يسهل عليه والبخيل عكسه وقال صلى الله عليه وسلم اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات
يوم القيمة والمراد بالظلمات هنا الشدائد كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر
والبحر اي شدائدهما واتقوا الشح قيل الشح بخل الرجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه
وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره فان الشح اهلك من كان قبلكم
مثل اهلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الاخرة
حملهم على ان يسفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم انما كان الشح سببا لذلك لان
في بذل الاموال ومواساة الاخوان التحاب والتواصل وفي الامساك والشح التهاجر
والتقاطع وذلك يؤدي الى التحاجز والتعادي من سفك الدماء واستباحة المحارم
عن حارثة بن وهب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فانه يأتي عليكم زمان يمشي
زمان المهدي ونزول عيسى بن مريم ع م يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل
لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها يعني يصير الناس كلهم في ذلك الزمان اغنياء
في الاخرة تاركين الدنيا يتعففون بقوت يوم ولا يدخرون المال وعن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول
الله اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق بتخفيف احدى التائين وانت صحيح شحيح تأمل وتخشى

الصحيح والواو للحال اي في حال صحتك لان الرجل في حال الصحة يكون شحيحا تخشى الفقر اي تقول في
نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا تحتاج الناس وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول
اترك مالك في بيتك لتكون غنيا وتكون لك عزة عند الناس بسبب غناك
فان الصدقة في هذه الحالة افضل لرغمة للنفس ولا تمهل بالنصب عطفا على ان تصدق
او بالجزم على النهي اي ولا تؤخر التصدق حتى اذا بلغت الحلقوم والمراد به ان يبلغ الروح
بلوغ الحلقوم قلت لورثتك لفلان كذا ولفلان كذا كناية عن الموصى له وقد كان لفلان كناية
عن الوارث والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا لورثتك لا يجوز تصرفك
فيما زاد على ثلث مالك وعن ابي ذر قال انتهيت الى النبي عليه السلام وهو جالس في ظل
الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة هم ضمير عن غير مذكور لكن يأتي تفسيره
وهو قوله هم الاكثرون فقلت فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا اي من كان له
اكثر يكون اثمه وخسرانه اكثر الا من قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن
شماله يعني تصدق به من جوانب الاربع من المحتاجين والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا
للمقام فمن كان بهذه الصفة فليس من الخاسرين بل هو من الفائزين وقليل ما هم
ما زائدة وهم مبتدأ خبره قليل اي من يفعل كذلك قليل من الحسان عن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السخي قريب من الله اي من رحمته تعالى قريب من
الجنة قريب من الناس بعيد من النار يعني السخاوة خصلة محمودة عند الله وعند الناس
فلا شك هو يستحق الرحمة والطلب من الله ومن الناس والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة
بعيد من الناس قريب من النار والجاهل السخي يريد بالجاهل هنا ضد العابد يعني ان الرجل
يؤدي الفرائض دون النوافل وهو سخي احب الى الله من عابد بخيل اي من رجل يكثر
النوافل وهو بخيل لان حب الدنيا اي المال رأس كل خطيئة وعن ابي سعيد انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لان يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة
عند موته لان التصدق في الصحة اشد على النفس من حال المرض فلا جرم ثوابه اكثر وعن ابي
الدرداء انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل الذي يتصدق عند موته او يعتق كالذي
يهدي اذا شبع اي ليس له مزيد فضيلة لان المشبع لا يكون شديد على النفس
وانما الفضيلة لمن يؤثر المحتاج على نفسه مع احتياجه وقد اثنى الله تعالى على هؤلاء بقوله ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة صحيح عن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خصلتان لا تجتمعان في مؤمن كامل خبر موصوف والمبتدأ البخل وسوء الخلق اي لا ينبغي
ان يجتمعا فيه والمراد بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفكان عنه وعن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا هذا الحديث تهديد وزجر عن البخل لانه
ليس بمؤمن او المراد الايمان الكامل وعن ابي بكر الصديق انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة خب بالفتح وقد يكسر اي رجل خداع مكار مفسد بين الناس ولا بخيل ولا منان



من المنة لانها تهدم الخيرات اي لا يدخل الجنة مع منع الخصال مع السابقين حتى يطهر منها اما
بالتوبة في الدنيا او بان يعفو الله او تمحص عنه آثار تلك الخصلة المذمومة بالعذاب وعن ابي
هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شر ما في الرجل شح هالع الهلع شدة الجوع
والضجر وهو قلة الصبر اي بخيل يحزن حزنا شديدا عند اخراج الحق من ماله وقيل الهالع شديد الحرص او
جبن خالع اي خوف شديد كانه يخلع قلبه من شدة خوفه من المحاربة مع الكفار ومانعه من
الدخول في الخيرات وانما قال في الرجل لان الشح والجبن في المرأة ليس بمذموم باب فضل الصدقة
من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من تصدق بعدل تمرة اي بمثل الشيء فتحا وكسرا
مثله وقيل بالفتح ما يعادله من غير جنسه وبالكسر من جنسه وقيل بالعكس يعني من تصدق بتمرة او
مثلها من كسب طيب اي حلال ولا يقبل الله الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزاء وفيه
اشارة الى ان غير الحلال غير مقبول وان الحلال المكتسب يقع بمحل عظيم فان الله تعالى
يتقبلها بيمينه كناية عن حسن قبولها والرضا بها لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة
ثم يربيها لصاحبها تربيتها كناية عن زيادتها اي يزيدها ويعظمها حتى يثقل في
الزيادة في الميزان كما يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير
وهذا تمثيل لزيادة التفهيم جعله حتى تكون مثل الجبل ذكر التربية في الصدقة اشارة الى الخصا
وبيضته كانت وافلته احوج الى التربية الله لثبوت نقيضه بها بسبب حب الطبع
للاموال وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقصت صدقة من
مال ما نافية ومن اما للتبعيض او للتبيين او زائدة اي ما نقصت صدقة بعض مال
او شيئا من مال وما لا بل يزيد اضعاف ما يعطي منه وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا اي بسببه
اي بسبب ان يعفو ذلك العبد عمن ظلم عليه مع قدرته على الانتقام منه الا عزا اي زاد عزا او جعله
وما تواضع احد لله الا رفعه الله عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من انفق زوجين
من شيء من الاشياء الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج صاحبه وهو المراد
هنا لما جاء في بعض الروايات انه قيل يا رسول الله وما الزوجان قال فرسان وعبدان وبعيران
من ماله في سبيل الله اي في وجوه الخير دعي من ابواب الجنة وللجنة ابواب فمن كان من
اهل الصلوة اي من كان يكثر صلوة النافلة دعي من باب الصلوة اي ينادي من بابها
الى دخول الجنة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة
دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان وهو فعلان من العطش ضد الري
والمعنى ان اهل الصيام بتعطيشهم انفسهم في الدنيا يدخلون من باب الريان ويسقون من
ذلك الباب شرابا طهورا قبل تمكنهم في الجنة ليزول عطشهم فقال ابو بكر رضي الله عنه ما على
من دعي من تلك الابواب من ضرورة ما نافية ومن زائدة من ضرورة زائدة اي ليس على احد
يدعى من تلك الابواب ضرورة واحتياج ان لم يدع من سائرها لحصول المراد وهو دخول
الجنة فهل يدعى احد من تلك الابواب كلها قال نعم تكون جماعة كثيرة يدعون من جميع الابواب

فيصلونهم وجهادهم وصيامهم وغير ذلك من ابواب الخير وارجوا ان تكون انت
يا ابا بكر منهم وفي قوله ارجوا اشارة الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان
يوصل اليه الجفاء بقبولها وارجوا ان تكون انت يا ابا بكر منهم وعن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما من استفهامية واصبح بمعنى صار وجيء صائما
او بمعنى دخل في الصباح فيكون صائما حالا عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي عليه السلام فمن
تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال فمن عاد
منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال عليه السلام ما اجتمعن اي هذه الخصال المذكورة [illegible]
المذكورة في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قيل معناه بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لدخول
وعن عدي بن حاتم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار اي ادفعوها عن انفسكم بالخير
ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة يعني لا تستقلوا شيئا من الصدقة فليتق
منها بقول حسن يطيب به قلب السائل فان لم يجد فبكلمة طيبة عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المسلمات قيل اراد به نصب نساء وجر المسلمات اي نساء
الطوائف المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها قيل جارة المرأة امرأة زوجها ولو كان فرسن
شاة اي ظلفها هدية يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها
ويجوز ان يكون الخطاب لمن هدي اليهن فالمعنى لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها
وان كانت قليلة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب عن جابر وحذيفة انهما
قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله من الاقوال والافعال
صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة عن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن
من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق وهو الذي فيه البشاشة والسرور فانه يصل
الى قلبه سرور ولا شك ان ايصال السرور الى قلوب المسلمين حسنة عن ابي موسى انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة شكرا لنعمة الله عليه قالوا فان لم يجد اي ما
يتصدق به قال فليعمل بيديه اي فليكتسب بما لا يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع
او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف اي المظلوم المتحير في امره قالوا فان لم يفعل قال
فيأمر بالخير قالوا فان لم يفعل قال فيمسك عن الشر فانه اي الامساك عن الشر له صدقة
يتصدق على نفسه لانه اذا امسك عنه لله تعالى كان له اجر على ذلك كما ان المتصدق
بالمال له اجر عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى بضم السين
هو مفصل الاصابع وجمعه سلاميات من الناس عليه صدقة اي تجب الصدقة على كل مفصل مجازا
وفي الحقيقة واجب على كل واحد من الانسان بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة شكرا لله تعالى
بان جعل في عظامه مفاصل يقدر على قبض اصابعه ويديه ورجليه وغير ذلك وبسطها فانه
من النعم العظيمة كل يوم نصب على الظرفية تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين اي يصلح بين الخصمين
ويدفع ظلم ظالم عن مظلوم وهو في تأويل المصدر مبتدأ خبره صدقة ويعين اي عاتبك

يعني ادفعوا عن انفسكم النار بالخيرات من الصدقات
والحسنات وغير ذلك ولو بشق تمرة يعني بنصف
تمرة تتصدقون به فان الصدقة تدفع البلاء
وان كانت قليلة
صح



اي عاتبك الرجل على دابته فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة
يعني اجرها كاجر الصدقة وكذا اجابة اخوته وكل خطوة يخطوها الى الصلوة صدقة ويميط الاذى
عن الطريق صدقة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خلق كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بالاضافة وهو بكسر الصاد وفتحها ملتقى
العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله اي قال لا اله الا الله وسبح الله واستغفر
الله وعزل حجرا اي ابعد عن طريق الناس او شوكة او عظما او امر بمعروف ونهى عن منكر عدد
متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة وعدها عدد
تلك الستين والثلثمائة فانه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه اي ابعدها عن النار عن
ابي ذر انه قال قال عليه السلام ان بكل تسبيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة اي يحصل بهذه الطاعات
اجور كما يحصل بالصدقات وفي بضع احدكم يعني في جماعه صدقة وان لم ينو ويضع احدكم
اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى به عفاف نفسه او زوجه او حصول ولد صالح
قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها اي شهوته
بصفة في حرام اكان عليه وزر الا باستفهام فيه لتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له
اجر وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الصدقة اللقحة بالكسر والفتح
ثم السكون الناقة الحلوب الصفي الناقة الغزيرة اللبن وكذلك الشاة منحة والشاة
الصفي منحة نصب على التمييز او الحال والمنحة عند العرب يطلق على العطية التي يملكها المعطي وعلى
العارية لينتفع بلبنها وبرها زمانا ثم يردها وهو المعنى من قوله عليه السلام المنحة مردودة وقيل
اصلها ان يكون في العارية ثم تسمى به كل عطية فمدح عليه السلام مثل الفعل والشاة الصفي منحة
تغدو صفة مادحة للمنحة او استيناف جواب عمن سال عن سبب كونها ممدوحة باناء اي
ملئته بلبن اناء وتروح باخر اي باناء اخر عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مسلم يغرس غرسا بفتح الغين المعجمة وكسرها هو الاشجار او يزرع زرعا فيأكل منه انسان
او طير او بهيمة الا كانت له صدقة معناه باي سبب يؤكل مال الرجل يحصل له الثواب
وبرء وما سرق منه فهو له صدقة اي يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلعم غفر لامرأة مومسة اي فاجرة زانية مرت بكلب على رأس ركي
رمي لبئر يلهث اي يخرج لسانه من شدة العطش وقد كاد يقتله العطش فنزعت خفها
فاوثقته اي شدته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك قيل ان لنا في البهائم اجرا
قال في كل ذات كبد رطبة اجر اي في سقيها حتى يصير رطبا اجر لكن بشرط ان لا يكون من
المال المأمور بقتله كالحية والعقرب وغير ذلك وفي رواية في كل ذات كبد حرى فعلى من
لكونها بنت حران وفي الحديث دليل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة
وعن ابن عمر وابي هريرة انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة [illegible]

للسبتية اي بسبب هرة امسكتها حتى ماتت من الجوع فلم تكن تطعمها ولا ترسلها
فتاكل من خشاش الارض بالنصب جوابا للنفي من حشاش الارض بفتح الخاء المعجمة على الاشهر هوامها
وحشراتها وقيل منه ان المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال لانحين اي لابعدن
هذا عن طريق المسلمين لا يؤذيهم اي لكيلا يؤذيهم فادخل الجنة بحسن نيته الخالصة
وان لم ينحه وان يكون قد نحاه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
رايت رجلا يتقلب في الجنة اي يمشي ويتبختر في شجرة اي بسبب شجرة قطعها عن ظهر
الطريق كانت تؤذي الناس وعن ابي هريرة انه قال قلت يا رسول الله علمني شيئا
انتفع به اي اعمله قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين من الحسان قال عبد الله بن سلام لما قدم
النبي عليه السلام المدينة جئت فلما تبينت اي تاملت وجهه وابصرت وجهه ظاهرا عرفت
ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال يا ايها الناس افشوا السلام اي اظهروا
واكثروا واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة
بسلام وعن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعبدوا الرحمن
واطعموا الطعام وافشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام وعن انس قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ان الصدقة لتطفئ غضب الرب يجوز ان يحمل اطفاء الغضب
على المنع من انزال المكروه في الدنيا كما ورد لا يرد القضاء الا الصدقة وتدفع ميتة السوء بكسر
الميم الحالة التي عليها الموت اصله موتة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والمراد
بميتة السوء ما لا تحمد عاقبته كالفقر المدقع والالم الموجع ونسيان الذكر وكفران النعمة والهرم
والتردي والغرق والحرق والبغي وعن معاذ انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة
تطفئ الخطيئة اي تزيل الذنوب كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات كما تطفئ الماء
النار وعن جابر انه قال قال صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وهو كل ما فيه رضا الله تعالى وان
من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ اي تصب من دلوك في دلو عند استقاء
في اناء اخيك كيلا يحتاج الى تعب الاستقاء غريب عن ابي ذر انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تبسمك في وجه اخيك صدقة وامرك بالمعروف صدقة ونهيك عن المنكر صدقة
وارشادك الرجل في ارض الضلال اي في ارض لا علامة فيها للطريق فيضل فيها الناس
لك صدقة وبصرك للرجل الردي البصر وهو لا يبصر اصلا او يبصر قليلا لك صدقة واماطتك
الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك في دلو اخيك لك
صدقة غريب عن سعد بن عبادة انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاي الصدقة
افضل قال الماء قال اي الراوي عن سعد فحفر بئرا وقال هذه لام سعد وعن ابي سعيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري كساه الله من
خضر الجنة اي من ثيابها الخضر جمع الاخضر اقام الصفة مقام الموصوف وهو مشاهد الى قوله تعالى



ويلبسون فيها ثيابا خضرا وايما مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله تعالى من ثمار الجنة وايما مسلم سقى
مسلما على ظما اي عطش سقاه الله تعالى من الرحيق وهو اسم للخمر الخالصة التي لا غش فيها من رحيق
الجنة المختوم الذي ختم كيلا يصل اليه يد احد ولم يتبدل وقيل الذي ختم بالمسك مكان الطين
ونحوه وقيل كان خاتم الجنة بالمسك عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان في المال لحقا سوى الزكوة وهو ان لا يحرم سائله والمستقرض منه ولا يمنع
متاعه ان كان من امتعة البيت كالقدر والقصعة وغير ذلك ولا يمنع الماء والملح والنار
ثم تلا ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب الاية والمراد ذكر ايتاء المال في وجوه البر
ثم عقبه بايتاء اي عقيب الزكوة فدل ذلك على ان في المال لحقا سوى الزكوة عن بهيسة
عن ابيها وعن عائشة انهما قالا يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما الشيء الذي لا يحل منعه
قال الماء قيل ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الملح عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احيا ارضا ميتة فله فيها اجر وما اكلت العافية وهو طالب الرزق من انسان او بهيمة او
طائر منه اي من الماكول ومن النبات فهو له صدقة عن البراء انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من منح منحة ورق بفتح الواو مع كسر الراء وسكونها وكسرها مع سكونها الدراهم
اي من اعطى عطية من الدراهم وقيل منحة الورق القرض لان المنحة مردودة او هدى بتخفيف
الدال من هداية الطريق زقاقا الزقاق السكة اي دل ضالا او اعمى الى طريق سكته او بيته و
يروى بالتشديد اما مبالغة الهداية او من الهدية اي من اهدى وتصدق بزقاق من النخل
وهو الصف من اشجارها او جعلها وقفا او سقى لبنا كان له كعدل رقبة او نسمة شك من
الراوي والمراد بهما العبد ونحوه دابة كان له مثل عتق رقبة عن ابي تميمة الهجيمي عن ابي جري جابر بن
سليم انه قال رايت رجلا يصدر الناس عن رايه اي ينصرفون عما يراه ويفعلون ما
يامرهم ولا يخالفونه قلت من هذا قالوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت عليك السلام
يا رسول الله مرتين قال لا تقل عليك السلام تحية الموتى يعني هذا اللفظ يقال في المقابر
لانه لا يتوقع الجواب من الميت واما الحي فيتوقع الجواب منه قل السلام عليك ليقول هو لك وعليك
السلام لان فائدة التسليم حصول الامن والسلامة للمسلم عليه من المسلم وهو بتقديم لفظ السلام
اليق فاذا قيل عليك لم يحصل له به السلامة بل المخافة قد يتوهم انه يدعو عليه قلت انت
رسول الله قال انا رسول الله الذي اذا اصابك ضر فدعوته كشفه اي كشف الضر
عنك وان اصابك عام سنة اي قحط لا ينبت الارض شيئا فدعوته انبتها اي انبت الارض
لك واذا كنت بارض قفر اي ارض خال من النبات والشجر او فلاة وهي المفازة البعيدة من
العمران فضلت راحلتك فدعوته ردها عليك اعهد الي اي وصني قال لا تسبن احدا اي لا تشتمن احدا
قال فما سببت بعده اي ما شتمت بعد العهد حرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة انما عمم بذكر السب
لعله انه كان الغالب على احواله ذلك فنهاه عنه قال ولا تحقرن شيئا من المعروف وان تكلم اخاك
مبتدا خبره ان ذلك او عطف على شيئا وان ذلك استيناف علة له وانت منبسط

اليه وجهك أي وبشاشته تتواضع اليه وتنطيب كلامك له حتى يخرج غلبة بخلك
ان ذلك من المعروف وارفع ازارك أي ليكن سراويلك وقميصك مرتفعا الى نصف
الساق فان ابيت أي لم ترضه لنفسك فالى الكعبين واياك واسبال الازار أي احذر من
اطالته فانها أي خصلة اسبال الازار من المخيلة بفتح الميم أي المخيلة من الكبر والعجب وان
الله لا يحب المخيلة وان امرؤ شتمك وعيرك أي عابك بما يعلم منك فلا تعيره بما تعلم منه فانما
وبال ذلك الشتم والتعيير عليه وفي رواية فيكون لك اجر ذلك ووباله عليه عن عائشة انهم
أي اصحاب النبي عليه السلام ذبحوا شاة فتصدقوا فقال النبي عليه السلام ما بقي منها قالت ما بقي منها الا كتفها
أي أي شيء بقي منها فقالت ما بقي الا كتفها قال عليه السلام بقي كلها غير كتفها يعني ما
تصدقت فهو باق وما بقي عندك فهو غير باق كما قال الله ما عندكم ينفد وما عند الله
باق صحيح عن ابن عباس انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم كسا مسلما
ثوبا الا كان في حفظ من الله ما دام منه عليه خرقة وانما لم يقل في حفظ الله ليدل التنكير على نوع
تفخيم وشيوع ومدد في الدنيا واما في الآخرة فلا حصر ولا عد لثوابه عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه يرفعه أي الحديث الى النبي عليه السلام قال ثلثة يحبهم الله رجل قام من الليل يتلو
كتاب الله أي يقرأ القرآن ورجل تصدق بيمينه يخفيها اراه من الاراء قال ابن مسعود اظن
النبي عليه السلام قال من شماله أي يخفي تلك الصدقة من شماله ورجل تصدق في سرية
وهي قطعة من الجيش فانهزم اصحابه فاستقبل العدو وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلثة يحبهم الله وثلثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله فرجل اتى قوما
فسألهم بالله أي قال اعطوا لحق الله ولم يسألهم لقرابة أي لحق قرابة بينه وبينهم
فمنعوه أي لم يعطوا ذلك الرجل [illegible] فتخلف رجل باعقابهم
الباء للتعدية أي باعقابهم [illegible] ترك القوم السائل خلفهم وتقدم
فاعطاه سرا لا يعلم بعطيته الا الله والذي اعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم
احب اليهم مما يعدل به أي من كل شيء يقابل النوم فوضعوا رؤسهم فقام يتملقني أي
يتواضع لي ويتضرع ويبكي من خشيتي ويتلو آياتي ورجل كان في سرية فلقي العدو فهزموا
فاقبل بصدره حتى يقتل او يفتح له واما الثلثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير
المختال أي المتكبر والغني الظلوم انما خص الشيخ واخويه بالذكر لان منهم [illegible]
اشد مذمة واشنع نكرا اعاذنا الله بلطفه من ذلك عن انس عن النبي عليه السلام
قال لما خلق الله الارض جعلت تميد أي طفقت تتحرك وتضطرب شديدة ولا تستقر
فخلق الجبال فقال بها عليها أي ضرب بالجبال على الارض فاستقرت عن ابن الانباري
قال ان العرب تستعمل قال بمعنى تكلم وضرب واقبل ومال واستخرج وغلب فتعجبت الملائكة
من شدة الجبال فقالوا يا رب هل من خلقك شيء اشد من الجبال قال نعم الحديد لكونه
اشد من جبل لانه يكسر الحجر فقالوا يا رب هل من خلقك شيء اشد من الحديد قال نعم النار



النار لكونها اشد منه لانها تذيب الحديد فقالوا يا رب هل من خلقك شيء اشد
من النار قال نعم الماء لكونه اشد منها لانه يطفئ النار فقالوا يا رب هل من خلقك
شيء اشد من الماء قال نعم الريح لكونها اشد من جهة انها تفرق الماء وتسوقه قالوا يا رب
هل من خلقك شيء اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله
انما كانت الصدقة الموصوفة اشد من الريح لا شد منها لان الصدقة السر تطفئ
غضب الرب الذي لا يقابله شيء في الصعوبة والشدة فاذا عمل الانسان عملا توصل
الى اطفائه كان اشد واقوى من هذه الاجرام ولان فيها مخالفة النفس وقهر الشيطان
فان الانسان مجبول على الشح وهذان الوصفان ايضا اعظم من هذه الاشياء

باب فضل الصدقة من الصحاح عن ابي هريرة وحكيم بن حزام انهما قالا قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى أي ما كان مستندا لظهر قوي من المال
يستظهر به على النوائب التي تنوبه او هو كناية عن تمكن المتصدق من غنى ما كقولهم هو على
ظهر السير أي متمكن منه او لفظة الظهر زائد أي عن غنى وتنكيره ليفيد ان لا بد للمتصدق
من غنى ما اما غنى النفس وهو الاستغناء عما بذل بسخاوة النفس ثقة بالله كما كان لابي
بكر واما غنى المال الحاصل في يده والاول افضل لقوله عليه السلام ليس الغنى عن كثرة العرض
وانما الغنى غنى النفس وابدأ بمن تعول أي بمن يلزمك نفقتهم عن ابن مسعود انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها أي يعدها مما يدخر
عند الله لا حسبة طلب الثواب من الله تعالى كانت له صدقة وعن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار انفقته في سبيل الله أي في الغزو ودينار
انفقته في رقبة أي في عتاقها ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك
اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك انما كان الانفاق عليه افضل لانه صدقة
وصلة الرحم عن ثوبان بن بجدد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه
الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم ذلك لكونه
اكثر ثوابا ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على اصحابه في سبيل الله
يعني الانفاق على هؤلاء الثلثة على الترتيب افضل من الانفاق على غيرهم وقالت ام سلمة
يا رسول الله الي اجر ان انفق بكسر همزة ان وفتحها على بني ابي سلمة انما هم بني يعني الربائب
فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقت عليهم وعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود
قالت انطلقت الى النبي عليه السلام فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها
مثل حاجتي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة بفتح الميم العظمة
والخوف والهيبة يعني اعطى الله تعالى رسوله مهابة يخاف الناس منه ان يدخل في داره
فخرج علينا بلال فقلنا له ائت أي اذهب رسول الله فاخبره ان امرأتين بالباب
تسألانك اتجزئ الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في حجورهما بضم الحاء جمع حجر بفتح

يقال فلان في حجر فلان اي في كنفه ومنعه ولا تخبره من نحن فدخل اي بلال فسأله فقال اي
النبي عليه السلام من هما قال زينب وامراة اخرى قال اي الزيانب وانما قال اي دون
اية لانه يجوز التذكير في مثله والتانيث قال الله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت
قال امراة عبد الله بن مسعود قال نعم لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة وانما اخبر
بلال عنهما مع انهما نهتاه عنه لانه كان واجبا عليه عند استخبار النبي عليه الصلوة والسلام
لان اجابته فرض دون غيره وقالت ميمونة بنت الحارث يا رسول الله اني اعتقت
وليدتي اي جاريتي الوليدة ما ولدت في ملك انسان مملوكة له فقال اما انك
لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان اخوالها كانوا محتاجين الى خادم فيكون
الاعطاء لهم صدقة وصلة فلذا يكون الاعطاء لهم اعظم اجرا لا ان التحرير افضل
من وجه وقالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي
قال الى اقربهما منك بابا هذا يدل على ان الصدقة للجيران الاقرب اولى من البعيد
وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها
امر باكثار الماء في مرقة الطعام حرصا على الاتصال ليصيب منه الى الجار وان لم يكن
المزيد او تعاهد جيرانك جمع الجار التعهد التحفظ بالشيء وتجديد العهد به والتعاهد
ما كان بين اثنين من ذلك اي انفق فضل طعامك على جيرانك وحفظه حق
الجوار وعن ابي هريرة انه قال يا رسول الله اي الصدقة افضل قال جهد
المقل الجهد بضم الجيم الوسع والطاقة المقل الفقير اي افضل الصدقة ما قدر عليه الفقير
الصابر على الجوع ان يعطيه والمراد بالغنى في قوله عليه السلام افضل الصدقة ما كان
عن ظهر غنى من لا يصبر على الجوع والشدة توفيقا بينهما فمن صبر فالاعطاء في حقه افضل
ومن لا يصبر فالافضل في حقه ان يمسك قوته ثم يتصدق بما فضل وابدا بمن تعول
وعن سلمان بن عامر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين
صدقة واحدة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة وصلة يعني الصدقة على الاقارب
افضل لانها اثنان ولا شك انهما افضل من واحد وقال ابو هريرة رضي الله عنه جاء
رجل الى النبي عليه السلام وقال عندي دينار قال انفقه على نفسك قال عندي اخر
قال انفقه على ولدك وانما قدم الولد على الزوجة لشدة افتقاره على النفقة بخلافها
فانه لو طلقها لامكنها ان تتزوج باخر قال عندي اخر قال انفقه على اهلك قال
عندي اخر قال انفقه على خادمك قال عندي اخر قال انت اعلم به وعن ابن عباس
ان النبي عليه الصلوة والسلام قال الا اخبركم بخير الناس معناه ان من خير الناس اي
افضلهم منزلا الناس رجل ممسك بعنان اي لجام فرسه في سبيل الله الا اخبركم
بالذي يتلوه اي بالشخص الذي يتبعه في الخيرية رجل معتزل اي متباعد عن الناس منفرد
عنهم الى موضع خال من السواد والصحارى في غنيمة له بضم الغين تصغير غنم اي قطيع



اي قطيع من الغنم ليسر او البقر او غير ذلك من الذي يؤدي حق الله فيها اي يؤدي زكوتها
ويصلي الصلوة ولا يصل منه الى احد شر فله درجة قريب من درجة الغازي الا اخبركم بشر
الناس رجل يسال بالله بصيغة الفاعل ولا يعطي به بصيغة المفعول اي يسال ما لكه لنفسه
ولا يعطي لله او السائل قيل يرى ويسال بصيغة المفعول ايضا اي يقول الفقير للشخص بالله
اعطني ولا يعطي الرجل المسؤل بالله وعن ام بجيد انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف محرق الظلف بكسر الظاء المعجمة للبقر والغنم بمنزلة الحافر
للفرس اراد به عليه السلام المبالغة في رد السائل اي ولو بما تيسر ولم يرد به صدور
هذا الفعل من المسؤل عنه فان الظلف المحرق غير منتفع به وفي بعض النسخ لا تردوا السائل
اي لا تجعلوه محروما بل اعطوه شيئا وقال ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من استعاذ بالله اي من التجا اليكم من شر احد واستغاث لدفعه بالله مثل ان يقول بالله
ادفعوا عني شر فلان وايذائه فاعيذوه اي اغيثوه واحموه تعظيما لاسم الله تعالى
ومن سالكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن صنع اليكم معروفا اي احسن اليكم
احسانا فكافئوه من المكافاة اي احسنوا اليه مثل ما احسن اليكم فان لم تجدوا ما تكافئونه
من المال وغير ذلك فادعوا له اي فكافئوه بالدعاء يعني كرروا الدعاء حتى تروا اي تظنوا
ان قد كافأتموه واديتم حقه وقد جاء في حديث اخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله
خيرا فقد ابلغ في الثناء فيدل هذا الحديث من قال لاخيه جزاك الله خيرا
فقد ادى العوض وان كان حقه كثيرا وكانت عادة ام المؤمنين عائشة رضه اذا دعا لها
السائل ان تجيبه بمثل ما دعا ثم لها تعطيه من المال ما تعطيه فقيل لها تعطي
المال وتدعو له بمثل ما دعا لك فقالت ولو لم ادع له لكان حقه بالدعاء اكثر من حقي عليه
بالصدقة فادعو له بمثل ما دعا لي حتى كان دعاء بدعاء ليخلص لي صدقتي وعن جابر
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسال بوجه الله الا الجنة ويروى لا تسال
معروفا والخطاب معلوما وغائبا مجهولا نهيا ونفيا اي لا ينبغي ان يقال يا فلان اعطني شيئا بوجه
الله او بالله فانه اسم اعظم ان يسال به متاع الدنيا بل اسالوا به الجنة مثل ان يقال
يا ربنا انلنا الجنة بوجهك الكريم باب من الصحاح قد اختلفت ترجمة هذا الباب
وفي بعض النسخ هكذا وفي بعضها باب نفقة المراة من مال زوجها عن عائشة رضه انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة
نصب على الحال اي غير مسرفة في التصدق كان لها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية
اي بسبب ما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك اي للخازن
الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا قيل هذا
الحديث جار على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان ياذنوا الزوجات والخدم والمماليك بان
يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين فحرض عليه الصلوة والسلام امته على هذه العادة

المسنة فيكون للكل واحد من الزوج والزوجة والخازن نصيب من الاجر وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره
قيل هذا مفسر بما اذا اخذت من زوجها اكثر من نفقتها وتصدقت به فعليها غرم ما اخذ
اكثر منها فاذا علم الزوج ورضي بذلك فلها نصف اجره بما تصدقت من نفقتها ونصف له
بما تصدقت به اكثر من نفقتها لان الاكثر حق الزوج قال ابو موسى الاشعري قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الخازن المسلم الامين الذي يعطي ما امر به كاملا موفرا اي تاما
طيبة به نفسه فيدفعه الى الذي امر له به احد المتصدقين خبر المبتدأ وهو الخازن وما
بعده من صفاته وكون الخازن احد المتصدقين مشروط في الحديث باربعة شروط
احدها الاذن لقوله ما امر به والثاني ان لا ينقص مما امر به لقوله كاملا موفرا والثالث
طيب القلب بالتصدق وبعض الخازنين والخدام قد لا يرضون بما امروا به من
التصدق والرابع ان يعطي الصدقة الى المسكين الذي امره صاحب المال بدفعه
اليه لا الى مسكين اخر وقالت عائشة رضي الله عنها ان رجلا وهو سعد بن عبادة قال للنبي
عليه السلام ان امي افتلتت نفسها اي ماتت فلتة اي بغتة اي ماتت فجاءة
ولم تقدر على الوصية والكلام بالتصدق واظنها لو تكلمت تصدقت من مالها
بشيء فهل لها من اجر ان تصدقت عنها قال نعم فاجازه وهذا صريح في ان ثواب
الصدقة عن الميت يصل اليه من الحسان عن ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في خطبة عام حجة الوداع بفتح الواو والاحرف تنبيه لا تنفق امرأة شيئا
من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك اي
الطعام افضل اموالنا فاذا لم يجز التصدق بما هو قليل القدر من الطعام بغير اذن الزوج
فكيف يجوز بالطعام الذي هو فضل وهذا دليل على انه لا يجوز لها ان تتصدق من
بيت زوجها الا باذنه وهو المذهب وعن سعد قال لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
النساء قالت امرأة انا كل بفتح الكاف وتشديد اللام اي ثقل وعيال على ابائنا
وابنائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الرطب بفتح الراء وسكون
الطاء ما لا يدخر ولا يبقى كالفواكه والبقول والاطعمة واللبن وما يسرع اليه الفساد
تاكلنه اي تحل لكن ان تاكلن من اموالهم بقدر النفقة وتهدينه اي ترسلنه هدية
قبل الافساد والتصدق لا يحل لهن الا بالاذن والحديث مفسر بما اذا اذنوا لهن ذلك
باب من لا يعود في الصدقة من الصحاح قال عمر بن الخطاب حملت على فرس اي اركبت
عليه رجلا من المجاهدين في سبيل الله ممن لم يكن له فرس حمولة وتصدقت بها عليه
فاضاعه اي قصر على البيع الذي كان عنده اي جعله كالشيء الضائع الهالك لتقصيره
في رعاية علفه وسقيه فاردت ان اشتريه فسالت النبي عليه السلام فقال لا تشتره
وان اعطاكه بدرهم الجار والمجرور متعلق بقوله لا تشتره او بقوله اعطاكه ذهب بعض العلماء



بعض العلماء ان شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث والاكثرون على كراهة
تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب
تقدم احسانه فيكون كالعائد في صدقته في ذلك المقدار الذي سومح فان العائد في صدقته
كالكلب يعود في قيئه وفي رواية لا تعد في صدقتك فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه
عن بريدة قال كنت جالسا عند النبي عليه السلام اذ اتته امرأة فقالت يا رسول الله
اني تصدقت على امي بجارية وانها اي امي ماتت قال وجب اجرك وردها اي
الجارية عليك الميراث اي صارت الجارية ملكا لك بالارث اكثر العلماء على ان
الشخص اذا تصدق بصدقة على قريبه ثم ورثها حلت له وقيل يجب صرفها الى فقير
لانها صارت حقا لله فلا يصير ملكا له ثم قالت يا رسول الله انه اي الشان كان عليها صوم
شهر افاصوم عنها قال صومي عنها جوز احمد ان يصوم الولي عن الميت ما كان
عليه من الصوم من قضاء رمضان او نذر او كفارة بهذا الحديث ولم يجوزه ابو حنيفة رحمه الله
بل يطعم عنه وليه عن كل يوم مدا من الطعام قالت انها لم تحج قط افاحج عنها قال نعم
حجي عنها فيجوز ان يحج احد عن الميت بالاتفاق كتاب الصوم من الصحاح عن ابي
هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء
فتح ابوابها كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة وازالة الغلق عن مصاعد اعمال العباد
تارة ببذل التوفيق وتارة بحسن القبول العظيم وفي رواية فتحت ابواب الجنة فتح ابوابها
كناية عن فعل ما يؤدي ويهدي الى دخولها وغلقت ابواب جهنم تغليق ابوابها كناية عن
انتفاء ما يدخل اليها اذ الصائم يتنزه عن كبائر الذنوب ويغفر له ببركة الصيام صغائرها
وسلسلت الشياطين كناية عن امتناع تسويل النفوس واستعصائها اي تباعدها
عن قبول وساوسهم اذ بالصوم تنكسر القوة الحيوانية التي هي مبدأ الشهوة والغضب
الداعيين الى انواع المعاصي وتنبعث القوة العقلية الى الطاعات وفي رواية فتحت ابواب
الرحمة وعن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة ثمانية ابواب
منها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا اي تصديقا بثوابه واحتسابا اي
اخلاصا نصبهما على الحال او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام
رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر بالتهجد او معناه ادى التراويح فيها
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر اي احياها متجردة عن قيام
رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم اي كل عمل صالح لابن ادم يضاعف الحسنة من فعل ما
يستحسنه ويرتضيه الشرع بعشر امثالها وقد يزاد الى سبعمائة ضعف والضعف المثل
لقوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في

كل حسنة بمائة حبة وسبب الزيادة اليها اما لكمال الاخلاص المتصدق واما لشدة احتياج
الفقير وقد يزاد على سبعمائة ضعف كما قال الله تبارك وتعالى والله يضاعف لمن يشاء
وقال الله تعالى الا الصوم فانه لي اي لم يشاركني فيه احد ولا عبد به غيري وهذا لان جميع العبادات
التي يتقرب بها الى الله تعالى قد عبد بها المشركون الهتهم ولم يسمع ان طائفة منهم
عبدت الهتها بالصوم ولا تقربت به اليها في عصر من الاعصار ولهذا قال الله تعالى فان الصوم لي
وانا اجزي به وانا اتولى الجزاء عليه على قدر اختصاصه بي فان الصوم عمل خالص لا يكاد يطلع عليه
غير الله يدع شهوته اي يترك ما اشتهته لنفسه من اللذات وطعامه من اجلي قال للصائم
فرحتان الفرحة فعلة للمرة من الفرح فرحة عند فطره وذلك اما لسروره بالاكل والشرب
فان النفس لا بد ان تفرح بهما بعد الجوع والعطش واما لسروره بما وفق له من تمام الصوم
الموعود عليه الثواب الجزيل وفرحة عند لقاء ربه يوم القيامة واعطاء جزاء صومه فيفرح فرحا
لا يبلغ احد كنهه ولخلوف فم الصائم بضم الخاء المعجمة ما يخلف بعد الطعام في الفم من رائحة
كريهة لخلاء المعدة منه اطيب اي ارضى واحب عند الله من ريح المسك عندكم لان رائحة
فم الصائم من اثر الصوم وهو عبادة يحبها الله تعالى فيحب صاحبها والصيام جنة اي ترس
يقي نفسه من المعاصي لانه يكسر الشهوة ولا يوقع فيها او تبقى الجنة المتصل وهو جنة للصائم
تقيه من النار واذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث اي لا يتكلم بكلام قبيح ولا يصخب بالخاء
المعجمة اي لا يرفع صوته بالهذيان ليكون صيامه تاما من جميع المناهي فان سابه احد اي شتمه
او قاتله فليقل اني امرؤ صائم اي يقوله لصاحبه بلسانه ليرده به عن نفسه او يقوله في نفسه
اي ليتذكر نفسه انه صائم فلا يخوض معه لكانه على شتمه لئلا يحبط اجر عمله وثواب عمله
من الحسان عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من
شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن جمع مارد وهو المتكبر اي شدوا بالاغلال
كيلا يوسوسوا الى الصائمين ويحملوهم على المعاصي وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها
باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب وينادي مناد يا باغي الخير اي طالب
الثواب اقبل اي ارجع الى الله تعالى واطلب ثواب العبادة فانك تعطي ثوابا كثيرا بعمل قليل
وذلك لشرف الوقت ويا باغي الشر اقصر اي يا من يسعى في المعاصي اتركها وتب وارجع
الى الله ولله عتقاء من النار اي يعتق الله عبادا واكثر من النار برحمته ببركة هذا الشهر وذلك اي
هذا النداء يكون كل ليلة من ليالي رمضان ❊ باب رؤية الهلال من الصحاح عن
ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال اي حتى تثبت
عندكم رؤيته بشهادة عدلين او اكثر وتثبت بعدل واحد عند ابي حنيفة اذا كان في
السماء غيم وعند الشافعي ايضا في اصح قوليه وعند احمد سواء كان في السماء غيم او لا وعند
مالك لا يثبت اصلا ولا تفطروا حتى تروه اي تثبت رؤيته بشهادة عدلين لا باقل
بالاتفاق فان غم اي خفي عليكم الهلال ليلة الثلاثين من شعبان وغطى الغيم فاقدروا له



فاقدروا له اي قدروه واعدوا الشهر حتى تكملوه ثلاثين يوما ثم صوموا وذهب بعض الى ان
المراد به التقدير بحساب القمر في المنازل اي فقدروا منازل القمر فانه يدلكم على ان الشهر تسعة
وعشرون او ثلاثون وفي رواية ان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين عن ابن عباس انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته اللام للتوقيت وبمعنى بعد اي صوموا وقت
رؤيته او بعد رؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين العدة
هنا العدد وثلاثين بدل منه بدل الكل عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا امة امية اي جماعة امية نسبة الى الامية العرب لانهم لا يعرفون الكتابة ولا يقرؤن
الكتابة ولا يقرؤن من الكتاب فاستعير لكل من لا يعرف الكتابة ولا القراءة من كتاب
وقيل نسبة الى الام التي عبارة عن باق على الحال التي ولدته امه وقيل الى ام القرى وهي مكة اي انا
انه مكية اي نحن جماعة قال الخطابي نحى اطلاق الامي عليهم من قبل نبيهم والقران
الذي بعث فيهم فصار الاخر تبعا للاول في النسبة وان كانوا يكتبون ويحسبون لا نكتب
ولا نحسب اي لا نعرف الكتابة وحساب النجوم حتى نعتمد على علم النجوم وسير القمر ونعرف الشهر
بذلك الشهر هكذا اشار به الى اصابعه العشرة وهكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة
قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام الثلاثين يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين
بحسب ما ترى الهلال على الترتيب والتعاقب في ذلك عن ابي بكرة انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان قيل لا ينقصان معا في سنة واحدة بل ان نقص
احدهما تم الاخر وقيل لا ينقصان في ثواب العمل فيهما وان كان تسعا وعشرين وقيل اراد
تفضيل العشر ذي الحجة بانه لا ينقص اجره عن رمضان وقيل اي في الحكم وان نقص العدد
رمضان وذو الحجة وانما سمي رمضان شهر العيد بطريق المجاورة عن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين وانما
نهى عنه حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على فرض صومهم اياما من جهة
انفسهم وقيل للشروع في صوم رمضان بنشاط ولا يثقل عليه صومه وقيل لئلا يختلط صوم
النفل بالفرض الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصم ذلك اليوم الحديث يدل على صحة
صوم يوم الشك ان وافق نذرا او قضاء او وردا لان فيه ضرورة لان القضاء والنذر فرض
وتاخيره غير مرضي واما الورد فتركه ايضا شديد لانه من الف به لان افضل العبادة
ادومها من الحسان عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا انتصف
شعبان اي اذا مضى النصف الاول منه فلا تصوموا اي لا تبتدئوا بالصوم ويكون ذلك
لصوم رمضان عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان
لرمضان بفتح الهمزة امر من الاحصاء وهو العد اي عدوا ايامه لتعلموا دخول رمضان وقالت
ام سلمة ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شهر شعبان
ورمضان وقال عمار بن ياسر من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم محمول على انه

صامه نادبا انه من رمضان عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي عليه السلام فقال اني رأيت
الهلال يعني رمضان فقال اتشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اتشهد ان محمدا رسول
الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا هذا يدل على ان الاسلام شرط في الشهادة
وقال لان الرجل اذا لم يعرف فسقه يقبل شهادته وعلى انه شهادة الواحد مقبولة في هلال
رمضان وعن ابن عمر انه قال تراءى الناس الهلال اي تكلفوا ان يرى بعض القوم بعضا والمراد
اجتماعهم لطلب الهلال فاخبرت النبي عليه الصلوة والسلام اني رأيته فصام وامر
الناس بصيامه فصل من الصحاح عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا
اي كلوا الطعام في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر
به وبضمها المصدر والفعل نفسه بركة وهي الزيادة وهذا في الجزاء الزيادة تكون في قوة البدن
على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتباع السنة لا بنفس
الطعام عن عمرو بن العاص انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين صيامنا
وصيام اهل الكتاب الفصل بالصاد المهملة اكلة السحر بفتح الهمزة اللقمة يعني كان الطعام
والشراب والجماع حراما على بني اسرائيل ليلة صيامهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدء
الاسلام ثم اذن الله بهذه الاشياء ما لم يطلع الصبح عن سهل بن سعد انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ما للدوام اي ما داموا يحفظون
هذه السنة وهذا لان في تعجيل الفطر مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى
اشتباك النجوم وعن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اقبل
الليل من ههنا اشارة الى المشرق لان الظلمة تظهر اولا من ذلك الجانب وادبر
النهار اي ذهب ضوءه من ههنا اشارة الى المغرب وغربت الشمس بعد تمام كمال
الغروب لئلا يظن جواز الافطار بغروب بعض الشمس فقد افطر الصائم اي صار مفطرا
حكما وان لم يفطر حسا بدليل انه لا يحتاج الى نية صوم الغد وان لم يأكل ولم يشرب
شيئا وقال ابو هريرة نهى النبي عليه السلام عن الوصال في الصوم وهو تتابع الصوم
من غير افطار بالليل نهى عليه الصلوة والسلام عنه لاضعافه وللعجز عن المواظبة على كثير من
وظائف العبادات فقال له رجل انك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلي اني ابيت
يطعمني ربي ويسقيني اي يعينني على الصوم ويعطي القوة على الوصال فيكون ذلك بمنزلة
الطعام والشراب لكم والمراد به في الحقيقة بطعام وشراب يطعمها تكريما وتشريفا
له من الحسان عن حفصة عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال من لم يجمع الصيام اي لم
يعزم يعني من لم ينو الصوم قبل الفجر فلا صيام له اتفقوا على ان الصوم المفروض قضاء وكفارة
ونذرا مطلقا لا يصح بدون النية قبل الفجر وكذا صوم رمضان والنذر المعين عند الشافعي
واحمد وعند ابي حنيفة يجوز بنية بعد الصبح وقبل الزوال وروي موقوفا على حفصة رضي الله عنها
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع النداء اي الاذان



اي اذان الصبح احدكم والاناء في يده فلا يضع اي الاناء بسماع النداء حتى يقضي حاجته منه بالاكل والشرب
وهذا اذا لم يعلم طلوع الصبح واما اذا علم انه قد طلع او شك فيه فلا عن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى احب عبادي الي اعجلهم فطرا اي اكثر
تعجيلا في الافطار ولعل سبب محبته تعالى اياه لطاعته سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولانه اذا افطر قبل الصلوة يؤديها عن حضور القلب وطمانينة النفس ومن كان
بهذه الصفة فهو احب الى الله ممن لم يكن كذلك وعن سلمان بن عامر انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمرة فانه بركة فادلالى ان يعوض
علة الى النبي عليه السلام واما ما يجري في الخاطر ان التمر حلو وقوة النفس قد تضعف بمرارة
الجوع فامر الشارع ازالته بما يتغذى به موقوت وحلو فان لم يجد فليفطر على ماء فانه
طهور يزيل ايضا تعب العطش عن النفس وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر
قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن فتمرات فان لم تكن حسا حسوات اي شرب
شربات من ماء غريب عن زيد بن خالد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر
صائما اي جعله مفطرا يعني من اطعم صائما او جهز غازيا اي هيأ اسبابه من السلاح
والفرس والنفقة فله مثل اجره صحيح عن ابن عمر انه قال كان النبي عليه السلام اذا افطر
قال ذهب الظمأ اي زال العطش الذي كان بي وابتلت العروق بزوال اليبوسة الحاصلة
بالعطش اي زال التعب وثبت الاجر اي حصل الثواب ان شاء الله تعالى وهذا حث على
العبادة فان التعب يسير بزواله والاجر كثير لبقائه وثباته وعن ابن عباس
انه قال ان النبي عليه الصلوة والسلام كان اذا افطر قال اللهم لك صمت يعني لم يكن
صومي رياء بل كان خالصا وعلى رزقك افطرت لانك الرزاق يقرأ هذا الدعاء بعد الافطار
باب تنزيه الصوم اي تبعيده وتخليصه من الفواحش من الصحاح عن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع اي لم يترك قول الزور اي الكذب
والعمل به اي الزور والمراد الفواحش لان في ارتكابها مخالفة لله تعالى ومخالفته تعالى
في حكم الكذب لان الغرض من الصوم كسر النفس بترك المناهي فاذا لم يحصل شيء من ذلك
الا الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصومه فليس لله تعالى حاجة في ان يدع طعامه وشرابه كناية
عن عدم الالتفات اليه ومثل قوله عليه السلام كم من صائم ليس له من الصيام الا الظمأ
وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر اي
يلمس النساء وهو صائم اي حال كونه صائما وكان املككم افعل التفضيل من ملك
ملكا اذا قدر على شيء وصار حاكما عليه لاربه يروى بالاكثر بفتحتين وبعض بكسر الهمزة و
سكون الراء اي لحاجته قيل بسكون الراء العضو وعنت به الذكر خاصة واراد بملكه عليه
السلام حاجته او عضوه جمعه للشهوة فلا يخاف الانزال بخلاف غيره وعلى هذا فلا يكره لغيره
عليه السلام القبلة والملامسة باليد وقيل المعنى انه عليه السلام كان قادرا على حفظ نفسه

عنهما لانه غالب على هواه ومع ذلك كان يقبل ويباشر غيره فلما يصبر على تركهما
غيره فيما يملكه هواه فعلى هذا لا يكون ان مكروه ما بين لغير الرسول ايضا وقالت كان النبي
عليه الصلوة والسلام يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم اي احتلام بل بجماع
ويصوم قال عامة العلماء من اصبح جنبا اغتسل واتم وقيل يبطل وقال ابراهيم النخعي يبطل الفرض
دون النفل وقال ابن عباس ان النبي عليه السلام احتجم وهو محرم وقيل يجوز الحجامة للمحرم
بالحج والعمرة بشرط ان لا ينتف شعرا فان نتف فعليه الفدية كما يأتي في باب الحج واحتجم
وهو صائم فيجوز الحجامة للصائم من غير كراهة عند ابي حنيفة والشافعي ومالك وقال الاوزاعي
يكره لمخافة الضعف عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم
فاكل او شرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه اطلاق الحديث يدل على انه لا يفطر وان
اكل كثيرا وقال مالك يبطل الصوم في الكثير قول الشافعي عن ابي هريرة انه قال جاء رجل الى
النبي عليه السلام وقال هلكت اي لحصول الذنب لي واهلكت اي زوجتي بان حصلت
لها ذنبا قال له النبي عليه الصلوة والسلام ما شانك اي اي شيء امرك وحالك
قال اي الرجل وقعت على امرأتي اي جامعتها في رمضان اي في نهار رمضان قال عليه
الصلوة والسلام فاعتق رقبة اي كفارة لهذا الذنب ان يعتق عبدا او امة قال
ليس عندي قال عليه السلام فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين
مسكينا قال لا اجد قال اجلس فجلس فاتي النبي عليه السلام بعرق فيه تمر والعرق بفتحتين
المكتل الضخم وهو زنبيل منسوج من نسائج الخوص اي من ورق النخل اي يسع خمسة
عشر صاعا قال خذ هذا فتصدق به قال على افقر منا اي اتصدق بهذا على من هو اكثر
حاجة منا يعني انا وعيالي فقراء ليس احد افقر منا فضحك عليه الصلوة والسلام حتى بدت
اي ظهرت نواجذه اي واضح اسنانه قال اطعمه على عيالك قيل هذا خاص بذلك
الرجل وقيل منسوخ وكلاهما قول بلا دليل عليه والمعول للقوم انه لما اخبر ان ليس غيره احوج منه
لم يرد عليه الصلوة والسلام له ان يتصدق على غيره من الحسان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
عليه الصلوة والسلام كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها عن ابي هريرة ان رجلا
سأل النبي عليه الصلوة والسلام عن المباشرة اي عن القبلة واللمس باليد للصائم
فرخص له واتاه آخر فنهاه فاذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب وانما رخص
للشيخ لانه لا يكون له شهوة غالبة فيخاف عليه انزال المني بخلاف الشاب عن ابي هريرة
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء اي سبقه وغلبه بلا اختيار وهو
صائم فليس عليه قضاء لانه لا تقصير منه ومن استقاء عمدا اي طلب القيء واخرجه باختياره فليقض
اختلفوا في وجوب الكفارة عليه والاكثر على انه لا كفارة عليه ضعيف عن معدان بن
ابي طلحة ان ابا الدرداء حدثه اي اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء اي تقيأ عمدا
فافطر وكان صومه صوم التطوع قال ثوبان صدق وانا صببت له وضوءه بالفتح اي سكبت



الماء على يده حتى غسل يديه وهذا تأويل للشافعي لان القيء لا يبطل الوضوء عنده
فقيل رواية ابي الدرداء حكاية حال النبي عليه الصلوة والسلام لا يعلم انه افطر للقيء او لعذر
وقد علم من قوله من ذرعه ان القيء لا يكون سببا للفطر فظهر ان السبب عذر وهو عود
ما قاء او وصول الماء الى الجوف عند غسل الفم وقوله ثوبان صدقت تصديق القيء والافطار
لا تصديق كون القيء سبب الافطار وعن عامر بن ربيعة انه قال رأيت النبي عليه الصلوة والسلام
ما لا احصي اي ما لا اقدر على عده من كثرته يتسوك وهو صائم فلا يكره السواك للصائم
في جميع النهار بل هو سنة عند اكثر العلماء وبه قال ابو حنيفة ومالك لانه تطهير وقال
ابن عمر يكره بعد الزوال وبه قال الشافعي واحمد وقال لقيط بن صبرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالغ في الاستنشاق والمضمضة الا ان تكون صائما كما تقدم بيانه في باب سنن
الوضوء في حاشية وعن انس انه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال اشتكيت عيني اي
اشكو من وجع عيني افاكتحل وانا صائم اي حال كوني صائما قال نعم قال ابو حنيفة والشافعي ومالك
الاكتحال للصائم غير مكروه وان ظهر طعمه في الحلق وكرهه احمد ضعيف وروي عن بعض صحابة
النبي عليه السلام انه قال لقد رأيت النبي عليه السلام بالعرج بالفتح ثم السكون موضع بين
مكة والمدينة يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش او من الحر وهذا يدل على انه لا يكره
للصائم ان يصب على رأسه الماء وينغمس فيه وان ظهر برودته في باطنه وعن شداد بن اوس
قال رأى النبي عليه السلام رجلا يحتجم لثماني عشرة خلت اي مضت من رمضان فقال افطر
الحاجم والمحجوم اي صارا ذا فطر استدل احمد بهذا على انه يبطل صومهما قال الشيخ الامام
محي السنة وتأويله اي هذا الحديث بعض من رخص في الحجامة اي تعرضا اي الحاجم والمحجوم للافطار
كما يقال هلك فلان نفسه اذا كان يتعرض لمهالك المحجوم للضعف اي لحصول الضعف فيه
والحاجم لانه لا يأمن من ان يصل شيء من الدم الى جوفه بمص الملازم جمع ملزمة
بكسر الميم وهي قارورة الحجامة التي يجتمع فيها الدم روي عن ابي هريرة عن النبي عليه الصلوة
والسلام من افطر يوما من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله هذا على طريق
الانذار والاعلام بالحقه من الاثم وفاته من الاجر والا فالاجماع على انه يقضي يوما مكانه ضعيف
عن ابي هريرة عن النبي عليه الصلوة والسلام قال كم من صائم ليس له من صيامه الا الظماء يعني
كل صوم لا يكون خالصا لله بل يكون ريا لا يحصل الا الجوع والعطش بلا ثواب وكم من قائم
ليس من قيامه الا السهر اي كل قائم بالليل اذا كان قيامه ريا ليس له ثواب ويحصل
له مشقة السهر وهو ترك النوم وكذلك جميع العبادات اذا لم يكن خالصا باب صوم المسافر
من الصحاح قالت عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي عليه الصلوة والسلام
اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر الصوم
والافطار كلاهما جائزان في السفر عند عامة العلماء وقال ابن عباس وابن عمر لا يجوز الصوم
في السفر واختلف في الافضل والاكثر على انه الصوم افضل لتبرئة الذمة وبعضهم على ان

ان افضل الا برين البر مما يليه كقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال ابو سعيد الخدري
غزونا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لست عشرة ليلة مضت من شهر رمضان فمنا
من صام ومنا من افطر فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وفي الحديث دلالة
على غلط من قال ان احدا اذا انشأ السفر في اثناء رمضان لم يجز له ان يفطر وقال جابر كان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه اي ضرب عليه مظلة يعني
من ضعف الصوم واغمي عليه وجعل على رأسه ظل فقال عليه الصلوة والسلام ما هذا قالوا
صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر فلا تحتمل الصوم حين يلحقه ضرر بالصوم وقال انس
كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم
حار فسقط الصوامون وقام المفطرون فضربوا الابنية اي الخيام وسقوا الركاب وهي
الابل التي يسار عليها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم
بالاجر قال ابن عباس خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ
عسفان بضم العين وسكون السين المهملتين اسم موضع قريب من المدينة ثم دعا
بماء اي طلبه فرفعه اي الماء الى يديه ليراه الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان
والحديث يدل على ان من اصبح صائما في سفر رمضان جاز له الفطر وروى جابر انه عليه السلام
شرب بعد العصر ليعلم الناس ان الافطار في السفر جائز من الحسان عن انس بن مالك
الكعبي اي الذي هو من بني عبد الله بن كعب انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ان الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلوة اي نصفها يعني بالقصر والصوم
عن المسافر ترخيصا له الا ان الشطر الموضوع من الصلوة يسقط بلا قضاء والصوم يسقط
مع القضاء اذا اقام وعن المرضع والحبلى اي الحامل يجوز لهما الافطار اتقاء على الولد ثم مع
القضاء واختلفوا في الفدية قال ابو حنيفة لا فدية عليهما وقال الشافعي واحمد يجب
عليهما الفدية وقال مالك يجب على الحامل دون المرضع وعن سلمة بن المحبق بضم الميم
وفتح الحاء المهملة ثم الكسر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كانت له حمولة بفتح
الحاء ما يحمله من الابل وغيره تاوي لازم ومتعد اي تاوي صاحبها وتاوي به الى حال
شبع ورفاهية ولم يلحقه في سفره مشقة فليصم رمضان حيث ادركه فاللام هنا للحث
على الاولى لا لانه النصوص على جواز الافطار مطلقا باب القضاء من الصحاح قالت عائشة
رضي الله عنها كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا
في شعبان يعني للشغل بالنبي عليه الصلوة والسلام اي بخدمته كيلا يفوته عليه السلام الاستمتاع
بها فلذلك اخرت الصوم الى شعبان وعدم اشتغال كل منهما بالاخر في شعبان لصومه عليه السلام
شعبان الا قليلا منه فتتفرغ هي للقضاء مما عليها من رمضان عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل للمرأة ان تصوم اي صوم التطوع وزوجها شاهد اي حاضر
في البلد الا باذنه كيلا يفوت عن الزوج الاستمتاع ولا تأذن في بيته اي لا تأذن المرأة احدا

للمرأة احدا من الاجانب ان يدخل بيت زوجها الا باذنه قالت معاذة لعائشة رضي الله عنهما
ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة قالت عائشة رضي الله عنها كان يصيبنا ذلك اي
حيض النساء وذلك يصيبنا في عهده ثم نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة فهذا ليس
جوابا لسؤال معاذة لانها سئل عن علته فاجابت بحكم الشرع اشارة الى وجوب قبول
احكام الشرع سواء علم علتها او لم يعلم اما العلة فهي الضرر اللاحق بها في الصلوة لان الحيض
اذا امتد الى خمسة عشر مثلا في كل شهر تتضرر في قضائها بخلاف الصوم قالت
عائشة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه
وليه واليه ذهب احمد رحمه واولنا الصوم عنه بالاطعام مجازا لانه ينوب عنه يؤيده
حديث ابن عمر من الحسان روي عن ابن عمر عن النبي عليه الصلوة والسلام من مات وعليه
صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين لكن الصحيح انه موقوف على ابن عمر باب
التطوع من الصحاح قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم حتى
نقول بنون المتكلم وما لرزايد وفي بعض النسخ بالتاء على خطاب اي تقول ايها السامع
لو ابصرته ويجوز بالياء الغائب اي يقول القائل انه لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيته في شهر
اكثر مفعول ثاني رأيت والضمير في منه راجع الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صياما في شعبان
متعلق بصياما ما كان يصوم شعبان الا قليلا يعني انه كان عليه الصلوة والسلام يصوم شعبان
وفي غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه في شعبان اكثر من صيامه فيما سواه وفي
رواية كان يصوم شعبان كله قيل كان يصومه في وقت ويصوم بعضه في سنة اخرى وقيل
كان يصوم تارة من اوله وتارة من اخره وتارة بينهما ولفظة كله تاكيد لارادة الشمول
ورفع التجوز من احتمال البعض وقالت ما علمته صام شهرا كله الا رمضان ولا افطر اي
الشهر كله تاكيد حتى يصوم منه ومن للتبعيض اي كان يصوم من كل شهر شيئا
حتى مضى سبيله يعني حتى توفي وقال عمران بن حصين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له او لآخر
شك من الراوي في انه عليه الصلوة والسلام قال لعمران او لرجل آخر اصمت من سرر شعبان
السرر والسرار بالفتح والكسر الليلتان من آخر الشهر قال لا قال فاذا افطرت اي اليومين
الاخيرين من شعبان وقيل اي فاذا فرغت من رمضان فصم يومين للقضاء لهم وكان
الرجل قد اوجب على نفسه صومه بنذر فامره عليه السلام بالوفاء به او كان ذلك عادة
له فلما فاته استحب له النبي عليه السلام ان يقضيه عن ابي هريرة رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم اي عاشوراء
بمد وبدونه والاضافة لتعظيم هذا الشهر وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وقال
ابن عباس ما رأيت النبي عليه السلام يتحرى صيام يوم التحري طلب الصواب والمبالغة
في طلب شيء فضله بدل من صيام يعني ما رأيته يبالغ في تفضيل صوم يوم على غيره الا هذا اليوم

يوم عاشوراء ومنه الشهر يعني رمضان فانه عليه الصلوة والسلام فضل صوم هذه الايام
على صوم غيرها اما رمضان فانه مفروض واما عاشوراء فلانها كانت فريضة في اول الاسلام
ثم نسخت فرضيتها بوجوب رمضان ولا شك ان السنة التي كانت فريضة افضل
من سنة لم يكن كذلك وقال ابن عباس حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم عاشوراء روي انه لما قدم المدينة مهاجرا من مكة رأى اليهود يصومون اليوم العاشر
من المحرم فسألهم عنه فقالوا هذا يوم نعظمه اظهر الله فيه موسى عليه السلام وبني اسرائيل على
فرعون لعنه الله فقال عليه الصلوة والسلام نحن اولى بموسى اي بموافقته فصامه صلى الله
تعالى عليه وسلم ذلك اليوم وامر اصحابه بصيامه فلما كانت السنة العاشرة من الهجرة قالوا
يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والرهبان موافقتهم فقال عليه الصلوة والسلام لئن
بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم القابل لاصومن التاسع عزمه عليه الصلوة والسلام
على صوم التاسع كراهة ان يصوم العاشر منفردا كما كره صوم يوم الجمعة بلا وصل
بالخميس والسبت مخالفة لاهل الكتاب فلم يعش الى السنة القابلة بل توفي في ثاني
عشر من ربيع الاول فصار صوم التاسع من المحرم سنة لعزمه عليه الصلوة والسلام اه
الصحيحة وقالت ام الفضل بنت الحارث ان ناسا تماروا اي شكوا يوم عرفة في صيام
رسول الله صلى الله عليه وسلم هل هو صائم فيه اولا فارسلت اليه بقدح لبن ارادت
لترية القوم وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه فعلم الناس انه عليه الصلوة والسلام
ليس بصائم استحب لاكثر افطار يوم عرفة بعرفة ليقوى على الدعاء وقالت عائشة رضي الله عنها
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر اي من اول ذي الحجة قط وهذا
لا ينفي كونها سنة لانه جائز انه عليه الصلوة والسلام صامها قبل تزوجه بعائشة
رضي الله عنها او لم يصمها لنوبتها فاذا تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولى
عن ابي قتادة انه قال قال عمر يا رسول الله كيف من يصوم الدهر كله قال لا صام ولا افطر
هذا دعاء عليه وزجر له عن صنيعه ويشبه ان الذي يسأل عن حاله من صوم الدهر كان
لا يفطر الايام المنهي اخبار لم يكابد سوى الجوع وحر الظمأ لاعتياده الصائم حتى خف
عليه فكانه لم يصم حيث لم ينل ثواب الصائمين بكلفة الصبر على الجهد ولا افطر حيث
لم ينل راحة المفطرين ولذتهم ثلثة من كل شهر قيل المراد ايام البيض والصحيح
ان الرجل مخير فيها لحديث عائشة رضي الله عنها تاتي لعله ورمضان الى رمضان
فهذا صيام الدهر كله صيام يوم عرفة احتسب اي ارجو على الله ان يكفر اي الله تعالى الصائم
السنة التي قبله والسنة التي بعده معناه يحفظه الله تعالى من ان يذنب بعده او جاء ثم
السنة او انه يثيبه في السنة الحاضرة ثوابا يكفر السنة الماضية والاتية وان تفعل له
فيها ذنوب ولعل المراد بهذه الذنوب غير الكبائر وصيام يوم عاشوراء احتسب
على الله ان يكفر السنة التي قبله عن ابي قتادة انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم



وسلم عن صوم يوم الاثنين فقال فيه ولدت وفيه نزل علي اي جاء عليه السلام بما يدل على ان هذا
اليوم مبارك وصومه محبوب وسئلت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام قالت نعم قيل من اي ايام الشهر قالت لم يكن يبالي من
اي ايام الشهر يصوم عن ابي ايوب الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر يصير كل يوم بعشرة
ايام لان الحسنة بعشر امثالها فعشرة اشهر لرمضان وشهران لستة من شوال وقال
ابو سعيد الخدري نهى عليه الصلوة والسلام عن صوم الفطر والنحر اتفقوا على حرمة صوم يوما
العيدين ولو نذره لا ينعقد عند الاكثر وقال اصحاب الرأي ينعقد وعليه صوم يوم اخر وعن
ابي سعيد قال نهى عليه الصلوة والسلام عن صوم يوم الفطر والنحر وقال لا صوم في يومين
الفطر والاضحى عن نبيشة الهذلي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق
ايام اكل وشرب اتفقوا على حرمة صومها وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق لغة جعل
اللحم قديدا والفقراء يقددون ما يعطون من لحوم الاضاحي في هذه الايام فسميت بها
وانما حرم صوم يوم العيد وايام التشريق لان الناس اضياف الله فيها وذكر الله اي
ايام ذكر الله حتى لا ينسى العبد فيها حق الله ولا يستغرق في حظوظ نفسه وهذا اشارة
الى قوله تعالى واذكروا الله في ايام معدودات وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده يعني الخميس او السبت
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا
يوم الجمعة بصيام من بين الايام كراهية موافقة اهل الكتاب في تعظيم يوم واحد وليلة
الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصوم احدكم من نذر او ورد وعن ابي سعيد
انه قال قال عليه الصلوة والسلام من صام يوما في سبيل الله اي لله ولوجهه او في جهاد
مع الكفار بعد الله وجهه من النار سبعين خريفا اي سنة وقال عبد الله بن عمرو بن
العاص قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم
النهار ولا تفطر وتقوم الليل اي جميعه ولا تنام فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم
وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا فلا يجوز لك اضاعته واضراره بحيث تعجز عن
العبادة وقضاء الحقوق وان لعينيك عليك حقا اي من النوم ويحتمل ان يراد بها
الباصرة اي ينقص نورها بالصوم وان لزوجك عليك حقا فتعجز بالصوم عن قضاء حقه
والمباشرة بها وان لزورك عليك حقا بفتح الزاي ثم السكون الزائر مصدر اقيم
مقامه وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون جمعا كركب اي تعجز به عن مجالسة
الزوار اي الاضياف والقيام بخدمتهم لا صام من صام الدهر لعدم لحوق المشقة باعتياده
الصوم صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر كله لان الواحد بعشرة فهو من كل شهر ثلثين
ايام واقرأ القران في كل شهر يعني اقرأ كل يوم وليلة جزءا من ثلثين جزءا انتهى

اي سنة وهو مبني على اطلاق الجزء وارادة الكل لان الخريف فصل من السنة م

كل شهر ختمة واحدة قلت اني اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصوم صوم داود لا افضل
الصوم صيام يوم وافطار يوم واقرأ في كل سبع ليال مرة ولا تزد على ذلك **من الحسان**
**قالت** عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاثنين والخميس
**وقال** ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض الاعمال اي على رب العالمين يوم الاثنين
والخميس وهذا لا ينافي قوله عليه السلام يرفع عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل
للفرق بين العرض والرفع لان الاعمال تجمع في الاسبوع وتعرض في هذين اليومين فاحب ان
يعرض عملي وانا صائم **عن** ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من
الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة يعني ايام البيض **عن** عبد الله بن
مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر اي من اوله ثلثة
ايام وقل ما كان يفطر يوم الجمعة اي لانه يصومه منضما الى ما قبله او ما بعده حتى لا يكون
مناقضا لنهيه عن صوم يوم الجمعة وحدها وهو مختص به عليه الصلوة والسلام بان صومه
منفردا كما كان صوم الوصال مختصا به او المراد بعدم الافطار الامساك بعض النهار
لما كان عادتهم يوم الجمعة فالتقدير ما كانوا يفطر ونفيه الا بعد خروج الوقت
**وعن عائشة** رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم من الشهر
السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلثاء والاربعاء والخميس اراد
عليه الصلوة والسلام ان يبين سنة صوم جميع الاسبوع وانما لم يصم عليه الصلوة
والسلام جميع هذه السنة متوالية كيلا يشق على الامة الاقتداء به **عن** ام سلمة انها قالت
كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يامرني ان اصوم ثلثة ايام من كل شهر اولها
اي يجعل اول الايام الثلثة الاثنين والخميس قالوا وجه او وذلك لان الشهر
ان كان مفتتحا بما بعد الخميس افتتح يوم الاثنين مع الثلثاء والاربعاء وان كان مفتتحا
الشهر بما بعد الاثنين افتتح الصوم بالخميس مع الجمعة والسبت **عن** مسلم القرشي قال
سئل النبي عليه السلام عن صيام الدهر قال صم رمضان والذي يليه اي يأتي بعده
اراد ستا من شوال وقيل اراد به شعبان وكل اربعاء وخميس فاذا انت جزاء الشرط
محذوف اي انك فعلت ما قلت لك فانت قد صمت الدهر **عن** ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وليس هذا نهي تحريم وروي عن عائشة رضي الله
عنها انها كانت تصومه وعطاء قال اصومه في الشتاء ولا اصومه في الصيف **عن** عبد الله
بن بسر عن اخته اسمها بهيمة وتعرف بالصماء ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا
تصوموا يوم السبت لما انه يعظمه اليهود الا فيما افترض عليكم يتناول المكتوبة والمنذورة
وقضاء الفوايت الواجب وصوم الكفارة وما في معناها موافق ورد او سنة مؤكدة كما لو
كان السبت يوم عرفة او تاسوعاء او عاشوراء او عشر ذي الحجة او في خير الصيام صيام
داود فاذا المنهي تخصيص الاهتمام والعناية به حتى كانهم يرونه واجبا كما يفعله اليهود



اليهود فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة بكسر اللام اي قشرها استعارة من قشر العود و
العنبة هنا الحبة وهي غرس العنب او عود شجرة عطف على لحاء فليمضغه **عن** ابن عباس وابي
هريرة رضي الله عنهم قالا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من ايام احب صفة ايام
بالرفع على المحل وبالنصب على اللفظ الى الله ان يتعبد في محل الرفع فاعل احب له فيهن من
عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر
**عن** ابي امامة الباهلي انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله
جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض اي يصير صومه حجابا بينه وبين النار
كما ان الرجل اذا كان بينه وبين عدوه خندقا لا يصل اليه عدوه فكذا الصائم لا يصل اليه
النار **عن عامر** بن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الغنيمة الباردة اي الغنيمة
الحاصلة من غير كثرة تعب ومشقة الصوم في الشتاء اي يحصل به الثواب من غير ان يصيبه
مشقة الجوع او يلحقه حر العطش ويستعمل البارد في شيء ذي راحة انما سميت بردا لان
الحرارة غالبة في ديار العرب وماءهم حار فاذا اصابوا هواء باردا او ماء باردا استلذوه
راحة مرسل اي هذا الحديث مرسل لان راويه عامر بن مسعود القرشي وهو لم يدرك النبي
عليه الصلوة والسلام **فصل من الصحاح عن عائشة** قالت دخل على النبي عليه الصلوة والسلام
ذات يوم فقال هل عندكم شيء فقلنا لا قال فاني اذا صائم يدل على صحة نية التطوع
نهارا ثم اتانا يوما اخر فقلنا يا رسول الله اهدي لنا اي ارسل الينا حيس بالفتح
ثم السكون طعام يتخذ من تمر واقط وسمن او زبد فقال ارينيه فلقد اصبحت صائما
اي كنت نويت الصوم في اول النهار فاكل وهذا يدل على جواز الخروج من صوم النفل **عن انس**
انه قال دخل النبي عليه الصلوة والسلام على ام سليم فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا
سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم فهذا دليل على ان من صام تطوعا يجوز
ان يصوم ولا يلزمه الافطار اذا قرب اليه طعام وان افطر يجوز للحديث المتقدم ثم قام
الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم واهل بيتها فيه دليل على ان
المستحب للضيف الصائم ان يدعو للمضيف **وعن** ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم امر
النبي عليه السلام المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر بقوله اني صائم وان كان
يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي الى عداوة وبغض الداعي **وعنه** انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائما فليصل اي فليدع
للداعي بالبركة وقيل اي فليصل ركعتين كما فعل رسول الله في بيت ام سليم فان
كان مفطرا فليطعم **من الحسان عن ام هانئ** انها قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت
فاطمة رضي الله عنها فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانئ عن يمينه
فجاءت الوليدة اي الامة باناء فيه شراب فناولته الضمير المنصوب للرسول عليه السلام

فشربت منه ثم ناولها أي البقية المشروب أم هانئ فشربت فقالت يا رسول الله أما إني كنت
صائمة فقال إن كنت تقضين شيئا قالت لا قال لها أنذر عليك قالت لا قال
فلا يضرك إن كان تطوعا وهذا يدل على أن لا قضاء على المتطوع بصوم إذا أبطله وبه
قال الشافعي وفي رواية الصائم المتطوع أمير نفسه أي حاكم على نفسه إن شاء صام وإن
شاء أفطر وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كنت أنا وحفصة صائمتين فعرض لنا
طعام اشتهيناه فأكلنا منه فقالت حفصة فقال حفصة يا رسول الله إنا كنا صائمتين
فعرض لنا طعام اشتهيناه فأكلنا منه قال اقضيا يوما آخر مكانه يدل على أن من أفطر
في التطوع يلزمه القضاء مكانه قال الخطابي هذا القضاء على سبيل التخيير والاستحباب لأن قضاء
شيء يكون حكمه حكم الأصل وهذا يروى مرسلا على الأصح عن الزهري عن عائشة رضي الله عنها
عن أم عمارة بنت كعب أن النبي عليه السلام حين دخل عليها فأتته بطعام فدعاها لتأكل
معه فقالت إني صائمة فقال عليه السلام إن الصائم إذا أكل عنده ومالت نفسه
إلى المأكول فيشتد صومه عليه صلت عليه الملائكة أي استغفرت له عوضها عن مشقة الأكل
حتى يفرغوا أي القوم الآكلون قال عليه السلام لها ذلك ترغيبا بإتمام صومها باب
ليلة القدر سميت بها لأن الله تعالى يظهر فيها مكنون القضاء والقدر على الملائكة أو لأنه
يبين فيها كمية الأشياء أو لخطرها وشرفها على سائر الليالي من الصحاح عن عائشة رضي الله عنها
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر أي اطلبوها في الوتر أي في ليالي
الوتر من العشر الأواخر من رمضان مثل الحادي والعشرين والثالث والعشرين إلى آخرها
وعن ابن عمر أن رجالا من أصحاب النبي عليه السلام أروا على بناء المفعول من الإراءة ليلة
القدر في المنام أي جعل لهم في المنام ذلك لبعضهم أو تمثل في ليلة الثالث والعشرين ولبعضهم
ليلة الخامس والعشرين وكذلك أو أراهم جميعهم في السبع الأواخر من رمضان
فقال رسول الله أرى رؤياكم قد تواطأت أي توافقت في السبع الأواخر فمن كان
متحريها أي طالبها وقاصدها فليتحرها في السبع الأواخر والمراد بها السبع التي تلي
آخر الشهر أو التي بعد العشرين وعن ابن عباس أن النبي عليه الصلوة والسلام قال التمسوها
اطلبوها في العشر الأواخر في رمضان ليلة القدر في تاسعة بدل من قوله في العشر الأواخر تبقى
صفة لما قبله من العدد أي ترجى البقاء في سابعة تبقى في خامسة تبقى عن أبي سعيد
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الأول من رمضان ثم اعتكف العشر الأوسط
في قبة تركية أي في قبة من لبد في المسجد وتسمى بالفارسية خرگاه ثم أطلع رأسه أي أخرجه
من القبة فقال إني اعتكفت العشر الأول ألتمس أي أطلب هذه الليلة يعني ليلة القدر
ثم اعتكفت العشر الأوسط ثم أتيت أي أتاني آت من الملائكة فقيل لي إنها أي الليلة
القدر في العشر الأواخر لا في العشر الأول ولا في الأوسط فمن أحب أن يعتكف العشر الأواخر فمن
كان اعتكف معي أراد موافقتي فليعتكف العشر الأواخر فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها



أنسيتها كلاهما بصيغة المجهول ولعل الحكمة في نسيانها عليه الصلوة والسلام هو أن يشتغل الناس
بتعظيمها أو ترك تعظيم باقي الليالي فأخفاها الله تعالى ليزدادوا جدا واجتهادا في طلبها وقد
رأيتني أي رأيت في المنام أيضا أني أسجد في ماء وطين من صبيحتها أي صبيحة ليلة القدر
فالتمسوها ليلة كانت فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر قال أي الراوي فمطرت
السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش أي بني على صورة العريش والعريش ما يستظل
به من البناء بالجريد والشجر أو الثمار أو بهما فوكف المسجد أي قطر سقفه لأنه كان من غصن
فبصرت عيناي أي رأتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته أثر الماء والطين من صبيحة
إحدى وعشرين وعن عبد الله بن أنيس قال ليلة ثلث وعشرين أي ليلة القدر هي ليلة ثلث
وعشرين لأنه عليه السلام أمر بقيام تلك الليلة وعن أبي بن كعب أنه حلف لا يستثني حال
أي حلف حلفا جازما من غير أن يقول عقيبه إن شاء الله أنها مفعول حلف أي حلف أن
ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقيل له بأي شيء تقول ذلك قال بالعلامة التي أخبرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها قيل إن الملائكة
لكثرة اختلافها في ليلتها ونزولها إلى الأرض وصعودها تستر بأجنحتها وأجسامها
اللطيفة ضوء الشمس وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد
أي يبالغ في طلب ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيره وقالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر شد مئزره بكسر الميم الإزار وشده كناية
عن اجتناب النساء وترك غشيانهن أي جماعهن وعن الجد والتشمر في العمل وأحيا ليله
والتيقظ أهله للعبادة وطلب ليلة القدر فيها من الحسان عن عائشة قالت قلت يا رسول
الله أرأيت أي أخبرني إن علمت جوابه محذوف يدل عليه أرأيت أي ليلة ليلة القدر
ما أقول متعلق بأرأيت معنى فيها أي في تلك الليلة قال قولي اللهم إنك عفو تحب
العفو فاعف عني هذا حديث صحيح عن أبي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول التمسوها يعني ليلة القدر في تسع أي تسع ليال يبقين أو في سبع يبقين أو في خمس
يبقين أو ثلث يبقين أو آخر ليلة عن ابن عمر سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة
القدر فقال هي في كل رمضان أي ليست مختصة بالعشر الأواخر بل كل ليلة من شهر رمضان
يمكن أن يكون ليلة القدر ولهذا لو قال أحد لامرأته في نصف رمضان أو أقل أنت
طالق في ليلة القدر لا تطلق حتى يأتي رمضان السنة القابلة التي علق فيها الطلاق
ووقفه أي هذا الحديث بعضهم على ابن عمر عن عبد الله بن أنيس أنه قال قلت يا رسول الله
إن لي بادية أكون فيها أي أنا ساكن البادية وأنا أصلي فيها بحمد الله ولكن مرني
فمرني بليلة من هذا الشهر يعني شهر رمضان أنزلها أي أنزل فيها قاصدا إلى هذا
المسجد أي مسجده عليه الصلوة والسلام قال عليه السلام انزل ليلة ثلث وعشرين قال أي
الراوي وعبد الله بن أنيس فكان إذا صلى العصر دخل المسجد فلم يخرج إلا في حاجة حتى يصلي الصبح

يشير الى انها ليلة القدر باب الاعتكاف وهو اللبث والاقامة في المسجد بنية الاعتكاف من الصحاح عن
عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلوة والسلام كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان
حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده عن ابن عباس انه قال كان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اجود الناس اي اكثرهم جودا وسخاوة بالخير هو اسم جامع لكل ما ينتفع به وكان
اجود ما يكون منصوب مصدرية والتقدير كان اجود اوقاته وقت كونه في رمضان يعني كان
عليه الصلوة والسلام اكثر جودا منه في سائر الشهور لان الوقت اذا كان اشرف يكون
الجود فيه افضل كان جبرئيل يلقاه اي ينزل عليه في كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبي
عليه السلام اي يقرأ القران وهذا تشريف من الله الكريم اليه عليه الصلوة والسلام فاذا لقيه
عليه السلام جبرئيل عليه السلام كان اجود بالخير من الريح المرسلة اي التي ارسلها بالبشرى والرحمة
في عموم النفع والمبادرة الى ايصال الخير عن ابي هريرة كان يعرض بصيغة المجهول على النبي
عليه الصلوة والسلام القران اي يعرض جبرئيل على النبي عليه السلام كل عام مرة ليقرأه النبي
عليه السلام بتجويد اللفظ وتصحيح المخارج وليكون سنة للتالين في الاسناد ومن في تجويد
التجويد عليهم فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض وكان يعتكف كل عام عشرا فاعتكف
عشرين في العام الذي قبض عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اذا اعتكف ادنى الي رأسه وهو في المسجد اي اخرج رأسه من المسجد الى حجرتي فارجل
اي ارجل شعر رأسه وهذا دليل على ان المعتكف لو اخرج بعض اعضائه من المسجد لا يبطل
اعتكافه وعلى ان الترجل مباح للمعتكف وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان من الاكل
والشرب ودفع الاخبثين وهذا يدل على ان للمعتكف ان يخرج لما لا بد له منه وعن عمر
انه سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف
ليلة في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك هذا دليل على ان نذر الجاهلية اذا وقع حكم الاسلام
كان معمولا به واجبا وفاؤه بعد الاسلام وعليه الشافعي وقال ابو حنيفة لا يصح نذره من الحسان
عن انس ان النبي عليه السلام كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما فلما
كان في العام المقبل اعتكف عشرين بدلا عن الاحتباس قضاء لما فات من السنن المؤكدة وعن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى
الفجر ثم دخل معتكفه بفتح الكاف اي موضع اعتكافه فيه بيان ان المعتكف يبتدأ الاعتكاف
من اول النهار وعليه احمد وقال ابو حنيفة والشافعي ومالك يبتدأ قبل غروب الشمس من
الليلة التي يريد ان يعتكف في يومها وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي عليه
الصلوة والسلام يعود المريض وهو معتكف فيمر كما هو الكاف صفة مصدر محذوف
وما موصولة ولفظة هو مبتدأ والخبر محذوف والجملة صلة اي فيمر مرورا مثل الهيئة التي هو
عليها فلا يعرج اي فلا يميل عن الطريق الى جانب ولا يقف يعني كان عليه السلام
اذا خرج الى قضاء حاجة ورأى مريضا في طريقه يسأل عنه ولا ينحرف عن الطريق لعيادته



لعيادته وقالت عائشة رضي الله عنها السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا اي لا يخرج من
معتكفه قاصدا لعيادته ولا يشهد اي لا يحضر جنازة ولا يمس المرأة بشهوة ولا يباشرها
اي لا يجامعها ولا يخرج لحاجة الا لما لا بد منه يعني البول والغائط اجتناب المعتكف
عنه المذكورات ولا اعتكاف الا بصوم وبه قال ابو حنيفة ومالك وعند الشافعي يصح
بدون الصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع يعني في الفضيلة والكمال لان الاكثرين على صحته في جميع
المساجد قال الله تعالى وانتم عاكفون في المساجد ولم يفصل قال مالك والشافعي اذا كان
اعتكافه اكثر من ستة ايام فيجب ان يكون في المسجد الجامع لئلا ينقطع اعتكافه بالخروج الى
الجمعة وان كان اقل او المعتكف ممن لا جمعة عليه يعتكف في اي مسجد شاء كتاب فضائل القرآن
جمع فضيلة وهي ما يفضل به الرجل على غيره بيان في هذا الكتاب فضل القران على سائر
الكلام من الصحاح عن عثمان بن عفان انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خيركم
من تعلم القران وعلمه يعني اذا كان خير الكلام كلام الله فكذلك خير الناس بعد النبيين من
تعلم كلام الله وعلمه وعن عقبة بن عامر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايكم يحب
ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء وسكون الطاء والعقيق هما واديان من اودية المدينة
على ثلثة اميال وقيل ميلين وخصهما بالذكر لانهما اقرب الاودية التي تقام فيها اسواق
الابل الى المدينة فيأتي بناقتين كوماوين تثنية كوماء وهي الناقة العظيمة السنام
وهي من انفس اموال العرب واصل الكوم بالفتح من الارتفاع والعلو وقلبت الهمزة
في التثنية واوا في غير اثم اي في غير ما يوجب اثما كسرقة او غصب سمي موجب الاثم مجازا
ولا قطع رحم من خصومة وغيرها قالوا يا رسول الله كلنا نحب ذلك قال افلا يغدو
احدكم الى المسجد فيتعلم او يقرأ آيتين اي ... وآيتين تنازع فيه العاملان على حذف المفعول
من كتاب الله خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين قال عليه السلام على وفق
ما كان يتمنه المخاطب ويبغيه اي يطلبه والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها
او كونها خيرا منها لا ينافي خيريتها على ذلك لانه لم يقصد الخيرية بينهما وثلث اي
وثلث آيات خير له من ثلث ومن الابل واربع خير له من اربع ومن اعدادهن من الابل
ومنهن وبيان لها اي واكثر من اربع خير من اعدادهن فست آيات خير من ست
من الابل وهلم جرا والمعنى ان الآيات يفضل على مثل عددها من النوق وعلى مثل اعدادها
من الابل لان قراءة القران ينفع الرجل في الدنيا والاخرة بان يحفظ ببركته من البلاء
في الدنيا ويعطي الجنة في الاخرة واما الابل فمتعلقة بمتع الدنيا والاخرة خير وابقى وعن
ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه
اي في طريقه ثلث خلفات جمع خلفة بالفتح ثم الكسر وهي الحامل من النوق عظام سمان
قلنا نعم قال فثلث آيات يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام
سمان عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الماهر بالقران

أي الحاذق الكامل في حفظه وجاز أن يريد به جودة اللفظ وإخراج كل حرف من مخرجه مع السفرة
جمع السافر وهو الكاتب أراد بهم الملائكة الذين يكتبون أعمال العباد ويحفظونها لأجلهم
وقيل هم حملة اللوح المحفوظ كما قال تعالى بأيدي سفرة كرام بررة سموا بذلك لنقلهم الكتب
الإلهية المنزلة إلى الأنبياء فكأنهم يستنسخونها والمعنى الجامع بينهم كونهم من خزنة
الوحي وأمناء الكتاب وقيل معناه كونه معهم أن يكون في منازلهم ورفيقا لهم
في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة أنه حامل الكتاب ومن السفار بمعنى الاصطلاح فالمراد
الملائكة النازلون بأمر الله لما فيه مصلحة العباد من حفظهم ونفعهم عن الآفات
والمعاصي والقاء الخير في قلوبهم الكرام جمع الكريم البررة جمع البار بمعنى المحسن والذي
يقرأ القرآن ويتتعتع فيه يقال تعتع لسانه إذا توقف في الكلمات وعثر أي لا يطيقه
لسانه في القراءة وهو عليه أي القرآن على ذلك القارئ شاق أي شديد يصيبه مشقة
في قراءته له أجران أجر القراءة وأجر تحمل المشقة ومداومته على القراءة وليس معناه أن
أجره أكثر من أجر الماهر كيف بذلك وهو مع السفرة الكرام البررة وعن ابن عمر أنه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا حسد إلا على اثنين رجل آتاه الله أعطاه الله القرآن وهو يقوم
والقيام به هو العمل به أو تلاوته أو كلاهما آناء الليل وآناء النهار أي ساعاتهما ورجل
آتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار وعن أبي موسى الأشعري أنه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة بضم الهمزة
ثم السكون وتشديد الجيم هي أحسن الثمار الشجرية وأنفسها لحسن منظرها ريحها طيب
وطعمها طيب صفراء فاقع لونها تسر الناظرين يفيد طيب النكهة ودباغة المعدة و
قوة الهضم منافعها كثيرة مذكورة في كتب الطب فكذلك المؤمن القارئ طيب
الطعم لثبوت الإيمان في قلبه وطيب الريح لأن الناس يستريحون بقراءته ويجدون
الثواب بالاستماع إليه ويتعلمون القرآن منه ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل
التمرة لا ريح لها وطعمها حلو فهو كذلك طيب باطنه وذاته بالإيمان لكن لا يستريح
الناس بقراءته القرآن ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها
ريح وطعمها مر فهو كذلك باطنه خبيث بكتمانه الكفر ولا يحصل من ظاهره خير لأحد ومثل
المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر فإنه يحصل منه راحة إلى الناس
باستماعهم القرآن ولكن باطنه خبيث كطعم الريحانة وفي رواية المؤمن الذي يقرأ القرآن
ويعمل به كالأترجة والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة وعن عمر رضي الله عنه أنه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما أي بالقرآن
درجة أقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه يعني من آمن بالقرآن وعظم شأنه وعمل به يرفع
الله درجته في الآخرة ويرزقه في الدنيا عزة وشرفا ويضع به آخرين أي يحط بالقرآن
أقواما آخرين وهم من أعرض عنه ولم يحفظ وصاح وعن أبي سعيد الخدري أن أسيد بن حضير



بضم الحاء على صيغة التصغير بينما يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده قيل الكناية
في مربوطة على تأويل الدابة وجوابه أن الفرس يقع على الذكر والأنثى كذا قاله الجوهري إذ جالت
الفرس أي دارت ودارت لوجدانها ذوقا وراحة من سماع القراءة لقوله تعالى لو أنزلنا هذا
القرآن على جبل لرأيته خاشعا فسكت عن القراءة فسكنت الدابة وذلك الذوق
منها ويحتمل أن يكون حركتها عن القراءة لنزول الملائكة وخوفها منهم وسكونها عند سكوت
القارئ لصعودهم ولبعدهم عنها فقرأ فجالت فسكت فسكنت ثم قرأ فجالت فلما أصبح
حدث به النبي عليه السلام قال أسيد بن حضير فرفعت رأسي إلى السماء فإذا مثل الظلة
وهي ما يقي الرجل من الشمس كسحاب وبيت أو غيرهما يريد مثل سحابة فيها أمثال المصابيح
عرجت في الجو أي صعدت فيما بين السماء والأرض حتى لا أراها قال أي النبي عليه السلام تلك الملائكة
دنت لصوتك يظهر نورهم الفارغ كالمصابيح ولو قرأت أي لو لم تسكت عن القراءة
لأصبحت تلك الملائكة ينظر الناس إليها أي إلى الظلة لا تتوارى منهم أي لا تحتجب
ولا تستتر عن أبصار الناس وعن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف وإلى جانبه حصان
بالكسر الفرس الفحل مربوط بشطنين الشطن بفتحتين الحبل الطويل الشديد الفتل
وفيه إشعار بأن الحصان كان جموحا مستصعبا فتغشته أي سترته سحابة أي وقفت
فوق رأسه كقطعة سحاب فجعلت أي طفقت تلك السحابة تدنو وتدنو أي يقرب من
العلو إلى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه أي دابته ينفر بكسر الفاء من النفور
وهو شبيه وفي البخاري ينقز بالقاف والزاء المعجمة أي يثب فلما أصبح أتى النبي عليه السلام
فذكر ذلك له عليه السلام فقال تلك السكينة وهي السكون والطمأنينة وتلك إشارة
إلى الشيء أي تلك الحالة التي تطمئن وتسكن بها القلب عن الرعب والميل إلى التنفر
وقيل هي الرحمة وقيل ملك الرحمة وقيل الوقار تنزلت بالقرآن أي لسببه ولأجله وعن
أبي سعيد المعلى وهو الأنصاري قال كنت أصلي وقصته أنه قال مررت ذات يوم على المسجد ورسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر فقلت لقد حدث أمر فجلست فقرأ رسول الله صلعم
قد نرى تقلب وجهك في السماء الآية فقلت لصاحبي تعال حتى نركع ركعتين قبل أن ينزل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيكون أول من صلى فكنت أصلي فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم أجبه حتى صليت ثم أتيت فقال ما منعك أن تأتي فقلت كنت أصلي فقال ألم يقل الله
استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم فيه دليل على أن إجابة الرسول إذا دعا في الصلاة لا تبطل
صلاتكم ثم قال لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدي فلما أراد
أن يخرج قلت يا رسول الله إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة من القرآن قال الحمد لله
أي هي الحمد لله رب العالمين يسمى الفاتحة أعظم سورة لاشتمالها على المعاني التي في القرآن
من الثناء على الله بما هو أهله والتعبد بالأمر والنهي ومن الوعد والوعيد ولأن فيها ذكر رحمة
الله على الوجه الأبلغ الأشمل وذكر تفرده بالملك وعبادته عبادة إياه واستعانتهم

وسلم فضم ولا سورة بهذه المثابة فهي كسبع لمثاني سميت السبع لانها سبع ايات ومثاني
لانها تثنى في الصلوة اي تكرر فيها في كل ركعة مرة وقيل لانها استثنيت لهذه الامة
اي استخرجت لم ينزل على من قبلها ولما فيها من الثنا. مفاعل منه والقران العظيم الذي
اوتيته قال الله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقران العظيم وهي ههنا الفاتحة ايضا
وفيه دليل على جواز اطلاق القران على بعضه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لها من القراءة
نصيبا او معناه لا تدفنوا موتاكم فيها ان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرا فيه سورة
البقرة وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كره ذلك
ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة وعن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقرؤا القران فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة
الذين شهدوا تلاوتها واسند ذلك الى القران مجازا لكونه سببا ويجوز ان يكون للقران
بان يجعل الله في صورة وينطقه اقرؤا الزهراوين اي المنيرتين تثنية الزهرا تانيث ازهر اي
المنير البقرة وسورة ال عمران سميتا بهما لانهما اكثر نورا لكثرة الاحكام الشرعية وكثرة اسماء
الله العظام فيهما فكانهما بالنسبة الى ما عداهما عند الله بمكان القمر من ساير الكواكب
فانهما تاتيان يوم القيمة اتيانهما كناية عن اتيان ثواب قراءتهما بان يصوغ الله تعالى
صورتين مناسبتين لثوابهما فيجيئان كانهما غمامتان وهي ما يغم الضوء ويمحو شره
كثافته او غيابتان وهي ما يكون ادون منها فيحصل عنه بعض الضوء والظل جميعا
او فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق بمعنى الطائفة من طير جمع طاير صواف جمع صافة
اي باسطات اجنحتها تحاجان عن اصحابهما اي تدفعان الجحيم والزبانية والاعداء عن الذين
قراهما في الدنيا وتشفعان لهم عند الله قيل وهذا التقسيم للظل على قدر الثواب
ان كان في الدرجة العليا بان يكون قاريهما عالما معلما او معلما من يصلهما من مستعدين
كانت كغمامة وفي الدرجة الوسطى بان لا يكون معلما كغيابة وفي الدنيا بان لا يكون عالما
ولا معلما كانت كفرقين من الطير صافين اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة
وتركها حسرة اي ندامة ولا يستطيعها البطلة وهي السحرة جمع باطل مضد للحق اي ان
اهل الباطل والسحر لا يجدون التوفيق لتعلمها ودراية معانيها ويحتمل ان يكون من الباطل
بمعنى الكسلان اي لا يقدر ان يتعلمها لطولها وعن نواس بن سمعان انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يؤتى بالقران يوم القيمة واهله الذين كانوا يعملون به الضمير يرجع الى القران تقدمه منه ان يجر والنكته
لا يجعل الشخص من اهل القران ما لم يعمل به تقدمه سورة البقرة وال عمران كانهما غمامتان
او ظلتان بضم الظاء ما يظلك وقيل هي اول سحابة يظلك سوداوان وصفهما
بالسواد لكثافتهما وتراكم البعض منهما على البعض وذلك ابلغ في المقصود من الظلال وقيل
انما جعلتا كالظلتين لكونهما اخوف واشد تعظيما في قلوب خصمائهما لان الخوف في الظلمة



في الظلمة اكثر بينهما شرق اي ضوء والانوار اي بينهما فاصلة من الضوء قيل يحتمل ان
يكون منع الفاصلة لتميز احدى السورتين عن الاخرى كالفصل بين السورتين في المصحف
بالتسمية او كانهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما عن ابي بن كعب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا المنذر كنيته ابي بن كعب اتدري اي اية من كتاب
الله تعالى معك اعظم قلت الله ورسوله اعلم كان ابي يعلم ذلك ولكن لم يجبه تعظيما له
ورعاية للادب بين يديه عليه الصلوة والسلام قال يا ابا المنذر اتدري اي اية
من كتاب الله معك اعظم قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم وانما اجابه حين كرر الرسول
لعلمه انه عليه السلام يريد امتحانه ودرايته بما سال وانما كانت اية الكرسي اعظم
لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعة في اية سوى هذه الاية قال
فضرب بيده في صدري وهذا تلطف منه عليه السلام ليتمكن العلم في صدره فقال
ليهنك العلم اي ليكن العلم هنيئا لك يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه
فيه وانما كانت اية الكرسي اعظم الايات لان شرف الايات بشرف مدلولاتها وهذه
الاية دالة على معرفة الصانع تعالى ووحدانيته وصفاته من كونه حيا قيوما لا تاخذه سنة
ولا نوم وان له ملك السموات والارض وبيان قدرته وعظمته وعلمه الاشياء شاهدها
وغائبها مستقبلها وعظمة كرسيه وحفظه السموات والارض بحيث لا يصل اليه
ذلك ثقل ولا تعب ولا شك ان معرفة ذاته تعالى وصفاته هي المقصد الاقصى من علوم القران
فان ساير الاقسام مرادة لها وهي مرادة لنفسها لا للغير وعن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان اي بحفظ زكوة الفطر ليوم تصاع
على الفقراء فاتاني ات فجعل يحثو من الطعام اي طفق ياخذ مبلا بلا كيل ويجعله في ذيله ودعا
يحثي التراب والمراد بالطعام البر ونحوه مما يزكى به في الفطرة فاخذته وقلت لارفعنك
اي لاذهبن بك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليقطع يدك فانك سارق قال
اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال ابو هريرة فخليت عنه اي تركته فاصبحت فقال
عليه السلام يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة
وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اي النبي عم اما بالتخفيف حرف تنبيه انه كذبك اي
اعلم انه سيعود فرصدته اي انتظرته فجاء يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى
رسول الله قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته وخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول
الله يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت
سبيله فقال اما انه كذبك وسيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام فاخذته وقلت
لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا اخر ثلث مرات انك تزعم لا تعود اي تظن
انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها اذا اويت اي ذهبت
ودخلت الى فراشك فاقرا اية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم حتى تختم الاية فانك

لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فأصبحت فقال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما فعل أسيرك قلت زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها قال
عليه السلام أما أنه صدقك أي صدق فيما ذكر لك من خاصية آية الكرسي فإنه من قرأها
يصير محفوظا من شر الأشرار ببركتها وهو كذوب في سائر أقواله وأفعاله تعلم أي تعلم
من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك شيطان والحديث يدل على أن تعلم العلم
جائز ممن لم يعمل بما يقول بشرط أن يعلم المتعلم كون ما تعلمه حسنا وأما إذا لم يعلم حسنه
وقبحه لا يجوز أن يتعلم إلا ممن يعرف ديانته وصلاحه عن ابن عباس قال بينما جبرئيل
عند النبي عليه السلام أي بين أوقات وحالات كان عنده سمع أي النبي نقيضا أي
صوتا شديدا من فوقه أي من قبل السماء فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح
لم يفتح قط إلا اليوم والضمائر في الأفعال الثلثة راجعة إلى جبرئيل لأنه أكثر اطلاعا على
أحوال السماء فنزل منه ملك إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم هذا من قول الراوي
في حكاية الحال سمعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بلغه منه فسلم أي الملك على
النبي عليه السلام فقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما بصيغة المجهول نبي قبلك فاتحة
الكتاب وخواتيم سورة البقرة يعني آمن الرسول إلى آخرها سماهما نورين لأن كلا منهما
يكون لقارئه يوم القيمة نورا يسعى بين يديه أو لأنه يرشده ويهديه بالتأمل فيه
والتفكر في معانيه إلى الطريق القويم لن تقرأ بحرف منهما أي بكلام والباء زائدة وكني
بالطرف عن الجملة المستقلة بنفسها إلا أعطيته أي أعطيت ما اشتملت عليه تلك الجملة
من المسئلة كقوله اهدنا الصراط المستقيم وغفرانك ربنا لا تؤاخذنا وفي غير المسئلة
من حمد وثناء تعطي ثوابه والمراد بالحرف التهجي فمعناه أعطيت ثوابه عن عبد الله
أنه قال لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم مجهول أسرى بكسر إذا سار ليلا والمراد
هنا ليلة المعراج انتهى به على صيغة المجهول إلى سدرة المنتهى وهي شجرة في أقصى الجنة
ينتهي إليها علم الأولين والآخرين ولا يتعدى أو أعمال العباد أو نفوس السائحين
في الملأ الأعلى فيجتمعون فيه اجتماع الناس في أنديتهم ولا يطلع أحد على ما وراءها غير الله
فأعطي ثلثا أعطي الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة وغفر بصيغة المجهول لمن لا يشرك
بالله شيئا من أمته المقحمات بضم الميم والحاء المهملة المخففة المكسورة وهي الذنوب
العظام التي تقحم صاحبها أي تلقيهم في النار وتنجيهم من شدتها من قحم في الأمر إذا
دخل فيه من غير روية يعني أعطي عليه السلام الشفاعة لأهل الكبائر من أمته عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة أراد بهما آمن الرسول إلى آخره من
قرأهما في ليلة كفتاه أي أغنتاه عن قيام الليل أو أنهما أقل ما يجزي من القراءة في قيام
الليل أو يكفيان ويقيان المكروه عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال أي حفظ من شره عن أبي



مسعود أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعجز أحدكم أن يقرأ في كل ليلة ثلث
القرآن قالوا وكيف يقرأ ثلث القرآن قال قل هو الله أحد يعدل أي يساوي ثلث القرآن
أي ثلث أصوله المهمة وذلك لأن معاني القرآن المهمة ترجع إلى علوم ثلثة الأول معرفة الله تعالى
وتوحيده وتقديسه عن مشاركة في الجنس والنوع والثاني علم الشرائع من الأحكام
والثالث علم تهذيب الأخلاق وتزكية النفس وسورة الإخلاص تشتمل على القسم الأول الأشرف
الذي هو كالأساس للآخرين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي عليه الصلوة والسلام بعث
رجلا على سرية أي جعله أمير الجيش وكان يقرأ لأصحابه أي الرجل يؤمهم في صلوتهم فيختم
أي الصلوة بقل هو الله أحد أي يقرأ في الركعة الأخيرة بعد الفاتحة من كل صلوة قل هو الله أحد
ويختم بها فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عليه السلام فقال سلوه لأي شيء يصنع ذلك
فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأها وذلك لأن من أحب
شيئا أكثر ذكره فقال النبي عليه السلام أخبروه أن الله تعالى يحبه وعن أنس أن رجلا قال يا
رسول الله إني أحب هذه السورة قل هو الله أحد قال إن حبك إياها أدخلك الجنة عن
عقبة بن عامر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر على بناء المجهول من الإراءة آيات
أنزلت صفة آيات الليلة نصب على الظرفية لم ير مثلهن قط أي لم يوجد آيات كلهن
تعويذ للقاري من شر الأشرار غيرها من السور يعني قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ
برب الناس وهذا يدل على أن المعوذتين من القرآن خلافا للبعض وعن عائشة أن
النبي عليه الصلوة والسلام كان إذا أوى أي دخل إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث
فيهما النفث إخراج ريح من الفم مع بصاقه فقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق
وقل أعوذ برب الناس ظاهر الحديث يومي إلى أن النفث مقدم على القراءة لأن الفاء
للتعقيب ولعله سهو من الناسخ من بعض الرواية في البخاري بالواو وكذا قاله بعض الشراح
أقول تخطئة الرواة العدول بما عرض له من الرأي خطاء ومثله قاسوا هذا الفاء على ما في قوله تعالى
فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وقوله فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم على أن التوبة
هو نفس القتل فالمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما ثم يمسح بهما ما استطاع من
جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلث مرات
من الحسان عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي عليه الصلوة والسلام قال ثلثة تحت العرش
يوم القيمة قيل هذا كناية عن اختصاصها بقرب منه تعالى واعتبار عنده تحت العرش
أجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها القرآن فإنه أجلها قدرا وأعظمها حرمة
ولهذا فصل بينه وبين المعطوف عليه بقوله يحاج العباد أي يخاصمهم فيما ضيعوا من حدوده
ويطالبهم بما أهملوا من مواعظه وأمثاله له ظهر وبطن جملة حالية من الضمير في يحاج فمن
تبع ظواهره وبواطنه فقد أدى حقوق الربوبية ووظائف العبودية قيل الظهر التلاوة والبطن
الفهم وقيل الظهر ما ظهر بيانه والبطن ما احتاج إلى تفسير وقيل ظهره ما استوى فيه المكلفون

من الايمان به والعمل بمقتضاه وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب تفاوتهم في افهامهم
وفيه تنبيه على ان كلا من العباد انما يطالب بقدر ما انتهى اليه فهمه من علم الكتاب الا ما
ما هو لازم الاداء من حقوق الله او من حقوق العباد فان جميع حقوقهم امانات فيما بينهم
فمن قام بحقها فقد اقام العدل وجانب الظلم والرحم اي القرابة تنادي الضمير راجع الى
الرحم والى كل واحد من هذه الثلاثة الاحرف تنبيه من وصلني وصله الله اي بالرحمة
ومن قطعني قطعه الله عز وجل اي اعرض عنه وانما افرد الاخيرين بالذكر وان كانا داخلين
تحت محافظة الكتاب تاكيدا لهما ومبالغة في الوصية بحفظهما واخبر الرحم لانها اخصهما
وعن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقال لصاحب القران
وهو الحافظ والمواظب على قراءته او العالم بمعانيه والمعنى بالتدبر فيه اقرأ وارتق امر من الرقي
اذا صعد ورتل اي رتل القران حيث تقرأ فاتحا على التأني والسكون كما كنت ترتل في
الدنيا فان منزلك عند اخر اية تقرأها ذكر الخطابي انه قد جاء في الاثر ان عدد اي القران
على عدد درج الجنة فمن استوفى قراءة جميع القران استولى على اقصى درجها فيكون منتهى الثواب
عند منتهى القراءة وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الذي ليس
في جوفه شيء من القران كالبيت الخرب لان عمارة القلوب بالايمان وقراءة القران
فمن خلي قلبه من هذه الاشياء فقلبه خرب لا خير فيه كما ان البيت الخرب لا خير فيه
وعن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من
شغله القران عن ذكري ومسألتي اي اشتغل بقراءته بحيث لم يتفرغ ولم يفرغ الى ذكري
للدعاء والمسألة اعطيته افضل ما اعطي السائلين اي اعطاه الله تعالى معظم مطالبه
ومقاصده احسن واكثر مما يعطي الذين يطلبون من الله حوائجهم وفضل كلام الله
على سائر الكلام كفضل الله على خلقه غريب وعن ابي مسعود انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ حرفا من كتاب الله اي القران فله به حسنة والحسنة بعشر
امثالها لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف وعلى هذا القياس
من جميع القران فيحصل بكل منها عشر حسنات غريب وعن الحارث وهو من التابعين
وهو من جملة تلامذة علي رضي الله عنه عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم يقول الا انها الضمير للقصة ستكون فتنة تبلغ الهاء يريد بالفتنة ما وقع
بين الصحابة او خروج التاتار والدجال ودابة الارض والله اعلم فقلت ما المخرج اي
ما المخلص منها اي فما طريق الخروج والخلاص من مهلكات الفتنة قال كتاب الله اي هو
التمسك بكتاب الله والعمل به فيه نبأ اي خبر ما قبلكم من الانبياء والامم الماضية وخبر ما
بعدكم من احوال القبر والحشر والنشر والجنة والنار وغير ذلك وحكم ما بينكم اي ما بين
جنوبكم ومنا نكم من الحلال والحرام والكفر والايمان والطاعة والعصيان وغير ذلك وهو الفصل
اي الفاصل بين الحق والباطل وصف بالمصدر للتاكيد والمبالغة ليس بالهزل هو ضد الجد



ضد الجد وهو الكلام الخالي عن الفائدة واشتقاقه من الهزال ضد السمن اي هو جد كله
ليس فيه الباطل كما قال تعالى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد من تركه
اي اعرض عن القران من جبار بيان لمن والجبار اذا اطلق على الانسان يشعر بالصفة المذمومة
تنبيه بذلك على ان ترك الفرض والاعراض عنه وعن العمل به انما هو التجبر والحماقة قصمه الله اي كسره
واهلكه دعاء عليه او خبر ومن ابتغى الهدى في غيره اي من طلب الصراط المستقيم في غير كلام
وكلام رسول الله اضله الله دعاء عليه ايضا او اخبار اي تثبت الضلالة فان طلب الشيء في غير
محله ضلال وهو اي القران حبل الله اي عهده ويستعار للوصل اي هو الوصلة
التي يوثق عليها فيتمسك به من اراد التجافي عن دار الغرور والانابة الى دار السرور
كالحبل الذي يتوصل به المتمسك الى غرضه المتين اي القوي يعني هو السبب القوي المأمون
الانقطاع المؤدي الى رحمة الرب وهو الذكر اي القران ما يتذكر به اي يتعظ الحكيم اي
المحكم اياته اي قوي ثابت لا ينسخ الى يوم القيمة ولا يقدر جميع الخلائق ان ياتوا بمثله او ذو
الحكمة في تاليفه وهو الصراط المستقيم هو الذي لا تزيغ به الاهواء زاغ عن الطريق يزيغ
عدل عنه اي لا يميل بسببه من الاهواء اي البدع يعني لا يصير به مبتدعا وضالا او من الازاغة
بمعنى الامالة والباء للتعدية اي لا تميل الاهواء المضلة عن نهج الاستقامة الى المعوج
كفعل اليهود بالتورية من تحريف الكلم عن مواضعه لانه تعالى تكفل بحفظه قال تعالى انا نحن نزلنا
الذكر وانا له لحافظون ولا تلتبس به الالسنة اي لا يختلط به غيره بحيث يشتبه كلام الرب
تعالى بكلام غيره لكونه كلاما معصوما وقيل انه نزل بلسان عربي مبين لا يلتبس بكلام
عجمي قال تعالى لسان الذي يلحدون اليه اعجمي وهذا لسان عربي مبين فلا يقرأ بغيره من
الالسنة المختلفة وقيل معناه لا تتعسر على السنة المؤمنين تلاوته قال تعالى انما يسرناه
بلسانك ولا يشبع منه العلماء اي لا يحيط علمهم بكنهه فكلما تفكروا انجلت لهم معان
جديدة كانت في حجب مخفية ولا يخلق عن كثرة الرد خلق الشيء يخلق بالضم فيهما خلوقة
اذا بلي اي لا تزول رونقه ولا تقل طراوته ولذة قراءته واستماعه بكثرة الرد اي تكراره
على السنة التالين وآذان المستمعين مرة بعد اخرى ولا تنقضي عجائبه اي لا ينتهي احد الى
كنه معانيه العجيبة وفوائده الغزيرة هو الذي لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا
قرانا عجبا مصدر وصف به للمبالغة اي عجيبا حسن نظمه يهدي الى الرشد اي يدل الى
الايمان والخير فامنا به الاية من قال به اي بالقران صدق ومن عمل به اجر ومن حكم به عدل
ومن دعي اليه هدي اي المدعو الى صراط المستقيم اسناده مجهول وعن انس انه قال قال
عليه الصلوة والسلام من قرأ القران وعمل بما فيه لبس والداه ببركة القارئ تاجا
يوم القيمة ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم اي الشمس في بيوت
احدكم فما ظنكم بالذي عمل بهذا اي اذا كان حال والدي القارئ كذلك فكيف يكون
عظم ثواب ذلك القارئ العامل به اي يكون له عند الله منزلة رفيعة ومرتبة عالية

ابال الحكيم عن عقبة بن عامر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان القران في
اهاب اي جلد ما مسته النار الاهاب قلب المؤمن وجوفه فمعناه من كان في قلبه القران
لا تحرقه نار جهنم كذلك ذكره احمد بن حنبل عن علي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال من
قرا القران فاستظهره اي حفظه عن ظهر القلب واحل حلاله وحرم حرامه ادخله الجنة وشفعه
بالتشديد اي جعل شفيعا في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار فيستدل ان التجاوز
عن ذنوبهم وجرائمهم فيقبل شفاعته غريب ضعيف عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لابي بن كعب كيف تقرا في الصلوة فقرا ام القران يعني الفاتحة فقال
والذي نفسي بيده ما انزل في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القران مثلها
وانها سبع المثاني والقران العظيم الذي اعطيت صحيح عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا القران فاقرؤه فان مثل القران لمن تعلم فقرا وقام
كمثل جراب محشو اي مملو مسكا يفوح اي يظهر ويصل ريحه كل مكان يعني صدر القاري
كالجراب والقران فيه كالمسك وانه اذا قراه وصلت بركته الى بيته وسامعيه
والراحة والثواب اليه حيث وصل صوته ومثل من تعلمه فرقد اي نام عن تلاوته والقيام
به وهو في جوفه كمثل جراب وكي على مسك اي شد عليه الوكا فلا يفوح ريحه شبهه
بذلك من حيث انه ضيعه على نفسه وابطل فائدته في حقه بترك قراءته وتدبر معانيه
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا حم المؤمن الى اليه المصير
واية الكرسي حين يصبح حفظ بهما اي ببركتهما من الافات حتى يمسي ومن قراهما حين
يمسي حفظ بهما حتى يصبح غريب وعن النعمان بن بشير انه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ان الله كتب كتابا اي امر بكتبة القران في اللوح المحفوظ قبل ان
يخلق السموات والارض بالفي عام وقيل اي اثبت ذلك فيه او فيه غيره من مطالع
العلوم الغيبية انزل منه اي من ذلك الكتاب ايتين ختم بهما سورة البقرة وهما
امن الرسول الى اخره ولا تقرآن في دار ثلث ليال فيقربها الشيطان غريب وعن
ابي الدرداء انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قرا ثلث ايات من
اول الكهف عصم اي حفظ من فتنة الدجال صحيح ووجه تخصيص هذه السورة ان اوايلها
مشتمل على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجاوا الى الله نجاهم من شر دقيانوس فالمرجو
من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين القويم وعن انس انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لكل شيء قلبا قلب الشيء خالصه وقلب القران
يس اي لو امكن ان يكون له قلب لكان يس قلبه لان المقصود من الاعتقادات موجود فيه
كذكر احوال القيمة من الحشر والنشر والجنة والنار فيه مستقصى بحيث لم يكن في غيره
كما هو فيه واحوال الاجرام العلوية والمواعظ البليغة ونحوها ومن قرا يس كتب الله بقراءتها
قراءة القران عشر مرات غريب عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم



وسلم ان الله تعالى قرا طه ويس اي فهمها لملائكته وافهمهم معناهما قبل ان يخلق السموات
والارض بالف عام اي امر ملكا يقراهما فلما سمعت الملائكة القران اي طه ويس الام
لامة قالت طوبى اي الراحة والطيب حاصل لامة ينزل هذا عليها والمراد بطوبى شجرة في
الجنة في كل بيت من بيوت الجنة منها غصن وطوبى لاجواف تحمل هذا وطوبى لالسنة
تتكلم بهذا وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا حم الدخان في ليلة اصبح
يستغفر اي يطلب المغفرة له سبعون الف ملك من حين قراءتها الى الصبح غريب وعن
ابي رافع انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا حم الدخان في ليلة الجمعة غفر له
غريب عن العرباض بن سارية ان النبي عليه الصلوة والسلام كان يقرا المسبحات قبل ان يرقد اي السور
التي في اوايلها سبحان او سبح او يسبح وهو سبحان الذي اسرى بعبده ليلا والحديد
والحشر والجمعة والتغابن والاعلى قبل ان يرقد اي ينام يقول ان فيهن اية خير من الف اية
غريب وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم ان سورة في القران هي ثلثون
اية شفعت لرجل حتى غفر له وهي تبارك الذي بيده الملك يحتمل ان يكون قد مضى في الغبر
يعني كان رجل يقراها ويعظم قدرها فلما مات شفعت له حتى دفع عنه عذابه ويحتمل ان يكون بمعنى
المستقبل اي تشفع لمن يقراها يوم القيمة وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ضرب بعض
اصحاب النبي عليه الصلوة والسلام خباءه بالكسر والمد اي خيمته على قبر وهو لا يحسب اي
لا يظن انه قبر فاذا فيه انسان يقرا سورة تبارك الذي بيده الملك
حتى ختمها فاتى اي صاحب الخيمة النبي عليه الصلوة والسلام فاخبره بما سمع فقال عليه
السلام هي المانعة اي هذه السورة تمنع العذاب من قارئها هي المنجية تنجيه اي
تخلص القاري من عذاب القبر غريب وفيه بيان ان بعض الاموات يصدر منهم ما يصدر
من الاحياء وعن جابر انه قال ان النبي عليه السلام كان لا ينام حتى يقرا الم تنزيل وتبارك
الذي بيده الملك غريب عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا زلزلت
الارض تعدل نصف القران لان احكام القران مشتملة على امور الدنيا وامور الاخرة
وهذه السورة احوال الاخرة فحسب وقل هو الله احد تعدل ثلث القران لتقدم بيانه
وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القران وذلك لان القران مشتمل على تقرير التوحيد والنبوة
وبيان احكام المعاد واحوال المعاش وهذه السورة مشتملة على القسم الاول فان البراءة عن
الشرك عين التوحيد وعن معقل بن يسار عن النبي عليه السلام انه قال من قال حين يصبح
ثلث مرات اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فقرا ثلث ايات من اخر سورة
الحشر وكل الله به سبعين الف ملك يصلون عليه اي يستغفرون له حتى يمسي وان مات في
ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة غريب وعن انس عن النبي
عليه السلام انه قال من قرا كل يوم مائتي مرة قل هو الله احد محي عنه ذنوب خمسين سنة الا ان
يكون عليه دين فانه لا يعفى عن دينه وعنه عن النبي عليه السلام انه قال من اراد ان ينام على فراشه

فنام على يمينه ثم قرأ مائة مرة قل هو الله احد اذا كان يوم القيمة يقول له الرب يا عبدي ادخل على
يمينك الجنة مكافاة لطاعته للرسول عليه السلام في الاضطجاع على اليمين وقراءة السورة التي
فيها صفاته فيجعل من اصحاب اليمين في دخول الجنة من الجانب اليمين غريب عن ابي هريرة انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد فقال وجبت قلت ما وجبت قال
الجنة عن فروة بن نوفل عن ابيه انه قال يا رسول الله علمني شيئا اقوله اذا اويت الى فراشي
فقال عليه السلام اقرأ قل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك وذلك لان الله تعالى
امر رسوله في هذه السورة ان يجيب للكفار بلا اعبد ما تعبدون فهذا براءة من الشرك
فهو بيان التوحيد فمن قرأها عن اعتقاد صحيح فقد برئ من الشرك وقال عقبة بن عامر بينا انا اسير
مع رسول الله بين الجحفة وهي ميقات اهل الشام والمصر والمغرب في عقد الاحرام والابواء
بفتح الهمزة وسكون الباء وبالمد جبل بين مكة والمدينة قيل سمي بذلك لان السيل يتبوأ
الذي به توفيت ام النبي عليه السلام وقيل هي قرية بينها وبين الجحفة عشرون ميلا اذ
غشيتنا اي جاءتنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله عليه السلام اي طفق يتعوذ
باعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما
اي ليس تعوذ بمثل هاتين السورتين بل هما افضل التعاويذ عن عبد الله بن خبيب قال
خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله فادركناه فقال قل قلت ما اقول قال قل
هو الله احد والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلث مرات تكفيك من كل شيء اي تدفع
هذه السورة عنك شر كل ذي شر عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله اقرأ بحذف
همزة الاستفهام اي أاقرأ سورة هود او سورة يوسف قال لن تقرأ شيئا ابلغ اي
اتم في التعوذ عند الله من قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس والمراد التحريض على
التعوذ بهاتين السورتين فصل من التهجي عن ابي موسى انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القرآن اي تحفظوا به وواظبوا على تلاوته فوالذي نفسي بيده
لهو اشد تفصيا اي ذهابا وانفلاتا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال
وهو الحبل يشد به ذراع البعير وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
استذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته فانه اشد تفصيا من
صدور الرجال متعلق بتفصيا من النعم بفتح النون وهي الانعام وهي المال الراعية
واكثر استعماله في الابل وهو متعلق باشد اي اشد تفصيا من النعم المتعلقة وتخصيص الرجال
بالذكر لان حفظ القرآن من شانهم وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة اي المشدودة بالعقال ان عاهد عليها
اي دام على حفظ تلك الابل امسكها وان اطلقها اي ارسلها وخليها ذهبت فكذلك
القرآن ان لم يتعاهد عليها يفر من صدره ونسيه وعن جندب بن عبد الله انه قال قال
رسول الله صلعم اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم اي ما دام لكم حضور ونشاط بقراءته



بقراءته خواطركم مجموعة فاذا اختلفتم اي تفرقت قلوبكم وسئمتم من القرآن فقوموا عنه اي اتركوا
قراءته فانه اعظم من ان يقرأه احد من غير حضور القلب والمراد اقرؤوا ما دمتم متفقين على
تصحيح قراءته واسرار معانيه فاذا اختلفتم في ذلك فاتركوه لان الاختلاف يفضي الى الجدال
والجدال الى الجحود وتلبيس الحق بالباطل اعاذنا الله من ذلك بفضله وسئل انس كيف
كانت قراءة النبي عليه السلام فقال كانت قراءته مدا اي ذات مد اي كان عليه السلام
يمد حرف المد واللين في قراءته وحرف المد ثلثة الالف والواو الساكنة التي قبلها
ضمة والياء الساكنة التي قبلها كسرة فاذا كان في الكلام بعد حرف المد وبعدها
همزة كقوله تعالى ربنا امنا او حرف مشدد كقوله اتحاجوني او ساكن كقوله صاد
يمد ذلك الحروف وفي قدره اختلاف بعضهم يمد بقدر الف وبعضهم بقدر الفين وبعضهم
بثلاث وبعضهم باربع وبعضهم بخمس ثم قرأ انس بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله
ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم ليعلم الحاضرين كيفية قراءته عليه السلام فمد البسملة لم يكن الا
بقدر خروج المد من الفم لانه ليس بعد الالف همزة ولا تشديد ولا ساكن والرحيم
يمد عند الوقف بقدر الفين وفي الوصل بقدر خروج الياء من الفم وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما موصولة نافية ما اذن
لنبي ما هذه مصدرية اي ما استمع الى شيء كاستماعه الى صوت نبي والمراد بهذا
الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به يتغنى اي يرفع صوته المراد من التغني الجهر ورفع
الصوت بالقرآن مصدر بمعنى القراءة والمتعدد والمراد به الكتب المنزلة والمراد من التغنية
الافصاح بالفاظه وقيل علانه وقيل معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده
وقيل كشف الغموم بذكر كلام الرب بالشعر لطلب الفرحة وقيل معناه التطرب
بتحسين صوته لانه الغفلة من علامات الطرب باحه ابو حنيفة وجماعة من السلف وكرهه
مالك والشافعي في قول وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله
لشيء اي ما استمع لشيء كاستماعه اي صوت نبي قرأ الكتاب المنزل اليه بصوت رفيع ما
اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به وعنه انه قال قال رسول الله صلعم ليس منا اي
خلقا وسيرة من لم يتغن بالقرآن اي من لم يستغن به عن غيره وقيل معناه من لم يتوجع
من عمومه بقراءة القرآن والتندبر فيه وقال عبد الله بن مسعود قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ علي اي اقرأني استمع اليك قلت اقرأ عليك وعليك
انزل اي القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري وهذا دليل على ان استماع القرآن سنة
فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى هذه الآية فكيف اي كيف يصنع من هؤلاء
الكفرة من اليهود وغيرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم
وجئنا بك على هؤلاء المكذبين شهيدا قال حسبك الآن لا تقرأ شيئا اخر فاني مشغول
بالتفكر في هذه الآية وبالبكاء فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان اي تدمعان وعن انس انه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن والمراد
من قراءته عليه السلام على ابي تعليم وارشاد وهو اول قراء الصحابة واشدهم استعدادا
لتلقف اخذ القرآن من امين الوحي فلذا خص بذلك ومن هذا جرت السنة بين القراء ان يقرأ
الاستاذ ليسمع التلميذ ثم يقرأ التلميذ قال اي ابي الله سماني لك الهمزة للاستفهام قلبت
الثانية الفا فصار آلله بالمد ويجوز الحذف للعلم بها سماني لك قال عليه السلام نعم قال
وقد ذكرت عند رب العالمين قال نعم فذرفت عيناه اي سال منها الدمع ابتهاجا
وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا عن العجز عن قيام شكر تلك النعمة وفي رواية
امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قيل تخصيص هذه السورة بالقراءة من بين
السور لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير
القلب وكان الوقت يقتضي الاختصار وقيل لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان
من احبار اليهود وكان عليه السلام ان يعلمه حالهم وخطاب الله اياهم فيتقرر ايمانه
بالله تعالى وبنبوته عليه السلام اشد وعن ابن عمر نهى رسول الله صلعم ان يسافر بالقرآن
الى ارض العدو قيل نهيه عليه السلام عن ذلك لاجل ان جميع القرآن كان محفوظا عند جميع
الصحابة فلو ذهب بعض ممن عنده شيء منه ومات لضاع ذلك القدر وفي رواية
لا تسافروا بالقرآن والمراد به المصحف فاني لا آمن ان يناله العدو فيحرقوه او يخرقوه
او يلمسوه في مكان نجس وعن ابي سعيد الخدري انه قال جلست في عصابة بكسر العين
اي جماعة من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستتر ببعض من العري هؤلاء وهم اهل الصفة
من كان منهم ثوبهم اقل من ثوب صاحبه كان يجلس خلف صاحبه ليستتر به وقارئ يقرأ
علينا اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا يعني كنا غافلين عن مجيئه فنظرنا فاذا هو
قائم فوق رؤوسنا فلما قام رسول الله سكت القارئ فسلم اي الرسول علينا ثم قال ما كنتم
تصنعون قلنا كنا نستمع الى كتاب الله فقال عليه السلام الحمد لله الذي جعل من امتي من امرت
ان اصبر نفسي معهم اي جعل زمرة فقراء بين عباد الله يحبهم امرني الله تعالى بالصبر معهم
بقوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الاية قال اي الراوي
فجلس اي النبي عليه السلام وسطنا ليعدل بنفسه فينا اي ليسوي نفسه ويجعلها عديلة لنا في
المجلس تواضعا منه عليه السلام لربه ورغبة فيما نحن فيه ثم قال بيده هكذا اي اشار بيده
بها ان اجلسوا حلقا فتحلقوا اي جلسوا حواليه كالحلقة وبرزت اي ظهرت وجوههم
بحيث يرى عليه السلام وجه كل واحد منهم فقال ابشروا اي فرحوا يا معشر صعاليك
المهاجرين جمع الصعلوك وهو الفقير بالنور التام يوم القيمة وذلك لان حظ الفقراء في الجنة
اكثر من حظ الاغنياء لانهم وجدوا ولم يجدوا راحة في الدنيا تدخلون الجنة قبل اغنياء الناس
بنصف يوم وذلك خمسمائة سنة قيل وانما دخلوا قبل الاغنياء لان الاغنياء وقفوا في العرصات للحساب
ويسألوا عن جهة تحصيل الاموال وكيفية صرفها والمراد بالفقراء الصابرون الصالحون وبالا



غنياء الاغنياء الشاكرون المؤدون حقوق اموالهم وعن البراء بن عازب انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم حمله كثير على القلب اي المقلوب فمعناه زينوا
اصواتكم بالقرآن فان الاصوات واصحاب الاهواء يتزينون بالقرآن وهذا اصح وعن سعد بن
عبادة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله
يوم القيمة اجذم اي ليست له يد وقيل اي مبتلى بالجذام وقيل اي مقطوع الحجة لا حجة له ولا عذر في نسيان
كلامه الكريم وقيل معناه لقي الله وهو خالي اليد عن الخير وعن عبد الله بن عمرو ان النبي عليه السلام قال لم
يفقه اي لم يفهم من قرأ القرآن اي ختمه في اقل من ثلاث اي ثلث ليال لانه اذ ذاك
لم يتمكن من التدبر له والتفكر فيه بسبب العجلة والملالة وعن عقبة بن عامر عن رسول الله صلعم
قال الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة يعني كان الجهر والاسرار
بالصدقة جائزة فكذا في قراءة القرآن والسر اولى لكم اي لو قرأ جاهرا يسمع الجهر ويتعلم
منه او لينال المستمع الثواب او للتذوق او لاظهار شعار الدين كان الجهر اولى ولعل المراد
بالاسرار به التفكر والتدبر فيه لئلا ينافي تزيين القرآن بالصوت والافصاح به وعن
صهيب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما آمن بالقرآن اي لم يؤمن بحكمه من استحل
محارمه جمع محرم بمعنى الحرام والضمير للقرآن ضعيف وعن يعلى بن مملك انه سأل ام سلمة عن قراءة
النبي عليه السلام فاذا هي تنعت اي تصف قراءة مفسرة اي مبينة حرفا حرفا اي كان يقرأ على التأني
بحيث يمكن عد حروف ما يقرأ وفي رواية عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقطع قراءته من التقطيع اي يقرأ بالوقف على رؤوس الآيات ويبينها يقول عليه السلام الحمد لله رب
العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف والاول اصح اي الرواية الاولى
عن ام سلمة اصح من الثانية لان الثانية ليست بذي سند ولا مرضية لان فيها فصلا
بين الصفة والموصوف فصل من الصحاح قال عمر بن الخطاب رض سمعت هشام بن حكيم بن
حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرؤها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها فقلت
لبثت ام اتعاجل معي حتى يسأل رسول الله صلعم ان قراءتي صحيحة ام قراءته فجئت به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأتنيها فقال له
رسول الله عليه الصلوة والسلام اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان
هذا القرآن انزل على سبعة احرف اي على سبعة قراءات فاقرؤوا ما تيسر منه وقال ابن مسعود
سمعت رجلا قرأ وسمعت النبي عليه السلام يقرأ خلافها فجئت به النبي عليه السلام فاخبرته فعرفت
في وجهه الكراهية انما كره عليه السلام اختلاف ابن مسعود مع ذلك الرجل في القرآن لان قراءته
على وجوه مختلفة جائزة فانكار بعض تلك الوجوه انكار للقرآن وهو غير جائز فقال عليه السلام
كلاكما محسن فلا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا وقال ابي بن كعب كنت في المسجد فدخل
رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة

ودخلنا جميعا على رسول الله فقلت ان هذا قرأ قراءة انكرتها عليه فدخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه
النبي فقرأ فحسن شأنهما فسقط على بناء المجهول في نفسي من التكذيب معناه ندمت من تكذيبي
وانكاري قراءة ذلك الرجل بدانه ما ندمت مثلها لا في الاسلام ولا اذ كنت في الجاهلية
لان الشك الذي داخلني في امر الدين ورد على موارد اليقين ونبعته بعد المعرفة اثم واهم علما اي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمعجزة ما قد غشيني اي الذي عراني ودخل خاطري من التكذيب
والشك ضرب في صدري بيده يحتمل ان يكون هذا للتأديب واخراج الوسوسة الشيطانية
عن قلبه بيده المباركة وان يكون للتلطف ففضت عرقا اي جرى عرقي من الخوف والحيا
من حضرة الرسالة لما وقع في خاطري وكانما انظر الى الله فرقا اي خوفا وفزعا فقال لي يا ابي
ارسل على بناء المجهول اي ارسل الله جبرئيل فاتى اقرأ على صيغة المجهول وان منع مصدرية
او صفة اي لام المقدر القران على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي جبرئيل الى الله
وسألته ان هون اي سهل على امتي ان هي بتة او مغفرة لما في النسخ من معنى القول فقال
رد اليه اي ارجع فرد الي الثانية اي رد الله الي الرسالة الثانية اقرأه على حرفين اي قراءتين
فرددت ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الرسالة الثالثة اقرأ على سبعة احرف
ولك بكل ردة اي بمقابلة كل دفعة رجعت التي رددتكها بتشديد الدال لبعض رجعتك اليها
ما موت وكل على انك من ذلك لام مسألة تسألنيها من الجملة صفة مؤكدة لمسألة
بمعنى مسألة مستجابة قطعا فقلت اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي
بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم عليه السلام ثم عطف على الخلق وهي الشفاعة
وذلك اليوم وقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني جبرئيل عليه السلام على
حرف فراجعته فلم ازل استزيده اي اطلب منه ان يطلب من الله الزيادة في حرف للتوسعة
والتخفيف فيزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف والاصح ان المراد من سبعة احرف اللغات
وهو ان يقرأ كل قوم من العرب بلغتهم وما جرت به عادتهم من الادغام والاظهار
والامالة والتفخيم والاشمام والروم والهمزة والتليين الى غير ذلك من وجوه اللغات
في الكلمة متفق عليه عن ابي بن كعب قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل فقال يا جبرئيل
اني بعثت الى امة اميين اي لا يقدرون على ان يقرأ على قراءة واحدة لان منهم من جرى
لسانه على الامالة وبعضه على التفخيم وبعضهم من جرى على الادغام وبعضهم من جرى
على الاظهار الى غير ذلك منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لم
يقرأ كتابا قط قال يا محمد ان القران انزل على سبعة احرف وفي رواية ليس منها اي ليس حرف
من تلك الاحرف الا شاف يشفي صدور القارئين ويشفي من العلل والامراض لا يقال
ان المعنى كونها شافية عن الله كما قال الله تعالى قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء كاف في الحجة على
صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعجاز نظمه وعجز الخلق عن الاتيان بمثله وفي رواية عن
ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان جبرئيل وميكائيل اتياني فقعد جبرئيل عن يميني



عن يميني وميكائيل عن يساري فقال جبرئيل اقرأ القران على حرف قال ميكائيل استزده حتى
الزيادة يا محمد حتى بلغ سبعة احرف وكل حرف شاف كاف وعن عمران بن حصين انه مر
على قاص بتشديد الصاد اي على رجل يقول القصص يقرأ اي القران ثم يسأل الناس
شيئا بالقران فاسترجع عمران اي قال انا لله وانا اليه راجعون وهذا الكلام يقال عند نزول
المصيبة وهذه مصيبة لانه من علامات القيمة ولانه بدعة وظهور البدعة مصيبة ثم قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القران فليسأل الله به اي فليطلب من الله
بالقران ما شاء من امور الدنيا والآخرة لا من الناس فانه سيجيء اقوام يقرؤن القران
يسألون به الناس كتاب الدعوات من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته التعجيل ابتغاء الشيء قبل وانه
والمراد به ان كل نبي دعا على امته بالهلاك كما ان نوحا دعا على امته حتى غرقوا بالطوفان وصالحا
دعا على امته حتى غرقوا بالطوفان فهلكوا بالصيحة وكذلك شعيب وموسى وغيرهم صلوات
الله وسلامه على نبينا وعليهم اجمعين واني اختبأت دعوتي اي اخفيتها الشيء والاختباء
يعني اتخذتها جنة وادخرتها شفاعة لامتي اي لان صرفها لهم من جهة الشفاعة
الى يوم القيمة فهي اي الشفاعة نائلة اي واصلة ومدركة ان شاء الله تعالى من مات
في محل النصب على انه مفعول به لنائلة كل من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا الجملة
حال من فاعل مات وانما ذكر ان شاء الله تعالى مع حصولها لا محالة ادبا وامتثالا لقوله
تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وعنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اتخذ اي التمس واسأل عندك عهدا اي امانا لن
تخلفنيه اي رجوان لا تردني في دعاء الانبياء لا يرد فانما انا بشر اشارة الى ظاهريته
البشرية وجبلته وتمهيد لعذره فيما بعد ومنه عليه السلام من شتم او ضرب دخوما لان
المؤدي اليه الغضب الذي هو من لوازم البشر فاي المؤمنين آذيته بغير تفصيل لما
كان منه عليه السلام لقوله اتخذ عندك عهدا شتمته لعنته جلدته اي ضربته بيان لقوله
آذيته ولذا لم يدخل العاطفة فاجعلها له اي تلك الاذية لمن آذيته صلوة اي رحمة
وزكوة اي طهرة من الذنوب وقربة تقربه بها صفة لكل واحد من الصلوة واخويه
اي بقربه بتلك الاذية اليك يوم القيمة روي انه عليه السلام خرج يوما من حجرته الى
الصلوة فتعلقت به عارضة والتمست منه شيئا والحت عليه في ذلك وتجذب
ذيله فقال لها قطع الله يدك فتركته وجلست في حجرتها مغضبة ضيقة الصدر فلما
رجع اليها ورآها كذلك قال اللهم اني اتخذت عهدا عندك ثم تطييبا لقلبها
ثالثة لمن دعا على احد ان يدعو له جبرا لفعله وعنه انه قال قال رسول الله صلعم اذا
دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ارحمني ان شئت ارزقني ان شئت لان
هذا شك في قبول الدعا وهذا لا يجوز في حق الله تعالى لانه كريم وقدير وليعزم مسألته اي

أي ليقطع وليجزم فيها من غير شك وتردد بالإجابة أنه يفعل المسألة في الرواية المعتبرة
مفعولاً له للعزم أي لأنه يفعل ما يشاء أو مفعولاً به للعزم أي ليعزم مسئلة فعل ما يشاء
لا مكره له أي لا يقدر أحد أن يكرهه على فعل أمر وتركه بل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وفي رواية
ولكن ليعزم المسئلة وليعظم الرغبة فإن الله تعالى لا يتعاظمه شيء أعطاه أي لا يعظم ولا
يكبر عليه إعطاء شيء بل جميع الموجودات والمعدومات في أمره يسير وعنه أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم مثل أن يقول اللهم اضرب على فلان وهو
مسلم أو اللهم ارزقني الخمر ونحو ذلك أو قطيعة رحم مثل أن يقول اللهم باعد بيني وبين
أبي وأمي أو أخي وغير ذلك فإن مثل هذا الدعاء لا يقبل ما لم يستعجل أي يقبل دعاؤه وينتظر
أن لا يستعجل قيل يا رسول الله ما الاستعجال قال يقول قد دعوت وقد دعوت أي
دعوت مرة ومرتين وأكثر فلم أر يستجاب لي أي لم أر قبول دعائي فيستحسر أي ينقطع ويمل
عند ذلك من الدعاء ويدع الدعاء أي يتركه فلا ينبغي للمؤمن أن يمل من الدعاء لأنه عبادة وتأخير
الإجابة إما لأنه لم يأت وقته لأن لكل شيء وقتاً مقدراً في الأزل وإما لأنه لم يقدر في الأزل
قبول دعائه فيعطيه الله في الآخرة من الثواب عوضه أو يؤخر دعاءه وليلح ويبالغ في الدعاء
فإن الله يحب الملحين في الدعاء عن أبي الدرداء أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة
المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب أي في غيبته والمراد بالغيب غيبة المدعو له مستجابة لخلوصه عن
الريا عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل بكسر
الميم على الأشهر تنوينه عوض عن المضاف إليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك
بمثل ما دعاه لأخيه قيل كان السلف إذا أرادوا أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة
ليدعو له الملك بمثلها فيكون أعون للإجابة عن ابن عباس أنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتق أي احذر دعوة المظلوم يعني لا تظلم أحداً لئلا يدعو عليك فإنه ليس بينها أي
بين دعوته وبين الله حجاب إذا دعا على ظالمه يقبل الله دعاءه وعن جابر أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على أنفسكم أي دعاء سوء ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على
أموالكم لا توافقوا أي كيلا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء الجملة صفة ساعة والعطاء
ما يعطي من خير أو شر وأكثر استعماله في الخير يعني ساعة الإجابة فيستجيب لكم فتندموا
على ما دعوتم ولا ينفعكم حينئذ الندم رواه مسلم وعن النعمان أنه قال قال رسول الله صلعم
الدعاء هو العبادة لأن المقصود الأعظم من العبادة الإقبال عليه تعالى والإعراض عما سواه بحيث
لا يرجى ولا يخاف إلا إياه والدعاء لا ينفك عن هذه المعاني فجعله عليه السلام نفس العبادة
ثم قرأ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ويروى الدعاء مخ العبادة مخ الشيء خالصه وعن
أبي أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء أكرم على الله من الدعاء لأن فيه إظهار
العجز والاعتراف بالفقر والتذلل غريب وعن عبادة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله تعالى ما سأل أي إن جرى في الأزل تقدير إعطاء ما سأل أو كف



أو كف عنه من السوء مثله أي يدفع عنه البلاء عوض ما منع مما سأل إن لم يجر التقدير
ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم وعن سلمان أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء
إلا الدعاء قيل المراد بالقضاء ما يخاف العبد من نزول المكروه به مجازاً فإذا وفق للدعاء رفعه عنه
وقيل المراد هو القضاء ومعنى الحديث الرخصة في التداوي مع أنه لا ينفع دواء إلا ما قدر
أو لا ينفع فيه فكذلك قضاء قدر دفعه بالدعاء اندفع به وما لا فلا ولا يزيد في العمر إلا البر معناه
إذا بر لا يضيع عمره فكأنه زاد وقيل يزاد حقيقة قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره
إلا في كتاب وقال يمحو الله ما يشاء ويثبت وعن ابن عمر أنه قال قال رسول الله صلعم
إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل غريب أي يسهل الله بسبب الدعاء تحمل ما ينزل به
من البلاء فيصبر عليه ويرضيه به حتى يصير القضاء النازل به كأن لم ينزل وما بالتخفيف و
التصرف فعليكم عباد الله بالدعاء أي الزموا الدعاء غريب عن ابن مسعود أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سلوا الله من فضله أي اطلبوا قضاء حوائجكم من الله الكريم فإن الله يحب
أن يسأل أي يطلب منه الحاجات وأفضل العبادة انتظار الفرج بترك الشكاية من
البلاء النازل والصبر عليه حتى يفرج عنه لأن الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله
وهو أفضل العبادة غريب وعن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلعم من لم يسأل
الله يغضب عليه لأن ترك السؤال تكبر واستغناء فهذا لا يجوز للعبد والمراد بغضب الله
إرادة إيصال العقوبة إلى من غضب عليه وعن ابن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من فتح منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة وما سئل الله شيئاً أحب إليه
من أن يسأل العافية والمراد بالعافية هنا وجدان الشخص كفافاً من قوت ولباس وصحة
بدن واشتغاله بأمر دينه وتركه ما لا يضره ولا خير له فيه وعن أبي هريرة أنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره أن يستجيب الله له أي أراد أن يقبل الله دعاءه عند
الشدائد جمع شديدة وهي الحادثة والمشقة فليكثر الدعاء في الرخاء بفتح الراء ضد الشدة
غريب وعنه أنه قال قال رسول الله صلعم ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة أي كونوا في
الدعاء على حالة تستحقون معها الإجابة وذلك بإتيان المعروف واجتناب المنكر وغير
ذلك من مراعاة أركان الدعاء ليكون الإجابة أغلب على القلب من الرد وشاهد بقوله
واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل أي معرض عن الله وعما له لاه من لهى
بالكسر يلهى لهياً أي تارك ذكره أو من اللهو اللعب أي لاعب عما سأله وقيل معنى قوله وأنتم
موقنون بالإجابة كونوا معتقدين لحصول الإجابة لأن الداعي ما لم يكن رجاؤه واثقاً لم يكن
دعاؤه صادقاً غريب عن ابن عباس أنه قال قال رسول الله صلعم إذا سألتم الله فاسألوه
ببطون أكفكم جمع كف لأن الداعي ببطون الكف منتظر لنزول الرحمة والإجابة فليبسط كفيه
متواضعاً متخشعاً ويمدهما إليه مد المحتاج إلى المحتاج إليه ولا تسألوه بظهورها لأن ظهر الكف
إشارة إلى الدفع لا إلى الطلب وغيره فإذا فرغتم أي من الدعاء فامسحوا بها أي بأكفكم وجوهكم

فانها تنزل عليها آثار الرحمة فيصل بركتها الى الوجوه وعن سلمان انه قال قال رسول الله صلعم
ان ربكم حيي اي بالغ في الحياء في حق الله بما هو الغرض في النهاية وغرض الحي من الشي تركه
والاباء عنه كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا اي خاليتين من الرحمة وعن
ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح
بهما وجهه وذلك على سبيل التفاؤل فكان كفيه قد ملئتا من البركات السماوية والانوار الالهية
وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلعم يستحب الجوامع من الدعاء قيل هي التي
تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او تجمع الثناء عليه تعالى واداب المسئلة وقيل هي
التي تشتمل جميع الخيرات مثل قوله اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
ويدع ما سوى ذلك اي يترك غيره عن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلعم ان اسرع
الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب لخلوصه وصدق النية فيه وبعده عن شائبة الرياء
والمداهنة قال عمر بن الخطاب استاذنت النبي في العمرة فاذن لي وقال اشركنا يا اخي
في دعائك وروي اخي بالتصغير تلطفا وتعطفا ولا تنسنا فيه اظهار للخشوع والفاقة
الى الله في مقام العبودية بالتماس الدعاء ممن عرف انه سبيل الى ... وفيه حث للامة
على الرغبة في دعاء الصالحين والتبرك بهم وفيه تعليمهم بان لا يخصوا انفسهم
بالدعاء ولا ينسوا اخوانهم في مظان الاجابة فقال اي الرسول عليه السلام كلمة ومعنى اشركنا
او يا اخي او ولا تنسنا ولم يصرح بها توقيا عن تلفظ ونحوه من آفات النفوس
ما يسرني ان لي بها الدنيا ما للنفي والباء في بها للمقابلة اي لو كانت الدنيا
لي بدل تلك الكلمة لما سرني فان تلك الكلمة خير من الدنيا وما فيها وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهم سرعة قبول الدعاء انما يكون ب
الصلاح الداعي والتضرع في الدعاء عنده الصائم حين يفطر انما يقبل دعاءه لانه
فرغ من عبادة محبوبة الى الله مرضية كما قال عليه السلام حكاية عن الله تعالى الصوم لي
والامام العادل لان عدله افضل العبادات اذ عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة ودعوة
المظلوم لانه لما لحقه نار الظلم واحترقت حشاه خرج منه الدعاء عن التضرع وصار
مضطرا الى قبول الدعاء كما قال تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه فيكشف السوء يرفعها
الله حال من دعوة المظلوم اي يرفع الله دعوة المظلوم فوق الغمام قيل هو السحاب
الابيض فوق السماء السابعة ويفتح لها اي لدعوته ابواب السماء ورفعها وفتح
ابواب السماء كناية عن سرعة قبول دعوته ويقول الرب جل ذكره وعزتي لانصرنك
ايها المظلوم ولو بعد حين والحين يستعمل لمطلق الوقت ولستة اشهر ولاربعين
سنة والله اعلم بالمراد يعني لا اضيع حقك ولا ارد دعاءك ولو مضى زمان
طويل لاني حليم لا اعجل عقوبة العباد لعلهم يرجعون عن الظلم والذنوب الى التوبة
وارضاء الخصوم وعن انس قال قال رسول الله صلعم ثلث دعوات مستجابات لا شك فيهن



فهن انما اكد بها لالتجاء هؤلاء الثلثة الى الله بصدق الطلب ورقة القلب وانكسار البال دعوة
الوالد لولده فانه لا يدعو له الا على نعت الشفقة والرغبة التامة وكذا دعوته عليه لانه لا يدعو
عليه الا على نعت المبالغة ... ثم الحق عليه دعوة الوالدة ودعوة المسافر ويحتمل ان
يكون دعوته بالخير لمن احسن اليه وبالشر لمن اذاه واساء اليه لان دعاءه لا يخلو عن الرقة
ودعوة المظلوم لانه مضطر لما بيناه . باب ذكر الله تعالى والتقرب اليه من الصحاح عن ابي
هريرة وابي سعيد انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقعد قوم يذكرون الله الا حفتهم
الملائكة اي احاطت بهم وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده قد
مر شرحه في كتاب العلم عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون
بتشديد الراء وكسرها من فرد اذا اعتزل وتخلى للعبادة او بالفتح والتخفيف من افرد بمعنى
اي تفرد به اي جعل نفسه فردا متميزا بذكر الله او جعل الله فردا بالذكر وترك ذكر ما
سواه قالوا وما المفردون يا رسول الله دون من هم لقصد تعليمهم عليه الصلوة والسلام
بان المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل ولانهم استخبروا عن معرفة مدلول اللفظ
عند الاطلاق فكانهم قالوا ما صفة المفردين قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي و
الذاكرات الكثير ... لا ينسى الرب تعالى على حال لا الذكر بكثرة اللسان والمراد المتخلصون لعبادة
الله المشتغلون بذكره المعتزلون عن الناس فهجروا الخلان وتركوا الاوطان والاسباب
ورفضوا الشهوات واللذات اذ لا يتيسر للعبد مقام التفريد الا بهذه الاسباب وانقطاع
... وعن ابي موسى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه ومثل الذي
لا يذكر مثل الحي والميت شبه الذاكر بالحي الذي تزين ظاهره بنور الحيوة وبالتصرف
فيما يريد وباطنه منور بنور العلم والفهم كذلك الذاكر تزين ظاهره بنور العمل والطاعة وباطنه
بنور العلم والمعرفة وغير الذاكر كالميت لانه عاطل ظاهره وباطل باطنه وعن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي بي معناه اعامل العبد على حسب
ظنه بي وافعل به ما يتوقعه مني والمراد الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف
كقوله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى والظن هنا بمعنى اليقين
والاعتقاد لا بمعنى الشك وانا معه اي مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالمعونة والرحمة
والتوفيق وقيل بالعلم اي انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله فان ذكرني في نفسه اي سرا وخفية
اخلاصا وتجنبا عن الرياء ذكرته في نفسي اي استر ثوابه لا اكله اي لا افوض الى احد من خلقي
وذكر تعالى العبد هو حسن القبول منه والمجازاة له بالحسنى وان ذكرني في ملأ اي في جماعة
من المؤمنين ذكرته في ملأ خير منهم يعني الملائكة المقربين وارواح المرسلين ...
وخيرية الملائكة من البشر والجن لان خواص البشر كالانبياء خير من خواص الملائكة واما
عوام البشر فليس بخير من الملائكة اصلا لا من خواصهم ولا من عوامهم فمعنى قوله ملأ خير منهم اي
خير منهم حالا فان حال الملائكة خير من حال الانس في الجد والطاعة قال تعالى لا يعصون الله

ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون واحوال المؤمنين مختلفة بين طاعة ومعصية وجد وفتور
وعن ابي الدرداء انه قال قال رسول الله صلعم قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
اي عشر حسنات امثالها حذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه واريد من عشر امثالها
الى سبعمائة ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها او اغفر اي تلك السيئة فاني غفور رحيم
ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت
رحمتي اليه مقدارا ازيد منه ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين
وما بينهما من البدن وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله تعالى رحمته فذكر الذراع والباع
التمثيل والتصوير لافهامهم لمجازاة العبد فيما يتقرب اليه بمضاعفة لطفه واحسانه
ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي ما بين المشي والعدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه
رحمتي بعجلة ومن لقيني اي جاءني بقراب الارض بكسر القاف اي بما يقارب ملأها
خطيئة لا يشرك بي شيئا حال عن فاعل لقيني العائد الى من لقيته بمثلها مغفرة هذا ابلغ لكثرة
مغفرته كيلا ييئس المذنبون عنها لكثرة الخطيئة فلا يجوز لاحد ان يغتر بهذا ويكثر الخطيئة
فانه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء فلا يعلم انه من ايهم وعن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلعم ان الله تعالى قال من عادى اي اذى لي وليا من والى فعيل بمعنى مفعول
وهو يتولى امره فلا يكله الى نفسه لحظة قال تعالى وهو يتولى الصالحين او للمبالغة فاعل وهو
المتولي عبادة الله وطاعته على التوالي بالخلق عصيانه فقد اذنته الضمير للولي وضمير الموصول
محذوف اي اعلمت الولي بالحرب اي بالحرب مع من عاداه فيجوز ان يعود الى الموصول فمعناه
اعلمت معادي الولي بمحاربتي معه لاجل وليي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما
افترضت عليه من اداء ... وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فيه بيان ان احب
انواع العبادات المتقرب بها الى الله تعالى هو المفروض عليهم وان محبته تعالى العبد هو المتقرب
بالنوافل الزائدة على الفرائض فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده
التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها قيل هذا امثال ضربها والمعنى توفيقه تعالى في اعماله التي
يباشرها بهذه الاعضاء اي تيسير عليه فيها محبته وعصمه عن مواقعة ما يكره من اصغاء
اللهو بسمعه ونظره منهي ببصره وبطش الحلال بيده وسعي باطل برجله وقيل معناه سرعة اجابة
الدعاء والنجاح الطلبة اي كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره
في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي وذلك لان مساعي الانسان انما يكون
بهذه الجوارح الاربعة وان سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه وما ترددت
بتشديد الدال عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن اسناد التردد الى الله تعالى باعتبار
غايته ومنتهاه الذي هو التوقف في الامر والتأني فيه وترك المعاجلة اي ما توقفت
توقف المتردد في امر انا فاعله الا في قبض نفس المؤمن فاني توقف فيه ما اعدد له من
النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي يكره الموت ... قال



عنى قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لا الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف
يكره المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له اي للعبد منه
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
اي يطلبون اهل الذكر ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا
اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا اي تعالوا الى حاجتكم من الزيارة واستماع الذكر
قال اي النبي فيحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا اي يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين
بان يقف بعضهم فوق بعض الى سماء الدنيا فاذا تفرقوا اي الذاكرون عرجوا اي الملائكة الى السماء
قال اي النبي عليه السلام فيسألهم الله تعالى وهو اعلم بهم من اين جئتم فيقولون جئنا
من عند عبادك في الارض قال فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي قالوا
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويهللونك ويمجدونك اي ينسبونك الى المجد
وهو الكرم وقيل التمجيد ذكر لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقيل اصل اللغة ذكر الله بالعظمة
قال فيقول الرب اي الله هل رأوني قال فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول
كيف لو رأوني قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا
واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسألون قالوا يسألونك الجنة قال وهل رأوها قال
فيقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو رأوها قال يقولون لو
انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم
يتعوذون قال يقولون من النار قال وهل رأوها قالوا يقولون لا والله يا رب
ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد منها فرارا
واشد لها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت
لهم واعطيتهم ما سألوا واجرتهم مما استجاروا والاستجارة طلب الامان
اي انقذتهم مما يخافون قال اي النبي عليه السلام يقول ملك من الملائكة يا رب
فيهم فلان ليس منهم يعني كان فيهم رجل ليس من الذاكرين بل كان يمر لشغل فجلس
بينهم انما جاء لحاجة يريد الملك بهذا انه لا يستحق المغفرة وفي رواية يقولون رب
فيهم عبد خطاء اي كثير الخطاء وقيل ملازم الخطايا انما مر فجلس معهم قال فيقول
له قد غفرت اي غفرت لهذا العبد ايضا ببركة الذاكرين هم القوم لا يشقى جليسهم اي لا
يحرم من الثواب بل يجد من بركتهم نصيبا وفي هذا ترغيب للعباد في مجالسة الصلحاء
لينالوا النصيب منهم وعن حنظلة الاسيدي بصيغة التصغير وهو حنظلة بن الربيع كاتب
الرسول عليه السلام لا الحنظلة بن عامر غسيل الملائكة انه قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على
رسول الله صلعم فقلت نافق حنظلة اي صار منافقا وذلك انه كان عند النبي مخلصا وزاهدا في
الدنيا واذا خرج عنه ترك ما كان عليه كفعل المنافقين قال رسول الله صلعم وما ذاك اي اي سبب يقول
ذلك القول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كانا رأي عين منصوب باضمار نرى

اي نراهما رأي العين وقيل مصدر اقيم مقام اسم الفاعل اي كانا رائين الجنة والنار
بالعيان فاذا خرجنا من عندك عافسنا اي خالطنا الازواج والاولاد والمراد الاشتغال بهم
والقيام بتدبير امرهم والضيعات اي الاراضي والبساتين والطف الضيعات نسينا كثيرا اي مما بان
من خطئنا بتوهم من نفسه من النفاق فقال رسول الله صلعم والذي نفسي بيده لو تدومون
على ما تكونون عندي وفي الذكر الواو بمعنى او عطف على قوله ما تكونون وعلى قوله عندي
اي لو تداومون في الذكر او لو تداومون على ما تكونون في الذكر لصافحتكم الملائكة اي علانية
والا فالملائكة تصافح اهل الذكر على فرشكم وفي طرقكم اي في حالتي فراغكم وشغلكم
ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلث مرات اي تكونون ساعة في الحضور فتؤدون
حقوق ربكم وساعة في الغيبة والفتور فتؤدون حقوق انفسكم والفاء في الساعة الثانية
لايذان احدى الساعتين معقبة بالاخرى وفي بعض النسخ بالواو واعادته ثلثا لتأكيد
وازالة عنه ما اتهم نفسه وبيان انهم لا يقدرون على دوام الحضور من الحسان عن ابي
الدرداء انه قال قال رسول الله صلعم الا انبئكم بخير اعمالكم وازكاها اي اطهرها وانماها عند
مليككم المراد هو الله تعالى وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق
وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم يريد الجهاد مع الكفار
اي بما هو خير لكم من بذل اموالكم ونفوسكم في سبيل الله قالوا بلى قال ذكر الله المراد
من هذا هو الذكر القلبي فانه هو الذي له منزلة الزائدة على بذل الاموال والانفس لانه
عمل نفسي وفعل قلبي الذي هو اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر لا ذكر اللسان المشتمل
على صياح وانزعاج وتشنيع وتحريك العنق واعوجاج كما يفعله بعض الناس زاعمين ان
ذلك جالبة للحضور وموجب للاجر وحاشا لله بل هو سبب للغيبة والغرور وعن عبد الله
بن بسر انه قال جاء اعرابي الى النبي عليه السلام قال اي الناس خير قال طوبى لمن طال عمره وحسن
عمله انما عدل عن الجواب الى ما ذكر تنبيها على حال المسؤول عنه من سعادته في الدارين اذا طال
عمره وحسن عمله لان العمل المسؤول عنه من الامور الغيبية التي استأثر الله تعالى بعلمها قال
يا رسول الله اي الاعمال افضل قال ان تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله اي
متحرك بذكره عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا
وما رياض الجنة قال حلق الذكر بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة وهي جماعة من الناس يستديرون
كحلقة الباب وغيره وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس وعنه عن النبي عليه
السلام انه قال من اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه كان ذلك الاضطجاع او عدم ذكر الله عليه
ترة بكسر التاء اي حسرة ونقصانا من وتر حقه اي نقصه وهو سبب الحسرة يوم القيمة وقيل اراد بالترة
هنا التبعة والمؤاخذة بجرم ومن قعد مقعدا اي مجلسا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيمة
وهذا لان شكر الله على نعمه واجب والمضطجع والمجلس ايضا من نعم الله تعالى قال تبارك وتعالى
منة على عباده الم نجعل الارض مهادا وقال عز وعلا هو الذي جعل لكم الارض ذلولا اي لينة



بحيث يمكنهم الاستقرار والتردد عليها والزراعة فيها وعنه انه قال قال رسول
الله صلعم ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار
وكان لهم حسرة وتخصيص جيفة الحمار بالذكر لانه ادون جيفة من بين الحيوانات التي تحضرهم
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم
يصلوا على النبي عليه السلام الا كان عليهم ترة يوم القيمة ان شاء عفا عنهم وان شاء
اخذهم بها وعن ام حبيبة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
كلام ابن ادم عليه اي يكون وبالا عليه ويؤاخذ به يوم القيمة قال تعالى ما يلفظ من قول الا
لديه رقيب عتيد اي حاضر لا له اي ليس له نفع الا امرا بمعروف او نهيا عن المنكر او ذكر
الله تعالى والمراد بذكر الله تعالى هنا ما فيه رضاء الله من الكلام كتلاوة القران والصلوة
على النبي عليه السلام والدعاء للمؤمنين وما اشبه ذلك غريب عن ابن عمر انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة
للقلب اي سبب لقسوة القلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي اي ذو القلب
القاسي ومعناه ابعد قلوب الناس من نظر الله القلب القاسي وقسوة القلب عبارة
عن عدم قبول ذكر الله تعالى والخوف والرجاء وغير ذلك وعن ثوبان انه قال لما نزلت
والذين يكنزون الذهب والفضة كنا مع النبي صلعم في بعض اسفاره فقال بعض اصحابه
لو علمنا اي المال خير ولو هنا للتمني فنتخذه جواب لو لنصبه بان مضمرة بعد الفاء جوابا
للتمني فقال افضله اي افضل المال وافضل ما يتخذه الانسان قنية لنفسه لسان ذاكر وقلب
شاكر وزوجة مؤمنة تعينه على ايمانه اي على دينه بان تذكره الصلوة والصوم و
غيرهما من العبادات اذا نسي وغفل وتمنعه من الزنا وانما اجاب عليه السلام بما ذكر لان المال
ما ينتفع به مالكه ولا شيء انفع مما ذكر باب اسماء الله تعالى من الصحاح عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما
اسماؤه تعالى ما يصح اطلاقه عليه بالنظر الى ذاته وباعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس
او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند البعض مائة
الا واحدة بدل الكل من الكل او تاكيد او نصب على تقدير اعني وانما اكد بذلك
لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو
بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وانما اثبت
واحدة على ما ورد من احصاها اي حفظها على قلبه وقيل اي عدها وذكرها كلمة كلمة على
طريق الترتيل تبركا واخلاصا وقيل معناه من اطاق العمل بمقتضاها مثل ان يعلم انه سميع
بصير فيكف لسانه وسمعه عما لا يجوز وكذلك في باقي الاسماء دخل الجنة وهي دار هو اي الله
وتر اي فرد لا شبه له ولا نظير له يحب الوتر
من الاذكار والاعمال يعني يحب منها ما كان على صفة الاخلاص والتفرد له من الحسان عن ابي

هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسعا وتسعين اسما من احصاها
دخل الجنة هو الله قيل هو اسم خص به تعالى موضوع لذاته المخصوصة كالعلم له لانه يوصف
ولا يوصف به وقيل اصله لاها بالسريانية فعرب وقيل مشتق من اله كعبد وزنا ومعنى
وتصرفا لانه بمعنى المالوه وقيل من لاه عليه ليها ولاها اى احتجب وارتفع لانه محجوب
عنا وارك ومرتفع عما لا يليق به وقيل من اله اى تحير وله وزنا ومعنا وتصرفا لتحير العقول
فى معرفة صفاته فضلا عن معرفة ذاته وقيل من اله اى فزع اى يفزع الناس فيه واليه
وقيل من الهت الى كذا اى سكنت اليه لان القلوب تطمئن بذكره والارواح تسكن
الى معرفته قال تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وهو الاسم الاعظم للاسماء التسعة والتسعين
لانه دل على الذات الجامعة لصفات الالهية كلها الذى لا اله الا هو حصر وقطع بالتحقيق
الالهية ونفى ما عداه عنها الرحمن الرحيم هما اسمان بنيا للمبالغة من رحم والرحمة
فى اللغة رقة القلب وهى تقتضى التفضل والاحسان على من رق له فرحمة الله تعالى على العباد
اما ارادة الانعام عليهم ومنع الضر عنهم فيكون الاسمان من صفات الذات او نفس
الانعام والدفع فيعودان الى صفة الافعال والفرق ان صفات الذات عدمها يوجب
نقصا ولا كذلك صفات الافعال والرحمن ابلغ من الرحيم لزيادة بنائه وذلك
يوجد تارة باعتبار الكمية فيقال يا رحمن الدنيا لانه يعم المومن والكافر ويا رحيم الاخرة لانه يخص
المومن واخرى باعتبار الكيفية فيقال يا رحمن الدنيا والاخرة ويا رحيم الدنيا الملك اى
ذو الملك والمراد القدرة على الايجاد والاختراع فيكون من اسماء الصفات كالقادر
وقيل التصرف فى الاشياء بالخلق والابداع والاماتة والاحياء فيكون من اسماء
الافعال كالخالق القدوس من ابنية المبالغة وهو من اسماء التنزيه اى المنزه عن
العيوب والنقائص المبرأ عما يدركه حس او يتصور وهم او يحيط به عقل المطهر عن شبه والند والولد
والضد السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة اى هو الذى سلم
ذاته عن العيب والحدوث وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض فهو من اسماء التنزيه
وقيل معناه المالك المسلم لعباده من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فهى من
صفات الذات وقيل ذو السلام على المومنين فى الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب
رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم المومن هو الذى يصدق عباده يوم القيمة دعوتهم فهو
من الايمان التصديق فيرجع الى الكلام وقيل الذى يومن اولياءه يوم القيمة من الفزع
الاكبر والذى امن عباده من ان يظلم او يفعل بهم اما فضل واما عدل فهو من الامان
فمرجعه اسماء الافعال المهيمن الرقيب المبالغ فى المراقبة والحفظ من قولهم هيمن الطير
اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له فهو من اسماء الافعال وقيل الشاهد اى العالم الذى
لا يعزب اى لا يغيب عنه مثقال ذرة فيرجع الى العلم وقيل هو الذى يشهد على كل نفس
بما كسبت فيرجع الى القول وقيل القائم بامور الخلق من اعمالهم وارزاقهم واجالهم



واجالهم فيرجع الى القدرة وقيل اصله مويمن ابدلت الهاء من الهمزة مفيعل من الامانة بمعنى
الامين الصادق الوعد فهو من الكلام وقيل هو من اسمائه تعالى فى الكتب القديمة العزيز اى
الغالب من قولهم عز اذا غلب فمرجعه الى القدرة وقيل هو الذى يتعذر الاحاطة بوصفه
ويعسر الوصول اليه مع ان الحاجة تشتد اليه فلا يطلق هذا اللفظ الا من اجتمع فيه هذه
المعانى الثلاثة فيكون من اسماء التنزيه الجبار من ابنية المبالغة معناه الذى يقهر العباد
على ما اراد من امر ونهى وقيل هو الذى حملهم عليه ما اراد صدوره عنهم بسبيل الاجبار
اضطرارا واختيارا او طوعا او كرها من الاخلاق والاعمال والارزاق والاجال وغيرها
فهو من صفات الذات وقيل هو الذى يغنى المرء من فقره ويصلح عظمه من كسره يقال جبرت
العظم جبرا وجبر هو بنفسه فانجبر فهو من اسماء الافعال وقيل هو المتعالى عن ان يناله
قصد القاصدين ويؤثر فيه كيد الكائدين فمرجعه الى التقديس والتنزيه المتكبر المتفرد
بالعظمة وهو ذو الكبرياء وهو عند العرب الملك وهو المتعالى عن صفات الخلق وقيل هو عبارة
عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها غيره تعالى وقيل هو الذى يرى غيره حقيرا بالاضافة
الى ذاته فينظر الى غيره نظر المالك الى عبده وهو على الاطلاق لا يتصور الا له تعالى
الخالق هو الذى اوجد الاشياء كلها بعد ان لم يكن موجودة واصل الخلق التقدير المستقيم
ويستعمل بمعنى الايجاد على وفق التقدير البارئ هو الذى خلق الخلق على غير مثال الا ان الفعل
من برأ اذا خلق الا ان لهذه اللفظة من الاختصاص بالحيوان ما ليس لها بغيره من
المخلوقات وقل ما يستعمل فى غير الحيوانات المصور هو الذى صور جميع الموجودات ورتبها
واعطى كل موجود منها صورة خاصة وهيئة يتميز بها على اختلافها وكثرتها الغفار
هو الذى يغفر ذنوب عباده مرة بعد اخرى واصل الغفر الستر والتغطية فهو من اسماء الافعال
القهار هو الغالب الذى لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته ومسخر لقضائه عاجز فى
قبضته ومرجعه الى القدرة وقيل هو الذى اذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالاهلاك
ونحوه فهو من اسماء الافعال الوهاب هو الذى يكثر العطايا بلا عوض وغرض وقيل
هو كثير النعم دائم العطايا وهو من اسماء الافعال الرزاق هو الذى خلق الارزاق
واعطاها للخلائق واوصلها اليهم وهى نوعان ظاهرة للابدان كالاقوات والاطعمة
وباطنة للقلوب والنفوس كالمعارف والعلوم والمكاشفات الفتاح هو الذى يفتح ابواب
الرزق والرحمة لعباده او الحاكم بينهم من الفتح بمعنى الحكم وقيل معناه مبدع الفتح والنصر
العليم هو العالم البالغ فى العلم المحيط علمه السابق بجميع الاشياء ظاهرها وباطنها دقيقها
وجليلها وهو من صفات الذات القابض هو الذى يمسك الرزق ويضيقه على من يشاء
من عباده بلطفه وحكمته ويقبض الارواح عن الاشباح عند الممات الباسط هو الذى
يبسط الرزق لعباده ويوسعه عليهم بجوده ويبسط الارواح وينشرها فى الاجساد عند الحيوة
وهما من صفات الافعال وقيل هو الذى يقبض الصدقات عن الاغنياء ويبسط الرزق على

الضعفاء بان جعلهم مصب الصدقات والزكوة. **الخافض** هو الذي يخفض الجبارين والفراعنة
اي يضعهم ويهينهم ويخفض الكفار بالطرد والصغار ويخفض كل شيء يريد خفضه. **الرافع**
هو الذي يرفع المؤمنين بالاسعاد وينجيهم من رحمته ويرفع درجاتهم بالنصر والاعزاز.
**المعز** يعز من يشاء. **المذل** هو الذي يذل من يشاء. والاعزاز الحقيقي تخليص المرء عن ذل الحاجة
واتباع الشهوات وجعله غالبا على امره قاهرا لنفسه مالكا لاربه. والاذلال الحقيقي مقابله.
**السميع** هو الذي لا يعزب عنه ادراك مسموع وان خفي فهو يسمع بغير جارحة. **البصير** هو الذي
يشاهد الاشياء كلها ظاهرها وخافيها بغير جارحة وهما من صفات الذات وابنية المبالغة.
**الحكم** هو الحاكم الذي لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه ومرجعه الى القول الفاصل بين الحق
والباطل والبر والفاجر والمبين لكل نفس جزاء ما عملت من خير وشر. **العدل** خلاف
الجور وقيل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم وهو في الاصل مصدر اقيم مقام الصفة وهي
العادل وهو ابلغ منه لانه جعل المسمى به نفسه عدلا. **اللطيف** هو البر بعباده وهو
الذي يوصل اليهم ما ينتفعون به في الدارين ويهيئ لهم ما يسعون به الى المصالح
من حيث لا يعلمون ولا يحتسبون فهو من اسماء الافعال وقيل معناه العليم بخفيات
الامور ودقايقها. **الخبير** هو العالم بما كان وبما يكون وقيل هو المتمكن من الاخبار عما علمه.
**الحليم** هو الذي لا يعجل عقوبة المذنبين بل يؤخرهم لعلهم يتوبوا اليه وهو يرجع الى التنزيه.
**العظيم** هو الذي يجاوز قدره وجل عن تصور العقول حتى لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة
ومرجعه الى التنزيه. **الغفور** بمعنى الغفار ولعل الغفار ابلغ منه لزيادة بنائه وقيل الفرق
بينهما ان المبالغة في الغفور باعتبار الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية. **الشكور**
هو الذي يعطي الثواب الجزيل على العمل القليل فيرجع الى الفعل وقيل هو المثني على العباد
المطيعين فيرجع الى القول. **العلي** البالغ في العلو وهو الذي ليس فوقه شيء في المرتبة
والحكم فعيل بمعنى فاعل من علا يعلو. **الكبير** نقيض الصغير وهما يستعملان في الاجسام باعتبار مقاديرها
وفي المعاني باعتبار الرتبة والله تعالى كبير في المعنى بالمعنى الثاني باعتبار انه اكبر من كل الموجودات واشرفها من حيث
انه واجب الوجود وما عداه او باعتبار انه اكبر عن مشاهدة الحواس وادراك العقول
فهو من اسماء التنزيه. **الحفيظ** هو الحافظ جدا يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال
ويصون المتضادات المتعاديات بعضها عن بعض فيحفظها في المركبات عن افناء
بعضها بعضا فلا يطفئ الماء النار ولا يحلل النار الماء ويحفظ على العباد اعمالهم
ويحصي عليهم افعالهم واقوالهم. **المقيت** هو خالق الاقوات البدنية والروحانية وموصلها
الى الاشباح والارواح من قاته يقيته اذا اعطاه قوته فهو من صفات الافعال وقيل هو
المقتدر بلغة اهل قريش وقيل هو الشاهد المطلع على شيء من قات الشيء اذا اشهد
عليه فهو على الوجهين من صفات الذات. **الحسيب** هو الكافي من حسبني اي كفاني فعيل بمعنى
مفعل كالاليم بمعنى المؤلم والحسيب المطلق هو الله تعالى اذ لا يمكن ان يحصل الكفاية في جميع ما يحتاج



ما يحتاج الشيء في وجوده وبقائه وكماله الجسماني والروحاني باحد سواه فرجعه الى الفعل وقيل هو
المحاسب للخلايق يوم القيمة فعيل بمعنى مفاعل فرجعه الى الفعل ايضا ان جعلت المحاسبة عبارة
عن المكافات والى القول ان اريد بها السؤال والمعاتبة وتعداد ما عملوا من الحسنات
والسيئات وقيل هو الشريف والحسيب الشرف وقيل هو الذي يعد انفاس الخلايق. **الجليل** هو
المنعوت بنعوت الجلال والحاوي لجميعها والله هو الجليل المطلق وهو راجع الى كمال الصفات
التنزيهية كما ان الكبير راجع الى كمال الصفات والعظيم اليهما. **الكريم** هو الجواد المعطي الذي
لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق وقيل هو المتفضل المعطي بلا سؤال ولا وسيلة
وقيل هو الذي اذا قدر عفى واذا وعد وفى واذا اعطى زاد على منتهى الرجاء ولا يبالي كم اعطى
ولمن اعطى واذا رفعت الحاجة الى غيره لا يرضى وقيل المقدس عن النقايص والعيوب
من قولهم كرايم الاموال لنفايسها. **الرقيب** هو الحفيظ الذي يراقب الاشياء ويلاحظها
فلا يعزب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء وقيل هو الذي يعلم احوال العباد ويحصي
اعداد انفاسهم. **المجيب** هو الذي يجيب دعوة الداعي اذا دعاه. **الواسع** هو الذي وسع
غناه كل فقير ورحمته كل شيء وقيل هو العالم المحيط علمه بجميع المعلومات كليها وجزئيها موجودها
ومعدومها قال تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما. **الحكيم** فعيل بمعنى فاعل اعني مبالغة الحاكم
او هو بمعنى الذي يحكم الاشياء ويتقنها فعيل بمعنى مفعول وقيل ذو الحكمة وهي عبارة عن معرفة
الاشياء على ما هي عليها. **الودود** فعول بمعنى مفعول من الود المحبة فالله مودود اي محبوب
في قلوب اوليائه او بمعنى فاعل اي المحب لاوليائه وقيل هو الذي يحب الخير لجميع الخلايق ويحسن
اليهم في الاحوال وحاصله يرجع الى ارادة مخصوصة. **المجيد** مبالغة الماجد من المجد وهو
سعة الكرم وقيل اذا قارن شرف الذات حسن الفعال سمي مجيدا. **الباعث** هو الذي يبعث
الخلق اي يحييهم بعد الموت يوم القيمة وقيل هو الذي يبعث الرسل الى الامم. **الشهيد** هو
الذي لا يغيب عن علمه شيء فعيل من ابنية المبالغة في فاعل من الشهود وهو الحضور وقيل مبالغة
الشاهد اي يشهد على الخلق يوم القيمة بما علم وشاهد منهم. **الحق** الذي تحقق وتيقن
وجوده من غير شك ضد الباطل الذي هو المعدوم فهو من صفات الذات وقيل معناه
المحق اي المظهر للحق او الموجد للشيء حسب ما يقتضيه الحكمة فيكون من صفات الافعال.
**الوكيل** القايم بمصالح عباده الكافل بارزاقهم. **القوي** الذي لا يستولي عليه العجز في حال
من الاحوال. **المتين** من المتانة الشدة والقوة ويرجع معناه الى الوصف بكمال القدرة
وشدتها فالله تعالى من حيث انه بالغ القدرة اسمه قوي ومن حيث انه شديد القوة
متين. **الولي** هو الناصر ينصر المؤمنين وقيل المتولي لامور العالم والخلايق وقيل القايم بتدبير
الممكنات يقال ولي يلي ولاية اي امارة فهو ولي اي امير وقيل هو المحب قال الله تعالى
الله ولي الذين امنوا اي يحبهم. **الحميد** اي المحمود على كل حال وقيل في صفاته وافعاله فعيل
بمعنى مفعول وهو المحمود المطلق قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده اي بلسان الحال وقيل حمد الله

نفسه بالثناء الذي يليق به ازلا وبجميع عباده ابدا فهو المستحق للحمد والثناء ازلا وابدا المحصي العالم
الذي احصى كل شيء بعلمه فلا يفوته دقيق منها ولا جليل المبدئ هو الذي انشأ الاشياء واخترعها
ابتداء من غير سابق مثال المعيد هو الذي يعيد الخلق بعد الحياة الى الممات في الدنيا وبعد الممات الى
الحياة في الآخرة المحيي المميت مما يرجعان الى الايجاد ولكن الموجد اذا كان هو الحياة يسمى ذلك
الفعل احياء واذا كان هو الموت يسمى اماتة ولا خالق للموت والحياة غير الله تعالى قال تعالى
خلق الموت والحياة الحي اي ذو الحياة وهو الفعال الدراك وقيل الباقي ازلا وابدا اي هو
موجود ولم يزل وجوده ابدا لا يعترضه الموت القيوم القائم بنفسه والمقيم لغيره وهو على
الاطلاق والعموم لا يصح الا لله تعالى لان قوامه بذاته وقوام كل شيء به وقيل هو القائم على كل
شيء الدائم وقيل القيوم والقيام والقيم مما بنيت للمبالغة ومعنى الكل واحد الواجد هو
الغني الذي لا يفتقر الى شيء يقال وجد يجد جدة اي استغنى غنى لا فقر بعده الماجد بمعنى
المجيد الا ان في المجيد مبالغة ليست في الماجد الواحد هو المنفرد بالذات لا شريك له الاحد هو
المنفرد بالصفات لا يشاركه في صفاته احد وقيل الاحد والواحد هو المنفرد والذي لم يزل وحده
ولم يكن معه آخر وقيل الفرق بينهما ان الاحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد والواحد بني لمفتتح
العدد الصمد هو السيد الذي انتهى اليه السؤدد وقيل الذي لا جوف له وقيل الذي يصمد في
الحوائج اليه اي يقصد القادر المقتدر معناهما ذو القدرة لكن المقتدر اكثر مبالغة
والمراد من وصفه تعالى بهما نفي العجز عنه فيما يشاء ويريد ومحال ان يوصف بالقدرة
المطلقة معنى غير الله تعالى وان اطلق عليه لفظا المقدم المؤخر معناهما هو الذي يقرب
ويبعد ومن قربه فقد قدمه ومن بعده فقد اخره وقيل هو الذي يقدم الاشياء بعضها
على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب على مسبباتها او بالشرف والقربة كتقديم
الانبياء والصالحين من عباده على من عداهم او بالمكان كتقديم الاجسام العلوية على
السفلية او بالزمان كتقديم الاطوار والقرون بعضها على بعض الاول هو الذي لا
قبله والآخر هو الباقي بعد فناء الخلق الظاهر اي الذي ظهر شواهد وجوده بخلق السموات
والارض وما بينهما وقيل هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلا عليه وقيل الظاهر هو الذي
عرف بطريق الاستدلال العقلي بما ظهر لهم من آثار افعاله واوصافه الباطن المحتجب
عن ابصار الخلق بحجب كبريائه فلا يدركه بصر ولا يحيط به وهم وقيل هو العالم بما بطن يقال
بطنت الامر اذا عرفت باطنه الوالي هو مالك الاشياء والمتولي لها المتعالي بمعنى العلي
نوع من المبالغة في العلاء المرتفع عن النقايص البر هو المحسن والله تعالى هو البر في الحقيقة اذ ما من بر واحسان
الا وهو تعالى موليه وقيل هو العطوف على عباده ببره ولطفه التواب هو الذي ييسر اسباب
التوبة لعباده ويوفقهم لها وقيل الذي يقبل توبة عباده مرة بعد اخرى وقيل يرجع على كل مذنب
بالانعام عليه من الذنوب وهو الرجوع المنتقم هو المبالغ في العقوبة لمن يشاء العفو فعول
من العفو وهو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه واصله المحو والطمس وهو ابلغ من الغفور

من الغفور لان الغفران ينبئ عن الستر والعفو عن المحو الرؤوف ذو الرأفة اي كثير الرحمة والشفقة على عباده
مالك الملك هو الذي ينفذ مشيئته في ملكه كيف يشاء ايجادا واعداما وابقاء وافناء
لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه ذو الجلال والاكرام هو الذي لا شرف ولا كمال الا وهو له
ولا مكرمة الا وهي صادرة منه فالجلال له في ذاته والاكرام منه فائض على خلقه المقسط هو العادل
الذي لا يجوز من اقسط اذا عدل الجامع هو الذي يجمع الخلائق ليوم الحساب وقيل المؤلف بين
المتماثلات والمتباينات والمتضادات في الوجود وقيل الجامع لاوصاف الحمد والثناء على
الاستحقاق الغني هو الذي لا يحتاج الى احد في شيء وكل احد يحتاج اليه وهذا هو الغني المطلق
لا يشاركه تعالى فيه غيره المغني هو الذي يغني من يشاء من عباده وقيل هو الذي اغنى خواص
عباده عما سواه بان لم يبق لهم حاجة الا اليه المانع هو الذي يمنع عن اهل طاعته ويحوطهم
وينصرهم وقيل يمنع من يريد من خلقه ويعطيه ما يريد وقيل هو الذي يمنع اسباب الهلاك
والنقصان في الابدان والاديان الضار هو الذي يضر من يشاء من خلقه النافع هو الذي يوصل
النفع الى من يشاء من خلقه من حيث هو خالق النفع والضر والخير والشر النور هو الذي
يبصر بنوره ذو العماية ويرشد بهداه ذو الغواية وقيل هو الظاهر الذي به كل ظهور فالظاهر
في نفسه المظهر لغيره يسمى نورا الهادي هو الذي بصر عباده وعرفهم طريق معرفته حتى
اقروا بربوبيته وهدى كل خلق الى ما لا بد له منه في بقائه ودوام وجوده وقيل هو الذي
هدى خواص عباده الى معرفته فاطلعوا بها على معرفة مصنوعاته فيكون اول معرفتهم بالله
ثم يعرفون غيره به وهدى عامة خلقه اي مخلوقاته حتى استشهدوا بها على معرفة
ذاته وصفاته فيكون اول معرفتهم بالافعال ثم يرتقون منها الى الفاعل والى المرتبة
الاولى الاشارة بقوله تعالى اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد خطابا منه تعالى للنبي
عليه السلام وهو معرفة الاقوياء من خواص عباده واليها الاشارة بقوله عليه السلام عرفت
ربي بربي ولولا ربي ما عرفت ربي وبقوله عليه السلام لولا الله ما اهتدينا والى الثاني
الاشارة بقوله تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم اولم ينظروا في ملكوت السموات
والارض البديع فعيل بمعنى مفعل اي المبدع وهو الذي ابدأ الاشياء اي اوجدها من العدم
وقيل هو الذي اتى بما لم يسبق اليه وقيل هو الذي لم يعهد مثله فالله هو البديع مطلقا لانه
لا مثل له في ذاته ولا نظير له في صفاته وافعاله الباقي هو الذي لا ينتهي تقدير وجوده في الاستقبال
الى آخر ينتهي اليه وقيل هو الدائم الوجود الذي لا يقبل الفناء الوارث هو الذي يرث
الخلائق ويبقى بعد فنائهم قال تعالى انا نحن نرث الارض ومن عليها اي نحن اهلها
ويبقى ملكه الرشيد هو الذي رشد الخلق الى مصالحهم اي هداهم ودلهم عليها فعيل
بمعنى مفعل وقيل هو الذي تنساق تدبيراته الى غاياتها على سنن السداد بلا اشارة
مشير ولا تسديد مسدد الصبور هو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام وهذا قريب من معنى الحليم
والفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الحليم [illegible]

ما من اسم من الاسماء الذي في هذه الحديث الا وقد ورد به الكتاب والسنة الصحيحة غير لفظ
الصبور فانه ما وجد الا في هذا الحديث وفي قوله عليه السلام ما احد اصبر على اذى يسمعه من الله
تعالى عن بريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول اللهم اني اسئلك بانك
انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال دعا الله
باسمه الاعظم الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به اجاب الاعظم ههنا بمعنى العظيم لان جميع اسمائه عظيم
وقيل كل اسم هو اكثر تعظيما له تعالى فهو اعظم مما هو اقل تعظيما فالرحمن اعظم من الرحيم
لانه اكثر مبالغة ولفظ الله اعظم من الرب لانه لا شريك له في تسميته به لا بالاضافة ولا بغيرها
بخلاف الرب والفرق بين قوله اذا سئل به اعطى وبين قوله اذا دعي به اجاب ان الثاني
ابلغ فان الاجابة الدعاء يدل على شرف الداعي عند المجيب فيتضمن قضاء حاجته بخلاف السؤال
فانه قد يكون مذموما ولذلك ذم السائل في كثير من الاحاديث ومدح التعفف عنه عن انس
رضه انه قال كنت جالسا مع النبي عليه السلام في المسجد ورجل يصلي فقال اللهم اني اسئلك
بان لك الحمد لا اله الا انت الحنان المنان اي الذي يكثر المن على عباده وهو النعمة بديع
السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حي يا قيوم اسئلك فقال عليه السلام دعا الله
باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى عن اسماء بنت يزيد ان النبي
عليه السلام قال اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن
الرحيم وفاتحة ال عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال دعوة ذي النون اراد به
يونس عليه السلام اذ دعا وهو في بطن الحوت وذلك ان الله تعالى بعث يونس الى
اهل نينوى من ارض الموصل فدعاهم الى الايمان فلم يؤمنوا فاوحى الله اليه ان اخبرهم ان
العذاب ياتيهم بعد ثلثة ايام فخرج يونس من بينهم فظهر سحاب اسود ذو دخان فوقف
فوق بلدهم فظهر منه دخان فلما ايقنوا انه سينزل عليهم طلبوا العبد حتى خرجوا مع ازواجهم
واولادهم ودوابهم الى الصحراء وفرقوا بين الاولاد والامهات من الآدمي والدواب
ورفعوا اصواتهم بالتضرع والبكاء وآمنوا وتابوا عن الكفر والعصيان وقالوا يا حي حين
لا حي يا محيي الموتى يا حي لا اله الا انت فاذهب الله عنهم العذاب فذهب يونس عم يوما
من بلدهم بعد ثلثة ايام ليعلم كيف حالهم فراى من البعد ان البلد معمور كما كان واهله احياء
فاستحيى وقال قد كنت قلت لهم ان العذاب ينزل عليكم بعد ثلثة ايام ولم ينزل فذهب
ولم يعلم انه قد نزل عليهم ورفع عنهم فسار حتى اتى سفينة وركبها فلما ركبها وقفت
السفينة فما تحركت في جريانها فلم تجر فقال الملاحون هنا عبد ابق فقرعوا بين اهل السفينة
فخرجت القرعة على يونس فقال انا العبد الابق والقى نفسه في البحر فالتقمه حوت بامر الله
فامر الله ان يحفظه فلبث في بطنه اربعين يوما وسار به الى النيل ثم الى بحر فارس ثم الى
دجلة فنادى يونس فقال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اي انا من الظالمين
بالخروج من بين قومي قبل ان تاذن به فاستجاب الله له وامر الحوت بالقائه الى ارض نصيبين

الاعظم ههنا بمعنى العظيم وليس افعل التفضيل لان
جميع اسمائه عظيم وليس بعضها اعظم من بعض
وقيل هو افعل التفضيل لان بعض اسمائه تعالى اعظم
من بعض كل اسم هو اكثر تعظيما له تعالى فهو اعظم مما هو
اقل تعظيما له فالرحمن اعظم من الرحيم لانه
اكثر مبالغة من الرحيم ولذلك وصفه بالخالق
الرحمن لانه لا شريك له في تسميته به
من المهيمن لانه لا شريك له في معناه
وان قيل ... الحافظ
والانبياء والاولياء ... تعالى
ان لفظة الله اعظم من لفظة
الرب لانه لا شريك له في تسميته به لا بالاضافة
ولا بدونها بالاضافة كما يقال رب
البيت ورب المال منه



نصيبين اسم بلد من بلاد الشام لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجاب له باب
ثواب التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير من الصحاح عن سمرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الظاهر ان المراد من
الكلام كلام البشر فان الثلث الاول وان وجد في القرآن لكن الرابع لم يوجد فيه ولا
يفضل ما ليس فيه على ما هو فيه ولانه روي انه عليه السلام قال افضل الذكر بعد كتاب الله
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع
الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد وفي رواية احب الكلام الى الله اربع
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضرك بايهن بدأت يعني ان بدأت
بسبحان الله جاز وان بدأت بالحمد لله جاز وكذلك بلا اله الا الله والله اكبر وهذا يدل
على ان كل جملة منها مستقلة لا يجب ذكرها على ترتيبها المذكور ولكن مراعاته اولى لان
المتدرج في المعارف معرفة يسبحه اولا بنعوت جلاله من تنزيه ذاته عما يوجب حاجة ونقصا
ثم بصفات كماله وهي صفاته الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم تعلم ان من هذا صفته لا مماثل
له ولا يستحق الالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه له الحكم
واليه ترجعون عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقول سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس اي من الدنيا وما فيها من متاعها
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله منصوب بفعل واجب اضماره
اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اي اسبحه سبحانا مقترنا بحمده او معناه
وابتدأ بحمده في كل يوم مائة مرة حطت اي سقطت وازيلت عنه خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
منه او مثاله كثرة ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة وعنه انه قال قال
رسول الله صلعم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يات احد يوم
القيمة بافضل مما جاء به تقديره لم يات احد بمثل ما جاء به او بافضل مما جاء به الا احد
قال مثل ما قال او زاد عليه فالاستثناء متصل وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان
خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن وانما صارتا احب لان فيهما
المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان
الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده وعن سعد بن ابي وقاص انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم ان يكسب كل يوم الف حسنة يسبح مائة تسبيحة فيكتب له
الف حسنة لان الحسنة الواحدة يضاعف بعشر امثالها فاذا سبح مائة مرة يكتب له الف
حسنة او يحط عنه الف خطيئة وذلك بمشية الله تعالى عن ابي ذر انه قال سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله اي الذي اختاره من الذكر للملائكة وامرهم بالدوام
عليه لغاية فضيلته سبحان الله وبحمده عن جويرية بنت الحارث زوجة النبي عليه السلام كان
اسمها برة فغيره عليه السلام الى جويرية ان النبي عليه السلام خرج من عندها بكرة الى المسجد

حين صلى الصبح اي حين اراد ان يصلي الصبح وهي في مسجدها اي في الموضع الذي هيأته
للصلوة ثم رجع بعد ان اضحى اي دخل الضحى وقيل اي بعد ان صلى صلوة الضحى وهي جالسة
فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال عليه السلام لقد قلت بعدك
اي بعد ان خرجت من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت اي قوبلت بما قلت اي
بجميع ما قلت من الذكر منذ اليوم لوزنتهن اي لساوتهن في الوزن او هو من باب المبالغة
اي لغلبتهن بالوزن والضمير عايد الى ما باعتبار معناها سبحان الله وبحمده عدد خلقه
نصب على المصدر اي عدد تسبيحه وتحميده عدد خلقه اي بعدد كل واحد من مخلوقاته ورضا
نفسه اي بقدر ما يرضاه وزنة عرشه اي بثقل عرشه ومداد كلماته المداد مصدر مثل المدد
وهو الزيادة والكثرة اي بمقدار ما يساويها في الكثرة بمعيار او كيل او وزن او ما
اشبهه من وجوه الحصر والتقدير وهو تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل وكلماته
تعالى وهي صفته وصفاته لا تنحصر بالعدد فالمراد المجاز مبالغة في الكثرة او كلمات كتبه
وصحفه المنزلة وكلماته ايضا تطلق على جميع ما وجد على الموجودات وقال من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل
بكسر العين وفتحها بمعنى المثل عشر رقاب وهي جمع رقبة اي مثل ثواب عتق عشر رقاب وكتب له مائة
حسنة ومحيت اي ازيلت عنه مائة سيئة وكانت اي هذه الكلمات او هذه التهليلة
له حرزا اي حفظا ومعاذا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي قال النووي هذا الاجر المذكور لزاد
عليها الزاد والثواب وهذه الماخوذ اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل
ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره ولم يات
احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات وقال لا حول وعن ابي
موسى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حول ولا قوة الا بالله اي بمشية الله تعالى
وقيل الحول الحيلة وهي ما يتوصل به الى حالة ما في خفية اي لا توصل الى تدبير امر وتغير حال
الا بمشية الله تعالى ومعونته وقيل معناه لا تحول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على
طاعة الله الا بتوفيق الله والقراره على ذلك كنز من كنوز الجنة والمراد ان مثل الذكر يدخر
لقائله ويعد من الاجر والثواب ما يتعلق له في الجنة موضع الكنز في الدنيا ولا شك ان الجنة
وما يؤدي اليها خير الكنوز من حفظ عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال
سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة بكل مرة قالها وانما خص النخل لانها انفع الاشجار
واطيبها ثمرا وعن الزبير انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صباح يصبح العباد الا
مناد ينادي سبحوا الملك القدوس اي قولوا سبحان الملك القدوس وقولوا سبوح قدوس
رب الملائكة والروح وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا
الله لان في هذه الكلمة توحيده تعالى واثبات الالوهية لله تعالى ونفيها عما عداه وبه
صحة الايمان او بما في معناه وليس هذا فيما سواه من الاذكار وافضل الدعاء الحمد لله لان الدعاء



لان الدعاء عبارة عن ان يذكر ربه ويطلب منه شيئا وكلاهما موجود في الحمد لله فان من قال
الحمد لله فقد دعا الله على وجه التعظيم وطلب منه الزيادة لقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولذا
جعل فاتحة الكتاب ام القران وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحمد لله راس الشكر لانه ادل على مكان النعمة لخفاء الاعتقاد ولما في عمل الجوارح
من الاحتمال فجعل الحمد لله باللسان راس الشكر واصله ما شكر الله عبد لا يحمده لان تارك
الحمد كالمعرض عن الشكر راسا فهو احد شعب الشكر فالحمد هو الثناء باللسان على الجميل
الاختياري والشكر هو مقابلة النعمة قولا بذكرها والثناء الحسن عليها وعملا بالجوارح كما فاتها
حسب الطاقة او اعتقادا بتصور نعمة المنعم وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اول من يدعى الى الجنة يوم القيمة الذين يحمدون الله تعالى في السراء اي الرخاء والضراء
اي الشدة وقيل السراء الغنى والضراء الفقر اي الذين يرضون عن الله بما اجرى عليهم من
الحكم غنى كان او فقرا شدة كانت او رخاء وهذا هو الكمال في العبودية عن ابي سعيد انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى يا رب علمني شيئا اذكرك به قال قل لا اله
الا الله لو ان السموات السبع وعامرهن عامر المكان من به عمارته وذلك المكان فيصح ان المراد
منا جنس من يعمرها من الملك وغيرها والله تعالى عامرها خلقا وحفظا وقد دخل فيه من حيث غلب
عليه صلى جهتها لا توقفهن على الساكن ولذا استثنى وقال غيري ويراد بالعامر الحاضر والله
تعالى حاضرهن علما واطلاعا والارضين السبع وعامرهن وضعهن في كفة بكسر الكاف
وتشديد الفاء هو الميزان يطلق لكل مستدير ولا اله الا الله في كفة لمالت بهن لا
اله الا الله والمراد ان مفهوم هذه الكلمات على تقدير جسميته لو وزنت بالسموات والملائكة
الموكلين عليها وبالارضين السبع لترجحت هذه الكلمات بخفة جميع ما سوى
الله بالنظر الى وجوده تعالى كالمعدوم الفاني اذ كل شيء هالك الا وجهه والمعدوم لا
يوازن الثابت الموجود وعن ابي سعيد وابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال من قال
لا اله الا الله والله اكبر صدقه ربه قال لا اله الا انا وانا اكبر واذا قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له يقول الله لا اله الا انا وحدي لا شريك لي واذا قال لا اله الا الله له الملك
وله الحمد قال لا اله الا انا لي الملك ولي الحمد واذا قال لا اله الا الله ولا حول ولا قوة
الا بالله قال لا اله الا انا لا حول ولا قوة الا بي وكان النبي عليه السلام يقول من قالها
اي هذه الكلمات في مرضه ثم مات لم تطعمه النار اي لم تاكله النار استعارة الطعم للاحراق
مبالغة عن سعد بن ابي وقاص انه دخل مع النبي عليه السلام على امراة وبين يديها نوى
جمع نواة التمر او حصا جمع حصاة وهذه تردد من الراوي تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر
عليك من هذا او افضل شك من الراوي او انه عليه السلام قال ايسر عليك وقال افضل ويمكن
يمكن ان يكون او بمعنى بل وانما كان افضل لانه اعتراف بالقصور وانه لا يقدر ان يحصي ثناء
وفي العد بالنواة اقدام على انه قادر على حصيها سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد

ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق اي بعجاً
والله اكبر مثل ذلك اي الله اكبر عدد ما خلق في السما، والله اكبر عدد ما خلق في الارض الله
اكبر عدد ما هو خالق ويمكن في اخواته ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله
مثل ذلك غ ب عن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سبح الله مائة
بالغداة ومائة بالعشي كان كمن حج مائة مرة ومن حمد الله مائة بالغداة ومائة بالعشي كان
كمن حمل على مائة فرس في سبيل الله ومن هلل الله اي قال لا اله الا الله مائة بالغداة
ومائة بالعشي كان كمن اعتق مائة رقبة من ولد بالضم ثم السكون مولد وابنه وهو كالولد
يقع على الواحد والاثنين والجمع والمراد من ولد اسمعيل العرب لانهم افضل
اصناف الناس ومن كبر الله مائة بالغداة ومائة بالعشي لم يات في ذلك اليوم
احد باكثر مما اتى به اي لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به وبمثله الا من قال مثل
ذلك او زاد على ما قال غ ب وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح نصف
الميزان والحمد لله يملاه والمراد منه اما التسوية بينهما لملي كل منها نصف الميزان معا
الميزان وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية ينحصر في نوعين احدهما التنزيه
والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم الثاني فكان كل منهما
نصف الميزان وكلاهما يملاه واليه اشار عليه الصلوة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان واما تفضيل الحمد على التسبيح فان ثوابه ضعف
ثواب التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملاه وذلك لان الحمد
المطلق انما يستحقه من كان مبرا عن النقائص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام
فيكون الحمد شاملا للامرين واعلاهما واليه اشار بقوله بيدي لوا الحمد يوم القيمة
ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله اي عند الله تعالى حتى تخلص اي تصل اليه
وينتهي الى محل القبول والمراد بهذا وامثاله سرعة القبول وكثرة الثواب غ ب عن
ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قال عبد لا اله الا الله مخلصا
قط الا فتحت له ابواب السما حتى يفضي اي يصل الى العرش والحديث المتقدم يدل على
بها وزعى العرش حتى يصل الى الله تعالى ما اجتنب الكباير اشارة الى ان كمال سرعة
والقبول يحب باجتناب الكباير والا فمطلق الثواب يترتب عليه لكنه للمجتنب اتم واكمل
غ ب وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابرهيم ليلة اسري بي
اي ليلة المعراج فقال يا محمد اقرا امتك اي وصلهم مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة
التربة وهي التراب اي ترابة الجنة طيب عذبة الما، اي ماؤها حلو طيب وانها قيعان
بكسر القاف جمع القاع وهو الارض المستوية الخالية من الشجر والقيعة مثله وان غراسها بكسر
الغين المعجمة جمع غرس وهو ما يغرس والغراس انما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالما،
العذب واحسن ما ياتي في القيعان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر حتى



حتى ان هذه الكلمات يورث قائلها الجنة فاطلق السبب على المسبب غ عن
يسيرة بنت ياسر وكانت من المهاجرات قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكن بالتسبيح هذا تحريض واغراء اي الزمن التسبيح اي قول سبحان الله والتهليل
اي قول لا اله الا الله والتقديس اي قول سبوح قدوس رب الملائكة والروح
والمراد جنس الذكر اي لفظ كان واعقدن بالانامل عقد الشي بالانامل عده صح عنه
عليه الصلوة والسلام على ان تختص تلك الكلمات بالانامل ليحط بذلك من
الذنوب يدل على انهن كن يعرفن عقد الحساب فانهن اي الانامل مسئولات اي يسئلن
يوم القيمة عما اكتسبن باي شي استعملت مستنطقات بخلق النطق فيها فيشهدن
لصاحبهن او عليه وفيه حث على استعمال الاعضاء فيما يرضي الرب تعالى وتعريض
بالتحفظ عن الفواحش والاثام ولا تغفلن عن الذكر فتنسين الرحمة بصيغة المجهول من النسيان
والمراد بنسيان الرحمة نسيان اسبابها يعني لا تتركن الذكر فانكن لو تركتن الذكر لحرمتن
ثوابه فانه تعالى قال فاذكروني اذكركم باب الاستغفار والتوبة من الصحاح عن ابي
هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم
اكثر من سبعين مرة توبته عليه السلام كل يوم سبعين مرة واستغفاره ليس لذنب صدر
منه لانه معصوم بل اعتقادا قصور رتبته في العبودية عما يليق بحضرة ذي الجلال والاكرام وحث
للامة على التوبة والاستغفار فانه عليه السلام مع كونه معصوما وكونه خير المخلوقات يستغفر
ويتوب الى ربه في كل يوم اكثر من سبعين مرة فكيف بالمذنبين والاستغفار طلب المغفرة
بالمقال والفعال جميعا والمغفرة من الله ان يصون العبد من ان يمسه عذاب قال عليه الصلوة
والسلام كان في الارض امانان من عذاب الله فرفع احدهما فدونكم الاخر
فتمسكوا به اما المرفوع فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واما الباقي منهما فالاستغفار قال الله تعالى
وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وعنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اي الشان ليغان على قلبي اي يغطي عليه من
الغين وهو الستر وقوله على قلبي في موضع الرفع لنيابته عن فاعل يغان يعني يستر قلبي ويمنعه
عن الحضور شي من السهو الذي لا يخلو منه البشر فلما كان عليه الصلوة والسلام اتم القلوب
صفا واكثرها ضيا وكان لم يكن له بد من النزول الى الرخص والالتفات الى حظوظ النفس من معاشرة
الازواج والاولاد والاكل والشرب والنوم فكان اذا تعاطى شيئا من ذلك يسرع
كدورته الى القلب لكمال رقته وفرط نورانيته فكان اذا احس شيئا من ذلك يلوم نفسه
بترك كمال الحضور ويعده تقصيرا ويستغفر منه ولذا قال واني لاستغفر الله في اليوم
مائة مرة وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا
الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما يروي عن الله تعالى انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي اي تقدست وتعاليت

لبث عن الظلم في حقي كالشيء المحرم على الناس وجعلته بينكم محرما اي حرمت عليكم
ومنعتكم منه شرعا فلا تظالموا بتشديد الظاء ويحذف احدى التائين تخفيفا يا عبادي كلكم ضال
قيل المراد به وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثه عليه السلام ولانهم خلقوا على الضلالة
والاوجه ان يراد انهم لو تركوا وما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا الا من
هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي
كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادي انكم
تخطئون بضم التاء وكسر الطاء وفتحها اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن
تبلغوا نفعي فتنفعوني اي لا قدرة لكم على ايصال ضر او نفع الي وان احسنتم احسنتم
لانفسكم وان اسأتم فلها يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي من الاحياء
وانسكم وجنكم انما خصهما لاختصاص التكليف بهما وتعاقب الفجور والتقوى
عليهما كانوا على اتقى قلب فيه حذف اي على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم او على
اتقى احوال قلب رجل اي لو كنتم على غاية التقوى ما زاد ذلك من ملكي شيئا يا عبادي
لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم اي كانوا على
غاية الفجور والكفر ما نقص ذلك من ملكي شيئا جوز في قوله شيئا ان يكون مفعولا به
ان قلنا ان نقص متعد ومفعولا مطلقا ان قلنا انه لازم اي نقص نقصانا قليلا
والتنكير فيه للتحقير بقرينة قوله في الحديث الا في جناح بعوضة يا عبادي لو ان اولكم واخركم
وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد والمراد به مقام واحد لان اجتماع السؤال فيه وازدحام
ارباب الحاجات مما يدهش المسئول منه ويعسر انجاح مآربهم فسألوني فاعطيت
كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم الابرة اذا ادخل
البحر معناه لا ينقص شيئا اصلا فضرب المثل بالمخيط في البحر لانه غاية ما يضرب به المثل في القلة والمقصود
التقريب الى الافهام بما يشاهدونه فان البحر من اعظم المرئيات والابرة من اصغر الموجودات
مع انها صقيلة لا يتعلق بها ماء او انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان
بهذا المقدار يا عبادي انما هي اي الامور والقصة اعمالكم اي جزاء اعمالكم احصيها عليكم اي
احفظها عليكم واكتبها او جزاء اعمالكم الا محفوظة عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها اي
اعطيكم جزاء اعمالكم تاما وافيا ان خيرا فخير وان شرا فشر فمن وجد خيرا فليحمد الله اي فليعلم
انه من فضل الله لانه هو الذي وفقه على الطاعة والاعمال الصالحة ومن وجد غير ذلك اي شرا
فلا يلومن الا نفسه لانه صدر من نفسه قيل هذا صريح في ان الخير من الله والشر من النفس وكان
ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث جثى على ركبتيه تعظيما له عن ابي سعيد انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج من بينهم
يتردد ويسأل الناس قبول توبته بعد ان قتل تسعا وتسعين انسانا فاتى راهبا فسأله



فسأله فقال له اي للراهب بعد هذا الفعل توبة وتيسير وهل لي توبة فقال اي الراهب في جوابه لا اي لا
توبة لك فقتله اي الرجل ذلك الراهب وجعل يسأل فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا
اي القرية الفلانية فان فيها من يعينك فقصد تلك القرية فادركه الموت قبل ان يصل اليها
فناء بصدره نحوها اي نهض به عن القرية التي كان فيها وقيل توجه الى القرية التي قصدها للتوبة
التنوء النهوض بكبد ومشقة فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة
الرحمة نحن نذهب به الى الرحمة لانه تائب لتوجهه الى القرية للتوبة وقالت ملائكة
العذاب نحن نذهب به الى العذاب لانه قتل مائة نفس ولم يتب بعد فاوحى الله تعالى الى هذه
اي القرية التي قصدها للتوبة ان تقربي اي تقربي من هذا الميت ليكون المسافة
بينه وبينك اقل والى هذه اي القرية التي قتل فيها الراهب ان تباعدي ليكون
المسافة بينه وبينك ابعد وقال اي الله تعالى قيسوا ما بينهما اي قدروا وانظروا الى ايهما
اقرب فوجد الى هذه اي الى القرية التي قصدها للتوبة اقرب بشبر فغفر له هذا يدل
على غاية سعة رحمة الله تعالى لطالب التوبة من الذنب ونهاية عنايته به رزقنا
الله ذلك بلطفه عن ابي هريرة وابي ايوب رضي الله عنهما انهما قالا قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم الباء للتعدية ولجاء بقوم يذنبون
فيستغفرون الله فيغفر لهم فيه تحريض على استيلاء الرجاء على الخوف عن ابي موسى
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء
النهار وبسط يده كناية عن التوسع في الجود والاعتناء بتوبة العباد وكثرة تجاوزه عن
الذنوب اي لا يعاجلهم بالعقوبة بل يمهلهم ليتوبوا او عن طلب التوبة لجريان العادة
عند طلب احد من احد شيئا ان يبسط يده اي يدعو المذنبين الى التوبة ويبسط يده بالنهار
ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا اعترف اي اقر بكونه مذنبا وعرف ذنبه ثم تاب اي
ندم على ما فعل من الذنوب الماضية وعزم فيما بعد ذلك ان لا يعود والى الاذنب تاب الله عليه
اي قبل الله توبته وتجاوز عن سيئاته عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تاب قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه مفهوم هذا الحديث واشباهه
يدل على ان التوبة لا تقبل بعد طلوع الشمس من المغرب الى يوم القيمة وقيل هذا مخصوص
لمن شاهد طلوعها فمن ولد بعد ذلك او بلغ اذ كان كافرا فامن او مذنبا فتاب
يقبل ايمانه وتوبته لعدم المشاهدة وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم لله بفتح لام الابتداء اشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب اليه الفرح
هنا كناية عن الرضا بالتوبة وعن القبول اي رضي وقبل الله من احدكم اي من
فرح احدكم كان راحلته بارض فلاة اي مفازة بعيدة من الانس والعمارة فانفلتت
اي نفرت منه وعليها طعامه وشرابه يعني زاده وماؤه على ظهرها فايس منها يعني

كما حمله على غاية الشدة بذهابه الراحلة وخوف هلاكه لنفسه من عدم الزاد والماء فاتى شجرة فاضطجع
في ظلها قد ايس من راحلته فبينما هو كذلك اذ هو بها اي الرجل حاضر عنده الراحلة حال كونها
قائمة عنده من غير طلب ولا تعب فاخذ بخطامها اي بزمامها ثم قال من شدة الفرح اللهم
انت عبدي وانا ربك اخطأ من شدة الفرح يعني اراد ان يحمد الله بالنعم عليه من رد راحلته
فسبق لسانه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا
فقال رب اذنبت ذنبا فاغفره لي فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا آخر فاغفره
لي فقال اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء
الله ثم اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا آخر فاغفره لي فقال اعلم عبدي ان
له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي فليعمل ما شاء اي من الذنوب التي بينه وبيني مما لا
يتعلق بحقوق العباد ثم ليتب ليس المراد منه الحث على ما شاء من المعاصي والاذن
فيه فانه كما يطلق للاباحة والتخيير يطلق للتهديد بل للتعريض بالترك كقوله تعالى اعملوا ما
شئتم وللتلطف واظهار العناية والشفقة كما تقول لمن ترقبه وتتقرب اليه وهو
يتباعد عنك ويقصر في حقك افعل ما شئت فلست وان استغفرت منه غفرت لك
فاني اغفر الذنوب جميعا ما دمت تتوب عنها وتستغفر ولكن ذلك مشروط بان يكون
بنيته ان لا يعود الى الذنب عن جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث ان
رجلا قال والله لا يغفر الله لفلان وان الله قال من ذا الذي يتألى علي اي يحلف
باسمي اني لا اغفر لفلان فاني قد غفرت لفلان واحبطت عملك اي ابطلت قسمك وجعلته
كاذبا ايها الحالف اني لا اغفر لعبدي فلان فقد غفرت له على خلاف قسمك وادخلته
الجنة على رغمك او كما قال اي الرسول عليه السلام من هذه الالفاظ او شيء معناه هذا
عن شداد بن اوس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان
يقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك
اي انا مقيم على الوفاء بما عاهدتك في الازل من الاقرار بربوبيتك وموقن بما وعدتني
من البعث والنشر واحوال القيمة والثواب والعقاب ما استطعت اشارة الى الاعتراف
بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حق طاعته اي لا اقدر ان اعبدك كما ينبغي ترضى
ولكن اجتهد على قدر طاقتي اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي
وابوء بذنبي اصل البوء الالتزام اي اقر لك بما انعمت علي واعترف بما اجترحت
من الذنوب فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ومن قالها من النهار موقنا بها
على الحالة اي معتقدا لها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها
من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة يعني يموت مؤمنا يدخل الجنة
لا محالة من الحسن عن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن

الفا [illegible] السيئة بجعل اعتذاره [illegible]
لانها تبان المغفرة فان [illegible]
الوعد



آدم انك ما دعوتني ورجوتني اي ما دمت تدعوني وترجو مغفرتي ولا تقنط من رحمتي غفرت
لك على ما كان فيك من الذنوب ولا ابالي اي لا اعظم على مغفرتك وان كانت
ذنوبك كثيرة يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء بفتح العين وهو ما ظهر لك منها
اذا رأيت عنان السماء اي لو [illegible] لو كانت ذنوبك بجثتها تملأ ما بين الارض والسماء
ثم استغفرتني وتبت الي منها غفرت لك ولا ابالي يا ابن آدم لو لقيتني بقراب الارض
اي بملأها خطايا بقي التقدير للنصب على التمييز من قراب الارض ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك
بقرابها مغفرة تمييز ايضا غريب عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا
وهذا يشير الى ان اعتقاد العبد يكون سببا لغفران الذنوب وهو نظير قوله انا عند ظن عبدي بي
وعن عبد الله بن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار اي داوم
عليه جعل الله له من كل ضيق مخرجا اي طريقا يخرج به من كل امر عسير ومن كل هم فرجا اي خلاصا
ورزقه من حيث لا يحتسب اي من حيث لا يرجو ولا يخطر بباله وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر الاصرار الدوام والثبات على المعصية
يعني من عمل معصية ثم استغفر وندم على ذلك خرج عن كونه مصرا وان عاد الى الذنب في
اليوم سبعين مرة لان المصر هو الذي لم يستغفر ولم يندم على الذنب وعن انس انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بني آدم خطاء اي كثير الخطأ وخير الخطائين التوابون
هذا يعم جميع بني آدم حتى الانبياء لكنهم خارجون من هذا الحديث لكونهم معصومين
واما الزلات المنقولة عن بعضهم فيحمل على الخطأ والنسيان من غير ان يكون لهم قصد الى
الزلة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا اذنب كانت
كان [illegible] انتهى [illegible] ذنب على ما [illegible] يعني انه
اذا اتى بالذنب حدثت منه نكتة اي اثر سواد في قلبه كنقطة مداد تقع في القرطاس فان
تاب واستغفر صقل قلبه اي زالت تلك النكتة عن قلبه وان لم يتب بل زاد في الذنب
زادت النكتة ويظهر بكل ذنب نكتة حتى تعلو قلبه اي تغطي تلك النكت نور القلب فيعمى
ولا يبصر شيئا من العلوم والحكم النافعة خيرا ويزول عنه الشفقة والرحمة ويثبت في
قلبه الظلم والفسق وايذاء الناس والجراءة على المعاصي فذلكم الران الخطاب للصحابة
يعني احاطكم واخبركم بان تلك النكتة نور القلب هو الران الذي ذكر الله تعالى في قوله كلا
بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وهذه الآية مذكورة في حق الكفار ولكن ذكرها عليه السلام
تخويفا للمؤمنين لكي يحترزوا عن كثرة الذنوب كيلا يسود قلوبهم كما اسود قلوب الكفار
صحيح وعن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر
اي ما لم يبلغ روحه حلقومه جعل ابتداء قبض الروح من الرجل ليبقى القلب واللسان ذاكرا للتوب
الى الله متابا وليستحل من الناس عن المظالم والغيبة وليوصي بالطهارة [illegible] عن ابي سعيد

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قال وعزتك يا رب لا ابرح اي لا ازال ابدا اغوي
عبادك اي اضلهم وامرهم بالكفر والعصيان ما دامت ارواحهم في اجسادهم فقال الرب عز وجل وعزتي
وجلالي وارتفاع مكاني المراد به ارتفاع المكانة والمرتبة لا ازال اغفر لهم ما استغفروني
عن صفوان انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل بالمغرب بابا عرضه مسيرة
سبعين عاما مبالغة في التوسعة للتوبة يعني يدخل توبة التائبين في ذلك الباب فمن تاب
قبل بلغه قبلت توبته لا يغلق ذلك الباب ما لم تطلع الشمس من قبله اي من جانب الباب وذلك
قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك اي بعض العلامات التي يظهر بها ربك ذاته لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل وعن معاوية انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة اراد بالهجرة هنا الانتقال من الكفر الى الايمان ومن دار الحرب
الى دار الاسلام ومن المعصية الى التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلين كانا في بني اسرائيل متحابين
اي جرى بينهما المودة والمحبة احدهما مجتهد في العبادة اي يبالغ فيها والآخر يقول مذنب
اي يقول الآخر انا مذنب فجعل اي صفق المجتهد يقول للمذنب اقصر اي امتنع عما انت فيه
من الذنب فيقول اي المذنب خلني وربي اي اتركني معه فانه غفور رحيم حتى وجده يوما المجتهد
المذنب على ذنب استعظمه المجتهد فقال اقصر فقال خلني وربي أبعثت استفهام بمعنى
الانكار اي ارسلت علي رقيبا اي حافظا يعني ما امرك الله ان تحفظني فقال اي العابد
للمذنب والله لا يغفر الله لك ابدا لانك مذنب ولا يدخلك الجنة فبعث الله تعالى اليهما
ملكا فقبض ارواحهما فاجتمعا عنده اي جيئا لعنده كما يجيء سائر الاموات في القبور
لجواب المنكر والنكير فقال للمذنب ادخل الجنة برحمتي انا عند ظن عبدي بي فاذا ظنني غفورا
رحيما فقد غفرت لك برحمتي وقال للآخر أتستطيع ان تحظر اي تمنع وتحرم على عبدي
رحمتي فقال لا يا رب فقال اذهبوا به الى النار اي خالدا الى النار كان مجازاة على قسمه
بان الله لا يغفر للمذنب توبته لانه جعل الناس آيسين من رحمته وحكم بان الله غير غفور
وعن اسماء بنت يزيد انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله يا
عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا اي لا تقولوا انحن منقطعون محرومون من رحمة الله
بكثرة ذنوبنا بل ينبغي ان تكونوا في رجاء ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالي يغفرانها
جميعا انه غفور رحيم غريب وعن ابن عباس في قوله تعالى ويجزي الذين احسنوا بالحسنى
الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش كبائر الاثم كل ذنب فيه حد والفواحش الزنا خاصة
الا اللمم بفتح اللام اي الصغائر يعني ويجزي المحسنين المجتنبين كبائر الاثم
والفواحش الا اللمم فانهم لا يقدرون ان يجتنبوها لان الامم غير معصومين عنها فانه
يغفر لهم بالتوبة والطاعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغفر اللهم تغفر
جما اي كثيرا يعني ان تغفر ذنوب عبادك فقد غفرت ذنوبا كثيرة فان جميع عباد



عبادك كلهم خطاؤن واي عبد لك لا الما يقال الم اذا فعل اللمم وهذا البيت
من اشعار امية بن الصلت قراءة رسول الله استحسنها واباه المؤمنون لا يخلون من الاثم
وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا عبادي كلكم ضال الا من
هديت فاسألوني الهدى اهدكم وكلكم فقراء الا من اغنيت فاسألوني ارزقكم
وكلكم مذنب الا من عافيت اي الا من عصمته من الانبياء والعبد بعافيت في موضع عافيته موضع
عصمت لبيان ان الذنب مرض ذاتي وصحته عصمة الله تعالى وحفظه فمن علم منكم اني ذو قدرة على
المغفرة فاستغفرني غفرت له ولا ابالي ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم
ورطبكم ويابسكم اراد بالرطب الصغار وباليابس الكبار او بالرطب الشجر وباليابس
المدر والحجر والبحر والبر اي اهلهما او لو صار كل ما في البحر والبر من الشجر والحجر والمدر والجن
اذ اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادي ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة
وقيل جاز ان يراد برطبكم ويابسكم عالمكم وجاهلكم او شابكم وشيخكم او مطيعكم
وعاصيكم ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا في صعيد
واحد اي في ارض فسأل كل انسان منكم ما بلغت امنيته بضم الهمزة منتهاها
النفس وارادتها يعني كل حاجة تجري في خاطره فاعطيت كل سائل منكم مسألته
ما نقص ذلك من ملكي الا كما لو ان احدكم مر بالبحر فغمس بفتح الميم اي ادخل
فيه ابرة ثم رفعها ذلك اشارة الى قضاء الحوائج بأني جواد اي بسبب اني كثير الجود
والكرم ماجد اي كريم واسع العطاء افعل ما اريد عطائي كلام وعذابي كلام يعني انني
لا اتعب بثواب المطيع ولا بعقاب العاصي ولا بالجود والعطاء بل يكفي في حصوله
ووصوله تعلق ارادتي به فاني اذا اردت ايجاد شيء لم يتأخر كونه عن كلمتي وامري بقولي
له كن انما امري لشيء اذا اردت ان اقول له كن فيكون هذا التفسير لقوله عطائي
كلام وعذابي كلام عن انس عن النبي عليه السلام انه قرأ هو اهل التقوى اي حقيق بان
يتقى منه واهل المغفرة اي حقيق بان يغفر لمن اتقاه قال قال ربكم انا اهل ان اتقى
فمن اتقاني فانا اهل ان اغفر له عن ابن عمر قال ان كنا ان مخففة من المثقلة
لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس اي في المجلس الواحد يقول رب اغفر لي
وتب علي انك انت التواب الرحيم مائة مرة نصب على المصدر عن زيد بن بسار
مولى رسول الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال استغفر الله الذي
لا اله الا هو الحي القيوم روي منصوبا ومرفوعا بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه
غفر له وان كان فر من الزحف اي من الحرب مع الكفار قيل هذا يدل على ان الكبائر
يغفر بالتوبة والاستغفار فصل من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق المراد بالقضاء هنا الخلق اي لما خلقهم
كتب كتابا يعني المراد بالكتاب اما القضاء الذي قضاه واوجبه فعلى هذا يكون قوله

فهو عنده فوق عرشه اي فوق العرش لا ينساه وينسخه ولا يبدله واما اللوح المحفوظ
المذكور فيه الخلق وبيان احوالهم وارزاقهم والاقضية النافذة فيهم واحوال
عواقب امورهم فحينئذ يكون معنى قوله فهو عنده اي فذكره عنده فوق العرش ان رحمتي
سبقت غضبي وفي رواية غلبت غضبي ليس المراد من السبق ههنا السبق الزماني لان
غضبه تعالى ورحمته صفتان راجعتان الى ثوابه وعقابه وصفاته لا يوصف بالسبق والغلبة
لاحدهما على الاخرى بل المراد بيان سعة الرحمة وشمولها على الخلق حتى كانها السابق
والغالب وان اريد بالرحمة والغضب اثارهما فيتحقق فيهما السبق والغلبة وعنه عن النبي
عليه الصلوة والسلام قال ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس
والبهائم والهوام رحمة الله غير متناهية فلا يحيطها التقسيم وانما اراد عليه السلام ان
يضرب لامته مثلا ليعرفوا به التفاوت الذي بين قسط اهل الايمان من الرحمة في الاخرة
وبين قسط كافة المرحومين في الدنيا فيها اي بتلك الرحمة الواحدة يتعاطفون اي
يوصل الرأفة والشفقة بعضهم الى بعض وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش
على ولدها يعني كل شفقة ورحمة يصل من ادمي الى ادمي وكذا من جني الى جني ومن
حيوان الى اخر من جنسه او من غير جنسه كل ذلك نتيجة تلك الرحمة الواحدة التي انزلها
بين خلقها واخر التسعة والتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة وفي رواية لمسلم
فاذا كان يوم القيمة اكملها اي الرحمة الواحدة التي انزلها في الدنيا بهذه الرحمة التي
ادخرها حتى تصير المجموع مائة رحمة يرحم بها عباده من الانبياء والمؤمنين وفيه دليل على
الاطماع في رحمته تعالى وعلى كثرتها وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد بيان لكثرة عقوبته كيلا يغتر
مؤمن برحمته فيأمن من عذابه ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة اذا دخل في الاسلام ما قنط
من جنته احد من رحمته فيه بيان كثرة رحمته كيلا يخاف الكافر من الاتيان بعد عصيان كثير
كان في الكفر وعن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة اقرب الى
احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك اشارة الى المذكور اي النار مثل الجنة
في كونها اقرب من شراك النعل وانما كانت الجنة والنار كذلك لان سبب
دخولهما مع الشخص وهو العمل الصالح والشيء هو اقرب اليه من شراك نعله وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لم يعمل خيرا قط لاهله يعلم منه ان عمل
الخير يتعدى منه الى اهله وذويه وقرابته وفي رواية اسرف رجل على نفسه اي اكثر من
الذنوب فلما حضره الموت اوصى بنيه اذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه اي فرقوا نصف
رماده في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه يعني لئن ضيق الله عليه الامر بالمؤاخذة
والعقاب ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات فعلوا به ما امرهم فامر الله البحر فجمع
ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم



اعلم فغفر له وانما غفر الله له لانه لم ينكر البعث بل فعله من خشيته البعث جهلا وظنا انه
ان فعل ذلك ترك فلم ينشر ولم يبعث وعن عمر بن الخطاب قدم على النبي عليه الصلوة
والسلام سبي فاذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها اي سال لبن ثديها لكثرتها
بعدم ولدها معها تسعى اي فيما تمكنت من العمل او في طلب ولدها فتجيء فقد صبيا واجدت
صبيا من صبيان في السبي اخذته فالصقته ببطنها وارضعته من غاية شفقتها على ولدها
لانها اذا حنت على ولد غيرها كانت على ولدها احن فقال لنا النبي عليه السلام اترون
هذه طارحة اي تظنون انها تطرح ولدها في النار مع شدة شفقتها عليه قلنا لا اي
لا تكون طارحة فيها وهي تقدر ان لا تطرحه والحال اي حال قدرتها على ان لا تطرحه قال الله ارحم
بعباده من هذه بولدها ذكر فائدة قيد الحال فانها ان اضطربت تمكن طرحها والله
تعالى منزه عن الاضطرار فلا يطرح عبده في النار البتة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لن ينجي احدا منكم عمله يعني لن يخلص احدكم من النار بعمله ولن يدخل
الجنة بعمله الا بفضل الله ورحمته يريد ان ينبه امته على ان لا يتكلوا على اعمالهم اغترارا
بها وبيان ان النجاة والفوز برحمته وفضله والعمل غير مؤثر فيهما ايجابا قالوا ولا انت
يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته اي يسترني بها ويحفظني كما يحفظ السيف
بالغمد فسددوا اي اطلبوا في السداد يعني اجعلوا اعمالكم مستقيمة على الحق وقاربوا
اي اطلبوا قربة الله بقدر ما تطيقون بلا افراط ولا تفريط واغدوا اي امشوا في طاعة
الله في اول النهار وروحوا اي امشوا في اخر النهار في طاعة الله وشيء من الدلجة
بضم الدال اخر الليل اي ليكن في سيركم شيء منها فيقع بعض طاعتكم في الليل او شيء
محذوف الجزاء اي شيء منها مطلوب منه عملكم والجر على انه معطوف على قوله في اغدوا
بالغدوة والرحمة والقصد القصد نصب على تقدير اي الزموا الطريق المستقيم الوسط
في العمل وخذوا الامور بالاقتصاد والقصد تبلغوا جزم جواب الامر اي تبلغوا المقصد
وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره
اي لا يخلصه ولا ينجيه من النار ولا انا الا برحمة الله وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلم العبد فحسن اسلامه بكونه عن اخلاص يكفر الله اي يستر
عنه ويعفو كل سيئة كان زلفها اي قدمها واسلفها قبل الاسلام وكان
بعد بالضم اي بعد التكفير بالاسلام او بعد الاسلام القصاص بالرفع اي المجازاة
واتباع كل عمل بمثله وفي بعض النسخ بالاضافة والحسنة بالواو العطف وفي بعض النسخ
يعني كالحسنة بعد الاسلام بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بخلاف قبل الاسلام فانه
لو عمل حسنة في الكفر ثم اسلم يعطى لكل حسنة ثواب حسنة واحدة والسيئة بمثلها الا ان
يتجاوز الله عنها وبدون العطف في بعض النسخ فيكون بيانا للقصاص اي المجازاة
والتتبع الذي يفعل معه في حسناته وسيئاته يكون كذلك وعن ابن عباس انه

تعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الحسنات والسيئات فمن هم بحسنة اى
قصد بحسنة فلم يعملها اى لم يتيسر له عملها لعذر كتبها الله له عنده حسنة كاملة وان هم بها
فعملها كتبها الله له عنده وانما قال عنده لعدم اطلاع الملائكة الكتبة على ما في النيات
والسرائر عشر حسنات الى سبع مائة ضعف اى مثل الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة
فلم يعملها خوفا من الله كتبها الله له عنده حسنة كاملة لان ترك السيئة حسنة فان
هم بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة بخلاف الحسنة وانما كان كذلك لان رحمته
اكثر من غضبه من الصحاح عن عقبة بن عامر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل الذي
يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع
ضيقة قد خنقته اى عصرت حلقه وترقوته من ضيقها ثم عمل حسنة فانفكت حلقة اى
انحلت وتوسعت ثم عمل اخرى فانفكت اخرى حتى تخرج اى سقط تلك الدرع الى
الارض ويخرج ذلك الرجل من ضيق تلك الدرع وعن ابى الدرداء انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقص اى يعظ الناس على المنبر وهو يقول ولمن خاف مقام ربه اى لمن
خاف من القيام بحضرة ربه يوم القيمة جنتان قلت وان زنى وان سرق يا رسول
الله فقال الثانية ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت الثانية وان زنى وان سرق
يا رسول الله فقال الثالثة ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت الثالثة وان زنى وان
سرق يا رسول الله قال وان رغم انف ابى الدرداء يعني من خاف الله في معصية
فتركها يعطيه الله بستانين في الجنة وان زنى وان سرق في وقت وتاب ولم
يبطل بانزه ونشر توب خوفه من الله في معصية اخرى غير تلك الزنية والسرقة وعن
عامر الرام قال بينا نحن عنده يعني عند النبي عليه السلام اذ اقبل رجل اى رجع وتوجه
عليه كساء بكسر الكاف اى خرقة وفي يده شيء قد التف اى انعطف عليه بثوبه فقال يا رسول
الله مررت بغيضة شجر الغيضة الغابة وهي مجتمع الاشجار فاضافتها الى الشجر اما
لمزيد البيان او يراد بالشجر الملتف فسمعت فيها اصوات فراخ طائر جمع فرخ وهو ولد الطائر
فاخذتهن فوضعتهن في كسائي فجاءت امهن فاستدارت اى دارت على راسي فكشفت لها عنهن
اى فرفعت الكساء عن وجه الفراخ لاجل امهن حتى رأتهن فوقعت عليهن فلففتهن
بكسائي فهن اولاء معي فقال عليه السلام ضعهن فوضعتهن بين يدي النبي عليه السلام
فكشفت عنهن وعن امهن وابت امهن عن مفارقة فراخها الا لزومهن
استثناء مفرغ لما في ابت من معنى النفي يعني ما ذهبت بل ثبتت معهن من غاية
رحمها بهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون لرحم ام الافراخ فراخها
الرحم بضم الراء وسكون الحاء وضمها ايضا مصدر بمعنى الرحمة يجوز تركه فوالذي
بعثني بالحق الله ارحم بعباده من ام الافراخ جمع قلة بفراخها جمع كثرة ارجع بهن حتى تضعهن
من حيث اخذتهن وامهن معهن اى والحال فرجع بهن باب ما يقول عند



الصباح والمساء عن عبد الله انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى
اى دخل في المساء قال عليه السلام امسينا اى دخلنا في المساء وهو اول الليل وامسى
الملك لله اى صار له والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير اللهم اني اسألك من خير هذه الليلة وخير ما فيها اى خير ما يكون
فيها مسألته عليه خير هذه الليلة مجاز عن قبول الطاعات التي قدمها فيها واعوذ
بك من شرها وشر ما فيها استعاذته عليه الصلاة والسلام من شرها مجاز عن طلب
العفو عن الذنب اللهم اني اعوذ بك من الكسل اى من التثاقل في الطاعة
مع الاستطاعة والهرم وهو كبر السن الذي يؤدي الى تساقط القوى وسوء
الكبر بفتح الباء في رواية الصحيح قال الخطابي اراد به ما يورثه كبر السن من ذهاب العقل
والتخفظ وخبط الراى والعجز عن الحركة وغير ذلك مما يسوء به الحال وفتنة الدنيا وعذاب
القبر واذا اصبح اى دخل في الصباح قال ذلك اى ما يقول في المساء ايضا اصبحنا
واصبح الملك لله الخ الا انه يبدل الليلة باليوم وقال اللهم اني اسألك من خير
هذا اليوم الخ وفي رواية يقول رب اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر يعني
بعد قوله من الهرم وسوء الكبر وعن حذيفة انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ثم يقول اللهم باسمك اموت واحيا
سمى عليه الصلاة والسلام النوم موتا لزوال العقل والحركة معه تمثيلا وتشبيها لا تحقيقا
واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اى رد علينا القوة والحركة بعد ما
ازالهما بالنوم واليه النشور اى الرجوع بعد الموت للحساب والجزاء يوم القيمة وعن ابى
هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى بالمد والقصر اى دخل احدكم
الى فراشه فلينفض فراشه اى فليحركه بداخلة ازاره اى بالجانب الذي يلي الجسد ليسقط
ما فيه من تراب وغيره فقيد انتفض بازاره لان الغالب في العرب ان لم يكن له ازار وثوب
غير ما عليهم وقيده بداخلة الازار ليبقى الخارجة نظيفة او لان هذا ايسر ولكشف العورة
اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلا ونهارا فانه لا يدري
ما خلفه بالفتح والتخفيف اى ما قام مقامه بعده عليه اى على الفراش يعني لا يدري اى شيء دخل
في فراشه بعد مفارقته اياه من تراب وقذاة او شيء من الهوام المؤذية ثم يقول باسمك
ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فان امسكت نفسي اى قبضت روحي في النوم فارحمها
وان ارسلتها اى رددتها الى الحيوة وايقظتها من النوم فاحفظها بما تحفظ به
عبادك الصالحين من الطاعة وفي رواية ثم ليضطجع على شقه الايمن قيل النوم مستحب
النوم الابتداء باليمين ثم لا انتقال الى اليسار ثم الى اليمين ثم ليقل باسمك ربي
وضعت جنبي الخ وفي رواية فلينفضه بصنفة ثوبه بفتح الصاد وكسر النون اى بطرف
ثوبه ثلث مرات ثم ليقل ان امسكت نفسي فاغفر لها بدل قوله فارحمها وعن البراء بن عازب

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم قال اللهم انى
اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى
طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى امرى كله
وفوضت امرى اليك والجات اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة
الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريق
اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجات ظهرى عن المكاره اليك
من عذابك متعلق بقوله رغبة ورهبة لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك
الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت وقال رسول الله من قالهن اى الكلمات المذكورة
ثم مات من ليلته مات على الفطرة اى على الاسلام وفى رواية قال النبى عليه السلام لرجل
اذا اويت الى فراشك اى اذا اردت ان تاوى فتوضأ وضوءك للصلوة ثم اضطجع على
شقك الايمن ثم قل اللهم انى اسلمت نفسى اليك الخ اى ثم ادع بهذا الدعاء الى اخره
وقال فان مت من ليلتك مت على الفطرة وان اصبحت اصبحت مغفورا او اصبت خيرا
وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذى اطعمنا
وسقانا وكفانا اى دفع عنا شر المؤذيات وحفظنا ومنها اسباب البناء وانا نمد الحمزة
اى رزقنا مسكنا فكم ممن لا كافى له ولا مؤوى اى كم من خلق الله لا يكفيهم الله شر
الاشرار بل تركهم حتى غلب عليهم عدوهم ولا مؤوى له اى كم منهم لم يجعل لهم
مسكنا بل تركهم يتاذون فى الصحارى بالبرد والحر وعن على ان فاطمة اتت النبى عليه السلام
تشكو اليه ما تلقى فى يدها من المشقة من ادارة الرحى بيدها المباركة وبلغها رضى الله عنها
فاطمة انه جاءه رقيق من السبى فانطلقت له رقيقا ليعينها بالخدمة فلم تصادفه اى فلم
تجد فاطمة النبى عليه السلام فذكرت ذلك لعائشة رضى الله عنها يعنى قالت لها اخبرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم انى جئت لا سال رقيقا فلما جاء اخبرته عائشة قال اى على فجاءنا اى النبى
صلى الله عليه وسلم وقد اخذنا مضاجعنا اى جاءنا حال كوننا راقدين فذهبنا نقوم اى اردنا
لنقوم من مضاجعنا الى خدمته عليه السلام فقال صلى الله عليه وسلم على مكانكما اى اثبتا
على مكانكما اى على ما انتما عليه من الاضطجاع فجاء فقعد بيننا وبينها حتى وجدت برد قدميه
على بطنى هذا يدل على ان فاطمة وعليا كانا تحت لحاف واحد وعلى ان عليا كان عريانا
فقال الا ادلكما على خير مما سألتما اى طلبتما من الرقيق اذا اخذتما مضجعكما فسبحا ثلثا
وثلثين واحمدا ثلثا وثلثين وكبرا اربعا وثلثين فهو خير لكما من خادم وهذا تحريض على الصبر
على مشقة الدنيا ومكارهها من الفقر والمرض وغير ذلك عن ابى هريرة قال جاءت فاطمة
رض الى النبى عليه الصلوة والسلام تسأل له خادما وما وجد الخادم يقع على الذكر والانثى فقال الا
ادلكما على ما هو خير من خادم تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين
الله اربعا وثلثين عند كل صلوة وعند منامك من الشيخ عن ابى هريرة قال كان



كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبح قال اللهم بك اصبحنا الباء متعلق بمحذوف اى اصبحنا
ملتبسين بنعمتك او بذكرك وبك امسينا وبك نحيا وبك نموت واليك المصير
واذا امسى قال اللهم بك امسينا وبك اصبحنا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور
وعن ابى هريرة قال قال ابو بكر يا رسول الله مرنى بشئ اقوله اذا اصبحت واذا امسيت
قال قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والارض اى مخترعهما رب
كل شئ ومليكه فعيل بمعنى فاعل اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسى ومن شر
الشيطان وشركه بالكسر ثم السكون اى ما يدعو اليه من الاشراك بالله وبفتحتين
اى ما يفتن به الناس من حبائله والشرك حبالة الصائد قله اذا اصبحت واذا امسيت
كل يوم واذا اخذت مضجعك وعن عثمان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من عبد يقول فى صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذى لا يضر مع اسمه
اى من ذكر اسمه عن اعتقاد حسن ونية خالصة شئ فى الارض ولا فى السماء وهو
السميع العليم ثلث مرات فلا يضره شئ جواب ما من عبد وفى رواية لم تصبه فجاءة
بلاء حتى يصبح يقال فجئه الامر اذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب ومن قالها حين
يصبح لم تصبه فجاءة بلاء حتى يمسى عن عبد الله بن عمر ان النبى عليه السلام كان يقول
اذا امسى امسينا وامسى الملك لله والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير رب اسألك خير ما فى هذه الليلة وخير ما
بعدها واعوذ بك من شر ما فى هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل
ومن سوء الكفر والكبر اى من شر الكفر واثمه وشومه وفى رواية من سوء الكبر رب
اعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر واذا اصبح قال اصبحنا واصبح الملك لله وعن
بعض بنات النبى عليه السلام ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعلمها فيقول قولى حين
تصبحين سبحان الله وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ
لم يكن اعلم ان الله على كل شئ قدير وان الله قد احاط بكل شئ علما فانه خصص ذكره
فى هذا المقام للايذان بان هذين الوصفين اعنى القدرة الكاملة والعلم الشامل هما اصل
اصول الدين فان من قالها حين يصبح حفظ حتى يمسى ومن قالها حين يمسى حفظ
حتى يصبح عن ابن عباس عن النبى عليه السلام قال من قال حين يصبح فسبحان الله
اى نزهوه عما لا يليق بعظمته وكبريائه حين تمسون اى حين صلوة المغرب والعشاء
وحين تصبحون اى حين صلوة الصبح وله الحمد فى السموات والارض اى هو محمود عند
اهل السموات والارض وعشيا اى يحمده اهلهما عشيا اى صلوة العصر وحين تظهرون
اى حين تدخلون فى وقت الظهر يعنى صلوة الظهر الى قوله وكذلك تخرجون ادرك
ما فاته اى يحصل له ثواب ما فاته من يومه ذلك من ورد وخير ذلك ومن قالهن
حين يمسى ادرك ما فاته فى ليلته عن ابن عياش ذكره فى سنن ابى داود وابن ماجة

رجامع الاصول بالعين المهملة والباء الموحدة نقطتان والشين المعجمة ووقع في نسخ المصابيح ابن عياش
وهو سهو من الكاتب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال اذا اصبح لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عدل بفتح العين وكسرها اي
مثل رقبة من ولد اسمعيل وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات
وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي وان قالها اذا امسى كان له مثل ذلك حتى يصبح عن الحارث
بن مسلم بن الحارث التميمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه اسر اليه اي تكلم معه كلاما
خفية فقال اذا انصرفت من صلوة المغرب اي اذا رجعت فقل قبل ان تكلم احدا اللهم
اجرني اي خلصني من النار سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك
كتب لك جواز منها اي خلاص من النار واذا صليت الصبح فقل كذلك فانك اذا مت
في يومك كتب لك جواز منها عن ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع اي
يترك هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسألك العافية اي دفع الله عن
العبد الاسقام والبلايا في الدنيا والاخرة اللهم اني اسألك العفو اي التجاوز عن الذنوب
والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي جمع عورة اي ما في من العيوب
والخلل والتقصير وامن روعاتي جمع روعة وهي الفزع والخوف اللهم احفظني اي ادفع
عني المكروهات والبلاء من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي سائلا
بحفظه من الكل اي من جميع الجهات لان البلايا والافات انما يلحق الانسان ويقبل اليه من
احدى هذه الجهات واعوذ بعظمتك من ان اغتال اي اهلك الاغتيال الاخذ بغتة من
تحتي هو اي الجهات الست يعني الخسف وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قال حين يصبح اللهم صبحنا نشهدك اي نجعلك شهيدا على اقرارنا بوحدانيتك
في الالوهية والربوبية ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت
الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك الا غفر الله له
اي لم يقل ذلك الا غفر الله له ما اصابه في يومه ذلك من ذنب وان قالها حين
يمسي غفر الله له ما اصابه في تلك الليلة من ذنب غريب وعن ثوبان مولى رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من عبد مسلم التنوين فيه للتعظيم اي كامل في اسلامه يقول اذا
امسى واذا اصبح ثلثا رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا الا كان حقا اي ثابتا بمقتضى التفضل
والتكرم على الله ان يرضيه يوم القيمة عن حذيفة ان النبي عليه السلام كان اذا اراد ان
ينام وضع يده تحت رأسه ثم قال اللهم قني عذابك يوم تجمع او تبعث عبادك
ثلث مرات وعن حفصة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اراد
ان يرقد وضع يده اليمنى تحت خده الايمن ثم يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك
ثلث مرات وعن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلعم كان يقول عند مضجعه اللهم اني
اعوذ بوجهك اي بذاتك الكريم مطلق عند العرب على الشيء الذي يراد تعظيمه



يدوم نفعه وبكلماتك التامات اي في افادة ما ينبغي وهي اسماؤه وكتبه العظمى من شر ما انت
اخذ بناصيته وهذا كناية عن الاستيلاء والتمكن من التصرف في الشيء اي ما هو في
مكنتك وتحت سلطانك فكانه استعاذة من جميع الاشياء لان كلها مقهورة
تحت قدرته وسلطنته اللهم انت تكشف المغرم مصدر وضع موضع الاسم
ويريد به مغرم الذنب والمعاصي والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه
اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي لا
ينفع ذا الغنى غناه من عذابك بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه
عندك سبحانك وبحمدك وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال
حين يأوي الى فراشه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلث
مرات غفر له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر او عدد رمل عالج صفة وهو موضع فيه متراكم من الرمل
ودخل بعضه في بعض فقيل عالج اسم واد بعيد الطول والعرض كثير الرمل بارض العرب
فعلى هذا يضاف او عدد ورق الاشجار او عدد ايام الدنيا غريب عن شداد بن اوس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يأخذ مضجعه بقراءة سورة من كتاب الله
الا وكل الله به ملكا فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب اي يستيقظ من النوم متى هب
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان اي خصلتان
لا يحصيهما اي لا يأتي بهما ولا يحافظ عليهما رجل مسلم وفي رواية لا يحافظ عليهما الا دخل
الجنة الا حرف تنبيه وهما يسير اي خفيف ومن يعمل بهما قليل وقوله يسبح الله دبر كل
صلوة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا بيان احدى الخلتين قال اي الراوي فانا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده قال اي النبي عليه السلام فتلك خمسون ومائة باللسان
اي في يوم وليلة حاصلة من ضرب خمسين في خمسة والف وخمسمائة في الميزان لقوله تعالى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله واذا اخذ مضجعه يسبحه ويكبره ويحمده مائة بيان
للخلة الاخرى وفي رواية يكبر اربعا وثلثين ويحمد ثلثا وثلثين ويسبح ثلثا وثلثين فتلك
مائة باللسان والف في الميزان فايكم الفاء جواب شرط محذوف وفي الاستفهام نوع
انكار يعني اذا تقرر ما ذكرت فايكم يعمل في اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيئة يعني اذا
اتى بهؤلاء الكلمات خلف الصلوة وعند الاضطجاع يحصل له الفا حسنة وخمسمائة
حسنة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم يكون ذنوبه في كل يوم وليلة وخمسمائة يعني
بصيغة يعفو اقالوا وكيف لا يحصيها اي التسبيح والتحميد والتكبير قال يأتي الشيطان احدكم
وهو في صلوته فيقول اذكر كذا يعني يوقع في قلبه الوسوسة والاشتغال بالدنيا حتى
اي يفرغ من صلوته وينسى هذا الذكر فلا يأتي به والفاء في فلعله جزاء شرط محذوف
اي اذا كان الشيطان يفعل كذا فلعله يحمل ان لا يفعل ودخل ان في خبره دليل على ان
لعل هنا بمعنى عسى ويأتيه في مضجعه فلا يزال ينومه اي يلقي عليه النوم حتى ينام وهذا الكلام

والانكار منهم لما استفاده من الاستفهام وجزمهم على وجوب الاحصاء عن عبد الله بن غنام
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي اي ما حصل
لي من نعمة او باحد اي حصل لاحد من خلقك فمنك اي حاصل منك وحدك لا شريك لك
فلك الحمد ولك الشكر فقد ادى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد ادى شكر ليلته عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه كان يقول اذا اوى الى فراشه اللهم
رب السموات والارض ورب كل شيء فالق الحب من الفلق وهو الشق والنوى جمع نواة
وهي عظم النخل يعني يا من شقهما فاخرج منهما الزرع والنخيل منزل التورية والانجيل والقرآن
اعوذ بك من شر كل ذي شر انت اخذ بناصيته انت الاول فليس قبلك شيء وانت
الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك
في الظهور شيء اي ليس اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الغالب
فليس فوقك غالب وانت الباطن فليس دونك اي غيرك في البطون
شيء ابطن منك ويجيء دون بمعنى قريب فمعناه ليس شيء في البطون قريبا وقيل
معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين
ويجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر عن ابي الازهر الانماري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت
جنبي اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني اي اجعله مردودا عني وممنوعا عن
تسويلي وفك رهاني اي رهني وفك الرهن تخليصه عن يد المرتهن واراد هنا
نفس الانسان لانها مرهونة باعمالها قال تعالى كل امرئ بما كسب رهين يعني خلص
نفسي عن حقوق الخلق وعن عقاب ما اقترفت من الاعمال التي لا ترضاها بالعفو عنها
او خلصها من التكاليف بالتوفيق للاتيان بها وثقل ميزاني واجعلني في الندي الاعلى الندي بفتح
النون وكسر الدال وتشديد الياء النادي وهو المجلس المجتمع الاعلى اي اجعلني من المجتمعين في الملأ
الاعلى من الملائكة وفي رواية في النداء الاعلى اراد نداء اهل الجنة اهل النار
ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا والنداء الاسفل هو نداء اهل النار ان افيضوا
علينا من الماء او مما رزقكم الله والمعنى اجعلني من اهل الجنة وعن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه قال الحمد لله الذي كفاني اي دفع عني
شر المؤذيات واواني واطعمني وسقاني والذي من اي انعم علي فافضل اي
احسن والذي اعطاني فاجزل اي اكثر من النعمة والحمد لله على كل حال اللهم رب
كل شيء ومليكه واله كل شيء اعوذ بك من النار عن بريدة شكا خالد بن الوليد
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما انام الليل من الارق بفتح الهمزة
السهر وهو مفارقة الرجل النوم من وسواس او حزن او غير ذلك فقال النبي عليه
السلام اذا اويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما

وما اظلت اي وما اوقعت السموات ظلهن عليه ورب الارضين وما اقلت اي وما
رفعته الارضون ورب الشياطين وما اضلت اي وما اضلتهم الشياطين من
الانس والجن ومن وسوسته في قصد وزهم كن لي جارا اي حافظا من شر خلقك
كلهم جميعا ان يفرط اي من ان يفرط اي يسبق بالشر علي احد منهم وان يبغي اي يظلم
علي احد عز جارك اي من التجأ اليك صار محفوظا من شر الاشرار المستجير وجل ثناؤك
ولا اله غيرك ولا اله الا انت ضعيف. باب الدعوات في الاوقات من الصحاح عن ابن عباس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم لو هذه يجوز ان يكون شرطية وجوابها
محذوف وان يكون للتمني اذا اراد ان ياتي اهله اي يطأ زوجته قال بسم الله اللهم
جنبنا اي ابعدنا الشيطان وجنب الشيطان اي ابعده ما رزقتنا من الاولاد مفعول ثان
لجنب فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك الوقت لم يضره شيطان ابدا عن ابن عباس
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب اي عند الغم لا اله
الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب
الارض ورب العرش الكريم ومما ذكره عليه السلام اعلام بانه لا يقدر احد على ازالة الغم
الا الله بذكر اسمائه الحسنى وصفاته العظمى عن سليمان بن صرد قال استب رجلان
اي تشاتما فاحدهما يسب صاحبه مغضبا بفتح الضاد حال من فاعل يسب قد احمر وجهه
فقال النبي عليه السلام اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب اي لزال عنه ما يجد من الغضب
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديكة بكسر الدال وفتح الياء جمع الديك فاسألوا الله من فضله
فانها ضمير التانيث على تاويل الدابة رأت ملكا واذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله
من الشيطان الرجيم فانه رأى شيطانا وهذا الحديث يدل على نزول الرحمة والبركة عند
حضور اهل الصلاح فيستحب عند ذلك طلب الرحمة والبركة من الله الكريم ونزول
الغضب على اهل الكفر فيستحب الاستعاذة عند مرورهم خوفا ان يصيبهم شر وجهم
وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره
اي استقر على ظهره خارجا الى السفر كبر ثلثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا
له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة ولا قوة بنا بركوب الدواب ولتسخيرها لولا تسخير الله
اياها لنا فنسبحه ونحمده على منح النعمة وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون اليه
لا انقلاب الا اليه وفيه اشارة الى ان الاستيلاء على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة
لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى
اللهم هون علينا سفرنا واطو لنا بعده من الطي اي قرب لنا بعد هذا السفر اللهم
انت الصاحب في السفر اراد مصاحبته اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه عليه السلام
بهذا القول على الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء عن كل صاحب سواه والخليفة في الاهل

يعني انت الذي يصلح امورنا في اوطاننا ويحفظ اهلينا وبيوتنا في غيبتنا اللهم اني اعوذ
بك من وعثاء السفر اي شدته ومشقته وكآبة المنظر الكآبة تغير النفس بالانكسار
من شدة الهم والحزن وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا
خسران او مرض في المال والاهل واذا رجع اي النبي عليه السلام قالهن اي هذه الكلمات
عند رجوعه وزاد فيهن آيبون اي نحن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة
الى وطننا تائبون الى الله من المعاصي عابدون لربنا اي مخلصون العبادة لله حامدون
على منح النعم وعن عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعوذ
من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكور اي من النقصان بعد الزيادة والتفرق
بعد الاجتماع ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الاهل والمال وعن خولة قالت قال رسول الله
صلعم من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات اراد بها اسماء الله وصفاته
من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك وقال ابو هريرة رضي الله عنه جاء رجل
الى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله ما لقيت ما للاستفهام بمعنى التعظيم اي لقيت شيئا
عظيما من لدغ العقرب ويجوز ان يكون للتعجب اي امرا عظيما وان يكون موصولة والخبر
محذوف اي الذي لقيت لم اصفه لشدته من عقرب لدغتني البارحة قال اما لو قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق لم تضرك فاعله ضمير عائد الى العقرب
وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام كان اذا كان في سفر واسحر اي دخل وقت
السحر يقول سمع سامع لفظه خبر ومعناه امر اي ليسمع السامع او من لم يسمع وليشهد
الشاهد بحمد الله وحسن بلائه البلاء النعمة علينا ربنا صاحبنا اي صاحبنا بصيغة
الامر اي اعنا واحفظنا وافضل علينا اي تفضل علينا واحسن الينا بادامة النعمة ومزيدها
والتوفيق للقيام بحقوقها عائذا نصب على المصدر اي اعوذ عياذا بالله من النار اقيم اسم
الفاعل مقام المصدر او على الحال من فاعل يقول فيكون من كلام الراوي او من فاعل اسحر
فيكون من كلام الرسول صلعم وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قفل اي رجع من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف اي مكان عال من الارض ثلث
تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده اي في وعده
باظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم الاحزاب وحده جمع حزب اي الطوائف
من القبائل المجتمعة لمحاربة النبي صلعم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم
اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الرمي
بالنبل والحجارة فارسل عليهم ريحا ليلة سفت التراب على وجوههم و[illegible] نيرانهم
وقلعت الاوتاد وبعث الله الملائكة تكبر في عسكرهم فماجت الخيل وقذفت في قلوبهم
الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود



جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وقال عبد الله بن ابي اوفى دعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم
الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت وقال
عبد الله بن بسر نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي فقربنا اليه طعاما ووطبة بالباء الموحدة
سقاء اللبن خاصة ويكون من الجلد والصوف ووطيئة على وزن وثيقة وهي طعام يتخذ من التمر
كالحيس سمي بذلك لانه يوطأ باليد اي يضرب ويدلك ليختلط ويدل على صحة قول الراوي
فاكل منها والوطبة لا يؤكل بل يشرب منها ثم اتي بتمر وكان يأكله ويلقي النوى بين اصبعيه
ويجمع السبابة والوسطى وفي رواية يجعله ملقى اي فيطفق يرمي النوى عن ظهر السبابة و
الوسطى ثم اتي بشراب فشربه فقال ابي واخذ بلجام دابته ادع الله لنا فقال اللهم بارك
لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم من الحسان عن طلحة بن عبيد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الهلال قال اللهم اهله اي اطلعه واخرجه من مطلعه علينا بالامن
الباء للسببية اي اجعله سبب امننا او للمصاحبة اي اجعله مصاحبا للامن والايمان
اراد به ثباته والسلامة والاسلام ربي وربك الله خطاب للهلال وتنزيه للخالق
عن مشاركته في تدبير خلقه وتنبيه على ان الدعاء مستحب عند ظهور الآيات وتقلب الاحوال
غريب عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
رجل رأى مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا
الا لم يصبه ذلك البلاء كائنا ما كان اي حال كون ذلك البلاء اي شيء كان غريب
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال في سوق جامع
يباع فيه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت
بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة ومحي عنه الف الف سيئة
ورفع له الف الف درجة وبني له بيتا في الجنة وذلك لان السوق مكان الاشتغال عن الله
وعن ذكره بالتجارة والبيع والشراء فمن ذكر الله فيه كان اجره عظيما غريب عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه اللغط بفتحتين اي
صوته عند ظهور الآثار بالغضب معناه وقيل كل كلام لا فائدة فيه او ذنب ثم فهو لغطه فقال
قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك عن علي رضي الله عنه انه اتي بدابة ليركبها فلما وضع
رجله في الركاب قال بسم الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال سبحان الذي سخر لنا
هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلثا والله اكبر ثلثا سبحانك اني
ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك فقيل له من اي شيء
ضحكت يا امير المؤمنين قال رأيت رسول الله صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت من اي شيء
ضحكت يا رسول الله قال ان ربك ليعجب اي يرضى من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي

قوله [illegible] ان التعجب [illegible] استعظم [illegible] ضحك [illegible] المؤمنين [illegible] الله [illegible] تمت

يقول أي الله يعلم أن الذنوب لا يغفرها أحد غيري وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي عليه السلام
إذا ودع رجلا أخذ بيده فلا يدعها أي فلا يترك يده ذلك الرجل من غاية التواضع حتى يكون
الرجل هو الذي يدع يد النبي عليه السلام ويقول أستودع الله أي أسأل الله أن يحفظ دينك
وأمانتك جعل الدين والأمانة من الودائع لأن السفر يصيب الإنسان فيه المشقة والخوف
فيكون سببا لإهمال بعض أمور الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق وأراد بالأمانة هنا أهل
الرجل وماله وآخر عملك أي خاتمته حتى يختم لك بالخير وفي رواية وخواتيم عملك وروي كان
رسول الله صلعم إذا أراد أن يستودع الجيش قال أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم
أعمالكم عن أنس رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله إني أريد سفرا فزودني وموعظة الزاد يعني ادع لي دعاء وكن خيرا زادا فقال زودك
الله التقوى قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني بأبي أنت وأمي أنت مبتدأ وبأبي
خبره مقدم على المبتدأ وأمي عطف على أبي تقديره أنت مفدى بأبي وأمي والباء في بأبي
متعلق بالفداء وحينئذ [illegible] بالتعدية هذا النقل عن صدر الإسلام لأنه قال أي النبي
عليه السلام ويسر لك الخير حيث ما كنت عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول
الله إني أريد أن أسافر فأوصني قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف أي مكان عال
فلما ولى الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اطو له البعد وهون عليه السفر عن
ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر فأقبل الليل قال يا أرض ربي
وربك الله يعني إذا كان خالقي وخالقك هو الله فهو المستحق أن يلتجأ إليه أعوذ بالله من
شرك أراد منه الخسف والزلزلة والسقوط عن موضع مرتفع وغير ذلك وشر ما فيك
من المياه فيهلك أحدا أو يخرج نبات فيصيب أحدا ضرر من أكله وشر ما خلق فيك من
الحيوان المؤذية في بطنك وشر ما يدب عليك أي يمشي على ظهرك من الحيوانات وأعوذ
بالله من أسد وأسود بفتح الهمزة الحية العظيمة التي فيها سواد وهي أخبث الحيات وقيل أراد
بالأسود اللص لملابسته بالليل ومن الحية أراد به كل حية غير الأسود والعقرب ومن شر ساكن
البلد قيل هم الإنس لأنهم يسكنون البلدان غالبا لأنهم بنوها واستوطنوها وقيل هم
الجن والشياطين أراد بالبلد الأرض ومن شر والد وما ولد يريد إبليس وذريته
ويجوز أن يراد به جميع ما يوجد التوالد وعن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا
قال اللهم أنت عضدي أي قوتي وعوني ونصيري بك أحول من حال الحيل بمعنى حال والمراد
كيد العدو أي بك أكيد العدو وقيل من حال بمعنى تحرك أي بك أتحرك وأنهض وقيل هو
حال بين الشيئين إذا منع أحدهما عن الآخر أي بك أفرق بين الحق والباطل وبك أصول
الصولة الحملة على العدو وبك أقاتل وعن أبي موسى أن النبي عليه السلام كان إذا خاف قوما
قال اللهم إنا نجعلك في نحورهم جمع نحر وهو الصدر أي نجعلك حذاء أعدائنا لتدفعهم
وخص النحر لأن العدو يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم عن أم سلمة أن النبي



عليه السلام كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله اللهم إنا نعوذ بك من
أن نزل من الزلة عن الحق أو نضل من الضلالة أي عن الحق أو أضل على بناء المجهول
أي أضلني أحد أو نظلم أي أحدا أو نظلم على بناء المجهول أي من أحد أو نجهل أي الحق أو يجهل علينا
أي يفعل الناس بنا فعل الجهال من إيصال الضرر إلينا صحيح وفي رواية قالت أم سلمة
ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيتي قط إلا رفع طرفه أي نظره إلى السماء فقال
اللهم إني أعوذ بك من أن أضل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي
صحيح عن أنس أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال إذا خرج من بيته بسم الله
توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال له أي يناديه ملك يا عبد الله هديت
أي رزقت إصابة الحق ووجدان الطريق المستقيم وكفيت أي دفع عنك همك ووقيت
أي حفظت من شر أعدائك فيتنحى أي يتبعد عنه الشيطان وهذا إما الشيطان أو شيطان
الموكل به ويقول شيطان آخر للشيطان الموكل كيف لك برجل أي بإضلال رجل هدي
وكفي ووقي من الشيطان أجمعين ببركة هذه الكلمات فإنك لا تقدر عليه عن أبي
مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم إذا ولج الرجل أي دخل بيته
فليقل اللهم إني أسألك خير المولج بفتح الميم وكسر اللام أي خير الموضع الذي يلج
فيه وخير المخرج أي موضع الخروج بسم الله ولجنا أي دخلنا وبسم الله خرجنا وعلى الله
ربنا توكلنا ثم ليسلم على أهله عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي عليه السلام كان إذا
رفأ الإنسان من الترفئة بهموز اللام التهنئة إذا تزوج قال بارك الله لك وبارك
عليك وجمع بينكما في خير وكانوا في الجاهلية يقولون بالرفاء والبنين فنهى عليه السلام
عادتهم وبدله بهذه السنة الإسلامية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادما فليقل اللهم إني
أسألك خيرها وخير ما جبلتها أي خلقتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها
عليه وإذا اشترى بعيرا فليأخذ بذروة سنامه أي أعلاه وليقل مثل ذلك ويروى
في المرأة والخادم ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وعن جابر أن النبي صلعم قال إذا سمعتم
نباح الكلب ونهيق الحمير بالليل فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فإنهن أي الكلاب
والحمير يرون ما لا ترون من الأبالسة والجن والشياطين فتعوذوا بالله عند ذلك
ليحفظوا من شرورها صحيح عن أبي بكرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوة
المكروب أي المحزون اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني أي لا تتركني إلى نفسي طرفة
عين أي لحظة فإنها أعدى لي من جميع الأعداء وإنها عاجزة لا تقدر على قضاء حوائجي
وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت عن أبي سعيد رضي الله عنه قال قال رجل لي هموم
لزمتني جمع الهم وهو الحزن وحذف الجزء لدلالة لزمتني عليه تقديره لي هموم وديون يا رسول
الله قال أفلا أعلمك كلاما عطف على محذوف أي ألا أرشدك فأعلمك كلاما إذا قلته

بفتح الياء يقول الشيطان الآخر للشيطان المختص بشخص فالسين منه للطلب
سبع [illegible] من الضلال [illegible]
[illegible]

نبح الكلب ينبح من باب ضرب وقطع نباحا
بالضم صوته [illegible]

اذهب الله همك وقضى عنك دينك قال قلت بلى قال قل اذا اصبحت واذا امسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن قيل هما واحد وانما عطف احدهما على الآخر لاختلاف اللفظين وقيل الحزن يكون على ما مضى والهم على ما يستقبل واعوذ بك من العجز والكسل اي التثاقل عن الشيء المحبوب مع القدرة عليه واعوذ بك من البخل وهو ترك اداء الزكوة والكفارات والسائل وترك الاضياف ومنع العلم يحتاج اليه والجبن بضم الجيم الخوف عن القتال مع الكفار واعوذ بك من غلبة الدين وانما استعاذ من الدين لان نفس الانسان معلقة به فكان مظنة للاستعاذة وقهر الرجال اراد بالقهر هنا الغلبة واضافة القهر اليهما من باب اضافة المصدر الى المفعول اي من غلبة النفس بالخصم ويمكن ان يحمل على اضافته الى الفاعل قال ففعلت ذلك فاذهب الله همي وقضى عني ديني وعن علي رضي الله عنه انه جاءه مكاتب فقال اني عجزت عن كتابتي اي عن بدل مال الكتابة وهو المال الذي كاتب به العبد سيده العجز الضعف العاجز عن الشيء والقصور عن الاتيان به وهو ضد القدرة عرفا فاعني قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل كبير دينا يجوز ان يكون تمييزا عن اسم كان لما فيه من الابهام وقوله عليك خبر مقدم عليه وان يكون خبر كان وعليك حالا من المستتر في الخبر والعامل هو معنى الفعل المقدر في الخبر اداه الله عنك قال اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك باب الاستعاذة

من الصحاح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم هي الحالة التي يمتحن بها الانسان ويشق عليه حتى يختار عليه الموت ويتمناه ودرك الشقاء بفتح الشين بمعنى الشقاوة والدرك اللحوق والوصول وهو مصدر مضاف الى الفاعل اي نعوذ بك من ان يلحقنا شقاوة او الى المفعول والفاعل محذوف اي من دركنا الشقاوة او الدرك واحد دركات جهنم اي نعوذ بك من موضع اهل الشقاوة وهو جهنم وسوء القضاء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وشماتة الاعداء وهي فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه اي نعوذ بك من ان يصيبنا مصيبة في ديننا او دنيانا بحيث يفرح اعداؤنا قال انس كان النبي عليه السلام يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين اي غلبته بفتحتين اي ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان يقول اعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم اي الغرامة والمأثم اي الاثم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار اي من ان يكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فمنهم المؤدبون بالنار لا معذبون بها وفتنة النار اي من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة تجيء بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان اي صفينا من الاوساخ الذميمة وفتنة القبر وهي التحير في



جواب المنكر والنكير وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد وشر فتنة الغنى وهو البطر والطغيان بالمال والتفاخر به وصرفه في المعاصي واخذه من الحرام ونحو ذلك ومن شر فتنة الفقر وهي عدم الرضا بما قسم الله له والطمع في اموال الاغنياء والحسد والتذلل لهم ونحوه ومن شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد يعني طهرني من الذنوب بانواع المغفرة التشبيه بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونق قلبي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب وعن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر اللهم آت نفسي تقويها اي اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكيها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها وهذا راجع الى قوله من زكيها يعني طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي علم لا اعمل به ولا اعلمه الناس وما لا يحتاج اليه في الدين ولا في تعلمه اذن من الشرع ولا اتصل بركته الى قلبي ولا يبدل افعالي واقوالي واخلاقي الذميمة الى المرضية ومن قلب لا يخشع اي لا يخاف الله ومن نفس لا تشبع اي حريصة على جمع المال والمنصب قيل هو على حقيقته اما لشدة حرصه على الدنيا لا يقدر ان ياكل قدر ما يشبع جوعته بخلا على نفسه واما الاستيلاء الجوع البقري عليها المسمى بوليموس وهو جوع الاعضاء مع شبع المعدة عكس الشهوة الكلبية ومن دعوة لا يستجاب لها وفي بعض النسخ ومن دعاء لا يستجاب له قال عبد الله بن عمر رض كان من دعاء رسول الله صلعم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي من تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء وفجاءة نقمتك بكسر النون الغضب والعذاب وجميع سخطك وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلعم يقول اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت تعوذه عليه السلام من ذلك كان اوبا منه صلعم من عمل وقع فيه تقصير يحتاج الى عفو وغفران ومن شر ما لم اعلم استعاذ من ان يعمل في مستقبل الزمان ما لا يرضاه فانه لا يامن لاحد من مكره تعالى قال تعالى فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وعن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اي رجعت وبك خاصمت اي وبما اعنتني بالحجج اعدائك والكفار بحججك اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون وانما خصهما لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ فكانهما الاصل من الخلق قال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلعم يقول اللهم اني اعوذ بك من الاربع من علم

لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع وفي رواية من
علم لا ينفع وعن عمر رضي الله عنه كان رسول الله يتعوذ من خمس من الجبن والبخل وسوء
العمر بمعنى سوء الكبر وفتنة الصدر اراد ما ينطوي عليه الصدر من غل وحسد او غش او
وسواس وخلق سيء وعقيدة غير مرضية وعذاب القبر وعن ابي هريرة ان رسول
الله صلعم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الفقر المراد به فقر القلب وكل قلب
يحرص على شيء فهو فقير والقلة اراد بها قلة الصبر او القلة في ابواب الخير والبر او القلة التي
يخشى منها من الفقر المدقع اي المهلك والذلة اي ان يكون ذليلا يستحقره الناس
ويحقرون شأنه واعوذ بك من ان اظلم او اظلم اراد بهذا الدعاء تعليم الامة
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الشقاق اي
الخلاف في الحق والنفاق وهو ان يظهر لصاحبه خلاف ما اضمره وسوء الاخلاق
وهو ايذاء اهل الحق وايذاء الاهل والاقارب وتغليظ الكلام عليهم بالباطل وعدم
تحملهم وعدم العفو عنهم اذا صدرت خطيئة منهم وعنه ان رسول الله صلعم
كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الجوع وهو الالم الذي ينال الانسان من خلو المعدة عن
الغذاء استعاذ عليه الصلوة والسلام من الجوع لاضعافه البدن عن القيام بوظائف
العبادات وتحليله المواد المحمودة بلا بدل وتشويشه الدماغ واثارته الافكار الفاسدة فانه
بئس الضجيع (اي المضاجع) وهذا اشارة الى الجوع الملازم عن الجوع يلازم في المضجع واعوذ بك من
الخيانة وهي مخالفة الحق بنقض العهد في السر وهي نقيض الامانة فانها بئست البطانة
بطانة الثوب خلاف ظهارته ثم استعير فيما يستبطن من امره وحاله اي المصاحبة
جعل الجوع ضجيعا والخيانة بطانة للملابسة بينهما لان ملابسة ضجيعه وبطانته وقيل
البطانة هنا التصديق الخالص وقيل بطانة الرجل اهله وخاصته وعن انس ان النبي
عليه الصلوة والسلام كان يقول اللهم اني اعوذ بك من البرص بفتح الباء والراء
بياض يحدث في الاعضاء على وجه العلة والجذام بضم الجيم علة يذهب معها شعور الاعضاء
وتتقطع اي تتفرق اللحم والجنون ومن سيء الاسقام اراد بها الامراض الفاسدة
مثل الاستسقاء والسل والمرض الطويل والحاصل ان كل مرض يحترز الناس من
صاحب ذلك المرض ولا ينتفعون منه ولا ينتفع منهم ويعجز بسبب ذلك المرض
عن حقوق الله وحقوق العباد يستحب الاستعاذة من ذلك وعن قطبة بن مالك
كان النبي عليه السلام يقول اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاعمال والاخلاق
جمع منكر وهو ما لا يعرف حسنه من جهة الشرع او ما عرف قبحه من جهته والاهواء بفتح الهمزة
المحبة والاشتهاء وعن شتير بن شكل بن حميد عن ابيه قال قلت يا نبي الله علمني تعويذا
اتعوذ به قال قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي حتى لا اسمع به ما تكرهه ومن شر بصري
حتى لا ابصر شيئا تكرهه ومن شر لساني حتى لا اتكلم بما تكرهه ومن شر قلبي حتى لا اعتقد شيئا تكرهه



تكرهه ومن شر منيي حتى لا اقع في الزنا انما امر عليه الصلوة والسلام استعاذته من هذه الاشياء
لان اجتراح الاثام انما يكون من قبلها وعن ابي اليسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يدعو اللهم اني اعوذ بك من الهدم يروى بالسكون مصدرا وبالفتح ايضا اسم
اي من ان يقع علي جدار او سقف او غير ذلك واعوذ بك من التردي وهو السقوط في نحو
بئر او من عال كالجبل والتهور من جبل التهور الوقوع في شيء بقلة مبالاة ومن الغرق بفتحتين
مصدر غرق في الماء والحرق بالتحريك النار والهرم انما استعاذ عليه السلام من هذه
الاشياء مع وعد الشهادة عليها لانها محن لا يكاد احد ان يصبر عليها او يذكر عند حلولها
شيئا مما يجب عليه وقته واعوذ بك من ان يتخبطني الشيطان اي ان يثبت علي دين
عند الموت التخبط افساد العقل والدين وانما تعوذ من هذا مع انه مسلم تعليما للامة واعوذ
بك من ان اموت في سبيلك مدبرا اي عن الحق او عن حرب الكفار واعوذ بك من ان
اموت لديغا فعيل بمعنى مفعول من اللدغ وهو لسع الحية وزيد في بعض الروايات والغم اي كلمة
الغم وعن معاذ رضي الله عنه عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال استعيذوا بالله
من طمع يهدي الى طبع بفتح الطاء العيب والدنس وكل شين في دين ودنيا فهو
طبع يعني من الحرص الذي يجر الى صاحبه الذل والعيب عن عائشة رضي الله عنها قالت
اخذ النبي عليه السلام بيدي فنظر القمر فقال يا عائشة استعيذي بالله من شر غاسق
من غاسق اذا اظلم اي من شر الليل اذا وقب اي دخل لما في ظلمة الليل من الافات
وانبثاث الشر وهذا غاسق اشارة الى القمر اذا وقب اي دخل في خسوفه او في
مغيبه سمي القمر غاسقا لانه اذا خسف واخذ في المغيب اظلم وعن عمران بن حصين رضي الله
عنه قال النبي عليه السلام لابي حصين لو اسلمت علمتك كلمتين تنفعانك فلما
اسلم قال قل اللهم الهمني رشدي واعذني من شر نفسي عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلعم كان يعلمهم من الفزع اعوذ بكلمات الله التامات
من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين اي وساوسهم و
القائهم الفتنة والاعتقادات الفاسدة في قلبي وان يحضرون بحذف الياء للتخفيف
الكسرة دليلا عليها اي يحضروني في صلوة وقراءة القران ونحو ذلك وقيل عند
الموت وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم من سأل الله عز وجل الجنة
ثلث مرات قالت الجنة اي بلسان الحال او محمول على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاق
الجمادات او المراد اهل الجنة من الحور وغيرها اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلث
مرات قالت النار اللهم اجره من النار

## باب جامع الدعاء من الصحاح

اضافة الجامع الى
الدعاء اضافة الصفة الى الموصوف اي الدعاء الجامع لمعان كثيرة في الفاظ يسيرة
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه كان يدعو اللهم اغفر لي
خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي وهزلي

نقيض الهزل وهزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل يعني اغفر لي ما ليس لك رضا به من افعالي
واقوالي وخطايري ما كان جدا او هزلا او خطاء او عمدا وخطائي وكل ذلك عندي يعني انا
معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني اي وكل هذه الانواع من الذنوب موجود فيّ وانما قاله تعليما لامته
وتواضعا حيث عد فوق الافضل ذنبا اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما
اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء
قدير وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يقول اللهم اصلح لي
ديني اي حفظه عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني هو المعتمد عليه في شان الكلي ولا شك انه كذلك
اذ الفاسد لم يبق لصاحبه لا في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي
اي حفظ من التلف وما احتاج اليه في الدنيا من انبات زرع واثمار شجر وانما هو لاش و
انباع مياه وانزال مطر واصلح لي اخرتي التي فيها معادي مصدر ميمي من عاد اذا
رجع يعني ارزقني عملا يقربني في الاخرة اليك واجعل الحيوة زيادة سبب زيادة لي
في كل خير اي اجعل عمري مصروفا فيما تحب وجنبني عما تكره واجعل الموت راحة لي من كل
شر بان يكون على شهادة واعتقاد حسن وتوبة حتى يكون موتي سبب خلاصي عن مشقة
الدنيا وحصولي في راحة وعن عبد الله بن مسعود عن النبي عليه السلام انه كان يقول اللهم
اني اسالك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه
عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس وعن علي رضي الله عنه قال قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددني اي السداد واصابة القصد في الامر والعدل فيه
واذكر بالهدى يعني اذا سالت الهدى فاخطر بقلبك هدايتك الطريق اي طريق الدنيا
واسال الاستقامة فيه كما تتحرى ذلك في سلوك الطريق خوفا من الضلال وبالسداد
اي فاخطر بقلبك سؤال السداد في القول والفعل سداد السهم اي كما ان السهم يقصد
الهدف مستقيما لا يعدل يمينا ولا يسارا فكذلك سال سدادا لا تعدل عن الحق الى الباطل
البتة وعن ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال كان الرجل اذا اسلم علمه النبي عليه السلام الصلوة
ثم امره ان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني
وعن انس رضي الله عنه قال كان اكثر دعاء النبي عليه السلام اللهم اتنا اي اعطنا في الدنيا
حسنة المراد بالحسنة النعمة وقيل اي حظوظا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
اي حفظنا منه من النيران وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي عليه السلام
يدعو رب اعني على ذكرك ولا تعن علي من يمنعني عنه وانصرني اي على اعدائي ولا تنصر علي
وامكر لي ولا تمكر علي المكر الحيلة والفكر في دفع عدو بحيث لا يشعر به العدو يعني اللهم
اهدني الى طريق دفع اعدائي عني ولا تهد عدوي الى طريق دفعه اياي عن نفسه
واهدني ويسر الهدى لي وانصرني على من بغى اي ظلم علي رب اجعلني لك شاكرا
قدم الصلة فيه واخواته على متعلقاتها للاختصاص والاهتمام لك ذاكرا لك راهبا

اي بقدر من نعمتك ان نعمة خلقك تعويقك
اي رحمتك وتوضع من نعمتنا اعني ذلك شم



راهبا اي خائفا لك مطواعا اي كثير الطوع وهو الطاعة لك مخبتا من الاخبات وهو
الخشوع والتواضع اليك اواها هو الذي يكثر من قول آه بقوله النادم من ذنب والمقصر
في طاعة منيبا اي رجاعا الى الله ملتجئا اليه رب تقبل توبتي واغسل حوبتي بضم وفتح اي
اثمي كناية عن ازالة الذنوب واجب دعوتي وثبت حجتي اي قولي وايماني في الدنيا
وعند جواب الملكين في القبر وسدد لساني اي صوبه قوم لساني على الكلام الصواب
واهد قلبي اي الى طاعة الله واسلل اي انزع واخرج سخيمة صدري من السخيمة السوداء
يعني ما ينشأ من الصدر ويسكن فيه من مساوي الاخلاق عن ابي بكر رضي الله
عنه قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر ثم بكى لعلمه بالوحي وقوع الامة في الفتن
وغلبة الشهوات عليهم والحرص على الجاه وعلى جمع الاموال فقال سلوا الله العفو
وهو ان يعافيك الله من الاسقام والبلايا ومحو الذنوب والعافية وهو ان يعافيك
من الناس ويعافيهم منك ويغنيهم عنكم فان احدا لم يعط بعد اليقين اي بعد الايمان
خيرا من العافية غريب وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول
الله اي الدعاء افضل قال سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا اي يعافيك الله
من الناس ويعافيهم منك اي يغنيك عنهم ويصرف اذاهم عنك والاخرة
فاذا اعطيت العافية في الدنيا والاخرة فقد افلحت اي خلصت من خوف غريب
عن عبد الله بن يزيد الخطمي رضي الله عنه عن رسول الله صلعم انه كان يقول في دعائه
اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم ما رزقتني مما احب
فاجعله قوة لي فيما تحب اللهم ما زويت اي صرفت ومنعت عني مما احب فاجعله
فراغا لي اي سبب فراغي فيما تحب من العبادة وعونا لي لطاعتك وذلك لان
الفراغ خلاف الشغل فاذا زويت عنه الدنيا ليتفرغ لمحاب ربه كان الفراغ عونا له على
الاشتغال بطاعة الله تعالى عن ابن عمر رضي الله عنه قال قلما كان رسول الله صلعم
يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لاصحابه اللهم اقسم لنا اي اجعل لنا قسما ونصيبا
من خشيتك ما تحول اي من حال حيلولة اي ما يمنع به بيننا وبين معاصيك حتى لا نجترئ
على معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا اي توصلنا به جنتك ومن اليقين ما
تهون به اي تسهل بذلك اليقين علينا مصيبات الدنيا اي ما يصيبنا من الغم والمرض
والجراحة وتلف المال والاولاد ومتعنا اي اجعلنا منتفعين باسماعنا وابصارنا
وقوتنا ما احييتنا اي مدة حيوتنا التمتع بالسمع والبصر بقاؤهما صحيحين الى الموت
وقيل اراد بالسمع العمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا في ساير القوى واجعله اي
ذلك التمتع الوارث منا اراد به ههنا السمع والبصر وبالميت فتور الاعضاء والاجل
وساير القوى يعني ابق علينا قوة اسماعنا وابصارنا بعد ضعف اعضائنا الاخرى
الى وقت الموت حتى لا نحرم من استماع كلامك والمواعظ ومن ابصارنا ما فيه خير و

واثبات وهذا ان العضو النفع الاعضاء الظاهرة واجعل ثارنا اي حقدنا وعداوتنا
على من ظلمنا من المسلمين حتى نستوفي حقوقنا منه لا على من لا حق لنا عنده حتى لا نؤذي
احدا بالباطل وانصرنا على من عادانا حتى ندرك منه بنصرك العزيز او معناه لا تجعلنا
لمن تعدى في طلب ثاره فناخذ به غير الجاني كما كان كذلك يفعل في الجاهلية ولا
تجعل مصيبتنا في ديننا باعتقاد سوء واكل حرام والفتور في العبادة ولا تجعل الدنيا
اكبر همنا يعني لا تجعل اكبر قصدنا وحزننا لاجل الدنيا بل اجعله مصروفا في عمل الاخرة
ولا مبلغ علمنا المبلغ الغاية التي يبلغها القاصد فيقف عنده اي لا تجعلها غاية
علمنا بحيث لا نعلم ولا نتفكر الا في احوال الدنيا بل اجعلنا متفكرين في احوال
الاخرة ومعرضين عن الدنيا راغبين في الاخرة ولا تسلط علينا من لا يرحمنا
اي لا تجعل الكفار علينا غالبين ولا تجعل الظالمين حاكمين علينا فان الظالم لا
لا يرحم الرعية عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلعم يقول اللهم
انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من حال
اهل النار اي من شدة النار وغلبتها عن عمر رضي الله عنه انه قال كان النبي
عليه الصلوة والسلام اذا انزل عليه الوحي سمع بصيغة المجهول عند وجهه اي
من جانب وجهه وجبهته دوي اي صوت خفي لا يفهم منه شيء كدوي النحل
وذلك الصوت كان صوت جبرئيل كان اذا الوحي يؤثر فيهم وينكشف لهم الكشف الكشاف
عند تمام وصار والكن سمع دوي وصوت لا يفهم فانزل الله اليه يوما فمكثنا ساعة
فسري عنه اي كشف عنه وزال ما اعتراه اي ما عرض من برحاء الوحي اي من شدة
الوحي فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا واكرمنا ولا تهنا
اي لا تذلنا واعطنا ولا تحرمنا واثرنا اي اختر بعنايتك واكرامك ولا تؤثر اي ولا
تختر علينا غيرنا بغضبك وسخطك وارضنا بما قضيت علينا باعطاء الصبر والاحتمال
وارض عنا بما نقيم من الطاعة اليسيرة التي في جهدنا ثم قال انزل علي عشر ايات من اقامهن
اي عمل بهن دخل الجنة ثم قرا قد افلح المؤمنون حتى ختم عشر ايات كتاب الحج
وهو لغة القصد وشرعا قصد الكعبة بافعال مخصوصة في زمان مخصوص واماكن مخصوصة
للتقرب الى الله تعالى باب المناسك هي جمع منسك بفتح السين وكسرها مصدر بمعنى ومكان
من النسك بمعنى التعبد ثم سميت افعال الحج كلها مناسك عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا وليل
فرض بعد الكتاب والاجماع على وجوبه فقال رجل هو اقرع من حابس اكل عام نصب بمقدر
اي امرتنا ان نحج كل عام يا رسول الله قيل انما صدر هذا السؤال منه لان الحج في تعارفهم
القصد بعد القصد فكانت الصيغة موهمة للتكرار فسكت حتى قالها اي الاقرع الكلمة
التي تكلم بها ثلثا انما سكت عليه زجرا له عن السؤال لانه كان السكوت عليه اولى ثم لما



182

ثم لما راى عليه السلام السائل لا ينزجر ولا ينفع الا بالجواب الصحيح صرح فقال لو قلت نعم
لوجبت اي فريضة الحج المدلول عليها بقوله فرض وحجة في كل عام ولما استطعتم عن
ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله
قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور وهو الذي لا يخالطه
شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلعم من حج لله فلم يرفث اي لم يتكلم بذكر الجماع ولم يفسق الفسق المعاصي وقيل
الفسوق الشتم وكل كلام محرم رجع كيوم ولدته امه اليوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة
التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وخبره كيوم ويجوز ان يكون على معناه الموضوع له
فيكون كيوم حالا اي رجع الى وطنه مشابها بيومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب
لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث ويجوز ان يكون بمعنى فرغ عن افعال الحج
وانما لم يذكر الجدال في الحديث اعتمادا على الاية وعنه انه قال قال رسول الله صلعم العمرة
كفارة لما بينهما اي من الصغائر والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة وعن ابن عباس
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمرة في رمضان تعدل اي تعادل
وتماثل في الثواب حجة اي في غيره يدل على ان افضل الثواب بفضيلة الوقت وقال
ابن عباس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام لقي ركبا جمع راكب كصحب وصاحب
وهم العشرة فما فوقها من اصحاب الابل في السفر بالروحاء بفتح الراء والمد اسم
موضع على نحو من اربعين ميلا من المدينة وقيل ستة وثلاثين ميلا فرفعت اليه
اي اخرجت الى النبي امراة من الهودج صبيا اخذته على يديها قالت الهذا
حج اي اينفع الحج لهذا قال نعم لان الحج النفل وللك اجر واما الفريضة فلا وعن
ابن عباس قال ان امراة من خثعم بفتح الخاء اسم قبيلة قالت يا رسول الله ان
فريضة الله على عباده في الحج ادركت اي فريضة الله ابي مفعول ادركت شيخا منصوب
على انه حال من ابي اي حال كونه شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة اي لا يقدر على ركوب
الدابة الضعيفة افاحج عنه قال نعم وذلك اي المذكور جرى في حجة الوداع وعلى جواز
حج المراة عن الرجل خلافا للبعض وقال اتى رجل الى ابن عباس قال رجل ان اختي نذرت ان
تحج وانها ماتت فقال النبي عليه السلام لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال
فاقض دين الله فهو احق بالقضاء وفيه دليل على جواز حج الرجل عن المراة وعلى ان ما في
ذمته حق الله من حج او كفارة او نذر او صدقة او زكوة يجب قضاؤها مقدما على الوصايا
والميراث اوصى به او لا كالقضاء دين العباد وعنه وقال لا يخلون رجل بامراة ولا تسافرن امراة
الا ومعها رجل محرم فقال رجل يا رسول الله اني اكتتبت في غزوة كذا وكذا اي كتب
اسمي في جملة الغزاة وخرجت امراتي حاجة وليس معها احد من المحارم قال اذهب
فاحجج مع امراتك ولا تخرج للغزو وقالت عائشة رضي الله عنها استاذنت النبي عليه السلام

في قلتها وقال حجها وكن في الحج يعني لا تحصا وعليكن وعليكن الحج اذا وجدتن وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة الا
ومعها ذو محرم وهو كل من حرم نكاحها على التأبيد دليل على عدم لزوم الحج
عليها اذا لم يكن معها ذو محرم وبهذا قال ابو حنيفة ومحمد رحمهما الله وقال مالك رحمه
يلزمها اذا كانت جماعة من النساء وقال الشافعي يلزمها اذا كانت معها امرأة ثقة
وعن ابن عباس رضي الله عنهما وقّت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي عيّن حدّ الاحرام
وموضعه لاهل المدينة ذا الحليفة على فرسخين من المدينة وعشر مراحل من مكة تصغير حلفة
مثال قصبة ماء من مياه بني جشم وجشم ولاهل الشام الجحفة بين مكة والمدينة
من آن تمضي يحاذي ذا الحليفة على خمسين فرسخا من مكة سميت بها لاجحاف السيل
باهلها الى ذهابه بهم وكان اسمها المهيعة قبل ان اجحف السيل باهلها
ولاهل نجد قرن المنازل بسكون الراء ونجدها وقيل بحركتها خطأ جبل املس مدور
كأنه بيضة مشرف على عرفات ويقال له قرن بحذف المضاف اليه وقرن المنازل ايضا
بالاضافة ولاهل اليمن يلملم جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة فهن لهن
اي فهذه المواقيت لهذه المواقيت اي لاهلها على حذف المضاف ودل عليه قوله
ولمن اتى عليهن من غير اهلهن اي هذه المواقيت لاهلهن المارين بهن ولمن اتى
عليهن من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمرة فمن لم يرد شيئا منهما فمن كان
دونهن اي من كان بيته اقرب الى مكة من هذه المواقيت فمهله اي موضع اهلاله
اي احرامه من اهله اي من بيته ولا يلزمه الذهاب الى الميقات وكذاك فكذاك اي وكذلك
الادون فالادون والادخل فالادخل من المواقيت حتى اهل مكة يهلون منها
اي يحرمون من بطن مكة وهذا مخصوص بالحج لانه عليه السلام امر عائشة رضي الله عنها حين
ارادت ان تعتمر بعد التحلل من الحج ان تخرج الى الحل فتحرم وعن جابر عن رسول الله صلعم
قال مهل اهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الاخر فيه حذف مضاف اي مهل الطريق
الاخر الجحفة اذا جاؤا من طريق الجحفة فهي ميقاتهم ومهل اهل العراق من ذات
عرق على مرحلتين من مكة سميت بها لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير ومهل اهل نجد قرن
ومهل اهل اليمن يلملم وعن انس اعتمر رسول الله صلعم اربع عمر كلهن في ذي القعدة
الا التي كانت مع حجته عمرة مبتدأ خبره في ذي القعدة من الحديبية فيها لغتان
بتخفيف الياء والتشديد والتخفيف هو الصحيح المختار وهو قول الشافعي واهل اللغة
وبعض المحدثين والتشديد قول الكسائي وابن وهب وجماهير المحدثين احد حدود
الحرم لتسعة اميال من مكة في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة
من الجعرانة بكسر الجيم وسكون العين على ستة فراسخ من مكة وقيل على تسعة اميال منها
حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته وعن البراء بن عازب اعتمر رسول



الله في ذي القعدة قبل ان يحج مرتين من الحسان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلعم يا ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرع بن حابس فقال
أفي كل عام يا رسول الله قال لو قلتها نعم لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا
الحج مرة اي وجوبه مرة واحدة فمن زاد فتطوع وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا او راحلة تبلغه بضم التاء وفتح الباء وتشديد اللام والضمير
فيه والمرجع اليه بيت الله لان الزاد والراحلة في معنى وهو الاستطاعة الى بيت الله ولم يحج فلا عليه
اي فلا تفاوت عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وهذا من باب المبالغة في التهديد
والوعيد تعظيما لامر الحج وتغليظا على تاركه ويجوز ان يكون المراد به من لم يحج جاحدا الوجوب وانما
خص الطائفتين بالذكر لغلبهما لا لاختصاصهما بالحج من حيث انه لم يكن مفروضا عليهم لانه من
شعار مذهب الملة خاصة وذلك ان الله تعالى يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم لا صرورة في الاسلام بالصرورة
بالصاد المهملة المفتوحة الذي لم يحج واصله من الصر الحبس والمنع اي لا يجوز ترك الحج مع الاستطاعة
وقيل هو التبتل وترك النكاح اي ليس ينبغي ان يقول لا اتزوج لانه فعل الرهبان لا من اخلاق
المؤمنين وعنه عن النبي عليه السلام انه قال من اراد الحج فليعجل اي من وجب الحج عليه واستطاع
فليعجل اتيانه والامر للاستحباب لان تاخيره جائز بعد وجوبه الى اخر عمره وعن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم تابعوا بين الحج والعمرة يعني اذا حججتم فاعتمروا
واذا اعتمرتم فحجوا فانهما ينفيان الفقر والذنوب اي يزيلان كما ينفي الكير وهو ما ينفخ فيه الحداد
لاشتعال النار لتصفية الحديد من الخبث خبث الحديد والفضة والذهب وليس للحجة
المبرورة ثواب الا الجنة وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله فقال يا رسول الله
ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة يعني الحج واجب على من وجدهما وعنه قال سأل رجل رسول الله
صلعم ما الحاج اي ما صفة الحاج الذي يحج قال الشعث اي هو المتفرق شعر راسه من عدم غسله
وقيل المغبر الراس التفل بفتح التاء وكسر الفاء تارك الطيب فقال اي الحج افضل اي اي اعمال
الحج افضل قال العج بفتح العين وتشديد الجيم رفع الصوت بالتلبية والثج بفتح الثاء وتشديد
الجيم اراقة الدم اي دم الهدي وقيل دماء الاضاحي ويحتمل ان يراد بهما الاستيعاب
فبدأ بالاحرام الذي هو الاهلال وانتهى بالتحليل الذي هو اهراق دم الهدي اقتصارا
بالمبدأ والمنتهى عن سائر الاعمال اي افضل الحج ما استوعب جميع اعماله من الاركان والمندوبات
وغير ذلك فقال ما السبيل اي ما استطاعة السبيل المذكور في قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا
قال الزاد والراحلة وعن ابي رزين العقيلي انه اتى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله ان
ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة اي لا يستطيع فعلهما ولا الظعن اي الذهاب والركوب على
الدابة قال حج عن ابيك واعتمر صح هذا يدل على جواز النيابة وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي عليه السلام سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة بضم الشين وسكون الباء وضم الراء قال من شبرمة

الثج السيلان والصب [illegible] سيلان دم [illegible] الاضاحي

يحتمل ان [illegible] لا يستطيع الحج والعمرة [illegible]

قال لاخ لي او قريب لي قال احججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة
يدل على جواز النيابة ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام وقت لاهل
المشرق والمراد به من منزله خارج الحرم من شرقي مكة الى اقصى بلاد الشرق وهم العراقيون العقيق
وهو موضع بحذاء ذات عرق واصله كل مسيل شقه السيل فوسعه من العق وهو الشق
والقطع كانه عليه السلام عين لاهل المشرق ميقاتين العقيق وذات عرق فمن احرم من
العقيق قبل ان يصل الى ذات عرق فهو افضل ومن جاوزه فاحرم من ذات عرق جاز ولا
شيء عليه وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل
العراق ذات عرق وعن ام سلمة رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر انما خص المسجد الاقصى لفضله ولتعظيم الملة التي تحج بيت المقدس او وجبت له الجنة
شك من الراوي باب الاحرام والتلبية من الصحاح عائشة رضي الله عنها كنت اطيب النبي
عليه السلام لاحرامه قبل ان يحرم يدل على انه يجوز ان يطيب الرجل نفسه قبل ان يحرم ولحله
لا والحل يقال حل المحرم يحل حلالا اذا حل له ما حرم عليه من محظورات يعني اطيبه عليه الصلوة
والسلام لحله يوم العيد بعد رمي جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك
كاني انظر الى وبيص الطيب بالصاد المهملة الوبيص اللمعان يقال وبص البرق اي لمع يعني بقي اثر الطيب
الذي جعله عليه قبل الاحرام الى بعد الاحرام وهذا يدل على ان الطيب الذي يستعمله المحرم
قبل الاحرام لو بقي اثره بعد الاحرام من الرائحة واللون والجرم جاز هذا قول الشافعي وفي
قول مالك كره ان يبقى اثره بعد الاحرام وفي قول ابي حنيفة لو بقي جرم الطيب الذي للاحرام
لزم شاة وقول عائشة الى وبيص الطيب اي لمعانه في مفارق رسول الله صلعم المفارق
جمع المفرق وانما ذكر لفظ الجمع تعميما لسائر جوانب الرأس التي يفرق فيها كانهم سموا كل
موضع منه مفرقا بكسر الراء وفتحها وهو وسط الرأس يفرق فيه شعر الرأس جهتين وهو مذكور في
بعض طرق مسلم على لفظ الواحد وقال ابن عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلعم يهل اي
يرفع صوته بالتلبية ملبدا التلبيد هو الصاق شعور الرأس بالصمغ او الخطمي او غير ذلك كيلا
تتخلله الغبار ولا يصيبه شيء من الهوام ويقيها من حر الشمس وهذا جائز عند الشافعي وعندنا
لزمه دم ان لبد بما ليس فيه طيب لانه كتغطية الرأس ودمان ان كان فيه طيب يقول لبيك
معناه البيت بابك نجيبك اجابة من الالباب او الالباب من لب اذا اقام اي اقمت على طاعتك
قياما بعد قيام اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد بكسر الهمزة على الاستئناف
وبفتحها بتعليق الحمد بالتلبية تقديره لبيك بان الحمد والنعمة لك والملك بالنصب عطف على الحمد
لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلعم كان
اذا ادخل رجله في الغرز اي الركاب واستوت به ناقته قائمة اي رفعته مستويا على ظهرها
غالبا للمتعة وقيل به حال وكذا قائمة اهل اي رفع صوته بالتلبية ونوى الاحرام من عند



مسجد ذي الحليفة يريد ابتداء اهلاله منه وقال ابو سعيد رضي الله عنه خرجنا مع رسول
الله صلعم نصرخ بالحج صراخا اي نرفع اصواتنا بالتلبية وقال انس رضي الله عنه كنت رديف
ابي طلحة ان ركبت خلفه وانهم اي الصحابة ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة بالرفع على
خبر مبتدا محذوف اي هما والنصب بتقدير اعني والجر على انه بدل من الضمير في بهما وهذا يدل
على ان القران افضل وبه قلنا وقالت عائشة رضي الله عنها خرجنا مع رسول الله صلعم حجة
الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج يدل على جواز الافراد
والقران واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج يدل على ان الافراد بالحج افضل وبه قال
الشافعي ومالك فاما من اهل بعمرة فحل يعني من اتى بها قبل الحج فحل اي خرج من العمرة
بعد ان طاف وسعى وحلق فحل له جميع المحظورات في الاحرام ثم اذا كان يوم عرفة احرم بالحج واما
من اهل بالحج وجمع بين الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر ففي يوم النحر يرمون جمرة
العقبة وللحلق يحل لهم كل المحظورات الا مباشرة النساء فيحل لهم ذلك بطواف
الركن وقال ابن عمر تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج حال من العمرة
اي استمتع بها منضمة الى الحج بدأ فاهل بالعمرة من الميقات فاتى بافعالها ثم اهل بالحج من مكة
فان قيل روي انه عليه السلام افرد الحج وروي انه قرن قلنا في التوفيق انه عليه السلام
احرم بالعمرة في بدء امره فمضى فيها متمتعا ثم احرم بالحجة قبل طوافه وافرده بالاحرام
فصار بهما قارنا كذا روي عن الطحاوي من الحسان عن زيد بن ثابت انه راى النبي عليه
السلام تجرد اي عن ثيابه المخيط ولبس ازارا ورداء لاحرامه واغتسل هذا يدل على
ان الغسل للاحرام سنة عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام لبد رأسه
بالغسل بكسر الغين هو ما يغسل به الرأس من الخطمي وغيره عن خلاد بن السائب
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل فامرني ان امر اصحابي ان
يرفعوا اصواتهم بالاحرام والتلبية هذا سهو من ابن حبان ولفظ الحديث في
معالم السنن بالاهلال وقال بالتلبية شك من الراوي عن سهل بن سعد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يلبي الا لبى من عن يمينه وشماله
من حجر او شجر او مدر وسائر ما عن يمينه فلا اشكال ورواية من يكون على الكذبها
بها من جنس الجمادات الى جملة ذوي العقول بالكون اذ دل على المعنى المراد اي يوافق
في التلبية كل رطب ويابس على وجه الارض حتى ينقطع الارض من ههنا وههنا
اشارة الى حيث ينتهي الارض شرقا وغربا وعن ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يركع بذي الحليفة اي يصلي فيها ركعتين ثم اذا استوت به
الناقة عند مسجد ذي الحليفة اهل بهؤلاء الكلمات يعني التلبية عن عمارة
بن خزيمة بن ثابت عن ابيه عن النبي عليه السلام انه كان اذا فرغ من تلبيته سأل
الله رضوانه والجنة واستعفاه اي طلب العفو والاجارة برحمته من النار

واستغفاره باب قصة حجة الوداع بفتح الواو من الصحاح قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بالمدينة تسع سنين لم يحج ثم اذن في الناس بالحج اي
نادى فيهم بانه يريد الحج في العاشرة اي في العاشرة من الهجرة فقدم المدينة
بشر كثير فخرجنا معه حتى اذا اتينا ذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس زوجة ابي بكر
رضي الله عنه محمد بن ابي بكر رضي الله عنه فارسلت الى رسول الله صلعم كيف اصنع قال اغتسلي
واستثفري بثوب وقد مر بيان الاستثفار وهو ان يربط في وسطها شيئا
وتأخذ خرقة عريضة وتجعلها على محل الدم وتشد طرفيها من قدامها ومن ورائها
في ذلك المشدود في وسطها واحرمي فصلى يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين
في المسجد ثم ركب القصواء اسم ناقته عليه السلام وكل ما قطع اذنه فهو جدع فاذا بلغ القطع
الربع فهو قصو فان جاوزه فهو عضب فان استوصلت فهو صلم حتى اذا استوت به ناقته على البيداء
وهي المفازة التي لا شيء بها وهنا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة اهل بالتوحيد
لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
قال جابر لسنا ننوي الا الحج اي لسنا ننوي شيئا من الاشياء الا الحج لسنا نعرف
العمرة اي وما قصدناها ولا ذكرناها في الحج وكان اهل الجاهلية يرون العمرة في اشهر
الحج من افجر الفجور وانما كانوا يعتمرون بها بعد مضيها حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن
اي الحجر الاسود اما بالقبلة او باليد فطاف سبعا فرمل ثلاثا اي اسرع في المشي في ثلث
مرات من الطواف ومشى على الهينة والسكون اربعا اي في الاربعة الباقية ثم تقدم الى مقام ابراهيم
فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى فصلى ركعتين فجعل المقام بينه وبين البيت
وروي انه قرأ في الركعتين قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ثم رجع الى الركن فاستلمه
ثم خرج من الباب اي من باب الصفا الى الصفا فلما دنا اي قرب من الصفا قرأ ان
الصفا والمروة من شعائر الله جمع شعيرة وهي اعلام التي جعلت للطاعات المامورات في
الحج كالموقف والرمي والطواف والسعي ابدأ بما بدأ الله به يعني ابدأ بالصفا لانه تعالى بدأ
بذكره في الاية فبدأ بالصفا فرقي اي صعد عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله
تعالى اي قال لا اله الا الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده اي وفى بما وعد محمدا من الفتح ونصر
عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك اشارة الى قوله لا اله الا الله الى
آخره بما شاء قال مثل هذا ثلث مرات ثم نزل فمشى الى المروة حتى انصبت اي انحدرت
قدماه على درجة الاعتبار الى ارض منخفض في بطن الوادي سعى سعيا شديدا حتى اذا صعدتا
اي ارتفعت قدماه من الوادي مشى على السكون حتى اتى المروة ففعل كما فعل على الصفا يعني
رقي على المروة وقرأ من الذكر والدعاء كما فعله على الصفا حتى اذا كان آخر طوافه اي آخر سعيه
يعني اخر السعي سبعة على المروة نادى وهو على المروة والناس تحته فقال لو اني استقبلت



استقبلت يعني لو علمت في الاستقبال من امري ما استدبرت اي ما علمته في دبره يعني
لو عن لي اي ظهر هذا الرأي الذي رأيته الان عند خروجي من المدينة لم اسق الهدي
حتى يلزمني اتمام الحج والصبر على الاحرام الى الذبح فان سوقه لا يحل حتى ينحر يوم النحر ولو لم يكن
معه هدي لا يلزم هذا ويجوز له فسخ الحج بعمرة اراد بهذا القول تطييب قلوب اصحابه
لانه كان يشق عليهم ان يحلوا وهو محرم وجعلتها اي الحجة والنسكة عمرة اي جعلت
احرامي بالحج مصروفا الى العمرة كما امرتكم به موافقة لكم فمن كان الفاء فيه جواب شرط محذوف
يعني اذا تقرر ما ذكرت فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل اي فليخرج من احرامه بعد فراغه
من افعال العمرة وليجعلها اي الحجة عمرة والذبيح له ما حرم عليه بسبب الاحرام حتى يأتي
الاحرام للحج فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله العامنا هذا
يعني الاتيان بالعمرة في اشهر الحج مختص بهذه السنة ام للابد فشبك رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصابعه وقال دخلت العمرة في الحج مرتين اي قالها مرتين لا بل لابد ابد
يعني ليس هذا الاتيان بالعمرة مختصا بهذه السنة بل يجوز في جميع السنة وقدم علي من
اليمن ببدن النبي عليه السلام جمع بدنة وهي ما يتقرب بذبحه من الابل فقال عليه الصلوة
والسلام لعلي رضي الله عنه ماذا قلت حين فرضت الحج اي الزمت على نفسك
بالتلبية او بتقليد الهدي او بالنية بحسب ما يختلف فيه العلماء قال علي رضي الله عنه
قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك يدل على جواز تعليق احرام الرجل على احرام
غيره قال عليه السلام فان معي الهدي فلا تحل وامكث حراما اي اني احرمت بالعمرة
ومعي الهدي ولا اقدر ان اخرج من العمرة بل قد ادخلت الحج فيها فلا تحل بالخروج من
الاحرام كما لا احل حتى تفرغ من العمرة والحج قال اي الراوي فكان جماعة الهدي من الابل
قدم به اي بذلك الهدي علي رضي الله عنه من اليمن والذي اتى به النبي عليه السلام مائة
من الهدي قال اي الراوي فحل الناس كلهم اي خرج من الاحرام من احرم بالعمرة
ولم يكن معه هدي بعد الفراغ منها وقصروا الا النبي عليه السلام ومن كان معه هدي فلما
كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة سمي به لان الحجاج يروون فيه من الماء
لما بعده وقيل لان خليل الله عليه السلام تروى اي تفكر فيه في ذبح اسمعيل عليه السلام
وانه كيف يصنع حتى جزم عزمه يوم العاشر بذبحه توجهوا اي خرجوا من مكة الى منى فاهلوا
بالحج اي احرموا بالحج من خرج من الاحرام بعد الفراغ من العمرة وركب النبي عليه السلام فصلى بها
اي بمنى في هذا اليوم الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث اي وقف قليلا
حتى طلعت الشمس وامر بقبة اي بخيمة من شعر تضرب له بصيغة المجهول بنمرة بفتح النون
وكسر الميم اسم موضع قريب من عرفة فسار فنزل بها حتى اذا زاغت اي مالت
وزالت الشمس عن خط [illegible] وقت الظهر امر بالقصواء اي باحضارها فرحلت له اي شد عليها
الرحل فاتى بطن الوادي وهو موضع بعرفة فخطب الناس فقال ان دماءكم واموالكم اي نفوس

بعضكم دماء بعض اموالكم في غير هذه الايام حرام عليكم كحرمة يومكم هذا اي كحرمة التعرض
لهما في يوم عرفة في شهركم هذا اي ذي الحجة في بلدكم هذا اي مكة وانما اكد التحريم بهذه
الثلاثة لما تقرر عندهم انها من اشد المحرمات الا كل شيء من امر الجاهلية اي كل شيء
فعله احدهم قبل الاسلام تحت قدمي موضوع اي كالشيء الموضوع تحت القدم مجاز عن
ابطاله واهداره يعني لا مؤاخذة عليه بعد الاسلام بما فعله في الجاهلية ودماء الجاهلية موضوعة
اي متروكة يعني لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد الاسلام بما صدر عنه من القتل في جاهلية
وان اول دم اضعه من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث بن عبد
المطلب وكان مسترضعا يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد وكان طفلا صغيرا
يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل وربا الجاهلية موضوع
واول ربا اضعه من ربانا ربا العباس بدل من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله
المراد بها ما هو زائد على رأس المال لان رأس ماله غير متروك لقوله تعالى فلكم رؤس اموالكم
وانما وضع عليه الصلوة والسلام اول الامر الدماء والربا من اهله ومن الاقربين ربا عمه العباس بن عبد
المطلب ليكون امكن في القلوب وادعى الى القبول فاتقوا الله في النساء اي في امرهن فلا تؤذوهن
بالباطل فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد عليهم من الرفق بهن والشفقة
عليهن ومعاشرتهن بالمعروف واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا
ما طاب لكم من النساء ولكم اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة من باب الافعال
فرشكم احدا اي لا ياذن لاحد من الرجال الاجانب ان يدخل عليهن ويتحدث اليهن وكان ذلك
من عادة العرب لا يرون به باسا فلما نزل اية الحجاب نهوا عنه وليس هذا كناية عن
الزنا والا كان عقوبتهن الرجم دون الضرب فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور
فاضربوهن ضربا غير مبرح اي جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي باعتبار
حالكم غنا وفقرا وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي
ان عملتم به كتاب الله بالنصب بدل او بيان لما وفي النسخة بعد الابهام لتفخيم شان القرآن
ويجوز بالرفع فانه خبر مبتدأ محذوف وانتم تسئلون عني بصيغة المجهول عطف على مقدر
وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسئلكم ربكم يوم القيمة ان محمدا عليه السلام هل
بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون في ذلك قالوا نشهد انك قد بلغت الرسالة وادت
الامانة ونصحت امتك فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها حال من فاعل قال الى السماء
اي رافعها اي مرفوعة او من السبابة الى السماء وينكبها الى الناس بالباء الموحدة بعد الكاف من النكب
بالتحريك الميل اي يميلها الى الناس اللهم اشهد اي عبادك فانهم قد اقروا باني
قد بلغت اليهم رسالتك اللهم اشهد ثلث مرات ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم
اقام فصلى العصر اي جمع بينهما ولم يصل بينهما شيئا من السنن والنوافل كيلا يبطل
الجمع لان الموالاة بين الصلوتين واجبة ثم ركب حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء



القصواء الى الصخرات يريد بها الصخرات المفترشة في اصل الجبل وهو موقف الامام وكان عليه السلام يتحرى
الوقوف به وجعل حبل المشاة اسم موضع من الرمل مرتفعة كالكثبان وقيل الحبل الرمل
المستطيل وانما اضافها الى المشاة لانه لا يقدر ان يصعد اليها الا الماشي بين يديه واستقبل
القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس واردف اسامة اي اركبه خلفه ودفع اي ذهب حتى
اتى المزدلفة وهي منزلة بين منى وعرفة سميت بها لمجي الناس اليها في زلف من الليل فصلى
بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ولم يسبح بينهما اي لم يصل بين المغرب والعشاء
شيئا من السنن والنوافل ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان
واقامة ثم ركب القصواء حتى اتى المشعر الحرام سمي به لانه معلم العبادة واستقبل القبلة فحمد الله
وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر جدا اي اضاء الفجر اضاءة تامة فدفع قبل ان
تطلع الشمس واردف الفضل بن عباس اي اركبه خلفه حتى اتى بطن محسر بكسر السين المشددة
وهو معترض الطريق يقطعها عرضا والتحسير الاعياء سمي هذا الموضع به لاعياء الركاب والمشاة فيه فحرك
اي طرد ناقته قليلا اي حركها قليلا واسرع الى منى لاداء العبادات المامورة بها فيها ثم سلك
اي مشى الطريق الوسطى وهو غير الطريق الذي ذهب الى عرفات التي تخرج الى الجمرة الكبرى حتى اتى
الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف بالخاء والذال
المعجمتين الرمي برؤس الاصابع فرمى من بطن الوادي ثم انصرف اي رجع من جمرة العقبة

ثم اعطى عليا فنحر ما غبر اي ما بقي والبدن كانت سبعة وثلثين تمام المائة واشركه اي النبي عليه السلام
عليا في هديه اي اعطاه بعض الهدايا لينحره عن نفسه لانه لم يكن له هدي في تلك الحجة ثم
امر من كل بدنة ببضعة بفتح الباء الثانية اي بقطعة من اللحم فجعلت في قدر فطبخت فاكل من
لحمها الضمير يعود الى القدر ويحتمل ان يعود الى الهدايا وشربا من مرقها يدل على جواز الاكل
من هدي التطوع ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت اي مشى الى الكعبة
لطواف الفرض فصلى بمكة الظهر فاتى على بني عبد المطلب يعني عباس بن عبد المطلب ومتعلقيه
وهم يسقون على زمزم اي ينزعون الماء من بئر زمزم ويسقون الناس فقال انزعوا بني عبد
المطلب بحذف النداء دعا لهم بالقوة على النزع والاستقاء يريد ان هذا العمل اي النزع
عمل صالح مرغوب فيه لكثرة ثوابه فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم يعني لولا مخافة كثرة الازدحام
عليكم بحيث يؤدي الى اخراجكم عنه رغبة في النزع منه لنزعت معكم فناولوه اي
اعطوه دلوا فشرب منه متصل بالشرب سنة وقالت عائشة رضي الله عنها خرجنا مع النبي
عليه السلام في حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فلما قدمنا مكة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اهل بعمرة ولم يهد اي لم يكن معه هدي فليحلل ومن احرم بعمرة
واهدى اي كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة اي فليدخل الحج في العمرة ليكون قارنا ثم
لا يحل حتى يحل منهما يعني لا يخرج من الاحرام ولا يحل له شيء من المحظورات حتى يتم افعال الحج والعمرة

جميعا وفي رواية فلا يحل حتى يحل نحر هديه اي حتى يأتي يوم العيد فانه لا يجوز نحر الهدي قبله ومن
اهل بالحج فليتم حجه قالت فحضت ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فلم ازل حائضا
حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الا بالعمرة فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انقض راسي وامتشط
اي امرني ان اخرج من الاحرام العمرة واتركها باستباحة المحظورات من التمشط ونحوه لعدم
القدرة على الاتيان بافعالها بسبب الحيض واهل بالحج اي امرني ان احرم بالحج واترك العمرة
ففعلت حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر وامرني ان اعتمر مكان عمرتي
اي بدلها التي فاتت علي المصدرة من التنعيم موضع قريب من مكة بينها وبينه فرسخ وبهذا
قد تمسك ابو حنيفة رحمه الله وقال الشافعي ليس معناه انه عليه السلام امرها بترك العمرة راسا
بل امرها بترك افعال العمرة من الطواف والسعي وادخال الحج في العمرة ليكون قارنة وانما
عمرتها بعد الفراغ من الحج فكانت تطوعا لتطييب نفسها لئلا تظن لحوق نقصان بترك اعمال
عمرتها قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة اي الذين افردوا العمرة عن الحج بالبيت وبين
الصفا والمروة يعني طافوا طوافا للعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا للحج في يوم النحر بعد ان رجعوا من
منى الى مكة واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا يوم النحر لهما سعا دليل الشافعي
وعندنا يلزم القارن طوافان طواف قبل الوقوف بعرفة للعمرة وطواف بعده للحج وعن
عبد الله بن عمر تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج فساق معه الهدي
من ذي الحليفة وبدأ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبي عليه السلام بالعمرة الى
الحج فكان من الناس من اهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي عليه السلام مكة قال للناس
من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف
بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل يعني فليتم العمرة وليخرج من الاحرام ثم ليهل
بالحج وليهد اي يلزمه هدي التمتع لتقديمه العمرة على الحج في اشهره فمن لم يجد هديا فليصم
ثلثة ايام في الحج قبل يوم النحر وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف اي النبي عليه السلام للقدوم
حين قدم مكة واستلم الركن اي مسح الحجر الاسود بيده اول شيء ثم خب ثلثة اطواف اي
اسرع في المشي في ثلث مرات اظهارا للجلادة والرجولية من نفسه وممن معه من الصحابة كيلا يظن
الكفار انهم عاجزون ضعفاء ومشى اربعا اي مشى على السكون في اربع مرات فركع اي
فصلى حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا
والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف
بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله من ساق الهدي من الناس
وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلعم هذه عمرة استمتعنا
بها استدل به من قال انه عليه السلام كان متمتعا فمعناه انه استمتع بان قدم العمرة على الحج واباح
محظورات الاحرام بعد الفراغ من العمرة حتى احرم بعد ذلك بالحج ومن قال انه كان قارنا اول قوله
استمتعنا بان استمتع من امرته من اصحابه بتقديم العمرة على الحج فاضاف فعلهم الى نفسه لانه هو



الآمر فمن لم يكن عنده الهدي فليحلل الحل كله تاكيد له اي فليجعل حلالا على نفسه جميع ما حل له قبل الاحرام
بالعمرة بعد الفراغ من افعالها فان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيمة يعني ان دخولها فيه في اشهره
لا يختص بهذه السنة بل يجوز في جميع السنين باب دخول مكة والطواف من الصحاح قال نافع ان
كان ابن عمر رضي الله عنهما لا يقدم مكة الا بات بذي طوى بضم الطاء وفتحها اسم موضع
داخل الحرم وقيل اسم بئر عند مكة في طريق اهل المدينة يعني انه كان اذا وصل الى ذلك الموضع
ليلا لم يدخل مكة بل بات فيه حتى يصبح ويغتسل فيدخل مكة نهارا فالافضل ان يدخلها
نهارا ليرى البيت من البعد ويدعو واذا نفر منها اي رجع من مكة مر بذي طوى وبات بها حتى
يصبح ويذكر عطف على خبر كان اي كان ابن عمر يجمع هذه الافعال ويذكر ان النبي صلعم
كان يفعل ذلك وقالت عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلوة والسلام لما جاء الى
مكة دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها فيكون ذلك سنة وقال عروة بن الزبير قد حج النبي صلعم
فاخبرتني عائشة رضي الله عنها انه اول شيء بدأ به حين قدم اي قدم مكة انه
توضأ فالجملة المنعقدة من المبتدأ والخبر مفسرة لضمير الشأن او عائد الى النبي عليه السلام فالجملة
خبران ويجوز ان ينصب اول على الظرفية بعامل مضمر فيكون ان الثانية بدلا من الاولى وفي
بعض النسخ ان اول شيء ثم طاف بالبيت يدل على استحباب طواف القدوم كتحية المسجد
ثم لم تكن عمرة كذا رواه البخاري وكان نافية اي ثم لم يوجد بعد الطواف عمرة ويكون من كلام عروة
ثم حج ابو بكر رضي الله عنه فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر ثم عثمان
رضي الله عنهما مثل ذلك وفي رواية مسلم لم يكن غيره بالغين المعجمة والياء المثناة اي ثم
لم يكن بعد الطواف غيره اي لم يغير الحج ولم ينقله ولم يفسخه الى غيره لا عمرة ولا قران وقال ابن عمر رضي الله
عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف في الحج او العمرة اول ما يقدم نصب اول
على الظرفية اي في اول قدومه سعى ثلثة اطواف خببا اي اسرع بالمشي فيها ومشى على السكون
اربعة ثم سجد سجدتين اي صلى ركعتين ثم يطوف بين الصفا والمروة وقال اي الراوي
رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر الى الحجر اي ابتدأ من الحجر الاسود واسرع في مشيه
حتى وصل اليه فعل ذلك ثلثا ومشى اربعا يدل على استحباب الرمل في الثلثة الاول والهينة
في الاربعة الاخيرة وكان يسعى ببطن المسيل اسم موضع بين الصفا والمروة اذا طاف
بين الصفا والمروة يعني اذا نزل من الصفا يمشي على السكون حتى وصل اول بطن المسيل ثم
سعى سعيا شديدا حتى وصل الى آخره وقال جابر ان رسول الله صلعم لما قدم مكة اتى الحجر
فاستلمه ثم مشى على يمينه اي يمين الحجر الاسود يعني دار حول الكعبة بحيث جعل الكعبة على يساره
فرمل ثلثا ومشى اربعا وسئل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رايت رسول الله يستلمه ويقبله
والاستلام ان يتناوله باللمس والتقبيل او ادرك بعض وجه الحجر للبيت بمنزلة اليد اليمين يسوغ
تقبيلها للوافدين اليه تعظيما له وقال ابن عمر رضي الله عنه لم ار النبي عليه السلام يستلم من البيت
الا الركنين اليمانيين هما الركن الاسود والركن اليماني وانما قيل اليمانيين للتغليب خصهما

بالاستلام لبقائهما على بناء ابراهيم دون الركنين الآخرين يقال لهما الشاميان وعن ابن عباس
رضي الله عنهما طاف النبي صلعم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن اي الحجر الاسود بمحجن اي عصا
معوج الرأس مثل الصولجان وعنه ان النبي عليه السلام طاف بالبيت على بعير كلما اتى على
الركن اشار بشيء في يده وكبر والحديث يدل على جواز الطواف راكبا ولكن المشي افضل
وعن ابي الطفيل انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويستلم الركن
بمحجن معه ويقبل المحجن وفيه من التعظيم ما ليس في تقبيل اليد لانه اقرب الى التواضع والبعد من تهمة الترفع
وفيه دليل على ان العاجز عن الاستلام يجوز له ذلك بعصا وسوط ونحوهما وله تقبيل ذلك الشيء وعن
عائشة رضي الله عنها خرجنا مع النبي عليه السلام لا نذكر الا الحج اي لا ننوي ولا نحرم الا بالحج فلما
كنا بسرف بفتح السين وكسر الراء المهملات اسم موضع بمكة على ستة اميال وقيل سبعة وقيل
عشرة طمثت بفتح الطاء وكسر الميم اي حضت فدخل النبي ع م وانا ابكي قال لعلك نفست بفتح
النون وكسر الفاء بمعنى حضت قلت نعم قال فان ذلك شيء كتبه الله تعالى على بنات آدم فافعلي
ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري يدل على ان للحائض ان تاتي بمناسك
الحج الا الطواف فانه لا يجوز بدون الطهارة وقال ابو هريرة بعثني ابو بكر في الحجة التي امره النبي
عليه السلام عليها بتشديد الميم اي جعله اميرا على القافلة في السنة التاسعة قبل حجة الوداع بفتح
الحاء وكسرها يوم النحر منصوب على الظرفية لبعثني في رهط يؤذن متعلق به بصيغة الغائب
والضمير راجع الى الرهط باعتبار اللفظ ويجوز ان يكون لابي هريرة على التفات اي ليعلم
في الناس ويروى على صيغة المتكلم الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وكانوا
في الجاهلية يطوفون عراة ويقولون لا نطوف في ثياب عصينا فيها وعن المهاجر سئل جابر رضي الله
عنه عن الرجل يرى البيت حال من الرجل وكذا يرفع يديه قال قد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم نكن نفعله اي لم يكن يرفع يديه عند رؤية الكعبة وبهذا قال ابو حنيفة و
الشافعي ومالك وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اقبل رسول الله صلعم فدخل مكة
فاقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت ثم اتى الصفا فعلاه حتى ينظر الى البيت فرفع يديه
فجعل يذكر الله ما شاء ويدعو وبهذا قال احمد وسفين الثوري وعن ابن عباس رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام قال الطواف حول البيت مثل الصلوة في وجوب الطهارة عن الحدث
والخبث وستر العورة الا انكم تتكلمون فيه يجوز ان يكون استثناء متصلا اي لا في التكلم
وان يكون منقطعا اي لكن رخص لكم التكلم فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلمن الا بخير ووقفه الاكثرون
على ابن عباس وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل
الحجر الاسود من الجنة وفي النسخ حجر الاسود بالاضافة فيكون من باب اضافة الصفة الى الموصوف
وهذا يجوز حمله على ظاهره ويجوز التأويل بانه اريد به مشاركته لجواهر الجنة في الكرامة كانه نزل
منها وهو اشد بياضا من اللبن يعني انه كان في الصفاء والنورانية على هذا النعت فسودته
خطايا بني آدم معناه ذنوب الزائرين بيت الله انتقلت منهم الى الحجر فصار اسود كالحا



كالحا في الحديث ان مسح الحجر الاسود ينفي الذنوب وهذا مبني على قبول المؤمن بالايمان تصديقا
لقوله عليه الصلوة والسلام وفيه تنبيه ان الخطايا يؤثر في الجماد فيجعل المبيض منه مسودا فكيف بقلوبهم
صحيح
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجر والله ليبعثنه الله يوم القيمة وله عينان يبصر
بهما ولسان ينطق به يشهد على هذا بمعنى اللام من استلمه بحق اي بتعظيم واحترام وعلى من استلمه
بغير حق اي باستهزاء واستخفاف والنطق بعد ان كان جمادا والحيوة فيه ليتميز بين المشهود له
وعليه من زواره ولا امتناع فيه لانه تعالى قادر على جميع الممكنات وعن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة والتاويل
ان فضلهما على سائر الاحجار كفضل ياقوت الجنة الباقية على ياقوت منح الفانية وهذا
لا امتناع بتبدل ما اخرجت عليه الجنة وزواله طمس الله اي ذهب نورهما ليكون الايمان بهما بالغيب
لانه لو لم يطمس نورهما لكان الايمان بهما ايمانا بالمشاهدة والواجب المثاب هو الايمان بالغيب
ولو لم يطمس نورهما لاضاءا ما بين المشرق والمغرب وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يزاحم
على بناء الفاعل على الركنين اي اليمانيين يعني يوقع نفسه بين الخلق المجتمع عند الحجر الاسود
والركن اليماني حتى يمسح بهما وقال سمعت رسول الله يقول ان مسحهما كفارة للخطايا
وسمعته يقول من طاف بهذا البيت اسبوعا اي سبعة ايام متوالية بحيث يصلي يعني لا
يترك بين الايام السبعة يوما وصلى اثر طواف كل يوم ركعتين كان كعتق رقبة وقيل اسبوعا
اي سبعا وما وضع رجل قدما ولا رفعها الا كتب الله له بها حسنة ومحي عنه بها سيئة
ورفع له بها درجة وعن عبد الله بن السائب انه سمع النبي عليه السلام يقول فيما بين ركن بني
جمح بضم الجيم وفتح الميم بطن من قريش اراد به ركن اليماني واضافته اليهم لان مساكنهم
كانت من ذلك الشق والركن الاسود وهو الحجر الاسود ومقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة و
في الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وعن صفية بنت شيبة قالت اخبرتني بنت ابي تجراة
بضم التاء وسكون الجيم قالت دخلت مع نسوة من قريش دار آل ابي حسين ننظر
بصيغة المتكلم الى رسول الله صلعم وهو يسعى بين الصفا والمروة فرايته يسعى وان مئزره ليدور
حول رجليه وليلتفت بهما من شدة سعيه وسمعته يقول اسعوا فان الله كتب اي فرض عليكم السعي
بين الصفا والمروة ومن لم يسع لم يصح حجه عند الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة هو تطوع
وعنه انه واجب وعن قدامة بن عبد الله بن عمار انه قال رأيت رسول الله صلعم يسعى بين
الصفا والمروة على بعير لا ضرب هناك ولا طرد اي لم يكونوا يضربون الناس ولا يطردونهم
ولا قول اليك اليك اسم فعل اي ابعد عني كما هو عادة الجبابرة بل يمشي عنده من شان
الفقير والغني وعن ابي يعلى عن ابيه ان النبي عليه السلام طاف بالبيت مضطبعا ببرد اخضر
والاضطباع هو ان يجعل وسط ردائه في الابط الايمن ويجمع طرفيه على العاتق الايسر وهذا اظهار
الجلادة والرجولية وهو يدل على استحبابه في طوافه رمل وعن ابن عباس ان رسول الله صلعم
واصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت ثلثا وجعلوا ارديتهم تحت اباطهم ثم قذفوها على عواتقهم

البيان باب الوقوف بعرفة عن محمد بن ابي بكر الثقفي انه سأل انس بن مالك رضي الله
عنه وهما غاديان اي الغين المعجمة اسم فاعل من الغدو اي ذاهبان بالغداة من منى الى عرفة للوقوف
كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم اي في يوم عرفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان
يهل اي يلبي منا المهل فلا ينكر عليه اي فلا يعيبه احد ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه وهذا رخصة
يعني لا حرج في التكبير بل يجوز كساير الاذكار ولكن ليس التكبير في يوم عرفة سنة للحاج بل
السنة لهم التلبية الى رمي جمرة العقبة يوم النحر عن جابر ان رسول الله صلعم قال نحرت
ههنا اشارة الى منى ومنى مبتدأ كلها تاكيده منحر خبره والجملة حال اي لا يختص النحر بالمكان
الذي نحرت فيه من منى فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا اشارة الى عرفة وعرفة كلها
موقف ووقفت ههنا اشارة وجمع بفتح الجيم وسكون الميم المزدلفة وهي المشعر الحرام سميت
به لاجتماع الناس بها وقيل لاجتماع آدم وحوا فيه كلها موقف وقالت عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلعم قال ما من يوم ما بمعنى ليس اسمه يوم ومن ابتدائية وكذا من الثانية وخبر
اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة متعلق باكثر اي ليس يوم اكثر اعتاقا
فيه يوم عرفة وانه ليدنو اي ان الله تعالى ليقرب من العباد بفضله ورحمته ثم يباهي بهم
الملائكة اي يفتخر بالحاج على الملائكة يعني يظهر فضلهم وشرفهم بين الملائكة فيقول ما اراد
اي اي شيء يريد هؤلاء الحجاج فان ارادوا مغفرتي ورحمتي فقد غفرت لهم ورحمتهم عن
عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خال له يقال له يزيد بن شيبان قال كنا في موقف لنا
اي لاسلافنا بعرفة كانوا يقفون فيه قبل الاسلام يباعده عمرو اي يجعل ذلك الموقف
بعيدا من موقف الامام اي امام الحاج والجملة صفة موقف جدا نصب على المصدر اي يجد
في التبعيد جدا فاتانا ابن مربع الانصاري فقال اني رسول الله اي رسلني رسول الله اليكم
يقول لكم قفوا على مشاعركم اي مناسككم جمع مشعر وهو موضع النسك وكل موضع من مواضع
النسك يقال له مشعر لانه معلم العبادة فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم عم اي على
بقية من شرايع ابراهيم وهذا اعلام منه عليه السلام بانهم لم يخطئوا السنة للتعليل بان اي جزء وبعض
فيه من عرفة فهو كاف اذ عرفة وحدودها فيما بناه ابراهيم للحاج عن جابر رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عرفة موقف وكل منى منحر وكل المزدلفة موقف وكل فجاج مكة
بكسر الفاء جمع فج وهو الطريق الواسع طريق لدخول الحاج ومنحر للهدي لانها من ارض الحرم
عن خالد بن هوذة انه قال رأيت النبي عليه السلام يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائما في
الركابين اي واقفا عليهما ليراه الناس من بعيد ويسمعوا كلامه عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبي عليه السلام قال خير الدعاء دعاء يوم عرفة لانه اعجل اجابة واجزل جزاء وخير ما
قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير سمي التهليل والتحميد والتمجيد دعاء لانه بمنزلته في استجلاب الثواب لان من ذكر فقد دعا
وطلب قال عليه السلام حكاية عن الله من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين



السائلون فقد اقام الذكر مقام الدعاء عن طلحة بن عبيد الله بن كريز رضي الله عنه هذا طلحة
تابعي من الشام واما طلحة المشهود له بالجنة فابوه عبيد الله ان رسول الله عم قال ما رئي
الشيطان يوما هو فيه اصغر اي اذل ولا ادحر اي ابعد من رحمة الله من الدحور وهو الطرد والعنف
على سبيل الاهانة والاذلال ولا احقر ولا اغيظ اي اشد غيظا منه اي من الشيطان يوم عرفة
اي في يوم عرفة البعد مراده من نفسه في ساير الايام وما ذاك الا لما يرى من تنزل الرحمة
وتجاوز الله عن الذنوب العظام الا ما كان من يوم بدر استثناء من معنى الدحور فانه كان
فيه احقر منه في يوم عرفة لما رأى من نزول الملائكة لمدد المسلمين وهزم الكفار قيل وما رئي
من يوم بدر قال انه قد رأى الشيطان جبرئيل وهو يزع الملائكة اي يتقدمهم ويرتبهم
صفا للحرب من وزع يزع وزعا اي منع وكف كانه يكفهم عن الانتشار مرسل اي
هذا الحديث لان راويه تابعي عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان
يوم عرفة ان الله ينزل الى السماء الدنيا قيل معناه ينزل رحمته ويقرب فضله ويغفر انه
الى الحجاج فيباهي بهم الملائكة فيقول انظروا الى عبادي اتوني شعثا بضم الشين جمع شعث
وهو متفرق شعر الراس من عدم غسله كما هو عادة المحرمين غبرا بضم الغين جمع اغبر وهو من
التصق الغبار باعضائه كما هو عادة المسافرين ضاجين جمع ضاج اي رافعين اصواتهم
بالتلبية من كل فج عميق اي من كل طريق بعيد اشهدكم اني قد غفرت لهم فيقول الملائكة
يا رب فلان كان يرهق بتشديد الهاء على صيغة المجهول من الترهيق وهو النسبة الى الرهق
وهو غشيان المحارم وقيل اي يتهم بسوء وقيل بفتح اليا وسكون الرا وفتح الها اي
يفعل المعاصي وفلان وفلانة يعني كذلك يقولون المعاصي وليس باهل ان تغفر لهما قال يقول
الله عز وجل قد غفرت لهم وقال رسول الله صلعم فما من يوم اكثر عتيقا من النار من يوم عرفة
باب الدفع من عرفة والمزدلفة الدفع الذهاب مع كثرة من عرفة الى مزدلفة من الصحاح عن هشام
بن عروة عن ابيه انه قال سئل اسامة كيف كان رسول الله صلعم يسير في حجة الوداع اي
يسير على سرعة او على سكون حين دفع اي حين رجع من عرفات عند ابتداء السير قال كان
يسير العنق بفتحتين السير المتوسط لئلا يصدم الناس بدابته فاذا وجد فجوة اي موضعا
متسعا خاليا عن المارة وزحمة الناس نص اي اسرع جدا ويسوق دابته شديدا وعن ابن
عباس انه دفع اي رجع مع النبي عليه السلام يوم عرفة فسمع النبي عليه السلام وراءه اي
خلفه زجرا اي سيرا شديدا وضربا للابل واصواتا بسوط البعض فقال ايها الناس
عليكم بالسكينة فان البر اي الخير والرفق ليس بالايضاع وهو حمل الدابة على السير السريع يعني
الاسراع ليس من البر اذا اكثر الناس فانه يؤذي الناس بصدمة الدواب والرحال وعن
ابن عباس ان اسامة بن زيد كان ردف النبي عليه السلام من عرفة الى مزدلفة ثم اردف
الفضل من المزدلفة الى منى فكلاهما اي اسامة والفضل قالا وفي بعض النسخ قال اعتبارا للفظ
كلا لم يزل النبي عم يلبي حتى رمى جمرة العقبة هذا يدل على ان التلبية من وقت الاحرام الى

الى رمي جمرة العقبة كلها ثم يقطع يوم العيد وبه قال احمد وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
جمع ع م المغرب والعشاء بجمع اي بمزدلفة كل واحد منهما باقامة ولم يسبح بينهما اي لم يصل بين
المغرب والعشاء شيئا من السنن والنوافل ولا على اثر اي عقيب كل واحد منهما قال عبد الله
بن مسعود ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الا لميقاتها اي لوقتها الا صلوتين
صلوة المغرب والعشاء بجمع جمع بينهما اي بمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها اي قبل وقتها
المعهودة وهو الاسفار ليسير الى المشعر الحرام وليقف فيه ويدعو ويفرغ قبل طلوع الشمس ليتعجل السير
الى منى ويستعجل بالرمي والنحر والحلق وقال ابن عباس انا ممن قدم النبي عليه السلام ليلة المزدلفة
في ضعفة اهله جمع ضعيف يعني بعثني النبي عليه السلام مع ضعفاء اهله من النساء والصبيان قبل الصبح
ليلة العيد لئلا يزدحمنا الناس في السير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما
وكان اي الفضل بن عباس رديف النبي ع م اي راكبا خلفه صلعم على ناقته انه اي النبي عليه السلام
قال في عشية عرفة وغداة جمع للناس حين دفعوا اي رجعوا من عرفة الى مزدلفة ليلة العيد وحين
ذهبوا من مزدلفة غداة يوم النحر الى منى عليكم بالسكينة وهو كاف بالتشديد اي مانع
ناقته عن السير حتى دخل محسرا وهو من منى قال عليكم بحصا الخذف جمع حصاة وهو الحجر
الصغير والخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين الرمي برؤس الاصابع اي ارموا الذي ترمى
به جمرة العقبة ولا ترموا الكبار كيلا يتاذى به الناس وقال لم يزل رسول الله صلعم يلبي
حتى رمى الجمرة عن جابر رضي الله عنه انه افاض النبي عليه السلام من جمع يقال افاض من المكان
اذا انصرف واسرع منه الى مكان اخر وعليه السكينة والوقار وامرهم بالسكينة واوضع اي اسرع
في وادي محسر وامرهم ان يرموا بمثل حصى الخذف وقال لعلي لا اريكم بعد عامي هذا وهذا وداع
منه عليه السلام للامة ولعل هنا للظن اي تعلموا مني احكام الدين فاني اظن ان لا اريكم في العام
القابل وكان الامر كما ظن ع م فانه فارق الدنيا في الثاني عشر من ربيع الاول في السنة العاشرة
من الهجرة من الحسان عن محمد بن قيس بن مخرمة انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ان اهل الجاهلية كانوا يدفعون عن عرفة حين تكون الشمس كانها عمائم الرجال في وجوههم قبل
ان تغرب ومن المزدلفة بعد ان تطلع الشمس حين تكون كانها عمائم الرجال في وجوههم انما
شبه عليه السلام ما يقع من الضوء على الوجه في طرفي النهار حين دنو الشمس من الافق وطلوعها
بالعمامة لان الناظر اذا نظر اليها في احد هذين الوقتين وهو في الادوية يجد الضوء
في وجهه كدور العمامة فوق الجبين لانه لم يصبه من الشمس الا شيء قليل يلمع لمعان بياض العمامة
فوقه وانا لا ندفع من عرفة حتى تغرب الشمس وندفع من المزدلفة قبل ان تطلع الشمس هدينا
اي ديننا وسيرتنا مخالف لهدي اهل الاوثان والشرك اي لهدي عبدة الاوثان
واهل الشرك وقال ابن عباس رضي الله عنهما قدمنا رسول الله صلعم اي بعثنا ليلة المزدلفة
الى المزدلفة قبل سائر الناس اغيلمة بني عبد المطلب تصغير اغلمة جمع غلام يريد بها الصبيان نصب
على التفسير لضمير قدمنا او على الاختصاص على حمرات اي راكبين على حمرات بضم الحاء والميم جمع حمر



جمع حمر وهي جمع حمار وهذا يدل على ان الاحسن تقديم الضعفة حتى لا يتخلفوا ولا يتأذوا بالاستعجال
والازدحام فجعل اي طفق يلطح افخاذنا اي يضربها ببطن كفه ضربا خفيفا للتلطف ويقول
ابيني بضم الهمزة بتصغير كابني كاعمى واعيم وهو اسم جمع للابن كذا ذكره سيبويه ثم صغر وجمع جمع
السلامة ثم اضيف الى اليا لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس يدل على ان الرمي قبل طلوع الشمس
بعد نصف الليل لا يجوز وبه قلنا ومالك واحمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
ارسل النبي ع م بام سلمة الباء زايدة اي ارسلها عليه ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر يدل على جواز
الرمي قبله وبه قال الشافعي وقلنا هذا رخصة خاصة لها ثم مضت اي ذهبت من منى
فافاضت اي انصرفت وطافت بالبيت وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون رسول
الله صلى الله عليه وسلم عندها اي عند ام سلمة وقال ابن عباس رضي الله عنهما يلبي المعتمر
اي المحرم بالعمرة من وقت احرامه حتى يفتتح الطواف اي يبتدأ به ثم يترك التلبية ويروى حين
يستلم الحجر اكثر العلماء على ان هذا الحديث عبارة ابن عباس ورفعه بعضهم اي قالوا
انه مرفوع اي منقول عن النبي عليه السلام باب رمي الجمار جمع جمرة وهي الحصاة من الصحاح قال
جابر رضي الله عنه رايت النبي عليه السلام يرمي على راحلته يوم النحر اي يرمي وهو راكب على ناقته
يدل على ان رمي الجمار يجوز راكبا وهو يقول لتاخذوا مناسككم اللام هي لام الامر معناه
خذوا مني مناسككم اي تعلموا مني احكام الحج فاني لا ادري قيل مفعوله محذوف اي لا ادري
ما يفعل بي لعلي اي اظن اني لا احج بعد حجتي هذه وقال جابر رضي الله عنه رايت النبي عليه السلام
يرمي الجمرة بمثل حصى الخذف وقال رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة اي جمرة العقبة
يوم النحر ضحى واما بعد ذلك اي بعد ايام التشريق فاذا زالت الشمس اي رمى فيها بعد الزوال
عن عبد الله بن مسعود انه انتهى الى الجمرة الكبرى يعني جمرة العقبة لانها جعلت حدا
نسكا في اليوم الاول بخلاف الثاني والثالث فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه
ورمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال اي ابن مسعود هكذا رمى الذي نزلت عليه سورة
البقرة يعني به رسول الله صلعم وانما خص سورة البقرة لان معظم المناسك مذكورة فيها
وعن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم الاستجمار تو بفتح التاء وضم الواو
المشددة الوتر اي الاستجمار بالحجر وتر ورمي الجمار تو اي الرمي في كل موضع من الجمار وتر وهو
ان يرمي في كل موضع سبع حصيات والسعي بين الصفا والمروة تو وهو ان يطوف سبعا
واذا استجمر احدكم فليستجمر بتو قيل المراد من الاستجمار المذكور في اول الحديث الفعل وبالمذكور اخره
عدد الاحجار وهو الثلث من الحسان عن قدامة بن عبد الله بن عمار انه قال رايت النبي
عليه السلام يرمي الجمرة يوم النحر على ناقة صهباء اي حمراء ليس ضرب ولا طرد وليس قيل
اليك اليك مر بيانه وعن عائشة عن النبي عليه السلام انه قال انما جعل اي شرع رمي
الجمار والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله وذلك بالتكبير مع رمي كل جمرة والدعوات
الماثورة في السعي بين الصفا والمروة صحيح وعن عائشة انها قالت قلنا يا رسول الله

الا بنی الهمزة للاستفهام ولا للنفی لک بناء اعم من ان یکون من لبن او قصب او خیمة
یظلک یوقع ظله علیک بمنی ویقیک من حر الشمس قال علیه السلام لا منی مناخ من سبق
ای لیس هو موضع ناخذ الابل لاحد یبرکها وانما هو موضع العبادة من رمی وذبح للهدی
والحلق وغیرها من العبادات فلو جاز البناء لکثرت الابنیة ویضیق المکان باب الهدی وهو
ما یهدی الی الحرم من بعیر او بقرة او شاة من الصحاح عن ابن عباس رضی الله عنه انه قال صلی
بنا رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم الظهر بذی الحلیفة میقات اهل
المدینة ثم دعا بناقته ای دعا ان یوتی بناقته التی اراد ان یجعلها هدیا فاشعرها ای طعنها
فی صفحة سنامها الایمن حتی یسیل منه دم لیعلم انه هدی وصفحة کل شیء جانبه وسلت
الدم عنه ای بسطه علی سنامها لیظهر اثر الاشعار اکثر وقلدها ای علق فی عنقها نعلین لیشعر
بانها هدی خارج عن ملک المهدی فلا یتعرض له السارق واصحاب الغارات وفی هذا دلالة
علی ان اشعار الهدی وتقلیده سنة ثم رکب راحلته فلما استوت به علی البیداء ومفازة
لا شیء لها اهل بالحج ای احرم به عن عائشة رضی الله عنها انها قالت اهدی النبی علیه
السلام مرة الی البیت غنما فقلدها یدل علی جواز الهدی من الغنم عن جابر رضی الله عنه انه
قال ذبح رسول الله صلی الله علیه وسلم عن عائشة ای لاجلها بقرة یوم النحر وفرق لحمها علی الفقراء
وهذا دلیل علی جواز الذبح عن الغیر وعنه قال نحر رسول الله عن نسائه ای من اجلهن بقرة
فی حجته هذا محمول علی انه علیه السلام استاذن لهن فی ذلک فان تضحیة الانسان من غیره
لا یجوز الا باذنه وعن عائشة رضی الله عنها قالت فتلت قلائد بدن النبی علیه السلام بیدی
من فتل الحبل ای ضممت بعضه الی بعض وابرمت والقلائد جمع القلادة وهو ما یعلق بالعنق
تریدها البدن البدن التی اهداها علیه السلام وبعثها مع ابی بکر رضی الله عنه فی العام السابق علی حجته ع م
ثم قلدها ای النبی علیه السلام تلک البدن واشعرها واهداها ای بعثها الی مکة هدیة فما حرم
علیه شیء کان احل له انما قالت ذلک لما بلغها من فتیا ابن عباس فیمن بعث هدیا الی مکة
انه یحرم علیه ما یحرم علی المحرم حتی یبلغ الهدی محله وینحر وقالت فتلت قلائدها ای قلائد
البدن من عهن ای من صوف مصبوغ کان عندی ای فی بیتی ثم بعث بها مع ابی عن
ابی هریرة رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رأی رجلا یسوق بدنة فقال ارکبها
فقال انها بدنة فقال ارکبها ویلک نصب علی المصدر وهو دعاء بالسوء والهلاک وانما
دعا علیه حیث لم یجب الی ما دعاه الیه فی الثانیة او الثالثة وهذا یدل علی ان سائق الهدی
هدیا له رکوبها غیر مضر لها سواء اضطر الی ذلک او لا وبه قال الشافعی ومالک واحمد
رحمهم الله وسئل جابر بن عبد الله عن رکوب الهدی فقال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم
یقول ارکبوها بالمعروف ای بوجه لا یلحقه ضرر اذا الجئت الیها ای اذا اضطررت واحتجت الی رکوبها
حتی تجد ظهرا ای مرکوبا سمی به لانه یرکب ظهره وهذا یدل علی ان جواز رکوب الهدی اذا کان مضطرا
الی ذلک بان لم یجد مرکوبا غیرها وبه قال ابو حنیفة وقال ابن عباس بعث رسول الله صلعم ست

ای لم یبق لها حلال بل الحرم بان ... المقول ... بین ... محشی



ست عشرة بدنة مع رجل هو ناجیة بن جندب الاسلمی صاحب بدن النبی علیه السلام وامره فیها
بفتح الهمزة وتشدید المیم ای جعله امیرا وحاکما فی نحر تلک البدن بمکة وتفریق لحمها علی الفقراء
من الحرم وغیرها فقال یا رسول الله کیف اصنع بما ابدع علی منها علی بناء المجهول ای انقطعت
عن السیر للکلال وانما لم یقل بی لانه لم یکن راکبها وارادها بحبس علی من الکلال قال انحرها
ثم اصبغ نعلیها المقلد بها فی دمها ثم اجعلها علی صفحتها ای اضرب نعلیها علی جانب
الیمنی من سنامها لیعلم المار انه هدی فمن کان محتاجا اکل منه ولا تاکل منها انت
ولا احد من اهل رفقتک انما نهاهم عن اکلها کیلا یتوهم احد انهم نحروها لاجل انفسهم
ولم یکن هذا ابدع فی الطریق وقال جابر نحرنا مع رسول الله صلعم عام الحدیبیة وهی السنة السادسة
من الهجرة التی جاء النبی علیه السلام من المدینة الی مکة للعمرة فاحصره المشرکون بالحدیبیة
وهو موضع فی طریق الحل البدنة عن سبعة ای عن سبعة اشخاص والبقرة عن سبعة
وفی الصحاح البدنة ناقة او بقرة تنحر بمکة سمیت بذلک لانهم کانوا یسمنونها الجبل وعن
ابن عمر انه اتی علی رجل قد اناخ بدنته للحلة صفة رجل ینحرها حال عن بدنة والعامل اناخ فقال
ابعثها قیاما مصدر بمعنی اسم الفاعل وانتصابه علی الحال والعامل محذوف ودل علیه
قرینة الحال ای انحرها قائمة مقیدة سنة محمد علیه السلام نصب بعامل مضمر علی انه مفعول
ای متقضیا فی نحرها سنة محمد ع م او علی الاختصاص ای الزم سنة محمد وفی
بعض النسخ بالرفع ای ذلک سنته ع م وقال علی رضی الله عنه امرنی رسول الله صلی الله
تعالی علیه وسلم ان اقوم علی بدنه بضم الباء ای علی نحر هدیه علیه السلام ان اتصدق بلحمها
وجلودها واجلتها جمع جلال وهو جمع الجل للفرس وان لا اعطی الجزار منها بفتح الجیم
المشددة هو الذی یذبح الجمل قال نحن نعطیه من عندنا ای نعطی الجزار من مالنا وقال
جابر کنا لا ناکل من لحوم بدننا فوق ثلث لنهینا علیه عن ذلک فرخص لنا رسول الله
صلی الله علیه وسلم فقال کلوا وتزودوا فاکلنا وتزودنا فیه دلیل علی انه لا یجوز للمهدی
ان یاکل من هدی التطوع متی شاء واما ابو الواجب من الهدی کدم التمتع والقران
وجبوا بالافساد وجزاء الصید فلا یاکل المهدی منه بل علیه التصدق عنه بعضهم
وبه قال الشافعی من الحسان عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اهدی ای
ارسل الی مکة عام الحدیبیة فی هدایا رسول الله من باب اقامة الظاهر مقام المضمر ای فی هدایاه
جملا بنصب هدی کان لابی جهل اخذه النبی علیه السلام فی غزوة البدر غنیمة فی انفه برة
بضم الباء وتخفیف الراء ای حلقة من فضة تکون فی انف البعیر یشد به الزمام لیغیظ بذلک
المشرکین ای یوصل الغیظ والاذی الی قلوب المشرکین فی نحره علیه الصلوة والسلام ذلک
الجمل لیعلموا ان ما اخذوه منهم من المال هو حقیر عند المؤمنین ویسیر وهو من وهب
عن جابر رضی الله عنه ان النبی علیه السلام قال البدنة عن سبعة والجزور عن سبعة من الابل
ما یذبح للحم یقع علی الذکر والانثی عن سبعة وعن ابن عباس رضی الله عنهما انه قال کنا مع

النبي عليه السلام في سفر فضحّى اي يوم العيد فاشتركنا في البقرة سبعة اي حال كوننا
سبعة انفس وفي الجزور عشرة نفر عن ناجية الخزاعي انه قال قلت يا رسول الله كيف
اصنع بما عطب اي وقف وعجز عن السير من البدن قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم
خلّ بين الناس وبينها التعريف فيه للعهد والمراد بهم الذين يتبعون القافلة
ويلتمسون اللقطة او جماعة غيرهم من القافلة اي فيأكلونها عن عبد الله بن قرط رضي الله عنه
عن النبي عليه السلام انه قال افضل الايام اي من افضلها عند الله يوم النحر اي يوم عيد الاضحى
ثم يوم القرّ وهو اليوم الذي يلي النحر سمي به لانهم يقرّون فيه اي يسكنون فيه بمنى ويقيمون او
لحصول القرار لهم من تعب افعال الحج وقال اي الراوي قرّب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنات خمس
او ست فطفقن يزدلفن اليه اي يقربن منه بايتهن يبدأ النحر والمجرور يتعلق بيبدأ
اي يسعى كل واحدة من تلك البدن الى النبي عليه السلام لينحرها عليه السلام اولا فلما وجبت
جنوبها اي سقطت الى الارض كناية عن موتها وسقوط دمها وفيه اشارة الى ان الابل
تنحر قائمة فان السقوط انما يتصور بعد القيام قال اي الراوي فتكلم اي النبي عليه السلام حين نحر الابل
بكلمة خفية لم افهمها لبعد مكاني عن مكانه عليه السلام فسألت الذي يليه عليه السلام تلك الكلمة
فقال ذلك الرجل قال عليه السلام حين نحرها من شاء فليقتطع اي فليأخذ منها قطعة كانه يشير
الى قوله تعالى فكلوا منها واطعموا القانع فتبعه وفيه دليل على جواز هبة المشاع باب الحلق
من الصحاح عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلعم حلق رأسه في حجة الوداع واناس من
اصحابه وقصر بعضهم وهذا يدل على جواز الحلق والتقصير وهو اخذ اطراف الشعر وقال ابن
عباس قال لي معاوية بن ابي سفيان اني قصرت من رأس النبي عليه الصلوة والسلام
اي من شعر رأسه عند المروة بمشقص بكسر الميم ثم السكون ثم الفتح ما طال وعرض من النصال
هذا لا يعارض رواية الحلق لان التقصير كان في عمرة الجعرانة التي اعتمرها عام فتح مكة ولذا
قيده بالمروة لانه محل تحلل العمرة والحلق كان في العاشرة في حجة الوداع ولذا قيده بها
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع اللهم
ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين
يا رسول الله قال والمقصرين وقد روي ان النبي عليه السلام في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثا
وللمقصرين مرة وانما خص المحلقين بمزيد دعاء وقد جهل المقصرين لانه عليه السلام قد
ساق هديه ومن كان معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر من ليس معه هدي اكثرهم بالحلق
والحل وجدوا في انفسهم شيئا لانهم ارادوا ان يفعلوا كفعله حتى يكملوا الحج وكان التقصير
في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فاخرهم واخر المقصرين والبيان ما بين الساكنين
من الغضب عن انس ان النبي عليه السلام اتى منى فاتى الجمرة يعني جمرة العقبة فرماها
في يوم النحر ثم اتى منزله بمنى ونحر نسكه اي ذبح هديه ثم دعا بالحلاق هو معمر بن عبد الله
بن نافع بن نضلة القرشي العدوي وناول الحالق اي اعطاه شقه الايمن اي الجانب الايمن



اي الجانب الايمن من شعر رأسه فحلقه يدل على ان البداءة في الحلق باليمين مسنون وعند
الشافعي ان الحلق في الحج عبادة وركن من اركانه وعند ابي حنيفة ليس بركن ولكنه
يجب الدم بتركه ثم دعا اي النبي ابا طلحة الانصاري وهو حافر قبر النبي عليه السلام فاعطاه اياه
اي اعطاه ما حلق من الشعر ثم ناول اي النبي عليه السلام الحالق الشق الايسر فقال احلق فحلقه
فاعطاه ابا طلحة فقال عليه السلام اقسمه بين الناس اي شعر المحلوق بين الاصحاب قصدا ان
يكون تذكرة وبركة باقية بين اظهرهم لعلمه بانه قرب اجله عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كنت اطيب رسول الله قبل ان يحرم ويوم النحر يعني كنت اطيبه يوم النحر بعد رمي جمرة
العقبة قبل ان يطوف بالبيت اي طواف الزيارة بطيب فيه مسك عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم افاض اي نفر يوم النحر من منى الى مكة فطاف طواف الفرض
ثم رجع الى ذلك اليوم فصلى الظهر بمنى من الحسان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلعم نهى ان
تحلق المرأة رأسها انما نهى عن الحلق لان شعورهن زينة لهن فتركها بما يبغضهن الى ازواجهن
وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلعم ليس على النساء الحلق انما
على النساء التقصير فالسنة للمرأة ان تقص قليلا من شعرها فصل من الصحاح عن عبد الله بن
عمرو بن عاص ان رسول الله صلعم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسئلونه حال من فاعل
وقف او مفعولا ومن الناس اي وقف بمحل يسئلونه عنه يجوز ان يكون استينافا او
بيانا لعلة الوقوف فجاءه رجل فقال لم اشعر اي لم اعلم ترتيب افعال الحج وهو الرمي والذبح
والحلق والطواف فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج اي لا اثم فجاءه اخر فقال لم اشعر اي
الترتيب المذكور فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج فما سئل النبي عليه السلام عن شيء
قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج يدل على ان الترتيب سنة ولا شيء في تركه وعليه
اكثر علماء الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي واحمد واسحق رحمهم الله وقال ابو حنيفة ومالك
رحمهما الله واجب حتى يتعلق الدم بتركه واليه مال ابن جرير وتأولوا قوله لا حرج على رفع الاثم
لجهله دون الفدية وفي رواية اتاه رجل فقال حلقت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج واتاه
اخر وقال افضت الى البيت اي طفت طواف الافاضة وهو طواف الزيارة قبل ان ارمي
قال ارم ولا حرج وعن ابن عباس انه قال كان النبي عليه السلام يسئل يوم النحر بمنى فيقول لا حرج
فسأله رجل فقال رميت بعد ما امسيت اي رميت بعد العصر فقال لا حرج اعلم ان اخر وقت
الرمي يوم النحر غروب الشمس من يومه واوله بعد طلوع الفجر عندنا وبعد نصف ليلة النحر عند
الشافعي من الحسان عن علي رضي الله عنه انه قال اتاه رجل فقال يا رسول الله اني افضت
قبل ان احلق قال احلق او قصر ولا حرج وجاء اخر فقال ذبحت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج

باب خطبة يوم النحر ورمي ايام التشريق

سميت هذه الايام ايام التشريق لانهم
كانوا يشرّقون اي يقددون لحوم الاضاحي والتشريق عطف على التشريق
عن ابي بكرة رضي الله عنه انه قال خطبنا النبي عليه السلام اي وعظنا يوم النحر قال

اي الزمان اراد به السنة قد استدار كهيئته صفة مصدر محذوف اي استدار استدارة مثل
حالته يوم خلق الله فيه السموات والارض اراد به دوره بالشهور الهلالية التي يدور عليها
حساب السنة العربية وبطلان ما ابدعه الجاهلية من النسيء المذكور في القران انما النسيء
زيادة في الكفر وهو تاخيرهم تحريم رجب الى شعبان والمحرم الى الصفر وذلك لانهم كانوا
اصحاب حروب وغارات فاذا جاء الشهر الحرام وهم محاربون شق عليهم ترك المحاربة فيحلونه
ويحرمون مكانه شهرا اخر حتى رفضوا تخصيص الشهر الحرام وربما زادوا واعدوا الشهور
فجعلوها ثلثة عشر او اربعة عشر ليتسع لهم الوقت وكانوا اذا اضروا ذا الحجة الى المحرم
او صفر او غيرهما اخروا الحج ايضا حتى يبلغ دور تاخيرهم ذي الحجة على حسابهم الى ذي الحجة
ووافق ذلك السنة التي حج فيها الرسول عليه السلام حجة الوداع فاعلمهم ان الشهر
النسيء قد تناسخت باستدارة الزمان وعاد الامر الى ما وضع الله عليه حساب الاشهر يوم
خلق السموات والارض السنة اثنى عشر شهرا منها اربعة حرم ثلثة متواليات ذو القعدة وذو
الحجة والمحرم ورجب مضر عطف على قوله ثلث وانما اضافه عليه السلام الى مضر وهو
القبيلة لشدة محافظتهم على تحريمه الذي بين جمادى وشعبان وانما وصف رجب
بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على
حساب النسيء ثم قال اي شهر هذا سالهم ليذكرهم حرمة الشهر ويقررها في نفوسهم ليبنى
عليه ما اراد تقريره قلنا الله ورسوله اعلم وهذا منهم رعاية للادب والاحتراز عن التقدم بين
يدي الله ورسوله والتوقف فيما لا يعلم الغرض من السؤال قال اليس ذو الحجة خبر ليس محذوف
اي هو فيه قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال اليس البلدة الحرام اي
البلدة المحرمة وهي اسم خاص لمكة قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال
اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع العرض وهو الموضع
الذي يمدح ويذم من الرجل عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا و
ستلقون ربكم اي ستبعثون وتحضرون يوم القيمة فيسئلكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا
بعدي ضلالا لا تبغي وافتقار الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم عليه اليوم من الايمان
والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تاخذوا اموالهم بالباطل لا يضرب بعضكم رقاب بعض فان
هذه الافعال من الضلالة الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد
الغائب اي فليبلغ من سمع كلامي وحضر لي ما سمع مني الغائبين فرب مبلغ بفتح اللام
اوعى من سامع اي فرب غائب اذا بلغه كلامي كان اشد حفظا وادوم قراءة ومراعاة
ممن سمع وهذا تحريض على تعليم الناس احاديثه عليه السلام وغيره من العلوم الشرعية فانه
لولا التعليم والتعلم لانقطع العلم بين الناس عن وبرة رضي الله عنه بفتحتين انه
قال سالت ابن عمر متى ارمي الجمار قال اذا رمى امامك فارمه يعني اقتد في الرمي بمن هو
اعلم منك بوقته فاعدت عليه المسئلة فقال كنا نتحين اي نطلب الحين وهو الوقت اي



وهو الوقت اي ننتظر دخول وقت الرمي وقيل اي نحفظ الوقت ونراقبه زوال الشمس
فاذا زالت الشمس رمينا اي جمار ايام التشريق وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
كان يرمي جمرة الدنيا بسبع حصيات الادنى اي الاقرب وهي التي يبدا بها في الرمي ووصفها
بالدنيا لدنوها من منازل النازلين عند مسجد الخيف وهناك كان مناخه عليه السلام
واضافها كاضافة مسجد الجامع وفيه حذف اي جمرة العقبة الدنيا يعني يرمي في الموضع الاول
من المواضع الثلثة بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة اي عقيبه ثم يتقدم اي يذهب قليلا
من ذلك الموضع حتى يسهل اي يبلغ الى موضع سهل لين وهو الموضع الذي رمى فيه
فيقوم مستقبل القبلة طويلا اي قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى اي جمرة الوسطى
بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ياخذ بذات الشمال اي يذهب على شمال الجمرة الوسطى
فيسهل يقال سهل اذا صار اليه ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا
ثم يرمي جمرة ذات العقبة وهي جمرة التي بمكة ولا يرمي يوم النحر الا جمرة ذات العقبة
وبعده يرمي الثلث على الترتيب المذكور في الحديث من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر
عند كل حصاة ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رايت النبي عليه السلام يفعله
وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلعم
ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقاية الحاج وهي في الاصل مصدر اطلق هنا على المحل
او المراد اهل السقاية فاذن له اذن عليه الصلوة والسلام للعباس بذلك يدل على جواز
ترك المبيت بغير عذر انه عندنا ولا شيء عليه وعند الشافعي لزمه في ليلة درهم وفي ليلتين
درهمان وفي ثلث ليال دم وقال مالك يلزمه بكل ليلة دم وعن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل هو فضل بن عباس
اذهب الى امك فات رسول الله صلعم بشراب من عندها فقال اي النبي عليه السلام
اسقني من هذه السقاية فقال اي العباس يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال
عليه السلام اسقني فشرب منه شرب عليه السلام منه ليرفع وسوستهم من جعل ايديهم
فيه وفيه دليل على ان الماء الطاهر لا يصير نجسا بجعل الناس ايديهم فيه ما لم يتيقن بنجاسة
ايديهم ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال
لولا ان تغلبوا اي لولا مخافة غلبة الناس عليكم في الاستقاء اقتداء بفعلي لنزلت
حتى اضع الحبل على هذه واشار الى عاتقه فشاركتكم في الاستقاء وفيه حث
على العمل في البر وعن انس ان النبي عليه السلام صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء في
اليوم الاخر من ايام التشريق ثم رقد رقدة اي نام نومة من الليلة التي بعد ايام التشريق
بالمحصب بفتح الصاد وهو موضع قريب الى الابطح من مكة ثم ركب وسار الى البيت فطاف به
طواف الوداع فنزول المحصب من المناسك سنة عند ابن عمر وسئل انس عن النبي عليه السلام
اين صلى الظهر والعصر يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة قال بمنى فقيل فاين صلى العصر

يوم النفر بفتحتين اي يوم الرجوع وهو اليوم الثالث من ايام التشريق ويسمى النفر الثاني لان من
لم ينفر في اليوم الثاني من منى ينفر في اليوم الثالث قال الابطح بفتح الهمزة هو مسيل واسع
فيه دقاق الحصى اراد به المحصب عبر عن موضع واحد تارة بالابطح وتارة بالمحصب واوله عند
منقطع وادي منى واخره متصل بالمقبرة التي يسميها اهل مكة بالمعلى ثم قال افعل كما فعل
ابوك اراد به من تعليمه الناس مناسك الحج فنزول الابطح ليس بسنة اي ليس بنسك
من مناسك الحج انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان اسمح اي اسهل لخروجه اذا خرج
من منى الى مكة لطواف الوداع وقالت اي عائشة احرمت من التنعيم بعمرة فدخلت مكة فقضيت
عمرتي اي اتممتها وهو بدل من العمرة التي خرجت منها بسبب حيضها وانتظرني رسول الله صلعم
بالابطح حتى فرغت فامر الناس بالرحيل فخرج فمر بالبيت فطاف به اي بالبيت طواف
الوداع قبل صلوة الصبح ثم خرج الى المدينة وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان
الناس اذا فرغوا من افعال الحج ينصرفون في كل وجه اي يذهبون في كل جانب الى اوطانهم
بلا طواف الوداع فقال رسول الله صلعم نهيا عن ذلك لا ينفرن اي لا يذهبن احد حتى
يكون اخر عهده بالبيت اي حتى يطوف طواف الوداع وهذا يدل على وجوب طواف الوداع
الا انه خفف عن الحائض يعني جوز لها ترك طواف الوداع وكذا عن النفساء ولا دم
عليها وعليه الاكثر وبه قال الشافعي وعن عائشة حاضت صفية ليلة النفر اي يوم النفر لان
النفر لم يشرع في تلك الليلة بل في يومها فقالت ما اراني اي ما اظنني الا حابستكم اي
مانعتكم عن الرحيل الى المدينة بان تنتظروا انقطاع طهري فاطوف طواف الوداع كان ظنها عليها
ان الحج كما يتوقف انعقاده على طواف الزيارة يتوقف على طواف الوداع قال النبي عليه
السلام عقرى حلقى بغير تنوين صفتان للمرأة دعا بصيرورتها عاقرا واصابة داء في حلقها
وقيل المصيبة من العقر بمعنى الخمش وحلق الراس لان العرب كانوا يفعلون ذلك عند
شدة المصيبة ومحلها رفع اي هي عقرى وحلقى او مصدران على فعلى بمعنى العقر والحلق
اي اصابها الله بعقر في جسدها بوجع في حلقها وكيف كان فهو دعاء لا يراد به وقوعه
انما هو عادة بعضهم في التلطف اطافت يوم النحر اي طواف الفرض قيل نعم قال فانفري
اجاز عليه السلام لها ان تنفر اذا حاضت من غير طواف الوداع من الحسان عن عمرو بن
الاحوص انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول في حجة الوداع اي يوم هذا قالوا يوم الحج
الاكبر قال ابن عباس هو يوم عرفة لانه من ادرك عرفة فقد ادرك معظم الحج سمي بالحج الاكبر
من يوم الجمعة وهو حج المساكين وقيل هو الذي حج فيه رسول الله صلعم لانه اجتمع فيه حج
المسلمين وعيد اليهود والنصارى ولم يجتمع قبله ولا بعده قال فان دماءكم واموالكم
واعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا الا لا يجني جان الا على نفسه الا لا يجني
جان على ولده ولا مولود على والده الا وان الشيطان قد ايس ان يعبد في بلدكم
هذا يعني لن يطاع ابدا الشرك لن تعبدوا الطاغوت وغير الله من الاصنام بعد هذا ابدا المعنى



بمعنى حالا فيكون ظرفا لابسا ويجوز فقط فيكون راجعا الى النفي اي لا ابعد فقط ولكن ستكون
له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم فسر رضي به صحيح عن رافع بن عمرو المزني رضي الله عنه قال رايت
رسول الله صلعم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء اي بيضاء لا يخالطه
لونها سواد واي ركب عليها وعلي يعبر اي يبلغ عنه اي عن النبي صلعم والتعبير في الاصل
المعنى بتوسط العبارة في نفسك والمراد هنا ابلاغ المعنى كلامه ويرفع صوته بما يسمع من كلام
رسول الله صلعم ليسمع الناس والناس بين قائم وقاعد اي بعضهم قيام وبعضهم قعود
نصبه عليه السلام عليا رضي الله عنه لاسماع موعظته من لم يسمع صوته لكثرة الازدحام في ذلك
الموضع لانه عليه السلام كان في ذلك الموسم باين انه لا يحصى عددهم وكان صوته لا يبلغ
اخرها القوم عن ابي الزبير اسمه محمد بن مسلم المكي التابعي عن عائشة وابن عباس
ان النبي عليه السلام اخر طواف الزيارة وهو طواف الافاضة يوم النحر الى الليل واول وقته
عند الشافعي بعد نصف ليلة العيد وعند ابي حنيفة واحمد ومالك بعد طلوع فجر يوم النحر وانما
اخر فاي وقت طاف جاز سواء يوم النحر وايام التشريق وبعدها لكن ينبغي ان لا يخرج من مكة
حتى يطوف وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي عليه السلام لم يرمل في السبع الذي افاض
فيه اي من عرفة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلعم انه قال اذا رمى احدكم جمرة العقبة
فقد حل له كل شيء الا النساء ضعيف منقطع عن القاسم عن عائشة انها قالت افاض
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طاف طواف الفرض من اخر يومه اي في اخر يوم النحر حين صلى
الظهر في الكلام تقديم فالمعنى صلى الظهر والعصر معا في يوم عرفة ووقف ثم افاض من
اخر يومه يدل عليه حديث حجة الوداع ثم رجع الى منى فمكث بها ليالي ايام التشريق يرمي
الجمرة اذا زالت الشمس بيان لوقت الرمي في ايام التشريق كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل
حصاة ويقف عند الاولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي الثالثة فلا يقف عندها
عن ابي البداح بن عاصم بن عدي عن ابيه انه قال رخص رسول الله صلعم لرعاء الابل
في البيتوتة اي ترك المبيت بمنى ليالي ايام التشريق لاشتغالهم برعي الابل وحفظها
وان يرموا اي رخص لهم ان يرموا يوم النحر جمرة العقبة ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر
فيرموه في احدهما اي فيرموا رمي يومين في احد اليومين من ايام التشريق فان رموا ذلك
في اليوم الثاني اداء وان رموا في اليوم الاول منهما كان رمي اليوم الاول اداء ورمي اليوم
الثاني تعجيلا وهذا لا يجوز عند الشافعي ومالك لان ما لم يجب لم يجز تقديمه وجاز بعضهم

باب ما يجتنبه المحرم من الصحاح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا سال رسول الله
صلعم ما يلبس المحرم اي سال عن الشيء الذي يلبسه المحرم من الثياب ويجوز ان يكون ما
استفهامية فقال لا تلبسوا القمص جمع قميص وهو الثوب المخيط ولا العمائم جمع عمامة ولا
السراويلات وبهذا قال مالك وابو حنيفة ليس له لبس السراويل مطلقا مع وجود الازار وفقده
وفي رواية ولا البرانس جمع برنس وهو قلنسوة طويلة وكان الحجاج يلبسونها في صدر الاسلام

هي من لبد يقال بالفارسية وبلغاري بر طوله ذكر البرانس بعد ذكر العمائم يدل على انه لا يجوز تغطية
الرأس لا بنادر ولا بمعتاد والالباس فان غطى منه شيئا فعليه الفدية ولا الخفاف بكسر
الخاء جمع خف الا احد لا يجد نعلين فيلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين فيصير كالمكعب
فان لبس قبل القطع فعليه فدية او بعد مع وجود النعلين وجبت الفدية عند بعض
لانه لم يؤذن فيه الا عند عدمهما ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران ولا ورس
هو نبات اصفر يشبه الزعفران يكون باليمن يصبغ به وهذا يدل على منع المحرم عن الطيب في
بدنه وثيابه وفي رواية ولا تنتقب المرأة المحرمة اي لا تستر وجهها بالنقاب ولا تلبس
القفازين بالضم والتشديد شيء تتخذه الصائدة في يديها من جلد او لبد وقيل هو شيء تلبسه
العربيات في ايديهن لتغطية الاصابع والكف توقيا من البرد ونحوه وقد يكون طويلا الى المرفق
والعضد وقد يكون قصيرا وعن ابن عباس انه قال سمعت رسول الله صلعم يخطب وهو يقول
اذا لم يجد المحرم نعلين لبس خفين وبهذا تمسك عطاء واحمد وقال يجوز لبسهما بلا قطع لانه
ف وقلنا حديث ابن عمر رضي الله عنهما صحيح وفيه امر بقطعهما ولان فيما امر به الشرع واذن
فيه بل الف وفيما نهى عنه وقال احمد يجوز لبسهما من غير قطع لحديث ابن عباس وذهب جمهور
العلماء الى انه لا يجوز لبسهما الا بعد قطعهما اسفل من الكعبين لحديث ابن عمر قالوا حديث ابن
عباس مطلق وحديث ابن عمر مقيد والمطلق محمول على المقيد ثم اختلفوا في لبس الخفين
لعدم النعلين هل يجب عليه فدية ام لا فقال مالك والشافعي رحمهما الله لا شيء عليه لانها
لو وجبت لبينها عليه السلام وقال ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله تجب عليه الفدية كما اذا احتاج
في حلق الراس يحلقه ويفدي واذا لم يجد ازارا لبس سراويل وبهذا قال الشافعي لو لبس مع
فقد الازار لا فدية عليه وعليه الاكثر وعن يعلى بن امية انه قال كنا عند النبي صلعم بالجعرانة بكسر الجيم
وسكون العين والتخفيف وقد يكسر العين ويشدد الراء وهي من طرف الحل وميقات لاحرام العمرة
بينها وبين مكة تسعة اميال واجاءه اعرابي عليه جبة وهو متضمخ اي متطيب متلطخ بالخلوق وهو
بفتح الخاء نوع من الطيب يتخذ من زعفران وغيره فقال يا رسول الله اني احرمت بالعمرة وهذه
علي فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها امر بالغسل وبنزع الجبة ولم
يأمره بالفدية دليل على انه لو تطيب ولبس جاهلا لا فدية عليه وبه قال الشافعي وعندنا يلزمه دم
ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجتك اي من اجتناب النساء والطيب واللباس وغيرها من منهيات
الاعمال النسك ولا وقوف بعرفة مع توابعه في العمرة وعن عثمان رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح يروى بصيغة الخبر ولا للنفي وبصيغة النهي ولا للنهي الجازمة
وذكر الخطابي انهما على صيغة النهي اصح والاول منهما من النكاح والثاني من الانكاح قال الاكثر منهم
الشافعي ومالك العقد والنكاح زوجا كان المحرم او امرأة او وليا وكذلك لا يخطب هو من الخطبة بالكسر
طلب المرأة للنكاح وهذا نهي تنزيه بخلاف الاولين وروي عن ابن عباس ان النبي صلعم تزوج ميمونة
وهو محرم احتج بهذا ابو حنيفة وسفيان الثوري على صحة نكاح المحرم وعن يزيد بن الاصم ابن اخت ميمونة



ميمونة عن ميمونة ان رسول الله صلعم تزوجها وهو حلال قال الشيخ المصنف الامام الاجل
الاكثرون تمسكوا بهذا الحديث على انه تزوجها حلالا لانه نصب على الحال اي في حال كونه حلالا لان راويه
اخت ميمونة وغيره قلنا يحتمل انه عبر بالتزويج عن الدخول بها توفيقا بين الروايتين لما روي انه
عليه السلام تزوجها وهو محرم وبنى بها اي دخل وهو حلال وعن ابي ايوب ان النبي عليه السلام
كان يغسل راسه وهو محرم اتفق العلماء على جواز غسل المحرم راسه وامرار اليد على شعره بحيث
لا ينتف شعرا وعن ابن عباس انه قال احتجم النبي عليه السلام وهو محرم يدل على جواز الحجامة للمحرم
بلا قطع شعر فان قطع فدى وعن عثمان حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل اذا اشتكى
عينه اي حصل له بهما الم والم من الوجع وهو محرم ضمدهما يقال ضمد رأسه اذا شده بالضماد
وهو خرقة يشد بها العضو المؤوف يقال ودفنه تداويا اي جملة المشقة والمكروه بالصبر
بكسر الباء الدواء المر الذي يتداوى به والمراد منه الاكتحال وقالت ام الحصين رأيت اسامة
وبلالا ابدا اخذ بخطام ناقة رسول الله اي بزمام ناقته والآخر رافع ثوبه اي جاعل ثوبه
على رأسه عليه السلام مثل ظل بحيث لم يصل الشمس الى رسول الله صلعم بل هو مرتفع عن رأسه
حتى لا يؤذيه حر الشمس يستره من الحر اي حر الشمس حتى رمى جمرة العقبة وهذا يدل على جواز
الاستظلال وكرهه احمد ومالك وعن كعب بن عجرة ان النبي عليه السلام مر به وهو بالحديبية
بتخفيف الياء قرية قريبة من مكة واكثر من المحدثين يشددونها قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو
يوقد اي يشعل النار تحت قدر ليطبخ طعاما والقمل تتهافت اي تتساقط من رأسه
على وجهه فقال ايؤذيك هوامك بتشديد الميم جمع هامة وهي الدابة التي تدب
اي تمشي على السكون مثل القمل وغيره والمراد منها القمل قال نعم قال فاحلق رأسك واطعم
فرقا بالتحريك بين ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع حنطة او شعيرا او ذبيبا او تمرا وقيل
من التمر او الزبيب صاعا والاول اصح والفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلا
وقيل الفرق خمسة اقساط والقسط نصف صاع ثلثة اصوع او صم ثلثة ايام او انسك
نسيكة اي اذبح ذبيحة وفرق لحمها بين مساكين الحرم والحديث يدل على تخيير فدية الاذى
بين الهدي والاطعام والصيام على ما نطق به القرآن ولا فرق بين الحلق لعذر وغيره
عند اكثرهم وقيل ان حلق بغير عذر تعين الدم ان قدر عليه من الحسان عن ابن عمر رضي الله عنه انه
سمع رسول الله صلعم نهى النساء في احرامهن عن القفازين والنقاب وما مس الورس والزعفران
من الثياب ولتلبس عطف على قوله نهى من حيث المعنى كانه قال لا تلبس المرأة القفازين
ولتلبس بعد ذلك ما احبت من الوان الثياب اي اصنافها معصفرا بيان للالوان
اي مصبوغا بالعصفر وجاز هذا لانه ليس بطيب بخلاف الزعفران او خزا قيل هو ثوب
من ابريسم وصوف وفي المغرب الخز اسم دابة ثم سمي به المتخذ من وبرها خزا او حليا جمع حلية
وهي [illegible] او سراويل او قميصا او خفا وعن عائشة رضي الله عنها قالت
كان الركبان وهي جمع راكب يمرون بنا ونحن مع رسول الله صلعم محرمات فاذا حاذونا اي وصلوا

خذ انا وهو محاذ بنا سدلت اي ارسلت احدانا جلبابها من راسها على وجهها الجلباب لم يمس
الجلباب بشرة الوجه كيلا يرانا الركبان الاجنبية فاذا جاوزنا كشفنا ابن عمر ان النبي عليه السلام
كان يدهن بالزيت وهو محرم غير المقتت بالنصب حال عن الزيت وبالجر صفة وهو دهن
يطبخ بالرياحين حتى يطيب ريحه يعني غير المطيب **باب المحرم يجتنب الصيد من الصحاح** عن
الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلعم اي ارسل اليه حمارا وحشيا وهو اي النبي عم
بالابواء بفتح الهمزة اسم موضع وهو مدفن ام النبي عليه السلام على عشرة فراسخ من المدينة او
بودان بفتح الواو وتشديد الدال قرية بينها وبين الابواء ثمانية اميال وقيل هي قرية
جامعة قريبة الجحفة شك من الراوي فرده عليه اي لم يقبل النبي عم ذلك الحمار منه فلما راى
عليه السلام ما في وجهه اي صاحب الحمار من اثر الاذى برده قال اعتذارا اليه وتطييبا
لقلبه انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة وحذف لام التعليل والمستثنى منه مقدر اي لامر
لعلة من العلل الا لانا حرم بضم الحاء والراء جمع حرام بمعنى محرم وهذا يدل على ان المحرم لا يقبل
الصيد حيا وان كان له قبول لحمه دون الشراء ذهب اليه الاكثر عن ابي قتادة انه خرج مع النبي
عليه السلام فتخلف اي تاخر ابو قتادة مع بعض اصحابه عن رسول الله صلعم قليلا في الطريق
وهم محرمون وهو غير محرم فراوا حمارا وحشيا قبل ان يراه فلما راوه اي اباقتادة تركوه
اي لم يقولوا هذا حمار بل سكتوا حتى راه ابو قتادة لانه لا يجوز للمحرم الدلالة على الصيد فركب
فرسا له فسالهم اي طلب منهم ابو قتادة ان يناولوه اي يعطوه سوطه فابوا اي امتنعوا
من اعطاء سوطه لامتناع اعانة المحرم غيره في قتل الصيد فتناوله اي اخذه ابو قتادة سوطه
فحمل عليه اي ركض فرسه نحو الحمار الوحشي فعقره اي قتله ثم اكله فاكلوا فندموا اي المحرمون
عن اكلهم من ذلك اللحم فلما ادركوا رسول الله صلعم سالوه قال هل معكم منه شيء
قالوا معنا رجله فاخذها النبي عليه السلام فاكلها الضمير راجع الى الرجل وفي رواية فلما اتوا
رسول الله قال هل منكم احد امره ان يحمل عليها اي يصول على الحمار الوحشي او اشار اليها
قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها يدل على جواز اكل المحرم من لحم صيد صاده حلال اذا لم
يدل عليه ولم يشر اليه وعن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام خمس اي خمس دواب مبتدا
خبره لا جناح اي لا اثم على من قتلهن في الحرم والاحرام اي سواء كان ذلك القاتل في حرم
مكة او المدينة او في حال الاحرام الفارة والغراب والحداة والعقرب والكلب العقور
اي الذي يعض الناس ويجرحهم وعن عائشة رضي الله عنها انه قال خمس فواسق يروى
برفعها وبالاضافة ايضا والاول اصح جمع فاسقة وهي المضرة من الدواب والطيور وسميت
هذه الحيوانات فواسق لخبثهن وكثرة الضرر فيهن او لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم اي لا حرمة
لهن بحال يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الابقع بفتح الهمزة الذي لونه اسود وابيض
والفارة والكلب العقور والحديا تصغير حداة فلما صغرت صارت حديئة قلبت الهمزة ياء ثم ادغمت
ثم خففت وجعلت الالف مكانها لانها لا تدل على التانيث مثل حبلى وانما خص من الحشرات



الحية لانها اقرب ضررا من الانسان بالنسبة الى غيرها وعلى هذا قياس الشافعي كل سبع
ضاري اوعادي وكل حيوان لا يؤكل فقال لا فدية على قاتلها في الحل والحرام وقال مالك ما يضر
الناس من الدواب مثل الاسد والفهد والنمر والذئب فهو كالكلب العقور فاما ما لا يضر
كالهرة البرية وكالنسر من الطيور وما اشبه ذلك فلو قتله لزمه الجزاء واجاز ابو حنيفة
سوى ما جاء في الحديث قتل الذئب واوجب الكفارة فيما عداه كالفهد والنمر والخنزير وجميع
ما لا يؤكل لحمه **من الصحاح** عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد
لكم في الاحرام حلال ما لم تصيدوه استثناء معنى واو في ويصاد لكم بمعنى الا ان لان
معنى ما لم تصيدوه في الاستثناء يعني الا ان تصيدوه او الا ان يصاد لكم فانه لا يحل لكم في هذين
الحالتين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام صلعم الجراد من صيد البحر يعني كما
يجوز للمحرم قتل صيد البحر يجوز له قتل الجراد ولا ضمان عليه قيل ان الجراد يتولد من الحيتان ولهذا
الحديث جوز بعض العلماء ان يصيده المحرم واما من لم يجوزه فيقول انه من صيد البر لانه نشوه
فيه ويحتمل الحديث معنى اخر وهو ان يقول الراوي انه من صيد البر لكن لمشاركته صيد البحر في
حكم الاكل منه من غير تذكية على ما ورد به الحديث احلت لنا ميتتان عن ابي سعيد الخدري
عن النبي عليه السلام انه قال يقتل المحرم السبع العادي اي الذي يقصد الانسان والحيوان
بالقتل والجراحة كالاسد والذئب والنمر وغيرها عن عبد الرحمن بن ابي عمار انه قال سالت
جابر بن عبد الله عن الضبع اصيد هي قال نعم فقلت انؤكل قال نعم فقلت سمعته من رسول
الله صلعم قال نعم وبهذا اجاز الشافعي واحمد اكل لحمها واوجبا الكفارة بقتلها على
المحرم صحيح وعن جابر انه قال سالت رسول الله صلعم عن الضبع فقال هو صيد ويجعل
فيها كبش اذا اصابه المحرم اي يجب في اتلاف المحرم اياه كبش يدل على وجوب الكفارة
بقتله روي عن خزيمة بن جزء بفتح الجيم وكسر الزاء انه قال سالت رسول الله صلعم
عن اكل الضبع قال اوياكل الضبع احد بهمزة الاستفهام على سبيل الانكار يعني لا ياكل الضبع
احد وبهذا قال ابو حنيفة ومالك لا يجوز اكلها وسالته عن اكل الذئب قال اوياكل الذئب
احد بهمزة الاستفهام ايضا فيه خير صفة لاحد ليس اسناده بالقوي **باب الاحصار
وفوت الحج من الصحاح** عن ابن عباس انه قال قد احصر رسول الله صلعم اي عن العمرة احصره كفار
مكة عام الحديبية في السادسة من الهجرة من دخولها فحلق راسه اي تحلل وجامع نساءه
ونحر هديه ثم رجع الى المدينة حتى اعتمر عاما قابلا وهذا يدل على ان احرامه كان بعمرة وعلى جواز التحلل
منه بالاحصار وعلى ان محل الاحصار ينحر حين احصر بخلاف ابي حنيفة وقال عبد الله بن
عمر خرجنا مع رسول الله صلعم فحال اي منع كفار قريش دون البيت اي عن البيت فنحر النبي عم
هداياه وحلق بتخفيف اللام وقصر اصحابه وقال المسور بكسر الميم مع ان مخرمة ان رسول الله
صلعم نحر قبل ان يحلق وامر اصحابه بذلك استدل الشافعي بهذا على جواز تقديم الكفارة
على الحلق ولبس المخيط وغيرهما من محرمات الاحرام وقال ابن عمر اليس حسبكم اي الم يكفكم سنة

رسول الله اى طريقه وقوله ان حبس اى منع احدكم عن الحج اى عن الوقوف بعرفة بسبب العدو
ولم يمنع عن الطواف والسعي طاف بالبيت بعد وصوله الى مكة وبالصفا والمروة ثم حل من كل شيء
اى بافعال العمرة حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم عشرة ايام ان لم يجد هديا وهذا
يدل على جواز التحلل للمحصر عن الحج بعمل العمرة وعن عائشة قالت دخل رسول الله صلعم على ضباعة بضم
الضاد بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم جد النبي عليه السلام وكانت تحت المقداد بن
الاسود فقال لها لعلك اردت الحج اى تريدين الحج قالت والله ما اجدني الا وجعة
اى ضعيفة من المرض واخاف ان لا اقدر على تمام الحج اى تريدين ان تحجي فقال لها حجي اى احرمي
بالحج واشترطي اى واعدي يوما عينك في ذلك اليوم فتحللين وقولي اللهم محلي
بفتحتين مصدر ميمي وبالفتح ثم الكسر اسم زمان او مكان اى خروجي من الاحرام حيث
حبستني اى منعتني فيه من الحج بالمرض استدل بهذا من لم ير الاحصار بالمرض ودون الاشتراط
واليه ذهب الشافعي وعن ابن عباس ان رسول الله صلعم امر اصحابه ان يبدلوا
الهدي الذي نحروا عام الحديبية للاحصار اى امرهم ان ينحروا في الحرم بدل ما نحروا في غير ذلك
العام في عمرة القضاء متعلق بالابدال وذلك لان نحرهم فيه كان خارج الحرم والنحر خارج
الحرم غير جائز عند الشافعي في سنده لا بهذا وعن الحجاج بن عمرو الانصاري انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كسر رجلاه او عرج او مرض يعني من حدث له بعد الاحرام مانع غير احصار
العدو وعجز عن تمام الحج فقد حل وعليه الحج من قابل اى بعضيه في السنة القابلة كالمحصر وبهذا
قال ابو حنيفة رحمه الله يجوز ان يخرج عن الاحرام بعذر غير الاحصار وقال بعضهم على
ان يحل بالكسر والعرج اذا شرط قبل الاحرام ضعيف لما ثبت عن ابن عباس انه قال لا
حصر الا حصر العدو وبه تمسك الشافعي ومالك واحمد قلنا المراد الحصر بالعدو من اعظم
اسباب الحصر وهذا الحديث رواه المعتبرون من اصحاب الحديث كابي محمد الدارمي والسجستاني
وابي عيسى الترمذي وابي عبد الرحمن النسائي فلعل المصنف نقله مما سواهما ورماه بالضعف
عن عبد الرحمن بن يعمر بفتح الياء والميم الديلي بضم الدال المهملة وفتح الهمزة وسكون
الياء انه قال سمعت النبي عليه السلام الحج عرفة بحذف المضاف اى معظم اركان الحج وقوف عرفة
لان الحج يفوت بفوته من ادرك عرفة اى الوقوف بها ليلة جمع اى ليلة التي سميت ليلة جمع
لانه تجمع فيها الصلاتان وهي ليلة المزدلفة قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج ايام منى اى ايام التشريق
ثلثة فمن تعجل ويجيء لازما ومتعديا فان عديته فالتقدير فمن عجل النفر في يومين اى في اخر
اليومين الاولين من ايام التشريق فلا اثم عليه وسقط عنه مبيت الليلة الثالثة ورمي
اليوم الثالث ولا دم عليه وان قدر لازما فمن تعجل في النفر وهذا اقرب ومن تأخر فلا اثم
عليه اى ليس في التعجيل ترك واجب ولا في التأخير الى اليوم الثالث ارتكاب بدعة
بل هما سواء في الجواز مع ان التأخير افضل باب حرم مكة حرسها الله تعالى من الصحاح عن
ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح يريد بها



الهجرة من مكة الى المدينة وكانت تلك فرضا على كل مسلم مستطيع قبل فتح مكة ليكون في سعة
من العبادة متمكنا من الطاعة بلا صارف ولنصر رسول الله صلعم في اعلاء كلمته واظهار
دينه فلما فتحت رفعت الهجرة لزوال الموجب ولكن بقي جهاد اى محاربة الكفار ونية
اى قصد وعزم على اعلاء الدين واظهاره تنالون بهما ثوابا ورتبة تقرب من رتبة المهاجر
وقيل المعنى ولكن جهاد في سبيل الله ونية تفارق بها الرجل اهل الفسق اذا
لم يقدر على تغييره وقيل المراد النية الخالصة في محبة الله ومحبة رسوله واذا استنفرتم
اى اذا طلب امراؤكم النفر اى الخروج للجهاد فانفروا اى فاخرجوا حيث ما كنتم ومن حث
على الجهاد وامر بها اجابة الداعي اليه تماما قال التحقيق للوجوب لئلا يختلج في صدر وهم قياس
الجهاد على الهجرة في السقوط وعنه قال قال رسول الله صلعم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه
الله يعني كتب الله في اللوح المحفوظ يوم خلق السموات والارض ان ابراهيم يحرم مكة بامر الله
الفاء فهو جزاء شرط محذوف اى اذا كان الامر كذلك فهو حرام بحرمة الله اى بتحريمه
لا بتحريم من الناس باجتهاد شرعي وقيل الحرمة الحق اى بالحق المانع من تحليله الى يوم القيمة
وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي عطف على لم يحل اى لم يحل لي القتال فيه
الا ساعة من نهار اراد بها ساعة الفتح وقيل ابيحت له فيها اراقة الدماء فقط لا
في المحاجة اليها للفتح وهذا يدل على ان مكة فتحت عنوة لا صلحا وبه قلنا ومن قال فتحت
صلحا تأوله على اباحة دخوله الحرم مكة من غير احرام وعلى هذا الشافعي ومالك واحمد فعلى ما
قلنا لا يجوز بيع دور مكة ولا اجارتها لانه عم اوقفها بعد الفتح وعلى ما قالوا يجوز لانها
مملوكة لاصحابها فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه اى لا يقطع شجره وذكر
الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى واراد به ما لا يؤذي منه فاما
الشوك المؤذي كالعوسج اى كونها شوكا لا باس بقطعها كالحيوان المؤذي لا باس بقتله
وهذا النفي بمعنى النهي ولا ينفر صيده اى لا يتعرض له بالاصطياد ولا يلتقط لقطته الا من
عرفها مع التعريف التشهير وطلب صاحبها فانه يجوز له الاخذ للحفظ والتعريف حولا كاملا
وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وانما اورد هذا مع ان الحكم في لقطة الحل كذلك لدفع
وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا يملك اصلا كما هو ظاهر قول الشافعي ولا يختلى خلاه بالقصر
اى لا يقطع حشيشه الرطب وهذا يدل على جواز قطع اليابس من النبات للدواب وهو ظاهر
وجهي اصحابنا فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة فانه لقينهم
واحد القيون وهو الحداد اى يحرقه الحداد بدل الحطب والفحم ولبيوتهم اى يسقف بها
البيوت بمنزلة القصب فقال اى النبي عليه السلام الا الاذخر استثناء عن التحريم الحاصل
وفي رواية لا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها اى لقطتها الا لمنشد اى معرف يقال
نشد الضالة اذا طلبها مع رفع الصوت وعن جابر انه قال سمعت النبي عليه السلام
يقول لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح اراد به ما حمل لاجل المحاربة مع المسلمين اما حمله

للبيع والشراء والمراد به مع الكفار فيجوز عن انس ان النبي عليه السلام دخل مكة يوم الفتح وعلى
رأسه المغفر وهو البيضة يوضع على الرأس في الحرب وهذا يدل على انه عليه السلام كان قد دخل
مكة عند فتحها غير محرم والا لكان رأسه مكشوفا واما بعد ذلك فلا يجوز عند ابي حنيفة واحد
قولي الشافعي ويجوز عند مالك وفي القول الثاني للشافعي فلما نزعه اي نزع المغفر عن رأسه جاءه
رجل هو فضل بن عبيد الاسلمي فقال ان ابن خطل بفتحتين اسمه عبد العزى متعلق باستار
الكعبة اي لباسها كيلا يقتله احد فقال اي النبي عليه السلام اقتلوه وانما لم يقبل امانه لانه
كان مسلما بعثه في امر مع رجل من الانصار فقتله في الطريق واخذ ماله وهرب من المدينة
الى مكة فلما فتحت مكة امر بقتله قصاصا وهذا يدل على ان من عليه القصاص اذا التجأ بالحرم
يقتص منه وبه اخذ الشافعي وعند ابي حنيفة يحبس عنه القوت حتى يضطر بخروجه منه فيقتص خارج الحرم
يدل ايضا على انه عليه السلام دخلها غير محرم وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلعم
دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلعم يغزو جيش الكعبة اي يقصد الكعبة جيش في اخر الزمان ليخربها عبر بالغزو اشارة
الى شدة اهتمامهم بالاضرار كالغزو ديار الكفار فاذا كانوا ببيداء من الارض يعني
فلما بلغوا الى طرفهم بارض بيداء وهي برية بعيدة يخسف باولهم واخرهم اي دخلوا
تحت الارض كلهم جميعا قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم
جمع سوق والمراد اهل اسواقهم ومن ليس منهم في الكفر والقصد لخراب الكعبة كالضعفاء
والاسراء قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم اي فيما يكونون في نياتهم
من الصلاح والفساد وفيه اخبار بهلاك الجبار بشؤم الاشرار عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلعم يخرب مكة ذو السويقتين تثنية سويقة وهي تصغير الساق وصغرهما
وانما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة يعني يخربها في اخر الزمان ملك كافر
من الحبشة وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام كاني به يتعلق بمحذوف اي كاني
ابصر به وانظر اليه من غاية علمي بصورته والضمير عائد الى ذو السويقتين اسود حال من الضمير
في به افحج لانه من غير منصرف الفحج بتقديم الحاء المهملة على الجيم تباعد ما بين الفخذين وهو من
نعوت الحبش يقلعها اي الكعبة حجرا حجرا حال من الحسان عن يعلى بن امية انه قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم احتكار الطعام وهو حبسه الى وقت الغلاء ليبيعه بثمن ارفع مما اشتراه به في
الحرم الحاد فيه اي ميل عن الحق الى الباطل في الحرم قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه
من عذاب اليم والاحتكار منهي في كل البلاد حرام وفي مكة اشد تحريما عن ابن عباس
انه قال قال رسول الله صلعم لمكة ما اطيبك من بلد ما للتعجب مبتدأ واطيب فعل ماض
فاعله ضمير فيه والجملة خبره واحبك الي عطف عليه خاطب عليه السلام مكة يوم الفتح لغاية حب الكعبة
وحرم الله ومسكن ابائه ابراهيم عليه السلام ولولا ان قومي اخرجوني اراد بالقوم كفار قريش
منك ما سكنت غيرك اي ما ينبغي لي ان اسكن بلدا غيرك والبلاد ذلك ان شرف يكون لوطنه



لوطنه افضل وتركها لافضل لاختيار غير مرضي صحيح عن عبد الله بن عدي بن حمراء انه قال
رأيت رسول الله صلعم واقفا على الحزورة اسم سوق سميت بذلك لانه كان فيه تل صغير
والحزورة التل الصغير فقال والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت
منك ما خرجت باب حرم المدينة حرسها الله تعالى من الصحاح عن علي رضي الله عنه قال قال النبي عليه السلام
المدينة حرام ما بين عير بفتح العين المهملة وسكون الياء جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل
بقرب مكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عليه السلام من الكفار مع ابي بكر رضي الله عنه حين
هاجر يعني حرمت ما بينهما وهذا التحريم يوجب الاثم لمن قتل صيدا او قطع شجرا ولكن لا جزاء
عليه عند مالك والشافعي في قوله الجديد وفي القديم يسلب ثياب الصائد والقاطع ثم السلب
لمن سلبه وقيل لبيت المال وقيل يفرق على مساكين المدينة وعند ابي حنيفة لا حرم لها
بل هو كسائر الاراضي فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة
او اوى محدثا بكسر الدال اي نصر جانيا فيها بستره وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه
الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عن الله عن عطاء مرتبة الفائزين بالابعاد وعند الملائكة
والناس عن دعائهم له وهذه الجملة يجوز ان يكون اخبارا او دعاء عليه لا يقبل منه
صرف اي توبة او نافلة والمراد به نفي كمال القبول ولا عدل اي فريضة او فدية يريد بالفداء جزاء
الصيد والشجر الذي جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ ذمة المسلمين واحدة وهي العهد
والامان يعني امان واحد منهم لبعض من اهل الحرب كامان كلهم يسعى بها اي يتولاها
ادناهم اي اقلهم منزلة وهو العبد وليس لغيره نقضه سواء كان مأذونا في الجهاد او لا
وبه قال الشافعي ومالك وعندنا لا يجوز امانه اذا لم يكن مأذونا فيه فمن اخفر مسلما
اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لان ابطال امان
المسلم ابطال حكم الله ورسوله فاذا يوجب اللعنة لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن
والى قوما اراد به ولاء الموالاة بغير اذن مواليه يعني من عقد الموالاة وعقد لا على ليس
للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حق الموالاة جريان المحبة والمودة بين
اثنين والمراد بالموالاة ههنا ان يقول العبد لغير معتقه انت مولاي وذلك يقتضي نقض
نسبه وهذا الفعل حرام لان قطع الولاء من المعتق ونقله الى غير المعتق غير جائز فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وفي رواية ومن ادعى اي انتسب الى غير ابيه او تولى
غير مواليه اي انتسب ولاء الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لان في
ذلك قطع الرحم وهتك الحق وابطال حق مواليه لا يقبل منه صرف ولا عدل عن سعد
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم اني احرم ما بين لابتي المدينة تثنية لابة وهي
الارض ذات الحجارة السود ان يقطع بدل اشتمال من مفعول احرم عضاهها جمع عضة بكسر العين
وهي كل شجر له شوك او يقتل صيدها وانما نهى عن ذلك لئلا يتوحش فيها ويبقى شجرها

فالتمس بذلك من هاجر اليها فيستظل بظلالها وكان بين سعد وزيد بن ثابت تطاول في
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدعها اي لا يتركها احد
احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها اي جعل
الله في المدينة بدل الذي ينتقل منها الى غيرها او وفق الله لاحد ان ينتقل من بلد الى المدينة
قال القاضي عياض اختلفوا في هذا فقيل هو مختص بمدة حيوته عليه السلام وقال اخرون
هو عام ابدا من هو خير منه بيان افضل المدينة وفضل ساكنها ولا يثبت احد على لأوائها
اي شدتها من جهة ضيق المعيشة فيها وجهدها بفتح الجيم اي مشقتها من جهة وخامة هوائها
الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا قيل او للشك والاظهر انها للتقسيم ومعناه كنت
شهيدا للمطيعين منهم وشفيعا للعاصين او شهيدا لمن مات في زمني وشفيعا لمن
مات بعدي وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها
احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان الناس اذا
راوا اول الثمرة جاؤا به الى النبي عليه السلام لانهم يختارون بذلك على انفسهم حبا له
وطلبا للبركة فيما جدد الله عليهم من نعمة فاذا اخذه قال اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك
لنا في مدينتنا اراد به الدعاء لاهلها لانهم المتعانون للتمار اي ... وبارك لنا
في صاعنا وبارك لنا في مدنا اراد به الدعاء بالبركة على الاقوات وانما خص الصاع والمد لان اكثر
اقواتهم التمر وهو مكيل اللهم ان ابرهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك
ولم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليله تعالى لقوله عليه السلام واتخذ الله صاحبكم خليلا
رعاية للادب في ترك المساواة بين نفسه وبين ابائه واجداده الكرام صلوات الله عليه
وعليهم اجمعين وانه دعاك لمكة كما قال الله حكاية عن ابرهيم واجعل افئدة من الناس تهوي
اليهم وارزقهم من الثمرات الاية واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه
اي ادعوك للمدينة ضعف ما دعاك ابرهيم وقال اي الراوي ثم يدعو اي بعد فراغه من
الدعاء يدعو اصغر وليد له اي صبي من اهل بيته فيعطيه ذلك التمر ليفرح به فان فرحه بالتمر الجديد
اشد من فرح الكبار وعن ابي سعيد عن النبي عليه السلام انه قال ان ابرهيم حرم مكة فجعلها
حراما واني حرمت المدينة حراما نصب على المصدر ما بين مأزميها [illegible]
تثنية مأزم بفتح الميم وسكون الهمزة وكسر الزاء كل طريق ضيق بين جبلين والمراد
به جانبي المدينة ان لا يهراق فيها دم لغير المحرم والمراد النهي عن القتال فيها ولا يحمل
فيها سلاح لقتال ولا يخبط اي لا يضرب فيها شجرة ليسقط ورقها الا لعلف بسكون اللام
مصدر علف علفا وبالفتح اسم للحشيش والتبن والشعير ونحوها وفي جواز خبطها
للعلف دليل على انه ليس حرمتها كحرمة مكة اذ لا يجوز خبطها بحال وعن ان سعدا وجد
عبدا يقطع شجرا او يخبطه فسلبه اي نزع ثيابه فجاء اهل العبد فكلموه ان يرد اي في ان
يرد او بان يرد ما اخذ من غلامهم فقال معاذ الله ان ارد شيئا نفلنيه رسول الله



اي عطانيه نفلا بفتح الفاء اي غنيمة لامره عليه السلام بسلب ثياب من قطع شجرا او قتل صيدا من حرم
المدينة وقد نسخ هذا وعن عائشة لما قدم رسول الله صلعم وعك ابو بكر وبلال اي حمّاهما
الحمى فجئت رسول الله فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها
اي صحح هواء المدينة لنا واجعل نزولنا فيها سببا للصحة والعافية وبارك لنا في صاعها
ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وانما دعا عليه السلام بنقلها الى الجحفة لانها كانت
دار اليهود في ذلك الوقت وعن عبد الله بن عمر في رؤيا النبي عليه السلام اي قال في
حديث رؤيا النبي عليه السلام في المدينة اي في شأنها حكاية عن رسول الله صلعم قال
رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشر شعر الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة
يقال ارض مهيعة اي مبسوطة فتاولتها والتاويل ان يعبر الشيء بما يؤول اليه ان وباء المدينة
بالقصر والمد اي طاعونها نقل الى مهيعة وهي الجحفة وكانت الجحفة بعد رؤياه هذه اكثر ارض الله
وباء وقال رسول الله يفتح اليمن اي بلادها فيأتي قوم اي من المدينة يبسون اي يسوقون
ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يتحملون من المدينة مسرعين الى الامصار
المفتوحة لما رأوا في هذه البلد من الارفاق وما يوزع عليهم من الارزاق والمدينة اي والحال
ان المدينة خير لهم من هذه البلاد التي ينتقلون اليها لانها حرم الرسول ومحل الوحي ومنزل
البركات لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الفوايد الدينية جوابه محذوف وهو
لما ارتحلوا منها ويفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وذلك وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها وقال
امرت بقرية اي بنزول قرية ان اسكن بها تأكل القرى اي يغلب اهلها وهم الانصار بالجهاد
والاسلام على غيرها من القرى اي على جميع البلاد ويظهرهم الله عليها بالفتح فان الغالب
المستولي على الشيء كالمفني له افناء الاكل له او بما يأكلون غنائمها جعل ذلك كالاكل للقرى
على سبيل التمثيل يقولون يثرب هو اسم ارض المدينة وانما فسره بقوله وهي المدينة وانما
قال ذلك تنبيها على ان الاسم القديم متروك او قاله على وجه التعظيم تنفي الناس بالفاء
من النفي الابعاد اي تخرج شرار الناس عنها وتطردهم وهم الذين لا يثبتون بها
بالحمى والجوع كما ينفي الكير وهو الزق الذي ينفخ فيه للحداد خبث الحديد وقال ان الله سمى المدينة
طابة لطيبها بحضور النبي عليه السلام واصحابه والتابعين وتطهيرهم اياها عن خبث الكفار
وتطهيرها من الطاعون والدجال وغير ذلك من الفتن وقال انما المدينة كالكير تنفي خبثها
وتنصع بالنون والصاد المشددة والعين المهملتين اشهر رواية اي تخلص المدينة
طيبها بفتح الطاء وكسر الياء المشددة اي صلحاءها من الذنوب والاخلاق المذمومة يعني
يكونون على نهاية من الصلاح وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم لا تقوم
الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد يعني في زمان قبل القيمة يكون اهل المدينة

كانهم يمسون صلحاء فقد وقع هذا في زمن عمر فانه اخرج منها اهل الكتاب واظهر بهم العدل
والاحسان وقال على انقاب المدينة جمع نقب بسكون القاف وهو الطريق بين الجبلين ملائكة
لا يدخلها الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء
النبي عليه السلام لها ولا الدجال عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم
ليس من بلد الا سيطأه الدجال اي سيدخله الا مكة والمدينة ليس نقب من
نقابها الا عليه الملائكة صافين حال عن الملائكة يحرسونها اي يحفظون المدينة فينزل
السبخة بكسر الباء اسم موضع قريب من المدينة اي يحرك فترجف المدينة اي تتزلزل وتضطرب
ارضها باهلها الباء يحتمل ان يكون سببية اي تتزلزل وتضطرب بسبب اهلها لينفض
الى الدجال الكافر والمنافق اي يخرج من غلبه شرك ونفاق فيلحقه الدجال والباء في باهلها
للتعدية ثلث رجفات اي يحركهم فيخرج البلاد الى الدجال كل كافر ومنافق ويلحقه عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم لا يكيد اهل المدينة اي لا يمكر بهم لقصد
الاذى احد الا انماع اي ذاب كما ينماع اي يذوب الملح في الماء شبه اهل المدينة مع وفور علمهم
وصفاء قلبهم بالماء وشبه من يريد الكيد بهم بالملح وعن انس رضي الله عنه ان النبي
عم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدرات المدينة جمع جدر بضم الجيم والدال وهو جمع
جدار اوضع راحلته اي سرعها وان كان على دابة حركها الراكب الدابة الوضع بالراحلة لان
الوضع مختص بالبعير اي حرك دابته ليكون وصوله اليها قريبا من حبها اي من حب
المدينة وعن انس ان النبي عليه السلام طلع اي ظهر له احد يعني قدم من سفر فرأى احدا
فقال هذا جبل يحبنا ونحبه محمول على المجاز اي انه جبل يحبنا اهله ونحبهم وهم الانصار
او على الحقيقة ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبياء والاولياء كما حنت الاسطوانة
اي الجذع على مفارقته عليه السلام حتى سمع القوم حنينها الى ان سكنها عليه الصلوة والسلام
واخبر صلى الله عليه وسلم انه سلم عليه حجر قبل الوحي اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت
المدينة ما بين لابتيها ويروى وانه قال احد جبل يحبنا ونحبه من الحسان روى ان
سعد بن ابي وقاص اخذ رجلا يصيد في حرم المدينة فسلبه ثيابه بدل اشتمال عن الضمير
المنصوب في فسلبه فجاء مواليه فكلموه فيه اي في رد ثيابه او في ذلك السلب فقال ان
رسول الله حرم هذا الحرم وقال من اخذ احدا يصيد فيه فليسلبه فلا ارد عليكم طعمة بالضم اي رزقا
اطعمنيها رسول الله صلعم ولكن ان شئتم دفعت اليكم ثمنه قيل دفع الثمن اليهم تبرع
منه عليهم ويروى من قطع منها اي من المدينة شيئا فلمن اخذه سلبه اي السلب
لمن اخذ من الذي قطع شيئا وروى الزبير عن النبي عم ان صيد وج وهو اسم بلد وعضاهه
العضاه من الشجر ما كان له شوكة ويقال للواحد منه عضة على وزن عزة حرم معناه حرام
بمعنى حرام كحل وحلال محرم ذكر على وجه التاكيد لقوله حرم الله متعلق بالتحريم اي حرم ذلك الله
على سبيل الاطاعة والتعظيم له ليصير حمى للمسلمين اي مراعي لافراس الغزاة لا يرعيها غيرهم يحتمل



يحتمل ان يكون ذلك التحريم في وقت معلوم وفي مدة مخصوصة محصورة ثم نسخ فعاد
الامر الى الاباحة كسائر البلاد ووج ذكروا انها من ناحية الطائف وانما انث
انها بحسب البقعة والتذكير بحسب البلد عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من استطاع ان يموت بالمدينة اي يقيم بالمدينة حتى ادركه الموت او ركبها
فليمت بها اي فليقم بها حتى يموت فاني اشفع لمن يموت بها عبر عن الاقامة
بما يؤل اليه صح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم اخر قرية من قرى الاسلام
خرابا المدينة هذا يدل على شرف المدينة وفضلها غريب عن جرير بن عبد الله عن
النبي عليه السلام انه قال ان الله اوحى الي اي هؤلاء الثلثة نزلت اي ظرف فنزلت
قدم للاستفهام فهي دار هجرتك يعني انه تع خيره بين هذه المواضع الثلثة المدينة
او البحرين بلد باليمن وقيل موضع بين البصرة وعمان كذا في المغرب وقنسرين بكسر
القاف وفتح النون المشددة وسكون السين المهملة بلد بالشام كتاب البيوع باب
الكسب وطلب الحلال من الصحاح عن مقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يديه فيه
تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يديه روي ان داود عليه
السلام في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود
فيكم فبعث الله ملكا في صورة ادمي فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل
داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه من بيت المال فعلمه
الله صنعة الدروع وكان يعمل الدروع ويبيعها كل درع باربعة الاف وقيل كان
يعمل كل يوم درعا ويبيعه بستة الاف درهم فينفق الفين على نفسه وعياله
ويتصدق باربعة الاف على فقراء بني اسرائيل عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب اي طاهر منزه عن النقائص والعيوب لا يقبل
الا طيبا اي لا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به
المرسلين وهو طلب الحلال واجتناب الحرام فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر اي النبي عليه السلام الرجل
بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل المراد بالرجل
الحاج يطيل السفر اي في سفر مكان بعيد لزيارة بيت الله اشعث اغبر اي حال كونه
ذا وسخ وغبار يمد يديه اي يرفعهما الى السماء ملحا في الدعاء وقائلا يا رب يا رب
ظانا ان هذه الحالة من اطالة السفر واصابة الشعث وعلو الغبرة من مظان اجابة
الدعوة ومطعمه اي والحال ان مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام في حال كبره وغذي
بالحرام في حال صغره فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها
لذلك اي لذلك الرجل واللام للتعليل اي لا استجابة لكون مطعمه ولخوانه حراما وهذا

يدل على ان حل المطعم واخواته مما يتوقف عليه اجابة الدعاء ولذا قيل ان للدعاء جناحين
اكل الحلال وصدق المقال وعنه قال عليه السلام يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ
منه المراد به المال يعني لا يبالي بما اخذ من المال أمن الحلال ام من الحرام قال عمر رضي الله
عنه لا يبع في سوقنا الا من تفقه وعن النعمان بن بشير انه قال قال رسول الله صلعم
الحلال بين والحرام بين اي بعض الاشياء واضح حله والحرام بين اي بعضها واضح حرمته بالدلائل
الظاهرة وبينهما امور مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه بين وليهما لا يعلمهن
كثير من الناس يعني لا يميز الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور
المشتبهة قبل ظهور الحكم الشرعي فيها باخذ الادلة التي هي النص والقياس والاجماع
والاجتهاد استبرأ لدينه اي بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه
عن ان يتهم بترك الورع ومن وقع في الشبهات اي اقتحمها ولم يتوقف ذلك وقع في الحرام
يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حام حول حريمه وانما قال وقع دون يوشك ان
يقع تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك ولما كان حمى الملوك محسوسة
يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله معقولة لا يدركها الا ذو البصائر ضرب المثل بالمحسوس
بقوله عم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه تشبيه اخذ الشبهات بالرعي وفيه تشبيه
المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد عليه الصلوة والسلام التحذير من حيث المعنى بقوله الا
وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان الاحتراز عن مقاربة محارم
الله احق من مجانبة حمى ملك لان عقابه اشد ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح
وعدمه يميله الى الفجور نبه عم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي
انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة
للجسد واذا فسدت اي انشرحت بالضلال فسد الجسد كله باستعمال الجوارح في المنكرات
الا وهي القلب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ثمن الكلب
خبيث استدل به الشافعي ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث
بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال كسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام
اتفاقا وقد ثبت انه عليه السلام احتجم واعطى الحجام اجره وهذا محمول على انه كان في
زمن النبي عليه السلام حين امر بقتله وكان الانتفاع بها يومئذ حراما ثم رخص في الانتفاع
بها حتى روي انه قضى في كلب صيد قتله رجل باربعين درهما وقضى بكلب ماشية بكبش الخبيث
يستعمل في الحرام قال تعالى ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب اي الحرام بالحلال ويستعمل في الشيء
الردي قال تعالى ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون اي لا تقصدوا الرديء فتقصدوا به
وقد علمنا ان فعل الزنا حرام وعلمنا ان المراد من الخبيث مهر البغي هو الحرام وعلمنا ان الحجامة
مباحة وعلمنا ان المراد من الخبيث في كسب الحجامة هو الردائة والدناءة والقول في ثمن الكلب
كالقول في ثمن كسب الحجامة ومهر البغي اي الزانية خبيث اراد به الحرام ان ما تأخذه



ان ما تأخذه عوضا عن الزنا المحرم ذريعة الى الحرام ووسيلة الحرام حرام وسماه مهرا مجازا لانه
في مقابلة البضع ايضا وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار رخصته من دني
المكاسب وعن ابن مسعود الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب
وهذا محمول على انه كان في زمن النبي عليه السلام حين امر بقتلها وكان الانتفاع بها يومئذ
محرما ثم رخص في الانتفاع بها روي انه قضى في كلب صيد قتله رجل باربعين درهما
وقضى في كلب ماشية بكبش ومهر البغي وحلوان الكاهن اي ما يعطاه من الاجر والرشوة
على كهانته والكاهن هو المخبر عن الكوائن المستقبلة وزعما مضى وعن نحس طالع وسعد
ونحو ذلك لان فعل الكهانة باطل لا يجوز اخذ الاجرة عليه وعن ابي جحيفة ان النبي عليه السلام
نهى عن ثمن الدم لانه نجس لا يجوز بيعه بالاجماع وثمن الكلب وكسب البغي ولعن آكل
الربوا وهو آخذ الزيادة على ما اعطى وموكله اي معطيه وهو المديون الذي يعطي الزيادة وانما
لعنا لاشتراكهما في الفعل والواشمة وهي المرأة التي تشم اي تغرز بابرة على يدها او يد غيرها
ثم تحشي بالكحل والمستوشمة وهي التي تطلب ان يجعل على يدها وشم وهذا الفعل حرام لانه
تغيير خلق الله تعالى ولان هذا من فعل الفساق والجهال والمصور الذي يصور صور الحيوانات
دون صور الاشجار والانهار ونحو ذلك لان الاصنام التي عبدت كانت على صور الحيوانات
وعن جابر انه سمع رسول الله صلعم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر
والميتة والخنزير والاصنام جمع صنم وهو ما يعبده الكفار من حجر وغيره وذكر الرسول
لان حرمة بعض المذكورات استفادة من سنته او للدلالة على ان ما حرمه كان حراما بحكم الله
تعالى اذ لا ينطق عن الهوى وتحريم بيع المذكورات يدل على ان من اراق خمر المسلم او قتل
خنزيره لا غرامة عليه وعلى تحريم بيع جلد الميتة قبل الدباغة لنجاسة عينه وعلى تحريم بيع الاعيان
النجسة فان انتفع بها حالة الضرورة كالسرقين ونحوه وعلى تحريم بيع ما ينتفع به
من الحيوانات قياسا على الخنزير كالاسد والفهد ونحوها من حشرات الارض وعلى تحريم بيع
شعر الخنزير وعلى تحريم بيع الصور المتخذة من الخشب والحديد والفضة والذهب فقيل يا رسول
الله ارأيت شحوم الميتة اي اخبرني عن شحومها فانه تطلى بها السفن ويدهن
بها الجلود ويستصبح بها الناس فهل يجوز ذلك ام لا فقال لا اي لا يجوز ذلك
هو حرام اي ذلك الفعل حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود اي اهلكهم او
لعنهم وعاداهم ان الله لما حرم شحومها الضمير يرجع الى غير المذكور هنا والمراد منه البقر
والغنم كقوله تعالى ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما والمحرم عليهم هو شحم الكلى والكرش
والامعاء دون شحم الظهور والالية لقوله تعالى الا ما حملت ظهورهما جملوه اي
اذابوه ليزول اسم الشحم ويصير ودكا والجميل ما اذيب من الشحم يعني كانت اليهود يذيبون
الشحم ويقولون اذا ذاب الشحم فقد زال عنه اسم الشحم وصار اسمه ودكا وانما حرم الله علينا
الشحم فيجوز لنا بيع الودك واكله فبين رسول الله صلعم فساد هذا التأويل بقوله ثم باعوه

والغنيمة فيهما ضمير الشحم لا الشحوم فاكلوا ثمنه وفيه دليل على بطلان كل حيلة يتوصل بها الى محرم
فانه لا يتغير حكمه بتغيير هيئته وتبديل اسمه عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلعم
قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها يقال جمله يجمله جملا واجمله اي اذابه
واستخرج دهنه عن جابر ان النبي عم نهى عن ثمن الكلب والسنور ذكر بعضهم بيع السنور
بظاهر الحديث وجوز الاكثرون بيعها وتاولوا الحديث على التوحش منها العجز عن تسليمه
فانه لو ربط لم ينتفع به لان نفعه صيد الفارة ولو لم يربط لم يمنعه ويضيع المال المصروف
في ثمنه عن انس انه قال حجم ابو طيبة رسول الله صلعم قيل كان ابو طيبة عبدا
لبياضة وقد وضعوا عليه خراجا بان قالوا له اعطنا كل شهر كذا وابتغ من كسبك ذلك
فامر عم له بصاع من تمر وامر ليعني به ساداته ان يخففوا عنه من خراجه اي ينقصوا من
ذلك الخراج شيئا من المشقة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي عليه السلام ان
اطيب افعل التفضيل من الطيب وهو الحلال ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم
لانهم حصلوا بواسطة تزوجكم وسعيكم فيجوز لكم ان تاكلوا اذا كنتم محتاجين
من كسب اولادكم والا فلا الا ان يطيب انفسهم به وفي رواية عنها ان اطيب ما اكل
الرجل من كسبه وان ولده من كسبه عن احمد عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يكتسب عبد مالا حراما فيتصدق اي لا يرفع منه فيقبل منه ولا ينفق
منه فيبارك بالرفع ايضا له فيه ولا يترك خلف ظهره الا كان ذلك التركة او متروكه
زاده بالزاء المعجمة اي زاده منتهيا الى النار وفي بعض النسخ بالراء المهملة من الرد والمنع
اي مانعه عن عذاب النار ويضطره ويلجئه في النار ان الله لا يمحو السيء بالسيء يعني
التصدق بالمال الحرام سيئة اي حصل سيئة فلا يمحو الله اعمال السيئات بهذه سيئة
ولكن يمحو السيء بالحسن ان الخبيث لا يمحو الخبيث عن جابر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلعم لا يدخل الجنة لحم نبت من السحت حتى يحرق بالنار وبطنه بها من
الحرام ظاهر الاستحقاق اما لو تاب الله عليه وغفر له من غير توبة وارضى خصمه وناله
شفاعة شفيع فهو خارج عن هذا الوعيد فالحديث للزجر والتهديد عن الحسن بن
علي رضه قال حفظت من رسول الله صلعم يقول دع ما يريبك الى ما لا يريبك
اي اترك ما اعترض لك فيه الشك واذهب الى ما لا شك فيه يعني خذ ما تيقنته
حسنا او حلالا واترك ما شككت في كونه حسنا فان الصدق طمانينة اي مما
يطمئن له القلب ويسكن وان الكذب ريبة اي مما تقلق له ويضطرب منه يعني
اذا وجدت نفسك ترتاب في شيء فاتركه فان نفس المؤمن تطمئن للصدق وترتاب
للكذب فارتيابك في الشيء امارة بطلانه وطمانينتك فيه علامة حقيقته اي اذا سمعت
صدقا فاسكن قلبك واذا سمعت كذبا لا يستقر ذلك الكلام قلبك يعني خذ من
الافعال او الاقوال او الاموال ما اطمان قلبك حقا ودع ما شككت في كونه حقا او

ربح يكسب بالحرام فيتصدق به لا يقبل منه ولا ينفق منها فلا بركة له هـ





كونه حقا او باطلا هذا مخصوص بذوي النفوس الشريفة القدسية الطاهرة من اوضار
الذنوب واوساخ الاثام عن وابصة بن معبد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا وابصة
جئت تسال عن البر اي الخير والاحسان وهو في حق الوالدين والاقربين ضد العقوق وهو
الاساءة اليهم وتضييع حقوقهم وقيل البر اسم جامع للخير كله والاثم قلت نعم
قال اي الراوي فجمع اي النبي عم اصابعه فضرب بها صدره اي الصدر للنبي عم يعني اشار الى
صدره وقال يا وابصة استفت نفسك اي اطلب الفتوى من نفسك استفت قلبك
ثلاثا فما سكن قلبك عليه انه حق فخذه والا فلا اراد ان يبين له عما اشكل عليه منهما فامره عليه السلام
بالاخذ بما هو بمعزل عن الاشتباه وقال البر ما اطمأنت اليه النفس اي في كونه حسنا صوابا
واطمأن اليه القلب عطف على اطمأنت النفس للتقرير والتاكيد ذهب الاكثرون
الى الامارة التي اشار اليها النبي عليه السلام للتمييز بين الامرين انما هي في عموم
المؤمنين وليست مختصة ببعضهم دون بعض ومنهم من ذهب الى انه مختص باهل
النظر واصحاب الفراسة من ذوي القلوب السليمة والنفوس المرتاضة فان طباعهم
نصبوا بالطبع الى الخير وبنوا عن الشر وتحصل الصواب غالبا والاثم ما حاك اي تردد
في النفس اي القلب بالتخالج وتردد في الصدر من حاك يحيك اذا تردد في
القلب ولم يستقر القلب عليه وان افتاك الناس اي وان جعلوا لك فيه رخصة
مثلا رجل له مال حلال وحرام ان اكل الشيء من ماله فالمفتي يقول لك كل ما لم تتيقن
كونه حراما جاز لك اكله فلا ينبغي لك ان تاكله خوفا من ان تاكل الحرام فان الفتوى غير
التقوى وقول النبي عليه السلام لوابصة يا وابصة جئت تسال عن البر والاثم من
دلائل النبوة ومعجزات الرسالة فانه عم اخبر عما في ضمير وابصة قبل ان يتكلم وقد اضمر في
نفسه ان يسال النبي عليه السلام عن ذلك عن عطية السعدي رضي الله عنه انه قال
قال النبي عليه السلام لا يبلغ ان يكون من المتقين حتى يدع اي يترك ما لا باس به
حذرا لما به باس اي خوفا فيما به باس عن انس رضي الله عنه قال لعن النبي
صلى الله عليه وسلم في الخمر اي في شانها عشرة عاصرها وهو الذي يعصر لغيره ومعتصرها
وهو من يعصر لنفسه او من يطلب العصر لها وشاربها وحاملها والمحمول اليه اي الذي
يطلب ان يحملها احد لاجله وساقيها وبايعها واكل ثمنها والمشتري لها اي الذي
اشتراها والمشترى له اي الذي اشتري له بالوكالة وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلعم لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبايعها ومبتاعها اي
مشتريها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمول اليه عن محيصة انه استاذن رسول
الله صلعم في اجارة الحجام اي في اجرته والاجارة اسم للاجرة فنهاه عليه السلام
عنها فلم يزل يستاذنه حتى قال اعلفه ناضحك اي اصرف ما تكتسب بالحجامة في علف
ناضحك وهو البعير الذي يستقى به الماء واطعمه رقيقك اي اصرف ما تكتسب من الحجامة في

حلف وابنك ولغفة عبد ذهب اكثر العلماء الى ان اجرة الحجام حلال والنهي على جهة
التنزيه عن الكسب الدني ولولا انه حلال لا يجوز ان يطعم رقيقه كما لا يجوز ان ياكل نفسه
عن ابي هريرة انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وكسب الحجام وكسب الزمارة
بفتح الزاء المعجمة وتشديد الميم قيل هي الزانية وقيل المغنية من زمر اذا غنى ويقال المحصنة
التي تزمر بها زمارة وذهب بعض الى تقديم الراء على الزاء وهي التي تومي بعينها
وشفتيها كما تفعل الزواني عن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا
القينات جمع قينة وهي الامة غنت او لا لكن المراد هنا المغنية ولا تشتروهن والنهي مقصور
على البيع والشرى لاجل التغني ولا تعلموهن اي الغناء وثمنهن حرام هذا دليل على فساد
بيعها والجمهور صححوا بيعها لما في هذا الحديث من الطعن في رواته وبتقدير صحته اول
بان هنا مضافا محذوفا اي اخذ ثمنهن حرام كاخذ ثمن العنب ممن يتخذ خمرا
لان البيع غير صحيح وفي مثل هذا انزلت هذه الاية ومن الناس من يشتري لهو
الحديث اي يشتري الغناء والاصوات المحرمة التي تلهي عن ذكر الله هذا ضعيف عن
جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهر وثمنه ضعيف

**باب المساهلة في المعاملة من الصحاح** عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم
رحم الله رجلا سمحا بفتح السين اي سهل البيع والشرى اذا باع واذا اشترى واذا
اقتضى اي اذا طلب دينا له على غريم يطلب بالرفق لا بالعنف عن ابي مسعود وحذيفة
قال قال رسول الله صلعم ان رجلا كان فيمن قبلكم اتاه الملك ليقبض روحه فقيل
له هل عملت من خير قال ما اعلم قيل هذا السؤال منه كان في القبر قيل له انظر اي
تفكر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت ابايع الناس في الدنيا واجازيهم اي احسن
اليهم فانظر الموسر اي امهل الغني واتجاوز عن المعسر اي اعفو عن الفقير وابرئ ذمته
عن دينه فادخله الله الجنة وفي رواية قال الله تعالى انا احق بذا اي انا اولى بهذا الكرم
والتجاوز منك تجاوزوا عن عبدي وعن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اياكم وكثرة الحلف اي احذروا من كثرة الحلف في البيع فانه ينفق اي
يروج المتاع ويكثر الرغبات فيه ثم يمحق اي يفني البركة من ثمنه وفي رواية ابي هريرة رضي الله
عنه الحلف منفقة للسلعة بفتح الميم اي مظنة وسبب لنفاقها وموضع له ممحقة
للبركة اي مظنة لمحق البركة وذهابها وموضع له عن ابي ذر عن النبي عليه السلام
قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي لا يسمعهم ما يسرهم من الكلام ولا ينظر اليهم نظر
الرحمة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قال ابو ذر خابوا
وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل بضم الميم اي الذي يرخي ازاره ويرسل الى
الارض اي يطوله ويمشي تكبرا واختيالا والمنان اما من المنة اي الذي يعطي الناس
شيئا ويمن عليهم لاعتبار صنيعه مثل قوله اعطيت فلانا كذا ليظهر سخاء نفسه اما



واما من المن النقص من الحق والخيانة والمنفق سلعته اي الذي يروج متاعه بالحلف الكاذب
مثل ان يقول للمشتري اشتريت هذا بمائة دينار والله ليظن المشتري ان ذلك المتاع
يساوي مائة دينار فيرغب في شرائه من الحسان عن ابي سعيد رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء غريب عن قيس بن ابي
غرزة انه قال مر بنا النبي عليه السلام فقال يا معشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف يعني
البايع قد يتكلم بالكذب وقد يحلف على ذلك فشوبوه بالصدقة اي خالطوا ذلك اللغو
والحلف بالصدقة فانها تطفي غضب الرب وان الحسنات يذهبن السيئات عن عبيد
بن رفاعة عن ابيه عن النبي عليه السلام قال التجار يحشرون يوم القيمة فجارا من الفجور الميل
عن القصد والكاذب فاجر لميله سماهم فجارا لما في غالبهم في المعاملات وتلبيسهم فيها
بالكذب والتدليس مثل البيع كتمان عيب السلعة عن المشتري الا من اتقى اي اجتنب المحارم
او الكذب وبر في يمينه وصدق في قوله او بالبر الاحسان **باب الخيار من الصحاح** عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتبايعان اراد بهما البايع
والمشتري كل واحد منهما بالخيار على صاحبه والاكثر على ثبوت خيار المجلس لهما من فسخ
البيع وامضائه ما لم يتفرقا بالابدان واليه ذهب الشافعي الا بيع الخيار اي المتبايعان
بيع الخيار او الا اذا تبايعا بيع الخيار بان يقول احدهما لصاحبه اختر فيقول اخترت فيكون
هذا الزاما للبيع منهما وان كان المجلس قائما ويسقط خيارهما وفي رواية اذا تبايع المتبايعان
فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا او يكون اي الا ان يكون بيعهما عن خيار فاذا
كان بيعهما عن خيار فقد وجب اي ثبت الخيار لمن شرطه وفي رواية البيعان بكسر الياء
وتشديدها اي البايع والمشتري بالخيار ما لم يتفرقا او يختارا لزوم البيع واسقاط خيارهما
يعني لهما الخيار ما لم يتفرقا من المجلس وما لم يسقطا خيارهما وعن حكيم بن حزام قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فهذا حجة للشافعي في اثبات خيار
المجلس في البيع فان صدقا اي في المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب او نقص
بورك لهما اي كثر بركة ما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما عيب المبيع والثمن وكذبا
اي في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما وهذا يدل على ان كلا منهما اذا علم عيبا
بما في يده فعليه ان يبينه للاخر ولا يكتمه وعن ابن عمر قال رجل للنبي عليه السلام اني اخدع
في البيوع وذلك لقلة خبرته بالمعاملات من كبر سنه وقيل كان متغير العقل لشجة رأسه
في الغزوات وقد جاء اهله الى النبي عليه السلام فشكاه لغبنه الفاحش في البيع وطلبوا الحجر
عليه فلما [illegible] صبره عن البيع فرفع عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة
اي لا خديعة لي في هذا البيع فكان الرجل يقوله قال احمد من قال ذلك في بيعه كان له
الرد اذا غبن والجمهور على انه لا رد له وقال مالك مثل ما قال احمد اذا لم يكن البايع
ذا بصيرة وعند الشافعي لا رد له بالغبن قال هذا ولا قبول للحديث على انه عليه الصلوة والسلام

فأخبره ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم أنه لا بصيرة له في البيع فيحترز عن غبنه ويرى له كما يرى لنفسه
من الحسان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن يكون صفقة خيار أي صفقة شرط فيها خيار وهو
مثل قوله إلا بيع الخيار والمراد من الصفقة هنا العقد المشتمل على البيع والشراء ولا يحل
له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله إلا استقالة طلب الإقالة وهو إبطال البيع
أي لا ينبغي له أن يقوم من مجلس العقد خوفا من أن يفسخ صاحبه بخيار المجلس لا خشية
لعيب وفيه دليل لمن قال بثبوت خيار المجلس عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام
قال لا يتفرقن عن بيع إلا عن تراض صفة مصدر محذوف أي تفرقا صادرا عن تراض
عن جابر رضي الله عنه أن النبي عليه السلام خيّر أعرابيا بعد البيع عن ابن مسعود قال
قال رسول الله صلعم إذا اختلف البيعان فالقول قول البائع والمبتاع بالخيار
إلى هنا باب الربا وهو في اللغة الزيادة وفي الشرع على صفقة مخصوصة من الصحاح
عن جابر رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا أي آخذه
وموكله أي معطيه وكاتبه وشاهديه عن عبادة بن الصامت أنه قال قال رسول الله
صلعم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح
بالملح مثلا بمثل أي حال كونهما متماثلين في القدر سواء بسواء تأكيد لقوله
مثلا بمثل وكذا يدا بيد ويحتمل أن يريد بقوله مثلا بمثل المماثلة في الكيل والوزن وبقوله
سواء بسواء اتحاد مجلس تقابض العوضين وبقوله يدا بيد الحلول ذكر عليه السلام
النقدين والمطعومات الأربع إيذانا بأن علة الربا النقدية أو الطعم وذكر من المطعومات
الحبوب وهو البر والشعير والثمار وهو التمر وما يقصد للطعم لذاته كهذه الثلاثة أو
لغيره كالملح إيذانا بأن الكل سواء في الحكم فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا كيف
شئتم إذا كان أي البيع يدا بيد جوّز عليه السلام التفاضل عند اختلاف الجنس مع إيجاب
التقابض عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم الذهب بالذهب
والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن
زاد أي أعطى الزيادة أو استزاد أي أخذ الزيادة فقد أربى أي أتى بالربا وتعاطاه
الآخذ والمعطي فيه أي في الربا سواء أي في الإثم واللعن قيل كان بيع الربا في ابتداء الإسلام
جائزا ثم نسخ بإيجاب المماثلة وعنه قال رسول الله صلعم لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا
مثلا بمثل ولا تشفوا من باب الإفعال الشف من الأضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا
بمعنى الزيادة بقرينة على أي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق
إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها أي من الأشياء المذكورة غائبا
بناجز يعني نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر وهذا يدل على تحريم النساء في الصرف وفي رواية لا تبيعوا
الذهب بالذهب ولا الورق بالورق إلا وزنا بوزن اعتبار المماثلة بالوزن في الموزون



في الموزون وعن معمر بن عبد الله قال كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الطعام بالطعام
وهو اسم لما يؤكل وقد يطلق على البر فإن أريد به البر فيقاس غيره عليه عند اتفاق الجنس
وإن أريد به ما يطعم بحيث يعم المشروب أيضا حمل على معنى إرادة اتفاق الجنس لقوله مثلا
بمثل عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربا
نصب تمييزا أو حالا إلا هاء وهاء قيل بالمد وفتح الهمزة وهو الصواب أصلها هاك بمعنى
خذ فحذفت الكاف وعوض عنها المد والهمزة يعني لا يجوز بيع مال الربا إلا مقابضة
بأن يقول البائع للمشتري خذ المبيع ويقول المشتري للبائع خذ عوض المبيع في الحال والورق
بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء والتمر
بالتمر ربا إلا هاء وهاء وعن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة أن رسول الله صلعم استعمل رجلا أي جعله
عاملا وحاكما على خيبر أي على أهله فجاءه بتمر جنيب نوع من أجود التمر بالحجاز وقيل هو التمر الطيب
وقيل هو البرني فقال أكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا
بالصاعين والصاعين بالثلاث فقال لا تفعل أي لا تشتر الجنيب بتمر آخر إلا مثلا
بمثل وإن كان أحدهما أجود من الآخر أو إذا أردت أن تبيع أحدهما بآخر متفاضلا بع الجمع
نوع من التمر الرديء بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وعن أبي سعيد قال جاء بلال إلى النبي
عليه السلام بتمر برني نوع من التمر فقال النبي عليه السلام من أين هذا قال كان عندنا تمر رديء
فبعت منه صاعين بصاع فقال أوّه بتشديد الواو وسكون الهاء كلمة تحسر وندامة على الخوف
ضرر أو حزن عين الربا أي هذا الفعل محض الربا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع
آخر ثم اشتر به وهذا يدل على أن من أراد أن يبدل شيئا من مال الربا بجنسه متفاضلا
فلا يجوز حتى يبيعه بغير جنسه ويقبض ما اشتراه ثم يبيع منه بأكثر مما دفع إليه عن جابر قال
جاء عبد فبايع النبي عليه السلام على الهجرة ضمن بايع معنى عاهد وعدّاه بعلى ولم يشعر أنه عبد
فجاء سيده يريده فاشتراه أي العبد بعبدين أسودين يعني فرفع عليه السلام عبدين أسودين
بدل ذلك العبد إلى سيده وهذا يدل على أن بيع غير مال الربا يجوز متفاضلا ولم يبايع
أي النبي عليه السلام أحدا بعد حتى يسأله أعبد هو أو حر وقال جابر نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا تعلم مكيلتها أي مقدارها بالكيل المسمى أي المعلوم صفة الكيل
من التمر حال منه يعني نهى عن بيع الصبرة المجهولة مكيلتها بالصبرة المعلوم مكيلتها من جنس
واحد عن فضالة بن عبيد قال اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب
وخرز ففصلتها أي ميزت الذهب من الخرز فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت للنبي عليه السلام
فقال لا تباع أي القلادة حتى تفصل أي تميز ما فيها من الخرز فإذا ميز ذهبها تباع بالذهب
متماثلا من الحسان عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على الناس زمان
لا يبقى أحد إلا أكل الربا فإن لم يأكله أصابه من بخاره ويروى من غباره يعني يصل إليه من أثره بأن
يكون شاهدا في عقد الربا أو كاتبا للقبالة أي مكتوبه أو يأكل من ضيافة آكل الربا

او من هذه نخصهم مع العلم بانه مال الربوا عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلعم قال لا تبيعوا
الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح
الا سواء بسواء اى مثلا بمثل عينا بعين اى حاضرا بحاضر يدا بيد تاكيد لقوله عينا بعين
من حيث المعنى اى ليكن قبض العوضين فى المجلس ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق
بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر يدا بيد كيف شئتم اى يجوز التفاضل
بين العوضين اذا اختلف جنسا مما مع التقابض فى المجلس عن سعد بن ابى وقاص قال سمعت
رسول الله صلعم عن شرى التمر بالرطب فقال اينقص الرطب اذا يبس استفهام على
سبيل التقرير فقال نعم فنهاه عن ذلك انما ليس انماثلهما وعن سعيد بن المسيب مرسلا
ان النبى عليه السلام نهى عن بيع اللحم بالحيوان نسيئة قال سعيد كان من ميسر اهل
الجاهلية اى من فعلهم كانوا يعطون قطعة لحم بحيوان والميسر فى الاصل القمار وبهذا
قال الشافعى ومالك واحمد لا يجوز بيع اللحم بالحيوان سواء كان ذلك الحيوان ماكولا
او لا من جنس ذلك اللحم اولا وعندنا يجوز مطلقا عن الحسن بن سمرة عن سمرة
ان النبى عم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة قال الخطابى وجهه ان يكون كلا من الحيوانين
نسيئة كقوله بعت منك فرسا صفته كذا بفرس وجمل صفته كذا وليسا بحاضرين
فلا يجوز هذا البيع لانه بيع الدين بالدين ويعنى به ما يكون فى الذمة فيجوز عند الشافعى سواء كانا
من جنس واحد اولا وعند مالك ان اختلف جنسا مما جاز وان اتفق لم يجز وعندنا
لم يجز مطلقا وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبى عم امره ان يجهز جيشا اى يهيئ
اسبابهم من المراكب والسلاح فنفدت الابل اى فنيت ولم يبق لبعضهم مركب فامره
اى النبى عم عبد الله بن عمرو ان ياخذ على قلائص الصدقة جمع قلوص وهو الانثى من
الابل اى يستقرض عددا من الابل حتى يتم جهاد ذلك الجيش ليرد بدلها من ابل الزكوة
فكان اى عبد الله بن عمرو ياخذ البعير بالبعيرين مؤجلا الى اوان اخذ ابل الصدقة وكان
ذلك معلوما عندهم وهذا يدل على جواز سلم الحيوان به وبالحيوان من جنسه متفاضلا
وبه قال الشافعى واحمد باب المنهى عنها من البيوع. جمع على ارادة الانواع وهى على قسمين
احدهما ما يدل على فساد العقد وهو كل ما نهى عنه لخلل فى نفس العقد والثانى ما نهى
عنه لمجاورة ضرر اياه دون خلل فيه من الصحاح عن ابن عمر رض قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمزابنة ان يبيع تمر حائطه اى بستانه ان كان نخلا
بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام
اى من الحنطة نهى عن ذلك كله واصلها اى اصل المزابنة من الزبن وهو الدفع لان
احد المتبايعين اذا اراد فسخ العقد واراد الاخر امضاؤه فتزابنا اى تدافعا فكان
منهما يدفع صاحبه عن حقه بالزيادة لان ما عليه الغبن رجحانا وهو حدس وظن لا
يؤمن فيه من التفاوت وقيل المزابنة ان يباع ما فى رؤس النخل بتمر بكيل مسمى ان زاد



ان زاد فلى وان نقص فعلى هذا التقدير القول من البايع للذين بيعهم من يبيع اى بيع قائلا
ان زاد فلى وان نقص فعلى عن جابر قال نهى رسول الله صلعم عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة
فالمحاقلة ان يبيع الرجل الزرع بعد اشتداد الحب بمائة فرق حنطة والفرق بسكون الراء
وفتحها مكيال لاهل المدينة يسع ستة عشر رطلا والتقييد بالمائة للتمثيل وانما نهى لان الحنطة
الباقية بالحنطة القائمة على الزرع لا يعرف يقينا انهما متماثلان والمزابنة ان يبيع التمر
فى رؤس النخل بمائة فرق تمرا وهذا لانه بعد جفاف الرطب لا يعرف التماثل ايضا والمخابرة
كراء الارض بالثلث والربع يعنى هو ان يعطى الرجل ارضه الى غيره ليزرعها والبذر من الزارع
ليأخذ صاحب الارض بكرى ارضه ربع الغلة او ثلثها وما اشبه ذلك مشتق من الخبرة
بالضم وهى النصيب وانما افسد لجهالة الاجرة او لكونها معدومة وعن جابر قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة مفاعلة من العام وهو ان
يبيع ثمرة بستانه سنة قبل ان يظهر ثماره وقيل هو ان يبيع بالسنين اذا باع شيئا فصاعدا
وهذا فاسد لانه بيع ما لم يخلق وعن الثنيا بضم الثاء وسكون النون اسم من الاستثناء
وهو ان يبيع ثمرة حائطه ويستثنى منه جزءا غير معلوم القدر فيفسد لجهالة المبيع باستثناء
غير المعلوم منه ورخص فى العرايا جمع عرية فسرها الاكثرون بيع الرطب والعنب على الشجر
بالتمر والزبيب على وجه الارض خرصا بتقدير الجفاف بقدر معلوم فهذا جائز وبه قال
الشافعى وذلك لما روى ان فقراء المدينة جاؤا الى رسول الله صلعم وقالوا يا رسول
الله قد نهيت عن بيع الرطب بالتمر وليس عندنا الذهب والفضة نشترى به الرطب
ونشتهيه فرخص لهم فى ذلك وعن سهل بن ابى حثمة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع التمر بالتمر الا انه رخص فى العرية ان تباع بخرصها تمرا ياكلها اهلها اى ملاك العرية
وهم ملاكها الفقراء رطبا سميت عرية لانها عريت عن حكم التحريم اى خرجت عنه فعيلة
بمعنى فاعلة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فى بيع العرايا بخرصها من
التمر فيما دون خمسة اوسق الوسق ستون صاعا كل صاع اربعة امداد ويحتمل ان يكون
هذه للعموم بلغ مقدار ما رخص فيه العرية هذا المقدار او فى خمسة اوسق شك داود فيه انه
سمع خمسة اوسق او دون خمسة قيل هو داود بن قيس وقيل داود بن ابى هند وقيل
داود بن الحصين وهو شيخ مالك وعن ابى سفيان مولى بن ابى احمد عن ابى هريرة عن عبد الله بن عمر قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وبهذا منع الشافعى بيع
الثمار قبل ظهور الصلاح اى قبل الانتفاع بها لانه لا يؤمن هلاكها بورود عاهة
عليها لصغرها وضعفها واذا بلغت لم يبق للمشترى فى مقابلة الثمن شى نهى البايع
عن هذا البيع كيلا يكون اخذ مال المشترى لا بمقابلة شى وسلم المشترى عن هذا الشرى
كيلا يتلف ثمنه بتقدير تلف الثمار ويروى ونهى عن بيع النخل حتى يزهو اى يحمر وذلك علامة
الصلاح فيها وقيل حتى يحمر وعن السنبل حتى يبيض اى اشتد حبه ويامن العاهة

اى الآفة وهذا يدل على جواز بيع الحب فى سنبله اذا اشتد وبه قلنا ومالك بن انس تشبيها بالجوز
واللوز بيانا تاما فى قشريهما وقال الشافعى لا يجوز للنهى عن الغرر وعن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيع الثمار حتى تزهى قيل وما تزهى يجوز ان يكون حكاية قول الرسول عليه السلام اى ما معنى
قولك حتى تزهى قال حتى تحمر قال النبى عليه السلام ارايت اى اخبرنى اذا منع الله الثمرة بارسال
الآفة عليها وتلفت بم ياخذ احدكم مال اخيه استفهام للانكار اى كيف يجوز له ذلك
ولم يحصل للمشترى بمقابلة الثمن نفع وعن جابر رضى الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
السنين اى عن بيع ثمار السنين وهى المعاومة وامر بوضع الجوائح جمع جائحة وهى الآفة
المستاصلة تصيب الثمار ونحوها فتهلكها اى امر بان يترك البائع ثمن ما تلف وهذا
امر ندب عند الاكثر لان ما اصاب المبيع بعد القبض فهو من ضمان المشترى وعن مالك
ان كانت الجائحة دون الثلث فهى من مال المشترى والا فمن مال البائع وعنه ايضا ترك
ثلث الثمن قال الطحاوى هذا فى الاراضى الخراجية وحكمها الى الامام بوضع الجوائح عنهم
لما فيه من مصلحة المسلمين ببقاء العمارة وعنه قال رسول الله صلعم لو بعت من اخيك
ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا يحمل على ما اذا لم يقبض المشترى الثمار على
تقدير قبضه باول على التهديد ومعنى لا يحل فى الورع والتقوى بم تاخذ مال اخيك بغير حق وعن
ابن عمر رضى الله عنه قال كانوا يبتاعون اى يشترون الطعام فى اعلى السوق
اى فى الناحية العليا منها فيبيعونه اى ذلك الطعام الغاء للتعقيب فى مكانه
فنهاهم رسول الله صلعم ان يبيعوه اى عن ان يبيعوا ذلك الطعام فى مكانه حتى
ينقلوه يدل على ان قبض المنقول بالنقل والتحويل من موضع الى موضع اخر قال قال رسول الله صلعم
من ابتاع طعاما اى اشتراه فلا يبعه حتى يستوفيه اى يقبضه ويروى حتى يكتاله اى
ياخذه بالكيل قال ابن عباس اما الذى نهى عنه النبى عليه السلام فهو الطعام ان
يباع اى عن ان يباع حتى يقبض ولا احسب اى لا اظن كل شىء الا مثله اى مثل الطعام
فى انه لا يجوز للمشترى ان يبيعه حتى يقبضه والاظهر انه من قول ابن عباس وعن ابى هريرة
رضى الله عنه قال لا تلقوا الركبان للبيع يعنى اذا وقع الجدب والقحط وقدم غريب بمتاع فلا تستقبلوهم
لتشتروا من متاعهم بارخص قبل ان يقدموا السوق ويعرفوا سعر البلد نهى عنه للخديعة
والتضرر ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وهو ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا
البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قيل النهى مخصوص بما اذا لم
يكن فيه غبن فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للتضرر عنه
ولا تناجشوا الجذف احدى التائين من النجش وهو رفع قيمة السلعة من غير رغبة فيها
لخدع المشترى وترغيبه ونفع صاحبها ولا يبيع حاضر لباد المراد به من كان اهل البلد بالباد
المراد به من كان من اهل البادية كما اذا جاء البدوى بالطعام الى البلد ليبيعه
بسعر يومه ويرجع فيتوكل البلدى عنه ليبيعه بالسعر الغالى على التدريج وهى حرام عند

على



على الشافعى ومكروه عند ابى حنيفة وانما نهى عنه لان فيه سد ابواب المرافق على ذوى الحاجات
ولا تصروا الابل والغنم من التصرية وهو ان يشد الضرع قبل البيع ايام ليظن المشترى انه
لبون فيزيد فى الثمن ومعنى النهى للخداع فمن ابتاعها اى اشتراها بعد ذلك التصرية فهو بخير
النظرين اى من الامساك والرد بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها
اى لم يرض بها ردها وصاعا من تمر عوضا من اللبن وبه قال الشافعى واحمد ويروى
من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام فهذا خيار التصرية يتقدر بالثلثة حتى لو
علم قبل مضى الثلثة فله الخيار الى تمامها لان الوقوف عليها قلما يكون فى اقل منها اذ النقص
فى مدتها قد يكون من اختلاف اليد وتبدل المكان وقيل لا خيار له بعد العلم بالتصرية فان اخر
يسقط الرد وهو القياس لانه خيار العيب والتقدير بالثلثة على الغالب فان ردها
رد معها صاعا من طعام اى من تمر لا سمراء وهى الحنطة فيه دليل على انه لا يجوز غير التمر
وان رضى به البائع وانما تعين لان طعامهم كان هو التمر والا بين غالبا فاقام
التمر مقام اللبن لذلك وقيل يجوز غيره برضا البائع فكانه استبدل عن حقه وعن
ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الجلب بالفتحتين بمعنى المجلوب من الابل
والبقر والغنم والعبيد من بلد الى بلد للتجارة فمن تلقاه فاشترى منه فاذا اتى سيده
اى صاحب الجلب السوق واطلع على السعر فهو بالخيار فى الاسترداد وفيه دليل على صحة البيع
اذ الفاسد لا خيار فيه اما اذا كان سعره اعلى وكسعر البلد ففيه وجهان فى وجه يثبت
له الخيار لاطلاق الحديث والاصح انه لا خيار له لعدم الغبن وعن ابن عمر رضى الله عنه قال
رسول الله صلعم لا تلقوا السلع جمع سلعة وهى المتاع حتى يهبط على صيغة المجهول اى ينزل
بها الى السوق والباء للتعدية اى حتى يسقطها عن ظهر الدواب فى السوق وعن ابن
عمر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب
الرجل على خطبة اخيه وهى ان يخطب الرجل امراة واجابت هى او وليها ليس لغيره
ان يخطبها حتى يترك الخاطب قبله او ياذن له الخاطب قيل فيه دليل على جواز الخطبة الكافر
لقطعه تحقق الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه حملا للاخوة على الاعم
وهو الاخوة من جهة كونهم من بنى ادم وعن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يسوم الرجل على سوم اخيه المسلم وهو ان يزيد فى الثمن بعد تقدير البيع فهذا مكروه
وكان البيع صحيح وعن جابر قال رسول الله صلعم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس اى اتركوهم
ليبيعوا متاعهم رخيصا يرزق الله بعضهم من بعض وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه
قال نهى رسول الله صلعم عن لبستين ارادوهما اللبسة الصماء ولبسة الاحتباء وعن بيعتين
ارادوهما بيع الملامسة وبيع المنابذة نهى عن الملامسة والمنابذة فى البيع والملامسة
لمس الرجل ثوبا لاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك اللمس من غير ان
يجرى بينهما ايجاب وقبول فى اللفظ والمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه

اى يسقط البائع ... حتى يسقطها عن ظهر الدواب فى السوق

لعل تخصيص ذكر الاخ ... الابدان ... لا ينبغى ... للمسلم ... ان ينبغى ... على اخيه المسلم

اللبا زايدة اى يلقيه اليه وينبذ الاخر بثوبه ويكون ذلك اى نبذ كل منهما ثوبه الى الاخر
بيعهما من غير نظر بالبصر كل واحد ثوب الاخر وقيل اى بلا تامل ولا تراض بالايجاب والقبول
وكان هذان من بيوع الجاهلية فنهى عليه السلام عنهما لما فيهما من الضرر وهو ما خفي عليك علمه
واللبستين اشتمال الصماء والصماء ان يحتبي الرجل اذا جمع ظهره وساقيه جالسا على عقبه
ليس على فرجه منه شيء انما نهى عنهما لكراهة التكشف وابداء العورة وهذان من لبس
اهل الجاهلية وعن ابي هريرة نهى رسول الله صلعم عن بيع الحصاة وهو ان يقول المشتري
للبايع اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع او البايع يقول بعتك من السلع ما يقع
عليه حصاتك اذا رميت بها او من الارض الى حيث ينتهي حصاتك وهذا ايضا من بيوع
الجاهلية وعن بيع الغرر وهو الخطر الذي لا يدرى ايكون ام لا كبيع الطير في الهواء والسمك في الماء
والعبد الآبق والغائب والمجهول من الغرة بالكسر الغفلة وقيل من الغرور فهذا كله
فاسد للجهل بالمبيع والعجز عن تسليمه وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
حبل الحبلة بالتحريك فيهما مصدر سمي به المجهول كالحمل والثانية للمبالغة والاشعار
بالانوثة لان معناه ان يبيع ما سوف يحمله الجنين الذي في بطن الناقة على ان يكون انثى
ونهى عنه لانه غرر وبيع شيء لم يخلق بعد وهو نتاج النتاج او ان يبيع الى اجل ينتج فيه الحمل
الذي في بطن الناقة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع اي يشتري الجزور
من الابل وهو يقع على الذكر والانثى الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها اي ولد
ولدها وهذا باطل لانه مؤجل بمجهول وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عسب
الفحل وهو ضرابه والمراد هنا الكراء المأخوذ على ضرابه على حذف المضاف اي عن كراء عسب
الفحل نهى عنه للغرر لان الفحل قد يضرب وقد لا يضرب وقد لا يلقح الانثى وهذا ومثله الاكثر
الى التحريم وعن جابر قال نهى رسول الله صلعم عن بيع ضراب الجمل بكسر الضاد وهو نزو الفحل
على الانثى وعن بيع الماء والارض لتحرث وهو ان يعطي الرجل ارضه والماء التي لتلك الارض
احدا ليتكلف منه الارض والماء ومنع الاخر البذر والزراعة ليأخذ صاحب الارض بعض
الحاصل من الحبوب وهو المخابرة وقال نهى رسول الله صلعم عن بيع فضل الماء والمراد
بيعه ممن اراد ان يشرب او يسقي دابته فاما من اراد ان يسقي زرعا فله البيع منه وعن
ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ بالقصر
والهمزة قال الخطابي تاويله ان رجلا اذا حفر بئرا في موات يملكها بالاحياء فاذا
جاء قوم ليشربوا ان ذلك الموات ويرعوا نباتها وليس هناك ماء الا ماله البئر فلا
يجوز له ان يمنع اولئك القوم من شرب ذلك الماء لانه لو منعهم منه لا يمكنهم رعي
ذلك الموات فكانه منعهم عنه وهذا لا يجوز ولا يجوز له اخذ الثمن من ذلك الماء اي لا يباع
فضله بسببه كالبايع للكلأ لان الدواب اذا وردت الماء لاجل الرعي ومنعه عن الورود الا بعوض اضطر
الى شربه فيصير كمن اشترى الكلأ لاجل الماء وقيل معناه لا يباع فضل الماء فيكون العقد في



النقص في بيعه وعدم بذله مجانا بيع الكلأ الكائن قيل هذا النهي للتحريم وقيل حمله على كراهة
اولى وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه
بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته
فوق الطعام حتى يراه الناس من غش الغش ستر حال على احد كفعل هذا الرجل فليس منا
اي ليس هذا من اخلاقنا وافعالنا او ليس هو على سنتنا وطريقتنا في مناصحة الاخوان
من المسلمين وعن جابر رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثنيا بالضم معناه الا
ان تعلم اي يكون المستثنى معلوما كالثلث والربع فيجوز البيع في هذا وعن انس قال
نهى النبي عليه السلام عن بيع الثمر حتى يزهو وعن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد
عن عيب وعن ابن عمر ان النبي عليه السلام نهى عن بيع الكالئ بالكالئ يقال كلأ الدين كلوءا
اذا تأخر فهو كالئ معناه بيع النسيئة بالنسيئة مثل ان يشتري شيئا الى اجل فاذا حل الاجل لم يجد
ما قضي به فقال بعنيه الى اجل آخر بزيادة شيء فيبيعه منه من غير ان يجري بينهما تقابض وعن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان وهو
ان يشتري السلعة ويدفع الى صاحبها شيئا على انه ان مضى البيع حسب من الثمن وان لا
كان لصاحب السلعة والعربان اسم لذلك المدفوع اليه وكان ذلك بيع العرب
وهو باطل لما فيه من الشرط والغرر وعن علي رض نهى النبي عليه السلام عن بيع المضطرين وهو
ان يضطر الى العقد اكراها عليه وهذا فاسد او يضطر الدين ركبه او مؤنة ترهقه فيعلم
المشتري فلا يزال يراغبه حتى يبيع ما في يده بالوكس والبخس للضرورة وهذا جائز لكنه
مكروه والمروة ان لا يبايع عليه بل يعاون بالاقراض او الامهال الى الميسرة او بشرى السلعة
وبيع الغرر ومعناه وعن انس ان رجلا سأل النبي عليه السلام عن عسب الفحل فنهاه
فقال يا رسول الله انا نطرق الفحل اي نعيره للضراب فنكرم على صيغة المجهول اي يعطينا صاحب
الانثى شيئا من المال من غير ان نشترط اخذ مال فرخص له عليه السلام في الكرامة وعن حكيم
بن حزام قال نهاني رسول الله صلعم عن بيع ما ليس عندي فقال حكيم يا رسول الله
يأتيني الرجل فيريد مني البيع وليس عندي فابتاع له من السوق يحتمل امرين احدهما ان يشتري
له من احد متاعا فيكون وكيلا وهذا يصح والثاني ان يبيع منه متاعا لا يملكه ثم يشتريه
من مالكه ويدفعه اليه فقال عليه السلام لا تبع ما ليس عندك فهذا باطل لانه باع ما ليس في
ملكه وقت البيع وعن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين
في بيعة معناه ان يقول بعت هذا منك بعشرة نقدا وبعشرين نسيئة الى شهر فالبيع
باطل لان الثمن مجهول وان يقول بعت منك هذا العبد بعشرة على ان تبيعني جاريتك
بكذا فهذا باطل لانه بيع وشرط وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلعم عن بيعتين
في بيعة صفقة وجاء نصب على المصدر او الصفقة البيع سمي العقد بيعا وصفقة لان عادة العرب
عند البيع ضرب كل واحد من المتعاقدين يده على صاحبه وعن عمرو بن العاص قال رسول الله صلعم

الأجل سلف وبيع والمراد بالسلف القرض مثل ان يقول بعتك هذا الثوب بعشرة
دراهم على ان تقرضني مائة درهم فالبيع فاسد وقيل هو ان يقرضه قرضا ويبيع منه شيئا
باكثر من قيمته فانه حرام لان قرضه روج متاعه بهذا الثمن ولا شرطان في بيع معناه ان
يقول بعتك ثوبي هذا وعلى قصارته وخياطته فهذا فاسد لا فرق بين شرطين او شرط
في الحال انه بالثمن عند سقوط الشرط وجوز احمد الشرط الواحد بنا على مفهوم ولا ربح
ما لم يضمن وهو ان يبيع ما اشتراه قبل القبض فانه لا يصح لانه لم يدخل في ضمانه بالقبض
ولا بيع ما ليس عندك رم معناه صحيح عن ابن عمر قال كنت ابيع الابل بالنقيع بالنون
والقاف موضع قريب من المدينة كان يستنقع فيه اي يجتمع وينبت العشب عند نضوبه
اي نشافه بالدنانير فاخذ مكانها اي مكان الدنانير الدراهم وابيع بالدراهم فاخذ مكانها الدنانير
فاتيت النبي عليه السلام فذكرت ذلك له فقال لا باس ان تاخذها يدل على جواز استبدال
النقد عن النقد وان كان ثمنا بسعر يومهما اي بلا ربح ما لم تفترقا وبينكما شيء اي شرط
قبض العوضين في المجلس عن العداء بن خالد بن هوذة اخرج كتابا اي صكا كان مكتوبا فيه
هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلعم منه عبدا او امة شك
من الراوي لا داء اي بشرط ان لا يكون فيه داء اراد به الجنون والجذام والبرص ونحوها
مما يرد وقيل اراد به العيب الباطن ولا غائلة فسرها بعض بالمسروق وبعض بالزنا وقيل
معناه لا حيلة عليك في هذا البيع ولا خبثة بكسر الخاء نوع من الخبيث الحرام يعني لا يكون من
قوم لا يحل سبيهم لعهد وامان او حرية اصلية وقيل الخبثة ما يكون خبيثا لا اصل بان يكون
ولد الزنا بيع نصب على المصدر وهو مضاف الى الفاعل اي باعه بيع المسلم المسلم اي كما يجري بين
المسلمين وان رفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا بيع المسلم المسلم او بيع المسلم للمسلم
يكون هكذا وليس في ذلك ما يدل على ان المسلم اذا باع من الذمي جاز له ان يعامله بما يتضمن
غبنا او خيانة وانما قال ذلك على سبيل المبالغة فان المسلم اذا بايع المسلم يرى له من النصح
اكثر مما يرى لغيره والحديث يدل على جواز كتابة الصكوك غريب عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم باع حلسا وهو الكساء الرقيق الذي على ظهر البعير تحت القتب لا يفارقه وقدحا
اي اراد بيعهما فقال من يشتري هذا الحلس والقدح فقال رجل انا اخذهما بدرهم فقال النبي عليه السلام
من يزيد على درهم فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه هذا يدل على جواز الزيادة على الثمن اذا
لم يرض البائع بما عينه الطالب وقصته هذا ان رجلا سال النبي عليه السلام صدقة فقال
هل لك شيء فقال ليس لي الا حلس وقدح فقال عليه السلام بعهما وكل ثمنهما اذا لم يكن لك شيء
فاسئل الصدقة فباعهما عليه السلام فصل من الصحاح عن ابن عمر رض قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق طلع النخل ويوضع فيه شيء من طلع فحال النخل
فيكون ذلك لقاحا وصلاحا للثمرة باذن الله تعالى فثمرتها للبائع الا ان يشترطها المبتاع
اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه وكذلك في غير المؤبرة عندنا وقال الشافعي



وقال الشافعي ومالك في غير المؤبرة يكون الثمرة للمشتري الا ان يشترطها البائع تمسكا بمفهوم
المخالفة من الحديث ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للبائع اضافة المال الى العبد للملابسة
بينهما لكونه في يده لا للملك يدل عليه اضافته اليهما لانه يمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة
ملكا لاثنين الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم
في الجارية وعن جابر انه كان يسير على جمل له قد اعيى يجيء لازما ومتعديا اي صار ذا عي اي تعب
واصابه التعب وهو العجز فمر النبي عليه السلام به فضربه فسار ببركة يد النبي عم سيرا ليس يسير
مثله ثم قال بعنيه بوقية وهو بضم الالف اربعون درهما قال فبعته فاستثنيت حملانه مصدر حمل
يحمله حملانا اي شرطت ان احمله رحلي ومتاعي الى اهلي الى المدينة فرضي عليه الصلوة والسلام
بهذا الشرط احتج احمد بهذا على جواز بيع دابته واستثنا ظهرها لنفسه مدة مع لزوم
الشرط عندنا والشافعي انه خاص لجابر ولا يجوز لغيره او انه كان الاستثنا بعد وجوب
البيع فاعاره عليه السلام او انه لم يجر بينهما حقيقة بيع اذ لا قبض ولا تسليم وانما اراد عم ان
ينفعه بشيء فاتخذ بيع الجمل ذريعة الى ذلك بدليل قوله عليه السلام عند اعطاء الوقية ما كنت
لاخذ جملك فخذ جملك فهو مالك فلما قدمت المدينة اتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم رد
فاعطاني ثمنه ورده علي وروي انه قال لبلال اقضه وزده فاعطاه وزاده قيراطا
وهو نصف دانق والدانق سدس درهم وعن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت
بريرة فقالت اني كاتبت اي تقبلت الكتابة واشتريت نفسي على تسع اواق جمع اوقية
في كل عام وقية فاعينيني امر مخاطبة من الاعانة بمعنى النصرة متصل به ضمير المفعول فقالت عائشة
ان احب اهلك ان اعدها لهم اي تسع اواق لاهلك عنك وحدة وانما قالت
اعدها لان تعامل اهل المدينة قبل مقدمه عليه السلام كان ذلك الى ان رشدهم الى الوزن
واعتقك فعلت فيكون ولاؤك لي فذهبت الى اهلها فابوا الا ان يكون لهم الولاء
فقال رسول الله صلعم خذيها اي اشتريها واعتقيها وفي رواية خذيها واشترطي
لاهلها الولاء فانما الولاء لمن اعتق فظاهر الحديث يدل على جواز بيع رقبة المكاتب
وبه قال مالك واحمد ومنعه الشافعي واول الحديث بان بريرة بيعت برضاها وذلك
فسخ للكتابة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد
فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله اي على حكم كتابه ووجوب
قضائه ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله اي
حكمه احق بالاتباع وشرط الله اوثق اي بالعمل به يريد به عليه السلام ما اظهره وبينه من قوله
وانما الولاء لمن اعتق وعن ابن عمر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلعم عن بيع الولاء وعن
هبته لانه كالنسب فكما لا ينتقل النسب الى غيره كذلك الولاء لا ينتقل الى غير المعتق لانه
من حقوق العتق من الحسان عن مخلد بفتح الميم واللام ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء
قال ابتعت غلاما اي اشتريته فاستغللته اي اخذت غلته اي اجرته وكراه ثم ظهرت منه على

[illegible]

عيب أي اطلع على عيبه فرده بعيبه فقضى أي حكم عمر بن عبد العزيز برده عليه
وبالخراج أي برد الخراج إليه فراح إليه عروة فأخبره أن عائشة رضي الله عنها أخبرتني أن رسول الله صلعم قضى في
مثل هذا أن الخراج أي الغلة أراد به ما حصل للمشتري من نفع المبيع أرضا كان أو عبدا
بالضمان أي مستحق بسببه أي منافع المبيع بعد قبضه يبقى للمشتري في مقابلة الضمان اللازم
عليه بتلفه ونفقته ومؤنته فقضى لي أن آخذ الخراج وهذا يدل على أن القاضي إذا أخطأ في
حكم ثم تبين له الخطأ يقينا أو ظنا لزمه النقض كما فعل عمر بن عبد العزيز بحديث عروة عن
عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلعم قال الخراج بالضمان عن عبد الله بن مسعود رض
قال قال رسول الله صلعم إذا اختلف البيعان أي البائع والمشتري في قدر الثمن أو في
شرط الخيار أو الأجل ونحوها من صفات العقد فالقول قول البائع مع يمينه فيحلف
بحسب ما ادعاه والمبتاع أي المشتري بالخيار إن شاء رضي بما حلف عليه البائع وإن
شاء حلف مؤيضا بأنه اشتراه بكذا لا بكذا وبه قال الشافعي ثم إذا تحالفا فإن رضي
أحدهما بقول الآخر فذاك وإلا فسخ العقد باقيا كان المبيع أو لا وفي رواية البيعان
إذا اختلفا والمبيع قائم عند النزاع ليس بينهما بينة فالقول ما قال البائع فإذا
حلف تخير المشتري بين أن يرضى بما حلف عليه البائع وبين أن يحلف على ما يقول
فإذا حلف يفسخ العقد ويرد المبيع وهو معنى قوله أو يترادان البيع فإن تلف المبيع فالقول
للمشتري وإلى هذا ذهب أبو حنيفة ومالك رحمهما الله وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من أقال أخاه المسلم من الإقالة وهي الفسخ بعد لزوم العقد صفقة
كرهها أي عقدا ندم فيها أقال الله عثرته أي غفر خطيئته يوم القيمة إن رضي البائع

باب السلم والرهن من الصحاح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار والإسلاف إعطاء الثمن في
مبيع إلى مدة يعني يعطون الثمن في الحال ويأخذون الثمار السنة منصوب بنزع الخافض
أي إلى السنة أو على المصدر أي إسلاف السنة والسنتين والثلث فقال من
أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم الحديث
يدل على وجوب الكيل والوزن وتعيين الأجل في المكيل والموزون وقالت
عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي إلى أجل
ورهنه درعا من حديد وهذا يدل على جواز الشراء بالنسيئة وجواز الرهن بالديون وجواز
المعاملة مع أهل الذمة وإن لم يخل أموالهم عن الربا وثمن الخمر وعلى أن غلبة ظن الشيء
ليس كنفسه فإن الغالب على أموالهم الحرمة ومع هذا فقد عامله عليه الصلوة والسلام وجواز
رهن المنقول وقالت توفي رسول الله صلعم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلثين
صاعا من شعير وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلعم الظهر أي ظهر الدابة يركب بنفقته
إذا كان مرهونا يعني جاز للراهن أن يركبها ويحمل عليها حملا بسبب أن علفها عليه وعليه الأكثر



وعليه الأكثر وبه قال أبو حنيفة لأن الأصل ملكه بدليل أنه لو مات عبد المرهون كفنه المالك
وكذا في زرعه ولبن الدر أي ذات الدر الدر أي اللبن فكذا وزنه أي علفه يشرب بنفقته أي
شرب لبن ذات الدر من ينفق عليها أي يعلفها إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب
النفقة وهذا يدل على أن دوام قبض المرهون ليس بشرط لأنه لا يركبها المالك إلا
وهي خارجة عن قبض المرتهن من الحسان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن الرهن يقال غلق الرهن بالكسر غلقا إذا بقي في يد
المرتهن لا يقدر على تخليصه والرهن الأول المصدر والرهن الثاني بمعنى المرهون يعني
لا يمنع الرهن المرهون من صاحبه الذي رهنه بحيث يزول عنه منفعته ويسقط عنه نفقته
بل يكون المرهون كالباقي في ملك الراهن له غنمه أي منفعته وفوائده وعليه غرمه أي
نفقته وضمانه حتى لو تلف في يد المرتهن كان من ضمان الراهن ويرجع رب المال بحقه
عليه وبه قال الشافعي عن ابن عمر رض أن النبي عليه السلام قال المكيال مكيال أهل المدينة
لأنهم أصحاب زراعات وتختص بهم علم بحال المكاييل والميزان ميزان أهل مكة لأنهم
أصحاب تجارات تختص بهم علم بالموازين والحديث فيما يتعلق بالوزن والكيل من حقوق
الله كالزكوة والكفارة ونحوهما حتى لا تجب في الدراهم حتى يبلغ مائتين بوزن مكة و
الصاع في صدقة الفطر والزكوة صاع أهل المدينة كل صاع خمسة أرطال وثلث رطل
عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحاب الكيل والميزان إنكم
قد وليتم أمرين أي جعلتم حكاما في أمرين هما الكيل والميزان فاعدلوا فيهما فإنكم لا تجاوزوا
فالحصلا [illegible] فيهما الأمم السالفة قبلكم كقوم شعيب كانوا يأخذون ما لهم
على الناس تاما وإذا أعطوا ما عليهم أعطوه ناقصا باب الاحتكار وهو جمع الطعام و
ليبيعه عند الغلاء من الصحاح عن معمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ
أي آثم وبهذا قال مالك يحرم الاحتكار في المطعوم وغيره وعندنا والشافعي يحرم في
الأقوات خاصة لما روي أن الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت
والصحابي أعرف بمراد النبي عم وقال عمر رضي الله عنه كانت أموال بني النضير هم قوم من يهود
المدينة صالحوا رسول الله بعد قدومه على المدينة أن لا يكونوا له ولا عليه فلما وقعت
وقعة أحد نكثوا العهد وسار رئيسهم الخبيث كعب بن الأشرف في جمع منهم إلى مكة يحالفهم
على النبي عليه السلام فبعث النبي عم محمد بن مسلمة الأنصاري في نفر من الأنصار إليه ليقتله فقتله
ليلا وصبحهم بالكتائب فحاصرهم حتى قذف الله الرعب في قلوبهم فطلبوا الصلح فأبى
عليه السلام إلا الجلاء أي جلوا أي رحلوا إلى الشام وإلى خيبر فكانت
أموالهم مما أفاء الله أي أعطى على رسوله لرسوله عليه السلام خاصة ينفق على أهله منها
نفقة سنة ثم جعل ما بقي أي فضل عن نفقة عياله في السلاح والكراع وهو اسم جمع
للخيل عدة في سبيل الله والعدة ما يهيأ من السلاح وغيره للغزو والسفر وتعلق هذا

الحديث بالكتاب من حيث ان فيه بيان ان جنس الطعام سنة لنفقة العيال لعين بالاحتكار
الفعل عليه السلام من الحسان عن عمر رضي الله عنه ان النبي ع م قال الجالب يعني التاجر الذي
يبيع ويشتري مرزوق اي يحصل له الربح من غير اثم والمحتكر ملعون اي يبعد عن الخير
مادام في ذلك الفعل ولا يحصل له البركة عن انس رضي الله عنه قال غلا السعر اي
ارتفع والسعر القيمة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سعر لنا
التسعير وضع السعر على المتاع فقال النبي عليه السلام ان الله هو المسعر اي الموسع للارزاق
القابض اي هو الذي يقبض الرزق بان يقلله الباسط اي الذي يبسط الرزق الرازق
واني لارجو ان القى ربي وليس احد منكم يطلبني بمظلمة بكسر اللام هو اسم ما اخذ
منك بدم ولا مال بدل عن مظلمة وفيه ارشاد الى ان المانع له من التسعير مخافة ان
يظلم في اموالهم فان التسعير تصرف فيها بغير اذن اهلها فيكون ظلما **باب الافلاس**
يقال افلس الرجل اذا لم يبق له مال معناه صار دراهمه فلوسا وقيل صار الى حال يقال
ليس معه فلس والانظار اي الامهال من الصحاح عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال
ايما رجل افلس اي صار مفلسا بعد ان كان ذا دراهم فادرك رجل ماله بعينه اي بذاته بان
يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما فهو احق به
اي بماله من غيره وبهذا قال مالك والشافعي واحمد البائع اذا وجد ماله عند المشتري
المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وعندنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر
الغرماء وحملنا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته
ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال اصيب
رجل في عهد النبي ع م اي لحقه خسران بسبب اصابة جائحة في ثمار ابتاعها اي اشتراها
ولم ينقد ثمنها فكثر دينه فقال رسول الله صلعم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه
فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلعم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس
لكم الا ذلك اي اخذ ما وجدتم والامهال بمطالبة الباقي الى الميسرة قال الله تعالى وان
كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة لا زجره وحبسه لانه ظهر افلاسه وليس معناه ان
يبطل لكم ما بقي من ديونكم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رجل يداين الناس يعاملهم
ويعطيهم دينارا وكان يقول لفتاه اي لخادمه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه [illegible]
اي تسامح في الاقتضاء لعل الله بمعنى عسى اي عسى الله ان يتجاوز عنا قال فلقي الله فتجاوز
عنه ان يتجاوز عنا اي ذنبه وعن ابي قتادة قال رسول الله صلعم من سره اي فرحه ان
ينجيه الله للحمزة على سره من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبته الى مدة
يجد مالا او يضع عنه بعض الدين وعنه قال ع م من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا او وضع
عنه انجاه الله من كرب يوم القيمة اي شدته وعن ابي هريرة قال النبي عليه السلام من انظر
معسرا او وضع عنه اظله الله في ظله والمراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال



كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته اي نظر الله اليه يوم القيمة بنظر الرحمة ودفاعا من حر
يوم القيمة بان وقفه في ظل العرش وعن ابي رافع رضي الله عنه قال استسلف اي استقرض
رسول الله بكرا بالفتح ثم السكون الفتى من الابل فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرني
ان اقضي الرجل بكره فقلت لا اجد الا جملا خيارا اي مختارا رباعيا بالفتح الذي هو من الابل
ما اتى عليه ست سنين ودخل في السابعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان
خيار الناس احسنهم قضاء وفي الحديث دليل على جواز استسلاف الامام للفقراء اذا راى
بهم حاجة ثم يؤديه من مال الصدقة وعلى جواز استقراض الحيوان وبه قال الشافعي
وعلى ان رد الاحسن او الاكثر من غير شرط احسن وروي ان رجلا تقاضى على النبي عليه السلام
اي طلب منه قضاء الدين فاغلظ له في القول فهم اصحابه اي قصد اصحاب النبي عليه السلام
بضربه وايذائه فقال دعوه اي اتركوه فان لصاحب الحق مقالا اي يدل على جواز ذلك به
صاحب الحق على المديون الملي بالقول وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال مطل الغني اي تأخيره اداء الدين من وقت الى وقت ظلم فاذا اتبع بضم الهمزة وكسر
الباء اي احيل احدكم على غني فليتبع اي فليقبل الحوالة ليس الامر هنا للوجوب بل للندب
والاباحة وفيه دليل على صحة الحوالة عن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا
له عليه اي طلب كعب قضاء الدين الذي كان له على ابي حدرد فارتفعت اصواتهما فخرج اليهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادى كعب بن مالك قال يا كعب فاشار بيده ان ضع الشطر
اي النصف اي حط عن النصف من دينك فطلب الباقي فانه مع طلب النصف
الباقي بلا مهلة امره عليه الصلوة والسلام امر بذلك على سبيل البر والمسامحة قال
قد فعلت فقال اي النبي عليه السلام لابي حدرد قم فاقضه اي الشطر الباقي عن سلمة بن الاكوع
قال كنا عند النبي ع م اذ اتي بجنازة فقالوا له صلعم صل عليها فقال هل عليه دين قالوا
لا اي لا دين عليه فصلى عليها ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه دين قالوا نعم قال
فهل ترك شيئا قالوا ثلثة دنانير فصلى عليها وفيه ايذان بان الله تعالى الهمه بان ما تركه
ذلك الميت يفي بدينه او يزيد عليه ثم اتي بالثالثة فقال هل عليه دين قالوا ثلثة دنانير
قال هل ترك شيئا قالوا لا قال صلوا على صاحبكم وانما امتنع عليه السلام عن الصلوة على
المديون الذي لم يترك وفاء وفيه تحذير عن الدين واستعظام له او لكراهة ان لا يبلغ
دعاؤه بالاجابة فيوقف لما عليه من حقوق الناس قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي
دينه فصلى عليه وفيه دليل على جواز الضمان عن الميت المفلس وبه قال الشافعي وعن ابي هريرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس اعم من ان يكون اخذه بحق وغيره
يريد اداءها ادى الله عنه اي ليسر اداءه باعانته وبتوسيع رزقه فان لم يتيسر له الاداء حتى
مات رجي منه تعالى ان يرضي خصمه بكرمه وفضله وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى ويجوز ان يكون انشا
معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه الله تعالى اي لم يعنه في ادائه عن ابي

فناوه قال رجل يا رسول الله ارأيت اي اخبرني ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا اي
طامعا في ثواب الله لا للريا مقبلا غير مدبر يكفر الله بحذف حرف الاستفهام
عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يعني يكفر الله عنك خطاياك فلما ادبر
الرجل ناداه اي النبي عليه السلام ذلك الرجل فقال نعم الا الدين استثناء منقطع اي
لكن الدين لا يكفر والمراد به حقوق الادميين في دمائهم واموالهم واعراضهم
ويجوز ان يكون متصلا على حذف المضاف اي خطيئة الدين كذلك قال لي جبرئيل يعني
انه يلقن اياه عليه السلام شيئا غير القران عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يغفر الله للشهيد كل ذنب صغاير كانت او كبايرا الا الدين يدل على حقوق
العباد وعلى المضايقة قال ابو هريرة كان رسول الله صلعم يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين
فيسال هل ترك لدينه فضلا فان حدث اي اخبر انه ترك وفاء صلى والا اي
وان لم يترك وفاء قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال انا اولى
بالمؤمنين من انفسهم اي في كل شيء من امور الدين والدنيا وشفقتي عليهم اكثر من
شفقتهم على انفسهم فاكون اولى بقضاء ديونهم فمن توفي من المؤمنين فترك
دينا ليس له مال فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته من الحسان عن ابي خلدة الزرقي
قال جئنا ابا هريرة رضه في صاحب اي شان صاحب لنا قد افلس فقال هذا الذي
اي هذا مثل الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عم ايما رجل مات او افلس فصاحب المتاع
احق بمتاعه اذا وجده بعينه ترتيبانه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه اي لا يدخل الجنة او لا يدخل روحه بارواح الصالحين او لا
يجد روحه الا ان خ حتى يقضى عنه او يرضى غريمه عن براء بن عازب قال رسول الله صلعم صاحب
الدين ماسور بدينه اي محبوس بسببه فريد لا يؤذن له في دخول الجنة ومصاحبة الصالحين
يشكو الى ربه الوحدة يوم القيمة يعني يكون لتعبه وعذابه من الوحدة لا يرى احد يقضي عنه ويخلصه
من قضاء الدين فانه يعذبها حتى يخرج من عهدة الدين بان يرفع من حسناته بقدر الدين
الى مستحقه او يوضع من ذنوب مستحقه عليه بقدره او يرضي الله خصمه من فضله وروي ان معاذا
كان يدان بتشديد الدال اي ياخذ الدين فاتى غرماؤه الى النبي عليه السلام وطلبوا امر معاذ
قضاء ديونهم فباع النبي عليه السلام ماله اي مال معاذ كله في دينه فقضى منه ديونهم
حتى قام معاذ بغير شيء وهذا يدل على ان الغرما اذا طلبوا من القاضي الحجر على المفلس يحجر ويبيع
ماله ويقسم بينهم على قدر ديونهم مرسل عن عمرو بن الشريد عن ابيه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لي الواجد اي مطل الغني القادر على قضاء دينه يحل عرضه اي يجوز لصاحب الحق
ان يغلظ القول ويطيل لسانه عليه وينسبه الى سوء القضاء وعقوبته بالحبس او الضرب
حتى يؤدي الحق عن ابي سعيد الخدري قال اتي النبي عليه السلام بجنازة ليصلي عليها فقال هل على
صاحبكم دين قالوا نعم قال هل ترك وفاء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم قال علي بن ابي طالب



ابي طالب رضه علي دينه اي قضاء دينه فتقدم اي النبي فصلى عليه وقال لعلي فك الله رهانك
جمع رهن وفكه تخليصه اذ كل نفس مرهونة بعملها كما قال الله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة
والمراد عتق رقبته من النار بالعفو عن عصيانه والتجاوز عن سيئاته التي يحبس ويعذب بها يوم القيمة
كما فككت رهان اخيك المسلم اي خلصته عن تعلق الدين به فان نفس المؤمن مرهونة
بدينه بعد الموت ليس من عبد مسلم يقضي عن اخيه دينه الا فك الله رهانه يوم القيمة ذكر الرهان
بلفظ الجمع بينهما على ان الرهن يتعدد الاثام والاوزار عن ثوبان قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مات وهو بري من ثلث الكبر قيل هو بطر الحق اي لا يقبله ويحتقر الناس فلا يراهم
شيئا والغلول وهو الخيانة والدين دخل الجنة عن ابي موسى عن النبي عليه السلام قال
ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه حال وخبر او بدل من الذنوب وهو نصب او نصيف الباء
يرجع الى الله بها اي بالذنوب عبد فاعل يلقاه بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان
يموت خبر ان او بدل من ان يلقاه لان لقاء العبد ربه انما هو بعد الموت رجل عليه
اقيم مقام الضمير العبد وفائدة ذكر العبد اولا الاستبعاد وملاقاة ربه بهذا الشين ثم
اعادته بلفظ رجل وتنكيره تحقيرا لشانه وتوهينا لامره وعليه دين لا يدع له قضاء اي لا يترك لذلك
الدين مالا يقضى به وهذا على سبيل المبالغة والتحذير عن كثرة الديون عن عمرو بن عوف المزني
عن النبي عليه السلام قال الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا كان يصالح على ان لا يطا
الضرة او على شرب الخمر ولحم مما او احل حراما وهو ان يكون الشي حراما عليه وهو يريد
ان يحله بالصلح والمسلمون على شروطهم اي ثابتون على ما اشترطوا الا شرطا حرم
حلالا كان يشترط مع امراته ان لا يطاها او احل حراما كما في الصلح **كتاب الشركة والوكالة**
**من الصحاح** عن زهرة بن معبد انه كان يخرج به الباء للتعدية اي يذهب به جده عبد الله بن هشام
الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له
اي لعبد الله بن هشام اشركنا اي اجعلنا شريكا فيما اشتريت فان النبي عم قد دعا لك
بالبركة فيشركهما وهذا يدل على جواز الاشتراك في العقود فربما اصاب الراحلة كما هي
اي ربما يربح من الطعام حمل بعير فيبعث بها الى المنزل فحصلت الراحلة له بلا شيء ببركة دعاء
النبي عليه السلام وكان عبد الله بن هشام ذهبت به امه الى النبي عليه السلام فمسح راسه
ودعا له بالبركة عن ابي هريرة قال لما هاجر المهاجرون من مكة الى المدينة وتركوا اموالهم
واوطانهم بمكة قالت الانصار لرسول الله صلعم اقسم بيننا وبين اخواننا المهاجرين
النخيل ليحصل لحياتنا لان بها قوام امورهم ولكن تكفونا المؤونة خبر معناه الامر اي ادفعوا
عن المهاجرين مؤونة العمارة لانهم لا يعلمون عمارة النخيل بالتابير والسقي وما يتوقف
عليه الصلاح واحفظوا نخيلكم واصلحوها ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا وفي الحديث
بيان استحباب معاونة الاخوان ودفع المشقة عنهم وبيان صحة الشركة عن عروة بن
ابي الجعد البارقي البارق جبل نزله بعض الازد اي قبيلة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

أعطاه دينارا ليشتري له شاة فاشترى له شاتين أي وفي كل واحدة دينار فباع
أحدهما بدينار وأتاه بشاة ودينار فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعه
بالبركة فكان لو اشترى ترابا لربح فيه وفيه دليل على جواز التوكيل في المعاملات وفي كل ما يجري
فيه النيابة وعلى أن من باع مال غيره بلا إذنه انعقد البيع موقوفا الصحة على إذن المالك
وبه قلنا وقال الشافعي في قول لا يجوز ذلك وإن رضي مالكه بعد ذلك ويأول الحديث بأن
وكالته كانت مطلقة من الحسان عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه إلى النبي عم قال إن الله عز وجل
يقول أنا ثالث الشريكين أي معهما بالحفظ والبركة ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خانه
خرجت من بينهما أي خرج حفظي وبركتي من تجارتهم وعنه عن النبي عليه السلام قال أد الأمانة
إلى من ائتمنك أي جعلك أمينا وحافظا على ماله وغيره ولا تخن من خانك أي لا تقابل
خيانته بل أحسن إلى من أساء إليك عن جابر رضي الله عنه قال أردت الخروج إلى خيبر
فأتيت النبي عليه السلام فسلمت عليه فقال إذا أتيت وكيلي أي إذا وصلت إلى عاملي
في خيبر فخذ منه خمسة عشر وسقا من التمر فإن ابتغى أي طلب منك آية أي علامة على أني
أمرتك فضع يدك على ترقوته لأني جعلت له إذا جاء أحد وطلب شيئا عن لساني فالآية أن
يضع يده على ترقوته وإنما خص العلامة بوضع اليد على الترقوة لأن الأمانة مطوقة في
الرقبة وهذا يدل على أن للسادة علامة مع المماليك

## كتاب الغصب والعارية من الصحاح

عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ شبرا من الأرض
ظلما نصبه على أنه مفعول له أو حال أو تمييز فإنه يطوقه أي يجعل ذلك طوقا في عنقه يوم
القيامة من سبع أرضين لبعث ينقلها الأرض إلى سبع أرضين وقيل يطوق إثم
ذلك ويلزمه كلزوم الطوق وعن ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلعم لا يحلبن أحد ماشية
امرئ بغير إذنه أيحب أحدكم أن يؤتى مشربته بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة ويبنى
فوقانيا يوضع فيها الطعام وغيره فتكسر خزانته فينتقل وفي بعض النسخ فينتثل على
صيغة المجهول أي ينثر ويستخرج طعامه ويؤخذ فإنما تخزن أي تحفظ لهم ضروع مواشيهم
أطعمتهم مفعول تخزن وضروع مواشيهم حفظ اللبن بمنزلة خزانتكم التي تحفظ طعامكم
فمن حلب مواشيهم فكأنه كسر خزانتهم وسرق منها شيئا عن أنس رضي الله عنه قال
كان النبي عليه السلام عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين
أي إحدى زوجات النبي عليه السلام قيل هي صفية بصحفة وهي قصعة كبيرة فيها طعام فضربت
التي كان النبي عم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت أي انشقت وانكسرت
فجمع النبي عليه السلام فلق بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهي القطعة الصحفة ثم جعل يجمع الطعام
ويقول غارت أمكم يعني فعلت ذلك من غيرتها واستنكافها فتول هذه الفرقة ثم حبس
الخادم أي منعه من أن يرجع حتى أتي بصحفة من عند التي هو في بيتها بدل الصحفة المكسورة
فدفع إلى التي كسرت صحفتها وأمسك المكسورة وفي هذا لزوم الضمان على من أتلف مال غيره



مال غيره وبيح لزوم الغيرة بنفس الإنسان فلا يعاب أحد على الغيرة فإنها مركبة في نفس البشر وجبلة
أبدا والحديث في هذا الباب أن من أنواع الغصب التسبب إلى إتلاف مال الغير عدوانا
عن عبد الله بن يزيد عن النبي عليه السلام نهى عن النهبة والمراد به هنا انتهاب الغنيمة
وعدم إدخالها في القسمة والمثلة وهي قطع أعضاء المقتول لغير المقتول قصاصا أو كفرا
أو حدا وهذا لأن الغرض إزالة الحياة وقد حصلت فلا فائدة في قطعها بعدها عن جابر
رضي الله عنه قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات إبراهيم
بن رسول الله فصلى بالناس ست ركعات أي ركوعات بأربع سجدات يعني صلى ركعتين
في كل ركعة ثلث ركوعات وسجدتين فانصرف أي رجع بعد فراغه من الصلوة وقد آضت
الشمس أي عادت إلى حالها الأولى بعد زوال كسوفها وقال ما من شيء توعدونه إلا
شيء وعد لهم بالجنة من الجنة والنار وغيرهما من أحوال القيامة إلا قد رأيته في صلوتي هذه
لقد جيء بالنار وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها أي حرها ووهجها
حتى رأيت فيها أي في النار صاحب المحجن بكسر الميم في إسهاء حديدة فيها انعوجاج
كالصولجان والميم زائدة يجر قصبه أي معاه في النار والقصب اسم للأمعاء
كلها وقيل أمعاء أسفل البطن وصاحب المحجن هو عمرو بن لحي أبو خزاعة روي أنه أول
من بدل دين إسماعيل عليه السلام وسيب السائبة وكان يسرق الحاج أي متاع الحاج بمحجنه
فإن فطن له أي فإن علم بما يسرق كان عذره أنه قال إنما تعلق بمحجني وإن غفل عنه ذهب
به وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش
الأرض بفتح الخاء المعجمة وكسرها وضمها الهوام والحشرات وبالحاء المهملة يابس النبات
حتى ماتت جوعا ثم جيء بالجنة وذلك حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ولقد
مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه ثم بدا لي أن لا أفعل والحديث
يدل على وجود الجنة والنار وخلقها في زمانه عليه السلام وقال أنس رضي الله عنه كان
فزع بالمدينة أي خوف وصياح بأن جيش الكفار قد وصلوا إلى قرب المدينة فاستعار
النبي عليه السلام فرسا من أبي طلحة فركب فخرج ليكشف سببه فلما رجع وسألوه عنه أي
من خبره قال ما رأينا من شيء أي من الشيء الذي يخاف منه وإن
وجدناه أي هذا الفرس إن مخففة من المثقلة واللام في لبحرا فارقة بينها وبين النافية
والبحر الفرس يسمى بها مجازا وهو صفة الشيء السريع الجري سمي به لسعته أو أن جريه
كجري ماء البحر وهذا يدل على جواز الاستعارة للحيوان وعلى إباحة التوسع في الكلام وتشبيه
الشيء بالشيء الذي له تعلق ببعض معانيه من الحسان عن سعيد بن زيد عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال من أحيا أرضا ميتة أي عمر أرضا غير مملوكة لمسلم ولم يجر عليها
عمارة أحد ولم يتعلق بمصلحة بلد أو قرية بأن يكون مركض دوابهم فهي له أي صارت
تلك الأرض ملكا له سواء كان بإذن السلطان أو لا عند الشافعي وقال أبو حنيفة لا

لا بد منه وليس لعرق ظالم بالتنوين فيهما صفة وموصوف مجازاً لأن الظالم حصل به ويروى
بالإضافة والمراد بالعرق عرق زرعه أو شجره أي من وضع من زرع أو غرس أرض غيره بلا إذنه
فليس لزرعه وغرسه حق بمعنى أنه يجوز للمالك قلعها قال الخطابي وهذا يدل على جواز
قلع المالك أشجار الغاصب وزرعه بلا ضمان مرسل أي هذا الحديث مرسل على ما روي
عن عروة وقد ذكر الترمذي أيضاً إرساله لكنه مسند إلى أحد العشرة المبشرة فاشتهر
من داود وإرساله من آخر فلا منافاة لكن قول المؤلف بعد ذكره إسناده لا يخلو عن
تسامح وقال ألا لا تظلموا أي بعضكم على بعض الظلم وضع الشيء في غير موضعه ألا لا يحل مال
امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه عن عمران بن الحصين عن النبي عليه السلام أنه قال لا جلب
ولا جنب تقدم معناهما في الزكوة وقد يستعملان في المسابقة فمعنى الجلب فيها أن يصوت
جماعة لركض فرس صاحبهم من أصواتهم وهو منهي لأنه مكر وحيلة ومعنى الجنب فيها أن
يستصحب أحد المتسابقين فرساً ليركبه إذا تعب مركوبه الأول فإنه غير جائز أيضاً ولا
شغار في الإسلام وهو بكسر الشين والغين المعجمتين أن يقول لغيره زوجني بنتك وأختك
على أن زوجك بنتي وأختي على أن بضع كل واحدة منهما صداق للأخرى كما يفعلون
في الجاهلية فنهى النبي عليه السلام عن ذلك ثم إن وقع مثل العقد بين المسلمين اختلف فيه
فذهب الشافعي إلى بطلانه لظاهر الحديث وقال أبو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لأن النهي
إنما ورد عليه من حيث أنه ذكر فيه ما لا يصلح مهراً فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما إذا سمى
خمراً ومن انتهب نهبة فليس منا تقدم معنى النهبة عن السائب بن يزيد عن أبيه عن النبي عليه السلام
قال لا يأخذ أحدكم عصا أخيه لاعباً جاداً منصوبان على الحال قيل معناه لاعباً ظاهراً جاداً
باعتبار الباطن أي يأخذ على سبيل الملاعبة ويقصد في ذلك إمساكه في نفسه لنفسه لاجتماع
اللعب والجد في زمان واحد فمن أخذ عصا أخيه فليردها إليه وهذا ليس تخصيصاً بالعصا
بل هكذا كل شيء عن الحسن عن سمرة عن النبي عليه السلام قال من وجد عين ماله عند رجل
فهو أحق به المراد به ما غصب أو سرق منه ويتبع البيع بتشديد الياء أي المشتري من باعه
يعني يتبع البائع ويأخذ منه الثمن لأنه غاصب وسارق وعن سمرة بن جندب قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على اليد أي يجب عليها رد ما أخذت بغصب وعارية أو وديعة
فيجب في الغصب وإن لم يطلبه وفي العارية إن عين مدة لزمه رده إذا انقضت ولو
طلبه مالكه وفي الوديعة لا يلزمه الرد إلا إذا طلب المالك حتى تؤديه إلى مالكه عن حرام بن سعيد
بن محيصة أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطاً أي بستاناً للغير فأفسدت فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدت المواشي
بالليل ضامن على أهلها أي مضمون عليهم قال الشافعي ومالك إذا لم يكن مالكها
معها يلزم ضمان ما أتلفت بالليل فقط لأن العادة حفظ المواشي بالليل وإرسالها بالنهار
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال الرجل جبار أي ما أتلفت الدابة برجلها



برجلها مهدر غير مضمون وقال النار جبار أي ما احترقت بشرر نار أوقدت لحاجة من غير تعد مهدر
عن الحسن عن سمرة أن النبي عليه السلام قال إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها
صاحبها فليستأذنه وإن لم يكن فيها فليصوت أي فليناد وليقل يا صاحب المواشي
ثلاثاً فإن أجابه أحد فليستأذنه وإن لم يجبه أحد فليحلب وليشرب أي جاز له أن يحلب
من اللبن بقدر حاجته ويشرب ولا يحمل أي شيئاً من اللبن ويرد قيمته إلى مالكه عند القدرة
وقيل لا يلزمه رد قيمته وهذا إذا كان مضطراً يخاف الموت من الجوع أو يخاف انقطاعه
عن السبيل وقال أحمد يجوز له أن يشرب وإن لم يكن مضطراً عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي
عليه السلام قال من دخل حائطاً أي بستاناً للغير فليأكل أي جاز له أن يأكل من ثماره بغير إذنه
ولا يتخذ خبنة بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة أي لا يأخذ منه ومنع الرخصة لابن
السبيل المضطر أيضاً والأكثرون منعوا لأحاديث نصوصاً وردت في تحريم أموال
المسلمين بغير إذن وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي عليه السلام سئل عن الثمر
المعلق أي المدلى من الشجر فقال من أصاب بفيه أي أكل من الشجر بفمه ذكر الفم ليعلم أنه لا يجوز
حمل شيء من ذي حاجة بيان من أصاب أي أصابه للحاجة والضرورة الداعية إليه غير متخذ خبنة فلا شيء
عليه أي فلا إثم عليه في التناول لكن عليه ضمانه وكان ذلك في أول الإسلام ثم نسخ وأجازه
أحمد ذلك من غير ضرورة عن أمية بن صفوان عن أبيه أن النبي عليه السلام استعار منه
أدراعه يوم حنين وكان صاحب الأدراع كافراً دخل المدينة بإذنه ليسمع القرآن
والحديث ويتعلم أحكام الدين بشرط أنه إن اختار دين الإسلام أسلم وإلا رجع إلى
وطنه بالحق أذن له من المسلمين فظن أنه يأخذها ولا يردها عليه فقال أغصباً أي أتغصب
غصباً يا محمد قال لا بل عارية بتشديد الياء مضمونة قال الشافعي وأحمد إذا تلفت العارية يجب
على المستعير ضمان قيمتها وعندنا لا وأول قوله مضمونة أي بضمان الرد يعني يجب على المستعير
مؤنة ردها إلى مالكها وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية
مؤداة أي يجب ردها إذا طلبها مالكها فيه دليل على وجوب رد عينها إن كانت قائمة
والمنحة مردودة وهي بكسر الميم وسكون النون ما يمنح الرجل أي يعطي صاحبها من أرض
يزرعها مدة أو شاة يشرب درها أو شجرة يأكل ثمرها ثم يردها والدين مقضي أي يجب
قضاؤه شرعاً والزعيم غارم أي الكفيل ضامن يعني من ضمن ديناً لزمه أداؤه عن
رافع بن عمرو الغفاري قال كنت غلاماً أي صبياً أرمي نخل الأنصار بالأحجار ليسقط
من ثمرها فأتي بي إلى النبي عليه السلام فقال يا غلام لم ترمي النخل قلت آكل قال فلا ترم وكل مما
سقط في أسفلها إنما جاز له عليه السلام أن يأكل مما سقط من الثمر لأنه كان جائعاً مضطراً
وإلا فلا يجوز له ذلك ثم مسح رأسه فقال اللهم أشبع بطنه

## باب الشفعة

وهي الزيادة لضم المأخوذ إلى ما عنده فيشفعه أي يزيده والأولى أن يقال هي
اسم للملك المشفوع كالأكلة لما يؤكل من الصحاح عن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام

قال الشفعة فيما لم يقسم وفيه دليل ثبوت فيما لم يقسم عم مما يحتمل القسمة ولا وعليه الشافعي
لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا العموم حجة عليه فاذا وقعت الحدود اي عينت وظهر حد كل واحد
منهما بالقسمة والافراز وصرفت الطرق على بناء المجهول اي تبينت فلا شفعة وبهذا قال الشافعي
ومالك واحمد لا شفعة للجار وعن جابر رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل شركة اي مشتركة لم تقسم صفة شركة ربعة بدل عنها او خبر مبتدأ محذوف والربع والربعة
المنزل الذي يربع فيه الانسان ويتوطنه او حائط وهو البستان لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن اي
يعلم شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به والحديث يدل على
انها لا تثبت فيما لا يمكن نقله كالاراضي والدور والبساتين دون ما يمكن كالامتعة والدواب
وهو قول العامة وعلى وجوب العرض على الشريك اذا اراد البيع وقال الجار احق اي احق
واولى من غيره في اخذ الشفعة بسقبه اي بسبب قربه اي قرب داره جاره وبهذا قال ابو
حنيفة تثبت الشفعة للجار وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلعم لا يمنع جار
جاره ان يغرز خشبة في جداره يعني اذا بنى بناء فاحتاج فيه ان يضع راس خشبة على جدار
الجار فليس له منعه فان منعه يجبره القاضي وبه قال الشافعي في القديم والاكثر انه لا يجبر عليه فالخبر
محمول على الندب وحسن الجوار اي لا ينبغي له منعه من حيث المروة واما من حيث الشرع فله
ذلك وقال اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة اذرع يعني اذا كان الطريق بين ارض كل واحد
واراد ان يقعد في طرف ذلك الطريق ليبيع او يبني عليه بناء او يغرس فيه شجرا ومنعه جماعة
جعل عرضه سبعة اذرع لان هذا القدر مما يحتاج اليه المارة فيما عدا هذا القدر جاز لكل واحد
ان يتصرف فيه وكذا اذا كان الطريق في موات واراد احد ان يحيي جانبي ذلك الطريق
واما الطريق في السكة الغير النافذة فهو متعلق باختيار اهل السكة يجعل عرضه بقدر ما لا
يتضرر به اهلها في مرورهم وقيل ايضا يجعل عرضه سبعة اذرع من الحسان عن سعيد
بن حريث قال رسول الله صلعم من باع منكم دارا او عقارا العقار بالفتح الارض والضياع
والنخل ثمن اي حقيق وجدير ان لا يبارك له الا ان يجعله في مثله اي الا ان يشتري
بثمنه مثله من الدار والارض لانما يخالف ذلك من المنقولات لان الدار والارض كثير المنافع
مرتفع البناء قليلة الآفات لا يسرقها سارق ولا يلحقها غارة بخلاف المنقولات
وهذا يدل على ان صرف ثمنها الى المنقولات غير مستحب وعن جابر رضي الله عنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعته ينتظر بها اي بالشفعة ان كان غائبا اذا كان طريقهما
واحدا يعني الجار احق بها اذا كان كذلك وعن ابن عباس رض عن النبي عم قال الشريك
شفيع والشفعة في كل شيء اي ثابتة في جميع الاحوال المشتركة من الحيوان والعروض وغيرهما كذا قاله
لكن لم يذهب اليه احد من الائمة الاربعة ويروى هذا الحديث عن ابن ابي مليكة مرسلا وقيل التقدير
في كل شيء يحتمل الشفعة او كل عقار مشترك وعن عبد الله بن حبشي قال رسول الله صلعم من قطع
سدرة وهي شجرة النبق صوب الله اي الحقى راسه في النار الصوب الصعود وقيل المراد



منها سدرة بمكة لانه حرم وقيل سدرة المدينة نهى عن قطعه لئلا يتوحش وليبقى شجرها فيستانس
بذلك من هاجر اليها ويستظل بها وهذا غير مختص بالسدر بل عام في كل شجر يستظل الناس
والبهائم بالجلوس تحته قال ابو داود هذا الحديث مختصر يعني من قطع سدرة في فلاة يستظل
بها ابن السبيل والبهائم عبثا وهو بفتح العين وسكون الشين المعجمة الظلم وظلما بغير
حق يكون له فيها قيل المراد بالحق النفع وربما الظلم اخذ ظلما ويكون له نفعا وهذا الخلاف
كما قال الله تعالى ويسعون في الارض بغير الحق صوب الله راسه في النار قيل ايراد هذا الحديث
في باب الشفعة غير مناسب وانما المناسب في باب الغصب **باب المساقاة والمزارعة**
من الصحاح عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع الى يهود خيبر نخل خيبر وارضها
حين فتحها عنوة واراد اخراج اهل اليهود منها والتمسوا منه عليه السلام ان يقرهم
على ان يعتملوها اي يعملوا فيها بما فيه عمارة ارضها واصلاحها من اموالهم بان يكون
الات العمل كلها كالفاس والمنجل وغير ذلك عليهم ولرسول الله صلعم شطر ثمرها
فقال عم نقركم بها على ذلك ما شئنا فكانوا على ذلك زمن النبي عليه السلام وخلافة
ابي بكر وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنهما الى ان اجلاهم عمر اي اخرجهم الى ريحا واذرعات
الشام وفيه وعلى ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها يدل على انه لو بين حصة
العامل وسكت عن حصته لنفسه جاز ولو عكس قيل يجوز قياسا على العكس وعن ابن
عمر قال كنا نخابر هو معنا المخابرة اكتراء العامل الارض ببعض ما يخرج من النصف والثلث
والخبر والخبرة النصيب ولا نرى بذلك باسا حتى زعم اي قال رافع بن خديج ان
النبي عليه السلام نهى عنها فتركناها من اجل ذلك وعن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج
قال اخبرني عماي تثنية عم الظاهر كانوا اي الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم يكرون الارض على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزرعها العامل ببذره بما ينبت على الاربعاء جمع الربيع
ربيع وهو النهر الصغير على طرف المزارع يعني يكون ما ينبت على اطراف الجداول اي
نهر الصغير والسواقي للمكري اجرة الارض وما عدا ذلك للمكتري في مقابلة بذره وعمله
او شيء يستثنيه صاحب الارض بان يقول ما ينبت في هذه القطعة بعينها يكون له
اجرة الارض فنهانا النبي عليه السلام عن ذلك فقلت لرافع فكيف هي بالدراهم
او الدنانير فقال ليس بها باس لانه لا خطر فيه وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر
فيه ذو الفهم بالدين اريد به الجمع بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة اي
من الغرر فيما لا يحل لكون حصة كل واحد مجهولة وربما لا يخرج فلا يكون لصاحب الارض شيء
فيكون عليه ضرر بتعطيل ارضه مدة من غير عوض فهذا هو المخاطرة من الخطر الذي هو الاشراف
على هلاك وعن رافع قال كنا نأخذ الارض اي نكري ارضه اي ندفعها الى من يزرعه من بذر نفسه
فيقول صاحب الارض هذه القطعة اي ما يخرج لي منها لكراء ارضي وهذه اي هذه
القطعة يعني ما يخرج منها لك بعملك فربما اخرجت ذه اشارة الى القطعة من الارض

وهي من الاسماء التي يشار بها الى المؤنث المفردة يقال ذه وذي والهاء ساكنة لانها
للوقف ومعنى على ان اخرجت اي ربما اخرجت قطعة منها زرعا ولم تخرجه قطعة اخرى منها ولم
تخرج ذه فيلحق الضرر فيها فنهى النبي عم عن هذه المعاملة وعن طاوس قال ان اعلمهم يعني اعلم
اهل المدينة والصحابة اخبرني يعني ابن عباس لعل طاوس قال هذا القول وقت لم يبق
من الصحابة من هو اعلم من ابن عباس ان النبي عليه السلام لم ينه عنه اي عن كراء الارض على
الوجه المذكور ولكن قال لان يمنح احدكم اي يعطي اخاه ارضه عارية ليزرعها خير له من ان
ياخذ عليه خرجا اي اجرا معلوما لاحتمال ان يمسك السماء مطرها والارض ريعها فيذهب
ماله بغير شيء عن جابر رض قال النبي عم من كانت له ارض فليزرعها امر اباحة يعني ينبغي
له ان ينتفع بها بان يزرعها او ليمنحها اخاه بطريق المروة والمواساة فان ابى اي عن
المنح وقيل اي احد الامرين فليمسك ارضه وهذا توبيخ لمن له مال ولم يحصل له نفع دنيوي
ولا اخروي عن ابي امامة ورأى اي ابو امامة سكة وهي بكسر
السين وتشديد الكاف الحديدة التي تحرث بها الارض وشيئا من آلة الحرث فقال
سمعت النبي عم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل ظاهر الحديث يدل على ان الزراعة
والزراعة يورث المذلة وليس كذلك بل المراد انهم اذا اقبلوا على الدهقنة والزراعة
اشتغلوا عن الغزو وادى ذلك الى غلبة الكفار واي ذل اشد من غلبتهم على
المسلمين ويقرب من هذا قوله الغزو نواصي الخيل والذل في اذناب البقر من الحسان عن
رافع بن خديج عن النبي عليه السلام قال من زرع في ارض قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع
شيء يعني ما حصل من الزرع يكون لصاحب الارض لا لباذره وله نفقته اي لصاحب الارض
مؤنته وبهذا قال احمد واما غيره فقالوا ما حصل منه فهو للزارع وعليه اجرة الارض من
يوم غصبها الى يوم تفريغها وهذا حديث غريب ضعفه بعض اهل الحديث باب
الاجارة وهي تمليك المنفعة بعوض الى مدة معينة من الصحاح عن عبد الله بن مغفل بضم
الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة قال زعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم فاعطى الحجام اجره واسعط اي ادخل الدواء في انفه وهذا يدل على صحة الاستيجار وجواز
المداواة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم وفائدة
رعيهم الغنم زيادة شفقتهم وحلمهم لانهم اذا صبروا على مشقة رعيها وتعاهد
جمعها مع تفرقها في المرعى والمشرب وعلموا شدة ضعفها واحتياجها الى النقل
من مكان الى مكان صبروا على مخالطة عوام الناس مع اختلاف امزجتهم وقلة عقول
بعضهم ولم يملوا عن دعوتهم الى الدين لاعتيادهم على تحمل المشقة فقال اصحابه وانت
فقال نعم كنت ارعى على قراريط جمع قيراط لاهل مكة اي استاجرني اهل مكة على رعي
الغنم كل يوم بقيراط وهو نصف دانق وهو سدس الدرهم وذكره بلفظ الجمع يشعر
بانه اراد قسط كل شهر ولم يذكر كميتها لنسيانها او لتهاونه بها قال عليه السلام تواضعا

نهى عن المزارعة اي عن المخابرة وامر بالمواجرة
وقال لا باس بها عن ابن عباس
رضي الله عنه عن النبي عم صحيح



تواضعا لله وتفضيلا بمنته عليه السلام ومن قال القراريط اسم موضع بمكة فقد تكلف
كانه استعظم ان يرعى عليه بالاجرة ولم يعلم ان الانبياء انما يتنزهون عنها فيما يتعلق بنبوتهم لا فيما لا يتعلق
عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى ثلثة انا خصمهم مصدر خصمه
اي اخصمه ثم وصف به للمبالغة كالعدل يوم القيمة رجل اعطى بي اي اعطى الامان وحلف
باسمي او بذكري فيما شرعه من ديني بان يقول لاحد عليك ذمة الله ذلك عهده ثم غدر
ونقض عهده بلا جرم من جانبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى
منه عمله المستاجر منه ولم يعطه اجره عن ابن عباس رض ان نفرا من اصحاب النبي عليه السلام
مروا بماء اي باهل ماء والمراد به الحي النازلون عليه ولذا جمع الضمير في قوله فيهم لديغ
اي ملدوغ فعرض لهم اي استقبلهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق اي
قارئ رقية ان في الماء رجلا لديغا فانطلق اي ذهب رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب
على شاء جمع شاة وهي الغنم يعني قال ذلك الرجل لهم ارقي هذا اللديغ بشرط
ان تعطوني كذا راسا من الغنم فرضوا فقرا عليه فاتحة الكتاب فبرا ببركة كلام الله فجاء
بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة
فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلعم ان احق ما اخذتم
عليه اجرا كتاب الله وبهذا قال الشافعي ومالك يجوز اخذ الاجرة على تعليم القران
والرقية بكلام الله وباسمائه والدعوات لان القران ليس من الافعال المباحة ومنع
ذلك ابو حنيفة واحمد وفي رواية اصبتم اي فعلتم صوابا او خطأ اقسموا واضربوا لي معكم
سهما اي قسموا واجعلوا لي نصيبا من هذه الشاة وانما قال هذا تطييبا لقلوبهم
باستحلال اخذ الاجرة على الرقية لانه لو لم يكن حلالا لما وافقهم للتقوى لم يفعل ذلك
من الحسان عن خارجة بن الصلت عن عمه انه مر بقوم فقالوا انك جئت من عند هذا
الرجل يعني النبي عم بخير اي بالقران وذكر الله فارق لنا هذا الرجل واتوه برجل مجنون في القيود
فرقاه بام القران يعني الفاتحة ثلثة ايام غدوة وعشية كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل اي نفخ ببزاقه
عليه فكانما انشط اي حل واطلق من عقال اي من حبل مشدود به يعني زال عنه ذلك
الجنون فاعطوه مائة شاة فاتى النبي عليه السلام فذكر له فقال كل فلعمري اي لحياتي اللام
فيه لام الابتداء وفي لمن جواب القسم اكل برقية باطل يعني من الناس من ياكل برقية
باطل كذكر الكواكب والاستعانة بها وبالجن لقد اكلت برقية حق وهي كلام الله عن
ابن عمر قال رسول الله صلعم اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه وانما ذكر ذلك
بصيغة الامر ليعلم ان ذلك من المهام لانه واجب في ساعته واعطوا السائل وان
جاء على فرس اي لا تردوا السائل وان جاء على حالة تظنه الغني فابذلوا له ولا تحرموه كما بذل لكم
كاوجهه ولان الفارس ربما انقطع زاده واحتاج الى القوت ولم يكن له طريق الا السؤال
وفي بعض النسخ وقع في اخر هذا الحديث مرسل وهو سهو لانه وجد مسندا الى ابن عمر وقيل انه

مسند الى ابن عمر وابو داود وفى كتابه باسناده الى الحسين بن علي رضي الله عنهما

باب احياء الموات والشرب بكسر الشين اسم للنصيب من الماء من الصحاح عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي عليه السلام قال من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق بها والحديث بمنطوقه
يدل على ان العمارة فى التملك بلا اذن السلطان وبمفهومه على ان غيرها من التحجر والاعلام لا يكفي
عن صعب بن جثامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حمى الا لله ولرسوله قيل الحمى موضع الكلاء
يحمى من الناس والماشية ليكثر كلاؤه الا لله ورسوله وهذا يدل على ابطال فعل الجاهلية
كان الشريف منها اذا نزل ارضا فى قبيلة استعوى كلبا فحمى مدى عوائه من المكان الخصيب
لخيله وماشيته لا يشركه فيه غيره وهو يشارك القوم فيما يرعون فنهى عليه السلام عن ذلك
فمعناه لا حمى لاحد على الوجه الخاص بل على الوجه الذي حماه عم لمصالح المسلمين كحمايته النقيع
لمصالحهم للخيل المعدة لسبيل الله ولرعي ابل الزكوة والجزية ومع ان الحمى كان جائزا له لخاصة
نفسه لكنه لم يفعل ولا يجوز لاحد من المسلمين الائمة بعده عم ان يحمي لخاص نفسه وقيل
ولا للمصالح ايضا لظاهر الحديث والاكثر على جوازه للمصالح على نحو حمايته عليه الصلوة والسلام
ونحو حمى عمر رضي الله عنه السرف والربذة عن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار
فى شراج بكسر الشين المعجمة وفتحها جمع شرج وهو مسيل الماء وفى اكثر النسخ الشراج من الحرة
اي من بين الحجارة الى موضع السهل فقال النبي عليه السلام اسق يا زبير ثم ارسل الماء
الى جارك وذلك كانت ارض الزبير اعلى من ارض الانصاري وكان يستقيان من ماء جار
جار فى واد فتنازعا فى تقديم السقي فترافعا الى النبي عليه السلام فقال النبي عليه السلام
اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك يدل على من كانت ارضه اعلى فهو احق بالسقي اولا
فقال الانصاري ان كان اي لان كان بحذف حرف الجر ومتعلقه يعني حكمت لاجل ان
كان ابن عمتك وكان الزبير بن عاتكة بنت عبد المطلب وهي عمة النبي عم فتلون
اي تغير وجهه عم من الغضب والحمرة ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر بفتح
الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة وفتحها هو الجدار الحاجز بين المشارب ثم ارسل الماء الى
جارك فاستوعى النبي عم اي استوفى للزبير حقه اي اعطى الزبير حقه تاما فى صريح الحكم حيث
قال عليه السلام حتى يرجع الى الجدر مأخوذ من الوعاء الذي يجمع فيه الاشياء كأنه جمعه وتممه
حين احفظه اي اغضبه الانصاري وكان عليه السلام اشار عليهما او للزبير وهو
قوله اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك بما فيه سعة لانه كان للزبير بالمعروف والاخذ
بالمسامحة وحسن الجوار بترك بعض حقه دون ان يكون حكما عليه منه فلما راى الانصاري
يجهل موضع حقه امر الزبير باستيفاء تمام حقه وهذا يدل على جواز العفو عن التعزير لسوء ادبه
وانما حكم عم على الانصاري فى حال غضبه مع نهيه الحاكم ان يحكم وهو غضبان لانه كان معصوما من
ان يقول فى السخط والرضا الا حقا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه الصلوة والسلام
لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ تم نادى فى حديث لا يباع فضل الماء



الماء مرتين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة كلام
رضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اي بالسلعة
اكثر مما اعطى كلا الفعلين على بناء المجهول يعني رجل اشترى متاعه بمائة فحلف ان رجلا اعطاني
قبل هذا بهذا المتاع مائة وعشرين وهو كاذب فى هذا الكلام وفى بعض النسخ كلاهما
على بناء الفاعل والثاني على بناء المفعول اي اعطي فى ثمنها اكثر مما اعطيته المشتري سوما ورجل
حلف على يمين كاذبة اي بيمين كاذبة على محلوف عليه غير واقع وهو عالم به بعد العصر قيد به
لان بعده هو وقت الرجوع الى اهله بغير ربح فحلف كاذبا لربح او ذكره لشرف ذلك
الوقت فيكون اليمين الكاذبة فى تلك الساعة اغلظ واشد ولانه عم كان يقعد للحكومة
بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم اي لياخذه لنفسه تملكا ورجل منع فضل ماء فيقول
الله عز وجل اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي لم تحصل بسعيك
فانك لو لم اخرجه لم يخرج بسعيك ولو بالغت فى الحفر كل المبالغة من الحسان عن جابر
رضي الله عنه عن النبي عم قال من احيا ارضا ميتة فهي له مر معنا وعن الحسن عن سمرة
عن النبي عم قال من احاط حائطا على الارض فهي له اي من حاط جدارا حول ارض موات
لحظيرة غنم او غيره صار ذلك المحوط ملكا له وقد يستدل به من يرى الملك بالتحجر ولا حجة فيه
لان التملك بالاحياء والعمارة وعن اسماء بنت ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع
للزبير نخيلا اي اعطاه عم ذلك من الخمس الذي هو سهمه او من نخيل الكفار او من
نخيل مسلم مات ولم يخلف وارثا فوقع فى بيت المال لكونه مقاتلا فى سبيل الله وهو من
النخيل التي اثر بها الانصار المهاجرين واقطعه مواتا ليغرس فيه نخيلا والاقطاع تعيين
قطعة من الارض لغيره وعن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي عم اقطع للزبير حضر فرسه بضم الحاء
المهملة وسكون الضاد المعجمة اي مقدار عدو فرسه فاجرى فرسه حتى قام اي وقف ولم
يقدر ان يمشي ثم رمى اي الزبير بسوطه فى موضعه وقال اعطني يا رسول الله الى حيث وقع
فيه سوطي فقال عليه السلام اعطوه من حيث بلغ السوط وفيه زيادة وهذا يدل على جواز
اقطاع الامام من بلاد العنوة ما لم يجر عليه ملك مسلم وعن علقمة بن وائل عن ابيه ان النبي
عليه السلام اقطعه ارضا بحضرموت اسم بلد وهما اسمان جعلا اسما واحدا وعن ابيض
بن حمال بفتح الحاء المهملة والميم المشددة الماربي اي منسوب الى مارب وهو بفتح الميم
وسكون الهمزة وفتح الراء وكسرها موضع باليمن مملحة قيل ابيض ازدي واضاف
الى مارب لنزوله به وكان اسمه اسود فسماه عليه السلام ابيض وقيل مارب من بلاد
الازد انه وفد اي اتى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح اي طلب منه اقطاع
معدن الملح الذي بمارب فاقطعه اياه لظنه انه يستخرج منه الملح بالكد فلما ولى
قال رجل هو اقرع بن حابس يا رسول الله انما اقطعت له الماء العد بكسر العين
وتشديد الدال المهملتين اي الدائم الذي لا ينقطع مادته قال فقيل القائل هو رجل

والظاهر انه ابيض او رجعه منه اي النبي عليه السلام من الاقطاع اي الرجل النبي عليه السلام قال
وسأله وفيه بيان ان المعدن الظاهر لا يجوز اقطاعه وهو الذي يحصل المقصود منه بلا كد ومؤنة
كالملح والنفط والكبريت ونحوها وبيان ان الحاكم اذا حكم بشيء ثم تبين له ان الحق في غيره فعليه
ان يرجع عن ذلك الحكم ويحكم ثانيا وما يحمى على بناء المفعول من الاراك اراد بالحمى
ههنا الاحياء قال عليه السلام ما لم تنله اخفاف الابل اي ليكن الاحياء في موضع بعيد
لا يصل اليه الابل الرائحة فانها ترعى الى غاية ما يطلب السبيل بمشيها على اخفافها وفيه دليل
على ان الاحياء لا يجوز بقرب العمارة وبما يحتاج اليه اهل البلد من مرعى مواشيهم وعن
ابي خداش عن رجل عن النبي عليه السلام انه قال المسلمون شركاء في ثلث في الماء والمراد
منه المياه المباحة لكل واحد دون المحرز في الظروف والمستنبط في [illegible] والكلا والمراد
هو الذي ينبت في موات والنار قيل المراد منها الحجارة التي تورى النار فلا يمنع احد
ان يأخذ حجرا منها اذا كان في الموات واما النار ان اوقدها الرجل في منزله فله منع الغير منها
ولكن لا يمنع من يستصبح منها مصباحا لانه لا ينقص من عينها شيء وعن اسمر بن مضرس
قال اتيت النبي عليه السلام فبايعته فقال من سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم اي الى
ماء مباح وكذا غيره من المباحات كالكلا والحطب ونحوهما فهو له اي ما اخذه صار
ملكا له دون ما بقي في ذلك الموضع فانه لا يملكه وعن طاوس مرسلا ان رسول الله صلعم
قال من احيا مواتا من الارض فهو له وعادي الارض اي قديمها كانه منسوب الى عاد
قوم هود لتقادم زمانهم والمراد بها الخراب الذي لا يعرف له مالك
من المسلمين لله ولرسوله اي هي في تصرف الرسول عليه السلام ما تقضيه
ثم هي لكم مني اي باعطائي اياكم باذنه وجوزت لكم ان تحيوها وتعمروها وروي
ان رسول الله صلعم اقطع لعبد الله بن مسعود الدور وتأويل هذا الاقطاع على وجهين
احدهما انه اقطعه العرصة ليبني فيها والعرب تسمي المنزل قبل البناء دارا فعلى هذا
صار ملكا له بالبناء والثاني ان اقطاع المهاجرين كان على سبيل العارية واليه ذهب
ابو اسحق المروزي فعلى هذا لا يجري فيها الارث وتركت في ايدي ازواجهم
بعدهم على سبيل الارفاق بالسكنى وهي بين ظهراني عمارة الانصار يقال فلان بين
ظهرانيهم اي بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم زيدت الالف
والنون مفتوحة للتأكيد من المنازل والنخل بيان العمارة الانصار فقال بنو عبد بن زهرة
وهم حي من قريش اخوال النبي عليه السلام كانوا من المهاجرين وكانت امه عليه السلام منهم
نكب اي اصرف عنا ابن ام عبد يعنون به عبد الله بن مسعود وانما قالوا ذلك تنهيها
بقربه وسآمة عن مجاورته وسألوا الرسول الله عم ان يسترد منه ما اقطعه فقال
رسول الله صلعم فلم ابعثني الله اذا اي فما الفائدة في بعثه اياي الى الخلق بالرسالة اذا لم
اسو بين الضعيف والقوي في اخذ حق من صاحبه وان ابن مسعود ضعيف فقير وانهم اقويا



اقويا اغنيا فلا اترك معاونته ولا اسره وما اعطيته لاجل رضاكم ان الله لا يقدس امة
اي لا يطهرهم من الذنوب الا اذا لا يؤخذ للضعيف لاجل ضعفه انه فيهم حقه اي لا يؤخذ حق
الضعيف الذي فيهم عن ابي صرمة بكسر الصاد صاحب النبي عم عن النبي عم انه
قال من ضار اي اوصل ضررا الى احد اضر الله به اي اوصل اليه ضررا ومن شاق
اي اوصل مشقة الى المسلمين وتفرق جماعتهم شاق الله عليه اي اوصل اليه مشقة
وفرق امره عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلعم قضى في سيل مهزور
بالاضافة وتقديم الزاء المعجمة على الراء المهملة وادي بني قريظة بالحجاز كان يجري فيه الماء ويسقي
منه جماعة من ارضهم فامر عليه السلام ان يمسك حتى يبلغ اي الماء في ارضه الى الكعبين ثم
يرسل الاعلى على الاسفل اي الى من هو اسفل منه فعلى هذا الترتيب عن سمرة بن جندب انه كان
له عضد اي صف من نخل في حائط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل عليه لاصلاح
النخيل ولقطف الثمار فيتأذى به اي الرجل بدخول سمرة فاتى النبي عليه السلام فذكر ذلك
له فطلب اليه النبي عم ليبيعه فابى سمرة فطلب ان يناقله اي يبادله يعني ان يترك نخيله هذا
الثمن ويأخذ نخيلا اخرى في موضع آخر فابى قال عم فهبه له ولك كذا وكذا امرا اي من الثواب
والقصور والبساتين في الجنة قد رغبه فيه اي حرضه في ذلك الامر فابى فقال انت مضار
اي تريد اضرار الناس حيث لم تقبل مني هذه الاشياء فقال للانصاري اذهب فاقطع
نخله لتندفع ضرره باب العطايا جمع عطية وهي ما يعطى من الصحاح عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان عمر اصاب ارضا بخيبر اي حصل له ذلك عند فتحها وقسمها عم بين الغانمين فاتى
النبي عم فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط انفس اي اعز وافضل
عندي منه فما تأمرني به يعني اريد ان اجعله لله فباي طريق اجعله لله قال عليه السلام ان شئت
حبست اي وقفت اي ان شئت جعلتها وقفا لا يباع اصلها وتصدقت بها اي بالثمار
والحبوب فتصدق بها عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في
الفقراء وفي القربى بنت الاقرب يريد اقربا الرسول واقربا بعينه وفي الرقاب جمع رقبة وهم
المكاتبون اي في اداء ديونهم ويحتمل ان يريد بقوله وفي الرقاب ان يشتري منه الارقاء ويعتقوا
وفي سبيل الله اراد به الغزاة بان يشتري لهم منه السلاح والفرس ويعطوا النفقة وابن
السبيل اراد به المسافرين والضيف لا جناح اي لا اثم على من وليها اي قام بحفظها
واصلاحها ان يأكل منها بالمعروف اي ان يأخذ منها قدر ما يحتاج اليه قوته وكسوته او يطعم اي يضيف
الى الموقوف عليه غير متمول قال ابن سيرين غير متأثل مالا اي غير جامع لنفسه منه رأس مال عن
ابي هريرة عن النبي عم قال العمرى جائزة وهي اسم من اعمرتك الشيء اي جعلته لك عمرك اي
مدة عمرك او مدة عمري وعن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال ان العمرى ميراث لاهلها
اي للمعمر له يدل على ان العمرى تمليك الرقبة والمنفعة جميعا وعن جابر رضي الله عنه عن النبي عم
قال ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي اعطيها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت

تبه المؤبد أي صار ملكا للمدفوع إليه فيكون بعد موته لورثته كسائر أملاكه ولا ترجع إلى الدافع كما لا يجوز
الرجوع في الموهوب والهبة وهبة لا كثرون سواء ذكر العقب أو لم يذكر وعن جابر إنما العمرى
التي أجاز رسول الله عم أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت فإنها
ترجع إلى صاحبها بعد وفاة المعمر له ولا تورث منه تمليكا للمنفعة مدة عمره دون الرقبة والهبة وهب
مالك من الصحاح عن جابر أن النبي عم قال لا تعمروا ولا ترقبوا الرقبى أي فعلى من الرقبة وهي
أن يقول الرجل لصاحبه وهبت منك كذا فإن مت قبلي عاد إلي وإن مت قبلك استقر
لك فكل واحد منهما يرتقب موت صاحبه وهذا نهي إرشاد أي لا تهبوا أموالكم مدة ثم تأخذوها
كعادة الجاهلية بل إذا وهبتم شيئا زال ملككم فمن أعمر شيئا أو أرقبه فهو سبيل الميراث وقد تعارضت
أراؤهم فمنهم من يعمل بظاهر الحديث ويجعلونها تمليكا ومنهم من قال إنها ليست تمليكا
لأن التمليكات لا تعلق بالخطر ومنهم من قال بالجواز لما روي عن جابر رضي الله عنه عن النبي
عم قال العمرى جائزة لأهلها أي صحيحة نافذة لمن جعلت العمرى له والرقبى جائزة لأهلها
فصل من الصحاح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلعم من عرض عليه ريحان
فلا يرده كيلا يتأذى المعطي برده فإنه خفيف المحمل أي قليل المنة طيب الريح فيه إشارة
إلى حفظ قلوب الناس بقبول هداياهم وأيضا إشارة إلى استحباب استعمال الطيب
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلعم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه
شبهه عليه السلام القبيح شرعا بالقبيح حسا واستدل به على عدم جواز الرجوع عن الموهوب
بعد القبض بقوله ليس لنا مثل السوء أي لا ينبغي لأهل ملتنا المكرمين بالإيمان أن يتصفوا
بما يسوءه في العاقبة ويحط به منزلتهم فإن الله تعالى لم يرض لهم ذلك وإنما جعله للمشركين
قال الله تعالى للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء أي الصفة الذميمة وأي وصف أخس من
وصف يشاركه فيه الكلاب ويحمل هذا القول من يرى الرجوع في الهبة من الأجنبي على التنزيه
وكراهة الرجوع عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به رسول الله عليه السلام فقال إني نحلت
أعطيت ابني هذا غلاما فقال أكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه أي الغلام وذلك
الغلام وهذا على سبيل الإرشاد والتنبيه على ما هو الأولى والأقرب للتقوى وفيه دلالة
البر وفي رواية أنه قال أيسرك أن يكونوا في البر سواء أي يكونوا بارين محسنين إليك لا عاقين
قال بلى قال فلا إذا أي إذا كان كذلك فلا تفعل إذا كره قوم تفضيل بعض الأولاد
الك نعي ومالك وفي رواية أنه قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم يدل على استحباب التسوية
بينهم في العطية وغيرها من أنواع البر وبه قال إبراهيم وفي رواية أنه قال لا تشهدني على جور أي على ظلم وبهذا
أوجب بعضهم التسوية بينهم منهم طاوس وداود وإلى أن التسوية بين الذكور والإناث وقال أحمد
التسوية بينهم أن للذكر مثل حظ الأنثيين من الحسان عن ابن عمر وابن عباس قال النبي عم لا يحل لواهب أن يرجع
فيما وهب إلا الوالد من ولده فإنه يجوز له أن يأخذ ما وهب لولده ويصرفه في نفقته وسائر
ما يجب له عليه وقت حاجته كسائر أمواله استيفاء لحقه من ماله لا استرجاعا لما وهب



لما وهب ونقضا للهبة وفي معنى الوالد جميع الأصول كالأم والأجداد والجدات وهذا عند الشافعي
ومالك عن ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يرفعان الحديث قال لا يحل للرجل أن
يعطي العطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع
فيها كمثل الكلب أكل حتى إذا شبع قاء ثم عاد في قيئه صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابيا
أهدى لرسول الله صلعم بكرة وهي الفتية من الإبل فعوضه منها ست بكرات جمع بكرة
فتسخط أي استقل الأعرابي عطاءه لأن طمعه في العطاء كان أكثر لما سمع من جوده عم فبلغ
ذلك النبي عم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن فلانا أهدى إلي ناقة فعوضته منها ست بكرات
فظل ساخطا لقد هممت أي قصدت أن لا أقبل هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي
أو دوسي وإنما خص المذكورين بقبول هداياهم لعلمه بسخاوة أنفسهم وعلو هممهم وصدق
نياتهم وقطع نظرهم من الأعواض الدنيا وتنبيه كره عليه السلام قبول الهدية ممن لا
باعث له عليها إلا الطمع وعن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال من أعطي عطاء
فوجد أي غنى وقدر على المكافأة فليجز به أي فليعط عطاء مكافأة لفعله ومن لم يجد فليثن عليه
بخير وليشكره ولا يكتم نعمته عليه فإن من أثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر من الكفران لا من
الكفر أي ترك أداء حقه ومن تحلى أي تزين بما لم يعط على بناء المجهول أي بما لم يعطاه كان كلابس
ثوبي زور وقصة هذا ما روي أن امرأة قالت يا رسول الله إن لي ضرة فهل علي جناح
إن تشبعت بما يعطي زوجي فأجابها عليه السلام بهذا القول أي من فعل مثل هذا القول وذلك
فقد كذب كذبين إذ أظهرت شيئين كاذبين أحدهما قولها أعطاني زوجي والآخر إظهارها
محبته إياها أكثر من محبته ضرتها قال الخطابي كان في العرب رجل يشهد بالزور ويستعين كذبه بلبسه
ثوبين كثياب المعاريف موهما أنه معروف محترم ليقبل شهادته فكان ثوباه
سبب زوره فسماه ثوبي زور فشبه عم منع المرأة بذلك الرجل وعن أسماء بنت أبي
بكر قالت قال رسول الله صلعم من صنع إليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد أبلغ
في الثناء أي بالغ في أداء شكره وعن أبي هريرة رضه قال رسول الله صلعم من لم يشكر الناس
لم يشكر الله وذلك لما قام أمر الله به شكر الناس فمن لم يطاوعه لم يكن ممتثلا جميع أمره
فلا يتم شكره له لأنه إنما يتم بامتثال جميع أوامره وتنبيها على أن من شكر النعمة شكر الوسائط
فمن لم يفعل جدير بأن لا يشكر المنعم والنعمة وعن أنس أنه قال لما قدم رسول الله صلعم المدينة
أتاه المهاجرون فقالوا يا رسول الله ما رأينا قوما أبذل من كثير أي من مال كثير ولا أحسن
مواساة أي عطية من قليل أي من مال قليل قيل من ضمنهما يتعلق بالبذل والمواساة
من قوم المراد به الأنصار نزلنا بين أظهرهم لقد كفونا المؤنة وأشركونا في المهنأ
بفتح الميم ما يقوم بالكفاية وإصلاح المعيشة وقيل ما يأتيك بلا تعب يعني أشركونا في
ثمار نخيلهم وكفونا مؤنة سقيها وإصلاحها وأعطونا النصف ثم هم حتى لقد خفنا أن يذهبوا
بالأجر كله أي يعطيهم الله أجر هجرتنا من مكة إلى المدينة وأجر عبادتنا كلها من كثرة إحسانهم إلينا

فقال عليه الصلوة والسلام لا اى لا يذهبون بكل الاجر ما دعوتم الله اى ما دمتم تدعون
لهم بالخير واثنيتم عليهم فان دعاءكم يقوم مقام حسناتهم اليكم صحيح عن عائشة
رضي الله عنها عن النبي عم قال تهادوا اى ليعط بعضكم لبعض الهدية فان الهدية تذهب
بالضغائن جمع الضغينة وهي الحقد يعني يزيل الحقد والحسد والبغض والعداوة وتحصل المودة
محبة الرافع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال تهادوا فان الهدية
تذهب وحر الصدر بفتح الواو والحاء اى غشه ووساوسه وقيل هو الحقد والغضب
وقيل اشد الغضب وقيل العداوة ولا تحقرن جارة لجارتها ولو بشق فرسن شاة
بكسر الفاء هو للشاة والبعير بمنزلة الحافر للدابة يعني ليبعث كل جارة الى جارتها شيئا
من الطعام وان كان شيئا قليلا وعن ابي هريرة قال رسول الله صلعم ثلث اى ثلث هدايا
لا ترد الوسائد جمع الوسادة والمراد بها التي حشوها من الليف والصوف لان دائم
كانت يكون منها غالبا والدهن واللبن وانما لا ترد هذه لقلة منتها وتأذي المهدي
ايا ما بردها وكان عم يقبل الهدية ليطيب قلوبهم ويعطي عوضها لئلا يكون لاحد عليه منة
غريب قيل اراد بالدهن الطيب وعن ابي عثمان النهدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اعطي احدكم الريحان وهو كل نبت له رائحة طيبة فلا يرد فانه خرج من الجنة لا يريد ان
الدنيا خرج من الجنة بل ان اصل الطيب في الجنة وخلقه الله في الدنيا ليتذكروا به طيب
الجنة ويرغبوا فيها ويزيدوا في الاعمال الصالحة مرسل باب اللقطة الالتقاط وجود الشيء
على غير طلب قال تعالى يلتقطه بعض السيارة واللقطة بضم اللام وفتح القاف الشيء الملتقط خوف
ضياعها من الصحاح عن زيد بن خالد رض قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عم فسأله عن
اللقطة فقال اعرف عفاصها بكسر العين الوعاء الذي فيه النفقة من جلد او خرقة او غيرها
ووكاءها بكسر الواو الخيط الذي يشد به العفاص وانما امره عم بتعرفها ليعلم صدق وكذب
من يدعيها ثم عرفها اى ناد عليها في الاسواق ومجامع الناس سنة واذكر جنسها في التعريف
دون جميع صفاتها كيلا يدعيها كل احد ففي الاسبوع الاول عرفها في كل يوم مرتين
مرة في اول النهار ومرة في اخرها وفي الاسبوع الثاني في كل يوم مرة وفي الثالث في كل اسبوع
مرة قال بعض يجب الدفع لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها من غير بينة لانه المقصود
من معرفتها وهو قول احمد وعند الشافعي اذا عرفها والعدد والوزن ووقع في
قلبه انه صادق جاز ان يعطيه ولا يجبر عليه الا ببينة فتأويل معرفة العفاص والوكاء لئلا
يختلط بماله اختلاطا لا يمكنه التمييز اذا جاء صاحبها فان جاء صاحبها اى فردها اليه
ونعمت والا اى وان لم يجئ فشأنك نصب على المصدر اى اعمل بها ما تحسنه او على الاغراء
اى الزم شأنك اى افعل بها ما شئت من التملك والحفظ بعد السنة وقيل اعمل بها ما شئت
من صدقة او بيع او اكل قال اى الرجل فضالة الغنم بتشديد اللام مبتدأ وخبره محذوف
اى ما حكمها قال عم هي لك اى ان اخذتها او لاخيك ان لم تأخذها انت او للذئب اى ان



اى ان تركتم اخذها يأكلها الذئب وفيه تحريض على التقاطها قال فضالة الابل قال ما لك
ولها اى ما شأنك معها اى لا تأخذها معها سقاؤها اراد به بطنها فيقع موقع
السقاء في الري لانها اذا وردت الماء شربت ما يكون فيه ريها لظماء اياما وحذاؤها
اى اخفافها يقوى بها على السير لازم ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها وفي رواية
ثم استنفق اى ما عرفتها سنة جاز لك ان تصرفها الى نفسك بالملكية فان جاء صاحبها
بعد ذلك فادها اليه ان بقيت عينها فعينها والا فقيمتها وعن زيد بن خالد الجهني قال
رسول الله صلى الله عم من اوى اى ضم اليه ضالة وهي ما ضل من البهيمة فهو ضال اى
مائل عن الحق الى الباطل هذا بيان لحكم الاخرة وقيل اى ضامن اى هلكت عنده يغلظ
الضال المثل كله فيكون بيانا لحكم الدنيا ما لم يعرفها من بيان التعريف قال بعض
الائمة المراد الى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول اخذها لاردها فان فعل ذلك
ولم يعرفها بعد ذلك كفى عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلى الله عم نهى عن
لقطة الحاج اراد به لقطة حرم مكة اى لا يحل لاحد تملكها بعد التعريف بل يجب على الملتقط
ان يحفظها ابدا لمالكها عند الشافعي وعندنا لا فرق بين لقطة الحرم وغيرها من الحسان
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي عم سئل عن الثمر المعلق قال من اصاب
بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة اى ذخيرة فلا شيء عليه مر بيانه في باب الغصب ومن
خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه اى غرامة قيمة مثليه وهذا على سبيل الزجر والوعيد
والا فالمتلف لا يضمن باكثر من قيمة مثله وكان عمر رضي الله عنه يحكم به وعليه ظاهر الحديث
وبه قال احمد وقيل كان ذلك في صدر الاسلام ثم نسخ والعقوبة والمراد بها التعزير فيما
يخرجه من البستان فان الملاك لا يتسامحون به بخلاف القدر اليسير الذي يوكل فيها
وبخلاف الضرورة المرخصة للاكل ومن سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين اى البيدر
والجمعة وهو حرز للثمار عادة فبلغ ذلك ثمن المجن وهو الترس والمراد به نصاب السرقة لانه
كان يساوي في ذلك الزمان ربع دينار وقيل عشرة دراهم فعليه القطع واما سقوط
القطع في الثمر المعلق لان بساتين المدينة ليس لها حيطان فلا يكون محرزة واما البساتين
التي لها حائط وحافظ تحرز يجب القطع اذا كان الثمر قدر نصاب السرقة وذكر اى الراوي
في ضالة الابل والغنم كما ذكر غيره وهو زيد بن خالد المار انفا وقال اى الراوي وسئل عن
اللقطة فقال ما كان منها في طريق الميتاء اى في الطريق العام الذي يأتيه الناس
كثيرا ويسلكونه والقرية الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان
لم يأت فهو لك جعل عليه ما يوجد في العمران وفي ما يمر عليه الناس من المسالك يجب
تعريفها اذ الغالب انه ملك مسلم او ذمي وما كان في الخراب العادي التي لم يجر عليها عمارة
اسلامية ولم يدخل في ملك مسلم سواء كان الموجود فيه ذهبا او فضة او غيرهما من الاواني
والامتعة ففيه وفي الركاز اراد به الذهب والفضة خاصة الخمس والباقي للواجد ومنها

وهذا اتمة للحديث الاول عن ابي سعيد الخدري ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه وجد دينارا
فاتى به فاطمة رضي الله عنها فسالت عنه رسول الله صلعم فقال هذا رزق الله فاكل منه رسول
الله صلى الله عليه وسلم واكل علي رض وفاطمة رض ولم يامره بامساكه وتعريفه ولبس على ان اللقطة
اذا كان شيئا قليلا لا يجب تعريفه وعلى ان لا يمسك الغني كالفقير وان اللقطة يحل لمن لا
يحل له الصدقة فانه عم كان غنيا بما اعاد الله عليه وكان هو وعلي وفاطمة ممن لا يحل عليهم
الصدقة وقد اكلوا منها فلما كان بعد ذلك انشا امراة تنشد الدينار فقال رسول الله
صلعم يا علي اد الدينار يدل على انه يجب رده لا الى المالك عن الجارود بن المعلى العبدي
وهو القبيلة قال رسول الله صلعم ضالة المسلم حرق النار يعني لهبها وقد سكن يعني ضالة
المسلم اذا اخذها للتملك ولم يعرفها ادت الى النار وبهذا منع البعض عن اخذ
الضالة وقبل هو للوعيد عن عياض بن حمار قال رسول الله صلعم من وجد اللقطة
فليشهد ذا عدل او ذوي عدل هذا امر تاديب وارشاد لبيان من ان يحمله الشيطان
على ترك اداء الامانة فيها وتخليص عن طمع النفس فيها وقيل لانها واجب لظاهر
الحديث ولا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها اليه والا فهو مال الله يؤتيه من
يشاء عن جابر رضي الله عنه قال رخص لنا رسول الله صلعم في العصا والسوط والحبل
يلتقطه الرجل ينتفع به من غير تعريف لان هذه الاشياء واشباهها مما كان حقيرا ويعلم ان
صاحبها لا يطلبها زمانا كثيرا وهذا يدل على ان القليل لا يعرف عن المقدام بن معدي
كرب عن رسول الله صلعم قال لا لا يحل ذو ناب من السباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة
من مال معاهد قبل هو الذمي الا ان يستغني عنها صاحبها بان كان شيئا حقيرا باب
الفرايض من الصحاح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم
فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ثم البيع فيه في باب
الافلاس وفي رواية من ترك دينا او ضياعا بفتح الضاد وهو كثرة رواية اي عيالا و بالكسر
جمع ضايع كالذرية الصغار والزمني فليأتني فانا مولاه اي وليه اذ يجب نفقته وكسوته في بيت
المال وفي رواية من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا بفتح الكاف اي دينا ثقيلا وعيالا فالينا
اي فعلينا ما كان عليه في حيوته نفقته وكسوته وقيل اي فليأت الينا جرعه وعن ابن عباس
رضي الله عنهما قال النبي عم الحقوا الفرايض باهلها اي اعطوا ذوي السهام سهامهم يعني
يقدم صاحب الفروض على العصبة في التوريث فما بقي من سهام اصحاب الفروض فهو
لاولى رجل ذكر لاقرب رجل من عصبات الميت والمراد به قرب النسب قيل ذكر الذكر
للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل يعطى
القدر المتيقن وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة وقيل البيع ان العصبة يرث صغيرا
كان او كبيرا اذ كان ذكر الخلاف عادة للجاهلية وعن اسامة انه قال رسول الله صلعم
مولى القوم من انفسهم وفيه دليل لمن حرم الصدقة على موالي بني هاشم وعبد المطلب ولمن قال

وفي ع م لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم



ولمن قال الوصية لبني فلان يدخل فيهم مواليهم عن عمر رضي الله عنه عن النبي عم انما الولاء
لمن اعتق وفي هذا وحديث السابق دليل على ثبوت الارث بالولاء للمعتق لكن اذا لم يكن
للعتيق من عصبات النسبية وعن ابي موسى رضي الله عنه قال ابن اخت القوم منهم من
هذه الصالية اي ابن الاخت متصل باقربائه في جميع ما يجب ان يتصل به من التولي
والنصرة والتوريث وما اشبه ذلك وهذا يدل على توريث ذوي الارحام توريث
ذي المدلي به وعن ابي هريرة رضه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخالة بمنزلة الام
يعني تنزل منزلتها في الميراث فلو اجتمعت مع العمة فالثلثان للعمة والثلث للخالة
من الحسان عن جابر انه قال رسول الله صلعم لا يتوارث اهل ملتين شتى جمع
شتيت صفة اهل اي متفرقين والحديث يدل بظاهره على ان اختلاف الملل في الكفر يمنع
التوارث كاليهود والنصارى والمجوس وعبدة الاوثان والبهود ومن اتبعهم فعلى هذا المراد
منه ملة الاسلام والكفر فان الكفر ملة واحدة عند مقابلتهم بالمسلمين وان كانوا
اهل ملل فيما يعتقدون وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم القاتل لا يرث
اي من المقتول وهذا في القتل الذي يجب به القصاص والكفارة لان القتل بالسبب
لا يتعلق به حرمان الارث عندنا عن بريدة ان النبي عم جعل للجدة السدس اذا لم
تكن دونها ام اي هناك ام الميت فان كان هناك الام لا ترث الجدة شيئا
لا ام الام ولا ام الاب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلعم اذا استهل
الصبي ومعنى الاستهلال هنا وجود امارة الحيوة كعطاس وتنفس وحركة يدل على الحيوة
صلي عليه وورث وقال مولى القوم منهم اراد به المعتق وحليف القوم منهم وهو وذو
عهدهم اراد به مولى الموالاة فانه يرث عندنا اذا لم يكن وارث سواه وابن اخت
القوم منهم تقدم بيانه وعن المقداد بن معدي كرب رضه انه قال رسول الله صلعم
انا مولى من لا مولى له اي وارث من لا وارث له ارث ماله اي تصرف ماله الى بيت المال
فانه لله ولرسوله واعقل له اي يعطى له واقضي عنه ما يلزم بالجناية الخطائية التي يحملها عاقلته
اذا لم يكن للجاني عاقلة وفي بعض النسخ اعقل عنه وهو اللايق هنا يقال عقلت له دم فلان
اذا تركت القود للدية وعقلت عن فلان اذا غرمت جنايته اي التزمتها فاديتها
وافك عانيه يقال فككت الشيء اي خلصته والعاني الاسير يعني اخلص اسيره بالدية عنه
ويرثه وعانيه بحذف الياء تخفيفا والخال وارث من لا وارث له وفيه دليل لمن قال بتوريث
ذوي الارحام عند فقد الورثة بان مات ابن اخته ولم يخلف عصبة يرث الخال منه ماله
ويعقل عنه يعني اذا جنى ابن اخته ولم يكن له عصبة يؤدي الخال عنه الدية كالعصبة ويفك
عانيه اي يخلص باداء الدية عنه وعن واثلة بن الاسقع انه قال رسول الله صلعم تحوز المراة
اي تجمع ثلث مواريث تجمع ميراث عتيقها اي ميراث عتيقها يعني اذا اعتقت عبدا ثم مات
ولم يكن له وارث ترث ماله بالولاء ولقيطها اي ترث الملتقط من اللقيط على مذهب اسحق

بن راهويه وعامة العلماء على انه لا ولاء للملتقط على اللقيط لانه عليه السلام خص الولاء بالمعتق
فلعل هذا الحديث غير صحيح عندهم ولذا الذي لاعنت عنه ينتفي الرجل فيرث امه
لان النسب ثابت من جهة الام قيل هذا الحديث غير ثابت وان ثبت فمنسوخ وعن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي عم قال ايما رجل عاهر اي زنى بحرة او امة فالولد
ولد زنا لا يرث اي ذلك الولد من الواطي ولا من اقاربه لان التوارث بينهما فرع
النسب ولا نسب بينه وبين الزاني ولا يورث اي لا يرث الواطي ولا اقاربه
من ذلك الولد وعن عائشة رض ان مولى النبي عم اي عتيقه مات ولم يدع اي لم
يترك ولدا ولا حميما الحميم الرجل قرابته فقال النبي عم اعطوا ميراثه رجلا من اهل قريته
وانما امر عليه السلام بذلك تفضلا وتبرعا منه على اهل قرية عتيقه لان الانبياء لا يرثون
ولا يورثون وعن بريدة انه قال مات رجل من خزاعة بضم الخاء وفتح الزاء المعجمتين
قبيلة من الازد فاتى النبي عم على بناء المجهول بميراثه فقال التمسوا اي اطلبوا له وارثا او
ذا رحم يعني قريبا ليس من اصحاب الفروض والتعصيب فلم يجدوا فقال اعطوا الكبر
بضم الكاف وسكون الباء بمعنى الاكبر ومعناه مناسب للقوم ونسبهم من خزاعة
وفي رواية انه قال انظروا اكبر رجل من خزاعة قيل المراد اكبرهم وهو اقربهم الى الجد الاعلى
وهذا ايضا تفضل منه عليه السلام لا على سبيل التوريث وعن علي رضي الله عنه قال قضى
رسول الله صلعم ان اعيان بني الام وهم الاخوة والاخوات لاب واحد وام واحدة
يتوارثون دون بني العلات وهم الاخوة والاخوات لاب واحد وامهات شتى اذا
اجتمعوا معناه وقوله الرجل يرث اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه كالبيان والتفسير
لما قبله وعن جابر رض انه قال جاءت امراة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد الى رسول
الله صلعم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل ابوهما معك اي مصاحبا لك
يوم احد وان عمهما اخذ مالهما فنزلت اية الميراث فبعث رسول الله صلعم الى عمهما
فقال اعط ابنتي سعد الثلثين وذلك قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل
حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وكلمة فوق صلة كما في
قوله تعالى فاضربوا فوق الاعناق ومعناه فان كن اثنتين فما فوقهما واعط امهما الثمن
وذلك قوله تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم وما بقي فهو لك بالعصوبة
وهذا اول ميراث قسم في الاسلام غريب وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
في بنت وبنت ابن واخت لاب وام اقضي فيها بما قضى رسول الله صلعم للابنة
النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين تكملة نصب على انه مفعول له اي
تكميلا للثلثين وما بقي فللاخت لكونها عصبة مع البنات وعن عمران بن حصين
قال جاء رجل الى رسول الله صلعم فقال ان ابني مات فما لي من ميراثه ما هذه استفهامية
قال لك السدس وذلك بان مات وترك بنتين وهذا السائل فلهما الثلثان



فلهما الثلثان فبقي ثلث فدفع عليه السلام اليه سدسا بالفرض ولم يدفع اليه السدس الاخر لئلا
يظن ان فرضه الثلث وتركه فلما ولى اي ذهب دعاه قال لك سدس اخر فلما ولى
دعاه قال ان السدس الاخر طعمة اي رزق لك بسبب عدم صاحب فرض اخر لا انه من
فرضك وانما قال السدس الاخر طعمة دون الاول لانه فرض والفرض لا يتغير بخلاف
التعصيب فلما لم يكن التعصيب ثابتا مستقرا سماه طعمة صحيح وعن قبيصة بن ذويب قال
جاءت الجدة الى ابي بكر تسأله ميراثها فقال لها ما لك في كتاب الله شيء وما علمت لك
في سنة رسول الله صلعم شيئا فارجعي حتى اسأل الناس فسأل فقال المغيرة بن شعبة حضرت
رسول الله صلعم اعطاها السدس فقال ابو بكر هل معك غيرك فقال محمد بن مسلمة مثل ما
قال المغيرة فانفذه لها ابو بكر اي حكم بالسدس للجدة ثم جاءت الجدة الاخرى
لهذا الميت من جهة الاب وكانت الجدة الاولى من جهة الام الى عمر تسأله ميراثها
فقال هو ذلك اي ميراثك ذلك السدس صفة ذلك او عطف بيان له فان اجتمعتما
خطاب للجدتين فهو بينكما وايتكما خلت به اي تفردت بالسدس فهو لها وكان ذلك
بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه فكان اجماعا وعن ابن مسعود رض قال في الجدة مع ابنها اطعمها
رسول الله صلعم اي اعطاها سدسا مع ابنها اي مع وجود ابنها قال ابن مسعود
انما اعطاها تبرعا وتفضلا عليها لا بطريق الميراث ومذهبه عدم توريث الجدة للاب
والام كان معها من هو اقرب الى الميت او لم يكن وقيل ان الجدة ام حسكة وكان
ابنها عم الميت دون ابيه ضعيف وعن الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلعم كتب اليه
ان ورث امراة اشيم الضبابي من دية زوجها فيه دليل على ان الدية تجب للمقتول
ثم لازم ينتقل منه لورثته كسائر امواله وهذا قول الاكثر وروي عن علي رضي الله عنه انه كان
لا يورث المراة من الدية شيئا صحيح وعن تميم الداري رضي الله عنه قال سألت رسول
الله صلعم ما السنة في الرجل اي ما حكم الشرع في شان الرجل من اهل الشرك يسلم على
يدي رجل من المسلمين فقال عم هو اولى الناس بمحياه ومماته احتج بهذا من جعل ميراث
من اسلم للذي اسلم على يده بالولاء وهو راي عمر بن عبد العزيز وسعيد بن المسيب
والليث بن سعد فانا لا ذكر للميراث فيه لجواز ان يكون معناه اولى الناس بنصرته في حال
حيوته وبالصلوة عليه في حال مماته فلا يكون حجة ويحتمل انه كان في بدء الاسلام كانوا يتوارثون
بالاسلام والنصرة ثم نسخ ذلك ليس بمتصل ضعفه احمد من قبل اسناده وعن ابن
عباس رضي الله عنه ان رجلا مات ولم يدع وارثا الا غلاما كان اعتقه فقال النبي عليه السلام هل
له احد قالوا لا الا غلاما له كان اعتقه فجعل النبي عم ميراثه له اي للغلام اعلم ان العتيق لا يرث من
المعتق الا عند طاوس وانما دفع عم الى عتيقه بطريق التبرع لانه صار ماله مال بيت المال وعن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي عم قال يرث الولاء من يرث المال معناه كل عصبة
يرث مال الميت فان كان ذلك الميت قد اعتق عبدا انتقل الولاء الى عصبة معتقه

بنفسه دون بنته واخته بضعيف **باب الوصايا من الصحاح** عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
رسول الله صلعم ما حق امرئ ما بمعنى ليس مسلم له شيء يوصي فيه صفة شيء يبيت ليلتين
صفة ثانية لامرئ وقيد الليلتين غير مقصود بل يريد به لا ينبغي ان يمضي عليه زمان وان كان
قليلا الا ووصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت وهذا انما كتب في استحباب
كتب الوصية فيكتب كتابا يذكر فيه الدين والامانات ويبين قدرها وجنسها وصفتها سواء
كان ذلك لغيره عليه او له على غيره ويبين اسماء المديونين والدائنين واسماء ذوي الامانات
عن سعد بن ابي وقاص انه قال مرضت عام الفتح مرضا اشفيت على الموت اي اشرفت
عليه يقال اشفى على الهلاك واشفى عليه اي اشرفت على الموت وقربت منه فاتاني رسول
الله صلعم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي معناه
ليس لي وارث من اصحاب الفروض الا ابنتان لا انه لا وارث له غير ابنته بل كان له عصبة
كثيرة افاوصي بمالي كله يعني ايجوز لي ان امر بالتصدق بجميع مالي على الفقراء قال لا قلت فبثلثي
مالي اي افاوصي بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يجوز نصبه عطفا على محل الجار والمجرور ويجوز
رفعه فالشطر كان وجره عطفا على مجرور الباء والشطر هو النصف قال لا قلت فالثلث
يجوز فيه الحركات الثلاث ايضا على الوجوه المذكورة قال الثلث يجوز نصبه بمقدر اعط
ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث وفيه تنبيه للايصال بالثلثة جائز له والثلث كثير
وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى انك ان تذر اي تترك ورثتك اغنياء
خير من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس اي يسألون الناس بمد كفهم
اليهم وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله اي تطلب رضاه فانه لجملة صفة
نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا بسبب النفقة حتى اللقمة ترفعها الى فم امرأتك
اي الى فمها فان لك في ذلك اجرا يريد ان المنفق لابتغاء رضاه تعالى يوجر وان كان
محل الانفاق محل شهوة وحظ نفس لان الاعمال بالنيات **من الحسان** روي ان
النبي عم قال لسعد اوص بالعشر قال اي سعد فما زلت اناقصه اي النبي عليه السلام من المناقصة
يعني تنقيص عم قولي والنقص قوله اراد به المراجعة حرصا على الزيادة وروي بالصاد المهملة
من التنقيص حتى قال اوص بالثلث والثلث كثير **عن** ابي امامة قال سمعت رسول الله
صلعم يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه اي بين له حظه ونصيبه
الذي فرض له فلا وصية لوارث وهذا اشارة الى ان الوصية كانت للاقارب فرضا
قبل نزول اية الميراث الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا والفراش
المرأة ذات الان الرجل يفترشها وللعاهر الحجر قيل معناه وللزاني الخيبة دون النسب
للولد يقال للفلان الحجر او التراب والخيبة وقيل معناه للزاني الرجم وهذا انما يستقيم
اذا كان محصنا وحسابهم على الله اي ننسب الولد للفراش ونقيم على الزاني الحد وحساب ذلك
على الله لا يعلم حقيقة ذلك الا هو وحسابهم على الله في الاخرة ان شاء عفى عنهم وان





شاء عاقبهم فانه تعالى اكرم من ان يثني العقوبة **وعن** ابن عباس عن النبي عم
انه قال لا وصية لوارث الا ان يشاء الورثة اي اجازتها فانهم اذا اجازتهم
صحت يدل على ان الوصية له لا يلزم بنفس الوصية بل بالاجازة منقطع **وعن** ابي هريرة رضه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الرجل ليعمل والمرأة بالنصب عطف على اسم ان ومن الرجل
وخبر المعطوف محذوف لدلالة خبر المعطوف عليه بطاعة الله يجوز ان يكون قد تنازعه المحذوف والمذكور
يعني ربما يعمل الرجل والمرأة بالاعمال الصالحة ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في
الوصية اي يوصلان الضرر الى الوارث بسبب الوصية للاجنبي باكثر من الثلث او بان يهب
جميع ماله لواحد من الورثة لئلا يرث وارث اخر ولا يرث بيت المال وهذا مكروه
وفرار من حكم الله فتجب لهما النار ثم قرا ابو هريرة رضي الله عنه من بعد وصية متعلق بما تقدم
من قسمة المواريث اي قسمتها بينهم هو من بعد وصية يوصي بها بالصيغة المعلوم او دين
غير مضار اي غير موصل مضرة الى ورثته بسبب الوصية فغير نصب على الحال من فاعل
يوصي قرا يوصى مجهولا فغير حال عن يوصي مقدر لانه لما قيل يوصي علم ان ثمة موصيا
واو في قوله او دين للاباحة لا للترتيب اذ الدين مقدم على الوصية والميراث بالاجماع
وانما قدمت على الدين لفظا تنبيها على وجوبها ووجوب المسارعة الى اخراجها
لانها اخذ بغير عوض فاشبهت الميراث فتثقل على الورثة اخراجها بخلاف الدين فانه اخذ
بعوض فكان اخراجه اسهل

## كتاب النكاح من الصحاح

بسم الله الرحمن الرحيم

**عن** عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب
جمع شاب ومعشر اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلاثين من استطاع منكم الباءة بالمد والهاء
وهو اللغة الفصيحة معناه الجماع لكن لا بد من تقدير المضاف اي مؤنة الباءة من المهر والنفقة
فليتزوج الامر فيه للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم
ذوو التوقان على الجبلة السليمة فانه اغض للبصر افعل تفضيل من غض طرفه اذا حفظه وكفه
يعني ان التزوج حفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة
الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على
التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد رض الخصيتين لتضعيف الفحولة يعني انه يقطع الشهوة
ويرفع شر المني كالوجاء **قال** سعد بن ابي وقاص رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على
عثمان بن مظعون التبتل اي الانقطاع من النساء يعني منعه عليه السلام عن ذلك حين
استاذنه عم في ترك التزوج والاعتزال عنهن قال الراوي ولو اذن له في ذلك
لاختصينا اي لجعل كل منا نفسه خصيا كيلا يحتاج الى النساء **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال تنكح المرأة لاربع اي لخصالها الاربع في العادة لمالها ولحسبها ونسبها
هو الفعال الحسنة لها ولابائها ولجمالها ولدينها فاظفر انت ايها المؤمن في ذلك
بذات الدين اي فز بنكاحها واخترها على سائر الخصال فان انضم الى الدين الخصال الباقية

أو لبعضها فكأنك تقول على نعمه تربت يداك قيل معناه صرت محروما من الخيرات لم تفعل
ما أمرتك به وتعريف ذات الدين أي ذات الدين للجمال ويراد بالدين الإسلام والعدالة
وهذا يدل على مراعاة الكفاءة وأن الدين أولى ما اعتبر فيها وعنه أنه قال رسول الله صلعم
الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لأن يستمتع به بمقدار قدر وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
لأنها تكون له سكنا وأنيسا وحافظة زوجها من الحرام ومعينة على دينه وغير ذلك
وعنه رضي الله عنه قال رسول الله صلعم خير نساء ركبن الإبل يريد به نساء العرب
صالح نساء قريش أحناه أي أعطف جنس النساء وأشفقه أفعل التفضيل من حنا عليه
وهذا استئناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا ووحد الضمير ذهابا إلى المعنى أي أحنى
من وجد وخلق على ولد في صغره نكره لو لد يتيم فيلحصا حنوها على ولد كان وإن كان الولد
ولد زوجها من غيرها قال المظهري الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وإن تزوجت
جلست بحانيته وارعاه من الرعاية للحفظ على زوج في ذات يده أي في ماله المضاف
إليه يعني أنهن أحفظ النساء لأموال أزواجهن وأكثرهن اعتناء بتخفيف الكلف عنهم
وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي أن تحفظ زوجها لزوجها وعن أسامة
أنه قال النبي عليه السلام ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء لأن الطباع تميل
إليهن كثيرا فيقع في الحرام للقتال والعداوة بسببهن وإنما قال بعدي لأن كونهن فتنة
صار أظهر بعدي وأضر وعن أبي سعيد الخدري أنه قال رسول الله صلعم إن الدنيا حلوة خضرة
أي طيبة مزينة في قلوبكم وعيونكم وإن الله مستخلفكم فيها أي جاعلكم خلفاء في
الدنيا يعني أنتم بمنزلة الوكلاء في التصرف فيها وإنما هي في الحقيقة لله تعالى فينظر كيف
تعملون أي تتصرفون أو معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم وأعطى ما في أيديهم إياكم
فينظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلهم فاتقوا الدنيا أي فاحذروا من
الاغترار بما فيها من الدولة والمال ودفعوا أمها بما لا يحب حالكم فإنكم لمحاسبون
يوم القيامة واتقوا النساء أي احذروا من أن تميلوا إلى المنهيات بسببهن ولا تقبلوا
لهن قولا غير مرضي شرعا فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء قصته هذا أن رجلا
من بني إسرائيل اسمه عاميل طلب من ابن أخيه وابن عمه أن يزوجه ابنته فأبى فقتل
لينكحها وقيل لينكح زوجته وهو الذي قصته ذبح البقرة عن ابن عمر أنه قال رسول الله
صلعم الشؤم وهو ضد اليمن في المرأة شؤمها أن لا تلد وقيل غلاء مهرها وسوء
خلقها والفرس شؤمها أن لا يغزى عليها وقيل صعوبتها وسوء خلقها والدار شؤمها
ضيقها وسوء جوارها وهذا إرشاد منه عليه السلام لمن تخشى له دار يكره سكناها أو
امرأة يكره صحبتها أو فرس لا يعجبه بأن يفارق بالانتقال عن الدار وتطليق المرأة وبيع الفرس
وفي رواية الشؤم في الثلاث في المرأة والمسكن والدابة وقال جابر كنا مع النبي عليه السلام
في غزوة فلما قفلنا أي رجعنا كنا قريبا من المدينة قلت يا رسول الله إني حديث

الا ان يستخلفكم خلافة احو منها مرة بعد بعض
الدنيا لكان يكم فينظر هل تغيرون كما يغيرون
بالتصدق واداء الزكوة ووجوه البر الى نعوته
بعض ما اعطاكم من المال الى الفقراء



عهد بعرس أي تزوجي جديد قال تزوجت قلت نعم قال أبكرا أي هي بكر أم ثيب قلت
بل ثيب قال فهلا بكرا أي فهلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك وهذا يدل على أن تزوج البكر
أولى وأن الملاعبة مع الزوجة مندوب إليها فلما قدمنا أي المدينة وذهبنا لندخل فقال أمهلوا
من الإمهال الانتظار وعدم التعجيل حتى تدخل ليلا أي عشاء لكي تمتشط الشعثة وهي التي
انتشر شعرها يعني لتصلح شعرها بالمشط وتستحد المغيبة وهي التي غاب عنها زوجها يعني
تستعمل الحديد أي الموسى لحلق العانة كنى به عن معالجتهن بالنتف واستعمال النورة لأن
الاستعمال بالحديد يعني تتزين لزوجها وتهيئ للاستمتاع لزوجها فأن السنة أن لا يدخل
المسافر بيته حتى يبلغ خبر قدومه وأما ما روي أنه عم نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا معناه على
من غير إعلام من الحسان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة
حق على الله عونهم المكاتب الذي يريد الأداء أي أداء بدل الكتابة والناكح الذي يريد العفاف
بفتح العين أي الستر والمجاهد في سبيل الله وعنه قال رسول الله صلعم إذا خطب إليكم
من ترضون دينه وخلقه فزوجوه أي إذا طلب أحد منكم أن تزوجوه امرأة من أولادكم أو
أقاربكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إن لا تفعلوه أي إن لم تزوجوا إلا من ذي مال
أو جاه أو نحو ذلك ربما يبقى أكثر نسائكم بلا زوج وأكثر رجالكم بلا نساء فيكثر الزنا ويدرك
اللحوق للأولياء عار فيهيج الفتن والفساد وعن معقل بن يسار أنه قال
رسول الله صلعم تزوجوا الودود أي التي تحبب لزوجها الولود أي التي تكثر
ولادتها وإنما قيد بهذين لأن الولود إذا لم تكن ودودا لم يرغب الزوج فيها والودود
إذا لم تكن ولودا لم يحصل المطلوب وهو تكثير الأمة بكثرة التوالد فإني مكاثر بكم أي مفاخر بسببكم
الأمم بكثرة الأتباع والأهل وعن عبد الرحمن بن عويم قد يصحف بعويمر أنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالأبكار وفيه حث على تزوج الأبكار فإنهن أعذب أي أطيب
أفواها جمع فوه وهو الفم وإضافة العذوبة إلى الأفواه لاحتوائها على الريق وهو كناية
عن طيب فيهن لأنها أكثر شبابا وملاحة من الثيبات ومجاز عن كونها أحلى كلاما
وألذ منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها لبقاء حيائها وأنتق أرحاما أي أكثر أولادا
أفعل التفضيل من نتقت المرأة إذا أكثرت أولادها وإطلاق الأرحام على الأولاد للملابسة بينهما
يعني أرحامهن أكثر قبولا للنطفة ولحمل القوة حرارة أرحامهن وشدة شهوتهن ولكن الآباء
ليست مؤثرة إلا بأمر الله تعالى وأرضى باليسير أي من الطعام والكسوة لاستحيائها من
زوجها وقيل أي من الجماع مرسل لأن عبد الرحمن ولد في زمن النبي عم لكنه لم يره باب
النظر إلى المخطوبة وهي المرأة التي تطلب تزوجها وبيان العورات بسكون الواو
جمع عورة وهي سوءة الإنسان من الصحاح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي عليه السلام
فقال إني تزوجت امرأة من الأنصار المراد من التزوج الخطبة لأن النظر بعد النكاح لا يبقى نفعا
لعدم جواز الفسخ قال فانظر إليها وهذا رخصة في جواز النظر إلى المخطوبة وينظر وجهها وكفيها ظاهرها

وباطنها فانّ في بيانه لا نصار شيئا اي مثل العيب الذي ينفر الطبع عنه قيل صفرة العين وقيل هو صغرها وقيل صغر وقيل عمشها وقيل ازرقاق وبذلك قال الحول وهو عليه السلام بذلك لانه راء في الرجال فخاص الغائب بعينهم لانهن يشفين بعضهم واما الحديث الثاني به او بالوحي وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم لا تباشر المراة المراة خبر بمعنى النهي اي لا تمسّ امراة بشرة امراة اخرى فتنعتها بالنصب اي تصفها بما رات من حسنها وحسن نعتها لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة والمنهي في الحقيقة هو الوصف المذكور وعن ابي سعيد الخدري انه قال رسول الله صلعم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل والمراة الى عورة المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل اي لا يصل بشرة احدهما الى بشرة الاخر في ثوب واحد اي في المضجع فانه لا يومن هيجان الشهوة فيخاف من ظهور فاحشة بينهما ولا تفضي المراة الى المراة في الثوب الواحد خوفا من الفتنة بمس فرج احدهما الى الاخرى وعن جابر انه قال رسول الله صلعم الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب المراد من الثيوبة الاحتلال بها ليلا كان ونهارا الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم خص الثيب لان البكر مصونة في العادة وعن عقبة بن عامر انه قال رسول الله صلعم اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو اي اخبرني عن دخول الحمو عليهن بفتح الحاء وكسرها وسكون الميم واحد الاحماء وهم اقارب الزوج قيل غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم فقال الحمو الموت يعني مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت ومعناه خلوة المراة مع الحمو قد يؤدي الى زنا ما على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم وعن جابر رضي الله عنه ان ام سلمة استاذنت رسول الله صلعم في الحجامة فامر ابا طيبة ان يحجمها قال اي جابر حسبت انه اي ابا طيبة كان اخاها اي اخا ام سلمة من الرضاعة او غلاما لم يحتلم ولا لم يجوز عنده النظر اليها وهذا يدل على ان الحجامة لم يكن ضرورية والا يجوز للاجنبي ان يحجمها وينظر الى جميع بدنها للعلاج عن جرير بن عبد الله قال سالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن نظر الفجاءة اي البغتة فامرني ان اصرف بصري اي لا انظر مرة ثانية لان الاولى اذا لم يكن باختيار معفو عنه عن جابر انه قال رسول الله صلعم ان المراة تقبل في صورة شيطان اي في صفته وتدبر في صورة شيطان شبهها بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال فان رويتها من جميع الجهات داعية للفساد اذا احدكم اعجبته المراة فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها اي فليجامعها فان ذلك يرد ما في نفسه وهو ارشاد لهم الى ما فيه دفع الشهوة وجمع القلب عن جابر رضي الله عنه قال رسول الله صلعم اذا خطب احدكم المراة فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها اي الى ما يكون داعيا ومحرضا له على نكاحها كالنظر الى وجهها وكفيها فليفعل فان هذا مستحب لانه سبب لتحصيل النكاح وهو سنة موكدة عن المغيرة بن شعبة انه قال خطبت امراة فقال لي النبي عليه السلام هل نظرت اليها قلت لا قال فانظر اليها فانه احرى اي اجدر واليق ان يودم من الادم وهو لا لغة والاتفاق

والاتفاق يقال ادم الله بينهما بمعنى اصلح والف والظرف موضع الجزء والمعنى فان النظر اليها اولى بالاصلاح والايقاع للالفة والوفاق بينهما فيكون تزوجها عن معرفة فلا يكون بعد مندامة غالبا عن ابن مسعود عن النبي عم قال ايما رجل راى امراة تعجبه فليعمد الى اهله فليجامع امراته ليكسر شهوته وتذهب وسوسته فان معها مثل الذي معها اي فان مع امراته فرجا مثل فرج تلك المراة عن عبد الله عن النبي عم قال المراة عورة وهي السوأة وكل ما يستحيى منه اذا اظهر جعلت المراة نفسها عورة لانها اذا ظهرت يستحيى منها واصلها من العار وهو المذمة والمعنى ان المراة عورة يستقبح تبرزها وظهورها فاذا خرجت من حرزها استشرفها الشيطان اي اهمل النظر اليها ليغويها بغيرها ويغوي غيرها بها فيوقعهما او احدهما في الفتنة او يريد بالشيطان شيطان الانس من اهل الفسق اي اذا رآها بارزة استشرفوها طمحوا بابصارهم نحوها وعن بريدة قال رسول الله صلعم لعلي يا علي لا تتبع النظرة اي لا تتبع النظرة الاولى نظرة اخرى فان لك الاولى يعني لا اثم عليك في النظرة الاولى اذا كانت فجاءة من غير قصد وليست لك الاخرة اي النظرة الاخرة يكون عليك بها اثم لانها باختيارك عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي عم قال اذا زوج احدكم عبده امته فلا ينظر الى عورتها لانها حرمت عليه وفي رواية فلا ينظر ما دون السرة وفوق الركبة وهذا بيان لما يراد من قوله فلا ينظر الى عورتها لان عورة الامة ما بين السرة والركبة وعن جرهد ان النبي عم قال اما علمت ان الفخذ عورة وقال لعلي لا تبرز اي لا تظهر فخذك ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت وقال الميم بالهمز غطا اي استر فخذيك فان الفخذين عورة والاحاديث الثلثة تدل على ان الفخذين عورة والحضا من الميت كهي من الحي وعن ابن عمر رض قال رسول الله صلعم اياكم والتعري اي احذروا من كشف العورة فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين الرجل الى اهله اي يجامعها اراد به الملائكة الكرام الكاتبين فاستحيوهم واكرموهم وهذا يدل على انه لا يجوز كشف العورة الا عند الضرورة كقضاء الحاجة والمغتسل وغير ذلك وعن ام سلمة انها كانت عند رسول الله صلعم وميمونة بالرفع عطفا على الضمير في كانت وبالجر عطفا على رسول الله اذ اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه فقال رسول الله صلعم احتجبا منه اي استترا بالحجاب من ابن ام مكتوم فقلت يا رسول الله اليس هو اعمى لا يبصرنا فقال رسول الله صلعم افعميا وان انتما تثنية عمياء وهي تانيث اعمى الستما تبصرانه وهذا يدل على تحريم نظر المراة الى الاجنبي مطلقا وبعض خصصه بحال خوف الفتنة عليها جمعا بينه وبين قول عائشة كنت انظر الى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم ومن اطلق التحريم قال كان ذلك قبل اية الحجاب والاصح انه يجوز نظر المراة الى الرجل والحديث محمول على الورع والتقوى عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده انه قال رسول الله صلعم احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك يدل على ان النكاح والملك يبيحان النظر الى السوأتين من الجانبين قلت افرايت اي اخبرني اذا كان الرجل خاليا اي ممن يجوز النظر الى عورته قال فالله احق ان يستحيى منه

يدل على وجوب الستر للخلوة عن عمر رضه عن النبي عليه السلام قال لا يخلون رجل بامرأة أي بامرأة
أجنبية فإن الشيطان ثالثهما أي يكون معهما يهيج شهوة كل واحد منهما حتى يلقيهما في الزنا عن
جابر أن النبي عليه السلام قال لا تلجوا على المغيبات أي لا تدخلوا على النساء الأجنبيات اللاتي غاب
عنهن زوجهن فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم وعن أنس رضي الله عنه أن النبي
أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت أي سترت به رأسها لم يبلغ
رجليها وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها فلما رأى أي رسول الله ما تلقى أي ما تلقاه
فاطمة من التحير والتخجل والمشقة في جر الثوب من رجليها إلى رأسها ومن رأسها إلى رجليها
قال إنه أي الشأن ليس عليك بأس إن لم تستر وجهك ورجليك إنما هو أبوك
وغلامك أي لا أحد هنا إلا أبوك والا غلامك ومملوكك وهذا صريح بجواز نظر
الرجل إلى ما فوق السرة وتحت الركبة من النساء المحارم وبأن عبد المرأة محرمها

باب الولي في النكاح واستئذان المرأة من الصحاح عن أبي هريرة أنه قال رسول الله صلعم
لا تنكح الثيب حتى تستأمر أي الاستئمار المشاورة والأيم ههنا لأن الاستئذان الموضحا
فيحمل على طلب الأمر منها بالنكاح والأمر بالشيء لا يكون إلا بالنطق وهذا بإطلاقه حجة
للشافعي في عدم تجويزه إجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على أبي حنيفة في تجويز
ذلك ولا تنكح البكر حتى تستأذن في نفسها أي يطلب منها الإذن فيه والإذن
فيه والإذن في الشيء الإعلام بإجازته والرخصة فيه وإذنها الصموت أي السكوت
يقوم مقام القول في نكاح الأبكار لأنها أكثر حياء وهذا بإطلاقه حجة لأبي حنيفة في عدم
تجويزه إجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما
إجبار البكر الصغيرة عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال الأيم
بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت أو كبيرة بكرا كانت أو
ثيبا لكن المراد منها ههنا الثيب لوقوعه في مقابلة البكر أحق بنفسها من وليها
والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها وفي رواية الثيب أحق بنفسها من وليها
والبكر تستأمر وفي رواية والبكر يستأذنها أبوها وإذنها صماتها عن خنساء بنت
خدام أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت فأتت النبي عم فرد نكاحها وهذا يدل على
أن تزويج الثيب لا يجوز بغير إذنها عن عائشة رضه أن النبي عليه السلام تزوجها
وهي بنت سبع سنين وزفت إليه أي أرسلت إلى بيت رسول الله وهي بنت
تسع سنين ولعبها معها جمع لعبة بضم اللام وفتح العين وهي ما كانت تلعب وكل
ملعوب به فهو لعبة ومات عنها وهي بنت ثماني عشرة سنة من الحسان عن أبي موسى رضي الله
عن النبي عم أنه قال لا نكاح إلا بولي وبه عمل الشافعي وأحمد قلنا المراد منه النكاح الذي
لا يصح إلا بعقد ولي بالإجماع كعقد نكاح الصغيرة والمجنونة وعن عائشة أن النبي عم
قال أيما امرأة نكحت ما من ألفاظ العموم في سلب الولاية عنهن من غير تخصيص ببعض



ببعض من المرأة زوجت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل ولهذا قال أبو يوسف إن
زوجت نفسها بإذن وليها جاز نكاحها وإلا فلا وعندنا يجوز مطلقا وعند الشافعي
وأحمد يبطل مطلقا فنكاحها باطل فنكاحها باطل كرره لتغليظ البطلان ثلاثا يدل على بطلان العقد
لا على توقفه على الإجازة وتأولناه بأنه على قصد البطلان ومصيره إليه أن اعترض الولي
عليها إن زوجت نفسها من غير كفو فإن دخل بها فلها المهر بما استحل أي بما
استمتع من فرجها أي فلها المهر بإزاء دخوله بها وهذا يدل على أن المهر يجب بالوطي بشبهة
لأن ههنا شبهة لاختلاف العلماء في صحة هذا النكاح فإن اشتجروا أي اختلفوا وتنازعوا
والمراد به منع الولي المرأة عن التزويج فالسلطان ولي من لا ولي لها لأن الولي إذا امتنع
عن التزويج فكأنه لا ولي لها فيكون السلطان وليها وإلا فلا ولاية للسلطان مع وجود الولي
عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلعم قال البغايا جمع بغي وهي الزانية اللاتي ينكحن أنفسهن
بغير بينة والمراد بالبينة هنا الشهود وعند قوم معناه النساء اللاتي تزوجن أنفسهن
بغير شهود فهن زانيات وبه قال أبو حنيفة والأولى عند آخرين معناه النساء اللاتي تزوجن
أنفسهن بغير ولي فهن زانيات وبه قال الشافعي والأصح أنه موقوف على ابن عباس عن
أبي هريرة أنه قال رسول الله صلعم اليتيمة وهي اسم للصغيرة التي لا أب لها ولا جد
والمراد هنا البالغة سماها يتيمة باسم ما كانت قبل البلوغ تستأمر في نفسها فإن صمتت
فهو إذنها وإن أبت فلا جواز عليها أي فلا إجبار والأكثر على أن الوصي لا ولاية له على بنات
الموصي وإن فوض ذلك إليه وأجازه مالك إن فوضه الأب إليه عن جابر رض
عن النبي صلعم أيما عبد تزوج بغير إذن سيده فهو عاهر أي زان يعني لا يجوز نكاح العبد بغير
إذن السيد وبه قال الشافعي وأحمد والأكثر العقد صحيح عندهما بالإجازة بعده وقال
أبو حنيفة ومالك إن أجازه بعد العقد صح باب إعلان النكاح والخطبة والشرط من الصحاح
عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أنها قالت جاء النبي عليه السلام فدخل حين بني علي
على بناء المجهول أي سلمت وزفت زوجي فجلس على فراشي فجعلت أي طفقت جويريات
لنا تصغير جواري والمراد هنا بنات الأنصار لا المملوكات يضربن بالدف فيه دليل على جواز
ضرب الدف عند النكاح وإرخاص للإعلان ويندبن من قتل من آبائهن يوم بدر الندب
تعديد محاسن الميت يعني يصفن شجاعتهم ويقلن مراثيهم وفيه دليل على جواز الندبة
على الموتى وجواز استماعها ما لم يشتمل على عصبية وحرام وجواز استماع أصوات الكلام لم يبلغن
محل الشهوة إذ قالت إحداهن وفينا نبي يعلم ما في غد يعني يخبر عن المستقبل ويقع على وفقه
فقال عم منعها إياها عن ذلك دعي هذه أي اتركي مدح الحكاية أو القصة وقولي ما كنت تقولين
من ذكر المقتولين وهذا إنكار منه عليه السلام نسبة علم الغيب إليه مطلقا لأنه لا يعلم كذلك إلا الله
وإنما يعلم الرسول من الغيب ما أخبره الله به أو كراهة منه أن يذكر في أثناء ضرب الدف وثناء
مرتبة القتلى لعلو منصبه عن ذلك وقالت عائشة زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبي

الله صلعم ما كان ثمّ للنفي وهمزة الاستفهام مقدّر اي اما كان معكم لهو فانه يريد بوجهٍ
الدف وغناء ثم شرح الاثم فيه فان الانصار يعجبهم اللهو وهذا رخصة في اللهو عند العرس وقالت
عائشة تزوجني رسول الله صلعم اي نكحني في شوال وبنى بي اي وحلني بيته وضمّني اليه في شوال
فاي نساء رسول الله كان احظى اي اقرب منزلة عنده مني قيل انما قالت هذا ردا على اهل
الجاهلية فانهم كانوا لا يرون يتمنّا في التزوج والعرس في شهر شوال وقيل لانها سمعت
بعض الناس يتطيرون اي يتشاءمون ببناء الرجل على اهله في شوال فحكت ما حكت انكارا
لذلك وازاحة للوهم وعن عقبة بن عامر انه قال قال رسول الله صلعم احق الشروط ان توفوا
به ما استحللتم به الفروج وهذا عند الاكثر خاص في شرط المسمى في الذمة مالا او عينا لانه
الشرط الذي يستحل به الفروج وقيل هو عام في الحقوق التي يقتضيها العقد من المهر والنفقة
والكسوة وحسن العشرة عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب
الرجل على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج حتى ينكح اي الخاطب الاول تلك
المخطوبة او يترك خطبتها قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما
ما لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ
وقال بعض المالكية يفسخ وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تسأل المرأة طلاق اختها اراد في كونها من بنات ادم والمراد ضرتها
لتستفرغ صحفتها اي قصعتها يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عنها وهذا
كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب عطف
على قوله لتستفرغ اي لتنكح زوجها منفردة به عن اختها اي ضرتها فان لها ما قدر
لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ويجوز ان يكون النهي في غير صورة
الضرة فالمعنى لا تسأل غير المنكوحة طلاق اختها من زوجها لتنكحه وتستبد بما كان
يحظى به اختها من زوجها وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلعم نهى عن
الشغار قال المص والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الاخر ابنته
وليس بينهما صداق وعنه ان النبي عليه السلام قال لا شغار في الاسلام تقدم بيانه
فيه في حسن باب الغصب عن علي ان رسول الله صلعم نهى عن متعة النساء يوم خيبر
وصورة ذلك ان ينكح الرجل امراة الى مدة معينة فاذا انقضت بانت منه وكان
ذلك مباحا في اول الاسلام فيكون منسوخا وعن اكل لحوم الحمر الانسية فانه كان
حلالا فحرم بهذا وعن سلمة بن الاكوع قال رخص رسول الله صلعم عام اوطاس وهو
عام حنين واوطاس واد من ديار هوازن قسم بها رسول الله صلعم غنائمهم
وذلك بعد عام الفتح في المتعة ثلثا يعني متعة الرخصة في ذلك الغزو ثلثة ايام ثم نهى عنها لان
جميع متعة الرخصة كان ذلك لان الخطابي قال رخص ع م في نكاح المتعة في ابتداء الاسلام
ونسخها في حجة الوداع من الحسان عن ابي الاحوص عن عبد الله انه قال علمنا رسول



الله صلعم التشهد في الصلوة اراد بالتشهد كل كلام فيه الثناء على الله تعالى وكلمتي الشهادة
والتشهد في الحاجة وذكر اي الراوي التشهد في الصلوة كما ذكره غيره وهو تجنبنا الى اخر
والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا
ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا
الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ اي النبي ع م ثلث ايات فسّرها اي
بينها سفيان الثوري اتقوا حق تقاته بان يطاع فلا يعصى قال مجاهد ان تجاهدوا في سبيله
حق جهاده ولا تأخذكم في الله لومة لائم واتقوا الله ولو على انفسكم وآبائكم وابنائكم
ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي مؤمنون وقيل مخلصون وقيل مفوضون اموركم الى الله ودوموا على
الاسلام حتى لا يصادفكم الموت الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به
اصله تتساءلون ادغمت التاء في السين يتوسل بها الطالب الى القرب ان بين السائلين والارحام
بالنصب مفعولا اي اتقوا الارحام ان تقطعوها ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا اتقوا الله
وقولوا قولا سديدا اي مستقيما ويروى اي عند التحميد والتشهد المذكور عن ابن مسعود
رضي الله عنه في خطبة الحاجة من النكاح وغيره وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلعم كل خطبة هي بكسر الخاء طلب التزوج ليس فيها تشهد اي ليس فيها حمد الله وثناؤه
فهي كاليد الجذماء اي المقطوعة التي لا فائدة فيها لصاحبها غريب وفي رواية كل كلام
لا يبدأ بالحمد فيها فهو اجذم اي مقطوع اليد يعني كل امر لم يبدأ فيه بالحمد لله لا ثبات
له ولا منفعة فيه وكان المقطوع الابتر الذي لا نظام له عن عائشة انها قالت قال رسول
الله صلعم اعلنوا هذا النكاح اشارة الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد اي اجعلوا
عقد النكاح فيها لانه اذا استتر به ربما نسب الى الزنا فوقعوا في التهمة والغيبة واضربوا عليه
بالدف يدل على جواز ضرب الدف في المسجد للنكاح غريب وعن محمد بن حاطب الجمحي عن النبي
ع م قال فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح ليس المراد منه انه لا فرق بينهما
في النكاح سوى هذا الامر فان الفرق يحصل بحضور الشهود وعند عقد النكاح بل المراد الترغيب
الى اعلان امر النكاح بحيث لا يخفى على الاباعد فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف واصوات
الحاضرين بالتهنئة او نغمة في انشاد الشعر المباح وهذا يدل على جواز رفع الاصوات وانشاد
الشعر في المساجد للنكاح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت عندي جارية
من الانصار زوجتها فقال رسول الله صلعم عائشة الا تغنين اي لا تأمرين بالغناء فان
هذا الحي من الانصار يحبون الغناء وعنها ان جارية من الانصار زوجت فقال النبي ع م الا ارسلتم
بحرف التحضيض معها من يقول اتيناكم اتيناكم بقصر الهمزة فيهما فحيانا
وحياكم اي سلام علينا وعليكم عن الحسن عن سمرة ان النبي صلعم قال ايما امرأة زوجها اثنان
واحد منهما فهي للاول منهما ويبطل الثاني دخل الثاني بها او لا وبه قال عامة العلماء وقال
عطاء ومالك ان دخل بها فهي له وعند الشافعي فقوله لا يصح النكاح اصلا ومن باع بيعا

من رجلين نهو للاول منهما

باب المحرمات

من الصحاح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلعم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها يعني يحرم الجمع بينهما سواء كانت عمة وخالة حقيقة او مجازية وهي اخت اب الاب واب الجد وان علا واخت ام الام وام الجدة من جهتي الام والاب وان علت فنكاحهن حرام باجماع العلماء، وعن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة وفيه دليل على ان حرمة الرضاع كحرمة النسب بين الرضيع وفروعه فقط دون سائر اقاربه وبين المرضعة وسائر اقاربها في المناكح حتى يحرم على رضيع المرأة اولاده دون سائر اقاربه الاخ ويدل على ان الزانية لو ارضعت بلبن الزنا رضيعا لا يثبت الحرمة بين الرضيع وبين الزاني واهل نسبه كما لا يثبت به النسب وعنها جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي فأبيت ان اذن له حتى اسأل رسول الله صلعم فجاء رسول الله صلعم فسألته فقال انه عمك فأذني له وهذا يدل على ان لبن الفحل يحرم حتى تثبت الحرمة من جهة صاحب اللبن كما يثبت من جانب المرضعة فانه عليه السلام اثبت عمومة الرضاع والحقها بالنسب وعليه الاكثر وعن علي رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم هل لك خبر مبتدأ محذوف اي هل لك رغبة في بنت عمك حمزة فانها اجمل فتاة في قريش فقال له اما علمت ان حمزة اخي من الرضاعة وان الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب عن ام الفضل انها قالت قال رسول الله صلعم لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان بفتح الراء وسكون الضاد فيهما وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرم المصة ولا المصتان ولا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان المصة فعل الرضيع والاملاج فعل المرضعة قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره يحرم واليه ذهب ابو حنيفة لقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب وعن عائشة رضي الله عنها كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن يعني كانت في القرآن انه يحرم عشر رضعات ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله وهي فيما يقرأ من القرآن ذهب الشافعي بهذا الى ان التحريم لا يثبت باقل من خمس رضعات متفرقات اجيب بان هذا اللفظ منسوخ والظاهر انه اذا انتسخ اللفظ انتسخ الحكم وقولها فتوفي عليه السلام وهي فيما يقرأ من القرآن مجاز عن قرب عهد النسخ من وفاته والى هذا ذهب مالك ابن انس والثوري والاوزاعي وعبد الله بن المبارك وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي عم دخل عليها وعندها رجل فكانه كره ذلك فقالت انه اخي فقال انظرن ما اخوانكن ما بمعنى من يعني ليس كل من ارتضع لبن امهاتكن يصير اخا لكن فانما الرضاعة من المجاعة اي الرضاعة المحرمة حين يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام فكيف هذا ان رضاع مثل هذا الرجل على الصفة المذكورة وعن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتي تزوجها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني



ولا اخبرتني فارسل الى آل ابي اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبي عم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلعم كيف اي كيف يجوز لك امساكها وقد قيل انها اختك من الرضاع يعني فارقها ففارقها اي عقبة من زوجته ونكحت زوجا غيره ذهب بعض الى الاكتفاء في ثبات الرضاع بشهادة المرضعة عملا بهذا الحديث واكثر العلماء على خلافه وحملوا قوله عم كيف وقد قيل على التورع والتقوى وليس هنا الا اخبار امرأة عن فعلها في غير مجلس الحكم والزوج مكذب لها فلا يقبل لان شهادة الانسان على فعل نفسه غير مقبولة شرعا عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا الى اوطاس موضع عند الطائف فاصابوا سبايا جمع سبية فعيلة بمعنى مفعولة فكان ناسا من اصحاب النبي عليه السلام تحرجوا اي تحرزوا من الاثم من غشيانهن اي من مجامعتهن من اجل ازواجهن اي من اجل ان لهن ازواجا من المشركين زاعمين ان وطئهن غير جائز ولم يعلموا انقطاع نكاحهن عن ازواجهن فانزل الله تعالى والمحصنات من النساء اي اللاتي لهن ازواج عطف على قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم يعني هؤلاء المذكورات محرمات الا ما ملكت ايمانكم يعني والمحصنات من النساء اللاتي لهن ازواج محرمات لانهن حصن فروجهن بالتزوج وما ملكت ايمانهن اي من اللاتي سبين ولهن ازواج في دار الكفر فهن حلال للغزاة المسلمين وان كن محصنات اي فهن حلال لكم اذا انقضت عدتهن من الحسان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلعم نهى ان تنكح المرأة على عمتها والعمة على بنت اخيها والمرأة على خالتها والخالة على بنت اختها ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى المراد من الصغرى والكبرى ما هي في المرتبة فالعمة والخالة كبريان وبنت الاخ وبنت الاخت صغريان فيهما لانهما على مرتبة منهما واكبر سنا غالبا وهذا كالتبيع والتاكيد لما قبلهما يعني لا يجوز الجمع بينهما عن البراء بن عازب قال مر بي خالي ومعه لواء وكان ذلك اللواء علامة كونه مبعوثا من جهة النبي عليه السلام في ذلك الامر فقلت له اين تذهب قال بعثني النبي عليه السلام الى رجل تزوج امرأة ابيه وانيه برأسه وفي رواية فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله وانما امره عليه السلام بقتل ذلك الرجل واخذ ماله لعلمه عم باباحته نكاحها فصار ذلك مرتدا والمرتد يقتل ويكون ماله فيئا عن ام سلمة انها قالت قال رسول الله صلعم لا يحرم من الرضاعة الا ما فتق اي شق الامعاء وهو موضع الغذاء شق الطعام اياها اذا انزل اليها وهذا احتراز عن ان يتقيأ الولد اللبن قبل الوصول الى الجوف فانه لا يحصل به التحريم وفي بعض النسخ بزيادة في الثدي وهو حال عن ضمير فتق اي حال كونه متلبسا في الثدي فايضا ههنا ليس المراد منه اشتراط ان يكون من الثدي في حق التحريم بل خرج مخرج العادة لان ما يفتق امعاء الصبي من اللبن يكون في الثدي غالبا وكان ذلك قبل الفطام وهذا يدل على عدم تأثير الرضاع في الكبر ومدة الفطام حولين او حولين ونصف الحول او ثلاث سنين على اختلاف الاقوال عن حجاج بن

جناح الا سلمي عن ابيه انه قال يا رسول الله صلعم ما يذهب عني مذمة الرضاع وهي بكسر الذال وفتحها
الذمام وهو الحرمة والحق يعني اي شي يسقط عني الحق اللازم بسبب الرضاع او حق ذات الرضاع
حتى اكون قد اديته كاملا فقال غرة بضم الغين وبالتنوين عبد او امة تفسير للغرة ام بالغرة
لكي يخدم المرضعة جزاء لما فعلته من الرضاع والتربية عن ابي الطفيل قال كنت جالسا
مع النبي عليه السلام اذ اقبلت اي جاءت امراة فبسط النبي عليه السلام اي فراشه لها او ازاره
حتى قعدت عليه فلما ذهبت قيل هذه ارضعت النبي عم وهذا يدل على تعظيم الرضاع عن ابن
عمر رضي الله عنهما ان غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فاسلمن معه
فقال النبي عم امسك اربعا وفارق سائرهن اي باقيهن وفيه دليل على ان انكحة الكفار
صحيحة حتى اذا اسلموا لا يؤمرون بتجديد النكاح وعلى انه لا يجوز اكثر من اربع نسوة وعلى انه اذا قال
اخترت فلانة وفلانة ثبت نكاحهن وحصلت الفرقة بينه وبين ما عداهن من غير ان يطلق
وعن نوفل بن معاوية قال اسلمت وتحتي خمس نسوة فقال النبي عليه السلام فارق
واحدة وامسك اربعا فعمدت الى اقدمهن صحبة عندي عاقر بالرفع صفة اقدمهن منذ
ستين سنة ففارقتها عن الضحاك بن فيروز الديلمي عن ابيه انه قال قلت يا رسول الله
اني اسلمت وتحتي اختان قال اختر ايتهما شئت وهذا مذهب الشافعي ومالك واحمد
انه لو اسلم رجل وتحته اختان واسلمتا معه كان له ان يختار احديهما سواء كانت المختارة
تزوجها اولا او اخرا وقال ابو حنيفة ان تزوجهما معا لا يجوز له ان يختار واحدة منهما وان
تزوجهما متعاقبين له ان يختار الاولى منهما دون الاخيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال اسلمت امراة فتزوجت فجاء زوجها اي زوجها الاول الى النبي عم فقال يا رسول
الله اني قد اسلمت اي معها او قبل انقضاء عدتها وعلمت باسلامي فانتزعها رسول
الله صلعم من زوجها الاخر وردها الى زوجها الاول بلا تجديد نكاح بل حكم ببقاء
النكاح الاول وبطلان الثاني وروي انه قال انها اسلمت معي فردها عليه وفي رواية
اخرى ان جماعة من النساء ردهن النبي عليه السلام بالنكاح الاول على ازواجهن عند
اجتماع الاسلامين في العدة بان اسلم الزوجان معا او يكون اسلام المتاخر قبل انقضاء
العدة بعد اختلاف الدين والدار فالمعتبر هو اجتماع اسلامهن في العدة سواء كانا على دين
واحد ولا او سواء كانا في دار الاسلام او في دار الحرب احدهما في هذا والاخر في ذلك واليه
ذهب الشافعي واحمد منهن بنت الوليد بن المغيرة كانت تحت صفوان بن امية فاسلمت
يوم الفتح وهرب زوجها من الاسلام فبعث اليه ابن عمه وهب بن عمير
برداء رسول الله صلى الله عليه وسلم امانا لصفوان حتى لا يتعرض له بالقتل فلما قدم
جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم تسير اربعة اشهر باضافة المصدر الى الظرف على الاتساع تفعيل
من التسير الاخراج من بلد الى اخرى والمراد هنا تمكينه من السير في الارض امنا اربعة اشهر بين
المسلمين لينظروا في سيرة المسلمين فلبث يتخصم زمانا فرزقه الله الاسلام قبل ان



قبل ان ينقضي عدة زوجته حتى اسلم فاستقر عندها على نكاحها واسلمت ام حكيم بنت
الحارث بن هشام امراة عكرمة بن ابي جهل يوم الفتح بمكة وهرب زوجها من الاسلام
حتى قدم اليمن فارتحلت ام حكيم حتى قدمت عليه اليمن فدعته الى الاسلام فاسلم فثبتا على
نكاحهما باب المباشرة من الصحاح عن جابر قال كانت اليهود يقولون اذا اتى الرجل امراته
من دبرها في قبلها يعني يقف خلفها ويولج في فرجها لا في دبرها فان الوطي في الدبر
محرم في جميع الاديان كان الولد احول فنزلت نساؤكم حرث لكم اي محل زرعكم بمنزلة الارض
تزرع ومحل العقب فاتوا حرثكم انى شئتم اي كيف شئتم قائما او قاعدا او مضطجعا او من
الدبر في فرجها او من القبل في فرجها وعلى اي هيئة كانت قال جابر كنا نعزل
العزل اخراج الرجل ذكره من الفرج وقت الانزال والقران ينزل فبلغ ذلك اي فعلنا ذلك
النبي عليه السلام فلم ينهنا ولو لم يكن هذا جائزا لنهانا وعنه ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها اي اجامعها واكره
ان تحمل فقال اعزل عنها بفتح الهمزة ان شئت وهذا يدل على جواز العزل على الامة
في الامة بمشيئة الوطي فانه سياتيها ما قدر لها يعني ان قدر الله تعالى حملا
تحمل سواء عزلت عنها او لم تعزل فان العزل لا يمنع نفاذ قدر الله فلبث الرجل ثم اتاه
فقال ان الجارية قد حبلت فقال قد اخبرتك انه سياتيها ما قدر لها وفيه دلالة على
الحاق النسب مع العزل عن ابي سعيد الخدري انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا فاشتهينا النساء واحببنا العزل فقلنا نعزل
ورسول الله بين اظهرنا اي بيننا قبل ان نساله وسالناه عن ذلك فقال ما عليكم
ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة وان شرطية اي ما عليكم جناح ان تفعلوا
وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا مؤكدا
لما قبله من الحكم المنفي يعني ما يصح العزل وتركه واجب عليكم وقيل ولا عليكم ان لا تفعلوا
ما من نسمة اي نفس انسان كائنة اي بالقوة الى يوم القيمة الا وهي كائنة اي بالفعل لا يمنعه
العزل وعن ابي سعيد الخدري قال سئل النبي عم عن العزل يعني اتاه قوم سالوا النبي صلعم في العزل
مخافة الولد زعما بانه لا يحصل الولد بالعزل فقال اي النبي عم ما من كل الماء يكون الولد
اي لا يكون الولد من كل الماء فكم من صب لا يحدث منه وكم من عزل يحدث له فدم حبر كان
ليدل على الاختصاص وان يكون الولد بمشية الله تعالى لا بالماء وهذا خبر بجواز العزل
واذا اراد الله خلق شيء اي من الولد لم يمنعه شيء اي من العزل وغيره ان يخلقه معه عن سعد بن
ابي وقاص ان رجلا جاء الى رسول الله صلعم فقال اني اعزل عن امراتي فقال لم تفعل
ذلك قال اشفق من الاشفاق للخوف اي اخاف على ولدها اي الرضيع وذلك لانه لو
لم يعزل عنها فربما حملت فضر ولدها الرضيع لان الجماع يفسد اللبن والطبيعة يشتغل
عن انضاج اللبن فينبغي ان يكون رقيقا بلا قوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ذلك ضارا

لضرّ ذلك يوم فارس والروم لان نساءهم ترضع اولادهم في حال الحمل مع انه لا يضرهم و
عن جدامة بنت وهب قالت حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس وهو
يقول لقد هممت اي عزمت وقصدت ان انهى عن الغيلة بكسر الغين المعجمة اسم من
الغيل وبالفتح وهو مجامعة المرأة وحملها مرضعة فنظرت في الروم وفارس فاذا هم يغيلون
اولادهم فلا يضر اولادهم ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلعم ذلك الوأد
الخفي الوأد دفن البنت الحي شبه عليه الصلوة والسلام اضاعة النطفة التي عدّها
الله تعالى لتكون الولد منها بالوأد لانه سعى في ابطال ذلك الاستعداد بعزل الماء
عن محله وهذا دليل لمن لم يجوز العزل ومن جوزه يقول هذا منسوخ او تهديد او
لبيان الاولى وعن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الامانة اي
اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل يفضي الى امرأته اي يباشرها وتفضي
اليه ثم ينشر سرها او تنشر سره يعني ان فعال كل من الزوجين واقوالهما امانة مودعة
عند الآخر فمن افشى منهما ما كرهه الآخر واشاعه فقد خانه وفي رواية ان من اشر الناس
منزلة عند الله يوم القيمة من الحسان عن ابن عباس انه قال اوحي الى رسول الله صلعم
نساؤكم حرث لكم الاية فاقبل اي اولج في القبل وادبر اي اولج في القبل من الدبر
هذا عام تفسير لقوله فأتوا حرثكم انى شئتم واتق الدبر اي الاجه والحيضة بكسر الحاء
من الحيض اي لا تولج في زمانه عن خزيمة بن ثابت ان النبي عليه السلام قال ان الله
لا يستحيي من الحق والاستحياء تغيير مجاز عن الترك الذي هو غاية الحياء اي ان الله
تعالى لا يترك من قول الحق اظهاره وفي جعل هذا الكلام مقدمة وتمهيدا للنهي ايراد
بعدم اشعار بشناعة هذا الفعل واستهجانه اي قبحه لا تأتوا النساء في ادبارهن
عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلعم ملعون من اتى امرأته في دبرها وقال ان
الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله اليه اي بنظر الرحمة حتى يتوب وفي رواية ابن عباس
رض لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة في الدبر عن اسماء بنت يزيد انها قالت
سمعت رسول الله صلعم يقول لا تقتلوا اولادكم سرا اي غيلة فان الغيل وهو اللبن
الذي يحصل عند الغيلة يدرك الفارس اي الراكب الفرس فيدعثره اي يصرعه ويهلكه
يعني ان المرأة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل بقي سوء اثره
في بدنه وافسد مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها ربما ادركه ضعف الغيل
فيسقط عن متن فرسه وكان ذلك كالقتل غير انه سر لا يرى وخفي لا يعرف فلهذا قال
سرا وهذا النهي نهي تنزيه لا تحريم فصل من الصحاح عن عروة عن عائشة ان رسول الله
صلعم قال لها في بريرة خذيها فاعتقيها وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلعم
بين فسخ النكاح وامضائه فاختارت نفسها اتفقوا على ثبوت الخيار اذا كانت تحت
عبد ولو كان حرا اي زوجها حرا لم يخيرها يدل على ان لا خيار لها لو كانت تحت حر وبه



قال الشافعي ومالك رحمهما الله وعندنا لها الخيار وعن ابن عباس كان زوج بريرة
عبدا اسود يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف اي يدور ويمشي خلفها في سكك المدينة
جمع السكة يبكي من حبها ودموعه تسيل على لحيته ويتضرع لترجع الى نكاحه فقال النبي للعباس يا
عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي عليه السلام لو
راجعته جواب لو محذوف اي لكان اولى واحسن فقالت يا رسول الله تأمرني قال
انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي عليه السلام
وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها من الحسان عن عائشة رضي الله عنها انها
ارادت ان تعتق مملوكين زوجين صفة لمملوكين فسألت النبي عليه السلام فامرها ان
تبدأ بالرجل قبل المرأة اي باعتاق الرجل قبل اعتاق المرأة وانما امر عليه السلام به
لان الاعتاق على وجه يبقى النكاح اولى من الاعتاق على وجه يفسخ النكاح وعن عائشة
ان بريرة عتقت وهي عند مغيث فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها ان قربك
اي جامعك زوجك فلا خيار لك وهذا حجة للشافعي رحمه الله في ان لها الخيار ما لم
يصبها بعد عتقها فالخيار في قول هذا الى ثلاثة ايام وفي قول على الفور فلو اخرت الفسخ
بغير عذر بطل وان علمت بعتقها بطل خيارها باب الصداق صداق المرأة مهرها والكسر
افصح من الصحاح عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته
امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا اي [illegible]
طويلة فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم تكن لك بها حاجة فقال هل عندك
من شيء تصدقها من الاصداق يقال اصدقت المرأة اذا سميت لها صداقا قال ما
عندي اي ليس لي شيء الا ازاري هذا قال فالتمس اي فاطلب شيئا لتجعله صداقا ولو
خاتما من حديد اي ولو كان ما تلتمس خاتما من حديد وهذا يدل على ان الصداق لا يتقدر
بل اي شيء كان من المال وان قل او قيمة خاتم حديد فليس وبه قال الشافعي واحمد وعندنا
يتقدر بنصاب السرقة ويدل ايضا على جواز لبس خاتم الحديد وكرهه بعض فالتمس فلم يجد
شيئا فقال رسول الله صلعم هل معك من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا فقال
قد زوجتكها بما معك من القرآن قالت الشافعية الباء فيه للمقابلة كهي في بعت ثوبي
بهذا والا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من القرآن شيء لان التزويج ممن لم يحسن القرآن
جائز جوازه ممن يحسنه تعليم القرآن وهذا يدل على جواز جعله صداقا ويروى قد زوجتكها
تعلمها وقالت الحنفية الباء فيه للسببية معناه زوجتكها بسبب ما معك من القرآن
صار سبب الاجتماع بينكما ولولاه لما زوجتكها لكونك معدما عن الغنى الظاهر والغنى الباطن
كما في تزوج ابي طلحة ام سليم على الاسلام فان الاسلام صار سببا لاتصاله بها وعن عائشة
وسئلت عن صداق رسول الله قالت كان صداقه لازواجه ثنتي عشرة اوقية وهي بضم
الهمزة اربعون درهما ونش قالت اتدري ما النش نصف اوقية وهو عشرون

درهماً قال ابن الأثير النش النصف من كل شيء ونش الرغيف نصفه فتلك خمسمائة درهم
أقول قيل صداق أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي عم كان أربعة آلاف درهم
وقيل أربعمائة دينار قلنا إن هذا القدر تبرع به النجاشي من ماله إكراماً للنبي صلى الله عليه
وسلم من الحسان عن عمر بن الخطاب رض ألا لا تغالوا صدقة النساء أي لا تكثروا
مهورهن فإنها أي المغالاة المدلول عليها بلا تغالوا لو كانت مكرمة أي سبب فخر وكرم
في الدنيا وتقوى عند الله لكان أولاكم بها أي بالمغالاة نبي الله ما علمت رسول
الله نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية لعله أراد عدد
الأوقية ولم يلتفت إلى الكسور وأما صداق أم حبيبة فلم يكن بمباشرته ولا باختيار
منه فإن قلت نهيه عن المغالاة مخالفة لقوله تعالى وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا
منه شيئاً قلت النص يدل على الجواز لا على الأفضلية والكلام فيها لا فيه فإن قيل
المهر عوض عن الاستمتاع فلم سماه نحلة في قوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وهي
العطية بلا عوض قلنا أراد به تديناً وفرضاً في الدين كما يقال فلان انتحل مذهب كذا
أي تدين به وقيل سماه بها لأنه بمنزلة شيء يحصل لها بلا عوض لاشتراكهما في الاستمتاع
والتلذذ بل قد يكون شهوتها أغلب وقيل كان المهر قبل شرعنا للأولياء دون
النساء كما اشترط شعيب المهر لنفسه دون ابنته في قوله تعالى على أن تأجرني ثماني حجج فلما
جعل المهر في شرعنا لهن كان نحلة منه عليه السلام لهن وعن جابر رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عم قال من أعطى في صداق امرأته ملء كفيه سويقاً أو تمراً فقد استحل أي طلب حل بضعها
وهذا خرج على الغالب فإنهم يتزوجون على الصداق لا أن معناه لو لم يذكر الصداق
لم تحل المرأة بل لو زوجت المرأة البالغة العاقلة نفسها أو زوجها وليها بلا مهر صح النكاح وعن
عامر بن ربيعة رض أتى النبي عليه السلام رجل من بني فزارة ومعه امرأة له فقال إني قد تزوجتها
بنعلين فقال لها أرضيت فقالت نعم ولو لم يعطني لرضيت قال شأنك نصب
بالزم مقدراً أي الزم شأنك وشأنها يعني اشتغل بالأفعال التي تكون بين الزوجين
وهذا يدل ظاهراً على صحة النكاح الخالي عن ذكر الصداق وعن علقمة عن ابن مسعود أنه
سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض أي لم يقدر لها شيئاً ولم يدخل بها حتى مات
فقال ابن مسعود لعله اجتهاده في هذه المسئلة أرى لها مثل صداق نسائها لا وكس
بفتح الواو وسكون الكاف أي لا نقص ولا شطط أي لا زيادة وعليها العدة ولها
الميراث فلما قضى قال فإن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله
ورسوله منه بريئان فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال قضى رسول الله في تزويج بروع
بنت واشق امرأة منا أي من قومنا بمثل ما قضيت ففرح بها أي بالقضية أو الفتيا
ابن مسعود لكون اجتهاده موافقاً لحكم النبي عم والحديث يدل على تقرر المهر بالموت وإن لم
يفرض المهر وعلى ثبوت التوريث بين الزوجين ولو قبل الدخول وعلى وجوب العدة



بالموت على المرأة وجبت ولو قبله

## باب الوليمة

من الصحاح عن أنس أن النبي عم رأى على عبد الرحمن
بن عوف أثر صفرة أي صفرة الزعفران فقال ما هذا سأل عن أثر الطيب عليه وأراد
به الإنكار عليه لنهيه عم عن التزعفر والتلطخ بالخلوق وما له لون لأنه منهي عنه للرجال
للتشبه بالنساء قال إني تزوجت امرأة على وزن نواة وهي اسم لخمسة دراهم
كذا روي عن العرب وهو قول المجاهد واختيار أبي عبيد والمبرد أي على وزن خمسة دراهم
من ذهب وأصحاب الحديث يقولون على نواة من ذهب قيمتها خمسة دراهم قيل قول
المحدثين لا يوافق لفظ الحديث إذ مقتضى ظاهره أنه تزوجها على ذهب لم يعرف وزنها
فقدرها بوزن نواة أو وجدها موازنة لنواة من نوى التمر قال بارك الله لك هذا يدل
على أن الدعاء للمتزوج سنة أولم أمر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ولو بشاة
ذهب بعض إلى وجوب الوليمة لظاهر الأمر والأكثر على أنها مستحبة قيل إنما يكون بعد
الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب أصحاب مالك أن يكون سبعة أيام
والمختار أنها تكون على حال الزوج وعن أنس أنه قال ما أولم النبي عليه السلام ما
منع نافية على أحد من نسائه ما أولم ما مصدرية بمعنى الذي على زينب يعني وليمة
زينب أكثر مما أولم على سائر نسائه فإنه أولم بشاة وعن أنس رض أنه قال أولم رسول
الله صلعم حين بنى بزينب بنت جحش أي حين اجتمع بها أول مرة فأشبع الناس
خبزاً ولحماً وعن أنس رض أن رسول الله صلعم أعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها فيه
جواز أحمد جعل عتق الأمة صداقاً لظاهر الحديث ومنعه الشافعي وتأوله بأنه كان
من خواصه عم وأولم عليها بحيس بفتح الحاء المهملة وسكون الياء المثناة من تحت
قيل إنه التمر المخلوط بالزبد وعنه أنه قال أقام النبي عم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يبني
عليه بصفية كان من الظاهر أن يقال يبني على صفية أو يبني بصفية لعل المعنى يبني على
رسول الله صلعم خباء جديداً أي قبة من الصوف مع صفية أو بسببها فدعوت المسلمين
إلى وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها يعني الحيس من طعام أهل
التنعم والترف بل من طعام أهل التقشف من التمر والأقط والسمن ويجوز أن يراد
بالمجموع الحيس إلا أن أمر بالأنطاع جمع نطع بكسر النون وسكون الطاء أراد بها السفرة
فبسطت فألقي عليها التمر والأقط والسمن وفي ذكر بسط الأنطاع دلالة على كثرة
ما حضر من الطعام وعن صفية بنت شيبة أنها قالت أولم النبي عم على بعض
نسائه بمدين من شعير وعن عبد الله بن عمر رض أن رسول الله صلى الله عم قال إذا دعي
أحدكم إلى الوليمة فليأتها قيل الأمر فيه للوجوب قال بعضهم هذا فيمن ليس له عذر
وأما من كان له عذر أو كان الطريق بعيداً يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الإجابة
وقيل للاستحباب وعليه الجمهور وفي رواية فليجب عرساً كان أي المدعو إليه أو نحوه بأن
يكون عقيقة وعن جابر أنه قال قال رسول الله صلعم إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب

أي ذهب وزن خمسة دراهم ووزن نواة قال الشيخ
هي ربع النش والنش نصف الأوقية وقال أحمد
هي وزن ثلاثة دراهم وثلث قال إسحق هي وزن
خمسة دراهم ذهب هـ

فان شاء طعم وان شاء ترك وهذا يرد بحاله بعد الاجابة وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء قيل الجملة نعت
حال لان في الوليمة والاولى ان يجعل صفة لها لان اللام فيها للجنس فيجوز ان يعامل المعرف
معاملة المنكر ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابتها فقد عصى الله ورسوله
لانه خالف امر رسول الله صلعم ومن خالف امره عم فقد خالف امر الله تعالى تمسك
بهذا من قال بوجوب الاجابة والجمهور حملوه على تاكيد الاستحباب وعن ابي مسعود الانصاري
قال كان رجل من الانصار يكنى بابا شعيب كان له غلام لحام اي بائع اللحم فقال
اصنع لي طعاما يكفي خمسة لعلي ادعو النبي عم خامس خمسة حال عن النبي عم والمراد واحد
من خمسة فصنع له طعيما تصغير طعام ثم اتاه اي الرجل النبي عم فدعاه فتبعهم رجل
فقال النبي عم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له اي للرجل وان
شئت تركته قال لا بل اذنت له وهذا يدل على عدم مشية الضيف في استتباع احد
بل المشية الى مالك الطعام متفق عليه عن انس رض ان النبي عم اولم على صفية بسويق وتمر
السويق هو الدقيق المقلي مخلوط بشي حامضا كان او حلوا وعن سفينة مولى النبي
عم ان رجلا اضاف علي بن ابي طالب رضي الله عنه فصنع له طعاما ارسل بعينه فقالت
فاطمة لو دعونا رسول الله فاكل معنا لكان حسنا فدعوه فجاء فوضع يديه على عضادتي
الباب وهي الخشبتان من جانبي الباب مثنية عضادة بكسر العين فراى القرام بكسر القاف
هو الستر الرقيق وراء الستر الغليظ قد ضرب في ناحية البيت فرجع عم قالت
فاطمة فتبعته فقلت يا رسول الله ما ردك قال انه ليس لي او لنبي من الانبياء ان
يدخل بيتا مزوقا اي مزينا قيل لم يكن مثل الستر منقشا ولكن ضرب مثل العروس
ستر به الجدار وهو رعونة تشبه افعال الجبابرة عن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول
الله صلعم من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة اي من
غير ان يدعوه المضيف دخل سارقا لانه دخل بغير اذنه فيأثم كما يأثم السارق في دخول
بيت غيره وخرج مغيرا يعني ان كل من ترك الضيافة شيئا وحمل منها فهو كالذي
يغير اي ياخذ مال احد غصبا وروي عن النبي صلعم انه قال اذا اجتمع الداعيان اي اذا دعا
معا ضيافة ولم يتقدم احدهما على الاخر فاجب اقربهما بابا وان سبق احدهما في الدعوة
فاجب الذي سبق وان كان ابعد رواه ابو داود عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلعم طعام اول يوم حق اي واجب لانه اظهار نعمة الله عليه وشكر المنعم
وهذا عند من ذهب الى ان الوليمة واجبة او سنة مؤكدة وطعام يوم الثاني سنة لانه
فعلها رسول الله صلعم والانبياء من قبله وتبرعوا بالضيافة وطعام اليوم الثالث سمعة
اي شهرة وهي مكروهة لانها رياء ومن سمع سمع الله به يعني من شهر نفسه بكرم او غيره
فخرا او رياء شهره الله يوم القيامة بين اهل العرصات بانه مرائي كذاب وقيل اي يعلم الله به



الله به اسماع خلقه فيتعيره الناس فيه ابدا كذلك فيفضح بينهم عن ابن عباس ان
النبي صلعم نهى عن طعام المتبارين ان يؤكل تبرك عن طعام قال الخطابي المتباريان المتعارضان
بفعلهما ليرى ايهما يغلب صاحبه وانما نهى عم عن اكل طعام هذين الرجلين لما فيه من
المباهاة والرياء فيعمل قد دعي بعض العلماء فلم يجب فقيل ان السلف كانوا يدعون
فيجيبون قال كان ذلك منهم للمواخاة والمواساة وهذا منكم للمكافاة والمباهاة
عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قبض عن تسع نسوة اي توفي وفي نكاحه تسع
نسوة وكان يقسم منهن لثمان اي يبيت عنده ثمان منهن على التناوب لا
سودة وهبت نوبتها من عائشة وعن عائشة ان سودة بنت زمعة لما كبرت قالت يا رسول
الله قد جعلت يومي منك لعائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين
يومها ويوم سودة ظاهر الحديث يدل على جواز هبة بعضهن نوبتها من ضرتها وعن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اين انا
اي اين اكون انا غدا اين انا غدا يريد يوم عائشة تفسير لقوله اين انا غدا كان الاستفهام
استئذانا منهن لان ياذن له ان يكون عند عائشة فاذن له ازواجه ان يكون
حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها يدل على وجوب القسم على المريض وان
لم يباشر اذ المقصود المعاشرة والالفة والمساكنة ونحوها فالاصح عند المؤلف
ان القسم كان واجبا على النبي عم والامام يجنح الى قولهن واختار الغزالي عدم وجوبه
عم لقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء واما تسويته عم بينهن
فكان تفضلا منه وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه ولا قضاء عليه للباقيات
عند الاكثر وان طالت مدة السفر الا اذا مكث في بلد فوق مدة المسافرة وقيل
يقضي لهن مدة الغيبة مطلقا والاول اصح عن ابي قلابة بكسر القاف عن انس قال
من السنة اذا تزوج الرجل البكر على امرأته اقام عندها سبعا اي سبع ليال وقسم اي
يسوي بعد ذلك بين القديمة والجديدة واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلاثا ثم قسم
وبه قال الشافعي ومالك وذلك لئلا تستوحش بالتزوج ويحصل بينهما انبساط وانما
فضلت البكر على الثيب لان استحياء البكر اكثر من استحياء الثيب فتحتاج في رفع الاستحياء الى
زمان اكثر من زمان الثيب قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انسا رفعه اي رفع
هذا الحديث الى النبي عم ولم ينقل من اجتهاده ولو قلت ذلك لكنت صادقا لاني
اعتقد انه لا يحدث بشيء الا عن رسول الله صلعم وانما قال هنالك كذلك تنبيها
على ان الصحابي اذا قال من السنة فانما يريد انه من الشرع او حديثه عم او روايته عنه
عن ابي بكر بن عبد الرحمن رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج ام سلمة
فاصبحت عنده قال لها ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة لا اجل

اختصار على الثلاثة فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع
كذلك ان شئت سبعت اي اقمت سبع ليال عندك وسبعت عندهن
اي اقمت سبعا سبعا وان شئت ثلثت عندك اي اقمت ثلثا ودرت اي
ثم اسوي بينك وبينهن في النوبة ولا اقضي الثلث قالت بل ثلث وروي انه
قال لها للبكر سبع وللثيب ثلث عن عائشة انها قالت كان النبي
عم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي بفتح القاف وسكون
السين فيما املك يعني اسوي بين نسائي في القسم ولا اقدر ان اسوي بينهن
في المحبة لانها في القلب وهو ليس مقدورا ومملكي بل هو في ملكك على المعنى
فيما تملك ولا املك اي لا تؤاخذني في التفاوت بينهن في حبي عن ابي هريرة
عن النبي صلعم انه قال اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقه
بالكسر اي نصفه ساقط بحيث يراه اهل العرصات ليكون هذا زيادة له في التعذيب
وهذا الحكم غير مقصور على امرأتين فانه لو كانت له ثلاث او اربع كان السقوط
ثابتا ايضا فان عدل بين اثنين دون الثالثة احتمل ان يكون ثلثه ساقطا واحتمل
ان يكون نصفه ساقطا ايضا لكونه عادلا وجائرا وان كانت اربع وعدل بين
ثلاث دون الرابعة احتمل ان يكون ربعه ساقطا واحتمل ان يكون نصفه ساقطا
وان لم يعدل الواحدة وترك الثلاث كان ثلاثة ارباعه ساقطا وعلى هذا فاعتبر

**باب عشرة النساء** اسم من المعاشرة وهي المخالطة وما لكل واحد من الحقوق من

**الصحاح** عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء
قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي قال الامام الطيبي الاظهر ان السين
للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فيقبل البناء في خير الى
فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فانهن
خلقن من ضلع عوج بكسر الضاد وفتح اللام واحد الاضلاع والضلوع وهو عظم معوج
وان اعوج شيء في الضلع اعلاه يريد انهن خلقن من اصل معوج لا يتهيأ الانتفاع
بهن الا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن وذلك لان اول النساء وهي حوا خلقت
من اعوج ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلى كما قال تعالى خلقكم من نفس واحدة
وخلق منها زوجها فلا يستطيع احد ان يغير من ما جبلت عليه فان ذهبت
تقيمه اي شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة
ان اردت ان تجعلها مستقيمة في افعالها واقوالها ادى ذلك الى كسرها اي
طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن في ذلك اثم ومعصية وعن
ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على
طريقة اي لا توافقك على ما تريد وان وافقتك مرة خالفتك اخرى فان استمتعت بها





بها استمتعت وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وعنه انه قال
قال رسول الله صلعم لا يفرك مؤمن مؤمنة من الفرك بالكسر ثم السكون بغض احد الزوجين
الاخر وهذا حث على حسن العشرة والصحبة والصبر على سوء خلقهن فانه ان كره منها خلقا
رضي منها اخر يعني لا يكون جميع اخلاقها سيئة بل يكون فيها خلق حسن في مقابلة خلق
السيء وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم اي لم
يتغير ولم ينتن يريد انه كان قد نهاهم في الاية وقد انزل عليهم المن والسلوى ان
ياخذوا فوق كفايتهم نحو القوت صباحهم فتغيرت وانجاز اللحم بسببه فانهم
ادخروا السلوى حتى انتن لحمه فخنز اللحم شيء عوقب به بنو اسرائيل لسوء صنيعهم
فيه وهو الادخار الناشي من عدم الثقة بالله واستمر النتن من ذلك الوقت لان
البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حوا اي خيانة حوا ام البشر انثى زوجها
الدهر قيل خيانتها انها ذاقت الشجرة قبل ادم وكان نهاها عن اكلها فغوته حتى
اكل منها وقيل خيانتها انها ارسلها ادم لتقطع الشجرة فقطعت سنبلتين واودته
سنبلة واخفت اخرى ووقع ذلك من جهة العوج في اصل خلقتها عن عبد الله
بن زمعة انه قال قال رسول الله صلعم لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد اي لا يضربها مثل ضرب
العبد ثم يجامعها في اخر اليوم وفي رواية لا يعمد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله
يضاجعها اي يرجع الى قضاء شهوته منها في اخر يومه اي يوم جلدها ولا تطاوعه
والنهي عن ضربهن كان قبل امره به كما يأتي وهذا يدل على جواز ضرب العبيد الا
للتأديب اذا لم يتأدبوا بالكلام الغليظ ولكن العفو اولى ثم وعظهم ثم للمزاح في
الضرطة يعني بعد ما تكلم بالكلام السابق بزمانا زاجرهم يضحكون من الضرطة فوعظهم وحثهم
في ضحكهم من الضرطة اي الريح من الدبر فقال لم يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله
فان الانسان لا يخلو من الريح وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتاذى عليه
وقالت عائشة رضي الله عنها كنت العب بالبنات وهي جمع لعبة بضم اللام والمراد ما يلعب به
الصبيان غالبا لا لتعبد او للجواري غالبا بمعنى مع عند النبي صلعم وكان لي صواحب
يلعبن معي وكان رسول الله صلعم اذا دخل يتقمعن اي يستترن منه فيسربهن اي
يبعثهن معي ويرسلهن الي سربا سربا فيلعبن معي والمراد اظهار حسن اخلاق
النبي عم وعشرته مع نسوته وقالت والله لقد رأيت النبي يقوم على باب حجرتي والحبشة
وهي جماعة معروفة من الناس يلعبون بالحراب جمع حربة وهي رمح قصير في المسجد ورسول
الله يسترني بردائه لانظر الى لعبهم بين اذنه وعاتقه متعلق بقوله لانظر ولعبهم
في المسجد ونظري الى الحبشة كانوا في رحبة المسجد اي في الوسط وكانت تنظر اليهم
من باب الحجرة وذلك من داخل المسجد فقالت في المسجد لاتصال الرحبة به او دخلوا المسجد
لتضايق الموضع عليهم وانما سوهموا به لان لعبهم ذلك من اللعب المكروه بل كان

كان فيما يلعب من عدة الحراب فصار عبادة بالقصد كالرمي بالنبل ونحوه ثم يقوم أي بعد
أن يقضوا من لعبهم كان عم يقوم من أجلي أي يقف كالساتر لي حتى أكون أنا التي أنصرف
ولا أستتر بظهره عن الناس فاقدروا أي قدروا وقيسوا من أنه قدر الجارية أي قدر
وقعة الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو كم يكون قدر مكثها في النظر إلى اللعب
فأي مكثت ذلك القدر تريد طول لبثها ناظرة وتحمل النبي عليه السلام منها ذلك من تمام
صلعم وفوعلم منه كثرة تلطفه عم بنسائه وحسن معاشرته لهن وعنها قال رسول الله
صلعم إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبى أي بنت غضبانة قلت من أين
تعرف ذلك فقال إذا كنت عني راضية فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت
علي غضبى قلت لا ورب إبراهيم جواز الاستدلال بالأفعال على ما في الباطن قالت
قلت أجل وهو حرف تصديق أي نعم والله يا رسول الله ما أهجر أي ما أترك إلا
اسمك يعني هجران مقصور على اسمك لا يتعدى منه إليك والمراد بالاسم هنا
التسمية يعني لا أترك إلا ذكر اسمك ولكن محبتك في قلبي ثابت وعن أبي هريرة
أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فبات غضبان
لعنتها الملائكة حتى تصبح لأنها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قيل والحيض
ليس بعذر في الامتناع لأن له حقا في الاستمتاع بها فوق الإزار وإنما عين اللعنة
بالإصباح لأن الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا
وفي رواية إلا كان مستثنى من قوله إذا دعا إلى آخره لأنه في معنى النفي الذي في السماء
أي الذي قدرته وعظمته في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها فيه دليل على أن
سخط الزوج يوجب سخط الرب ورضاه يوجب رضاه هذا في قضاء الشهوة
فكيف إذا كان في أمر الدين وعن جابر رضي الله عنه قال رسول الله صلعم في خطبة حجة الوداع
اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم
عليهن أن لا يوطئن أحدا فرشكم تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن
عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف تقدم بيان معنى الحديث في قصة حجة الوداع الحديث
يدل على جواز ضربهن على ما أتين به من الوحشة وترك من الفرائض وخرجن بغير إذنه
أو أدخلت بيته غير محرم أو خانته خيانة ظاهرة فله تأديبها لأنه قيم عليها ومسؤول
عنها وعن أسماء أن امرأة قالت يا رسول الله إن لي ضرة ضرة المرأة امرأة زوجها
فهل علي جناح أي إثم أن أتشبع من زوجي غير الذي يعطيني أي أظهرت لضرتي أنه يعطيني
أكثر مما هو يعطيني وخالا للغيظ عليها نهى عليه السلام عنه فقال المتشبع بما لم يعط
أي الذي يري أنه شبعان وليس به كلابس ثوبي زور وهو الذي يزور على الناس بأن
يتزيا بزي أهل الزهد ويلبس لباس ذوي التقشف رياء وأضاف الثوبين إلى الزور
لأنهما كانا ملبوسين لأجله وقال أنس آلى رسول الله صلعم من نسائه أي حلف أن لا يدخل

أي يكون السخط ومنها أنه يكون غضب الزوج
سببا لغضب الرب عليها فإنه إذا كان الغضب
للزوج بأن يؤذيها ويظلمها عليها فإنه يكون
على الزوجة سببا لأن يغضب على زوجها نه



أن لا يدخل عليهن شهرا وإنما عداه بمن لتضمينه معنى الامتناع من الدخول روي أن أمهات
المؤمنين حين تغايرن وطلبن زيادة النفقة ولم يرض بأن يفقره هجرهن شهرا فنزلت آية
وكانت انفكت رجله أي انفصلت مفصل قدمه عليه السلام يقال سقط فلان فانفكت
قدمه إذا انفرجت وزلت قبل أن قدمه كانت انفرجت من طول القيام وقيل
إنه كان عم سقط من فرس فجرح عظم رجله من موضعه فأقام في مشربة يعني غرفة تسعا
وعشرين ليلة ولم يخرج إلى أصحابه ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال إن
الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الأوقات وإن كان في العرف ثلاثين
يعني هذا قبل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه أكثر من ذلك
ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه كمال ثلاثين قال جابر رضي الله عنه شهرا أو تسعا
وعشرين ثم نزلت هذه الآية يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة
الدنيا وزينتها إلى قوله للمحسنات منكن أجرا عظيما فتعالين أي جئن إلى ما أعرض
عليكن أمتعكن أي أعطكن شيئا من الدنيا وأسرحكن سراحا جميلا أي أطلقكن بإحسان
من غير سوء يعني لا أرجعكن حتى تبلين بالعدم وإن كنتن تردن الله ورسوله
أي رضاهما والدار الآخرة أي الجنة فإن الله أعد للمحسنات أي للمطيعات منكن
أجرا عظيما أي ثوابا جزيلا في الجنة فبدأ أي النبي عم بعائشة فقال يا عائشة
إني أريد أن أعرض عليك أمرا أحب أن لا تعجلي فيه أي في جوابه من تلقاء نفسك
حتى تستشيري أبويك إنما قاله عم لعلمه أن أبويها لا يأمرانها باختيار نفسها وفراقها
قالت وما هو يا رسول الله فتلى عليها هذه الآية فقالت أفيك أي في فراقك
يا رسول الله أستشير أبوي بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة وأسألك أي
أطلب منك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت يعني الاختيار ومرادها من هذا
الكلام أن لو علمن أن عائشة فضلت نكاحها لوافقنها في رضاها به
قال لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها إن الله لم يبعثني معنتا أي مؤذيا وموقعا
أحدا في العنت وهي المشقة والشدة ولا متعنتا أي ولا طالب زلة أحد وخطائه
ولكن بعثني معلما ميسرا فأخبرهن فاخترن كلهن اختيار عائشة وقالت عائشة
كنت أغار تفسير كلمة من الغيرة أي أعيب على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلعم
تهبن أنفسهن فلا أنكر النساء وبقصد رسول الله صلعم على ما ألحقه فقلت أتهب
المرأة نفسها استفهام على سبيل الإنكار فلما أنزل الله عز وجل ترجي من تشاء أي
تؤخر وتترك مضاجعة من تشاء منهن بطلاق وغيره وتؤوي إليك أي تضم وتضاجع
من تشاء ومن ابتغيت أي التي طلبتها ممن عزلت أي تركتها فلا جناح أي لا إثم عليك
في فعلك بناء أنك تنزل جانب أراد أن يفارق نساءه لطلبهن زيادة النفقة
والقسم بينهن فأباح الله لرسوله أن يكون الاختيار في هذه فيفعل بهن ما شاء

من الطلاق وترك القسم وغيرها قلت ما أرى إلا ربك إلا يسارع في هواك روي أنه عم أرجأ منهن سودة وجويرية وصفية وميمونة وأم حبيبة فكان يقسم لهن ما شاء كما شاء وآوى إليه عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب وروي أنه كان يسوي معها أطلق له وخير فيه إلا سودة فإنها وهبت نوبتها لعائشة وقالت له عم لا تطلقني حتى أحشر في زمرة نسائك من الحسان عن عائشة أنها كانت مع رسول الله صلعم في سفر قالت فسابقته أي عدوت ماشية معه لننظر أينا أسرع عدوا فسبقته أي غلبت عليه في العدو على رجلي فلما حملت اللحم أي سمنت سابقته فسبقني فقال هذه بتلك السبقة يعني تقدمي عليك في هذه النوبة في مقابلة تقدمك علي في النوبة الأولى والمراد منه بيان حسن أخلاقه وتلطفه بنسائه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلعم خيركم خيركم لأهله يعني خيركم من هو أحسن أخلاقا على أهله وأنا خيركم لأهلي وفيه إشارة إلى صلة الرحم والحث عليها فإذا مات صاحبكم فدعوه أي اتركوه ولا تتعرضوا بذكر معايبه والمراد النهي عن غيبة الموتى وقيل أراد بالصاحب نفسه وقيل معناه اتركوا التلهف والتحسر عليه فإن في الله خلفا عن كل فائت عن أنس رض أنه قال رسول الله صلعم المرأة إذا صلت خمسها أي خمس صلوات وصامت شهرها أي شهر رمضان وأحصنت فرجها وأطاعت بعلها أي زوجها فلتدخل الجنة من أي باب شاءت وعن قيس بن سعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد يعني لو جاز السجود لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها وفيه دليل أن آكد حق الزوج على الزوجة وعن أم سلمة أنها قالت قال رسول الله صلعم أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة وفيه بيان ثواب طاعة الزوجة زوجها عن طلق بن علي أنه قال قال رسول الله صلعم إذا دعا الرجل زوجته لحاجته أي للجماع فلتأته وإن كانت على التنور أي لتجب دعوته وإن كانت تخبز على التنور وهذا بشرط أن يكون الخبز للزوج لأنه إذا دعاها في هذه الحالة فقد رضي بإتلاف مال نفسه وتلف المال أسهل من وقوع الزوج في الزنا عن معاذ رض عن النبي عم قال لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين وذلك بأن رفع الله تعالى الحجاب من الحور العين بين أزواجهن في الدنيا حتى يعلمن ما يجري بينهم وبين أزواجهم لا تؤذيه قاتلك الله خطاب للمرأة المؤذية زوجها فإنما هو عندك دخيل أي ضيف غريب ليس له عندك بقاء يوشك أي يقرب أن يفارقك إلينا وتركك في النار ولا التحاق به وهذا على تقدير كون المرأة كتابية إلا إشكال فيه لأنها مخلدة في النار وإن كانت مسلمة فوجهه أن إيذاءك زوجك سبب دخولك النار ومن يفارقك ويصل إلينا منع بقائك في النار إلى أن تدخل الجنة غريب عن حكيم بن معاوية



القشيري عن أبيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه قال أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت بالخطاب فيهما للبس معناه إذا طعمت فأطعمها وإذا لم تطعم فلا تطعمها وكذا في الكسوة بل يجب عليه إطعام الزوجة وكسوتها سواء طعم أو لا وإنما قاله عم لأن من عادة بعض العرب أنهم كانوا يأكلون ويشربون ويلبسون ويتركون أهاليهم جائعين عارين فنهاهم عم عن تلك العادة ولا تضرب الوجه هذا يدل على جواز ضرب غير الوجه إذا ظهر منها فاحشة أو تركت من فرائض الله تعالى ولا تقبح بتشديد الباء المكسورة أي لا تقول لها قولا قبيحا ولا تشتمها بأن تقول قبح الله وجهك ونحوه ولا تهجر إلا في البيت أي في المضجع يعني إذا غضبت عليها فلا تتحول عنها إلى دار أخرى وتتركها في بيت قال عن لقيط بن صبرة قال قلت يا رسول الله إن لي امرأة في لسانها شيء يعني البذاء بفتح الباء والذال المعجمة والمد هو الفحش في القول يعني تؤذيني بلسانها قال أي النبي عم طلقها قلت إن لي منها ولدا ولها صحبة قال فمرها يقول من قول الراوي يعني يريد أي النبي عليه السلام بقوله مرها عظها أي إذا لم تطلقها فالأمر هنا الوعظ والنصيحة فإن يك فيها خير فستقبل وعظك ولا تضربن ظعينتك هي المرأة في الهودج أي في المهارة والمراد بها هنا الزوجة والحق أنهم يكنون بها عن المرأة الكريمة على أهلها لأن الهودج لا يضم إلا من كن كرائم عندهم يعني لا تضرب المرأة الكريمة من النساء التي هي منك بأعز مكان ضربك أي مثل ضربك أميتك تصغير أمة وإنما صغر للمبالغة في حقارتها وأصلها أموة حذفت الواو ثم ردت في التصغير وقلبت ياء كيا التصغير وأدغمت وعن إياس بن عبد الله أنه قال رسول الله صلعم لا تضربوا إماء الله فجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله ذئرن النساء أي نشزن واجترأن على أزواجهن فأذن أي النبي عم في ضربهن وهذا يدل على جواز ضرب النساء في منع حقوق النكاح ضربا غير مبرح فأطاف بآل محمد نساء كثيرة أي يترددن إلى باب محمد والمراد بآل أهل بيته عم من أزواجه يشتكين أزواجهن أي على كثرة ضرب أزواجهن فقال النبي عم لقد أطاف بآل محمد كلهن يشتكين سبعون امرأة كلهن يشتكين أزواجهن ولا تجدون أيها الرجال أولئك الرجال الذين يضربون النساء هم خياركم مفعول ثان للا تجدون فإن الصبر عليهن والعفو عن سوء أدبهن خير من ضربهن عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلعم ليس منا من خبب امرأة أي خدع وأفسد والمراد أن يوقع أحد عداوة بين زوج وزوجة على زوجها بأن يذكر مساوي الزوج عند امرأته أو عبدا على سيده بأن يذكر مساوي السيد عند عبده بحيث يقع بينهما خصومة أو طلاق أو نقص في خدمته أو فرار وغير ذلك عن عائشة أنها قالت قال رسول الله صلعم من أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وألطفهم بأهله وفيه دليل لمن قال يزيد الإيمان بالطاعة وينقص بالمعصية وعليه الشافعي ومالك وعن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلعم أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا

وخياركم خياركم لنسائهم وبناتهم صحيح عن عائشة انها قالت قدم رسول الله صلعم
من غزوة تبوك او خيبر وفي سهوتها اي صفة بين يدي البيت ستر فهبت ريح فكشفت
ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب فقال ما هذا يا عائشة قالت بناتي ورأى بينهن فرسا له
جناحان من رقاع اي من قرطاس فقال ما هذا الذي ارى وسطهن قالت فرس قال
وما هذا الذي عليه قالت جناحان قال فرس له جناحان قلت اما سمعت ان لسليمان
خيلا لها اجنحة قالت فضحك النبي صلعم حتى رايت نواجذه قيل عدم انكاره
ع م على لعبها بالصورة وابقائها ذلك في بيته دال على ان ذلك كان قبل التحريم
اياها او بقاء اللعب الصغار مظنة الاستخفاف باب الخلع والطلاق من الصحاح عن
ابن عباس ان امراة ثابت بن قيس بن شماس قيل هي جميلة بنت ابي بن سلول
وقيل حبيبة بنت سهل الانصاري كرهته لدمامة خلقه اتت النبي ع م فقالت يا رسول
الله ان ثابت بن قيس ما اعتب بكسر التاء اي ما اغضب عليه في خلق ولا دين
اي لسوء خلقه ولا لنقصان في دينه ولكن اكره الكفر اي كفران النعمة في الاسلام
سمعت ما ينافي الاسلام من النشوز وكفران النعمة كفر مجازا لان كفران النعمة
شعبة منه فقال رسول الله صلعم اتردين عليه حديقته يعني البستان الذي اعطاكها
بالمهر حتى يطلقك قالت نعم قال له رسول الله صلعم اقبل الحديقة وطلقها تطليقة
وهذا امر ارشاد الى الاصلح وقوله تطليقة يدل على ان الاولى للمطلق الاقتصار على طلقة
واحدة ليعود اليها ان شاء عن عبد الله بن عمر رض انه طلق امراة له وهي حائض
فذكر عمر لرسول الله صلعم فتغيظ اي غضب فيه رسول الله صلعم فيه دليل على حرمة
الطلاق في الحيض لانه عليه السلام لا يتغيظ لغير حرام ثم قال ليراجعها اي ليقبل رجعتها
الى نكاحه ليزول عنه اثم ذلك فيه دليل على وقوع الطلاق بدعيا والا لم يامره ع م بالمراجعة
وعلى استحباب مراجعة المطلقة المدخول بها ان طلقها في حيض واوجب مالك
هذه المراجعة عملا بظاهر الامر ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر انما امره ع م بامساكها
حتى يمضي عليها بعد الرجعة طهران لانه لو لم يطلقها في الطهر الذي يلي بعد الرجعة يكون
رجعتها لاجل الطلاق ولو لم يطلقها بعد الرجعة حتى مضى عليها طهران لم يكن الرجعة
لاجل الطلاق والا لطلقها في الطهر الاول بعد الرجعة فان بدا له ان يطلقها اي ظهر له
ارادة التطليق فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها اي قبل ان يجامعها في الطهر الذي
يطلقها فيه هذا لان الطلاق في طهر جامعها فيه بدعة لانه ربما يظهر الحمل فيندم
فتلك اشارة الى الحالة المذكورة وهي حالة الطهر العدة التي امر الله ان تطلق لها
اي فيها النساء بقوله فطلقوهن لعدتهن اي لوقت الذي يشرعن في العدة وذلك انما يكون
في الطهر وفي رواية مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا يدل على ان لا بدعة في طلاق
الحامل وعن عائشة خيرنا رسول الله صلعم فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئا



شيئا من الطلاق لا ثلثا ولا واحدة ولا بائنة ولا رجعية بسبب تخييرنا قالت عائشة بهذا الكلام رد
ان عليا رض كان يرى ان المراة اذا خيرت فاختارت زوجها يقع طلقة رجعية فانكرت
عائشة ذلك بان لو كان ذلك موجبا لوقوع الطلاق لعد النبي ع م علينا طلاقا عند تخييره
ايانا وبه قال جماعة من الصحابة والشافعي وابو حنيفة رحمه وقال ابن عباس في الحرام اي في
مخاطبته بزوجته بلفظ الحرام بان قال انت علي حرام او حرمتك يكفر كفارة اليمين فان
نوى به الطلاق او الظهار وقع ما نوى منهما لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة الاسوة
بضم الهمزة وكسرها المتابعة يعني قال ابن عباس تلفظ رسول الله بلفظ الحرام فاوجب
الله عليه الكفارة وعليكم متابعته قيل سبب تلفظه بالحرام انه وطئ جاريته مارية القبطية
في بيت حفصة فاطلعت حفصة فغضبت فقال لها عليه السلام اني حرمتها على نفسي فلا تغضبي
واسكتي فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك الاية
وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان يمكث عند زينب بنت جحش
ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة اي اشترطنا وقررنا ان ايتنا دخل عليها النبي
عليه السلام فلتقل اني اجد منك ريح مغافير بتقديم الميم والعين المعجمة جمع مغفور بضم الميم صمغ
حلو يكون على شجرة له رائحة كريهة اكلت مغافير وكان عليه السلام يكره تغير الرائحة
لاجل الملك فقالتا ذلك فدخل بيت زينب فدخل على احدهما فقالت له ذلك الفعل
فقال لا باس شربت عسلا عند زينب بنت جحش فلن اعود له اي لشرب العسل
وقد حلفت حال من ضمير لن اعود والجملة جواب قسم محذوف والحال دال عليه لا تخبري
بذلك احدا قاله عليه السلام لئلا تعرف زوجاته انه اكل شيئا له رائحة كريهة ينبغي اي
قال الراوي يبتغي النبي ع م بذلك مرضاة ازواجه وكان التحريم لذلك فنزلت عتابا له
ع م يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك اي من شرب العسل تبتغي مرضات ازواجك حال
من ضمير لك اي تطلب رضاهن بتحريم المحلل من الحسان عن ثوبان انه قال رسول الله
صلعم ايما امراة سالت زوجها طلاقا في غير ما باس ما زائدة والباس الشدة
اي في غير حال شدة او حاجة تلجئها الى المفارقة فحرام عليها اي ممنوع عنها رائحة
الجنة وذلك على نهج الوعيد والمبالغة في التهديد يعني لا تجد رائحة الجنة حين يجدها
المحسنون لا انه لا تجدها ابدا عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال ابغض الحلال الى الله
الطلاق عن علي رضي الله عنه عن النبي ع م قال لا طلاق قبل النكاح يعني لو قال رجل لامراة
قبل ان ينكحها طلقتك او قال لها ان دخلت الدار فانت طالق لم يقع الطلاق
ولا عتاق الا بعد ملك فلو قال لعبد غيره انت حر لم يعتق اما اذا علق الطلاق والعتاق
بالملك فيصح عندنا خلافا للشافعي واحمد ولا وصال اي لا يجوز الوصال في صيام ولا
يتم اي ولا يستحق اليتيم بعد احتلام اي بعد بلوغ يعني اذا بلغ اليتيم لا سهم له من خمس
لا يستحقه بعد البلوغ لزوال حكم اليتيم عنه حتى لا يتصرف الولي في ماله ولا رضاع بعد فطام

اى لا اثر له ولا حكم بعد اوان الفطام يعني ان رضاع بعد الحولين لا يوجب الحرمة ولا صمات
يوم الى الليل يعني لا يجوز ان يسكت الرجل من اول اليوم الى الليل لان السكوت
عن كلام لا اثم فيه ليس بقربة وكان ذلك الصمت من نسك الجاهلية حين اعتكافهم
ورد عليهم ذلك عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال رسول الله صلعم
لا نذر لابن آدم فيما لا يملك يعني لو قال لله علي ان اعتق هذا العبد ولم يكن في ملكه وقت
النذر لم يصح نذره حتى لو ملكه بعد ذلك لم يعتق عليه ولا عتق فيما لا يملك ولا طلاق
فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك عن ركانة بضم الراء ابن عبد يزيد انه طلق امرأته سهيمة
بضم السين المهملة وفتح الهاء البتة البت القطع والمراد بها الطلقة المنجزة ثم اتى
رسول الله صلعم فقال اني طلقت امرأتي البتة والله ما اردت الا واحدة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والله ما اردت الا واحدة فيه تحليف من النبي عم لركانة فقال ركانة
والله ما اردت الا واحدة اي لم يكن في نيتي الا طلقة واحدة وفيه دليل للشافعي على جواز
الجمع بين الطلقات الثلث ولا يكون بدعة لانه عم لم ينهه عن ان يريد اكثر من واحدة
فردها اليه رسول الله صلعم اي امره بالرجعة بان يقول رجعتها الى نكاحي فطلقها
الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان والحديث يدل على تصديق الزوج
باليمين في دعواه ما لم يكذبه ظاهر اللفظ وعلى تأثير النية لتحليفه عم انه لم يرد الا واحدة
وعلى ان لا اعتبار بحلف من توجهت عليه اليمين قبل عرض الحكم وعلى ان طلاق البتة
واحدة اذا لم يرد اكثر منها وانها رجعية وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة ان نوى
الثلث فثلث وان نوى ثنتين او واحدة او لم ينو شيئا وقع واحدة بائنة
وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال ثلث جدهن جد وهزلهن جد الطلاق والنكاح
والرجعة حتى لو طلق او نكح او راجع وقال كنت فيه لاعبا او هازلا لا ينفعه وكذا كل البيع
والهبة وجميع التصرفات وانما خص هذه الثلثة لانها اعظم امرا واكد وخالف
الشافعي في نكاح الهازل ولم يحكم بانعقاده غريب وعن عائشة رض قال سمعت
رسول الله صلعم يقول لا طلاق ولا عتاق في اغلاق قيل يعني لا اغلاق لا اكراه وهذا
من حيث ان المكره مغلق عليه في امره ومضيق عليه في تصرفه كاغلاق الباب عليه او كانه يغلق
عليه الباب ويحبس حتى يطلق ويعتق وفيه دليل لمن لم يوقع الطلاق والعتاق من المكره عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه وهو ناقص العقل
والمغلوب على عقله وهذا يعم السكران والمجنون والنائم والمريض الزائل عقله بالمرض والمغمى عليه
فان هؤلاء لا يقع طلاقهم غريب عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلعم قال رفع
القلم عن ثلثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يبلغ وعن المعتوه حتى يعقل عن عائشة
ان رسول الله صلعم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان احتج ابو حنيفة
رحمه بهذا الحديث على ان تعلق الطلاق بالمرأة وان طلاق الامة ثنتان حرا كان زوجها

اى في اكراه لان المكره مغلق عليه في امره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق الباب على الانسان صح



زوجها او عبدا والحرة ثلث كيف كان زوجها وذهب مالك والشافعي واحمد
الى ان الاعتبار بحرية الزوج ورقيته باب المطلقة ثلثا من الصحاح عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي وهي تميمة بنت وهب وقيل بنت
ابي عبيد هو وهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني
فبت طلاقي اي قطعه فلم يبق من الثلث شيئا فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاء
المعجمة وكسر الباء وبه قال اكثر اهل النقل وقيل بالضم وفتح الباء رواه ابو [illegible]
وما معه الا مثل هدبة الثوب بضم الهاء وسكون الدال المهملة وهو طرف الثوب وهذا
كناية عن عنته وضعف همته اي الجماع فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا
اي ليس لك ان ترجعي الى رفاعة حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك تصغير العسل شبه
عم لذة الجماع بتغيب الحشفة بذوق العسل فاستعار لها ذوقا وظهرت في تصغيره الكناية
لتأنيثه او ارادة قطعة منه او معنى النطفة او اللذة وفي التصغير اشارة الى القليل
الذي يحصل به الحل وهو تغيب الحشفة ولا يشترط الانزال قيل هذا يدل على ان الثاني
ان واقعها نائمة او مغمى عليها لا يحس لا تحل للاول لان الذوق هو الحس
باللذة والعامة على الحل وسعيد بن المسيب شرط العقد دون الوطي وقوله غير معتبر لكونه
مخالفا للكتاب والسنة والاجماع حتى لو قضى به القاضي لا ينفذ من الحسان عن
عبد الله بن مسعود رض قال لعن رسول الله صلعم المحلل بكسر اللام الاولى والمحلل له مطلقة
غيره ثلثا او ثنتين ان كانت امة على نية تطليقها بعد الوطي كانه يحللها بالنكاح والوطي
على الاول والمحلل له بالفتح هو الزوج الاول ولعنا للوطي بفرج الغير وقلة الحمية ويحتمل ان اللعن
انما يتوجه الى من شرط على الثاني تحليلها للاول حالة العقد لبطلان النكاح حينئذ
اتفاقا قال سليمان بن يسار ادركت بضعة عشر اي رجلا من اصحاب النبي عم كلهم
يقولون يوقف المولى اي يحبس حتى يطلق او يطأ والمولى هو الذي حلف ان لا يطأ
امرأته اكثر من اربعة اشهر فان وطئ قبل مضي المدة فعليه كفارة اليمين وان لم
يطأ حتى يمضي اربعة اشهر يوقف ويطالب بالوطي او بالطلاق هذا على مذهب
الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة اذا مضت اربعة اشهر ولم يطأها وقعت
عليها طلقة بائنة من غير ان يطلق الزوج ومن غير ان يطالب بالوطي واما اذا كان
من الحلف اربعة اشهر فما دونها فهو ليس بمولى بل حكم اليمين ان وطئ قبله كفر كفارة
والا فلا شيء عن ابي سلمة ان سليمان بن صخر ويقال له سلمة بن صخر البياضي
جعل امرأته عليه كظهر امه حتى يمضي رمضان فلما مضى نصف من رمضان
وقع عليها اي جامعها ليلا فاتى رسول الله صلعم فذكر ذلك له فقال له اعتق
رقبة حكم عم بالاعتاق للكفارة بالوطي قبل مضي المدة قال لا اجدها قال فصم شهرين
متتابعين قال لا استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد فقال رسول الله

صلعم لعروة بن عمرو اعط ذلك العرق بفتح العين المهملة والراء وهو مكتل يأخذ خمسة
عشر صاعا او ستة عشر ليطعم ستين مسكينا ويروي فاطعم وسقا وهو ستون صاعا من
تمر بين ستين مسكينا وعن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر عن النبي عم في المظاهر اي
في الرجل المظاهر الذي يواقع امرأته قبل ان يكفر قال كفارة واحدة اي يجزيه كفارة واحدة
فصل من الصحاح عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله ان جارية لي كانت
ترعى غنما لي ففقدت شاة من الغنم فسألتها فقالت اكلها الذئب فاسفت اي
غضبت عليها وكنت من بني آدم الواو للحال وهو تمهيد عذر الغضب فلطمت اي
ضربت بباطن الراحة وجهها وعلي رقبة اي اعتاق رقبة عن كفارة افاعتقها اي
هل يجوز لي ان اعتقها عن تلك الكفارة فقال لها رسول الله صلعم اين الله قالت
في السماء مراده عليه السلام من سؤاله اياها ليعلم انها موحدة ام تتخذ الاصنام
الهة فلما اشارت الى السماء علم انها موحدة ففهم منها بان علمت ان الها مدبرا
يدبر الامر من السماء الى الارض وليس المراد اثبات السماء مكانا له تعالى عنه علوا كبيرا
بل معناه ان امره ونهيه ووحيه ورحمته وكتبه جاءت من قبل السماء وكقوله تعالى ءامنتم
من في السماء ان يخسف بكم الارض والمراد نفسه تعالى بالمعنى المذكور قال عم من انا قالت
انت رسول الله قال اعتقها فانها مؤمنة باب اللعان من الصحاح عن سهل بن
سعد الساعدي انه قال ان عويمر العجلاني هو عجلان بفتح العين وسكون الجيم بطن من
العرب قال يا رسول الله ارأيت رجلا اي اخبرني عن رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فيقتلونه
اي اولياء المقتول ذلك الرجل القاتل ام كيف يفعل فقال رسول الله صلعم قد انزل فيك اي
قد انزل الله فيك وفي صاحبتك والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء
الا انفسهم الاية فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا في المسجد وانا مع الناس
عند رسول الله صلعم وهذا يدل على جواز اللعان في المسجد بل هو مستحب تغليظا كما بينا
وعلى انه ينبغي ان يكون بحضرة جماعة من المؤمنين كاقامة الحد وبحضرتهم ليكون المنع زجرا وشفقة
اللعان معروفة والحديث يدل على ان اية اللعان نزلت في عويمر العجلاني وانه اول لعان
كان في الاسلام قال بعض العلماء انها نزلت بسبب هلال بن امية وكان اول
رجل لاعن في الاسلام فقالوا معنى قوله عم لعويمر نزلت فيك اي في شأنك لان
في ذلك حكم شامل لجميع الناس وقيل يحتمل انها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سألا
في وقتين متقاربين فنزلت فيهما وسبق هلال باللعان فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها
يا رسول الله ان امسكتها يعني امسكتها في نكاحي ولم اطلقها فقد كذبت فيما قلت
من قذفها فطلقها ثلثا وهذا يدل على ان الفرقة لا تقع بمجرد اللعان ما لم يفرق الحاكم
وبه قال ابو حنيفة حتى لو طلقها قبل قضاء القاضي وقع وعند الشافعي تقع بمجرد اللعان
والفرقة في الحكم التطليقة البائنة عند ابي حنيفة لا تابيد حكمها فاذا اكذب الرجل

قبل ان يكفر لا يجب عليه الا كفارة واحدة وهو قول اكثر اهل العلم وبه قال مالك ... وقال ... وان ... اذا جامع ... كفارة



نفسه بعد ذلك فحد جاز ان يتزوجها وعند الشافعي فرقة بغير طلاق تتأبد حرمتها ليس لهما
ان يجتمعا بعد ذلك بوجه ثم قال النبي عم انظروا فان جاءت به اي بما حملت اسحم وهو
شديد السواد ادعج اي اسود العينين مع سعتهما وقيل هو شديد سواد العين في بياضها
عظيم الاليتين خدلج الساقين بتشديد اللام اي عظيم الساقين وكان الرجل الذي ينسب اليه الزنا
بهذه الصفة يعني لو كان الولد بهذه الصفة فلا احسب اي فلا اظن عويمرا الا قد صدق
عليها وهذا يدل على جواز الاستدلال بالشبه وان جاءت به احيمر تصغير احمر نصب حالا
كأنه وحرة بفتح الواو والحاء المهملتين دويبة حمراء تلتزق بالارض وقيل شبه الوزغة وكان
عويمر احمر فلو كان الولد بهذه الصفة فلا احسب عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به
على النعت الذي نعت رسول الله صلعم من تصديق عويمر فكان بعد ينسب الى امه وانما تكلم
عليه السلام بذلك مع ان الستر افضل لفائدة اعلام النبوة والتنبيه على ان الامارة لو وضح
الامر بعد وقوع الفرقة بين المتلاعنين عن ابن عمر ان النبي عم لاعن بين رجل وامرأته
فانتفى من ولدها ففرق بينهما والحق الولد بامه وفي حديثه ان رسول الله صلعم وعظه
وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون اي اسهل من عذاب الاخرة لان عذاب
الدنيا فانية وعذاب الاخرة باقية ثم دعاها فوعظها وذكرها ان عذاب الدنيا اهون
من عذاب الاخرة والحديث يدل على ان للامام ان يذكر المتلاعنين ويعظم الامر عليهما ويقول
لهما عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة عن ابن عمر ان النبي عليه السلام قال للمتلاعنين
حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها يعني لا يجوز لك ان تكون معها
بل حرمت عليك ابدا يدل على وقوع الفرقة باللعان كما قال الشافعي قال اي الرجل بعد الفرقة
يا رسول الله مالي اي ما يكون حال مالي الذي اعطيتها من المهر قال لا مال لك ان
كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها اي فمالك يكون في مقابلة وطئك
اياها وهذا يدل على ان الملاعن لا يرجع بالمهر عليها اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء
واما اذا لم يدخل بها قال ابو حنيفة ومالك والشافعي فلها نصف المهر وقال
بعض لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها وان كنت كذبت عليها
فذاك ابعد اي عود المهر اليك ابعد لانه اذا لم يعد اليك حالة الصدق
فلان لا يعود اليك حالة الكذب اولى وابعد لك منها وعن ابن عباس
ان هلال بن امية قذف امرأته اسمها خولة عند النبي عم بشريك بن سحماء فقال
النبي عم البينة اي اقم البينة باربعة يشهدوا انها زنت او حدا نصب على المصدر
اي تحد حدا في ظهرك وهذا يدل على وجوب الحد بقذف الزوجة فقال هلال والذي
بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد فنزل جبريل
فانزل عليه والذين يرمون المحصنات اي يقذفون ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان
من الصادقين فجاء هلال فشهد اي فلاعن والنبي يقول ان الله يعلم ان احدكما

فهل منكما تائب والاظهر انه عليه السلام قاله بعد فراغهما من اللعان والمراد انه يلزم الكاذب

التوبة وقيل قاله قبل اللعان تحذيرا لهما منه ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة

اي الشهادة الخامسة وقفوها اي حبسوها ومنعوها عن المضي في الشهادة الخامسة وقيل

اقاموها في الخامسة بعد كونها قاعدة وهذا يدل على ان حكم لعان الزوج مقدم على

لعانها لانه مسبب وقالوا انها اي الشهادة الخامسة موجبة للتفريق بينكما قال

ابن عباس فتلكأت اي تبطأت وتوقفت ان يقولها ونكصت اي انقلبت

ورجعت على عقبها حتى ظننا انها ترجع عن ذلك وتقدم على اللعان ثم قالت لا

افضح قومي سائر اليوم اي في جميعه واللام للجنس اي سائر الايام والمعنى لا افضح قومي

في جميع الدهر بان ارجع عن اللعان واثبت على نفسي الزنا فمضت اي تممت اللعان في

الخامسة وقال النبي عليه السلام ابصروها فان جاءت به اكحل العينين الكحل

سواد العينين من اصل الخلقة سابغ الاليتين اي عظيم الاليتين خدلج الساقين

فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبي عليه السلام لولا ما مضى من كتاب

الله اي لولا ان القران حكم بعدم الحد على المتلاعنين وعدم التعزير لكان لي ولها

شان اي لفعلت بها ما يكون عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين لهتكها

لحرمة بينها وبين زوجها بالزنا ورضي بالايمان الكاذبة وفي تنكير لفظ الشان

تهويل لما كان يريد ان يفعل بها وفيه دليل على ان القاضي يجب عليه ان يحكم بالظاهر

وان كان ثمة ما يدل على خلافه من الشبه ولا منافاة بين حديث الملاعنة وبين قوله

عليه السلام الولد للفراش وللعاهر الحجر لان حديث اللعان فيمن ينفي الولد مع وجود

الفراش والحديث الاخر فيمن يدعي الولد من غير فراش عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سعد

بن عبادة لو وجدت مع اهلي رجلا لم امسه اي لم اضربه ولم اقتله حرف الاستفهام

مقدرة هنا اي لم اتعرض له بالاذى والقتل حتى اتي باربعة شهداء قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم نعم قال اي سعد بن عبادة كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله

بالسيف قبل ذلك ان هذه مخففة من المثقلة واسمها مضمر واللام في لاعاجله فارقة

بينها وبين الشرطية والنافية قيل مراجعة سعد للنبي عليه السلام طمعا في الرخصة

لا ردا للقول ولم يرد بقوله كلا انكار حكمه عليه السلام لانه كفر وانما بدرت منه الكلمة

منه من فرط الغيرة قال رسول الله اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور فعول

من الغيرة وهي الحمية والغضب على من فعل باهله فاحشة وانا اغير منه والله اغير مني افعل

تفضيل من الغيرة ومن الله الزجر عن المعاصي والحديث يدل على ان من قتل رجلا ثم

ادعى انه وجده على امرأته لا يسقط عنه القصاص حتى يقيم البينة على زناه وعن عبد الله

بن مسعود انه قال رسول الله لا احد اغير من الله اي ازجر من المعاصي منه فلذلك حرم

الفواحش جمع فاحشة وهي ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد



احب اليه المدحة بكسر الميم بمعنى المدح من الله فلذلك مدح نفسه وفي رواية ولا احد احب

اليه المدحة من الله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة لمن مدحه واطاعه ولا احد احب اليه العذر

من الله من اجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين يعني النبيين ليخوفوا العاصين ليعتذروا

ويتوبوا عن معاصيهم ليقبل عذرهم وتوبتهم ويبشروا المطيعين وعن المغيرة بن

شعبة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يغار اي يغضب على من فعل الفاحشة

وان المؤمن يغار وغيرة الله ان لا ياتي المؤمن ما حرم الله وعن عائشة رضي الله

عنها انها قالت قال رسول الله صلعم يا امة محمد والله ما من احد اغير ان يزني

على ان يزني عبده او تزني امته عن ابي هريرة رض ان اعرابيا اتى رسول الله

فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود واني انكرته فقال له النبي عم هل لك من ابل قال

نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق اي اسمر والورقة السمرة وفي

صحاح الجوهري الاورق من الابل الذي في لونه بياض الى سواد وهو اطيب الابل

لحما وليس بمحمود عندهم في سيره وعمله قال ان فيها لورقا جمع الاورق قال فاني ترى

اي كيف ترى اتت ذلك الورق جاءها يعني من اين حصل وابواها ليس كذلك قال

اي الاعرابي عرق اي هو عرق نزعها اي اخرجها وقلعها من لون فحلها ولقاحها

وجذبها الى لونه وفي المثل العرق نزاع قال اي النبي عم فلعل هذا اي المولود عرق نزعه

ولم يرخص له في الانتفاء منه وهذا يدل على اثبات قياس اختلاف لون الولد والمولود

الشرعي على اختلاف الابل مع اتحاد الفحل واللقاح عن عائشة رض انها قالت كان

عتبة ابن ابي وقاص وهو الذي كسر رباعية النبي عم يوم احد فمات كافرا عهد الى اخيه

سعد بن وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك اراد بالوليدة الامة وزمعة هذا

ابو سودة زوجة النبي عم وكان عادة اهل الجاهلية ان احدهم اذا وطئ امة غيره وحبلت

يدعي زعم ان الحمل منه فاذا وضعته ادعاه فالحق به وكان عتبة قد فعل هذا الفعل وادعى اخاه

سعد بن ابي وقاص حين مات بمكة ان يضم اليه ابن وليدة زمعة على انه ابنه فلما كان

عام الفتح اي فتح مكة اخذه سعد فقال انه ابن اخي وقال عبد بن زمعة انه اخي كان

ابي يطأها بملك اليمين ولد على فراشه فتنازعا اي ذهبا الى رسول الله كلاهما

يسوق صاحبه اليه عليه السلام فقال سعد يا رسول الله ان اخي كان عهد الي فيه وقال عبد

بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله هو لك يا عبد بن زمعة

حكم عم بالولد لزمعة لاقراره بوطئها وبتعيين فراشه له وبه بطل ما كان عليه اهل الجاهلية

من الانتساب الى الزاني بقوله الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه

وللزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة

فيما ادعاه من النسب يقال للغلام حجر او تراب اذا خاب ثم قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لسودة بنت زمعة واحتجبي منه امرها بالاحتجاب منه ذلك لانه بطريق الورع

والاحتياط لما رأى من شبهه بعتبة فأمرها أي ذلك الابن سودة حتى لقي الله أي مات
وروى هو حوك يا عبد قالت عائشة دخل على رسول الله صلى الله عم ذات يوم
أي يوم وهو مسرور أي فرح فقال يا عائشة ألم تري أن مجززا المدلجي بضم الميم وكسر اللام
المخففة دخل أي في المسجد فرأى أسامة وزيدا يعني أسامة وأباه زيدا وعليهما قطيفة
كساء غليظة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما فقال إن هذه الأقدام بعضها من بعض
وكان زيد أبيض وأسامة أسود لأن أمه بركة كانت جارية حبشية الأصل ورثها
النبي عم من أبيه عبد الله فأعتقها وزوجها زيد بن حارثة وكان المنافقون يتكلمون فيهما
بما يسوء النبي عم سماعه بسبب سواده فلما سمع قول المدلجي وهو كان قائفا من بني مدلج
أي عالما بالنسب غير يغتري عنه لما فيه من إشارة للحق وغيظ أهل النفاق وفيه دليل
على ثبوت أمر القافة وصحة الحكم بقولهم في إلحاق الولد لأنه عم لا يظهر السرور إلا بما هو
حق عنده وهو قول الشافعي وأحمد ومالك وعندنا لا يجوز الحكم بقول القافة وعن
سعد بن أبي وقاص أنه قال رسول الله صلعم من ادعى إلى غير أبيه عدى الادعاء بإلى لتضمنه معنى
الانتساب وهو يعلم أنه غير أبيه الواو للحال وقد كانوا يفعلونه في الجاهلية فالجنة عليه حرام
قيل هذا محمول على المستحل وقيل معناه لا يكون من الفائزين الداخلين أولا وعبر عنه
بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لأنه مؤد إلى الفساد والكفر وعن أبي هريرة رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عم لا ترغبوا أي لا تعرضوا عن آبائكم بالانتساب إلى غيرهم
فمن رغب أي أعرض عن أبيه وهو عالم أنه أبوه فقد كفر إن اعتقد إباحته لمخالفة الإجماع
وإن لم يعتقد يكون معناه فقد كفر حق نعمته من الحسان عن أبي هريرة رضي الله عنه
أنه سمع النبي عم يقول لما نزلت آية الملاعنة أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم
بانت بالولد المولود من الزنا إلى زوجها فليست من الله في شيء أي في رحمته وعفوه
يعني لا تجد العفو ولن يدخلها الله جنته أي مع المحسنين بل يؤخرها ويعذبها ما شاء
إلا أن تكون كافرة فتخلد في النار وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه أي يعلم أنه ولده
ويكون مع العلم ذكر النظر لتحقيق سوء صنيعه وعظم جنايته احتجب الله منه يعني احتجب الله
منه كما احتجب هو منه في الدنيا وفضحه على رؤوس الخلائق في الأولين والآخرين أي المنكشف
سوءه فيهم وعندنا هذا ظهر ويروى وفضحه على رؤوس الأشهاد وجمع شاهد
وهو الحاضر والمراد أهل القيامة وعن ابن عباس رض أنه قال جاء رجل إلى النبي عم فقال إن لي
امرأة لا ترد يد لامس أي لا تمنع نفسها من يقصدها بفاحشة فقال النبي عم طلقها قال
إني أحبها قال فأمسكها إذا أي احفظها ولازمها كيلا تفعل فاحشة وهذا يدل على
أن تطليق مثل هذه المرأة أولى لأنه قدم الطلاق على الإمساك وقيل معناه لا تحفظ
فاحشة وهذا يدل على أن تطليق مثل هذه المرأة أولى لأنه قدم الطلاق على الإمساك وقيل
معناه لا تحفظ ما في البيت ولا ترد من أراد أن يأخذ منه شيئا فعلى قوله فأمسكها أي

قوله لا ترد يد لامس [illegible] قال التوربشتي [illegible] فأمسكها [illegible] بإذن رسول الله [illegible] إمساكها [illegible] الزوج [illegible] في البيت [illegible] قال القاضي [illegible] الفاجرة [illegible] بل الواجب [illegible] وهو قول أكثر أهل العلم [illegible]



أي احفظها عما ذكرت من التبذير عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي عم
قضى أن كل مستلحق بفتح الحاء الولد الذي طلب الورثة أن يلحقوه بهم استلحق بعد أبيه
أي بعد موت أبيه الذي يدعى له أي ينسب إليه الناس بعد موت سيده ملكا لأمه ولم ينكر أبوه
حتى يموت ادعاه ورثته صفة المستلحق أيضا فقضى بتفصيل القضاء الأول إن كان
من أمة يملكها يوم أصابها يعني جامعها فقد لحق أي الولد بمن استلحقه وليس له مما
قسم قبله أي قبل الاستلحاق من الميراث شيء وما أدرك من ميراث لم يقسم فله
نصيب على حسب ذكورته وأنوثته ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى له أنكره لأن الولد
انتفى عنه بإنكاره وهذا إنما يكون إذا ادعى الاستبراء بأن يقول مضى عليها حيض بعدما
وطئتها بعد مضي الحيض حتى ولدت وحلف على الاستبراء فحينئذ ينفي عنه الولد فإن
كان من أمة لم يملكها أو من حرة عاهر بها أي زنى بها فإنه لا يلحق ولا يرث لأن
الزنا لا يثبت النسب وإن كان الذي يدعى له هو ادعاه هذا تأكيد لقوله فإنه لا يلحق
ولا يورث فهو ولد زنية من حرة كانت أو أمة عن جابر بن عتيك أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فأما التي يحبها الله فالغيرة في الريبة
وهي التهمة والشك ومنها الاختلاط مع الأجانب إذا علم أن بين زوجته أو أمته
وبين الأجنبي ملاقاة وانبساطا ومزاحا فينبغي للرجال أن لا يرضى بهذا فأما التي
يبغضها الله فالغيرة في غير الريبة بأن وقع في خاطره ظن سوء من غير أمارة وإن من
الخيلاء أي الكبر ما يبغض الله ومنها ما يحب الله فأما الخيلاء التي يحب الله فاختيال
الرجل عند القتال وهو التبختر في المعركة والاستهانة بالعدو وإظهار التجلد حتى يتمكن
الروع في قلبه واختياله عند الصدقة وهو أن يهتز بالأريحية الأخيرة وسعة الخلق في الكرم
ويستعمل في النشاط والفرح أيضا للسخي فيعطيها طيبة بها نفسه فلا يستكثر
بل لا يعطي منها إلا وهو يعده قليلا وأما التي يبغض الله فاختياله في الفخر بأن يقول
أنا أشرف نسبا وكرما من فلان ويروى في البغي وهو الظلم باب العدة من الصحاح عن
أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة المراد بها هنا
الطلاق الثلاث وهو غائب فأرسل إليها وكيله أي إلى فاطمة وكيل أبي عمرو والشعير
للنفقة فسخطته أي استقلته وعدته قليلا ولم ترض به فقال أي الوكيل والله ما لك علينا
من شيء لأنك مطلقة بائنة فجاءت فاطمة رسول الله صلى الله عم فذكرت ذلك له
فقال رسول الله ليس لك نفقة قال الشافعي ومالك لا نفقة للمطلقة البائنة
إلا أن تكون حاملا لكن لها السكنى وعندنا تجب لها النفقة والسكنى في العدة
كالمطلقة الرجعية معنى قوله ليس لك نفقة أي النفقة التي تريدينه لأنها لم ترض بالشعير
وأرادت أجود منه فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال تلك يعني أم شريك امرأة
يغشاها أصحابي أي يدخلون إليها فلا يصلح بيتها للمعتدة اعتدي عند ابن أم مكتوم

فانه رجل اعمى تضعين ثيابك عنده في معنى الطلب بملازمة المسكن والنهي عن الخروج ووضع ثياب الزينة الى انقضاء العدة اي لا تلبسي ثياب الزينة في حال العدة فاذا حللت اي من العدة بانقضائها فآذنيني اي فاعلميني قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال عم اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه هذا كناية انه كثير الضرب والتاديب للنساء فلا تطيق ضربه واما معاوية فصعلوك اي فقير لا مال له فلا تترجاني منه وفيه دليل على ان المستشار اذا ذكر للخاطب عن المخطوبة بعض ما فيه من العيوب على وجه النصيحة والارشاد الى ما فيه لم يكن غيبة موجبة للاثم وان المال معتبر في الكفاءة انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا كثيرا واغتبطت اي حصل لي فيه بحيث تغبطني النساء الحظ كان لي منه بحيث يتمنى الناس مثل الحظ الذي وانه فاما ابو جهم فرجل ضراب للنساء . وروي ان زوجها طلقها ثلثا فاتت النبي عم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا **وقالت** عائشة ان فاطمة بنت قيس كانت في مكان وحش اي خال لا ساكن به فخيف على ناحيتها اي جانبها يعني نفسها فلذلك رخص لها النبي عم تعني الضمير لعائشة في النقلة بضم النون اي في الانتقال من موضعها الى بيت ام مكتوم لانه لا سكنى لها على الزوج **وقالت** عائشة ما لفاطمة ما استفهامية بمعنى الانكار الا تتقي الله اي ما تخشى الله في نسبة هذا القول الى النبي عم تعني في قولها لا سكنى ولا نفقة وما قال لها النبي صلعم هذا بل جنب المطلقة النفقة والسكنى وانما امرها بالخروج من منزلها لكون مكانها وحشا روى الجعفي ان عمر رض رفع اليه حديث فاطمة فقال لسنا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة وذلك بمحضر من الصحابة قال سعيد بن المسيب انما نقلت فاطمة لطول لسانها على احمائها جمع حمو وهو اقارب الزوج يعني كانت سليطة تؤذي اقارب زوجها **عن** جابر رض قال طلقت خالتي ثلثا فارادت ان تجد نخلها اي تقطع ثمرة نخلها فزجرها رجل اي منعها ان تخرج فاتت النبي عم فقال بلى فجدي نخلك اي اقطعي ثمرة نخلك وهذا يدل على ان المعتدة تخرج نهارا للعذر فلعل خالة جابر لم تكن لها من يصلح نخلها فرخص عم في الخروج فانه عسى ان تصدقي اي تؤدي زكوة ثمرتك اي بلغت نصابا او تفعلي معروفا بان تتصدقي زيادة التطوع ان لم يبلغ نصابا **عن** المسور بن مخرمة ان سبيعة بضم السين المهملة وفتح الباء الاسلمية نفست بضم النون اي ولدت بعد وفاة زوجها بليال اي بايام وضعت باربعين ليلة فجاءت النبي عم فاستاذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت يدل على ان عدة الحامل بوضع الحمل **وعن** ام سلمة قالت جاءت امراة الى النبي عم فقالت يا رسول الله ان بنتي توفي زوجها اي مات وقد اشتكت عينها اي وجعت افنكحلها فقال رسول الله صلعم لا مرتين او ثلثا كل ذلك يقول لا وفيه حجة لاحمد على انه لا يجوز الاكتحال في العدة وقال النخعي تكتحل للرمد ليلا وتمسحه



وتمسحه نهارا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول يعني كانت عدة المتوفى زوجها في الجاهلية حولا كاملا فنسخ باربعة اشهر وعشر وذلك اذا توفي عنها زوجها دخلت بيتا ضيقا ولبست شر ثيابها ولا تمس شيئا فيه زينة من طيب وغيره حتى تمضي عليها سنة ثم يؤتى بدابة من حمار او شاة او طير فتكسر بها عدتها ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها تريد انقضاء العدة بهذا الفعل المحسوس **وعن** ام حبيبة وزينب بنت جحش عن رسول الله صلعم قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت ترك الزينة والطيب والكحل والدهن فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وفيه دليل على وجوب الحداد على معتدة الوفاة **وعن** ام عطية ان رسول الله صلعم قال لا تحد امراة على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب بفتح العين وسكون الصاد المهملتين نوع من البرود اليمنية يعصب غزلها اي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فلا باس بلبسه ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة اي قطعة يسيرة من قسط بضم القاف عود وعمل من الهند يجعل في الادوية وقيل هو عقاقير البحر طيب الريح يتبخر به النفساء او اظفار بفتح الهمزة جنس من الطيب اسود يجعل في الدخنة لا واحد له من لفظه والنقد يروى لا تمس طيبا الا شيئا منهما اذا طهرت بعد الحيض الذي في ايام العدة فانه يباح ذلك ويروي ولا تختضب **من الحسان** **عن** زينب بنت كعب ان الفريعة بضم الفاء وفتح الراء المهملة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت الى رسول الله صلعم تسأله ان ترجع الى اهلها في بني خدرة بضم الخاء المعجمة حي من الانصار فان زوجها خرج في طلب اعبد له جمع عبد ابقوا اي هربوا فقتلوه قالت فسالت رسول الله ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يتركني في منزل يملكه ولا نفقة اي ولا في نفقة قالت فقال رسول الله صلعم نعم فانصرفت اي رجعت من عنده عم حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد دعاني امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله اي حتى تنقضي العدة سميت العدة كتابا لانها فريضة من الله تعالى كما قال تعالى كتب عليكم اي فرض قالت فاعتددت اي مضت عدتي فيه اربعة اشهر وعشرا وهذا يدل على ان المعتدة تعتد في المنزل الذي وجبت به العدة الا ان تنتقل منه بعذر **عن** ام سلمة قالت دخل علي رسول الله صلعم حين توفي ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا بفتح الصاد وكسر الباء الدواء المر فقال ما هذا يا ام سلمة فقلت انما هو صبر ليس فيه طيب فقال انه يشب الوجه اي يوقد ويلونه ويليّنه ويحسنه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب ولا بالحناء فيه للحال اي حال كون المشط مطيبا ولا بالحناء فانه خضاب قلت باي شيء امتشط يا رسول الله قال بالسدر تغلفين اصله تتغلفين به راسك من غلف تتغلف بالغالية اذا تلطخ بها يعني لا تكثرين منه على شعرك حتى

حتى يصير باليا فانه يغطيه كتغطية الغلاف المصحف ودرى بضم التاء جمعا لا يمكن ان يغفل بك
ذلك عن ام سلمة عن النبي عم قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر بضم الميم وفتح
العين اي الذي يصبغ بالعصفر من الثياب ولا الممشقة بضم الميم وفتح الشين
المعجمة المشددة وهي المصبوغة بالمشق بالكسر ثم السكون وهو المغرة وهو طين احمر ولا الحلي
ولا تختضب ولا تكتحل باب الاستبراء وهو طلب براءة الرحم من النطفة من الصحاح عن
ابي الدرداء قال مر النبي عم بامرأة مجح بضم الميم وكسر الجيم وتشديد الحاء وهي الحامل التي قرب
ولادتها فسأل عنها اي عن كيفيتها فقالوا انها امة لفلان فقال ألم بها اي الالمام
بالمرأة كناية عن وطئها قالوا نعم فقال لقد هممت اي قصدت ان العنه لعنا يدخل معه في قبره
كيف يستخدمه اي كيف يستعبد الولد وهو اي الاستخدام لا يحل له اذ يمكن ان يكون الولد منه
ام كيف يورثه اذ يمكن ان يكون من غيره وهو اي التوريث لا يحل له كيف استفهام
مع الانكار فيه ويتضمن الذم والمراد به النهي عن وطي الحامل المسبية قبل الاستبراء
من الحسان عن ابي سعيد الخدري رفعه الى النبي عم قال في سبايا اوطاس جمع سبية بمعنى مسبية
واوطاس موضع وقع بها حرب حنين لا توطأ حامل خبر بمعنى النهي يعني لا تجامعوا مسبية
حاملا حتى تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة فيه دليل على انه اذا اشترى امة
وهي حائض فانه لا يعتد بتلك الحيضة حتى تستبرأ بحيضة مستأنفة وان كانت
ممن لا تحيض فاستبراؤها بمضي شهر وعن رويفع بن ثابت الانصاري انه قال رسول الله
صلعم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله صفة لامرئ واليوم الآخر ان يسقي ماءه زرع
غيره يعني اتيان الحبالى شبه الولد اذا علق بالرحم بالزرع اذا نبت ورسخ في الارض
ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يقع على امرأة من السبي اي يجامعها حتى يستبرئها
ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيع مغنما اي شيئا من الغنيمة حتى يقسم باب
النفقات وحق المملوك من الصحاح عن عائشة ان هندا بنت عتبة قالت يا رسول الله ان
ابا سفيان رجل شحيح من الشح وهو البخل مع حرص وليس يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت
منه وهو لا يعلم فيه دليل على جواز ذكر المرء بعض ما فيه من العيوب للحاجة فقال خذي
ما يكفيك وولدك بالمعروف وهو ما يعرفه الشرع ويأمر فيه وليدل على ان النفقة بقدر
الكفاية عن جابر بن سمرة انه قال قال رسول الله صلعم اذا اعطى الله احدكم خيرا اي
مالا فليبدأ بنفسه بالانفاق فلينفق عليها من ذلك ثم على اهل بيته من زوجته
واولاده وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للمملوك طعامه اي
يجب على السيد نفقة رقيقه قدر ما يكفيه وكسوته بقدر حاجته ولا يكلف من العمل الا ما
يطيق اي لا يأمره بالاعمال الشاقة الا ما يطيق الدوام عليه لا ما يطيق يومين او ثلاثة
ثم يعجز عن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلعم هم اخوانكم اي مماليككم اخوانكم جعلهم الله
تحت ايديكم اي تحكم فيهم لكم فمن جعل الله اخاه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما



وليلبسه مما يلبس وهذا خطاب مع العرب الذين لبوس عامتهم وطعمتهم متقاربة يأكلون
الخشن ويلبسون الخشن فاما من خالف معاشه معاشهم ومعاش السلف بان اكل
رقيق الطعام ولبس حسن الثياب فلو آسى اي احسن رقيقه كان احسن والا فليس عليه
الا ما هو المعروف من نفقة ارقاء بلده وكسوتهم ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فان كلفه
ما يغلبه فليعنه عليه عن عبد الله بن عمرو جاءه قهرمان له وهو فارسي معرب معناه القائم
بامور الرجل كوكيله وخازنه وحافظ تحت يده فقال له اعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال
فانطلق فاعطهم فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوته اي يعطي
قوته والمراد من يلزمه نفقته وهذا يدل على انه لا يتصدق بما لا يفضل عن قوت الاهل
يلتمس به الثواب لانه ينقلب اثما ويحتمل ان يراد به ان يضيع امر من يقوته وهو الباري
تعالى الذي يقوت الخلائق وفي رواية كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته نصب
بيحبس والضمير فيه لمن معناه لو لم يكن له اثم الا اثم منع القوت عن المماليك والعيال
او تأخير قوتهم عن وقت حاجتهم لكفاه ذلك اثما وعن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلعم اذا صنع اي فعل لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه اي بذلك الطعام وقد
ولي اي قرب وبعض نسخ حره ودخانه في طبخ ذلك الطعام فليقعده معه فليأكل
فان كان الطعام مشفوها وهو الطعام الذي كثرت طلابه لا يرى قليلا بيان
لقلة الطعام فليضع في يده منه اكلة بضم الهمزة اي لقمة او اكلتين اي لقمتين وعن
ابن عمر انه قال قال رسول الله صلعم ان العبد اذا نصح لسيده اي اراد له خيرا واحسن عبادة
الله فله اجره مرتين مرة لطاعة ربه ومرة لطاعة سيده وعن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلعم نعما اصله نعم ما فادغم وكسر العين لالتقاء الساكنين وفاعل نعم مستتر فيه
وما بمعنى شيئا مفسر للفاعل نصب على التمييز اي نعم الشيء شيئا للمملوك والمخصوص
بالمدح التوفي وهو في قوله ان يتوفاه الله يقال توفاه اي قبض روحه يحسن عبادة ربه
جملة حالية عن الضمير المنصوب في يتوفاه يعني موته في حال حسن عبادة ربه وطاعة سيده
نعما له كرره للمبالغة وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلعم اذا ابق العبد من
مولاه لم تقبل له صلوة يعني كمال الصلوة وعن جرير بن عبد الله رضه انه قال قال رسول الله
صلعم ايما عبد ابق ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتأكيد وابق خبره وجواب الشرط قوله
فقد برئت منه الذمة اي ذمة الاسلام فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان
يراد بها الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده
في عقوبته الجائزة على اباقه وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد ابق
من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلعم من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو لوا وفيه للحال الى المملوك بريء
مما قال ضمير الفاعل راجع الى من جلد يوم القيامة اي ضرب حده في الآخرة الا ان يكون

اى المملوك كما قال تعالى فلا يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو برئ
بما . الا ان يكون كما قال وهو برئ اى في اعتقاده وعن ابن عمر رض
قال رسول الله صلعم من ضرب غلاما له حدا مفعول له لم يأته اى لم يأت الغلام موجب
ذلك الحد او لطمه اى ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك
الضرب يمحو باعتاقه عن ابي مسعود الانصاري انه قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت
من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود اى يا ابا مسعود لله مبتدأ واللام للابتداء وخبره اقدر
عليك منك عليه يعني قدرة الله عليك اتم واقوى واشد من قدرتك على عبدك
فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى
فقال اما لو لم تفعل للفحتك النار اى احرقتك او لمستك النار
شك من الراوي من الحسان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي عم
فقال ان لي مالا وان والدي يحتاج الى مالي فقال انت ومالك لوالدك
وفي بعض لابيك لانه لاصل وجودك وانت خلقت من مائه فحينئذ يجب عليك
نفقته ان اولادكم من اطيب اى احل كسبكم من الطيب وهو الحلال فكلوا من كسب اولادكم
وهذا يدل على انه اذا لم يكن للولد مال وله كسب يلزمه الكسب للانفاق على والديه
وقيل يده مبسوطة في مال ولده يأخذ منه ما شاء والعامة على انه لا يأخذ الا لحاجة عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي عم فقال اني فقير ليس لي شيء ولي
يتيم اى عندي واضافه الى نفسه لانه كان قيمه فقال كل من مال يتيمك غير مسرف
اى غير مفرط في الانفاق على نفسك ولا مبادر اى غير مسرع في كل ماله مخافة
ان يبلغ فيلزمه تسليمه قال الله تعالى ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا ولا متأثل
اى جامع مالا من مال اليتيم فيتخذه اصل ماله واثلة الشيء اصله عن ام سلمة
عن النبي عم انه كان يقول في مرضه الصلوة نصب بمقدر اى احفظوا الصلوة بالمواظبة
عليها وما ملكت ايمانكم عطف عليها اى احفظوا المماليك بحسن الملكة والقيام بما
يحتاجون اليه من الطعام والكسوة او التقدير احذروا الصلوة وما ملكت ايمانكم ان
تضيعوهما وفي حذف الفعل تعظيم لشأن هذا الامر وتفخيم له وقرن امر المماليك بامر الصلوة
اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات كوجوب الصلوة وعن ابي بكر
الصديق رضه انه قال قال رسول الله صلعم لا يدخل الجنة سيئ الملكة اى الذي يسيء
صحبة المماليك وهذا تهديد ووعيد في ترك حقوقهم عن رافع بن مكيث ان النبي
عم قال حسن الملكة اى الذي يحسن الصنيع بمماليكه يمن اى بركة وزيادة فان حسن
الصحبة يبارك له فيما ملك لا محالة وسوء الخلق شؤم وهو ضد الحسن والصدقة تمنع ميتة السوء
بكسر الميم بناء نوع من الموت يعني الصدقة ترفع موت الفجاءة فانه موت سيئ لاتيانه
بغتة لا يقدر المراجعة على التوبة والبر اى الاحسان زيادة في العمر اى بركة فيه فان الذي

فان الذي بورك في عمره يتدارك في يوم او في شهر بتوفيق الله من الطاعة ما لا يتدارك
غيره في سنة او المراد يجعل الله البر سببا لزيادة العمر كما جعل [illegible] سببا للصحة
والطاعة سببا لنيل الدرجات عن ابي سعيد الخدري انه قال رسول الله صلعم اذا
ضرب احدكم خادمه فذكر اى ذكر الخادم الله بان يقول عند وقوع الضرب عليه بالله
فليمسك اى فليترك ضربه تعظيما لاسم الله تعالى عن ابي ايوب انه قال قال رسول
الله صلعم من فرق بين والدة وولدها يعني من فرق بين الجارية وولدها ببيع او
هبة او نحوهما وذلك في الصغر وهو دون سبع سنين فرق الله بينه وبين
احبته يوم القيمة هذا يدل على حرمة التفريق بينهما وكذا حكم الجدة والاب والجد وعن
علي رضي الله عنه انه قال وهب لي رسول الله صلعم غلامين اخوين فبعت احدهما فقال
لي رسول الله صلعم ما فعل غلامك فاخبرته فقال رده رده اى البيع منع لبعضهم
تفرقة الاخوين وحمله الاكثر على الاستحباب وعن علي رضي الله عنه انه فرق بين جارية
وولدها فنهاه النبي عم عن ذلك فرد البيع منقطع عن جابر رض عن النبي عم
انه قال ثلث من كن فيه يسر الله عليه حتفه اى هون الله موته وازال عنه سكراته قيل
مات بغير انفه حتف كقتيل ونحوه وادخله جنته رفق اى مداراة بالضعيف وشفقة
على الوالدين واحسان الى المملوك غريب عن ابي امامة ان رسول الله صلعم
وهب لعلي غلاما فقال لا تضربه فاني نهيت عن ضرب اهل الصلوة وقد رأيته
يصلي وذلك لان المصلي غالبا لا يأتي بما يستحق الضرب لان الصلوة تنهى عن
الفحشاء عن عبد الله بن عمر قال جاء رجل الى النبي عم فقال يا رسول الله كم نعفو
عن الخادم اى كم مرة نعفو عن المماليك فسكت اى النبي عم ثم اعاد عليه اى الرجل
على النبي عم فصمت فلما كانت الثالثة قال اعفوا عنه كل يوم سبعين مرة عن
ابي ذر انه قال قال رسول الله صلعم من لايمكم اى وافقكم وصلح لكم من مملوكيكم
فاطعموه مما تأكلون واكسوه مما تكسون ومن لا يلائمكم منهم اى لا يوافقكم لا بنية
او نقص في الخدمة فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله عن سهل بن الحنظلية قال مر رسول
الله صلعم ببعير قد لحق ظهره ببطنه من شدة الجوع والعطش فقال اتقوا الله في
هذه البهائم المعجمة وهي التي لا تقدر على النطق فتفصح عن حالها وهذا يدل على وجوب
علف الدابة فاركبوها صالحة اى قوية وذلك بان تتعهدوها بالعلف لتقوى على
المشي وتصلح للركوب واتركوها صالحة اى اتركوها عن الركوب قبل الاعياء وفي نسخة
كلوها صالحة **باب بلوغ الصغير وحضانته في الصغر** الحضانة عبارة عن القيام بتربية طفل
لا يستقل بنفسه ولا يهتدي لمصالحه من الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال عرضت اى
[illegible] الى الغزو على رسول الله عام احد وانا ابن اربع عشرة سنة فردني ثم عرضت
عليه عام الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني اى كتب لي الجائزة يعني اثبت

اسمي في ديوان الغزاة المقاتلة وكتب رزقي فيه قال عمر بن عبد العزيز هذا فرق ما
بين المقاتلة والذرية اي الصغير يعني في وجوب القتال وفي الاستحقاق البعض والرضخ
عن البراء بن عازب انه قال صالح النبي عم يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه
من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها اي مكة
من قابل اي سنة اتية ويقيم بها ثلثة ايام فلما دخلها ومضى الاجل خرج فتبعته ابنة
حمزة تنادي يا عم يا عم اصله عمي فحذفت اليا اكتفاء بكسرة الميم وانما قالت بهذا
لانه عم وحمزة وزيدا رضعوا معا فهو عمها رضاعا فتناولها علي فاخذ بيدها فاختصم
فيها علي وزيد وهو زيد بن حارثة وجعفر ابن ابي طالب يكنى ابا عبد الله وكان اكبر
من علي بعشر سنين قال علي انا اخذتها وهي بنت عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها
تحتي اي زوجتي وقال زيد ابنة اخي لان النبي عليه السلام كان قد اخى بينه وبين حمزة وقيل
مؤاخوة من الرضاعة فقضى بها رسول الله لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي
انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا اي
في الاسلام ومولانا اي عتيقنا لان زيدا املكته خديجة الكبرى فاستوهبه عم منها
فوهبته له فاعتقه عليه السلام وانما قال لهم ذلك استطابة لقلوبهم بكلمات لطيفة
في تقديم الخالة عليهم من الحسان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امراة قالت
يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري بفتح الحاء او كسرها اي
ذيلي له حواء بكسر الحاء المهملة اسم المكان الذي يحوي الشيء اي يضمه ويجمعه وان اباه طلقني
واراد ان ينزعه مني فقال رسول الله صلعم انت احق به ما لم تنكحي اي تزوجي وهذا
يدل على بطلان حق الحضانة بالنكاح عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلعم خير غلاما
بين ابيه وامه ولعل هذا الغلام بسن التمييز توفيقا بين هذا وبين الحديث السابق
وعن ابي هريرة انه قال جاءت امراة الى رسول الله صلعم فقالت ان زوجي يريد
ان يذهب بابني وقد سقاني اي ابني ونفعني يريد ان ابنها بلغ حدا ينتفع بخدمته فقال
النبي عم هذا ابوك وهذه امك فخذ بيد ايهما شئت فاخذ بيد امه فانطلقت به

## كتاب العتق

من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من اعتق رقبة
مسلمة اي الرقبة في الاصل العنق فجعلت كناية عن جميع ذات الانسان تسمية بالبعض
اعتق الله اي نجى الله وانما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل عضو منه عضوا من النار
حتى فرجه بفرجه حتى هنا عاطفة خص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك
وقيل ذكر حتى للتحقير لانه عضو حقير بالنسبة الى باقي الاعضاء انما ما للمقابلة وتقييد الرقبة
بالمسلمين يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان فيه فضل بلا خلاف عن ابي ذر
انه قال سألت النبي عم اي العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قال قلت فاي
الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها اي اعتاق احب المماليك الى اهلها



الى اهلها وارفعها قيمة عندهم قلت فان لم افعل قال تعين صانعا اي من الصنعة وهي ما به
معاش الرجل ويدخل فيه الحرفة والتجارة اي صانعا لم يتم كسبه لعياله وفي بعض النسخ ضائعا
من الضياع اي اعانة من لم يكن له متعهد يتعهده او تصنع لاخرق اي لجاهل حرفة يحرف الذي لا
يكتسب بها قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر اي تتركهم من الشر فانها صدقة
الضمير تانيث الخبر وباعتبار الفعلة والخصلة تصدق بها على نفسك وانما جعل عدم
عدم ايصال الشر الى الناس صدقة على نفسه لان فيه حفظها عما يؤذيها ويعود
وباله عليها من الحسان عن البراء بن عازب انه قال جاء اعرابي الى النبي عم فقال علمني
عملا يدخلني الجنة قال لئن كنت اللام فيه موطئة للقسم المقدر اقصرت الخطبة اي
جئت الخطبة بالعبارة القصيرة قيل الخطبة عند العرب كل كلام لم يكن منظوما لقد
اعرضت في المسئلة اي جئت بها عريضة اي واسعة يعني سألت بلفظ قصير
عن امر ذوي الطول اي عن شيء كثير اعتق النسمة وهي الروح والنفس اي اعتق ذا
نسمة وفك الرقبة قال اي الاعرابي اوليسا واحدا اي اعتاق النسمة وفك الرقبة
شيئا واحدا قال اي النبي عم لا وفرق بينهما بقوله عتق النسمة ان تفرد اصله تنفرد
بعتقها وهذا لان العتق ازالة ملك عن انسان وذلك انما يكون عن مالك
وفك الرقبة ان تعين في ثمنها لان الفك هو السعي في التخليص فيكون من
غيره باداء النجم عن المكاتب واعانته فيه والمنحة بالرفع على الابتداء اي
ومما يدخل الجنة المنحة وهي العطية في الاصل وغلب في لبن من ناقة او شاة
يعطيها صاحبها لواحد لينتفع بلبنها ويردها زمانا ثم يردها الوكوف بفتح
الواو الغزيرة اللبن وقيل التي لا ينقطع لبنها جميع سنتها والفيء بالفتح اي الرجوع بالخير
او العطف والاحسان والشفقة على ذي الرحم الظالم اي الذي يظلم عليك
والرواية المشهورة في المنحة والفيء النصب على تقدير وامنح المنحة واثر الفيء بالعطف
على الجملة الاولى فان لم تطق ذلك فاطعم الجائع واسق الظمآن اي العطشان وأمر
بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق ذلك فكف لسانك اي امسكه الا من
خير وكف نظرك الا من خير وعن عمرو بن عبسة ان النبي عم قال من بنى مسجدا ليذكر الله
فيه بني له بيت في الجنة ومن اعتق نفسا مسلمة كانت فديته من جهنم ومن شاب شيبة
في سبيل الله كانت له نورا يوم القيمة

## باب اعتاق العبد المشترك وشرى القريب والعتق في المرض

من الصحاح عن ابن عمر رض ان رسول الله صلعم قال من اعتق
شركا اي حصة ونصيبا له في عبد نصفا كان او غيره وكان له اي للمعتق مال يبلغ
ثمن العبد اي ثمن باقيه قوم العبد عليه قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها
فاعطي شركاءه حصصهم جمع حصة وهي النصيب ايضا وعتق عليه العبد والا
والا اي وان لم يكن له مال يبلغ ذلك الثمن سوى حوائجه الاصلية فقد عتق منه ما عتق

والشقص النصيب

يعني عتق نصيبه فقط ولا يستسعى العبد فحكمه عليه اتفق عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام
قال من اعتق شقصا اي نصيبا من عبد عتق كله ان كان له مال وضمن قيمة نصيب
شريكه وان لم يكن له مال استسعى العبد على بناء المجهول سعاية قيمة نصيب الآخر غير
مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وقيل معنى قوله
استسعى العبد اي استخدم لسيده الذي لم يعتق نصيبه منه بقدر ما فيه الرق وقوله
غير مشقوق عليه اي غير محمول عليه بالخدمة فوق طاقته عن عمران بن حصين ان رجلا اعتق
ستة مملوكين جمع مملوك له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول
الله صلعم فجزأهم اثلاثا بالجزائة التي قسمته يعني جعلهم ثلاثة اجزاء اي باعتبار القيمة
وقيل اي جعلهم ثلثا اثنين اثنين ثم اقرع بينهم وكيفية القرعة ان يأخذ رقاعا
متساوية ويكتب في احدها عتق وفي اثنين رق ويدرج في شيء ثم يخرج رقعة منها
باسم اثنين فان خرج العتق عتقا ورق الاربعة وان خرج الرق رقا ثم يخرج رقعة
اخرى باسم اثنين منهم فان خرج العتق عتقا ورقا وعتقا الاثنين الآخران
وعلى هذا فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له قولا شديدا تهديدا على فعله عن ابي هريرة
ان النبي عم قال لا يجزي ولد والده اي لا يقوم بحق حقه الا ان يجده مملوكا فيشتريه
فيعتقه اي يخلصه بالشرى عن الرق والجمهور على عتقه بمجرد الملك من غير انشاء عتق والفاء
للسببية وقال بعض الظاهرية لا يعتق بمجرد تملكه لترتب العتق على الشرى اي انشائه
هذا في الاصول والفروع وبعضهم الحكم في كل ذي رحم محرم وعن جابر رض ان رجلا
من الانصار دبر مملوكا ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي عم فقال من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن النحام العدوي بثمان مائة درهم قيمته ولعله استدل على جواز بيع المدبر وهو قول الشافعي
واحمد وفي رواية فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم فجاء بها اي
نعيم بثمان مائة درهم رسول الله فدفعها اليه اي الى الرجل الانصاري ثم قال ابدأ بنفسك
فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك
فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا القول فبين يديك اي تصدق بين
يديك وعن يمينك وعن شمالك من الحسان عن سمرة عن رسول الله صلعم
قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر قلنا هذا الحكم يعم الولاد وغيره مثل الاخ والاخت
والعم والعمة والخال والخالة وخصه الشافعي بالولاد ووافقنا مالك في الاخوة
والاخوات عن ابن عباس رض عن النبي عم قال اذا ولدت امة الرجل منه اي من الرجل
فهي معتقة عن دبر منه دبر كل شيء آخره وهذا يدل على عتق ام الولد بموت سيدها
او بعده شك من الراوي عن جابر رضي الله عنه قال بعنا امهات الاولاد على عهد
رسول الله صلعم وابي بكر العهد الزمان فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا عنه يحمل هذا على الاباحة
في الابتداء ثم نسخت لحديث ابن عباس ونحوه ولم يظهر النسخ لجابر ولا لبايعهن

والمعنى لا يجزي ولد والده ... فيعتقه وهو محال ...



ولا لبايعهن ولم يعلم ابو بكر بيع من باع في زمانه لقصور مدة خلافته واشتغاله
بامور الدين ومحاربة المرتدين ثم ظهر في عهد عمر رض فنهى عنه عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال رسول الله صلعم من اعتق عبدا وله اي للعبد مال واللام للاختصاص والمراد
به ما في يده وحصل بكسبه فمال العبد له اي لمن اعتقه الا ان يشترط السيد المعتق انه
للعبد فيكون منحة وتصدقا منه عليه عن ابي المليح عن ابيه ان رجلا اعتق شقصا
من غلام فذكر ذلك للنبي عم فقال ليس لله شريك يعني ينبغي ان يعتق كله ولا يجعل
نفسه شريكا له تعالى عن سفينة قال كنت مملوكا لام سلمة فقالت اعتقك واشترط
عليك ان تخدم رسول الله ما عشت ما هذه للدوام فقلت ان لم تشترطي علي ما
فارقت رسول الله صلعم ما عشت فاعتقتني واشترطت علي هذا وعد عبر عنه بالشرط
ولا يلزم الوفاء به عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال عم المكاتب عبد ما بقي
عليه من مكاتبته اي من بدل كتابته درهم اطلق اسم العقد على البدل للملابسة بينهما
عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عم اذا كان عند مكاتب احدكن
وفاء قيل الخطاب لجماعة النسوة والمراد بالوفاء القدرة على اداء نجوم الكتابة فلتحتجب منه
وهذا محمول عند عامة العلماء على الورع والاحتياط لانه بصدد ان يعتق عنها فساغ
بان يؤدي نجوم الكتابة فمثل لعله م منع المكاتب عن تأخير الاداء بعد التمكن لتستديم
به جواز النظر الى سيدته فسد عليه السلام هذا الباب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي عم قال من كاتب عبده على مائة اوقية فاداها الا عشر اواق وقال عشرة
دنانير ثم عجز فهو رقيق وهذا يدل على عجز المكاتب عن اداء البعض كعجزه عن الكل فلسيده
فسخ كتابته فيكون رقيقا كما كان ويدل مفهوم قوله فهو رقيق على ان ما اداه يصير لسيده
عن ابن عباس عن النبي عم اذا اصاب المكاتب حدا اي امرا موجبا للحد او ميراثا
ورث بصيغة المجهول وتشديد الراء بحساب ما عتق منه كما لو ادى نصف
الكتابة ثم مات ابوه وهو حر ولم يخلف سواه فانه يرث منه نصف ميراثه وعنه
انه قال عليه السلام يؤدي المكاتب بتخفيف الدال وصيغة المجهول من ودى يدي
دية بحصة ما ادى دية حر نصب على المفعول به ليؤدى والثاني جعله مفعولا مطلقا ومفعول
ادى عائد محذوف وما بقي دية عبد عطف على معمولي عاملين مختلفين وهو
الفعل المجهول وحرف الجر والمعنى ان المكاتب اذا جني عليه وقد ادى بعض كتابته
يدفع الجاني الى ورثته بقدر ما اداه من كتابته دية حر والى مولاه بقدر ما بقي منها دية عبد
ضعيف وهذا الحديث ليس بمعمول عند الائمة الا النخعي رحمه

## باب الايمان والنذور

من الصحاح عن ابن عمر رضا انه قال اكثر ما كان النبي عم يحلف به لا ومقلب القلوب
اراد به اليمين او غيره مما يجري على الالسنة غالبا فان اريد اليمين فهو كاليمين في النفي ثم لما
حلف بهذا ليكون دليلا على جواز الحلف بصفاته الافعالية كما يجوز بصفاته الذاتية

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان الله
تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فانهم كانوا يحلفون بآبائهم ولا يرون به بأسا
فنهوا عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وهذا لان الحلف يقتضي غاية التعظيم للمحلوف به
والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهي به غيره فيكون الحلف بغير الله منهيا واما قسم
الله ببعض مخلوقاته فانه كالفجر ونحوه فعلى الاضمار اي ورب الفجر ولانه يجوز للخالق ان يقسم بمخلوقاته
عن عبد الرحمن بن سمرة انه قال لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد من دون الله من
الصنم وغيره لانها يطغى بها ويروى بالطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان والذي يدعو الى
عبادة الصنم ولا بآبائكم وعن ابي هريرة انه قال رسول الله صلعم من حلف وقال في
حلفه باللات اسم صنم لثقيف والعزى اسم صنم لسليم وغطفان فليقل لا اله الا الله
الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان
كان حلفه لغير ذلك والحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة
عليه كفارة كما في الظهار لكونه منكرا من القول وزورا وقال الشافعي ومالك لا كفارة
فيه لعدم ذكرها في الحديث ومن قال لصاحبه تعالى اقامرك بالطرح جوابا لقوله تعالى
لان فيه معنى الشرط تقديره ان تأتني اقامرك فليتصدق اي بالمال الذي يريد ان يقامر
به وقيل اي تصدق من ماله كفارة لما جرى على لسانه وانبعث اليه قلبه عن ثابت
بن الضحاك انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على ملة غير الاسلام كاذبا حال
عن ضمير حلف بان يقول ان فعل كذا انا يهودي ونصراني فهو كما قال حمل الشافعي
بظاهر الحديث وقال يكفر ان فعل ذلك وقال الحنفيون لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد
وان علقه بالماضي اختلف الحنفية فيه قال بعضهم لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر
والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي
بالكفر وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك مثل ان يقول لو شفى الله مريضي فلان حر
وهو ليس في ملكه ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به اي بذلك الشيء يوم
القيامة ومن لعن مؤمنا فهو اي لعنه اياه كقتله في التحريم او العقاب وانما شبه اللعن
بالقتل لانه اذا احتمله فلعنه اذهب عيشته الدنيوية له اذهاب روحه واذا لعنه اذهب
عرضه بلعنه وشتمه فاذهاب عرضه كاذهاب نفسه وكلاهما يوجبان الاثم ومن قذف
مؤمنا بكفر فهو اي قذفه اياه بذلك كقتله لان الكفر من اسباب القتل فكان الرمي به
كالقتل ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها اي ليحصل له بدعواه الكاذبة مالا كثيرا
لم يزده الله الا قلة اي لم يحصل له الا قليل من المال وكذا من ادعى علما ليس عنده او زهدا
ونحوه وقال ابو موسى قال رسول الله صلعم اني والله ان شاء الله وهذا يمين وشرط
على قوله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي
هو خير دل على ان الحنث والتكفير فيما هو خير واولى من حفظ اليمين اولى لقوله تعالى

تعالى واحفظوا ايمانكم اي عن الحنث عن عبد الرحمن بن سمرة قال النبي عم يا عبد الرحمن
لا تسأل الامارة اي لا تطلب الحكم والولاية فانك ان اوتيتها اي اعطيت الامارة
عن مسألة اي عن سؤال وكلت اليها على بناء المجهول وبتخفيف الكاف اي خليت
والامارة ولم تعن على حكمك وان اوتيتها من غير مسألة اعنت عليها على بناء
المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها واذا حلفت على
يمين فرأيت غيرها خيرا منها كما اذا حلفت ان لا تكلم والدك فكفر عن يمينك وأت
الذي هو خير يدل على جواز تقديم الكفارة على الحنث وبه قال الشافعي واحمد وفي رواية
فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو
حنيفة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال من حلف على يمين فرأى
غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل والخلاف في التكفير بالمال لان التكفير بالصوم
لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا وعنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله لان يلج احدكم بيمينه في اهله يعني اقامته على اليمين لجاجا مع اهله بان حلف
ان لا يفعل الشيء الفلاني ويعرف ان ذلك الشيء خير من اقامته على يمينه ثم يلج مع اهله
ولا يفعل ذلك متعللا باليمين آثم له افعل تفضيل خبر لان يلج اي اكثر اثما عند الله من
ان يعطي كفارته التي افترض الله عليه ولم يرد بذكر الاثم في تكفير تلك اليمين انما حنث يكون
في تركه اثم بل المراد امره بالتحلل بالكفارة اذا كان الفعل خيرا وعنه عن النبي عليه السلام
انه قال يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك اي يمينك واقع على ذلك لا يؤثر
فيها التورية بل العبرة فيها بقصد المستحلف ان كان مستحقا لها فالعبرة بقصد الحالف فله
التورية وعنه عن النبي عم انه قال اليمين على نية المستحلف اي النظر والاعتبار في اليمين
على نية طالب الحلف فان اضمر الحالف تأويلا على نية المستحلف لم يتخلص من الحنث وبه قال
احمد واسحق وروي عن ابراهيم النخعي انه قال ان كان المستحلف ظالما فهو على نية الحالف
وان كان مظلوما فعلى نية المستحلف وقيل على نية المستحلف مطلقا وعن عائشة
انها قالت لغو اليمين قول الانسان لا والله وبلى والله من غير ان يعتقده بقلبه
كما هو عادة العرب في المكالمة لا يؤاخذ به وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة
اللغو عبارة عن الحلف على شيء مضى وهو كاذب فيه ويظن انه صادق فلا كفارة
فيه ولا اثم ورفعه بعضهم على عائشة اي اسنده الى النبي عم برواية عائشة من
الحسان عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلعم لا تحلفوا بآبائكم ولا بامهاتكم
ولا بالانداد وهي شركاء الله تعالى عنه علوا كبيرا وهي الطواغي وما يضاهيها ولا تحلفوا
الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون عن ابن عمر انه قال سمعت رسول الله
صلعم يقول من حلف بغير الله معتقدا تعظيم ذلك الغير فقد اشرك لانه اشرك
المخلوق مع الله في التعظيم المختص به والا فلا بأس كقوله لا وابي ونحو ذلك كما جرت

العادة وعن بريدة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس منا
اى ممن اقتدى بطريقتنا كره عم الحلف بالامانة لعدم دخولها فى سماء الله تعالى
وصفاته ولانها من عادة اهل الكتاب وقيل اراد بالامانة الفرائض اى لا تحلفوا
بالصلوة والحج ونحوهما ولا كفارة فى هذا الحلف اتفاقا اما لو قال وامانة الله كان
يمينا عند ابى حنيفة دون الشافعى ولعله جعل الامانة من الصفات فقد قيل الامين
من اسماء الله تعالى او المراد بالامانة الله كلمة التوحيد لانها امانة الله وهى كلمة التوحيد
وعن بريدة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال انى برئ من الاسلام فان كان كاذبا
فهو كما قال يدل على انه انما جعل عقوبته فى دينه دون ماله وان كان صادقا فلن
يرجع الى الاسلام سالما قيل هذا قريب من اليمين بالامانة وقيل يجوز انه زعم
انه صادق وليس بصادق فى الحقيقة عن ابى سعيد الخدرى رضه انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد فى اليمين اى بالغ فيها قال لا اى ليس كذلك والذى
نفس ابى القاسم بيده وعن ابى هريرة رضه انه قال كانت يمين رسول الله
صلعم اذا حلف لا واستغفر الله قيل كان عم اذا حلف يمين اللغو فى اثناء
المحاورات كقولهم لا والله وبلى والله استدركه بذلك نافيا كونه يمينا معقودا
عليه وقيل معناه استغفر الله ان كان الامر على خلاف ذلك سماه يمينا مجازا وقيل
الظاهر ان قوله لا واستغفر الله كان حلفا صادرا منه على سبيل اللغو عن ابن
عمر ان رسول الله صلعم قال من حلف على يمين فقال اى عقيب حلفه متصلا ان
شاء الله فلا حنث عليه للاستثناء ووقفه بعضهم على ابن عمر فصل فى النذور من
الصحاح عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلعم لا تنذروا فان النذر لا يغنى من القدر
شيئا وهذا يدل على ان النذر المنهى ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان
النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء
به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية يدل عليه قوله وانما يستخرج به اى
يخرج المال بواسطة النذر من البخيل لان غير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة
النذر وعن عائشة انها قالت قال رسول الله صلعم من نذر ان يطيع الله
فليطعه ومن نذر ان يعصيه الله فلا يعصيه به دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء
به وان لم يكن معلقا بشئ وان نذر معصية فلا يجوز له الوفاء كصوم يوم العيد
ونحر ولده ولا يلزمه الكفارة ايضا عند الشافعى عن عمران بن حصين انه قال عم
لا وفاء للنذر فى معصية ولا فيما لا يملك العبد فسر ذلك بنذر صوم يوم العيد
ولبس والحج او تغيير بان نذر عتق عبد ليس فى ملكه ونحو ذلك دفى رواية لا نذر
فى معصية الله وعن عقبة بن عامر انه قال عم كفارة النذر كفارة اليمين وبه قال
ابو حنيفة وفيه حجة على الشافعى وعن ابن عباس رضه قال بينا رسول الله صلعم يخطب



يخطب اذ هو برجل قائم فسأل عنه اى النبى عم عن الرجل فقالوا ابو اسرائيل نذر ان
يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم سأل عنه اما سأل عن اسمه ولكن
اجيب به وزيد عليه او عن حاله فاجيب به وزيد باسمه او عنهما فاجيب بهما وقيل انما
سأل عن علة انتصاب الرجل دون اسمه لانه رجل من قريش خاملة على المشاهير
علم بدروا عن الامرين بسؤال فاجيبوا بهما جميعا فقال النبى عليه السلام مروه
فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه امره عليه السلام ايا بوفاء الصوم دون ما
عداه يدل على صحة نذر القربة دون غيرها وعن انس ان النبى عم رأى شيخا يهادى
بين ابنيه اى يمشى معتمدا عليهما من الضعف لاجل نذره ماشيا الى بيت الله فقال ما بال
هذا قالوا نذر ان يمشى الى بيت الله قال ان الله عز وجل لغنى عن تعذيب هذا نفسه
وامره ان يركب عمل الشافعى بظاهر الحديث وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد
قولى الشافعى عليه دم لانه ادخل نقصا فى الواجب بعدم وفائه كما التزمه وفى رواية
اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك عن ابن عباس ان سعد بن
عبادة استفتى النبى عم اى طلب الفتوى منه فى نذر كان على امه فتوفيت اى ماتت
قبل ان تقضيه فافتاه ان يقضيه عنها قيل هذا يدل على ان من مات وعليه نذر او
كفارة يجب قضاؤه من رأس المال مقدما على الوصايا والميراث كقضاء الدين
اوصى بها او لا وبه قال الشافعى وعندنا لا يقضى ما لم يوص بها فان يقضى من
الثلث عن كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تخلفوا عنه عم فى غزوة تبوك
والاخران مرارة بن الربيع وهلال امية فنزل فى حقهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا
الاية ثم ندموا من سوء صنيعهم وذلك فتابوا فقبلت توبتهم بعد ايام فاراد
كعب ان يتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى قال قلت يا رسول الله ان من توبتى اى من
تمامها ان انخلع من مالى اى اخرج منه صدقة الى الله والى رسوله كما يخرج الانسان
وينخلع من ثيابه فقال رسول الله صلعم امسك بعض مالك فهو خير لك قلت
فانى امسك سهمى الذى بخيبر اى حصتى من العقار وغيره من الحسان عن عائشة قالت
قال رسول الله صلعم لا نذر فى معصية الله وكفارته كفارة اليمين تقدم بيانه عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه شيئا بل نذر نذرا مطلقا
فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا فى معصية فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه
فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا يطيقه فليف به امر من الوفاء ووقفه بعضهم على
ابن عباس عن ثابت بن الضحاك انه قال اتى رجل الى النبى عم فقال انى نذرت
ان انحر ابلا ببوانة بضم الباء وتخفيف الواو موضع فى اسفل مكة دون يلملم وقد جاء
محمد وفيه لنا فقال اكان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان
فيها عيد من اعيادهم قالوا لا قال اوف بنذرك وهذا يدل على ان من نذر ان يضحى

بمكان معين صح نذره ولزمه الوفاء فإنه لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم عن
عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت يا رسول الله إني نذرت أن أضرب
على رأسك بالدف قال أوفي بنذرك قال الخطابي ضرب الدف ليس مما يعد من القربات
التي يجب عليها أن تنذر الوفاء به بل من المباحات كالأكل الطعام اللذيذ ولبس الثياب
الناعمة وغير ذلك ولكنه عم أمرها بالوفاء نظرا إلى قصدها الصحيح الذي هو إظهار الفرح
والسرور بمقدمه عليه السلام سالما غانما مظفرا على الأعداء قالت إني نذرت أن
أذبح بمكان كذا وكذا مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية قال أي النبي عم لصنم قالت لا
قال أوفي بنذرك عن أبي لبابة أنه قال للنبي عم إن من توبتي أن أهجر أي أترك دار
قومي التي أصبت أي وجدت فيها الذنب وإنما قال هذا فرارا عن موضع غلب
عليه الشيطان بالذنب وذنبه كان مناصحة ليهود بني قريظة لما أن عياله وأمواله كانت
في أيديهم فنزلت في حقه يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا
أماناتكم وأنتم تعلمون فشد نفسه على سارية من سواري المسجد وقال لا أذوق طعاما
ولا شرابا حتى أموت أو يتوب الله علي فمكث سبعة أيام حتى خر مغشيا عليه ثم تاب الله
عليه فقيل له قد تيب عليك فحل نفسك فقال لا والله لا أحلها حتى يكون رسول
الله صلعم هو الذي يحلني فجاء عم فحله بيده وأن انخلع من مالي كله صدقة شكرا لقبول
توبتي قال يجزئ أي يكفي عنك الثلث وفيه دليل الصوفية على إثبات الغرامة على من
يرتكب ذنبا في الطريقة ثم يستغفر عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال يوم الفتح
يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس
ركعتين قال صل ههنا فيه دليل على أن الصلاة في مكة أفضل منها في بيت
المقدس ثم أعاد عليه فقال صل ههنا نبهه على الأكمل من أنه لم يقبل ثم أعاد عليه فقال
شأنك إذا بنصب شأنك بالزم أي الزم شأنك إذا جوابا لقوله نذرت
هناك وجزاء المقدر منه التقدير إذا صليت هناك فقد خرجت عن عهدة نذرك
عن عكرمة عن ابن عباس أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية فسئل النبي
عم وقيل إنها أي أخت عقبة لا تطيق ذلك أي تحج ماشيا فقال إن الله لغني
عن مشي أختك فلتركب الفاء فيه جواب شرط مقدر يعني إذا عجزت عن المشي فلتركب
ولتهد أي لترسل بدنة إلى مكة وفي رواية أمرها النبي عم أن الله لا يصنع بشقاء
أختك أي بتعبها ومشقتها شيئا فلتحج راكبة الفاء جواب شرط مقدر أيضا ولتكفر
عن يمينها وفي بعض النسخ ولتكفر وروي أن عقبة بن عامر سأل النبي عم عن أخت له
نذرت أن تحج حافية حال من ضمير تحج غير مختمرة حال بعد حال منه فقال مروها فلتختمر ولتركب
ولتصم ثلاثة أيام وما أمره عليه السلام بالاختمار وإلا هنا لأن النذر
لم ينعقد فيه لأن ذلك معصية منهي وأما نذرها المشي حافية فالمشي قد يصح فيه



قد يصح فيه النذر وعلى صاحبه أن يمشي ما قدر عليه وإذا عجز ركب وأهدى هديا وأما نهيها
عجزت حتى أمرها بالركوب وأما أمره بصيام أيام بدل من الهدي خير فالمقصد
بين الغداء بمثل أن كان له مثل وبين تقويمه ونشر إطعام بقيمته وإطعام المساكين
وبين الصيام عن كل مد يوما عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما
ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال إن عدت تسألني القسمة فكل مالي في رتاج
الكعبة بكسر الراء المهملة أي بابها لا يريد به نفس الباب بل يريد أن ماله هدي إلى الكعبة
فيصنع منها حيث نواه كني به عنها لأنه منه يدخل إليها فقال له عمر إن الكعبة غنية
عن مالك كفر عن يمينك وكلم أخاك فإني سمعت رسول الله صلعم قال لا
يمين عليك أي لا يجب بهذا من اليمين عليك وإنما عليك الكفارة وهو قول
أكثر الصحابة والعلماء وعليه الشافعي في أصح أقواله قيل وكان عمر سمع النبي عم يقول
قولا يدل على أنه لا يجب على من نذر مثل هذا النذر وفاء فعبر عنه بعبارته وعطف عليه
من حيث المعنى قوله ولا نذر في معصية الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا
يملك **كتاب القصاص** القصاص وهو إما من قص أثره إذا اتبعه والولي يتبع
القاتل في فعله وإما من المقاصة وهي المساواة والمماثلة معناه القود من الصحاح عن
عبد الله بن مسعود رضه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه م لا يحل دم امرئ مسلم
أي إراقة دمه يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله صفة لمسلم إلا بإحدى
ثلاث أي علل ثلاث النفس أي قصاص النفس بالنفس والثيب أي الثيب
الزاني والمراد من الثيب الزاني المحصن وهو المسلم المكلف الحر الذي أصاب
في نكاح صحيح ثم زنا والمارق أي مرق المارق لدينه أي الخارج عنه من المروق الخروج
يعني المرتد التارك للجماعة أي الإجماع وعن ابن عمر أنه قال رسول الله صلعم لن يزال
المؤمن لن لتأكيد نفي المستقبل في فسحة أي في وسعة من دينه ما لم يصب ما
للدوام يقال ما للدوام يقال أصابه إذا وجده دما حراما يعني إذا لم يصدر منه قتل
نفس بغير حق يسهل عليه أمور دينه ويوفق للعمل الصالح وعن عبد الله رضه أنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه م أول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء وفيه
عظم أمرها وكبر خطرها وليس هذا مخالفا للحديث المشهور أول ما يحاسب به العبد
صلاته لأنه فيما بين العبد وبين الله تعالى وحديث الباب فيما بين العباد وعنه ابن
مسعود أنه قال رسول الله صلعم لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول
كفل من دمها أي نصيبه لأنه أول من سن القتل تقدم تبليغ آخر صحاح باب
العلم عن المقداد بن الأسود أنه قال يا رسول الله أرأيت أي أخبرني إن لقيت
بصيغة المتكلم رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها
ثم لاذ مني بشجرة أي اعتصم بها وجعلها ملاذا فقال أسلمت لله أأقتله بعد

للاستفهام بعد ان قالها اي تلك الكلمة قال اي النبي عم لا تقتله وهذا يلزم
الحكم باسلامه ويعلم منه صحة اسلام المكره وان الكافر اذا قال اسلمت او انا
مسلم حكم باسلامه فقال اي المقداد يا رسول الله انه قطع احدى يدي فقال رسول
الله صلعم لا تقتله فيه دليل على ان الحربي اذا جنى على مسلم ثم اسلم لم يؤخذ بالقصاص
اذ لو وجب لرخص له في قطع احدى يديه بالقصاص فان قتلته فانه بمنزلتك يعني
انه معصوم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة قبل ان تقتله وانك بمنزلته يعني انك غير
معصوم الدم ولا محرم القتل قبل ان يقول كلمته التي قالها عن اسامة بن زيد انه
قال بعثنا رسول الله صلعم الى اناس من جهينة فاتيت على رجل منهم قيل ذلك الرجل
لم يكن جهينيا بل وجد راعيا لغنمهم فعد منهم واسمه مرداس بن نهيك
الفزاري وقيل مرداس بن عمرو الفدكي فذهبت اي طفقت اطعنه اي اضربه
بالرمح فقال لا اله الا الله فطعنته فقتلته ظن اسامة ان اسلامه لا عن ضمير قلبه وان
الايمان في مثل هذه الحالة لا ينفع فجئت الى النبي عم فاخبرته فقال اقتلته وقد
شهد ان لا اله الا الله قلت يا رسول الله انما فعل ذلك تعوذا اي ما اسلم
الا مستعيذا من القتل بكلمة التوحيد وما كان مخلصا في اسلامه فقال عليه السلام
فهلا شققت عن قلبه الفاء جواب شرط مقدر اي اذا عرفت ذلك فلم لا شققت
عن قلبه لتعلم وتطلع على ما في قلبه انه تعوذا قال ذلك ام اخلاصا وشق القلب مستعار
منا للتفحص والبحث عن قلبه لتعلم وتطلع انه مؤمن او كافر حاصله ان اسامة
ادعى جواز قتله والنبي عليه السلام نفاه بسببه لان الاطلاع عليه انما يمكن
بالمباحث عن القلوب ولا سبيل اليه للبشر وهذا يدل على ان الحكم بالظاهر واما
السرائر فتوكل اليه تعالى ورواه جندب البجلي ان رسول الله صلعم قال لاسامة
كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت اي كلمة لا اله الا الله او من يخاصم من
الملائكة او صاحبها الذي تلفظ بها يوم القيمة قاله مرارا عن عبد الله بن عمرو
انه قال قال رسول الله صلعم من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهده الامام على
ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح
بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها رائحة الجنة اي لم يشم ولم
يجد ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين خريفا اي عاما قيل المستحق الجنة
يجد ريحها في الموقف ويستريح منه فهذا القاتل يحرم من تلك الرائحة لفعله
ذلك وقيل عدم وجدان الريح كناية عن عدم دخول الجنة فيأول بالمستحل عن ابي
هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل
نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على
المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب او المراد بالخلود طول المدة

طول المدة تأكيده بمخلدا والتأبيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب بفتح السين مهملة تجرع
سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل
نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها اي يضرب بها في بطنه في نار جهنم خالدا
مخلدا فيها ابدا وقال الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها اي يطعن
نفسه يطعنها في النار والمعنى ان من فعل فعلا يتوصل به الى هلاك نفسه في الدنيا
عوقب في العقبى بمثل فعله عن جندب بن عبد الله انه قال قال رسول الله صلعم فيمن
كان قبلكم رجل به جرح فجزع الجزع نقيض الصبر لم يصبر على الم الجرح فاخذ سكينا فحز بها اي
قطع بالسكين يده والسكين يذكر ويؤنث فما رقأ الدم رقأ بالهمزة اي ما
انقطع الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة محمول على
المستحل او على انه حرمها اول مرة حتى يذيقه وبال امره ثم يرحمه بفضله عن جابر
ان الطفيل بن عمرو الدوسي لما هاجر النبي عليه السلام الى المدينة هاجر اليها الطفيل
الى النبي عليه السلام وهاجر معه رجل من قومه فمرض اي الرجل الذي هاجر معه فجزع
اي شق مرضه فاخذ مشاقص له بفتح الميم جمع المشقص وهو النصل وقيل النصل
السهم اذا كان طويلا عريضا فقطع بها براجمه بفتح الباء جمع برجمة مفاصل
الاصابع المتصلة بالكف وقيل رؤس السلاميات وهي المرتفعة عند قبض الكف
فشخبت يداه اي سالت دمهما حتى مات فراه الطفيل بن عمرو في منامه وهيئته اي
صورته وحالته حسنة وراه مغطيا يديه فقال له ما صنع بك ربك فقال غفر لي
ربي بهجرتي الى نبيه عم فقال ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك
ما افسدت فقصها الطفيل على رسول الله صلى الله عم فقال رسول الله اللهم
وليديه عطف من حيث المعنى على قوله قيل لي لن نصلح منك ما افسدت اذ
التقدير قيل لي غفرت سائر اعضائك الا يديك فقال عم اللهم وليديه
فاغفر الفاء جواب شرط مقدر تقديره اذا غفرت لجنايته سائر جوارحه فاغفر
لجنايته يديه ايضا وفيه دليل على عدم خلود المؤمن الجاني على نفسه في النار عن ابي
شريح الكعبي عن رسول الله صلعم انه قال ثم انتم يا خزاعة لفظة ثم صدر هذا الحديث
تؤذن بعدم ايراده بتمامه قد قتلتم هذا القتيل من هذيل وانا والله عاقلته اي معطي
ديته اراد به لاطفاء نائرة الفتنة بين القبيلتين والعقل الدية سميت بها لانها
تعقل عن القتل اي تمنع من قتل بعده قتيلا فاهله اي اهل المقتول بين خيرتين
بكسر الخاء المعجمة وفتح الياء اسم بمعنى الاختيار ان احبوا قتلوا وان احبوا
اخذوا العقل وهذا يدل على ان الخيار لولي القتيل ولا يعتبر رضا القاتل وان الدية مستحقة
لاهله كلهم الرجال والنساء والزوجات وانه ان عفا بعض وكان طفلا لم ينتظر
الباقون حتى يبلغ الطفل ويتقدم الشافعي وعليه الشافعي عن النعمان ان يهوديا رض

أي كسر ودق رأس جارية وهي من الأنصار بين حجرين فقيل لها من
فعل بك هذا أفلان أم فلان حتى سمي اليهودي فأومت برأسها فجيء باليهودي
فاعترف فأمر به النبي عم فرض رأسه بالحجارة فيه دليل على قتل الرجل بالمرأة وبالعكس وعليه
العامة إلا الحسن وعطاء فإنهما قالا لا يقتل الرجل بالمرأة وعلى أن القتل بمثقل يقتل
قائله يوجب القصاص وعليه الأكثر خلافاً لأصحاب الرأي وعلى اعتبار جهة القتل فيقتص
منه بمثل فعله عن أنس أنه قال كسرت الربيع وهي عمة أنس بن مالك ثنية
جارية من الأنصار فطلبوا منهم العفو فلم يرض فأتوا النبي عليه السلام فأمر
بالقصاص فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك لا والله لا تكسر سنها
يا رسول الله وهذا رد لأمره عم بالقصاص على سبيل التعجب لا على سبيل الإنكار
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله القصاص وهو قوله تعالى و
كتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف
والسن بالسن الآية الآية وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقيل
كتاب الله فرضه على لسان نبيه فرضي القوم أي القوم الذين كسر سنها بعدم الكسر
وقبلوا الأرش فقال رسول الله صلى الله عم إن من عباد الله من لو أقسم
على الله لأبره أي لجعله باراً صادقاً في يمينه لكرامته عن أبي جحيفة أنه قال سألت
علياً هل عندكم شيء ليس في القرآن وإنما سأله بذلك لأنهم اتهموا أنه
عليه السلام خص أهل بيته سيما علياً رض بأسرار الوحي لا لغيرهم وجدوا عنده
رض علماً وصحيفة لم يجدوه عند غيره فحلف على إزاحة لوهم ما توهموه فقال
والذي فلق الحبة أي شقها بإخراج النبات منها وبرأ النسمة أي خلقها والنسمة
النفس وكل ذي روح فهي نسمة ما عندنا جواب القسم إلا ما في القرآن
استثناء منقطع أي ليس عندنا شيء غير القرآن إلا فهماً يعطى رجل في كتاب
استثناء من الاستثناء الأول أراد به استدراك معنى اشتبه عليهم معرفته
يعني لكن الناس يتفاوتون في الفهم والإدراك واستنباط المعاني
والفهم الفطنة التي يقف بها المرء على ما في الكتاب وما في الصحيفة عطف
على ما في القرآن قرنه به احتياطاً في يمينه لاحتمال انفراده بسماع ما فيها
وكانت تلك الصحيفة مكتوبة من إملاء النبي عم في علاقة سيف علي رضي الله عنه
قلت وما في الصحيفة قال العقل أراد به أسنان الإبل الدية وعددها وسائر
أحكامها وقيل إيجاب الدية تغليظاً وتخفيفاً وفكاك الأسير بفتح الفاء ما يفتك
به يعني من جملة ما فيها تخليصه وفيه استحباب فكاكه وأن لا يقتل مسلم بكافر
يدل على أن المؤمن لا يقتص لكافر حربياً كان أو ذمياً لعموم النفي وعليه أي نفي
من الحسان عن عبد الله بن عمرو أن النبي عم قال لزوال الدنيا التي هي معبر الآخرة

آلات إلى دار البقاء ومحل تحصيل الأنبياء والأولياء أنواع القربات من عالم الملكوت
وما عند الله سبحانه وتعالى مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
أهون أي أسهل على الله من قتل رجل مسلم أي من إراقة دمه لأن المسلم هو المقصود
من إيجاد الدنيا وخلقها ووقفه بعضهم أي وقف بعض أصحاب الحديث هذا الحديث
على ابن عمر وهو الأصح عن أبي سعيد وأبي هريرة عن رسول الله صلعم لو أن أهل
السماء وأهل الأرض اشتركوا أي لو ثبت اشتراكهم في دم مؤمن لكبهم الله جميعاً
هو الصحيح أي لصرعهم في النار عن ابن عباس عن النبي عم يجيء المقتول
بالقاتل يوم القيمة ناصيته ورأسه بيده وأوداجه جمع ودج بفتحتين وهو العرق المحيط
بالعنق يقطعها الذابح تشخب أي تسيل دماً يقول يا رب قتلني حتى يدنيه أي يقرب
المقتول القاتل من العرش كان هذا عبارة عن استقصاء المقتول في طلب ثاره
عن عثمان رض أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرء مسلم إلا بإحدى ثلاث
كفر بعد إيمان يريد به الارتداد أو زنا بعد إحصان تقدم معنى الإحصان أو قتل نفس بغير نفس
عن أبي الدرداء عن رسول الله صلعم أنه قال لا يزال المؤمن معنقاً أي منبسطاً في سيره
يوم القيمة يقال أعنق أي سار العنق وهو ضرب من السير السريع وقيل معناه مسارعاً
إلى الخيرات موفقاً لصالحها ما لم يصب دماً حراماً فإذا أصاب دماً حراماً
بلّح أي عيي وعجز وانقطع لشؤم ما ارتكب من الإثم وعنه عن النبي صلعم أنه قال كل
ذنب أي كل جارف ذنب أي كاسب ذنب عسى الله أن يغفره إلا ذنب من
مات مشركاً أو ذنب من يقتل مؤمناً متعمداً إذا كان مستحلاً له عن ابن عباس
أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقام الحدود في المساجد لأنها بنيت للصلوة
وقراءة القرآن وغير ذلك من العبادات ولا يقاد بالولد الوالد أي لا يقتص الوالد
بقتل ولده أو لا يقتل الوالد عوض ولده الواجب عليه القصاص بقتل أحد
ظلماً وقد كان في الجاهلية يقتل أحدهما بالآخر فنهى عنه عم عن أبي رمثة أنه قال جئت
مع أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أبي الذي بظهر رسول الله صلى الله
عليه وسلم يريد به موضع خاتم النبوة وكان ذلك نابتاً عن ظهره فظن أبوه أنه سلعة تولدت
من الفضلات فقال دعني أي اتركني أعالج الذي بظهرك أي أداويه فإني طبيب خرجه عم
عن زعمه إلى غيره راداً عليه فقال عم أنت رفيق من الرفق أي اللين الجانب وقيل الرفق
لطافة القول والفعل أي أنت ترفق بالناس في العلاج بلطافة الفعل وحفظ المزاج
من الأغذية الردية والله الطبيب أي المداوي الحقيقي الشافي عن الداء العالم بحقيقة
الدواء القادر على الصحة والبقاء يعني ليس هذا مما تعالجه بل يفتقر كلامك إلى العلاج حيث
سميت نفسك الطبيب والله هو الطبيب قيل كان مكتوباً على خاتم النبوة توجه حيث
شئت فإنك منصور قال رسول الله صلعم من هذا معك قال ابني فاشهد به

بصيغة الامر اي قال اشهد بانه ابني مريدا بهذا الالزام بانه ضامن لجناياته على رسم
الجاهلية فقال اما انه لا يجني عليك اي لا يجني جناية يكون القصاص او الضمان
منها عليك ولا تجني عليه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن سراقة بن مالك
قال حضرت رسول الله صلعم يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من ابيه اي
كان يقتل الاب اذا قتل ابنه ولا يقتل الابن اذا قتل اباه ضعيف وهذا الحديث
ضعيف لا يقاوم ما مر من حديث ابن عباس ولا يقاد بالوالد وقيل كان هذا
في صدر الاسلام ثم نسخ عن الحسن عن سمرة قال رسول الله صلعم من قتل عبده
قتلناه ومن جدع عبده اي قطع اطرافه جدعناه ومن خصى عبده اي سل
خصيته اخصيناه قيل هذا على سبيل الزجر ليرتدعوا ولا يقدموا على ذلك كما قال في
شارب الخمر اذا شرب فاجلدوه ثم قال في الرابعة او الخامسة فان عاد فاقتلوه
ولم يقتل حين جيء به وقد شرب رابعا او خامسا وتاوله بعضهم على العبد المعتوق
يسمى عبده عرفا باعتبار ما كان وقيل منسوخ عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ان رسول الله صلعم قال من قتل متعمدا دفع بنا المقتول اي القاتل
الى اولياء المقتول فان شاؤا قتلوه وان شاؤا اخذوا الدية وهي ثلثون حقة
وثلثون جذعة واربعون خلفة بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام الحامل من النوق وما
صولحوا عليه فهو لهم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي عم انه قال المسلمون
تتكافأ دماؤهم اي تتساوى في القصاص والديات لا فضل فيها لشريف وكبير وعالم
ورجل على وضيع وصغير وجاهل وامراة خلاف ما كان يفعله اهل الجاهلية اذا
كانوا يقتلون عدة من قبيلة القاتل الوضيع قيل هذا من جملة ما في الصحيفة ويسعى
بذمتهم اي يعطي امانهم ادناهم في المنزلة وفيه حجة للشافعي في جواز امان
العبد ويرد عليهم اقصاهم اي ما اخذ ابعدهم يرد على اوسطهم وهذا اذا خرجت
جيوش المسلمين الى الغزو ثم انفصل منهم سرية عند قربهم بلاد العدو وغنموا يردون
ما غنموا على الجيش الذين هم ردء لهم ولا ينفردون به بل يكونون جميعا شركا فيه
وهم يد اي المسلمون نصرة ومعونة يتعاون بعضهم بعضا كانهم يد واحدة في التعاون
والتناصر على من سواهم من الكفار لا يقتل مسلم بكافر ذهب الشافعي بهذا الى ان
المسلم لا يقتل بكافر ذمي ذي عهد مؤبدا وهنا من ذي عهد موقت وقال ابو حنيفة
يقتل المسلم بالذمي وتاويل الحديث لا يقتل مسلم بكافر حربي لانه المراد بدليل عطف
ما بعده عليه ولا ذو عهد في عهده في موضع النصب على الحال اراد ان ذا العهد
لا يجوز قتله ابتداء ما دام في العهد عن ابي شريح الخزاعي انه قال سمعت رسول الله صلعم
يقول من اصيب بدم او خبل بالتسكين فساد الاعضاء والخبل الجرح اي اصيب
بقتل نفس او قطع عضو فهو بالخيار بين احدى ثلث فان اراد اي بعد هذا فان اراد



فان اراد الرابعة اي الزائدة على الثلث فخذوا على يديه اي امنعوه عن ذلك بين ان يقتص
بدل من قوله بين احدى ثلث ويعفو او يأخذ العقل اي الدية فان اخذ من ذلك اي
من خصال الثلث شيئا ثم عدا بعد ذلك اي تجاوز بعد خصال الثلث بطلب شيء
اخر كان عفى ثم طلب العقل بعد ذلك او طلب واحدا من العقل او القصاص فله النار
خالدا مخلدا فيها ابدا عن طاوس عن ابن عباس رض عن رسول الله صلعم
انه قال من قتل في عمية بكسر العين والميم المشددة ويروى بضم العين ايضا
هي الضلالة وقيل الفتنة وقيل الامر الملتبس الذي لا يعرف وجهه في رمي بدل عن
قوله في عمية يكون بينهم بالحجارة يعني تترامى القوم فيوجد بينهم قتيل يعمى امره ولا يدرى
قاتله او جلد بالسياط جمع السوط او ضرب بالعصا فهو خطأ وعقله عقل الخطأ ومن قتل
عمدا فهو قود اي قصاص وان يقاد منه ذكر بتحويله مصدر بمعنى المفعول اطلقه باعتبار
ما يؤول اليه وهذا على تقدير كون قتل على بناء الفاعل وان كان على بنا المفعول
فتقديره ان يقاد له ومن حال اي منع دونه اي دون القصاص ودون القاتل
يعني منع المستحق من الاستيفاء او اخفى المستحق عليه فعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل
منه صرف اي نافلة ولا عدل اي فريضة عن جابر رضه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا اعفي بصيغة المضارع المتكلم المعلوم من قتل بعد اخذ الدية اي لا ادع
القاتل بعد اخذ الدية فيعفى عنه او يرضى منه بالدية والمراد منه التغليظ عليه بالمباشرة
لا قطع وفي بعض النسخ لا يعفى على بناء المجهول اي لا يترك لفظه خبر ومعناه
نهي وهو احسن ان صح روايته وفي بعضها لا اعفي بصيغة الماضي المجهول وهو
دعاء عليه عن ابي الدرداء انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما
من رجل يصاب بشيء في جسده فيتصدق به اي يعفو عن الجاني ولا يقتص منه
الا رفعه الله به بذلك العفو درجة وحط اي اسقط عنه به بذلك خطيئة اي
ذنبا من ذنوبه

## باب الديات

جمع دية وهي مصدر كانها اسم للمال

من الصحاح عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال هذه
وهذه سواء اي في الدية يعني الخنصر والابهام وان كان الابهام اقل مفصلا
من الخنصر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عم في جنين
امراة من بني لحيان بكسر اللام وفتحها بغرة عبد بالتنوين عطف بيان للغرة
او بدل واو ارفع فهو خبر مبتدا محذوف اي هي عبد او امة والغرة من كل شيء انفسه
وقال ابو عمرو الغرة عبد ابيض او امة بيضاء واصلها البياض الكائن في وجه
الفرس ويسمى العبد الابيض غرة لبياضه فلا يقبل الاسود والمراد من الحديث النسمة
من الرقيق ذكرا كان او انثى وعند الفقهاء الغرة من العبيد الذي يكون ثمنه
نصف عشر الدية ثم ان المراة التي قضي عليها اي قضي على عاقلتها بالغرة بسبب

الغرة خمسمائة درهم او ما قيمته خمسمائة درهم سواء كان
الجنين ذكرا او انثى اذا انفصل جميع بدنه
او بعضه

جنايتها على الجنين توفيت جعل المقضي عليه بعقلها وهو العاقلة كالمقضي عليها وإلا
فالغرة على عاقلتها بكل حال والمعنى أن المرأة الجانية على الجنين ماتت فقضى بأن ميراثها
لبنيها وزوجها والعقل على عصبتها أي يؤخذ من عصبتها عن أبي هريرة رضي الله عنه
أنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل وكانتا ضرتين فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها
وما في بطنها عطف على الضمير المنصوب أي جنينها فقضى رسول الله صلعم في دية
جنينها غرة عبد أو وليدة أي أمة وقضى بدية المرأة على عاقلتها أي بدية المرأة
المقتولة على عاقلة القاتلة وهي العصبة والعصبة القرابة من قبل الأب وورثها أي ترك
الدية ولدها ومن معهم من الورثة الضمير عائد إلى جنس الولد لأن المراد به الأولاد
وعن المغيرة بن شعبة أن ضرتين رمت إحداهما الأخرى بعمود فسطاط بيت من الشعر
وهو الخيمة فألقت جنينها فقضى رسول الله صلعم في الجنين غرة عبدا أو أمة
وجعله أي المقضي به على عاقلة المرأة ويروى فقتلها فجعل رسول الله دية المقتولة على عاقلة
القاتلة من الحسان عن ابن عمر رض أن رسول الله صلعم قال ألا إن في قتيل العمد
الخطأ هي بالسوط أو العصا وإنما وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا العمد
بالخطأ لقصور آلته فإنها لا يتلف لأنا دراً مائة من الإبل مغلظة هذا يدل على
أن ديته شبه العمد وإن كان مخففة من جهة كونها على العاقلة ومؤجلة إلى ثلاث سنين
فهو مغلظة من جهة كونها مثلثة ثلثون حقة وثلثون جذعة منها أربعون خلفة
أي ناقة حاملة في بطونها أولادها تأكيد لأن الخلفة لا يكون إلا حاملة ونفس الخلفة
وهذا يتبع لوجه التغليظ ودفع لوهم من جوز أن يراد التغليظ الذي في العمد المحض
من قتل الجاني وأخذ الدية منه دون عاقلته وحالة لا مؤجلة بخلاف شبه العمد عن أبي
بكر بن محمد بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلعم كتب إلى أهل اليمن وكان
في كتابه أن من اعتبط مؤمنا قتلا أي قتله بلا جناية ولا جريرة توجب قتله يقال اعتبطت
الناقة واعتبطها إذا نحرتها بغير علة فإنه قود يده أي يقتص منه بما جنته
يده من القتل فكأنه مقتول بدم قصاصا إلا أن يرضى أولياء المقتول وذلك بترك
القصاص والعفو عنه وفيه أي وفي الكتاب أن الرجل يقتل بالمرأة وفيه في النفس
الدية مائة من الإبل وعلى أهل الذهب ألف دينار وفي الأنف إذا أوعب جدعه
على بناء المجهول أي استوصل قطعه والجدع قطع الأنف ويجوز على بناء الفاعل
أي وعبه الجادع فكان الفعل مسندا إليه والمراد بلوغ الجدع غايته بالاستيصال
الدية مائة من الإبل وفي الأسنان جمع السن الدية وفي الشفتين الدية وفي
البيضتين أي الخصيتين يعني في قطعهما الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية
أي في الظهر أي في ضرب بحيث انقطع ماؤه وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة
نصف الدية وفي المأمومة وهي أن تصل الجراحة أو الشجة إلى الجلدة التي فوق



فوق الدماغ وهي خريطة الدماغ المحيطة به وتسمى أم الرأس وأم الدماغ ثلث الدية
وفي الجائفة وهي الشجة أو الجراحة التي تنفذ إلى الجوف جوف الرأس وجوف البطن
ثلث الدية وفي المنقلة بكسر القاف المشددة الشجة التي تنقل العظم أي تكسره
حتى ينتقل عن محله بعد كسره خمسة عشرة من الإبل وفي كل أصبع من أصابع اليد والرجل
عشرة من الإبل وفي السن خمس من الإبل وفي وانه وفي العين خمسون وفي
اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي الموضحة وهي الجراحة التي ترفع اللحم عن العظم
وتوضحه أي تظهره خمس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال قضى رسول الله
صلعم في المواضح جمع موضحة خمسا خمسا من الإبل وفي الأسنان خمسا خمسا
من الإبل فإن قيل كيف يوافق هذا قوله في الحديث السابق وفي الأسنان الدية
قلت اعتبر في الجمع هنا أفراده وهناك حقيقته وهناك في التعريف حقيقة الجنس
واستغراقه ولذلك كرر خمسا ليستوعب الدية الكاملة باعتبار أحكامها فالأول
الحاجب تكرار الثاني مرتين ليستوعب جميع جنسه باعتبار المعنى الذي دل عليه
اللفظ المكرر عن ابن عباس أنه قال جعل رسول الله صلعم أصابع اليدين
والرجلين سواء وهذا يدل على استواء ذوات ثلث أنامل وذات أنملتين
من الأصابع في وجوب عشر الدية في كل واحد عن ابن عباس رض أنه قال قال
رسول الله صلعم الأسنان سواء الثنية والضرس سواء والأصابع سواء
هذه وهذه سواء إشارة إلى الإبهام والخنصر عن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده أنه قال خطب رسول الله صلعم عام الفتح أي فتح مكة ثم قال يا أيها
الناس أنه لا حلف في الإسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاقدة
والمعاهدة بين القوم أي لا يحدث الحلف في الإسلام وكان الرجل في
الجاهلية يعاهد الرجل فيقول دمي دمك وثأري ثأرك وحربي حربك
وسلمي سلمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك وتعقل عني وأعقل
عنك فيعدون الحليف من جملة القوم الذين دخل في حلفهم فلما جاء الإسلام
واستقر أمره نهوا عن أن يحدث ذلك في الإسلام وما كان من حلف
في الجاهلية فإن الإسلام لا يزيده إلا شدة يعني أقر ما كان منه في الجاهلية
بلا نقض لتعلق المصالح به من حقن الدماء وحفظ العهود وغير ذلك وقيل معناه
لا يزيده إلا إبطالا فإذا أبطله يكون شدة عليهم وقيل الحلف المنهي عنه ما كان
منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات وما كان في الجاهلية
من نصر مظلوم وصلة رحم فلا يزيده الإسلام إلا شدة والمؤمنون
يد أي ينصر بعضهم بعضا جعلهم بمنزلة اليد الواحدة في التناصر والتعاون
على من سواهم من الكفرة يجير عليهم أي يعطي الأمان على الكفرة أدناهم منزلة كالعبيد

والذين وبرد عليهم قصاصهم اي يرد عليهم الغنيمة البعد منهم ويرد سرايا هم

جمع سرية وهي قطعة من الجيش تغير وتهم على تعدد تهم ومن الجيوش المناخرة عن

القتال النازلة بدار الحرب المنتظرة عود السرية اليها لغنم يرد ما غنمت سرايا هم

المبعوثة الى العدو على القاعدين حصتهم لانهم كانوا ردا لهم قيل هذا

كالتفسير لقوله ويرد عليهم قصاصهم وفيه نظر لانه محض تكرار والصواب ان يحمل

قوله ويرد عليهم على ان يرد الامام عليهم اقصاصهم اي البعد منهم وجه وقوله الامام

لا يقتل مؤمن بكافر تقدم البحث فيه في حديث كتاب القصاص من حديث علي

رضه دية الكافر دية المسلم بهذا قال مالك لا جلب ولا جنب تقدم بيانهما

في باب الزكوة ولا تؤخذ صدقاتهم اي زكوتهم الا في دورهم وديه ودية المعاهد

وهو من منع بدار العهد كالذمي وما بالجزية واما الى مدة اذا انقضت تلك المدة عاد

مباح الدم كما كان نصف دية الحر عن خشف بكسر الخاء المعجمة ثم السكون ابن

مالك عن ابن مسعود انه قال قضى رسول الله صلعم في دية الخطأ عشرين

بنت مخاض وعشرين ابن مخاض ذكورا وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشرين

حقة والصحيح انه موقوف على ابن مسعود وخشف مجهول اي في روايته عن ابن مسعود

كذا ذكر الخطابي قال شارح الا ان احمد بن حنبل من جملة من اخذ بحديث ابن مسعود

وهو من اعلام اصحاب الحديث فلا يسمع للخطابي طعنه فانه اعلى رتبة منه والراوي

عن خشف في هذا الحديث زيد الطائي وغيره وعنه ابو جعفر الحادي قيل والعجب

من المؤلف كيف شهد بصحته موقوفا على ابن مسعود ثم طعن في الذي يرويه عنه

روي ان النبي عليه السلام ودى عطي الدية قتيل خيبر بمائة من ابل الصدقة

اطفاء للنائرة الفتنة سيأتي قصته في باب القسامة وليس في اسنان تلك من ابل

الصدقة ابن مخاض جملة حالية انما فيها ابن لبون وهذا يشبه ان يكون من

قول المؤلف وانه رد وطعن على الحديث الذي قبله حيث اثبت فيه ابن مخاض

عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال كانت قيمة الدية على عهد رسول

الله صلى الله عليه وسلم ثمان مائة دينار او ثمانية الاف درهم ودية اهل الكتاب يومئذ

النصف من دية المسلمين قال فكان كذلك حتى استخلف عمر اي جعل خليفة فقام

خطيبا اي واعظا فقال ان الابل قد غلت من الغلاء وهو ارتفاع السعر اي زادت

قيمتها ففرضها اي قدرها عمر على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورق بفتح

الواو وكسر الراء اي الفضة اثني عشر الفا وعلى اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل الشاء

الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة وهي ازار ورداء من اي نوع الثياب عن

ابي عبيد الحلل برود اليمن ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين قال وترك اي

عمر دية اهل الكتاب على ما كانت في عهده عليه السلام لم يرفعها عن ابن عباس



عباس عن النبي عليه السلام جعل الدية اثني عشر الفا من الورق عن عمرو بن شعيب عن ابيه

عن جده انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم التقويم جعل الشيء ذا قيمة معينة

دية الخطأ على اهل القرى اربعمائة دينار او عدلها اي مثلها من الورق ويقومها

على اثمان الابل فاذا غلت اي زادت اثمان الابل رفع في قيمتها اي زاد في قيمة الدية

واذا هاجت اي ظهرت رخصا تنوين مع ان فاعله مذكر نظرا الى القيمة لان الرخص خص

النقص من قيمتها وبلغت اي قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربعمائة

دينار الى ثمان مائة دينار او عدلها من الورق ثمانية الاف درهم قال الشافعي

في الجديد الاصل في الدية الابل فاذا اعوزت تعوز الشيء يعوز عوزا اذا لم يوجد

قيمتها بالغة ما بلغت بدليل تقويمه عم دية الخطأ ذهبا او ورقا على حسب ارتفاع

اثمان الابل وانحطاطها وبلوغها على عهده عم ما بلغت قال وقضى رسول

الله صلعم على اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل الشاء الفي شاة وقال رسول الله

صلعم ان العقل اي الدية ميراث بين ورثة القتيل من النسب وقضى رسول الله

صلعم ان عقل المرأة بين عصبتها يعني ان الدية التي تجب بجناية المرأة انما هي على

عاقلتها فيتحملون عنها كما يتحملون عن الرجل وقيل معناه ان المرأة المقتولة ديتها

تركة بين ورثتها كسائر ما تركته لهم ترجع المعنى الاول لفظة العصبة والمعنى

الثاني لفظة بين لانها ذكرت قبل فيما كان العقل ميراثا للورثة وما كان عليهم

ذكر بلفظ على والاولى ان تترك على العموم ليتناول كلا المعنيين اي ان عقلها

عاقلة بين عصبتها ومعقولة بين ورثتها وان ما كان غنما فهو للورثة مطلقا وما

كان غرما فهو على العصبة فقط ولا يرث القاتل شيئا عن عمرو بن شعيب عن ابيه

عن جده عن النبي عم انه قال عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد لكن العقل في العمد

المحض مغلظ في مال القاتل حال وفي شبه العمد مغلظ على العاقلة مؤجل ولا يقتل

صاحبه اي صاحب شبه العمد وهو القاتل سماه صاحبه لصدور القتل عنه وانما قال

عم هذا دفعا لوهم جواز الاقتصاص في شبه العمد حيث جعله كالعمد المحض في العقل

قال وقضى رسول الله صلى الله عم في العين القائمة السادة لمكانها

يريد به الباقية في موضعها صحيحة ذهب نظرها وابصارها بثلث الدية عمل اسحق

بظاهر الحديث فاوجب الثلث في مثل العين المذكورة وعامة العلماء اوجبوا الحكومة

العدل لان المنفعة لم تفت بكمالها فصارت كالسن اذا اسودت بالضرب

وحملوا الحديث على معنى الحكومة بلغت ثلث الدية عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي

هريرة انه قال قضى رسول الله صلعم في الجنين بغرة عبدا وامة تقدم بيانه او

فرسا وبغلا وقيل الفرس والبغل وهم اي سهو من الراوي عن عمرو بن شعيب

عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عم قال من تطبب اي تعاطي علم الطب وعالج

مريضا ولم يعلم منه طب اي لم يكن مشهورا به فمات المريض من فعله فهو ضامن اي الضمن
عاقلته الدية اتفاقا ولا قود عليه لانه لا يستبد بذلك دون اذن المريض فيكون
حكمه حكم الخطاء عن عمران بن حصين ان غلاما لاناس فقراء المراد بهذا الغلام الحر لا الرقيق
يعني عاقلته كانوا فقراء قطع اي بالخطاء اذن غلام لاناس اغنياء فاتى اهله النبي عم
فقالوا اعتذارا بالفقر انا اناس فقراء فلم يجعل اي النبي عم عليهم شيئا لانه
لا شيء على الفقير من العاقلة ولو كان الجاني رقيقا لتعلق جنايته برقبته في قول العامة وفقر
مولاه لا يدفع ذلك باب ما لا يضمن من الجنايات من الصحاح عن ابي هريرة انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار اي هدر والمعدن جبار والبئر جبار تقدم
البيان فيه في باب ما يجب فيه الزكوة عن يعلى بن امية انه قال غزوت مع رسول
الله صلعم جيش العسرة المراد منه غزوة تبوك سميت بذلك لشدة الامر عليهم
فيها بالحر وعسر الحال من الزاد والماء والظهر وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما
يد الاخر فانتزع المعضوض يده من في العاض اي من فمه فاندر اي اسقط ثنيته فسقطت
فانطلق الى النبي عم فاهدر ثنيته اي لم يلزمه شيئا وقال اي النبي عم انكارا على
علة الاهدار ايدع اي يترك يده في فيك اي في فمك تقضمها القضم الاكل
باطراف الاسنان كالفحل من الابل وفي الحديث بيان ان دفع الشخص عن نفسه
مباح عن عبد الله بن عمرو انه قال سمعت رسول الله صلعم من قتل دون ماله اي
عند الدفع عن ماله او لاجل ماله فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير قليل وكثير
وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب شيئا قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل فقال يا رسول الله صلعم ارأيت اي اخبرني
ان جاء رجل يريد مالي قال فلا تعطه مالك قال ارأيت ان قاتلني قال قاتله قال ارأيت
ان قتلني قال فانت شهيد قال ارأيت ان قتلته قال هو في النار وفيه دليل على ان
دفع الصائل وان هلك الصائل بالدفع مباح عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلعم يقول
لو اطلع في بيتك يعني لو نظر فيه من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوحة
احد ولم تأذن له في ذلك فحذفته اي رميته بحصاة ففقأت عينه اي قلعتها ما كان
عليك من جناح اي اثم عمل الشافعي بالحديث واسقط عنه ضمان العين قيل هذا اذا فقأها
بعد ان زجره فلم ينزجر والاصح قوله انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة
عليه الضمان فالحديث محمول على المبالغة في الزجر عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع
في جحر في باب رسول الله صلعم ومع رسول الله مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة
حديدة يسوى بها شعر الرأس وفي الصحاح انه القرن يحك به رأسه فقال لو اعلم
انك تنظر لي لطعنت به في عينك انما جعل الاستئذان من اجل البصر اي انما احتيج
الى الاستئذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر



النظر بلا استئذان منهيا كما الدخول عن عبد الله بن مغفل انه رأى رجلا يخذف الخذف
بالمعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة فقال له لا تخذف
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكأ اي
لا يجرح به عدو ومن نكيت في العدو نكاية اذا اثرت فيه بجرح ولكنه قد يكسر السن ويفقأ
العين اي يقلعها وانما نهى عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلحق
به كل ما شاركه في هذا المعنى عن ابي بردة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل وهي السهام العربية فليمسك على نصالها
اي حديدها او قال فليقبض بكفه ان يصيب اي كراهة ان يصيب احدا من المسلمين منها
بشيء عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم على اخيه
نفي بمعنى النهي اي على اخيه المسلم ويلحق به الذمي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من الة
الحديد فانه لا يدري لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم
فمعنى لا يدري انه عنده اصلا ثم استأنف بقوله لعل ينزع بالعين المهملة اي يجذبه في يده
كانه يرفع يده ويحقق اشارته ويروى بالغين المعجمة من النزغ الافساد والاغراء
يغريه فيحمله على تحقيق الضرب والطعن واسناد الفعل الى الشيطان من الاسناد الى
السبب فيقع اي المشير في حفرة من النار وفيه نهي عن الملاعبة بالسلاح فانها
يفضي الى صيرورة الهزل جدا واللعب حربا فيقتل احدهما الاخر فيدخل النار وعنه
انه قال رسول الله صلعم من اشار الى اخيه بحديدة اي بما هو الة القتل فان الملائكة
تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر حتى يضعها وان كان اخاه اي المشار
المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ
الشقيق لا يقصد قتل اخيه غالبا عن سلمة بن الاكوع انه قال قال رسول الله صلعم
من حمل علينا السلاح نصب بنزع الخافض اي بالسلاح ويجوز ان يكون مفعول
حمل علينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عامل سنتنا ومن غشنا
اي خاننا وترك النصيحة لنا فليس منا قاله عليه الصلوة والسلام حين مر على صبرة
طعام فادخل يده فيها فاصابت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال فلا جعلت المبلول فوق الطعام
حتى يراه الناس وفي رواية من سل علينا السيف فليس منا وعن هشام سمعت
رسول الله صلعم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق
وعن ابي هريرة انه قال رسول الله صلعم يوشك اي يقرب ان طالت
بك مدة اي حيوة ان ترى اسم يوشك ولا خبر له لانه ليس بناقص قوما في ايديهم
سياط جمع سوط مثل اذناب البقر تسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع
جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصابع الوسطى يضربون بها

السارقين عراة قيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب
والسباب فهؤلاء القوم يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله وفي رواية ويروحون
في لعنة الله وعنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من اهل النار لم ارهما اي في
عصره عليه الصلوة والسلام لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم اي احدهما قوم معهم
سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء اي ثانيهما نساء كاسيات اي في الحقيقة
عاريات اي في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من
لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من ورائهن فيتكشف صدورهن
كنساء زماننا وقيل كاسيات من نعم الله عاريات عن الشكر مميلات اي قلوب
الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات
او مميلات مقانعهن عن رؤسهن لينظر وجوههن مائلات الى الرجال او معناه
متبخترات في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة
حتى تشبه اسنمة البخت المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه ومنها
من يفعل في زماننا بمصر لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها قبل دخول الجنة كما يجده العفائف
المتورعات قبل دخولهن الجنة الا انهن لا يدخلن الجنة ابدا وان ريحها لتوجد من مسيرة
كذا وكذا اي توجد من مسيرة اربعين عاما كذا صرح في حديث آخر وعنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه اي فليحترز عن ضرب الوجه لان
في جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله
مع الكفار وضرب وجوههم انجح للمقصود فان الله تعالى خلق آدم على صورته الضمير
عائد الى آدم اي على صورة مختصة به لم يخلق غيره او الى الله واضافته للتكريم كما في
بيت الله وناقة الله والمعنى ان الله تعالى اكرم هذه الصورة لانه خلقها بيده واسجد
ملائكته بالسجود لها فمن حقها ان يكرم ويجتنب الاستخفاف بها وعن
ابي هريرة رض عن النبي عم انه قال الرجل جبار يعني ان الراكب دابته اذا رمحت اي
طعنت دابته انسانا برجلها فهو هدر وان ضربته بيدها فهو ضامن وذلك لان
الراكب يملك تصريفها من قدامها دون خلفها وقال الشافعي اليد والرجل
سواء في كونهما مضمونين والنار جبار وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلعم من كشف
سترا اي رفع سترا بيت فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له فراى عورة اهله
فقد اتى حدا اي فقد فعل شيئا يوجب حدا والمراد به التعزير لا الحد له اي لا يجوز له
ان يأتيه ولو انه حين ادخل بصره فاستقبله رجل ففقأ عينه ما عيرت عليه اي
ما لمته وما ضمنته الارش وان مر رجل على باب لا ستر له غير مغلق فنصب نظره على الباب
فنظر فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل البيت لعدم تحفظهم الستر عن غيب وعن
جابر انه قال نهى رسول الله صلعم ان يتعاطى السيف اي يتناوله مسلولا اي



اي مشهورا وعن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقد اي يقطع
السير وهو القد من الجلد جمع سور بين اصبعين لئلا يعقر اي لئلا يجرح الحديدة والنهي
هذا ان الحديد يشق نهي تنزيه وشفقة وعن سعيد بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قتل دون دينه اي عند حفظ دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن
قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون اهله اي عند محافظة محارمه فهو شهيد وعامة
العلماء على ان الرجل اذا قصد ماله او دمه او اهله فله دفع القاصد بالاحسن فالاحسن
فان لم يمتنع الا بالمقاتلة فقتله فلا شيء عليه وعن ابن عمر عن النبي عم قال لجهنم سبعة ابواب
منها لمن سل السيف اي شهر على امتي او قال على امة محمد عم شك من الراوي غريب
باب القسامة من الصحاح وهي الايمان تقسم على اولياء المقتول المدعين لدمه عند
جهالة القاتل عن رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة انهما حدثا ان عبد الله بن سهل
ومحيصة بن مسعود اتيا خيبر للخرص اي ارض فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل
فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود رض الى النبي عم فتكلموا
في امر صاحبهم اي قتيلهم فبدا عبد الرحمن اي ابتدا فيها بالكلام وكان اصغر
القوم فقال له النبي عليه السلام كبر الكبر اي عظم من هو اكبر منك اي قدمه في الكلام
يعني ليلي اي ليقرب الكلام الاكبر منك وفيه دلالة على ان الاكبر احق بالاكرام والبداية
بالكلام ودلالة على جواز الوكالة في المطالبة بالحدود وجواز وكالة الحاضر لان ولي الدم
هو عبد الرحمن بن سهل اخو القتيل وحويصة ومحيصة ابنا عمه فتكلموا فقال النبي عليه السلام
استحقوا قتيلكم اي موجب جنايته قتيلكم وهي دية او قال صاحبكم شك من
من الراوي ويريد دم صاحبكم اي دية سمي الدية دما لانها تؤخذ بسببه بايمان
خمسين منكم يدل على ان ابتداء اليمين في القسامة بالمدعي وبه قال مالك والشافعي
وهذا حكم خاص بها لا يقاس على سائر الاحكام وللمدعى عليه ان يحلف وعندنا
يبدا بالمدعى عليه على قضية سائر الدعاوي قالوا يا رسول الله امر اي صدور
القتل امر لم نره قال فتبرئكم اليهود اي من دعواكم بايمان خمسين منهم فيه دليل
على ثبوت رد اليمين اذا نكل من توجهت عليه ولا يقضى عليه بالنكول بل يرد على الآخر
وعلى ان الحكم بين اهل الذمة كهو بين المسلمين في تحليفهم عند توجه اليمين
عليهم وبراءتهم بالحلف وما كان لا يقبل ايمانهم على المسلمين كشهاداتهم
قالوا يا رسول الله قوم اي هم قوم كفار فلا نقبل ايمانهم فوداهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قبله اي من عنده لدفع الفتنة وفي رواية يحلفون خمسين يمينا ويحقون
قاتلكم او صاحبكم فوداه اي اعطاه الدية رسول الله صلعم من عنده بمائة ناقة
اذ كان من سنته ان لا يترك دما مطلولا هدرا وكان قد اعطى اليهود عهدا فلم
ير ان يبطله وان كان سبب النقض ظاهرا منهم باب قتل اهل الردة والسعاة

والسعاة جمع الساعي بالفساد ومن الصحاح عن عكرمة انه قال اتي علي بزنادقة جمع زنديق وهو
الذي يخفي الكفر وقيل هو الذي لا يقول بحيوة الدنيا ولا يقول بحيوة الآخرة واصل
زناديق تحذف الياء وعوضت منها الهاء فاحرقهم بان حفر لهم حفرا
واشتعل فيها النار ورماهم فيها وكان ذلك منه رضه على اجتهاد فبلغ ذلك
ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب
الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلعم من بدل دينه فاقتلوه وقال رسول الله صلعم
ان النار لا يعذب بها احد الا الله ولما بلغ عليا قول ابن عباس بذلك قال ويح
ام ابن عباس ويح كلمة رحمة وهذا ورد مورد المدح وعن علي رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الاسنان اي شبان
احداث سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من قول خير البرية اي الخلق وهو
النبي عم لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم اي لا يصعد منها الى السماء
او معناه لا ينحدر منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من
الدين والمراد منه الطاعة يعني يخرجون من طاعة الامام كما يمرق اي كما يخرج السهم من
الرمية اي من الدابة المرمية لم يتعلق به منها شيء وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون
للائمة ويتعرضون للناس بالسيف فاينما لقيتموهم فاقتلوهم واول ما ظهر من
ذلك في زمن علي فقاتلهم حتى قتل كثيرا منهم وسئل علي اكفار هم فقال من الكفر
فروا فقيل امنافقون هم قال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء
يذكرون الله بكرة واصيلا فقيل ما هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا وصموا فان
في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيمة وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكون امتي فرقتين تخرج من بينهما مارقة اي فرقة خارجة يعني بهم
الخوارج وفيهم من الدين يلي قتلهم اولاهم اي اولى امتي بالحق يعني من قتلهم
فهو اولى امتي اي اقربهم الى الحق عن جرير انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض جمع رقبة قلنا هذا على
سبيل الزجر والوعيد معناه لا تشبهوا بالكفار في قتل بعضهم بعضا وقيل هم
الردة فانه قاتلهم الصديق وقيل الخوارج هذا الحديث على الكفر الذي هو الخروج
عن الدين ويكفرون مرتكب الكبيرة وعن ابي بكرة عن النبي عليه السلام انه قال اذا
التقى المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح فهما في حرف جهنم اي متعرضان للهلاك
كانهما في حرف جهنم اي في طرفها فاذا قتل احدهما صاحبه دخلاها اي دخلا جهنم
جميعا القاتل بفعله والمقتول لسعيه لقتل صاحبه عن ابي بكرة عن النبي عم انه قال اذا
التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت هذا القاتل فما بال المقتول
قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤخذ به وعلى



وعلى ان كلا مما كان قصده قتل الاخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع
ولم يجد بدا منه الا بالقتل فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا عن انس رضي الله عنه
انه قال قدم على النبي عم نفر من عكل كانوا ثمانية النفس وعكل قبيلة فاسلموا فاجتووا المدينة
اي استوخموها فما وافقهم ماؤها وهواؤها فمرضوا وكرهوا الاقامة بها فامرهم ان يأتوا
ابل الصدقة فيشربون من ابوالها والبانها فيه دليل على تناول الصدقة يجوز
لابناء السبيل الشرب من البانها وعلى جواز التداوي بالمحرم عند الضرورة وقاس
بعض العلماء والمجوزين عليه ومنعه الاكثر لميل الطباع اليها دون غيرها من النجاسات ففعلوا
فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها اي رعاة الابل جمع الراعي واستاقوا الابل اي ساقوها
فبعث اي النبي عم في آثارهم اي في عقبهم قبل المبعوث علي رضي الله عنه فاتي بهم
فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم اي فقاها بحديدة محماة ثم لم يحسمهم والحسم
كي العروق بالنار لينقطع الدم حتى ماتوا وفي رواية وسمر اعينهم اي احمى لها مسامير الحديد
ثم كحلهم بها ويروى بمسامير فاحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة بالفتح بحجر المدينة
اي القاهم يستسقون فما يسقون حتى ماتوا وانما فعل عم بهم هذا مع نهيه عن المثلة
اما لانهم فعلوا ذلك بالرعاة كما روي عن انس ان يسارا راعي رسول الله صلعم
قتلوه وقطعوا يديه ورجليه وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه فعاقبهم بمثل ذلك واما
لعظم جرمهم فانهم ارتدوا وسفكوا الدم المحرم وقطعوا الطريق واخذوا الاموال وكلام
ابن جمع بين العقوبات في مثله سيأتي من الحسان عن عمران بن حصين انه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحثنا اي يحرضنا على الصدقة وينهانا عن المثلة قيل المراد بالمثلة
قطع الاعضاء الصغار كالانف والاذن والشفة والاصابع ومثل السلطان
اذا قتله او يسود الوجه عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه انه قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق الى حاجته اي ذهب عم الى قضاء حاجته من البراز
فراينا حمرة نوع من الطاير كالعصفور معها فرخان الفرخ ولد الطاير فاخذنا فرخيها
فجاءت الحمرة فجعلت اي طفقت تعرش بفتح التاء وضم الراء من فرش الطاير اذا
بسط جناحيه وبفتحهما وتشديد الراء اي تفرش حذفت احد التائين اي ترفرف
بجناحيها وتقرب من الارض فجاء النبي عم فقال من فجع هذه اي من اذى هذه الطائر
بولدها اي اخذ ولدها ردوا ولدها اليها والامر للاستحباب لان اصطياد افراخ الطاير
جائز ورأى قرية نمل اي موضعها ومحلها جمع نملة قد حرقناها قال من حرق هذه قلنا
نحن قال انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا رب النار وفيه نهي عن التعذيب عن
ابي سعيد الخدري وانس بن مالك رضه عن رسول الله صلعم انه قال سيكون في امتي
اختلاف وفرقة اي ملتها او المراد نفسهما قوم يحسنون القيل بكسر القاف مصدر
مثل القول ويسيئون الفعل يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة وهو عظم

ثم منع التعذيب بالنار لانه اشد التعذيب
وبذلك اعذبها الكفار تمت

بين ثغرة النحر والعاتق يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية اي كرفعه منها ثم لا يعودون
فيه قريبا لا يرجعون اي الى طاعة الله ورسوله حتى يرتد السهم على فوقه بضم الفاء
موضع الوتر من السهم يعني لا يرجعون اي الى طاعة الله ورسوله او الى الطاعة ابدا كما
لا يرجع السهم الى فوقه جانب رمي علق عم رجوعهم محال مبالغة في اصرارهم على ما هم
عليه وقطعا للطمع رجوعهم الى صلاح والمراد بهؤلاء القوم الخوارج هم شر الخلق والخليقة
وهما بمعنى كرر مبالغة للمعنى الذي اراده وهو استبعاد اصحاب الحلق لحديث خير الناس
والبشر وقال ابن عمر انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين طوبى
لمن قتلهم لانه غاز وقتلوه لانه شهيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في
شيء وفيه تنبيه على شدة العلاقة بينه عم وبين كتاب الله تعالى من قاتلهم اي
من امتي كان اولى بالله منهم اي من باقي امتي قالوا يا رسول الله ما سيماهم اي
علامتهم قال التحليق وهو الحلق واستيصال الشعر ذكر بصيغة التفعيل لتعريف
مبالغتهم في حلق رؤوسهم واكثارهم منه ولا يلزم منه مذمة في نفس الحلق فانه
من شعائر الله والنسك وسمة عباده الصالحين وقيل المراد تحليق القوم وحلاقهم
حلقا حولهم عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عم لا يحل دم امرئ مسلم
يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا باحدى ثلث زنا بعد احصان
صفة مميزة للمسلم لا كاشفة يعني اظهار الشهادتين كاف في حقن دمه
يعني من زنى بعد ما حصل له الاحصان فانه يرجم اي يرمى بالحجارة معتدلة
حتى يموت ورجل خرج محاربا لله ورسوله يريد به قاطع الطريق فانه يقتل اذا
قتل نفسا ولم يأخذ المال ويصلب ان قتل واخذ المال والمختار ان يقتل
او لا ثم يصلب مكتفيا ويترك ثلثة ايام نكالا وعبرة وان لم يصدر منه سوى
التخويف وسد الطريق عزر بالحبس وغيره او ينفى من الارض معناه ينفى من بلد
الى بلد لا يزال الطلب وهو هارب فزعا وقيل ينفى من بلده او يقتل نفسا
فيقتل بها عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عم لا يحل لمسلم ان يروع
مسلما اي يخوفه بقطع الطريق ونحوه عن ابي الدرداء عن رسول الله صلى الله عم
انه قال من اخذ ارضا بجزيتها الجزية في الاصل المال الذي يؤخذ من اهل الذمة
عن رؤوسهم والمراد بها هنا الخراج المؤدى عن ارض ما كانه لازم لصاحبها
لزوم الجزية للذمي تجري مجرى المأخوذ عن الرؤوس فقد استقال هجرته قيل معنى
الحديث ان من اخذ ارضا وضع عليها الخراج وتركها في يد ذمي ليتحمله عنه فكأنه استقال
هجرته الى الاسلام وقيل معناه ان المسلم اذا اشترى ارضا خراجية من كافر فان
الخراج لا يسقط عنه وانما قال استقال هجرته لان المهاجر له الحظ الاوفر من مال
الفيء يأخذ من اهل الذمة ويرد عليه فاذا اقام نفسه مقام الذمي في اداء ما يلزم
من الخراج باشترائه ارضا خراجية صار كالمستقيل عن هجرته ومن نزع اي جذب



اي جذب صغار كافر الصغار بفتح الذال والهوان ويطلق على الجزية للذل فيها
من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الاسلام ظهره من ولي فرارا اي فقد جعل
الاسلام في جانب ظهره وهذا كالمبين لما قبله يعني من يكفل جزية كافر ويتحمل عنه
ذله فكانما بدل الاسلام بالكفر لانه بدل اعزازه بذله وفي الحديث حجة للمانع صحة
ضمان المسلم عن الذمي الجزية وعن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله
عم اي ارسل سرية اي قطعة من الجيش الى خثعم بفتح الخاء المعجمة قبيلة من اليمن فاعتصم
اي تمسك واخذ ناس منهم اي جماعة من القبيلة بالسجود يعني اذا اراد الجيش
ان يقتلوهم اسرعوا بالسجود فاسرع فيهم القتل اي الجيش قتلوهم ولم يبالوا بالسجود وهم ظانين انهم
يستعيذون من القتل بالسجود فبلغ ذلك النبي عم فامر لهم بنصف العقل اي
الدية وانما لم يكمل عم لهم الدية بعد علمه باسلامهم لانهم قد اعانوا على انفسهم بمقامهم
بين الكفار فكانوا كمن هلك بجنايته لنفسه وجناية غيره فيسقط حصته جناية من الدية
وقال انا بريء من كل مسلم المراد منه البراءة في الذمة او البراءة من الموالاة مقيم بين
اظهر المشركين وهذا يدل على ان المسلم ان كان اسيرا في ايديهم وامكنه الخلاص
والانفلات منهم لم يحل له المقام معهم وان حلفوه لا يخرج لكن ان كره على
اليمين فلا كفارة قالوا يا رسول الله لم قال لا تتراءى ناراهما تفاعل من الرؤية
يقال تراءى القوم اي رأى بعضهم بعضا واسناد التراءي الى النار مجاز ومعناه
ليتباعد منزلاهما بحيث اذا اوقدتهما نارا ان لم يلح احدهما للاخر كانه كره الفرار
في جوار الكفار لانه لا عهد لهم ولا امان وقيل معناه لا يتسم المسلم بسمة المشرك
ولا يتشبه به في هديه اي في طريقته وشكله واخلاقه من قولك ما نار بعيرك اي
ما سمتها وقيل النار هنا الرأي اي لا يتفق رأيهما ومنه لا تستضيئوا بنار المشركين
اي لا تشاوروهم لا يعلموا اخبارهم وقيل اراد بالنار نار الحرب اي هما على طرفين
متباعدين فان المسلم يحارب الله ورسوله ويدعوا الى الرحمن والكافر يحاربهما ويدعو
الى الشيطان فكيف يتفقان ويجتمعان عن ابي هريرة رض عن النبي عليه السلام قال
قيد الفتك وفي الصحاح الفتك ان يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل حتى يشد عليه
فيقتله يعني ان الايمان يمنع صاحبه عن قتل احد بغتة حتى يسأل عن ايمانه كما يمنع المقيد
قيده عن التصرف المقصود ولا يفتك مؤمن على بناء الفاعل خبر في معنى النهي اي
لا ينبغي للمؤمن ان يفعل لمنع الايمان منه لان المقصود ان كان مسلما امتنع قتله وان
كان كافرا فلا بد من تقديم انذار واستتابة وكان الصحابة اذا امروا بكافر فقيل يفهمون
فان ابى بعد الانذار والدعاء الى الاسلام قتلوه وعن جرير عن النبي عم انه قال اذا
ابق العبد الى المشرك يعني الى دار الحرب فقد حل دمه يعني اذا قتله احد لا شيء على قاتله
عن علي رض ان يهودية كانت تشتم النبي عم وتقع فيه اي تعيبه فخنقها رجل حتى

مانت فأبطل النبي عليه السلام ذمتها لأنها أبطلت ذمتها بشتمه عم وفيه دليل
على أن الذمي إذا لم يكف لسانه عن الله ورسوله ودين الإسلام فهو حربي مباح الدم
وعليه الشافعي عن جندب رض أنه قال رسول الله صلعم حد الساحر ضربه بالسيف
ذهب جمع من الصحابة وغيرهم إلى قتل الساحر روي أن حفصة زوجة النبي عم أمرت
بقتل جارية لها سحرتها وأن عمر رض كتب أن اقتلوا كل ساحر وساحرة قال الراوي
فقتلنا ثلث سواحر وهو قول مالك وتعليله كفر عندنا خلافا للشافعي
كتاب الحدود من الصحاح عن أبي هريرة وزيد بن خالد رض أن رجلين اختصما إلى
رسول الله صلعم فقال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله أي بحكمه وقال الآخر أجل
أي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم وهذا يدل على أن
للحاكم أن يبدأ باستماع كلام أي الخصمين شاء قال إن ابني كان عسيفا أي أجيرا
على هذا فعيل بمعنى مفعول كأسير أو بمعنى فاعل كعليم وإنما قال عسيفا على هذا ولم يقل
لهذا نظرا إلى جانب العسيف فإن له على المستأجر الأجرة المسماة من جهة الخدمة
ولو قال لهذا لكان نظرا إلى جانب المستأجر لما يلزم له على العسيف العمل المسمى
المعلوم وفيه دلالة على جواز إجارة الإنسان لأنه عم لم ينكر قوله فزنى بامرأته فأخبروني
أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم إني سألت أهل العلم وفيه
دليل على أن الاستفتاء من المفضول مع وجود الفاضل جائز فأخبروني أن على ابني
جلد مائة وتغريب عام أي نفيه عن بلده سنة وإنما الرجم على امرأته فقال صلى الله عم
أما حرف تنبيه والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أي بما فرضه وأوجبه
فيلزم ذكر الرجم وإن لم يكن منصوصا عليه صريحا فإنه مذكور في الكتاب على سبيل الإجمال
وهو قوله تعالى واللذان يأتيانها منكم فآذوهما والأذى يطلق على الرجم وغيره
من العقوبات أما غنمك وجاريتك فرد عليك أي مردود إليك يدل على أن
المأخوذ بعقد فاسد يجب رده على صاحبه غير مملوك للآخذ وأما ابنك فعليه جلد
مائة على تقدير أن ثبت ذلك بإقراره أو بشهادة أربعة وتغريب عام وأما أنت
يا أنيس هو أنيس الأسلمي فاغد أي اذهب وقت الغداة على امرأة هذا فإن اعترفت
أي أقرت بالزنا فارجمها فاعترفت فرجمها وهذا يدل على إقامة الحد على المقر
على نفسه مرة وبه قال الشافعي وعدم اشتراط حضور الإمام مجلس الرجم وعلى
جواز الوكالة في إقامة الحد وعلى أنها لو لم تعترف فلا حد عليها على أن حد الزاني
لو كان محصنا وفيه الأمر برجم المحصن وجلد الآخر عن زيد بن خالد أنه قال سمعت
النبي عم يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام من لم يره من العلماء حدا حمل
الأمر على المصلحة كما روي أن رجلا قتل عبده عمدا فجلده النبي عم مائة ونفاه
سنة ولم يكن ذلك بطريق الحد بل بطريق المصلحة التي رآها الإمام وقال عمر رضي الله



عنه أن الله تعالى بعث محمدا صلى الله عم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله
آية الرجم وهي قوله تعالى واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فرجم رسول الله
صلعم ورجمنا بعده والرجم في كتاب حق على من زنى إذا أحصن من الرجال و
النساء إذا قامت البينة أو كان الحبل بفتح الحاء أي الحمل أو الاعتراف أي الإقرار عن
عبادة بن الصامت أن النبي عم قال خذوا عني أي احفظوا عني هذا الحكم في حد الزنا
خذوا عني كرر للتأكيد قد جعل الله لهن سبيلا أي حدا واضحا في حق المحصن وغيره
وهو بيان قوله تعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة
منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا
وإنما قال عم قد جعل الله لهن ولم يقل لهم ليوافق نظم القرآن البكر في زنا البكر
بالبكر جلد مائة وتغريب عام بيان لذلك السبيل والثيب أي في زنا الثيب
بالثيب جلد مائة والرجم وأكثر الصحابة والتابعين وعامة الفقهاء على أنه لا جلد
على المحصن مع الرجم وقالوا الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم عبد الله
بن عمر رض أن اليهود جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلا منهم
وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عم ما تجدون في التوراة قالوا نفضحهم
ويجلدون سؤاله عم ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وإنما هو لإلزامهم ما
يعتقدونه في كتابهم ولإظهار ما كتموه من حكم التوراة فقال عبد الله بن سلام كذبتم
إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها أي فتحوا التوراة فوضع أحدهم قيل هو ابن صوريا
أعور من اليهود يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام
ارفع يدك فرفعها فإذا فيها آية الرجم ويروى فإذا فيها آية الرجم تلوح أي تظهر
فأمر بهما رسول الله صلعم فرجما فإن قيل كيف رجمهما بقول اليهود أنهما زنيا إذ لا اعتبار
بشهادتهم قلنا الظاهر أنهما أقرا بذلك أو شهد عليهما أربعة من المسلمين ولكنه
يدل على أن الكتابي يوجب التحصين إذ لا رجم إلا به وعليه الشافعي قلنا رجمه عم كان
بحكم التوراة قبل نزول آية الجلد ثم نسخ عن أبي هريرة أنه قال أتى النبي عم رجل وهو
في المسجد فناداه يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه رسول الله عم فتنحى لشق وجهه الذي
أعرض عنه قبله أي قصد الجهة التي إليها وجهه وتحاذاها فقال إني زنيت فأعرض عنه فلما
شهد أربع شهادات أي أقر على نفسه أربع مرات كأنه يشهد عليها بإقراره بما يوجب
الحد دعاه النبي عم فقال أبك جنون قال لا أي ليس بي جنون فقال أحصنت أي تزوجت
قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا فارجموه وهذا يدل على أن الإمام ينبغي له أن لا يبادر
إلى إمضاء الحد قبل تقرر موجبه وقال جابر فأمر به فرجم بالمصلى فلما أذلقته الحجارة
أي أصابته حدتها وشدتها فر أي هرب فأدرك فرجم حتى مات وهذا يدل على
أن المرجوم لا يشد ولا يربط ولا يجعل في حفرة إذ لو كان شيء من ذلك لم يمكنه الفرار

فقال له النبي صلعم خيرا اثنى عليه بعد موته وصلى عليه صلوة الجنازة عن ابن عباس رض انه قال
لما اتى ماعز بن مالك النبي صلعم فقال يا رسول الله زنيت فطهرني فقال له لعلك قبلت او غمزت
او غمزت النبي بعينك اذا المسته بها او من غمزته بعيني اذا اشرت بها اليه او نظرت وهذا
على ان من اقر بما يوجب عقوبة الله على نفسه يجوز للامام ان يلقنه ما يسقط عنه الحد قال لا
يا رسول الله قال انكتها من النيك وهو الجماع لا يكني من الكناية وهو قول الراوي اي قال النبي صلعم
معه بالصريح لا بالكناية قال اي ماعز نعم فعند ذلك امر برجمه عن بريدة انه قال جاء ماعز بن
مالك الى النبي صلعم فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك كلمة ترحم وتوجع ارجع واستغفر
الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلعم مثل ذلك
حتى اذا كانت الرابعة فقال له رسول الله صلعم فيم اطهرك قال من الزنا اي طهرني من ذنب
الزنا باقامة الحد علي قال اي الراوي فسأل رسول الله صلعم ابه جنون فاخبر انه ليس بمجنون
فقال اشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه اي طلب نكهته وهي الرائحة فلم يجد منه ريح خمر فقال
ازنيت قال نعم فامر برجمه فلبثوا يومين او ثلثة ثم جاء رسول الله فقال استغفروا لماعز بن
مالك والغاية منه طلب مزيد الغفران له من المتوفى لقد تاب توبة لو قسمت بين امة
محمد لوسعتهم يعني تاب توبة توجب مغفرة ورحمة تستوعب جماعة كثيرة من الخلق ثم
جاءته امرأة من غامد حي من اليمن من الازد ابو حي وهو ازد بن الغوث بن نبت بن
مالك بن كهلان بن سبا فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي واستغفري
الله وتوبي اليه فقالت تريد خطابا للنبي صلعم ان ترددني كما رددت ماعز بن مالك
انها حبلى من الزنا ارادت به نفسها ولم تقل اني حبلى فقال انت قالت نعم قال لها
حتى تضعي ما في بطنك فكفلها اي تقبل حفظها والقيام بمصالحها رجل من الانصار
حتى وضعت ولدها وفيه دليل على ان الحامل لا تقام عليها الحد ما لم تضع الحمل لئلا يلزم اهلاك
البرئ بسبب المذنب سواء كانت العقوبة لله تعالى او للعباد فاتى اي ذلك الرجل
النبي صلعم فقال قد وضعت الغامدية اي المرأة الغامدية فقال اي النبي عليه السلام اذا
لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار فقال الي رضاعه يا نبي
الله قال فرجمها وروي انه قال لها اذهبي حتى تلدي فلما ولدت قال اذهبي فارضعيه حتى
تفطميه فقام الصبي فصاله عن امه هذا يدل على ان رجم الحامل يؤخر الى ان يستغني ولدها
عنها اذا لم يوجد من يقوم بتربيته وبه قال ابو حنيفة في رواية فلما فطمته اتته بالصبي في يده
كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد اكل الطعام فدفع الصبي الى رجل من المسلمين
ثم امر بها فحفر لها الى صدرها يدل على انه يحفر للمرأة في الرجم وامر الناس فرجموها
وهذه الرواية صريحة في ان رجمها كان بعد الفطام والرواية الاولى ظاهرة في ان رجمها عقيب
الولادة والروايتان صحيحتان وتأويل ان قوله الي رضاعه انما كان بعد الفطام واراد بالرضاع
كفالته ومؤنته سماه رضاعا مجازا فيقبل بصيغة المضارع من الاقبال خالد بن الوليد



الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح بالضاد والخاء المعجمتين اي وصل رشاش الدم اليه وقيل بالضاد
المعجمة والحاء المهملة الدم اي وقع رشاش دم المرجومة على وجه خالد فسبها اي شتمها
خالد فقال النبي صلعم مهلا يا خالد اي امهل مهلا اي رفقا ولا تسب عليها فانها
مغفورة مرحومة فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس وهو
باخذ الارش وهو ما ياخذه الماكس وهو العشار الذي ياخذ العشر واصله الجباية لغفر
له ثم امر بها فصلى عليها ودفنت عن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول
اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد بنصب مفعول مطلق وفي ذكر الامة
على الاطلاق اشعار بان حكم المنكوحة كالبنت وغيرها الجلد لانه نصف جلد الحرائر
بقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب اريد بالعذاب الجلد لا
الرجم لانه لا يتنصف ولا يثرب عليها اي لا يعيرها احد بعد الجلد فانه كفارة لذنبها
ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها
ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب وهذا يدل على ان
الزنا عيب يرد به المبيع ولذا حط النبي صلعم من قيمتها فان قيل انما يبيعها لانه
يكرهها فكيف يرضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستعف عند المشتري
بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك استدل الشافعي بالحديث على ان للمولى اقامة
الحد على مملوكه والحنفيون حملوا قوله عليه السلام فليجلد على التسبب يعني امكن سبب الجلد بالمرافعة
الى الامام عن علي انه قال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم جمع رقيق الحد والمراد
الجلد من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت وانما
صدر منها ذلك لكونها قريبة العهد من الجاهلية فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث
عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي عليه السلام فقال
احسنت اي فعلت فعلا حسنا وهذا يدل على ان جلد ذات النفاس يؤخر حتى تخرج من
نفاسها لان نفاسها نوع مرض فيؤخر الى زمان البرء وفي رواية دعها اي اتركها حتى
ينقطع دمها ثم اقم عليها الحد واقيموا الحد على ما ملكت ايمانكم فيه دليل على ان اقامة
الحد على المماليك واجب على السادات من الحسان عن ابي هريرة انه قال جاء ماعز الاسلمي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد زنى فذكر الحديث وقال اي الراوي فلما وجد اي
ماعز مس الحجارة فر اي هرب يشتد اي يعدو حتى مر برجل معه لحي جمل اللحى بفتح اللام و
سكون الحاء المهملة منبت اللحية من الانسان وغيره فضربه به وضربه الناس حتى مات فذكروا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم انه فر فقال هلا تركتموه يدل على ان المقر على نفسه بالزنا ثم
ما زنيت او كذبت او رجعت يسقط عنه الحد وان رجع في اثناء اقامته عليه يسقط
الباقي وقال جمع اي جماعة لا يسقط اذ لو سقط لصار ماعز مقتولا خطأ فيجب الدية
على عواقل القاتلين قلنا بانه لم يرجع صريحا لانه هرب وبالهرب لا يسقط الحد وتأويل

قوله هلا تركتموه أي لينظر في أمره ويفتش على المعنى الذي من أجله هرب من ألم الحجارة
أو يرجع عن إقراره بالزنا وفي رواية هلا تركتموه لعله أن يتوب أي عساه أن يرجع عن
فعله فيتوب الله عليه أي يرجع إليه بقبول توبته عن ابن عباس أن النبي عم قال لماعز أحق
أي ثابت ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال بلغني أنك وقعت على جارية آل
فلان وهو هزال مولى تلك الجارية واسمها فاطمة أي زنيت بها قال نعم فشهد أربع
شهادات أي أقر أربع مرات فأمر به فرجم عن ابن المنكدر أن هزالا بفتح الهاء وتخفيف
الزاء المعجمة اسم مولى الجارية أمر ماعزا أن يأتي النبي عم فيخبره يريد به السوء والهوان
قصاصا لفعله بمولاته عن يزيد بن نعيم عن أبيه أن ماعزا أتى النبي عليه السلام فأقر عنده
أربع مرات فأمر برجمه وقال أي النبي عليه السلام لهزال لو سترته بثوبك لكان خيرا لك
وفيه تعريض بالتوبيخ على صنيعه في هتك ستره عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله
بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلعم قال تعافوا الحدود فيما بينكم أي ينبغي أن يعفو
بعضكم عن بعض قبل أن يبلغني عن حدود الله إذا رفع إليهم فما بلغني من حد
فقد وجب أي وجب علي إقامتها عليكم يدل على أن الإمام لا يجوز له العفو عن حدود الله
إذا رفع إليه عن عائشة أن النبي عليه السلام قال أقيلوا من الإقالة بمعنى العفو ذوي الهيئات
جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله وحالته والمراد هنا الحالة التي يكون الإنسان عليها
من صفات العرض ونحوها والمراد بذوي الهيئات هنا ذوي المروآت والخصال الحميدة
وقيل أهل الصلاح والورع عثراتهم جمع العثرة وهي الزلة يعني اعفوا عن زلاتهم
فيما يوجب التعزير إلا الحدود وقيل استثناء الحدود دليل على أن الخطاب للأئمة
الذين إليهم إقامة الحدود فالخطاب لهم إذا بلغهم الحدود لا يقدرون على عفوها وقيل
الخطاب لذوي الحقوق وقيل لهما والمراد بالعثرات صغائر الذنوب وما يندر عنهم
من الخطايا فيكون الاستثناء منقطعا أو الذنوب مطلقا وبالحدود ما يوجبها من
الذنوب فيكون متصلا وعنها رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عم قال ادرؤوا
الحدود أي ادفعوها عن المسلمين ما استطعتم بإظهار المحامل فإن كان له أي للمحد
المدلول عليه بالحدود مخرج أي عذر في دفعه فخلوا سبيله فإن الإمام الفاء للتعليل يعني
ادفعوها ما استطعتم قبل أن تصل إلى الإمام إن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في
العقوبة يعني أن يسلك سبيل الخطأ في عفو الذنب الذي صدر منكم خير من أن يسلك
سبيل الخطأ في الحدود فإن الحدود إذا وصلت الإمام وجب عليه الإمضاء فلم يرفعه
بعضهم أي هذا الحديث إلى النبي عم وهو الأصح وعن وائل بن حجر أنه قال استكرهت امرأة
أي جامعها رجل بالإكراه على عهد رسول الله صلعم أي في زمانه فدرأ عنها الحد لكونها
مكرهة وأقامه أي الحد على الذي أصابها يعني أمر بحد الرجل فحد ولم يذكر أي الراوي أنه جعل
لها مهرا لعدم ذكره عليه السلام لا يلزم عدم وجوبه لأنه ثبت وجوبه بأحاديث أخرى

قوله لو سترته بثوبك أي بكتمانه عن الناس بحيث لم يعلم بفعله أحد لا أنه حرض ماعزا على الإتيان إلى النبي عليه السلام وعرضه من التجسس لأنه قد وقع عليه مولاة له اسمها فاطمة ومن فعل ذلك بها كان بذلك قصاصا لفعله مظهر



أخرى عن علقمة بن وائل عن أبيه أن امرأة خرجت على عهد النبي عليه السلام تريد الصلاة فتلقاها
أي استقبلها رجل فتجللها أي غشيها وعلاها يقال تجللت بالثوب أي لبسته فقضى
حاجته منها فصاحت وانطلقت ومر عليها عصابة أي جماعة من المهاجرين فقالت إن
ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا فأخذوا الرجل فأتوا به رسول الله صلى الله عم فقال
أي النبي لها اذهبي فقد غفر الله لك يعني ما أمر بحدها لكونها مكرهة وقال للرجل الذي وقع عليها
ارجموه معناه أقر بالزنا ثم أمر برجمه فرجموه لكونه محصنا وقال لقد تاب توبة لو تابها أهل
المدينة لقبل منهم عن جابر أن رجلا زنا بامرأة فأمر به النبي عليه السلام فجلد الحد ثم
أخبر أنه محصن فأمر به فرجم وهذا يدل على أن أحد الأمرين لا يقوم مقام الآخر وعلى
أن الحاكم إذا حكم بشيء ثم بان أن الواجب غيره وجب عليه الرجوع عنه إليه عن
سعيد بن سعد بن عبادة أن سعد بن عبادة أتى النبي عم برجل كان في الحي أي في القبيلة
مخدج أي ناقص الخلق سقيم ضعيف تابعة للرجل فوجد على أمة من إمائهم يخبث
أي يزني بها فقال أي النبي عم خذوا له عثكالا بكسر العين العذق وهو العنقود الذي
عليه البسر وهو في النخل بمنزلة العنقود للعنب وعيدان العثكال شماريخ واحدها
شمراخ فيه مائة شمراخ فاضربوه به ضربة قال الشافعي هذا في المخدج أو مريض لا يرجى برؤه
فيضرب بما ذكر بحيث يناله الضرب بجميع الشماريخ فإن كان على العثكال خمسون
شمراخا ضرب مرتين فيحصل الحد قال الطيبي وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث
وإن رجي زوال مرضه أخر الضرب حتى يبرأ وهو يدل على أن للإمام المراقبة في الحدود
ولم ير كثير من العلماء العمل به لمخالفة النص وهو قوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة
في دين الله والضرب على هذا الوجه من جملة الرأفة عن عكرمة عن ابن عباس رض
أنه قال رسول الله صلى الله عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به وهذا أحد قولي الشافعي وقيل في كيفية قتلهما يهدم بناء عليهما وقيل
يرميهما من شاهق الجبل كما فعل بقوم لوط وقيل يقتل بالسيف وفي أظهر قولي
الشافعي وهو قول أبي يوسف ومحمد إن كان محصنا يرجم وإلا فيجلد مائة ويحمل
الحديث على مجرد التهديد من غير قصد إيقاع الفعل ولأن الضرب الأليم قد يسمى قتلا
مجازا وعنه أنه قال قال رسول الله صلعم من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه عمل
إسحق بظاهر الحديث وقال يقتل من أتى بهيمة أي يعمل بذلك مع العلم بالنهي
قيل إنما أمر بقتلها لئلا يتولد منهما حيوان على صورة إنسان أو كراهة أن يؤكل
لحمها وقد فعل بها ذلك الفعل وإن يلحق صاحبها ضرر بإتلافها وقيل يقتل
البهيمة ويحرق وذهب أبو حنيفة والشافعي ومالك وأحمد إلى أن من أتى بهيمة
يعزر ولا يقتل البهيمة والحديث محمول على الزجر والتهديد وعن جابر رض أنه
قال رسول الله صلعم إن أخوف أفعل التفضيل للمفعول ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط

يعني اتبع المذكور وانما اتهما بالحد لانهما العمل الاخص لفاعلون هذا العمل ابتداء كما قال
عم انا بنو الحرث ما سبقكم بها من احد من العالمين عن ابن عباس ان رجلا
من بني بكر بن ليث اتى النبي عليه السلام فاقر انه زنا بامراة اربع مرات فجلده مائة
وكان بكرا ثم سأله اي النبي عم الرجل البينة على المراة فقالت كذب فجلد حد الفرية
اي القذف يعني جلد ذلك الرجل الذي اقر بالزنا حد القذف ثمانين جلدة لقذفه
اياها عن عمرة عن عائشة انها قالت لما انزلت عذري اراد به الايات
الدالة على براءتها كقوله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم شبهتها بالعذر
الذي يبرئ المعذور من الجرم قام النبي عليه السلام على المنبر فذكر ذلك فلما نزل اي من
المنبر امر بالرجلين اي بحدهما وهما حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة والمراة اي
وبحدها وهي حمنة بنت جحش فالحدوا كانوا من اهل الافك فضربوا حدهم اي حد
المفترين القاذفين **باب قطع السرقة من الصحاح** عن عائشة رضي الله عنها عن النبي عم
انه قال لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا اي فزائدا والفاء فيه لعطف
جملة على جملة نصب على الحال من المسروق المقدر يعني ارتفع المسروق مرة ربع دينار فيقع
مرة اخرى في حال كونه زائدا على الربع الذي هو نصاب القطع والحديث يدل على ان
لا قطع فيما دون ربع دينار وهو قول الشافعي عن ابن عمر انه قال قطع النبي عليه السلام
يد سارق في مجن وهو الترس مفعل من جن اذا ستر ثمنه ثلثة دراهم اول الشافعي
حديث المجن على ما ان ربع دينار كان في عصره اثني عشر درهما بدينار لان هذا اصل
التقويم زائد لان اصل التقويم في ذلك الزمان كان بالذهب فيقوم بالدراهم ايضا
بها عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال لعن الله السارق
يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل المراد بالبيضة بيضة الحديد
وبالحبل حبل السفينة وقيل كان القطع بالقليل شرعا في الابتداء ثم نسخ بحديث
عائشة وقيل معناه يتبع نفسه اولا في اخذ امثال هذه المحقرات حتى يعتاد ذلك
فيفضي الى اخذ نصاب القطع والمراد به التهديد من الحسان عن رافع بن خديج عن
النبي عليه السلام انه قال لا قطع في ثمر وهو يقع على كل الثمار ويغلب عندهم على ثمر
النخل وهو الرطب ما دام على راس النخل ولا كثر بفتح الكاف والثاء المثلثة بالتحريك
جمار النخل بضم الجيم اي شحمه الذي في وسطه يؤكل وقيل الطلع اول ما يبدو وهو
يؤكل ايضا وقد عمل ابو حنيفة بظاهر الحديث فلم يقطع في شيء من فاكهة وان كانت محرزة
وتاوله الشافعي على الثمار المعلقة غير المحرزة كنخيل المدينة اذ لا حوائط لاكثرها عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي عم انه سئل عن الثمر
المعلق قال من سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين اي يحرزه البيدر وهو الموضع
الذي يجمع فيه الثمر للتجفيف فبلغ ثمن المجن فعليه القطع وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قطع



في حريسة الجبل اراد به ما يحرس في الجبل من الغنم يعني لا قطع فيما يسرق من الغنم
لانها لا يكون محرزة في الغالب لانها تسرح بلا راع وقيل الحريسة الشاة المسروقة
ليلا وانما اضيفت الى الجبل لان المحترس اي السارق يذهب الى الجبل ليكون احرز
من الطلب فاذا اواه المراح بضم الميم ماوى الابل والغنم للحرز بالابل والجرين فالقطع
فيما بلغ ثمن المجن وعن جابر انه قال قال رسول الله صلعم ليس على المنتهب اي المغير قطع
لانه ليس بسارق ومن انتهب نهبة مشهورة اي ظاهرة معاينة غير مخفية فليس منا
اي ليس من اخلاقنا ولا من طريقتنا وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم
ليس على خائن المراد به من يكون خيانة لا يصدق عليه فيها تعريف السارق
لكون المال دون نصاب او في حرز او له شبهة ولا منتهب ولا مختلس وهو الذي
استلب منا عاما انتهى فقطع وروي ان صفوان بن امية قدم المدينة فنام في المسجد
وتوسد رداءه فجاء سارق واخذ رداءه فاخذ صفوان فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فامر ان تقطع يده فقال صفوان اني لم ارد هذا هو عليه صدقة فقال رسول الله
صلعم فهلا قبل ان تاتيني به اي لم لا تركت حقك عليه وعفوت عنه قبل اتيانك
الي به واما الان فقطعه واجب ولا حق لك فيه بل هو من الحقوق الخالصة للشرع
ولا سبيل فيها الى الترك وفيه دليل على ان العفو جائز قبل ان يعرف الحاكم عن بسر بن
ارطاة رض انه قال سمعت النبي عم لا تقطع الايدي في الغزو يعني لا تقطع يد السارق
في الغزو اذا كان الجيش في دار الحرب ولم يكن الامام فيهم وانما هو لهم امير الجيش
انما لم تقطع لاحتمال افتتان المقطوع باللحوق بدار الحرب ولانه لو قطع لم يتمكن من
الدفع عن نفسه في الحرب فيترك الى ان ينفصل الجيش عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في السارق ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق
فاقطعوا رجله ثم ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله اتفقوا على ان
السارق اول مرة تقطع يده اليمنى وثانية رجله اليسرى ولو سرق بعد ذلك فقيل لا
تقطع بل يحبس والاكثر على انه تقطع في الثالثة يده اليسرى وفي الرابعة رجله اليمنى ثم بعده
لو سرق عزر وحبس وعليه مالك والشافعي وعن جابر رض انه قال جيء بسارق الى
النبي عم فقال اقطعوه فقطع فاتي به الخامسة فقال اقتلوه فانطلقنا به فقتلناه ثم
اجتررناه اي جررناه فالقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة قال الخطابي لم ار احدا من الفقهاء
يبيح دم السارق وان تكرر منه السرقة الا انه قد يخرج على مذهب بعض الفقهاء اباحة
دمه لكونه من المفسدين في الارض فان للامام ان يجتهد في تعزيرهم ويبلغ منهم
ما راى من العقوبة بالتعزير والقتل وغير ذلك وقيل هذا الحديث منسوخ بقوله
عليه السلام لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث الحديث وقيل كان عليه السلام علم
ارتداد هذا المقطوع فاباح دمه وامر بقتله وقيل الوجه ان يحمل على انه كان مستحلا بالسرقة

وهو الظاهر لان اجتراءه بترجله والقاوه في البئر لو كان مسلما لم يجز وروي في قطع السارق
عن النبي عليه السلام اقطعوه ثم احسموه واصل الحسم القطع والمراد به هنا كي العروق
لينقطع الدم به عن فضالة بن عبيد رضه قال اتي رسول الله صلعم بسارق فقطعت
يده ثم امر بها فعلقت اي امر النبي عليه السلام باليد المقطوع فعلقت في عنقه ليكون
عبرة ونكالا عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله ع م اذا سرق المملوك
فبعه ولو بنش بشد الشين المعجمة عشرون درهما نصف اوقية والحديث يدل على
ان السرقة في المملوك عيب والعامة على قطع يده ايضا متصل باب الشفاعة في
الحدود من الصحاح عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا اهمهم اي اقلقهم واحزنهم
شان المراة المخزومية اي امرها وهي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخي ابي سلمة
التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلعم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة
بن زيد حب رسول الله صلعم بكسر الحاء اي محبوبه فكلمه اسامة فقال النبي ع م اتشفع
في حد من حدود الله بهمزة الاستفهام للتوبيخ ثم قام فاختطب بمعنى خطب ثم
قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم
الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وهذا حصر ادعائي لان الامم
الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله اسم موضوع
للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ثم امر
بتلك المراة التي سرقت فقطعت يدها انما ضرب المثل بفاطمة لانها كانت اعز اهله
عليه السلام وبضعة لها وفيه دليل على ان الشفاعة في الحدود غير جائزة بعد بلوغ الامام
واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب
شر واذى لقوله ع م لهزال عند امره برجم ماعز سترته عليه بثوبك لكان خيرا لك
وروي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت امراة مخزومية تستعير المتاع
وتجحده وانما ذكرت جحودها المتاع المستعار تعريفا لها بخاص صفتها اذ من عادتها
وصنيعها اخذ اموال الناس بغير حق الى ان سرقت سرقة فامر النبي عليه السلام بقطع
يدها فاتى اهلها اسامة فكلموه فكلم اسامة رسول الله صلعم فيها اي في شان
المخزومية وشفاعتها فذكر نحوه اي ذكر الراوي عن عائشة ثانيا نحو ما ذكر في حديثها
اولا او ذكر رسول الله صلى الله ع م نحو قوله اتشفع في حد الى آخره من الحسان عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلعم يقول من حالت اي حجبت شفاعته
دون حد اي لاجل حد يعني من منع بشفاعته حدا من حدود الله فقد ضاد الله اي
خالف امره لان حكم الله فيه اقامة الحدود وهذا بعد بلوغه الى الامام ومن خاصم
في باطل وهو يعلمه اي يعلم بطلانه لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينزع اي حتى ينتهي عن مخاصمته
يقال نزع عن الامر نزوعا اذا انتهى عنه ومن قال في مؤمن ليس ما ليس فيه من القبائح



من القبائح والمساوي اسكنه الله ردغة الخبال الردغة ساكنا ومحركا في الاصل طين اسود
ووحل شديد والخبال بفتح الخاء وتخفيف الباء بالسكون لا غير والمراد به عصارة اهل النار والخبال
الفساد وسمي به الصديد لانه من المواد الفاسدة وقيل الخبال موضع في جهنم مثل الحياض
يجتمع فيها صديد اهل النار وعصارتهم حتى يخرج مما قال اي من بنوبته ويتحلل
من المقول في حقه ويبرئ ومن اعان على خصومة لا يدري احق هو ام باطل فهو في سخط الله حتى
ينزع عن ابي امية المخزومي ان النبي عليه السلام اتي بلص اي بسارق قد اعترف
اعترافا اي اقر بسرقته ولم يوجد معه متاع فقال رسول الله صلى الله ع م ما اخالك اي
ما اظنك سرقت قال بلى فاعاد عليه مرتين او ثلاثا شك من الراوي فامر به فقطع
وهذا يدل على ان للامام ان يعرض للسارق بالرجوع وانه لو رجع بعد اعترافه سقط
القطع كما في حد الزنا وهو اصح القولين وجيء به اي بالسارق فقال استغفر الله
وتب اليه فقال استغفر الله واتوب اليه فقال اللهم تب عليه ثلاثا اي ثلث مرات
باب حد الخمر من الصحاح عن انس رضه ان النبي عليه السلام كان يضرب في الخمر بالجريد وهو غصن
النخل الذي جرد عنه الخوص وهو ورق النخل والنعال وجلد ابو بكر رضه اربعين وفي
رواية عن انس رضه ان النبي عليه الصلوة والسلام كان يضرب في الخمر بالنعال
والجريد اربعين وبه قال الشافعي عن السائب بن يزيد قال كان يؤتى بالشارب
على عهد رسول الله صلعم وامرة ابي بكر اي في زمن امارته وصدرا من خلافة
عمر اي شيئا من اوائل عهده فنقوم فيه بايدينا ونعالنا واردينا جمع رداء
حتى كان آخر امرة عمر اي آخر زمن امارته فجلد اربعين حتى اذا عتوا اي افسدوا
وانهمكوا في الطغيان وقيل اي جاوزوا الحد بالفسق وفسقوا جلد ثمانين من الحسان عن
جابر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد
في الرابعة فاقتلوه لم يذهب احد قديما وحديثا ان شارب الخمر يقتل قال الخطابي
قد يرد الامر بالوعيد ولا يراد به وقوع الفعل وانما القصد به الردع والتحذير كقوله ع م
من قتل عبده قتلناه وقيل كان ذلك في ابتداء الاسلام قال ثم اتي النبي ع م
بعد ذلك برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله فثبت بهذا ان القتل لشارب
الخمر في الرابعة منسوخ عن عبد الرحمن بن الازهر قال كاني انظر الى رسول الله ع م
اتي برجل قد شرب الخمر فقال للناس اضربوه فمنهم من ضربه بالنعال ومنهم
من ضربه بالعصا ومنهم من ضربه بالميتخة بكسر الميم وسكون الياء المثناة من تحت
وفتح التاء المثناة من فوق وبالخاء المعجمة اسم جريد النخل وقيل العصا الخفيفة وقيل
القضيب الرقيق اللين وقيل كل ما ضرب به من عصا وجريد ودرة وغير ذلك
ثم اخذ رسول الله صلعم الى برجل قد شرب فقال ترابا من الارض فرمى به وجهه عن
ابي هريرة قال ان رسول الله صلعم اتي برجل قد شرب فقال اضربوه فمنا الضارب

جمع جريدة وهي السعفة [illegible]
[illegible] نخلة [illegible]

بيده والضارب بثوبه والضارب بنعله ثم قال بكتوه من التبكيت التوبيخ والتعيير اى ان قابلوا
عليه يقولون ما اتقيت الله ما خشيت الله وما استحييت من رسول الله فقال بعض
القوم اخزاك الله اى فضحك فقال اى النبي عليه السلام لا تقولوا هكذا لا تعينوا
عليه الشيطان بسبب هذا الدعاء فان الله تعالى اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان
او لانه اذا سمع منكم ذلك يقطع رجاءه من رحمة الله او غضبه فدام على الاصرار فيصير
الدعاء عليه معونة فى اغوائه وتسويله ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه عن ابن
عباس قال شرب رجل فسكر فلقى على صيغة المجهول يميل نصب على الحال من الضمير فى لقى
فى الفج اى فى الطريق الواسع فانطلق به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما حاذى اى
قابل دار العباس انفلت اى فر وهرب فدخل على العباس فالتزمه اى اعتنق الشارب
العباس يعنى تمسك به فذكر ذلك للنبي عم فضحك وقال افعلها الضمير المنصوب
للفعلة المذكورة ولم يأمر فيه اى النبي عليه السلام فى الرجل الشارب بشئ يعنى لم
يحده لان شربه لم يثبت عنده عليه السلام بشهادة العدول باب ما لا يدعى على
المحدود بالسوء كاللعنة ونحوها من الصحاح عن عمر بن الخطاب ان رجلا اسمه عبد الله فالتى به يوما
يلقب حمارا كان يضحك النبي عليه السلام وكان النبي عم قد جلده فى الشراب فاتى به
يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به ما للتعجب يعنى كم
يوجد او يؤخذ بشرب الخمر فقال النبي عليه السلام لا تلعنوه فوالله ما علمت ما موصولة
او مصدرية وهو خبر مبتدأ محذوف اى فوالله الذى علمته انه يحب الله ورسوله
او فى علمى انه يحب او زائدة اى لقد علمت منه ذلك لكنه قد يصدر منه الزلة وهذا يدل
على انه لا يجوز لعن المذنب من الحسان عن ابى هريرة انه قال اتى النبي عم برجل قد شرب قال
اضربوه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف
قال بعض القوم اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان من الحسان عن
ابى هريرة رض قال جاء الاسلمى الى النبي عليه السلام وهو ماعز بن مالك فشهد على
نفسه اى اقر انه اصاب امرأة حراما اربع مرات اى شهد اربع مرات كل ذلك يعرض عنه
اى النبي عليه السلام اعرض عن ذلك الاسلمى كل مرة فاقبل اى النبي عم فى الخامسة
قال انكتها قال نعم قال حتى غاب ذلك منك اشارة الى عضو الرجل فى
ذلك منها اشارة الى المرأة وهى الفرج قال نعم قال كما يغيب المرود بكسر الميم اى
الميل فى المكحلة والرشاء بالكسر والمد اى الحبل فى البئر قال نعم قال هل تدرى ما الزنا قال نعم
اتيت منها حراما ما يأتى الرجل من اهله حلالا فامر به فرجم فسمع النبي عم رجلين من اصحابه
يقول احدهما لصاحبه انظر الى هذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه اى لم يترك نفسه حتى رجم
رجم الكلب فسكت عنهما اى النبي عم عن الرجلين من اصحابه ثم سار ساعة حتى مر
بجيفة حمار شائل برجله اى رافع رجلها فقال اين فلان وفلان فقالا نحن ذان يا رسول



الله فقال انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار فقالا يا نبى الله من يأكل من هذا قال فما نلتما
اى فالذى اصبتما من عرض اخيكما آنفا اى ما نلتما فى غيبته ماعزا آنفا بفتح الهمزة والمد وقد يقصر اى
الساعة اشد من اكل منه والذى نفسى بيده انه الآن لفى انهار الجنة ينغمس اى يخوض
فيها عن خزيمة بن ثابت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب ذنبا اقيم عليه
حد ذلك الذنب فهو كفارته على عن على رضى الله عنه قال من اصاب حدا فعجل بصيغة المجهول
عقوبته فى الدنيا فالله اعدل من ان يثنى على عبده العقوبة اى يكررها على عبده فى الآخرة
ومن اصاب حدا فستره الله عليه وعفى عنه فالله اكرم من ان يعود فى شئ قد عفا عنه فى الدنيا
هذا حديث غريب باب التعزير معناه التاديب بالضرب ونحوه دون الحد
وهو متعلق بنظر الامام من الصحاح عن ابى بردة بن دينار عن النبي عليه السلام انه قال لا يجلد
فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله قال احمد لا يجوز فى ضرب الرجل عبده
على المعصية وترك الصلوة عشر جلدات عملا بالحديث وقال بعض يجوز ان يزيد عشر
بشرط ان ينقص عن اقل الحد وهو حد العبد فى شرب الخمر وهو عشرون ضربة وقال
مالك ان كان جرمه اعظم من القذف ضربه مائة واكثر وقال الشافعى لا يبلغ بعقوبته
اربعين تقصيرا عن مبلغ اقل حدود الله فى حد وبه قال ابو حنيفة رحمه وقال بعض
اصحاب الشافعى قوله فى جواز الزيادة على عشر جلدات الى ما دون الاربعين بان
لا يزيد بالاسواط ولكن بالايدى والنعال والثياب ونحوها على ما يراه الامام وحديث
ابى هريرة مأول ومنسوخ بحديث ابى هريرة رض وابن عباس رض الذين يليانه
وبحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي عم جلد رجلا قتل عبده مائة ونفاه
سنة والمراد بما فوق العشر الاربعون فصاعدا عن ابى هريرة عن النبي عم انه قال اذا
ضرب احدكم فليتق الوجه اى فليجتنب من ضربه من الحسان عن ابن عباس عن النبي عم
انه قال اذا قال الرجل للرجل يا يهودى فاضربوه عشرين واذا قال يا مخنث فاضربوه
عشرين ومن وقع على ذات محرم اى جامعها فاقتلوه حكم احمد بظاهر الحديث بقتله وهو
محمول على انه فى حق المستحل لذلك وقيل للزجر والوعيد والا حكمه حكم سائر الزناة
يرجم ان كان محصنا والا يجلد عن عمر ان رسول الله صلعم قال اذا وجدتم الرجل
قد غل فى سبيل الله اى سرق من مال الغنيمة قبل القسمة فاحرقوا متاعه واضربوه قال الخطابى
واما تأديبه عقوبة فى نفسه على سوء فعله فلا خلاف فيه واما عقوبته فى ماله فقال الحسن
والاوزاعى واسحق بن راهويه يحرق ماله دون حيوانه ومصحفه وثيابه التى هى ملبوسه وما غل
لانه حق الغانمين وقال ابو حنيفة والشافعى ومالك لا يعاقب فى بدنه دون ماله والمذكور
فى الحديث من احراق ماله زجر له وتشديد ان العقوبة بالمال كان فى صدر الاسلام ثم نسخ
غريب باب الخمر ووعيد شاربها من الصحاح عن ابى هريرة رض عن النبي عم انه قال الخمر من هاتين
الشجرتين النخلة والعنبة خصهما بالذكر لان معظم خمورهم كانت منهما لا انه لا خمر الا منهما

لقوله عليه السلام كل مسكر خمر وهو عام عن ابن عمر انه قال خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول
الله صلعم فقال انه قد نزل تحريم الخمر اي في سورة المائدة وهي من خمسة اشياء اي الخمر المعهود
من هذه الخمسة العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل اي ستره وزاله
يدل على انه مشتقة من خمر اذا ستر وعلى بطلان قول من زعم ان الاحمر الا من
عنب ورطبا وتمر بل كل مسكر خمر حرام عن انس رضي الله عنه انه قال لقد حرمت
الخمر حين حرمت وما نجد خمر الاعناب جمع عنب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع بكسر الباء وسكون التاء
وهو نبيذ العسل فقال كل شراب اسكر فهو حرام عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو
يدمنها اي يداوم على شربها ولم يتب حتى مات على ذلك لم يشربها في الاخرة
قيل هذا عبارة عن عدم دخول الجنة لان من دخلها شرب من خمرها فينا ول الخبر
بالمستحل او على المبالغة في الزجر والتحذير منها عن جابر رضي الله عنه ان رجلا قدم
من اليمن فسال النبي عليه السلام عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له
اي للشراب الذي يشربونه المزر وهو بكسر الميم نبيذ الذرة والشعير ماخوذ من
المزر وهو الذوق فقال النبي عليه السلام او مسكر هو قال نعم قال كل مسكر حرام ان على
الله عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما
طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار بضم العين ما يتحلب منهم
من الصديد عن ابي قتادة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط التمر والبسر
وعن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الزهو بفتح الزاء البسر الملون والرطب وقال
انتبذوا كل واحد على حدة ذهب احمد ومالك والشافعي في احد قوليه الى تحريم
النبيذ الذي جمع فيه بين الخليطين المذكورين ونحوهما وان لم يكن المتخذ مسكرا عملا
بظاهر الحديث عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام سئل عن الخمر تتخذ خلا اي
جواز جعل الخمر خلا بالقاء شيء فقال لا وهذا يدل على حرمة التخليل وبه قال مالك والشافعي
واحمد رحمهم الله تعالى عن وائل الحضرمي ان طارق بن سويد سال النبي عليه السلام
عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء وهذا يحتمل العموم اي
لمرض ما والخصوص اي لمرضك هذا ولكنه داء اي يعني بل هي علة لان تزيده والاكثر على
منع التداوي بصرفها عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شرب الخمر لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا اي اربعين يوما اي لم يجد
لذة المناجاة التي هي مخ الصلوة ولا الحضور الذي هو روحها فلم يقع عند الله بمكان
اي عند الله وان سقط مطالبة فرض الوقت عنه وانما خص الصلوة بالذكر لانها افضل
العبادات البدنية فاذا لم تقبل منه الصلوة فلان لا تقبل منه عبادة ما كان ادنى منها



فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله
عليه فان عاد لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد
الرابعة لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب لم يتب الله عليه اي فان تاب باللسان
وقلبه عازم على ان يعود الى شرب الخمر لم يقبل الله توبته وهذا مبالغة في الزجر والتحذير لا الوعيد
لئلا يخالف الكتاب وهو قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك اي الشرك وسقاه من
نهر الخبال وهو صديد اهل النار عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
اسكر كثيره فقليله حرام عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر الفرق
وهو بالسكون من ع الاواني والمقادير ما اتسع ستة عشر رطلا وذلك ثلاثة اصوع
وبالفتح ثمانون رطلا وقيل يسع اثني عشر مدا وعن محمد بن الحسن ستة وثمانون رطلا فملء
الكف منه حرام يدل على ان ما اسكر كثيره فقليله حرام وعليه العلماء عن النعمان
بن بشير انه قال قال رسول الله صلعم ان من الحنطة خمرا اي تسميته خمرا لكونه مجازا لازالته
العقل ومن الشعير خمرا ومن التمر خمرا ومن الزبيب خمرا ومن العسل خمرا عن ابي سعيد الخدري
انه قال كان عندنا خمر ليتيم فلما نزلت المائدة اي الاية الدالة على تحريم الخمر في هذه
السورة وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الاية قيل هذه يدل على حرمة
الخمر من سبعة اوجه احدها قوله رجس اي نجس والنجس حرام وثانيها قوله من عمل الشيطان
وما هو من عمله فهو حرام وثالثها فاجتنبوه والمامور باجتنابه حرام والرابع قوله
لعلكم تفلحون علق رجاء الفلاح باجتنابه فالاتيان به حرام وخامسها قوله انما يريد
الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وما هو سبب لوقوعها
بين المسلمين فهو حرام وسادسها قوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة وما
يصد به الشيطان المسلمين عن ذكر الله وعن الصلوة فهو حرام وسابعها قوله فهل
انتم منتهون قال المفسرون معناه فانتهوا وما امر الله عباده بالانتهاء عنه فالاتيان
به حرام سالت النبي عليه السلام فقلت انه ليتيم قال اهريقوه بفتح الهمزة اي اسكبوه عن انس
عن ابي طلحة رضي الله عنه انه قال يا نبي الله اني اشتريت خمرا لايتام في حجري اي جانبي وكنفي
قال اهرق الخمر واكسر الدنان جمع دن انما امر بذلك زجرا وحذرا ضعيف وفي رواية
انه سال النبي عليه السلام عن ايتام ورثوا خمرا قال اهرقها قال افلا اجعلها خلا قال
لا قيل الجواب عن قوله لا عند من يجوز تخليل الخمر ان القوم كانت نفوسهم الفة بالخمر وكل
ما لوف تميل اليه النفس فخشي النبي عليه السلام عليهم دواخل الشيطان فنهاهم عن اقترابها
نهي تنزيه كيلا يتخذوا التخليل وسيلة اليها فيلقيهم الشيطان فيها فاما بعد طول عهد
التحريم فلا يخشى هذه الدواخل حيث مرنت يقال مرن على الشيء يمرن مرونا ومرانة تعود
واستمر عليه اي مرنت على الفطام عنها يؤيده قوله عليه السلام نعم الادام الخل وخير
خلكم خل خمركم وقال بعض العلماء ظاهر النهي للتحريم لا للتنزيه ودواخل الشيطان كما هي مظنونة

ومنوقعة بالمقارنة للتخليل فكذلك هي متوقعة في المدح التي نزلت حتى يخلل بنفسها بل حسنة
ودل هذا اكثر لطول المدح واما مدحه عليه السلام فوقع للمحل لا للتخليل وكون محل للاجزاء
لا يستلزم جواز التخليل **كتاب الامارة والقضاء من الصحاح** عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال رسول الله صلعم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله
لانه عليه السلام لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن
يعص الامير فقد عصاني قيل كانت قريش لا يعرف الامارة وانما يطيعون رؤساء
قبائلهم فلما كان الاسلام وولي عليهم الامراء انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم
من الطاعة فقال عليه السلام هذا القول اعلاما بان طاعتهم كطاعته وعصيانهم
كعصيانه ليطاعوا من ولي عليهم من الامراء وانما الامام جنة يقاتل من ورائه
ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول وهما كالبيان لكونه جنة يعني ينبغي ان يكون الامام
في الحرب قدام ليستظهر وراءه ويقاتلوا البغوية كالترس للمتترس والاولى ان يحمل على
جميع الحالات لان الامام سابح المسلمين في حوائجهم وبرفع الظالمين عن
المظلومين وحمايتهم فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدل
اجرا وان قال اي حكم بغيره والمراد مطلق القول واعم منه وهو ما يراه ويؤثره اي
اختاره فعلا وقولا فان عليه منه اي من ذلك الغير وقيل اي من صنيعه وفعله وزرا عن
ابي ذر انه قال رسول الله صلعم ان امر عليكم اي جعل اميركم عبد مجدع اي بين الجدع
وهو قطع الانف والاذن او نحوه يقودكم اي يسوقكم بكتاب الله اي بالامر
والنهي على مقتضى الكتاب فاسمعوا له اي قوله واطيعوا اي امره وهذا حث على المداراة
والموافقة مع الولاة عن انس انه قال قال رسول الله صلعم اسمعوا واطيعوا وان استعمل
عليكم عبد حبشي اي ان استعمل الامام عليكم اي جعله اميرا الا ان يكون هو الامام لان الائمة
من قريش والمراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته ونهيا عن
مخالفته كان راسه زبيبة وهذا من قبيل المبالغة في باب طاعة الوالي وان كان
حقيرا مع ان الحبشة يوصف بصغر الراس الذي هو نوع من الحقارة عن ابن عمر انه قال
قال رسول الله صلى الله عم السمع والطاعة سماع كلام الامام وطاعته واجب على المرء
المسلم فيما احب وكره اي فيما يوافق طبعه وفيما لا يوافق ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر
بمعصية فلا سمع ولا طاعة لكن لا يحارب الامام بل يجبره اي لا يفعل لانه معصية وعن
علي انه قال قال رسول الله صلى الله عم لا طاعة في معصية الله اي لا يجوز طاعة الامام فيما
لا يرضى الله به انما الطاعة في المعروف اي في الشرع وعن عبادة بن الصامت انه قال بايعنا رسول
الله صلى الله عم اي عاهدنا على السمع والطاعة في العسر واليسر فيه تنازع فيه السمع والطاعة
اي في حالتي العسر واليسر اي الشدة والرخاء والمنشط والمكره وهما مصدران اي في
حالة النشاط وهو الامر الذي ينشط النفس ويحث اليه وعلى حالة الكراهة وهي ضده



وهي ضده او اسما مكان وزمان اي في مكان او زمان انشراح صدرنا وطيب
قلبنا ومضاره وعلى اثرة علينا وهي بفتحتين اسم من اثره اي فضله اي وعلى ان يؤثر
على انفسنا وعلى ان لا ننازع الامر اهله اي لا نطلب الامارة يعني لا نعزل الامير من الامارة
ولا نحاربه والمراد من الاهل هو الذي وكل الامير للنيابة وعلى ان نقول بالحق اينما كنا لا نخاف
في الله اي في امر الله او في سبيل الله لومة لائم اي ملامة عاذله اي على ان لا نخاف ايذاء
من يؤذينا فيما فيه رضاء الله وفي رواية على ان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا
اي جهارا ظاهرا عندكم من الله فيه برهان اي اية او سنة لا تحتمل التاويل وهذا القول
كالبيان للبواح وصفة له والحديث يدل على ان الامام لا ينعزل بطريان الفسق وللعلماء فيه
خلاف لكن لو امكن تبديله بغير اثارة فتنة فهو اولى وقال ابن عمر رض كنا اذا بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم الكلام فيه كالكلام
في العسر واليسر عن ابن عباس رض انه قال رسول الله صلى الله عم من راى من اميره
شيئا يكرهه غير الكفر فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة
بكسر الميم للنوع جاهلية صفة ميتة اي شيئا على الضلال كما يموت اهل الجاهلية عليها
من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا ولا يتبعون اماما استنكافا بل كان يأكل
القوي منهم الضعيف عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عم من خرج من الطاعة
اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي ما عليه جماعة المسلمين وما عليه ائمة الهدى من
الاعتقادات فمات على ذلك مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية بكسر العين
وبضمها وبالميم والياء المشددة وهي من العمى وهو الضلال وهي الراية التي يقاتل
اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين يغضب حال واستيناف
لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو اي يطلب لعصبية او ينصر عصبية لا لعلم
ان هذا لاعلاء الحق واظهاره الدين فقتل فقتله بكسر القاف للنوع جاهلية اي صار
قتله كقتلة اهل الجاهلية لان يقاتلهم لم يكن الا لمجرد العصبية ومن خرج على امتي
بسيفه يضرب برها بفتح الباء اي صالحها وفاجرها اي ما سفها ولا يتحاشى اي لا يبالي
من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فينقض عهد اهل الذمة ياخذ مالهم وقتلهم
فليس مني ولست منه اي ليس من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب
الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه عن عوف بن مالك
الاشجعي عن رسول الله صلى الله عم انه قال خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم يعني
خيار الائمة الذين عدلوا في الحكم فينعقد بينكم وبينهم مودة ومحبة وتصلون عليهم
اي تدعون لهم في المعونة على القيام بالحق والعدل ويصلون عليكم اي يدعون لكم
ويجوز ان يراد بها صلاة الجنازة وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم
اي الذين ظلموا لكم بحيث انعقدت بينكم وبينهم عداوة وبغض وتلعنونهم ويلعنونكم

قال قلنا يا رسول الله افلا ننابذهم اي افلا ننبذ اليهم البيعة ونترك الطاعة ونحاربهم عند
ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلوة لا ما اقاموا فيكم الصلوة مرتين منعه عليه السلام عن ذلك
ما داموا مقيمين للصلوة الفارقة بين الايمان والكفر تحيدا ميل الفتنة التي نشأت من المنافق
على ما ينكر منهم وفيه دليل عدم انعزال الامام بالفسق الا من ولي عليه وال فرآه يأتي
شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزع يدا من طاعة عن ام سلمة
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم امراء تعرفون وتنكرون اي
ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه حسنا شرعا وتنكرون بعضها لكونها
قبيحا شرعا فمن انكر اي بلسانه فسق الامراء فقد برئ من اثم صنيعهم او من النفاق لكن
ربما لم يسلم من فتنة يوقعونها به بسبب انكاره ومن كره ذلك بقلبه دون لسانه
لعدم الاقتدار على الانكار باللسان فقد سلم من عقوبة اثمهم وفتنتهم او من العقوبة
على ترك المنكر لاجل كراهته ولكن من رضي فسقهم بقلبه وتابع بفعله لم يبرأ من الاثم والنفاق
ولم يسلم من عقوبة يوقعونها به قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا لا ما صلوا
يعني لا تقاتلوهم ما داموا يصلون اكرر للتأكيد قيل معنى من كره بقلبه وانكر بلسانه
هذا التفسير لقوله فمن انكر ومن كره المذكورين في الحديث قيل هذا التفسير غير مستقيم لان
الانكار يكون باللسان والكراهة تكون بالقلب ولو كان كلاهما بالقلب لكانا منكرين
لان لا فرق بينهما بالنسبة الى القلب وفي بعض النسخ يعني من كره بقلبه وانكر بلسانه
وهي جيدة كما قلنا وعن عبد الله انه قال لنا رسول الله صلعم انكم سترون بعدي اثرة
اي اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويخصون انفسهم بالفيء والغنيمة وامورا تنكرونها
من اختيار غير مستحق للامامة والفيء والغنيمة على مستحقيها او ما هو اعم من هذا وذلك
بان ترى الحكام يفضلون عليكم من ليس له فضيلة التفضيل قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال
ادوا اليهم اي الى الولاة حقهم ووظائفهم اياهم يعني اطيعوهم فيما يأمرونكم
واسألوا الله ان يوصل اليكم حقكم وهو ما اثر فيه الائمة من الولاة غيركم عليكم
ولا تقاتلوهم لطلب الاستيفاء حقكم بل كلوا الامر الى الله ان الله لا يضيع عمل المصلحين وعن
سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله ارأيت اي اخبرني ان قامت
علينا امراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا قال اسمعوا واطيعوا
فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم يعني ان الله سائلهم عما امرهم به وسائلكم
عما امركم به هذا مثل قوله تعالى لها ما كسبت ولكم ما كسبتم عن عبد الله بن عمر قال
سمعت رسول الله صلعم يقول من خلع يدا اي نزعها من طاعة الله يعني من نقض
عهد الامام ولما كان شأن المبايع ان يضع يده على يد من يبايعه حالة المعاهدة
بجري العادة صار خلعها كناية عن نقض العهد لقي الله يوم القيمة ولا حجة له اي لا عذر
ومن مات وليس في عنقه بيعة اي عهد امام المسلمين مات ميتة جاهلية عن ابي هريرة رض



ابي هريرة رضه انه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي تحفظهم وتلي امرهم كلما هلك
نبي خلفه نبي اي قام مقامه وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء كان منع تامة فيكثرون
اي يقوم في كل ناحية شخص يطلب الامامة قالوا فما تأمرنا اي ما نفعل اذا انهم بامره فوا ببيعة الاول
فالاول وآ الوفا ببيعة الاول لا اعتداد ببيعة الثاني اعطوهم حقهم من الطاعة فان
الله سائلهم عما استرعاهم اي حفظه بحذف المفعول الثاني يعني واجعل احدا حاكما
على قوم فقد استرعاه اي طلبت حفظ نفوسهم واموالهم وجميع مصالحهم فان
ظلموهم او نقصهم شيء من ذلك فلا ينبغي ان تنقموا منه بل عليهم بالصبر فان الله يسأله عن
ذلك كله وينتقم لهم منه عن ابي سعيد الخدري انه قال رسول الله صلعم اذا بويع
لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما اي ابطلوا دعوته واكسروا شوكته واجعلوه كميت في عدم بيان
امره او المراد المقاتلة وانما امر بذلك لانه لا يجوز ان يكون للمسلمين امامان لئلا
يتفرق امرهم ويقع الفتنة بينهم وعن عرفجة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدي هنات
وهنات اي شرور وفساد وخصال سيئة خارجة عن السنة والجماعة يقال فلان في هنات
اي خصال الشر ولا يستعمل في الخير والمراد منها الفتن اي سيظهر في الارض انواع الفتن
والفساد ويطلب الامامة في كل جهة واحد وانما الامام من انعقدت له البيعة اولا
فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي مجتمعون متفقون يعني من اراد ان يعزل
الامام الاول ويأخذ الامامة فاضربوه بالسيف كائنا من كان اي سواء كان
من اقاربي ومني ولا ولي او من غيرهم لكن بشرط ان يكون الامام الاول قرشيا
اذ لا يجوز امامة غيره والمراد بالامامة الخلافة وعنه انه قال رسول الله صلعم
من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد اي من قصد ان يعزل امامكم الذي تتفقون على امامته
واراد ان يأخذ الامامة يريد ان يشق عصاكم اي يفرق جماعتكم والعصا كناية عن الاجتماع
والائتلاف وشقها عن التفريق والاختلاف ويفرق جماعتكم عطف تفسير فاقتلوه
وعن عبد الله بن عمرو انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايع اماما فاعطاه صفقة
يده اي عهده وبيعته وثمرة قلبه اي خالص عهده او المال وصفقة اليد كناية عن المال
وثمرة قلبه عن المحبة او ثمرة قلبه كناية عن ما يعتمد ولد فليطعه ان استطاع فان جاء
آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر وقال يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة
اي لا تطلبها فانك ان اعطيتها عن مسألة اي سؤال وكلت على بناء المجهول بتخفيف
الكاف اي خليت اليها يعني لا يعينك الله فيها لانك حرصت على المنصب معتمدا على
نفسك فتكون انت مغلوبا اليها اي الامارة وان اعطيتها من غير مسألة اعنت عليها
على بناء المجهول اي اعانك الله على الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك
يكون لطاعة الامام عن ابي هريرة رض عن النبي عليه السلام انه قال انكم ستحرصون على
الامارة وستكون ندامة يوم القيمة لانه قل ما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب

المال والجاه فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة والمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة
ضرب النبي عليه السلام المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة
والفاطمة وهي التي انقطع لبنها لمفارقتها عنها بالانعزال وبالموت عن ابي ذر
انه قال قلت يا رسول الله الا تستعملني الهمزة للاستفهام اي الا تجعلني حاكما
على قوم قال فضرب بيده على منكبي ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها
يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها وقال يا ابا ذر اني
اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي اي احب لك كما احبه لنفسي لا تامرن على
اثنين اي لا تصير حاكما عليهما فان العدل امر شديد في الحكم ولا تولين مال يتيم
من التولي وهو النفل حذفت احدى التائين من كلا الفعلين عن ابي موسى رضه انه قال
دخلت على النبي عم انا ورجلان من بني عمي فقالا امرنا بصيغة الامر اي اجعلنا امرا
على بعض ما ولاك الله اي جعلك الله حاكما فيه من الامور فقال انا والله لا نولي على هذا
العمل احدا ساله ولا احدا حرص عليه وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نستعمل
اي لا نجعل عاملا على عملنا من اراده اي طلب العمل وحرص عليه وعن ابي هريرة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون من خير الناس اشدهم كراهية لهذا الامر اي
للامارة حتى يقع فيه مع غاية الكراهية عن ابن عمر رضه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته يقال رعى الامير القوم رعاية فهو راع اي قائم باصلاح
ما يتولاه وهم رعية فعيلة بمعنى مفعول ودخلت التاء لغلبة الاسمية فالامام الذي
على الناس راع وهو مسئول عن رعيته يعني يسال الله يوم القيمة عن كل حاكم اعدل في رعيته
ام لا فرعايته حفظ امور رعيته وقيامه باصلاحهم بدفع العدو واقامة الحدود
والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عن رعيته فرعايته فيما عليهم بحق النفقة والكسوة
وحسن العشرة والمراة راعية على بيت زوجها وولدها وهي مسئولة عنهم فرعايتها حسن
التدبير في ذلك وحسن اضافه وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه فرعايته
حفظ ما في يده من مال سيده والقيام بشغله فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وعن
معقل بن يسار انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من وال يلي رعية من المسلمين فيموت
وهو غاش لهم اي خائن وقيل اي ظالم لا يعطي حقوقهم ويأخذ منهم ما لا يجب
عليهم الا حرم الله عليه الجنة وعنه انه قال رسول الله صلعم ما من عبد استرعيه الله رعية
اي يطلبه ان يكون راعي جماعة بان يكون اميرا عليهم فلم يحطها اي لم يحفظها بنصيحته
اي بخير الا لم يجد رائحة الجنة عن عائذ بن عمرو انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شر الرعاء
جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة اي الذي يظلم الرعية ولا يرحمهم من الحطم وهو
الكسر عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلعم اللهم من ولي من امر
امتي شيئا فشق عليهم اي عسر عليهم امورهم واوصل المشقة اليهم فاشقق



فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم اي رحمهم ويسر عليهم امورهم فارفق به
عن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلعم ان المقسطين اي العادلين عند الله
خبر ان يعني هم ثابتون وهذا العندية عندية مكارم على منابر خبر بعد خبر او حال من الضمير
المستتر في الظرف من نور صفة منابر صفة مخصصة لتبليغ الحقيقة عن يمين الرحمن صفة
اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل مبينة للمرتبة والمنزلة لان الجالس عن يمين
السلطان على كرسي اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان
يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل لليسار بل القدرة الكاملة
من غير نقص الذين يعدلون صفة للمقسطين او بدل وما اخذه في حكمهم اي
فيما تقلدوا امره من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي فيما يجب لاهلهم عليهم من
الحقوق وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على يتيم
او صدقة او وقف ونحو ذلك وروي بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا
والين عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلعم ما بعث الله من نبي ولا استخلف
من خليفة الا كانت له بطانتان اي واعيان باطنيان احدهما الملك والاخر الشيطان
وبطانة الرجل صاحب سره الذي يشاوره في جميع احواله وقيل البطانة الخليل
والخاصة بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه اي تحرضه وتحثه عليه وبطانة تامره بالشر
وتحضه عليه اي الكل اختيار وخليل يامره بالخير واخر بالشر والمعصوم من عصمه الله
يعني لا يقدر الرجل على طاعة هذا او ذاك الا بتوفيقه تعالى وقال انس كان قيس ابن
سعد هو سعد بن عبادة الانصاري سيد الخزرج وقيس هذا او ذو رأي الحروب وصاحب
رأي صاحب وكرم وسخاء من النبي عليه السلام بمنزلة صاحب الشرط من الامير الشرط
بالضم ثم الفتح جمع شرطة وهو الذي يقال بالفارسية ... يعني هو المتقدم بين يدي
النبي عليه السلام لتنفيذ امره في اقامة الامور السياسية عن ابي بكرة انه قال لما بلغ رسول
الله صلعم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى اي جعلوها ملكة قال لن يفلح قوم
ولوا امرهم امراة اذ هو متولي الامر من امام وقاض يحتاج للخروج لقيام امور المسلمين
والمراة عورة لا تصلح لذلك ولانها ناقصة والامامة والقضاء من كمل الولايات
لا تصلح لها الا الكامل من الرجال من الحسان عن الحارث بن الاشعري انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امركم بخمس بالجماعة اي باتباع جماعة المسلمين في القول والعمل
والاعتقاد والسمع اي لسماع كلمة الحق من الامير والمفتي وغيرهما والطاعة اي بالانقياد
للامير فيما وافق الشرع والهجرة اي بالانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة ومن دار
الكفر الى دار الاسلام بعد الاسلام ومن المعصية الى التوبة قال عليه السلام المهاجر من
هجر الخطايا والذنوب والجهاد في سبيل الله مع الكفار ومع النفس بكفها عن شهواتها
وانه من خرج من الجماعة قيد شبر اي قدره فقد خلع اي نزع ربقة الاسلام من عنقه

الربقة بكسر الرا واحدة الربق وهو حبل فيه عدة عرى تشد بها البهم وهي اولاد الضان
استعيرت للاسلام اي ما يشد به المسلم نفسه من عرى الاسلام اي حدوده واحكامه
واستعير الخلع للنقض والربقة لما لزم من الذمة والعهد والمعنى ان من خرج من الطاعة
وفارق الجماعة بترك السنة وارتكاب البدعة او عن موافقة اجماع المسلمين ولو بقدر
شبر فقد نقض عهد الاسلام الذي لزم اعناق العباد الا ان يراجع ومن دعا
اي نادى بدعوى الجاهلية اي بمثل ندائهم وذلك ان الواحد منهم اذا كان مغلوبا
في الخصام نادى باعلى صوته يا آل فلان فيبتدرون الى نصرته ظالما كان
او مظلوما جهلا منهم وعصبية فهو من جثا جهنم بضم الجيم والقصر اي من جماعة جهنم
النبي عليه السلام ان الذي يبتغي سنة الجاهلية فهو من اهل جهنم وان صام وصلى
وزعم انه مسلم عن ابي بكرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهان سلطان
الله في الارض اي ذل حاكما بان اذاه او عصاه اهانه الله اي اذله الله عن
النواس بن سمعان انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق
يعني لا يجوز لاحد ان يطيع احدا فيما فيه معصية عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من امير عشرة الا يؤتى به يوم القيمة مغلولا اي مشدودة يداه الى
عنقه حتى يفك عنه العدل بفتح اليا وضم الفا وتشديد الكاف اي يحل ويزيل عنه
القيد بان كان قد عدل في الحكم او يوبقه الجور اي يهلكه بان كان قد ظلم فيه وعنه
انه قال رسول الله صلعم ويل للامراء اي الذين ظلموا ويل للعرفاء جمع عريف فعيل
بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعة من القبيلة والمحلة يلي امورهم ويتعرف الامير
منه احوالهم وهو دون الرئيس ويل للامناء جمع الامين وهو الذي جعل قيما على
اليتامى في حفظهم وحفظ اموالهم وكذلك من جعل امينا على خزانة مال وتصرف فيه
ليتمنين اقوام يوم القيمة ان نواصيهم معلقة بالثريا بضم الثا وتشديد اليا النجم يتجلجلون
اي يتحركون مع التصوت بين السماء والارض وانهم لم يلوا عملا اي لم يصيروا حاكمين
في امورهم وقال عليه السلام ان العرافة حق اي سيادة القوم جائزة في الشرع لانها
يتعلق بمصالح الناس وقضاء اشغالهم ولا بد للناس من عرفاء ولكن العرفاء
في النار اي اكثرهم فيها والمتجنب لانتظام انفسهم يستحق الثواب لكن لما كان الغالب
منهم خلاف ذلك جرى مجرى الكل عن جابر انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة
اعاذك الله من امارة السفهاء قال وما ذاك يا رسول الله قال امراء يكونون
من بعدي من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليسوا مني ولست
منهم وانما قال ذلك لكعب بن عجرة تحذيرا له من اتيانهم والانام ولن يردوا علي الحوض ومن لم
يدخل عليهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم
واولئك يردون علي الحوض عن ابن عباس عن النبي عليه السلام انه قال من سكن البادية



البادية اي اتخذ البادية وطنا جفا صار غليظ القلب لقلة اختلاطه بالناس فيترك المروة
والصلة ومن اتبع الصيد اي داوم عليه للاصطياد واللهو وطربا غفل من الطاعات ولزم
لكمال حرصه على اللهو ولشبهه بالسباع يبعد عن الرقة والرحم ومن اتى السلطان
اي دخل عليه وصدقه على ظلمه او داهنه ولم ينصحه افتتن اي وقع في الفتنة لانه مخاطر
على دينه واما من دخل عليه ولم يصدقه على ظلمه السلطان وامره بالمعروف ونهاه
عن المنكر فكان دخوله عليه افضل من الجهاد وبه روي من لزم السلطان افتتن وما
ازداد عبد من السلطان دنوا اي قربا الا ازداد من الله بعدا عن المقدام
بن معدي كرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب بيده على منكبيه ثم قال افلحت
يا قديم تصغير مقدام بالترخيم بحذف الزوائد ان مت ولم تكن اميرا ولا كاتبا ولا عريفا
وهذا ايضا للتحذير من التعرض للرياسة والتأمر لما فيه من الفتنة واستحقاق العقوبة اذا
لم يقم بحقه عن عقبة بن عامر انه قال رسول الله صلعم لا يدخل الجنة صاحب مكس
اي الماكس الذي يأخذ من التجار اذا مروا عليه مكسا باسم العشر يعني الذي يعشر الناس
اي يأخذ عشر اموال المسلمين لا الساعي الذي يأخذ الصدقة وما على اهل الذمة من العشر
وعن سعيد انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب الناس الى الله يوم القيمة واقربهم
منه مجلسا يريد به قرب الثواب والدرجة امام عادل وان ابغض الناس الى
الله يوم القيمة واشدهم عذابا وفي رواية وابعدهم منه مجلسا امام جائر عن ابي
امامة قال رسول الله صلعم افضل الجهاد من قال اي جهاد من قال كلمة حق عند سلطان
جائر وانما قال افضل لان المجاهد العدو متردد بين ان يغلب ويغلب ومن عند
السلطان مقهور في يده فاذا قال الحق وامر به فقد تعرض للتلف عن عائشة انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق اي
صادقا مصلحا ان نسي ذكرا ما لو الحق ذكره اي علمه وان ذكر اي كان عالما به اعانه
بان يحرضه على تمام الحق ورغبه فيه ويعلم ثوابه ولا يتركه حتى يتمه وان اراد الله
به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه عن ابي امامة عن النبي
عليه السلام انه قال ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس اي اذا طلب الامير عيوب الناس
وتجسس احوالهم واتهمهم افسدهم لان الانسان قل ما يخلو من صغيرة او زلة فلو اخذهم
بكل فعل وقول لشق الحال عليهم بل ينبغي ان يستر عليهم عيوبهم ما امكن عن
معاوية انه سمعت رسول الله صلعم يقول انك اذا اتبعت عورات الناس جمع عورة
وهي القبيح من الفعل والقول افسدتهم معناه كمعنى الحديث المتقدم عن ابي ذر قال
رسول الله صلعم كيف انتم وائمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء اي يأخذون مال بيت
المال وما حصل من الغنيمة ويستخلصون لانفسهم ولا يعطونه لمستحقيه قلت اما والذي
بعثك بالحق اضع سيفي على عاتقي ثم اضرب به يعني احاربهم حتى القاك اي

[illegible] صح

حتى اموت واصل اليك قال اولا ادلك على خير من ذلك تصبر لانكارهم بل صبر
على ظلمهم حتى تلقاني اي حتى تموت باب ما على الولاة من التيسير من الصحاح عن
ابي موسى رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عم اذا بعث احدا من الصحابة في بعض
امره قال بشروا اي بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اي لا
تخوفوهم بان تجعلوهم قانطين من رحمة الله بالذنب ويسروا اي سهلوا عليهم الامور
من اخذ الزكوة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم بان تاخذوا اكثر مما يجب عليهم
وتتبعوا عوراتهم عن انس قال رسول الله صلعم يسروا ولا تعسروا وسكنوا
اي سهلوا على الناس المامور ولا تنفروا اي الخلق عن الدين بالياس عن رحمة الله تعالى
عند مباشرتهم المنكرات وارتكابهم السيئات بل ادعوهم الى التوبة والطاعة
وطيبوا انفسهم بقبولها وبالثواب على ترك المنكرات وقال عليه السلام لعنة الله
على المنفرين قيل من هم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد من رحمة الله وتطاوعوا
اي كونوا متفقين في الحكم ولا تختلفوا لئلا يقع بينكم العداوة والبغضاء والمحاربة
عن ابي بردة انه قال بعث النبي عليه السلام جده اي جد ابي بردة اباموسى ومعاذا
الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا عن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عم قال ان الغادر اي ناقض العهد ينصب له لواء اي راية
يوم القيمة ليفضح له فيقال هذه غدرة فلان بن فلان فيشهره الله على رؤس الاشهاد
بما ارتكبه من الغدر عن ابي سعيد انه قال رسول الله صلعم لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف
به كما يعرف زعيم الجيش بلوائه المنصوبة خلفه وعنه انه قال رسول الله صلى الله عم لكل غادر
لواء عند استه يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقيرا له بذكره واستهانة بامره وزجرا له
عن غدره والاعلام العز تنصب تلقاء وجه الرجل الا ولا غادر اعظم غدرا من امير عامة
اي من امير عامة وهو الذي استولى على الامور بتقديم العوام من غير استحقاق ولا مشورة
من اهل الحل والعقد وعظم غدره لنقضه العهد المشروع اذ الولاية براي الخواص من الحسان عن
عمرو بن مرة عن رسول الله صلعم انه قال من ولاه الله شيئا من امر المسلمين فاحتجب
دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم ان يلجؤا عليه فتعرضوا ترفعا منه عن استماع كلامهم
احتجب الله دون حاجته اي ابعده الله ومنعه عما يبتغيه فلا يجد سبيلا الى حاجته
وخلته وفقره والحاجة والخلة والفقر متقاربة في المعنى وانما ذكرها اما على جهة التاكيد
واما لانه اراد بالاولى ما هو اخف مؤنة من الثانية وبالثانية ما هو اضعف وعلى هذا
ان الثالثة في روايته اغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته باب العمل
في القضاء والخوف منه من الصحاح عن ابي بكرة انه قال سمعت النبي عم يقول لا يقضين حكم
بين اثنين وهو غضبان لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر في مسئلة المتخاصمين عن
عمرو بن العاص انه قال رسول الله صلعم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب اي وقع اجتهاده



اجتهاده موافقا للحكم عند الله فله اجران اجر للاصابة واجر للاجتهاد واذا حكم فاجتهد فاخطأ
فله اجر وانما يوجر المجتهد المخطئ على اجتهاده في طلب الحق لان اجتهاده عبادة ولا يلحقه
مع خطائه اثم وهذا في جامع شرائط الاجتهاد المذكورة في الاصول واما غيره فغير معذور
للخطاء بل يخاف عليه اعظم الاثم من الحسان عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلعم من جعل قاضيا
بين الناس فقد ذبح بغير سكين وانما عدل عن الذبح بالسكين الى غيره ليعلم ان المراد
عن الظاهر من هلاك المرء في دينه دون بدنه او المراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب
مبالغة في التحذير من الحكومة اذ الذبح بغير سكين اشد تعبا ومشقة ويمكن ان يقال
المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغي ان يموت دواعيه الخبيثة وشهواته الرديئة فهو مذبوح
بغير سكين فالقضاء على هذا الوجه مرغوب فيه وعلى الوجهين الاولين تحذير عن الحرص
عليه لما فيه من الاخطار الردية عن انس بن مالك رضي انه قال رسول الله صلعم من ابتغى
اي طلب القضاء وسأل الميل لنفسه الى المنصب وكل الى نفسه اي لم يعنه الله لانه تبع
هوى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده اي يحمله على السداد وهو الصواب
عن ابي بريدة الاسلمي انه قال رسول الله صلعم القضاة ثلثة واحد في الجنة واثنان في
النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار اي ظلم في الحكم
فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار عن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلعم من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله اي قوي عدله جوره
بحيث منعه عن الجور اي الظلم في الحكم فله الجنة ومن غلب جوره عدله بحيث يمنعه عن
العدل فله النار فان قيل قوله حتى يناله غاية للطلب يفهم منه انه بالغ في الطلب
ثم ناله فمثل هذا موكل الى نفسه ولا ينزل عليه ملك يسدده فكيف يغلب عدله
جوره يمكن ان يقال بان الطالب قد يكون مؤيدا بتائيد الله كالصحابة والتابعين
فمن طلب منهم بحقه لا يكون موكلا الى نفسه وهو يقضي بالحق وقد لا يكون مؤيدا وهو
الذي يكون موكلا الى نفسه ويغلب جوره عدله عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلعم
لما بعثه الى اليمن قال كيف تقضي اذا عرض لك قضاء قال اقضي بكتاب الله قال فان
لم تجد في كتاب الله قال فبسنة رسول الله قال فان لم تجد في سنة رسول الله قال
اجتهد رأيي اي اطلب حكم تلك الواقعة بالقياس على المسائل التي جاء فيها نص فان
وجدت مشابهة بين تلك الواقعة وبين المسئلة التي جاء فيها نص حكم فيها
بمثل المسئلة التي جاء فيها لما بينهما من المشابهة ولا الو اي لا اقصر في الاجتهاد و
بلوغ الوسع منه في طلب الحق قال فضرب رسول الله عم على صدره وقال الحمد لله الذي
وفق رسول رسول الله لما يرضى به رسول الله وهذا يدل على جواز الاجتهاد وحجة القياس عن
ام سلمة انها قالت قال رسول الله صلعم انما اقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه وهذا دليل
جواز الاجتهاد للرسول عم عن علي انه قال بعثني رسول الله صلى الله عم الى اليمن قاضيا

فقلت يا رسول الله ترسلني وانا حديث السن ولا علم لي بالقضاء لا يريد به نفي العلم مطلقا لان عليا كان كثير العلم بل المراد انه لم يكن يرفع اليه القضايا والاحكام ولم يكن مشتغلا بفصل الخصومات وكيفية دفع كلام الخصمين لانه ربما يكون احد منهما الاخر بكلام او فعل ويخفي على القاضي ذلك المنكر فقال ان الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك اذا تقاضى اليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع كلام الاخر قيل فيه دليل على منع الحكم على غائب لانه منع من الحكم على احد منهما عند حضورهما دون ان يسمع كلام الاخر ففي الغائب اولى لامكان ان يكون معه حجة تبطل دعوى الاخر فانه اخرى اي احق واجدر ان يتبين لك القضاء قال فما شككت في قضاء بعد باب رزق الولاة وهداياهم من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطيكم ولا امنعكم يعني لا اعطي احدا شيئا بميل نفسي اليه ولا امنع لحد اشيئا الا بامر الله وانا قاسم اضع حيث امرت قاله حين قسم الاموال التلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة وعن خولة بنت تامر انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجالا يتخوضون في مال الله اي يشرعون ويتصرفون في مال بيت المال او الزكوة او الغنيمة بغير حق اي بغير اذن الامام فياخذون منه اكثر من اجرة عملهم فلهم النار يوم القيمة وعن عائشة رضه قالت لما استخلف ابو بكر اي جعل خليفة قال لقد علم قومي بريد به قريشا ان حرفتي اي صنعتي وهي ما كان يشتغل به من الكسب قبل الخلافة من التجارة لم تكن تعجز اي تقصر عن مؤنة اهلي بل كانت تكفيهم قبل الخلافة وشغلت بامر المسلمين اي باصلاح امرهم من الخلافة فلا سبيل الى التفرغ للتجارة فسياكل ال ابي بكر اي اهله من هذا المال اي اشارة الى الحاضر في الذهن وهو مال بيت المال ويحترف ابو بكر للمسلمين فيه اي في هذا المال بتنميته لهم بدل ما كان ياخذ منه من الحسان عن بريدة عن النبي عليه السلام انه قال من استعملناه اي جعلناه عاملا على عمل فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول اي خيانة وقال عمر رضه عملت اي جعلت عاملا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في زمانه فعملني اي اعطاني العمالة وهي بضم العين اجرة العمل وعن معاذ انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فلما سرت ارسل في اثري اي الشيء حصول ما يدل على وجوده فردت فقال اي النبي عليه السلام اتدري لم بعثت اليك اي هل تعلم لم ارسلت اليك احدا لا تصيبن شيئا اي لا تاخذنه بغير اذني فانه غلول ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه لهذا اي لاجل هذا دعوتك فامض اي اذهب لعملك عن المستورد بن شداد انه قال سمعت النبي عليه السلام يقول من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة اي يحل له ان ياخذ من بيت المال قدر مهر زوجة ونفقتها وكسوتها فان لم يكن له خادم فليكتسب خادما فان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا ويروى من اتخذ غير ذلك فهو غال اي خائن وعن عدي بن عميرة بفتح العين على وزن سريرة ان رسول الله



رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الناس من عمل منكم اي جعل عاملا لنا على عمل فكتمنا اي اخفى عنا منه مخيطا بكسر الميم اي ابرة فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر فهو غال ياتي به اي بما غل يوم القيمة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله اقبل عني عملك اراد به الاستقالة منه فقال وما ذاك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقول ذلك من استعملناه على عمل فليات بقليله وكثيره فما اوتي منه اي اعطي من ذلك العمل اخذه وما نهي عنه انتهى وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم على الخيانة وان كان في شيء قليل عن عبد الله بن عمرو انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي وهو معطي الرشوة والمرتشي وهو اخذها قيل الرشوة ما يعطى لابطال حق او لاحقاق باطل اما اذا اعطى ليتوصل به الى حق او ليدفع عن نفسه ظلما فلا باس به لكن هذا ينبغي ان يكون في غير القضاة والولاة لان السعي في اصابة الحق الى مستحقه ودفع الظلم عن المظلوم واجب عليهم فلا يجوز لهم الاخذ عليه وعن عمرو بن العاص انه قال ارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اجمع عليك ثيابك وسلاحك ثم ائتني قال فاتيته وهو يتوضأ فقال عليه السلام يا عمرو اني ارسلت اليك لابعثك في وجه اي لارسلك في شغل يسلمك الله اي يجعلك سالما ويغنمك اي يرزقك الغنيمة وازعب لك بالزاء المعجمة والعين المهملة اي ادفع لك زعبة اي قطعة من المال اجرة لعملك وحقا لسعيك فقلت يا رسول الله ما كانت هجرتي للمال ما كانت اي هجرتي الا لله ولرسوله قال نعما بمعنى شيئا والباء في بالمال زائدة اي نعم الشيء المال الصالح اي الحلال للرجل الصالح لا باس بجمع المال الحلال وفي وصف المال بالصلاح ايماء الى انه اذا كان الرجل يؤدي منه حقوق الله تعالى باب الاقضية والشهادات من الصحاح عن ابن عباس رضه عن النبي عليه السلام انه قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم يعني لو دفع الى المدعي ما ادعاه بمجرد دعواه ولكن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه والحديث بعمومه حجة على مالك فانه قال ان اليمين انما تتوجه على المدعى عليه المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مبايعة يثبتها شاهدين او شاهد عن الاشعث بن قيس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة واصل الصبر الحبس والمراد بيمين الصبر ان يحبس السلطان الرجل حتى يحلف بها وهي لازمة لصاحبها من جهة الحكم وعلى بمعنى الباء او المراد المحلوف عليه فعلى هذا قيل لها مصبورة مجازا وان كان المصبور حقيقة صاحبها لانه انما صبر اي حبس من اجلها وقيل يمين الصبر هي التي يكون الرجل فيها متعمدا الكذب قاصدا لاذهاب مال مسلم وهو المراد هنا ظاهرا لقوله عم وهو فيها فاجر اي كاذب اي يفجر بالكذب فاقامه مقام الكذب ليدل على انه من انواعه يقتطع بها مال امرئ مسلم اي يذهب بتلك اليمين بطائفة من ماله لقي الله يوم القيمة وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه عن ابي امامة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر في الحكم
فيه كما في المسلم وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كجلد الميتة ونصيبا الزوجة وغيرهما بيمينه
اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة تشديد وايجاب النار وتحريم الجنة
لتعظيم الامر ومبالغة في الزجر والتحذير او يحمل على الحقيقة بتقدير الاستحلال لذلك فقال له رجل
وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا من اراك وهي شجرة المسواك
عن ام سلمة انها قالت قال رسول الله صلعم انما انا بشر وهذا تمهيد لعذره عم فيما عسى
يصدر عنه سهوا ونسيانا لان ذلك غير مستبعد من الانسان ابتداء بانما تنبيها على ان الوضع
البشري يقتضي ان يدرك من الامور الظواهر فمن الجائز ان يسمع الشيء فيسبق الى
وهمه انه صدق ويكون الامر بخلاف ذلك وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن
اي افصح وافطن بحجته من بعض فيزين كلامه بحيث اظنه صادقا في دعواه فاقضي له على نحو
ما اسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا ياخذنه فانما اقطع له قطعة من النار
والحديث يدل على وجوب الحكم بالظاهر وعن عائشة انها قالت قال رسول الله صلعم
ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة
الخصم بكسر الصاد وشديد الخصومة تاكيد للالد واللام فيه للعهد اي الخصم مع الله وهو
الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة
فاذا هو خصيم مبين وان جعل للجنس فالحديث محمول على الزجر عن ابن عباس ان النبي صلعم
قضى بيمين وشاهد يعني المدعي شاهد واحد فامره عم ان يحلف ما يدعيه بدلا عن الشاهد
الاخر وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد ووجه الحديث عند من لا يرى القضاء
باليمين والشاهد الواحد انه قضى بيمين المدعى عليه بعد ان قام المدعي بشاهد واحد
وعجز عن تمام البينة عن علقمة بن وائل عن ابيه انه قال جاء رجل من حضرموت اسم بلد وقبيلة
ايضا وهما اسمان جعلا اسما واحدا ورجل من كندة بكسر الكاف ابو حي من اليمن وهي
كندة بن ثور الى النبي عم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا غلبني على ارض لي فقال
الكندي هي ارضي في يدي ليس له فيها حق فقال النبي للحضرمي الك بينة قال لا
قال فلك يمينه قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه اي لا يلتفت
الى شيء حلال وحرام او شر او نفع او ضر وليس يتورع اي يتنزه من شيء قال ليس لك
منه الا ذلك اي الا اليمين فانطلق اي ذهب ليحلف فقال رسول الله صلعم لما ادبر
الرجل لئن حلف على ماله لياكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض اي لا ينظر بنظر الرحمة
وعنه انه قال قال رسول الله صلعم من ادعى ما ليس له يعني من ادعى دعوى كاذبة لياخذ مال
احد بالباطل فليس منا في هذا الفعل وليتبوأ مقعده من النار وعن زيد بن خالد الجهني انه قال
قال رسول الله صلعم الا اخبركم بخير الشهداء الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها قيل
هذا المخصوص بشهادة الحسبة من حقه تعالى كالزكوات والكفارات ورؤية هلال رمضان

قوله حرم عليه الجنة ولا يدخلها ابتداء بل يعذب ثم يخرج [illegible] فيه تأويلان احدهما انه يحمل على المستحل لذلك [illegible] والثاني معناه انه يستحق النار [illegible]



رمضان او بما له فيه حق مؤكد كالطلاق والعتاق والخلع والعفو عن القصاص وتحريم الرضاع
وكذلك في حق الادمي اذا لم يعلم صاحب الحق بشهادته فيشهد بذلك ولا يكتمها
كيلا يضيع حقه عن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني اي
اصحابي وقيل من راني وقيل بل كل من كان حيا في عهده وقيل القرن اهل كل زمان
اقترن اهله فيه بعضهم ببعض في اعمارهم واحوالهم وقيل المئتون سنة وقيل اربعون
وقيل ثمانون وقيل مائة روي انه عم مسح راس غلام وقال عش قرنا فعاش
مائة سنة ثم الذين يلونهم وهم الصحابة ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم يجيء
قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته وذلك عبارة عن تكثيرهم الشهادة
الزور واليمين الفاجرة وقيل ان يكون متهما في شهادته لا يشهد بالزور فيروج
شهادته تارة باليمين قبلها بان يقول والله اني لصادق ثم يشهد او بالعكس
وهذا مثل في سرعة الشهادة واليمين والحرص عليهما حتى لا يدري بايهما يبتدأ من قلة مبالاته
بالدين عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام عرض على قوم اليمين فاسرعوا اي في اليمين
فامر ان يسهم اي يقرع بينهم في اليمين ايهم يحلف صورته رجلان تداعيا متاعا
في يد ثالث ولا بينة لاحدهما او لكل منهما بينة وقال الثالث لا اعلم انه لكما او لغيركما
فيقرع بين المتداعيين فايهما خرجت له القرعة حلف وقضي له به وبه قال احمد في
احد اقواله وفي قوله الاخر وبه قال ابو حنيفة ايضا انه يجعل بين المتداعيين نصفان
مع يمين كل منهما وفي قول اخر له يترك في يد الثالث من الحسان عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي عم قال البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه قسم عم
بينهما والقسمة تقطع الشركة عن ام سلمة عن النبي عم في رجلين اختصما اليه في مواريث
جمع موروث يعني تداعيا في امتعة فقال احدهما هذه لي ورثتها من موروثي وقال الاخر كذلك
لم تكن لهما بينة الا دعواهما الا هنا بمعنى غير ويجوز ان يجعل استثناء منقطعا فقال
من قضيت له بشيء من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار خوفهما النبي صلعم بذلك فقال
الرجلان كل واحد منهما يا رسول الله حقي هذا لصاحبي فقال عم لا ولكن اذهبا فاقتسما
وتوخيا الحق اي اطلبا العدل في قسمته واجعلاه نصفين ثم استهما اي فيتميز
اي القسمين وقع في نصيب كل منكما وقيل توخيا في معرفة مقدار الحق وذلك يدل
على ان الصلح لا يصح الا في شيء معلوم والتوخي تحري ما يغلب ظنا فضم اليه القرعة ليكون
اقوى ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه امر بالتحليل ليكون افتراقهما عن يقين براءة وطيبة
نفس وروي ان النبي عم قال في هذا الحديث انما اقضي بينكما برأيي فيما لم ينزل علي فيه
يدل على جواز الاجتهاد له عليه السلام عن جابر بن عبد الله رض ان رجلين تداعيا
دابة فاقام كل واحد منهما البينة انها دابته نتجها اي ولدها فقضى بها رسول الله
صلعم للذي في يده وهذا يدل على تقديم بينة ذي اليد عن ابي موسى الاشعري رض ان رجلين ادعيا

صاحب اليد على بينته

بعيرا على عهد رسول الله صلى الله عم فبعث كل واحد منهما شاهدين فقسمه النبي عم
بينهما نصفين رواه وأن رجلين ادعيا بعيرا ليست لواحد منهما بينة فجعله النبي
بينهما هذا يدل على أنه لو تداعيا اثنان شيئا ولا بينة لواحد منهما أو لكل منهما بينة وكان
المدعى به في أيديهما أو لم يكن في يد واحد منهما ينصف المدعى به بينهما عن أبي هريرة
رض أن رجلين اختصما في دابة وليس لهما بينة فقال النبي عليه صلعم استهما أي اقترعا
على اليمين وهذا مثل الحديث الذي قبل الحديث عن ابن عباس رض أن النبي صلعم قال
لرجل حلفه بتشديد اللام أي أراد أن يحلفه احلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندك
شيء عن الأشعث بن قيس أنه قال كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني
أي أنكر لي فقدمته إلى النبي صلعم فقال ألك بينة قلت لا قال لليهودي احلف
قلت يا رسول الله إذا يحلف يعني لو حلفته لا يبالي بحلفه لأنه يهودي لا يخاف الله
ويذهب بمالي فأنزل الله تعالى تخويفا لمن يحلف كاذبا أو ينقض عهده بسبب
متاع الدنيا إن الذين يشترون أي يستبدلون بعهد الله أي عهدهم من أداء
الأمانة وأيمانهم الكاذبة ثمنا قليلا أي شيئا قليلا من حطام الدنيا أولئك
لا خلاق لهم أي لا نصيب لهم من الخير في الآخرة ولا يكلمهم الله بما يسرهم
ويفرحهم ولا ينظر إليهم أي نظر الرحمة يوم القيامة ولا يزكيهم أي لا يطهرهم من الذنوب
ولهم عذاب أليم الآية وعنه أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما في أرض
من اليمن فقال الحضرمي يا رسول الله إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده قال هل لك
بينة قال لا ولكن أحلفه والله ما يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه فتهيأ الكندي
لليمين أي أراد أن يحلف فقال رسول الله صلعم لا يقتطع أحد مالا بيمين إلا
لقي الله وهو أجذم أي مقطوع اليد والمراد أجذم الحجة لا لسان له يتكلم به ولا حجة في
يده يكون عذرا له في أخذ مال مسلم ظلما وفي حلفه كاذبا فقال الكندي هي أرضه
وعن عبد الله بن أنيس أنه قال قال رسول الله صلى الله عم إن من أكبر الكبائر الشرك بالله
وعقوق الوالدين واليمين الغموس أي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لأنها
يغمس صاحبها في الإثم وما حلف حالف بالله يمين صبر فأدخل فيها أي في تلك
اليمين مثل جناح بعوضة من الكذب والخيانة وما يخالف ظاهره باطنه لأن
اليمين على نية المستحلف إلا جعلت نكتة في قلبه إلى يوم القيامة تخصيص الأخير من هذه
الثلاثة بالوعيد لزيادة التحذير لكثرة وقوعها في الناس واحتقارهم العواقب
عن جابر أنه قال قال رسول الله صلعم لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة أي
كاذبة سميت اليمين بها كتسميتها فاجرة اتساعا ووصف بصفة صاحبها أو ذي
إثم ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار أو وجبت له النار شك من الراوي
قيد الحلف بكونه عند منبره لتغليظ شأن اليمين وتعظيم منبره وإلا فاليمين الآثمة توجب

قوله ثمنا قليلا أي بالأقل [illegible] لا خلاق لهم أي لا نصيب
جمع متاع الدنيا [illegible] والثواب ولا يكلمهم الله
لهم في الآخرة من الخير [illegible] بما يسرهم ولا
[illegible] ولا يطهرهم من الذنوب [illegible]
[illegible] منه

قوله فإن [illegible] البدوي [illegible] نسخ المصابيح
[illegible] رواه أبو داود وابن ماجه
[illegible] ذكره



موجبة ليسخط الله عليهما وقعت فيكون في الموضع الشريف أكثر إثما عن خريم بن فاتك أنه
قال صلى رسول الله صلى الله عم صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور
بالإشراك بالله أي ساوتها في الإثم قالها ثلث مرات ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الأوثان
واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به جعلت الشهادة الكاذبة مثلا للإشراك
بالله في الإثم لكن الشرك كذب على الله بما لا يجوز وشهادة الزور كذب على العبد
بما لا يجوز وكلاهما غير واقع في الواقع عن عائشة ترفعه أي النبي صلعم لا تجوز شهادة
خائن أراد به الخائن بالأمانات لا الخائن في أحكام الدين وقيل أراد به الفاسق
والخيانة من جملة الفسوق والفاسق من فعل كبيرة أو أصر على الصغائر ولا خائنة
ولا مجلود حدا أو هو الذي جلد في حد القذف على ما ورد به التنزيل وهذا أقرب
وبه ذهب أبو حنيفة إلى أن المجلود فيه لا تقبل شهادته أبدا وإن تاب ولا
ذي غمر أي حقد على أخيه المسلم وهو أن يكون بينه وبين المشهود عليه عداوة
ظاهرة وهذا يدل على أنه لا يقبل شهادة عدو وبه قال الشافعي ولا ظنين أي
متهم فعيل بمعنى المفعول من الظنة بمعنى التهمة في ولاء بأن ينتسب إلى غير مواليه
ولا قرابة بأن ينتسب إلى غير أبيه ولا القانع مع أهل البيت المراد به خادمهم يرد
شهادته للتهمة بجلب النفع إلى نفسه وفي الأصل هو السائل من القنوع الرضا
باليسير من العطاء ضعيف عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلعم أنه قال لا تجوز
شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذي غمر على أخيه ورد شهادة
القانع لأهل البيت تقدم بيانه عن أبي هريرة رض عن النبي صلعم أنه قال لا تجوز
شهادة بدوي على صاحب قرية لجهالة الشريعة وكيفية تحمل الشهادة وأدائها
وغلبة النسيان عليهم فإن علم منه يجوز وقيل لما بينهما من العداوة بسبب
غلبة أهل القرية إياهم عمل مالك بظاهر الحديث ورد شهادته والأكثر على جواز
شهادة البدوي والعدل على القروي وأولوا الحديث بما بينا عن عوف بن مالك
أن النبي عم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما أدبر أي رجع حسبي الله ونعم الوكيل
وإنما قال المقضي عليه هذا الكلام إشارة إلى أن المدعي أخذ المال منه باطلا فقال
النبي عم إن الله يلوم على العجز وهو القصور عن فعل ما ينبغي يعني أنت مقصر في الاحتياط
وملوم من قبل الله بترك ما أقام الله لك من الأسباب ولكن عليك بالكيس وهو
التفطن والتيقظ في الأمور أي عليك أن تثبت حجتك حتى تغلب فإذا غلبك
أمر فقل حسبي الله ونعم الوكيل ولعل المقضي عليه كان عليه دين فادعى من غير بينة
فعابه النبي عم على التقصير في الإشهاد وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن
رسول الله صلى الله عم حبس رجلا في تهمة بأن ادعى عليه شخص ذنبا أو دينا فحبسه عم
ليعلم صدق الدعوى بالبينة ثم لما لم يقم بينة خلى عنه وهذا يدل على أن الحبس من أحكام

الشرع **كتاب الجهاد** **ومن الصحاح عن** أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم
من آمن بالله ورسوله وأقام الصلوة وصام رمضان خصهما بالذكر من بين العبادات
البدنية تنبيها على عظم شانهما وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطبائع ومن ثم اجتماعهما
مع كونهما أشق لا يترك عزمهما غالبا كان حقا على الله أي ثابتا عليه بوعده الصدق
أن يدخله الجنة بمزيد رفع الدرجات أو بالنجاة من العقوبات جاهد في سبيل الله أو جلس في
أرضه التي ولد فيها وإنما سوى عم بين الجهاد في سبيل الله وبين عدمه في دخول الجنة
لأنه فرض كفاية وروي هاجر مكان جاهد وهذا يدل على أن الحديث صدر بعد فتح مكة لأن
الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن ليجتمعوا عند النبي عم وينصرونه قالوا أفلا نبشر
الناس قال إن في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة أعدها
الله للمجاهدين في سبيل الله وهم الغزاة أو الحجاج أو الذين جاهدوا أنفسهم لمرضات
الرب ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض قال القاضي يحتمل أن يجري الدرجات
على ظاهرها محسوسا كما جاء في أهل الغرف أنهم يتراءون كالكوكب الدري
وأن يجري على المعنى والمراد كثرة النعم وعظم الإحسان مما لم يخطر على قلب بشر فإذا
سألتم الله أي إذا سألتم على الجهاد من الله تعالى درجة من درجات الجنة المعدة
للمجاهدين فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لأصناف الثمر فإنه
أوسط الجنة أي أفضلها وأشرفها وأعلى الجنة ووضع المظهر موضع المضمر أي أعلاها وفوقه
عرش الرحمن هذا يدل على أنه فوق جميع الجنان ومنه أي من الفردوس تفجر أي تنفجر أنهار
الجنة وهي أربعة مذكورة في قوله تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من
لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى المراد منها
أصول أنهار الجنة **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم مثل المجاهد في
سبيل الله كمثل الصائم القائم بالليل القانت بآيات الله أي القاري
للقرآن في صلوته وطول القيام في الصلوة وهو خص من القائم لا يفتر من صيام
ولا صلوة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله هذا من وضع الظاهر موضع المضمر **وعن** أبي
هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله أي أجاب لمن خرج في سبيله
قائلا لا يخرجه حال من ضمير الذي في خرج إلا إيمان بي وتصديق برسلي فالجملة معمول القول
هو حال عن الله أن أرجعه بدل عن خرج أو ضمن انتدب معنى ضمن فيكون مفعولا أي ضمن
الله لمن خرج في سبيله أن يرجعه سالما بما نال من أجر أو غنيمة أن غنموا وروي من
أجر وغنيمة بالواو وأيضا وهو الأولى أو أدخله الجنة **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا أن رجالا من المؤمنين المراد بعض الصحابة
الفقراء لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني في الغزو لعدم مركوبهم ولا أجد ما
أحملهم عليه وجوابه لولا ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله وهي طائفة من الجيش



من الجيش تبلغ أقصاها أربعمائة والذي نفسي بيده لوددت واللام جواب القسم أي تمنيت
أن أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل وفيه فضل
الجهاد وأنه عليه السلام كان يترك أحيانا فضائل بالمؤمنين الذين لا مركب لهم **وعن**
سهل بن سعد الساعدي أنه قال قال رسول الله صلعم رباط يوم بكسر الراء المرابطة
وهو ملازمة ثغر العدو وقيل هو أن يربط هؤلاء خيولهم وهؤلاء خيولهم في ثغرهم
ليكون كل منهم معدا لصاحبه معرضا للفضح في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها
من المال **وعن** أنس أنه قال قال رسول الله صلعم الغدوة بفتح الغين المرة في أول
النهار واللام للابتداء في سبيل الله أو روحة بفتح الراء الذهاب في آخره خير
من الدنيا وما فيها معناه فضل الغدوة والروحة في سبيل الله وثوابهما خير
من نعيم الدنيا كلها لأنه زائل ونعيم الآخرة باق **وعن** سلمان أنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات أي المرابط الذي
ارتبط عليه جرى عليه عمله الذي كان يعمله من الجهاد ولو لم يمت فإنه رابط للمجاهد يعني يعطى
ثواب الجهاد ويعطى ثواب عمله دائما غير منقطع إلى يوم القيمة وأجري عليه رزقه وهو
الرزق الموعود للشهداء كما قال الله تعالى بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين
بما آتاهم الله وأمن الفتان بفتح الفاء مفرد من الفتن الابتلاء والامتحان
وقيل أراد به منكرا ونكيرا أي يسهل عليه جوابهما وقيل الشيطان فإنه يفتن الناس
بخدعه وغروره وقيل الدجال لقوله عم أعوذ بالله من فتنة المسيح الدجال ويروى
بضم الفاء جمع فاتن وهم المضلون للناس عن الحق **عن** أبي عبس أنه قال قال رسول الله
صلعم ما اغبرت قدما عبد أي صار ذا غبرة في سبيل الله فتمسه النار يعني من يصل إليه
غبار الغزو لم يصل إليه نار جهنم **وعن** أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلعم لا يجتمع كافر
وقاتله أراد به المؤمن قتله لإعلاء كلمة الله في النار أبدا فإن جهاده ذلك إن كان
مكفر الجملة ذنوبه فلا إشكال وإلا يجوز أن يعاقب بغير دخول كالحبس في موضع آخر
**وعن** أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير معاش الناس لهم بفتح
الميم إما مصدر من عاش معاشا أي عيشا وإما اسم لما يعاش به رجل ممسك
عنان فرسه أي لجامه في سبيل الله يطير أي يسرع راكبا على متنه أي على ظهره والضمير للفرس
والمراد مسارعته أي ما يكاد يتثلم من الغور إلا استعجالا كلما سمع هيعة أي صوتا يفزع منه
ويجبن من عدو أو فزعة وهي المرة من الفزع الاستغاثة طار عليه أي أسرع على متن فرسه
يبتغي أي يطلب القتل والموت مظانه جمع المظنة وهي موضع ظن الشيء محله يعني
العلم ونصبه على الظرفية للابتغاء ووحد الضمير فيه لأن الموت والقتل ما لهما
يعني واحد وهو الهلاك أو أعيد إلى الأقرب وأكثر أو آتيا بالوجود على القتال
أو رجل في غنيمة تصغير غنم أي في قطعة من الغنم وظهور التاء لأنه مؤنث سماعي في آس

شعفة بالشين المعجمة والعين المهملة المفتوحتين رأس الجبل من هذه الشعفات وبطن
واد من هذه الأودية والإشارة فيهما إلى الجنس وإلى ما كانوا يعرفونه منهما أي
يفر من الناس ويسكن رؤوس الجبال أو بطون الأودية طلبا للسلامة من الناس
يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين أي الموت سمي به لأنه لا
شك في وقوعه ليس من الناس إلا في خير حال من مفعول يأتيه أي يأتيه اليقين حال سلامته
من الناس ليس من أمورهم إلا في خير وسلم الناس منه عن زيد بن خالد الجهني أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في سبيل الله بتجهيزه تهيئة
جهاز سفره فقد غزا أي حصل له أجر الغزو ومن خلف غازيا أي صار خلفا له وقائما
بعده برعاية أموره في أهله فقد غزا عن بريدة الأسلمي أنه قال قال رسول الله صلعم
حرمة نساء المجاهدين كحرمة أمهاتهم عليهم أراد بهذا القول المبالغة في اجتناب
القاعدين عن مخالطتهم نساء المجاهدين وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا
من المجاهدين أي يصير خلفا له في أهله فيخونه فيهم أي الرجل المخلف الرجل المجاهد في أهله
إلا وقف له يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء فما ظنكم أي بالله مع هذه الخيانة
هل تشكون في هذه المجازاة فما للاستفهام فإذا علمتم صدق ما أقول فاحذروا
من الخيانة في نسائهم وقيل معناه فما ظنكم بمن أحله أي نزل الله هذه المنزلة وخصه
بهذه الفضيلة وربما يكون وراء ذلك من الكرامة عن ابن مسعود الأنصاري أنه
قال جاء رجل بناقة مخطومة أي جعل الخطام على أنفها وهو الزمام فقال هذه في سبيل الله
فقال رسول الله صلعم لك بها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة عن أبي سعيد
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا أي أرسل جيشا إلى بني لحيان بفتح اللام
وكسرها والكسر أفصح طائفة من هذيل أي من قبائل هذيل فقال لينبعث أي لينتهض
إلى العدو من كل رجلين أحدهما والأجر أي ثواب الغزو بينهما أما الغازي فظاهر
وأما القاعد فلأن الغازي يغزو بإعانته عن جابر بن سمرة رضه أنه قال قال رسول الله
صلعم لن يبرح أي لن يزال هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة بكسر العين جماعة من المسلمين
حتى تقوم الساعة يعني لا يخلو وجه الأرض من الجهاد إن لم يكن في ناحية يكون في ناحية أخرى
وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يكلم بصيغة المجهول أي لا
يجرح أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيل الله جملة معترضة إلا جاء يوم القيمة
وجرحه يثعب أي يسيل وما أضاف الفعل إلى الجرح لأنه السبب في ذلك علامة
له يعرف يوم القيمة بالألم من سيلانه اللون لون الدم والريح ريح المسك عن
أنس أنه قال قال رسول الله صلعم ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله
ما في الأرض من شيء جاز كونه عطفا على قوله أن يرجع إلى ما يحب الرجوع ولأن
يكون له شيء في الدنيا وجاز كونه حالا أي يحب الرجوع في حال كونه مالكا لكثير من



كثير من أمتعة الدنيا والبساتين والأملاك والأقارب إلا الشهيد يتمنى أن يرجع إلى الدنيا
فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وسئل عبد الله بن مسعود عن هذه الآية ولا تحسبن
الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون قال إنا قد سألنا
عن ذلك رسول الله فقال أرواحهم أي أرواح الشهداء في جوف طير خضر قيل
إن أرواحهم بعد مفارقتها أبدانها تتهيأ بصفة طيور خضر تنتقل إلى جوفها عن أبدانها
والإشارة بقوله تعالى بل أحياء عند ربهم فيتوسل بسببها إلى نيل ما يشتهي
من لذات الجنة وإليه يشير قوله تعالى يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله لها قناديل معلقة
بالعرش المراد منها أوكارها الشريفة ومأواها تسرح أي ترعى وتتناول من الجنة
حيث شاءت ثم تأوي أي ترجع إلى تلك القناديل فاطلع إليهم ربهم تعديته بإلى
لتضمنه معنى النظر اطلاعة وفي تكريرها دلالة على خصوصيتها بما ذكر من الفضل والتضعيف
وأنها ليس من جنس اطلاعنا على الأشياء رزقنا الله الشهادة وبلغنا منازل الشهداء
فقال هل تشتهون شيئا قالوا أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل
ذلك بهم أي الإشارة إلى قوله هل تشتهون بهم ثلاث مرات فلما رأوا أنهم
لن يتركوا من أن يسألوا قالوا يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك
مرة أخرى معناه لا يبقى لهم متمنى ولا مطلوب سوى إرادة الرجوع إلى الدنيا ليستشهدوا
ثانية وثالثة يتمنون ذلك لما رأوا من الشرف والكرامة فلما رأى أن ليس لهم حاجة
معتبرة لا لطاعة تعالى لو أمرهم خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول عن أبي قتادة أنه قال
رجل يا رسول الله أرأيت أي أخبرني إن قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي فقال رسول
الله صلعم نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب أي طالب للثواب
من الله لا لأجل الريا مقبل غير مدبر قيل هذا احتراز عمن يقبل في وقت ويدبر
في وقت ويجوز أن يكون غير مدبر تأكيدا ثم قال كيف قلت قال أرأيت إن قتلت
في سبيل الله أيكفر عني خطاياي فقال رسول الله صلعم نعم وأنت صابر محتسب مقبل
غير مدبر إلا الدين المراد به ما يتعلق بذمته من حقوق الناس فإن جبريل قال لي ذلك
وعنه عن رسول الله صلعم القتل في سبيل الله يكفر أي عن المقتول كل شيء إلا الدين عن
أبي هريرة رضه أنه قال قال رسول الله صلعم يضحك الله إلى رجلين الضحك في حقه تعالى
مجاز عن الرضا أي يرضى عن رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في
سبيل الله فيقتل فرحمه الله لأنه قتل شهيدا ثم يتوب الله على القاتل الكافر أي يوفقه
للإيمان فأمن فيستشهد أي يقتل شهيدا فيرحمه بفضله أيضا عن سهل بن حنيف أنه قال
قال رسول الله صلعم من سأل الله الشهادة بصدق يعني من طلب من الله أن يجعله
شهيدا ويتمنى ذلك عن نية خالصة بلغه الله منازل الشهداء أي أعطاه أجر
الشهداء بصدق نيته وإن مات على فراشه وقال عمر اللهم ارزقني الشهادة في بلد

رسوله عن انس ان الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بن سراقة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا نبي الله الا تحدثني اي الا تخبرني عن حارثة اي عن حاله وكان قتل يوم بدر وهو موضع
وقيل اسم ماء قال الشعبي بئر كانت لرجل يدعى بدرا اصابه سهم غرب بفتح الراء وسكونها وبالاضافة وتركها وهو السهم
الذي لا يعرف راميه وقيل بالسكون معناه اتى من حيث لا يدري وبالتحريك معناه
رماه فاصاب غيره وقيل بالوصف اذا لم يعرف راميه وبالاضافة هو المتخذ من
نجر الغرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء فقال
يا ام حارثة انها الضمير للقصة والحكاية والجملة بعدها خبرها وهو جنان في الجنة تنكيرها للتعظيم
والمراد بها الدرجات فيها وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى وعن انس انه
قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي خرج هو واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر اي
نزلوا البدر قبل نزول الكفار وجاء المشركون فقال رسول الله قوموا الى جنة
عرضها السموات والارض اي الى عمل هو سبب لدخولها فقال عمير بن الحمام بضم الحاء
المهملة وهو حمام بن الجموح الانصاري احد بني سلمة قيل انه اول من قتل من الانصار في
الاسلام فتل خالد بن الاعلم بخ بخ كلمة يقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر
للمبالغة ويبنى على السكون وقد تنون تشبيها بصه وقيل اذا افردت وقفت
عليها واذا كررت نونتها مكسورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك
بخ بخ توهم عليه السلام ان قوله ذلك صدر من غير نية وروية بل يشبه قول المزاح
فنفاه عمير عن نفسه بان قال لا والله اي ليس الامر على ما توهمت يا رسول الله الا رجاء
استثناء عن مقدر اي لا شيء الا رجاء ان اكون من اهلها قال النبي صلى الله عليه وسلم فانك من
اهلها قال فاخرج تمرات فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى آكل تمراتي انها
لحيوة طويلة قال اي الراوي فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهيد فيكم ما استفهامية
والمراد هنا السؤال عن الصفة والحال التي ينال بها المؤمن رتبة الشهادة
وهي سد مسد من ولهذا قالوا في الجواب يا رسول الله من قتل في سبيل الله فقال
ان شهداء امتي اذا لقليل على وزن جمع قليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد
ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات في
البطن اي بطونا وفي معنى المبطون فهو شهيد معناه الضمير يبشر بكون الشهيد
في نوع من انواع المثوبات يستحقها الشهداء لا المساواة في جميع انواعها وعن
عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية اي جماعة او فئة غازية والغزو
القصد للغنيمة والخروج الى محاربة الكفار شرعا والى محاربة العدو عرفا وسرية وهي
اربعمائة رجل وانما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان



ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو في سبيل الله وتسلم الا واذا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم
في الدنيا وهما السلامة والغنيمة ويبقى له ثلث اجره ينال له في الآخرة لقصده محاربة اعداء الله
لتعلي ونصر دينه ومن يسلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره ويبقى له ثلثان ومن رجع بجرح
بلغ الكل هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين وما من غازية او سرية
تخفق اي الاخفاق ان يغزو ولا يغنم وتصاب اي اصابهم مصيبة الا تم اجورهم اي
بعد التعب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز
ولم يحدث نفسه بالغزو اي لم يقل لنفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معناه اراده الخروج
له وعلامته في الظاهر اعداد آلته كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات
على شعبة من النفاق اي على نوع من انواع النفاق تنوينها للتهويل يعني مات على هذه
الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا كان مخصوصا بزمانه
عليه السلام والظاهر انه عام عن ابي موسى انه قال جاء رجل الى النبي فقال الرجل يقاتل للمغنم
والرجل يقاتل للذكر اي ليذكر بين الناس ويوصف بالشجاعة والرجل يقاتل ليرى على
صيغة المجهول من الرؤية وهو المطلوب مكانه اي منزلته من الشجاعة فمن يقاتل في سبيل
الله قال من قاتل لتكون كلمة الله وهي قوله لا اله الا الله هي العليا وهي تأنيث الاعلى
فهو في سبيل الله تقديم هو ليفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في
سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة اي قرب اليها فقال ان في المدينة اقواما
وهم الذين يتمنون الغزو ويحدثون انفسهم به وقطعهم مانع من الخروج ما سرتم
مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم اي بالقلوب والهمم والدعاء وهو يدل على ان
كون النية بالقلب مع بعد الظاهر كهي في الظاهر وان المعتبر القرب بالارواح لا بالاشباح
وان نيل المثوبة بالنية لا بالاعمال الظاهرة فقط ولذلك ورد في حق الكل وعدا لتنزيل
وكلا وعد الله الحسنى وفي رواية الا شركوكم في الاجر قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال
وهم بالمدينة حبسهم العذر وهو عدم القدرة وعن عبد الله بن عمر قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد
اي في خدمتهما والدي بحاجة يحتمل ان الرجل كان متطوعا في الجهاد فرأى له النبي صلى الله عليه وسلم
خدمة ابويه اهم الامرين لانه فرض عين والجهاد ليس كذلك اذا كان بهما حاجة اليه
وفي رواية فارجع الى والديك فاحسن صحبتهما عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح
لا هجرة بعد الفتح المنفي فضيلة الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله ولكن الجهاد اي محاربة
الكفار ونية المراد بالنية اخلاص العمل لله تعالى او قصد الجهاد اي لم يبق هجرة وانما بقي
الاخلاص في الجهاد وقصده واذا استنفرتم اي للغزو فانفروا خارجين الى الاتمام
وفيه ايجاب النفر والخروج الى الغزو اذا دعي اليه من السلطان عن عمران بن حصين ان رسول

الله صلعم قال لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين على من ناوأهم
اي ناهضهم وعاداهم وكل من المتعادين ينهض الى قتال صاحبه حتى يقاتل آخرهم والمراد
به عيسى بن مريم المسيح الدجال فانه روي انه يقاتله فيقتله فسماه امة له عن ابي امامة عن النبي
صلعم انه قال من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف عطف على المنفي اي لم يخلف غازيا في اهله
بخير اصابه الله بقارعة اي بداهية شديدة تقرعه اي تدقه وتهلكه قبل يوم القيمة والعطف
بالواو في الثاني وبأو في الثالث يدل على انهما في رتبة واحدة عن انس رض عن النبي عم
انه قال جاهدوا المشركين باموالكم اي اظهروا العداوة عليهم بان تصرفوا اموالكم
في اسباب المجاهدين ان لم تقدروا ان تجاهدوا بانفسكم وانفسكم ان قدرتم عليه
والسنتكم بان يدعوا عليهم بالخذلان والهزيمة وللمسلمين بالنصرة والغنيمة ويحرضوا
القادرين على الغزو ونحو ذلك عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم
افشوا السلام افشاؤه اظهاره برفع الصوت به واشاعته بان يسلم على من يراه
عرفه او لا واطعموا الطعام واضربوا الهام جمع هامة بالتخفيف وهو الراس يعني قطعوا رؤس
الكفار والمراد الجهاد وتورثوا الجنان بالمضارع المجهول المخاطب كاتخذوا وتورثوا منها
غرف عن فضالة بن عبيد ان رسول الله صلعم قال كل ميت يختم على عمله يعني ينقطع
عمله ولا يصل اليه ثواب عمل الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه ينمى له عمله على صيغة
المجهول وهو الصواب اي يزاد ثواب عمله الى يوم القيمة لانه فدا اي نفسه فيما يعود نفعه
الى المسلمين وهو حيا الذين يدفع اعدائهم ويأمن فتنة القبر وقال سمعت رسول
الله صلعم يقول المجاهد اي المجاهد الحقيقي من جاهد نفسه بامتثال الاوامر والانزجار
عن النواهي عن معاذ بن جبل انه سمع رسول الله صلعم يقول من قاتل في سبيل الله فواق
ناقة اي قدر ما بين حلبتيها من الوقت وهو يحتمل ان يكون ما بين الغداة الى العشا
لان الناقة تحلب فيهما وان يكون ما بين حلب على طرف الآخر في زمان واحد لان
يحلب ثم يترك سويعة يرضعها فصيلها التدريج بالحلب وان يكون قدر من الضرع
منه الى منه اخرى وهذا الاخبار ليتها الترغيب في الجهاد يعني من قاتل في سبيله لحظة
فقد وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة قيل الجرح والنكبة
هنا بمعنى بدليل انه يصف لونها بلون الزعفران وقيل الجرح ما يكون من فعل
الكفار والنكبة الجراحة التي له من سقوطه من دابته او من سلاحه ونحو ذلك فانها
تجيء يوم القيمة كاغزر اي اكثر ما كانت في الدنيا لونها الزعفران اي كلون الزعفران
اي لونه يا ب مشبه لونها الدم وريحها المسك ومن خرج به خراج بضم الخاء المعجمة
ما يخرج في البدن من القروح والدماميل في سبيل الله فان عليه طابع بفتح البا الموحدة
وكسرها الخاتم الذي يختم به الشيء اي يعلم معناه العلامة الشهداء السابقين في علا
الدين ليجازي بذلك جزاء المجاهدين عن خريم بن فاتك قال رسول الله صلعم من انفق

من انفق نفقة في سبيل الله كتب الله له سبع مائة ضعف عن ابي امامة انه قال قال رسول
الله صلعم افضل الصدقات ظل فسطاط اي خيمة يضربها في سبيل الله لاستظلال المجاهدين
ومنحة خادم في سبيل الله اي هبته وعطيته من غاز ليخدمه او طروقة اي نجيبة طروقة فحل
وهي الناقة التي بلغت ان يطرقها اي يضربها الفحل اي عطاء مركوب للجهاد في
سبيل الله عن ابي هريرة رض عن رسول الله صلعم قال لا يلج النار اي لا يدخلها
من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع فان اللبن كما لا يمكن عوده الى الضرع
بعد ان خرج منه فكذلك دخول الباكي من خشية الله تعالى النار ولا يجتمع غبار في سبيل
الله ودخان جهنم في منخري مسلم ابدا يعني من دخل الغبار منخره في الجهاد لا يدخل دخان
جهنم في منخره وسائر في جوف عبد ابدا ولا يجتمع الشح اراد به منع الزكوة ونحوها والايمان
اي كمال الايمان في قلب عبد ابدا عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم عينان
لا تمسهما النار ابدا عين بكت من خشية الله قبل هذا كناية عن العالم العابد المجاهد
مع نفسه لقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية فيهم وعين باتت
تحرس في سبيل الله اي يكون حارسا للمجاهدين يحفظهم عن الكفار فحصلت النسبة
بين العينين عين مجاهدة مع النفس وعين مجاهدة مع الكفار عن ابي هريرة رض انه
قال مر رجل من اصحاب النبي صلعم لشعب بكسر الشين المعجمة ما انفرج بين الجبلين من
طريق ونحوه فيه عيينة تصغير عين من ماء عذبة اي طيبة فاعجبته اي حسنت في عينه وطابت
في قلبه فقال لو اعتزلت الناس فاقمت في هذه الشعب لو هنا للتمني وللشرط
وجوابه محذوف اي لكان خيرا لي فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال لا تفعل وانما نهى
عن ذلك لان الرجل صحابي وقد وجب عليه الغزو فكان اعتزاله للتطوع معصية
لاستلزامه ترك الواجب فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلوته في بيته
سبعين عاما الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله من قاتل في
سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة عن عثمان رض عن رسول الله صلعم انه قال رباط
يوم في سبيل الله من الف يوم فيما سواه من المنازل عن ابي هريرة ان رسول الله
صلعم قال عرض علي اول ثلثة وروي ثلة بالضم وهي الجماعة من الناس اي اول جماعة يدخلون
الجنة شهيد وعفيف وهو الذي يمنع نفسه عما لا يحل في الشرع متعفف اي محترز عن السؤال
ومكتفي بالبسير عن طلب الفضول في المطعم والملبس وقيل اي صابر على مخالفة نفسه
وعبد احسن عبادة الله ونصح لمواليه اي اراد الخير لهم واقام بحقوق خدمتهم عن
عبد الله بن حبشي ان النبي عم سئل اي الاعمال افضل قال ايمان لا شك فيه وجهاد
لا غلول فيه وحجة مبرورة اي مقبولة قيل فاي الصلوة افضل قال طول القيام اي في
الصلوة قيل فاي الصدقة افضل قال جهد المقل اي طاقة الفقير يعني ما اعطاه
الفقير مع احتياجه اليه قيل فاي الهجرة افضل قال من هجر اي هجرة من هجر ما حرم الله

قيل فاى الجهاد افضل قال من جاهد اى جهاد من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاى
القتل اشرف قال من اهريق اى قتل من اهريق دمه وعقر جواده اى جرح فرسه في سبيل
الله وفيه اشارة الى انه لغاية شجاعته اوقع نفسه بين الكفار وحاربهم ولم يظفروا
به الا بعقر فرسه عن المقدام بن معدى كرب قال قال رسول الله صلعم للشهيد
عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة بالضم ثم السكون اى في اول قطرة من
الدم ويرى مقعده من الجنة عند زهوق روحه ويجار اى يؤمن من عذاب القبر
ويأمن من الفزع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل حين العرض عليها وقيل
الوقت الذي يؤمر اهل النار بدخولها وقيل الوقت الذي يذبح فيه الموت فيئس
الكفار عن التخليص عن النار ويوضع على رأسه تاج الوقار اى تاج العز والتعظيم الياقوتة
منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين و
يشفع اى يقبل شفاعته في سبعين من اقربائه عن عتبة بن عبد السلمى قال
رسول الله صلعم القتل ثلثة مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله اذا لقى العدو
قاتل حتى يقتل قال عليه السلام فيه الشهيد الممتحن اى المستكن في خيمة الله تحت عرشه
لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة ومؤمن خلط عملا صالحا وآخر سيئا جاهد بنفسه
وماله في سبيل الله اذا لقى العدو قاتل حتى يقتل قال عم فيه ممصمصة محت ذنوبه وخطاياه
ان السيف محاء للخطايا وادخل من اى ابواب الجنة شاء ومنافق جاهد بنفسه وماله
اذا لقى العدو قاتل حتى يقتل فذاك في النار ان السيف لا يمحو النفاق عن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عم من لقى الله بغير اثر من جهاد اى بغير علامة من علامات
الغزو كالجراحة والتعب وبذل المال وغير ذلك لقى الله وفيه ثلمة اى في نقصان
او في دينه خلل عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم الشهيد لا يجد الم القتل
الا كما يجد احدكم الم القرصة وهي المرة من القرص وهو عض النملة وقيل الاخذ باطراف
الاصابع وقيل حك الجلد بظفر ونحوه غيب عن ابي امامة ان النبي صلعم قال ليس
شيء احب الى الله من قطرتين واثرين قطرة دموع من خشية الله وقطرة دم تهراق
في سبيل الله واما الاثران فاثر في سبيل الله اى الاثر بفتحتين ما بقى من الشيء ومنها
علامة الغزو من الجراحات وغبار الطريق وغير ذلك واثر في فريضة من فرائض
الله تعالى وذلك بقاء بلل الوضوء عليه واصفرار لونه من التهجد وخلوف فمه في الصوم
واغبرار قدميه في الحج ونحو ذلك عن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله
صلعم لا يركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا في سبيل الله وهذا يدل على وجوب
ركوبه للحج والجهاد اذا لم يجد طريقا آخر فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا قيل
يحمل هذا على ظاهره فان الله على كل شيء قدير وقيل هو تفخيم لامر البحر وانه يجب
انه مهلكة لا تأمن لانه تسرع الى راكبه فلا يأمن من الاهلاك كل ساعة كما لا يأمن من



كما لا يأمن في ملابسة النار ومداخلتها وعن ام حرام ان النبي عم قال المائد في البحر
الذي يصيبه القيء المائد من الميد وهو الدوران اى الذي يدار برأسه من ريح البحر
واضطراب السفينة بالامواج فيصيبه القيء كما يقع ذلك لمن لم يتعود بركوب البحر له اجر
شهيد ان كان ركوبه للغزو والحج وطلب العلم وصلة الرحم واما التجار لم يكن لهم
طريق سواه وكان ركوبهم بطلب القوت لا لجمع المال لحصل لهم داخلون في هذا الاجر
والغريق له اجر شهيدين كان ركوبه احدهما لقصد الطاعة والآخر بالغرق عن ابي
مالك الاشعري انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من فصل في سبيل الله اى
خرج للجهاد فمات او قتل او وقصه فرسه او بعيره اى صرعه ودق عنقه اى اهلكه
بالقائه على الارض فمات منه او لدغته هامة بتشديد الميم الحيوان السمي كالحية والعقرب
وغيرهما او مات على فراشه في طريق الغزو وباى حتف شاء الله تعالى اى باى موت
قدره الله تعالى فانه شهيد وان له الجنة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلعم
قال قفلة اى مرة من القفول وهو الرجوع من السفر كغزوة اى اجر الغازي في رجوعه
الى اهله بعد غزوه كاجره في اقباله الى الجهاد والمراد رجوعه ثانيا الى الغزو الذي
جاء منه او في غيره لامر يقتضي الرجوع لقى عدوا او قاتل او لا وعنه انه قال قال رسول الله
صلعم للغازي اجره وللجاعل اجره واجر الغازي وهو الذي يدفع جعلا اى اجرة
الى غاز ليغزو وهذا عنده ما صح فيكون للغازي اجر سعيه وللجاعل اجران اجر اعطاء
المال في سبيل الله واجر كونه سببا للغزو وذلك الغازي ومنعه الشافعي واوجب
رده ان اخذه عن ابي ايوب انه سمع النبي عم يقول ستفتح عليكم الامصار وستكون
جنود جمع جند وهو الاعوان والانصار مجندة اى مجموعة تقطع اى تقدر عليكم فيها بعوث
اى في تلك الجنود بعوث جمع بعث اى جيوش يبعثون الى الغزو من كل قبيلة ومن
قوم فيكره الرجل البعث اى الخروج مع الجيش الى الغزو بلا اجرة فيتخلص اى فيخرج ويتغيب
من قومه طلبا للخلاص من الغزو ثم يتصفح اى بعد ان فارق هذا المكان لا قومه
كراهة الغزو يتتبع القبائل يعرض نفسه عليهم فيقول من اكفيه بعث كذا اى من يأخذني
اجيرا اكفيه جيش كذا ويكفيني مؤنتي الا وذلك الاجير الى آخر قطرة من دمه اى
الى ان يموت او يقتل مراقا دمه لم يكن له ثواب الجهاد كسائر الاجراء اذ لم يقصد
بغزوه الا الجعل المشروط والمراد المبالغة في نفي ثواب الغزو عن مثل هذا الشخص
عن يعلى بن امية انه قال اذن اى اعلم رسول الله صلى الله عم بالغزو وانا شيخ
كبير ليس لي خادم فالتمست اى طلبت اجيرا يكفيني اى يقوم بالخروج عني الى الغزو ويأخذ
الاجرة فوجدت رجلا سميت له ثلثة دنانير فلما حضرت غنيمة اردت ان اجرى له سهمه
اى يأخذ له من الغنيمة مثل سهام سائر الغانمين فجئت النبي عم فذكرت له فقال
ما اجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة الا دنانيره التي تسمى اى ليس له في الدنيا

في الدنيا من الغنيمة ولا في الآخرة من الثواب الا ما اخذه من الاجرة عن ابي هريرة ان
رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي اي يطلب عرضا
من عرض الدنيا وهو بالتحريك ما كان من مال قل او كثر وبالسكون المتاع وكلاهما هنا
جائز فقال النبي عم لا اجر له اي لا ثواب له لانه لم يغز لله عن معاذ عن النبي عليه السلام
انه قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله اي طلب رضاء الله واطاع الامام
وانفق الكريمة اي المال النفيس وياسر الشريك اي استعمل اليسر والسهولة مع
الشريك اي الرفيق نفعا بالمعونة والكفاية واجتنب الفساد فان نومه ونبهه
اي التجاوز عن المشروع قتلا ونهبا وتخريبا اجر كله يعني ان من شانه هذا ان
الغزاة فجميع حالاته من حركته وسكونه موجب للاجر لاعانته على الغزو والموجب
للثواب واما من غزا فخرا اي لاجل اظهار عظم وكبر وشرف وريا وسمعة اي ليراه
الناس ويسمعوه وعصى الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف من [illegible]
او من الرزق ومعناه لم يرجع من الغزو راسا براس بحيث لا يكون له اجر ولا يكون عليه
وزر بل يرجع ووزره اكثر من ثوابه عن عبد الله بن عمرو انه قال يا رسول الله اخبرني
عن الجهاد اي عن ثوابه فقال ان قاتلت صابرا محتسبا اي خالصا لله بعثك الله
صابرا محتسبا وان قاتلت مرائيا مكاثرا اي مفاخرا وقيل هو ان يقول الرجل
لغيره انا اكثر منك مالا وعددا والمعنى غزوت ليقال انك اكثر جيشا واشجع
بعثك الله مرائيا مكاثرا اي ينادي عليك يوم القيمة ان هذا غزا فخرا وريا لا احتسابا
يا عبد الله بن عمرو على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال
وهذا اشارة الى قوله الناس مجزيون باعمالهم عن عقبة بن مالك الليثي عن النبي
عم قال اعجزتم اذا بعثت رجلا اي جعلته عليكم اميرا وامرته بامر فلم يمض لامري اي لم
يمتثل بما امرته ان تجعلوا مكانه من يمضي لامري يعني فاعزلوه واجعلوا مكانه اميرا اخر
يمتثل بما امرته وعلى هذا اذا ظلم الامير رعيته ولم ينقص حق حفظهم جاز لهم ان يعزلوه
ويقيموا غيره مقامه هذا اذا لم يكن في عزله اثارة فتنة واراقة دم فان كان ذلك فان
كان ظلمه في الاموال لم يجز لهم ذلك وان كان سفكا للدماء ظلما فان حصول الفتن
في عزله اقل من الفتن في ابقائه على العمل جاز لهم عزله وقتل متعصبيه وان كان الامر
بالعكس لا يجوز عزله باب اعداد آلة الجهاد من الصحاح عن عقبة بن عامر انه قال سمعت
رسول الله صلعم وهو على المنبر يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الا ان
القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة
الى اعتناء بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه في الجهاد
تصريح بتفسير القوة المذكورة في الاية وقال سمعت رسول الله صلعم يقول ستفتح
عليكم الروم ويكفيكم الله اي يدفع عنكم شرهم فلا يعجز اي فلا ينبغي ان يعجز احدكم



احدكم ان يلهو اي يلعب باسهمه فان حرب الروم غالبا بالرمي فتعلموه ليمكنكم
محاربتهم حثهم على تعلم الرمي بالتلهي استمالة للاعب الى تعلمه والى الترامي والمسابقة لكون
النفوس مجبولة على ميلها الى ما يلهيها وعنه انه قال قال رسول الله صلعم من علم
الرمي اي رمي السهم ثم تركه اي نسيه فليس منا اي من عاملي سنتنا او قد عصى
تردد من الراوي وعن سلمة بن الاكوع انه قال خرج رسول الله صلعم على قوم من
اسلم اي من قبيلة اسلم ينتضلون اي يترامون بالسوق بفتح السين المهملة
اسم موضع والباء بمعنى في فقال ارموا بني اسمعيل بحذف حرف النداء والمراد
منه العرب فان اباكم اي اسمعيل عم كان راميا وانا مع بني فلان لاحد الفريقين
فامسكوا بايديهم الباء زايدة اي تركوا الرمي فقال ما لكم قالوا وكيف نرمي
وانت مع بني فلان اي لا نقدر ان نقاوم فريقا انت معهم قال ارموا وانا
معكم كلكم عن انس رض انه قال كان ابو طلحة يتترس مع رسول الله صلعم بترس واحد
اي وقف هو والنبي صلعم خلف ترس واحد يوم احد وكان ابو طلحة حسن
الرمي فكان اذا رمى تشرف النبي عليه السلام اي رفع راسه من خلف الترس ومد عنقه
فينظر الى موضع نبله فانه عليه السلام من غاية حب الرمي كان يطلع بكل رمي موقعه
عن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل
اي في ذواتهم كني عن الناصية بالذات يقال فلان مبارك الناصية
اي ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير
الاخرة عن جرير بن عبد الله انه قال رايت رسول الله صلعم يلوي ناصية فرس
اي يديرها باصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير اي ملازم لها كان الخير
معقود فيها الى يوم القيمة الاجر خبر مبتدأ محذوف اي هو الاجر او بدل من الخير اي معقود
بنواصيها الاجر في الدنيا والاخرة والغنيمة في الدنيا فيه ترغيب باتخاذها للجهاد وحث
للجهاد ويدوم وان المال المكتسب بها خير عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلعم من
احتبس فرسا اي ربطه وحبسه على نفسه لما عسى ان يحدث من غزو او غير ذلك
ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو كل طريق يطلب فيه رضاؤه وعند الاطلاق يحمل على سبيل
الجهاد وقيل على سبيل الحج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه
اي ما يشبعه وريه اي ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان
صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء عن ابي هريرة رض انه قال كان النبي صلعم يكره
الشكال بكسر الشين المعجمة المحجل القوائم في الخيل والشكال ان يكون الفرس في رجله
اليمنى بياض وفي يده اليسرى او في يده اليمنى ورجله اليسرى وجه كراهيته مفوض الى
الشارع او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلعم
سابق بين الخيل التي اضمرت اي جعلت ضامرا اي دقيق الوسط والمضمر هو من

كلام العرب التصغير فلعل بعض الرواة اقام الاضمار مقام التصغير وهو مستعمل ايضا من الحفيا
بفتح الحاء مدا وقصرا اسم موضع بالمدينة على اميال وكان ابتداء مسابقة التي اضمرت
منه وامدها اي غايتها ثنية الوداع اسم موضع ايضا بالمدينة وبينهما ستة اميال
او سبعة وبين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد بني زريق بضم الزاء المعجمة وفتح الراء المهملة اسم
رجل وبينهما ميل وانما جعل غاية المضامير ابعد من غاية ما لم تضمر من الخيل لان المضامير
اقوى منه قال انس رض كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء تسمية
لانها كانت مقطوعة الاذن والعضب القطع وكانت لا تسبق فجاء اعرابي على قعود
له وهو بفتح القاف من الابل ما امكن ان يركب وادناه ان يكون له سنتان
فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلعم ان حقا على الله
ان يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه وفي الحديث بيان جواز المسابقة بالخيل والابل
من الحيوان عن عقبة بن عامر انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان الله تعالى
يدخل بالسهم الواحد ثلثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله
اي الذي يناول الرامي النبل وهو السهم العربية ليرمي به فالضمير للسهم ويجوز
ان يراد بالمنبل الذي يرد النبل على الرامي من الهدف تنشأ ان السهم فالضمير للرامي
وارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا كل شيء يلهو به اي يلعب به
الرجل باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه اي تعليمه اياه الركض والجولان على نية
الغزو وملاعبته امراته فانهن اي هذه المذكورات من الحق ومن ترك الرمي بعدما
علمه رغبة عنه اي اعراضا عن الرمي فانه نعمة تركها او قال كفرها شك من الراوي عن
ابي نجيح السلمي انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من بلغ بسهم اي وصله الى
الكافر في سبيل الله فهو له درجة ومن رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر بالاضافة
اي له ثواب مثل ثواب محرر اي معتق خالص لله من التحرير اي الاعتاق يعني له من الثواب
مثل ذلك وان لم يوصل السهم الى الكافر ومن شاب شيبة في الاسلام كانت له
نورا يوم القيمة عن ابي هريرة رض عن النبي عم انه قال لا سبق بالتحريك المال المشروط
للسابق على سبقه وبالسكون مصدر الا في نصل المراد به ذو نصل كالسهم ونحوه
او خف اي ذي خف كالابل والفيل او حافر اي ذي حافر كالخيل والبغال والحمير يعني
لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احدها والحق بها بعض المسابقة على الاقدام
وبعض الفقهاء بالحجارة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم من ادخل
فرسا بين فرسين هذا اشارة الى المحلل وهو من جعل العقد حلالا وهو ان يدخل
ثالث بينهما فان كان يؤمن ان يسبق بان كان فرسه بليدا جدا [illegible]
فلا خير فيه لان وجوده حينئذ كعدمه فكانهما لم يدخلا بينهما محللا وان كان لا يؤمن
ان يسبق بان كان فرسه جوادا فلا يامن ان يسبقهما فلا باس به وفي رواية



وفي رواية وهو لا يؤمن ان يسبق فليس بقمار ولو امن ان يسبق فهو قمار وعن عمران
بن حصين انه قال قال رسول الله صلعم لا جلب اي لا صياح على الخيل ولا جنب
وهو ان يجنب الى جنب مركوبه فرسا اخر يركبه اذا خاف ان يسبق يعني في الرهان
اي المسابقة قيل هذا من قول بعض الرواة لا الصحابي ويحتمل ان يكون من قول المؤلف
وعن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الخيل الادهم اي الشديد السواد الاقرح
وهو ما في جبهته قرحة بالضم بياض يسير في وجه الفرس دون الغرة الارثم اي
الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف ثم الاقرح المحجل اي المرتفع البياض في
قوائمه الى موضع العقب مجاوزا الارساغ ولا يجاوز الركبتين طلق اليمين اي مطلق عنها
ليس فيها تحجيل فان لم يكن ادهم فكميت وهو الذي ذنبه وعرفه اسود والباقي احمر على
هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح الياء اي العلامة وهذا اشارة الى الاقرح
والارثم والاقرح المحجل طلق اليمين وعن ابي وهب الجشمي انه قال قال رسول الله صلعم
عليكم بكل كميت اغر اي ابيض الوجه محجل او اشقر وهو الاحمر بالذنب والعرف اغر محجل
او ادهم اغر محجل عن ابن عباس رض انه قال رسول الله صلعم يمن الخيل اي بركته
في الشقر لان ذلك من الخيل اقوى من غيره العرب يرى ان في كل احمر قوة
وشدة فوق ما يعتقد في غيره ولذا وصفت الموت الشديد بالاحمر عن شيخ
من بني سليم عن عقبة بن عبد السلمي انه سمع رسول الله صلعم لا تقصوا نواصي الخيل
اي لا تقطعوا شعر نواصيها ولا معارفها جمع معرفة وهي موضع العرف اي شعر العنق
ولا اذنابها جمع ذنب فان اذنابها مذابها بفتح الميم جمع مذبة بالكسر
وهي ما يذب به الذباب عن نفسها ومعارفها دفاؤها اي يصير بها حارا
يعني يدفع البرد عن الخيل بمعارفها ونواصيها معقود فيها الخير عن ابي وهب الجشمي
انه قال قال رسول الله صلعم ارتبطوا الخيل اي سمنوها لاجل الغزو وامسحوا
بنواصيها واعجازها جمع عجز وهو الكفل او قال واكفالها جمع كفل يريد بهذا المسح
تنظيف الخيل من الغبار وتعرف حالها من السمن لئلا تترك ضعيفة عاجزة عن الركض
والكر والفر وقلدوها اي اطلبوا اعلاء الدين والدفاع عن المسلمين اي اجعلوا ذلك
لازما لها في اعناقها لزوم القلائد للاعناق وقيل معناه اجعلوا في اعناق الخيل
ما شئتم الا الاوتار ولا تقلدوها الاوتار جمع وتر بالكسر ثم السكون وهو الدم
وطلب الثار يعني لا تركبوها لتطلبوا عليها اوتار الجاهلية التي كانت بينكم او جمع
وتر القوس اي لا تجعلوها في اعناقها فتختنق لانها ربما رعت الاشجار فتشبثت
ببعض شعبها فخنقتها وقيل نهوا عنها لاعتقادهم ان تقليدها
بها يدفع عنها الاذى والعين فاعلمهم انها لا تدفع ضررا وعن ابن عباس
رض انه قال كان رسول الله صلعم عبدا اي لله مامورا اي بما امره ومنهيا عن نواهيه

الشقرة حمرة صافية تضرب الى الصفرة

او مامورا من الله بان يامر منه الشيء و نهاهم عن شيء يعني انه كان عبدا مطوعا
لا ملكا آمرا ما اختصنا دون الناس بشيء اراد به ابن عباس نفسه وساير اهل
بيته وآل النبي عليه السلام وهذا القول منه تنبيه على انه لم يكن يخصهم لقرابتهم
بشيء دون الناس الا بثلث اي بثلث خلال امرنا ان نسبغ الوضوء وهذا الامر
امر ايجاب والا لما اختص والاسباغ مندوب لغيرهم ايضا وان لا ناكل الصدقة
فان عدم اكل الصدقة واجب فيكون ايضا واجبا وان لا ننزي حمارا على فرس
لئلا يقل التوالد في الخيل ولان البغل لا يصلح للكر والفر ولخوف الكلفة ولذلك
لا سهم له في الغنيمة فيكون في ذلك استبدال الذي هو ادنى بالذي هو خير ويراد
بقوله ما اختصنا ما خصنا النبي الا بمزيد الحث والمبالغة في ذلك لما عرف
انه عم سياتي بعدهم من يرتكب الامور الثلثة اعني ترك الاسباغ واكل الصدقة
وانزاء الحمير فخصهم بالذكر حتى يتوقوا عنه اشد التوقي كيلا يصير فعلهم حجة
لمن بعدهم عن علي رض انه قال اهديت لرسول الله صلعم بغلة فركبها فقال علي
لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه وجواب لو محذوف فقال رسول الله
صلعم انما يفعل ذلك اي انزاء الحمار على الفرس الذين لا يعلمون اي ان انزاء الفرس
خير من ذلك لما ذكر من المنافع او لا يعلمون احكام الشريعة ولا يهتدون الى ما هو
اولى لهم وانفع سبيلا عن انس رض انه قال كانت قبيعة سيف رسول الله
من فضة قبيعة السيف ما على طرف مقبضه من فضة او حديد يمنع السيف من الوقوع
عن هود بفتح الهاء وسكون الواو بن عبد الله بن سعد عن جده مزيدة انه قال دخل
رسول الله صلعم يوم الفتح اي فتح مكة وعلى سيفه ذهب وفضة وفيه دليل جواز
تحلية السيف غريب عن السائب بن يزيد ان النبي عم كان عليه يوم احد درعان
قد ظاهر اي جمع بينهما ولبس احدهما فوق الاخرى من التظاهر التعاون والتساعد
وهذا يدل على ان لبس السلاح سنة عن ابن عباس انه قال كانت راية رسول الله
صلعم سوداء اراد به ما غالب لونه اسود بحيث يرى من البعيد اسود لا انه
خالص السواد ولواؤه ابيض الراية العلم الكبير واللواء دونه وقيل الراية العلم الذي
ينشر ثوبه واللواء العلم الذي لوي عليه ثوبه ولم ينشر وسئل البراء بن عازب عن
راية رسول الله صلعم فقال كانت سوداء مربعة من نمرة وهي بردة من الصوف فيها
تخطيط من سواد وبياض يلبسها الاعراب سميت نمرة لتشبهها بالنمر عن جابر رض ان
النبي صلعم دخل مكة ولواؤه ابيض باب في آداب السفر من الصحاح عن كعب بن
مالك ان النبي عم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك هو تفعل من البوك وهو ثور الماء
بعود ونحوه ليخرج من الارض وبه سميت غزوة تبوك فانهم يبوكون بابن تبوك
بقدح ولما راهم عم بذلك قال ما زلتم تبوكونها وكان يحب ان يخرج يوم الخميس



الخميس اختياره عم يوم الخميس للسفر لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء
فاحب ان يرفع له عمل صالح فيه اذا كانت اسفاره لله تعالى وعن عبد الله بن عمر
رض انه قال قال رسول الله صلعم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم من المضرة
الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوايجه ما
فيهما موصولة والثانية بدل من الاولى ما سار راكب بليل وحده ما مرة نافية
كان الظاهر ان يقول ما سار احد وفيه نهي عن السفر وحده وبالسفر راكبا كان او راجلا
انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا
لنفور مركوبه من ادنى شيء وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلعم لا تصحب
الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب ولا جرس قيل سبب نفرتهم
عن الجرس انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته قال العلماء جرس الدواب
منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس وعنه انه قال قال رسول
الله صلعم الجرس مزامير الشيطان جمع مزمار اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف
الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر عن ابي بشير الانصاري انه قال
كان مع رسول الله صلعم في بعض اسفاره فارسل رسول الله رسولا فقال
لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار
القوس او قلادة شك من الراوي الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق
البعير بها عند شدة الركض وعند تشبث الوتر بالشجر وعن ابي هريرة رض انه
قال قال رسول الله صلعم اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة زمان كثرة العلف
والنبات فاعطوا الابل حقها اي حظها من الارض اي من نباتها وحقها رعيها
اي دعوها ساعة ترعى واذا سافرتم في السنة اي في زمان القحط وانعدام نبات
الارض من يبسها فاسرعوا عليها المشي لتصل الى المنزل فتعلف به قبل ان
يلحقها جوع وعطش من الطريق فتضعف عن السير واذا عرستم بالليل اي نزلتم
في اخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطريق اي انحرفوا عن الطريق ولا تنزلوا فيه
فانها طرق الدواب قيل المراد بها الان الطارق بشر كقاطع الطريق
ونحوه وماوى الهوام فانها تمشي بالليل على الطريق لسهولتها ولانها تجد
فيها من الرمة ما يادي اليها وفي رواية اذا سافرتم في السنة فبادروا بها
اي بالابل نقيها اي قبل ذهاب نقيها وهو مخها معناه اسرعوا الطريق في السير
بها لتوصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها وعن ابي سعيد الخدري انه قال بينما نحن
في سفر مع رسول الله صلعم اذ جاء رجل على راحلة فجعل اي طفق ذلك الرجل يصرف
يمينا وشمالا اي يميل راحلته ويشمالها لكلالها وعدم قدرتها على السير
او جعل يسير راحلته يمين الارض وشمالها لتعبها وعدم قدرتها على السير على

يهيج واحد من ضربي الارض سا ونهما فقال رسول الله صلعم من كان معه
فضل ظهر اى دابة زايدة على حاجته فليعد به على من لا ظهر له اى
فليحمل عليه من لا ظهر له ومن كان معه فضل زاد فليعد به على من لا زاد له قال الراوى
فذكر اى الرسول عليه السلام من اصناف المال اى التي ينبغي ان يبذل للرفقة حتى رأينا
اى ظننا انه لا حق لاحد منا في فضل اى زيادة مما في يده يعني انه عليه السلام
بالغ في مساعدة رفقة السفر الى هذه الغاية عن ابي هريرة انه قال رسول الله
صلعم السفر قطعة من العذاب يمنع استيناف بيان لعلة الحكم السابق اى يمنع
السفر احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منه منع كمال التلذذ والملاذ فيها
لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته اى حاجته من وجهه اى
مما توجه اليه فليعجل الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة عن عبد الله
بن جعفر بن عم رسول الله انه قال كان رسول الله صلعم اذا قدم من سفر
يلتقى على صيغة المجهول من التلقية بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر فسبق بي اليه
على صيغة المجهول فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة فاردفه اى اركبه خلفه قال
فادخلنا بصيغة المجهول وفي بعض النسخ فدخلنا المدينة ثلثة نصب على الحال اى
ثلثة اشخاص على دابة وهذا يدل على ان الارداف سنة لان فيه تواضعا عن انس
رض انه اقبل هو وابو طلحة ومع النبي عليه السلام صفية مردفها على راحلته يدل على
ان استصحاب الزوجة في السفر سنة عن انس رض انه قال كان النبي عليه السلام
لا يطرق اهله اى لا ياتيه ليلا والطرق الدق سمي الآتي ليلا طارقا لحاجته
الى دق الباب ليلا فهو طارق وكان لا يدخل بل عن كان لا يطرق اهله الا غدوة
او عشية ليبلغ خبر قدومه الى الزوجة فتتهيأ له عن جابر رض انه قال قال
رسول الله صلعم اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا يات اهله ليلا قال
ابن عباس فطرق رجلان بعد نهيه عليه السلام فوجد كل منهما مع امرأته رجلا وعن جابر
رض ان النبي صلعم قال اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وهي
المرأة التي غاب عنها زوجها والمراد بالاستحداد معالجة شعر العانة وتمتشط الشعثة
بكسر العين المهملة اى التي تفرق شعر راسها وعن جابر رض قال ان النبي صلعم
لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة وهذا يدل على سنية الضيافة للقادم بقدر وسعه
وعن كعب بن مالك انه قال كان رسول الله صلعم لا يقدم من سفر الا نهارا
في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد اى يكون ابتداء نزوله بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس
فيه للناس اى ليزوره الناس والاصدقاء ويفرحون بقدومه عليه السلام وقال
جابر كنت مع النبي عم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين يدل
على ان ذلك سنة وعن صخر الغامدي انه قال قال النبي صلعم اللهم بارك



لامتي في بكورها وكان الغامدي الراوي تاجرا يبعث امواله في اول النهار في الاسفار
فكثر ماله ببركة مراعاته للسنة لان دعاءه عليه السلام مقبول لا محالة وكان اذا
بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار وفيه سنية المسافرة في اول النهار
عن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم عليكم بالدلجة اى الزموا الدلجة وهي السير
اخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن الماشي انه سار قليلا وقد سار كثيرا
فكانه طويت له الارض فان الارض تطوى بالليل ما لا يطوى بالنهار عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي عم قال الراكب شيطان اى الانفراد والذهاب
منفردا من فعل الشيطان او شيء يحمل عليه الشيطان والراكبان شيطانان لانهما
سلكا مسلك الشيطان في اختيار الوحدة والرغبة عن الجماعة والثلاثة ركب
جمع راكب اى جماعة محمودة وهذا حث على اجتماع الرفقة في السفر لان ما يحدث
في السفر يحتاج الى كثرة خصوصا ان نزل بهم نازل الموت للاحتياج فيه الى الغسل
والصلوة والدفن والحفظ والوصية برد وديعة ودين ونحوه وقيل كان هذا
في ابتداء الاسلام ثم نسخ وعن ابي سعيد الخدري ان النبي عم قال اذا كان ثلثة
في سفر فليؤمروا احدهم اى فيجعلوا احدهم اميرا لهم ليجمع امرهم ولا يختلفوا
فيتبعوا وعن ابن عباس عن النبي عليه السلام انه قال خير الصحابة اى الرفقاء اربعة
لا يستانس كل منهم باخر واذا عرض لهم امر يحتاج فيه الى ذهاب احدهم وافقه
رفيقه معاونة له ومؤانسة وخير السرايا جمع سرية اربعمائة والسرية خيل مأخوذ من سرى
يسري من باب ضرب اذا سار ليلا لانها تسير خفية او من السري الاختيار
لانها جماعة مسترة اى مختارة من الجيش ولم يرد في تحديدها نص وقيل التسعة
فما فوقها سرية والثلثة والاربعة ونحو ذلك طليعة لا سرية وخير الجيوش اربعة
الاف ولن تغلب اثنا عشر الفا من قلة اى لقلة يعني لو غلبوا لم يكن للقلة بل لامر
اخر غيرها عن جابر رض انه قال كان رسول الله صلعم يتخلف في السير اى يتاخر
وراء خلف الجيش فيزجي اى يسوق الضعيف عن السير ويعينه ليلحق بالرفقة
ويردف اى يركب خلفه رديفا تواضعا ورحمة منه للخلق ويدعو لهم عن ابي ثعلبة
الخشني انه قال كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب بكسر الشين جمع
شعب وهو الطريق بين الجبلين والاودية جمع الوادي فقال رسول الله صلعم ان
تفرقكم في هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم
بعضهم الى بعض اى قرب بعضهم بعضا واجتمع حتى يقال لو بسط اى فرش عليهم
ثوب لعمهم اى لكفاهم عن عبد الله بن مسعود انه قال كنا يوم بدر كل ثلثة على بعير فكان
ابو لبابة وعلي بن ابي طالب زميلي رسول الله صلى الله عم اى رديفيه قال فكانت
اى النوبة اذا جاءت عقبة رسول الله صلعم اى نوبة نزوله عن الدابة ومشيه

قالا لحق بمشي عنك قال انما انما بأقوى مني اي على المشي وما انا بأغنى عن الاجر منكما يعني انما تريدان الاجر بالمشي وانا ايضا اطلبه وهذا تعليم منه عليه السلام للامة مكارم الاخلاق وطلب الاجر عن ابي هريرة رض عن النبي عليه السلام انه قال لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي لا تستقروا عليها بدون السير والنهي عن الوقوف على ظهر الدابة مع ثبوت انه عم خطب على ناقته وانها يدل على جوازه لارب قيل معناه لا تركبوا عليها لغير حاجة ومشقة في السير راجلا فان الله انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اي بمشقتها وجعل لكم الارض اي خلقها لتسكنوا فيها ولترددوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم فلا حاجة منها حرج عليكم في التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة منهي فعليها اي على الدواب فاقضوا حاجاتكم من المسافة راكبين عليها قال انس كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل الرحال اي حتى نحط الاحمال عن ظهور الدواب كيلا تتعب بكون الحمل على ظهورها اي لا نصلي الضحى تفسير من المؤلف لقوله لا نسبح عن بريدة انه قال بينما رسول الله صلعم يمشي اذ جاء رجل معه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله صلعم لا انت احق بصدر دابتك صدرها من ظهرها ما يلي عنقها الا ان تجعله لي وانما قال عليه السلام ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق بركوب صدرها مالكا كان او غيره فبين عليه السلام ان المالك احق بصدر دابته الا ان يؤثر غيره به على نفسه قال اي الرجل قد جعلته لك فركب اي النبي عم صدرها عن سعيد بن ابي هند عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم تكون ابل للشياطين يريد بها المعدة للتفاخر والتكاثر دون قصد مشروع وبيوت للشياطين قال ابو هريرة فاما ابل الشياطين فقد رأيتها يخرج احدكم بنجيبات معه جمع نجيب وهي الناقة المختارة اي بكرائم من الابل والنجيب من الابل القوي منها الخفيف السريع ومن كل حيوان الفاضل قد اسمنها فلا يعلو بعيرا منها اي لا يركبه ويمر اي احدكم باخيه اي برجل هو اخوه في الدين قد انقطع به على بناء المجهول اي كل عن السير فالضمير للرجل المنقطع عن الرفقة وبه نائب عن الفاعل والجملة حال فلا يحمله وهذا لان الدواب انما خلقت لينتفع بها بالركوب والحمل فاذا لم يحمل عليها من اعيى في الطريق فقد اطاع الشيطان في منع الانتفاع ومن وافق له فهو من الشياطين واما بيوت الشياطين فلم ارها كان سعيد هو سعيد بن هند يقول لا اراها اي لا اظنها الا هذه الاقفاص جمع قفص وهو المحامل والهوادج التي يجلس فيها النساء على ظهر الدابة في الطريق التي يستر الناس بالديباج والنهي عنها ليس لذاتها بل لسترها بالديباج ونحوه من



ونحوه من الثياب الابريسمية عن سهل بن معاذ عن ابيه انه قال غزونا مع النبي عم فضيق الناس المنازل بسبب اخذ كل منهم منزلا لا حاجة له فيه وقطعوا الطريق بتضييقها على المار وقيل بالاختلاس من الناس فبعث نبي الله صلعم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له اي لا كمال لثواب جهاده باضراره الناس عن جابر رض عن النبي صلعم انه قال ان احسن ما دخل الرجل على اهله اذا قدم من سفر اول الليل حمل هذا على الدخول بالزوجة وقضاء الوطر منها فان ذلك في اول الليل احسن منه نهارا اذ بالنهار قد يتبرم بالزوار فينقطع عما هو فيه اذ المسافر يقدم غالبا مع شهوة فاذا قضى نهمته عند ذلك يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة

**باب الكتاب الى الكفار ودعائهم الى الاسلام**

**من الصحاح** عن ابن عباس رض ان النبي عم كتب الى قيصر هو لقب كل من ملك الروم يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه اي مع كتابه الى قيصر دحية الكلبي وهو مسلم المبعوث وامره اي النبي عليه السلام دحية الكلبي ان يدفع اي الكتاب الى عظيم بصرى اي الى من يعظمه اهل البصرة اي زعيمها وحاكمها وبصرى على وزن حبلى موضع بالشام ليدفعه اي عظيم بصرى الى قيصر فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد يتعلق بمحذوف اي صدر من محمد عبد الله صفة او بدل منه وليس عطف بيان لان محمدا اشهر منه ورسوله تقديم لفظ العبد على لفظ الرسول يدل على ان العبودية اليه تعالى اقرب طرق العباد اليه وهذا يدل على ان من اداب المكاتبة تصدير المكتوب بالبسملة وباسم المكتوب منه الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر اسم لجميع ملوك الروم وقيل كلاهما واحد عظيم الروم وانما لم يكتب ملك الروم لئلا يكون ذلك مقتضيا لتسليم الملك اليه وهو بحكم الدين معزول عنه وفيه جواز اطلاق العظيم مضافا الى غيره تعالى كالرب سلام على من اتبع الهدى اي طريق الحق وهو الاسلام اما بعد فاني ادعوك بداعية الاسلام وهي مصدر بمعنى الدعوة كالعافية اي كلمة الشهادة التي يدعى اليها الناس كلهم اسلم من الاسلام تسلم من السلامة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين اجر النصرانية التي كنت عليها محققا قبل بعثي واجر الايمان بي ويجوز ان يتعلق قوله مرتين بقوله تسلم ايضا تعلق التنازع اي تسلم مرة في الدنيا من القتل واخذ الجزية ومرة من عقاب العقبى وتكرير اسلم مبالغة وايذان بشفقته عم بالاسلام فان توليت اي اعرضت عن الاسلام فعليك اثم الاريسيين جمع الاريسي وهو منسوب الى الاريس وهو الزراع والمراد بها اتباعه من الرعايا كانه عم اراد عن الاسلام بصدهم عنه فيكون اثم كفرهم عليه وقيل الاريس مخففا الحزم والخبل وقيل هو نصراني مشهور بينهم قتل هو واصحابه نبيا بعث اليهم وقيل الاريسيون

الملوك وقيل العشارون وقيل جمع اريس بالهمزة وتشديد الرا وهو الملك
وهذا اولى بالقبول ﴿يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله﴾
بيان لقوله كلمة سواء بيننا وبينكم ﴿ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا
اربابا﴾ اى لا نتخذ مخلوقا مخلوقا الها من دون الله اى من غيره ﴿فان تولوا﴾ اى فان
اعرض اهل الكتاب عن الكلمة السواء ﴿فقولوا﴾ ايها المسلمون ﴿اشهدوا﴾ يا اهل
الكتاب ﴿بانا مسلمون﴾ ويروى بدعاية الاسلام اى بدعوته مصدر ايضا كالشكاية
وقد جاء في بعض الاخبار الصحيحة انه لما وصل كتاب الرسول عم الى هرقل سأل
عن حاله عم من الذي جاء بكتابه فقال محمد من اشرف قومه او من وساطهم
او من وضاعهم فقال منا وساطهم فقال هكذا كان الانبياء فقال
افقراء اتباعه ام اغنياء فقال بل فقراء فقال هكذا اتباع الانبياء فقال اذا حارب
قوما يكون الظفر كله له او يكون بعض الظفر له وبعض الظفر لخصمه فقال يكون بعض
الظفر له وبعضه لخصمه فقال هكذا كان الانبياء فقال هرقل امنت بمحمد وامر قومه
بالايمان به فارتفعت اصواتهم وقالوا لا ندع ديننا فخافهم هرقل
واغلق باب قصره وامر مناديا ينادي على سطح قصره ايها الناس ان
هرقل يمتحنكم ليعرض دين محمد عليكم ليعلم انكم ثابتون على دين ابائكم فان هرقل
ثابت على دينه القديم وقال لمن جاء بالكتاب قل لمحمد اني اعلم انك نبي لكن
انما لم اظهر ايماني خوفا من الرعية ومن زوال الملك وعن ابن عباس رض ان رسول
الله صلعم بعث بكتابه الى كسرى بفتح الكاف وقد يكسر وهو ابرويز بن نوشروان
مع عبد الله بن حذافة بضم الحا السهمي فامره اى النبي عم عبد الله بن حذافة
ان يدفعه اى الكتاب الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأ مزقه اى
حرقه قال ابن المسيب فدعا عليهم رسول الله صلعم ان يمزقوا كل ممزق وقصد
كالتمزيق اى يتفرقوا كل انواع من التفريق يريد زوال ملكهم وقيل ان الذي مزق كتاب
النبي عم هو ابرويز بن نوشروان قتله ابنه شيرويه فلما ايقن ابرويز بالهلاك
وكان ماخوذا عليه فتح خزانة الادوية وكتب على حقة السم الدواء النافع للجماع
فلما قتل اباه فتح الخزانة فرأى الحقة فتناول منها فمات من ذلك السم ولم
يستقم امرهم بعد دعائه عم بالتمزيق وقيل هو خسرو زوج شيرين قام ابنه
شيرويه فشق بطن ابيه لغلبة عشقه بها فلما دفنه وطلب من شيرين ان يتزوج
بها قالت امهلني حتى اودع اباك فدخلت القبر ووضعت مقبض السيف على
جرح خسرو ووضعت على بطنها واعتمدت عليه حتى دخل في بطنها وجرت عليه منيته
وكان فتح بلاد العجم في زمن عمر بن الخطاب رض وما كان ملكهم فيهم ذلك الوقت
يزدجرد بن شهريار بن شيرويه بن ابرويز وتزوج الحسن بن علي رضي الله عنهما شهربانو



شهربانو بنت يزدجرد وقال انس رض ان نبي الله صلعم كتب الى كسرى والى
قيصر والى النجاشي بتخفيف اليا وسكونها وقيل هو الصواب ملك الحبشة والى كل
جبار يدعوهم الى الله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي عم وعن سليمان بن بريدة
عن ابيه انه قال كان رسول الله صلعم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه في
خاصته اى في امر نفسه بتقوى الله بان يقول له اتق الله ومن معه خيرا يعني اوصاه في
بحفظ مصالحهم وامره اياهم بما فيه خيرهم ثم قال اى النبي عم اغزوا باسم الله
في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا اى لا تسرقوا شيئا من الغنيمة ولا تخونوا
فيها ولا تغدروا اى لا تحاربوا الكفار قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تمثلوا
اى لا تجعلوا المثلة وهي قطع بعض الاعضاء وقيل المراد التصوير والتمثيل بخلق
الله اى لا تشبهوا بخلقه تعالى ولا تصوروا ولا تقتلوا وليدا اى طفلا واذا
لقيت الخطاب مع امير الجيش عدوك من المشركين فادعهم الى ثلث خصال
جمع خصلة او خلال جمع خلة بفتح الخا وهي الخصلة شك من الراوي فايتهن ما
اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام هذا هو الخصلة
الاولى وقيل فيه دليل لمالك على عدم مقاتلتهم قبل دعوتهم فان اجابوك فاقبل
منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول اى الى الانتقال من دارهم الى دار المهاجرين
واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين من الثواب والاستحقاق
مال الفيء قيل وذلك الاستحقاق كان في زمن النبي عم فانه ينفق المهاجرين مما
اتاه الله من الفيء وعليهم ما على المهاجرين من الخروج الى الجهاد في اي وقت
امرهم الامام سواء كان بازاء العدو او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فانه لم يجب
عليهم الخروج الى الجهاد اذا كان بازاء العدو من به الكفاية فان ابوا ان يتحولوا منها
اى من دار الكفار وهذا هو الخصلة الثانية فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين
اى الذين لازموا اوطانهم في البادية لا في دار الكفار وان لم يهاجروا يجري
عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والزكوة وغيرهما
والكفارة والقصاص والدية ان قتلوا احدا عدوانا ولا يكون لهم في الغنيمة
والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اى عن قبول الاسلام
فاسألهم الجزية هذا هو الخصلة الثالثة ظاهره يوجب قبول الجزية من كل مشرك
كتابيا كان وغيره كعبدة الاوثان والنيران واليه ذهب الاوزاعي وعن
الشافعي انها لا تقبل الا من كتابي او مجوسي وغيره وعن ابي حنيفة رض قبولها
من الكتابي عموما ومن مشرك العرب دون مشرك العجم وعن ابي يوسف عم
قبولها عن العربي مطلقا وتقبل من غيره مطلقا فان هم اجابوك فاقبل منهم
وكف عنهم فان هم ابوا اى عن قبول الجزية فاستعن بالله وقاتلهم واذا

حاصرت اهل حصن من الكفار فارادوك اى طلبوا منك ان تجعل لهم ذمة
الله وذمة نبيه اى عهدهما فلا تجعل لهم ايها الامير ذمة الله ولا ذمة نبيه
ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك اى قل جعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى
فانكم ان تخفروا ذممكم اى ان تنقضوا عهدكم وذمم اصحابكم اهون من ان تخفروا
ذمة الله وذمة رسوله اى من ان تنقضوا عهدهما اذ لو نقضوهما لم تدر ما تصنع حتى
يوذن لك فيهم بوحى ونحوه وقد يتعذر ذلك بسبب غيبتك عن مهبط الوحى بخلاف
ما اذا نقضوا عهدك لانك اذا انزلتهم حكمت فيهم باجتهادك كنت قادرا
عليه من قتلهم وضرب الجزية عليهم او استرقاقهم والمن او الفداء بحسب ما ترى
من المصلحة بجيشك واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله
فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم
الله فيهم ام لا عن عبد الله بن ابى اوفى ان رسول الله صلعم فى بعض ايامه اى
غزواته التى لقى فيها اى فى تلك الايام العدو انتظر اى لم يحارب معهم لفرط
الحرارة حتى مالت الشمس ودخل وقت الظهر وانكسر بعض الحر ثم قام فى الناس
اى وعظ الناس وحرضهم على القتال فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو
واسئلوا العافية انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق
بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط فاذا
لقيتموهم اى العدو وهو يستوى فيه الواحد والجمع فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف
يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة او المراد بسيوف
سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو فى الضراب وانما ذكر السيوف
لانها اكثر سلاح العرب ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الاحزاب
واهزمهم وانصرنا عليهم عن انس ان النبى عليه السلام كان اذا غزا بنا قوما
الباء بمعنى المصاحبة اى غزونا معنا او ملتبسا او خرج بنا للغزو الى قوم
لم يكن يغزو بنا ترونا لوا ومن الغزو وقيل كذا هو فى كتب الحديث وفى بعض بالواو
وفى بعض يغزينا من الاغزاء وفى بعض يغير بنا من الاغارة حتى يصبح وينظر فان سمع
اذانا كف عنهم اى امتنع عن غارتهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم يعنى
يعرف بلد المسلمين من الكفار بالاذان فيه بيان ان الاذان شعار لدين الاسلام
لا يجوز تركه ولا يستدل به على جواز الاغارة اذا لم يسمع اذانا بل يحمل الامر فيه على
الاحتياط فى مغزاة قال فخرجنا الى خيبر فانتهينا اليهم ليلا فلما اصبح ولم يسمع اذانا
ركب اى النبى عليه السلام وركبت خلف ابى طلحة وان قدمى لتمس قدم نبى الله صلعم يعنى
كنت انا وابو طلحة والنبى م راكبين على بعير واحد قال فخرجوا اى الكفار من القلعة
الينا بمكاتلهم جمع مكتل بكسر الميم وهو زنبيل يسع خمسة عشر صاعا كان فيه كتل من التمر



من التمر اى قطعا ومساحيهم بفتح الميم جمع مسحاة وهى المجرفة من حديد قاصدين
عمارة نخلهم ولم يعلموا بدخولنا اليهم فلما راوا النبى صلعم قالوا محمد اى هذا
محمد وانا ما محمد والله محمد والخميس اى الجيش سمى به لانقسامه خمسة اقسام المقدمة
والساقة والميمنة والميسرة والقلب وقيل لانه يخمس الغنائم فلما جاوزوا الى النجا
الى الحصن فلما راهم النبى عليه السلام قال الله اكبر الله اكبر خربت خيبر وجا بهم
اوخبر انا اذا نزلنا بساحة قوم اى بارضهم فساء اى بئس صباح المنذرين النزول عذاب
الله بالقتل والاغارة عليهم ان لم يؤمنوا عن النعمان بن مقرن بضم الميم وفتح
القاف وكسر الرا المشددة انه قال شهدت اى حضرت القتال مع رسول الله
صلعم كان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تهب الارواح جمع ريح لان اصله
الواو فقلبت ويجمع على ارياح قليلا وعلى رياح كثيرا اى حتى تجيء الرياح وتكسر
حرارة النهار فى وقت الزوال وتحضر الصلوة اى صلوة الظهر من الحسان
عن النعمان بن مقرن انه قال شهدت مع رسول الله صلعم وكان اذا لم يقاتل اول
النهار انتظر حتى تزول الشمس اى انتظاره عليه السلام زوال الشمس ليطيب
الوقت ويؤدى الصلوة وتهب الرياح وينزل النصر اى النصرة ببركة دعاء
المسلمين عقيب صلوتهم عن قتادة عن النعمان بن مقرن انه قال غزوت
مع رسول الله صلعم وكان اذا طلع الفجر امسك اى امتنع عن الاغارة والقتال
حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس
فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى يصلى العصر ثم يقاتل قال قتادة
كان يقال عند ذلك تهيج رياح النصر اى تجيء النصرة لان الله تعالى اجرى العادة
ان الرياح تهب من قبل المنصور فى وقت الزوال ويدعو المؤمنون لجيوشهم
فى صلوتهم وعن عصام المزنى انه قال بعثنا رسول الله صلعم فى سرية فقال
اذا رايتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا احدا يعنى اذا كان شيء من ذلك فى دار
الدين فامسكوا عن القتال فيه ولبت على ان اظهار شعار الاسلام فى القتال والغارة
يحقن الدم باب القتال فى الجهاد من الصحاح عن جابر رض انه قال قال رجل للنبى عم
يوم احد ارايت اى اخبرنى ان قتلت فاين انا يعنى ان قتلت شهيدا فاى
منزل اكون فى الجنة ام فى النار قال فى الجنة فالقى تمرات فى يده صفحة تمرات ثم
قاتل حتى قتل قال كعب بن مالك لم يكن رسول الله صلعم يريد غزوة الا ورى
اى سترها بغيرها واظهر انه يريد غيرها لما فيها من الحزم واغفال العدو ولانه جاسوس
يطلع على ذلك فيخبر به العدو وتوريته عليه السلام كان يعرضا بان يريد غزوة مكة
فيسأل الناس عن حال خيبر وكيفية سبلها لا تصريحا بان يقول انى اريد غزو محل
الموضع الفلانى لا وهو يريد غيره لان هذا كذب غير جائز حتى كانت تلك الغزوة

يعني غزوة تبوك اسم ماء ناحية في البرية قبل الروم قيل بينها وبين المدينة قدر نصف
شهر غزاها رسول الله صلعم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا أي مهلكة البرية
القفر وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين أمرهم أي أظهر الأمر لهم ليتأهبوا أهبة غزوهم
فأخبرهم بوجهه الذي يريد وقال جابر رض قال النبي عليه السلام الحرب خدعة بفتح الخاء
وسكون الدال للمرة يعني ذا خدع المقاتل مرة لا تعاد مرة ثانية وروي بضم الخاء وسكون
الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع وقال
أنس رضي الله عنه كان النبي صلى الله عم يغزو بأم سليم وهي أم أنس ونسوة
من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى أي المجروح وقالت أم
عطية غزوت مع رسول الله صلعم سبع غزوات أخلفهم في رحالهم أي أقوم
مقامهم وأحفظ متاعهم فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على
المرضى وعن سعد بن أبي وقاص انه قال رسول الله صلعم هل تنصرون وترزقون
يعني لا تنصرون ولا ترزقون إلا بضعفائكم أي بدعائهم لكم بالنصرة وإنما قال
عليه السلام ذلك لئلا يقع في نفوس المجاهدين شيء من تقاعد أولئك وتخلفهم
عن الجهاد فأعلمهم عم بأنهم معذورون لضعفهم وبأنهم منصورون
ببركة دعائهم وعن عبد الله بن عمر رض انه قال نهى رسول الله صلعم عن قتل النساء
والصبيان يعني لا يقتل النساء والصبيان ولكن يسبى ويرق وعن الصعب بن
جثامة انه قال سئل رسول الله صلعم عن أهل الدار المراد بالدار كل قبيلة اجتمعت في
محلة باعتبار اجتماعهم ويدور حولهم يبيتون على صيغة المفعول أي يقصدون
في الليل بالقتل من المشركين بيان أهل الدار فيصاب من نسائهم وذراريهم
أي تقتل نساؤهم وذراريهم فقال هم منهم أي النساء والصبيان من الكبير
في أنه لا بأس بقتلهما عند تبييتهم لأن الغازي لا يقدر على التمييز بينهما وبين الرجال
في الليل وإنما المنهي قتلهما نهارا لإمكان التمييز وفي رواية هم من آبائهم يعني
حكمهم حكم آبائهم لأنهم في هذه الصورة تبع لآبائهم وعن البراء بن عازب
انه قال بعث رسول الله صلعم رهطا أي جماعة من الأنصار إلى أبي رافع هو ابن
أبي الحقيق أخي بني النضير وهو من اليهود وكان قد عاهد النبي عليه السلام فنقض
العهد وآذى المسلمين فدخل عليه عبد الله بن عتيك وهو من الرهط بيته ليلا فقتله وهو
نائم وهذا يدل على جواز قتل المحارب بأي طريق كان ليلا أو نهارا عن ابن عمر رض
أن رسول الله صلعم قطع نخل بني النضير وحرق لأنهم نقضوا العهد وهموا
بقتله عم حين أتاهم يستعين بهم في دية رجلين من بني عامر فأعلمه الله تعالى ما هموا به
بالوحي فقام من مجلسه ولم يشعروا به حتى أتى المدينة فبعث إليهم محمد بن مسلمة
أن اخرجوا من المدينة ولا تساكنوني فإنكم هممتم بقتلي ونقضتم عهدي فبعث إليهم المنافقين



[illegible] ابن أبي لا تخرجوا فإني معكم وبني قريظة معكم فأقاموا عليه السلام وحاصرهم خمسة
عشر يوما فقذف الله في قلوبهم الرعب فصالحوا على حقن دمائهم فخرجوا إلى
ذي خيبر وإلى غيرها مما لم يفتح من البلاد وذلك في السنة الرابعة من الهجرة والحديث
يدل على جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها وتخريب بيوتهم وأموالهم إذلالا لهم
ولها أي لذلك الوقعة أو النخل يقول حسان بن ثابت شاعر رسول الله وهان
أي سهل على سراة بني لؤي أي على سادة بني قريش ولؤي بن غالب من أجداد
النبي عم وهم من قريش حريق أي تحرق بالبويرة اسم موضع من بلد بني النضير
مستطير صفة حريق أي متفرق كثير وفي ذلك نزلت ما قطعتم من لينة أي من شجر نخل
أو تركتموها قائمة على أصولها أي لم تقطعوها فبإذن الله أي لا بأس عليكم بما قطعتم
من النخل وبما تركتم قطعه عن عبد الله بن عون أن نافعا كتب إليه يخبره أن ابن
عمر أخبره أن النبي عم أغار على بني المصطلق غارين حال من بني المصطلق أي غافلين
في نعمهم أي مواشيهم بالمريسيع بضم الميم وفتح الراء المهملة اسم ماء لهم
فقتل المقاتلة جمع مقاتل والتاء لتأنيث على تأويل الجماعة والمراد بها هنا من يصلح
للقتال وهو الرجال البالغ العاقل وسبى الذرية وهذا يدل على جواز قتل الكفار
وأخذ أموالهم حال كونهم غافلين عن أبي أسيد أن النبي عم قال لنا يوم بدر
حين صففنا لقريش لمحاربتهم وصفوا لنا إذا أكثبوكم أي قاربوا منكم بحيث
يصل إليهم سهامكم فعليكم بالنبل أي ارموهم بالنبل وهو السهام ولا ترموهم على بعد
وفي رواية إذا أكثبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم يعني لا ترموهم بجميعها بل اتركوا شيئا
منها كيلا يغلبوا عليكم من الحسان عن أمية بن خالد بن عبد الله بن أسيد أن رسول
الله صلعم كان يستفتح أي يطلب الفتح والظفر على الكفار من الله تعالى بصعاليك
المهاجرين أي الفقراء منهم يعني ببركة دعائهم بأن يقول اللهم انصرنا
على الأعداء بحق عبادك الفقراء المهاجرين وهذا يدل على تعظيم الفقراء والرغبة
إلى دعائهم والتبرك بوجودهم وعن أبي الدرداء عن النبي عم انه قال ابغوني
في ضعفائكم أي اطلبوا لي في حفظ حقوقهم وجبر قلوبهم بخبر ولي هناك فإني
معهم بالصورة في بعض الأوقات وبالقلب في جميعها لما أعلم من قربهم وعظم منزلتهم
عند الله فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم أي ببركتهم قال عبد الرحمن بن
عوف عبانا النبي عم أي رتبنا في مواضعنا وهيأنا للحرب يعني سوى الصفوف وأقام
كلا منا ما يصلح له ببدر ليلا ورد أن رسول الله صلعم قال إن بيتكم العدو أي
قصدكم ليلا للقتال فليكن شعاركم أي علاماتكم التي يعرف بها بعضكم بعضا
ويتميز بها عن الكفار قول كل منكم إذا لقي أحدا حم لا ينصرون معناه اللهم لا ينصرون
خبر لا دعاء ولا جزم وقيل السور التي أولها حم لها شأن فنبه أن ذكرها لشرف

منزلتها فما لیت نظهر به علی استنزال النصر من الله تعالی ولا ینصرون کلام مستأنف کأنه قیل ما
ذا یکون اذا قلنا حم فقال لا ینصرون وعن ابن عباس رضه انه اسم من اسماء الله تعالی
فکأنه یقسم به اللهم لا ینصرون عن سمرة بن جندب انه قال کان شعار المهاجرین
عبد الله وشعار الانصار عبد الرحمن وقال سلمة بن الاکوع غزونا مع ابی بکر فی زمن
النبی علیه الصلوة والسلام فبیتناهم فقتلناهم وکان شعارنا تلک اللیلة امت
امت امر مخاطب ای امت العدو للتفأل والتکریر للتأکید کأنهم انما اختاروا
هذه الکلمة للتفأل بالنصرة عن قیس بن عباد انه قال کان اصحاب النبی عم یکرهون
الصوت عند القتال لان رفع الصوت عادة الابطال ای الشجعان لتعظیم نفسه او لتخویف
عدوه او لاظهار الشجاعة والصحابة کرهوه اذ لا تقرب الیه تعالی فی شیء من ذلک عن
الحسن عن سمرة عن النبی عم انه قال اقتلوا شیوخ المشرکین جمع شیخ وهو
مسن لا شبب قیل المراد بهم المسان الذین لهم جلد وقوة علی القتال والآراء
ان یراد بهم ... الراوی وذو الفتنة واستحیوا شرخهم ای صبیانهم تفسیر
من المؤلف یعنی استبقوا احیاء للاسترقاق والاستخدام وعن اسامة بن زید
انه قال قال رسول الله صلعم لاسامة اغر بصیغة الامر من الاغارة علی ابنا اسم
موضع من فلسطین بین العسقلان والرملة وقیل من بلاد جهینة وهذا اقرب
روا لم یبلغ غزوا وانه عم الی بلاد الشام فی حیوته صباحا وحرق عن ابی اسید انه
قال قال رسول الله صلعم یوم بدر اذا اکثبوکم فارموهم ولا تسلوا السیوف
ای لا تخرجوها من غمدها حتی یغشوکم ای حتی یقربوا منکم بحیث یصل الیهم سیوفکم
عن رباح بن الربیع انه قال کنا مع رسول الله صلعم فی غزوة فرأی الناس مجتمعین
علی شیء فبعث رجلا فقال انظر علی ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال امرأة قتیل یستوی
فیه المذکر والمؤنث فقال ما کانت هذه لتقاتل اللام لتأکید النفی یعنی ما
ینبغی ان یقتل الکافر المحارب وهذه ما کانت من المحاربین وعلی المقدمة وهی
الجماعة المتقدمة علی الجیش خالد بن الولید فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتلن امرأة
ولا عسیفا ای اجیرا یعنی لا تقتل خدام الکفار اذا لم یحاربوا کراهة ذلهم عن
انس رضه ان رسول الله صلعم قال انطلقوا باسم الله ای سیروا مشرکین ومتلبسین
ومعتصمین باسمه تعالی وبالله وعلی ملة رسول الله لا تقتلوا شیخا فانیا ای ضعیفا
من غایة الکبر ولا طفلا ولا صغیرا ولا امرأة ولا تغلوا ای لا تسرقوا من الغنیمة شیئا
وضموا ای اجمعوا غنائمکم ولا تأخذوا شیئا قبل القسمة واصلحوا ای امورکم واحسنوا
ای الی الناس فان الله یحب المحسنین قال علی رضه تقدم عتبة بن ربیعة یوم بدر وتبعه
ابنه یعنی الولید واخوه یعنی شیبة فنادی ای عتبة من یبارز ای من یخرج الی المحاربة
فانتدب ای جاء له شبان جمع شاب من الانصار فقال من انتم فاخبروه ای قالوا



ای قالوا نحن شبان من المدینة فقال لا حاجة لنا فیکم انما اردنا بنی عمنا ای القریشیین
فقال رسول الله صلعم قم یا حمزة قم یا علی قم یا عبیدة بن الحارث فاقبل حمزة الی شیبة
فقتله واقبلت الی عتبة فقتلته واختلف بین عبیدة والولید ضربتان فاثخن ای اوهن
واضعف من الجراحة کل واحد منهما صاحبه ثم حملنا علی الولید فقتلناه واحتملنا عبیدة
وفیه جواز المعونة عند الضعف او العجز عن القرن وعن ابن عمر رضه انه قال بعثنا رسول الله
صلعم فی سریة فحاص الناس حیصة ای مالوا وعدلوا عن جهتهم الی جهة اخری یرید به
الفرار والانهزام والمراد بالناس هنا اصحاب رسول الله فاتینا المدینة فاختفینا
بها استحیاء من النبی عم وقلنا هلکنا ای صرنا مستحقین للعذاب للفرار من الحرب
ثم اتینا رسول الله صلعم فقلنا یا رسول الله نحن الفرارون فقال بل انتم العکارون
ای العائدون الی القتال وانا فئتکم وهی الطائفة المقیمة وراء الجیش للالتجاء
الیهم عند الهزیمة وفی روایة انه قال لا بل انتم العکارون فمهد عم بذلک عذرهم واشار
الی قوله تعالی الا متحرفا لقتال او متحیزا الی فئة لان من فر علی نیة الالتجاء الی جیش اخر
والرجوع الی الحرب فلا اثم علیه قال فدنونا ای فقربنا فقبلنا یده فقال عم انا فئة
المسلمین باب حکم الاسراء جمع الاسیر والمراد به هنا الکفار الذین اخذهم
المسلمون من الصحاح عن سلمة بن الاکوع انه قال اتی النبی علیه السلام عین ای جاسوس
من المشرکین وهو ای النبی علیه السلام فی سفر فجلس ای العین عند اصحابه
یتحدث ثم انفتل ای انصرف فقال النبی عم اطلبوه فاقتلوه فادرکته فقتلته فقتله
لدخوله من دار الحرب بلا امان وان کان ذمیا فلنقض العهد بالتجسس للکفار
فنفلنی سلبه ای اعطانی ما علیه من الثیاب والسلاح والفرس عن ابی هریرة
رضه عن النبی عم انه قال عجب الله من قوم ای رضی عنهم وقیل ای عظم شأنهم
عنده یدخلون الجنة فی السلاسل وفی روایة یقادون الی الجنة بالسلاسل یعنی یؤخذون
اساری عنوة فی السلاسل والقیود فیدخلون فی دار الاسلام ثم یرزقهم الله الایمان
فیدخلون به الجنة فاحل الدخول فی الاسلام محل دخول الجنة لافضائه الیه وعن
سلمة رضه انه قال غزونا مع رسول الله هوازن قبیلة من قیس وهذه الغزوة وهی غزوة
حنین فبینا نحن نتضحی ای نأکل الغداء وقت الضحی مع رسول الله صلعم اذ جاء رجل
علی جمل احمر فاناخه ای فابرکه وجعل ای طفق ینظر وفینا ضعفة ورقة وهی ...
للعلة من الظهر ای المرکوب وبعضنا مشاة جمع الماشی خلاف الراکب اذ
خرج ای الرجل بعد ما رآنا وعرف حالنا یشتد ای یعدو فاتی جمله فاثاره ای
اقامه من موضعه ... فاشتد به الجمل ای اسرع وخرجت اشتد ای اعدو
حتی اخذت بخطام الجمل فانخته فلما وضع رکبته فی الارض ثم اخترطت سیفی ای
سللته من غمده فضربت به رأس الرجل ثم جئت بالجمل اقوده وعلیه رحله ای متاعه وسلاحه

فاستقبلني رسول الله صلعم والناس فقال من قتل الرجل فقالوا ابن الاكوع قال له سلبه
اجمع اي كله عن ابي سعيد الخدري انه قال لما نزلت بنو قريظة اي بعد ما حاصرهم النبي ع م
خمسا وعشرين ليلة وجهدهم الحصار على حكم سعد بن معاذ سيد الاوس ظنا منهم
مراعاة جانبهم بعث رسول الله صلعم الى سعد وكان قد اصيب يوم الخندق
فجاء على حمار شاكيا وجعه فلما دنا اي قرب من النبي صلعم قال النبي ع م لحاضريه
من الاوس قوموا الى سيدكم قال الطيبي ليس القيام لتعظيم بل كان للاعانة على النزول
لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم فجاء فجلس عليه السلام
فقال له رسول الله صلعم ان هؤلاء اي بني قريظة نزلوا على حكمك فقال فاني احكم
ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك بكسر اللام ونحو لقد
اي اصبت فيهم ووفقت بقضاء ارتضاه الله تعالى وفي بعضها اي النازل بالوحي
او الذي يلقى الصواب في القلب وفي بحكم الله ومعنى يؤيد الرواية الاولى عن
ابي هريرة انه قال بعث رسول الله صلعم خيلا اي جيشا قبل نجد اي جانب
ارض نجد وذلك في السنة السادسة فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن
اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية اي بعمود من سواري المسجد اي من اعمدة
فخرج اليه رسول الله صلى الله ع م فقال ماذا عندك اي ما تظن رأيك يا ثمامة
قال عندي يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم يحتمل ان يريد به شرفه في قومه وانه ليس
ممن يبطل دمه بل يطلب ثاره او اراد من توجه عليه القتل بما اصابه من دم وهذا
انسب لما في كلامه قال الشيخ كان قد توجه على ثمامة القصاص في الكفر وان
تنعم تنعم على شاكر يعني ان تعفني تشكرك واعرف نعمتك علي وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه عليه الصلوة والسلام حتى كان بعد الغد
فقال له ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان
تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله
حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على
شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت
فقال رسول الله صلعم اطلقوا ثمامة اي خلوا سبيله وفيه دلالة على جواز المن على
الكافر بالاطلاق بلا فداء ثم دخوله المسجد وربطه للاسير وتخويفه القتل على اجوبته
في اليوم الاول لما ان غضبته عليه فيه وتوسطه في الثاني والثالث لما رجا جنابه
منه رجاء وحسن نواله الذي هو منصف العلم فانطلق الى نخل قريب من المسجد
فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله
يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب
الوجوه كلها الي والله ما كان من دين ابغض الي من دينك فاصبح دينك احب الدين



لا حصر لربه الجليلة العظيمة بالاسلام ورائه
بهم ما كان فيه

احب الدين كله الي والله ما كان من بلد ابغض الي من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد
كلها الي وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلعم
وامره ان يعتمر بشره عليه السلام اياه اما بما ناله بالاسلام على ربح او صحبته
او بما سيناله من ثواب العمرة فلما قدم الى مكة قال له قائل اي كافر من كفار مكة صبوت
اي ملت عن الحق الى الباطل قال لا يعني ما صبوت ولكني اسلمت مع رسول الله صلعم
اي على يديه ولا والله لا يأتينكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله وفيه
دلالة على انه يأتمر باوامره عليه السلام ولا يخرج عنه بحال عن جبير بن مطعم ان النبي ع م
قال في اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي حيا مطعم هذا ابو جبير وكان له عنده
عليه السلام يد لانه اجاره وذب عنه المشركين حين رجع عليه السلام من الطائف
فاحب عليه السلام مكافاته بانه لو كان حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى جمع نتن بمعنى
منتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لنتنهم بالكفر فجعلهم بمثابة الجيف
المنتنة لتركتهم له اي هؤلاء الاسارى لاجله قيل انما قال عليه السلام ذلك تطييبا
لقلب ابنه وتأليفا له على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وفي جواز فرض المحال عن
انس رض ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا اي نزلوا على رسول الله ع م من جبل
التنعيم متسلحين اي متهيئين بالسلاح يريدون ان يقصدون غرة النبي
عليه السلام بكسر الغين المعجمة اي غفلته واصحابه اي وغرة اصحابه فاخذهم النبي
ع م اولئك سلما اي اسراء فاستحياهم اي تركهم احياء ولم يقتلهم وفي رواية
فاعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن
مكة عن ابي طلحة ان نبي الله صلعم امر يوم بدر باربعة وعشرين رجلا من
صناديد قريش جمع صنديد وهو كل عظيم غالب وقال الجوهري الشجاع والمراد
هنا من اكابر كفار مكة فقذفوا اي القوا في طوى وهي البئر المطوية بالحجارة اي
المحكمة بها من اطواء بدر خبيث مخبث صفة بئر وصفها بالخبيث لالقاء الجيف
فيها ومخبث اي ذوي خبث واصحابه خبثا او خبيثا ونارا اي كريه الطعم
ومخبث فيها اشياء خبيثة كخرق الحيض وغيرها وكان اي النبي ع م اذا ظهر اي غلب
على قوم اقام بالعرصة اي عرصتهم ودارهم والعرصة ايضا كل موضع واسع
لا بناء فيه والمراد هنا المعركة اي موضع الحرب ثلاث ليال ليظهر تأثير الغلبة
من الكفرة فلما كان ببدر اليوم الثالث امر براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى
اي النبي ع م واتبعه اصحابه حتى قام اي وقف على شفة الركي جنس الركية وهي البئر
اي على طرف البئر التي القي فيها اولئك الصناديد والصحيح الظاهر القوا في بئر وجعل
يناديهم اي يطفق يناديهم باسمائهم واسماء اباءهم يا فلان بن فلان
ويا فلان بن فلان ايسركم انكم اطعتم الله ورسوله يعني هل تتمنون ان تكونوا اطعتم

بعد ما كشف عنكم الغطاء، ورأيتم من عذاب الله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا
من العذاب كذلك فقال عمر يا رسول الله ما تكلم مبتدأ بمعنى الذي من اجساد بيان ما
لا ارواح لها خبر يعني ما تكلمهم يا نبي الله اجساد لا ارواح لهم واذا كان
كذلك فكيف يجيبونك وقيل ما استفهامية ومن زائدة قال رسول الله
صلعم والذي نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم متعلق باسمع قال
قتادة احياهم الله حتى اسمعهم قوله عليه السلام توبيخا وحسرة وندامة وفي رواية ما انتم
باسمع منهم ولكن لا يجيبون لعدم قدرتهم عليه عن مروان والمسور بن مخرمة
ان رسول الله صلعم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين بعد ما اغار عليه السلام
على قبيلة هوازن واخذ اموالهم وسبي ذراريهم واسلم من بقي منهم فبعثوا
وفدا الى النبي ع م فسألوا ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم قال بدل من قال في
قال حين جاءه فاختاروا احدى الطائفتين يريد به احد الامرين اما السبي
واما المال قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلعم فاثنى على الله بما
هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين اي مسلمين واني قد رأيت
ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد
الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل وانما استأذنهم في ذلك
لصيرورته ملكا للمجاهدين فلا يجوز استرداده منهم الا بطيب قلوبهم
ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه
اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل
من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده فقال الناس قد طيبنا ذلك يا
رسول الله فقال رسول الله صلعم انا لا ندري من اذن منكم اي من رضي منكم
في رد السبي ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم جمع العريف القيم
بالامور اي يخبرنا رضاكم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا
الى رسول الله فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا عن عمران بن حصين انه قال
كانت ثقيف حلفاء اي محالفا لبني عقيل بالتصغير قبيلة وكان بينه عليه السلام
وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فاسرت ثقيف رجلين
من اصحاب النبي واسر اصحاب رسول الله صلى الله ع م اي اخذوا رجلا من بني
عقيل عوضا عن الرجلين اللذين اخذهما ثقيف وكان عادة العرب ان يأخذوا
الحليف بجرم حليفه ففعل عليه السلام مثل الصنيع على عادتهم فاوثقوه اي
شدوه بالوثاق وطرحوه اي القوه في الحرة وهي الارض الكثيرة الحجارة السود
بين جبلين بظاهر المدينة فمر به رسول الله صلعم فناداه يا محمد يا محمد فيم اخذت
استفهام عن السبب الموجب للاخذ قال بجريرة حلفائكم ثقيف اي بجناياتهم



اي بجناياتهم وهذا يحمل على ابتداء الاسلام ثم نسخ فتركه اي النبي عليه ذلك الرجل
ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه رسول الله صلعم فرجع فقال ما شأنك قال
اني مسلم فقال لو قلتها اي كلمة الشهادة وانت تملك امرك اي حال الاختيار
وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح اي نجوت في الدنيا بالخلاص من الرق وفي
العقبى بالنجاة من النار وفيه دلالة على ان الكافر اذا وقع في الاسر فادعى انه كان
قد اسلم قبله لم يقبل الا ببينة وان اسلم بعده حرم قتله وجاز استرقاقه وان
قبل الجزية بعده ففي حرمة قتله خلاف قال ففداه رسول الله صلعم بالرجلين
اللذين اسرتهما ثقيف وفيه دليل على جواز الفداء وقيل الظاهر انه مسلم
لان معنى قوله افلحت كل الفلاح افلحت باسلامك ولكن لم يحصل لك
كل الخلاص به كذلك اي بعد الاسر ولو ذكرته قبله لخلصت كل الخلاص واما
رده واخذ الرجلين بدله فلا ينافي مسألة الجواز ان يكون الرد شرطا بينهم في
العهد الجاري بينه ع م وبينهم من الحسان عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لما بعث اهل مكة في فداء اسراهم حين غلب النبي ع م يوم بدر
عليهم فقتل بعضهم واسر بعضهم وطلب منهم الفداء بعثت زينب بنت
النبي ع م من جهة خديجة في فداء زوجها ابي العاص ابن الربيع بن عبد الشمس القرشي
بمال وهو ممن كان من جملة اسراء بدر وكان تزوج الكافر بالمسلمة جائزا فنسخ
بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا وقيل زوجها منه قبل المبعث
وبعثت فيه اي في فدائه بقلادة لها كانت اي تلك القلادة عند خديجة
ادخلتها بها اي جعلت خديجة القلادة بزينب اي معها على ابي العاص يعني
دفعتها اليها حين دخل عليها ابو العاص وزفت اليه فلما رآها اي تلك
القلادة رسول الله رق لها اي لزينب رقة شديدة لوحدتها وتذكر عهد خديجة
وصحبتها فان القلادة كانت لها وفي عنقها وقال النبي ع م للصحابة ان رأيتم
ان تطلقوا لها اسيرها وتردوا عليها الذي لها وثاني مفعولي رأيتم وجواب
الشرط محذوف اي ان رأيتم الاطلاق والرد حسنا فافعلوا فقالوا نعم وفيه جواز المن
على الاسير بلا فداء وكان النبي عليه السلام اخذ عليه اي على ابي العاص عهدا
عند اطلاقه ان يخلي سبيل زينب ويرسلها اليه اي الى النبي ع م ويأذن لها
في الهجرة اليه بالمدينة وبعث رسول الله صلعم زيد بن حارثة ورجلا من
الانصار فقال كونا ببطن ياجج بالنون والجيم والحاء المهملة بعد الجيم وقيل
بعض الياء حرف العلة وبالجيمين موضع بمكة وهو من بطون الاودية التي حول
الحرم وقيل موضع امام مسجد عائشة حتى تمر بكما زينب فتصحباها حتى تأتيا بها وفيه
ان للامام الاعظم ارسال رجلين فصاعدا مع اجنبية في طريق امن الفتنة

وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسر اهل بدر قتل عقبة بن ابي معيط والنضر بن
الحارث ومن على ابي عزة الجمحي اي خلى سبيله وهذا يدل على جواز قتل الاسارى
وجواز المن وان المن والفداء والقتل الى نظر الامام وروى ابن مسعود رض
ان رسول الله صلعم لما اراد قتل عقبة بن ابي معيط قال اي عقبة من للصبية
اي يحفظ اطفالي اذا قتلتني ويتكفل امورهم قال النار قيل فيه دليل على ان ذراري
المشركين من اباهم ويحتمل ان يكون الجواب من الاسلوب الحكيم يعني اهتم
بشان نفسك وما هيئ لك من النار ودع الصبية فان كافلهم الله عن
عبيدة عن علي عن رسول الله صلعم ان جبرئيل هبط عليه اي نزل على رسول
الله صلعم فقال له خيرهم يعني اصحابك اي قل لهم انتم مخيرون في اسارى
بدر القتل والفداء اي بين ان تقتلوا اسراء بدر ولا يلحقكم ضرر وبين ان
تاخذوا منهم الفداء وتطلقوهم على ان يقتل منهم اي من الصحابة قابلا اي
في السنة القابلة مثلهم اي بعدد من يطلقون منهم لكون الظفر للكفار قالوا
اي الصحابة الفداء اي اخترنا الفداء ويقتل منا نصب باضمار ان بعد الواو
العاطفة على الفداء اي وان يقتل منا في العام القابل مثلهم قبل قتل
من المسلمين يوم احد مثل عدد ما قتل المسلمين منهم يوم بدر وانما اختاروا
ذلك رغبة في اسلام اسارى بدر ونيلهم الشهادة ورقة منهم على الاسارى
لما كان قرابتهم منهم غريب عن عطية القرظي انه قال كنت في سبي قريظة
عرضنا على النبي عم فكانوا ينظرون فمن انبت الشعر قتل ومن لم ينبت لم يقتل
وانما نظروا الى عانتهم ولم يسألوا عن بلوغهم لانهم كانوا لم يجدوا الصدق
لما راوا فيه الهلاك فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني في السبي عن علي بن
ابي طالب رض قال خرج عبدان بكسر العين المهملة وضمها وسكون الباء
وتشديد الدال يعني جمع عبد يعني عبيد خرجوا من مكة هاربين من مواليهم وجاؤا
الى رسول الله صلعم مسلمين يعني يوم الحديبية قبل الصلح فكتب اليه مواليهم يا محمد
والله ما خرجوا اليك رغبة في دينك وانما خرجوا هربا من الرق فقال ناس
صدقوا يا رسول الله ردهم اليهم فغضب رسول الله وقال ما اراكم تنتهون
ما انا فيه يعني لا تنتهون يا معشر قريش من التعصب اهل مكة حتى يبعث الله عليكم
من يضرب رقابكم على هذا الحكم وانما غضب عليهم لمعارضتهم حكم الشرع فيهم
بالظن والتخمين وصدقوا المشركين فيما ادعوه فكان معاونتهم لهم
تعاونا على العدوان وابى ان يردهم فقال هم عتقاء والله تعالى اعلم باب الامان
من الصحاح عن ام هانئ اسمها فاختة بنت ابي طالب قالت ذهبت الى
رسول الله صلعم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت



فسلمت فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ اي لقيت
رحبا وسعة فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا اي ملفوفا في ثوب
ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن امي اي اخي علي قالت هذا غضبا
عليه انه قاتل رجلا اجرته بفتح الهمزة وقصرها صفة رجلا اي يريد ان يقتل رجلا
امنته من الاجارة بمعنى الامن اصله اجورته فنقلت حركة الواو الى الجيم
فانقلبت الفا ثم حذفت لالتقاء الساكنين فلان بن هبيرة بدل من رجلا او
بيان له فقال رسول الله صلعم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ وذلك ضحى
اي المذكور من القصة في وقت الضحى فيكون تلك الصلوة صلوة الضحى وروي
عن ام هانئ انها قالت اجرت رجلين من احمائي اي من اقارب زوجي
فقال النبي عم قد امنا من امنت من الحسان قال رسول الله صلعم المسلمون
تتكافأ دماؤهم اي تتماثل وتتساوى في الدية والقصاص ويسعى بذمتهم
ادناهم قد مر شرحه في كتاب القصاص وقد ذكرناه لما فيه من الدلالة
على ان الشريف يقاد بالوضيع ومناسبته ان الامان يصح من الادنى حتى
المرأة والعبد وعن ابي هريرة عن النبي عم انه قال المرأة لتاخذ اي يجوز
ان تاخذ المرأة المسلمة الامان للقوم يعني تجير على المسلمين عن عمرو بن الحمق بفتح
الحاء المهملة وكسر الميم انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول من امن رجلا
على نفسه فقتله اعطي لواء الغدر يوم القيمة وعن سليم بن عامر انه قال كان بين
معاوية وبين الروم عهد وكان يسير اي يذهب معاوية نحو بلادهم قبل
انقضاء مدة العهد ليقرب من بلادهم حين انقضاء العهد حتى اذا انقضى
العهد اغار عليهم على غفلة منهم فجاء رجل على فرس او برذون الفرس العربي
والبرذون بكسر الباء الموحدة وفتح الذال المعجمة ثم السكون هو الفرس التركي
وهو يقول الله اكبر الله اكبر وفاء لا غدر اي الواجب علينا وفاء لكن بينكم
وفاء بالعهد لا نقض عهد فنظروا فاذا هو عمرو بن عبسة فارسل اليه معاوية عن
ذلك فقال سمعت رسول الله صلعم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا
يحلن عهدا اي فلا يجوز نقض العهد ولا يشدنه اذ لا يجوز الزيادة على
ذلك المنع بل يتركه حتى يمضي امده اي غاية مدته او ينبذ اليهم عهدهم
على سواء اي يخبرهم بانه نقض العهد ليكون خصمه مساويا في النقض كيلا
يكون ذلك منه غدرا قال الراوي فرجع معاوية بالناس من مغزاه لعلمه بالخطأ
وفيه التعريض بالنهي عن الغدر وان العهد بيننا وبينهم ليس بعقد لازم لكن
لا يجوز ان يقاتلهم الا بعد الاعلام والمنابذة عن ابي رافع انه قال بعثني
قريش رسولا الى رسول الله صلعم فلما رايت رسول الله صلعم القي في قلبي

الاسلام فقلت يا رسول الله انى والله لا ارجع اليهم ابدا قال اى النبى عم انى
لا اخيس اى لا اغدر بالعهد ولا انقضه وفيه بيان ان العهد يراعى مع الكفار كما يراعى
مع المسلمين ولا احبس البرد بضمتين وقيل بسكون الراء جمع بريد وهو الرسول انما
لم يحبسه عم لاقتضاء الرسالة جوابا فالرسول اولى به ولكن ارجع استدراك عن
مقدر اى لا تقم ههنا ولا تظهر الاسلام ولكن ارجع فان كان فى نفسك الذى
فى نفسك يعنى ان كان فى قلبك الاسلام فى المستقبل كما كان فى قلبك الان
فارجع اى من بين الكفار الينا ثم اسلم لانى لو قبلت منك الاسلام وما ارد
اليهم لغدرت قال ابو رافع فذهبت ثم اتيت النبى عم فاسلمت عن نعيم
بن مسعود ان رسول الله صلعم قال لرجلين جاءا من عند مسيلمة الكذاب
احدهما عبد الله ابن النواحة اما والله لو ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما انما
قال لهما ذلك لانهما لا يحضرته تشهدان ان مسيلمة رسول الله وفيه عدم قتل الرسل
مستفاد من قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره والوافد فى حكم
المستجير عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلعم قال فى خطبته
اوفوا بحلف الجاهلية يعنى ان كنتم حلفتم فى الجاهلية بان يعين بعضكم بعضا
فاذا اسلمتم فاوفوا بذلك الحلف فانه لا يزيده يعنى الاسلام الا يزيد الحلف
الا شدة ولا تحدثوا حلفا فى الاسلام فيما لا الحكم الاسلام بان يرث بعضكم
من بعض وان يقتتلوا بين القبائل فان الاسلام اقوى من الحلف فمن استمسك
بالعاصم القوى استغنى عن العاصم الضعيف باب قسمة الغنائم والغلول فيها اى الخيانة
فى الغنيمة من الصحاح عن ابى هريرة رض عن النبى صلعم قال فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا
قيل كانت الامم الماضية اذا غزوا وغنموا كانوا يجمعونها فان نزلت نار من
السماء واحرقتها علموا ان غزوهم مقبولة ذلك اشارة الى تحليل الغنائم
لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها اى احلها لنا عن ابى قتادة انه قال
خرجنا مع رسول الله صلعم عام حنين فلما التقينا اى المشركين كانت للمسلمين
جولة بفتح الجيم وسكون الواو من الجولان يقال جال فى الحرب جولة اى دار وقد
فسر ذلك فى الحديث بالهزيمة عبر عنها بالجولة لاشتراكهما فى الاضطراب وعدم
الاستقرار فرايت رجلا من المشركين قد علا اى غلب رجلا من المسلمين فضربت
من ورائه على حبل عاتقه وهو موضع الرداء من العنق وقيل ما بين العنق والمنكب
وقيل عرق وعصب هناك بالسيف فقطعت الدرع فاقبل على فضمنى اى ضغطنى
وعصرنى ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلنى اى اطلقنى فلحقت
عمر فقلت ما للناس اى ما حالهم منهزمون قال امر الله اى كان ما تراه امر الله
ثم رجعوا اى المسلمون وجلس النبى عم فقال من قتل قتيلا سماه قتيلا باعتبار ما يؤول



ما يؤول اليه له عليه اى على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح
ومركب فقلت من يشهد لى اى انى قتلت رجلا من المشركين ليكون سلبه لى
ثم جلست فقال عم مثله اى مثل قوله من قتل قتيلا الخ فقلت من يشهد لى ثم جلست
فقال النبى عم مثله فقمت فقال ما لك يا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق
اى ابو قتادة انه قتل كافرا وسلبه عندى فارضه اى ابا قتادة عنه اى عن السلب
منى اى اعطه بدل ما يرضيه عنى واسهمه معه وقيل معناه اعطه عوضا عنه ليكون ذلك لى
فقال ابو بكر لاها الله اذا كذا روى حمله بعض النحاة على الغلط من بعض الرواة والصواب
لاها الله ذا وها بدل من واو القسم والجملة مقسم عليها يعنى لا يفعل الرسول ما يقول
والله لا يعمد تفسير للمقسم عليها اى لا يقصد النبى عليه السلام الى اسد من اسد الله يقاتل
عن الله ورسوله فيعطيك سلبه يعنى لا يقصد ابطال حقه واعطاء سلبه اياك فقال
النبى عليه السلام صدق اى ابو بكر فيما قاله فاعطه وهذا يدل على جواز افتاء المفضول بحضرة
الفاضل اذا كان بينهما زيادة انبساط فاعطانيه فيه دليل على ان كل مسلم
قتل مشركا فى القتال استحق سلبه من بين سائر الغانمين وانه لا يخمس سواء
كان القتيل مبارزة اولا وشرط الشافعى كون المقتول مقبلا على القاتل فلو انهزم
قبل القتال او خرج وعجز عن القتال لم يستحق سلبه الا ان يكون القاتل هزمه او جرحه
بحيث اعجزه فابتعت به اى اشتريت بذلك السلب مخرفا بفتحتين وسكون
الخاء المعجمة اى بستانا او بيده حائطة نخل يخرف اى يجتنى منه التمر فى بنى سلمة بكسر
اللام اى فى محلتهم فانه اى ذلك المخرف لاول مال تأثلته اى تملكته وجمعته وجعلته
اصل مالى فى الاسلام عن ابن عمر رض ان رسول الله صلعم اسهم للرجل و
لفرسه ثلثة اسهم سهما له واللام فيه للتمليك وسهمين لفرسه وهذه اللام للتسبيب
اى لاجل فرسه لعنايته فى الحرب او مؤنة فرسه ليضعف على مؤنة صاحبه وهذا قول الاكثر
وقيل للفارس سهمان وعليه ابو حنيفة عن يزيد بن هرمز انه قال كتب نجدة الحرورى
الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما فقال لابن
عباس ليزيد اكتب اليه اى الى نجدة انه ليس لهما سهم الا ان يحذيا اى يعطيا شيئا
اقل من سهم ذكره وفى رواية كتب اليه ابن عباس انك كتبت الى تسألنى هل
كان رسول الله صلعم يغزو بالنساء وهل كان يضرب اى يقسم لهن بسهم فقد
كان يغزو بهن يداوين المرضى ويحذين اى يعطين من الغنيمة واما السهم فلم
يضرب اى لم يقسم لهن بسهم تام عن سلمة بن الاكوع انه قال بعث رسول الله
صلعم بظهره اى بدوابه مع رباح غلام رسول الله ليرعاها ولبرحها فى الصحراء وانا معه
فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزارى بالفاء والزاى المعجمة قبل المهملة وروى بقاف
مضمومة كان قد اغار على ظهر رسول الله صلعم فقمت على اكمة اى على تل فاستقبلت المدينة

فنادیت ثلثا یا صباحاه کلمة استغاثة عند الغارة لکثرتها صباحا ثم خرجت
فی آثار القوم ای الذین اغاروا اذ دوا ارمیهم بالنبل وارتجز ای اقول الشعر رجزا
ای قافیة واقول وفی بعض وارتجز اقول الرجز قائلا انا ابن الاکوع والیوم یوم الرضع
جمع الراضع وهو اللئیم یرید به یوم هلاک اللئام یعنی یوم تهلکون ایها الکفار بایدینا
فما زلت ارمیهم واعقر بهم ای اقتلت مرکوبهم وجعلهم راجلا عقر الناقة
بالسیف ضرب قوائمها حتی ما خلق الله من بعیر من ظهر رسول الله الا خلفته ای ترکته
وراء ظهری ثم اتبعتهم ارمیهم حتی القوا اکثر من ثلثین بردة وهی شملة مخططة
او کساء اسود مربع صغیر یلبسه الاعراب وثلثین رمحا یستخفون ای یطلبون
الخفة بالقائها فی الفرار ولا یطرحون شیئا الا جعلت علیه آراما من الحجارة یعنی
وضعت علیه حجارة لتکون علما ان احدا اخذه من الکفار لیعرفها رسول الله صلعم
واصحابه وکان من عادة الجاهلیة انهم اذا وجدوا شیئا لم یمکنهم استصحابه
ترکوا علیه حجارة یعرفونه بها حتی اذا عادوا اخذوه ولیعلم من یاتی ان احدا ان
اخذ من الکفار شیئا فیلحقه ویعینه حتی رأیت فوارس رسول الله صلعم ولحق ابو
قتادة فارس رسول الله بعبد الرحمن فقتله قال رسول الله صلعم خیر فرساننا
جمع فارس الیوم ابو قتادة وخیر رجالتنا بفتح الراء وتشدید الجیم جمع راجل
خلاف فارس سلمة بن الاکوع قال ای سلمة ثم اعطانی رسول الله صلعم سهمین
سهم الفارس وسهم الراجل وانما اعطاه عم سهم فارس مع سهم راجل
لان معظم اخذ تلک الغنیمة کان بسببه سلمة ویجوز للامام ان یعطی من کثر سعیه فی
الجهاد شیئا زایدا علی نصیبه لترغیب الناس وانما لم یعطه علیه السلام الجمیع لان
من حضر الحرب قبل انقضائها بنیة الحرب فهو شریک فی الغنیمة فجمعهما ای النبی عم
السهمین الی جمیعا ثم اردفنی رسول الله صلعم وراءه ای رکبنی خلفه علی العضباء وهی
ناقة رسول الله راجعین الی المدینة وتسمی هذه الغزوة غزوة ذی قرد وکانت فی
السادس من الهجرة وذو قرد موضع قریب من المدینة عن ابن عمر رض ان رسول الله
صلعم کان ینفل بعض من یبعث من السرایا لانفسهم خاصة یعنی یعطیهم من الغنیمة
زایدا ویخصصهم لشیء سوی قسمة عامة الجیش عن ابن عمر رض انه قال نفلنا رسول
الله صلعم نفلا ای عطاء من الغنیمة سوی نصیبنا من الخمس والنفل بفتحتین اسم
لزیادة یعطیها الامام بعض الجیش علی القدر المستحق فاصابنی شارف والشارف
المسن الکبیر من النوق وعن ابن عمر رض انه قال ذهبت فرس له ای نفرت وذهبت
الی جهة الکفار فاخذها العدو فظهر ای غلب علیهم المسلمون واغاروا علیهم
وکان تلک الفرس فیما اغاروا فرد علیه فی زمن النبی علیه السلام وهذا یدل علی ان الکفار
اذا استولوا علی مال مسلم لا یتملکونه ویرد علی مالکه بعد استنقاذه من ایدیهم



سواء کان قبل القسمة او بعدها وبه قال الشافعی خلافا لمن قال بعد الغنیمة وابق عبد له
فلحق بالروم فظهر علیهم المسلمون فرد علیه خالد بن الولید بعد النبی عم وهذا یدل
علی انهم لا یملکون العبد الآبق فاذا اخذه المسلمون وجب رده الی صاحبه
قبل القسمة وبعدها وبه قلنا عن جبیر بن مطعم انه قال مشیت انا وعثمان بن عفان
الی النبی عم فقلنا اعطیت بنی المطلب من خمس خیبر وترکتنا ونحن بمنزلة واحدة
منک فقال انما بنو هاشم وبنو عبد المطلب شیء واحد ای کالشیء الواحد لانهم
کانوا متوافقین متحابین متعاونین فلم یکن بینهم مخالفة فی الجاهلیة والاسلام
قال جبیر ولم یقسم النبی علیه السلام لبنی عبد شمس وبنی نوفل شیئا لانه لم یکن بینهم
وبین بنی هاشم موافقة بل کانوا متخالفین اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا
وعبد شمس هم ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله عم وجبیر
بن مطعم من بنی نوفل وعثمان بن عفان من بنی عبد شمس والنبی عم من بنی هاشم
وعن ابی هریرة انه قال قال رسول الله صلعم ایما قریة اتیتموها واقمتم فیها یعنی
اذا اتیتم قریة من قری الکفار وما اوجفتم علیهم بخیل ومحاربة بل صالحتم اهلها
علی مال فسهمکم فیها یعنی ما اخذتم منهم یکون فیئا مصروفا لجمیع المسلمین وایما
قریة عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بایجاف خیل ومحاربة فان
خمسها لله ورسوله ثم هی لکم یعنی ذلک المال یکون غنیمة یؤخذ خمسها لله ولرسوله
ویقسم الباقی منها بینکم والحدیث یدل علی ان مال الفیء لا یخمس وقال الشافعی
انه یخمس کمال الغنیمة فالحدیث یکون حجة علیه عن ابی هریرة رض ان رسول الله صلعم
قال ما اعطیکم ولا امنعکم انا قاسم اضع حیث امرت تقدم بیانه فی باب
رزق الولاة عن خولة الانصاریة انها قالت سمعت رسول الله یقول
ان رجالا یتخوضون فی مال الله ای یتصرفون فی الفیء والغنیمة والزکوة بغیر حق
ای بغیر امر الله ورسوله فلهم النار یوم القیمة عن ابی هریرة انه قال قام فینا
رسول الله صلعم ذات یوم فذکر الغلول ای الخیانة فی الغنیمة فعظمه وعظم امره
ثم قال لا الفین ای لا اجدن احدکم یجیء یوم القیمة علی رقبته بعیر له رغاء وهو
صوت البعیر یقول یا رسول الله اغثنی فاقول لا املک لک شیئا ای لا اقدر
ان ادفع عنک من عذاب الله شیئا لانی لم اشفع الا لمن اذن الله له قد بلغتک
لا الفین احدکم یجیء یوم القیمة علی رقبته فرس له حمحمة بفتح الحائین المهملتین وسکون
المیم الاولی وفتح الثانیة صوت الفرس دون الصهیل فیقول یا رسول الله اغثنی
فاقول لا املک لک شیئا قد ابلغتک لا الفین احدکم یجیء یوم القیمة علی رقبته
شاة لها ثغاء بضم الثاء صوت الشاة یقول یا رسول الله اغثنی فاقول
لا املک لک شیئا قد ابلغتک لا الفین احدکم یجیء یوم القیمة علی رقبته نفس

صياح أراد بالنفس الرقيق الذي غله من السبي وقيل الغنيمة بعير حق فيقول يا رسول
اغثني فاقول لا املك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته
رقاع بكسر الراء جمع رقعة وهي قطعة من الثوب او القرطاس ويحتمل ان يراد بها
ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع تخفق اي تضطرب على قائلهم ويشبه ان
يكون حال الجناة السارقين كذلك فيقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك
لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجي يوم القيمة على رقبته صامت وهو
الذهب والفضة خلاف الناطق وهو الحيوان فيقول يا رسول الله اغثني فاقول
يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفسه عن لقاء الغلول بمثل المذكورات والمراد نهي امته عن مثل
ذلك الفعل الشنيع الذي عظم الله امره في كتابه بقوله ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة
واوعدهم بافتضاحهم على رؤس الملأ اي الجماعة عن ابي هريرة رض انه قال
اهدى رجل لرسول الله صلعم غلاما يقول له مدعم بكسر الميم وسكون الدال
وفتح العين المهملة فبينما مدعم يحط رحلا اي ياخذ الرحل عن ظهر المركوب
ويضعه على الارض لرسول الله صلعم اذا اصابه سهم عائر وهو السهم الذي لا يدرى
من اين رمى فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة اي وجبت له الجنة لانه مات في خدمته
عليه السلام فقال رسول الله صلعم كلا اي ليس الامر كما تظنون والذي نفسي
بيده ان الشملة وهي الكساء المشتمل به الرجل التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم
تصبها المقاسم حال عن الضمير المنصوب في اخذها اي غير مقسومة اي اخذ قبل القسمة
فكان غلولا لانها كانت مشتركة بين الغانمين لتشتعل عليه نارا اي تجعل تلك
الشملة عليه نار الآخرة فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك وهو احد سيور
النعل التي على وجهها او شراكين الى النبي عم فقال شراك من نار او شراكان من
نار اي يجعل شراك من المغنم شراكا من نار على رجله يوم القيمة وانما قال النبي
هذا القول بعد اتيانه بالية لانه قد تعذرت قسمته بين الغانمين فلم يقبل الرد شيئا
عن عبد الله بن عمرو انه قال كان رجل على ثقل رسول الله صلى الله تعالى عم بكسر
الثاء وفتح القاف وهو متاع المسافر وقيل المتاع المحمول على الدابة يقال له كركرة
بكسر الكاف اسم ذلك الرجل كان يحفظ امتعة الرسول عم وينقلها من منزل الى
منزل فمات فقال النبي عم هو في النار فذهبوا الى رحل ذلك الرجل ينظرون
فوجدوا في رحله عباءة وهي ضرب من الكساء قد غلها وقال ابن عمر كنا نصيب
في مغازينا جمع المغزى وهو مصدر ميمي ومكان من غزا يغزو العسل والعنب فناكله ولا
نرفعه اي الى النبي عم لامر القسمة واتفقوا على جواز اكل الغزاة طعام الغنيمة قبل
القسمة على قدر الحاجة ما داموا في دار الحرب سواء فيه الخبز واللحم وغيرهما قال



الشافعي ان اكل فوق الحاجة ادى ثمنه الى المغنم ورخص الاكثر في علف الدواب للحاجة
اليه عن عبد الله بن مغفل انه قال اصبت اي لقيت جرابا من شحم يوم خيبر فالتزمته
اي عانقته وضممته الى بغلي فقلت لا اعطي اليوم احدا من هذا شيئا فالتفت فاذا
رسول الله صلعم يتبسم لي وهذا يدل على جواز اخذ المجاهدين من طعام الغنيمة
قدر ما يحتاجون اليه من الحسان عن ابي امامة عن النبي عليه السلام انه قال ان الله
تعالى فضلني على الانبياء او قال شك من الراوي وقال فضل امتي على الامم
واحل لنا الغنائم ولم يكن للامم الماضية عن انس رضي الله عنه انه قال رسول
الله صلعم يومئذ يعني يوم حنين من قتل كافرا فله سلبه فقتل ابو طلحة يومئذ
عشرين رجلا واخذ اسلابهم وهذا يدل على ان السلب للقاتل سواء كان ممن
من له سهم من الغنيمة او لا وسواء قتله مقبلا او مدبرا في الصف او خارج
الصف عن عوف بن مالك الاشجعي وخالد بن الوليد ان رسول الله
صلعم قضى في السلب للقاتل ولم يخمس السلب عن عبد الله بن مسعود رض
انه قال نفلني رسول الله صلعم يوم بدر سيف ابي جهل اي اعطانيه زائدا من
نصيبي من الخمس وكان قتله اي ابن مسعود وقيل اي النبي عليه السلام ابا جهل
عن عمير بصيغة التصغير مولى ابي اللحم اسمه الحويرث بن عبد الله وكان لا ياكل
اللحم قال شهدت اي حضرت خيبر مع ساداتي اي مع كبار اهلي فكلموا
في اي في حقي رسول الله صلعم ان ياخذ للغزو وكلموه اني مملوك فامر لي بان
احمل السلاح واكون مع المجاهدين لاتعلم المحاربة فقلدت سيفا اي علق سيفي
بمنكبي فاذا انا اجره اي كنت اجر السيف على الارض لصغري وقصر قامتي فامر لي
بشيء من خرثي المتاع بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة وكسر الثاء المثلثة و
التشديد والياء شيء حقير من متاع البيت وهو ما يستعمل في البيت كالقدر
وغيرها اي امر بدفع شيء منها الي وعرضت عليه رقية كنت ارقي بها المجانين
فامرني بطرح بعضها اي بعض الرقية وحبس بعضها يعني كان بعضها حسنا وبعض
كلماتها قبيحة فامرني ان اترك قراءة ما هو القبيح منها وقراءة ما هو الحسن منها
عن مجمع على صيغة اسم الفاعل بن جارية بالجيم والياء حرف العلة قال قسمت
خيبر اي قسم رسول الله صلعم نصف اراضي خيبر وجميع منقولات غنائمها على
اهل الحديبية اي الذي كان مع رسول الله صلعم في الحديبية وحفظ نصف اراضيها
لنفسه يهيج من غلتها اسبابا اهله واضيافه فقسمها رسول الله صلعم ثماني
عشر سهما وكان الجيش الفا وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس وهذا مستقيم على قول
من قال للفارس سهمان لان الرجالة على هذه الرواية يكون الفا ومائتين ولهم
اثنى عشر سهما لكل مائة سهم وللفرس ستة اسهم لكل مائة سهمان فالمجموع ثمانية

عشر واما على قول من قال للفارس ثلاثة اسهم فمشكل لان سهام الفرسان
لتسعة وسهام الرجالة اثنى عشر فالمجموع احد وعشرون قال الشيخ وهم اى اخطأ
من راى او من انه قال فيهم ثلثمائة فارس ثم كانوا مائتى فارس فعلى هذا السهام
ستة ونصيب الرجالة ثمانية عشر لما ذكر من ان الجيش الف وخمسمائة يصير
المجموع لتسعة عشر لا لثمانية عشر فاذن هذه القسمة تحتاج الى تاويل قيل كان فيهم
مائة عبد ولم يقسم لهم بسهم اذ لا سهم للعبد بل يعطى رضخا عن
حبيب بن مسلمة بفتح الميم واللام الفهرى بكسر الفاء وسكون الهاء قال شهدت
النبى عم نفل الربع فى البداءة اى فى ابتداء الغزو يعنى اذا نهضت طائفة من العسكر
فان وقعت بطائفة من العدو قبل وصول الجيش كان لهم الربع مما غنموا
من بين سائرهم ويشركهم سائر العسكر فى ثلثة ارباعه والثلث اى نفل الثلث
فى الرجعة يعنى ان رجعوا من الغزو ثم رجع طائفة من العسكر فوقعوا بالعدو ثانية
كان لهم الثلث مما غنموا لزيادة مشقتهم وخطرهم ويشركهم سائرهم فى
الثلثان وذلك لان وجهة السرية والجيش فى البداءة واحد فيصل مددهم
الى اهل البداءة من خلفهم بخلاف الرجعة فان السرية فيها راجعة الى دار الحرب
والجيش يرجع عنها فلا يكون خلفها من يامن به فيكون جراءة الكفار
على اهل الرجعة اكثر منها على اهل البداءة عن ان النبى صلعم كان ينفل الربع
بعد الخمس اى بعد اخراج الخمس والثلث بعد الخمس اذا قفل اى رجع عن الغزو وهذا
الحديث كالذى قبله غير انه لم يبين فى الذى قبله الاعطاء ذلك كان قبل اخراج
الخمس او بعده وبين هنا انه كان يخرج اولا الخمس من المغنم ويصرفه الى اهله
بعد ذلك يعطى ربع ما بقى او ثلثه لاهل البداءة والرجعة عن ابى الجويرية بضم
الجيم الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء انه قال اصبت بارض الروم جرة
حمراء فيها دنانير فى امرة معاوية اى فى زمن امارته وعلينا اى امير علينا فى
ذلك الجيش رجل من اصحاب النبى عم فقال له معن بن يزيد فاتيته بها فقسمها
بين المسلمين واعطانى منها مثل ما اعطى رجلا منهم ثم قال لولا انى سمعت
رسول الله صلى الله عم يقول لا نفل الا بعد الخمس لاعطيتك اى النفل قيل يشبه
ان يكون هذا سهوا من الراوى فى الاستثناء وان الصواب لا نفل بعد
الخمس اى بعد وجوب الخمس فى الغنيمة واحراز الغنيمة عن ابى موسى الاشعرى
انه قال قدمنا فوافقنا رسول الله صلى الله عم اى صادفناه حين افتتح
خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها ما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها
اى مما اعطى من غنيمة خيبر شيئا الا لمن شهد معه اى حضر مع النبى عم الا اصحاب
سفينتنا جعفر بالنصب على انه عطف بيان من المستثنى واصحابه سهم لهم اى النبى عم





اى النبى عم لاصحاب سفينتنا الغيب عن فتح خيبر معهم اى مع الشاهدين لفتحها
قصته هذا ان جعفر بن ابى طالب مع جماعة من اصحاب النبى عم خرجوا من مكة الى
حبشة حين كان النبى عليه السلام بمكة فلما سمعوا بهاجرة النبى عليه السلام الى
المدينة وقوته وشوكته هاجروا من حبشة الى المدينة وكانوا راكبين فى السفينة فوافق
ذلك فتح خيبر ففرح عليه السلام بقدومهم واعطاهم من غنيمة خيبر سهامهم
عن زيد بن خالد ان رجلا من اصحاب النبى عم توفى يوم خيبر فذكر لرسول الله صلعم فقال
صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك اى لامره عم بالصلوة عليه دون ان
يباشرها بنفسه الكريمة فقال ان صاحبكم غل اى سرق فى سبيل الله ففتشنا متاعه
اى طلبنا من بين متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود ما يساوى درهمين عن
عبد الله بن عمر انه كان رسول الله صلعم اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى فى الناس
فيجيئون بغنائمهم فيخمسه اى يخرج من مال الغنيمة الخمس ويقسمه فجاء رجل بعد
ذلك اى بعد التخميس بزمام من شعر فقال هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال سمعت
بلالا ينادى ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجئ به فاعتذر اى اظهر عذرا فى التاخير
قال كن انت تجئ به يوم القيمة فلن اقبله عنك وانما لم يقبله لانه كان لجميع الغانمين
فيه شركة وقد تفرقوا ولم يمكن ايصال نصيب كل واحد منهم فتركه فى يده ليكون
اثمه عليه لانه هو الغاصب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلعم
وابا بكر وعمر رضه حرقوا متاع الغال وضربوه اما عقوبة الغال فى نفسه فتاديبا له على
سوء صنيعه بلا خلاف فيه واما فى ماله فقال بعض بظاهر الحديث وقال احمد يحرق
ماله غير حيوان ومصحف ولا يحرق ما غل لانه حق الغانمين يرد عليهم فان استهلكه
غرم قيمته وقال الاوزاعى يحرق متاعه الذى غزا به وسرجه واكافه دون دابته و
نفقته وسلاحه وثيابه الذى عليه وعندنا والشافعى ومالك لا يحرق شئ من
متاعه بل يعزر وحملوا الحديث على الزجر والوعيد دون الايجاب عن سمرة بن جندب
انه قال كان عم يقول من يكتم غالا اى غلول غال اى يستره ولا يظهره عند الامير
فهو مثله اى الكاتم مثل الغال فى الاثم عن ابى سعيد قال انه نهى رسول الله صلعم عن شرى
المغانم حتى تقسم عن ابى امامة عن النبى عم انه نهى عن ان تباع السهام حتى
تقسم يعنى لو باع احد نصيبه من الغنيمة قبل القسمة لم يصح لعدم الملك عنده ولتوقف
الملك على القسمة وللجهل بعين المبيع وصفته عند التمليك قبل القسمة عن خولة بنت
قيس قالت سمعت رسول الله صلعم يقول ان المال خضرة اى حسنة حلوة وصفه
بالخضرة لان العرب تسمى الشئ الناعم خضرا او لتشبيهه بالخضروات فى سرعة زواله
فمن اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض وهو المتكلف للخوض وهو المشى فى الماء
وتحريكه ثم استعمل فى التلبيس بالامر والتصرف اى رب متصرف فيما شاءت به

نفسه من مال الله ورسوله كالزكوة والغنيمة وغير ذلك ليس له يوم القيمة الا
النار. عن ابن عباس رضه ان النبي عم تنفل سيفه ذا الفقار اي اصطفاه لنفسه
يوم بدر وجعله صفيه المغنم التي لا تحل لاحد دونه عليه السلام وكان لمنبه بن الحجاج
فنفله عليه السلام في غزوة بني المصطلق في السنة الثانية من الهجرة فنفله اي اخذه زيادة
لنفسه والمراد انه اصطفاه لنفسه وهو الذي رأى فيه الرؤيا صار يوم احد يعني انه عليه
السلام رأى في منامه انه هز ذا الفقار فانقطع من وسطه ثم هزه هزة اخرى فعاد
احسن مما كان. عن رويفع بن ثابت ان النبي عليه السلام قال من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى اذا اعجفها من العجف
ضد السمن ردها فيه اي الدابة في الفيء ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا
يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى اذا اخلقه اي ابلاه رده فيه. عن محمد بن ابي
مجالد عن عبد الله بن ابي اوفى انه قال اصبنا طعاما يوم خيبر فكان الرجل يجيء
فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف. عن ابن عمر رضه ان جيشا غنموا في زمن
رسول الله صلعم طعاما وعسلا فلم يؤخذ منه الخمس. عن القاسم مولى
عبد الرحمن عن بعض اصحاب النبي عليه السلام انه قال كنا نأكل الجزر جمع جزور اي كذر
في الغزو ولا نقسمه حتى ان كنا لنرجع الى رحالنا واخرجتنا جمع الخرج منه مملوة في
بعض النسخ مملاة مبالغة في الامتلاء من ملأت الشيء. عن عبادة بن الصامت
ان النبي عم قال ادوا الخياط جمع الخيط والمخيط بكسر الميم وسكون الخاء هو الابرة
واياكم والغلول فانه عار على اهله يوم القيمة. عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
انه قال دنا النبي عم من بعير فاخذ وبرة بفتحات ثلث اي صوفا من سنامه ثم
قال يا ايها الناس انه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذا ورفع اصبعه الا الخمس
والخمس مردود عليكم اي مصروف في مصالحكم من السلاح والخيل وغيرهما فادوا
الخياط والمخيط فقام رجل في يده كبة من شعر اي قطعة من غزل شعر فقال اخذت هذه
لاصلح بردعة وهي الحلس الذي يلقى تحت الرحل فقال النبي عليه السلام اما ما
كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك اي ما كان نصيبي ونصيب بني عبد المطلب
احللناه لك واما انصباء الغانمين فاستحلاله ينبغي ان يكون منهم فقال
اي الرجل للنبي عم اما اذ بلغت اي الكبة ما ارى من التبعة والمضايقة فيها
فلا ارب اي فلا حاجة لي فيها ونبذها. عن عمرو بن عبسة انه قال صلى بنا رسول
الله صلى الله عم الى بعير اي استقبل في صلوته الى جهة بعير من المغنم وجعله سترة
فلما سلم اخذ وبرة من جنب البعير ثم قال ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذه الا الخمس
والخمس مردود فيكم. عن جبير بن مطعم انه قال لما قسم رسول الله صلعم سهم
ذوي القربى بين بني هاشم وبني المطلب اتيته انا وعثمان بن عفان فقلنا

فقلنا يا رسول الله هؤلاء اخواننا من بني هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك
الله منهم اي بنو هاشم افضل منا لا لفضلهم قرب اليك منا لان جدك وجدهم
واحد وهو هاشم ارأيت اخواننا من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما قرابتنا
وقرابتهم واحدة لانا بالنسبة اخوة هاشم وابونا كذلك اخو هاشم فقال
رسول الله صلعم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد هكذا وشبك بين اصابعه
اي ادخل اصابع احدى يديه بين اصابع يده الاخرى يعني كما ان بعض هذه الاصابع
داخلة في بعض فكذلك بنو هاشم وبنو المطلب كانوا متوافقين مختلطين في الكفر
والاسلام واما غيرهم من اقاربنا فلم يكن موافقا لبني هاشم قيل اراد به المحالفة
التي كانت بين بني هاشم وبني المطلب في الجاهلية وذلك ان قريشا وبني
كنانة حالفت على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا
اليهم النبي عم وفي رواية انا وبنو المطلب لا نفترق في جاهلية ولا اسلام
وانما نحن وهم شيء واحد وشبك بين اصابعه باب الجزية وهي من جزى عنه اي
قضى لانها تجزي عن الذمي من الصحاح عن بريدة انه قال كان النبي عليه السلام اذا امر
اميرا على جيش او سرية اوصاه وقال اذا لقيت عدوك فادعهم الى الاسلام
وهذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم
يبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم الدعوة فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار
بني المصطلق وهم غافلون فان اجابوك فاقبل منهم فان ابوا فسلهم
الجزية فان ابوا فاستعن بالله وقاتلهم معناه واضح. وعن بجالة بفتح الباء
وبالجيم وهو بجالة بن عبدة انه قال كنت كاتبا لجزء بفتح الجيم وسكون
الزاء وبعدها همزة هو الصحيح ابن معاوية عم الاحنف فاتانا كتاب عمر بن الخطاب
رض قبل موته بسنة ان فرقوا ان هذه مغيرة بين كل ذي محرم من المجوس اي في النكاح
ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله
صلعم اخذها اي الجزية من مجوس هجر بكسر الهاء وفتحها وبفتح الجيم اسم بلد في اليمن
وقيل اسم قرية بالمدينة اتفقوا على اخذ الجزية من اليهود والنصارى اذا لم يكونوا عربا
ولا يؤخذ من الوثني بحال واوجبها الشافعي على العربي منهم ايضا لان الجزية على
الاديان لا على الانساب واتفقوا على اخذها من المجوس والاكثر على انهم ليسوا من
اهل الكتاب من الحسان عن معاذ انه قال بعثني رسول الله صلعم الى اليمن فامره ان
يأخذ من كل حالم اي بالغ دينارا او عدله بفتح العين ما يساويه معافر قيل هو
نوع من ثياب اليمن وقيل فيه مضاف محذوف اي ثياب معافر حي من همدان
غير منصرف وينسب اليهم الثياب المعافرية وفيه دليل على ان الجزية على البالغ
من الرجال دون النساء والصبيان والمجنون والعبد استدل الشافعي بهذا الحديث

على ان الجزية دينار سواء كان غنياً او فقيراً او متوسطاً لعدم الفصل بينهم عن ابن عباس
رض قال قال رسول الله صلعم لا تصلح قبلتان اي اهل قبلتين يعني دينين في ارض واحدة
اي على جهة المظاهرة والغلبة لما بينهما من التضاد فان ظهر الكفر واستعلى فعلى المسلم
المهاجرة وان ظهر الاسلام واستولى عليهم فينبغي ان يسارع ويسعى ومعناه
راجع الى جلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب وليس على المسلم جزية قيل المراد
بها الخراج الذي وضع على اراضي بلد فتح على ان يكون اراضيه لاهلها بالخراج منصوب
عليهم فاذا اسلموا سقط الخراج عن اراضيهم ويسقط الجزية عن رؤسهم حتى يجوز
لهم بيعها بخلاف ما لو صولحوا على ان يكون الاراضي لاهل الاسلام وهم يسكنون
بها بالخراج وضع عليهم جزاء الاراضي او فتح عنوة واسكن اهل الذمة بالخراج يؤدونه
فانه لا يسقط باسلامهم ولا يبيعون ارضها والاكثر على ان المراد منه ان من اسلم
من اهل الذمة بعد تمام الحول قبل اداء ما سقطت عنه وبه قلنا وقال الشافعي لا يسقط
بالاسلام ولا بالموت لانه دين حل عليه كسائر الديون عن انس رضي الله عنه
انه قال بعث رسول الله صلعم خالد بن الوليد الى اكيدر دومة بضم الهمزة وفتح
الكاف وسكون الياء وبالدال والراء المهملتين هو اكيدر بن عبد الملك الكندي
كان نصرانياً صاحب دومة الجندل بضم الدال وتفتح وهي من بلاد الشام قرب
تبوك بعث اليه سرية من المهاجرين والاعراب المسلمين وجعل ابا بكر على المهاجرين وخالد
على الاعراب وقال لخالد انك ستجده يصيد البقر فانتهت السرية الى الحصن في ليلة مقمرة
وهو على السطح مع امراته فجاءت البقرة وجعلت تحك باب قصره بقرونها فقالت
له امراته هل رايت مثل هذا قط قال لا والله قالت فمن يترك مثل هذه فنزل فامر بفرسه
فاسرج وركب مع نفر من اهل بيته معهم اخ له يقال له حسان فتلقاهم خيل رسول
الله فاخذوه اي اكيدر وقتلوا حسان وكان عليه السلام وصاهم ان لا يقتلوه
فاتوه به وحقن اي حفظ النبي عليه السلام دمه عن القتل وصالحه على الجزية وخلى سبيله
ثم انه اسلم بعد ذلك وحسن اسلامه وعن رسول الله صلعم انما العشور جمع
عشر اراد به عشر مال التجارة لا عشر الصدقات على اليهود والنصارى وليس على المسلمين
عشور قال الخطابي الذي يلزم اليهود والنصارى من العشور هو ما صالحوا عليه وقت
العقد فان لم يصالحوا على شيء فلا يلزمهم الا الجزية وهذا مذهب الشافعي وعندنا ان
اخذوا العشور منا اذا دخلنا بلادهم للتجارة اخذنا منهم اذا دخلوا بلادنا
والا فلا عن عقبة بن عامر رض انه قال قلت يا رسول الله انا نمر بقوم فلا هم يضيفونا
ولا هم يؤدون ما لنا عليهم من الحق اي حق الضيافة قيل كان مرورهم على
قوم من اهل الذمة وقد كان شرط الامام عليهم ضيافة من يمر عليهم ولا نحن ناخذ
منهم فقال رسول الله صلعم ان ابوا الا ان تاخذوا منهم كرها فخذوا واما



واما اذا لم يكن قد شرط عليهم والنازل غير مضطر فلا يجوز اخذ مال الغير بغير طيبة نفس منه
قال ابو عيسى معنى الحديث انهم كانوا يخرجون في الغزو فيمرون بقوم ولا يجدون
من الطعام ما يشترون بالثمن فقال عليه السلام ان ابوا ان يبيعوا الا ان تاخذوا
كرها فخذوا هكذا روي في بعض الحديث مفسرا باب الصلح من الصحاح عن المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم قالا خرج النبي عليه السلام عام الحديبية بتخفيف الياء وكثير
من المحدثين يشددونها وهي قرية قريبة من مكة خارجة من الحرم في بضع اي مع
بضع عشرة مائة من اصحابه بنصب مائة على التمييز وروي عن كثير من الصحابة انهم كانوا
الفا واربعمائة فلما اتى ذا الحليفة موضع على ميل من المدينة قلد الهدي تقليده ان
يعلق شيء على عنق البدنة ليعلم انها هدي واشعره اشعار الهدي ان يطعن في
سنامه الايمن حتى يسيل منه الدم ليعلم انه هدي واحرم منها اي من ذي الحليفة
بعمرة وسار حتى اذا كان بالثنية وهي الجبل الذي عليه الطريق التي يهبط عليهم
اي ينزل على قريش يعني اهل مكة منها اي من تلك الثنية بركت به راحلته اي استناخت
ناقته بالنبي عليه السلام والباء للمصاحبة اي في الحالة التي كان النبي عم على ظهر راحلته
فقال الناس حل حل بالحاء المهملة واللام الخفيفة كلمة زجر للبعير اذا حثثته على السير وان شئت
تاكيد في آخره فنونت الاول اذا وصلت بالاخرى والمحدثون يسكنونها في
الوصل خلات القصوى خلات القصواء اي حرنت وبركت من غير علة والقصواء
الناقة المقطوع طرف اذنها قال صاحب الصحاح كان لرسول الله صلعم ناقة
تسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن فقال عليه السلام ما خلات القصواء
وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من
السير كيلا تدخل مكة من منع الحجاج الفيل من مكة وهو الله لئلا يقع محاربة واراقة
دم في الحرم قبل اوانه ثم قال والذي نفس محمد بيده لا يسالوني اي يطلب
اهل مكة مني خطة بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اراد به ههنا المصالحة يعظمون فيها
حرمات الله جمع حرمة كظلمات جمع ظلمة اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر
بالكف عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسؤولة عبر عن المستقبل
بالماضي مبالغة ثم زجرها اي النبي عليه السلام تلك الناقة فوثبت اي ظفرت
فعدل عنهم اي انحرف عنهم ومال عن الصحابة وذهب امامهم وتوجه غير مكة
حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد بفتح الثاء والدال المهملة اي على ماء قليل وانما وصفه
بقوله قليل الماء ارادة للتاكيد والمراد ههنا البئر يتبرضه الناس تبرضا اي
ياخذونه قليلا قليلا ويشربونه كذلك فلم يلبثه الناس اي فلم يجعلوا لبث ذلك
الماء طويلا في تلك البئر حتى نزحوه اي نزعوه وانتزعوه عن قريب وشكي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته وهي التي يجعل فيها السهام

ثم امرهم ان يجعلوه فيه اي ذلك السهم في البئر قال الراوي فوالله ما زال يجيش اي
يفور ويرتفع ويهيج لهم بالري متعلق بيجيش اي بالماء يرويهم حتى صدروا عنه
اي رجعوا عن ذلك الماء راضين لم يكن لهم حاجة الى الماء فبينا هم كذلك
اذ جاء بديل بصيغة التصغير والتخفيف ابن ورقاء الخزاعي بضم الخاء المعجمة في نفر من خزاعة
بعثه اهل مكة بالرسالة الى النبي عليه السلام ثم اتاه عروة بن مسعود وساق
الحديث من كلام المؤلف والراوي اي ساق الراوي هذا الحديث طويلا الى ان
قال اذ جاء سهيل بن عمرو فقال النبي عم اكتب هذا ما قاضى عليه من المقاضاة لان
القضية كانت بينه وبين اهل مكة اي فصل بين الخصمين من قضى الحاكم اذا فصل
في الحكم اي هذا ما صالح عليه محمد رسول الله مع اهل مكة فقال سهيل والله لو كنا
نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت اي ما منعناك عن زيارة
الكعبة ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبي عم اني لرسول
الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله فقال سهيل وعلى ان لا ياتيك معطوف
على مقدر اي اكتب على ان تاتينا من القابل وعلى ان لا ياتيك منا رجل وروي
احد مكان رجل وان كان على دينك الا رددته علينا فلما فرغ من قضية الكتاب
اي من حكم كتابة الكتاب الصلح قال رسول الله صلعم لاصحابه قوموا فانحروا اي
اذبحوا ثم احلقوا وهذا يدل على ان من احرم بحج او عمرة ثم منع عن اتمامهما فانه ينحر الهدي
في مكانه الذي احصر فيه ويفرق اللحم على مساكين ذلك الموضع ويحلق ويتحلل
احرامه وان لم يبلغ هديه الحرم ثم جاء نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يا ايها الذين
امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية فنهاهم الله تعالى ان يردوهن اختلفوا
في دخولهن في شرطهم مع رسول الله صلعم على ان لا ياتيك منا احد قيل
لم يدخلن في ذلك الشرط لان المراد الرجال فعلى هذا لا اشكال في عدم ردهن وقيل
لم يدخلن في الشرط لان لفظ احد يتناولهن فيكون الاية ناسخة لذلك وامرهم ان
يردوا الصداق اي ما اعطوهن ازواجهن من الصداق واجازوا في طلبهن ان كانوا
قد سلموا الصداق اليهن والا لا يعطون شيئا ثم رجع النبي عليه السلام الى المدينة
فجاءه ابو بصير بفتح الباء رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا اي اهل مكة في طلبه
رجلين فدفعه اي رد النبي عليه السلام ابا بصير الى الرجلين حتى اذا بلغا ذا الحليفة نزلوا
ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا
يا فلان جيدا فارني انظر اليه فامكنه منه اي دفع السيف الى ابي بصير فضربه اي
ابو بصير ذلك الكافر حتى برد اي مات وسكنت منه حركة الحيوة وهذا من اطلاق اللازم
على الملزوم وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال النبي عليه السلام لقد راى
هذا ذعرا اي خوفا فقال قتل والله صاحبي واني لمقتول يعني لو لم تردوني ان



ان اقتل ثم جاء ابو بصير فقال النبي عليه السلام ويل امه بالنصب على المصدر وبالرفع
على الابتداء والخبر محذوف معناه في الاصل الحزن والمشقة والهلاك وقد
يراد به التعجب وهو المراد هنا فانه عليه السلام يتعجب من حسن نهضته للحرب
وجودة معالجته لها مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين خبر مبتدا محذوف
اي هو مسعر حرب وهو الذي يحمي الحرب ويهيج الشر وسوف النار والحطب اي
اوقدتهما والمسعر والمسعار ما يحرك به النار يصفه بالمبالغة في الحرب والنجدة لو كان
له احد اي لابي بصير صاحب وناصر ينصره وقيل معناه لو كان له احد يعرفه انه لا يرجع
اليهم حتى لا اراده اليهم وهذا انسب لما في الحديث فلما سمع ذلك اي ابو بصير
ذلك القول من النبي عليه السلام عرف انه عليه السلام سيرده اليهم فخرج اي ابو
بصير حتى اتى سيف البحر بكسر السين وسكون الياء اي ساحل البحر قال اي
الراوي وينفلت اي يتفرد ابو جندل بن سهيل منهم المشركين فلحق بابي بصير
فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة
بكسر العين اي جماعة فوالله ما يسمعون بعير بكسر العين المهملة وسكون الياء
الابل تحمل الطعام ايضا باحمالها والمراد هنا القافلة خرجت لقريش الى الشام
الا اعترضوا لها اي استقبلوها عاجلهم بالمحاربة فقتلوهم واخذوا اموالهم
فارسلت قريش الى النبي عم تناشده الله والرحم اي يحلفونه بالله
وبحق القرابة التي بينهم وبينه عليه السلام لما ارسل بتشديد الميم بمعنى الا اي
لا يعاملهم بشيء الا بارسالة اليهم اي الى ابي بصير واتباعه احدا ورددهم الى
المدينة كيلا يتعرضون لهم في سبيلهم فمن اتاه اي الى النبي عليه السلام من
المسلمين منهم فما من يدي الكفار فهو امن من طلبهم له ومن رده عليه السلام
اليهم فارسل النبي عم اليهم ورددهم الى المدينة عن البراء بن عازب
انه قال كان صالح النبي عليه السلام المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشيا على
ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى
ان يدخلها اي النبي عم مكة من قابل اي في السنة القابلة ويقيم بها اي بمكة
ثلثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح بضم الجيم واللام وتشديد الباء
وهو جراب من ادم يوضع فيه السيف مغمودا ويطرح فيه السوط والالات
فيعلق من اخرة الرحل ومن عادة العرب ان لا يفارقهم السلاح في السلم
اي الصلح والجراب السيف بدل من السلاح والقوس ونحوه والمراد انهم لا يدخلوا
مكة كاشفي سيوفهم فيصيبوا منها متهيئين للحرب وانما شرطوه ليكون امارة للسلم
فلا يظن انهم دخلوها قهرا واشتراطه عم لهذه الشروط كان لضعف حال
المسلمين وعجزهم عن مقاومة الكفار ظاهرا ثم جاء ابو جندل بن سهيل الى النبي عليه السلام

بالبينة مشتغلنا بخصم لعد ان اخذه اهل مكة وقيده لان من لا يحل بفتح البا وسكون
الها قبل الميم المضمومة المعتبر في قيوده اي يمشي كمشي لا يعرج لقيد رجله فرده
اليهم فانه لما رده عم اليهم وفا بشرطهم فقلت كرة اخرى وجاء سيف البحر
ولحق بابي بصير كما ذكر وعن انس رض ان قريشا صالحوا النبي عم فاشترطوا على النبي عم
على ان من جاء منا منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه علينا قالوا اي الصحابة
رسول الله استبعادا لهذا الشرط يا رسول الله انكتب هذا قال نعم انه من ذهب
منا اليهم اي الى الكفار اختيارا ونحيهم فابعده الله لانه مرتد ومن جاء منهم
اي من اهل مكة بعد ان اسلم ثم رددناه الى مكة وفا بالعهد سيجعل الله له فرجا ومخرجا
اي خروجا يعني سوف يخلصه من ايديهم وقالت عايشة في بيعة النسا ان
رسول الله صلعم كان يمتحنهن بهذه الاية يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات
يبايعنك الاية فمن اقرت بهذا الشرط منهن قال لها قد بايعتك كلاما نصب
على انه مصدر قال من غير لفظة يكلمها به اي يعقد المبايعة او بذلك الكلام والله
ما مست يده يد امراة قط في المبايعة من الحسان عن المسور بن مروان انهم
اي اهل مكة اصطلحوا اي صالحوا مع رسول الله صلعم على وضع الحرب اي على ترك
المحاربة عشر سنين قيل واقصى المدة التي يصالح الكفار فيها عند الضعف
عشر سنين عند الشافعي وقيل الى اربع سنين وقيل الى ثلث وقيل لا حد له
معلوم بل بحسب ما راه الامام واما في حال قوة الاسلام فلا يصالح فوق
سنة بلا جزية ويجوز الى اربعة اشهر ولو صالحوا الا الى مدة على انه لو بدا لنا
النقض فعلنا جاز ولا يصالح الامام عند ضعفنا على رد النسا حرة جنبية اصلا
المشركين اباها وخشية ردتها اذا خوفت او اكرهت لضعف عقلها وقلة
هدايتها الى التورية بكلمة الكفر بخلاف الرجل يامن فيهن الناس وعلى ان
بيننا عيبة وهو ما يجعل فيه الثياب مكفوفة اي مشدودة يعني يحفظ العهد
والشرط ولا ينقضه كما يحفظ ما في العيبة بشد راسها يعني لا يذكر العداوة التي كانت
بيننا قبل هذا ولا ينقض بعضنا بعضا وكان بيننا صدور سليمة وعقائد صحيحة
في المحافظة على العهد الذي عقدناه بيننا وانه لا اسلال اي لا سرقة ولا اغلال
اي ولا خيانة اي لا ياخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية وقيل
الاسلال من سل السيف والاغلال لبس الدروع اي لا يحارب بعضنا
بعضا فلما مضى بعد هذا الصلح ثلث سنين نقضوا عهدهم باعانتهم بني بكر على
خزاعة حلفاء الرسول صلعم وتحارب حليف الشخص كمحاربة ذلك الشخص
وقال رسول الله الا من ظلم معاهدا او انتقضه بالضاد المعجمة اي نقض عهده لاجل
المصدر لامنه واماته او بالصاد المهملة اي انتقص حقه او كلفه فوق طاقته بان



بان اخذ جزية اكثر مما يطيق اداه ان كان ذميا وفوق عشر مال التجارة
ان كان حربيا جاء للتجارة وجرى بيننا وبينه عهد او اخذ منه شيئا بغير طيبة
نفس فانا حجيجه يوم القيمة اي محاججه مبالغة في اظهار الحجة عليه والحجة الدليل
امينة بنت رقيقة انها قالت بايعت النبي عم في نسوة اي مع نسوة فقال لنا
فيما استطعتن متعلق بمحذوف اي بايعكن فيما استطعتن واطقتن
كانه عم اشفق عليهن حيث قيد المبايعة في التكاليف بالاستطاعة قلت
الله ورسوله ارحم بنا منا بانفسنا قلت يا رسول الله بايعنا يعني صافحنا
اي ضع يدك في كل واحدة منا قال انما قولي لمائة امراة كقولي لامراة
واحدة فان قلت كيف طابق قوله انما قولي جوابا عن قولها صافحنا لانها طلبت
المصافحة باليد واجابها بالقول قلت هذا رد لقولها صافحنا بوجهين احدهما
ان المبايعة مقصورة على القول دون الفعل وثانيهما ان قولي لك هذا بحضر من
الف كقولي لكل بحضرتهن باب اخراج اليهود من جزيرة العرب من الصحاح عن ابي
هريرة رض انه قال بينا نحن في المسجد اذ خرج النبي عليه السلام فقال انطلقوا
الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم موضع الدراس والقراءة
اي البيت الذي يجتمعون لدراسة التورية ويقرؤن فيه قال ابو موسى المدارس
صاحب دراسة كتبهم فقام النبي عليه السلام فقال يا معشر يهود اسلموا اي
ادخلوا في دين الاسلام طايعين تسلموا اي تنجوا من الذل في الدنيا والعذاب
في الاخرة اعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من هذه
الارض اي من جزيرة العرب والخطاب لمن بقي في المدينة وحولها من يهود
قينقاع وغيرهم بعد اخراج بني النضير وقتل بني قريظة فمن وجد منكم بماله شيئا
اي وجد ثمنا بماله مما لا يتيسر نقله كالارض والاشجار فليبعه عن ابن عمر رض انه
قال قام عمر خطيبا فقال ان رسول الله صلعم كان عامل يهود خيبر على اموالهم
اي ساقاهم على الكروم والنخيل وقال نقركم على ما اقركم الله اي ما شاء الله
ما اعطيتم الجزية اي ما دمتم تعطونها وقيل معناه نترككم ما ترككم الله اي ما لم يامرنا
الله باخراجكم من جزيرة العرب وقد رايت اجلاهم هذا كلام عمر اي قال رايت
المصلحة في اجلائهم فلما اجمع اي عزم عمر على ذلك اي على اجلائهم اتاه احد
بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وبفتح القاف وسكون اليا فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا
وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال اي جعلنا عاملين على ارض خيبر بالمساقات
فقال عمر رض اظننت اني نسيت قول رسول الله كيف بك اي كيف يكون حالك
اذا اخرجت من خيبر تعدو اي تسرع بك قلوصك بفتح القاف الفتي من الابل
وقيل الانثى منها ليلة بعد ليلة وهذا مقول قول رسول الله لهذا اليهودي فقال هذه

كانت هزيلة تصغير هزلة مرة من الهزل نقيض الجد اي هذه الكلمة على طريق المزاح
من ابي القاسم قال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم
من الثمر مالا، المثلثة المراد ما يثبت لهم باعمال في النخل بالسقي والتابير
وغير ذلك من حصة الثمر في سنتهم تلك مالا وابلا وعروضا من اقتاب جمع قتب
وهو للجمل كالاكاف لغيره وحبال بكسر الحاء جمع حبل وغير ذلك وهذا الاجلاء انما
يكون بعد فراغهم من العمل وفيه دليل على ان ارضيهم ونخيلهم اخذت منهم
عنوة لم يكن لهم فيها حق سوى ما شرطوا عليه من الاعمال عن ابن عباس رض ان
رسول الله صلعم اوصى بثلثة قال اخرجوا المشركين يريد بهم اليهود والنصارى
من جزيرة العرب وعلى ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن واجيزوا
الوفد اي اعطوا الرسل من النفقة بنحو ما كنت اجيزهم اي اعطيهم وانما خص ذلك
بالوصية لما فيه من المصلحة العظيمة لان الوافد اذا لم يكرم رجع على قومه بما ينفرهم
عن الاسلام وفي اجازته ترغيب لمن رسلوا الوفد في الاسلام فانه سيقدم فيفي
نرغبهم ترغيبهم قال ابن عباس وسكت عن الثالثة او قال فانسيتها على
صيغة المجهول عن جابر بن عبد الله انه قال اخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه
سمع رسول الله صلعم يقول لئن بقيت لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب
حتى لا ادع اي لا اترك فيها الا مسلما وفي رواية لئن عشت ان شاء الله تاكيد
للاخراج لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب من الحسان عن ابن عباس
رض انه قال قال رسول الله صلعم لا تكون قبلتان في بلد واحد وهذا
مختص بجزيرة العرب باب الفيء وهو المال الحاصل للمسلمين من الكفار من
غير جريان حرب من الصحاح عن مالك بن اوس بن الحدثان انه قال عمر رض ان
الله قد خص رسوله في هذا الفيء بشيء لم يعطه اي الله تعالى ذلك الشيء احدا غيره
اي غير رسوله ثم قرا ما افاء الله على رسوله منهم اي ما رجع الله رسوله من اموال
الكفار فما اوجفتم عليه الى قوله قدير فكانت هذه اشارة الى السهام المخصوصة
به عليه السلام وهو احد وعشرون سهما من خمسة وعشرين سهما خالصة لرسول الله
صلعم اي مختصة به وليس لاحد لائمة بعده التصرف فيها تصرفه عم وهذا يدل على ان
اربعة اخماس الفيء والخمس كانت لرسول الله صلعم خاصة ينفق على اهله نفقة
سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعل مجعل مال الله اي فيصرفه في مصالح
المسلمين ويقسم الخمس على خمسة اسهم سهم له عم وسهم لاقربائه من بني
هاشم وبني المطلب وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابناء السبيل
وعن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر رض انه قال كانت اموال بني النضير مما افاء
الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل كان اي مما لم يسرعوا اليه بخيل ولا ركاب



ولا ركاب بكسر الراء هو الابل التي يسار عليها بل حصل من غير قتال معهم فكانت لرسول
الله خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع وهو الدواب
التي يصلح للحرب عدة في سبيل الله اي اهبة وجهازا للغزو واما الغنيمة فهو ما حصل
منهم بالايجاف بان يعملوا خيلهم وركابهم في تحصيله من الحسان عن
عوف بن مالك ان رسول الله صلعم كان اذا اتاه الفيء قسمه في يومه فاعطى
الاهل بالمد وكسر الهاء المتاهل حظين واعطى الاعزب اي الذي لا زوجة له وهي
لغة رديئة والفصحى عزب حظا فدعيت فاعطاني حظين وكان لي اهل ثم دعي بعدي
عمار بن ياسر فاعطاه حظا واحدا وقال ابن عمر رض رايت رسول الله صلعم اول
ما جاءه شيء من الفيء بدا بالمحررين اي باعطاء نصيب المكاتبين وقيل اي
المفردين لطاعة الله خلوصها وعن عائشة رض ان النبي عليه السلام اتي بظبية بكسر الظاء
جراب صغير وقيل هي شبه الخريطة والكيس وتصغيره ظبيبة فيها خرز فقسمها
للحرة والامة وقالت عائشة رض كان ابي يقسم اي الفيء للحر والعبد اي يعطي
كل واحد من الحر والعبد بقدر حاجته عن مالك بن اوس بن الحدثان انه قال
ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء فقال ما انا احق بهذا الفيء منكم اشار به الى انه
ليس احق به كما كان رسول الله وما احد منا باحق به من احد الا انا على منازلنا
من كتاب الله عز وجل وقسم رسوله عم يريد بقوله من كتاب الله قوله
للفقراء المهاجرين الى اخر الايات الثلث من سورة الحشر وقوله والسابقون
الاولون من المهاجرين والانصار الاية الدال على تفاوت منازل المسلمين
ويريد بقسم رسوله ما كان يسلكه عم من مراتب التمييز بين اهل بدر واصحاب
بيعة الرضوان وذوي المشاهد الذين شهدوا الحروب وعن المعيل وغيره
المشار اليه بقوله والرجل وقدمه اي سبقه في الاسلام قيل تقدير الكلام الرجل
يقسم له ويراعى قدمه في القسمة او الرجل وقدمه معتبران والرجل وبلاؤه اي شجاعته
وغناؤه الذي ابتلي في سبيله من الحروب والمقامات المحمودة والرجل وعياله
والرجل وحاجته وقال وقرا عمر بن الخطاب رض انما الصدقات للفقراء والمساكين
حتى بلغ عليم حكيم فقال هذه اي الزكوة لهؤلاء اي لاهل الزكوة ثم قرا واعلموا
انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول حتى بلغ وابن السبيل ثم قال هذه
اي الخمس لهؤلاء اي لاهل الخمس ثم قرا ما افاء الله على رسوله من اهل القرى حتى
بلغ للفقراء والذين جاءوا من بعدهم ثم قال هذه اشارة الى اموال الفيء
الدال عليها الاية المذكورة من قوله ما افاء الله على رسوله قد استوعبت المسلمين
عامة اي هي معدة لمصالحهم ليصرف اليهم وكان راي عمر ان الفيء لا يخمس كالخمس
الغنيمة لكن يكون جملته معدة لمصالح المسلمين ومجعولة لهم على تفاوت

درجاتهم وتفاضل طبقاتهم واليه ذهب عامة اهل الفتوى غير ان في ذلك
فائدة يرتفع ان يجنس الفيء ويصرف ربعه الاخماس الى المقاتلة او المصالح فلبني عتبة
اي حييت الى فتح بلاد الكفار وكثرة الفيء وايصال جميع المحتاجين ما يحتاجون اليه
فليأتين الراعي بالنصب مفعول ليأتين اي ليصيبه وهو بسرو حمير السرو بفتح السين
وسكون الراء المهملتين اسم موضع من ناحية اليمن وحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم
وفتح الياء ابو قبيلة من اليمن واضافته الى حمير لانه محلتهم نصيبه منها بالرفع
فاعله اي اموال الفيء المعدد لم يعرق فيها جبينه اي لم يتعب في تحصيل تلك الاموال
وانما ذكر السرو وحمير لما بينه وبين المدينة من البعد وخص الراعي مبالغة في التعميم
وايصال القسم الى البطاء وغيره والقريب والبعيد عن مالك بن عوف عن
عمر انه قال كانت لرسول الله صلعم ثلث صفايا جمع صفية وهي ما يصطفيه الامام
اي يختاره لنفسه من الغنيمة بنو النضير اي اموالهم وخيبر اي اموال خيبر وفدك اي
اموال فدك فاما بنو النضير كانت حبسا بضم الحاء المهملة وسكون الباء بمعنى
المحبوس والمحفوظ لنوائبه اي لحوادث نصيبه اي كانت محبوسة مرصدة ليوم الحاجة
يعني للاضياف ولمن يأتيه من الاطراف لرسالة او حاجة وللاسلاح والخيل في سبيل
الله تعالى واما فدك فكانت حبسا لابناء السبيل يحتمل ان يكون معناه انها كانت
موقوفة لابناء السبيل او معدة لوقت حاجتهم اليها دون وقف شرعي واما خيبر
فجزاها رسول الله عم اي قسمها ثلثة اجزاء جزئين بين المسلمين وجزءا لاهله
فما فضل عن نفقة اهله جعله بين فقراء المهاجرين وانما فعل بخيبر ذلك لانه كان لها
قرى كثيرة فتح بعضها عنوة وكان له خمس الخمس وبعضها صلحا بلا قتال فكان فيئا
خاصا به يضعه حيث اراه الله تعالى من حاجته ونوائبه ومصالح المسلمين فاقتضت
القسمة والتعديل ان يكون الجميع بينه وبين الجيش اثلاثا كتاب الصيد والذبائح
من الصحاح عن عدي بن حاتم انه قال قال لي رسول الله صلعم اذا ارسلت كلبك
المعلم فاذكر اسم الله اي عند ارسالك الكلب الى الصيد فان امسك
عليك الكلب الصيد لك فادركته حيا فاذبحه فان لم تذبحه حتى مات حرم وان
ادركته اي الصيد وقد قتل اي قتله الكلب ولم يأكل منه فكله وان اكل اي الكلب
من الصيد فلا تأكل فانما امسك على نفسه اي امسك الكلب الصيد لنفسه لا لك
وان وجدت مع كلبك كلبا غيره اذا وجدت صيدا صاده كلبك وكلب غيرك
لم يرسله احد بل صاد بنفسه او ارسله من لم يحل ذبيحته وقد قتل ذلك الصيد فلا تأكل
فانك لا تدري ايهما اي اي الكلبين قتله وهذا يدل على ان الكلب اذا خرج بنفسه
من غير ارسال صاحبه لا يحل صيده وانه لو اشترك مسلم ومجوسي او مرتد في الذبح او
ارسال الكلب وسهم على صيد فقتله حرم واذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله



ولا يسأل فعلا يعلمه ولا اثر عليه يجده
لم

اسم الله عليه فان غاب عنك يوما لعدان علمت يقينا ان سهمك اصابه فلم تجد فيه الا
اثر سهمك يعني لم يكن غرقا ولا ساقطا من علو ولا اثر عليه من حجر او سهم غيره فكل ان
شئت وان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل وروى عن عدي انه قال قلت يا رسول
الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن
قلت انا نرمي بالمعراض بكسر الميم هو سهم الذي لا ريش له ولا نصل قال كل ما خزق
بالخاء والزاء المعجمتين المفتوحتين اي طعن وما اصاب بعرضه فقتل فانه وقيذ
بالقاف والذال المعجمة اي موقوذ يقال وقذه اذا اثخنه ضربا بالعصا او حجر حتى يموت
فلا تأكل عن ابي ثعلبة الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين انه قال قلت يا نبي الله
انا بارض قوم من اهل الكتاب بدل من قوم افنأكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي
وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من آنية اهل
الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها امر
بغسل اناء الكفار ربما او تيقن نجاسته وما لا فكراهية تنزيه وما صدت
بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل
وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت ذكوته اي ادركته حيا وذبحته
فكل واذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكل ما لم ينتن يقال نتن الشيء
وانتن اي صار ذا نتن وهذا على طريق الاستحباب والا فالنتن لا اثر له في الحرمة
وقد روي انه عليه السلام اكل من اهالة متغيرة الريح عن ابي ثعلبة الخشني عن النبي عم
في الذي يدرك صيده بعد ثلث فكله ما لم ينتن عن عائشة رض انها قالت
قالوا اي الاصحاب يا رسول الله ان هنا اقواما حديث عهدهم بشرك
يأتوننا بلحمان بالضم جمع اللحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها ام لا
قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا امرهم بذكر اسم الله على وجه الاستحباب
لانه لو لم يذكروه ثم ذكروه لم يحل بهذا الذكر وسئل علي اخصكم رسول الله صلعم بشيء
الهمزة للاستفهام فقال ما خصنا بشيء لم يعم به الناس الا ما في قراب
سيفي هذا قراب السيف وعاء يكون فيه السيف بغمده وعلاقته فاخرج منها
صحيفة لعن الله من ذبح لغير الله اي ذبح باسم غير الله كقول الكفار عند الذبح
باسم الصنم ولعن الله من سرق منار الارض جمع منارة وهي العلامة التي تكون
بين الحدين معنى سرقة منار الارض ان يطمس تلك العلامة ليستبيح به ملك
غيره ويروى من غير منار الارض اي رفعها وجعلها في ارضه او رفعها ليقتطع
شيئا من ارض الجار الى ارضه ولعن الله من لعن والديه ولعن الله من اوى
محدثا بكسر الدال هو الذي جنى على غيره جناية وايواؤه اجارته من خصمه وحمايته
عن التعرض له والحيلولة بينه وبين ان يقتص منه وفي ذلك الجاني على الاسلام

باحداث بدعة عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غداً وجمع لاقي حذف
النون للاضافة غداً وليست معنا مدى بضم الميم جمع مدية وهي السكين والشفرة
افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم اي اساله وذكر اسم الله اي معه ويجوز ان
يكون منه الجملة حالاً فكل ليس السن استثنى ان يكون المنهر السن والظفر لان
من تعرض للذبح بهما خنق المذبوح ولم يقطع حلقه والحديث يدل على ان كل محدد يحصل
به الذبح حديداً كان او خشباً او قصباً او زجاجاً او حجراً الا السن والظفر
وساحدثك عنهما اما السن فعظم وهذا يدل على ان الذبح لا يحصل بشيء من العظام
وعليه الاكثر والشافعي وقال بعض اصحابه يحصل الذبح بعظم مأكول اللحم وعامة
اصحابه على خلافه واما الظفر فمدى الحبش بضم الحاء جمع الحبشي يعني انهم يجعلون
اظفارهم محل المدى واصبنا نهب ابل وغنم يعني غنمنا على قوم من الكفار فوجدنا
ابلاً وغنماً فند منها بعير اي نفر وتوحش فرماه رجل بسهم فحبسه اي منعه من
التوحش والنفار فقال رسول الله صلعم ان لهذه الابل واللام في لهذه بمعنى
من والاشارة الى جنس الابل اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش
وفي الصحاح يقال تأبد المكان توحش والتأبد اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات
الاهلية تصير كالصيد الوحشي في حكم الذبح فاذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا
يعني فارموه بسهم لان ذكوته اضطرارية تجمع اجزائه مذبح وكذا لو وقع بعير في البئر
منكوساً وقال مالك لا يبيح ليست كالوحشية في حكم الذبح وفي الحديث حجة عليه
عن كعب بن مالك انه كانت له غنم ترعى بسلع بفتح السين وسكون اللام والعين
المهملة جبل بالمدينة وقيل موضع اي واد وقيل ربوة من الجبل فابصرت جارية لنا بشاة
من غنمنا موتاً اي اثر الموت فكسرت حجراً محدداً اي سكيناً فذبحتها به فسأل النبي عليه السلام
فامره باكلها عن شداد بن اوس عن النبي عم انه قال ان الله كتب الاحسان على كل
شيء على بمعنى في اي امركم بالاحسان في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف
الهيئة التي عليها القاتل في قتله والمراد بها المستحقة قصاصاً والاحسان فيها
اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاماً واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم
شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها حادة وليجعل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها
حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح عن ابن عمر انه قال سمعت
رسول الله صلعم نهى ان تصبر بهيمة وغيرها اي تحبس للقتل بلا اكل وشرب ومعناه
نهى عم عن ان يمسك ذو روح حياً ويجعل هدفاً ثم ترمى اليها حتى يموت واصل
الصبر الحبس وعنه ان النبي عم لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً اي هدفاً يرمى اليه
السهام لانه تعذيب للحيوان وعن ابن عباس رضه ان النبي عم قال لا تتخذوا شيئاً
فيه الروح غرضاً عن جابر رضه انه قال نهى النبي عم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه



في الوجه اي الكي فيه بالميسم وهو آلة من حديد يكوى بها وعنه ان النبي عليه السلام مر عليه
حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وعن انس رضه انه قال غدوت الى
رسول الله صلعم اي ذهبت غدوة بعبد الله بن ابي طلحة ليحنكه والتحنيك ان يمضغ تمراً
او غيره من الحلو ويدلكه داخل حنكه وهو اقصى فمه وهذه سنة في الصبيان ليصل اليه بركته
عليه السلام فوافيته اي وجدته في يده الميسم يسم ابل الصدقة وهذا يدل على جواز
وسم الدواب وهو مسنون في نعم الصدقة والجزية ليمتاز كل منهما عن الآخر لان
مستحق كل منهما مختلف وعنه عن انس رضه انه قال دخلت على النبي عم وهو في مربد
بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء موضع يحبس فيه الابل والبقر والغنم اي المحبس
فرايته يسم شاة حسبته اي يقول الراوي ظننت انساً قال في آذانها اي يسمها
فيها او قال عليه السلام وسمها في آذانها وهذا يدل على ان الاذن ليست
من الوجه لنهيه عم عن وسم الوجه وانكاره على حمار رأى من وسم وجه الحمار من الحسان
عن عدي بن حاتم رضه انه قال قلت يا رسول الله ارأيت احدنا اصاب صيداً وليس معه
سكين ايذبح بالمروة وهي حجارة بيض براقة فيها حتى يقدح منها النار وشقة
العصا فقال امرر الدم من الامرار اي اسل الدم بما شئت واذكر اسم الله
عليه عن ابي العشراء كنيته اسامة على الاصح عن ابيه انه قال يا رسول الله اما تكون الذكوة
الا في الحلق واللبة بفتح اللام آخر الحلق قريب من الصدر فقال لو طعنت في فخذها
لاجزأ عنك وهذا في غير المقدور عليه لانه صار جميع بدنه مذبحاً عن عدي بن حاتم
ان النبي عم قال ما علمت من كلب او باز ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما
امسك عليك قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئاً فانما امسكه عليك
وعنه قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد فاجد فيه من الغد سهمي قال اذا علمت
ان سهمك قتله ولم تر اثر سبع بضم الباء فكل وان رأيت فيه اثر سبع فلا
تأكل لانه لا تعلم سبب قتله يقيناً وعن جابر رضه قال نهينا عن صيد كلب المجوس وهذا
يدل على ان من لا يحل ذبيحته لا يحل جارحة ارسلها عن ابي ثعلبة الخشني انه قال قلت
يا رسول الله انا اهل سفر نمر باليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنيتهم قال
فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا عن قبيصة بن هلب
عن ابيه قال سألت النبي عم عن طعام النصارى وفي رواية سأله رجل
فقال ان من الطعام اي طعام اليهود والنصارى طعاماً اتحرج منه اي اجتنب وامتنع
منه من الحرج الضيق والاصل فيه يقع على الاثم والحرام فقال لا يتخلجن في صدرك
اي لا يتحركن في قلبك شك ضارعت اي شابهت فيه النصرانية
اي الملة النصرانية من جهة انها وقع في قلب احدهم انه حرام او مكروه فهو كذلك
وهذا من المنع تعليل للنهي وخص النصرانية بالذكر لان السائل وهو عدي بن حاتم كان

كان قبل الاسلام تنظر بنا عن ابي الدرداء رضه انه قال نهى النبي عليه السلام عن اكل
المجثمة يقال جثم الطائر بالارض يجثم جثوما اذا لزمها والتصق بها وهي التي تصبر
اي تحبس وتجعل هدفا وترمى بالنبل ونحوه لان هذا القتل ليس بذبح عن العرباض
بن سارية ان رسول الله صلعم نهى يوم خيبر عن اكل كل ذي ناب اي عن اكل
كل ذي ناب من السباع اراد به ما يعدو ويحمل بنابه كالاسد والذئب والنمر والفهد
والدب والقرد ونحوها وعن ذي مخلب من الطير اي نهى عن اكله اراد به كل طير يصطاد
بمخلبه كالنسر والصقر والبازي ونحوها وعن لحوم الحمر الاهلية وعن المجثمة وعن الخليسة
بفتح الخاء المعجمة فعيلة اي المخلوسة من خلست الشيء اخلسه خلسا سلبته سميت
بذلك لاختلاس السبع اياها وان توطأ الحبالى جمع الحبلى وهي الحامل حتى يضعن
ما في بطونهن يعني اذا حصلت لشخص جارية حبلى لا يجوز له وطؤها حتى تضع حملها
قيل الخليسة ما يؤخذ من السبع فيموت قبل ان يذكى عن ابن عباس رضه انه قال
نهى رسول الله صلعم عن شريطة الشيطان من شرط الحجام اي شق جلده وهي التي
تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى اي لا تشق ولا يقطع فيها الاوداج وهي العروق المحيطة
بالعنق التي تقطع في الذبح واحدها ودج بالتحريك ثم تترك حتى تموت وكان
اهل الجاهلية يقطعون شيئا يسيرا من حلق البهيمة ثم يتركونها حتى تموت فيرون
ذلك ذكوتها واضافها الى الشيطان لانه الحامل لهم عليه والمحسن لهذا
الفعل لهم عن جابر رضي الله عنه ان النبي عم قال ذكوة الجنين اي تذكيته ذكوة
امه يعني ذكوة الام كافية في حل الجنين لانه كالعضو المتصل بها فلو ذبحت شاة ونحوها
وفي بطنها جنين ميت حل اكله وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة لا يحل اكله الا ان
يخرج حيا فيذبح عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة
والشاة فنجد في بطنها الجنين انلقيه ام ناكله قال كلوه ان شئتم فان ذكوته
ذكوة امه والحديث يدل على ان السنة في الابل النحر وهو قطع موضع القلادة من الصدر
وفي البقر والشاة الذبح وهو في الحلق وعلى ان الجنين يحل بذكوة امه عن عبد الله
بن عمرو بن العاص ان النبي عم قال من قتل عصفورا فما فوقها اي فما [illegible]
وقيل اعظم منها بغير حقها سأله الله عز وجل عن قتله قيل يا رسول الله وما
حقها قال ان تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها فترمي بها وفيه دليل
على كراهية ذبح الحيوان لغير الاكل عن ابي واقد الليثي قال قدم النبي عم المدينة وهم
يجبون اسنمة الابل جمع السنام ويقطعون اليات الغنم جمع الية فقال ما يقطع
من البهيمة وهي حية فهو ميتة يعني كل عضو قطع من حي فذلك العضو حرام لانه ميت بزوال
الحيوة عنه وكانوا يفعلون ذلك في حال الحيوة فنهوا عنه باب ذكر الكلاب من
الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال رسول الله صلعم من اقتنى اي امسك كلبا الا كلب



الا كلب ماشية وهو الذي يحرس الدواب او ضاريا اي كلبا معودا بالصيد يقال ضرى
الكلب بالصيد يضرى ضراوة فهو ضار اي تعود الصيد نقص من عمله اي من اجر عمله
الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس بمذهب
السنة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من
مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتسب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراطان القيراط
في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله عن ابي هريرة رضه
عن النبي عم انه قال من اتخذ كلبا الا كلب ماشية او صيد او زرع انتقص من
اجره كل يوم قيراط فالتوفيق بين هذا وبين الحديث السابق انه يجوز ان يكون باختلاف
المواضع فالقيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط لغيرهما او باعتبار الزمانين
فالقيراطان للتغليظ لكثرة الفهم بالكلاب حتى حكى انهم كانوا ياكلون
معهم وعن جابر انه قال امرنا رسول الله صلعم بقتل الكلاب حتى ان المرأة
تقدم من البادية بكلبها فنقتله قيل هذا خاص بالمدينة لكونها مهبط الملائكة
بالوحي وهم لا يدخلون بيتا فيه كلب ثم نهى رسول الله صلعم عن قتلها فقال
عليكم بالاسود اي بقتل الكلب الاسود البهيم اي الذي لا بياض فيه ذي النقطتين
اي الذي فوق عينيه نقطتان بيضاوان فانه شيطان وانما جعله شيطانا لخبثه
فانه اضر الكلاب واعقرها واقلها نفعا واسوءها حراسة وابعدها عن الصيد
واكثرها نعاسا عن ابن عمر رضه ان النبي عم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد
او كلب غنم او كلب ماشية من الحسان عن عبد الله بن مغفل عن النبي عم انه قال لولا
ان الكلاب امة اي جماعة من الامم لامرت بقتلها كلها نهى عن قتلها
كراهة اعدام جيل من الجيل الصنف من خلق الله تعالى اذ لا يخلو من نوع حكمة [illegible]
في فاقتلوا جزاء شرط محذوف كانه قال اذا لم يكن سبيل الى قتل الكل لهذا
المعنى فاقتلوا منها كل اسود بهيم وابقوا ما سواها لتنتفعوا به في حراسة وما
من اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقص من عملهم كل يوم قيراط الا كلب صيد
او كلب حرث او كلب غنم عن ابن عباس رضه انه قال نهى رسول الله صلعم عن
التحريش بين البهائم وهو اغراء بعضها على بعض بان ينطح او يعض هذا ذلك
باب ما يحل وما يحرم من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم كل
ذي ناب من السباع كالاسد والذئب وغير ذلك فاكله حرام عن ابن عباس
رضه انه قال نهى رسول الله صلعم عن كل ذي ناب من السباع اي عن اكله وعن كل ذي
مخلب من الطير كالصقر والبازي وغير ذلك وكل طير حرم اكله حرم بيضه عن ابي
ثعلبة انه قال حرم رسول الله صلعم لحوم الحمر الاهلية واكثر اهل العلم على تحريمها وعن
جابر ان رسول الله صلعم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل ابج

جمع لحوم الخيل منهم الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة يكره كراهة تحريم قال ابراهيم لا باس
بالبان الخيل عن ابي قتادة انه رأى حمارا وحشيا فعقره اي جرحه فقال النبي عم
هل معكم من لحمه شيء قال معنا رجله فاخذها فاكلها وهذا يدل على جواز اكل لحم الحمار
الوحشي عن انس رض انه قال انفجنا اي حركنا واثرنا وهيجنا عن موضعه ارنبا بمر
الظهران بفتح الميم والظاء المعجمة والهاء الساكنة موضع بين مكة والمدينة وقيل موضع
قريب من عرفات فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث بها الى رسول
الله عم بوركها وفخذيها فقبله وهذا يدل على اباحة الارنب وعليه الاكثر وعن
ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم الضب لست آكله ولا احرمه قيل عدم الاكل
لعيافة الطبع وعدم تحريمه فلانه لم يوح اليه فيه شيء عن ابن عباس رض ان خالد بن الوليد
اخبره انه دخل مع رسول الله صلعم على ميمونة وهي خالته وخالة ابن عباس فوجد
عندها ضبا محنوذا اي مشويا بالحجارة المحماة بالنار فقدمت الضب لرسول الله
فرفع رسول الله يده عن الضب فقال خالد احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن
لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه اي اكرهه قال خالد فاجتررته بمعنى جررته فاكلته
ورسول الله ينظر الي وهذا يدل على اباحة الضب وبه قال جمع اذ لو حرم لما اكل
بين يديه عم عن ابي موسى رض قال رايت النبي عم ياكل دجاجة وهذا يدل على اباحة
اكله عن عبد الله بن ابي اوفى رض قال غزونا مع رسول الله عم سبع غزوات كنا ناكل معه
الجراد وفيه دليل على اباحة اكل الجراد ولم يذكر مسلم لفظة معه وكذا الترمذي ومن رواه
ما دل على الحصر كانوا ياكلونه وهم معه عم ولم ينكر عليهم لما روي انه عم لم ياكل
الجراد وسئل عنه فقال لا آكله ولا احرمه كما يأتي في الحسن عن جابر انه قال غزوت
جيش الخبط لاضطرارهم الى اكله من الجوع حتى زحمتا شدقهم وقد ضمن الغزو
معنى الصحبة اي صحبت جيش الخبط او المراد الغزو معهم وامر ابو عبيدة بصيغة
الماضي المجهول من التأمير اي جعل امير الجيش فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر حوتا ميتا
لم نر مثله يقال له العنبر فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة عظما من عظامه فمر
الراكب تحته فلما قدمنا اي المدينة ذكرنا للنبي عم فقال كلوا رزقا اخرجه الله لكم
اطعمونا ان كان معكم قال اي الراوي فارسلنا الى رسول الله صلعم منه فاكله
والحديث يدل على اباحة جميع ميتات البحر الظاهر قوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه
قال عمر صيده ما اصطيد وطعامه ما رمي وقال ابن عباس طعامه ميتته وعليه الاكثر الا
الضفدع على مذهب الشافعي والتمساح وقال قوم ماله في البر نظير حرام ككلب الماء
وخنزيره وحماره ونحوها فهو حرام وما له نظير يؤكل فميتته من البحر حلال وحرم ابو حنيفة
الجميع الا السمك وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال اذا وقع الذباب
في اناء احدكم فليغمسه اي فليدخله كله في الماء او غيره وهذا يدل على انه طاهر لانه نجس



او ليس له دم سائل ثم ليطرحه اي ليلقه في البر فان في احد جناحيه شفاء وفي الاخر داء
قيل الداء والشفاء محمول على الحقيقة اذ لا بعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان
واحد كالعقرب يهيج من ابرها السم ويتداوى ومن ذلك بجرمها وجوزوا
ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حال وقوعه فيترفع النفس من شربه
فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء عن ميمونة ان فارة وقعت
في سمن فماتت فسئل النبي عم عنها فقال القوها اي الفارة وما حولها من السمن
ان كان جامدا فكلوه يعني ما بقي منه طاهر يجوز اكله وان كان مايعا كالزيت
فقد نجس الكل لا يجوز اكله اتفاقا ولا بيعه عند الشافعي خلافا لابي حنيفة عن ابن عمر رض
انه سمع النبي عليه السلام يقول اقتلوا الحيات جمع الحية واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء
المهملة وسكون الفاء هي الحية التي على ظهرها خطان اسودان وذا الابتر وهي قصير الذنب
من الحيات خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر اي الحق
فانهما يطمسان البصر اي يخطفانه ويعميانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصرهما
ويستسقطان الحبل بالخاصية عند النظر اليهما او من الخوف منهما وقال ابو لبابة
بضم اللام انه نهى بعد ذلك اي بعد امره بقتل الحيات عن ذوات البيوت اي نهى عن قتل
سواكن البيوت وهن العوامر اي منع الحيات عوامر البيوت جمع عامرة سكينها
سميت بها لطول عمرها وقيل هي نوع من الجن تسكن البيوت وتتشكل باشكال الحيات
عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلعم ان لهذه البيوت عوامر فاذا رأيتم
شيئا منها فحرجوا اي شددوا عليها ونفروها ثلاثا اي ثلث مرات لتتوارى
وقيل اي قولوا لها انت في حرج اي ضيق ان عدت الينا وعلى القول بانها جن يحرج
عليها التشديد بالايمان المحرجة كما يأتي في الحسن فان ذهب والا اي وان
لم يذهب ونا دبعد ذلك فاقتلوه فانه كافر اي جني كافر او كالكافر في جرأته وصولته
وقصده وكونه موذيا ويروى انه قال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم
منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على
وجه الاحتمال فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على التنبيه ثلثة ايام وهو ان
يقول انشدك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان
بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه
بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا عن ام شريك ان النبي
عم امر بقتل الوزغ بفتحتين وزاء معجمة واحدها وزغة وهي دويبة موذية
وسام ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان وقال كان ينفخ على ابراهيم اي على نار
ابراهيم وانها بلغت مبلغا استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى
فيها الخليل عم وهي من ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام وخصوصا الملح

الملح انها اذا لم تجد طريقا الى الفارة ارتقت السقف والقت خرؤها فيه وهو من
السموم من موضع محاذيه وفي الحديث بيان ان جبلتها على الاساءة وعن سعد
رض ان النبي م امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا تصغير فاسق وعن ابي هريرة رض عن
النبي م انه قال من قتل وزغا في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية
دون ذلك اي اقل منه وفي الثالثة دون ذلك وفيه ترغيب وحث على قتلها
بضربة فانها خبيثة كثيرة الروغان فلعلها اذا لم تقتل بالضربة الاولى تفلتت
وفات قتلها المقصود وعن ابي هريرة رض انه قرصت نملة اي عضت ولدغت
نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل اي بمسكنها فاحرقت فاوحى الله تعالى اليه على وجه
العتاب ان قرصتك نملة احرقت امة اي جماعة من الامم تسبح وفيه اشارة
الى ان قتل النمل الغير المؤذية لا يجوز عن الكلب عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلعم اذا وقعت الفارة في السمن فان كان جامدا فالقوها وما حولها
وان كان مائعا فلا تقربوه اراد به اكلا وطعما لا انتفاعا فيجوز ان تستصبح به
به السفن ونحوها عن سفينة غلام منقول انه قال اكلت مع رسول الله صلعم لحم حبارى
بضم الحاء المهملة نوع من الطير مختلف الالوان يضرب به في الحماقة عن ابن عمر رضي
انه قال نهى رسول الله صلى الله عم عن اكل الجلالة بفتح الجيم وتشديد اللام
الاولى الدابة التي تاكل العذرة والبانها اي وعن شرب البانها فان لم
ينتن في لحمها نتن فلا باس به بعد غسل لحمها غسلا جيدا والتي تاكل العذرة احيانا
ليست بجلالة كالدجاج ونحوه وكان ابن عمر يحبس الدجاج ثلاثا ويروى انه نهى عن
ركوب الجلالة لنتنها عند عرقها كنتن لحمها وروي عن عبد الرحمن بن شبل
بكسر الشين المعجمة وسكون الباء ان النبي عم نهى عن اكل لحم الضب وهذا يدل
على حرمته وبه قال ابو حنيفة رحمه وعن جابر رض ان النبي عليه السلام نهى عن اكل لحم
الهرة واكل ثمنها اكل لحم الهرة حرام بالاتفاق واما بيعها واكل ثمنها فقيل
ليس بحرام بل مكروه وعن جابر رض انه قال حرم رسول الله صلعم يعني يوم خيبر الحمر
الانسية وهي التي تالف البيوت ولحم البغال ومما حرم النبي بالاتفاق وكل ذي
ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير عن خالد ابن الوليد ان رسول الله صلعم
نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير وعنه انه قال قال رسول الله صلعم الا لا
اموال المعاهدين الا بحقها حتى مال المعاهد ان كان ذميا الجزية وان كان مستأمنا
للتجارة فالعشر وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم احلت لنا ميتتان
الحوت والجراد والدمان الكبد والطحال ورد وعن ابي الزبير عن جابر انه قال قال
رسول الله صلعم ما القاه البحر اي ما قذفه الى الساحل او جزر اي ذهب
وانكشف عنه الماء من حيوان وبقي على وجه الارض فكلوه وما مات فيه وطفا



وطفا اي علا وظهر فوقه بعد ان مات فلا تاكلوه وهذا يدل على حرمة السمك الطافي
وبه قال ابو حنيفة واباحه مالك والشافعي والاكثر على انه موقوف على جابر ورد
عن زيد انه سئل النبي عليه السلام عن الجراد فقال اكثر جنود الله اذا غضب الله بقوم ارسل
اليهم الجراد لتاكل زروعهم واشجارهم وبطنه يخصهم القحط لا اكله ولا احرمه
ضعيف عن زيد بن خالد رض قال نهى رسول الله صلعم عن سب الديك اي عن شتمه
وقال انه يؤذن للصلوة ويدعو ولا تسبوا فانه يوقظ اي ينبه للصلوة عن عبد الرحمن
بن ابي ليلى انه قال قال ابو ليلى قال رسول الله صلعم اذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا
لها انا نسألك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان عادت
فاقتلوها وروي ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رض قال اي ايوب وقيل عكرمة وهو
الصواب لا اعلمه اي ابن عباس الا رفع الحديث الى النبي عليه السلام انه كان يامر بقتل الحيات
وانما قال كذا لان قوله كان يامره يحتمل لان ينسب الى ابن عباس ويكون موقوفا
وقال من ترك قتلهن خشية ثائر فليس منا اي طلب الدم والانتقام ازواجهن فانه لا
لهذا الانتقام والقول والاعتقاد عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم
ما سالمناهن منذ حاربناهن المسالمة المصالحة اي ما صالحنا الحيات منذ حاربنا من اي
وقع بيننا وبينهن الحرب فان المحاربة والمعاداة بين الحية والانسان جبلية لان
كلا منهما مجبول ومطبوع على طلب قتل الاخر وقيل اراد به العداوة بينها وبين ادم
عليه السلام على ما يقال ان ابليس قصد دخول الجنة فمنعه الخزنة فادخلته الحية في
فيها فوسوس الى ادم وحوا عليهما السلام حتى اكلا من الشجرة المنهية فاخرجا منها
قال الله تعالى اهبطوا بعضكم لبعض عدو والخطاب لادم وحوا وابليس والحية وكانت
في احسن صورة فمسخت فينبغي ان تدوم تلك العداوة وفي بعض النسخ ما سالمنا
هم اي بضمير العقلاء للحيات واجرائها مجراهم لاضافة الصلح الذي هو من فعال العقلاء
اليهم ومن ترك شيئا منهن خيفة اي من ترك التعرض لهن مخافة الخوف ضررهن
او من صاحبهن فليس منا عن ابن مسعود رض انه قال قال النبي م اقتلوا الحيات كلهن
فمن خاف ثارهن اي انتقامهن فليس مني وقال العباس لرسول الله صلعم انا نريد
ان نكنس زمزم اي نطهر بئر زمزم وان فيها من هذه الجنان يعني الحيات الصغار
فامر رسول الله صلعم بقتلهن عن ابن عباس رض انه قال اقتلوا الحيات كلها الا
الجان الابيض الذي كانه قضيب فضة اي سوط من فضة لعل النهي عن قتل هذا النوع
من الحيات انما كان لعدم ضرر لانه لا سم له وعن ابن عباس انه مسخ الجن كما مسخ
القردة من بني اسرائيل عن ابي هريرة رض عن رسول الله صلعم اذا وقع الذباب في
اناء احدكم فامقلوه اي فاغمسوه في الطعام ثم انقلوه اي فاخرجوه منه فان في احد
جناحيه داء وفي الاخر شفاء وانه يتقي بجناحه يقال اتقى زيد بحق عمر اذا استقبل به

وقدمه اليه اي انه تقدم جناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله ويجوز ان يكون معناه يحفظ
نفسه بتقديم ذلك الجناح من اذية تلحقه من حرارة ذلك الطعام وبرواية ابو سعيد
الخدري عن النبي عليه السلام انه قال اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فان في احد
جناحيه سما وفي الاخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء عن ابن عباس رضه
انه قال نهى النبي صلعم عن قتل اربع من الدواب النملة والنهي عن قتلها خاص بالكبار
ذوات الارجل لقلة ضررها والنحلة ومنها المنفعة العسل والشمع والهدهد والصرد
وهو طائر ضخم الراس والمنقار له ريش عظيم نصفه ابيض ونصفه اسود وهذا
التحريم لحمهما وعدم ضررهما فانه عليه السلام نهى عن ذبح حيوان لغير ماكله وقيل الهدهد
منتن الريح فهو كالميتة والصرد يتشاءم به العرب ويتطير بصوته وشخصه

باب العقيقة وهي الشاة المذبوحة على ولادة المولود من العق وهو الشعر المحلوق
من راس المولود عند ولادته سميت الشاة بها مجازا لذبحها عند حلقه في السابع ومن
العق القطع والشق وسمي الشعر والذبيحة المذكوران بها لقطعهما وشق حلقومها

من الصحاح عن سلمان بن عامر الضبي بفتح الضاد وتشديد الباء والياء انه قال
سمعت رسول الله يقول مع الغلام اي مع ولادته عقيقة فاهريقوا عنه دما
واميطوا اي ابعدوا عنه الاذى يريد به النجاسة والاوساخ التي تلطخ بها
المولود حال الولادة وقيل هو الشعر عن عائشة رضها ان النبي عليه السلام كان
يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم اي يدعو لهم بالبركة ويحنكهم اي يمضغ لهم
التمر او شيئا من الحلو ثم تطعمهم عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت حملت
بعبد الرحمن بن الزبير بمكة قالت فولدت بقبا بضم القاف والمد موضع
بالحجاز قرية جامعة على ثلاثة اميال من المدينة ثم اتيت به رسول الله صلعم
فوضعته في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فمه ثم حنكه ثم دعا له وبرك عليه اي
قال بارك الله عليك فكان اول مولود من المهاجرين ولد في الاسلام بعد الهجرة من
الحسان عن ام كرز بضم الكاف وسكون الراء المهملة وبعدها زاء معجمة انها قالت
سمعت رسول الله صلعم يقول اقروا الطيور على مكناتها بضم الميم والكاف
وقيل بالفتح ثم الكسر جمع مكنة وهي وكار الطيور اي تركوا الطير على حالها ولا تهيجوها
لا تنفروها ولا تتعرضوا لها ودعوا التطير بها فانها لا تضر ولا تنفع وكانت
الجاهلية اذا اراد احدهم سفرا الى طير ساقطا على الارض وفي وكرها فنفره
فان طار يمينا مضى لحاجته وان طار شمالا رجع فنهاهم النبي عم عن ذلك قالت
وسمعته يقول عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وبه قال جمع وعليه الشافعي
وسوى قوم بين الغلام والجارية عن كل شاة وهو قول مالك ولا يرى الحسن
وقتادة عن الجارية فتهنا ثم النبي عم عقيقة والحديث حجة عليهم وتخصص بالجواب

[margin: الرطب جزء تمر ... وضعته بقبا فكان اول المولود ... بعد الهجرة]



وتخص بالجواز الضحية ولا يضركم ذكرانا كن ام اناثا اي الشاة ذكرانا او اناثا لان السنة ذبح مطلقا
الشاة صحيح عن الحسن عن سمرة انه قال قال رسول الله صلعم الغلام مرتهن بضم الميم
وفتح الهاء اي مرهون بعقيقته معناه انه محبوس سلامته عن الافات بعقيقته او انه
كالشيء المرهون لا يتم الاستمتاع به دون ان يقابل بالعقيقة لانه نعمة من الله على والديه
وانما يتم النعمة على المنعم عليه اذا قابلها بالشكر وقيل معناه معلق شفاعته لابويه
بعقيقته لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه يذبح عنه يوم السابع فان لم يتهيا
فيوم الرابع عشر والا فيوم احد وعشرين ويسمى معناه في اليوم السابع لا قبله
ويحلق راسه وروى بعضهم ويدمى مكان ويسمى معناه يلطخ راسه بدم
العقيقة عن قتادة انه يؤخذ قطعة صوف ويوضع على اوداج العقيقة اذا ذبحت
لتصب عليها الدم ثم توضع على يافوخ الصبي اليافوخ موضع الراس عند
القفا اي على امه وكره الاكثر لطخ راسه بالدم لانه صنيع الجاهلية وضعفوا رواية
التدمية لانه يسن اماطة الاذى فكيف يؤمر بزيادة وقيل هو الختان وهذا
اذوب وعن علي بن ابي طالب انه قال عق رسول الله صلعم عن الحسن بشاة فقال
يا فاطمة احلقي راسه وتصدقي بزنة شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما او بعض
درهم غريب غير متصل عن ابن عباس ان رسول الله صلعم عق عن الحسن والحسين
كبشا كبشا اي لكل واحد كبشا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال سئل
رسول الله صلعم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق اي العصيان كانه كره الاسم
هذا من كلام بعض الرواة اي استقبح ان يسمى عقيقة لئلا يظن انها مشتقة
من العقوق واحب ان يسميه باحسن منه من ذبيحة او نسيكة على مذهبه في تغيير
الاسم القبيح الى ما هو احسن منه وقال من ولد له مولود فاحب ان ينسك عنه فلينسك
عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة وقيل ان العقوق حقيقة في حق المولود فانه
اذا لم يراع حق ابويه صار عاقا فانه استعير لامتناع الوالد عن اداء حق المولود ويسمى ترك
الوالد اداء ما توجه عليه من السنة عقوقا على الاتساع فقال لا يحب الله العقوق
اي ترك ذلك من الوالد مع قدرته عليه شبه اضاعة المولود حق ابويه
ولا يحب ذلك عن ابي رافع انه قال رايت رسول الله صلعم اذن في اذن
الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلوة متعلق باذن اي اذن بمثل اذان الصلوة
وهذا يدل على سنية المولود كتاب الاطعمة من الصحاح قال عمر بن ابي سلمة كنت غلاما
في حجر رسول الله صلعم اي كنت صبيا في تربيته وكانت امي زوجته عم وكانت
يدي تطيش في الصحفة اي تخفت وتتناول في القصعة من كل جانب قيل الصحفة
ما تشبع خمسة والقصعة ما تشبع عشرة فقال لي رسول الله عم سم الله اي قل
بسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك اي بقربك لا من كل جانب عن حذيفة انه

[margin: قال ابو حنيفة العقيقة ليست بسنة لهذا الحديث]
[margin: قوله قال انه ... الحديث ... تمام ما رواه عمرو بن شعيب]

قال قال رسول الله صلعم ان الشيطان يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعل مشهورا
اليه ان لا يذكر اي لان لا يذكر اسم الله تعالى عليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء
المحرم عليه وقيل المراد به تبطيل البركة بحيث لا يشبع من اكله وعن جابر رضه انه قال قال
رسول الله صلعم اذا دخل الرجل بيته فذكر اسم الله عند دخوله وعند طعامه
قال الشيطان لاعوانه لا مبيت لكم ولا عشاء بفتح العين والمد هو الطعام الذي
يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة يعني لا تيسر لكم المسكن والطعام
في هذا البيت فانه تيقظ لذكر الله في جميع الحال لا يؤمن من اغواء الشيطان وتسويله
ووسوسته بالكلية واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم
المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء فان انتهاز الفرصة
من لوازم هو حاله الغفلة عن الذكر عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلعم اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه عن ابن عمر رضه
انه قال قال رسول الله صلعم لا يأكلن احدكم بشماله ولا يشربن بها الا في حالة
الاستيهانة بنعمة الله تعالى اذ كرامة النعمة ان تتناول باليمين فان الشيطان يأكل
بشماله ويشرب بها اي يحمل اولياءه من الانس على ذلك الصنيع ليضاد به
عباد الله الصالحين ويجوز حمله على حقيقته لان الجن لهم اكل عن كعب بن
مالك انه قال كان رسول الله صلعم يأكل بثلثة اصابع وروي انه عليه السلام
قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة ويلعق يده اي يلحس
اصابع يده قبل ان يمسحها اي بشيء والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة
عن جابر ان رسول الله صلعم امر بلعق الاصابع والصحفة وقال انكم لا تدرون في
ايه اي في اية اصبع او لقمة من الطعام البركة فليحفظ تلك البركة باللعق انث لفظ
اية باعتبار الاصبع واللقمة وعن ابن عباس ان النبي عليه السلام قال اذا اكل احدكم
فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق الاصابع بنفسه بعد الفراغ من الطعام او يلعقها بضم
الياء مفعوله الثاني محذوف اي غيره ومن آداب ترك لعق الاصابع او تركه
مسحها بشيء قبل الفراغ من الاكل عن جابر انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان
الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شأنه ضغطة شيء اي فعله حتى يحضره عند
طعامه فاذا سقطت من يد احدكم اللقمة فليمط فليزل عن اللقمة ما كان بها من اذى
المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا
اطعمها هرة وكلبا فلا يدعها اي فلا يترك اللقمة الساقطة للشيطان تركها له
كناية عن تضييع النعمة والاستحقار بها والتخلق باخلاق المتكبرين عن رفعها وتناولها
وهذا من عمل الشيطان فاذا فرغ اي احدكم من الطعام فليلعق اصابعه فانه لا يدري
في اي طعامه تكون البركة اي في الطعام الذي اكله ام في الذي لصق باصابعه عن ابي جحيفة



ابي جحيفة انه قال قال رسول الله صلعم لا آكل متكئا تجوز ان يكون المراد بالاتكاء هنا
اسناد الظهر الى شيء او وضع احدى اليدين على الارض والاتكاء عليهما او القعود على
وجه التمكن والاستواء جالسا كل ذلك منهي عنه عند الاكل لان فيه تكبرا وروي انه
قال اكل كما يأكل العبد واجلس كما يجلس العبد وانما انا عبد وانه كان يجلس على
الارض ويأكل عليها عن قتادة عن انس انه قال ما اكل النبي عليه السلام على خوان
قط وهو كمنبر الخوان الذي يؤكل عليه معرب من الفارسي لان ذلك دأب
الجبابرين ولا في سكرجة بضم الثلاثة والتشديد معربة قصعة صغيرة وقيل بفتح الراء لانه
تعريب سكره والراء في الاصل مفتوحة وهي غالبا يوضع فيها الحوامض حول الاطعمة
للتشهي والهضم وذلك من فعل الاعاجم وانما لم يأكل منها احترازا عن التكبر
والبخل ولا خبز له على صيغة الماضي المجهول مرقق اي رقيق وفي هذا ايضا تكبر وتنعم
قبل العبادة على ما يأكلون قال على السفر بضم السين وفتح الراء جمع السفرة
وهي في الاصل طعام يتخذ للمسافر ثم سمي الجلد المستدير المحمول وقال انس رضه
ما اعلم النبي عليه السلام رأى رغيفا مرققا اي خبزا رقيقا حتى لحق بالله اي مات
ولا رأى شاة سميطا اي مشويا مع جلده بعد ان تنقى من الشعر بالماء الحار اي ما رآها
بعينه قط لان فيه تنعما عن سهل بن سعد انه قال ما رأى رسول الله صلعم النقي
اي خبز الحنطة المنقاة او ما نقي دقيقه من النخالة من حين ابتعثه الله اي وحي اليه حتى قبضه الله
اي الى ان فارق الدنيا وقال ما رأى رسول الله من حين ابتعثه الله حتى قبضه
الله منخلا كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه وننفخه بافواهنا فيطير ما
طار يعني يذهب ما ذهب من النخالة وما بقي ثريناه اي بللناه بالماء من ثرى
التراب ثرية اي رش عليه الماء فاكلناه عن ابي هريرة رضه انه قال ما عاب النبي عم
طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه فالسنة ان لا يعاب الطعام
وعن ابي هريرة وابن عمر انهما قالا قال رسول الله صلعم ان المؤمن يأكل في معاء واحد
بكسر الميم جمع الامعاء والكافر يأكل في سبعة امعاء يعني ان المؤمن يبارك له
في طعامه ببركة التسمية حتى لتنسبه بينه وبين الكافر كنسبة من يأكل في معي واحد مع
من يأكل في سبعة امثال شهوة المؤمن فيكون الامعاء كناية عن الشهوة وقيل
اريد بالسبعة مجرد التكثير او المراد المؤمن لا يأكل الا من جهة واحدة وهي الحلال
والكافر يأكل من جهات مشتبهة ومنهي ويشبه ضربه عليه السلام لزهد المؤمن في الدنيا وحرص
الكافر عليها فهذا يأكل بلغة وقوتا فيشبعه القليل وذاك يأكل شهوة وحرصا
فلا يكفيه الكثير وليس المعنى زيادة معاء الكافر على معاء المؤمن قال ابو عبيدة ورد
الحديث خاصا في رجل كان يكول في الكفر فلما اسلم قل اكله والا فكم من كافر اقل اكلا
من مسلم وفي رواية ابي هريرة المؤمن يشرب في معاء واحد والكافر يشرب في سبعة

نفي العلم واراد نفي المعلوم على طريقة نفي الشيء
بنفي لازمه وانما فعل هذا لانه لازم النبي عليه السلام وما رآه ولم يفارقه
شرح مشكوة

قال المناسب عليه السلام ضيف كافر فامر له عليه السلام بشاة فحلبت فشرب حلابها
الى حلاب سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له عليه السلام بشاة فحلبت فشرب
حلابها ثم امر له باخرى فلم يستتمها عن ابي هريرة رضي الله عنه طعام الاثنين كافي
الثلثة قيل معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم
فانه مذموم كما قال عليه السلام اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة وطعام
الثلثة كافي الاربعة وفي رواية طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي
الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية والغرض منه ان الرجل ينبغي له ان يقنع بنصف
الشبع ويعطي الزايد محتاجا اليه عن عايشة رضا انها قالت سمعت رسول الله
يقول التلبينة وهي حسا يتخذ من دقيق او نخالة وربما يجعل فيها عسل وقيل هو
ما الشعير سميت بها تشبيها باللبن لبياضها ورقتها مجمة بضم الميم وهو الاكثر
بمعنى مريحة من الجمام الراحة وبفتحهم من بفتح الميم اي راحة لفواد المريض اي لقلبه
تذهب ببعض الحزن هذا كالتفسير والبيان لقوله مجمة وعن انس رض ان خياطا دعى
النبي عليه السلام الى طعام صنعه فذهبت مع رسول الله صلعم فقرب خبز شعير
ومرقا فيه دبا اي قرع وقديد اي لحم مقدد فرايت النبي صلعم يتتبع الدبا اي
يطلب القرع من حوالي القصعة وهذا يدل على جواز مد اليد الى ما لا يليه اذا لم يختلف
او لم يعرف من صاحبه كراهية فلم ازل احب الدبا بعد يومئذ عن المغيرة بن شعبة
انه قال ضفت مع رسول الله صلعم ذات ليلة اي كنت ليلة ضيفا فامر بجنب شاة
فشوي ثم اخذ الشفرة فجعل يحز اي يقطع لي بها منه اي بالشفرة من الجنب المشوي
فجاء بلال يوذنه اي يعلمه بالصلوة فالقى الشفرة فقال ماله اي ما لبلال يوذن
في هذا الوقت تربت يداه دعاء بالفقر يقولها العرب عند اللوم وقد يطلقونها
ولا يريدون وقوع ذلك قال اي المغيرة وكان شاربه اي شارب
الرسول عم وفا اي تاما كاملا وقيل كثيرا وفي شرح طويلا فقال اني النبي عليه السلام
او قصه على سواك بان يضع السواك على الفم ثم يقطع ما يحاذيه من الشارب
عن عمرو بن ابي امية انه راى النبي عليه السلام يحتز اي يقطع من كتف شاة بالسكين
كان في يده فدعي الى الصلوة فالقاها اي النبي عليه السلام كتف شاة والسكين
التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضا اي لم يغسل يديه وعن عايشة رضا انها قالت
كان رسول الله صلعم يحب الحلوا والعسل عن جابر ان النبي عليه السلام سال
اهله الادم بضم الهمزة وسكون الدال المهملة ما يوتدم به فقالوا ما عندنا الا
خل فدعا به اي طلب الخل فجعل اي شرع ياكل به اي الخبز بالخل ويقول نعم الادام الخل قيل
هذا مدح الاقتصاد في الماكل ومنع النفس عن ملاذ الاطعمة نعم الادام الخل عن سعيد
بن زيد انه قال قال رسول الله صلعم الكماة بفتح الكاف واسكان الميم وبعده همزة نبت



ينبت بالبرية ينشق عنه الارض من المن اي مما من الله على عباده او اعطاه او هي شبيهة
بالمن النازل من السما في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفا للعين قيل مخلوطا
بالادوية وقيل مفردا وهو الظاهر لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن
ابي هريرة رضا انه قال عصرت ثلثة اكموة وجعلت ماءها في قارورة فكحلت به جارية
لي فبرات باذن الله تعالى وفي رواية من المن الذي انزل الله تعالى على موسى عن عبد الرحمن بن
جعفر انه قال رايت رسول الله صلعم ياكل الرطب بالقثا وعن جابر انه قال كنا مع
رسول الله صلعم بمر الظهران اسم موضع قريب من المدينة نجني الكباث وهو
بفتح الكاف وبعدها با موحدة مخففة ثم الف ثم ثا النضيج من الاراك فقال عليكم
بالاسود منها اي اقصدوا واما كان اسود من الكباث فانه اطيب اي اكثر
لذة فقيل كنت ترعى الغنم يعني هل كنت راعي الغنم حتى تعرف الاطيب من غيره
فان الراعي لكثرة تردده في الصحرا اعرف به من غيره قال نعم وهل من نبي الا رعاها اي ان
الله تعالى لم يضع النبوة في ابناء الدنيا وملوكها ولكن في رعاء الشاة واهل التواضع
من اصحاب الحرف كما روي ان ادم كان حراثا وزكريا نجارا وغير ذلك ورعاية موسى
لشعيب مشهورة قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم ومزاولة الضعفا
وتصفية قلوبهم بالخلوة عن انس انه قال رايت النبي صلعم مقعيا من الاقعا
وهو الجلوس على الوركين ياكل تمرا وفي رواية ياكل منه اكلا ذريعا اي سريعا قيل فيه
دليل على انه لا باس بالمناهضة في الطعام وان تفاوتوا في الاكل اذا لم يقصد
مغالبة صاحبه عن ابن عمر رضا انه قال نهى النبي عليه السلام ان يقرن الرجل بين تمرتين
اي ياكل اثنين اثنين حتى يستاذن اصحابه هذا اذا كان زمن قحط او كان الطعام
قليلا او الاكلون كثيرا فانه اذ ذاك يحتاج الى الاستيذان عن عايشة رضي الله
عنها قالت لا يجوع اهل بيت عندهم التمر اراد به اهل المدينة لان التمر غالب قوتهم
او مراده تعظيم شان التمر وقال يا عايشة بيت لا تمر فيه جياع اهله جمع جايع لان من
عادتهم ان لا يشبعوا بالخبز دون التمر بيت لا تمر فيه جياع قالها مرتين او ثلثا
وعن سعد بن ابي وقاص انه قال قال رسول الله صلعم من تصبح بسبع تمرات
اي اكلها صباحا عجوة تنصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم
سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر فحضا
عم اولد فانه عليه السلام بان يكون شفا لذلك الدا وعن عايشة انها قالت
قال رسول الله صلعم ان في عجوة العالية وهو موضع قريب من المدينة وفي المغرب
ما فوق نجد الى تهامة شفا وانها ترياق اي تفيد فايدة الترياق والبكرة
منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح عن عايشة انها قالت كان ياتي علينا الشهر
ما نوقد فيه نارا اي لا نطبخ شيئا انما هو التمر والماء الضمير للطعام وان لم يذكر الا ان يوتي

بالحبيب تصغير لحم اي الا ان يرسل الينا قطعة لحم نجعله نتوقد بنارا والتصغير للاشعار
بان ما يتوقد به الى امهات المؤمنين لم يكن كثيرا والمحبة والاشتهار لكونه سيد الادام
والتصغير تعظيم وقالت ما شبع ال محمد يومين من خبز بر الا واحدهما اي احد اليومين
تمر اي ياكل يوما خبزا ويوما تمرا ولا ياكل يومين متتابعين خبزا وقالت ما شبع
ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلعم وجوعهم هذا
كان عن اختيار لا اضطرار لانهم تركوا الدنيا ولذاتها وقنعوا بادنى قوت ولباس تحضر
من غاية التنزه عنها وكانوا يطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا وقالت
توفي رسول الله وما شبعنا من الاسودين التمر والماء وانما السواد للتمر دون الماء
فنعتا بنعت واحد لان العرب يسميان معا باسم الاشهر منهما وقال ابو هريرة
رض خرج النبي عم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير وقال النعمان بن بشير الستم في
طعام وشراب ما شئتم اي الستم متنعمين مقدار ما شئتم في اوسعة ما موصولة
ويجوز ان يكون مصدرية وفيه توبيخ لقد رايت نبيكم وما يجد من الدقل بفتح الدال
ردي التمر ما يملا به بطنه ما نافية ما بما لا بطنه والجملة المنفية يكون حالا ان كان رايت
بمعنى النظر وان كان بمعنى العلم يكون مفعولا ثانيا عن ابي ايوب انه قال كان النبي عم
اذا اتي بطعام اكل منه وبعث بفضله الي فانه بعث الي يوما بقصعة لم ياكل منها
لان فيها ثوما فسالته احرام هو قال لا ولكني اكره ريحه قال قلت فاني اكره ما كرهت
وعن جابر ان النبي عليه السلام قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا اي ليبعد
منا او قال ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وان النبي عليه السلام اتي بقدر
رواه البخاري بالقاف في كتابه وقيل الصواب ببدر بالباء الموحدة مكان القاف
وهو طبق يتخذ من الخوص سمي بذلك لاستدارته استدارة البدر فيه خضرات
الى بعض اصحابه وقال كل فاني اناجي من لا تناجي اراد به جبرئيل عم يعني فاني اتكلم
جبرئيل عم وانت لا تتكلم عن المقدام بن معدي كرب عن النبي عم انه قال
كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه والغرض من كيل الطعام معرفة ما يصرف الى العيال
حتى لا يكون تقتيرا ولا اسرافا ومعرفة المستقرض والمبيع والمشترى ففي كل ذلك
اغراض صحيحة عن ابي امامة ان النبي عم كان اذا رفع مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
حمدا وكذا طيبا مباركا فيه متعلق بمباركا غير مكفي مفعول من الكفاية اي غير مكفي
عليه فان كل حمد نحمدك به الحامدون فانهم معترفون في ذلك ولا مودع بفتح
الدال اي غير متروك الطلب اليه والرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه ربنا بالرفع
معناه غير متروك فلا يدعى ولا يطلب فان كل من يستغنى عن الشيء تركه وقيل ربنا
مبتدا وغير مكفي خبر مقدم وكذا ما عطف عليه فالكلام راجع الى الله وبالنصب
غير على الصفة للحمد وكذا ربنا نصب على حذف حرف النداء فيكون معنى غير مكفي

هذا ... الطعام ... في المسجد ...



غير مكفي غير كاف اي لحمدك حمدا لا نكتفي بل نعود فيه كرة بعد اخرى ولا مستغنى عنه
فالكلام على هذا راجع الى الحمد عن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم ان الله تعالى
ليرضى عن العبد ان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع وبالضم اللقمة
فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند
الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم من الاكل عن ابي ايوب
قال كنا عند النبي عم فقرب طعام فلم ار طعاما كان اعظم بركة منه اول ما اكلنا ولا
اقل بركة في اخره قلنا يا رسول الله كيف هذا قال انا ذكرنا اسم الله حين اكلنا ثم
قعد من اكل ولم يسم الله فاكل معه الشيطان هذا محمول على حقيقته او على رفع البركة كانه
فكانه اكل معه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلعم اذا اكل
احدكم فنسي ان يذكر اسم الله على طعامه فليقل بسم الله اوله واخره منصوبان
على الظرفية فاذا قال ذلك فقد تدارك ما فاته من التقصير بترك اسم الله تعالى عن
امية بن مخشي بفتح الميم وكسر الشين المعجمة وتشديد اليا انه قال كان رجل ياكل فلم
يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره
فضحك النبي عم ثم قال ما زال الشيطان ياكل معه فلما ذكر اسم الله استقا ما بطنه
اي استفرغ استفعال من القي وهو محمول على الحقيقة او المراد رد البركة الذاهبة
بترك التسمية كانها كانت في جوف الشيطان فلما سمي رجعت الى الطعام اي صار
ما كان حظا له من الطعام قبل التسمية مستردا عنه بها عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه كان رسول الله صلعم اذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا
من المسلمين عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم الطاعم اي الاكل الشاكر
فمثل شكره ان يسمي اذا اكل ويحمد اذا فرغ كالصائم الصابر اي في الثواب عن ابي ايوب
قال كان رسول الله صلعم اذا اكل او شرب قال الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه
اي سهل دخول الطعام والشراب في الحلق وجعل له مخرجا اي السبيلين ليخرج منهما
الفضلة فانه تعالى جعل للطعام مقاما في المعدة زمانا لكي ينقسم مضاره ومنافعه
ليبقى ما يتعلق بالقوة واللحم والدم والشحم ويندفع الفضلة وذلك من عجايب فضل
الله تعالى ولطفه بمخلوقاته فتبارك احسن الخالقين عن سلمان انه قال قرات في التورية
ان بركة الطعام الوضوء بعده المراد من الوضوء هنا غسل اليدين والفم من الزهومة
اطلاقا لاسم الكل على الجزء فذكرت ذلك للنبي عليه السلام فقال بركة الطعام الوضوء قبله
والوضوء بعده اما الوضوء قبله فلانه تعظيم لنعمة الله فيبارك له فيه ولان الاكل
مع غسل اليدين هنا وامرا واما بعده فلانه لو لم يغسل يديه لا يامن المس عن ابن عباس
رض ان النبي عم خرج من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا ناتيك بوضوء بفتح الواو
قال عم انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة وهذا بناء على الاعم الاغلب والا

فيجب الوضوء بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة وبالقاف المفتوحة وبالنون المكسورة وسبق المصحف عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه اتى
بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تاكلوا من وسطها فان البركة تنزل من وسطها
والوسط اعدل المواضع وكان احق بنزول البركة فيه صحيح وفي رواية اذا اكل احدكم طعاما
فلا ياكل من اعلى الصحفة اي من وسط القصعة ولكن ياكل من اسفلها اي من جانبها الذي
يليه فان البركة تنزل من اعلاها عن عبد الله بن عمرو انه قال ما رؤي رسول الله ياكل متكئا قط
ولا يطأ عقبه اي لا يمشي خلفه رجلان يعني كان يمشي منفردا او معه رجل واحد دون
جمع لانه فعل المتكبرين وقيل اي ما كان يمشي قدام الجمع بل يخ وسطهم او اخرهم تواضعا
عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاء المعجمة انه قال اتي رسول الله
بخبز ولحم وهو في المسجد فاكل واكلنا معه ثم دعا بطست مما يهدى اليه طعام وهو في
جمع شاركوه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزد على ان مسحنا ايدينا بالحصباء
وهي الحجارة الصغيرة يعني لم نغسل ايدينا عن ابي هريرة رض قال اتي رسول الله صلعم بلحم
فرفع اليه الذراع اي رفع اليه ليأكل منها وكانت اي الذراع تعجبه اي النبي عم يريد
انه صلعم كان يحبها من الشاة المشوية فنهس منها بالسين المهملة اي اخذ من الذراع
ما عليها من اللحم باطراف مقدم اسنانه وبالمعجمة اخذ بالاضراس ويستحب
النهس للتواضع وترك التكبر روي عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلعم لا
تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم اي المتكبرين الذين لا يليقون
نعمة الله بالتعظيم وانهسوه اي كلوه بالاسنان فانه اهنأ وامرأ وهما افعلا تفضيل
من هنو الطعام ومرأ اذا كان سائغا بلا تنغيص وقيل الهنئ ما يلذ الاكل
والمرئ ما يحمد عاقبته وقيل ما ينساغ من مجراه عن ام المنذر انها قالت
دخل علي رسول الله صلعم ومعه علي ولنا دوال معلقة جمع دالية وهي عنقود البسر المحمرة
كانوا يعلقونها في البيوت فياكلون اذا ارطب فجعل رسول الله صلعم ياكل وعلي معه
فقال رسول الله صلعم لعلي مه اسم فعل بمعنى كف يا علي اي عن الاكل فانك ناقه
بكسر القاف وهو الذي قام من الضعف من نقه من المرض بالفتح والكسر اذا برأ
منه وافاق وكان قريب العهد بالمرض ولم تكمل صحته وقوته قالت فجعلت لهم
سلقا وشعيرا فقال النبي عليه السلام يا علي من هذا فاصب اي تناول من السلق والشعير
والفاء زائدة او معطوف على مقدر فانه اوفق لك وانفع عن انس انه قال كان
النبي عليه السلام يعجبه الثفل بضم الثاء وهو فضلة من الكسر وهو ما رسب من الطعام
في سفل القصعة وقيل ما بقي في اسفل القدر والتصق بها وقيل هو الثريد وقيل
الدقيق والسويق ونحوهما عن نبيشة بضم النون وفتح الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة
من تحت ساكنة اسم رجل من هذيل عن رسول الله صلعم انه قال من اكل في قصعة
فلحسها اي لعق ما فيها من الطعام استغفرت له القصعة استغفار القصعة



القصعة عبارة عن براءة صاحبها عن التكبر موصوفا بالتواضع ومثاب بالمغفرة بواسطة
القصعة عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من بات وفي يده غمر بفتحتين الغين
المعجمة وسهم اللحم وزهومته لم يغسله فاصابه شيء اي من ايذاء الهوام لانها تقصد
وهو نائم لرائحة الطعام في يده وقيل من البرص ونحوه لان اليد حينئذ اذا
وصلت الى شيء من بدنه بعد عرقه فربما اورث ذلك فلا يلومن الا نفسه عن ابن عباس
انه قال كان احب الطعام الى رسول الله الثريد من الخبز والثريد من الحيس وهو تمر يخلط
بسمن واقط واصل الحيس الخلط عن ابي اسيد الانصاري انه قال قال رسول الله صلعم
كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة عن ام هانئ انها قالت دخل علي النبي عم فقال
اعندك شيء قال لا الا خبز يابس وخل فقال هاتي اي قربيه اي ما خلا بيت من ادم فيه خل
وهذا يدل على ان الخل ادام عن يوسف بن عبد الله بن سلام انه قال رأيت
النبي عم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال هذه ادام هذه واكل
وفيه دليل على ان التمر ادام عن سعد انه قال مرضت مرضا اتاني النبي عم يعودني فوضع
يده بين ثديي فوجدت بردها على فؤادي اي في قلبي وقال انك رجل مفؤود وهو
الذي اصابه داء في فؤاده فأت الحارث بن كلدة بفتح الكاف واللام اخا
ثقيف فانه رجل يتطبب فليأخذ اي المذكور وفيه اشارة الى استصغار رأيه وان
الطبيب هو الله تعالى سبع تمرات من عجوة المدينة تخصيصها بالذكر للبركة المجعولة
فيها بدعائه عم او لانها اوفق لمزاج سعد لتعوده بها في المدينة فليجأهن
اي فليدقهن بنواهن ثم ليلدك اي ليسقيك بهن واللدود من اللدود وهو
ما يسقى المريض في احد شقي الفم فانه عم رأى ان تناول هذا النوع البسر والنفع
والبق بمرضه وانما وصف العلاج بعد حوالته على المتطبب علما بان رأيه يوافق رأيه فاحب
ان يصدق المتطبب ويشهد له بالاصابة او ليطمئن قلب المريض وحل حاذقة في
اتخاذ الدواء وكيفية استعماله والحارث بن كلدة الثقفي مات في اول الاسلام
ولم يصح له اسلام ويستدل بهذا على جواز مشاورة الطبيب الكافر عن عائشة ان
النبي عم كان ياكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا العلة
ارادوا عم بالبطيخ هنا قبل ان ينضج ويصير حلوا باردا واما بعد نضجه فهو حار عن
انس انه قال اتي النبي عم بتمر عتيق اي قديم وقع فيه السوس من غاية قدمه فجعل يفتشه
يخرج السوس منه ويطرحه ويأكل التمر والسوس دود يقع في الصوف والطعام وفيه
دليل بان الطعام لا ينجس بوقوع الدود فيه ولا يحرم عن ابن عمر انه قال اتي النبي عليه السلام
بجبنة وهي بضمتين وتشديد النون الجبن الذي يؤكل يقال جبن وجبنة والجبنة اخص
منها في تبوك فدعا بالسكين فسمى الله فقطع الجبنة وهذا يدل على طهارة الانفحة عن
سلمان انه قال سئل رسول الله صلعم عن السمن والجبن والفراء بكسر الفاء ممدودا

قيل هو الفراء بفتح الفاء والهمزة والقصر وهو حمار الوحش وقيل انه جمع الفرو الذي
يلبس وانما سأل عنها حذرا من صنع اهل الكفر في اتخاذهم الفراء من جلد الميتة من
غير دباغ فقال الحلال ما احل الله اي بين تحليله في كتابه والحرام ما حرم الله اي
بين تحريمه في كتابه وما سكت عنه اي الكتاب عن بيانه فهو مما عفي عنه اي ابيح وهو دليل
على ان الاصل في الاشياء الاباحة غريب وهو موقوف على الاصح عن ابن عمر انه قال قال رسول
الله صلعم وددت اي تمنيت ان عندي خبزة بيضاء من برة سمراء نوع من الحنطة
فيها سواد خفي وهو احمد الانواع عندهم ملبقة بتشديد الباء اي مخلوطة بسمن
ولبن خلطا شديدا فقام رجل من القوم فاتخذه فجاء به فقال رسول الله صلعم في اي
شيء اي في اي ظرف كان هذا السمن قال في عكة وهي بضم العين وتشديد الكاف
انية السمن وقيل هي وعاء من جلد مستدير يختص بالسمن والعسل وبالسمن
اخص اي في وعاء من جلد ضب قال ارفعه وانما امره عليه السلام برفعه لانه يعاف
الضب لانه لم يكن بارض قومه لا لنجاسة جلده وروي عن علي رضه انه قال نهى رسول
الله صلعم عن اكل الثوم الا مطبوخا وهذا مع الحديث التالي يدلان على ان المراد
بالنهي ما لم يكن مطبوخا وروي عن عائشة رضه انها سئلت عن البصل فقالت
ان اخر طعام اكله رسول الله صلعم طعام فيه بصل قيل انما اكل النبي صلعم ذلك في
اخر عمره ليعلم ان النهي للتنزيه لا للتحريم عن ابني بسر بضم الباء ثم السكون السلميين
بضم السين وفتح اللام المخففتين وكسر الميم وفتح الياء الاولى المشددة وسكون
الثانية ابني بسر رضي الله عنهما قال دخل علينا رسول الله صلعم فقدمنا زبدا وتمرا
وكان يحب الزبد والتمر عن عكراش بكسر العين ثم السكون بن ذؤيب بضم الذال
المعجمة وفتح الواو ثم السكون انه قال اتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر بفتح الواو
وسكون الذال المعجمة جمع وذرة وهي القطعة من اللحم التي لا عظم فيها فخبطت
بيدي اي ادرتها في نواحيها من خبط البعير بيده اذا ضرب بها فقال النبي
صلعم كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان التمر اي انواعه فجعلت
اكل بين يدي وجالت يد رسول الله صلعم اي دارت في الطبق فقال يا عكراش
كل من حيث شئت فانه غير لون واحد فيه تنبيه على ان الفاكهة اذا كان لونا واحدا لا يجوز
ان يخبط بيده كالطعام وعلى ان الطعام اذا كان ذا الوان يجوز ان يخبط ويأكل
في اي نوع يريد عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلعم اذا اخذ اهله الوعك
اي الحمى امر بالحساء بالفتح والمد طعام معروف وهو الحريرة فصنع ثم امرهم فحسوا منه
وكان يقول انه ليرتو اي يقوي فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم اي يكشف عن فؤاده
الضيق والتعب والسقم كما تسرو احداكن الوسخ بالماء عن وجهها صحيح عن ابي هريرة
رضه انه قال قال رسول الله صلعم العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم والانها لعزة



لعزة نفعها ولطافتها لما فيها من الانتفاع والشفاء من السم والسحر كانها من ثمار
الجنة لان ثمارها لم يزل الاذى والتعب والكمأة من المن وماؤها شفاء من العين
تقدم بيانه في صحاح هذا الباب باب الضيافة من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال
رسول الله صلعم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه فقيل اكرامه
بشاشة الوجه له والتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وذهب الفقهاء الى ان
الامر فيه للاستحباب ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذي جاره ومن كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا اي قولا يثاب عليه او ليصمت اي ليسكت وفي رواية
بدل الجار من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان
القاطع عنها كان لم يؤمن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة
على القطيعة وعن شريح الكعبي ان رسول الله صلعم قال من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة اي اكرامه بتقديم طعام حسن شانه مؤكدة
في اليوم الاول وليلته وفي اليوم الثاني والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا عنده
بلا زيادة على عادته والضيافة ثلاثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة ومعروف
ان شاء فعل وان شاء ترك ولا يحل له اي للضيف ان يثوي عنده اي يقيم عند مضيفه
بعد الثلاث بلا استدعائه حتى يحرجه اي يضيق صدره فيكون الصدقة على وجه المن
والاذى فان حبسه عذر من مرض ونحوه انفق من مال نفسه وعن عقبة بن عامر انه قال
رسول الله صلعم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا
فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم يحتمل ان يكون الخطاب للمسلمين الذين يمرون
على اهل الذمة وقد شرط عليهم الامام ضيافة من يمر بهم من المسلمين او يكون المراد
بهم المضطرين في المخمصة والا فلا يحل اخذ مال الغير بدون رضاه وعند هذا اوجب
قوم ضمان القيمة وهو قياس مذهب الشافعي وقال جمع من اهل الحديث لا ضمان فيه وهو
الظاهر عن ابي مسعود الانصاري انه قال كان رجل من الانصار يكنى اباشعيب وكان له
غلام لحام اي بائع اللحم فقال له اصنع طعاما يكفي خمسة لعلي ادعو النبي صلعم خامس خمسة قال
عن النبي صلعم اي احد الخمسة فصنع طعاما ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبي صلعم يا اباشعيب
ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال لا بل اذنت له وفيه بيان
انه لا يجوز لاحد ان يدخل في ضيافة قوم بغير دعوة صاحبها ولا في المضيف
ان يتبع غيره بغير اذن المضيف عن ابي هريرة رضه انه قال خرج رسول الله صلعم ذات
يوم او ليلة فاذا هو بابي بكر وعمر رضه اي اتفق خروجهم من بيوتهم فاجتمعوا
ضيافة فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال انا والذي نفسي بيده
لاخرجني الذي اخرجكما فيه جواز ذكر الانسان ما يناله من الم ونحوه لا على التشكي وعدم
الرضا بل للتسلية والتصبير كفعله صلعم هنا فهذا ليس بمذموم قوموا فقاموا معه فاتى رجلا

من الانصاري يقال له ابو الهيثم مالك بن التيهان الانصاري الخزرجي فاذا هو ليس في
بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلعم اين فلان قالت
ذهب يستعذب لنا من الماء أي يطلب لنا الماء العذب وذلك لان اكثر مياه المدينة
كانت مالحة او اجاجا اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه ثم قال الحمد لله ما احد اليوم
اكرم اضيافا مني قال أي الراوي فانطلق أي خرج الانصاري من بيته فجاء هم بعذق
بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة العرجون بما فيه من الشماريخ فيه بسر وتمر ورطب
فقال كلوا من هذه واخذ المدية أي السكين ليذبح لهم ذبيحة فقال رسول الله
صلعم اياك والحلوب أي لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا
من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا من الماء فلما ان شبعوا أي من هذه الزيادة و
رووا قال رسول الله صلعم لابي بكر وعمر والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم
يوم القيامة قيل المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقيل سؤال تعداد
النعم والامتنان لا سؤال تقريع اخرجكم الجوع من بيوتكم ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا
النعيم من الحسان عن المقدام بن معدي كرب انه سمع رسول الله صلعم يقول ايما مسلم
ضاف قوما أي نزل عندهم ضيفا فاصبح الضيف محروما كان حقا على كل مسلم نصره
حتى يأخذ له بقراه أي بضيافته يعني بقدر شبعه من ماله وزرعه فالمضطر النازل يجب
عليه ضيافته بما يحفظ عليه رمقه ويجوز له اخذ ذلك منه سرا وعلانية وفي رواية ايما رجل
ضاف قوما فلم يقروه كان له ان يعقبهم في مثل قراه بان يأخذ من مالهم
عقيب ضيافتهم قدر قراه عادة عن ابي الاحوص الجشمي عن ابيه انه قال قلت يا رسول
الله ارأيت ان مررت برجل فلم يقرني ولم يضفني ثم مر بي ذلك الرجل بعد ذلك
اقريه أي اضيفه ام اجزيه أي اكافيه بمنع الطعام كما فعل بي قال بل اقره عن انس وغيره
ان رسول الله صلعم استأذن على سعد بن عبادة أي طلب الاذن ان يدخل عليه
فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله ولم
يسمع النبي عم منع الاسماع حتى سلم ثلثا ورد عليه سعد ثلثا ولم يسمعه فرجع النبي عم فاتبعه سعد
فقال يا رسول الله بابي انت وامي أي فديت بهما ما سلمت تسليمة الا هي باذني ولقد
رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك ومن البركة وهذا يدل
على انه عم كان يسلم الى وبركاته ثم دخلوا البيت فقرب له زبيبا فاكل نبي الله فلما
فرغ قال اكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة بالرحمة وافطر عندكم الصائمون
وهذا يجوز ان يكون دعاء منه عليه السلام للمضيف واهل بيته وان يكون اخبارا منه
عم بذلك عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام مثل المؤمن ومثل الايمان كمثل الفرس في
آخيته بفتح الهمزة الممدودة وكسر الخاء وفتح الباء المشددة عود حبل وتد او عود
يدفن طرفاه في حائط او ارض فيصير وسطه كالعروة ويشد فيها الدابة في المعلف يجول



يجول ثم يرجع الى آخيته والمعنى ان المؤمن يبعد عن ربه بالذنوب واصل ايمانه ثابت
ثم يعود ويقرب بالانابة اليه بالندم والتوبة ويتلافى ما فرط فيه وهو المراد بقوله وان
المؤمن يسهو ثم يرجع الى الايمان او المراد بالايمان شعبه كالصلوة والزكوة وغيرهما
فكما ان الفرس يبعد عن آخيته ثم يعود اليها فكذا المؤمن قد يترك بعض شعب الايمان
ثم يتدارك ما فاته ويندم على ما فعل من التقصير فاطعموا طعامكم الاتقياء واولوا
معروفكم أي اعطوا احسانكم وعطيتكم المؤمنين عن عبد الله بن بسر انه قال كان للنبي عم
قصعة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء تأنيث الاغر كان فيه غرة أي بياض
فلما اضحوا أي دخلوا في الضحى وسجدوا الضحى أي صلوا صلوة الضحى اتي بتلك القصعة
يعني الغراء وقد ثرد فيها فالتفوا عليها أي جمعوا حولها فلما كثروا جثا رسول الله صلعم
أي جلس على ركبتيه من ضيق المكان فقال اعرابي ما هذه الجلسة يكبر الجيم يا رسول الله
فقال النبي عليه السلام ان الله جعلني عبدا كريما أي متواضعا فهذه الجلسة
اقرب الى التواضع وانا عبد والتواضع اليق بالعبيد ولم يجعلني جبارا عنيدا
أي مائلا عن الحق ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها أي اتركوا اعلاها يعني
وسطها يبارك لكم فيها عن وحشي بن حرب عن ابيه عن جده ان اصحاب النبي عم
قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا
على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه فصل من الحسان عن الفجيع العامري
بضم الفاء وفتح الجيم ثم بكسر الياء المشددة العامري انه اتى النبي عم فقال ما يحل لنا من الميتة
استفهام وسؤال عن القدر الذي يباح لهم عند المخمصة فيكون القوم مضطرين
الى تناول الميتة قال ما طعامكم سؤال منه عم عن قدر طعامهم قلنا نغتبق
ونصطبح أي طعام غبوق وصبوح من لبن والاغتباق والاصطباح في الاصل شرب
الشراب عشية وغدوة فاستعيرا هنا لتناول اللبن فيهما لمكان الشراب قال
ذاك مبتدأ وابى كلمة يستعملها العرب كثيرا في خطابها توكيدا وقد نهى عم
عن الحلف بالآباء فلعل هذا قبل النهي وجرى على عادتهم في ذلك وهو معترض
بين المبتدأ وخبره وهو الجوع يعني ذلك الشراب الذي يقولون قليل يجوعون معه
فاحل لهم الميتة أي اباح لهم اكل الميتة على هذه الحال قال المصنف فسر بعض العلماء
قوله أي قول الفجيع نغتبق ونصطبح أي قدح غدوة وقدح عشية ولهذا قال مالك واكثر
احد قوليه ان المضطر لو وجد طعاما مباحا يمسك رمقه دون شبعه فله تناول الميتة
ايضا حتى يشبع لان قدحا غدوة وقدحا عشية يمسك الرمق عن ابي واقد الليثي
ان رجلا قال يا رسول الله انا نكون بالارض فتصيبنا بها المخمصة أي الجوع فتحتقنوا بالحاء المهملة
واكثر الرواة يروونه بالهمزة من الحفا وهو اصل البردي الابيض الرطب وهو
يؤكل فاستعير هنا لاقتلاع البقل أي ما لم تقتلعوا بها أي بالارض بقلا فشأنكم بها

منصوب بفعل محذوف تقديره الزموا شانكم بها اى المنية معناه اذا لم تجد وهو عاجز
او وهو قادر لم تجد والغبوق تاكلوها حلت لكم المنية وبهذا قال ابو حنيفة لا يجوز تناول
الميتة ما دام تجد مباحا يمسك رمقه واذا لم يجد له ان يتجاوز بما يسد الرمق وهو
قول لاخر للشافعي والتوفيق بين هذا الحديث وحديث العامري المتقدم ان الاغتباق
بالقدح والاصطباح بآخر كان على سبيل الاشتراك بين القوم كلهم بدليل قول
السائل ما يحل لنا اذا لم يسأل عن خاصة نفسه وقوله ع م ما طعامكم بصيغة الجمع
منهما فلم يكن مغنيا لسد رمقهم **باب الاشربة من الصحاح** عن انس انه قال كان
رسول الله صلعم يتنفس في الشراب ثلاثا اى يشرب بثلاث مرات يبين الاناء
عن فمه كل مرة ويقول انه اروى اى اشد رواء واقمع للعطش وابرأ من البراء اى
اكثر صحة للبدن وامرأ اى اكثر مرأة عن ابن عباس انه قال نهى النبي عليه السلام عن
الشراب من في السقاء اى من فم القربة وانما نهى عن ذلك لان المذموم فات
جريان الماء وانصبابه في الحلق دفعة مضر بالمعدة وقد امر عليه السلام بمص الماء
عند شربه ولا يمكن ذلك من فم السقاء او نهى عنه كيلا يدخل جوفه موذ يكون في
القربة وهو لا يعلم به لما روى عن ابي [illegible] ان رجلا شرب من فم قربة فدخلت جوفه
حية عن ابي سعيد رض انه قال نهى النبي ع م عن اختناث الاسقية وهو التكسر والتثني
ومنه المخنث وقيل اختناث السقاء ثنيه فمه الى خارج ثم شربت يعني ان تكسر افواهها
فيشرب منها وانما نهى عنه لئلا ينصب عليه الماء لسعة فمها او لانه اذا دام الشرب
منها انتنت وتغيرت رائحتها وقد جاء في حديث آخر الاباحة فلعل النهي خاص
بالسقاء الكبير دون الاداوة عن انس عن النبي ع م نهى ان يشرب الرجل قائما وهذا
نهي تنزيه وتأديب ليكون تناوله عن طمانينة فيبعد ان يكون منه ضرر عن ابي هريرة رض
انه قال نهى رسول الله صلعم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فليستقئ والاستقاء
التكلف لرجوع ما في الجوف وهذا مبالغة في الزجر والتهديد لانه لا ينبغي للمتقين
ان يصل طعام او شراب الى جوفهم على وجه مخالف للشرع عن ابن عباس
رض انه قال اتيت النبي ع م بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم قيل دل هذا على انه لم يجد
موضعا للقعود لازدحام الناس على زمزم او ابتلال المكان فيعلم من هذا جوازه
لعذر مع احتمال النسخ لما روي عن جابر انه لما سمع رواية من روى انه شرب قائما قال
قد رأيته صنع ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه وعن علي رض انه صلى الظهر ثم قعد في
حوائج الناس اي في القضاء وفصل الخصومات في رحبة الكوفة اي في موضع ذي فضاء وسعة
بالكوفة حتى حضرت الصلوة العصر ثم اتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر اي الراوي
رأسه [illegible] مسحه وقيل غسل ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون
الشرب قائما وان النبي ع م صنع مثل ما صنعت حاصله قلت ما ذكر علي يدل على ان الشرب



قائما لم ينسخ قلت يجوز خفاء النهي عن علي رضي الله عنه والا وان يقال المنهي هو
الشرب الذي يجتمع الناس عادة عن جابر رض ان النبي عليه السلام دخل على رجل من
الانصار ومعه صاحب له فسلم اي النبي ع م فرد الرجل وهو يحول الماء اي ينقله من
عمق البئر الى ظاهرها وقيل من جانب الى اخرى في حائط اي في بستان فقال النبي ع م ان
كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة بفتح الشين المعجمة وفتح النون المشددة القربة العتيقة
وهي اشد بردا للماء من الجديدة والا اي ان لم يكن عندك ماء بات في شنة كرعنا
اي شربنا من الساقية يقال كرع في الماء يكرع كرعا اذا تناوله من النهر ونحوه بلا كف ولا
اناء كشرب البهائم لا دخالها اكارعها اي قوائمها فيه فقال عندي ماء بات
في شنة فانطلق اي ذهب الرجل الى العريش وهو المسقف من البيت بالاغصان
والكثرة في الكرم فسكب اي صب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن وهي الشاة
الحلوب التي تعلق في المنازل يقال شاة داجن ودجنت تدجن دجونا اذا الفت
البيوت واستأنست فشرب النبي ع م ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه وعن ام
سلمة رض ان رسول الله صلعم قال الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر الجرجرة
صوت البعير في حنجرته والمراد هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند جرع الماء
في جوفه نار جهنم [illegible] ومنه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما في قوله تعالى
ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وفي رواية
ان الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة والذهب وهذا يدل على حرمة استعمال
آنيتهما وعن حذيفة انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول لا تلبسوا الحرير ولا
الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير عجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه
ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون
القصعة فانها اي صحاف الذهب والفضة لهم اي للكفار في الدنيا وهي
لكم في الآخرة عن انس انه قال حلبت لرسول الله شاة داجن وشيب اي خلط لبنها
بماء من البئر التي في دار انس فاعطى النبي عليه السلام القدح فشرب وعلى يساره ابو بكر
وعن يمينه اعرابي فقال عمر اعط ابا بكر يا رسول الله فاعطى الاعرابي الذي على يمينه ثم قال
الايمن فالايمن بالرفع ونصبا على انه مفعول الفعل محذوف اي الايمن اول وقدم او
اسق ونحو ذلك ويروى رفعا على انه مبتدأ خبره محذوف اي الايمن اولى او
مقدم وفي رواية الايمنون الايمنون الا فيمنوا اي ابتدؤا بالايمن عن سهل بن
سعد انه قال اتي النبي ع م بقدح فشرب منه وعلى يمينه غلام اصغر القوم قيل هو الفضل بن عباس
والاشياخ عن يساره فقال النبي ع م يا غلام اتأذن لي ان اعطيه الاشياخ فقال ما كنت
ما نافية واللام في لا وثر لتأكيد النفي كان لا اختار بفضل منك على نفسي احدا
يا رسول الله فاعطاه اياه عن ابي قتادة عن النبي ع م انه قال ساقي القوم آخرهم يعني شربا

١٣
قال [illegible] نار جهنم منصوب
مرفوع والصحيح المشهور النصب [illegible]
والخطاب [illegible]
اذا [illegible] جهنم
[illegible] نار جهنم [illegible]
[illegible] جمع [illegible]
ولكنه [illegible]
الاواني [illegible]
[illegible]
نار جهنم [illegible]

الحديث عن ابن عمر انه قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلعم ونحن نمشي ونشرب ونحن
قيام روي ان الحسن البصري رخص في الاكل ماشيا للمسافر وكان حذيفة يأكل راكبا
والمختار عند الائمة انه لا يأكل راكبا ولا ماشيا ولا قائما صحيح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده انه قال رأيت رسول الله صلعم يشرب قائما وقاعدا عن ابن عباس انه قال
نهى رسول الله صلعم ان يتنفس في الاناء لخوف بروز شيء من ريقه في الماء وقد
يكون متغير الفم فيتعلق الرائحة بالماء لرقته ولطافته ولانه من فعل الدواب او ينفخ فيه اما لينفخ
ان كان حرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان لقذى فيه وهو ما سقط في الشراب
والعين ايضا فليمطه بخلال ونحوه الا بالاصابع لانه ينفر الطبع منه عن ابن عباس رضه انه
قال قال رسول الله صلعم لا تشربوا واحدا اي شربا واحدا كشرب البعير كما يشرب البعير
دفعة واحدة ولكن اشربوا مثنى وثلاث منصوبتان على المصدر وسموا اذا انتم شربتم
واحمدوا اذا انتم رفعتم اي الاناء عن الفم او رفعتم عن الشراب عن ابي سعيد الخدري
ان النبي عم نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل القذاة بفتح القاف ما سقط في الشراب
والعين اراها في الاناء فقال اهرقها اي صب الماء لتخرج تلك القذاة معه قال اني لا اروى
من نفس واحد قال فابن القدح اذا عن فيك ثم تنفس يدل على ان
الاحسن ان يتنفس بعد الابانة عن الفم وعنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الشراب من ثلمة القدح بضم الثاء وسكون اللام هي موضع الكسر وانما نهى عنه
لعدم تماسك الشفة منه عليها فيسيل على وجهه او لانه آلبا، انها قالت دخل علي
رسول الله صلعم فشرب من في قربة معلقة قائما فقمت الى فيها اي الى فم القربة
فقطعته تبركا لمكان الفم النبي عم واتخذته تبركا به صحيح عن ثمامة انها قالت كان
احب الشراب الى رسول الله صلعم الحلو البارد والصحيح ان هذا مرسل عن ابن عباس انه
قال قال رسول الله صلعم اذا اكل احدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا
منه واذا سقي لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فانه ليس شيء يجزي اي يكفي
في دفع الجوع والعطش معا من الطعام والشراب الا اللبن وذلك لكونه صالحا لهما مع
انه خالص سائغ للشاربين طيبا من بين فرث ودم هذا اللفظ لبعض الرواة وظاهر اللفظ
يوهم انه من تتمة الحديث عن عائشة رضها انها قالت كان النبي عم يستعذب له الماء
اي يحضر له الماء العذب لكون مياه المدينة مالحة من السقيا بضم السين مقصور قيل هي
عين بينها وبين المدينة يومان باب النقيع نقيع الزبيب ونحوه صب الماء عليه ليخرج
حلاوته فيه يقال شراب نقيع والانبذة جمع نبيذ وهو ما ينبذ في الماء اي يطرح فيه
من تمر وغيره ليحلو من الصحاح قال انس رضه لقد سقيت رسول الله صلعم بقدحي هذا الشراب
كله العسل اي كل صنف منه العسل عطف بيان او بدل له والنبيذ والماء واللبن عن عائشة
رضها انها قالت كنا ننبذ لرسول الله صلعم في سقاء يوكأ اعلاه اي يشد بالوكاء وهي

موضع الاناء او التنفسات ثم عن فك الاناء [illegible]
نتنفس فالشراب عن كبشة ... وبكون صحيح



الرباط وله عزلاء بفتح العين المهملة وسكون الزاء المعجمة والمد وهو المزادة الاسفل
يبقى له نقبة في سفله يشرب منه الماء ننبذه غدوة فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه
غدوة عن ابن عباس رضه انه قال كان رسول الله صلعم ينبذ له اول الليل فيشربه اذا
اصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقي شيء
سقاه الخادم او امر به فصب لمخافة تغيره لكونه رديا وهذا يدل على جواز اطعام المملوك
طعاما اسفل عن جابر انه كان ينبذ لرسول الله صلعم في سقاء فاذا لم يجدوا سقاء نبذ
له في تور من حجارة وهو ظرف يشبه القدر يشرب منه عن ابن عمر رضه ان النبي نهى عن الدباء
والحنتم والمزفت والنقير اي عن الانتباذ في هذه الظروف وامر ان ينبذ في اسقية
من الادم جمع اديم وهو الجلد عن بريدة ان رسول الله صلعم قال نهيتكم عن الظروف
فان ظرفا اريد به جنس الظروف لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام اختلف الناس
في الانتباذ في هذه الاوعية وذهب بعضهم الى بقاء الحظر يروى ذلك عن ابن عمر وابن
عباس واليه ذهب مالك واحمد وذهب اخرون الى ان التحريم كان ثابتا ثم نسخ
بالرواية المذكورة بعد وفي رواية قال نهيتكم عن الاشربة الا في ظروف الادم فاشربوا
في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا من الحسان عن ابي مالك الاشعري انه سمع رسول
الله صلعم يقول ليشربن جواب قسم محذوف ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها
يعني يتوصلون الى شربها باسماء الانبذة المباحة كالعسل وماء الذرة ونحو ذلك
ويزعمون انه غير محرم لانه ليس من العنب والتمر وهم فيه كاذبون لان كل مسكر حرام
باب تغطية الاواني وغيرها من الصحاح عن جابر رضه انه قال رسول الله صلعم اذا كان
جنح الليل بكسر الجيم وضمها طائفة منه وقيل اوله وهو المراد هنا او امسيتم شك
من الراوي فكفوا اي امنعوا صبيانكم عن التردد والخروج من البيوت فان الشيطان اي الجن
ينتشر اي تتفرقوا حينئذ وتتردد على ابواب البيوت ليخطفهم فاذا ذهب ساعة
من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا
وعن بعض الفضلاء ان المراد بالشيطان شياطين الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين
الجن وفيه نظر لان المراد بالغلق الغلق بذكر اسم الله فيجوز ان يكون دخولهم من جميع
الجهات ممنوعا ببركة التسمية وانما خص الباب بالذكر لسهولة الدخول منه فاذا منع عن
الدخول منه لا يسهل كان منعه من غيره لا صعب بطريق الاولى واوكوا قربكم اي
شدوا رؤوسها بالوكاء واذكروا اسم الله وخمروا بتشديد الميم المكسورة اي غطوا آنيتكم
كيلا تقع فيها نجاسة او غيرها من الدواب واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا في تأويل
المصدر منصوب المحل اي ولو كان تخمركم عرضا عليه شيئا من خشبة او غيرها واطفئوا مصابيحكم
وهو السراج وفي رواية خمروا الآنية واوكوا الاسقية واجيفوا اي اغلقوا الابواب وقيل اي
ردوها واصله القلب يقال جفأت القدر واجفأتها اي قلبتها واكفتوا صبيانكم اي ضموهم الى

الى النفس عند المنام فان للجن انتشارا اى تفرقا وخطفة اى استلابا واطفئوا المصابيح
عند الرقاد اى النوم فان الفويسقة تعليل لقوله اطفئوا وهو تصغير الفاسقة اراد
بها الفارة لافسادها ربما اجترت الفتيلة من الجر وهو السحب اى جرها فاحرقت
اهل البيت وفى رواية غطوا الاناء واوكوا السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان
الشيطان لا يحل بضم الحاء اى لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء فان لم يجد احدكم
يعنى ما يغطى به الاناء الا ان يعرض اى يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويقال عرضت
العود على الاناء اعرضه ضما وكسرا ويذكر اسم الله عليه اى على وضعه بالعرض فليفعل
فان الفويسقة تضرم بضم التاء وكسر الراء اى توقد على اهل البيت بيتهم وعن جابر
رضه انه قال قال رسول الله صلعم لا ترسلوا فواشيكم بفتح الفاء المفتوحة كل منتشر
من الاموال كالابل والبقر والغنم وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء
اى ظلمته وسواده فان الشيطان ينبعث اذا غابت حتى تذهب فحمة
العشاء عن جابر انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء
فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء وهو مدا وقصرا الطاعون والمرض العام لا يمر باناء
ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء عن جابر رضه
انه قال جاء ابو حميد رجل من الانصار من النقيع بالنون اسم موضع بالمدينة
حماه عم لابل الصدقة وغيرها من قال بالباء وهو اسم مقبرة بها فقد صحف
باناء من لبن الى النبى عم فقال النبى عم الا خمرته اى هلا سترته ولو ان تعرض عليه
عودا وعن ابن عمر عن النبى عليه السلام انه قال لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون
عن ابى موسى انه قال ان هذه النار اى النار التى يخاف من انتشارها انما هى عدو
لكم ذكر هذا القصر بطريق الادعاء مبالغة فى التحذير عن ابقائها مع ان كثيرا من المنافع
مربوط بها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكاتها بحيث لا يخاف عن اضرارها
الجار والمجرور متعلق بمحذوف اى متجاوزا ضررها عنكم من الحسان عن جابر رضه انه قال
سمعت النبى عم يقول اذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمر جمع الحمار من الليل فتعوذوا
بالله من الشيطان الرجيم فانهن يرين ما لا ترون اى تهن يرين الشيطان
واقلوا الخروج من بيوتكم اذا هدأت الارجل اى سكنت فان الله عز وجل يبث اى ينشر
ويفرق من خلقه من الجن والشياطين والحيوانات المضرة فى ليلته ما يشاء واجيفوا الابواب
واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا اذا اجيف وذكر اسم الله عليه
وغطوا الجرار بكسر الجيم جمع الجرة واكفئوا الانية اى اقلبوها لئلا يدب عليها شيء
ينجسها واوكوا القرب عن ابن عباس رضه انه قال جاءت فارة تجر الفتيلة فالقتها
بين يدى رسول الله صلعم على الخمرة وهى السجادة الصغيرة من الحصير اذا نمتم فاطفئوا
سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه اى الفارة او الفويسقة على هذا اى على هذا

اى على هذا الفعل وفى بعض اى هذه الفعلة فتحرقكم اى الشيطان كتاب اللباس من
من الصحاح عن انس رضه انه قال كان احب الثياب الى النبى عم ان يلبسها بدل من
الثياب الحبرة وهى على وزن عنبة البرد اليمنى المخطط وقد يفتح الحاء وقالت خرج
عليه الصلوة والسلام ذات غداة وعليه مرط بكسر الميم ثم السكون قيل كساء من صوف
او خز يؤتزر به وربما تلقيه المرأة على رأسها مرحل من شعر اسود وهو بالحاء المهملة الذى
نقش فيه صور الرحال على الاكثر وفى رواية قال بعض اختلاف الالوان ان يحمل على ما فى
صحاح الجوهرى مرط مرحل ازار خز فيه علم فانه اولى من ان يقدر فى ملبوسه عم صور
رجل او رحل الذى هو من ملابس المساخر الذين يضحكون بهم عن المغيرة بن شعبة
ان النبى عم لبس جبة رومية ضيقة الكمين بيانا لقوله رومية عن ابى بردة انه قال اخرجت
الينا عائشة كساء ملبدا اى مرقعا وقيل الثخين ازار ارفعه وازارا غليظا فقالت قبض
روح رسول الله صلعم فى هذين وعن عائشة رضه انها قالت كان فراش
رسول الله صلعم الذى ينام عليه ادما بفتحتين فراش من الجلد حشوه ليف وقالت
كان وسادة رسول الله صلعم الذى يتكئ عليه ادما حشوه ليف وقالت عائشة
بينا نحن جلوس فى بيتنا فى حر الظهيرة قال قائل لابى بكر هذا رسول الله عم مقبلا
اى جائيا قاصدا الى مكان متقنعا اى مغطيا رأسه بطرف ردائه وانما فعل
عم ذلك لحر الظهيرة وهو من عادة العرب عند الظهيرة عن جابر رضه ان النبى
عم قال له فراش للرجل وفراش لامرأته استدل بعض بهذا على ان الرجل لا ينام
بامرأته وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبى عم فعله والعداد
فراش لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض والثالث
للضيف والرابع للشيطان معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ
للمباهاة غالبا وهى مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان عن ابى هريرة ان رسول
الله صلعم قال لا ينظر الله يوم القيمة اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر
ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره بطرا اى متكبرا تفهم
منه ان الجر ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه عن ابن عمر رضه عن النبى
انه قال من جر ثوبه خيلاء بضم الخاء المعجمة اى كبرا لم ينظر الله اليه يوم القيمة وعنه انه قال
رسول الله صلعم بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به اى دخل فى الارض فهو يتجلجل
فى الارض اى يتحرك وينخسف بالتدريج الى يوم القيمة يحتمل ان يكون ذلك من هذه
الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية وهذا من الصحيح عن
ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم ما اسفل ما مبتدأ موصولة او موصوفة وصلتها
او صفتها كان محذوفة واسفل ظرف لهما من الكعبين من الازار فى النار خبر المبتدأ
قال الخطابى يتأول على وجهين احدهما ان ما دون الكعبين من قدم صاحبه فى النار

عقوبة له على فعله وتاركها ان فعله ذلك في النار اي معد وهو من افعال اهلها عن جابر رضي الله عنه
انه قال نهى رسول الله صلعم ان ياكل الرجل بشماله تقدم بيانه في كتاب الاطعمة او يمشي
في نعل واحدة تاتي بيانه في باب النعال او ان يشتمل الصماء وهو عند العرب تجليل الجسد
كله بثوب بلا رفع جانب يخرج منه وذكر ابو عبيد ان الفقهاء يقولون هو
الاشتمال بثوب واحد وليس عليه غيره ثم يرفع من احد جانبيه ويضعه على المنكب
فيبدو منه الفرج او يحتبي في ثوب واحد وهو جمع الظهر والساقين بثوب
او غيره كاشفا عن فرجه منه اذا لم يكن الثوب واسعا قد اسبل شيئا منه على
فرجه فان كان واسعا لا يظهر عورته فلا باس بالاحتباء فيه روي انه عليه السلام
احتبى بشملة رفع هدبها على قدميه وعن عبد الله بن الزبير انه قال قال رسول الله صلعم
من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وقال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له
اي لا نصيب له في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى
ولباسهم فيها حرير فيتناول المستحل عن حذيفة انه قال نهانا رسول الله
ان نشرب في انية الفضة والذهب وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج
وان نجلس عليه وقال علي اهديت لرسول الله عم حلة سيراء بكسر السين وفتح الياء
برد فيه خطوط صفر وقيل نوع من البرد يخالطه حرير فبعث بها الي فلبستها
فعرفت الغضب في وجهه فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها انما بعثت بها
اليك لتشققها خمرا [illegible] جمع الخمار وهو المقنعة اي لتقطعها قطعة
كل قطعة قدر خمار وتقسمها بين النساء وعن عمر رضه ان النبي عم نهى عن لبس الحرير
الا هكذا اي قدر اصبعين مضمومتين عرضا ورفع رسول الله صلعم اصبعيه الوسطى
والسبابة وضمهما وهذا يدل على انه يجوز ان يجعل قدر اصبعين من الابريسم
علما وروى عن عمر خطب بالجابية وهي مدينة بالشام اي وعظ الناس فيها
فقال نهى رسول الله صلى الله عم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين اي قدر اصبعين
او ثلاث او اربع او هذه للاباحة عن اسماء بنت ابي بكر رضها انها اخرجت
جبة طيالسة كسروانية الاضافة الى الطيالسة عن الحلق لان صاحب الحلق
لم يكن ليلبسه الا بطيالسة ليواري به ما يحرق منه اذ تكون الجبة منسوبة الى
اللابسة الذين يلبسون الحلقا فيكون بناء الطيالسة من طلس اي خلق وكذا
الطلس بالكسر وجمعه طلاس ويقال ايضا للاسود والوسخ من طول ما لبس طلس كسروانية
بكسر الكاف اي منسوبة الى كسرى بزيادة الالف والنون لها لبنة ديباج واللبنة
بالكسر رقعة تعمل موضع جيب القميص والجبة وفرجيها تنصب باضمار فعل او عطف
على الجبة اي اخرجتها واخرجت فرجيها يعني شقيها شق من قدام وشق من خلفها
كما هو عادة العرب مكفوفين بالديباج يعني خيط على طرف كل شق قطعة



قطعة حرير من الاعلى الى الاسفل وهذا يدل على جواز لبس الرجال الثوب المطرف بالديباج
ونحوه وقالت اي اسماء هذه جبة رسول الله عم كانت عند عائشة رضي الله عنها وهي عم
لها فلما قبضت اي توفت عائشة قبضتها اي الجبة بالوراثة منها وكان النبي عليه السلام
يلبسها فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها عن ابن عباس رضه انه قال رخص رسول الله
النبي عم للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة بهما وهذا يدل على جواز لبس الحرير
للجرب وروي انهما شكوا القمل فرخص لهما في قمص الحرير وهذا يدل على جواز لبسه للقمل
عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال راى رسول الله علي ثوبين معصفرين اي مصبوغين
بالعصفر فقال ان هذه اشارة الى جنس الثياب اي الذين لا يميزون بين الرجال
والنساء في اللباس من ثياب الكفار فلا تلبسهما وانما نهى الرجال عن ذلك لما فيه
من التشبه بالنساء قيل المنهي المصبوغ بعد النسج زينة دون ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن
له زينة فانه مرخص عند البعض وفي رواية قلت اغسلهما قال احرقهما اراد به الافناء ببيع
او هبة فانه يستعمل فيه وفيه مبالغة في النكير وانما لم ياذن في الغسل لان المعصفر
كره للرجال لم يكره للنساء فغسله يضيع المال من الحسان عن ام سلمة انها قالت كان
احب الثياب الى رسول الله صلعم القميص وهو اسم لما يلبسه الرجل من المخيط الذي له كمان
وجيب عن اسماء بنت يزيد انها قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الرسغ وهو بضم الراء وسكون السين المهملتين مفصل ما بين الكف والساعد
ويسمى الكوع غريب عن ابي هريرة رضه انه قال كان رسول الله صلعم اذا لبس قميصا
بدا بميامنه اي اخرج يده اليمنى من الكم قبل اليسرى عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال سمعت
رسول الله صلعم يقول ازرة المؤمن اي الحال التي يرضى منها في الاتزار الى انصاف
ساقيه لا جناح اي لا اثم عليه فيما بينه اي بين نصف ساقيه وبين الكعبين ما اسفل
من ذلك ففي النار قال ذلك ثلث مرات ولا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا
اي تكبرا عن سالم عن ابيه انه قال رسول الله صلعم الاسبال في الازار اي الاسبال
يكون فيه يقال اسبل ازاره اذا ارخاه عن ابي كبشة رضه انه كان كمام اصحاب رسول الله
عم بكسر الكاف جمع كم بالضم وهي القلنسوة المستديرة سميت بها لانها تغطي
الراس بطحا بضم الباء جمع البطحاء اي لازقة بالراس غير ذاهبة في الهوا يعني منبطحة غير منتصبة
عن ام سلمة رضها انها قالت لرسول الله صلى الله عم حين ذكر الازار فالمراة اي ما تفعل
المراة يا رسول الله قال ترخي شبرا اي تسبل ذيلها وازارها زايدا على نصف ساقيها قدر
شبر فقالت اذا تنكشف عنها وفي رواية تنكشف اقدامهن قال فذراعا اي ترخي قدر ذراع
بحيث يصل ذلك الى الارض ويستر اقدامهن لا تزيد عليه فيجوز للنساء الاطالة اذا كان
بذلك ليكون اقدامهن مستورة عن معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء عن
ابيه انه قال اتيت النبي عم في رهط من مزينة فبايعوه وانه لمطلق الازار اي كان جيب قميصه

[illegible] القميص [illegible] لا لحكة [illegible]

البطح جمع الابطح [illegible] وهو البسط [illegible] معرب

مفتوحا واسعا ولم يكن مشدودا بالازرار جمع زر القميص بالكسر وعادة العرب توسيع
الجيوب فيها يشدونها وربما يتركونها مفتوحة فادخلت يدي في جيب قميصه فمسست
الخاتم اي خاتم النبوة عن سمرة ان النبي صلعم قال البسوا الثياب البيض فانها اطهر لانه لم
يصل اليه الصباغ ولا الصبغ فانه قد يكون نجسا مهملا فانه شيئا نجسا واطيب اي
احسن لبقائه على اللون الذي خلق عليه وكفنوا فيها موتاكم عن ابن عمر رضه انه قال كان
رسول الله صلعم اذا اعتم بتشديد الميم اي لف العمامة سدل عمامته اي ارسل طرفها
بين كتفيه غريب وعن عبد الرحمن بن عوف انه قال عممني رسول الله صلعم فسدلها اي
ارسل العمامة من طرفين احدهما بين يدي اي على صدري والاخر من خلفي عن ركانة
عن النبي صلعم انه قال فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس جمع القلنسوة وكانوا
يتعممون بلا قلنسوة ونحن نتعمم عليها غريب عن ابي موسى رضه ان النبي صلعم قال حل الذهب
والحرير للاناث من امتي اي الحلي وحرم على ذكورها واما الاواني من الذهب والفضة
فحرام على الذكور والاناث صحيح عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال كان رسول الله صلعم اذا
استجد ثوبا اي لبس ثوبا جديدا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء بان يقول
رزقني الله هذه العمامة او القميص والرداء ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه
متعلق بما بعده وهو اسالك خيره اي خير هذا الثوب وخير ما صنع له واعوذ بك من شره
وشر ما صنع له عن سهل بن معاذ عن انس عن ابيه ان رسول الله صلعم قال من اكل
طعاما ثم قال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه بغير حول مني ولا قوة غفر له
ما تقدم من ذنبه وما تاخر اي من الصغاير ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني
هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر عن عايشة قالت
قال لي رسول الله صلعم يا عايشة ان اردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد
الراكب اي مثل زاده في محل الرفع بانه فاعل من يكفيك اي لتقنعي بشيء يسير من الدنيا
واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقي ثوبا اي لا تدعيه خلقا حتى ترقعيه اي تخيطي عليه
رقعة ثم تلبسيه مرة اخرى راوعليه الصلوة والسلام بهذا الحريص عايشة على ترك
الدنيا واختيار القناعة غريب قال ابو امامة الحارثي قال رسول الله صلعم ان البذاذة
بفتح البا رثاثة الهيئة يعني ترك الزينة واختيار الفقر بلبس الخلق من الثياب من الايمان
اي من خلق اهل الايمان وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلعم من لبس ثوب
شهرة في الدنيا وهو ما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء وكسر قلوبهم او ما
يتخذه المساخر ليجعل به نفسه ضحكة بين الناس او ما يتخذه الزهاد وليشهر نفسه بالزهد ويقصد
به الريا البسه الله ثوب مذلة يوم القيمة وهذا كناية عن شمول الذل به شمول الثوب البدن
اي يصغره في العيون ويحقره في القلوب وقال من تشبه بقوم يعني من شبه نفسه بالكفار
مثلا في اللباس وغيره او بالفساق او بالنسا او بالمتصوفة والصلحاء فهو منهم في الاثم



في الاثم والخير وقال من ترك لبس ثوب جمال اي زينة وهو يقدر عليه اي على لبسه وفي رواية
تواضعا كساه الله حلة الكرامة يعني كرمه الله والبسه من ثياب الجنة ومن زوج
زوج لله اي بنته او نفسه او اخته او عبده وقيل اي اعطى من كل شيء زوجين وفي بعض
النسخ من تزوج وعندي التزوج لله بالنزول عن درجة في الكفاءة توجه الله اي البسه تاج
الملك عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال قال رسول الله صلعم ان الله يحب
ان يرى اثر نعمته على عبده يعني اذا اعطى الله عبده النعمة يحب ان يظهر اثرها في حاله من
تحسين الثياب بالتنظيف والتجديد الا مكان بلا مبالغة قاصدا اظهار نعمة الله
عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات ولا يجوز ان يكتم نعمة الله بحيث لا
يعرفوه وكذلك العلما ليظهروا علمهم ليعرفهم الناس ويستفيدوا من علمهم
عن جابر رضه انه قال اتانا رسول الله صلعم زايرا فراى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال اما
كان يجد هذا بحذف همزة الاستفهام ما يسكن به راسه اي الذي يلم شعثه متفرقة
وراى رجلا عليه ثياب وسخة فقال ما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه عن ابي الاحوص الجشمي
بضم الجيم وفتح الشين المعجمة عن ابيه انه قال رآني النبي عليه الصلوة والسلام وعلي
الواو للحال اطمار بفتح الهمزة جمع طمر بكسر الطاء وسكون الميم وهو الثوب الخلق
فقال هل لك من مال قلت نعم قال من اي المال قلت من كل قد اتاني الله من الشاء
والابل قال فاذا اتاك الله مالا فلتر نعمة الله وكرامته عليك يعني البس ثوبا يعرف الناس
انك غني وان الله انعم عليك بانواع النعم فان قلت ليس فيه حث على البذاذة
قلت انما حث عليها حتى لا يوثف يقال انف من الشيء يانف انفا وانفة اي
استنكف عنها فاما من اتخذ ذلك ديدنا اي عادة مع القدرة على الجديد فلا لانه دنايه
وخسته عن عبد الله بن عمرو انه قال مر رجل وعليه ثوبان احمران فسلم على النبي صلعم فلم يرد
عليه وهذا يدل على ان من كان مشغولا بمنهي في وقت تسليمه لا ينبغي الجواب لكن
يستحب ان ينبه بان يقال له انما لم اجبك لكذا ليقلع عما هو فيه وكراهيته عليه صلعم للحمرة
محمولة على الصبغ بعد النسج في معناه ما روي الحسن عن النبي صلعم الحمرة زينة الشيطان
عن عمران بن حصين ان نبي الله قال لا اركب الارجوان وهو بضم الهمزة والجيم وسكون
الرا صبغ شديد الحمرة معرب ارغوان اراد به الميثرة الحمراء تتخذ من حرير احمر ومن ديباج
يوضع على السرج ويمكن التعميم فيما يجلس عليه ايضا من الثياب الحمرة والمعنى لا اجلس على ثوب
احمر ولا اركب دابة على سرجها وسادة صغيرة حمراء ولا البس المعصفر اي الثوب المصبوغ
بالعصفر ولا البس القميص المكفف اي المرقع جيبه واطراف كمه وذيله بالحرير والتوفيق بين
هذا وحديث اسما بنت ابي بكر رضه ان قدر ما كفف بالحرير اكثره القدر المرخص ثمه وهو اربع اصابع
او يؤول هذا على الورع وذلك على الرخصة او هذا متاخر عن لبس الجبة وعن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلعم الا وطيب الرجال ريح لا لون له نحو المسك والكافور والعود

وطيب النساء لون لا ريح له كالزعفران والخلوق والحناء ولا يجوز لهن التطيب بماله رائحة طيبة
عند الخروج من بيوتهن ويجوز اذا لم يخرجن عن ابي ريحانة انه قال نهى رسول الله صلعم
عن عشر عن الوشر بفتح الواو وسكون الشين المعجمة تحديد الاسنان بالحديد فتر قيق اطرافها
يفعله المسنة تشبيها بالاحداث والوشم بفتح الواو ثم التسكون غرز ابرة او نحوها في ظهر الكف
او في غيرها وحشي بشي سواد ليبقى نقشه والنتف اراد به نتف النساء الشعور من وجوههن
او نتف الشعر الابيض من اللحية او نتف الشعر من اللحية والراس عند المصيبة وعن مكامعة
الرجل الرجل وهي المضاجعة بغير شعار اي بغير اللباس ومكامعة المراة بغير شعار وان يجعل
الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم فان عادة الجهال من الرجال ان يلبسوا
تحت الثياب ثوبا قصيرا من الحرير ليلين الاعضاء او يجعل على منكبيه حريرا اي علم حرير
زايد على قدر ما رخص حينئذ مثل الاعاجم فاما العلم بعذر الرخصة او بعد الثوب من
الحرير فلا باس به وكان ابن عمر يكره اعلام الحرير في الثياب وعن النهبى بضم النون اسم ما
نهب به يعني غارة اموال المسلمين وركوب النمور جمع نمر اي ركوب جلودها لما فيه
من زينة الجبابرة او لانها زي العجم ولما عليها من الشعور فانها لا يطهر بالدباغ
ولبوس الخاتم من الفضة لانه زينة محضة الا لذي سلطان فانه يحتاج اليه لختم الكتاب
وفي معناه كل محتاج الى ذلك وقيل المراد بالنهي التنزيه او العقد المشترك بينه وبين التحريم
وقيل منسوخ بدليل تختم الصحابة في عصره عليه السلام وعصر خلفائه بلا نكير عن علي انه
قال نهاني رسول الله صلعم عن خاتم الذهب وعن لبس القسي بفتح القاف وكسر
السين المشددة نسبة الى القس من بلاد مصر ينسج بها الثياب والمنهي عنه
ما اذا كان من حرير والمياثر بفتح الميم جمع ميثرة بالكسر وفي رواية نهى عن مياثر الارجوان
وعن معاوية انه قال قال رسول الله صلعم لا تركبوا الخز وهو الثوب المنسوج من ابريسم
وصوف ولا النمار جمع نمر اي على جلود النمر كانت العجم مياثرهم من الحرير والديباج وجلود
النمور فنهاهم عنها وقيل جمع نمرة كساء مخطط فالكراهة للزينة وعن البراء بن عازب
ان النبي عم نهى عن الميثرة الحمراء عن ابي رمثة التيمي انه قال رايت النبي عليه السلام وعليه
ثوبان اخضران وله شعر قد علاه الشيب اي ظهر الشيب وشيبه احمر اي بالحناء وفي
رواية وهو ذو وفرة والوفرة شعر الراس لو اصل الى شحمة الاذن وبها اي بالوفرة
ردع من حناء اي لطخ منه واثر وعن انس رضه انه قال ان النبي عم كان شاكيا اي مريضا
فخرج يتوكا على اسامة وعليه ثوب قطر بكسر القاف وسكون الطاء نوع من برود اليمن فيه
حمرة وقيل حلة جيدة تحمل من قبل البحرين وقد توشح به اي التفع بذلك الثوب على عاتقه
لانه كان شبه رداء وقيل معناه ادخله تحت يده اليمنى والقاه على منكبه الايسر كما يفعل
المحرم وقيل اي تغشى به فصلى بهم اي باصحابه عن عائشة رضها انها قالت كان على النبي
عليه الصلوة والسلام ثوبان قطريان غليظان فكان اذا قعد عرق فثقلا عليه من الثقل فتقدم بها

بفتح الباء وتشديد الزاي المعجمة اي البزاز من ثياب ونحوها من الشام لفلان اليهودي
فقلت لو بعثت اليه اي ارسلت الى ذلك اليهودي فاشتريت منه ثوبين بثمن مؤجل
الى الميسرة اي الى الغنى وجواب لو محذوف اي لكان حسنا حين الانشاء ذي يعني
الثوبين القطريين وكان من الصوف ومنه البز كان من القطن وقيل لو للتمني فارسل
اليه اي ارسل رسولا الى اليهودي وتبلغ ثمنهما الى الميسرة فقال اي اليهودي وقد علمت ما تريد
ما استفهامية علقت العلم عن العمل ويجوز ان يكون مصدرية والعلم بمعنى العرفان
انما تريد ان تذهب بمالي او لا تؤدي الي ثمنه فقال رسول الله صلعم كذب اي اليهودي
قد علم في التورية اني اتقاهم اي اتقى الناس واداهم بمد الالف والتخفيف اي اقضاهم
للامانة ولكن انما يقول ذلك القول من الحسد عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال راى
رسول الله صلعم وعلي ثوب مصبوغ بالعصفر موردا نصبه على انه صفة مصدر محذوف اي
صبغا موردا اي على لون الورد او على الاختصاص فقال ما هذا فعرفت ما كرهه ما مصدرية
فانطلقت فاحرقته فقال النبي عم ما صنعت بثوبك قلت احرقته قال افلا كسوته
بعض اهلك فانه لا باس به للنساء عن هلال بن عامر عن ابيه انه قال رايت النبي
عم بمنى يخطب على بغلة وعليه برد احمر زاد في رواية انه لم يكن كله احمر بل كان عليه خطوط حمر وعلي يعبر
اي يبلغ كلامه عليه السلام باعلى صوته الى ورائه لانه من كثرة الخلق لا يتصل صوت النبي
عم الى جميعهم وعن عائشة رضها انها قالت صنعت للنبي عم بردة سوداء فلبسها
فلما عرق فيها وجد ريح الصوف فقذفها اي القاها عن جابر رضه انه قال اتيت
النبي عم وهو محتب بشملة وقيل معناه كان جالسا على هيئة الاحتباء والحال ان الشملة خلف
ركبتيه قد رفع هدبها اي جانبيها على قدميه واخذ بكل يد طرفا من تلك الشملة ليكون
كالمتكئ على شيء وهكذا عادة العرب اذا لم يتكئوا على شيء عن دحية بن خليفة الكلبي انه
قال اتي النبي عم بقباطي بفتح القاف جمع قبطية وهي ثياب بيض رقاق تتخذ من كتان
بمصر وقد يضم القاف لانهم يغيرون في النسبة فاعطاني منها قبطية فقال اصدعها
صدعين اي شقها شقين وكل شق فهو صدع بكسر الصاد فاقطع احدهما قميصا واعط
الاخر امراتك تختمر اي تتقنع به فلما ادبر قال وامر امراتك ان تجعل تحته ثوبا لا يصفها اي
كيلا يصفها بظهور لون بشرتها لكون ذلك القبطي رقيقا يظهر من تحته البشرة وعن
ام سلمة ان النبي عم دخل عليها وهي تختمر فقال لية بفتح اللام والياء المشددة مفعول مطلق
اي لوي لية واحدة لا ليتين اي لا تلويه وتديره مرتين امرها ان تلوي الخمار على راسها
وما تحت حنكها عطفة واحدة كيلا تشبهي الرجال اذا اعتموا فيه تنبيه على ان النساء
لا ينبغي لهن ان يلبسن مثل لباس الرجال وعكسه باب الخاتم من الصحاح عن ابن عمر
رضه انه قال اتخذ النبي عم خاتما من ذهب قيل هذا كان قبل تحريم الذهب على الرجال
وفي رواية وجعله في يده اليمنى ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق بكسر الراء اي من فضة مفرقة

نقش فيه على صيغة المجهول محمد رسول الله مبتدأ وخبر والجملة في محل الرفع نحو كتب زيد قائم اي
لفظه وقال لا ينقشن احد على نقش خاتمي هذا على هنا بمعنى المثل يعني لا يجوز لاحد ان ينقش
على خاتمه مثل نقش خاتمي وهو محمد رسول الله وانما نهى عنه لاختصاص مضمونه به مع ما فيه
من التهاون بالاسماء وهوان لا ينزع الخاتم في المواضع المكروهة فكان اذا لبسه جعل
فصه مما يلي بطن كفه كيلا يقع عين الخيلاء واظهار الزينة وكره بعض خاتم الفضة للمرأة لانه
زي الرجال فان لم تجد صفرة ولو بزعفران عن علي رضه انه قال نهى رسول الله صلعم عن لبس
القسي وعن المعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القران في الركوع لان الركوع موضع
التسبيح لا القراءة وعن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلعم رأى خاتما من ذهب
في يد رجل فنزعه فطرحه فقال يعمد اي يقصد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده وعن انس رض
ان النبي عم اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم
فصاغ رسول الله عم خاتما اي امر بصنع خاتم حلقة فضة بالاضافة بدل من خاتم او بيان له
نقش فيه محمد رسول الله كان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر عن
حميد بصيغة التصغير عن انس ان النبي عليه السلام كان خاتمه من فضة وكان فصه منه اي
فص الخاتم من الفضة يذكر بناء ويل الورق عن ابن شهاب بكسر الشين المعجمة هو الزهري وهو
محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب عن انس ان النبي عم لبس خاتم فضة في يمينه
فيه فص حبشي اي عقيق او جزع بالجزع والجزع اليماني لان معدنهما اليمن والحبشة او نوع اخر
ينسب اليها كان يجعل فصه مما يلي كفه وهذا الحديث لا يخالف الاول لجواز كون هذا
الخاتم غير ذلك الخاتم او لكون غير فصه عن ثابت عن انس انه قال كان خاتم النبي
عم في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى وهذا لا يخالف حديث التختم في اليمين
لجواز كونه تارة في ذه واخرى في ذاك وارتضى كل واحد من المحلين اما التختم في اليمين
فلكرامته واما اليسار فلا يحصل العجب فيه للفعل لا للمحل والاولى ان يقال انه لجبر نقصانها
وحرمانها عن جميع الافعال الفاضلة وتخصيص الخنصر لضعفها ايضا وعن علي رض
انه قال نهاني رسول الله صلعم ان اختم في اصبعي هذه او هذه قال فاومى الى الوسطى
والتي تليها تريد بها السبابة من الراوي عن عبد الله بن جعفر انه قال كان عليه الصلوة
والسلام يتختم في يمينه وعن علي رض ان النبي عم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في
شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتي وهذا يدل على انهما يحلان للنساء وعن ابن عمر
رض كان النبي عم يتختم في يساره وعن معاوية ان رسول الله صلعم نهى عن ركوب
النمور وعن لبس الذهب الا مقطعا تريد به اليسير كالحلقة او الشنف والخاتم الا
قيل وكره من ذلك الكثير الذي هو عادة اهل السرف وزينة اهل الخيلاء لانه ربما
يحمل صاحبه باخراج زكوته فيأثم بذلك وفيه نظر لان الحديث لا يشعر بالتخصيص بالنساء
ولئن سلم فالظاهر استواء الكثير والقليل بالنسبة اليهن والصواب ان يحمل



الحديث على الرجال لان ركوب النمور من عادة العجم وبرا وحينئذ لبس قطعة انف من
ذهب او قطعة اصبع او سن منه لمن قطع منه من هذه الاعضاء او قطعة ليشد بها
فص الخاتم ونحوها وعن بريدة ان النبي عم قال لرجل عليه خاتم من شبه وهو صفر من
النحاس سمي به لشبهه بالذهب لونا ما لي اجد منك ريح الاصنام لانها كانت
تتخذ من الشبه فطرحه اي القى الرجل ذلك الخاتم ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لي ارى
عليك حلية اهل النار حلية الرجل بالكسر صفته وانما كره لانه زي بعض الكفار او لان
الكفار يعذبون بالسلاسل والاغلال وهي في عرفنا تتخذ من الحديد فطرحه وبهذا
كره بعض التختم به فقال لا تتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا وهذا نهي ارشاد على الورع
فالاولى ان يكون الخاتم اقل من مثقال لانه اقرب الى السرف بعد والى التواضع اقرب فانه اتمه
مثقالا او زاد عليه جاز قال المص رحمه الله وقد صح عن سهل بن سعد في حديث الصداق
ان النبي عم قال للرجل التمس ولو خاتما من حديد وهذا يدل على الرخصة في التختم بالحديد وبه
قال البعض واورده المؤلف بينهما على ان النهي عنه لبس تحريم والا لما جوز التماس
الخاتم من حديد وجعله صداقا قيل وجه التوفيق هو ان معنى قوله ولو خاتما المبالغة
في بذل ما يمكنه في النكاح وان كان شيئا يسيرا كما يقال اعط زيدا ولو كفا من تراب
فجعله عم اياه مهرا لا يدل على جواز التختم به وان سلم الجواز في حديث سهل كان قبل
استقرار الشرايع وحديث بريدة بعده وعن ابن مسعود انه قال كان النبي عم يكره عشر
خلال اي خصال الصفرة يعني الخلوق بفتح الخاء المعجمة وضم اللام طيب معروف وقد
ابيح مرة ونهي عنه اخرى وهو اكثر لانه من طيب النساء اذ كان ناسخا للاباحة وتغيير الشيب
بالنتف والى السواد اخفاء له واظهار الاشباه دون الخضاب بالحناء وجر
الازار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة اي اظهار المرأة محاسنها لغير محلها بكسر
الحاء واللام وقيل بفتحها ايضا اي لغير من يحل لها من زوجها والضرب بالكعاب
بكسر الكاف جمع الكعب قالوا هي فصوص النرد فاللعب به حرام كرهه عامة الصحابة وقيل
كان ابن مغفل يفعله مع امراته ورخص فيه ابن المسيب على غير قمار والرقى جمع رقية وقد جاء
جوازها والنهي عنها فيحمل الكراهة على ما كان بغير العربي وبغير اسمائه تعالى وصفاته
وكلامه ولا يكره ما خالف ذلك الا بالمعوذات وهي كل سورة اولها قل كالاخلاص
والمعوذتين والكافرون لامره عليه السلام بقراءتها على الاطفال وفي معناه جميع ما
يتعوذ من آي القران واسمائه وصفاته والرقى في المروية وعقد التمائم جمع تميمة وهي
ما طبيل الجاهلية نحو خرزات علقها الجاهلية على ولادهم اتقاء العين فابطله الاسلام
لانه لا يرجع شيئا الا الله تعالى وعزل الماء لغير محله واللام في لغير بمعنى عن يعني العزل المني
عن الفرج وارادته خارج الفرج وقيل فيه تعريض باتيان الدبر ويجوز كون لغير محله لغير الاماء
دون الحراير وفساد الصبي اي باغياله بمجامعة مرضعته فيفسد عليه لبنه اذا حملت فيكون

سن ذلك ف والصبي غير محرمة تصب غير على الحال عن فاعل يكره والضمير المجرور يعود الى فساد
الصبي اي تكرهه بلا تحريم عن ابن الزبير ان مولاة اي معتقة لهم ذهبت بابنة الزبير
الى عمر بن الخطاب وفي رجلها اجراس جمع جرس بفتحتين وهو معروف فقطعها عمر وقال
سمعت رسول الله صلعم يقول مع كل جرس شيطان تريد به شيطانا للانس
والتمثيل اولى ودخلت على عائشة بجارية عليها جلاجل جمع جلجل بضم الجيمين يصوتن فقال لا تدخلها
علي الا ان تقطعن جلاجلها سمعت النبي عم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس عن عبد الرحمن
بن طرفة بالغين ان جده عرفجة بفتح العين والفاء وسكون الراء ابن اسعد قطع انفه
يوم الكلاب بالضم والتخفيف قيل اسم ما وكان به للعرب في الجاهلية يوم معروف
من ايامهم فهو موضعهم الكلاب ذا اسم حرب معروفة من حروبهم فاتخذ انفا
من ورق بكسر الراء فانتن عليه فامره ان يتخذ انفا من ذهب وبهذا اباح العلماء
اتخاذ الانف من ذهب وربط الاسنان بالذهب عن ابي هريرة رضه ان رسول
الله صلى الله عم قال من احب ان يحلق حبيبه اراد به المحبوب من زوجته او ولده
وغيرهما حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار
فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا
من ذهب ولكن عليكم وهو للترغيب بالفضة فالعبوا بها اذ اللعب بالشيء التصرف
فيه كيف شاء يعني اجعلوا الفضة في اي نوع شئتم من انواع حلي النساء دون الرجال
الا التختم وتحلية السيف وغيره مما له آلة الحرب عن اسماء بنت يزيد ان رسول الله
صلعم قال ايما امراة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار
يوم القيمة وايما امراة جعلت في اذنها خرصا بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وقيل بكسر
الخاء اي حلقة من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة هذا الحديث والذي
يليه محمول على كراهة التنزيه للاسراف في الزينة او على ان لا تؤدي زكوته عن اخت لحذيفة
ان رسول الله صلعم قال يا معشر النساء اما بالتخفيف حرف تنبيه او الهمزة فيه
للاستفهام على سبيل الانكار وما نافية لكن في الفضة ما تحلين به تما هذه موصولة
مبتدا خبره لكن اما انه ليس منكن امراة تحلى ذهبا تظهره بطرا الا عذبت به
قال المؤلف هذا منسوخ بحديث ابي موسى الاشعري انه عم قال احل الذهب والحرير
للاناث من امتي **باب النعال من الصحاح** عن عمر رضه انه قال رايت رسول الله صلعم
يلبس النعال التي ليس فيها شعر يعني يلبس النعال من جلد ونتفت من الشعر وقال انس رضه
ان نعل النبي عم كان لها قبالان القبال بالكسر زمام النعل يكون بين الاصبعين
الوسطى والتي تليها فيكفي لكل نعل زمامان يدخل الوسطى والابهام في قبال والاصابع
الاخرى في قبال عن جابر رضه انه قال سمعت النبي عم في غزوة غزاها يقول استكثروا من النعال
فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشي وقلة رجله



رجله من الاذى ما دام منتعلا عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم اذا انتعل
احدكم اي لبس النعل فليبدأ باليمنى فان الابتداء باليمنى مستحب في فعل واذا نزع فليبدأ
بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع وعنه انه قال قال رسول الله صلعم لا يمشي
احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا امر من الاحفاء وضد الانعال اي ليمش حافي الرجلين
او لينعلهما جميعا لانه قد يشق المشي بنعل واحدة ولا يامن عند ذلك من العثار ونحوه
لكنه ما هو في معناه من الجوربين او الخفين او نحوهما وهذا نهي تنزيه لا تحريم او هو
مختص بحالة يلحق الرجل الحافي فيه مشقة فاما المشي القليل من البيت الى المسجد المتقارب
فلا باس به عن جابر وابي هريرة انهما قالا قال رسول الله صلعم من انقطع شسع نعله
بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة واحد شسوع النعل التي يشد بها زمامها فلا يمشي
في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمشي في خف واحد ولا ياكل بشماله ولا يحتبي بالثوب
الواحد لئلا ينكشف عورته ولا يلتحف الصماء هو اشتمال الصماء وقد مر ذكره **من الحسان**
عن ابن عباس انه كان لنعل رسول الله قبالان مثنى شراكهما عن جابر رضه انه
قال نهى رسول الله صلعم ان ينتعل الرجل قائما وهذا النهي يختص بما في لبسه تعب عن
القيام كالخف لانه اذ ذاك ربما يقع على الارض عن القاسم بن محمد عن عائشة
رضه انها قالت ربما مشى النبي عم في نعل واحدة وهذا يدل على الرخصة في المشي القليل كا
بتناه والصحيح انه عن عائشة انها مشت بنعل واحدة عن ابن عباس انه قال من السنة اذا جلس
الرجل ان يخلع نعليه فيضعهما بجنبه ليكونا منه من الرفق ونحوها عن ابن بريدة عن ابيه ان
النجاشي اهدى الى النبي عم خفين اسودين ساذجين اي غير منقوشين فلبسهما ثم
توضأ ومسح عليهما **باب الترجل** وهو التطهير والتزيين والترجل جعل تسريح الشعر المشط
اي استعماله فيه **من الصحاح** عن عائشة انها قالت كنت ارجل شعر رسول الله صلعم
وانا حائض وفيه دليل على جواز المخالطة مع الحيض عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول
الله صلعم الفطرة اي السنة خمس الختان قال الحسن انه للرجال سنة وعند الاكثر
انه واجب وشدد فيه ابن عباس فقال الاقلف لا تقبل شهادته وصلوته وذبيحته وكان
ابو العباس بن سريج يقول ان ستر العورة واجب وفاقا فلولا وجوب الختان لم
يجز كشفها له فجواز الكشف له دليل وجوبه والاستحداد اي حلق العانة وقص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الاباط جمع ابط والتوفيق بينه وبين حديث عشرة من الفطرة انه
اشار في هذا الحديث الى معظمها وقال النبي عم خالفوا المشركين فانهم يقصون اللحى
ويتركون الشوارب حتى يطول وفروا اللحى بضم اللام جمع اللحية والتوفير عدم القطع وتكثيرها
وافرة اي تامة واحفوا الشوارب بقطع الهمزة والوصل ايضا اي بالغوا في اخذها
حتى تلزقوا الجز بالشفة والاصح فسر الاحفاء بالاستقصاء وروي انهكوا الشوارب
اي بالغوا في قصها واعفوا اللحى من عفى النبت والشعر اي كثر وعن انس رضه انه قال

وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك
اكثر من اربعين ليلة وقد جاء في بعض الروايات عن ابن عمر ان النبي عم كان ياخذ اظفاره وشاربه
كل جمعة ويحلق العانة في كل عشرين يوما وينتف الابط في كل اربعين يوما عن ابي
هريرة ان النبي عم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم البا
وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحنا ونحوه مما ليس بسواد وعن جابر رضي الله
عنه انه قال اتي بابي قحافة اي عثمان بن عامر يوم فتح مكة وراسه ولحيته كالثغامة
نبت في الجبل ابيض الزهر والثمر يبيض اذا يبس كانه الثلج يشبه به الشيب بياضا فقال النبي
عم غيروا هذا الشيب بشيء اي خضبوه بخضاب سوى السواد واجتنبوا السواد قيل هذا في
حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين
فلا باس به روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد للهيبة عن ابن
عباس رض انه قال كان النبي عم يحب موافقة اهل الكتاب اي اليهود والنصارى فيما لم
يؤمر فيه اي فيما لم ينزل عليه فيه حكم بالمخالفة لهم قيل فعله عم في اول الاسلام ائتلافا
لهم فلما اظهر الله الاسلام على الدين كله خالفهم في امور منها صبغ الشيب استدل بعض
بالحديث على انه عم كان مامورا باتباع شرايعهم فيما لم يوح اليه شيء وانما كان هذا فيما علم
انهم لم يبدلوه وقيل معناه موافقة اهل الكتاب اولى من موافقة المشركين الذين
لا كتاب لهم لان اهل الكتاب احتمل ان يعملوا بكتابهم ولا كذلك المشركين وكان
اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اراد به ارسال الشعر حول الراس من غير ان يقسم
بنصفين نصف من جانب يمينه نحو صدره ونصف من جانب يساره كذلك وكان
المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبي عم ناصيته حين قدم المدينة فراهم يسدلون
ففعل المسلمون كذلك ثم فرق بعد لان جبريل اتاه واخبره بالفرق ففرق المسلمون
رؤسهم عن نافع عن ابن عمر رض انه قال سمعت النبي عم ينهى عن القزع بفتحتين جمع قزعة
وهي في الاصل قطعة من السحاب قيل لنافع وما القزع قال يحلق بعض راس الصبي ويترك
البعض شبه كل قطعة من الشعر المحلوق ما حوله بقطعة سحاب وجه كراهته تقبيح الصورة وانه
من عادة الكفار والحق بعضهم التفسير بالحديث وروي عن ابن عمر رض ان النبي عم راى
صبيا قد حلق بعض راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا كله او اتركوا كله
فيه اشارة الى ان الحلق في غير الحج والعمرة جائز وان الرجل مخير بين الحلق وتركه عن ابن
عباس انه قال لعن النبي عم المخنثين من الرجال اراد بهم المتشبهين بالنساء في الزي
واللباس والخضاب والصوت والتكلم والحركات والسكنات فهذا الفعل منهي
لانه تغيير لخلق الله تعالى ومن المتشبهات بالرجال والمترجلات من النساء بالرجال زيا وهيئة
لا رايا وعلما لما روي ان عائشة كانت رجلة الراي اي رايها كراي الرجال وقال
اخرجوهم من بيوتكم وهذا خطاب للرجال لمنعهم المخنثين من دخول بيوتهم فيه دليل على



انه لا يجوز دخولهم على النساء وعنه قال لعن النبي عليه السلام المتشبهين من الرجال
بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال عن ابن عمر ان النبي عليه السلام قال لعن الله الواصلة
وهي المراة التي توصل شعر اجنبي بشعرها والمستوصلة اي التي تطلب مثل الفعل والواشمة
وهي التي تفعل الوشم وقد مر معناه والمستوشمة اي التي تطلب ان يفعل لها ذلك عن
عبد الله بن مسعود انه قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات جمع المتنمصة وهي التي
تنتف شعر الوجه بالنماص وهو المنقاش والمتفلجات جمع المتفلجة وهي التي تباعد بين الثنايا
والرباعيات بترقيق الاسنان للحسن قد تنازع فيه الصفات التي قبله المغيرات خلق الله اي
بالوصل والوشم ونحوهما فجاءته اي ابن مسعود امراة فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت
يعني الواشمات والمستوشمات فقال ما لي لا العن من لعن رسول الله صلعم اي لعنه عم وهو لا
ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرات ما بين اللوحين اراد بهما جلد اول المصحف
وجلد اخره يعني قرات جميع القران فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قراتيه وجدتيه
اليا فيهما زايدة حصلت من اشباع كسرة التاء ما قرات وما اتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه يعني ذلك الفعل وما مورا بانتهاء
ما نهاهم الرسول وقد نهاهم عم عن الاشياء المذكورة في هذا الحديث وغيره فكان جميع منهيات
الرسول عم منهيا مذكورا في القران عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم العين اي
اصابتها حق اي لها تاثير مقتضية في الانفس والاموال في الوضع الالهي لا شبهة فيه ونهى
عن الوشم لعل اقتران النهي عن الوشم باصابة العين رد لزعم الواشم انه يرد العين
وقال ابن عمر لقد رايت النبي عم ملبدا اي ملتزق الشعر والتلبيد الصاق شعر الراس بعضه ببعض بان
يجعل فيه صمغ يعني صمغا لمنع القمل ولئلا يتفرق شعر الراس وفيه بيان جواز التلبيد في غير الاحرام
عن انس انه قال نهى النبي عم ان يتزعفر الرجل اي يستعمل الزعفران في ثوبه وبدنه لانه عادة
النساء اما القليل منه فيجوز لانه عم لم ينكره لما راه ببعض الصحابة عن عائشة انها قالت
كنت اطيب النبي عم باطيب ما نجد حتى اجد وبيص الطيب اي بريقه ولمعانه في راسه ولحيته
قيل التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه ان
يقال كل طيب له لون وفيه تشبه بالنساء من حيث ان لونه للتزين والجمال كالعصفر
والحمرة فهو حرام على الرجال وما لا فلا كالمسك والعنبر والكافور قال بعضهم لا ينبغي
هذا التوفيق لمكان الوبيص ويمكن ان يقال المراد من ظهور اللون ما كان لونا ناشيا من
نفس الطيب كالزعفران مثلا وهنا جاز ان يكون الوبيص لمخالطة دهن وقال نافع
كان ابن عمر اذا استجمر اي تعطر وتبخر بالمجمرة استجمر بالوة بفتح الهمزة وضمها ايضا وضم
اللام وتشديد الواو العود الذي يتبخر به غير مطراة اي غير مرباة ولا مطيبة بالكافور
وعنبر ونحوهما مما يزيد في الحدة وبكافور يطرحه صفة كافور مع الالوة ثم قال هكذا كان يستجمر
رسول الله صلعم من الحسان عن ابن عباس رض انه قال كان النبي عم يقص او ياخذ شيئا من

مطلب اخذ النبي من لحيته طولا وعرضا

الرأي من شاربه وكان ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام يفعله عن زيد بن ارقم ان رسول
الله صلعم قال من لم يأخذ من شاربه فليس منا وهذا تهديد لمن ترك هذه السنة
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي عم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها
فتسوية شعر اللحية سنة وهي ان يقص كل شعرة اطول من غيرها ليستوي جميعها عن
يعلى بن مرة ان النبي عم رأى عليه خلوقا نوع من الطيب فيه الصفرة فقال الك
امرأة اي ان كان لك امرأة اصابك الخلوق من بدنها او ثوبها فانت معذور
قال لا قال فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد اي لا ترجع الى استعماله فانه لا يليق بالرجال عن ابي موسى
انه قال قال رسول الله صلعم لا يقبل الله صلوة رجل اي كمال صلوة رجل في جسده
شيء من خلوق وهذا وعيد وزجر عن استعمال الخلوق عن عمار بن ياسر انه قال
قدمت على اهلي وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران اي جعلوه في شقوق يدي للمداواة
فغدوت على النبي عم اي جئته وقت الغداة فسلمت عليه فلم يرد علي وقال اذهب
فاغسل هذا عنك وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم طيب الرجال
ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه عن انس انه قال كانت
لرسول الله صلعم سكة بضم السين المهملة وتشديد الكاف المفتوحة نوع من الطيب
عربي وقيل السك معجون من انواع الطيب والسكة قطعة منها يتطيب منها وعنه
كان رسول الله صلعم يكثر دهن رأسه بفتح الدال وتسريح لحيته ويكثر القناع
اي يكثر اتخاذ القناع وهي طرفة التي تجعل على الرأس لحفظ العمامة عن الدهن من الدهن
وكان ثوبه ثوب زيات طرحه على الدهن عن ام هانئ انها قالت قدم رسول الله
صلعم علينا بمكة قدمة وهي مرة من القدوم وله اربع غدائر جمع غديرة وهي الضفيرة والذوائب
وقال عائشة كنت اذا فرقت لرسول الله رأسه اي اذا قسمت شعر رأسه قسمين جعلت
من جانب يمينه والاخر من جانب يساره صدعت اي شققت فرقه بالفتحات هو الخط الظاهر
بين شعر الرأس اذا قسم نصفين وهو بياض بشرة الرأس عن يافوخه وهو موضع الرأس
مما يلي القفا يعني كان احد طرفي ذلك الخط عند اليافوخ والاخر عند جبهته وارسلت
ناصيته اي شعر ناصيته بين عينيه بحيث يقع نصف شعر ناصيته من جانب يمين والاخر
من جانب يسار عن عبد الله بن مغفل انه قال نهى رسول الله صلعم عن الترجل اي التمشط الا غبا
وهو ان يفعل يوما ويترك يوما والمراد هنا النهي عن دوام تسريح الرأس وتدهينه
لانه مبالغة في التزين والتنعم الا احيانا بعد حين قال رجل لفضالة بن عبيد ما لي اراك
شعثا اي متفرق الشعر قال ان رسول الله صلعم كان ينهانا عن كثير من الارفاه بكسر
الهمزة على المصدر معناه الترجل والتدهين كل يوم مأخوذ من رفهت الابل ترفه رفها ورفوها
وردها ورود الماء كل يوم متى شاءت ومنه الرفاهية وهي الخفض والدعة وقيل التنعم
مظاهرة الملابس على الملابس والطعام على الطعام كعادة الاعاجم فان كثرة



فان كثرة التنعم يجعل النفس متكبرة غافلة ولان عنبا وذلك قد يضر لانه ربما حدث به فقر
وسوء عيش فيشق عليه قال اي الرجل لفضالة ما لي لا ارى عليك حذاء اي نعلا وانما
قال عليك لان النعل لها اشتمال على الرجل قال اي فضالة كان رسول الله صلعم يأمرنا
ان نحتفي اي نمشي حافيا احيانا تواضعا وكسرا للنفس وليتمكن ذلك عند الاضطرار
اليه وعن ابي هريرة رض ان النبي عم قال من كان له شعر فليكرمه بالتدهين والترجيل
بلا مبالغة والتنظيف بالغسل وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلعم ان احسن
ما غير به الشيب الحناء والكتم بفتحتين والتخفيف نبت يخلط بالوسمة ويصبغ به الشعر اي
الشيب يخضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر فالمراد استعمال
كل منهما مفردا اذ لو خلط الحناء بالكتم او خضب بالحناء ثم بالكتم يكون لونه اسود واللون
الاسود منهي عنه قالوا ويكون بمعنى او والظاهر ان المراد تفضيلهما في تغيير الشيب بهما
على غيرهما لا بيان كيفية التغيير عن ابن عباس عن النبي عم انه قال يكون قوم في اخر الزمان
يخضبون اي الشعر الابيض بهذا السواد كحواصل الحمام اي في برقه وحوصلة الحمام
معدته والمراد هنا صدره وليس جميع الحمام حواصلها سود بل بعضها لا يجدون رائحة
الجنة تزاد به التهديد والتشديد عن ابن عمر رض كان يلبس النعال السبتية والسبت
بالكسر جلود البقر المدبوغة بالقرظ وهو ورق الشجر فقال له السلام تتخذ منها النعال سميت
بها لان شعورها قد سبتت عنها اي حلقت وازيلت بالدباغ ويصفر لحيته من
التصفير اي يجعلها اصفر بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن والزعفران وكان
ابن عمر رض يفعل ذلك عن ابن عباس رض انه قال مر على النبي عم رجل قد خضب اي شعره
بالحناء فقال ما احسن هذا قال فمر اخر وقد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن
من هذا ثم مر اخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا كله عن ابي هريرة رض
انه قال قال النبي عم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود اي لا تتشبهوا باليهود
في ترك خضاب الشيب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال قال رسول الله
صلعم لا تنتفوا الشيب لا تقلعوه فانه نور المسلمين لانه يمنع عن الغرور ويدعو الى الاخرة
الى دار السرور ويكسر الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك موجب للانوار المعنوية
الى النور في دار المآب من شاب شيبة كتب الله له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة
ورفعه بها درجة واول من شاب من بني ادم كان ابراهيم خليل الله فلما رأى الشيب
في لحيته قال ما هذا يا رب فقال الله تعالى هذا الوقار فقال ابراهيم عم يا رب زدني
وقارا عن كعب بن مرة عن رسول الله صلعم انه قال من شاب شيبة في الاسلام كانت
له نورا يوم القيمة اي ضياء ومخلصا عن شدة القيمة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول
الله صلعم من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة بضم الجيم وتشديد الميم الشعر الذي
يكون الى المنكب ودون الوفرة وهي بالفتح الشعر الذي الى شحمة الاذن واللمة

واللمة دون الجمة لانها الملمة بالمنكبين فاذا زادت فهي الجمة دون الوفرة وقيل
الجمة اطول من الوفرة واللمة اطول من الجمة فعلى هذا معناه انه بين الجمة والوفرة وقال ابن الحنظلية
رجل من اصحاب النبي عم ان النبي عم قال نعم الرجل خريم الاسدي لولا طول جمته وطول
الشعر ليس مذموما ولعله عم راى في هذا الرجل تجبرا لطول جمته فاراد تقصيرها منه
واسبال ازاره اي اطالة ذيله فبلغ ذلك خريما فاخذ شفرة اي سكينا فقطع
بها جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه وفي الحديث دليل على جواز
ذكر المسلم اخاه الغائب بما يكره شرعا اذا علم تركه او سمعه عن انس رضه قال
كانت لي ذوابة فقالت لي امي لا اجزها اي لا اقطعها كان النبي عم يمدها وياخذها اي
يلعب بها لانه عم كان ينبسط معه وقيل يمدها حتى يتصل الاذن ثم يقطع الزايد
منها الى الاذن عن عبد الله بن جعفر ان النبي عم امهل آل جعفر بن ابي طالب اي ترك اهله
بعد وفاته ان يبكون عليه ثلاثا اي ثلثة ايام وانما قال ثلثا اعتبارا بالليالي وهذا يدل
على ان البكاء على الميت من غير ندب ونياحة جائز ثلثة ايام ثم اتاهم فقال لا تبكوا
على اخي بعد اليوم وهذا يدل على ان المستحب ان لا يزاد في البكاء على الميت والتعزية
فوق ثلثة ايام وسمي جعفر الطيار اخا توسعا لانه ابن عمه واخوه في الدين ثم قال ادعوا
الى بني اخي وهم عبد الله وعون ومحمد فجيء بنا كانا افرخ جمع الفرخ ولد الطير اي كنا
صغارا اطفالا ودعا الى الحلاق فامره فحلق رؤسنا وانما حلق رؤسهم لما راى
من اشتغال امهم عن ترجيل شعورهم بما اصابها من قتل زوجها في سبيل الله فاشفق
اي خاف عليهم الوسخ والقمل وهذا يدل على ان للولي التصرف في الاطفال حلقا
وختانا عن ام عطية الانصارية ان امراة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي عم لا تنهكي
اي لا تبالغي في القطع ولا تستقصي في الختان فان ذلك اي عدم النهك احظى
اي انفع للمراة واحب الى البعل وهو الزوج فانه اذا بولغ في ختانها لا تلتذ [illegible]
وروي ان امراة سالت عايشة عن خضاب الحنا فقالت لا باس ولكني اكرهه كان حبيبي
اراد به النبي عم يكره ريحه عن عايشة ان هند ابنت عتبة قالت يا نبي الله بايعني
فقال لا ابايعك حتى تغيري كفيك اي بخضاب فكانهما كفا سبع وهذا يدل على سنية
استحباب الخضاب بالحنا للنسا عن عايشة قالت اومت امراة اي اشارت من وراء
ستر بيدها كتاب الى رسول الله صلعم متعلق باومت فقبض النبي عم يده فقال ما
ادري ايد رجل ام يد امراة قالت بل يد امراة قال لو كنت امراة اي لو كنت تراعين
شعار النسا لغيرت اظفارك يعني بالحنا عن ابن عباس انه قال لعنت الواصلة والمستوصلة
والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير دا اي من غير علة يعني لو كان بها علة فاحتاجت
الى ان تولى يدها للمداواة جاز عن ابي هريرة رضه انه قال لعن رسول الله صلعم الرجل يلبس
لبسة المراة والمراة تلبس لبسة الرجل وقيل لعايشة ان امراة تلبس النعال فقالت لعن رسول



الله صلعم الرجلة من النسا وهي التي تشبه نفسها بالرجال في الكلام واللباس
عن ثوبان انه قال كان رسول الله صلعم اذا سافر كان اخر عهده بانسان من اهله
فاطمة واول من يدخل عليها فاطمة فقدم من غزاة اي من غزوة ونقلت حركة الواو الى الزاي
وقلبت الفا لعروض سكونها وقد علقت اي فاطمة مسحا اي بلاسا او سترا على بابها وحلت اي
اصله حليت قلبت اليا الفا وخففت اي زينت الحسن والحسين قلبين اي سوارين
من فضة فقدم اي النبي عم وهو تاكيد لقدم الاول فلم يدخل بيت فاطمة فظنت
انما منعه ان يدخل ما راى يحتمل ان يكون ما في انما كافة وفاعل منعه تقديره ما منعه من
الدخول الا ما راه من تعليق الستر وتحلية الحسن والحسين ويحتمل ان يكون موصولة
ومنعه صلته وفاعله ضمير يعود الى ما وما راى خبر ان تقديره ان الذي منعه من الدخول
ما راه فعلى هذا يكتب ما منفصلا فهتكت الستر لظنها انه عم كرهه للصور
او للتجمل والزينة وفكت اي فصلت القلبين من الصبيين وقطعته منهما فانطلق
الى رسول الله يبكيان فاخذه اي النبي عم القلب منهما فقال يا ثوبان اذهب
بهذا اشار به الى دراهم او دنانير اعطاها ثوبان او الى القلبين الى آل فلان
ان هولاء اهلي اكره ان ياكلوا طيباتهم اي ان يتلذذوا بالطيب طعام و
لبس النفيس بلا احتياج لهم الفقر والرياضة في حيوتهم الدنيا يا ثوبان اشتر
لفاطمة قلادة من عصب بفتح العين وسكون الصاد المهملتين سن دابة بحرية يسمى
فرعون يتخذ منه الخرز ونصاب السكين وغيره وهو لغة يمانية وسوارين من عاج
وهو عظم الفيل عن ابن عباس ان النبي عم قال اكتحلوا بالاثمد بكسر الهمزة هو الحجر المعدني
يكتحل به فانه يجلو البصر اي يزيد نور العين وينبت الشعر اي شعر اهداب العين وزعم
اي ابن عباس ان النبي عم كانت له مكحلة بضم الميم والحا وهي التي فيها الكحل
يكتحل بها كل ليلة ثلثة في هذه وثلثة في هذه وهذا يدل على ان السنة في الاكتحال الايتار
في كل عين وعنه ايضا كان النبي عليه السلام يكتحل قبل ان ينام بالاثمد ثلثا في كل عين
قال اي ابن عباس وقال اي النبي عم ان خير ما تداويتم به اللدود بفتح اللام ما يسقى
المريض في احد شقي فمه والسعوط بفتح السين ما يصب في الانف من الدوا والحجامة
والمشي بفتح الميم وكسر الشين المعجمة وتشديد اليا ويجوز ضم الميم وكسرها وهو الدوا
المسهل فعيل من المشي لحمل شاربه على المشي الى الخلا وخير ما اكتحلتم به الاثمد فانه يجلو البصر
وينبت الشعر وان خير ما تحتجمون به يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احد وعشرون وان رسول
الله حيث عرج به اي حين عرج به الى السما ليلة المعراج ما مر على ملا اي جماعة من الملائكة
الا قالوا عليك بالحجامة بكسر الحا المهملة اي الزم الحجامة قيل وجه مبالغة الملائكة
فيها ان الدم اصل القوى الحيوانية فاذا انزف ضعفت المواد السفلية وتهذبت
الروح القدسية عن عايشة ان النبي عم نهى الرجال والنسا عن دخول الحمامات ثم رخص

للرجال ان يدخلوها بالميازر بفتح الميم جمع المئزر وهو الازار دون النساء لان جميع بدنهن
عورة وكشفها غير جائز الا عند الضرورة بان اقتضت الحاجة الى دخول الحمام بان
تكون مريضة فتدخل للتداوي او انقطع حيضها او نفاسها او تكون جنبا والبرد شديد
فيجاز لها دخول الحمام عن ابي المليح بفتح الميم انه قال قدم على عائشة نسوة من اهل حمص
بكسر الحاء وسكون الميم بلد من الشام فقالت من اين انتن قلن من الشام قالت فلعلكن
من الكورة اي من البلدة او الناحية التي يدخل نساؤها الحمامات قلن بلى قيل فيه دليل
ان العرب يستعمل بلى في تصديق ما بعد النفي وغيره قالت فاني سمعت رسول الله صلى
الله عم يقول لا تخلع امراة ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت الستر بينها وبين
ربها لانها مامورة بالتستر والتحفظ من ان يراها اجنبي حتى لا يجوز لهن ان يكشفن
عورتهن في الخلوة ايضا الا عند ازواجهن فاذا كشفت اعضاءها في الحمام
من غير ضرورة فقد هتكت الستر الذي امرها الله به وفي رواية في غير بيتها الا هتكت
سترها فيما بينها وبين الله عز وجل عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلعم قال انها
ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات اسند الوجدان
اليهم دون الفتح لان الفتح ليس مضافا الى فعلهم بل بتاييده تعالى فلا يدخلنها
الرجال الا بالازر جمع الازار وامنعوها النساء الا مريضة او نفساء وهذا يدل
على انه لا يجوز دخول الحمام الا لعذر عن جابر رض ان النبي عم قال من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فلا يدخل الحمام بغير ازار ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته
اي امراته الحمام ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مائدة اي على خوان
تدار عليها الخمر اي يشرب فيها الخمر باب التصاوير جمع تصوير وهو فعل الصورة والمراد
بها صور الحيوانات التي تكون على حائط او ستر من الصحاح عن ابي طلحة انه قال قال رسول
الله صلعم لا تدخل الملائكة المراد بهم غير الحفظة بيتا فيه كلب يعم جميع انواع الكلاب
وقيل يختص بما لا يجوز اقتناؤه منها ولا تصاوير جمع تصوير يعم جميع انواع الصور وقد
رخص بعض فيما كان في الانماط النمط نوع من البسط المعطوة بالارجل عن ابن عباس عن
ميمونة ان النبي عم اصبح يوما واجما اي حزينا وقال ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني
فلم يلقني الليلة ام والله اما للتنبيه حذفت الالف تخفيفا والله ما اخلفني جبرئيل
في الوعد ثم وقع في نفسه جرو كلب اي خطر في نفس النبي عم ان جبرئيل انما لم يات الليلة
للجرو الذي راه تحت فسطاط اي خيمة فامر به اي باخراج الجرو فاخرج ثم اخذ بيده ماء
فنضح مكانه اي رش مكان الجرو فلما امسى لقيه جبرئيل فقالت له قد كنت وعدتني ان تلقاني
البارحة قال اجل بمعنى نعم ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فاصبح رسول الله
صلعم فامر بقتل الكلاب حتى انه يامر بقتل كلب الحائط اي البستان الصغير ويترك
كلب الحائط الكبير لعسر محافظته بلا كلاب عن عائشة ان النبي عم لم يكن يترك في بيته



شيئا فيه تصاليب وهو في الاصل صنع الصليب والتصوير فاطلق على نفس الصليب تسمية
بالمصدر ثم جمع على تصاليب تسمية الصورة بالتصوير ثم جمع على تصاوير الا نقضه اي
ازاله وقطعه والنقض ابطال اجزاء البناء بعضها عن بعض عن عائشة قالت قال رسول الله
ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم يعني صورتم شبه
تصويرهم بالخلق فعبر عنه به تهكما بهم وهذا الامر للتعجيز اي انفخوا فيه الروح ولن
تقدروا عليه فيعذبون ما شاء الله وعن ابي طلحة انه قال قال رسول الله صلعم
ان البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة وعن عائشة انها كانت قد اتخذت على
سهوة لها وهي الكوة بين الدارين وقيل هي الصفة بين يدي البيت وقيل بيت
صغير شبه المخدع وهو الخزانة يكون فيها المتاع سترا فيه تماثيل جمع التمثال بالكسر والمراد
بها صور الحيوانات فهتكه اي خرقه النبي عم فاتخذت منه اي عائشة من ذلك الستر المخرق
نمرقتين النمرقة بضمتين يتخللهما سكون او بكسرتين كذلك وبالهاء وهي الوسادة
الصغيرة وجمعها نمارق فكانتا في البيت يجلس عليهما وهذا يدل على جواز كون الصورة فيما
يجلس عليه ورد وعن عائشة رض ان النبي عم خرج في غزاة فاخذت نمطا ضرب من البسط
وقيل ثوب من صوف يطرح على الهودج فسترته على الباب فلما قدم فراى النمط فجذبه
قيل الفاء فيه زائدة او معطوف ما بعدها على مقدر اي غضب فجذبه حتى هتكه ثم قال
ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب
كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وان كان للتكبر كان حراما ورد وعن عائشة ان النبي
عليه الصلوة والسلام قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون اي يشبهون
بخلق الله فيفعلون ما يضاهي خلقه اي مخلوقه او يشبهون فعلهم بفعله في التصوير
والتخليق بان اعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فالحديث محمول
على التهديد عن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول قال الله تعالى
ومن اظلم ممن ذهب من للاستفهام بمعنى النفي وذهب اي راد يخلق كخلقي اي يصور صورة
يشبه خلقها فليخلقوا ذرة والامر للتعجيز او ليخلقوا حبة او شعيرة وعن عبد الله بن مسعود
انه قال سمعت النبي عم يقول اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون لا بد
ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح اي اشارة الى انه يستحق ان يكون كذا
لكنه محل العفو وعن ابن عباس انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول كل مصور في النار
يجعل له اي يخلق في القيمة بكل صورة اي بعدد كل صورة صورها في الدنيا نفسا فيعذبه
اي تلك النفس ذلك المصور في جهنم عن ابن عباس انه قال سمعت رسول الله صلعم
يقول من تحلم اي ادعى الرؤيا كاذبا بالحلم لم يره في منامه كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن
يفعل ذلك وهذا التكليف بلا قدرة عليه مبالغة في التعذيب ومعناه عذابا ابدا ومن
استمع الى حديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة

كراهة ستر الحيطان بالثياب

حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم
والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف ويفرون منه شك من الراوي صب
في اذنيه الآنك بالمد وضم النون وتخفيف الكاف الاسرب يوم القيمة للجملة اخبار
او دعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم لمنعهم
عن الفساد او ليحترز عن شرهم فلا يدخل فيه ومن صور صورة اي صورة ذي روح
عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ عن بريدة ان النبي عم قال من لعب
بالنردشير هو اسم لعب معروف عجمي معرب وقيل اسمه نرد وشير معناه على لغتهم
حلو فكانما صبغ يده في لحم خنزير ودمه اي ادخل يده فيهما وتخصيص الصبغ بهما لكونهما نجسين
العين فيكون اقلع للاعبه عنه قالوا هذا من مصنوعات شابور بن اردشير بن بابك
ثاني ملوك الساسانية فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستكبرة
على الله من الصحاح عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم اتاني جبرئيل عم
فقال اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل
وكان في البيت قرام هو ستر فيه رقم ونقوش فقوله ستر فيه تماثيل تفسير للقرام
وكان في البيت كلب فمر براس التمثال اي بقطع راسه الذي على باب البيت
فيقطع فيصير كهيئة الشجرة فان قلت ما الفائدة في ذكر هذا قلت لاعلام
ان القطع ليس المراد به محو موضع الراس من القرام بل فصله عنه لانه لا يصير كهيئة الشجرة
الا اذا فصل منه الراس فما دام الراس باقيا ظاهرا او محوا فلا ومر بالستر
فليقطع فليجعل وسادتين منبوذتين اي مطروحتين توطئان واصل الوطي الكسر
بالرجل اي يجلس عليهما والفائدة في اتخاذه ذلك صيرورة الستر محترما وفائدة القطع
موضع الراس وان لا يكون موضع من الصورة باقيا والحديث يدل على ان الصورة
لو غيرت هيئتها حتى لم يبق لها اثر فلا باس بها وعلى جواز تصوير نحو الاشجار مما لا
حيوة فيه ومر بالكلب فليخرج ففعل رسول الله صلعم عن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلعم يخرج عنق اي طائفة وقيل شخص طويل من النار من منبع للبيان او متعلق
بمقدر اي يكون او كائنة من النار يوم القيمة لها عينان تبصران واذنان تسمعان
ولسان ينطق يقول اني وكلت بثلاث بكل جبار اي متمرد وكل عنيد اي جائر عن
القصد راد للحق مع علمه به وبكل من دعا الله الها اخر والمصورين يعني وكلني الله
بان ادخل هولاء الثلاثة النار واعذبهم عن ابن عباس ان رسول الله صلعم
قال ان الله حرم الخمر والميسر تحريمهما مذكور في القران والكوبة بضم الكاف ثم السكون
تحريمها على لسان نبيه وقال كل مسكر حرام والكوبة الطبل وقيل البربط وقيل النرد وعن
ابن عمر رض ان رسول الله صلعم نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء الغبيراء شراب
تعمله الحبشة من الذرة يقال السكركة بضم السين والراء وسكون الكاف ثالثها نوع خمر





نوع من الخمور يتخذ من الذرة قال الجوهري هي لفظة حبشية قد عربت الى السقرقع عن
ابي هريرة ان رسول الله صلعم راى رجلا يتبع حمامة اي يقفو اثرها لاعبا بها فقال
شيطان يتبع شيطانة سماه شيطانا لاشتغاله بما لا يعنيه وسماها شيطانة
لانها اورثته الغفلة عن ذكر الله وعما هو به ودنياه **كتاب الطب والرقى**
بضم الراء وفتح القاف جمع رقية من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم ما
انزل الله داء اي علة الا انزل له شفاء اي دواء وفيه اشارة الى جواز التداوي و
استعمال الطب وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلعم لكل داء دواء فاذا اصيب
دواء الداء برا بفتحتين يقال برات من المرض برا برءا بالفتح فانا بارئ وابراني
الله منه وعن اهل الحجاز برئت بالكسر برءا بالضم باذن الله اي بتقدير الله تعالى
الشفاء وعن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم الشفاء في ثلثة في شرطة محجم
الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الالة
التي يجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح للحجامة وهو المراد في الحديث او شربة عسل او كية بنار
والكي من جملة العلاج الماذون فيه وقيل ذلك عند عدم القدرة على المداواة بدواء اخر
وانا انهى امتي عن الكي والنهي قبل وقوع ضرورة داعية اليه او في موضع يعظم خطره او
الكي الفاحش واليه ذهبت الاشارة بقوله او كية اي كية واحدة غير فاحشة او لان
الشافي هو الله تعالى وقيل النهي عنه نهي تنزيه وعن جابر انه قال رمي ابي يوم الاحزاب
على اكحله عرق معروف في وسط الذراع ومنه يفصد فكواه رسول الله صلعم بيده
وقال رمي سعد بن معاذ في اكحله فحسمه النبي عم اي كواه بمشقص بكسر الميم وفتح القاف
نصل السهم اذا كان طويلا ثم ورمت فحسمه الثانية وقال بعث رسول الله صلعم الى ابي
بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه وعن ابي هريرة رض انه سمع رسول الله صلعم يقول
في الحبة السوداء شفاء من كل داء قال جالينوس انها تحلل النفخ وتقتل ديدان
البطن اذا اكل او وضع على البطن وينفع الزكام اذا قلي وصير في خرقة وشم وينفع
الصداع اذا طلي به الجبين وتقلع البثور والثآليل وينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل
ويتمضمض به من وجع الاسنان ويدر البول واللبن وغير ذلك الا السام قال
ابن شهاب السام الموت والحبة السوداء الشونيز عن ابي سعيد الخدري رض انه قال جاء رجل
الى النبي عم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال رسول الله صلعم اسقه عسلا فسقاه
ثم جاء فقال لقد سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال له ثلث مرات ثم جاء الرابعة فقال
اسقه عسلا امره عليه السلام بسقي العسل كان لعلمه ان السبب اجتماع فضلات بلغمية
لزجة دفعتها الطبيعة بذلك مرة بعد اخرى ليسهل باقيه فقال لقد سقيته فلم يزده الا استطلاقا
فقال رسول الله صلعم صدق الله اي في كلامه يريد به قوله تعالى فيه شفاء للناس وكذب
بطن اخيك فيه انه لم يصلحه الدواء بعد اسقه عسلا فسقاه فبرا عن انس انه قال قال رسول

صلعم إن أمثل ما تداويتم به أي أفضله الحجامة والقسط البحري القسط بضم القاف
يكون بحريا وهنديا فالبحري وهو الأبيض أجود من الهندي الأسود وهو من عقاقير البحر
يتبخر به النفساء وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز وهو إدخال الأصبع في حلق المعذور فيغمز بها
من العذرة أي من أجلها وهي بالضم وجع في الحلق يهيج من الدم ومن عادة النساء أن
يعصرنه بالأصبع فيخرج دم أسود فنهى عنه وأمر بدوائه بالقسط بقوله وعليكم بالقسط وقال
على ما تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة استفهام إنكار وأصل الدغر الغمز
ثم السكون الدفع ويراد به هنا رفع اللهاة بالأصبع أولادكن بهذا العلاق فهو بالكسر
الداهية وبالضم ما يعصر به العذرة من أصبع وغيرها أي لا تعصرن عذرة أولادكن بالأصابع
وغيرها بل عليكن بهذا العود الهندي هو القسط أي الزمن باستعماله في عذرة أولادكن
واللام إشارة إلى الجنس المستحضر في الذهن فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب
من تلك الأشفية شفاء ذات الجنب والتقدير فيه سبعة أشفية من سبعة أدواء
منها ذات الجنب وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة إلى داخل ويسعط به من العذرة
بيان لكيفية الاستعمال يعني يدق العود ناعما ويدخل في الأنف ويلد به من ذات الجنب
على صيغة المجهول يقال لد الرجل إذا صب من الدواء من أحد شقي الأنف سكت النبي
ع م عن الخمسة منها لعدم الاحتياج إلى تفصيلها في ذلك الوقت عن ابن عباس رض
أنه قال رسول الله صلعم الحمى من فيح جهنم أي من شدة حرها يعني حرارة الطبيعة شبهه
نار جهنم في التعذيب والإذابة للجسد فأبردوها بالماء فإن الماء البارد يدفع المحموم في
الحميات الحارة شربا ووضعا للأطراف لأن الماء للطافته يصل إلى أماكن فيدفع
حرارتها وعن أنس أنه قال رخص لنا رسول الله صلعم في الرقية إذا لم يكن فيها من
الألفاظ الجاهلية وهذا الرخصة بعد النهي من العين والحمة بالضم وتخفيف الميم سم
ذوات السموم قيل يريد بها لدغ العقرب وأشباهها وأصلها حمو وحمي والهاء عوض
والنملة بضم النون بثرة أو بثور صغار تحدث عن صفراء حريفة شبهت بالنمل لانتشارها
في البدن ودبيبها فيه ويقال لها بالفارسية نش بارسي فيذهب بإذن الله تعالى
عن عائشة قالت أمر النبي ع م أن نسترقي أي نطلب الرقية من العين وهذا تصريح بأن
إصابته بعين من الإنس والجن يستحب أن يرقى عليه عن أم سلمة أن النبي ع م رأى في بيتها
جارية في وجهها سفعة بفتح السين المهملة يعني صفرة فقال استرقوا أي اطلبوا لها
الرقية فإن بها النظرة أرادوا بها العين أصابتها من نظر الجن قيل عيون الجن أنفذ من أسنة
الرماح عن جابر أنه قال نهى رسول الله صلعم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا يا رسول
الله كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وإنك نهيت عن الرقى قال اعرضوها
عليه فقال ما أرى بها بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه عن عوف بن مالك
الأشجعي أنه قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا



علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك وعن ابن عباس عن النبي ع م أنه قال
العين حق أي أثرها حق وتحقيقه أن الشيء لا يعان إلا بعد كماله وكل كامل يعقبه النقص بقضاء
ولما كان ظهور القضاء بعد العين أضيف ذلك إليها فلو كان شيء سابق القدر لسبقته
العين أي لو كان شيء مهلكا أو مضرا بغير قضاء الله وقدره لكان العين أي إصابتها
لشدة ضررها وإذا استغسلتم فاغسلوا أي إذا طلب المصاب بالعين أن يغتسل من أصابه
بعينه فليجبه وكان من عادتهم أن يجيء المصاب إلى العائن بقدح فيه ماء فيدخل كفه فيه
فيتمضمض ثم يمجه في القدح ثم يغسل وجهه فيه ثم يأخذ غرفة بكفه اليسرى فيصبه على اليمنى
ثم باليمنى فيصبها على اليسرى ثم يدخل اليسرى فيصبه على مرفقه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيصب على
على مرفقه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على
ركبته اليسرى ثم يغسل داخل إزاره ولا يوضع القدح بالأرض ثم يصب ذلك الماء المستعمل
على رأس المصاب بالعين من خلفه صبة واحدة فيبرأ بإذن الله تعالى كذا نقل عن الزهري في
صفة غسل العائن من الحسان عن أسامة بن شريك أنه قال قالوا يا رسول الله أفنتداوى
قال نعم يا عباد الله تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد
الهرم بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هو الهرم وبالجر بدلا من داء والهرم هو كبر السن
بالداء لأن الموت يعقبه كالداء عن عقبة بن عامر أنه قال قال رسول الله صلعم لا تكرهوا
مرضاكم على الطعام والشراب يعني لا تطعموهم كرها فإن الله يطعمهم ويسقيهم أي يمدهم
بما يقع موقع الطعام والشراب منهم ويقويهم على الصبر عنهما واحتمال المكروه فإن الحيوة
والصبر والقوة من الله تعالى لا من الطعام والشراب غريب عن أنس رض أن رسول الله
صلعم كوى سعد بن زرارة بضم الزاي من الشوكة قيل هي حمرة تعلو الوجه والجسد غ
عن زيد بن أرقم أنه قال أمرنا رسول الله صلعم أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط
والزيت وعنه أنه قال كان النبي ع م ينعت الزيت والورس أي يصفهما من ذات
الجنب أي في مداواة داء ذات الجنب عن أسماء بنت عميس بالضم ثم الفتح أن النبي
ع م سألها بما تستمشين أي تستسهلين بطنك ويجوز أن يكون المشي للعارض عند
شرب الدواء إلى بيت الخلاء قالت بالشبرم بضم الشين المعجمة والراء المهملة نبت
يسهل البطن وقيل حب يشبه الحمص يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي قال إنه حار جار
بالجيمين مهملتين كرر للتأكيد يعني هذا الدواء حار لا يليق بإسهال البطن فإن إسهاله
ينبغي أن يكون بشيء بارد وفي بعض النسخ بالجيم في الثاني وفي بعض حار يار وهو أكثر استعمالا
يقال حار يار وحاران ياران قالت ثم استمشيت بالسنا مقصور معروف وقد يمد
بالمد قال له السنا المكي فقال النبي ع م لو أن شيئا كان فيه الشفاء من الموت لكان في السنا
غريب عن أبي الدرداء أنه قال قال رسول الله صلعم إن الله أنزل الداء والدواء
الإنزال هنا الإحداث وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بالحرام وعن أبي هريرة

الشوكة داء العصافير يجيء بعقب الأضلاع وقال
جانبه ... تحت الأضلاع
واحمر
٥٥

رضا انه قال نهى النبي عم عن الدواء الخبيث وهو اما نجس او ما خصه الشنة من بول الابل او
خبيث المطعم والمذاق كرهه عم طبعا عن سلمى خادمة النبي عم قالت ما كان احد يشتكي الى
رسول الله وجعا في رأسه الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه الا قال اخضبهما وقالت ما كان
يكون برسول الله قرحة بضم القاف اي جراحة من السيف وغيره من الاسلحة ولا نكبة بفتح النون
اي جراحة من حجر او شوك وغيرهما الا امرني ان اضع عليها الحنا غريب عن ابي كبشة
الانماري ان رسول الله صلعم كان يحتجم على هامته اي على وسط راسه وبين كتفيه وهو يقول
من اهراق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء وعن جابر رضه ان النبي عليه السلام
احتجم على وركه وهو جانب الفخذ من طرف الالية من وثء كان به الوثء بفتح الواو وسكون
الثاء وبالهمزة وتركها وجع يصيب العظم من غير كسر عن ابن مسعود انه قال حدث رسول
الله صلعم عن ليلة اسري به انه لم يمر على ملأ من الملائكة الا امروه مر امتك بالحجامة غريب
عن عبد الرحمن بن عثمان ان طبيبا سال النبي عم عن ضفدع على وزن خنصر وفتح الدال
ضعيف يجعلها في دواء فنهاه النبي عم عن قتلها ونهيه عن قتلها لا لشرفها بل لم ير
التداوي بها لنجاستها ولتنفر الطبع عنها او للمعرفة المضرة منها فوق معرفة الطبيب
المنفعة منها عن انس رضه انه قال كان رسول الله صلعم يحتجم في الاخدعين وهما عرقان
في موضع الحجامة من جانبي العنق بين الكتفين والكاهل وهو ما بين الكتفين وكان يحتجم
لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين عن ابن عباس ان رسول الله كان يستحب الحجامة
لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وعن ابي هريرة عن رسول الله صلعم انه قال
من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء عن كبشة بنت
ابي بكرة ان اباها كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلثاء ويزعم عن رسول الله صلعم ان
بالضم والفتح قريب من الظن عداه بعن لتضمين معنى الرواية ان يوم الثلثاء يوم الدم اي
يوم كان الدم فيه والمراد قتل ابن ادم اخاه وقيل يوم غلبة الدم وفيه ساعة لا يرقا
اي لا يسكن فيها الدم ثم لا ينقطع لو احتجم او فصد فيها وربما يهلك الانسان
بعدم انقطاعه وروي عن الزهري مرسلا عن النبي عم من احتجم يوم الاربعاء او يوم السبت
فاصابه وضح بفتح الواو والضاد المعجمة اي برص وداء الابيض قبل البياض فلا يلومن الا نفسه وقد
اسند ولا يصح وقيل من احتجم او اطلى اي لطخ عضوا بدواء واصله اطتلى يوم
السبت ويوم الاربعاء فلا يلومن الا نفسه في الوضح عن ابن عباس رفعه خير ما تداويتم
به اللدود والسعوط والحجامة والمشي غريب وعن زينب امراة عبد الله بن مسعود ان
عبد الله انتم ال عبد الله انتم مبتدأ وخبره لاغنياء عن الشرك قال منصوب بتقدير اعني وقيل على
الاختصاص وقيل منادى مضاف وخبره ال عبد الله لاغنياء جواب قسم محذوف
والمراد بالشرك اعتقاد ان ذلك سبب قوي وله تأثير سمعت رسول الله صلعم يقول ان
الرقى بريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان او غيرهما مما لا يجوز في الشرع والتمائم



والتمائم جمع تميمة وهي خرزات تعلقها النساء على عنق اولادهم يزعمون انها تدفع العين
والتولة بالكسر ثم الفتح نوع من السحر وقيل خيط يقرأ فيه من السحر او قرطاس
يكتب فيه شيء منها للمحبة شرك فقلت لم تقول هكذا لقد كانت عيني تقذف على
المجهول اي ترمي بما يهيج الوجع وعلى بناء المعلوم اي ترمي الرمص والماء من الوجع وكنت
اختلف اي اتردد بالرواح والمجيء الى فلان اليهودي فاذا رقاها سكنت فقال عبد الله انما
ذلك عمل الشيطان اشارة الى الوجع الذي كان العين تجده اي انه لم يكن وجعا
في الحقيقة بل نخزة من نخزات الشيطان كان ينخسها بيده اي يطعنها فاذا رقي اي
اذا رقى اليهودي عينك كف عنها اي ترك الشيطان ضرب عينك بيده لتعتقدي
ان ذلك الرقية من اليهودي حق انما كان يكفيك ان تقولي كما كان رسول الله صلى الله عم
يقول اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك
شفاء لا يغادر سقما تقدم البيان في باب عيادة المريض عن جابر انه قال سئل النبي عليه السلام
عن النشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة نوع من الرقية كان يعالج في الجاهلية من
يظن ان به مس الجن قال هو من عمل الشيطان عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله
صلعم يقول ما ابالي ما اتيت ما نافية ما اتيت مفعوله مقدم عليه ان انا شربت
ترياقا بكسر التاء ما ينفع في السم من الادوية والمعاجين حذف جواب ان لدلالة
ما تقدم عليه والمعنى ان انا فعلت هذا فما ابالي كل شيء اتيت به لكن ابالي من اتيان
بعض الاشياء وانما كره عم شرب الترياق لما فيه من لحوم الافاعي والخمر مع ما فيه
من الاعتراض عن التوكل او تعلقت لي تميمة اي اخذتها الى علاقة او قلت الشعر من
قبل نفسي يعني كان انشاء الشعر حرام على فكذلك شراب الترياق وتعليق التمائم
حرام على وهي من المعاصي وكذا الترياق الذي ليس فيه محرم شرعا عن المغيرة بن شعبة انه
قال رسول الله صلعم من اكتوى بمعنى كوى من الكي او استرقى فقد برئ من التوكل
اي سقط من مرتبته وهذا محمول على ان يرجي المكتوي الشفاء من الكية والمسترقي من
الرقية ويروى من تعلق شيئا اي تمسك بشيء من المداواة والرقية واعتقد الشفاء
منه وكل اليه اي شفاؤه الى ذلك الشيء فلا يحصل شفاؤه عن عمران بن حصين ان
رسول الله صلعم قال لا رقية الا من عين او حمة اي لا رقية اولى وانفع من رقيتهما عن
انس رضه انه قال قال النبي عم لا رقية الا من عين او حمة او دم اي دم الرعاف وانما
خصهما بهذه الثلثة لان رقيتهما اشفى واشفى بين الناس ولم يرد به نفي الرقية
عما سواها لانه عم كان يرقي اصحابه الامراض والاوجاع بكلمات الله التامات والايات
المنزلات المباركات عن اسماء بنت عميس انها قالت يا رسول الله ان ولد جعفر بضم الواو
وسكون اللام جمع ولد تسرع اليهم العين اي تؤثر فيهم العين افاسترقي لهم
قال نعم فانه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين ويروى ان النبي عم قال لا شفاء

بنت عبد الله وهي عن حفصة زوجة النبي عم الا تعلمين هذه اي حفصة رقية النملة وذهب اكثر العلما
الى ان المراد بها من ما مر ذكره سالفا من المرض وقيل هي شي كانت تستعمله نسا العرب
يعلم كل من سمعه انه كلام لا يضر ولا ينفع كما علمتها الكتابة والليا زائدة تولدت من اشباع
كسرة التا وهذا يدل على ان تعليم النسا الكتابة غير مكروه او خصت به حفصة لان نسا
ع م خصيصين باشيا قال تعالى يا نسا النبي لستن كاحد من النسا وما روي انه عليه
السلام قال لا تعلموهن الكتابة محمل على نسا العامة لخوف الافتتان عليهن عن ابي امامة
بن سهل بن حنيف بصيغة التصغير انه قال راى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فعانه
اصابه بالعين فقال والله ما رايت كاليوم ولا جلد مخبا عطف على مفعول رايت مقدرا
والكاف مفعول مطلق والتقدير ما رايت جلد غير مخباة ولا جلد مخباة او ما رايت جلد
رجل في اللطافة ولا جلد مخباة في البياض والنعومة مثل رويتي اليوم اي مثل الجلد الذي
رايته اليوم وهو سهل بن حنيف لان جلده كان الطف من المخباة الجارية التي في خدرها
لم تتزوج بعد لان صيانتها ابلغ من المتزوجة وجلدها انعم قال اي الراوي فلبط بضم اللام
وكسر البا الموحدة اي صرع سهل وسقط الى الارض من تاثير اصابة عين عامر فاتي رسول
الله صلعم فقيل يا رسول الله هل لك اي من خبر او مداواة في سهل بن حنيف اي في
شانه والله ما يرفع راسه فقال اي النبي عم هل تتهمون له احدا اي تظنون احدا اصابه
بالعين فقالوا نتهم عامر بن ربيعة قال فدعا رسول الله صلعم عامرا فتغلظ عليه اي قال معه كلاما
غليظا وقال علام تقتل علي ما حذفت الالف من ما الاستفهامية معناه لم يقتل احدكم اخاه
الا بركت اي هلا قلت بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فيه اغتسل له فغسل له عامر وجهه
ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخلة ازاره قيل المراد فيه الذكر وقيل الافخاذ
الورك وقيل طرف الازار الذي يلي الجسد مما يلي الجانب الايمن في قدح ثم صب عليه ذلك
الما فراح مع الناس اي ذهب معهم وليس به باس عن ابي سعيد الخدري رض انه قال كان رسول
الله صلى الله عم يتعوذ من الجان بان يقول اعوذ بالله من الجان وعين الانسان حتى
نزلت المعوذتان فلما نزلتا اخذ بهما وترك ما سواهما [illegible] قالت عايشة قال لي رسول الله
صلعم هل روي فيكم المغربون بتشديد الرا وكسرها قلت وما المغربون قال الذين
يشتركون فيهم الجن لتركهم ذكر الله عند الوقاع فيلتوي الشيطان على احليله فيجامع
معه قال الطيبي وسياق الحديث يدفعه لا اول ذا الا ولا ويجب على الانسان اذا خالط امراته ان يقول
بسم الله الرحمن الرحيم اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فاذا ترك
هذا الدعا عند المواقعة شاركه الشيطان في الوقاع وسمي هذا الولد مغربا لانه دخل فيه عرق غريب

باب الفال والطيرة من الصحاح عن ابي هريرة رض انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول لا
طيرة وهي بكسر الطا وفتح اليا اسم ما يتشاءم به وقيل مصدر تطير اي تشاءم وكان اهل
الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة وراى من جانب اليسار طيرا وغيره تشاءم به فيرجع هذا

هذا هو الطيرة فابطلها النبي عليه السلام وخيرها الفال اي الفال خير من الطيرة لا بمعنى ان في الطيرة
خيرا والفال خير منها اذ لا خير اصلا وهذا كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن
مقيلا اي اصحاب الجنة خير من اصحاب النار قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم
على قصد التفال كسماع المريض يا سالم وطالب ضالة يا واجد وخارج لحاجة يا نجيح عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلعم لا عدوى وهو اسم من الاعدا وهو مجاوزة العلة
من صاحبها الى غيره ولا طيرة ولا هامة اسم طائر يتشاءم الناس به وكانت العرب تزعم ان عظام الميت
او البيت تصير هامة وتخرج من القبر وتتردد وتاتي الميت باخبار اهله فابطل النبي عم هذا
الاعتقاد ولا صفر قيل اراد به النسي المجعول في الجاهلية بتاخير المحرم الى صفر وجعلهم
الشهر الحرام فيقاتلون في المحرم ويحرمونه في صفر بدله وقيل يتشاءمون بصفر وقيل الصفر حية
في بطن الانسان والماشية تؤذيه وتلدغه اذا جاعت وفر من المجذوم كما تفر من الاسد والعدوى
ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصبا والبرص والوبا وغيرها وقد تتعدى باذن
الله فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى والمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه
من ان يتعدى بطبعه لا بفعل الله وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم لا عدوى
ولا هامة ولا صفر فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظبا فيخالطها
البعير الاجرب فقال رسول الله صلعم فمن اعدى الاول استفهام اي فمن اجرب
ذلك البعير الاول يريد انه كان ذلك بقضا الله وقدره لا بالعدوى وقال لا عدوى ولا
هامة ولا نوء اما النوء عند العرب سقوط نجم وطلوع نظيره من النجوم مما في المشرق
والاخر في المغرب من الثمانية والعشرين كانوا يعتقدون ان لا بد عنده من مطر
او ريح ينسبونه الى الطالع او الغارب فنفى عم صحة ذلك ولا صفر عن جابر رض انه
قال سمعت رسول الله صلعم يقول لا عدوى ولا هامة ولا صفر ولا غول وهو واحد الغيلان
وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويترا اي
للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم وما قوله
عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان محمول على انه كان ذلك في الابتدا ثم دفعه
الله تعالى عن عباده وعن عمرو بن الشريد عن ابيه انه قال كان في وفد ثقيف رجل
مجذوم فارسل اليه النبي عم انا قد بايعناك فارجع وفيه رخصة لمن اراد ان يجتنب من المجذوم
لقلة توكله من الحسان عن ابن عباس انه كان النبي عم يتفال ولا يتطير وكان يحب الاسم
الحسن عن قطن بفتحتين بن قبيصة بفتح القاف وكسر البا عن ابيه ان النبي صلعم قال
العيافة اراد به زجر الطائر للتفال والاعتبار وذلك باسمائها واصواتها وممرها و
مساقطها والعيافة اخص من الطيرة والطرق بفتح الطا وسكون الرا المهملتين الضرب
بالحصا وقيل اي ضرب الطير بالحصا والخط يقال خط لي الخطي سنوحا اذا مر من
مياسرك الى ميامنك والعرب تتيمن بالسانح وتتشاءم بالبارح والبارح ما ولاك

مباشرة والتمائم ما ولاك مباشرة او تسبب وقيل الذي يفعله الناس بالحصا وهو نوع
من التكهن والطيرة من الجبت اي من السحر والكهانة من عمل الشيطان محرمة كالسحر وعن عبد الله
بن مسعود عن النبي صلعم انه قال الطيرة شرك لاعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعا او يدفع
عنهم ضرا اذا عملوا بموجبه فكانهم اشركوا مع الله في ذلك الطيرة شرك قاله ثلثا وما
منا الا فقال اي ليس منا الا من يعرض له الوهم من قبل الطيرة وقيل اي ما منا الا من كان
في قلبه الطيرة يعني نفوسنا كنفوس الجاهلية في اعتقاد الطيرة ولكن الله يذهبه بالتوكل اي بتوكلنا
على الله تعالى واعتقادنا صدق حديث رسوله عليه السلام قيل قوله وما منا قول عبد الله
بن مسعود لا قوله عم كذا قال سليمان بن حرب وعن جابر رض ان رسول الله صلعم
اخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه نصبهما على انهما
مفعولان مطلقان مؤكدان لغيرهما والتقدير اثق بالله ثقة واتوكل عليه توكلا والجملة حالية
والثقة الاعتماد وهذا درجة المتوكلين فان حال النبي عم في التوكل على الله اقوى من حال
الامة فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون
من مثل هذه الامراض المنفرة وعن سعد بن مالك ان رسول الله صلعم قال لا هامة ولا
عدوى ولا طيرة وان تكن الطيرة اي الشؤم في شيء ففي الدار والفرس والمرأة قيل ربط
الشرطية على قوله ولا طيرة يدل على انتفاء الشؤم عن هذه الثلثة ايضا اي لو كان
للشؤم وجود في شيء لكان في هذه الاشياء لكن لا وجود له فيها فلا وجود له اصلا
وعن انس ان النبي عم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد اي يا واجد الطريق المستقيم
يا نجيح وهو الذي قضيت حاجته تفاؤلا بهذين اللفظين واشباههما عن بريدة ان
النبي عم كان لا يتطير من شيء فاذا بعث عاملا سأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح به
ورئي بشر ذلك في وجهه فالسنة ان يختار الانسان لولده وخادمه الاسماء
الحسنة فان الاسماء المكروهة قد توافق القدر مثلا لو سمى احد ابنه بخسار فربما جرى
قضاء الله بان يلحق بذلك المسمى خسار فيعتقد بعض الناس ان ذلك بسبب اسمه فيتشاءمون
ويحترزون عن مجالسته ومواصلته وروي عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب
قال لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة
قال اين مسكنك قال بحرة النار قال بايها قال بذات لظى فقال عمر رض ادرك
اهلك فقد احترقوا فكان كما قال عمر رض واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها
فرح بها ورئي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه
وعن انس رض انه قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثر فيها عددنا واموالنا فتحولنا
اي انتقلنا الى دار قل فيها عددنا واموالنا فقال عم ذروها اي اتركوها بالتحول عنها
ذميمة بمعنى مذمومة نصب على الحال اي في حال كونها مذمومة لان هواءها غير موافق
لكم وروي عن فروة بن مسيك بالتصغير انه قال يا رسول الله ارض عندنا يقال لها ارض ابين



ريفنا الريف الزاد يعني يحصل لنا فيه الثمار والنبات وميرتنا الميرة الطعام المنقول من بلد
الى بلد وانها وبئة شديد فقال دعها اي اتركها عنك فان من القرف وهو مداناة
المرض والوباء ومن التبيين التلف اي الهلاك وهذا ليس من باب العدوى بل من باب
الطب فان استصلاح الهواء من اعون الاشياء على الصحة وفساده من اسرعها الى
الاسقام عند الاطباء وكل ذلك باذن الله سبحانه وتعالى باب الكهانة وهو الاخبار
عن الغيب في الكوائن المستقبلة من الصحاح عن معاوية بن الحكم انه قال قلت يا رسول الله
امورا اي ذكر امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان قال فلا تأتوا الكهان
قلت كنا نتطير قال ذلك شيء يجده احدكم في نفسه من قبل الظنون المتغيرة اي العارضة
بحكم البشرية بلا اثر منه فلا يصدنكم اي لا يمنعكم التطير عن الامر الذي قصدتم قال
قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك تقدم
بيانه في باب ما لا يجوز من العمل في الصلوة عن عائشة رض انها قالت سأل اناس
رسول الله صلعم عن الكهان فقال لهم رسول الله ليسوا بشيء اي لا يعتمد على قولهم
قالوا يا رسول الله فانهم يحدثونا احيانا بالشيء يكون حقا فقال رسول الله عم تلك
الكلمة من الحق اي من الصدق يخطفها الجني اي يستلبها بسرعة فان الجن قد يتصل بالملائكة
اتصالا ما بسبب مناسبة ما بينهما فيستفيد بعض علومها بحسب استعداده فيقرها
اي يصوت الجني بتلك الكلمة في اذن وليه من الكهان بحيث لا يطلع عليه غيره قر الدجاجة
اي مثل الدجاجة صوتها بما لا يفهم ويردد ويرجع بعضه كما ترد الدجاجة صوتها او يصبها
بحيث يتولد منها كلمات يصدق في بعضها ويكذب في اكثرها مثل صب الدجاجة بيضه
في صاحبه بحيث يتولد بيضا كثيرة فيخلطون فيها اي الكهان في تلك الكلمة اكثر من مائة
كذبة بفتح الكاف وسكون الذال وعن عائشة رض انها قالت سمعت رسول الله صلعم
يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب يحتمل ان يكون من قول الراوي تفسير العنان
والسحاب مجاز عن السماء فتذكر اي الملائكة الامر الذي قضي اي قضى الله تعالى في كل يوم من حوادث
في الدنيا فيحدث بعضهم بعضا في السماء فتسترق الشياطين السمع اي تسرق مستخفين
فتسمعه فتوحيه اي الشياطين الامر الى الكهان والايحاء والوحي الاعلام بخفية وعن
الزجاج الايماء يسمى وحيا فيكذبون معها مائة كذبة من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو
من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه من تلقاء انفسهم
صعود الجن الى السماء كان قبل ولادة نبينا صلعم واما بعدها فكانت اذا صعدت لاستراق
السمع رجمت بكواكب مثال النار يحرقون بها عن صفية بنت ابي عبيد انها قالت
قال رسول الله صلعم من اتى عرافا وهو من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة وفي
الصحاح العراف الكاهن فسأله عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما والمراد بعدم قبول
صلوته عدم كمالها وتخصيص الصلوة من بين الاعمال يحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون

صيامه وغيره كذلك ويفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير وهذا في حق من اعتقد
صدق القرآن لا في حق من سأله للاستهزاء والتكذيب عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى
لنا رسول الله صلعم صلوة الصبح بالحديبية على اثر السماء بكسر الهمزة وسكون الثاء وبفتحهما
ايضا اي عقيب مطر كانت من الليل فانيثه باعتبار الرحمة او نظرا الى لفظ السماء فلما
انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال
قال الله تعالى من عبادي من للتبعيض وهو مبتدأ وما بعده خبره والجملة خبر اصبح مؤمن بي
وكافر بالكوكب وكافر بي مؤمن بالكوكب ويحتمل ان يكون اسمه مؤمن بي ومن عبادي
خبره فمن بيانية وفيه قلب من حيث المعنى كقوله ع عرضت الناقة على الحوض فاما من قال
تفصيل للجمل مطرنا بفضل الله وبرحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال
مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب عن ابي هريرة رض انه قال النبي ع م
ما انزل الله من السماء من بركة اي من مطر الا اصبح فريق من الناس بها كافرين ينزل الله
الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي نزول المطر بسبب طلوع كذا او غروبه او وصوله
الى موضع كذا وكذا قالوا من قال ذلك معتقدا ان الكوكب فاعل مدبر منشئ للمطر كما
كان بعض اهل الجاهلية يزعم فهو كافر بالله ومن اعتقد انه من الله تعالى وبرحمته وان
النوء ميقات له وعلامة اعتبارا بالعادة فلا يكفر لكن مكروه في الاظهر كراهية تنزيه من
الكهانة عن ابن عباس انه قال قال النبي ع م من اقتبس اي تعلم علما من النجوم اقتبس شعبة
اي قطعة من السحر لان المنجم يضيف الكواين الى غير الباري تعالى كالساحر يضيفها الى الجن
زاد اقتباس شعبة السحر ما زاد اقتباس علم النجوم عن ابي هريرة رض انه قال قال النبي ع م
من اتى كاهنا فصدقه بما يقول واتى امرأته حائضا او اتى امرأته في دبرها مستحلا
بها فقد برئ مما انزل على محمد صلعم كتاب الرؤيا وهو ما يرى في المنام يقال رأى
في منامه رؤيا بلا تنوين بمعنى الرؤية لكن فرق بين ما يرى مناما ويقظة بتاء التأنيث
والالف من الصحاح عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم لم يبق من النبوة اي من
اجزاء النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قالوا الرؤية الصالحة اي الحسنة
وقيل الصحيحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم اخ عن
انس رض انه قال قال رسول الله صلعم الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة قيل هذا اخبار من النبي ع م عن رؤياه لانه ع م انبئ بالرؤيا في مدة نبوته ستة اشهر
وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء
من ستة واربعين جزءا وعنه انه قال رسول الله صلعم من رآني في المنام فقد رآني
اي فقد رأى مثالي فان الشيطان لا يتمثل بي اي لا يكون على مثالي وهذا غير مختص بنبينا ع م
بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق
بالباطل ويتبرد في صورته عن ابي قتادة انه قال من رآني في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا

ومعنا ها انقرضت الان، داود سوت
صفة لات الان بالانه ظ



اي الرؤيا الصادقة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم من رآني في المنام فسيراني
في اليقظة والمراد به يقظة دار الآخرة وبرؤيته فيها الخاصة بالقرب منه وقيل المراد به اهل
عصره يعني من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة ولا يتمثل
الشيطان بي وعن قتادة انه قال قال رسول الله صلعم الرؤيا الصالحة من الله تعالى اي بشارة
منه تعالى بالخير مثل ان يرى في منامه شيئا فيه بشارة او تنبيه عن الغفلة والحلم من الشيطان
وهو بضم الحاء ما كان من وساوس الشيطان مثل ان يرى انه يضرب عنقه او يقتل او يزني
وغير ذلك من المحرمات ولما كانت الرؤيا الصالحة موسومة بالحق اضافها الى الله ولما كان
الحلم تخليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله تعالى فاذا رأى
احدكم ما يحبه فلا يحدث به الا من يحب لان من لا يحب لا يأمن من كيد تعبيره بسوء
قال تعالى حكاية عن يعقوب ويوسف يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا
لك كيدا قال عمر رض واذا رأى احدكم رؤيا يقصها على اخيه فليقل خيرا لنا وشرا لاعدائنا
واذا رأى ما يكرهه فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلثا اي ليرم البصاق
من طرف لسانه كراهة لتلك الرؤيا وطردا للشيطان ولا يحدث بها احدا لئلا يزداد
همّا فانها لن تضره وعن جابر انه قال قال رسول الله صلعم اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها
فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا قصدا للطرد عنه وليتحول
اي ولينتقل عن جنبه الذي كان فيه اي الى جنبه الآخر ليزول عنه رؤية حلم الشيطان وعن ابي
هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن
المراد منه اقتراب الساعة وقيل وقت اعتدال الليل والنهار لان عند ذلك يصح
الامزجة فيكون الرؤيا امنة عن التخليط وقيل المراد منه زمان زمان يستقصر ويتقارب
اطرافه حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة لانه يستلذ
وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي ويحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل
الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما يكذب لذهاب الظنون الفاسدة
ونزوع الشهوات عنه ورغبته الى ربه اي كتفعة وقيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار
واصدق ساعاتها وقت السحر ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
وما كان الذي من النبوة فانها لا يكذب رواه محمد بن سيرين وهو من التابعين
عن ابي هريرة عن النبي ع م قال محمد بن سيرين وانا اقول الرؤيا ثلثة حديث النفس كمن
يكون في امر او في حرفة يرى نفسه في ذلك وكالعاشق يرى معشوقه ونحو ذلك وتخويف
الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه كقوله تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا
ومن لعبه به الاحتلام الموجب للغسل وهذان لا تأويل لهما وبشرى من الله بان يأتيك
ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب يعني من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح من الرؤيا وما سوى
ذلك اضغاث احلام فمن رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال ابن

ابن سيرين او ابو هريرة وكان يكره الغل والنوم لانه كفر لقوله تعالى غلت ايديهم ولعنوا
بما قالوا وانا جعلنا في اعناقهم اغلالا وقد يكون بخلا لقوله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى
عنقك وقد يكون كفا عن المعاصي بان يراه الصالح قيل ضمير قال يعود الى ايوب وهو الذي
يروي عن ابن سيرين وضمير كان يعود الى ابن سيرين او قال ضمير ابن سيرين وفي كان
ضمير ابي هريرة وانما يكره الغل لانه لتقييد العنق وتثقيله وذلك يكون بتحمل الديون والمظالم
او كونه محكوما ومقيدا متعلقا بشيء او لانه في حق الكفار في النار ويحبه القيد
اي يحب القيد ويقال القيد ثبات في الدين لمنعه صاحبه عن النهوض والتقلب فهو
كالورع المانع صاحبه عما لا يوافق الدين وهذا اذا كان مقيدا في المسجد او في سبيل من
سبل الخير او عمل من اعمال البر فان راه مسافرا فهو اقامة عن السفر وادرج بعضهم
الكل في الحديث قال ابو عبد الله الثقفي عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن جابر
انه قال جاء رجل الى النبي عم عليه الصلوة فقال رايت في المنام كان راسي قطع
قال اي جابر فضحك النبي عم وقال اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث
به الناس وعن انس رض قال رسول الله صلعم رايت ذات ليلة ذات زاي في نيما
يرى النائم كاني في دار عقبة بضم العين وسكون القاف ابن رافع فاتينا على بنا المجهول
برطب ابن طاب رجل من اهل المدينة ينسب اليه الرطب الثمر فتاولت ان الرفعة
لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب اي كمل وحسن وزال المكاره
اخذ عم الرفعة من لفظ رافع والعاقبة من لفظ عقبة والطاب من لفظ طاب وفيه اشارة
الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ومدلولاتها واشتقاقها وعن عبد الله بن عمر
رؤيا النبي عم في المدينة اي في حقها رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشرة
شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم فتاولتها ان وباء المدينة نقل
الى مهيعة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة عن ابي موسى عن النبي
عم انه قال رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها النخل فذهب وهلي بفتح
الواو وسكون الهاء اي وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء وهما بلدتان معروفتان
فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت اي حركت
سيفا فانقطع صدره اي صدر السيف فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول
يوم احد ثم اي ازاغ ثم السيف بالمؤمنين لانضمام النصارة وكان عم يصول بالجيش كما يصول
الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين
كانوا كالصدر في جيشه وهزه عم وتحريضهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد
اي السيف احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين عن ابي هريرة
رض انه قال قال رسول الله صلعم بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض تعبير
اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اي بخزائنه حين نام وعرض عليه الكنوز والاموال



والاموال وفيه اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة او دعوة فكبرا اي ثقلا
على كرامة لنفسي اياهما فاوحي الي ان انفخهما ان مبني مفسرة لتضمن اوحي معنى القول قد
ارشد الى سهولة امرهما وذهابهما ادنى شيء فنفختهما فذهبا فاولتهما الكذابين الذين
انا بينهما صاحب صنعاء وهو الاسود العنسي وصاحب اليمامة وهو مسيلمة الكذاب
رجلان ادعيا النبوة في عهد رسول الله عم وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين
كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان
عن نفاذ امرها اما الاسود العنسي فقد قتل فيروز الديلمي في مرض وفاة النبي عم فلما بلغه
خبر قتله قال فاز فيروز واما مسيلمة فقد قتله الوحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق فلما
قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام وفي رواية قال احدهما
مسيلمة صاحب اليمامة والعنسي صاحب صنعاء بلدة باليمن وقالت ام العلاء الانصارية
رايت لعثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون الظاء المعجمة في النوم عينا تجري وكان هذه
الرؤيا بعد وفاة عثمان فقصصتها على رسول الله عم فقال ذلك عمله يجري له عبر عم
العين الجارية له باعماله الصالحة التي يصل ثوابها اليه وعن سمرة بن جندب انه
قال كان رسول الله صلعم اذا صلى اي صلوة الصبح وفرغ او اراده اقبل علينا بوجهه فقال
من راى منكم الليلة رؤيا على وزن فعلى بلا تنوين قال اي الراوي فان راى
احد قصها اي اخبر بتلك الرؤيا رسول الله صلعم فيقول اي النبي عم في تعبيرها ما
شاء الله اي ما يلهمه الله تعالى على قلبه ويجري على لسانه فسالنا النبي عم يوما
فقال هل راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا
بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة وهي الشام فاذا رجل
جالس ورجل قائم بيده كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة حديدة
معوجة الراس من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو
طرف شفته من جانب الاذن فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك
ويلتئم شدقه هذا اي يرتد فيعود ويصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق
اي اذهب فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على راسه
بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او صخرة فيشدخ من الراوي فيشدخ بالشين والخاء
المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به راسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق
اليه اي الرجل الى ذلك الحجر لياخذه فلا يرجع الى هذا اي ذلك الرجل الى هذا المشدوخ
حتى يلتئم راسه وعاد راسه كما كان ثم يعود اليه تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت
ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى ثقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله
واسع تتوقد تحته نار فاذا اتقدت اي اشتعلت النار ارتفعوا اي الناس الذين في الثقب
حتى يكادوا يخرجوا منها فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها

رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه
رجل قائم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان
يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة
وفي اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة وبين يديه نار يوقدها فصعدا
بي الشجرة اي رقيا بي على الشجرة فادخلاني دارا وسط الشجرة لم ار قط احسن منها فيها
رجال شيوخ وشباب بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان
ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار
الاولى فيها شيوخ وشباب فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما
رايت قال نعم اما الرجل الذي رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل
اي تنقل تلك الكذبة عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به ما ترى الى يوم القيمة والذي رايته
يشدخ راسه فرجل علمه الله القران فنام عنه بالليل اي لم يقرا القران في الليل
ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به ما رايت الى يوم القيمة والذي رايته في الثقب فهم
الزناة والذي رايته في النهر آكل الربوا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة ابرهيم
والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار
الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل
وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب وفي رواية مثل الربابة
وهي بفتح الراء والباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذلك منزلك
قلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه قد بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت
منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها واولها
اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا من الحسان عن ابي رزين بفتح الراء
العقيلي بضم العين انه قال قال رسول الله صلعم رؤيا المؤمنين جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وهي اي الرؤيا على رجل طائر هذا مثل عدم قرار الشيء اي لا تستقر
الرؤيا قرارها كالشيء المعلق على رجل طائر ما لم يحدث بها فاذا حدث بها
وقعت على وفق ما يسوقه التقدير اليك من التعبير وحسبته كلام الراوي اي
اظنه قال اي النبي عم لا تحدث الا حبيبا او لبيبا اي عاقلا وفي رواية الرؤيا على رجل
طائر ما لم تعبر على بناء المجهول اي لم تفسر فاذا عبرت وقعت وحسبته قال ولا
تقصها الا على واد وذي راي بتشديد الدال اي محب لانه تحرك بحقيقة تعبيرها
او باقرب ما يعلم منها عن عائشة انها قالت سئل رسول الله صلعم عن ورقة بن نوفل
اهو من اهل النار ام لا وسيأتي في قصته في باب المبعث فقالت له اي للنبي عم
خديجة انه صدقك اي في نبوتك ولكن مات قبل ان تظهر اي قبل ظهور صيت نبوتك

نبوتك فقال رسول الله صلعم اريته في المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار
لكان عليه لباس غير ذلك عبر عم الثياب البيض عليه بدينه وهذا يدل على انها من لباس
اهل الجنة واهل الخير عن ابي بكرة ان النبي عم قال ذات يوم من راى منكم رؤيا فقال
رجل انا رايت كان ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابو بكر فرجحت انت بابي بكر
ووزن ابو بكر وعمر فرجح ابو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فراينا الكراهية
في وجه رسول الله وانما ظهرت الكراهية في وجهه عم لما فهم من تاويل رفع الميزان
انحطاط رتبة الامر وظهور الفتن بعد خلافة عمر لان استقرار الاسلام في حيوته وبعد
وفاته الى زمن عثمان لم يظهر الفتن والاختلاف بين الصحابة ومعنى ترجيح كل واحد من الآخر
في الميزان ان الراجح افضل من المرجوح وانما لم يوزن عثمان وعلي لان خلافة علي كون
على اختلاف الصحابة فرقتين فرقة معه وفرقة مع معاوية فلا يكون خلافته مستقرة متفقا
عليها وروي ان خزيمة بن ثابت راى فيما يرى النائم انه سجد على جبهة النبي عم فاخبره
فاضطجع له وقال صدق رؤياك فسجد على جبهته وانما امره بالسجود على جبهته لان فيه تعظيما
للنبي عم كالسجود نحو الكعبة لتعظيمها وتعظيمه عم افضل البشر وفيه تشريف لذلك
الرجل بوصول جبهته الى جبهة النبي عم

## كتاب الآداب باب السلام

من الصحاح عن
ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم خلق الله آدم على صورته قيل الضمير فيه
لآدم لان ذريته خلقوا على سبعة اطوار لانهم كانوا في مبدا الفطرة نطفة ثم
علقة ثم مضغة ثم صاروا صور اجنة الى تمام مدة الحمل فيولدون اطفالا ويشبّون
صغارا الى ان يكبروا ويتم طول اجسادهم وهذا بخلاف آدم فان خلقه لم
يكن على هذه الاحوال بل اول ما تناولته الخلقة وجد خلقا تاما طوله ستون ذراعا وقيل
الضمير عائد الى الله لما في رواية اخرى خلق آدم على صورة الرحمن والاولى ان يحال
المراد منه الى علم الله تعالى كما هو مذهب السلف او يقال ان الاضافة فيها الى
الله اضافة تكريم وتشريف لخلقه تعالى اياه على صورة لا يشاكلها صورة اخرى
كمالا وجمالا ويحتمل ان يكون المراد من الصورة الصفة فلما خلقه قال له اذهب فسلم على
اولئك النفر اي الجماعة وهم نفر من الملائكة جلوس جمع جالس فاستمع ما يحيونك
اي احفظ تحيتهم بك فانها تحيتك وتحية ذريتك فذهب فقال السلام عليكم
فقالوا السلام عليك ورحمة الله قال اي الراوي فزادوه ورحمة الله وهذا يدل
على جواز الزيادة قال بعض يقول في الجواب السلام عليك لرد الملائكة على آدم عم كذلك
والاكثر على انه يقول وعليك السلام بتقديم الخطاب واما قولهم ذلك فليس
جوابا للسلام بل هو تحية له تعليما طريق التعليم له قال عم فكل من يدخل الجنة على صورة آدم
وطوله ستون ذراعا فلم يزل الخلق ينقص بعده اي طولهم بعد آدم حتى الآن بالنصب
ظرف ينقص حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا تقدم

في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة عن عبد الله بن عمرو رضه ان رجلا سأل رسول الله
صلعم اي الاسلام اي خصال المتصلة بحقوق الادميين خير قال تطعم الطعام وتقرأ
السلام على من عرفت ومن لم تعرف ولعل تخصيصه عم بالخصلتين لعلمه بما يناسبهما
بحال السائل ولذلك اسندهما اليه بلفظ الخطاب عن ابي هريرة رضه انه قال
رسول الله صلعم للمؤمن على المؤمن ست خصال يعوده اذا مرض ويشهده
اذا مات ويجيبه اذا دعاه ويسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس التشميت للعاطس بالشين
المعجمة دعاء له بالخير وكل داع له بالخير فهو مشمت قيل معناه ابعدك الله
عن الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك وبالسين المهملة ايضا قيل وهي الاصل
لانه من السمت بمعنى القصد والهدى وقيل بمعنى الهيئة الحسنة اي جعلك الله على سمت
حسن وينصح له اذا غاب وشهد اي يراعي حقه بالقول المعروف وكف الاذى
وقيل يريد له الخير ويرشده اليه وعنه انه قال قال رسول الله صلعم لا تدخلون
الجنة حتى تؤمنوا اي فان الايمان شرط لدخولها ولا تؤمنوا اي لا يكمل ايمانكم
ولا يصلح حالكم في الايمان حتى تحابوا اصله تتحابون اي يحب كل منكم صاحبه
ثم عرض لهم بما يدل على شيء يوجب فرض التحاب رأفة على امته فقال اولا ادلكم
على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام اي اظهروه وانشروه بينكم فان السلام
اول اسباب التألف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشائه تمكن الفة المسلمين
بعضهم لبعض واظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من اهل الملل وعنه انه
قال رسول الله صلعم الراكب على الماشي والماشي على القاعد ازالة للخوف ولان
ذلك اقرب الى التواضع والقليل على الكثير للتواضع والتعظيم والمار على القاعد والقليل
على الكثير وقال انس رضه ان رسول الله صلعم مر على غلمان فسلم عليهم وعن
ابن عمر انه قال قال رسول الله صلعم لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام لان
الابتداء بالسلام اعزاز للمسلم عليه وهؤلاء المخذولون لا يجوز اعزازهم فاذا لقيتم احدهم
في طريق فاضطروه الى اضيقه اي مروه ليعدل عن وسط الطريق الى احد طرفيه وعنه انه
قال رسول الله صلعم اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك والسام
الموت فقل عليك وعن انس رضه انه قال رسول الله صلعم اذا سلم عليكم اهل
الكتاب فقولوا وعليكم وقال الخطابي هكذا يرويه عامة المحدثين وكان ابن عيينة
يرويه بحذف الواو وهو الصواب ليصير قولهم بعينه مردودا عليهم وبالواو يقع
التشريك معهم فيما قالوه قال بعضهم لو سلم مسلم على مثله اجيب بالواو للتشريك
وعن عائشة انها قالت استاذن رهط من اليهود على النبي عم فقالوا السام
عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق اي رحيم وهو من
الرفق ضد العنف يحب الرفق في الامر كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قد قلت عليكم وفي



عليكم وفي رواية مهلا منصوب على المصدر اي رفق رفقا يا عائشة عليك بالرفق واياك
والعنف والفحش وهو في الاصل كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمراد هنا الزيادة
القبيح في القول والجواب فان الله لا يحب الفحش والتفحش وهو التكلف في التلفظ
بالفحش قال عم لعائشة ذلك لمكان قولها واللعنة وفي رواية لا تكوني فاحشة
اي متكلمة بكلام قبيح قالت اولم تسمع ما قالوا قال رددت عليهم فيستجاب لي فيهم
ولا يستجاب لهم في عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلعم مر بمجلس فيه اخلاط
بفتح الهمزة جمع خلط وهو ما يخلط من المسلمين والمشركين وعبدة الاوثان عطف
بيان من المشركين او بدل واليهود فسلم عليهم وهذا يدل على جواز التسليم على الكافر
اذا كان بينهم مسلم بنية السلام على المسلم عن ابي سعيد الخدري عن النبي عم
قال اياكم والجلوس بالطرقات الباء بمعنى في يعني احذروا عن الجلوس في الطرقات
فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد اي لا بد لنا من الجلوس في الطرقات
نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس اي فان لم تتركوا الجلوس في الطرق فاذا جلستم فيها
فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد
السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وروى ابو هريرة في هذه القصة وارشاد
السبيل ورواه عمر وفيه اي في مروي عمر وتغيثوا الملهوف اي تغيثوا المتحير المظلوم في امره
وتهدوا الضال من الحسان عن علي رضه انه قال قال رسول الله صلعم للمسلم على المسلم
ست خصال بالمعروف متعلق بالجار اذا مات ويحب له ما يحب لنفسه عن عمران بن حصين
ان رجلا جاء الى النبي عم فقال السلام عليكم فرد عليه ثم جلس فقال النبي عم عشر
اي وجب له عشر حسنات ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس
فقال ثلاثون اي ثلاثون حسنة بكل لفظ عشر وروى عن سهل بن معاذ بن انس عن
ابيه عن النبي عم بمعناه اي روى الحديث المذكور بمعناه لا بلفظه المذكور وزاد ثم اتى اخر
فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال اربعون اي اربعون حسنة
تكون الفضائل يعني يزيد الفضائل والمثوبات بكل لفظ يزيده المسلم عن ابي امامة انه قال
قال رسول الله صلعم ان اولى الناس بالله اي اقربهم اليه من بدأ بالسلام وعن
ابي جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم ثم السكون
وكسر الميم والياء المشددة انه قال اتيت النبي عم فقلت عليك السلام يا رسول
الله فقال لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى لم يرد به ان هذا مخصوص لا غير
بل يريد به ان هذا مخصوص لهم لما روي انه عم يسلم عليهم السلام عليكم دار قوم
مؤمنين وقيل اراد بالموتى اهل الجاهلية عن جرير ان النبي عم مر على نسوة فسلم عليهن
هذا مختص بالنبي لامنه عن الوقوع في الفتنة واما غيره فيكره ان يسلم على المرأة الاجنبية
او على العكس الا ان تكون عجوزة بعيدة عن مظنة الفتنة قيل وكثير من العلماء لم يكرهوا التسليم

كل من الرجل والمرأة الاجنبيان على الآخر عن علي بن ابي طالب رفعه قال يجزي اي يكفي
عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجلوس اي جالسين ان يرد احدهم عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلعم قال ليس منا من تشبه بغيرنا
لا تشبهوا اي لا تحذوا حذو احدى الشأنين باليهود ولا بالنصارى اي لا اشارة بالكف
والاصبع عن التسليم فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى
الاشارة بالاكف بفتح الهمزة ضعيف عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم
اذا لقي احدكم اخاه فليسلم عليه فان حالت بينهما ثم بعد ان يسلم عليه شجرة او جدار
او حجر ثم لقيه ثانيا فليسلم عليه ثانيا عن قتادة انه قال قال رسول الله صلعم اذا
دخلتم بيتا فسلموا على اهله فان لم يكن في البيت احد يستحب ان يقول السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين واذا خرجتم فاودعوا اهله بالسلام وجوب
سلام الوداع مستحب مرسل عن انس رض ان رسول الله صلعم قال يا بني بصيغة التصغير
اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك وروي عن جابر
رض عن النبي عم انه قال السلام قبل الكلام يعني اذا اتى رجل الى رجل فليسلم عليه قبل ان
يتكلم معه بكلام وهذا منكر مداره على عنبسة بن عبد الرحمن وهو ضعيف جدا ثم انه يروي
عن محمد بن زاذان وهو منكر الحديث وهذا من جملة ما زعم المؤلف انه اعرض عنه
ولم يعرض عنه قيل يحتمل ان يكون الالحاق في المصابيح من غير المؤلف عن عمران بن
حصين انه قال كنا في الجاهلية نقول انعم الله بك عينا وانعم صباحا، في بك زايد
للالصاق، بالهمزة في التعدية بمعنى اقر الله عينك بما تحبه من النعمة ويجوز ان يكون من
نعم الرجل اذا دخل في النعيم فالباء حينئذ للتعدية وعينا نصب على التمييز قيل عن
الكاف في بك والمنقول عن النسبة وانعم صباحا من النعومة نعم ينعم نعومة صار ناعما
لينا اي طاب عيشك في الصباح فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك وعن
ان رجلا قال لرسول الله صلعم ان ابي يقرئك السلام فقال عليك وعلى ابيك
السلام تعلم بعضهم من هذا ان من جاء بالتحية من شخص على شخص ينبغي للمجيب ان يرد التحية
على الجائي بها ومرسلها عن ابي العلاء بن الحضرمي ان العلاء بن الحضرمي كان عامل
رسول الله صلعم فكان اذا كتب اليه اي الى رسول الله بدأ بنفسه بان كتب هذا
من العلاء الحضرمي الى رسول الله وروي عن جابر ان النبي عم قال اذا كتب احدكم كتابا
فليتربه اي التتريب ذر التراب على المكتوب وقيل المراد به المبالغة في التواضع في الخطاب
فانه انجح اي ايسر للحاجة هذا منكر عن زيد بن ثابت انه قال دخلت على النبي عم و
بين يديه كاتب فسمعته يقول ضع القلم على اذنك فانه اذكر للمآل اي العاقبة يعني
انه اسرع تذكرا فيما يراد من انشاء العبارة في المقصود وفي نسخة فانه اذكر للمملي وذلك
لاجتماع خاطره وامنه من ان يكتب شيئا بغير املائه واما لو كان القلم على وجه الكاغد



الكاغد فانه يشوش ذهنه ولا يأمن ان يكتب شيئا ليس من املائه عن زيد بن ثابت
انه قال امرني رسول الله عم ان اتعلم السريانية ويروى امرني ان اتعلم كتاب
اليهود وقال اني لا آمن يهود على كتابي يعني لا آمن ان امرت يهود بان يكتب عني
الى قوم من بني اسرائيل او يقرأ كتابا يأتيني منهم ان يزيدوا وينقصوا قال اي زيد بن ثابت
فما مر بي نصف شهر حتى تعلمت فكان اذا كتب اي اراد النبي عم ان يكتب الى يهود
كتبت اي انا واذا كتبوا اليه قرأت له كتابهم عن ابي هريرة رض ان النبي عم انه قال
اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس ثم اذا قام فليسلم فليست
الاولى احق اي التسليمة الاولى باحق من الآخرة اي من التسليمة الآخرة بل كلاهما حق
وسنة وقال لا خير في جلوس في الطرقات الا لمن هدى السبيل ورد التحية وغض البصر
واعان على الحمولة بفتح الحاء المهملة الدابة وبضمها ما يحمل عليها جمع حمل بالكسر والمراد اعانة
من يرفع حمله على ظهر دابته او ظهره او رأسه ونحو ذلك **باب الاستئذان**
**من الصحاح عن** ابي سعيد الخدري انه قال اتانا ابو موسى فقال ان عمر ارسل الي ان آتيه
فاتيت بابه فسلمت ثلثا فلم يرد علي فرجعت فقال ما منعك ان تأتينا فقلت
اني اتيت فسلمت على بابك ثلثا فلم تردوا علي فرجعت وقد قال
رسول الله صلعم اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر اقم
عليه البينة اي على الحديث الذي رويته عنه عم امره بذلك لنزداد الحديث الذي
رواه وهو جاء عنده فقال ابو سعيد فقمت معه اي ابي موسى فذهبت الى عمر فشهدت
قال عبد الله بن مسعود قال لي النبي عم اذنك علي ان يرفع الحجاب اي المقصود
من الاستئذان رفع الحجاب اي المقصود ومنى الاستئذان ان يرفع الحجاب وان
تسمع سوادي بكسر السين اي سري وكلامي الخفي وانا فقد اذنت لك ان تدخل علي بلا استئذان
حتى انهاك اي وامنعك من الدخول ان كان عندي من يحجب منك وهذا دليل
على تشرف ابن مسعود وانبساطه الى رسول الله صلعم وقال جابر رض اتيت النبي
عم في دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كانه اي
كان النبي عم كرهها اي كلمة انا يحتمل ان كراهته لترك الاستئذان بالسلام او لان
قوله من ذا استكشاف للابهام وقوله انا لم يزل به الاشكال والابهام لانه
بيان عند المشاهدة لا عند المغايبة فكان وجه الجواب ان يقول انا جابر [illegible]
ويحتمل ان يكون وجه كراهته عليه الصلوة والسلام ان هذا اللفظ يشعر بالاخبار عن
نفسه على وجه التعظيم وهو لا يليق في حضرة النبي عم وقال ابو هريرة دخلت مع رسول
الله صلعم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر بحذف حرف النداء الحق اهل الصفة فادعهم
الي اي ادعهم فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا فاذن لهم فدخلوا والتوفيق بين هذا
وبين قوله عم في الحسن اذا دعي احدكم فجاء مع رسول الله فان ذلك اذن ان

اهل الصفة جاز البعد الذي فاحتاجوا الى اذن جديد من الحسان قال انس رض اتى رسول
الله صلعم على سعد بن عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله وهذا يدل على ان الاستئذان
يكون بالسلام فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي عم من الاسماع
اي لم يسمعه عم سعد رد السلام وانما لم يسمعه النبي عم ليسلم النبي عم مرة اخرى ليزداد اليه
والى اهل بيته بركة سلامه عم حتى سلم عليه ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا ولم يسمعه فرجع النبي
عم فاتبعه سعد واعتذر اليه بذلك عن كلدة بن حنبل ان صفوان بن امية بعث
بلبن وجداية بفتح الجيم وكسرها من اولاد الظباء ما بلغ ستة اشهر او سبعة بمنزلة
الجدي من المعز وضغابيس جمع ضغبوس بفتح الضاد وسكون الغين المعجمتين وهو
صغير القثاء الى النبي عم والنبي باعلى الوادي قال فدخلت عليه ولم اسلم ولم استاذن
فقال النبي صلعم ارجع فقل السلام عليكم اادخل وهذا يدل على ان السنة تقديم السلام
على الاستئذان فان قيل قوله تعالى ولا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا
على اهلها معناه حتى تستانسوا يدل على تقديم الاستئذان اجيب بان في الآ
ية تقديما وتاخيرا والفائدة في تقديمه الاهتمام بالاستئذان عند الدخول لانه اهم من
السلام حتى لا يجوز لك ان تدخل بغير استئذان ويجوز لك ترك السلام وقيل
ان وقع بصره على انسان قدم السلام والا قدم الاستئذان وروي عن ابي هريرة
رض ان رسول الله صلعم قال اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول اي مع الرسول الذي
ارسله المرسل فان ذلك له اذن وفي رواية قال رسول الله صلعم الرجل الى الرجل
اذنه عن عبد الله بن بسر انه قال كان النبي عم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب
من تلقاء وجهه اي مقابلة وجهه لئلا يقع بصره على داخل البيت ولكن من ركنه اي
من جانبه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن
يومئذ عليها ستور جمع ستر باب المصافحة والمعانقة من الصحاح عن قتادة
انه قال قلت لانس اكانت المصافحة في اصحاب النبي عم قال نعم وهذا يدل على جواز
المصافحة عند التلاقي قال النووي ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلوة الصبح
والعصر لا اصل له في الشرع ولكن لا باس به عن ابي هريرة انه قال خرجت مع النبي
عم حتى اتى جنا فاطمة بفتح الجيم اي فناء دارها فقال اثم لكع بضم اللام وفتح الكاف وهو
الصغير قدرا وجثة والثاني هو المراد ههنا يعني حسنا فلم يلبث ان جاء يسعى حتى اعتنق
كل واحد منهما صاحبه وهذا يدل على جواز المعانقة وقالت ام هانئ ذهبت الى رسول
الله صلعم عام الفتح فقال مرحبا بام هانئ وهذا يدل على ان الترحيب سنة للقادم وعن ابي
هريرة انه قال قبل رسول الله صلعم الحسن بن علي وعنده الاقرع بن حابس فقال الاقرع
ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلعم ثم قال من لا يرحم لا يرحم
كلاهما بالجزم يدل على جواز تقبيل الولد رحمة وشفقة من الحسان عن البراء بن عازب انه قال قال



رسول الله صلعم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وفي رواية
انزل الله تعالى عليهما مائة رحمة تسعون منها للذي بدا بالمصافحة وعشرة للذي صوفح
وفي رواية اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه اي طلبا الغفران
من الله غفر لهما عن انس رض انه قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه او صديقه
اينحني له اي الانحناء اما للراس والظهر تواضعا وحرمة قال لا قال افيلتزمه اي فيعانقه
ويقبله قال لا استدل بهذا من كره المعانقة والتقبيل وقيل المكروه منهما ما كان على
وجه التملق والتعظيم في الحضر واما الماذون فيه فعند التوديع والقدوم من السفر
وطول العهد بالصاحب وشدة الحب في الله مع امن النفس ومن قبل فلا يقبل الفم
بل اليد والجبهة والراس وقيل لا يكره التقبيل لزهد وعلم وكبر سن قال افياخذ بيده
ويصافحه قال نعم عن ابي امامة ان رسول الله صلعم قال تمام عيادة المريض ان يضع
احدكم يده على جبهته او على يده فيسأله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة ضعيف
عن عائشة رض انها قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلعم في بيتي
فاتاه فقرع الباب فقام اليه رسول الله عريانا يجر ثوبه تريد انه عم كان ساترا ما بين
سرته وركبته ولكن سقط رداؤه عن عاتقه فكان ما فوق سرته عريانا والله
ما رايته عريانا قبله ولا بعده تعني لعلها ارادت عريانا استقبل رجلا فاعتنقه فاختصرت
الكلام لدلالة الحال ومن الممتنع عادة انها لا تراه عريانا قبل ذلك مع طول الصحبة
وكثرة الاجتماع في لحاف واحد فاعتنقه وقبله وسئل ابو ذر هل كان رسول الله
صلعم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي ذات يوم ولم
اكن في اهلي فلما جئت اخبرت فاتيته وهو على سرير قد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة
فالسرير ههنا يجوز ان يكون ملك النبوة ونعمتها وقيل هو سرير من جريد النخل يتخذه
كل احد من اهل المدينة واهل مصر للنوم فيه توقيا عن الهوام فالتزمني اي اعتنقني فكانت
تلك اي تلك الالتزامة اجود من المصافحة واجود عن مصعب بن سعد عن عكرمة بن ابي
جهل انه قال قال رسول الله صلعم يوم جئته مرحبا بالراكب المهاجر عن اسيد بن
حضير بصيغة التصغير فيهما رجل من الانصار والمراد بالرجل على ما في الجامع الاصول
غير اسيد بن حضير فرجل مرفوع ابتداء نكرة مخصوصة بصفة خبره قال وعلى ما في شرح
السنة انه اسيد فرجل مجرور بدلا من اسيد فقال قول الراوي وهو عبد الرحمن
وتنزيل الحديث على هذه الرواية اسهل وابعد من التكلف من تلك الرواية بينما هو
اي اسيد يحدث القوم وكان فيه مزاح جملة حالية من ضمير يحدث والمزاح بالضم الاسم
وبالكسر مصدر مازح بينا يضحكهم ظرف لقوله فطعنه النبي عم في خاصرته بعود فقال
اصبرني بفتح الهمزة اي اقدرني من القود فقال اصطبر اي استقد قال ان عليك
قميصا وليس علي قميص فرفع النبي عم عن قميصه عداه بعن لتضمينه معنى كشف اي كشف عما ستر

قميصه زفعه عنه فاحتضنه اي عانقه واخذه في حضنه وهو ما دون الابط الى الكشح
وجعل يقبل كشحه وهو ما بين الخاصرة الى الضلع الاقصر من اضلاع الجنب قال انما
اردت هذا يا رسول الله عن البياضي ان النبي عم تلقى اي استقبل جعفر بن ابي طالب
حين قدومه من السفر فالتزمه اي عانقه وقبل ما بين عينيه عن جعفر بن ابي طالب
في قصة رجوعه من ارض الحبشة قال فخرجنا حتى اتينا المدينة فتلقاني رسول الله صلعم
فاعتنقني ثم قال ما ادري انا بفتح خيبر افرح ام بقدوم جعفر ووافق ذلك اي قدومه
فتح خيبر وعن زارع وكان في وفد عبد القيس فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل
يد رسول الله ورجله وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما رايت احدا كان اشبه سمتا
وهو عبارة عن الهيئة التي يكون عليها الانسان من السكينة والوقار وحسن السيرة
وهديا اي سيرة وطريقة في فعاله ودلا وهو الهيئة في الصورة والقيام والقعود
وقيل اشارة بالسمت الى ما ترى على الانسان من الخشوع والتواضع وبالهدي الى ما
يتحلى به من السكينة والوقار وبالدال الى لين الخلق وحسن الحديث وفي رواية حديثا
وكلاما برسول الله صلعم من فاطمة كانت اذا دخلت عليه قام اليها اي النبي عم
الى فاطمة تعظيما لله فانه عرف قدرها عند الله فاخذ بيدها فقبلها واجلسها في مجلسه
وكان اذا دخل عليها قامت اليه فاخذت بيده فقبلته واجلسته في مجلسها
ودخل ابو بكر على عائشة وهي مضطجعة قد اصابها حمى بضم الحاء وتشديد الميم المفتوحة
فقال كيف انت يا بنية وقبل خدها وعن عائشة ان النبي عم اتي بصبي فقبله فقال اما
بفتح الهمزة وتخفيف الميم التنبيهية انهم اي الاولاد مبخلة بفتح الميم وسكون الباء
الموحدة اي يحمل ابويه على البخل اتقاء على ماله مجبنة بفتح الميم وسكون الجيم وفتح الباء
الموحدة قبل النون المفتوحة اي يحمل ابويه على الجبن وهو الخوف في الحرب من القتل
فيضيع ولده بعده وانهم لمن ريحان الله تعالى اي من رزقه تعالى ومنه قوله
سبحان الله وريحانه اي اسبحه واسترزقه والريحان المشموم اطلق عليهم
الريحان لانهم يشمون ويقبلون مثله **باب القيام من الصحاح** عن ابي سعيد الخدري
انه قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله صلعم الى سعد وكان
قريبا منه اي كان سعد نازلا في موضع قريب من النبي عم فجاء على حمار فلما دنى اي قرب
من المسجد اي المصلى قال رسول الله صلعم للانصار قوموا الى سيدكم اي الى افضلكم
رجلا قيل المراد به القيام للتوقير والتعظيم لا للاعانة بلفظ سيدكم فيدل على ان التعظيم
بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء ويؤيده ما روي انه عم قام لعكرمة
بن ابي جهل عند قدومه عليه وكذلك لعدي بن حاتم فالقيام لا يمنع عن الترخيص
فيه بحسب ما يقتضيه الحال وذلك لان عديا كان سيد طي فقصد بذلك استمالة
قلبه وكذلك عكرمة كان من رؤساء قريش عن ابن عمر رضه عن النبي عم قال لا يقيم الرجل



الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا يعم المساجد وغيرها ولكن تفسحوا اي ليقل تفسحوا اي
ليقرب بعضهم من بعض قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما الف من المسجد
موضعا للتدريس والافتاء فهو احق به اذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وتوسعوا ليتسع المجلس
قال الله تعالى فافسحوا يفسح الله لكم عن ابي هريرة ان النبي عم قال من قام من مجلسه يعني من كان
جالسا في مجلس فقام منه ليتوضا او ليقضي حاجة سواء ترك في موضعه خمرة ونحوها
او لا ثم رجع اليه فهو احق به فاذا وجد قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه به
من الحسان عن انس انه قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله وكانوا اذا راوه
لم يقوموا لما علموا من كراهته لذلك القيام انما كره عم ان يقام له للتواضع وعن
معاوية انه قال قال رسول الله صلعم من سره ان يتمثل له الرجال اي يقومون له قياما
وهو جالس فليتبوا مقعده من النار بلفظ الامر ومعناه الخبر وهذا الوعيد فيمن
سلك فيه طريق المتكبر لقرينة السرور للمثول واما اذا لم يطلب ذلك وقاموا
من تلقاء انفسهم طلبا للثواب والتواضع فلا باس لما ثبت ان مغيرة بن شعبة
قام على راس النبي عم وبيده سيف يوم الحديبية وكان يزجر من يقصد عنه سوء الادب
عند قدوم من جاء بالرسالة من مكة عن ابي امامة انه قال خرج رسول الله صلعم متوكئا
اي متكئا على عصا لمرض كان به فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم
بعضا اي لماله ومنصبه وانما ينبغي التعظيم للعلم والصلاحية عن سعيد بن ابي
الحسن انه قال جاءنا ابو بكرة في شهادة اي لاداء شهادة كانت عنده فقام له رجل
من مجلسه فابى اي ابو بكرة ان يجلس فيه اي في ذلك المجلس وقال ان النبي عم نهى عن
ذا اي عن ان يقيم احد احدا ويجلس مجلسه ونهى النبي عم ان يمسح الرجل يده اذا
كانت ملوثة بطعام بثوب من لم يكسه اي لم يلبسه فيعلم منه انه اذا مسح يده بثوب
من كساه كغلامه وخادمه جاز وقيل هو نهي عن التصرف في مال الغير والتحكم على من
ليس له عليه ولاية وقيل معناه نهى عن ان يمن الرجل على من لم يحسن اليه عن ابي الدرداء
انه قال كان رسول الله صلعم اذا جلس وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع نعله او
بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه فيثبتون مكانهم ولا يتفرقون عنه عن عبد الله
بن عمرو عن رسول الله صلعم قال لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين بان يجلس بينهما الا
باذنهما لانه قد يكون بينهما محبة وجريان سر فيشق عليهما التفرق عن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلعم قال لا تجلس بين رجلين الا باذنهما **باب الجلوس
والنوم والمشي من الصحاح** عن ابن عمر رضه انه قال رايت رسول الله صلعم بفناء الكعبة
وهو الموضع المتسع المحاذي لباب الدار وقيل ما امتد من جوانب البيت محتبيا بيده
اي جالسا بحيث تكون ركبتاه منصوبتين وبطنا قدميه على الارض ويداه موضوعتين
على ساقيه والمراد به سنية الاحتباء في الجلوس عن عباد بن تميم عن عمه انه قال رايت رسول

الله صلعم في المسجد مستلقيا اي مضطجعا على الظهر واضعا اي حاطا قدميه على الاخرى وعن
جابر رض انه قال نهى رسول الله صلعم ان يرفع الرجل احدى رجليه على الارض وهو مستلق
على ظهره وعنه ان النبي عم قال لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى
وجه التوفيق بين النهي وفعل النبي عم ان النهي لخوف انكشاف العورة خصوصا مع ضيق
الازار مع ان الغالب عليهم ذلك فاما اذا كان الازار واسعا او كان الشخص
مستورا فلا باس به ان لم يكن للتكبر عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم بينما
رجل يتبختر في بردين اي يفتخر ويتكبر في لبس بردين وقد اعجبته نفسه خسف على صيغة المجهول
به قائم مقام الفاعل الارض بالنصب فهو يتجلجل فيها اي يغوص ويذهب في الارض من
جانب خسفا الى يوم القيمة من الحسان عن جابر بن سمرة انه قال رايت رسول الله صلعم
متكئا على وسادة على يساره وهذا يدل على سنية الاتكاء ووضع الوسادة على
جانب الايسر عن ابي سعيد الخدري انه قال كان رسول الله صلعم اذا جلس في المجلس
احتبى بيديه تقدم بيان كيفية الاحتباء بهما عن قيلة بنت مخرمة انها رأت
رسول الله صلعم في المسجد وهو قاعد القرفصاء بضم القاف وسكون الراء المهملة وضم
الفاء والفتح افصح بمد وبقصر وقيل هو ان يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذيه
ويتأبط كفيه وهو جلسة الاعراب قالت فلما رأيت النبي عم المتخشع في الجلسة
بمعنى الخاشع والمتواضع مفعول ثاني لرأيت وهو اخص من الخاشع لانه يدل على زيادة
للخشوع ارعدت على بناء المجهول اي اخذتني الرعدة من الفرق بفتحتين اي من
الخوف والفزع وهذا يدل غاية المهابة لانه مهابة امر سماوي لا بتصنع فقال عليك
السكينة يا مسكينة عن جابر بن سمرة انه قال كان النبي عم اذا صلى الفجر تربع في مجلسه
اي جلس متربعا حتى طلع الشمس حسناء فعلاء صفة ادحاء الامن الشمس اي حتى ترتفع
كما قال التوربشتي هو خطاء والصواب حسنا مصدرا اي طلوعا حسنا او حالا اي
نقية بيضاء زائل عنها الصفرة المتخيلة دونها على الافق عن ابي قتادة ان النبي عم
كان اذا عرس اي نام بليل التعريس نزول المسافر بالليل للاستراحة وهنا
بمعنى نام فيها اضطجع على شقه الايمن واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعيه ووضع
رأسه على كفه كيلا يطول نومه فيفوت صلوة الصبح عن وقته عن بعض ال ام سلمة قال
كان فراش رسول الله صلعم نحوا مما يوضع في قبره اي كان ما يستفرشه للنوم قريبا
مما وضع في قبره يعني كان شيئا خفيفا وكان المسجد اي مصلاه عند رأسه عن ابي
هريرة رض انه رأى رسول الله صلعم رجلا مضطجعا على بطنه فقال ان هذه ضجعة بالكسر
للنوع لا يحبها الله لان وضع الصدر والوجه للاذلال مما شرف الاعضاء على الارض
اولا لان غير السجود وعن يعيش بن طخفة بكسر الطاء المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالفاء المفتوح
بن قيس الغفاري عن ابيه وكان اي ابوه من اهل الصفة قال بينما انا مضطجع من السحر وهو



وهو بفتحتين من وجع الرئة على بطني اذا رجل يحركني برجله وقال ان هذه ضجعة يبغضها الله فنظرت
فاذا هو رسول الله صلعم عن علي بن شيبان انه قال قال رسول الله صلعم من بات
على ظهر بيت ليس عليه حجاب يروى بكسر الحاء المهملة وفتحها والمراد منه الستر والحجاب
من كسر الحجا تشبيه بالحجى الذي بمعنى العقل وذلك لان العقل يمنع الانسان من التعرض للهلاك
فكذلك الستر على السطح يمنع عوراته عن عيون الناس والتردي في الهلاك ومن
فتح الحاء ذهب الى الطرف والحجاء الشيء نواحيه فقد برئت منه الذمة اي لم يبق بيننا
وبينه عهد وذمة بالحفظ والعصمة وقيل معناه فقد تعرض للهلاك وازال العصمة
عن نفسه وصار كالمهدر الذي لا دية له فلعله ينقلب من نومه فيسقط ويموت مهدرا
عن جابر انه قال نهى رسول الله صلعم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه والحجر
المنع يعني ليس حوله جدار عن حذيفة انه قال ملعون على لسان محمد من قعد وسط الحلقة
وهو ان ياتي حلقة فيتخطى الرقاب ويقعد وسطها ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس
او يقعد وسطها حائلا بين وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم عن بعض وقيل المراد الماجن
المقيم نفسه وسطها للسخرية والضحكة وانما لعن للاطمئم لمعونته وبذمومته وانما
ثبت بلسان محمد لجواز ان لا يكون ملعونا عند الله والظاهر انه اراد به شدة
الوعيد لان اللعن على لسان النبي عم اعظم عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول
الله صلعم خير المجالس اوسعها عن جابر بن سمرة انه قال جاء رسول الله صلعم واصحابه
جلوس فقال ما لي اراكم عزين اي متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهي الفرقة
المجتمعة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس
يعني لم جلستم متفرقين وهلا جلستم متحلقين يعني جلسوا في الحلقة او في الصف
امرهم بذلك كيلا يدبر بعضهم بعضا عن ابي هريرة رض انه قال كان احدكم في
الفيء اي في الظل فقلص اي ارتفع الفيء عنه فصار بعضه في الشمس وبعضه في الفيء
فليقم من ذلك الموضع لانه يتضرر بالمزاج لاختلاف حال البدن لما يحل به من المؤثرين
المتضادين فانه مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان لانه الباعث عليه والامر بسببه
السوء وقد روى هذا الحديث موقوفا على ابي هريرة ويروى مرفوعا الى النبي عم وهو
الظاهر لان الصحابي لا يقدم على التحدث بالامور الغيبية من تلقاء نفسه وعن علي
انه قال كان رسول الله صلعم اذا مشى تكفأ اي تمايل الى قدام تكفيا كانما ينحط
اي ينزل من صبب اي موضع منحدر يعني ان المشي بنصب عن يرى كان اذا مشى
تقلع اي يرفع رجليه من الارض رفعا بائنا بقوة كاهل الجلادة لا كمن يمشي اختيالا ويكبر
عن ابي هريرة انه قال ما رايت احدا اسرع في مشيه من رسول الله كانما الارض تطوى له
انا لنجهد اي نتعب انفسنا بالمشي تجاه جهدا لانه يمشي وغير مسرع بحيث يلحقه
مشقة عن ابي اسيد بفتح الهمزة والضم للانصاري انه قال سمع رسول الله صلعم يقول

عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلعم قال لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما

[illegible]

وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال للنساء استأخرن اي ابعدن
عن وسط الطريق الى جانبه استأخر وتأخر بمعنى فانه ليس لكن ان تحققن الطريق اي تمشين
في حاقها وهو وسطها عليكن بحافات الطريق جمع حافة بتخفيف الفاء وهي الناحية
والطرف فكانت المرأة تلصق بالجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار عن ابن عمر رضه ان
النبي ع م نهى ان يمشي يعني الرجل بين المرأتين عن جابر بن سمرة انه قال كنا اذا اتينا النبي
ع م جلس احدنا حيث ينتهي اي في المجلس ولا يقصد المنصب باب العطاس والتثاؤب
من الصحاح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي ع م انه قال ان الله يحب العطاس يعني سببه
وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المحتقنة فيعين صاحبه على الطاعة
ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميلا الى الكسل فيمنع صاحبه
عن الطاعة فالمحبة والكراهة ينصرفان الى الاسباب الجالبة فاذا عطس احدكم وحمد الله
كان حقا على كل مسلم وفيه اشارة الى ان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض
والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على
الندب كما في قوله ع م حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام جمعة اي يوم جمعة
وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان
يقول له يرحمك الله فاما التثاؤب فانما هو من الشيطان وانما اضيف اليه لانه هو الذي
يزين للنفس شهوتها فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا
تثاءب ضحك منه الشيطان فرحا بذلك وفي رواية فان احدكم اذا قال ها حكاية صوت
المتثائب يعني اذا بالغ في التثاؤب وفتح فاه وخرج منه هذا الصوت ضحك منه الشيطان
لانه يكون من غلبة النوم وامتلاء المعدة وذلك مما يفرح الشيطان به وعنه انه قال قال
رسول الله صلعم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله علمه الشارع ليغتنم فرص عقبه الحمد لله
وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله وانما شرع الترحم من جانب المشمت لانه كان محل
اهل الرحمة حيث عظم ربه بالحمد على نعمته وعرف قدرها فاذا قال له يرحمك الله فليقل
يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم لانه اذا دعى له بالرحمة شرع في حقه دعاء الجزاء تأليفا
للقلوب ولفظ العموم خرج على الغالب لان العاطس قلما يخلو عند عطاسه عن اصحابه او
هو اشارة الى تعظيمه واحترامه في الدعاء او الى محمد كانهم وعن انس انه قال عطس
رجلان عند النبي ع م فشمت اي النبي ع م احدهما اي قال يرحمك الله وهو بالشين المعجمة
على ما قاله ابو عبيد وبالسين المهملة على اختيار ثعلب فلم يشمت الآخر فقال الرجل يا رسول
الله شمت هذا ولم تشمتني فقال اي النبي ان هذا حمد الله ولم تحمد الله عن ابي موسى انه قال سمعت
رسول الله صلعم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وهذا
يدل على انه لا يستحق التشميت اذا لم يحمد الله عن سلمة بن الاكوع انه سمع النبي ع م وعطس رجل
عنده فقال له يرحمك الله ثم عطس اخرى فقال اي النبي ع م الرجل مزكوم اي صاحبه



زكام ويروى انه قال في الثالثة انه مزكوم عن ابي سعيد الخدري رضه ان رسول
الله صلعم قال اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده على فمه فان الشيطان يدخل اي يجد سبيلا
اليه بالتثاؤب من الحسان عن ابي هريرة رضه ان النبي ع م كان اذا عطس غطى اي ستر وجهه
بيده او بثوبه كيلا يرش من لعابه او مخاطه الى احد وغض بها اي نقص بيده وضعها
على فمه كيلا يرتفع صوته قيل هذا نوع من الادب بين يدي الجلساء لانه لا يأمن مما
يكرهه الناس من فضلات الدماغ ويحتج عن ابي ايوب انه قال قال رسول الله صلعم اذا
عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل الذي يرد عليه يرحمك الله وليقل هو
يهديكم الله ويصلح بالكم عن ابي موسى انه قال كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون
العطسة من انفسهم عند النبي ع م يرجون ان يقول لهم يرحمك الله فيقول يهديكم
الله ويصلح بالكم الفاء بمعنى ولعل هؤلاء اليهود هم الذين عرفوا حقيته لكن
منعهم عن الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك منه ع م
ينفعهم وان يهديهم الله تعالى ويزيل عنهم ذلك ببركة دعائه ع م عن هلال بن يساف
انه قال كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم ظن
العاطس انه لا يجوز ان يقول ذلك بدل الحمد لله فقال السلام عليك وعلى امك نبهه
بهذا على حمقهما حيث شرى فيه من صفاتها فافتقر الى الدعاء لهما بالسلامة
من الآفات وقيل انما قال زجرا على ترك قول الحمد لله فكان الرجل وجد في نفسه اي الكراهة
والانتحال والحزن والغضب لما قاله سالم فقال اما بالتخفيف اني لم اقل الا ما قال
النبي ع م عطس رجل عند النبي ع م فقال السلام عليكم فقال النبي ع م عليك وعلى امك
اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل له من يرد عليه يرحمك الله وليقل
هو يغفر الله لي ولكم عن عمرو بن اسحق بن ابي طلحة عن امه عن ابيها انه قال قال رسول
الله صلعم شمت العاطس ثلثا فان زاد فان شئت فشمته وان شئت فلا
عن ابي هريرة عن النبي ع م انه قال شمت اخاك ثلثا فما زاد فهو زكام ووقفه بعضهم
على ابي هريرة اي قال هو من كلامه لا من كلام رسول الله صلعم باب الضحك من الصحاح عن
عائشة رضها انها قالت ما رأيت النبي ع م مستجمعا ضاحكا بجميع فيه اي فمه حتى ارى
منه لهواته بفتح اللام والهاء جمع لهاة بالفتح وهي لحمة مشرفة على الحلق في اقصى
الفم انما كان يتبسم عن جرير انه قال ما حجبني النبي ع م اي ما منعني من الدخول عليه
منذ اسلمت يعني ما جئت ليلة لا اذن لي في الدخول عليه ولا رآني الا تبسم بمكارم
اخلاقه عن جابر بن سمرة انه قال كان رسول الله صلعم لا يقوم من مصلاه الذي
يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس قام وكانوا يتحدثون فيأخذون في
امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ويروى وينشدون اي يقرؤن الشعر وهي
جائزة واذا لم يكن فيها من المناهي شيء من الحسان عن عبد الله بن الحارث ابن

رى مستجمعا الضحكة [illegible] الضحكة يعني لم
[illegible] يضحك تاما بكلية على الضحكات [illegible]
صح

جو بفتح الجيم وسكون الزاء بعدها همزة انه قال ما رايت احدا اكثر تبسما من رسول الله
صلعم **باب الاسامي من الصحاح** عن انس رضه انه قال كان النبي عم في السوق فقال
رجل يا ابا القاسم وكانت كنية ابنه ابا القاسم فالتفت اليه النبي عم فقال
اي الرجل انما دعوت هذا يعني ابنه فقال النبي عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال
الشافعي لا يجوز لاحد ان يكنى به ابا القاسم سواء كان اسمه محمدا او لا وتجوز جمع
التكني اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلعم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وانما انا جعلت قاسما اي كنيت بابي
القاسم لاني اقسم بينكم اي البشارة للصالح والانذار للطالح وكان يتولى
القسمة من قبل الله في العلم الذي يوحي اليه وانزال الناس منازلهم في الفضل واعطاء
المال اياهم على قدر غنائهم وحسب حاجتهم ولما لم يكن احد يشاركه في هذا المعنى
منع ان يكنى غيره بهذا المعنى عن ابن عمر رضه قال رسول الله صلعم ان احب اسمائكم
الى الله عبد الله وعبد الرحمن وانما صار هذان الاسمان احب اليه تعالى لان احدهما
اضافة الى علم اسمائه تعالى الذي اختص لتوحيده في كلمة الشهادة والاخر اضافة الى اسم
الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته عن سمرة بن جندب قال رسول الله صلعم
لا تسمين غلامك يسارا اي هو من اليسر ضد العسر ولا رباحا بفتح الراء من الربح ولا نجيحا
من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح وهو الفوز لان الناس يقصدون بهذه
الاسماء التفاؤل بحسن الفاظها ومعانيها وربما انقلب ما قصدوه الى الضد
فانك تقول اثم هو الهمزة للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان
فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه في ذلك المكان فيقول لا فلا يحسن هذا في التفاؤل
وفي رواية لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا افلح ولا نافعا وعن جابر رضه
انه قال اراد النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى مضارع على في شرف وببركة وبافلح
وبيسار وبنافع ونحو ذلك ثم رايته سكت بعد عنها ثم قبض ولم ينه عن ذلك لعله
نهاه في الابتداء ثم سكت لما راى من تعود القوم بهذه الاسماء فسنح لهم
او خاف عليهم الحرج وعن ابي هريرة رضه قال رسول الله صلعم اخنى الاسماء
اي افحشها واكثرها مذلة يوم القيمة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد
الميم ملك الاملاك وكذا ما في معناه وعنه قال قال رسول الله صلعم اغيظ رجل على
الله افعل تفضيل من الغيظ مجاز عن عقوبته للمسمى بهذا الاسم اي اشدهم عليه
عقوبة عند الله يوم القيمة واخبثه رجل كان يسمى ملك الاملاك لا مالك الا الله
سبحانه فيه تعليل لتحريم التسمية فتبين ان المالك الحقيقي ليس الا هو ومالكية غيره
استعارة فمن سمي بهذا الاسم نازع الله في رداء كبريائه واستنكف ان يكون
عبد الله فيكون له الخزي عن زينب بنت ابي سلمة زوجة النبي عم قالت سميت على بنا

على بناء المجهول للمتكلم اي كان اسمي برة فقال رسول الله عم لا تزكوا انفسكم يزكي
الرجل نفسه بشهادته عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي سموها زينب
وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح عن ابن عباس رضه انه قال كانت
جويرية اسمها برة زوجة النبي عم فحول رسول الله صلعم اسمها جويرية وكان يكره
ان يقال خرج من عند برة فان ذلك لا يحسن في التفاؤل وعن ابن عمر رضه ان
بنتا كانت لعمر يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة وفيه دليل على جواز تغيير الاسم
المكروه الى اسم حسن عن سهل بن سعد انه قال اتي بالمنذر بن ابي اسيد الى النبي
عم حين ولد فوضعه على فخذه فقال ما اسمه قالوا فلان قال لكن اسمه المنذر وعن
ابي هريرة رضه قال رسول الله صلعم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله
وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي قيل انما كره ذلك
لانه على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال تعالى والصالحين
من عبادكم وامائكم ولا يقل العبد ربي وذلك لان الانسان مربوب متعبد باخلاص
التوحيد فكره المضاهاة بالاسم لئلا يدخل في معنى الشرك ولكن ليقل سيدي لان
مرجع السيادة الى معنى الرياسة له وحسن التدبير لامره ويروى ليقل سيدي ومولاي
ويروى ولا يقل العبد سيدي مولاي فان مولاكم الله وعنه قال رسول الله صلعم لا تقولوا
الكرم فان الكرم قلب المؤمن لطيبه وذكوته لانه معدن التقوى والايمان ويروى
ولا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة بفتحتين اصل شجرة العنب وقضبانها
سمي الحبلة العنب اطلاقا لاسم الشجرة على ثمرته وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون
العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية
لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وعنه قال رسول الله صلعم لا تسموا
العنب الكرم ولا تقولوا خيبة الدهر والخيبة الحرمان كانت العرب اذا اصابتهم
مصيبة او نالهم حرمان في سفر او حرب قالوا يا خيبة الدهر يريدون به ذم الدهر
خائبا على طريق الدعاء بلعنة كما هو عادتهم كذلك يرون سببه فنهاهم عنه فان الله هو الدهر
اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف وعنه انه قال قال رسول الله صلعم لا تسبوا
الدهر فان الله هو الدهر وعنه انه قال قال رسول الله صلعم قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم
يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار تقدم البيان فيه في كتاب
الايمان عن عائشة رضه لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت
بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت وانما كره عم لفظ خبثت لئلا يضيف
المؤمن الخباثة الى نفسه التي هي صفة الكفار قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين وانما
قوله عم فاصبح خبيث النفس كسلان فوارد مورد الوعيد في حق من ثبطه الشيطان عن
قيام الليل **من الحسان** عن المقدام بن شريح عن ابيه هانئ انه وفد الى رسول الله صلعم

مع قومه فحكمت بينهم الضمير المنصوب فيه الى ما في قوله أبي الحكم فقال رسول الله صلعم إن الله
هو الحكم وهو الحاكم الذي إذا حكم لا يرد حكمه وإليه الحكم وذلك لا يليق بغيره تعالى فقال
أي هانئ إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي به الفريقان فقال
النبي ما أحسن هذا أي الحكم بين الناس ما لا يتحقق فما لك من الولد قال شريح ومسلم
وعبد الله قال فمن أكبرهم قلت شريح قال فأنت أبو شريح فغير تسميته بذلك والحديث
يدل على أن الأولى أن يكنى الرجل والمرأة بأكبر بنيهما فإن لم يكن ابن فبأكبر بناتهما عن مسروق
أنه قال لقيت عمر فقال من أنت فقلت مسروق بن الأجدع قال عمر رض سمعت رسول
الله صلعم يقول الأجدع شيطان عن أبي الدرداء أنه قال رسول الله صلعم تدعون
يوم القيمة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسمائكم وعن أبي هريرة أن النبي عم نهى
أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته ويسمى محمدا أبا القاسم وعن جابر رض أن النبي عم
قال إذا سميتم باسمي فلا تكتنوا بكنيتي عب وفي رواية من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن
اكتنى بكنيتي فلا يتسم باسمي وهذا يدل على أن الإفراد جائز فإنه أقل كراهة من الجمع لأن
الإفراد يمكن رفع اللبس بخلاف الجمع فإنه لا يمكن الرفع فيه إلا بكلفة لكثرة الاشتراك
سواء في زمنه عم أو بعده عن عائشة رض أنها قالت امرأة يا رسول الله إني ولدت
غلاما فسميته محمدا وكنيته أبا القاسم فذكر لي أنك تكره ذلك قال ما الذي أحل اسمي
وحرم كنيتي أو ما الذي حرم كنيتي وأحل اسمي وهذا الشك من الراوي يعني لا فرق بين
التسمية باسمي والتكنية بكنيتي بل كلاهما جائز وهذا منسوخ عند من لم يجوز الجمع بينهما
عن محمد بن الحنفية عن علي أنه قال يا رسول الله أرأيت أي أخبرني إن ولد لي بعدك ولد
أسميه محمدا وأكنيه بكنيتك قال نعم وكانت رخصة لي علم منه أن النهي مقصور على زمانه عم
فيجوز الجمع بينهما بعده لرفع الالتباس وبه قال مالك وقال أنس رض كناني رسول الله
صلعم أبا حمزة ببقلة كنت أجتنيها أي أقلع حمزة وهو حريفة وقيل في طعمها حموضة
فكناني أبا حمزة صح عن عائشة أنها قالت أن النبي عم كان يغير الاسم القبيح وروي
أسامة بن أخدري أن رجلا يقال له أصرم من الصرم وهو القطع وهو غير مستحسن للتفال
قال له رسول الله صلعم ما اسمك قال أصرم قال كرهته لهذا الاسم بل أنت زرعة
بضم الزاء وسكون الراء المهملة فعلة من الزرع وهي قطعة منه والزرع مستحسن فلهذا غير
أصرم إليه وروي أنه عم غير اسم العاصي لأنه من العصيان وإنما شعار المؤمن الطاعة
والاستسلام وعزيز لأنه من أسماء الله سبحانه وتعالى والعبد موصوف بالذل والخشوع
والاستكانة وعتلة بالفتحات لأن معناه الغلظة والشدة ومن صفة المؤمن اللين
والسهولة وخفض الجناح وشيطانا لأن اشتقاقه من الشطن وهو البعد من الخير وهو اسم
المارد الخبيث من الجن والإنس والحكم لما قلنا أنه هو الحاكم الذي إذا حكم لا يرد حكمه وهذه
الصفة لا يليق بغير الله تعالى وغرابا لأن معنى الغراب البعد وحبابا بضم الحاء المهملة لأنه نوع

هو محمد بن علي بن أبي طالب اشتهر بابن الحنفية
كني أبا القاسم وأمه خولة بنت جعفر
من أسماء الرجال
الحنفية



نوع من الحيات وقيل هو اسم الشيطان وشهابا بكسر الشين لأنه شعلة نار ساطعة أي مرتفعة والنار
عقاب الله ولأنه يرجم به عن ابن مسعود الأنصاري أنه قال سمعت رسول الله صلعم
يقول بئس زعموا أي في حق زعموا أو زعم لأنه ما. والمراد به التكلم بكلام سمعه من غيره ولم يعلم
صحته لاستعمالها غالبا في حديث لا سند له ولا تثبت فيه بل يحكى في الألسن بئس
مطية الرجل أي مركوبه والمخصوص بالذم محذوف للعلم به أي هي شبه عم ما يقدم أمام
كلامه ليتوصل به إلى حاجته من قوله زعموا بالمطية المتوصل بها إلى المقصد فأمر عم
بالتثبت في المحكي والاحتياط في المروي فلا يروي حديثا إلا عن ثقة فقد روي أنه
عم قال كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع عن حذيفة عن النبي عم قال لا تقولوا ما شاء
الله وشاء فلان أي ما شاء الله فهو كائن أو كان وحده وشاء فلان لأنه يلزم منه
الاشتراك والتسوية بين الله وبين العباد في المشية لأن الواو للجمع والاشتراك وقولوا ما
شاء الله ثم شاء فلان لأن ثم للتراخي يعني شاء الله تعالى ثم بعد مشيته شاء فلان
وبه روى طفيل بن سخبرة لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد وقولوا ما شاء الله
وحده منقطع عن بريدة الأسلمي أنه قال قال رسول الله صلعم لا تقولوا للمنافق
سيد فإنه إن يك سيدا أي صاحب عبيد وإماء وأموال فقد أسخطتم أي أغضبتم
ربكم لأنكم عظمتم من لا يستحق التعظيم وإن لم يكن كذلك فقد كذبتم باب البيان
والشعر والبيان إظهار المقصود بأفصح لفظ وأبلغه وأصله الكشف والظهور من
الصحاح عن ابن عمر أنه قال قدم رجلان من المشرق فخطبا بفصاحة وحسن ألفاظ فعجب
الناس لبيانهما فقال النبي م إن من البيان لسحرا يعني أن بعض البيان بمثابة السحر
في هيلان القلوب وفي العجز عن الإتيان بمثله وهذا النوع ممدوح إذا صرف إلى
الحق ومذموم إذا صرف إلى الباطل وعن أبي أنه قال قال رسول الله صلعم إن من الشعر
لحكمة أي كلاما نافعا يمنع عن الجهل والسفه وهو ما نظمه الشعراء من المواعظ والأمثال المنتفع
بها الناس والثناء على الله تعالى ورسوله والنصيحة للمسلمين وما أشبه ذلك وهذا
النوع من الشعر محمود والشعر المذموم ما فيه كلام قبيح وعن ابن مسعود قال قال رسول الله
صلعم هلك المتنطعون وهم المتعمقون في الكلام الغالون في خوضهم فيما لا يعنيهم
منه وقيل المتكلفون في الفصاحة وقيل أراد بهم المتصوتين من قعر حلوقهم [illegible]
كلامهم على أقرانهم رعونة في القول وفصاحة قالها أي هذه الكلمة ثلاثا تهويلا
لشأن هذا الأمر وتحريضا على التيقظ لما فيه من الغائلة العظيمة عن أبي هريرة رض قال قال
رسول الله صلعم أصدق كلمة أي كلام قالها الشاعر كلمة لبيد بن ربيعة ألا كل شيء ما خلا الله
باطل أي فان في حد ذاته وهو الممكن وخص المعنى سوى وإنما كان هذا القول أصدق لأن
العقل والنقل يشهدان بصدقه روي أن لبيدا لما أنشد هذا المصراع قال عم له صدقت
ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فإن نعيم الجنة لا يزول وعن عمرو بن الشريد عن

ابيه انه قال ردفت رسول الله صلعم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء
قلت نعم قال هيه يعني ايه بكسر الهمزة قلبت الهمزة ها، اسم فعل معناه الامر اي تكلم ويجوز تنوين
فتحا وكسرا للتنكير لخوابه وايها اي حدث حديثا فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته
بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت وانما تغنى من شعر الجاهلية وكان مزهدا وحريصا
على استعلام اخبار النبي عم مصدقا فاخرجه راجيا كونه من ثقيف فلما اخبر انه من قريش
ابتئس ومنعه الحسد عن الايمان به ولم يلبث الا يسيرا حتى مات قال عنده وفاته ان تغفر
اللهم فاغفر جمعا جما اي الكل واي عبد لك لا الما وقال وكل عيش وان تطاول
دهرا صاير مرة الى ان يزولا ليتني كنت قبل ما بدا لي في قلال الجبال ارعى الوعولا
ولذلك قال عم في بعض طرق الحديث اسلم شعره وكفر قلبه وقال عليه السلام لاخته
لما قدمت عليه بعد فتح الطائف كان مثل اخيك كمثل الذي اتاه الله اياته فانسلخ
منها فكان من الغاوين وهذا يدل على استحسان قراءة الشعر اذا كان فيه حكمة وموعظة وعن
جندب بن سفيان البجلي ان النبي عم كان في بعض المشاهد اي الغزوات وقد دميت اصبعه اي الدم
للجراح فقال هل انت الا اصبع دميت بكسر التاء خطاب للاصبع اي جرحت وفي سبيل الله
ما لقيت اي الذي لقيته في سبيل الله لا في سبيل غيره والخطاب للتسلي في سبيل حبيبه
ستنوا لا يشتكي منه لم يقصد عم بتكلمه بهذا او اشباهه الشعر ولكن خرج من غاية
فصاحته على نظم الشعر من غير قصده اياه وعن البراء قال قال رسول الله صلعم يوم قريظة
لحسان بن ثابت اهج المشركين اي اذكر عيوبهم وقبائحهم وقلة عقولهم في عبادة الاصنام فان
جبريل معك وكان رسول الله صلعم لحسان اجب عني اي اجبهم فاني لا احسن الشعر
حتى يهجوهم اللهم ايده اي قوه يعني حسان بروح القدس وهو جبريل سمي به لانه كان
ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب والقدس بمعنى القدس وهو الله فاضافة الروح للتشريف
او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص وتابيد امداده
بالجواب والهامه بالصواب وعن عائشة رض ان رسول الله صلعم قال اهجوا قريشا فانه
اي الهجاء اشد عليهم من رشق النبل بفتح الراء وسكون الشين اي من رمي السهام
قالت عائشة سمعت رسول الله صلعم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدك
يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا ما نافحت عن الله اي من منع ودفعك عن عباد الله
ورسوله وتعويضك على المشركين وروي عن عائشة ان النبي عم كان يضع لحسان منبرا يقوم عليه
يهجو من كان يهجو رسول الله وقالت سمعت رسول الله يقول هجاهم حسان فشفى اي غيره من
المؤمنين يعني وجدوا بذلك شفاء لما في قلوبهم من الغيظ واشتفى اي هو بنفسه وعن
البراء قال كان رسول الله صلعم ينقل التراب يوم الخندق تفق قبائل العرب على محاربة
النبي عم فاجتمعوا وجاؤا حتى نزلوا حول المدينة فقطعوا على النبي عم طريق دفعهم ان يحفر حولها
خندقا كيلا يقدروا ان يتجاوزوا الخندق فانه اكثر من ان يقدروا على عواتقهم



على عواتقهم فاشتغل عم واصحابه بحفر الخندق حتى اغبر بطنه اي صار ذا غبار ويقول لولا الله
لولا الله اي لولا هداية الله وفضله علينا بان هدانا الى الاسلام ما اهتدينا ولا تصدقنا
ولا صلينا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة
علينا اي وقارا وامنا من العدو وان وثبت الاقدام ان لاقينا اي لاقينا العدو
وثبت اقدامنا على محاربة العدو ان الاولى قد بغوا علينا اي ظلمونا باخراجنا من مكة
اذا ارادوا فتنة ابينا يعني اذا ارادوا ان ردوا الى الكفر ابينا يعني امتنعنا يرفع بها صوته ابينا
ابينا اي النبي عم يرفع صوته ويكرر ابينا ابينا وعن انس انه قال جعل المهاجرون والانصار
اي شرعوا يحفرون الخندق وينقلون التراب وهم يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على
الجهاد ما بقينا ابدا فيقول النبي عم وهو يجيبهم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة
فاغفر الانصار والمهاجرة الفاء فيها للجمع يريد المهاجرين وعن ابي سعد بن ابي وقاص
قال رسول الله صلعم لان يمتلي جوف رجل قيحا يريه بضم الياء من الوري الجوف معناه يفسد
رئته من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير من ان يمتلي شعرا والمراد به كل شعر
شغل عن ذكر الله والعلم وعن كعب بن مالك انه قال للنبي عم ان الله تعالى
قد انزل في الشعر ما انزل وهو ذم الشعراء بقوله والشعراء يتبعهم الغاوون فهل يكون
لنا ان نقول الشعر ونهجو الكفار فقال النبي عم ان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه تنبيها
على ان هذا ليس من الغواية بل هو جهاد في سبيل الله والذي نفسي بيده لكانما
ترمونهم به اي بالشعر والان نضح النبل اي نضحا مثل نضح النبل اي رميا
مثل رمي السهام يعني تاثيره في نفوسهم كتاثير السهام بل اشد وعن ابي امامة
عن النبي عليه السلام انه قال الحيا والعي بكسر العين المهملة هو التحير في الكلام والمراد
هنا السكوت عما فيه اثم من الكلام شعبتان من الايمان وذلك لما سببهما له من منعهما
من المعاصي والاجتراء على الله بعثرة اللسان وسعة القول كما يمنع الايمان من ذلك والبذاء
بفتح البا هو الفحش من القول والبيان اراد به ما فيه اثم من الفصاحة كهجو احد او مدحه
بما لا يليق بالبت شعبتان من النفاق فتريدان صاحبهما النفاق وعن ابي ثعلبة الخشني
ان رسول الله صلعم قال ان احبكم الي واقربكم مني يوم القيمة احاسنكم جمع
الاحسن اخلاقا وان ابغضكم الي وابعدكم مني مساويكم بفتح الميم جمع السوء وهو
ضد الحسن اخلاقا الثرثارون وهم الذين يكثرون الكلام تكلفا وخروجا عن الحق
المتشدقون اي المفتخرون وقيل المستهزئون بالناس المتفيهقون اي المتوسعون
في الكلام وفي هذا شيء من التكبر والرعونة وعن سعد بن ابي وقاص انه قال قال رسول الله
صلعم لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بالسنتهم كما تأكل البقرة بالسنتها
يعني كان البقرة تأكل الحشيش من كل نوع ولا تميز بين النافع والضار فكذلك هؤلاء
لا يبالون بما يقولون من كلامهم وقيل ان البقرة كما لا تهتدي الى الكلا

ولا يتمكن من الاحتشاش الا بلسانها فكذلك هؤلاء لا يهتدون الى الماكل الا بها
لا يميزون بين الحق والباطل وبين الحلال والحرام سماعون للكذب اكالون للسحت
فوقع ضرب المثل بالبقرة لهذين المعنيين عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلعم
قال ان الله يبغض البليغ اي الفصيح وهو المبالغ في الكلام من الرجال الذي يتخلل اي
ياكل بلسانه يعني يريد اللسان حول الاسنان في التكلم تفاصحا كما تتخلل الباقرة بمعنى
البقرة بلسانها ومعنى هذا الحديث كمعنى الحديث المتقدم والمرضي من الكلام ان
يكون قدر الحاجة غير زايد عليها على وفق ظاهره وباطنه غريب عن انس رضه انه قال
قال رسول الله صلعم مررت ليلة اسري بي بناء ليلة على الفتح لاضافتها الى الجملة
بقوم تقرض اي تقطع شفاههم بكسر الشين جمع الشفة بالفتح بمقاريض جمع مقراض من
النار فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء امتك اي علماؤهم الذين يقولون
ما لا يعملون غريب عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من تعلم صرف الكلام
يريد به فضله وزيادته يعني من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم
لا لله بل ليسبي به قلوب الرجال او الناس اي ليجعل قلوبهم مايلة اليه لم يقبل الله
منه يوم القيمة صرفا اي حيلة او توبة او فريضة ولا عدلا اي فداء او نافلة او فدية عن
عمرو بن العاص انه قال يوما اي قولا وقام رجل فاكثر القول فقال عمرو لو قصد في قوله
والقصد في القول هو ما بين الافراط والتفريط قصرا وطولا لكان خيرا له سمعت رسول
الله صلعم يقول لقد رايت بمعنى علمت وامرت ان اتجوز اي اقتصر في القول فان
الجواز اي الاقتصار فيه هو خير عن صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن جده انه قال سمعت
رسول الله صلعم يقول ان من البيان سحرا وان من العلم جهلا يعني قد يكون من
العلوم ما يكون كالجهل بل الجهل خير منه لكونه علما مذموما وقيل معناه ان بعضا
من العلوم لا يحتاج كعلوم القدماء فان تعلم ما يمنعه عن تعلم ما يحتاج اليه في دينه
يكون جهلا وان من الشعر حكما قيل المراد به الحكمة كقوله تعالى واتيناه الحكم صبيا
اي الحكمة فوهب لي ربي حكما واصل الحكمة تقدم البيان منه في اول هذا الباب
وان من القول عيالا بكسر العين اي وبالا وثقلا يعني قد يكون من اقوال الرجل
ما يكون عليه منه انما يكون منه من مناهي الشرع باب حفظ اللسان والغيبة والشتم
من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فليقل خيرا او ليسكت يعني ان تكلم فليتكلم ما له ثواب والا فليسكت لان
السكوت خير من كلام فيه اثم وعن سهل رضه انه قال رسول الله صلعم من يضمن
لي اي يكفل محافظة ما بين لحييه وهو الفم من كل حرام وقبيح الكلام وما بين رجليه
وهو الفرج من الزنا اضمن له الجنة كونه [illegible] مكفولا له باعتبار انه طالب المحافظة
ونفعها عايد اليه لانه [illegible] هو [illegible] المدلول [illegible] وعن ابي هريرة انه



انه قال قال رسول الله صلعم ان العبد اللام فيه للجنس ليتكلم بالكلمة اي الكلام من رضوان
الله اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا بفتح اليا المضارعة وكسر القاف اي
لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت الى عاقبتها حال من ضمير يتكلم يرفع الله بها درجات هذا استيناف
جواب عمن قال ماذا استحق المتكلم وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها
بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم والمعنى انه ليتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة
وهي عند الله جليلة فيحصل لها رضوانه وقد يتكلم بسهو ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله
ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم وعنه
يهوي بها في النار ابعد صفة مصدر محذوف اي يهوي البعد ما بين المشرق والمغرب
ما موصولة والظرف صلته يعني البعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب وعن
ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلعم سباب بكسر السين مصدر سب اي شتم
المسلم فسوق لان شتمه بغير حق حرام وقتاله اي مجادلته ومحاربته بالباطل كفر
بالحد محمول على التغليظ والتهديد وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلعم ايما
رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها اي رجع بالكفر احدهما لانه اما ان يصدق عليه ويكذب
فان صدق فهو كافر وان كذب عاد الكفر اليه بتكفيره اخاه بسبب ذنب صدر منه
واعتقد كونه كافرا بذلك فقيل هذا فيمن كفر مسلما بلا تاويل واما المتاول فخارج
عنه عن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلعم لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر
الا ارتدت عليه اي على الرجل الرامي يعني رجعت تلك الكلمة الى قائلها ان لم يكن صاحبه
كذلك وعنه انه قال قال رسول الله صلعم من دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس
كذلك الا حار اي رجع ذلك عليه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم المستبان
اي اللذان يسب كل منهما الاخر اي شتمه ما قالا اي اثم ما قالا من السب فعلى البادي
ما لم يعتد المظلوم اي ما لم يتجاوز المسبوب في السب عن حده فاذا تجاوز لا يكون الاثم
على البادي فقط بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول
الله صلعم لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا وهو الذي يكثر اللعن على الناس عن
ابي الدرداء انه قال قال رسول الله صلعم ان اللعانين لا يكونون شهداء اي على
الامم السالفة بان رسلهم بلغوا رسالة اليهم فيحرمون عن منزلة الشرف
المختصة بهذه الامة ولا شفعاء يوم القيمة اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم
العاصين يوم القيمة وتخصيص ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما
هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلعم اذا قال الرجل هلك الناس اي استوجبوا النار بسوء اعمالهم فهو اهلكهم
برفع الكاف فعلا ماضيا اي اوقعهم في الهلاك لانه حملهم على ترك الطاعات والتلبس
بالمعاصي باياسهم وهو الذي اوجب لهم الهلاك لا الله تعالى ويروى بالضم افعل تفضيل

اي هو اشدهم هلاكا واسوءهم حالا لانه يوقع بينهم ويذهب عجبا بنفسه لو قال لخبر بانهم
لما يرى فيهم من فضول ودينهم فلا باس به وعنه انه قال قال رسول الله صلعم تجدون
شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن
للاصلاح فلو كان له جاز وعن حذيفة انه قال قال رسول الله صلعم لا يدخل الجنة
قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى اي نمام والنميمة نقل الكلام على جهة الافساد
وفي رواية لا يدخل الجنة نمام فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم عليهم والقتات
هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم وعن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله
صلعم عليكم بالصدق اي الزموا الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع فان الصدق
يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو كسب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان
البر يهدي الى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق اي يجتهد في طلب الصدق حتى
يكتب عند الله صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة واياكم والكذب فان الكذب
يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب
حتى يكتب عند الله كذابا وفي رواية ان الصدق بر وان البر يهدي الى الجنة وان الكذب
فجور وان الفجور يهدي الى النار وعن ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط انها قالت قال
رسول الله صلعم ليس الكذاب فيه نفي المبالغة في الكذب الذي يصلح بين الناس يعني
من كذب ليصلح بين الناس لم يكن عليه اثم ذلك الكذب بل يثبت له اجر ويقول خيرا وينمي
اي يبلغ خيرا يقال نمى ينمي نميا اذا بلغ احد حديث احد على وجه الاصلاح وطلب الخير
بان يقول مثلا للاصلاح بين زيد وعمرو يسلم عليك زيد ويمدحك ويقول انا احبه
وكذا يجيء الى زيد ويبلغه من عمرو السلام مثل ذلك وعن المقداد بن الاسود رضه انه قال
قال رسول الله صلعم اذا رأيتم المداحين وهم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وجعلوه
بضاعة يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا في وجوههم التراب كني به عن الحرمان اي لا تعطوهم
شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحثى اي يرمى به وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه الامر
بدفع المال اليهم اذ المال شيء حقير كالتراب اي اعطوه اياه واقطعوا به السنتهم لئلا
يهجوكم ويذموكم اما اذا مدح رجلا على فعل حسن عبادة على امثاله وحثا للناس على الاقتداء
الى اشباهه فغير مداح وعن ابي بكرة رضه انه قال اثنى رجل على رجل عند النبي عم فقال ويلك قطعت
عنق اخيك ثلثا انما كره لئلا يغتر المقول له فيستشعر الكبر والعجب وذلك جناية عليه فيصير كانه
قطع عنقه فاهلكه من كان منكم مادحا لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه فليقل
احسب فلانا كذا وكذا ان كان يرى انه كذلك والله حسيبه اي محاسبه على عمله وهو العالم
بحقيقة حاله ان كان يرى اي يظن انه كذلك اي الممدوح كما حسبه ولا يزكي عطف على يرى
وهو نصب اي وكان لا يزكي على الله احدا اي لا يقطع بتقوى احد ولا بزكائه فان ذلك
غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته وعن



عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم اتدرون ما الغيبة اي اتدرون جواب
هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك
حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرأيت اي اخبرني يا رسول الله ان كان
في اخي ما اقول اي كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد
اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو
الباطل الذي يتحير من بطلانه وشدة نكره وفي رواية اذا قلت لاخيك ما فيه فقد اغتبته
واذا قلت ما ليس فيه فقد بهته وعن عائشة رضها ان رجلا قيل هو عيينة بن حصين
استأذن على النبي عم اي طلب الاذن في الدخول عليه فقال ائذنوا له فبئس اخو
العشيرة هو اي بئس هو في قومه وهذا تعريف له بسوء الفعل وخبث النفس وذلك
يدل على جواز ذكر ما في الجنب لمن تحذر منه ويتوقى شره فلما جلس تطلق رسول الله
صلعم اي اظهر الطلاقة والبشاشة في وجهه وانبسط اليه يعني جعل قريبا من نفسه
ويتبسم في وجهه فلما انطلق الرجل اي ذهب قالت عائشة رضها يا رسول الله قلت
له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلعم متى عهدتني
اي وجدتني فحاشا اصل الفحش زيادة الشيء على مقداره وهذا انكار على عائشة
رضها قولها انك خالفت بين الغيبة والحضور ان شر الناس اخسنا كالتعليل لقوله
متى عهدتني فحاشا عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اي تركوا التعرض له اتقاء
شره كيلا يؤذيه بلسانه وفيه رخصة التواضع لدفع الضرر ويروى اتقاء فحشه وهو
مجاوزة الحد قولا وفعلا قيل ذلك ظهر كما وصفه عم ارتد بعده عم ثم تدين وجيء
به اسيرا الى ابي بكر رضه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم كل امتي معافى
مفعول من عافاه الله قيل اي اعطاه الله العافية وهي اسم المكروه الا المجاهرون
مستثنى من معافى لانه في معنى النفي اي كل امتي لا ذنب عليهم الا المجاهرون بالمجاهرة
بالمعاصي وان من المجانة يقال مجن يمجن مجونا ومجانة فهو ماجن اي لم يبال بما صنع ولا بما
قيل له من غيبته ومذمته ونسبته الى فاحشة ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد
ستره الله فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف
ستر الله عنه يعني من يظهر ذنبه بين الناس فهو الذي لا يبالي ان يعاب به الناس ويذمونه
وهو غير مرضي عند الله تعالى وعند الناس من الحسان عن ابي امامة وانس رضه قالا
قال رسول الله صلعم من ترك الكذب وهو باطل جملة اعتراضية اخبار عن الواقع
اي الكذب باطل في الواقع او حالية اي وحال ذلك انه باطل لا مصلحة فيه اصلا
لانه ان لم يكن باطلا بان كان للاصلاح وذات البين فلا يثاب به لا يوجب الاجر فلا يستحب تركه
بني له في ربض الجنة والربض بالضم وسط الشيء وبالتحريك نواحيه اي حواليها من
داخلها لا من خارجها ومن ترك المراء اي الجدل وهو محق اي والحال انه تارك

محق اي صادق في الكلام بالحق بني له في وسط الجنة بيت وسطها بترك المراء مع انه محق
لترك كسر قلب من يجادله ورفعه نفسه واظهار فضله ومن حسن خلقه بني له في اعلاه
غريب عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم اتدرون ما اكثر ما يدخل الناس
الجنة ما الاولى استفهامية والثانية موصولة او موصوفة اي اي العمل اكثر ادخالا للناس
الجنة يعني تعلمون جواب هذا القول تقوى الله وحسن الخلق اتدرون ما اكثر ما يدخل
الناس النار الاجوفان الفم والفرج فانهما يوقعان الناس في الاثم لان الرجل لا يقنع
بقليل من الحلال ويطلب منه الكثير من الحرام وكذلك الفرج فيدخل بسببه النار وعن
بلال بن الحارث انه قال قال رسول الله صلعم ان الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها
اي قدر تلك الكلمة عند الله اذ ربما يظن انه يسيرة وهي عند الله عظيمة يكتب الله له بها
رضوانه الى يوم يلقاه بالاضافة اي الى يوم القيمة وان الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم
مبلغها يكتب الله له بها عليه سخطه الى يوم يلقاه وعن معاوية بن حيدة القشيري رض
انه قال قال رسول الله صلعم ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ويل له والويل
الهلاك وقيل واد في جهنم وهذا يدل على ان من حدث بصدق في المزاح فيضحك منه الحاضرون
فلا باس به وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها
الا ليضحك بها الناس يهوي بها اي يسقط بسبب تلك الكلمة الكاذبة الى جهنم
سقوطا ابعد مما بين السماء والارض وقيل معناه ليبعد بها عن الخير والرحمة بعدا ابعد ما
بينهما وانه ليزل اي يسقط عن لسانه اشد مما يزل عن قدمه يريد ان صدور الكذب عن
لسانه اضر عليه من سقوطه عن رجله على وجهه وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع تقدم في باب الاعتصام بالكتاب والسنة وعن ابن
عمر رضه انه قال قال رسول الله صلعم من صمت اي سكت عن الشر نجا اي خلص من العذاب
وقال عقبة بن عامر رض لقيت رسول الله صلعم فقلت ما النجاة فقال املك عليك لسانك الهمزة
امر من ملك يملك اي احفظ عليك لسانك ولا تتكلم الا بما يكون لك لا عليك
وليسعك بيتك اي اسكن في بيتك لا تخرج منه الا للضرورة ولا تضجر من الجلوس في
مسكنك لاشتغال لشانك وترك ما لا يعنيك ومخالطة من يشغلك عن دينك
وابك على خطيئتك امر بالندم والتوبة وهذا اسلوب الحكيم لانه سأل عن النجاة فاجاب
بسببها عن ابي سعيد الخدري رضه رفعه قال اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان
اي تذل وتخضع والتكفير هو ان يطاطا راسه وينحني قريبا من الركوع عند تعظيم صاحبه
فتقول اي الاعضاء للسان اتق الله فينا اي في حفظ حقوقنا فانما نحن بك اي نستقيم
بك ونعوج بك فان استقمت استقمنا فان اعوججت اعوججنا وعن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلعم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه اي ما لا يهمه يعني اسلام
الرجل انما يحسن ويكمل اذا ترك منه الاقوال والافعال ما لا ضرورة فيه ولا منفعة له فيه عن انس



انس رضه انه قال توفي رجل من الصحابة فقال رجل ابشر بالجنة اي افرح بحصول الجنة لك بان
صحبت النبي عم فقال رسول الله عم اولا تدري بفتح الواو عاطفة على مقدر اي
اتقول هذا او لا تدري ما تقول والحال اي والحال انك لا تدري ويروى بسكونها
عاطفة على مقدر ايضا اي تدري انه من اهلها او لا تدري اي باي شيء علمت ذلك فلعله
تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا ينقصه من التكلم بكلام الخير والثناء ونحو التعليم وغير ذلك
فان ذلك لا ينقص شيئا من الشيء وقيل معناه بخل بالزكوة التي لا ينقص المال اي التصدق
المضمر عائدا الى الرجل والمرفوع الى ما وهو عام في جميع ما لا ينقص بالبذل من المال والمسائل
العلمية التي يحتاج الناس اليها عن سفيان بن عبد الله الثقفي رضه انه قال قلت يا رسول
ما اخوف ما تخاف استفهام مبتدا خبره اخوف ما وهو فعل التفضيل للمفعول ما تخاف
علي قال فاخذ بلسان نفسه وقال هذا اشار الى لسانه يعني اكثر خوفي عليك منه صحيح
عن ابن عمر رضه انه قال قال النبي عم اذا كذب العبد تباعد عنه الملك يعني الحفظة ميلا وهو
ثلث فرسخ او قطعة من الارض ومد البصر من نتن ما جاء به من الكذب الذي تكلم به
عن سفيان بن اسيد رضه انه قال قال رسول الله صلعم كبرت خيانة نصب على
التمييز وكبرت مسند الى ان تحدث اخاك بيانه وبل الخصلة او الفعل وقيل
تقديره كبرت الخيانة خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت
به كاذب يعني هذا الفعل خيانة عظيمة عند الله وعن العلاء بن الحضرمي انه قال قال
رسول الله صلعم من كان ذا الوجهين في الدنيا المراد به من يرى نفسه عند شخص
انه من جملة محبيه وناصحيه وهو يحدث بمساويه في غيبته كان له يوم القيمة لسانان
من نار وعن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلعم ليس المؤمن
بالطعان اي ليس المؤمن الكامل طعانا يقال طعن عليه يطعن قدحا وذما عابه ومنه الطعن
في النسب ولا باللعان واللعن المنهي عنه ان يلعن رجلا بعينه مؤمنا كان برا
كان او فاجرا لانه توقير البر ورحم الفاجر بالاستغفار فاما لعن الكافر والفاجر
على العموم فغير منهي ولا الفاحش وهو الذي يشتم الناس ولا البذي وهو الذي
لا حياء له غريب عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلعم لا يكون المؤمن لعانا
اي ليس من صفة المؤمن الكامل ان يلعن احدا وفي رواية لا ينبغي للمؤمن ان
يكون لعانا وعن سمرة بن جندب رضه انه قال قال رسول الله صلعم لا تلاعنوا بحذف
احدى التائين للتخفيف وفي بعض النسخ بلعنة الله اي لا تقولوا للمسلم عليك لعنة الله
ولا بغضب الله بان تقولوا عليك غضب الله ولا بجهنم بان تقولوا ادخلك الله جهنم وفي
رواية ولا بالنار بان تقولوا ادخلك الله النار وما اشبه ذلك وعن ابي
الدرداء رضه انه قال قال رسول الله صلعم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت
اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها

دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا أي تصعد اللعنة وتهبط وتضربها يمينا وشمالا لا تجوز وتصير
أي تفعل مثل الضال المتردد الذي لا يجد سبيلا فإذا لم تجد مساغا بفتح الميم أي مدخلا
وطريقا ساغ الشراب في الحلق يسوغ سهلا أي دخل فإذا لم تجد مساغا رجعت أي اللعنة
إلى الذي لعن على صيغة المجهول إن كان لذلك أي للعن أهلا وإلا أي وإن لم
يكن لذلك أهلا بأن كان مظلوما رجعت إلى قائلها عن ابن عباس رض أن رجلا
نازعته الريح رداءه أي جاذبته فلعنها فقال رسول الله صلعم لا تلعنها فإنها
مأمورة وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه وعن ابن مسعود أنه
قال قال رسول الله صلعم لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئا بأنه يشتم أحدا أو آذاه
أو فيه خصلة سوء كيلا أغضب عليه فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر ليس
فيه غضب ولا حقد لأحد وهذا تعليم للأمة وعن عائشة قالت قلت للنبي صلعم حسبك من
صفية كذا وكذا تعني أي تريد قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر أي بالكلمة التي
اغتبت بها أختك المؤمنة لمزجته أي لغلبته بالمزج وصار البحر مغلوبا بها وهو مبالغة
في عظم تلك الكلمة يعني أن هذه الكلمة لو كانت مما يمزج بالبحر لغيرته عن حاله مع كثرته
من غاية قبحها وعن أنس رض أنه قال قال رسول الله صلعم ما كان الفحش في شيء إلا
شانه أي عابه وما كان الحياء في شيء إلا زانه أي زينه وعن خالد بن معدان عن معاذ
رض أنه قال قال رسول الله صلعم من عير أخاه أي عابه ولامه بذنب قد تاب
لم يمت حتى يعمله منقطع وعن واثلة بن الأسقع رض أنه قال قال رسول الله صلعم لا تظهر
الشماتة لأخيك أي لا تفرح بذنب صدر من عدوك أو بنكبة وردت إليه فلعلك
تقع في مثل ذلك فيرحمه الله أو في بعض فيعافيه الله ويبتليك غريب عن عائشة
رضا عنها قالت قال النبي صلعم ما أحب أني حكيت أحدا أي فعلت مثل فعله أو قلت
حكاه أي شابهه وأكثر ما يستعمل المحاكاة في القبيح وقيل معناه ما أحب أن
أتحدث بعيب أحد وأن لي كذا وكذا من الدنيا بسبب ذلك الحديث
صحيح عن جندب رض أنه قال جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها ثم دخل المسجد فصلى خلف
رسول الله صلعم فلما سلم أتى راحلته فأطلقها من وثاقها والإطلاق ضد
التقييد ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا أحدا فقال
رسول الله صلعم أتقولون أي أتظنون هو أضل أي أجهل أم بعيره ألم
تسمعوا إلى ما قال قالوا بلى باب الوعد من الصحاح عن جابر قال لما مات رسول الله
صلعم وجاء أبا بكر رض مال من قبل العلاء بن الحضرمي أي من عنده أو من جهته وهو كان
عامل رسول الله صلعم فقال أبو بكر من كان له على رسول الله عم دين أو كانت له قبله
عدة أي وعد فليأتنا وكان أبو بكر رض خليفة رسول الله يقضي دينه ويفي بما وعد أن
يعطيه شيئا قال جابر وعدني رسول الله أن يعطيني هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات





مرات قال جابر فحثا لي حثية أي ملء كفيه دراهم فوضعها في يدي فعددتها فإذا هي
خمسمائة فقال خذ مثليها والحديث يدل على استحباب قضاء دين الميت وإنجاز وعد
من يخلفه بعده أجنبيا كان أو وارثا من الحسان عن أبي جحيفة رض أنه قال رأيت رسول
الله صلعم أبيض أي وقع في لحيته بياض قد شاب وكان الحسن بن علي رض يشبهه
جملة معترضة وأمر له أي لأبي جحيفة بثلاث عشرة قلوصا بفتح القاف الناقة الشابة
فذهبنا نقبضها فأتانا موته أي خبر موت النبي صلعم فلما قام أبو بكر رض قال من كانت له
عند رسول الله عدة فليجيء فقمت إليه أي توجهت إليه فأخبرته فأمر لنا بها أي أبو بكر
بالقلوص عن عبد الله بن أبي الحمساء رضي الله عنه أنه قال بايعت النبي عم أي اشتريت
منه شيئا قبل أن يبعث وبقيت له بقية من ثمن ذلك المبيع فوعدته أن
آتيه بها أي بتلك البقية في مكانه أي في موضعه عليه السلام المعين فنسيت أي
ذلك الوعد فذكرت بعد ثلاث أي ثلاث ليال فجئت ذلك المكان فإذا هو
في مكانه أي النبي صلعم ينتظرني في ذلك المكان وفاء بما وعد من لزوم المكان حتى يجيئه
بما بقي من الثمن فقال لقد شققت علي أي وصلت إلي أنا ههنا منذ ثلاث أنتظرك
وهذا مبني على استحباب تصديق الوعد والوفاء بالقول عن زيد بن أرقم عن النبي صلعم
أنه قال إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي فلم يف ولم يجئ للميعاد لا عن اختيار بل لعذر
يمنعه عن الوفاء بما وعد فلا إثم عليه وهذا يدل على أن النية الصالحة يثاب الرجل عليها
وإن تخلف المنوي عنها عن عبد الله بن عامر رض أنه قال دعتني أمي يوما ورسول الله
صلعم قاعد في بيتنا فقالت تعال أعطيك فقال لها رسول الله صلعم أما إنك
إنك لو لم تعطيه شيئا كتبت أي هذه الكلمة عليك كذبة بكسر الكاف ثم السكون
وبفتحها مع كسر الذال والثاني للوحدة وهذا يدل على استحباب إنجاز الوعد مع الصبيان
باب المزاح بالضم مصدر مزح وبالكسر مصدر مازحه من الصحاح عن أنس رض أن كان
إن ههنا مخففة من المثقلة أي أنه عم ليخالطنا أي يجالسنا ويمزح بنا حتى يقول لأخ لي صغير
يا أبا عمير ما فعل النغير تصغير نغر وهو فرخ العصفور وقيل طائر كالعصفور أحمر المنقار وكذا النغير
نغرة كان له يلعب به أي يتلهى بحبسه وإمساكه فمات وهذا يدل على إباحة طير
المسيد وأنه لا بأس بإعطاء الصبي الطير ليلعب به ما لم يعذبه وعلى إباحة التسجيع وتصغير الأسماء
والممازحة ما لم يكن إثما وجواز تكنية الصبي ولا يدخل ذلك في باب الكذب من الحسان عن
أبي هريرة رض أنه قال قالوا يا رسول الله إنك تداعبنا أي تمازحنا والدعابة المزاح قال
إني لا أقول إلا حقا وعن أنس رض أن رجلا استحمل رسول الله صلعم أي طلب منه عم
أن يحمله على دابة فقال إني حاملك على ولد ناقة فقال أي الرجل ما أصنع بولد الناقة زعم منه
أنه عم يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال النبي عم في جوابه وهل تلد الإبل إلا النوق يعني جميع
الإبل تلد النوق جمع ناقة يعني أريد به ولدا كبيرا يطيق حملك وهذا في جملة مزاحه عم وعن

انس رض ان النبي عم قال له يا ذا الاذنين قيل هذا كناية عن جودة ذكائه وحسن
مع كونه مازحا ويخرج انبساطه عم اليه ومزاحه معه وروي انه عم قال العجوز ان الجنة
لا تدخلها العجز فبكت ای العجوز جمع عجوز فولّت ای اعرضت تبكي فقال اخبروها انها لا تدخلها
وهي عجوز ای في حال كونها عجوزا بل صغيرة ان الله انشأتها بكرا وكذلك جميع الانس
يكونون على سن مثله للمثون سنة ان الله تعالى يقول انا انشأناهن انشاء ای
خلقناهن خلقا جديدا يوم القيمة فجعلناهن ابكارا عن انس رض ان رجلا من اهل
البادية اسمه زاهر بن حرام كان يهدي للنبي عم من البادية ای يهدي له عم من
البادية من الرياحين والادوية فيجهزه رسول الله صلعم ای يهيئ عم له
اسبابا من امتعة البلد اذا اراد ان يخرج فقال النبي عم ان زاهرا باديتنا ای من اهل
باديتنا من امتعة البادية بما تريد وقيل معناه صديقنا من البادية ونحن حاضروه
ای نهيئ له ما يريد من امتعة البلد ومعناه صديقه من الحضر وكان النبي عم يحبه وكان دميما
ای كريه اللقاء فاتى النبي عم يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه ای اخذه من حضنه من خلفه
وهو لا يبصره فقال ای زاهر ارسلني ای اتركني من هذا فالتفت فعرف النبي عم فجعل
ای طفق زاهر لا يألو ما الزق ظهره ما مصدرية وقيل زائدة ای لا يقصر في الصاق
ظهره بصدر النبي عم تبركا حين عرفه وجعل النبي عم يقول من يشتري العبد فقال يا رسول
الله اذا والله تجدني كاسدا فقال النبي عم لكن عند الله لست بكاسد عن عوف
بن مالك الاشجعي انه قال اتيت النبي عم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فسلمت
فرد علي فقال ادخل فقلت اكلي يا رسول الله قال كلك فدخلت فقيل انما قال ادخل
كلي من صغر القبة عن النعمان بن بشير رض انه قال استاذن ابو بكر رض على النبي عم فسمع
صوت عائشة رض عاليا فلما دخل تناولها ای اخذها ليلطمها ای ليضربها وقال
لا اراك همزة الاستفهام مقدار على سبيل الانكار ترفعين صوتك على رسول الله فجعل
النبي عم ای طفق يحجزه ای يمنع ابا بكر عن ضربها وخرج ابو بكر رض مغضبا بفتح الضاد غضب
رفع صوتها فقال النبي عم حين خرج ابو بكر رض كيف رايتني انقذتك من الرجل يعني خلصتك
من ابيك قالت فمكث ابو بكر رض اياما ثم استاذن فدخل فوجدهما قد اصطلحا فقال
لهما ادخلاني في سلمكما ای في صلحكما كما ادخلتماني في حربكما والمراد رفع صوت عائشة
للنبي عم فقال النبي عم قد فعلنا قد فعلنا عن ابن عباس رض عن النبي عم انه قال لا تمار ای لا تجادل
اخاك ولا تمازحه بما يتأذى منه ولا تعده موعدا فتخلفه

## باب المفاخرة والعصبية

من الصحاح عن ابي هريرة انه قال سئل رسول الله صلعم ای الناس اكرم قال اكرمهم عند الله
اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله عم سمي كريما
لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم والكرم والاخلاق والعدل ورياسة الدنيا والدين
ابن نبي الله بن خليل الله تعالى قالوا ليس عن هذا نسألك قال عم فعن معادن
العرب ای اصولها التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها تسألوني قالوا نعم قال فخياركم
في الجاهلية بالمآثر والشرف خياركم في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف ای
علموا اداب الشريعة واحكام الاسلام ومن لم يسلم فقد هدم شرفه وضيعه وعن ابن عمر
رض انه قال قال رسول الله صلعم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق
بن ابراهيم ش الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به فانه مع الشرف والفضائل المذكورة ابن
ثلثة انبياء متسلسلين فاتى رجل اكرم من هذا عن البراء بن عازب انه قال في يوم حنين
كان ابو سفين بن الحارث اخذا بلجام بغلته رسول الله صلعم فلما غشيه المشركون ای
غلبوه واتوه من كل جانب نزل ای عن بغلته فجعل يقول انا النبي عم لا كذب انا
ابن عبد المطلب قيل انتسب عم الى عبد المطلب للتعريف دون المفاخرة وذلك
ان عبد الله كان قد رای في المنام ان شجرة عظيمة خرجت من صلبه وانتشرت وبلغت
اغصانها في المشرق والمغرب وارتفعت فروعها الى السماء فقص الرؤيا
على المعبرين فعبروها بانه نبي اخر الزمان عم يخرج من صلبك وكانت هذه القصة
مشهورة فيما بين العرب فاشار عم بهذا الى انه هو الولد الذي رآه في المنام
وهذا وامثاله مقول على سبيل الشكر والتحدث بالنعمة قال الله تعالى واما بنعمة ربك فحدث
فاللام في انا النبي عم للعهد وقيل الشاء به المفاخرة المنهي ما كان في غير جهاد
الكفار وقد رخص عم في الخيلاء في الحرب مع نهيه عنها في غيرها قال ای الراوي فما
رئي من الناس يومئذ اشد منه ای اقوى واشجع من النبي عم وعن انس انه قال جاء
رجل الى النبي عم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلعم ذاك ابراهيم عم حمل على انه
عم قاله على جهة التواضع ليوفق الاحاديث الدالة على فضله عم على سائر البشر
ويحمل على ان ابراهيم كان يدعى بهذا النعت حتى صار علما له كالخليل فيكون معنى خير
البرية على هذا ان ابراهيم راجعا الى من خلق دون من لم يخلق بعد وعن عمر رض انه قال
قال رسول الله صلعم لا تطروني ای لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرت النصارى
ابن مريم ای كما بالغوا في مدحه حتى ضلوا فجعلوه ولدا لله تعالى الله عما يقول
الظالمون علوا كبيرا فانما انا عبده فقولوا في حقي عبد الله ورسوله عن عياض بن
حمار المجاشعي ان النبي عم قال ان الله عز وجل اوحى الي ان تواضعوا ان مفسرة
والتواضع تفاعل من الضعة وهي الذل والهوان حتى لا يفخر احد على احد والفخر ادعاء العظم
والكبر والشرف ولا يبغي ای لا يظلم احد على احد من الحسان عن ابي هريرة عن النبي عم
لينتهين اقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا انما هم فحم من جهنم او ليكونن
ای القوم اهون على الله ای اذل من الجعل بضم الجيم وفتح العين هي الدويبة السوداء
التي يدهده الخرأ ای يدحرج العذرة والاروث بانفه شبههم عم مفتخرين بآبائهم
الذين ماتوا في الجاهلية بالجعل وآباءهم المفتخر بهم بالعذرة ونفس افتخارهم بهم لتوهمهم

بالانف وافی ولیکونن لاحد الامرین اما الانتهاء عن الافتخار باباءهم واما کونهم
اذل علی الله من الجعل المذکور والجعل بالتحریک ثابت فی وضعهم بایتهما ارید وجاز جعل بمعنی الانتهاء
والمعنی لینتهین الاقوام المذکورون والا لیکونن ای ان لم ینتهوا عن الافتخار بالاباء
فوالله لیکونن کذا وکذا ان الله قد اذهب عنکم عبیة الجاهلیة بضم العین وکسرها
وتشدید الباء ثم الیاء المشددة ای نخوتها وکبرها وفخرها بالاباء انما هو ای المفتخر المتکبر بالاباء
مومن تقی فاذا لا ینبغی له ان یتکبر علی احد او فاجر شقی فهو ذلیل عند الله والذلیل
لا یستحق التکبر فالتکبر منهی بکل حال الناس کلهم بنو ادم وادم من تراب ای خلق
منه فلا یلیق بمن اصله التراب ان یفتخر وعن مطرف بن عبد الله بن الشخیر رض انه قال قال ابی
انطلقت فی وفد بنی عامر الی رسول الله صلعم فقلنا انت سیدنا سلک القوم فیه طریق
عادتهم فی الخطاب مع رؤساءهم فکرهه عم لانه کان من حقه ان یخاطبوه بالنبی
والرسول فانها المنزلة التی لا منزلة وراءها لاحد من البشر وحول الامر الی الحقیقة فقال
السید هو الله ای الذی یملک امور الخلق ویسوسهم هو الله تعالی واما العبد فسیادته
ناصرة قیل انما منعهم ان یدعوه سیدا مع انه عم قال انا سید ولد ادم لانهم قوم
حدیث عهد بالاسلام ظنوا ان السیادة بالنبوة کهی باسباب الدنیا فقلت انت
افضلنا فضلا واعظمنا طولا او بعض قولکم ان تقتصروا علی احدی الکلمتین من غیر تجاوز
الی المبالغة بهما او معناه قولوا قول اهل دینکم وملتکم تخاطبونی بما تخاطبونی بالنبی
والرسول ودعوا الکلمات التی فی الثناء ولا یستجرینکم الشیطان ای لا یتخذنکم جریا ای وکیلا
وهو من الجری لانه یجری مجری موکله یرید تکلموا بما حضرکم من القول ولا تتکلفوا کانکم وکلاء
الشیطان تنطقون عنه فی الاضلال والکفر والبدع او من الجرأة بالهمزة وهو
الشجاعة فالمعنی لا یجعلنکم ذوی شجاعة علی التکلم بما لا یجوز وعن الحسن عن سمرة انه قال قال
رسول الله صلعم الحسب بفتح الحاء والسین المهملتین هو ما یفتخر به الرجل من خصال حمیدة
یوجد فیه وفی ابائه یعنی الشیء الذی یکون الرجل به عظیم القدر عند الناس المال والکرم
وهو ضد اللوم یعنی الشیء الذی یکون الرجل به عظیم القدر عند الله التقوی قال الله تعالی
ان اکرمکم عند الله اتقاکم والافتخار بالاباء لیس بشیء منهما وعن ابی بن کعب انه قال سمعت
رسول الله صلعم یقول من تعزی ای انتسب بعزاء الجاهلیة ای ینسبها یعنی من افتخر باباءه
وقبائله الکفار علی العادة الاولی فاعضوه بهن ابیه ای قولوا له اعضض بایر ابیک
ولا تکنوا عن الایر بالهن تنکیلا له عما یتباهی به والعض اخذ الشیء بالاسنان قال ابو عبید
الهروی الهن القبیح من الفعل والقول یعنی قولوا له اذکر قبائح ابیک من عبادة الاصنام
والزنا وشرب الخمر وغیرها من القبائح ویجوز ان یکون معناه عدوا انتم یا مسلمون
قبائح ابائه ولا تکنوا ای لا تذکروا قبائح ابائه بطریق الکنایة بل بالمجاهرة والتصریح فلعله
یستحیی من الافتخار باباءه وعن عبد الرحمن بن ابی عقبة وکان مولی ای معتقا من اهل فارس

ای عطاء فقال قولوا بقولکم ای قولوا هذا القول بجمیع
ما قلتم من قولکم افضلنا فضلا واعظمنا طولا الایه



فارس رض انه قال شهدت ای حضرت مع رسول الله صلعم احدا فضربت رجلا من المشرکین
فقلت خذها ای الضربة والطعنة منی وانا الغلام الفارسی فالتفت الی رسول الله عم ای فقال
هلا قلت خذها منی وانا الغلام الانصاری ای هلا افتخرت بشرف النسبة یعنی اذا افتخرت
عند الضرب فانتسبت الی الانصار الذین هاجرت الیهم ونصروک وکان عادة المجاهدین
اذا خرج احدهم للمبارزة ان یخبر باسمه وقبیلته اظهارا للشجاعة وکان اهل
فارس فی ذلک الزمان کفارا فکره عم الانتساب الیهم لذلک وامره بالانتساب
الی الانصار عن ابن مسعود رض عن النبی عم قال من نصر قومه علی غیر الحق فهو کالبعیر الذی
تردی ای سقط فی البئر فهو ینزع بذنبه شبه القوم بالبعیر الهالک لان من کان علی غیر
الحق فهو هالک وشبه ناصرهم بذنب هذا البعیر الهالک لانه ینزع بذنبه منها فلا یقدر
علی خلاصه وان جهد کل الجهد بنزعه ایاه بالذنب فکما ان نزعه بذنبه لا یخلصه من
المهلکة فکذلک الناصر علی غیر الحق وقع فی الاثم والهلاک وعن واثلة بن الاسقع رض
انه قال قلت یا رسول الله ما العصبیة ای ما التعصب قال ان تعین قومک علی الظلم
عن سراقة بن مالک بن جعشم رض انه قال خطبنا رسول الله صلعم فقال خیرکم المدافع
ای من یدفع الظلم عن عشیرته ای عن قرابته ما لم یاثم ای ما لم یظلم یعنی لو قدر فی دفعه عنهم
بکلام لم یجز له الضرب ولو قدر بالضرب لم یجز له القتل وعن جبیر بن مطعم ان رسول الله
صلعم قال لیس منا من دعا الی عصبیة ای الی معاونة ظالم ولیس منا من قاتل عصبیة
ای باطلا ولیس منا من مات علی عصبیة ای علی الباطل وعن ابی الدرداء رض عن النبی عم
قال حبک الشیء یعمی ای یجعلک اعمی عن رؤیة معایبه بحیث لا تبصر فیه عیبا ویصم ای
یجعلک اصم عن سماع قبائحه بحیث لا تسمع منه کلاما قبیحا لاستیلاء سلطان المحبة
علی فؤادک بان الحب یعمی واذنه صماء باب البر والصلة یرید بالصلة صلة الرحم
وغیرها والبر ضد العقوق من الصحاح عن ابی هریرة رض قال رجل یا رسول الله من احق بحسن
صحابتی ای من الاولی بان احسن الیه واحفظ حقوقه قال امک قال ثم من قال امک
قال ثم من امک قال ثم ابوک وفی روایة من ابر قال امک ثم امک ثم امک
ثم اباک ثم ادناک ثم ادناک ای اقربک وعن ابی هریرة رض انه قال قال رسول
الله صلعم رغم انفه معناه لصق بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه
الذل اخبار ودعاء علیه رغم انفه رغم انفه قیل من یا رسول الله قال من ادرک والدیه
عند الکبر احدهما بالرفع فاعل للظرف وهو عند او کلاهما عطف علیه وفی بعض النسخ
بالنصب فیکون بدلا عن والدیه وخص حال الکبر لانه احوج الاوقات الی الخدمة والاحسان
الیهما ثم لم یدخل الجنة یعنی بسبب عقوقهما والتقصیر فی حقوقهما عن اسماء بنت ابی بکر رض
انها قالت قدمت علی امی وهی مشرکة فی عهد قریش فقلت یا رسول الله ان
امی قدمت علی وهی مشرکة راغبة ای فی صلتی وطامعة لعطائی وقیل راغبة فی الاسلام

وهي راغبة بالمد قيل هو الصواب اي وليست محتاجة الى عطائي او راغبة لاسلامي
أفأصلها اي اعطيها شيئا قال نعم صليها اي اعطيها وفيه دليل بوجوب نفقة الاب
والام الكافرين على الولد المسلم وان الاحسان على الكافر جائز عن عمرو بن العاص انه
قال سمعت النبي عم يقول ان آل ابي فلان قيل هو كناية عن بعض اقرباء ابيه خوفا من
الفتنة والمكنى عنه هو ابو سفيان وقيل هو الحكم بن العاص ليسوا لي باولياء اي لا اوالي
احدا بالقرابة ولا احبه انما ولي الله وصالح المؤمنين قيل المراد بصالح الانبياء وقيل
ابو بكر رض وقيل علي رض ولكن لهم رحم ابلها ببلالها البلال بالكسر البلل كل ما يبل
به الحلق من الما والنبي والمراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان
اي اصل تلك الرحم بصلتها والاحسان اليهم عن المغيرة بن شعبة رض انه قال قال رسول
الله صلعم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات اي عصيانهن خص الام لان العقوق فيها اسرع
في القبح ووأد البنات اي دفنهن احياء ومنع بترك على بناء الماضي والمصدر وهات
اسم فعل بمعنى اعطني عبر بهما عن البخل والمسئلة وقيل منع الواجب من الحقوق واخذ ما لا يحل
من اموال الناس وكره لكم قيل وقال اي نهى عن فضول ما يتحدث به المجالسون من قولهم
قيل كذا وقال كذا وقيل المراد بهما النهي عن القول بما لا يصح ولا يعلم حقيقته وقيل اراد
النهي عن كثرة الكلام مبتدئا ومجيبا لان كثرته يورث قساوة القلب وكثرة السؤال
من العلماء فيما لا حاجة فيه للمعاندة والمعارضة او هي مسئلة الناس اموالهم والسؤال
عن امورهم وكثرة البحث عنها واضاعة المال اي انفاقه في غير طاعة الله وايذاؤه
صاحبه وهو بمعنى حقيقي باطل وقيل التبذير والاسراف وان كان في حال مباح كالمجاوزة
للحد في النفقة والملبس والمفرش وتمويه الاواني والسقوف عن عبد الله بن عمرو انه
قال قال رسول الله صلعم من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه فان عقوق
الوالدين من الكبائر وارتكاب ما يفضي الى شتمهما مما يقرب الى العقوق قيل انما كان
هذا من العقوق اذا كان لهما بالزنا او الكفر او البهتان عن ابن عمر رض انه قال قال
رسول الله صلعم ان من ابر البر صلة الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بان
توفي الاب وفي بعض بعد ان يولي اي تما اعم من ان يكون بموت او سفر وفيه
اشارة الى تاكيد حق الاب وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم من احب
ان يبسط له في رزقه وينسأ له اي يؤخر في اثره وهو ما بقي من الشيء والمراد هنا ما
بقي من العمر والاجل فليصل رحمه ويجوز ان يكون المعنى ان الله يبقي اثر واصل الرحم
مدة طويلة في الدنيا وانه لا يضمحل سريعا وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم خلق
الله الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم فلما فرغ منه اي قضاه
وانما لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فاخذت بحقوي الرحمن



الرحمن والاصل في الحقو بالفتح معقد الازار ثم سمي به الازار للمجاورة قيل المراد به كبرياء
الله وعظمته وهذا تمثيل واستعارة يعني التجأ الرحم وعاذت بعزة الله تعالى وعظمته
من ان يقطعها احد الرحم فقال مه بطريق الزجر للرحم اي كفي وامتنعي عن هذا
الالتجاء ويجوز ان يكون استفهاما ما انقلبت الالف ها اي ما لك باي سبب
عذت بي والمراد منه الامر باظهار الحاجة دون الاستعلام قالت هذا مقام العائذ بك
من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال الا
ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذلك
لك اي فعل ما قلت من وصل من وصلك وقطع من قطعك وعن عائشة
رض انها قالت قال رسول الله صلعم الرحم معلقة بالعرش اي متمسكة به تعوذ
بالله من قطع الله وهذا باب التمثيل ايضا وفيه تنبيه على منزلتها عند الله جعلت متشبثة
بالعرش الذي هو اعظم خلق الله تعالى تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله
اي قطع عنه كمال عنايته وهذا اخبار او دعا وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلعم الرحم شجنة وهي بضم الشين المعجمة وكسرها عروق متداخلة من الرحمن يعني
حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن وهذا اخذ فيه كتداخل العروق لكونهما من
اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته
اي اعرضت عنه وعن جبير بن مطعم رض انه قال قال رسول الله صلعم لا يدخل الجنة قاطع
اي قاطع الرحم وهذا محمول على من اعتقد حل القطيعة وعن عبد الله بن عمرو رض انه
قال رسول الله صلعم ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل
ومن يعتد به وصله بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله
ولكن الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل
قريبه الذي يقطع عنه عن ابي هريرة رض ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اي
ذوي قرابة اصلهم ويقطعون واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من
الحلم وهو الاغماض عنهم ويجهلون علي اي يسيئون فقال لئن كنت كما قلت اي كان
فعلك كما قلت فكانما تسفهم المل تسف من باب الافعال من السفوف والمل بفتح
الميم هو الرماد الحار وقيل معناه كانما تطعمهم المل شبه ما يلحقهم من
الالم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل ان معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم
وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه احسانك اليهم كالمل
يحرق احشاهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين ودافع عنك اذاهم ما
دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم من الحسان عن ثوبان رض انه قال قال رسول
الله صلعم لا يرد القدر الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا البر قيل المراد من القدر الامر الذي
لولا الدعا لكان مقدرا ومن العمر العمر الذي لولا البر لكان قصيرا وهذا من القضا المعلق فيكون

الدعاء والبر سببان من اسباب ذلك وهما مقدران كتقدير حسن الاعمال سببها
الذان هما من اسباب السعادة والشقاوة مع انهما مقدران ايضا وان الرجل ليحرم الرزق
اي ليصير محروما من الرزق بالذنب يصيبه بشؤم الكسب ذنبا وقيل معناه الذنب
اذا فكر في عاقبته كدر في صفاء الرزق فكانه حرمه بسبب ذنبه والا فالكفار اكثر رزقا
والفساق تراهم اكثر مالا وصحة من الصلحاء وقيل هذا الحديث خاص لبعض الناس
فان الله اذا اراد ان يدخل مسلما مذنبا الجنة بلا عذاب يلحقه بذنبه في الاخرة
عاقبه بذنبه في الدنيا بان يصيبه ذنب ارتكبه مثلا فقرا او مرضا وضيق قلب او
غير ذلك ثم يلهمه ان هذا الشؤم ذلك الذنب لينتبه ويتوب عنه وقالت عائشة
رض قال رسول الله صلعم دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا حارثة
بن النعمان كذلكم البر كذلكم البر اي مثل ما سبق والمخاطبون الصحابة رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين يعني مثل تلك الدرجة ينال بسبب البر وكان اي حارثة
ابر الناس بامه وهذا من كلام الراوي وعن عبد الله بن عمرو انه قال رسول الله صلعم
رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد يعني اذا رضي الوالد من الولد
رضي الرب عنه وكذلك السخط وهكذا رضي الوالدة عن ابي الدرداء رض انه قال
سمعت رسول الله صلعم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة اي خير ابوابها وافضلها
يعني ان للجنة ابوابا واحسنها دخولا اوسطها وان سبب دخول ذلك الباب الاوسط
هو محافظة حقوق الوالدين ورضاهما عنه فان شئت فحافظ على الباب او ضيع عن
بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه عن جده رض قال قلت يا رسول الله من
ابر على صيغة المتكلم قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك
قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب فالاقرب عن عبد الرحمن بن عوف رض
قال سمعت رسول الله صلعم قال الله تعالى انا الله وانا الرحمن خلقت الرحم شققت
لها من اسمي يعني الرحم مشتقة من الرحمن فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته
اي قطعته من رحمتي عن عبد الله بن ابي اوفى رض انه قال سمعت رسول الله صلعم
يقول لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع الرحم والمراد بهم هم الذين يساعدونه
على قطيعة الرحم ولا ينكرون على ذلك والمراد بالرحمة المطر اي يحبس المطر
عنهم بشؤم قاطع الرحم عن ابي بكرة رض انه قال قال رسول الله صلعم ما من ذنب
احرى اي اجدر واقرب ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في
الاخرة اي من العقوبة من البغي متعلق باحرى اي من الظلم والتكبر وقطيعة الرحم وعن
ابن عمر رض قال قال رسول الله صلعم لا يدخل الجنة منان قيل هو قاطع الرحم من المن
القطع يعني لا يدخلها مع الفائزين او لا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه من
الاثم وقيل هو الذي يمن على الناس بما يعطيهم ولا عاق اي الذي يعصي والديه و



ولا مدمن الخمر اي الذي يداوم على شرب الخمر وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم
تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم تعلموا من اسماء ابائكم واجدادكم واعمامكم واخوالكم
وجميع اقاربكم النسب قوا اقاربكم ليمكنكم صلة الرحم فان صلة الرحم التقرب اليهم
والشفقة عليهم فان صلة الرحم محبة في الاهل اي سبب لها ومثراة في المال
اي سبب لكثرة المال منساة في الاثر اي سبب لتاخير الاجل وطول العمر غريب عن ابن
عمر رض ان رجلا اتى النبي صلعم فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة
قال هل لك من ام قال لا قال هل لك من خالة قال نعم قال فبرها بفتح الباء صيغة
الامر من بر يبر بالكسر اي احسن اليها لعل ذلك الذنب من الصغاير علم النبي صلعم ان
صلة الرحم كفارة له فوصفه بكونه عظيما على ظنه فلا ينبغي للمؤمن ان يحتقر الذنب لانه
عصيان الباري تعالى وان كان من الكباير كان مخصوصا بذلك الرجل عن ابي اسيد
الساعدي رض انه قال بينا نحن عند رسول الله صلعم اذ جاءه رجل من بني سلمة
فقال يا رسول الله هل بقي من بر ابوي شيء ابرهما به بعد موتهما قال نعم الصلوة عليهما اي
الدعاء لهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل
الا بهما يعني صلة الاقارب التي تتعلق بالاب والام يعني الاحسان الى اقاربهما واكرام
صديقهما عن ابي الطفيل انه قال رايت النبي صلعم يقسم لحما بالجعرانة اسم موضع
اذ اقبلت امراة حتى دنت اي قربت الى النبي صلعم فبسط لها رداءه فجلست عليه
فقلت من هي فقالوا امه التي ارضعته باب الشفقة والرحمة على الخلق من الصحاح عن
جرير بن عبد الله رض انه قال قال رسول الله صلعم لا يرحم الله من لا يرحم الناس يكون لنفي رحمة الله
عنه ما ولا بان لا يكون مع الفائزين الا بتعليق وعن عائشة رض انها قالت
جاء اعرابي الى النبي صلعم فقال اي الاعرابي للنبي صلعم واصحابه تقبلون الصبيان اي تقبلون
انتم صبيانكم فما نقبلهم فقال النبي صلعم او املك لك بفتح الواو
ان نزع الله ان هنا مصدرية اي لا املك نزع الله اي دفع نزعه من قلبك
الرحمة اذ لا اقدر ان اضع في قلبك ما نزع الله منه الرحمة او شرطية ان نزعها
من قلبك لا املك لك دفعه ومنعه وعن عائشة رض قالت جاءتني امراة
معها ابنتان لها تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين
ابنتيها ثم خرجت فدخل النبي صلعم فحدثته فقال من ابتلي بالبلاء الامتحان من هذه
البنات من شيء من هذه بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن قبل اي
تزويجهن بالاكفاء ذا الا وجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احسانه
الى الاحسان كان كثير حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النار
عن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم من عال جاريتين يعني من اي صغيرتين قام
برعايته مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغين جاء يوم القيمة

انا وهو هكذا اي جاء مصاحبا لي وضم اي النبي م اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل
منه وهذا من كلام الراوي وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم الساعي
على الارملة بفتح الميم هي التي لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا
والمسكين اي والساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالساعي في سبيل الله تعالى يكون ثوابه
كثواب الغازي واحسبه اي قال الراوي اظنه اي النبي م قال كالقائم اي في العبادة
لا يفتر اي لا يضعف عنها وكالصائم لا يفطر عن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلعم
انا وكافل اليتيم اي القائم بامره الملتزم له سواء كان اليتيم له اي لذلك الكافل كابنه وابن
سفل او ابن اخيه او لغيره من الاجنبي في الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئا
وعن النعمان بن بشير رض انه قال قال رسول الله صلعم مثل المؤمنين في تراحمهم
وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا اي تألم من جهة عضو تداعى له ساير
الجسد بالسهر والحمى التداعي ان يدعو بعضهم بعضا ليتفقوا على فعل شيء يعني كما ان عند
تألم بعض اعضاء الجسد يسري ذلك الى كله كذا المؤمنون كلهم كنفس واحدة اذا اصاب
واحدا منهم مصيبة ينبغي ان يغتم بها جميعهم ويهتموا بازالتها عنه وعنه انه قال قال
رسول الله صلعم المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى
كله عن ابي موسى رض عن النبي م انه قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه
بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى بعضه
يشد بعضه بعضا ثم شبك بين اصابعه اي ادخل احدى اليدين بين اصابع اليد الاخرى
وعنه عن النبي م انه كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا له اي لصاحب
الحاجة الي والى غيري ان كان مضطرا فلتؤجروا يعني يحصل لكم ثواب الشفاعة اجر قبلت
شفاعتكم او لا ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء تريد به نفسه اي ان قضيت حاجة
من شفعتم له فبتقدير الله وان لم اقضها فهو بتقديره وعن انس رض قال قال رسول
الله صلعم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره مظلوما فكيف
انصره ظالما قال تمنعه عن الظلم فذلك اي منعك من ان يظلم احدا نصرك اياه لانه
قد دفعته عن الاثم الذي هو سبب دخوله النار فكانك دفعت النار عنه واي نصر
اكمل من دفع النار من اخيك عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم المسلم اخو
المسلم اي في الدين لا يظلمه ولا يسلمه اي لا يخذله عن النصرة ولا يتركه في يدي الاعداء
بل يخلصه من ايديهم والنفي هنا بمعنى النهي ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته
ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم
القيمة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله
ولا يحقره التقوى ههنا تقديم الجملة مبتدا وخبره ويشير اي النبي م بقوله ههنا الى صدره
ثلث مرات يعني التقوى محلها القلب فيكون امرا مخفيا فلا ينبغي للمسلم ان يحقر شان اخيه



من اخيه المسلم بان يحكم بعدم التقوى والمعنى من كان في قلبه شيء من التقوى فلا يحقر
مسلما لان المتقي لا يحقر مسلما بحسب امرئ من الشر الباء زايدة وحسب مبتدا اي يكفيه
من الشر ان يحقر اخاه المسلم فاعل ناب مناب الجزاء اي يكفي المرء من الشر تحقيره مسلما
يعني لو لم يكن له شر سوى تحقيره مسلما لكفاه في استحقاقه النار وقال ع م كل المسلم
على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وعن عياض بن حمار انه قال قال رسول الله صلعم
اهل الجنة ثلثة ذو سلطان مقسط اي ذو حكم وسلطنة مقسط اي عادل متصدق
اي محسن الى الناس موفق وهو من هيئ له اسباب الخير وفتح له ابواب البر ورجل
رفيق القلب اي في قلبه رقة وشفقة ورحمة لكل ذي قربى ومسلم وعفيف اي صالح
متعفف اي مانع نفسه عما لا يحل ولا يليق مع انه ذو عيال اي ولا يحمله حب العيال
على تحصيل المال الحرام ويحتمل ان يكون اشارة الى ما في نفسه من العفة اي المانعة عن القبائح
وبالمتعفف الى ابراز ذلك بالفعل واظهار العفة عن نفسه واهل النار خمسة
الضعيف الذي لا زبر له اي لا تماسك له عند مجيء الشهوات فلا يرتدع عن قبيح
ولا يتورع عن حرام والذي بمعنى الذين ولذا ابدل منه الذين هم فيكم تبع قيل
هم اهل البطالات لا همة لهم في عمل الاخرة لا يبغون اي لا يطلبون اهلا اي اعرضوا
عن التزوج وارتكبوا الفواحش ولا مالا اي لا يطلبون مالا لا يكسب حلال ولا
رغبة لهم في عمل الاخرة وقيل هم الذين يدورون حول الامراء ويخدمونهم لا يبالون
من اي وجه يأكلون ويلبسون ام الحلال ام الحرام ليس لهم همة الى اهل ولا الى مال
بل تصدوا التغنم عليهم بالماكل والمشرب ومن هذا القبيل ايضا الجماعة الجوالقية والخوصم
والخائن الذي لا يخفى له طمع اي لا يخفى طمعه في شيء وان دق اي قل الا خانه اي
لا ينبغي فيه حتى يجمع فيخونه او معناه لا يتطلع الى موضع خيانة الا خان ما طمع فيه وان
كان المطموع فيه شيئا يسيرا وهذا هو الثاني من اهل النار ورجل لا يصبح ولا يمسي الا
وهو يخادعك اي لا يفارق مخادعته اياك عن اهلك ومالك صباحا ومساء
اي يخادعك في اكثر احواله وهذا هو الثالث منها وذكر اي قال الراوي ذكر النبي
ع م في الخمسة البخل والكذب اي البخيل والكذاب فاقام المصدر مقام اسم الفاعل
لان المذموم هو المصدر لا من يقوم به وهذا هو الرابع منها والشنظير بكسر الشين
والظاء المعجمتين يتخللهما النون الساكن وهو السيء الخلق الفحاش تفسير له اي من يقع
خلقه فحاش في كلامه وهذا هو الخامس منها وعن انس رض انه قال قال رسول الله
ع م والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد اي لا يكمل ايمانه حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وعن
ابي شريح الكعبي رض انه قال قال رسول الله ع م لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل
من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه اي غوائله وشروره جمع بائقة وهي
الداهية وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله ع م لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه

وعن عائشة رض قالت قال النبي عم ما زال جبرئيل يوصيني بالجار يعني يامرني بحفظ حق الجار والاحسان
اليه ورفع الضرر عنه حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم بميراثه احد الجارين من الاخر
عن عبد الله بن مسعود انه قال قال رسول الله عم اذا كنتم ثلثة اي في المصاحبة فلا يتناجى
الاثنان اي لا يتكلما بالسر دون الاخر لانه ربما يتوهم ان نجواهما لاجل قصد مما لا يسر
حتى يختلطوا بالناس وهذا يؤذن بان النهي خاص بموضع لا يامن الشخص فيه صاحبه على نفسه
من اجل ان يحزنه اي لا يحزنه مفعول له وضمير الفاعل للتناجي وضمير المفعول للاخر قيد بالثلثة
لانهم اذا كانوا اربعة فيتناجى اثنان فلا باس به عن تميم الداري رض ان النبي
ع قال الدين اي عماد الدين او افضل اعماله النصيحة وهي ارادة الخير للمنصوح له بالقول و
فعل واصل النصح الخلوص ثلثا اي ذكرها ثلث مرات قلنا لمن قال لله والنصيحة
لله الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولكتابه فنصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل
بمحكمه والتسليم بمتشابهه ولرسوله فنصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به وجوبا طريقه وفي
الحقيقة منفعة النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين فنصيحتهم اطاعتهم في المعروف
وتنبيههم عن الغفلة وعامتهم فنصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع
اليهم بقدر الوسع وعن جرير رض انه قال بايعت رسول الله صلعم على اقام
الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم من الحسان عن ابي هريرة انه قال سمعت
ابا القاسم يعني رسول الله عم الصادق اي في اقواله وافعاله المصدوق صلعم اي المشهود
بصدقه في كلامه تعالى قال وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى يقول لا تنزع الرحمة
الا من شقي يعني من ليس في قلبه شفقة ورحمة فهو شقي وعن عبد الله بن عمر رض انه قال
قال رسول الله صلعم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في
السماء اي من ملكه وقدرته في السماء وهو الله تعالى او المراد به الملائكة وذلك
حفظهم عن الاعداء وسائر المؤذيات بامره تعالى واستغفارهم للراحمين للناس في
الارض وعن عبد الله بن عباس رض انه قال قال رسول الله عم ليس منا اي من متابعينا
في مثل الفعل من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينه عن المنكر غب
وعن انس رض ما اكرم شاب شيخا من اجل سنه الا قيض الله اي سبب او قدر
او وكل او سلط له عند سنه اي عند كبر سنه من يكرمه وفيه اشعار ببلوغ ذلك الشاب
سن ذلك الشيخ المكرم وقال ان من اجلال الله اي من تعظيمه والمصدر مضاف
الى الفاعل او الى المفعول اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه اي
غير المجاوز عن الحد لفظا ومعنى والجافي فيه بتحريفه او في معناه بتاويله بباطل والجافي
عنه اي المتباعد عنه المعرض عن تلاوته والعمل به واكرام ذي السلطان المقسط وعن
عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه
وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه اي يؤذى بالباطل فان ضربه للتاديب



للتاديب وتعليم القرآن جائز عن ابي امامة انه قال قال رسول الله من مسح راس يتيم
اي مسح بيده على راسه للتلطف به واظهار الرحمة اليه او دهن راسه او سرح
لم يمسحه الا لله كان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنات ومن احسن الى يتيمة او يتيم
عنده كنت انا وهو في الجنة كهاتين وقرن بين اصبعيه غب عن ابن عباس
رض انه قال قال رسول الله صلعم من آوى يتيما الى طعامه وشرابه اوجب الله له
الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يغفر وذلك الذنب الغير المغفور الشرك وقيل مظالم الخلق
ومن عال ثلث بنات اي رباهن وقام برعاية مصالحهن او مثلهن من الاخوات
فادبهن ورحمهن حتى يغنيهن الله اوجب الله له الجنة فقال رجل يا رسول الله او اثنتين
وجبت له الجنة قيل يا رسول الله وما كريمتاه قال عيناه عن جابر رض بن سمرة انه
قال قال رسول الله صلعم لان يؤدب الرجل ولده خير له من ان يتصدق بصاع
غب ويروى ما نحل الوالد اي ما اعطى ولده من نحل اي عطية افضل من ادب
حسن مرسل عن عوف بن مالك الاشجعي رض انه قال قال رسول الله عم انا وامراة
سفعاء الخدين والسفعة نوع من السواد ليس بالكثير اي متغيرة الخدين من غاية
الجهد والمشقة وترك الزينة والترفه اقامة ولدها بعد وفاة زوجها كهاتين
يوم القيمة واومى الراوي اي اشار بالسبابة والوسطى امراة عطف بيان لامراة
سفعاء او بدل عنها او خبر مبتدا محذوف وهي امراة آمت اي صارت ايما من
زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها اي تركت التزوج
بزوج اخر واشتغلت بتعهد اطفالها حتى بانوا اي انقطعوا عنها بالكبر او البلوغ
واستقلوا بالقوة والعقل والرشد بحيث يقدر كل منهم بالقيام بامور نفقتهم
الولد ما لم يكبر فهو ملتزق بامه غير بائن عنها او معناه انتشوا وظهروا او ماتوا عن
ابن عباس انه قال قال رسول الله صلعم من كانت له انثى فلم يئدها اي فلم يدفنها
حية كما هو عادة اهل الجاهلية فرارا من العار او الفقر ولم يهنها اي لم يذلها ولم يؤثر
اي لم يختر ولده عليها يعني الذكور على الانثى ادخله الله الجنة وعن انس رض انه قال
قال رسول الله صلعم من اغتيب عنده اي من الغيبة عنده اخوه المسلم وهو يقدر على نصره
فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة فان لم ينصره وهو يقدر على نصره ادركه الله به
اي يعاقبه بسبب تركه النصر في الدنيا والآخرة وعن اسماء بنت يزيد انها قالت
قال رسول الله صلعم من ذب عن لحم اخيه بالمغيبة اي دفع مغتابا عن غيبة اخيه المسلم كان
حقا على الله ان يعتقه من النار عن ابي الدرداء رض انه قال سمعت رسول الله عم يقول
ما من مسلم يرد عن عرض اخيه اي يمنع عن غيبة مسلم الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار
جهنم يوم القيمة ثم تلى هذه الآية وكان حقا علينا نصر المؤمنين عن جابر عن النبي عم
انه قال ما من مسلم يخذل امرا مسلما اي يترك نصره ولا يمنع من عتابه في موضع تنتهك

فيه حرمته وانتهاك حرمتها بما لا يحل وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله تعالى
في موطن يحب فيه نصرته وما من امرئ مسلم ينصر مسلما في موضع ينتقص من عرضه وينتهك
فيه حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته وعن عقبة بن عامر رض انه قال قال رسول
الله صلعم من رأى عورة وهي ما يكره الانسان ظهوره اي من رأى عيبا او امرا
قبيحا في مسلم فسترها كان كمن احيا موؤدة اي المدفونة حية بان اخرجها من القبر
كيلا يموت وجه التشبيه ان من اطلع على عيبه وقبحه قد يختار الموت على اطلاع الغير
عليه لما يلحقه من الخجالة فاذا ستر عليه فقد دفع عنه تلك الخجالة التي هي عنده بمثابة
الموت فكانه احياه عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم ان احدكم
مرآة اخيه فان رأى به اذى فليمط اي فليبعد ذلك الاذى منه وليشتغل باصلاح
حاله باي طريق امكنه وليعلم نفسه كنفسه ضعيف وفي رواية المؤمن مرآة المؤمن
والمؤمن اخو المؤمن يكف اي يمنع عنه ضيعته اي تلفه وخسرانه اي يدفع عنه ما فيه
عليه ضرر وقيل ضيعة الرجل ما يكون منه معاشه من حرفة وتجارة او غلة والمعنى
يجمع عليه معيشته ويضمها اليه ويحوطه اي يحفظه من ورائه اي في غيبته نفسا ومالا
وعرضا بان لا يسكت اذا اغتيب عنده وعن معاذ بن انس رض انهما قالا قال رسول
الله عم من حمى مؤمنا من منافق بعث الله ملكا يحمي لحمه يوم القيمة من نار جهنم ومن
رمى مسلما اي قذفه بشيء يريد شينه به حبسه الله على جسر جهنم اي على الصراط حتى يخرج
مما قال اي حتى ينقى من ذنبه ذلك بارضاء خصمه او تعذيبه بقدر ذنبه عن عبد الله بن
عمر رض انه قال قال رسول الله عم خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله
خيرهم لجاره غريب عن ابن مسعود انه قال رجل للنبي عليه السلام كيف لي ان اعلم
اذا احسنت واذا اسأت اي كيف اعلم اني محسن او مسيء فقال النبي عم
اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد
اسأت فقد اسأت قيل اراد بهذا ان المحسن من يسلم الناس من يده و
لسانه والمسيء عكسه عن عائشة ان النبي عم قال انزلوا الناس منازلهم اي اكرموا
كل شخص على فضله وقدر علمه ولا يجوز للامام ان يسوي بين الخادم والمخدوم ولا بين
سيد القوم وقومه وقال المجالس بالامانة الا ثلثة مجالس سفك دم حرام او فرج
حرام او اقتطاع مال بغير حق وقال ان من اعظم الامانة عند الله يوم القيمة الرجل يفضي الى
امرأته وتفضي اليه ثم ينشر سرها باب الحب في الله اي لاجل الله تعالى ومن الله اي
الحب بين الله والعبد من الصحاح عن ابي هريرة رض وعائشة رض انهما قالا قال رسول
الله عم الارواح جنود مجندة اي جموع مجموعة فما تعارف منها اي من الارواح والتعارف
جريان المعرفة بين اثنين فصاعدا ائتلف اي اجتمع في الدنيا وما تناكر منها والتناكر
ضد التعارف اختلف قيل هو اخبار عن مبدأ كون الارواح وتقدمها على الاجساد اي



اي خلقت في اول خلقها على قسمين من ائتلاف واختلاف كالجنود المجموعة اذا
تقابلت وتواجهت ومعنى تقابل الارواح ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة
والائتلاف والاختلاف في مبدأ الخلقة فتأتلف الاجساد في الدنيا وتختلف
على حسب ما خلقت الارواح عليه في عالم الملكوت ولذا نرى الخير يميل للاخيار
والشرير يميل للاشرار وفي الحديث دليل على ان الارواح ليست باعراض وانها
قد كانت موجودة قبل الاجساد وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم
ان الله اذا احب عبدا دعى جبرئيل فقال اني احب فلانا فاحبه قال ع م فيحبه
جبرئيل ع م محبته يحتمل ان يكون ثناؤه ودعاؤه له وان يكون الميل اليه والاشتياق
الى لقائه ثم ينادي في السماء فيقول ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل
السماء ثم يوضع له القبول في الارض بفتح القاف المحبة والرضا بالشيء وميل
النفس اي يوضع المحبة في قلوب الناس واذا ابغض عبدا دعى جبرئيل فيقول
اني ابغض فلانا فابغضه قال ع م فيبغضه جبرئيل ثم ينادي في اهل السماء ان
الله يبغض فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء في الارض وعنه انه
قال قال رسول الله صلعم ان الله تعالى يقول يوم القيمة اين المتحابون بجلالي اي
عظمتي يعني الذين يكون التحابب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم
ظرف اين اظلهم في ظلي اي اريحهم من حرارة الموقف راحة من انظل
يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم وعنه عن النبي ص م ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى
يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله له
على مدرجته اي عد وهيأ على طريقه ملكا قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية قال
هل لك عليه من نعمة قيل نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف
اي هل لك نعمة راجعة الى زيارته تربها اي تحفظها وتتزيدها بالقيام على
شكرها قال لا غير اني احببته في الله بنصب غير استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته
الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك بان الله قد احبك
كما احببته فيه عن ابن مسعود انه قال جاء رجل الى النبي عم فقال يا رسول الله كيف
تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم اي بالصحبة او بالعمل اي لم يصاحبهم ولم
يعمل بمثل ما عملوا وقيل اي لم يرهم قال المرء مع من احب وعن انس رض ان رجلا
قال يا رسول الله متى الساعة قال تسئل عن وقت قيام الساعة اما على سبيل
التعنت له عم والتكذيب لها واما على سبيل التصديق بها والشفق اي الخوف منها
قال ع م ويحك ما له ويلك ما اعددت لها تماما مدة ما يتمنيها عنه قال ما اعددت لها ما
مدة ما ينفعه الا اني احب الله ورسوله فلما علم ع م انه سأل التصديق بها قال انت
مع من احببت قال انس فما رأيت المسلمين فرحوا بشيء فرحهم به وعنه انه قال قال

رسول الله صلعم مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما
ان يحذيك اي يعطيك من الاحذاء الاعطاء واما ان تبتاع اي تشتري منه واما
ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة
متفق عليه عن معاذ بن جبل رضه انه قال سمعت رسول الله عم يقول قال الله تعالى وجبت
محبتي للمتحابين في والمتجالسين في والمتزاورين في اي الذين يزورون بعضهم
بعضا لاجلي والمتباذلين في اي الذين عند يتبذلون في رضائي وفي رواية
قال يقول الله تعالى المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء
اي يتمنون مثل حالهم من غير ارادة زوالها عنهم قيل المراد به فضلهم
وعلو شانهم لاثبات الغبطة لهم على حالهم ولا يلزم ان يكون المغبوط مرتبة
اعلى من مرتبة النبيين والشهداء ويحتمل ان يقصد تشبيههما لان كل ما يغبط الانسان
من علم وعمل يكون لفاعله عند الله تعالى منزلة لا يشاركه فيها غيره وان كان للغير
ما هو ارفع فيغبط ويتمنى ان يكون له مثل ذلك مضموما الى حاله والمعنى ان حالهم
عند الله يوم القيمة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذ مع جلالة قدرهم ونباهة
امرهم على حال غيرهم لغبطوهم عن ابي مالك الاشعري رضه قال كنت عند النبي عم فقال
ان لله عبادا ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء بقربهم اي
بسبب قربهم ومقعدهم من الله يوم القيمة فقال اعرابي حدثنا من هم يا رسول الله
فقال هم عباد من عباد الله من بلدان شتى جمع بلد ان شتى اي متفرقة وقبائل شتى جمع قبيلة لم
يكن بينهم ارحام يتواصلون بها ولا دنيا يتباذلون بها يتحابون بروح الله
بعضهم ارادوا ما يحيى به الخلق فيكون حياتهم وقيل المراد الذي به حيوة القلوب
قال تعالى وايدهم بروح منه اي بالقران فالمعنى ان السبب الداعي الى تحابهم الوحي
المنزل الهادي الى سواء السبيل وقيل المعنى يتحابون بداعية الاسلام ومتابعة
القران فيما حثهم عليه من موالاة المسلمين ومصادقتهم يجعل الله وجوههم نورا
ويجعل لهم منابر من نور قدام عرش الرحمن وهذا عبارة عن قرب المنزلة من الله
يفزع الناس اي يخاف الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون لا فرق
بين الفزع والخوف لان الفزع اشد انواع الخوف وقيل الفزع خوف مع جبن
والخوف غم يلحق الانسان بسبب امر مكروه سيقع وعن ابن عباس رضه انه
قال قال رسول الله عم لابي ذر يا ابا ذر اي عرى الايمان جمع عروة وهي ما يتمسك به والمراد
الاركان اي اي اركانه اوثق اي احكم قال الله ورسوله اعلم قال الموالاة اي المحبة من الطرفين
في الله والبغض في الله وعن ابي هريرة رضه ان النبي عم قال اذا عاد المسلم اخاه اي
المريض او زاره اي في الصحة قال الله تعالى طبت اي حصل لك طيب العيش في الاخرة
وطاب ممشاك اي صار مشيك سبب طيب عيشك فيها وتبوأت اي هيأت





اي هيأت من الجنة منزلا لا يغرب عن المقدام بن معدي كرب رضه عن النبي عم قال اذا احب
الرجل اخاه فليخبره انه يحبه وذلك ليعلم انه يريد رشده ونصحه ليحبوا وان كان عدوا ازال
العداوة وعن انس رضه انه قال مر رجل بالنبي عم وعنده اناس فقال رجل ممن عنده
اني لاحب هذا المار لله تعالى فقال النبي عم اعلمته بالاستفهام قال لا قال قم اليه
فاعلمه فقام اليه فاعلمه فقال احبك الذي احببتني له تريد به الله وهذا على طريق الدعاء
له قال اي الراوي ثم رجع اي ذلك الرجل فسأله النبي عم فاخبره بما قال فقال النبي
عم انت مع من احببت ولك ما احتسبت اي ما اعتددته من اجر محبته
وفي رواية المرء مع من احب وله ما اكتسبت عن عن ابي سعيد رضه انه قال سمعت
النبي صلى الله عم يقول لا تصاحب الا مؤمنا يجوز ان يراد المؤمن الخالص الذي يقابله
الفاسق كقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا ولا ياكل طعامك الا تقي
قال الخطابي هذا في طعام الدعوة دون طعام الحاجة والصدقة قال الله تعالى ويطعمون
الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان اسراهم كفار وانما حذر عن صحبة
غير التقي وزجر عن مواكلته لان المطاعمة يوقع الالفة والمودة في القلوب وعن ابي هريرة
قال رسول الله صلعم المرء على دين خليله اي صديقه والخلة الصداقة والمحبة
فلينظر احدكم من يخالل وضمير المفعول محذوف اي يخالله يعني ان اتخذها لحاخليلا
يكون موصيا لها وان اتخذ فاسقا يكون موافاسقا غريب عن يزيد بن نعامة رضه
قال رسول الله صلعم اذا اخى الرجل الرجل اي اذا اتخذه اخا فليسأله عن اسمه
واسم ابيه وممن هو يعني من اي قبيلة ومن اي قرية وبلد هو فانه اي ذلك السؤال
عن ذلك اوصل اي اكثر للمودة بينهما باب ما ينهى عنه التهاجر والتقاطع الهجر ضد
الوصل والتهاجر اخص من التقاطع واتباع العورات جمع عورة وهي ما في الرجل من عيب
وخلل من الصحاح عن ابي هريرة رضه وابي ايوب رضه انهما قالا قال رسول الله صلعم لا يحل الرجل
ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال يلتقيان جملة استينافية بيان لكيفية الهجران فيعرض هذا
ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام من تتمة الجملة عطف على الاستينافية من حيث
المعنى لما يفهم منها ان ذلك الفعل ليس بخير ويجوز ان يكون الاولى حالا من فاعل يهجر
ومفعوله معا والثانية معطوفة على قوله لا يحل اما اباحة الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث
عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الادمي مجبول على
سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لاجل
المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر عم الثلثة الذين تخلفوا من غزوة
تبوك وهم كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع وامر الناس
بهجرهم خمسين يوما وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله عم اياكم والظن
اي احذروا من ان تظنوا احدا ظن سوء قيل المراد به ما تستقر عليه صاحبه دون ما يخطر

في قلبه فان الظن اكذب الحديث اي حديث النفس لانه بالقاء الشيطان قال تعالى ان بعض
الظن اثم وقيل الظن الذي هو اثم ان يظن فيتكلم به ولا تحسسوا بالحاء المهملة اي لا
تطلبوا التطلع على خبر احد ولا تجسسوا بالجيم اي لا تطلبوا التطلع على شر احد وكلاهما
منهي لانه لو اطلعت على خبر احد ربما يحصل لك حسد بان لا يكون فيك ذلك الخير
وان اطلعت على شره تعيبه وتفضحه وقيل التجسس بالجيم التفتيش عن بواطن الامور
بتلطف وقيل بالجيم تطلب البحث عن العورات وبالحاء الاستماع يعني استراق
السمع وقيل بالحاء التعرف بالحواس وبالجيم تعرف الامر من الجس واللمس
وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم ولا تناجشوا قيل المراد به تطلب الترفع
والعلو على الناس وقيل ان يغري بعض بعضا على الشر وقيل هو الزيادة في الثمن
بغير رغبة في السلعة ليخدع المشتري بالترغيب ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا
اي لا تقاطعوا وقيل اي لا تولوا ظهوركم على اخيكم ولا تعرضوا عنه وكونوا عباد الله
اخوانا خبر ثان لكان ويروى ولا تنافسوا اي لا تحاسدوا ولا تنازعوا وعن
ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم
الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء
اي العداوة والبغض فيقال انظروا امر من الانتظار والامهال اي امهلوا في مغفرة
هذين حتى يصطلحا وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم تعرض اعمال الناس
في كل جمعة اي في كل اسبوع مرتين تبين ذلك بقوله يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر
لكل عبد مؤمن الا عبدا بالنصب استثناء من كلام موجب كذا في كتاب مسلم وهو
الظاهر وفي بعض النسخ بالرفع على انه صفة لكل عبد مؤمن لان محل الرفع بينه
وبين اخيه شحناء فيقال اتركوا هذين حتى يفيئا اي يرجعا عما عليه من العداوة والغضب
الى الصلح وعن جابر رض عن رسول الله عم ان الشيطان قد ايس من ان يعبده المصلون
في جزيرة العرب ولكن في التحريش اي في الاغراء بينهم تقدم بيانه في باب الكبائر
عن ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط انها قالت سمعت رسول الله عم يقول ليس
الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيرا وينمي خيرا تقدم بيانه في باب حفظ اللسان
قالت ولم اسمعه تعني النبي عم يرخص في شيء مما يقول الناس كذبا الا في ثلث الحرب
والكذب في الحرب مثل ان يقول في جيش المسلمين كثرة وقد اتاهم مدد كثير او يقول
انظر الى خلفك فان فلانا قد اتاك من خلفك ليضربك والاصلاح بين الناس
وحديث الرجل مع امراته مثل ان يقول لا احد احب الي منك وحديث المرأة زوجها
مثل ذلك من الحسان عن اسماء بنت يزيد رض انها قالت قال رسول الله صلعم لا يحل
الكذب الا في ثلث كذب الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح
بين الناس وعن عائشة رض ان رسول الله صلعم قال لا يكون لمسلم ان يهجر مسلما



مسلما فوق ثلثة ايام فاذا لقيه سلم عليه بدل من لقيه او حال من فاعل ثلث مرار كل ذلك
ظرف لقوله لا يرد عليه او صفة لمرات والعائد محذوف اي لا يرد فيها اي في المرات
فقد باء اي رجع باثمه جواب اذا يعني خرج المسلم عن اثم الهجران ورجع الاثم الى الهاجر
الذي لم يرد السلام وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلعم لا يحل لمسلم ان يهجر
اخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلث فمات دخل النار اي استوجب دخولها بالاثم فالوقع
فيه كالوقوع فيها عن ابي خراش السلمي انه سمع رسول الله صلعم يقول من هجر اخاه سنة
فهو كسفك دمه اي الهاجر سنة كالقاتل وقيل هو كالقاتل حرمة الا انهما يكونا سواء
في قدر الاثم عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا
فوق ثلث فان مرت به ثلث فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا
في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة عن ابي الدرداء رض انه قال
قال رسول الله صلعم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصدقة والصلوة
قيل المراد بهذه المذكورات نوافلها دون فرائضها قال قلنا بلى قال اصلاح ذات
البين اي احوال البين المضاف المفضية الى البين المهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث
يحصل بينهما الفرقة وافساد ذات البين ويروى وفساد ذات البين هي الحالقة
اي المهلكة للدين المستاصلة للثواب استيصال الموسى وعن الزبير رض قال عليه السلام
دب اليكم اي سرى اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء تبع للداء او بدل منه سميا
داء لانهما داء القلب هي الحالقة لا اقول هي الحالق الشعر ولكن تحلق الدين لانهما
يمنع الانسان من فعل الخير والحضور في الصلوة والمحبة الكاملة في الله لان الممتلي
صدره حسدا وبغضا لا يكمل محبته ولا يجد حلاوة الطاعة في قلبه ولا يرضى بقضاء الله
وعن ابي هريرة رض ان النبي عم قال اياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات اي يمحوها
كما تاكل النار الحطب بيّن وقيل هذا بان الحسد يفضي بصاحبه الى وقوعه في عرض المحسود
وغيبته وسبه وثلبه وربما ادى ذلك الى تلف ماله وكل منه مظالم يذهب في
عوضها الحسنات كما جاء في حديث المفلس الذي ياتي يوم القيمة وقد ضرب هذا واخذ
مال هذا وسفك دم هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته الى اخر الحديث
والمراد بالحسنات التي يشتغل الحاسد عن اشتغالها او ان الحاسد غير راض بحكم
الله تعالى وربما غلب عليه الحسد والحقد والعداوة الى ان تغويه بكفر مبطل للحسنات وعن ابي
هريرة رض عن النبي عم انه قال اياكم وسوء ذات البين فانها الحالقة عن ابي صرمة رض
ان النبي عم قال من ضار ضار الله به اي وصل الضرر الى احد ضار الله به اي وصل الضرر اليه ومن
شاق شاق الله عليه والضرر والمشقة متقاربان لكن الضرر يستعمل في اتلاف المال والمشقة
في ايصال الاذية الى البدن كتكليف عمل شاق غريب عن ابي بكر الصديق رض انه قال
قال رسول الله صلعم ملعون من ضار مؤمنا او مكر به غريب وعن ابن عمر رض وابي هريرة

انهما قالا صعد رسول الله صلعم على المنبر فنادى بصوت رفيع فقال يا معشر من اسلم بلسانه
ولم يفض الايمان اي لم يصل الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم اي لا تعيبوهم ولا
تتبعوا عوراتهم فانه من يتبع عورة اخيه المسلم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته
يفضحه ولو في جوف رحله اي ولو كان مختفيا في وسط منزله عن الناس فان قلت ما
النكتة في ذكر اخيه فان الكلام مع المنافقين وهم ليسوا باخوة المسلمين قلت معناه
ومن يتبع من المسلمين عورة اخيه المسلم يتبع الله عورته فكيف بالمنافق عن
سعيد بن زيد عن النبي عم انه قال ان من اربى الربا اي من اكثرها وبالا الاستطالة
في عرض المؤمن بغير حق اي اطالة اللسان في غيبته او قذفه او شتمه يعني غيبة الناس
وقذفهم اشد من اكل الربوا لان عرض المسلم اشرف من ماله وفي قوله بغير حق تنبيه
على استباحة العرض في بعض الاحوال لحق كقول الحق للذي لا يعطي حقه انه ظالم وانه
متعد كقول الجارح في عرض الشاهد وكذا ذكر مساوي الخاطب عن انس رض
انه قال قال رسول الله صلعم لما عرج بي ربي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس
يخمشون اي يخرجون وجوههم وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبرئيل قال هؤلاء
الذين يأكلون لحوم الناس اي يغتابون ويقعون في اعراضهم وعن انس رض عن النبي
عم انه قال من حمى مؤمنا من منافق يغتابه بعث الله ملكا يحمي يوم القيمة من نار جهنم ومن
قفى مسلما بشيء اي قذفه بما ليس فيه او من قفوته اذا اتبعت اثره يعني من تجسس عن
مسلم ليقف على عيبه يريد شينه به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال تقدم بيانه
في حد باب الشفقة عن المستورد بن شداد ان رسول الله صلعم قال من اكل برجل
مسلم اي بسبب غيبة اكلة بالضم اللقمة وبالفتح المرة من الاكل يعني انه يقع في عرض
مسلم ويتعرض له بالاذية عند من يبغضه حتى ينال بذلك ممن يعاديه ويريد
هوانه طعمة فان الله تعالى يطعمه مثلها من جهنم ومن كسى ثوبا برجل مسلم فان
الله يكسوه مثله من نار جهنم ومن قام برجل الباء للتعدية اي من اقام رجلا مقام سمعة
ورياء اي نسبه الى الصلاح والتقوى وشهره بالزهد في الدنيا وجعله وسيلة
الى تحصيل غرض النفس وحطام دنيوي وعلم الذي شهره به انه على خلاف من ذلك
فان الله يقوم به اي يقيمه يوم القيمة مقام سمعة ورياء فينادي عليه بين الملأ انه كان كذابا
قد شهر رجلا بالصلاح والزهد في الدنيا وهو يعلم انه كان على خلاف ذلك ثم
يعذبه عذاب الكذابين وقيل الباء للسببية وهذا اقوى وانسب فالمعنى من قام
بسبب رجل من امير ونحوه مقاما يتظاهر فيه بصلاح وزهد ليسمع به الناس فيعتقد
فيه ويجعل ذريعة الى المطالب الدنيوي من جاه ومال اقامه الله يوم القيمة مثل مقامه ذلك
ويفضحه بان ينادي عليه على رؤس الاشهاد ويقال انه مرائي كذاب يعذب عذاب المرائين
وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم حسن الظن من حسن العبادة يعني اعتقاد الخير




يعني اعتقاد الخير والصلاح في حق المسلمين عبادة وعن عائشة رض انها قالت اعتل
اي مرض بعير لصفية رض وعند زينب رض فضل ظهر اي دابة زائد على قدر الحاجة فقال
رسول الله صلعم لزينب اعطيها بعيرا فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب رسول
الله صلعم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر وهذا يدل على جواز الهجران فوق الثلث لعلل
شرعية باب الحذر والتاني في الامور وهو ضد العجلة من الصحاح عن ابي هريرة رض انه
قال قال رسول الله صلعم لا يلدغ المؤمن بصيغة النفي من جحر واحد مرتين معناه لا ينبغي
للمؤمن الحازم المتيقظ ان يخدع مما تعرض به مرة بعد اخرى قاله عم لما اسر ابو عزة الشاعر
يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء
فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال لا يلدغ المؤمن الحديث وامر بضرب عنقه
ويروى بصيغة النهي معناه لا يلدغن المؤمن ولا يأتين من ناحية الغفلة فيقع في مكروه
او شر اي لا يفعل به هذا الفعل مرتين عن ابي سعيد الخدري رض انه قال قال رسول الله
صلعم لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي
بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف
المضاف اي لاشج رئيس عبد القيس ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم وهو الصبر
الى تأخير مكافاة المظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه
والاناة على وزن القناة وهو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب
من الحسان عن سهل بن سعد الساعدي رض ان النبي عم قال الاناة من الله والعجلة من
الشيطان غريب عن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله صلعم لا حليم الا ذو عثرة
اي زلة يعني لا حليم كاملا الا من وقع في زلة وحصل له الخطاء والاستخجال
فيعرف به رتبة العفو فيحلم به عند عثرة غيره لانه عند ذلك يصير ثابت
القدم ولا حكيم الا ذو تجربة اي لا حكيم كاملا الا من جرب الامور وعلم المصالح
والمفاسد فانه لا يفعل فعلا الا عن حكمة اذ الحكمة احكام الشيء واصلاحه من الخلل
غريب عن انس رض ان رجلا قال للنبي عم اوصني فقال خذ الامر بالتدبير اي التفكر
في مصالحه ومفاسده والنظر في عاقبته فان رأيت في عاقبته خيرا فامضه اي فافعل
وان خفت غيا اي ضلالا او خسارا فامسك اي فاتركه عن مصعب بن سعد
عن ابيه قال الاعمش لا اعلمه الا عن النبي يعني انه مرفوع اليه صلعم قال التؤدة بضم التاء
وفتح الهمزة اي التاني في كل شيء خير الا في عمل الاخرة قال تعالى وسارعوا الى مغفرة
من ربكم عن عبد الله بن سرجس ان النبي عم قال السمت الحسن اي السيرة المرضية حسن
الهيئة في الدين والتؤدة والاقتصاد وهو سلوك القصد اي الوسط الذي لا افراط
فيه ولا تفريط اي لا تقصير في الامور والدخول فيها برفق جزء من اربع وعشرين جزءا
من النبوة يعني ان هذه الخصال من خصال الانبياء فاقتدوا بهم فيها وعن ابن

عباس رضه ان النبي م قال ان الهدي الصالح تهدي الرجل حاله ومذهبه والسمت الصالح
والاقتصاد جزء من خمس وعشرين جزءا من النبوة والتقدير باربع وعشرين في الحديث الاول
وبخمس وعشرين في الثاني حتما لا يهتدي اليه الا بنور النبوة ومن حق الاربع والخمس
الحاذق بهما ان يثبت بهما ولعل التغير وقع من بعض الرواة وعن جابر بن عبد الله
عن النبي م انه قال اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت اي غاب عنك فهي امانة
ضمير هي للحكاية لان الحديث بمعنى الحكاية اي صار حديثه عندك كامانة في عنقك
يحرم عليك اضاعتها اي افشاؤها وعن ابي هريرة ان النبي م قال لابي الهيثم بن
التيهان بكسر الياء المشددة هل لك خادم قال لا قال فاذا اتانا سبي
فائتنا فاتى النبي م براسين اي غلامين فاتاه ابو الهيثم فقال النبي م اختر منهما
فقال يا نبي الله اختر لي فقال النبي م ان المستشار اسم مفعول من استشاره
اي طلب رايه فيما فيه المصلحة مؤتمن اي ينبغي ان يكون امينا يجب
عليه ان يخبر المستشير بما هو المصلحة خذ هذا فاني رايته يصلي واستوص به معروفا
اي اقبل وصيتي فيه بالمعروف وقيل معناه لا تأمره الا بالمعروف وانفعل وعن
جابر رضه انه قال قال رسول الله صلعم المجالس بالامانة يعني ينبغي للمؤمن اذا رأى
اهل مجلس على منكر ان لا يشيع ما رأى منهم الا ثلاثة مجالس سفك دم حرام
بان قال واحد من اهل ذلك المجلس اني اريد قتل فلان او فرج حرام بان قال اني اريد
الزنا بفلانة او اقتطاع مال بغير حق بان قال اريد اخذ مال فلان فانه لا يجوز للمستمعين
حفظ هذا السر لانه فسق وكبير واخفاؤه اضرار عظيم عن ابي سعيد الخدري رضه انه
قال قال رسول الله صلعم ان من اعظم الامانة بحذف المضاف اي اعظم خيانة
الامانة عند الله تعالى يوم القيامة الرجل اي خيانة الرجل يفضي الى امراته اي يصل
اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها بان يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا
وفعلا قبل تحريم انشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان
تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره باب
الرفق وهو المداراة ولين الجانب والاخذ باحسن الوجوه والرفق ضد العنف
والحياء وحسن الخلق من الصحاح عن عائشة رضه ان رسول الله صلعم قال ان الله
رفيق معناه يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم العسر فلا يكلفهم فوق طاقتهم
بل يسامحهم ويلطف بهم يحب الرفق اي ان يرفق العباد بعضهم بعضا
ويلاطف بينهم ويعطي على الرفق اي يعطي من الثواب في مقابلة الرفق والمطالب
والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على سوى الرفق من الخصال
الحسنة وهذا يدل على ان الرفق اقوى من الخصال الحسنة كلها واوثقها وقال صلى الله عليه
لعائشة رضه عليك بالرفق واياك والعنف والفحش ان الرفق لا يكون في شيء



الا زانه اي زينه ولا ينزع من شيء الا شانه اي عابه وعن جرير عن النبي ع م
انه قال من يحرم الرفق يحرم الخير اي يصير محروما منه وعن ابن عمر رضه انه قال رسول الله ع م
ان الحياء من الايمان اي من شعبه عن عمران بن حصين رضه انه قال قال رسول الله ع م الحياء
لا ياتي الا بخير ويروى الحياء خير كله وهذا انما اريد به الحياء الخاص اي الحياء عن فعل ما يرضاه
الله خير كله عن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلعم ان مما ادرك الناس
من كلام النبوة الاولى اي ما بقي بين الناس فادركوه من كلام الانبياء وفي اضافة
الكلام الى النبوة اشعار بان هذا الكلام من نتائج الوحي وفي التقييد بالاولى اشارة
بان الحياء كان مندوبا اليه في الاول ولكن لم يجر عليه النسخ من شرائعهم اذا لم تستحي
فاصنع ما شئت قيل هذا امر تهديد اي افعل ما شئت فستجازى به كقوله تعالى
اعملوا ما شئتم وفيه اشعار بان الكاف للانسان عن موافقة السوء هو الحياء فاذا
رفضه فهو كالمامور بارتكاب كل ضلالة وتعاطي كل سيئة وقيل لفظه امر ومعناه
خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كنت في فعلك امنا
ان تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت عن النواس بفتح
النون وتشديد الواو بن سمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم انه قال سالت
رسول الله صلعم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق ومنه ذلك العفو عن الذنوب
ومداراة الناس وتحمل اذاهم والاثم ما حاك في صدرك اي اثر فيه وقلبك
او تردد فيه ولم تتردد وكرهت ان يطلع عليه الناس لقبحه وقال ان من احبكم الي احسنكم
خلقا وعن عبد الله بن عمر رضه قال قال رسول الله صلعم ان من خياركم احسنكم
اخلاقا الخيار المختار من كل شيء من الحسان عن عائشة رضه انها قالت قال النبي ع م
من اعطي حظه من الرفق اعطي حظه من خير الدنيا والاخرة ومن حرم حظه من الرفق حرم حظه من خير الدنيا
والاخرة عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله الحياء من الايمان والايمان في الجنة
والبذاء بفتح الباء ضد الحياء من الجفاء وهو خلاف البر والجفاء اي اهل الجفاء
في النار قال ابنه بن شريك فضل هو المدفون بتل من تلال سهند جبل على سنة
فراسخ من تبريز قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطي الناس قال الخلق الحسن عن حارثة
بن وهب قال النبي ع م لا يدخل الجنة الجواظ بفتح الجيم والواو المشددة المجموع
المنوع وقيل الكثير اللحم المختال في مشيه ولا الجعظري الذي جمع ومنع والجعظري
الغليظ الفظ بفتح الجيم وسكون العين وكسر الراء المهملتين وفتح الظاء المعجمة
المتكبر بما ليس عنده وقيل سيء الخلق وقيل الدفاع المناع قيل الغليظ الفظ
اي المتكبر وعن ابي الدرداء رضه قال النبي م ان اثقل شيء يوضع في ميزان المؤمن
يوم القيامة خلق حسن وان الله يبغض الفاحش البذي صحح قالت عائشة رضه فان
قال رسول الله صلعم ان المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار

قال ابو ذر قال لي رسول الله صلعم اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها
فعلم منه ان العبد لا يستغني في حال من الاحوال عن محو آثار السيئات عن قلبه بمباشرة حسنات
تضادها وآثار تلك السيئات فسماع الملاهي يكفر بسماع القرآن ومجالس الذكر وشرب الخمر
يكفر بالتصدق بكل شراب حلال وقس على هذا لان المرض يعالج بضده وخالق الناس
بخلق حسن اي استعمل الخلق الحسن معهم قال عبد الله بن مسعود رض قال قال رسول
الله صلعم الا اخبركم بمن يحرم على النار بخلق حسن الا بصلاح فيضا ولا يدخلها
وبمن تحرم النار عليه اي لا تصل اليه على كل هين من الهون وهو السهولة لين اي
حليم ضد الخشونة قيل هما يطلقان على الانسان بالتثقيل والتخفيف وعلى غيره بالتشديد
على الاصل وعن ابن الاعرابي بالتخفيف للمدح وبالتشديد للذم قريب اي من
الناس بمجالستهم وملاطفتهم سهل اي في قضاء حوائجهم وبمشيئة امورهم
واعانتهم غ ب قال ابو هريرة رض قال قال رسول الله صلعم المؤمن غر كريم بكسر
الغين المعجمة الذي لم يجرب الامور والفاجر خب بفتح الخاء المعجمة ضد الغر وهو الخداع
وقد يكسر لئيم والمعنى ان المؤمن المحمود من في طبعه غرارة وقلة شر وترك بحث عنه وليس
ذلك جهلا منه بل كرما وحسن خلق والفاجر من كانت عادته الدهاء والبحث عن الشر لا
على انه اعقل منه بل خبث ولؤم وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم المؤمنون
هينون لينون جمع هين ولين كالجمل الانف بفتح الهمزة وكسر النون وبالقصر
في الصحيح هو البعير الذي نثرت البرة في انفه فصار انفه مجروحا ويكون اذ ذاك اشد انقيادا
يقال انف البعير انف بالكسر انفا فهو انف واشتكى انفه من الخشاش المدخول
في عظم انفه وهو من خشب والبرة من صفر والكاف مرفوعة محلا خبر ثانيا اي كل واحد
منهم كالجمل الانف ان قيد انقاد وان انيخ على صخرة استناخ والمعنى ان
المؤمن شديد الانقياد للشارع في اوامره ونواهيه وذكر الصخرة في جانب الاناخة
لانها عليها شاقة اي هو كثير تحمل المشاق مرسل عن ابن عمر رض ان النبي عم انه قال
المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل الذي لا يخالطهم ولا يصبر
على اذاهم عن سهل بن معاذ عن ابيه ان النبي عم قال من كظم غيظا اي اجترع غضبا
كامنا اي مخفيا وهو يقدر على ان ينفذه من الانفاذ اي الامضاء دعاه الله على رؤس
الخلائق يوم القيمة حتى يخيره في اي الحور شاء غ ب وفي رواية ملأ الله قلبه امنا وايمانا
وزاد بعضهم اي بعض الرواة على الحديث المذكور رواية عنه عم من ترك لبس جمال
وهو يقدر عليه حسبة اي قال الراوي اظن النبي عم قال تواضعا مفعول له لترك كساه
الله حلة الكرامة اي زينتها ومن تزوج لله توجه الله اي البسه تاج الملك باب
الغضب والكبر من الصحاح عن ابي هريرة قال رجل للنبي عم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا
اي تردد الرجل السؤال مرارا قال لا تغضب يحتمل ان يكون الرجل مبتليا بالقوة الغضبية



الغضبية وعرف عم ذلك منه بالكشف لاحوال الناس اما باطلاع الالهي او بالقرائن
الصادقة فاجابه كل مرة بكسر تلك القوة عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم
ليس الشديد اي القوي بالصرعة وهي بضم الصاد وفتح الراء المهملتين للمبالغة اي كثير الصرع
وهو الاسقاط يعني ليس القوي من يكون قادرا على اسقاط خصومه انما الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس
عند الغضب حول عم معنى هذا الاسم من امر الدنيا الى امر الدين عن حارثة بن وهب رض
انه قال قال رسول الله صلعم الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين اي من
يستضعفه الناس ويحتقرونه وروي بكسر العين اي متواضع قيل المراد به الخامل فيقع لله
لو اقسم على الله بان يقول بحقك يا رب افعل كذا لابره اي لامضاه على الصدق
والضمير المفعول للمقسم الدال عليه اقسم الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين
والتاء وتشديد اللام الشديد الخصومة بالباطل قيل الفظ الغليظ اي الذي لا ينقاد
لخير جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي جمع ومنع وقيل السمين الثقيل
من المعاشرة والتنعم مستكبر ويروى كل جواظ جعظري زنيم وهو الملحق في النسب
بقوم ليس منهم شبه بالزنمة وهي شيء يقطع من اذن الشاة ويترك معلقا بها وقيل
الفاجر وقيل اللئيم متكبر والمراد بالحديث ان اهل الجنة والنار من هذين الفريقين
وعن ابن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلعم لا يدخل النار احد في قلبه مثقال
حبة من خردل من ايمان ولا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر يريد
به كبر الكفر لقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
وبدليل مقابلته واراد بالدخول تابيدا واراد انه لا يدخل المؤمن المتكبر الجنة
حتى يعذب بقدر كبره ويجبره او يعفى عنه واذا دخل الجنة نزع في قلبه من كبر ليدخلها
بلا كبر كما قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل وعنه انه قال قال رسول الله عم
لا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال ذرة من كبر وذا المثقال في الاصل مقدار من الوزن
اي شيء كان من قليل او كثير فمعنى مثقال ذرة وزنها والذرة واحد الذر وهو
النمل الاحمر الصغير وقيل يراد بها ما يرى في شعاع الشمس الداخل في الكوة فقال
رجل قيل هو معاذ بن جبل وقيل هو عبد الله بن عمرو بن العاص وقيل ربيعة
بن عامر ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال عم ان الله
جميل جميل الافعال كامل الاوصاف يحب الجمال الكبر بطر الحق والبطر هو
الطغيان عند النعمة وطول الغنى والمراد هنا ان يجعل ما جعله الله حقا من توحيده
وعبادته باطلا قال الكسائي هو ان يتكبر عن الحق من اوامر الله ونواهيه وغمط
الناس اي احتقارهم وازدرائهم وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله
ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس

ذنوبهم ويبرئ ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولهم عذاب اليم شيخ
زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطوي
شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب مع كونه محظورا يكون غالبا
لجلب نفع ودفع ضر فمن الملك القادر عليهما يكون اقبح وعائل مستكبر اي فقير
متكبر لان كبره مع فقده سببه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما وقيل العائل
ذو العيال الكثيرة عن سؤال الصدقة والزكوة وعدم قبوله ما يسد خلته وخلة عياله
لم يكن الا لاستيلاء هذه الرذيلة عليه بحيث يجعله وعياله الضرر من كبره وعن ابي
هريرة وابي سعيد رضه انهما قالا قال رسول الله صلعم قال الله تعالى الكبرياء ردائي
والعظمة ازاري فمن نازعني واحدا منهما قذفته في النار تقدم بيانه في الباب
الاول من كتاب من الحسان عن سلمة بن الاكوع رضه انه قال قال رسول الله صلعم
لا يزال الرجل يذهب بنفسه الباء فيه للتعدية اي يعلي نفسه ويبعدها عن الناس في المرتبة
ويعتقدها عظيمة القدر ويحتمل ان يكون للمصاحبة فمعناه يوافق نفسه في ذهابها الى
الكبر ويعززها ويكرمها حتى يكتب في الجبارين فيصيبه اي الرجل ما اصابهم من بلاء
الدنيا وعذاب الآخرة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي عم انه قال يحشر
المتكبرون امثال الذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء جمع ذرة يوم القيمة في صورة
الرجال يريد ان صورهم صورة الانسان وجثتهم كالنمل الصغار يغشاهم اي يأتيهم الذل
من كل مكان اي من كل جانب يعني يكونون على غاية الذل والحقارة يطأهم اهل
المحشر بارجلهم يساقون الى سجن في جهنم يسمى بولس بفتح الباء الموحدة وسكون
الواو وفتح اللام وكسرها فوعل من الابلاس بمعنى الياس ولعل السجن يسمى به
لياس داخله من الخلاص تعلوهم نار الانيار جمع نار ومعنى علوها كان هذه
النار لفرط احراقها وشدة حرها تفعل بسائر النيران فعل النار بغيرها يسقون
من عصارة اهل النار طينة الخبال بفتح الخاء المعجمة اسم عصارة اهل النار
وهو ما يسيل من الصديد والقيح والدم عن عطية بن عروة السعدي رضه انه قال
قال رسول الله صلعم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ
النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ فان فيه اشتغالا مانعا من البطش
وذكر الله مبعدا للشيطان وسكنا لثائرة الغضب ببركة العبادة والذكر عن
ابي ذر رضه انه قال قال رسول الله عم اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس فان
ذهب عنه الغضب والا فليضطجع انما امر الغضبان بالقعود والاضطجاع لئلا يصدر
منه حال غضبه ما يندم عليه فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد وهو
من القائم عن اسماء بنت عميس رضه انها قالت سمعت رسول الله عم يقول
بئس العبد عبد تخيل من الخيلاء الكبر والعجب وتخيل له انه خير من غيره واعتقد لنفسه عظمة



عظمة واختال اي تكبر وتبختر ونسي الكبير المتعال اي نسي ان الكبرياء والتعالي ليس الا لله تعالى
بئس العبد عبد تجبر واعتدى اي جاوز قدره بان تكبر واعرض عن اوامر الله ونسي
الجبار الاعلى بئس العبد عبد سها اي صار غافلا عن الحق والطاعة والاقتداء بالانبياء
والصلحاء فيه سهو ومنه قوله تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلوتهم ساهون
ولها اي اشتغل باللهو واللعب والهذيان ونسي المقابر والبلى بكسر الباء
وفتح اللام هو الخلوقة بان يصير الشخص في القبر رميما رفاتا بئس العبد عبد عتا اي تجبر وتكبر
وطغى اي جاوز الحد في الشر ونسي المبتدا اي ابتدا خلقه وهو النطفة ثم العلقة
ثم انعم الله عليه فصوره صورة حسنة ورزقه من انواع النعم فلم يشكر منه لهذه النعم
والمنتهى وهو القبر والقيمة اي الذي اليه عوده وهو التراب وكان فيه اشارة
منه عم الى التحريض على معرفة المبدأ والمعاد والاستعداد ليوم التناد بئس العبد عبد
يختل الدنيا بالدين اي يخدع اهل الدنيا بالعمل الصالح واهل الديانة ليعتقد دينه
لينال منهم مالا وجاها من ختل الذئب الصيد خدعه وتخفى له وختل الصياد نصبه
للصيد قليلا في خفية لئلا يسمع حاسته فعل المظهر دينا وورعا رغبة لتحصيل الدنيا
كختل الذئب والصياد وخدعهما للصيد بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات
اي يقع في الحرام بالتاويل اي يجعل الاتباع بالشبهات اساس دينه ويخدع اهل الملة بذلك
مظهرا لهم محاربته في الدين بئس العبد عبد طمع يقوده وصف بالمصدر مبالغة
او على تقدير ذو طمع او له طمع يقوده وكذا في قوله بئس العبد عبد هوى يضله ولو قرأ
بالاضافة كما ذكر في شرح بهما الجاز واستقام بلا تكلف بئس العبد عبد رغب
وهو بضم الراء وسكون الغين المعجمة الشره والحرص على الدنيا واصل سعة الجوف يقال
جوف رغيب اي واسع بذله وقيل الرغب سعة الامل وطلب الكثير ويروى بفتح
الغين بمعنى الرغبة في الدنيا ضعيف باب الظلم من الصحاح عن ابن عمر رضه ان
النبي عم قال الظلم ظلمات يوم القيمة جمع الظلمة والمراد بها الشدائد كما فسرت
بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه
ويجوز ان يحمل على ظاهره فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي
الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم وعن جابر رضه ان رسول الله صلعم
قال اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة واتقوا الشح وهو منع الواجب وقيل هو
الحرص الشديد الذي يحمله على المحارم واتيان الفواحش فان الشح اهلك من كان
قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم اي حرضهم على جمع المال حتى قتل بعضهم بعضا لاخذ
ماله واستحلوا محارمهم اي جعلوا المحرم عليهم من وطئ نسائهم حلالا وعن ابي
موسى رضه انه قال قال رسول الله صلعم ان الله ليملي للظالم من الاملاء الامهال والتأخير
اي يمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم والفواحش ثم يأخذه اخذا شديدا حتى اذا اخذه

ولم يفلته أي لم يتركه ولم يخلصه من الله ثم قرأ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى أي
أهل القرى وهي ظالمة الآية وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا
يغتر بإمهاله. عن ابن عمر رض أن النبي عم لما مر بالحجر بفتح الحاء المهملة قبل الجيم الساكنة
وكسرها اسم الأرض ثمود قوم صالح عم قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم
إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم أي حذرا أن يصيبكم ما أصابهم وكان قوله
عم ذلك عند مسيره إلى تبوك حث عم على أصحابه أن يجاوزوا على تلك الديار
ساهين غير متعظين بما أصاب أهل تلك الديار وقد أمرهم الله بالانتباه والاعتبار
في مثل تلك المواطن قبل الدخول أو قوم أهلكوا بالخسف وعذاب غيرهم شفقة
بأصحابه وعلى نفسه من حلول مثله به يدل على خوف رقة القلب وقلة الخشوع فلا يأمن
من كان كذا أن يصيبه ما أصابهم وفيه دليل على أن ديار هؤلاء لا تتخذ وطنا
لأنه لا يكون دهره كله باكيا ثم قنع رأسه بتشديد النون مبالغة من الإقناع أي طرف
ولم يلتفت يمينا وشمالا لئلا يقع نظره عليها أو جعل قناعا على رأسه الطيلسان
وأسرع السير حتى اجتاز الوادي أي قطعه وخرج منه. عن أبي هريرة رض أنه قال
قال رسول الله صلعم من كانت له مظلمة بكسر اللام اسم ما أخذ الظالم لأ
أي في الدين من عرضه عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي أن
ينتقص أو شيء تعميم بعد التخصيص أي من شيء آخر كأخذ ماله أو المنع من الانتفاع
به فليتحلله أي ليطلب منه حله اليوم أراد به حياة الدنيا قبل أن لا يكون دينار
ولا درهم أي قبل يوم القيمة لأن الدينار والدرهم لا يوجدان فيه إن كان له عمل
صالح هذا أيضا جواب عمن قال فكيف الحال إذا لم دينار ولا درهم هناك
أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه يحتمل أن
يكون المأخوذ نفس الأعمال بأن تجسد فتصير كالجواهر وأن يكون ما أعد لها من النعيم
والنقم إطلاقا للسبب على المسبب وهذا لا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر
أخرى لأن الظالم في الحقيقة يجزى بوزن ظلمه وإنما أخذ من سيئات المظلوم تخفيفا
له وتحقيقا للعدل. عن أبي هريرة رض أنه قال قال رسول الله صلعم أتدرون من المفلس
قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال إن المفلس من أمتي هذا بيان المفلس الذي
في الحقيقة وليس احترازا عن سائر الأمم من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة
ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا أي أراق وضرب
هذا بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته أي المظلوم بعض حسنات الظالم
وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أي من الحقوق أخذ من خطاياهم
أي خطايا أصحاب الحقوق فطرحت عليه ثم طرح في النار. وعن أبي الدرداء أنه قال
رسول الله صلعم لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند



مسندا إلى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله إلى أهلها يوم القيمة حتى يقاد أي
يقتص للشاة الجلحاء وهي التي لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن
يعني لو نطحت شاة قرناء شاة جلحاء في الدنيا فإذا كان يوم القيمة يؤخذ القرن من
الشاة القرناء فإن قيل الشاة غير مكلفة فكيف يقتص منها قلنا الله تعالى
فعال لما يريد لا يسأل عما يفعل والغرض منه إعلام العباد بأن الحقوق لا تضيع بل يقتص
حق المظلوم من الظالم. من الحسان عن حذيفة رض أنه قال قال رسول الله صلعم لا تكونوا
إمعة بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة هو الذي يقول لكل أحد أنا معك لضعف
رأيه ويقلد الناس والفعل منه تأمع واستأمع والهاء للمبالغة ولا يستعمل في النساء
ووزنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم أفعلة في الصفات وهي في الأسماء أيضا قليلة
والمراد هنا الذي يقول أنا أكون مع الناس كما يكونون تقولون إن أحسن الناس
أحسنا وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم من التوطين وهو العزم الجازم على الفعل
وقيل أي ثبتوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساؤوا فلا تظلموا
وكتب معاوية بن أبي سفيان إلى عائشة أن اكتبي إلي كتابا توصيني فيه ولا تكثري
فكتبت سلام عليك أما بعد فإني سمعت رسول الله عم يقول من التمس رضى
الله أي من طلب رضاه في شيء بسخط الناس أي بسببه كفاه الله مؤنة الناس
أي من الظلم والشر الموصل إليه بسخطهم ومن التمس رضى الناس بسخط الله
وكله الله إلى الناس أي سلطهم عليه حتى يؤذوه ويظلموا عليه والسلام عليك
اللام فيه للعهد. باب الأمر بالمعروف من الصحاح عن أبي سعيد الخدري رض
أنه قال قال رسول الله عم من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضى الله من قول
أو فعل والمعروف ضده فليغيره أي فليدفع ذلك المنكر بيده فإن لم يستطع أي
لم يقدر على الدفع باليد لأن فاعله أقوى منه فبلسانه أي فليغيره بالقول فإن لم يستطع
أي على المنع بالقول فبقلبه أي فلينكره بقلبه بأن يقول لا أرضى هذا منكرا وليس
في وسعه التغيير إلا هذا القدر وذلك أي كراهيته بقلبه أضعف الإيمان أي أقله
ثمرة. عن النعمان بن بشير رض أنه قال قال رسول الله صلعم مثل المداهن في حدود الله
المساهلة في الأمر والمداهنة في الشرع أن يرى منكرا ويقدر على دفعه ولم يدفعه
حفظا لجانب مرتكبه أو جانب غيره أو لقلة مبالاة في الدين وقيل هو الذي
يجتنبها ولا يتكلم بها خوفا وطمعا والواقع فيها أي في الحدود أي العامل
للمناهي مثل قوم استهموا في سفينة أي اقترعوا سكناها فصار بعضهم في أسفلها
أي في الطبقة الأسفل من السفينة وبعضهم صار في أعلاها فبالإشارة إلى التخيير
القرعة إذا اشتبه وقع الجلوس في الأعلى والأسفل وذلك إذا نزلوا الجهاز
جملة وإذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم إلى المكان فهو أحق به من غيره فكان

الذي في أسفلها يمر بالماء على الذين في أعلاها قيل كني بالماء عن البول والغائط المنفصلين
عنه ليطرحه في البحر فتأذوا به أي من في الأعلى بمروره عليهم فأخذ أي شرع الأسفل فأسا
فجعل أي فطفق ينقر أي ينقب أسفل السفينة فأتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم بي ولا بد
لي من الماء أي من طرح الماء فإن أخذوا على يديه أي منعوه من نقر السفينة أنجوه
ونجوا أنفسهم وإن تركوه ولم يمنعوه من النقر أهلكوه وأهلكوا أنفسهم لأنه يخرج الماء من
البحر إلى السفينة فكذلك إن منع الناس الفاسق عن الفسق نجوا ونجا من عذاب الله
وإن تركوه حتى يفعل المعاصي ولم يقيموا عليه الحقوق حل بهم العذاب وهلكوا بشؤمه وقد
شبه المداهن في الحدود بمن في أعلى السفينة والواقع فيها بمن في أسفلها والنهي
الناهي عن موقعها بالأخذ على اليد ومنعه عن النقر وأنتج المنع بنجاة الناهي
والمنهي وعن أسامة رضه أنه قال قال رسول الله صلعم يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في
النار فتندلق أقتابه جمع قتب بالكسر ثم السكون أي يخرج أمعاؤه في النار فيطحن
بها أي يدور ويتردد في أقتابه يعني يدور حول أقتابه ويضربها برجلها كما يطحن الحمار
أي كما يدور الحمار برحاه وهو الموضع الذي يربط فيه ويمكنه أن يدور فيه فيجتمع أهل النار
عليه فيقولون أي فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر
قال كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه وعن حذيفة
رضه أنه قال قال النبي عم والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر
أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذابا من عنده أو هذه لأحد الأمرين أي لا بد من
أمركم بالمعروف ونهيكم عن المنكر لخوفكم من العذاب وإلا والله ليقرب أن يرسل الله
عليكم عذابا ثم لتدعنه فلا يستجاب لكم يعني وبعد مقاربة العذاب لو دعوتم الله في
رفع العذاب لا يستجاب لكم وعن العرس بضم العين وسكون الراء بن عميرة
أن النبي عليه الصلوة والسلام قال إذا عملت الخطيئة في الأرض من شهدها أي حضر
الخطيئة فكرهها كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها
عن أبي بكر الصديق رضه أنه قال يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية يا أيها
الذين آمنوا عليكم أنفسكم أي الزموا حفظ أنفسكم عن المعاصي لا يضركم من ضل إذا اهتديتم
وإنما لا يضر الرجل معاصي غيره إذا عجز عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإني سمعت رسول
الله يقول إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه يوشك أي يقرب أن يعمهم الله
بعقابه صحيح وفي رواية إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أي لم يمنعوه عن الظلم أوشك
وفي رواية ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيروا إلا يوشك
أن يعمهم الله بعقاب وفي رواية يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمله يعني إذا كان الذين لا يعملون
المعاصي أكثر من الذين يعملونها فلم يمنعوهم عنها عمهم العذاب عن جرير البجلي رضه عن النبي عم
ما من قوم يكون بينهم رجل يعمل بالمعاصي هم أمنع منه وأعز أي أقدر منه ولم يغيروا إلا



لا يغيرون عليه إلا أصابهم الله بعقاب وعن أبي ثعلبة الخشني في قوله تعالى عليكم أنفسكم
لا يضركم من ضل إذا اهتديتم فقال أما والله لقد سألت عنها رسول الله عم فقال
ائتمروا أي مروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهو الذي
غلب وبلغ مبلغا بحيث يطيعه صاحبه في منع الحقوق الواجبة من الزكوة والفطرة
والكفارات والنذر والنفقة من عليه نفقة وهوى متبعا أي يتبع كل أحد هواه وما تأمره
به نفسه الأمارة ودنيا مؤثرة أي مختارة على الآخرة من الإيثار والاختيار
لجمع الأموال على الأعمال الصالحة وإعجاب كل ذي رأي برأيه الإعجاب بكسر
الهمزة وجدان الشيء حسنا يعني يجد كل أحد فعل نفسه حسنا وإن كان قبيحا في الواقع
ولا يراجع العلماء فيما فعل ورأيت أمرا لا بد لك منه يعني رأيت بعض الناس يعملون
المعاصي ولا بد لك من السكوت من عجزك وقدرتك فعليك نفسك أي احفظها
عن المعاصي ودع أمر العوام أي لا تأمر أحدا بالمعروف ولا تنهه عن المنكر كيلا يؤذيك
فإن وراءكم أي أمامكم وقدامكم أيام الصبر أي أياما يحمد فيها الصبر عن المحارم
فمن صبر فيهن أي في تلك الأيام قبض على الجمر أي بالمحنة المشقة الشديدة بالصبر كمشقة
الصابر على قبض الجمر بيده للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله قيل تأويلان
أحدهما أن يكون أجر كل واحد منهم على تقدير أنه غير مبتلى ولم يضاعف أجره وثانيهما
أن يراد أجر خمسين منهم يبتلون ببلائه قالوا يا رسول الله أجر خمسين منهم قال
بل أجر خمسين منكم وعن أبي سعيد الخدري رضه أنه قال قام فينا رسول الله عم خطيبا
بعد العصر فلم يدع أي لم يترك شيئا يكون إلى قيام الساعة إلا ذكره حفظه من حفظه
ونسيه من نسيه وقال أي أبو سعيد الخدري فيما قال أي النبي عم في خطبته إن الدنيا حلوة
خضرة أي ناعمة طرية يعني الدنيا طيبة في عيون الناس وقلوبهم لا يشبعون من
جمع المال ومنال الجاه وفيه تنبيه على سرعة انجذاب النفوس إليها لأن كل واحد
من هذين الوصفين يميل إليه النفوس فإذا اجتمعا كانت إليه أميل وإن الله
تعالى مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون ألا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء وذكر
أن لكل غادر وهو من الغدر ترك الوفاء لواء أي علامة يوم القيامة بقدر غدرته تنصب يعني
الغدر في الدنيا ولا غدر أكبر من غدر أمير العامة وهو المتغلب المستولي على أمور المسلمين بلا إذنهم
بتغلب العامة ومعاونتهم إياه يغرز لواؤه أي ينصب عند استه تحقيرا له قال
ولا يمنعن أحدا منكم هيبة الناس أن يقول أي من أن يقول الحق إذا علمه وفي رواية
إن رأى منكرا أن يغيره أي من أن يغيره مكان قوله أن يقول الحق فبكى أبو سعيد وقال
قد رأينا فمنعتنا هيبة الناس أن نتكلم فيه ونغيره ثم قال ألا إن بني آدم خلقوا على
طبقات شتى فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد
كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا

ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا قال أي أبو سعيد وذكر أي النبي عم الغضب
فمنهم من يكون سريع الغضب سريع الفيء فاحديهما بالأخرى يعني إحدى الخصلتين تقابل
بالخصلة الأخرى لا يستحق المدح والذم فاعلهما ومنهم من يكون بطيء الفيء فاحديهما
بالأخرى وخياركم من يكون بطيء الغضب سريع الفيء وشراركم من يكون سريع
الغضب بطيء الفيء قال اتقوا الغضب فإنه جمرة على قلب ابن آدم ألا ترون إلى انتفاخ أوداجه
جمع ودج وهو عرق العنق وحمرة عينيه فمن أحس بشيء من ذلك أي علم بالحس فليضطجع
وليتلبد بالأرض أي ليلتزق بها ويصير كاللبد ملتصقا بها حتى يسكن نفسه
ويسكن غضبه وإنما أمر بذلك لما فيه من الضعة عن الاستعلاء وتذكار إلى أن
أصله من تراب لا يستحق أن يتكبر ويتجبر من شدة الغضب وقال أي أبو سعيد وذكر
الدين فقال ومنكم من يكون حسن القضاء وإذا كان له أي الدين لمن هو حسن القضاء
على أحد أفحش في الطلب أي زاد في تقاضيه وعنف عليه في طلبه فاحديهما بالأخرى
ومنكم من يكون سيء القضاء وإن كان له أي المسيء أجمل أي سهل ويسر في
الطلب فاحديهما بالأخرى وخياركم من إذا كان عليه الدين أحسن القضاء وإذا كان له
أجمل في الطلب وشراركم من إذا كان عليه الدين أساء القضاء وإذا كان له أفحش
في الطلب حتى إذا كانت الشمس على رؤس النخل وأطراف الحيطان بكسر الحاء جمع حائط
هذا من كلام الراوي أي أنه عم وعظهم من الغدوة بعد العصر إلى قرب الغروب
فقال أما إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه
عن أبي البختري رض عن رجل من أصحاب النبي عم أنه قال قال رسول الله عم لن يهلك
الناس حتى يعذروا من أنفسهم يقال أعذر الرجل إذا صار ذا ذنب كثير محتاج
إلى العذر من كثرة ذنوبه حتى يكثر ذنوبهم وعيوبهم فيستوجبوا العقوبة ويقيموا
لمن يعاقبهم العذر في ذلك وهو من الثلاثي ويروى بصيغة المجهول من أعذر إذا أزال
عذر أحد يعني حتى يجعلهم الله بحيث لا يقدرون على العذر بأن يبعث عليهم الرسل ويبينوا
لهم الرشد من الضلال والحرام من الحلال والحق من الباطل ويروى بفتح الياء أي
حتى يعذروا أنفسهم بتأويلات وأعذار باطلة وعن عدي رض أنه قال قال رسول الله
عم إن الله تعالى لا يعذب العامة بعمل الخاصة أراد بالعامة أكثر القوم وبالخاصة
أقلها حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم أي بينهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه
فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة عن عبد الله بن مسعود رض أنه قال
قال رسول الله صلعم لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا
فجالسوهم في مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض البا
للسببية يعني سود قلب من لم يعص بشؤم من عصى فصارت قلوب جميعهم على سية
بعيدة عن قبول الحق والخير والرحمة بسبب المعاصي وبسبب مخالطة بعضهم بعضا ولعنهم

على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون قال فجلس رسول
الله عم وكان متكئا فقال لا أي لا تنجون من العذاب والذي نفسي بيده حتى تأطروهم
بكسر الطاء المهملة أطرا بفتح الهمزة والسكون هو الإمالة والتحريف من جانب إلى جانب
يعني حتى تمنعوا الظلمة والفسقة عن الظلم والفسق وتميلوهم عن الباطل إلى الحق حتى متعلقة
بقوله لا والقسم معترضة بينهما وفي رواية كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون
عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه أي لتحبسنه على
الحق قصرا وهو كالقصر بمعنى القهر أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم
عن أنس رض أنه قال قال النبي عم رأيت ليلة أسري بي رجالا تقرض شفاههم أي تقطع شفاههم
بمقاريض جمع المقراض من نار فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء خطباء من أمتك
يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم عن عمار بن ياسر قال قال رسول الله عم أنزلت
المائدة من السماء خبزا ولحما منصوبان على التمييز وأمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد فخانوا
وادخروا ورفعوا لغد فمسخوا أي فغيرت صورهم قردة جمع قرد منصوب على أنه مفعول
ثان لمسخوا وخنازير جمع خنزير **كتاب الرقاق** الرقاق بكسر الراء جمع رقيق ضد
غليظ والمراد بها الكلمات التي ترق بها القلوب إذا سمعت وترغب عن الدنيا
بسببها وتزهد فيها وقيل هو الفقر فقال من رقة الحال من الصحاح عن ابن عباس رض
أنه قال قال رسول الله صلعم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ الغبن
خروج الشيء من اليد بغير عوض لا يعرف قدرهما يعني النعمتين كثير من الناس ما داموا فيهما
فإذا ابتدل الصحة بالمرض والفراغ بالاشتغال فحينئذ يندمون على ما فاتهم من
أوقات الصحة والفراغ ولا ينفعهم الندم وعن المستورد بن شداد أنه قال قال رسول الله
عم والله ما الدنيا في الآخرة أي نعيم الدنيا أو زمانها في مقابلة نعيم الآخرة أو
زمانها إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في اليم أي البحر يعني نسبة الدنيا إليها نسبة الماء
الملتصق بالإصبع إذا غمسها في البحر فلينظر بم يرجع أي بأي شيء ترجع إصبع أحدكم من
ذلك الماء وعن جابر رض أن رسول الله عم مر بجدي وهو ولد المعز أسك أي
مقطوع الأذنين أو صغيرهما وقد يقال للذي لا أذن له أيضا ميت قال أيكم يحب
أن يكون هذا له بدرهم أي يشتريه به فقالوا ما نحب أنه لنا بشيء قال والله للدنيا
أهون أحقر وأسهل على الله من هذا عليكم أي من هوان الجدي عليكم وعن أبي هريرة
رض أنه قال قال رسول الله صلعم الدنيا سجن المؤمن أي كالسجن في جنب ما أعد له في الآخرة
من التنعيم المقيم الدائم وجنة الكافر أي كالجنة في جنب ما أعد له في الآخرة من عذاب
الجحيم وعن أنس رض أنه قال قال رسول الله صلعم إن الله لا يظلم مؤمنا أي لا ينقص حسنة
مفعول ثان لقوله لا يظلم يعطى بها في الدنيا يعني أنه إذا اكتسب حسنة يكافئه الله في الدنيا
بتوسيع رزقه وتحسين خلقه ودفع البلاء ويجزى بها في الآخرة أي يثيبه فيها

بالجنة والالتفات وامّا الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله من نحو الصبر والانفاق وغير نحو في الدنيا
يعني يكافيه في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة اي وصل اليها لم يكن له حسنة يجزى
بها وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم حجبت النار بالشهوات اي حفت
حولها بالملذات وما تشتهيه الانفس يعني ان متبع الشهوات اي معصية الله وقع في النار
بفعله وهو لا يراها بل يرى مشتهاه وحجبت الجنة بالمكاره يعني متحمل المشاق الدينية دخل
الجنة اي يحمل يده فيها وهو لا ينظر اليها بل الى المكاره الحائلة دونها وعنه انه
قال قال رسول الله صلعم تعس بفتح العين اي سقط على وجهه يعني هلك عبد الدينار
وعبد الدرهم وهذا دعاء على من استعبده حب الدنيا وفيه اشارة الى المذموم
من يكون اسير الجمع لا اموال الخبيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود
معلم اراد به محب الثياب النفيسة والحريص على التجمل فوق الطاقة ان اعطي رضي هذا
بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس اي صار ذليلا والانتكاس
هو الانقلاب على الرأس تماما دعا بتعس ثم ترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ
ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوكة في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول
اي فلا اخرج منه حصل انتقاش الشوك لانه اسهل مما يتصور من المعاونة لمن اصابه
مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منتفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد
آخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالجهاد اشعث رأسه بالرفع
بالفاعلية لاشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والاشعث مغبر الرأس مغبرة قدماه
اي صار ذا غبار من كثرة المشي على التراب ان كان في الحراسة اي حراسة الجيش عن
ان يهجم عليهم العدو وهي يكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة اي يبذل
جهده فيها ولا يغفل عنها تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا
دل على فخامة الجزاء وان كان في الساقة كان في الساقة خصهما بالذكر لانهما اشد
مشقة والساقة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم
منها ان استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت في الدنيا وان شفع لم يشفع
اي لم يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر عند الناس وعن ابي سعيد الخدري رضه ان النبي
عم قال ان مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها والزهرة
بفتح الزاء وسكون الهاء وتحريكها حسنها وبهجتها وكثرة خيرها ما كل ما يستلذ
ويتمتع منها اي اني اخاف ان كثرة اموالكم ان يكون شاغلة من الاعمال الصالحة
لتكبركم على الناس فقال رجل يا رسول الله او يأتي الخير بالشر بفتح الواو والباء فيه
للتعدية يعني حصول الغنيمة لنا خير وهل يكون ذلك الخير سبب الشر وترك الطاعة فسكت
حتى ظننا انه ينزل عليه اي الوحي قال اي الراوي فمسح عنه اي النبي عم عن نفسه الرحضاء
وهو العرق الذي يظهر بالنبي عم عند نزول الوحي لغسل الجلد لكثرته فلما سري عنه مسحها



مسحها وهذا كناية عن تلقي الوحي وكثيرا ما يستعمل في الحمى والمرض وقال اين السائل وكأنه
حمده اي النبي عم حمد السائل فقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع ما يقتل
حبطا بفتحتين نصب على التمييز اي هلاكا يقال حبطت الدابة حبطا اذا اصابت مرعى
طيبا فافرطت في الاكل حتى تنتفخ فتموت وذلك لان الربيع ينبت احرار العشب
والبقول ما يؤكل غير مطبوخ فتستكثر منه الماشية لاستطابتها اياه حتى ينتفخ بطونها
عند مجاوزتها الاحتمال فتنشق امعاؤها من ذلك او يلم اي يقارب من
الهلاك كذلك المفرط في جمع المال من غير حلها يفرط في التنعم حتى يقسو قلبه من كثرة
الاكل والشرب فيتكبر ويحتقر الناس ويؤذيهم ويمنع ذا الحق حقه منها فانه
قد تعرض للهلاك في الآخرة بدخول النار وفي الدنيا باذى الناس له فهذا المال شر
له ووبال عليه الا آكلة الخضر استثناء مفرغ من المثبت والخضر بضم الخاء وفتح الضاد
المعجمتين وقيل بفتح الخاء وكسر الضاد وهو كثير الزرع اما هو الطري اي الغض من النبات
اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها اي شبعت استقبلت عين الشمس اي ذاتها
وقرصها يعني تركت مستقبلة اليها لتستمرئ بذلك ما اكلت فثلطت اي راثت
والقت رجيعها سهلا رقيقا وبالت فزال عنها الحبط ثم عادت فأكلت
كذلك من اخرج ما في المال من الحقوق وفيه حث على ترك الامساك للادخار
وهذا المال خير له ومعونة في تحصيل الخير يعني وان هذا المال خضرة حلوة انما انث على
معنى تأنيث المشبه به اي ان هذا المال شيء كالخضرة وقيل يريد ان المال الذي هو
صورة الدنيا متاعها خضرة حلوة اي حسنة المنظر يعجب الناظرين فمن اخذه بحقه
اي بقدر احتياجه ومن حله ووضعه في حقه بان ادى زكوته فنعم المعونة هو ومن اخذه بغير
حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع ويكون اي المال شهيدا عليه اي وبالا وحجة عليه
يوم القيمة وعن عمرو بن عوف انه قال قال رسول الله صلعم فوالله لا الفقر اخشى عليكم
ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
بحذف احدى التائين كما تنافسوها اي فتنافسوها كما تنافسوا والتنافس
الرغبة في الشيء والانفراد به من الشيء النفيس الجيد في نوعه فتهلككم اي الدنيا
لظهور العداوة بينكم بسببها فيقتل بعضكم لاجلها كما اهلكتهم وعن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلعم اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي بقدر ما يمسك
الرمق وروي كفافا اي ما كان بقدر الحاجة ولا يفضل شيء ويكفه عن السؤال
واراقة ماء الوجه وعن عبد الله بن عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم قد افلح من اسلم ورزق
كفافا وقنعه الله اي جعله قانعا بما آتاه اي اعطاه من الدنيا ولم يطلب الزيادة ولم يلتفت
قلبه لما خلت عن يده وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم يقول العبد مالي
مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى اي اعطى ماله لوجه الله

مرضها نه فاو حرز للآخرة وما سوی ذلک فهو ذاهب وتارکه للناس وعن انس رض
انه قال قال رسول الله صلعم یتبع المیت ثلثة فیرجع اثنان ویبقی معه واحد یتبعه
اهله وماله کالعبید والاماء وعمله فیرجع اهله وماله ویبقی عمله عن عبد الله انه قال قال
رسول الله صلعم ایکم مال وارثه احب الیه من ماله قالوا یا رسول الله ما منا احد الا
ماله احب الیه قال فان ماله ای ماله الذی ینفعه ما قدم ای تصدق ومال وارثه
ما اخر فینتفع به وارثه ویحاسب علیه مورثه عن مطرف عن ابیه انه قال اتیت النبی ع م
وهو یقرا الهیکم التکاثر قال یقول ابن ادم مالی مالی وهل لک من مالک یا ابن ادم
الا ما اکلت فافنیت او لبست فابلیت او تصدقت فامضیت ای ابقیت للآخرة
وعن ابی هریرة رضه انه قال قال رسول الله لیس الغنی عن کثرة العرض وهو بالتحریک متاع
الدنیا وحطامها نقدا کان او غیره وجمعه اعراض وبالسکون لا یتناول النقدین
وجمعه عروض وقیل عرض الدنیا کانه من العرض الذی مقابل للجوهر ما یقوم به العرض
شبه متاعها به فی سرعة زواله وعدم ثباته زمانین ولکن الغنی غنی النفس ای الغنی
الحقیقی هو قناعة النفس والتجنب عن الحرص فی طلب الدنیا فمن کان قلبه علی جمع
المال فهو فقیر وان کان له مال کثیر لانه یحتاج الی طلب الزیادة ومن کان له قلب
بعید عن الحرص راض بالقوت فهو غنی وان لم یکن له مال لانه لا یطلب الزیادة عن
القوت ولا یتعب نفسه فی طلبها من الحسان عن ابی هریرة رضه انه قال قال رسول
الله ع م من یاخذ عنی هؤلاء الکلمات فیعمل بهن او یعلم من یعمل بهن قلت انا
یا رسول الله فاخذ بیدی فعد خمسا فقال اتق المحارم تکن اعبد الناس وارض
بما قسم الله لک تکن اغنی الناس واحسن الی جارک تکن مؤمنا واحب
للناس ما تحب لنفسک تکن مسلما ولا تکثر الضحک یمیت القلب وهذا تهدید
عظیم لان موت القلب ما کفر فی الدنیا واما فزع فی القیمة وما اضیف الی
القلب فهو عظیم کقوله تعالی فانه اثم قلبه غریب عن ابی هریرة رضه انه قال قال رسول
الله صلعم ان الله یقول یا ابن ادم تفرغ لعبادتی املاء بالجزم بجواب
الامر صدرک غنی واسد فقرک ای ازیل عنک فقرک وان لم تفعل ای ان لم تفعل
ما امرتک من الاعراض عن الدنیا والتفرغ لعبادتی ملأت یدک شغلا ای کثرت
شغلک بالدنیا ولم اسد فقرک فتتعب نفسک بکثرة التردد فی طلب المال ولا
تنال من الرزق الا ما قدرت لک وعن جابر رضه انه قال ذکر رجل عند رسول الله
صلعم بعبادة واجتهاد وذکر آخر برعة فقال ع م برع یعنی بالکسر بمعنی الورع وزنا ومعنا ای الورع
فقال النبی ع م لا تعدل بالرعة شیئا یعنی الورع ای لا تقابل شیئا بالورع فانه افضل
من کل خصلة عن عمرو بن میمون انه قال قال النبی ع م لرجل وهو یعظه اغتنم خمسا ای خذها
غنیمة قبل خمس شبابک ای اغتنم حال شبابک للاعمال الصالحة قبل هرمک وصحتک



وصحتک قبل سقمک وغناک قبل فقرک وفراغک قبل شغلک وحیاتک قبل
موتک مرسل عن ابی هریرة رضه عن النبی ع م انه قال ما ینتظر احدکم الا غنا مطغیا
خرج هذا الکلام مخرج التوبیخ علی تقصیر المکلفین فی امر دینهم ای متی تعبدون ربکم فانکم ان
لم تعبدوه مع قلة الشواغل وتکامل القوی ای ضعیف القوی لعل احدکم ما ینتظر
الا غنی مطغیا اطغی المال جعله طاغیا ای مجاوزا الحد من البطر والعز وربه او
فقرا منسیا وهو الذی یجعل صاحبه مدهوشا ای متحیرا ینسیه الطاعة من الجوع والعری
والتردد فی طلب القوت او مرضا مفسدا وهو ما یفسد البدن لشدته او الدین
للکسل الحاصل به او هرما مفندا وهو الذی یبلغ صاحبه الفند وهو ضعف الرای
یقال افنده الکبر اذا جعل رایه ضعیفا او موتا مجهزا ای خفیفا ای قاتلا بغتة بحیث لا یقدر
علی التوبة او الدجال فالدجال شر غائب ینتظر او الساعة والساعة ادهی ای اشد
الدواهی وافظعها وامر ای اشد مرارة من القتل ومن جمیع الشدائد عن ابی هریرة
رضه عن النبی ع م انه قال ان الدنیا ملعونة ای مبعدة عن الله تعالی ملعون ما فیها ای
مبعد عن الله تعالی ملعون ما فیها ای مبعد عن الله الا ذکر الله وما والاه ای
والی ذکر الله ای قاربه من ذکر خیر وقیل من الموالاة المتابعة وما والی ذکره تعالی
واتباع امره ونهیه لان ذکره یقتضی ذلک ومن الموالاة التی هی جریان المحبة بین
اثنین وقد یاتی بمعنی فعل ولا یکون الا من واحد ای وما احبه الله مما یجری فیها
وعالما او متعلما منصوبا فی اکثر النسخ عطفا علی ذکر فانه منصوب مستثنی من الموجب
وعن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلعم لو کانت الدنیا تعدل ای تزن وتقابل
عند الله جناح بعوضة ما سقی کافرا منها شربة ماء لان الکافر عدو الله والعدو لا یعطی
شیئا مما له قدر عند المعطی عن ابن مسعود انه قال قال رسول الله ع م لا تتخذوا الضیعة
ای البستان والمزرعة فترغبوا فی الدنیا یعنی لو اخذتموها لحرصتم علی طلب الزیادة فلا
یحصل الشبع حینئذ من الدنیا وعن ابی موسی انه قال قال رسول الله صلعم من احب
دنیاه اضر باخرته یعنی نقص درجته فی الآخرة لانه یشتغل ظاهره وباطنه بالدنیا فلا یکون
له فراغة لطاعة الله تعالی ومن احب آخرته اضر بدنیاه فاثروا ای اختاروا ما یبقی
علی ما یفنی عن ابی هریرة رضه عن النبی ع م انه قال لعن عبد الدینار ولعن عبد الدرهم
عن ابی بن کعب بن مالک عن ابیه انه قال قال رسول الله صلعم ما ذئبان جائعان
ارسلا فی غنم بافسد لها ای باکثر افسادا للغنم انث الغنم لان الغنم جمع فی المعنی
من حرص المرء ای من افساد حرص المرء علی المال والشرف عطف علی المال ای وعلی المال والجاه
والمنصب لدینه متعلق بافسد یعنی حرص المرء علیهما اکثر افساد الدینه من افساد الذئبین
للغنم عن خباب عن رسول الله صلعم انه قال ما انفق المؤمن من نفقة الا اجر فیها
الا نفقته فی هذا التراب ای البناء یعنی لا اجر لمن یصرف ماله فی بناء البیوت والقصور

الزيادة على قدر الحاجة وعن انس رض قال رسول الله ع م النفقة كلها في سبيل الله
الا البناء فلا خير فيه غريب وعنه قال رسول الله صلعم ان كل بناء وبال على صاحبه
والوبال الثقيل والمكروه اريد به هنا العذاب في الآخرة الا ما لا الا ما لا يعني الا
بد منه عن ابي هاشم بن عتبة انه قال عهد الي رسول الله صلعم اي وصاني
قال انما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله عن عثمان رض ان النبي ع م
قال ليس لابن آدم حق اراد به ما يستحقه لافتقاره اليه وتوقف تعيشه عليه
سالم المحاسب عليه اذا اكتسب من الحلال فيما سوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب
يواري اي يستر به عورته وجلف الخبز والماء بكسر الجيم وسكون اللام قيل
الظرف الذي يجعل فيه الخبز والماء بلا ادام وقيل الخبز الغليظ اليابس ويروى
بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز عن سهل بن سعد انه قال جاء رجل فقال يا
رسول الله دلني على عمل اذا انا عملته احبني الله واحبني الناس قال ازهد في الدنيا
اي كن تاركا للدنيا ومعرضا عنها يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك
الناس عن ابن مسعود رض ان رسول الله ع م نام على حصير فقام وقد اثر في جسده
فقال ابن مسعود رض يا رسول الله لو امرتنا اي لو اذنت لنا ان نبسط لك
اي فراشا لينا ونعمل اي نعمل لك ثوبا حسنا وبيتا حسنا ويكون لك احسن
والطيب من اضطجاعك على هذا الحصير الخشن فقال ما لي وللدنيا ما للنفي اي
ليس لي الفة ومحبة مع الدنيا ولا للدنيا الفة ومحبة معي حتى ارغب فيها واجمع
ما فيها ويجوز ان يكون للاستفهام فمعناه اي الفة ومحبة لي مع الدنيا
او اي شيء حاصل لي مع الميل الى الدنيا وما انا والدنيا الا كراكب استظل
تحت شجرة ثم راح وتركها وعن ابي امامة رض انه قال اغبط اوليائي افعل
تفضيل مبني للمفعول لانه المغبوط به الذي يتمنى حاله اي احسنهم حالا عندي لمؤمن
واللام زائدة او للابتداء خبره مبتدأ اي لهو مؤمن خفيف الحاذ اي خفيف
الظهر من العيال متمكن من السير في طريق الله لقلة العلائق بطريق الكفاية وقيل اي
خفيف الحال قليل المال والعيال ذو حظ من الصلوة والصيام اي هو ممن نشأ
في عبادة الله احسن عبادة ربه واطاعه في السر وهذا كالتفسير لذي الحظ
منها وكان غامضا في الناس اي خاملا من الغموض الخمول لا يشار اليه بالاصابع
لغير له وكان رزقه كفافا اي لا يفضل عما لا بد منه فصبر على ذلك اشارة الى
الرزق الكفاف والى جميع المذكورات ثم نقد بالدال المهملة اي ضرب [illegible] بيده
من نقد رأسه باصبعه اي ضربه وقيل من نقد الطائر الحب اذا التقطه واحدا
بعد واحد واريد به هنا ضرب الانملة على الانملة او على الارض كالمتقلل للشيء ويروى
نقر بالراء المهملة بمعنى صوت يعني ضرب بابهامه الوسطى حتى يسمع منه صوت ومنه



وهذا فعل من يتعجب من شيء او راى شيئا حسنا او اظهر عن نفسه قلة المبالاة بشيء او
اظهر طربا يعني من كانت هذه صفته بمنزلة ان يتعجب من حسن حاله وقلة مبالاته بالدنيا
وكثرة طربه بالآخرة فقال عجلت منيته على بناء المجهول يعني كان قبض روحه سهلا لعدم
التفاته الى ما ترك في الدنيا قيل هذا مدح له ومعناه ان هذا الشخص لا حرص على
البقاء في الدنيا وعلى طول عمره حرص غيره فهو كالميت لا يشتهي شيئا من انواع اغراض
الدنيا فارا وعليه السلام بهذا ما اراد بقوله في صفة الصديق رض من اراد ان ينظر
الى ميت يمشي على وجه الارض فلينظر الى هذا واثاره اليه اقول في التصرف على الحقيقة
وارادة المجاز لا بد من قرينة كما في صفة الصديق رض من قوله يمشي على وجه الارض
واما هنا قال ابو البقاء في ارادة شيء مما ذكر لان البكاء والميراث يقوي ارادة
الحقيقة فيحمل كلامه على ارادة الله تعجيل موته شوقا الى لقائه وقلت بواكيه جمع
باكية وهي المراة التي تبكي على الميت وقل تراثه اي ميراثه وعن ابي امامة رض انه قال قال
رسول الله صلعم عرض علي ربي ليجعل لي بطحاء مكة البطحاء والابطح مسيل الماء اراد به
مكة وصحاريها ذهبا فقلت لا يا رب ولكن اشبع يوما واجوع يوما فاذا
جعت تضرعت اليك وذكرتك واذا شبعت حمدتك وشكرتك عن عبيد الله
بن محصن رض انه قال قال رسول الله صلعم من اصبح منكم امنا في سربه بالكسر
اي نفسه وقيل اي في اهله وعياله ويروى بالفتح اي طريقه ومسلكه معافا في جسده
اي صحيحا بدنه سالما من العيوب والعاهات عنده قوت يومه فكانما حيزت اي
جمعت له الدنيا غريب وعن المقدام بن معدي كرب انه قال سمعت رسول الله
صلعم يقول ما ملا آدمي وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم الباء
زائدة اي كفاه اكلات بضمتين جمع اكلة بالضم ثم السكون وهي اللقمة يقمن
اي يكفي له اكلات صلبه من اقام اذ حفظه عن السقوط فان كان لا محالة اي فان
لا بد ان يملأ بطنه ولا يقنع بادنى قوت فثلث طعام وثلث شراب اي فليجعل
ثلث بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلث لنفسه اي ليترك ثلثه خاليا لخروج
النفس عن ابن عمر رض ان النبي عليه السلام سمع رجلا يتجشا اي يخرج الجشاء من
صدره وهو ريح يخرج عنه من امتلاء المعدة من الطعام وذلك الرجل كان وهب
بن عبد الله ابو جحيفة من صغار الصحابة لم يبلغ الحلم في زمنه ع م روي عنه انه قال
اكلت ثريدة بر مع لحم واتيت رسول الله صلعم وانا اتجشا فقال اقصر
من جشائك بفتح الهمزة اي كف عنه والنهي وان ورد على الجشاء لفظا
لكنه على كثرة الطعام معنى لانه المقتضي له دلالة الجشاء اذ الجشاء لو كان من طبيعته
لم يقدر على دفعه وسببه هو الشبع المفرط فرد النهي اليه فان اطول الناس جوعا
يوم القيمة اطولهم شبعا في الدنيا روي ان ذلك الرجل لم ياكل ملء بطنه بعد ذلك

حتى جاوز الدنيا كانا والغنى لا ينفعه واذا نفد لا يغنيه وعن كعب بن عياض انه قال
قال رسول الله صلعم ان لكل امة فتنة وفتنة اي ما توقع احدا في الضلالة والمعصية وفتنة
امتي المال عن انس رض عن النبي عم عليه السلام انه قال يجاء اي يؤتى بابن ادم
يريد به شخصا واحدا يوم القيمة كانه بذج اي ولد الضان في الحقارة والعجز وهو بموحدة واهمل
بالفارسية بره وهو اصغر ما يكون من الحملان شبهه به صغارا اي يكون حقيرا ذليلا
فيوقف بين يدي الله فيقول له اعطيتك وخولتك اي جعلتك ذا خول اي حشم
وانعمت عليك فما صنعت فيها فيقول رب جمعته وثمرته واكثرته اي المال فتركته
اكثر ما كان فارجعني اتك به كله فيقول له ارني ما قدمت اي للاخرة من الخير فيقول
رب جمعته وثمرته فتركته اكثر ما كان فارجعني اتك به كله فاذا عبد لم يقدم خيرا
فيمضي به الى النار ضعيف وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم ان اول
ما يسأل العبد يوم القيمة من النعيم ان يقال له الم نصح جسمك يقال اصح القول لهم
مصحون اذا اصابهم الله عاهة ثم ارتفعت ونرويك من الماء البارد وعن
ابن مسعود رض انه قال لا تزول قدما ابن ادم يوم القيمة حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما
افناه وعن شبابه فيما ابلاه وانما ذكرت بابه بعد ذكر عمره لان زمان الذي يتمكن فيه
على قوى العبادات وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وماذا عمل فيما علم وانما غير السؤال
فيه حيث لم يقل عن علمه لان العمل اهم والعلم مقدمة وهو يعتد به لولا العمل غ

باب فضل الفقراء وما كان من عيش النبي عم من الصحاح عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول
الله عم رب اشعث اي رجل متفرق شعر الرأس مدفوع بالابواب اي عن الابواب
باليد وباللسان ان يدخلها من غاية حقارته في نظر الناس لو اقسم على الله لابره
يعني لو حلف يمينا على ان الله يفعل الشيء او لا يفعله جاء الامر فيه على ما يوافق يمينه
من غاية عزته عند الله تعالى وعن سعد بن ابي وقاص انه قال قال رسول الله عم هل
تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني ما حصل لكم النصر على الاعداء ووفور لكم
الرزق ببركة الفقراء فاكرموهم عن اسامة بن زيد انه قال قال رسول الله عم قمت
على باب الجنة فكان عامة اي اكثر من دخلها المساكين واصحاب الجد وهو بفتح الجيم
والتشديد الدال الغنى والحظ الدنيوي مالا ومنصبا يعني اصحاب الاموال والمناصب
محبوسون في العرصات لطول حسابهم بسبب كثرة اموالهم وتلذذهم بها في الدنيا
والفقراء براء من هذا فلا يحبسون بل يدخلون الجنة قبل الاغنياء باربعين خريفا
مكافاة لهم عن فقرهم في الدنيا غير ان اصحاب النار اريد بهم الكفار وقد امر بهم
الى النار من غير وقوف في العرصات وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء
وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلعم اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء
واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء فان قيل ان اهل الجنة والنار قبل



يوم القيمة اما احياء او امواتا لم يبعثوا فكيف راهم رسول الله قلنا يحتمل انه اراد ما كان
المستقبل او راى ارواحهم وان الجنة والنار مثلتا له بصورهم يوم القيمة كما قال
يوما رايت الجنة والنار في عرض هذا الحائط الى مثلهما عن عبد الله بن عمرو انه قال قال
رسول الله عم ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين
خريفا اي سنة عن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلعم مر رجل على النبي عم
فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا اي ما ظنك في حق هذا الرجل
نظنه خيرا ام شرا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري هذا مبتدا خبره
حري والقسم معترض بينهما اي جدير وحقيق ان خطب اي طلب ان يتزوج بامراة ان
ينكح متعلق بحري وان شفع بالتخفيف ان يشفع بفتح اليا وفتح الفا المشددة
اي يقبل شفاعته قال فسكت النبي عم ثم مر رجل فقال رسول الله صلعم ما رايك
في هذا فقال هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان
شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله اي لا يسمع احد الكلام ولا يلتفت اليه
من غاية فقره وحقارته فقال رسول الله عم هذا خير من ملاء الارض مثل هذا عن
عايشة رض انها قالت ما شبع ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى
قبض رسول الله عم وقال ابو هريرة رض خرج النبي عم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير
عن انس انه مشى الى النبي عم بخبز شعير واهالة سنخة بكسر الهمزة ما اذيب من الالية والشحم
والدسم الجامد وقيل الودك وهو دسم اللحم وقيل كل دهن يؤتدم به سنخة بفتح
السين المهملة وكسر النون وفتح الخاء اي متغيرة لطول المكث ولقد رهن النبي عم
درعا بالمدينة عند يهودي واخذ منه شعيرا لاهله ولقد سمعته اي قال الراوي هذا الحديث
عن انس سمعت النبي يقول ما امسى اي لم يرح في الليل الغد عند ال محمد صاع بر ولا
صاع حب للقوت وان عنده الواو للحال لتسع نسوة وقال عمر رض دخلت على النبي
عم فاذا هو مضطجع على رمال حصير بكسر الراء المهملة وضمها جمع رمل بمعنى مرمول اي
المنسوج ويستعمل في الواحد وهذا من اضافة الجنس الى النوع كخاتم فضة اي رمال
من حصير والمراد بالحصير هنا المنسوج من ورق النخيل وقيل الرمال نسيج عود اعواد البيت
بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة من ادم حشوها ليف قلت يا
رسول الله ادع الله فليوسع على امتك فان فارس والروم قد وسع عليهم وهم لا يعبدون
الله فقال او في هذا انت استفهام على سبيل الانكار اي انت في هذا ونظرك
مرتهن بهذه الاشياء اي ابن انت ومن النعم الباقية الغائبة عنك يا ابن الخطاب
وفي ترك مخاطبته بعمر في هذا المعرض معنى لطيف لان الارتهان بطيبات الدنيا من خصال
ذي الجهل والعمى فكان ينبهه الى ان ذا الجهل والعمى اولى واليق بالكلام كانه قال
يا ابن ذي المعقد بطيبات الدنيا الغافل عن نعيم الاخرة اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم

في للبوة الدنيا وفي رواية اما ترضى ان تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة عن ابي هريرة
رضه انه قال لقد رايت سبعين من اصحاب الصفة وهم الفقراء الذين بايعوا النبي عم ما منهم
رجل عليه رداء اي لم يكن بعضهم رجل عليه رداء وازار بل يكون له اما ازار فقط لستر
عورته واما كساء يشتمل منه قد ربطوا في اعناقهم فمنها اي من كساء ما يبلغ نصف
الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورته وقال ابو هريرة رضه
قال قال رسول الله صلعم اذا نظر احدكم الى من فضل اي زيد عليه في المال والخلق
يعني دار اي احدكم من هو اكثر منه مالا وجنة ولباسا وجمالا فلينظر الى من هو
اسفل اي اقل منه في ذلك ليعرف ان الله تعالى نعمه كثيرة بالنسبة اليه وعن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله عم انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو
اجدر اي النظر الى من هو اسفل منكم مالا وجمالا وجنة ولباسا احق ان لا تزدروا
اي بان لا تحقروا نعمة الله عليكم لانكم بذلك النظر علمتم ان الله عليكم نعما كثيرة الحديث
عن ابي سعيد الخدري رضه انه قال قال رسول الله عم ابشروا يا معشر صعاليك المهاجرين
جمع صعلوك الفقير الذي لا مال له ولا اعتماد بالنور التام يوم القيمة تدخلون الجنة قبل
اغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمسمائة سنة فان اليوم الآخر ذي مقدار طوله الف سنة
من سني الدنيا لقوله تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون فنصفه
خمسمائة عن ابي هريرة وجابر رضهما انهما قالا قال رسول الله صلعم يدخل الفقراء الجنة
قبل الاغنياء بخمسمائة عام بنصف يوم بالجر بدل وعطف بيان عن خمسمائة عن انس
رضه ان رسول الله عم قال اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة
المساكين معناه اجعلني متواضعا لا جبارا متكبرا وقد فسر عم المساكين وهو الذي
لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس وقيل هذا تعليم منه عم
لامته ان يعرفوا فضل الفقر وفضل الفقراء ليحبوهم وليجالسوهم لينالوا بركتهم
ويجوز ان يراد بهذا اي يجعل قوته كفافا ولا يشغله بالمال لان كثرة المال مذموم في حق المقربين
فقالت عائشة لم يا رسول الله قال انهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم باربعين
خريفا يا عائشة لا ترد المسكين ولو بشق تمرة يا عائشة احبي المساكين وقربيهم
فان الله يقربك يوم القيمة غريب عن ابي الدرداء عن النبي عم انه قال ابغوني في
ضعفائكم بهمزة قطع ووصل من بغى يبغي بغاء اللهم ذا طلب اي اطلبوا رضاي
في رضا ضعفائكم بمن كرمهم فقد اكرمني ومن اذاهم فقد اذاني فانما ترزقون او
تنصرون بضعفائكم وروي ان رسول الله صلعم كان يستفتح اي يطلب الفتح والنصرة
من الله الكريم بصعاليك المهاجرين اي ببركة فقراهم عن ابي هريرة رضه انه قال
قال رسول الله صلعم لا تغبطن فاجرا بنعمة اي كافرا بنعمة يعني لا تتمنين ان يكون لك مثله من
النعم فانك لا تدري ما هو لاق بعد موته ان له اي للفاجر عند الله قاتلا اي المقتل كذا من



نسخه بدل لعله ابن الظفر ان وهو اخفى الى سفيان
الحسن لانه قائل شرح السنة هـ

كذا من في كثر النسخ لا يموت اي لا يفنى يعني النار تفسير قاتلا وفي شرح السنة فانما اي مقتلا
من القتل لله وعن عبد الله بن عمرو انه قال رسول الله صلعم الدنيا سجن المؤمن وسنته اي
قحطه وجنة الكافر فاذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة عن قتادة بن النعمان
ان رسول الله عم قال اذا احب الله عبدا حماه الدنيا اي منعه منها وقاه ان
يتلوث بزينتها كيلا يمرض قلبه بداء محبتها كما يظل اي كما يظل احدكم يحمي سقيمه
اي مريضه المستسقي من الماء كيلا يزيد مرضه بشربه عن محمود بن لبيد ان النبي عم
قال اثنتان يكرههما ابن ادم يكره الموت والموت خير للمؤمن من الفتنة والموت
الذي خير منه من الوقوع في الشرك وفتنة ينسخها الان ويجري على لسانه
ما لا يليق وفي اعتقاده ما لا يجوز ويكره قلة المال وقلة المال اقل للحساب عن عبد الله
بن مغفل انه قال جاء رجل الى النبي عم فقال اني احبك قال انظر ما تقول قاله النبي عم
ثلث مرات المقول اي فكر فيما تقول في انك تحبني انت صادق في هذا الدعوى ام لا
فقال والله اني لاحبك ثلث مرات قال ان كنت صادقا فاعد اي فهيئ للفقر
تجفافا بكسر التاء وسكون الجيم شيء يلبس لدفع السلاح يعني الة تدفع بها عن دينك
ضرره من الصبر والقناعة والرضا كني بالتجفاف عن الصبر لانه يستر الفقر كما يستر
التجفاف البدن للفقر اللام لام الابتداء اسرع الى من يحبني من السيل الى منتهاه
يعني لا بد من وصول الفقر اليه غريب عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلعم
لقد اخفت بصيغة المجهول من الاخافة في الله اي اظهار دينه وما يخاف احد
بصيغة المجهول اي مثل ما اخفت ولقد اوذيت في الله وما يؤذى احد في
الدين تخفيه الكفار واذا بي في ذلك ولم يكن معي احد يواسيني في تحمل
الاذى ولقد اتت علي اي قد كان بعض الاوقات تمر علي ثلثون من بين ليلة ويوم
بين زائد تقدير من ليلة ويوم كان بلال رفيقي في ذلك الوقت وما لي
ولبلال طعام يأكله ذو كبد منذ اشارة الى الطمنة والمراد بذي كبد هنا
نحو الفارة والهرة ونحوهما مما يشبع الا شيء الا شيء بدل من طعام يواريه اي يستره
ابط بلال من خبز ونحوه كني بالمواراة عن ان لا يبطن الشيء اليسير وعن عدم ما
يحصل فيه الطعام من الظرف عن ابي طلحة انه قال شكونا الى رسول الله صلعم الجوع
ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر بدل اشتمال كما تقول زيد كشف عن وجهه عن حسن
خارق وعادة اهل الرياضة اذا اشتد جوعهم ان يربط كل واحد منهم حجرا
على بطنه كيلا يسترخي بطنه وتنزل امعاءه فيشق عليه التحرك فرفع رسول الله عم عن
بطنه حجرين لانه عم اكثرهم جوعا واشدهم رياضة غريب عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه اصابهم جوع فاعطاهم صلعم تمرة تمرة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
عن النبي عم انه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله صابرا شاكرا من نظر في دينه

الى من هو فوقه اى نظر فى الاعمال الصالحة الى من هو اكثر منه عبادة ورياضة وقناعة فاقتدى
به ونظر فى دنياه الى من هو دونه اى الى من هو افقر واقل مالا منه فحمد الله اى شكر
على ما فضله الله اى على ما اعطاه من الفضل عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن
نظر فى دينه الى من هو دونه ونظر فى دنياه الى من هو فوقه فاسف اى غضب وحزن
على ما فاته منه اى من المال الدنيوى وغيره لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا باب الامل
والحرص من الصحاح عن عبد الله انه قال خط النبى عم خطا مربعا وخط خطا فى الوسط خارجا
منه وخط خططا صغارا الى هذا الذى فى الوسط من جانبه تمثيل هذه الصورة فقال
هذا اى الخط الذى فى وسط المربع هو الانسان وهذا اى الخط المربع اجله محيط به بحيث
لا يمكنه الفرار والخروج منه وهذا الذى هو خارج من المربع امله الذى يظن انه يدركه قبل
موته وهو اطول خطا منه لان اجله اقرب اليه منه وهذه الخطط الصغار الاعراض من
الآفات والعاهات كالمرض وغيره وهذه الاعراض مكتنفة من جميع جوانبه فان اخطأه هذا
اى عرض من الاعراض اى تجاوز نهشه اى اخذه ولدغه هذا اى عرض اخر وان اخطأه
هذا نهشه هذا وعن انس قال خط النبى عم خطوطا فقال هذا الامل وهذا اجله فبينما
هو كذلك اى فى الحالة التى يرجو ان يبلغ امله اذ جاءه الخط الاقرب الذى هو اجله
قبل وصوله الى الابعد الذى هو امله وعن انس رض انه قال قال النبى عم يهرم ابن ادم
اى يكبر سنه ويشب بفتح اليا وكسر الشين والبا المشددة معه اثنتان هذا
استعارة يعنى يستحكم الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب فى الحرص
على المال والحرص على العمر تمام تنكيرها ان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب
الشهوات والشهوة انما تنال بالمال والعمر وعن ابى هريرة رض عن النبى عم انه قال لا
يزال قلب الكبير شابا فى اثنين فى حب الدنيا وطول الامل وعن ابى هريرة رض
قال رسول الله صلعم اعذر الله الى امرئ اى الهمزة فى اعذر للسلب اى ازال عذر
امرئ اخر اجله حتى بلغه ستين سنة فلم يتب عن المعاصى ولم يصلح حاله وما العمل يعنى انه
لم يترك له شيئا فى الاعتذار يتمسك به وعن ابن عباس رض عن النبى عم انه قال
لو كان لابن ادم واديان من مال المراد منه الابل لابتغى ثالثا ولا يملأ جوف ابن
ادم الا التراب يعنى لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من
تراب قبره وهو الحكم على الغالب ويتوب الله على من تاب اى يقبل التوبة
من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات وعن ابن عمر رض انه قال اخذ
رسول الله عم ببعض جسدى فقال كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل او هنا
بمعنى بل وفى هذا ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة
ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اهل القبور من الحسان عن عبد الله
بن عمرو رض انه قال مر بنا رسول الله عم وانا وامى نطلى شيئا اى نصلح شيئا من



من البيت بالطين فقال ما هذا يا عبد الله فقلت شىء نصلحه قال الامر اسرع من ذلك اى
الاجل اقرب من خراب هذا البيت يعنى تصلح بنيانك خشية ان ينهدم قبل ان تموت
وربما تموت قبل ان ينهدم فاذا كان كذلك فاصلاح عملك اولى من اصلاح بنيانك
غريب عن ابن عباس رض ان النبى عم كان يهريق الماء قيل اى يبول وقيل اى
يستعمل الماء قبل الموت فيتيمم لوقته بالتراب فاقول يا رسول الله ان الماء منك
قريب يقول ما يدرينى ما للاستفهام لعلى لا ابلغه اى الماء عن انس رض ان النبى
قال هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه يعنى وضع عم يده على قفاه
وقال هذا اجله ثم بسط اى مد يده واشار الى موضع البعد من قفاه فقال وثم امله
ان ثم امله وهنا اشارة الى ان اجله اقرب اليه من امله والى ان امله اطول من اجله
عن ابى سعيد الخدرى ان النبى عم غرز عودا بين يديه اى قدامه واخر اى غرز عودا
اخر الى جنبه اى جنب العود واخر ابعد منه اى من ذلك العود فقال اتدرون ما هذا
قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا الانسان وهذا الاجل اشار الى الذى الى جنبه اراه
اى قال الراوى واظن انه عم قال وهذا الامل فذاك اشار الى العود الابعد فيتعاطى اى
يتناول الانسان الامل ذلك باشره اى يشتغل بما يامل فليحقه الاجل دون الامل
اى قبل ان يتم امله عن عبد الله بن الشخير رض انه قال قال رسول الله صلعم مثل بضم
المجهول اى صور وخلق ابن ادم وروى مثل على وزن فرس مبتدا خبره الجملة
التى بعده اى صفته وحاله العجيبة ان تسعا وتسعين منية متوجهة نحوه منتهية
الى جانبه وقيل اسمه خبره محذوف اى مثله مثل من يكون الى جانبه والى جنبه
حال سواء كان بالواو او بدونها تسع وتسعون منية ان اخطأته المنايا وقع
فى الهرم تقدم بيانه فى باب عيادة المريض عن ابى هريرة رض ان النبى عم
قال عمر امتى من ستين سنة الى سبعين عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول
الله صلعم اعمار امتى ما بين ستين الى السبعين واقلهم اى اقل امتى من يجوز
اى يعبر ذلك اى السبعين باب استحباب المال والعمر للطاعة من الصحاح عن ابن عمر
رض انه قال قال رسول الله عم لا حسد الا فى اثنين رجل اتاه الله القران فهو يقوم
به اناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفق منه اناء الليل واناء النهار
تقدم بيانه فى كتاب فضائل القران عن سعد بن ابى وقاص انه قال قال رسول
الله صلعم ان الله يحب العبد التقى اى المؤمن يتقى المعاصى وقيل اراد به من لا يقصر
ماله فى مصالح الغنى اى غنى القلب الخفى عن اعين الناس فى نوافله لئلا يتداخله الرياء
وقيل الخفى من لا يتكبر على الناس ولا يفتخر عليهم بالمال بل يجعل نفسه منكسرا من
التواضع وقيل اراد به خفى الذكر لخموله او قليل التردد والخروج الى الاسواق
ونحوهما من الحسان عن ابى بكرة رض ان رجلا قال يا رسول الله اى الناس خير قال

من طال عمره وحسن عمله قال فاي الناس شر قال من طال عمره وساء عمله عن عبيد بن
خالد رض ان النبي عليه السلام آخى اي عقد الاخوة بين رجلين فقتل احدهما في
سبيل الله ثم مات الآخر بعده بجمعة او نحوها فصلوا عليه فقال النبي عم ما قلتم قالوا
دعونا الله ان يغفر له ويرحمه ويلحقه بصاحبه اي الذي قتل فقال النبي عم فاين صلوته
اي صلوة الميت بعد صلوته اي صلوة القتيل وعمله بعد عمله فان الميت قد عمل الطاعة
بعده او قال صيامه بعد صيامه يعني منه الزايد التي زادها هذا بعد قتل ذاك
عليها زائدا عليها وذلك لان هذا ايضا مرابط في سبيل الله والا فلا عمل ازيد ثوابا
على الشهادة جهادا في سبيل الله واظهارا لدينه خصوصا في مبادي الدعوة اليه
ومع قلة اعوانه لما بينهما اللام فيه موطئة للقسم او للابتداء اي التفاوت التي
بينهما في القرب عند الله تعالى ابعد مما بين السماء والارض عن ابي كبشة الانماري رض انه
سمع رسول الله صلعم يقول ثلث اقسم عليهن واحدثكم حديثا فاحفظوه اي الحديث
واما الذي اقسم عليهن فانه ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة
بفتح الميم وكسر اللام اسم ما اخذه الظالم ظلما فصبر عليها الا زاده الله
بها عزا ولا فتح عبد باب مسئلة الا فتح الله عليه باب فقر واما الذي احدثكم فاحفظوه
فقال انما الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو علم كيفية صرف المال
في وجوه البر فهو يتقي فيه ربه يعني لا يصرف ماله في معصية ويصل فيه رحمه اي
بالمواساة الى اقاربه واحسانه اليهم بما احسن الله اليه من المال ويعمل لله فيه بحقه
اي بحق المال اي يؤدي ما في المال من الحقوق كالزكوة والكفارات والنفقات و
اطعام الضيف وغيرها ويجوز ان يكون الضمير في بحقه راجعا الى الله اي بحق الله الواجب
في المال فهذا بافضل المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق
النية يقول لو ان لي مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته فاجرهما اي اجر القسم الاول
والثاني سواء لان الثاني كانت نيته صرف المال في وجوه الخير لو كان له مال فهو
يثاب بنيته كما يثاب صاحب المال ببذل المال في وجوه الخير وعبد رزقه
الله مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه
ولا يعمل فيه بحق فهذا باخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول
لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان يعني لو كان لي مال لصرفته فيما تشتهيه نفسي من لبس
الملابس الفاخرة واستماع الملاهي والمناهي فهو بنيته اي يجد الاثم ويكتب
عليه الذنب بنيته قصد الفساد فوزرهما سواء اي وزر القسم الثالث والرابع
صحيح ولا منافاة بين هذا وبين قوله عليه السلام ان الله تعالى تجاوز عن امتي ما وسوست
به صدورها ما لم يعمل به لانه قد عمل هنا بالفعل اللساني والمتجاوز عنه هو القول
النفسي عن انس رض ان رسول الله صلعم قال اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله فقيل



فكيف يستعمله يا رسول الله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت عن شداد بن
اوس انه قال قال رسول الله صلعم الكيس من دان نفسه اي قهرها واستعبدها
وقيل اي حاسبها في الدنيا انه عمل خيرا ام شرا فان كان خيرا حمد الله وان كان شرا
تاب واستغفر وندم قبل ان يحاسب في الآخرة وعمل لما بعد الموت والعاجز
من اتبع نفسه هواها اي اعطى ما ارادت من المحرمات وتمنى على الله يعني العفو والمغفرة
والجنة من غير توبة واستغفار باب الصبر والتوكل والمراد بالتوكل هو التوكل الذي
هو ان يتيقن انه لا يصيبه الا ما كتب الله له من النفع والضر من الصحاح عن ابن
عباس رض انه قال قال رسول الله صلعم يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب
هم الذين لا يسترقون اي لا يطلبون الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وهذا
من صفة الانبياء والاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا وهي درجة الخواص واما
العوام فقد رخص لهم الرقية والتداوي بالعلاج كما في بابها وعن ابن عباس رض
انه قال خرج رسول الله صلعم يوما فقال عرضت على الامم اي اراني الله الانبياء
مع اممهم فجعل اي فطفق يمر النبي عم ومعه الرجل يعني لم يؤمن به الا رجل والنبي ومعه
الرجلان والنبي ومعه الرهط والنبي وليس معه احد فرايت سوادا كثيرا سد الافق
اي ستره من كثرته فرجوت ان يكون امتي فقيل هذا موسى في قومه ثم قيل
لي انظر فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي انظر هكذا وهكذا فرايت سوادا
كثيرا سد الافق فقيل هؤلاء امتك ومع هؤلاء سبعون الفا قدامهم
يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون من الكي
وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بضم العين وتشديد الكاف وتخفيفها
ابن محصن فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم
ثم قام رجل آخر قيل هو سعد بن عبادة فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني الله
منهم قال سبقك بها اي بتلك الدعوة او المنزلة عكاشة لانه لم يؤذن له
في ذلك المجلس بالدعاء الا الواحد وفيه تحريض الناس على المسارعة الى الخيرات
وطلب الادعية الصالحة من الصالحين والصالحات لان في التاخير آفات
وقيل كان ذلك الرجل منافقا ولم يكن مستحقا لتلك المنزلة فاجابه عم
بكلام محتمل ولم ير التصريح له بانك لست منهم لحسن خلقه عن صهيب رض انه
قال قال رسول الله صلعم عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا
للمؤمن ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له
وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم المؤمن القوي اي في الاعتقاد وبالله في
التوكل عليه وقيل اراد به من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير
خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف الذي يفر من الناس ولا يخالطهم لعدم

اي لا يتشاءمون بالطيور وغيرها عند
رؤيتها وسماع اصواتها وغيرها كما
يعتقده الناس [illegible]

تحمل اذاهم ولا ينتفع الا بنفسه وفي كلٍّ خير اي في كل مؤمن خير لقيام الايمان به اي في كل امر
من الاختلاط بالناس والاعتزال عنهم خير من وجه الا ان الاختلاط معهم
اولى احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز اي عن العمل بما امرت ولا تترك التفويض
على الاستعانة بل كمال الايمان ان يشفع احدهما بالآخر وان اصابك شيء مما تكرهه
فلا تقل لو اني فعلت كذا لكان كذا وكذا ولكن قل قدّر الله اي كذا وكذا اي كان
ذلك بتقديره ومشيئته وما شاء الله فعل لام دله معناه لا تنازع القدر ولا تنسب
على الغاية فان لو اي لفظة لو تفتح عمل الشيطان اي تفتح فاتحة كلام يفضي الى عمل الشيطان
لان التكذيب بالقدر وعدم الرضا بصنع الله تعالى من عمل الشيطان قيل النهي عن تلفظ لو
هو لمن قاله معتقدا ذلك حتما واما قوله عم في قلب الحج الى العمرة لو اني استقبلت
من امري ما استدبرت لم اسق الهدي فليس من هذا القبيل وانما هو كلام قصد به تطييب
قلوبهم وتحريضهم على التحلل من اعمال الحج الى اعمال العمرة كما مر في باب من الحسان عن عمر بن
الخطاب رض سمعت رسول الله صلعم يقول لو انكم تتوكلون على الله حق توكله يعني لو اعتمدتم
بالله اعتمادا تاما وعلمتم ان الله لا يخلف وعده فيما قال وما من دابة في الارض الا
على الله رزقها لرزقتم لو صيغة التكلم رزقكم من غير سعي منكم كما يرزق الطير تغدو
اي بكرة خماصا بكسر الخاء المعجمة جمع خميص وهو الضامر والمراد هنا الجائع وتروح اي
عشاء بطانا بكسر الباء جمع بطين وهو عظيم البطن والمراد شبع يحكى ان فرخ الغراب
عند خروجه من بيضته يكون ابيض اللون فينكره الغراب فيتركه ويذهب ويبقى
الفرخ جائعا فيرسل الله الذباب والنمل فيلتقطهما ويأكل الى ان يكبر قليلا ويسود
فيرجع الغراب اليه فيراه اسود فيضمه الى نفسه ويتعهده اي يحفظه فهذا الطير يصل اليه
رزقه بلا سعي وهو المراد في الحديث قيل هذا الحديث ليس لمنع الناس عن الاكتساب
والاحتراف بل لتعليمهم وتعريفهم ان الرزاق هو الله قال الشيخ ابو حامد من ظن ان
التوكل ترك الكسب بالبدن والتدبير بالقلب فقد اخطأ فانه حرام في الشرع وقال
الامام القشيري محل التوكل القلب والحركة بالظاهر لا ينافيه عن عبد الله بن مسعود
رض عن النبي عليه السلام انه قال ايها الناس ليس من شيء من زائدة يقربكم الى الجنة
ويباعدكم من النار الا قد امرتكم به وليس شيء يقربكم من النار ويباعدكم من الجنة الا
الا قد نهيتكم عنه وان الروح الامين يعني جبرئيل ويروى ان روح القدس نفث
اي اوحى ونفخ في روعي اي في نفسي وقلبي والغرض انه اوحى اليه وحيا غير جلي
ان نفسا تفتح الهمزة ويجوز الكسر لان الايحاء في معنى القول لن تموت
حتى تستكمل رزقها الا فاتقوا الله واجملوا في الطلب اي اكتسبوا المال الحلال وجه
جميلا اي شرعيا لا يحملنكم استبطاء الرزق ان تطلبوه بمعاصي الله انما قال استبطاء
الرزق دون ابطائه لان الرزق لا ابطاء عن وقته لكن يستعجل قبل وقته المقدر



المقدر فاذا لم يأت ذلك الوقت استبطأ فانه اي الشأن لا يدرك ما عند الله من
الجنة التي وعدها المؤمنين او من الرزق الا بطاعته فان قلت قد يدرك الرزق
بالمعاصي قلت ما يدرك به لا بركة فيه فكانما لا يدركه لعدمه او اريد بالادراك الطلب
لانه لازمه او المراد به الرزق الحلال عن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلعم الزهادة في
الدنيا اي ترك الرغبة فيها ليست بتحريم الحلال اي تحريم حلالا على نفسك بان
لا تاكل لحما ولا تلبس ثوبا جديدا فان الله تعالى قال لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم
ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك اوثق منك بما في يدي الله
يعني ليكن اعتمادك بوعد الله من ايصال الرزق اليك اقوى واشد مما في يدك من
المال فان ما في يدك منه يمكن تلفه وما عند الله باق وان تكون في ثواب المصيبة
اذا انت اصبت بضم الهمزة مجهول المخاطب بها اي بالمصيبة ارغب فيها
لو انها ابقيت لك اي لو ان تلك المصيبة منعت واخرت عنك وهو حال
من فاعل ارغب والمعنى ان تكون في حصول المصيبة وفواتها بتها ارغب منك
نفسك في المصيبة حال كونك غير مصاب بها لانك تثاب بوصولها
اليك ويفوتك الثواب اذا لم يصل اليك غريب عن ابن عباس رض انه قال كنت
خلف رسول الله صلعم يوما فقال يا غلام احفظ الله اي احفظ حدوده وا
وامره واجتنب نواهيه يحفظك في الدنيا من الآفات والمكروهات وفي الاخرة من
انواع العقاب والدركات احفظ الله تجده تجاهك اي تلقاك يعني اذا حفظت طاعة الله
وجدته يحفظك وينصرك في مهماتك اينما توجهت من الامور ويسهل امورك
التي تقصدها اذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم
ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك
ولو اجتمعوا على ان يضروك بشيء لم يضروك بشيء الا قد كتبه الله عليك رفعت
الاقلام اي اقلام التقدير عن كتابة الاقدار والاقضية وجفت الصحف التي دون
فيها اقضية المخلوقين فلا يوضع عليها الاقلام بعد تبديل شيء اخر وعبر عن سبق
القضاء والقدر برفع القلم وجفاف الصحيفة تشبيها بفراغ الكاتب في الشاهد
من كتابته وعن سعد رض انه قال قال رسول الله عم من سعادة ابن آدم رضاه
بما قضى الله له ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله والاستخارة طلب الخير
ومعنى تركه ذلك ان يرضى بما استخار الله وتركه ومن شقاوة ابن آدم سخطه اي غضبه
بما قضى الله تبارك وتعالى من الآفات والفقر والمرض وغير ذلك غريب باب
الرياء والسمعة يقال فعل ذلك سمعة اي ليريه الناس من غير ان يكون قصده به التحقيق
من الصحاح عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم ان الله لا ينظر اي نظر العطف
والرحمة والاختيار الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية عن الحسنات

ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى والى اعمالكم التي يتقرب بها الى الله جعل نظره
الى ما هو السر واللب وهو القلب وخالص العمل لانه تعالى منزه عن شبه المخلوقين في ان
نظرهم وميلهم الى الصور المعجبة والاموال الفائقة عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول
الله صلعم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته
وشركه وقد مر هذا في كتاب الايمان وفي رواية فانا منه بريء اي من ذلك العمل
هو الذي عمله اي ذلك العمل لفاعله يعني تركت ذلك العمل وفاعله لا اقبله ولا اجازي
عليه لانه لم يعمل لي وعن جندب رضه انه قال قال رسول الله صلعم من سمع سمع الله به يقال
سمعت به تسميعا وسمعة اذا شهرته يريد من عمل عملا من الطاعات لا على وجه الاخلاص
بل ليشتهر بين الناس بالصلاح جازاه الله بمثل فعله بان يشهره بعيوبه يوم القيمة
ويفضحه على رؤس الاشهاد ومن يرائي يرائي الله به يعني من فعل فعلا من الافعال الصالحة
ليراه الناس ويعطوه شيئا او يمدحوه على فعله يجزيه الله جزاء المرائين بان يقول له اطلب
جزاء فعلك ممن فعلته لاجله وعن ابي ذر رضه انه قال قيل لرسول الله ارايت الرجل
اي اخبرني بحال الرجل يعمل العمل من الخير خالصا لله ويحمده الناس عليه هل يبطل ثوابه بحمد
الناس اياه ام لا قال تلك عاجل بشرى المؤمنين يعني ثوابهم العاجل في الدنيا
بان يوقع المحبة في قلوب الناس والذكر بالخير على السنتهم واما ثوابهم في الاخرة
فالجنة واللقاء وفي رواية ويحبه الناس عليه اي على الخير من الحسان عن ابي سعيد بن ابي
فضالة رضه بفتح الفاء والضاد المعجمة عن رسول الله صلعم قال اذا جمع الناس يوم القيمة
ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله احدا فليطلب ثوابه من
عند غير الله فان الله اغنى الشركاء عن الشرك عن عبد الله بن عمرو انه سمع رسول
الله عم يقول من سمع الناس بعمله سمع الله به اسامع خلقه بالنصب على المفعولية
جمع اسمع اي يفضحه يوم القيمة ويروى بالرفع صفة لله اي الذي هو سامع خلقه وحقره
وصغره عن انس رضه ان النبي عم قال من كانت نيته طلب الاخرة جعل الله غناه
في قلبه بان جعله قانعا بالكفاف ولا يتعب نفسه في طلب الزيادة فهذا هو الغنى الحقيقي
وجمع له شمله اي مفترقاته يعني مجموع الخاطر بتهيئة اسبابه من حيث لا يدري واتته الدنيا
وهي راغمة الواو للحال اي ذليلة حقيرة لا يحتاج في طلبها الى سعي كثير ومن كانت نيته
طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه وشتت اي فرق عليه امره ولا ياتيه منها الا ما كتب
له عن ابي هريرة رضه انه قال قلت يا رسول الله بينا انا في بيتي في مصلاي اذ دخل
على رجل فاعجبني الحال التي رآني عليها اي انه اعجبه ثناء الناس لا انه اعجبه ليعلم منه
ذلك ويعظم عليه لانه حينئذ رياء وقيل انما اعجبه رجاء ان يعمل من رآه بمثل عمله
فيكون له مثل اجره لان من سن سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها فقال
رسول الله صلعم رحمك الله يا ابا هريرة لك اجران اجر السر من جهة اخلاصك



اخلاصك واجر العلانية من اقتداء الناس بك عن ابي هريرة رضه انه قال
قال رسول الله صلعم يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا اي يراودون اهلها بالخدع
بالدين اي بعمل اهل الدين يلبسون للناس جلود الضان اي يلبسون الصوف ليظنهم
الناس زهادا عبادا تاركين للدنيا من اللين واراد باللين التملق والتواضع
في وجوه الناس ليعتقدوا ام يريئهم السنتهم احلى من السكر وقلوبهم قلوب
الذئاب اي مسودة من شدة حب الدنيا والجاه وكثرة العداوة والبغض والضغائن
الذميمة الراسخة في قلوبهم يقول الله تعالى ابي الهمزة للاستفهام اي ابما
لي بانهم يغترون المراد بالاغترار هنا عدم الخوف من الله وترك التوبة من فعلهم
القبيح اي فلا يخافون من سخطي وعقابي ام علي يجترؤن بمكرهم الناس في ظهار
الاعمال الصالحة والاجتراء الانبساط والتشجع فبي لحلفت الفسم اي بحق عظمتي
حلفت لابعثن على اولئك اي على هؤلاء الرجال ومن في صفتهم منهم فتنة
اي عذابا او متعلقة بفتنة اي فتنة ناشئة منهم تدع اي تترك تلك الفتنة
الحليم اي العالم العاقل منهم حيران اي متحيرا لا يقدر على دفع ذلك العذاب عن
نفسه لشدته وصعوبته وفي بعض النسخ الحكيم بالكاف معناهما واحد عن ابن عمر رضه
عن النبي عم انه قال ان الله تبارك وتعالى قال لقد خلقت خلقا السنتهم احلى
من السكر وقلوبهم امر من الصبر بكسر الباء الدواء المر فبي حلفت لاتيحنهم اي لاقدرن
لهم فتنة تدع الحليم منهم حيران افبي يغترون ام علي يجترؤن عن ابي
هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم ان لكل شيء شرة وهي بكسر الشين المعجمة
وتشديد الراء المهملة المفتوحة النشاط والرغبة والحدة في العبادة ولكل شرة فترة
يعني ان العابد يبالغ فيها في اول امره وكل مبالغ يفتر ويسكن حدته ومبالغته
بعد حين فان صاحبها اي صاحب الشرة سدد اي قصد السداد يعني استقام
في العمل من غير غلو ولا تقصير وقارب اي دنى من التوسط فارجوه اي فكونوا على رجاء
منه على الخير فان من سلك الطريق المتوسط يقدر على المداومة والمواظبة وافضل
الاعمال عند الله ادومها وان قل وان بالغ في العمل وتعب نفسه عجز عن المداومة
على ذلك وانقطع عنه بل ربما اذا بالغ واقبل الناس عليه يوهمهم غرته نفسه وتدخله
انه خير من غيره فيصير احمق معجبا بنفسه متكبرا بعمله ولهذا قال عليه السلام وان اشير
اليه بالاصابع اي وان صار معروفا مشهورا بالعبادة فلا تعدوه اي لا تعدوه
شيئا يعني فلا تعتقدوا فيه صلاحا ولا تتوقعوا فيه فلاحا او لا تعدوه من اهل الخير وهذا
وهذا في حق من بالغ في العبادة للشهرة واما من خلصت نيته وصفت طويته
فبمعزل عن هذا ومن هذا من اجتهد واخفى العبادة كل الاجتهاد وفروا من الناس
وسكنوا المواضع الخالية حذرا من الرياء ومن اجتماع الناس اليهم فلما تم لهم الام

سكنوا البلاد ودعوا العباد الى الله وتقصدوا اي توسطوا في العبادة وآثروا نهجه
ولم يغتروا باقبال الناس عليهم لان قلوبهم صارت مطمئنة بالحق مزينة بنور التجلي فصارت
كالبحر لا يكدرها القاذورات لصفاء خواطرهم وعن انس رض عن النبي عليه السلام قال بحسب
امرئ الخ اي يكفيه من الشر ان يشار اليه بالاصابع في دين او دنيا لان من
اشتهر في خصلة من الخصال الدينية او الدنيوية فلما يسلم من الآفات المخفية كالعجب
والكبر والريا والسمعة وغير ذلك الا من عصمه الله تعالى روي انه قيل للحسن البصري
ان الناس اذا راوك يشيرون اليك بالاصابع فقال لا يعني النبي عم ذلك وانما عنى به المبتدع
في دينه والفاسق في دنياه. **باب البكاء والخوف من الصحاح عن ابي هريرة** رض انه قال
قال رسول الله صلعم والذي نفسي بيده لو تعلمون ما اعلم اي من شدة العذاب وعظيم غضب
الله وصفة النار لبكيتم كثيرا من خشية الله ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب للمؤمنين
خاصة فليس ثمه ما يوجب تقليل الضحك وتكثير البكاء لان المؤمن وان دخل النار
عاقبته الجنة لا محالة مخلدا فيها لكان ثمه ما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب
الضحك والسرور لنسبة شيء يسير الى ما لا يتناهى وذلك يوجب العكس وان
كان عاما فليس للكفار ما يوجب ضحكا اصلا قلنا الخطاب للمؤمنين وخرج في
مقام ترجيح الخوف على الرجاء اخافة على الخاتمة عن ام العلاء الانصارية رض انها قالت
قال رسول الله صلعم والله لا ادري وانا رسول الله في المآل والحال ما يفعل بي ولا بكم
ما هذه للاستفهام لا يجوز حمل نفي الدراية على تردده عليه السلام في مآل امره
لدلالة الكتاب والسنة على اجتبائه تعالى اياه بل يحمل على نفي علم الغيب عن نفسه المقدور
والمكنون من امره وامر غيره وكان هذا القول منه عم حين قالت امراة في حق عثمان
بن مظعون لما توفي هنيئا لك الجنة زجرها على سوء الادب بالحكم على الغيب
وقيل كان قبل نزول ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال الحسن البصري
معناه لا ادري اموت ام اقتل ولا ادري ما يفعل بكم هل ما فعل بالامم المكذبة
من رمي الحجارة من السماء والخسف ومسخ الصور ام لا وعن جابر رض وابن عمر رضي الله عنهما
انهما قالا قال رسول الله عم عرضت علي النار فرايت فيها امراة من بني اسرائيل تعذب
في هرة لها ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت
جوعا تقدم بيانه في فضل الصدقة ورايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه بالضم
ثم السكون اي امعاءه في النار وكان اي عمرو بن عامر اول من سيب السوائب
اي وضع تحريم السوائب جمع سائبة وهي الناقة التي يسيبها الرجل عند برئه
من المرض او قدومه من السفر فيقول هي سائبة فلا تمنع من المرعى ولا ترد عن حوض
ولا علف ولا تحمل عليها ولا تركب ولا تحلب فكان ذلك تقربا منهم الى اصنامهم
وقيل هي الناقة التي ولدت عشر اناث على التوالي وكانوا يسيبون العبد فيقولون



فيقولون للعبد هو سائبة فيعتق ولا يكون ولاؤه لمعتقه ويضع ماله اذا لم يكن له وارث
حيث شاء وعن زينب بنت جحش ان رسول الله صلعم دخل عليها يوما فزعا يقول لا اله
الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب اي قرب خروج جيش يقاتل العرب فتح اليوم من ردم
ياجوج وماجوج اي سده الذي بناه ذو القرنين ومما طانقبان كان من قبل ترك
مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة والمراد انه لم يكن في
ذلك الردم ثقبة الى اليوم وقد انفتحت فيه وانفتاحها من علامات يوم القيمة فاذا اتسعت
خرجوا وذلك بعد خروج الدجال وسياتي ذكره ان شاء الله تعالى قالت زينب
فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث بفتح الخاء
الخبث والمراد به الفسق والفجور وعن ابي عامر الاشعري انه قال قال رسول الله صلعم
ليكونن في امتي اقوام يستحلون الحر بتخفيف الراء وهو الفرج اي يستحلون الفروج بالانكحة
الفاسدة او بالزنا زاعمين ان الرجل والمراة اذا رضيا حل بينهما جميع انواع الاستمتاع
ويقولون المراة مثل البستان فكما ان لصاحب البستان ان يبيح ثمرة بستانه لمن شاء
فكذلك يجوز للزوج ان يبيح زوجته لمن شاء وهذا معتقد الملاحدة والجوالق
والقلندرية والحرير والخمر والمعازف بفتح الميم جمع معزف من العزف وهو
اللعب بالتي للهو تضرب وقد عزف يعزف كانه اخذ من عزف الرياح والجن وهو
صوتهما ولينزلن اقوام الى جنب علم اي جبل يروح عليهم اضمر فاعله اعتمادا على فهم
السامعين يقال راح القوم وتروحوا اي صاروا اي وقت كان يعني يأتيهم
راعيهم كل حين بسارحة اي بماشية لهم التي تسرح بالغداة من الغنم وغيرها
ينتفعون باوبارها والبانها يأتيهم يوما من الايام رجل لحاجة يلتمس منهم فلا
فيمنعونه فيقولون له ارجع الينا غدا فيبيتهم الله اي يرسل عليهم العذاب او
الهلاك بياتا اي في الليل ويضع العلم اي الجبل على بعضهم حتى يهلكوا فلم يرهم
اثر ويمسخ آخرين اي يغير صور بعضهم قردة وخنازير الى يوم القيمة ولم يبين في هذا الحديث
ما لهم ولا وجهه وانما افاد انه يكون في آخر الزمان نزول الفتن ومسخ الصور
في هذه الامة كما كان في بني اسرائيل عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم اذا
انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم من الصالح والطالح يصيب
الصالح ما اصاب الطالح بشومه ثم يبعثوا يوم القيمة على اعمالهم فيبعث الصالح على عمله
الصالحة فيفوز والفاجر على معصيته فيعذب وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلعم
يبعث كل عبد اي يحشر يوم القيمة على ما مات عليه من العمل من الحسان عن ابي هريرة رض انه
قال قال رسول الله صلعم ما رايت مثل النار اي شدة وهولا نام هاربها اي
نام فلا ينبغي للهارب من عذاب النار اي الفرار عن المعاصي والمناهي كل الفرار
ليمكنه الخلاص من اليم الجحيم ولا مثل الجنة اي بهجة وسرورا نام طالبها ينبغي لطالبها

ان يجد كل الجد في الاتباع بالاوامر طالبا بذلك الامتثال لحضرة ذي الجلال لكمنه الوصول
الى النعيم المقيم وعنه انه قال قال رسول الله صلعم لا يلج النار اي لا يدخلها من بكى من خشية
الله هذا ارجى للعصاة التائبين الباكين من خشية حتى يعود اللبن في الضرع وذكره
من التعليقات المستحيلة وعن ابي ذر انه قال قال رسول الله صلعم اني ارى ما لا ترون
واسمع ما لا تسمعون اطت السماء اي صاحت وانت من كثرة ما فيها من
الملائكة وفي الصحاح الاطيط صوت الرحل والابل من ثقل احمالها وهذا مثل وايذان
بكثرتهم فيها وتقرير عظمته تعالى وان لم يكن ثمة اطيط وحق لها على صيغة المجهول اي
ينبغي لها ان تئط اي تصيح وتئن والذي نفسي بيده ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك
واضع جبهته ساجدا لله قيل ان لها اطيطا وصريرا امتنانا بما منه اخذت الالحان
والنغمات الموسيقية وقيل اطيطها من خشية الله فاذا كانت تخشى من الله العظيم
مع انها جماد وموضع عبادة الملائكة فالانسان اولى من ان يخشى ربه لانه ملوث بالذنوب
وقيل اطيطها من ازدحام الملائكة فيها في السجود والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرشات جمع فراش ولخرجتم الى الصعدات
بضمتين جمع صعد وهو جمع صعيد كطريق وطرق وطرقات وقيل جمع صعدة كظلمة
وظلمات وهي فناء الدار وممر الناس بين يديك يعني لخرجتم من منازلكم الى البراري
والصحاري تجارون اي تتضرعون الى الله رافعين اصواتكم بالدعاء خوفا على الرجل من نزول
البلاء قال ابو ذر يا ليتني كنت شجرة تعضد اي تقطع يعني يا ليتني كنت بريئا من الذنوب
لم احشر يوم القيمة كالشجرة التي تعضد ولم اعذب وهذا القول منه من غاية خشية الله
تعالى ظاهره يدل انه من كلام ابي ذر وقيل من كلامه عليه السلام عن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلعم من خاف اي من عدو ادلج اي هرب اول الليل لان العدو
يغير في اخره ومن ادلج بلغ المنزل تريد من خاف الله تعالى يهرب من المعاصي الى الطاعات
الا حرف تنبيه ان سلعة الله غالية اي رفيعة القيمة لا يليق ثمنها الا النفس والمال
الا ان سلعة الله الجنة عن انس رضه ان النبي عم قال يقول الله عز وجل اخرجوا من النار
من ذكرني يوما وهذا الشرط ان يكون مؤمنا بنبينا عم او بنبي اخر من الانبياء قبل نسخ دينه
او خافني في مقام من ارتكاب معصية من المعاصي كما قال الله تعالى واما من خاف مقام ربه
ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى عن عائشة رضها انها قالت سألت
رسول الله صلعم عن هذه الاية والذين يؤتون ما اتوا اي يعملون ما عملوا وقلوبهم
وجلة اي خائفة اهم الذين يشربون الخمر ويسرقون قال لا يا بنت الصديق ولكنهم
الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون ان لا يقبل منهم اولئك الذين
يسارعون في الخيرات وهذا يدل ان مقام الخوف افضل من مقام الرجاء وبه قال
بعضهم عن ابي بن كعب انه قال كان رسول الله صلعم اذا ذهب ثلثا الليل قام فقال



فقال يا ايها الناس اي [illegible] او المشركين اذكروا الله اذكروا الله جاءت الراجفة اي الزلزلة
وهي النفخة الاولى التي يموت منها الخلق وتتزلزل الارض عندها تتبعها الرادفة
وهي النفخة الثانية التي يحيى فيها الخلق جاء الموت بما فيه من احوال القبر والقيمة
جاء الموت بما فيه عن ابي سعيد الخدري انه قال خرج رسول الله صلعم للصلوة
فرأى الناس كأنهم يكتشرون من الكشر ظهور الاسنان للضحك قال اما انكم لو اكثرتم
ذكر هادم اللذات لشغلكم عما ارى اي من التبسم والضحك الموت مرفوع فاعلا لشغل
او خبر مبتدأ محذوف ويجوز النصب باضمار اعني ولطم صفة لهادم اللذات فاكثروا
ذكر هادم اللذات الموت يعني اهدموا اللذات بذكر الموت فانه لم يأت على القبر يوم
الا تكلم فيقول انا بيت الغربة وانا بيت الوحدة وانا بيت التراب وانا بيت
الدود واذا دفن العبد المؤمن قال له القبر مرحبا واهلا اما اي اعلم ان كنت ان
هذه مخففة من المثقلة لاحب افعل تفضيل بني للمفعول من يمشي على ظهري الي متعلق
باحب فاذ وليتك اليوم اي صرت حاكما واليا عليك وصرت الي مقهورا تحت
فعلي فسترى صنيعي اي فعلي بك قال فيتسع اي القبر له مد بصره ويفتح له باب الى
الجنة واذا دفن العبد الفاجر او الكافر قال له القبر لا مرحبا ولا اهلا اما ان كنت
لابغض من يمشي على ظهري الي فاذ وليتك اليوم وصرت الي فسترى صنيعي بك قال
فيلتئم اي ينضم القبر عليه من كل جانب ويعصره حتى تختلف اضلاعه اي تدخل بعضها
في بعض قال اي الراوي وقال رسول الله صلعم باصابعه اي اشار بها فادخل
بعضها في جوف بعض تصويرا لاختلاف الاضلاع فيه اشارة الى شدة
اختلافها قال اي رسول الله صلعم ويقيض له اي يوكل عليه سبعون تنينا نوع من
الحية العظيمة لو ان واحدا منها نفخ في الارض ما انبتت شيئا ما هذه نافية ما بقيت
الدنيا ما هذه مصدرية فينهشنه ويخدشنه اي يلدغنه حتى يفضى به اي يوصل الى
الحساب وقال رسول الله صلعم انما القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران
عن ابي جحيفة انه قال قالوا يا رسول الله قد شبت اي صرت شيبا قال شيبتني هود
اي جعلتني اشيب سورة هود وذلك لان فيها فاستقم كما امرت فان
الاستقامة على الطريق المستقيم من غير ميل الى الافراط والتفريط في الاعتقادات والاعمال
الظاهرة والباطنة عسير واخواتها اي اشباهها من السور التي ذكر فيها
احوال القيمة وعذابها لما اي من الهم والخوف على امتي يقال عراني هذا الامر
اي غشيني وفي رواية شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس
كورت باب تغير الناس من الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلعم انما
الناس كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة وهي البعير الذي يرتحله الرجل جملا كان او ناقة
فاعلة بمعنى مفعولة والهاء للمبالغة يريد ان المرضي المنتخب من الناس في عزة وجوده كالنجيبة

الصالحة للركوب التي لا توجد في الابل الكثيرة القوية على الاحمال والاسفار وقيل معناه
الناس في احكام الدين لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل
المائة لا تكون فيها راحلة عن ابي سعيد الخدري رض انه قال قال رسول الله صلعم لتتبعن
سنن من قبلكم والمراد به طرايق اهل الاهواء والبدع التي ابتدعوها من قبل انفسهم
بعد انبيائهم من الافعال القبيحة شبرا بشبر وذراعا بذراع اي ان تفعلوا مثل
فعلهم سواء بسواء حتى لو دخلوا جحر ضب اي ثقبه تبعتموهم قيل يا رسول الله
اليهود والنصارى ام قوم آخرون قال فمن اي فمن يكون غيرهم يعني
المتبوعون هم لا غير استفهام على سبيل التقرير وعن مرداس الاسلمي رض انه قال قال
رسول الله صلعم يذهب الصالحون اي يموتون الاول فالاول بالرفع على الفاعلية
اي يذهب الاول او بالنصب على الحال اي واحدا فواحدا وتبقى حفالة تصغير الحفالة وهو الرديء
من كل شيء كحفالة الشعير او التمر وهو ما يسقط من رديهما لا يباليهم الله بالة
اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا يقال ما باليت الشيء ومن الشيء مبالية
وبالية وبالة اي لم اهتم ولم اكترث به اي ما اباليه وقيل بالة اي مبالاة فيكون
محذوف الميم والالف ويجوز ان يكون معناه حالة اي لا يبالي الله حالة من احوالهم
بسوء هامش المصابيح عن ابن عمر رض انه قال رسول الله صلعم اذا مشت امتي المطيطاء
ممدودة ومقصورة بمعنى التمطي اي التبختر ومد اليدين وبروى بغير يا الاخيرة ونصبه
مفعول مطلق وقيل منصوب على الحال اي واصار شاغلين متكبرين وخدمهم
ابناء الملوك ابناء فارس والروم هذا الحديث من دلائل نبوته عم لمطابقة خبره
للواقع بعده فان الصحابة لما فتحوا البلاد بلاد فارس والروم وغنموا اموالهم
وسبوا اولادهم فاستخدموهم وتجبروا وتكبروا سلط الله شرارها على خيارها
كتسليط قتلة عثمان رض عليه ثم تسليط بني امية على بني هاشم ففعلوا ما فعلوا عن
حذيفة رض ان النبي عم قال لا تقوم الساعة حتى تقتلوا امامكم والمراد به
الخليفة والسلطان وتجتلدوا اي تتقاتلوا باسيافكم يعني يحارب بعض المسلمين
بعضا بالسيوف ويرث دنياكم شراركم اي يصير الملك والمال في ايدي الظلمة وعنه
انه قال قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا اي اكثرهم
مالا واطيبهم عيشا واتغذهم حكما لكع بن لكع اي لئيم بن لئيم او اراد به من لا يعرف
له اصل ولا يحمد له خلق وخفض التنوين من لكع الاول لاجراء اللفظين مجرى
علمي شخصين حسيبين نسيبين ثم في بعض النسخ بنصب اسعد على انه خبر كان وفي بعضها
برفعه على ان يكون الضمير في يكون للشان والجملة بعده تفسير الضمير المذكور عن محمد
بن كعب قال حدثني من سمع علي بن ابي طالب رض انه قال انا لجلوس عند رسول
الله عم في المسجد فاطلع علينا مصعب بن عمير وهو كان من اغنياء قريش ثم ترك



وترك النعمة بمكة ما عليه الا بردة له مرقوعة بفرو فلما رآه النبي عم بكى للذي اي للامر الذي كان فيه
من النعمة والذي هو فيه اليوم ثم قال النبي عم كيف بكم اي كيف يكون حالكم اذا غدا احدكم
في حلة وراح في حلة يعني اذا كثرت اموالكم بحيث يلبس كل واحد منكم اول النهار حلة
وآخر اخرى من غاية التنعم ووضعت بين يديه صحفة اي قصعة ورفعت اخرى
وسترتم بيوتكم اي زينتموها بالثياب النفيسة من فرط التنعم كما تستر الكعبة فقالوا
يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم نتفرغ للعبادة ونكفى المؤنة اي نستغني عن
تحصيل القوت بهذان الجملتان سيقتا لبيان كونهم يومئذ خيرا منهم اليوم
قال لا اي ليس الامر كما تظنون بل انتم اليوم خير منكم يومئذ لان طيبات الدنيا انما تلهى
عن انس رض انه قال قال رسول الله عم يأتي على الناس زمان الصابر فيهم اي في اهل
ذلك الزمان على دينه كالقابض على الجمرة وهو الحطب المحترق قبل ان يخبو نارة اي يسكن
نارة يعني ان القابض على الجمرة لا يقدر ان يصبر عليه لاحتراق يده كذلك المتدين
يومئذ لا يقدر على ثباته على دينه لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفسق وضعف
الايمان غريب عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم اذا كان امراؤكم
خياركم واغنياؤكم سمحاءكم وامركم شورى بينكم يعني التشاور والراي ذو شورى
بينكم لا ينفرد واحد برأيه دون صاحبه فظهر الارض خير لكم من بطنها ظهرها كناية
عن الحيوة وبطنها كناية عن الممات واذا كان امراؤكم شراركم واغنياؤكم
بخلاءكم وامركم الى نسائكم فبطن الارض خير لكم من ظهرها غريب عن ثوبان
رض انه قال قال رسول الله صلعم يوشك الامم اي يقرب ان تداعى اصله تتداعى
عليكم اراد بالامم فرق الكفر اي تجتمع ويدعو بعضهم بعضا لمقاتلتكم وكسر
شوكتكم وسلب ما ملكتموه من الديار والاموال كما تداعى الاكلة اي الفئة والجماعة
الاكلة بعضهم بعضا على قصعتها التي يتناولون منها بلا مانع ولا منازع فيأكلونها
كذلك يأخذون ما في ايديكم بلا تعب ينالهم فقال قائل ومن قلة بنا نحن يومئذ
علينا يومئذ قال بل انتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل وهو بضم الغين
المعجمة ما يجيء فوق السيل من زبد ووسخ وقيل ما يبس من النبت كالتبن و
الحشيش يحمله الماء والفاء في الجواب يعني لا يكون لكم قوة وشجاعة بل تخافون من
الاعداء مستقرين ضعيف الحال والى القدر ولينزعن الله من صدور عدوكم
المهابة اي الهيبة منكم وليقذفن اي ليرمين في قلوبكم الوهن اي الضعف قال
قائل يا رسول الله وما الوهن ليس السؤال عن نفس الوهن بل عن سببه وموجبه
قال حب الدنيا وكراهية الموت فانهما يدعوكم الى احتمال الذل من العدو ووقوع
الوهن في قلوبكم باب من الصحاح فيه ذكر الانذار والتحذير عن عياض بن حمار المجاشعي
ان رسول الله عم قال ذات يوم في خطبته الا ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم

مما علمني يومي هذا كل مال نحلته أي أعطيته عبدا من مقول الله تعالى أي أعطاه الله عبدا حلال
أي لا يستطيع أحد أن يحرمه من تلقاء نفسه ويمنعه من التصرف تصرف الملاك في أملاكهم
قيل يمكن أن يكون المراد بهذا نفي البحيرة والسائبة والوصيلة والحام قال الله تعالى ما
جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله
الكذب والبحيرة هي الولد العاشر من الناقة كانوا يسيبون الأم والولد ويشقون أذن
الولد للعلامة فلم يركبها والوصيلة من الغنم كانت الشاة إذا ولدت أنثى فهي لهم
وإن ولدت ذكرا جعلوه لآلهتهم فإن ولدت ذكرا وأنثى قالوا وصلت أخاها
فلم يذبحوا الذكر والحام على ما قاله ابن عباس وابن مسعود إذا نتجت من صلب الفحل
عشرة أبطن قالوا حمي ظهره وسيب لأصنامهم فلا يحملوا عليه وإني خلقت عبادي
حنفاء كلهم أي مستعدين لقبول الحق والميل عن الضلال إلى الاستقامة وقيل معناه
طاهري الأعضاء من المعاصي لأنه خلقهم كلهم مسلمين لقوله تعالى هو الذي خلقكم فمنكم
كافر ومنكم مؤمن وقيل أراد أنه خلقهم مؤمنين لما أخذ عليهم الميثاق وقال
ألست بربكم فقالوا بلى فلا يوجد أحد إلا وهو مقر بأن له ربا وإن أشرك به وإنهم
أتتهم الشياطين فاجتالتهم أي استخفتهم الشياطين عن دينهم يقال اجتال
الرجل الشيء إذا ساقه وذهب به وقيل معناه حملتهم على جول لانحرافهم أي
انحرافهم وميلهم عن الدين والجائل الزائل والمائل عن مكانه أضاف الفعل وهو
الاجتيال إلى السبب له وهو الشياطين عليهم لأنه تعالى جعلهم سببا لإظهار
مشيئته فيهم وحرمت أي الشياطين عليهم ما أحللت لهم يريد به البحيرة
والسائبة وغيرهما وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا أي حجة وبرهانا
قيل هذا على سبيل التهكم إذ لا يجوز على الله أن ينزل برهانا أن يشرك به غيره وإن
الله نظر إلى أهل الأرض أي رآهم حين وجدهم متفقين على الشرك منهمكين في
الضلال وذلك قبل مجيء الرسول عم فمقتهم أي أبغضهم لسوء صنيعهم عربهم
وعجمهم والمقت في الأصل أشد البغض وإنما أبغضهم لأنهم كانوا قبل مجيء محمد عم
كفارا لزعم بعضهم أن عيسى ابن الله وبعضهم شريك الله وغير ذلك وباقي الناس
كانوا يعبدون الأصنام والشمس والنار وغير ذلك إلا بقايا من أهل الكتاب
وهم الذين آمنوا بعيسى عم قبل بعث نبينا عم وبقوا على متابعته ثم آمنوا بنبينا عم
وقال أي الله تعالى إنما بعثتك يا محمد لأبتليك أي لأمتحنك بتبليغ الرسالة
هل تصبر على إيذاء قومك إياك وأبتلي بك أي وأمتحن الخلق بك في قبول الرسالة
عنك وابتلاؤه تعالى عائد إلى عباده لا إلى استعلامه وأنزلت عليك كتابا
أي القرآن لا يغسله الماء أي لا يفنى أبدا بل هو محفوظ في صدور الذين أوتوا العلم
يعني يسرت حفظه عليك وعلى أمتك فإذا كنتم تحفظونه فكيف يغسله الماء عن صدوركم



عن صدوركم قال تعالى بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم قيل وكانت الكتب
المنزلة لا يجمع حفظا بل إنما يعتمد في حفظها على الصحف بخلاف القرآن تقرؤه نائما
ويقظان أي يجمعه حفظا حالتي النوم واليقظة أو تقرؤه في نومك وذلك كناية عن
حافظته أو تقرؤه في يسر وسهولة يقال للرجل القادر على الشيء الماهر به هو يفعله
نائما وقيل أراد بالغسل النسخ مجازا فالمراد بالماء الكتاب كقوله تعالى أنزل من
السماء ماء قيل كتابا سماويا وقد يستعمل الغسل في الإدحاض والإبطال وقيل
أراد به غزارة معناه وكثرة فوائده من قولهم مال لا يفنيه الماء والنار
وإن الله أمرني أن أحرق قريشا أي أهلك كفار قريش فقلت رب إذا يثلغوا
رأسي أي يشدخوه ويكسروه فيدعوه خبزة أي يتركوه مثل خبزة مكسورة يريد لا أقدر
على محاربتهم لقلة جيشي وكثرتهم قال استخرجهم كما أخرجوك واغزهم أي اغز
معهم نغزك أي نجهز غزوك معهم يقال أغزيت فلانا أي جهزته للغزو وهيأت
أسبابه يعني ننصرك جيشك وأنفق فسننفق عليك وابعث جيشا نبعث خمسة
مثله أي خمسة أمثال جيشهم من الملائكة كما فعل يوم بدر وقاتل بمن أطاعك من عصاك
عن ابن عباس رض لما نزلت وأنذر عشيرتك الأقربين صعد النبي عم الصفا أي
اسم جبل بمكة فجعل أي طفق ينادي يا بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء يا بني عدي
بطون قريش والبطن دون القبيلة وهما قبيلتان من أقارب النبي عم حتى اجتمعوا
فقال أرأيتكم أي أخبروني لو أخبرتكم أن خيلا أي جيشا بالوادي موضع معروف
بقرب مكة تريد أن تغير عليكم من الغارة النهب أكنتم مصدقي بتشديد الياء مضاف
إلى ياء المتكلم أي تصدقونني فيما أخبرتكم قالوا نعم ما جربنا عليك إلا صدقا
يعني جربناك وما رأيناك منا إلا صادقا كانوا يعتقدونه عم صادقا في الأمور الدنيوية
ويكذبونه فيما يخبرهم من أمر الدين والآخرة قال فإني نذير أي منذر لكم بين يدي عذاب
شديد أي قبل نزول عذاب شديد بكم يعني إن لم تؤمنوا ينزل عليكم عذاب عن
قريب فقال أبو لهب وهو عم رسول الله صلعم وإنما كني لشهرته بكنيته واسمه
عبد العزى تبا لك أي خسرانا نصب على المصدر سائر اليوم منصوب على الظرفية
ألهذا جمعتنا فنزلت جوابا له على سبيل الدعاء عليه تبت يدا أبي لهب أي خسرت
وأهلكت نفسه وتب أي هلك وهذا خبر كونه أهلكه الله وقد هلك ويروى
نادى يا بني عبد مناف إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله
أي يبصر ربيئة أي رقيبا يحفظهم من عدو وكيلا يأتيهم بغتة ولا يكون إلا على جبل
أو شرف ينظر منه ويقال له الديدبان فخشي أي هذا الرجل إذ رأى العدو أن يسبقوه
يعني لو أتى قومه ليخبرهم لسبقه العدو وأتاهم وأغار عليهم قبل وصوله إليهم فجعل أي
طفق يهتف أي يصيح وينادي من رأس الجبل يا صباحاه وهي كلمة يقال إذا أراد

في الخمر فقال في اثنائه حتى تروا ان اول ما يكفأ على صيغة المجهول يقال كفأت الاناء اي قلبته
وكببته لافراغ ما فيه والمراد هنا الشرب قال الراوي يعني الاسلام قيل وصوابه في
الاسلام لعلها سقطت من لفظ الراوي وكما يكفأ الاناء يعني الخمر اي اول ما يمال في
الاسلام من الاشياء المحرمة تغييرا سريعا كتغييره قلب الاناء بما فيه الخمر قيل فكيف يا رسول
الله وقد بين الله فيها اي في الخمر ما بين يعني كيف يشربون الخمر وقد بين الله تحريمها
قال يسمونها بغير اسمها اي يسمونها باسم النبيذ والمثلث فيستحلونها متأولين
بذلك وقيل يتخذونها من الذرة والعسل وغيرهما ويعتقدون حل هذه الاشربة
ويقولون ليست بخمر لان الخمر من العنب وهذا باطل لان الخمر ما خامر العقل اي ستره
سواء كان من العنب وغيره **كتاب الفتن** جمع الفتنة وهي الامتحان والاختبار
**من الصحاح** عن حذيفة رض انه قال قام فينا رسول الله صلعم مقاما نصب على المصدر
اي خطبنا ووعظنا واخبرنا بما يظهر من الفتن ما ترك شيئا يكون صفة شيئا وهي
تامة في مقامه اي مقام ذلك صفته اي في زمان عصره الى قيام الساعة الا حدث به
اي بذلك الشيء الكاين حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قد علمه اصحابي هؤلاء وانه اي ان
الشأن ليكون منه الشيء اي ليقع شيء مما ذكره رسول الله صلعم قد نسيته فاراه على
صيغة الفاعل فاذكره عند وقوعه كما يذكر الرجل وجه الرجل اذا غاب عنه ثم اذا رآه
عرفه وعن حذيفة انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول تعرض الفتن على القلوب
اي توضع عليها وتبسط من عرض العود على الاناء يعرضه اي وضعه عرضا كالحصير عودا عودا
بالرفع كذا ذكره مسلم والمؤلف اختار رفعه واثبته بفعل محذوف اي ينسج عودا
عودا واحد العيدان وهو ما ينسج به الحصير من طاقاته او خبر مبتدأ محذوف وفي بعض
بالنصب في غير المصابيح حالا اي ينسج على هذه الحال وقيل تعرض الفتن على القلوب
شيئا فشيئا وينسج فيها واحدة بعد واحدة كالحصير الذي ينسج عودا عودا او تعرض
عليها فتؤثر فيها واحدة بعد واحدة كتأثير عيدان الحصير في جنب النائم عليه
واحدا بعد واحد اي تعرض مترادفة بعضها خلف بعض قيل اراد بالفتن الاعتقادات
الفاسدة فاي قلب اشربها على صيغة المجهول اي الفتن يقال شرب قلبه محبته
كذا اي خالطه وحل محل الشراب يعني اي قلب اختلط بها اختلاط الصبغ بالثوب
نكتت فيه على صيغة المجهول ايضا اي نقطت واثرت في قلبه نكتة اي نقطة سوداء
واصل النكت ضرب الارض بقضيب فيؤثر فيها واي قلب انكرها اي امتنع عن قبول
تلك الفتن نكتت فيه نكتة بيضاء يعني ظهر فيه النور حتى تصير غايته لكلا الامرين يعني يصير
الانسان او قلوب اهل ذلك الزمان على قلبين اي على نوعين احدهما ابيض مثل
الصفا الصخر وهو الحجر الابيض شديد البياض فلا تضره فتنة ما دامت السموات
والارض لانها قلوب صافية قد انكرت تلك الفتن في ذلك الزمان تحفظها الله

يخوف عن ابي هريرة رض انه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين دعا النبي عم
قريشا فاجتمعوا فعمم اي النبي عم في النداء وخص فقال يا بني كعب بن لؤي انقذوا
اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن كعب انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد مناف انقذوا انفسكم
من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم
من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر
ان ادفع عنكم شيئا من عذاب الله ان اراد ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله له فيه وانما قال
عليه السلام في حقهم هكذا ليحثهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته منه وانها
غير ان لكم رحما اي قرابة سابلها ببلالها اي ساصلها بصلة الرحمة وفي رواية يا معشر
قريش اشتروا انفسكم اي خلصوا انفسكم من النار بترك الكفر وبالطاعة لما جئت به
والانقياد له لا اغني عنكم من الله شيئا اي لا ابعد عنكم شيئا من عذاب الله اي لا اقدر
على تبعيد من قولهم اغن عني كذا اي بعده ونحه يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله
شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا يا صفية عمة رسول الله لا اغني
عنك شيئا يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي قيل الظاهر انه ليس من المال
المعروف اذ لم يثبت انه عم كان ذا مال لا سيما بمكة وانما عبر به عما يملكه من الامر وينفذ
تصرفه فيه ويحتمل ان الفصل بين من وما وقع ممن يحفظه من الرواة والاصل ان يكونا
متصلين اي مما لي من امر الشرع لا اغني عنك من الله شيئا **من الحسان** عن ابي موسى
رض انه قال قال رسول الله صلعم امتي هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة تاويله
ان من تقيد به عم كما ينبغي وتجنبه قولا وعملا او يكون المراد عذاب دائم لان من فعل
كبيرة فقد استحق العذاب ثم امره الى الله تعالى ان شاء عاقبه وان شاء عفى عنه
عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل عن ابي عبيدة ومعاذ بن جبل رض عن رسول
الله عم انه قال ان هذا الامر اي الدين والاسلام وما بعث به عم بدأ اي ظهر
نبوة ورحمة نصب على التمييز او الحال يعني اول الدين الى آخر زمانه عم لم يكن فيه باطل
بل كان جميعه زمان نزول الوحي والرحمة ثم يكون خلافة ورحمة يعني ثم كان بعد وفاته
عم زمان شفقة ورحمة وعدل وذلك زمان الخلفاء الراشدين ثم ملكا عضوضا
مبالغة من العض بالسن اي يصيب الرعية فيه ظلم كانهم يعضون فيه عضا ويروى
بضم العين جمع عض بالكسر وهو الخبيث الشرير يعني يكون ملوك يظلمون الناس
ويؤذونهم بغير حق ثم كاين اي الامر جبرية نصب على انه خبر كان اي قهرا وغلبة
وعتوا اي تجاوزا وفسادا في الارض يعني يغلب الظلم والفساد على الملوك كما هو
الآن يستحلون الحرير والفروج والخمور يرزقون على ذلك وينصرون حتى يلقوا الله
عن عائشة رض قالت سمعت رسول الله صلعم يقول قيل انه عم كان يتحدث في الخمر

بعد ذلك أي الزمان عنها الى يوم القيامة والآخر اسود مربادا وهو بضم الميم وسكون الراء
المهملة وبالباء الموحدة والدال المشددة المهملة الطين المتغير المنتن الذي صار اسود
من غاية التغير وطول مكثه بمكانه نصب على الذم وقيل برفعه وفي رواية مرباد من ربد وارتبد
لون بين السواد والغبرة وقيل هي لون الرماد وانما وصف هذا النوع بها لكونها
لكونها فيها سواد وبياض لكن سواده اغلب وهذا القلب فيه سواد من قبول الفتن
ودخولها فيه وبياض لوجود الايمان فيه لكن مغلوبا بالاعتقادات الفاسدة كالكوز
مجخيا بضم الميم وفتح الجيم قبل الخاء المعجمة المكسورة المشددة نصب على انه حال من
الضمير في مربادا ومن الكوز والعامل فيه الكاف الجارة لانه مفعول معنى والتقدير يشبه
الكوز يقال جخى الليل اذا مال ليذهب اي مائلا منصبا ما فيه من المعارف والعلوم
شبه الذي لا يعي اي لا يحفظ خيرا بالكوز المائل الذي لا يلبث فيه شيء لا يعرف اي
هذا القلب معروفا ولا ينكر منكرا يعني لا يبقى فيه عرفان ما هو معروف ولا انكار ما هو
منكر الا ما اشرب من هواه اي لا يعرف الا ما قبل من الاعتقادات الفاسدة
والشهوات النفسانية وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلعم حديثين رأيت احدهما
وانا انتظر الآخر حدثنا ان الامانة المراد بها الايمان نزلت في جذر بفتح الجيم
وكسرها وسكون الذال المعجمة اصل كل شيء اي في اصل قلوب الرجال ثم علموا بنور
الايمان من القرآن ثم علموا من السنة هي الاحاديث النبوية وهي اشارة الى ان
تعلم السنة بعد تعلم القرآن وحدثنا عن رفعها اراد به ارتفاع الايمان وانقطاعه
فانه سيكون بعد عصره لا في عصر الصحابة قال عم ينام الرجل النومة فتقبض الامانة
اي بعضها من قلبه يعني تنقص ثمرة الايمان فيظل اثرها اي يصير اثر الامانة والاثر
ما بقي من رسم الشيء مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف واحدها
وكتة وهي في الشيء كالنقطة من غير لونه وقيل هي نقطة بيضاء تظهر في سواد العين
ثم ينام النومة فتقبض اي بعض ما بقي فيه من الامانة فيبقى اثرها مثل اثر المجل يقال
مجلت يده بالفتح تمجل وتمجل بالضم والكسر مجلا بالسكون ومجلت يده بالكسر مجلا
بفتحتين اي ثخن جلدها وظهر فيها ما يشبه البثر من الاشياء الصلبة والمجل ان
كان مصدرا اريد به نفس النقطة كجمر بدل من مثل اثر المجل اي يكون اثرها في القلب كاثر
جمر او خبر مبتدأ محذوف ومصدرا اريد به نفس النقطة اي اثر المجل كجمر دحرجته اي
على رجلك فنفط بالكسر اي تجلّ من جمر فتراه منتبرا اي منتفخا مرتفعا من النبر الرفع وهذا
اقل من الاول لانه شبه الامانة في هذا بالجوف بخلاف الاول ذكر الضمير على ارادة
العضو المرجوع عليه المجمر وليس فيه شيء اي شيء صالح بل ماء فاسد كذلك هذا الرجل
يحسبه الناس فيها لحا ولا يكون فيه من الصلاح والايمان يعني ان الامانة تنقبض
وترتفع عن القلوب شيئا فشيئا عقوبة لاصحابها على ما اكتسبوا من الذنوب



من الذنوب حتى ترى الرجل اذا استيقظ من منامه لا يجد قلبه على ما كان عليه لانه اولا كان
في قلبه من الامانة اثر الا اثر الوكت وثانيا مثل اثر المجل اراد به خلو القلب عنها
مع بقاء اثرها ويصبح الناس يتبايعون اي تجري بينهم البيع ولا يكاد احد يؤدي
الامانة اي لا يقرب ان يؤديها في المعاملات لان حفظ الامانة من ثمرات الايمان
فاذا نقص الايمان نقصت الامانة يعني لا يبقى من يحفظ الامانة الا قليل حتى يكون في
كل ناحية واحد فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه
وما اجلده ما هذه الثلاثة للتعجب يعني يمدح اهل ذلك الزمان بكثرة العقل
والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح وما الواو للحال وما للنفي اي والحال انه
ليس في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان وعن حذيفة انه قال قلت يا رسول
الله انا كنا في جاهلية وشر اي كفر فجاءنا الله بهذا الخير يعني الاسلام فهل
بعد هذا الخير من شر اي يجيء بعد الاسلام الكفر والضلال والبدع والفتن قال
نعم وفيه اي في ذلك الخير دخن بفتحتين اي كدورة يعني لا يكون الخير محضا بل
مشوبا بكدورة وظلمة قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي يعني يكون في
ذلك الوقت قوم يعتقدون اعتقادات ويعملون عملا لا غير ما انا عليه ويهدون
بغير هديي اي يتخذون سيرة وطريقة غير سيرتي وطريقتي من القول والفعل
تعرف منهم وتنكر اي تبصر منهم المعروف والمنكر ايضا اي يصدر عنهم
مخلوطا قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة جمع داع على ابواب جهنم يعني
تظهر بعد ذلك جماعة من اهل البدعة والضلالة تدعون الناس من الهداية الى
الضلالة ومن السنة الى البدعة فكأنهم كائنون على ابواب جهنم داعين الناس الى
الدخول فيها مثل كون صاحب الدعوة عند باب بيته داعيا الناس الى الدخول في
ضيافته من اجابهم اليها قذفوه فيها اي رموه في جهنم قلت يا رسول الله صفهم
لنا قال هم من جلدتنا اي هم من ابنائنا جنسنا او عشيرتنا واقاربنا ومن اهل ملتنا
والجلدة اخص من الجلد ويتكلمون بالسنتنا اي بالعربية وقيل يتكلمون بالمواعظ والحكم
وليس في قلوبهم شيء من الخير يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم قلت
فما تأمرني ان ادركني ذلك اي ذلك الزمان قال تلزم جماعة خبر في معنى الامر اي الزم
جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل
تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة قيل ان هذه مخففة من المثقلة المفتوحة
والمراد الحث على التمسك بما يصبره ويقوي عزمه على اعتزالهم بابلغ الوجوه حتى
يدركك الموت وانت على ذلك العض والحال وفي رواية يكون بعدي ائمة لا يهتدون
بهداي ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان
انس بضم الجيم اي في جسدهم قال حذيفة قلت كيف اصنع يا رسول الله ان ادركت

ذلك قال تسمع وتطيع للأمير يعني طريق النجاة في ذلك الوقت ان تسمع ما يأمرك
وتطيعه وان ضرب ظهرك واخذ مالك الا اذا امرك بمعصية فلا تطعه ولكن
لا تقاتله بل فر منه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم بادروا بالاعمال فتنا
يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنها المراد بالفتن
القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء
جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع ولا تتميز
ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ومعناه يصبح
محرما ما حرم الله ويمسي مستحلا اياه ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا
هذا بيان لقوله يصبح وفي الصحاح عرض الدنيا ما كان من مال قل او كثر وعنه انه قال
قال رسول الله صلعم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم لأن القائم اقرب
من القاعد الى تلك الفتنة لانه يراه ما لا يراه والقائم فيها اي القائم بمكانه في
تلك الحالة خير من الماشي اي من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي
من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه
يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها
فمن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي موضعا يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة
فليعذ به يعني ليذهب اليه وفي رواية النائم فيها خير من اليقظان واليقظان خير من
القائم وفي رواية فاذا وقعت اي الفتن فمن كان له ابل فليلحق بابله اي ليشتغل بها
وليبعد بها عن موضع الفتنة ومن كان له غنم فليلحق بغنمه ومن كان له ارض فليلحق بارضه
فقال رجل يا رسول الله ارأيت اي اخبر من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال
يعمد اي يقصد الى سيفه فيدق على حده بحجر يعني فليكسر سلاحه كيلا يذهب الى الحرب
وانما امره بذلك لان تلك الحرب تكون بين المسلمين فلا يجوز حضورها ثم لينج
ان استطاع النجاء اي ليسرع هربا حتى لا تصيبه الفتن ثم قال عم بعد ذكر هذه الفتن
اللهم هل بلغت ثلثا اي ثلث مرات فقال رجل يا رسول الله ارأيت ان اكرهت
حتى ينطلق بي الى احد الصفين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال يبوء اي
يرجع من اكرهك باثمه واثمك اي يكون عقوبة ذنبه وعقوبة قتل صاحبه عليه فيكون
من اصحاب النار اضاف الاثم اليه لان قتله سببه وعن ابي سعيد الخدري رضه انه قال
قال رسول الله صلعم يوشك ان يكون اسمها ضمير الشان وخبرها الجملة بعده ومن خير مال
المسلم غنم اي سوف يكون المواشي افضل اموال الرجل يتبع بها شعف الجبال
اي رؤسها شعف كل شيء اعاليه ومواقع القطر جمع موقع وهو موضع الوقوع والقطر
المطر اي المواضع التي ينزل المطر فيها لبرعاها يفر بدينه من الفتن ويتخلص باقامته هناك
عنها وعن اسامة رضه انه اشرف النبي عم اي اطلع ونظر على اطم وهو بضمتين بناء

بناء مرتفع من الحجارة كالقصر والحصن من آطام المدينة جمع اطم آطامها حصونها فقال
هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى الفتن تقع خلال بيوتكم اي وسطها كوقع
القطر يعني ارى الله نبيه عم حين صعد ذلك الموضع قراب الفتن ليخبر الصحابة
ليكونوا على حذر منه وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم هلكة امتي المراد
بالامة من الصحابة فالظاهر خيار الامة على يدي غلمة جمع الغلام يعني شبان من قريش والمراد
ما وقع بين عثمان وقتلته وعلي والحسن والحسين من قاتلهم فقتل العلماء اراد بذلك
الغلمة الخلفاء الذين كانوا بعد الخلفاء الراشدين مثل يزيد وعبد الملك بن مروان
وغيرهما فانه قد لحق المسلمين منهم قتل وظلم وعنه انه قال رسول الله صلعم يتقارب الزمان
قيل يريد به اقتراب الساعة وقيل تقارب اهل الزمان بعضهم من بعض في الشر وقيل
قصر زمان الاعمار وقلة البركة فيها وقيل هو قصر مدة الايام والليالي على ما روي ان الزمان
يتقارب حتى يكون السنة كالشهر الحديث ويقبض العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح اي
يوقع البخل في قلوب الناس فيحبون المال حبا جما حتى لا يؤدوا الزكوة والكفارات
والنذور من شدة حب المال ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل اي يجري القتل
بين الطائفتين من المسلمين للعصبية وطلب الجاه فسر النبي عم الهرج بالقتل واصله
الاختلاط والاختلاف بحيث يفضي الى القتل وعنه انه قال قال رسول الله صلعم والذي
نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول
فيم قتل فقيل كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمقتول في النار اما القاتل فلقتله
مسلما ظالما واما المقتول فلانه كان حريصا على قتل صاحبه المسلم وعن معقل بن يسار
انه قال قال رسول الله صلعم العبادة في الهرج اي ثواب العبادة في زمان
الفتن والمحاربة بين المسلمين كهجرة الي اي كثواب هجرة من مكة الى المدينة قبل فتح مكة
وقال الزبير بن عدي اتينا انس بن مالك فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا
فانه لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده اشر حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا سمعته
من نبيكم صلعم متفق عليه عن حذيفة انه قال والله ما ادري انسي اصحابي ام تناسوا
والله ما ترك رسول الله صلعم من قائد فتنة اراد به من يظهر بسببه بدعة وضلالة او يحدث
باطل الى ان تنقضي الدنيا يبلغ من معه اي القائد والجملة صفة قائد اي يبلغ اتباعه
ثلثمائة فصاعدا اي فزائدا الا قد سماه لنا باسمه واسم ابيه واسم قبيلته وعن
ثوبان انه قال قال رسول الله صلعم انما اخاف على امتي الائمة المضلين يدعون امتي
الى البدع والضلالة فاذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنهم يعني اذا ظهر الحرب بينهم
يبقى ذلك الى يوم القيامة ان لم يكن في بلد يكون في بلد اخر عن سفينة رضه مولى النبي عم وقيل
مولى ام سلمة اعتقته واشترطت عليه خدمة رسول الله صلعم ما عاش توفي في زمان
الحجاج انه قال سمعت النبي عم يقول الخلافة اي الخلافة المرضية لله ولرسوله ثلثون سنة

ومؤتمن للخلفاء الراشدين المهديين ثم تكون ملكا فلا يكون الخلفاء متبعين
بالنبي عم يظلمون الناس ويخلطون الشر بالخير ثم يقول سفينة لراويه حماد امسك اي
حذيفة امسكت اي احسب وقيل المخاطب لا نعينه اي احفظ او عد خلافة ابي بكر
رض سنتين وخلافة عمر عشرة وخلافة عثمان اثني عشر وعلي ستة وعن حذيفة انه
قال قلت يا رسول الله ايكون بعد هذا الخير شر اي بعد الاسلام كفر كما كان قبله شر
يعني في الجاهلية قال عم نعم قلت فما العصمة اي طريق النجاة من ذلك الشر قال السيف
اي طريق النجاة ان تضربهم بالسيف قال قتادة المراد بهذه الطائفة هم الذين
ارتدوا بعد وفاة النبي عم في زمن خلافة الصديق رض قلت وهل بعد السيف
بقية اي هل يبقى الاسلام بعد محاربتنا اياهم وهل يصلح اهل ذلك الزمان بعد
ذلك قال عم نعم تكون امارة على اقذاء وهو جمع قذى وهو جمع قذاة وهي ما تقع في
العين من التبن والتراب وغير ذلك اي يكون اجتماع الناس على من جعل اميرا كراهة
لا بطيب القلب يقال فعلت كذا وفي العين قذى اي فعلته على كراهة وهدنة
بضم الهاء وسكون الدال الصلح والموادعة بين المتحاربين على دخن وهو الكدورة
واللون الذي يضرب الى السواد يعني صلح مع ذلك الامر غير صاف بل على
بقايا من الضغن لعدم الموافقة وذلك ان الدخان اثر من النار يدل على بقية منها
يظهرون الصلح ويبطنون العداوة والبغض كما ان العين التي فيها القذاة ظاهرها
صحيح وباطنها سقيم قلت ثم ماذا قال عم ثم تنشأ دعاة الضلال فان كان لله
في الارض خليفة جلد ظهرك صفة خليفة واخذ مالك فاطعه اي تمام امره بالاطاعة مع
ذلك كله لئلا تثور فتنة اي لئلا تهيج وتظهر فتنة والا اي وان لم يكن في الارض خليفة
فمت خبر بمعنى الامر اي فمت وانت عاض على جذل بفتح الجيم وكسرها اي على اصل
شجرة اي فعليك بالعزلة عنهم والفرار منهم الى موضع بعيد عنهم بشجرة وبالصبر
على مصائب الزمان وتحمل مشاقه وهذا ماخوذ من قولهم يعض الحجارة لشدة الالم
او من قولهم عض الرجل بصاحبه اذا لزمه ولصق به قلت ثم ماذا قال ثم يخرج الدجال
بعد ذلك معه نهر ونار فمن وقع في ناره يعني من خالفه حتى يلقيه في ناره واضافة النار
اليه دليل على انه ليس بنار بل بحر وجب اجره وحط وزره ومن وقع في نهره وجب
وزره وحط اجره قال قلت ثم ماذا قال ثم ينتج المهر من النتج يقال نتجت الفرس
والناقة على بناء ما لم يسم فاعله نتاجا ونتجها اهلها نتجا والانتاج قرب ولادتها
والمهر ولد الفرس والانثى مهرة فلا يركب بضم اليا وكسر الكاف من قولهم اركب
المهر اذا حان وقت ركوبه حتى تقوم الساعة قيل لعل المراد به زمن نزول عيسى عم وظهور
الاسلام ووقوع العدل والامن بين الناس يومئذ فلا يركب المهر الى يوم القيمة
لعدم احتياج الناس في ذلك الزمان الى محاربة بعضهم بعضا وقيل المراد ان بعد



ان بعد خروج الدجال لا يكون زمان طويل حتى يقوم القيمة اي انه يكون حينئذ قيام القيمة قريبا
قدر زمان انتاج المهر وارتكابه وفي رواية هدنة على دخن وجماعة على اقذاء قلت
يا رسول الله الهدنة على الدخن ما هي قال لا ترجع قلوب اقوام على الذي كانت عليه
اي لا يكون قلوبهم صافية عن الحقد والبغض كما كانت صافية قبل ذلك
قلت يا رسول الله ابعد هذا الخير شر قال فتنة عمياء اي يعمى فيها الانسان عن رؤية الحق
صماء اي يصم عن ان يسمع فيها النصيحة والهدى بل يتحاربون لا عن بصيرة بل جهلا
وعداوة كما ان الاعمى لا يدري اين تذهب هكذا اولئك لا يدرون باي سبب
يقاتلون ويقتل الفتنة التي لا سبيل الى تسكينها لتناهيها تشتد ودواها عليها
دعاة على ابواب النار فان مت يا حذيفة وانت عاض على جذل خير لك من ان
تتبع احدا منهم عن ابي ذر رض انه قال كنت رديفا خلف رسول الله صلعم يوما
على حمار فلما جاوزنا بيوت المدينة قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان في المدينة
جوع يعني كيف يكون حالك اذا ظهر فيها قحط وحصل لك جوع تقوم على فراشك
ولا تبلغ مسجدك حتى يجهدك الجوع اي يبلغك في الجهد وهو المشقة يعني يزيل قوتك
حتى تعجز عن المشي من البيت الى المسجد قلت الله ورسوله اعلم قال تعفف يا ابا ذر
اي الزم العفة وهي الصلاح والصبر على ذي الجوع والتقوى والكف عن طعام
وعن سؤال الناس ثم قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان في المدينة موت يبلغ
البيت اراد به القبر العبد حتى انه يباع القبر بالعبد يعني يباع موضع كل قبر بعبد يعني
لا يحفر للكفار قبرا حتى يأخذ عبدا او قيمته بالاجرة او لا يجد احد موضع قبر الا بعبد من
كثرة الاموات وقلة من يقوم بامرهم او انه لا يبقى في كل بيت كان فيه كثير من الناس
الا عبد يقوم بمصالح ضعفة ذلك البيت قال قلت الله ورسوله اعلم قال تصبر
يا ابا ذر يعني اصبر بالبلاء ولا تجزع نصيب الاجر قال كيف بك يا ابا ذر اذا كان
بالمدينة قتل تغمر اي تستر الدماء احجار الزيت اي يعلوها لكثرة القتلى وهي اسم موضع
قريب الزوراء موضع صلوة الاستسقاء وفي المغرب احجار الزيت محلة بالمدينة
قيل قد وقعت هذه الوقعة في ايام يزيد بن معاوية توجه اليها مسلم بن عقبة المري
المبيح حرم النبي عم ونزل العسكر في ناحية الحرة من المدينة واستباح حرمتها
وقتل رجالها اي افسد وعاش فيها ثلثة ايام وقيل خمسة ايام ثم توجه الى مكة
وذاب كما يذوب الملح في الماء وما شئت الطريق قال قلت الله ورسوله اعلم
قال تاتي من انت منه اي ترجع الى ما منك ومن تابعته قال قلت والبس السلاح
قال شاركت القوم اذا اي في الاثم فالمقصود الزجر عن اراقة الدماء والا فالدفع
واجب قلنا قلت فكيف اصنع يا رسول الله قال ان خشيت ان يبهرك شعاع السيف
اي يغلبك ضوءه وبريقه والبهر الغلبة وقيل الباهر الشديد الاضاءة فالق ناحية

يلقى ثوبك على وجهك يعني لا تحاربهم وان حاربوك بل استسلم نفسك للقتل ليبوء اي
ليرجع القاتل باثمك واثمه فان الاستسلام انما يكون اذا لم يمكن الفرار وانما امر بالاستسلام
وعدم المحاربة لان اولئك من اهل الاسلام وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي عم
قال كيف بكم اي كيف حالكم اذا بقيت في حثالة من الناس والحثالة بضم الحاء
المهملة الردي من كل شي مرجت اي اختلطت وفسدت عهودهم وامانتهم
لا يكون امرهم مستقيما بل يكون كل يوم او كل لحظة على طبع وعلى عهد ينقضون العهود
ويخونون الامانات واختلفوا وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه يعني يموج بعضهم في
بعض فلا يعرف الامين والخائن ولا البر الفاجر قال فبم تامرني قال عليك بما
تعرف اي الزم ما تعرف كونه حقا وصوابا وافعله ودع اي اترك ما تنكره وعليك
بخاصة نفسك اي الزم نفسك ودينك واحفظهما من الفساد ودع عوامهم
اي اتركهم ولا تتبعهم وفي هذا رخصة منه عم في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اذا كثرت الاشرار وقلت الاخيار وضعف الحال ولم يقدروا على الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وفي رواية الزم بيتك واملك عليك لسانك من الامساك
وهو الشد والاحكام يعني شد لسانك اي امسكه ولا تتكلم في احوال الناس كيلا يؤذوك
وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك ودع امر العامة صحيح وعن ابي موسى
انه قال النبي عم ان بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم اي فتنة مظلمة
شايعة في الدنيا لفظاعتها واستمرارها يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي
مؤمنا ويصبح كافرا القاعد فيها خير من القائم والماشي فيها خير من الساعي فكسروا
فيها قسيكم جمع قوس وقطعوا فيها اوتاركم واضربوا بسيوفكم الحجارة انما امر
عم بذلك لان تلك المحاربة تكون بين المسلمين والزموا فيها اجواف بيوتكم فان دخل على
احد منكم فليكن كخير ابني ادم يعني فليستسلم حتى يكون قتيلا كهابيل ولا يكن قاتلا
كقابيل صحيح وبرواية الترمذي قالوا فما تامرنا قال كونوا احلاس بيوتكم جمع حلس وهو
في الاصل كساء تحت برذعة البعير البرذعة الحلس الذي يلقى تحت الرحل ويقال
للرجل الملازم لبيته ولا يبرح فيه هو حلس بيته اي الزموا بيوتكم ولا تخرجوا كيلا تقعوا
في الفتنة عن ام مالك البهزية انها قالت ذكر رسول الله صلعم فتنة فقربها
اي جعلها قريب الوقوع اي وصفها للصحابة وصفا بليغا فان من وصف عند احد
شيئا وصفا بليغا فكانه قرب ذلك الشي اليه قلت فمن خير الناس فيها قال رجل في
ماشية يعني هرب من الفتنة ومخالطة الناس الى البادية يعبد ربه ويؤدي حقها يعني
هناك يؤدي حقها من زكوتها ويعبد ربه ورجل اخذ براس فرسه يخيف العدو و
بها الكفار ويخوفونه يعني انه هرب منها اي من الفتنة وقتال المسلمين وقصد ثغرا
من الثغور ليقاتل فيه الكفار ويقاتلونه فينبغي سلامتها فانما الاجر والمثوبة وعن عبد الله بن



عمرو انه قال رسول الله صلعم ستكون فتنة تستنظف العرب اي تستوعبهم
وتصل الى جميعهم قتلاها جمع قتيل بمعنى مقتول في النار قد انما كانوا فيها لا بانهم قاتلوا
مع الغانمين او لانهم لم يقصدوا اعلاء الدين ودفع الظالم عنهم اي عن المسلمين
بل قصدوا التفاخر والطمع في المال والملك اللسان فيها اشد من وقع السيف
قيل المراد بهذه الفتنة الحرب التي وقعت بين علي بن ابي طالب وبين معاوية فان
اصحابهما كانوا اصحاب النبي عم وعن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلعم ستكون
فتنة صماء بكماء يعني لا يقدر احد ان يامر بالمعروف او ينهى عن المنكر فمن تكلم فيها يلحق
او ذي عميا لتقدم معنى العميا والصما من اشرف لها اي اطلع عليها وقرب
منها استشرفت له اي طلعت تلك الفتنة عليه وجذبته اليها واشراف
اللسان اي اطالته فيها كوقوع السيف عن عبد الله بن عمر رض انه قال كنا قعودا
اي قاعدين عند النبي عم فذكر الفتن فاكثر اي كثر ذكرها حتى ذكر فتنة الاحلاس انما
اضيفت الى الاحلاس لدوامها وطول لبثها فان الحلس يفترش على المكان ويبقى
عليه ما دام لا يرفع او شبهها بها لسواد لونها وظلمتها قال قائل وما فتنة
الاحلاس قال هي هرب اي فرار يفر بعض الناس من بعض لما بينهم من المحاربة
وحرب بفتح الحاء والراء المهملتين اي اخذ مال واهل بغير استحقاق ثم فتنة السراء
اي ذكر ما تسميتها بالسراء لانها تسر العدو او لان سببا لوقوعها والابتلاء
بها البطر وسعة النعمة والرخاء وهو الرخاء فالاضافة للملابسة او لكونه فتنة
واسعة لكثرة الشرور والمفاسد فيها وقيل السرا من السرر داء ياخذ الناقة
في سرتها يقال ناقة سرا اي بها داء السرر فالمعنى فتنة واقعة في التي ترجع صدورهم
من الطعن واللحوق ضررهم ويحتمل ان يكون صفة للفتنة فاضيفت اليها اضافة
المسجد الجامع على تاويل فتنة الحادثة السراء دخنها اي دخانها والمراد ظهورها
واثارتها شبهها بالدخان المرتفع يقال دخنت النار دخنا اذا ارتفع
دخانها من تحت قدمي رجل يعني نشاة تلك الفتنة بواسطة رجل من اهل بيتي يزعم
انه مني في الفعل وان كان مني في النسب وليس مني اي من اخلائي او من اوليائي
في الحقيقة او من اهلي في الفعل لانه لو كان من اهلي لم يهيج الفتنة انما اوليائي
المتقون ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع واحد الضلوع قال الخطابي معناه
يصطلحون على بيعة رجل لا يصلح للخلافة ولا يستقيم به الامر وهو تمثيل لعدم استقلاله
بالملك وعدم ملايمته له كالورك لا يلايم الضلع ولا يقوم به ولا يحمله ثم فتنة الدهيماء
تصغير الدهما وهي الداهية وقيل السواد المظلمة لا تدع اي لا تترك احدا من هذه
الامة الا لطمته لطمة واللطم الضرب على الوجه ببطن الكف والمراد ان اثر تلك
الفتنة يعم الناس ويصل الى كل واحد ممن حضرها فاذا قيل انقضت اي تلك الفتنة

تماوت أي بلغت غايتها بحيث يصبح الرجل فيها مؤمنا لحرمة دمه وعرضه وماله ويمسي كافرا
بتحليل ذلك حتى يصير الناس إلى فسطاطين تثنية الفسطاط المدينة التي فيها يجتمع
الناس وكل مدينة فسطاط ويقال للنوع من الأبنية في السفر مثل الخيمة فسطاط إيمان
لا نفاق فيه وفسطاط نفاق لا إيمان فيه يعني أهل ذلك الزمان فرقتين مؤمن خالص وكافر
خالص فإذا كان ذلك فانتظروا الدجال من يومه أو من غد وعن أبي هريرة أن النبي صلعم
قال ويل للعرب من شر قد اقترب لعله يريد بهذا الشر الاختلاف الذي ظهر في زمن
علي ومعاوية وبين الحسين وبين يزيد أفلح من كف يده أي من المحاربة والمخاصمة.
عن المقداد بن الأسود أنه قال سمعت رسول الله صلعم يقول إن السعيد لمن جنب الفتن
إن السعيد لمن جنب الفتن إن السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلي أي وقع في الفتنة
فصبر على أذاهم ولم يحاربهم فواها معناه التلهف وقد يوضع موضع الإعجاب
بالشيء والاستطابة له وهو المراد هنا أي ما أحسن وأطيب صبر من صبر عليها
وقد يرد بمعنى التوجع وقيل فطوبى له عن ثوبان أنه قال قال رسول الله صلعم إذا وضع
السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيمة ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي
بالمشركين وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان وإنه سيكون في أمتي كذابون
ثلثون كلهم يزعم أنه نبي الله وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولا تزال طائفة
من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله تقدم بيانه في باب
العلم عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلعم تدور رحى الإسلام وهو ما
ينتظم أمره من قولهم فلان رحى القوم أي سيدهم سمي به لانتظام أمرهم به والمعنى
أن أمر الإسلام يستقر ويدور على ما ينبغي لخمس وثلثين وفيها قتل عثمان وهو
فتنة الدار ولم يكن قبلها فتنة في الإسلام واللام بمعنى إلى أو لست وثلثين شك
من الراوي وفيها خرج طلحة والزبير إلى حرب الجمل أو سبع وثلثين وفيها حرب
الصفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة فإن يهلكوا أي اختلفوا بعد ذلك
وسبيلهم بالذين فسبيل من هلك أي سبيلهم سبيل من هلك قبلهم من الأمم
السالفة الذين زاغوا عن الحق سمي الاشتغال بأسباب الهلاك هلاكا تسمية للسبب
باسم المسبب وإن يقم لهم دينهم أي إن عاد أمرهم إلى ما كان عليه من إيثار الطاعة
ونصرة الحق يقم لهم أي تمادى لهم قوة الدين سبعين عاما قلت أمما
بقي أو مما مضى يعني قيام دينهم تلك المدة يكون بعد خمس وثلثين أم يكون مع
الخمسة والثلثين قال مما مضى يعني يكون مع الخمسة والثلثين قال الخطابي دوران
الرحى كناية عن امتداد الحرب والقتال شبهها بالرحى الدوارة التي تطحن الحب لما
فيها من هلاك الأنفس وفناء الدين بالملك يريد به ملك بني أمية وانتقاله إلى
بني العباس وكان ما بين استقرار الملك لبني أمية إلى أن ظهرت الدعاة بخراسان وضعف



وضعف أمر بني أمية نحوا من سبعين سنة ورد بعض الشارحين قول الخطابي بأن ذكره
يخالف الظاهر لفظ الحديث وسياقه لأنا لم نجد منهم استعملوا دوران الرحى في أمر الحرب
من غير جريان ذكرها والإشارة إليها وقال لو تأمل الخطابي الحديث كل التأمل وبنى
التأويل على سياقه لعلم أنه عليه السلام لم يرد ملك بني أمية دون غيرهم من الأمة
فإن الملك في بعض الأيام العباسية لم يكن أقل استقامة منه في الأيام المروانية
ومدة إمارة بني أمية من معاوية إلى مروان بن احمد كانت نحوا من سبع وثمانين
سنة والتواريخ تشهد له بل أراد استقامة أمر الأمة في طاعة الولاة وإقامة الحدود
والأحكام وجعل المبدأ فيه أول زمان الهجرة وأخبرهم أنهم يلبثون على ما هم خمسا
أو ستا أو سبعا وثلثين ثم يشقون عصا الخلافة فتفترق كلمتهم

باب الملاحم

جمع ملحمة وهي الوقعة العظيمة وقيل موضع القتال مأخوذ من اللحم لكثرة لحوم
القتلى فيها قيل ومن أسمائه عم نبي الملحمة أي نبي القتال من الصحاح عن أبي هريرة أنه
قال قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان يكون بينهما مقتلة
عظيمة أي موضع قتال دعواهما واحدة أي دينهما واحد إذ كل واحد من الطائفتين
أنهما على دين الإسلام وحتى يبعث دجالون كذابون كل كذاب دجال النعار
وجل الحق بالباطل أي غطاه به ومنه هذا الدجال ودجله سحره وكذبه أو تمويهه على
الناس وتلبيسه أو ضربه في الأرض وقطعه أكثر نواحيها قريب من ثلثين كلهم
يزعم أنه رسول الله وحتى يقبض العلم ويكثر الزلازل جمع زلزلة وهي تحريك الأرض
ويتقارب الزمان قال الخطابي يريد به زمان ظهور المهدي ووقوع الأمنة في الأرض وبسط
العدل فيها وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل وحتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض
الماء إذا انصب عند امتلائه حتى يهم رب المال أي يحزنه فقدان من يقبل صدقته
قيل وذلك إنما يكون لانقطاع نفوس الناس عن الرغبة في المال لما رأوا من أشراط
الساعة وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه يعني الفقير لا أرب لي أي لا حاجة لي فيه
وحتى يتطاول الناس في البنيان أي يتفاخرون بارتفاع الأبنية وحتى يمر الرجل بقبر
فيقول يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا حتى لا أرى الفتن وحتى تطلع الشمس
من مغربها فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها
لم تكن آمنت من قبل الجملة صفة نفسا والأولى أن يحمل على الاستيناف لئلا يقع الفصل
بين الصفة والموصوف من قبل أي قبل طلوع الشمس من مغربها لأن ذلك الإيمان
إيمان اليأس وهو غير مقبول أو كسبت عطف على آمنت في إيمانها خيرا المراد في الخير
التوبة أو الإخلاص وتنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس إيمانها ولا قبول توبتها
وهذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها الآية قيل
عدم قبول الإيمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى لو ولد بعده

اولم يشاهده كلاهما منه والاصح انه غير مخصوص به لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة
لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق ولتقومن الساعة
وقد نشر اي بسط الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة
وقد انصرف الرجل بلبن لقحته وهو ذات اللبن من النوق فلا يطعمه اي فلا يمكن ان
يشرب اللبن الذي حلبه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه اي يطينه ويصلحه
ليسقي ابله فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة اي لقمته الى فيه
فلا يطعمها وهذا اشارة الى ان قيام الساعة يكون بغتة تقوم وهم في اشتغالهم
وعنه انه قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر اي
من جلود مشعرة غير مدبوغة ومنه بعضهم الى الظلم لديهم لان نعالهم الشعر وحتى
تقاتلوا الترك قال السدي سرية من ياجوج وماجوج فجميع الترك منهم وعن قتادة
انهم كانوا اثني وعشرين قبيلة بنى ذو القرنين السد على احدى وعشرين قبيلة
وبقيت قبيلة واحدة وهم الترك سموا الترك لانهم تركوا خارجا صغار الاعين
حمر الوجوه ذلف الانوف جمع الانف والذلف بضم الذال المعجمة وسكون اللام جمع
الاذلف كحمر واحمر وهو الذي يكون انفه صغيرا او يكون في طرفه غلظ كان وجوههم
المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة
هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم في عرضها وتنو-
وجناتها بالترس الملبس طراقا فيل وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات
المذكورة مرارا وهذه كلها معجزات رسول الله صلعم الذي لا ينطق عن الهوى وعنه قال
رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وكرمان بفتح الكاف
هما بلدان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك من الاعاجم حمر الوجوه فطس
الانوف بضم القاف وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي يخفض قصبة انفه
صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر ويروى عراض الوجوه
وعن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود
فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي اي يختفي من وراء الحجر والشجر اي خلفهما فيقول
الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله الا الغرقد بفتح الغين
المعجمة وسكون الراء المهملة وفتح القاف ضرب من شجر العضاة وشجر الشوك وقيل هو
كبار العوسج وله ثمر يؤكل حلو احمر كانه حب العقيق فانه من شجر اليهود اضيف الى اليهود
باد في صلابته وعن ابي هريرة رض قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان ابو قبيلة باليمن وكان هو قحطان بن هود ابو اليمن يسوق الناس
بعصاه اي يصير حاكما عليهم ويسوقهم كيف شاء سوق الراعي غنمه بالعصا قيل
لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه وعنه قال رسول الله صلعم لا تذهب



الايام والليالي اي لا ينقطع الزمان ولا تاتي القيامة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه
وفي رواية حتى يملك رجل من الموالي جمع المولى وهو هنا المملوك او العتيق يقال له الجهجاه
اي يصير حاكما على الناس وعن جابر بن سمرة رض انه قال قال رسول الله صلعم لتفتحن
عصابة اي جماعة من المسلمين كنز آل كسرى الذي في الابيض اراد به ابيض المداين
وهو قصر حصين كان لكسرى وكانت العرب تسميه سپید کوشک وقيل الابيض
المداين وقد اخرج كنزه في ايام عمر رض والآن بني في موضعه مسجد المداين وعن بعض اهل
الحديث ان الابيض الذي في الحديث هو الذي بهمدان المدعو بشهرستان وهو مما بناه
دارا بن دارا والاول اكثر وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم اذا
هلك كسرى هذا ماض بمعنى المستقبل يعني سيهلك كسرى وهو اسم لمن ملك فارس
فلا يكون كسرى بعده وقيصر وهو اسم لمن ملك الروم ليهلكن ثم لا يكون قيصر
بعده يعني سيفتح المسلمون الفرس والروم ولا يكون ملكهما ولتقسمن
كنوزهما في سبيل الله وسمى اي النبي عم الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة وضمها وهذا اورد
منه عم على سبيل الاستطراد لان اصل الكلام كان في ذكر الفتح وكان حديثا مشتملا
على الحرب فاورده في الذكر وعن نافع بن عتبة قال رسول الله عم تغزون جزيرة
العرب فيفتحها الله ثم فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم
تغزون الدجال الخطاب فيه للصحابة والمراد الامة فيفتحه الله اي يجعله مغلوبا
مقهورا وعن عوف بن مالك رض قال اتيت النبي عم في غزوة تبوك وهو في
قبة من ادم فقال اعدد ستا اي ست علامات بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت
المقدس ثم موتان بضم الميم هو الموت الكثير الوقوع يريد به الوباء في تلك الغزوة
ياخذ فيكم كقعاص الغنم بضم القاف داء ياخذ الغنم يقتلها على المكان وقد
وقع ذلك في زمان عمر رض في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين
وهو اول طاعون وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة  المال
اي كثرته حتى يعطى الرجل اي الفقير مائة دينار فيظل ساخطا
اي يصير غضبانا لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا
دخلته خص العرب لشرفهم وقربها منه ثم هدنة اي صلح تكون بينكم
وبين بني الاصفر قيل هم الروم وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق
كان اصفر في بياض فسموا به وقيل سموا بالاصفر لانه اسم رجل اسود ملك
الروم فنكح من نسائها فولد له اولاد في غاية الحسن فنسب الروم اليه فيغدرون
فياتونكم تحت ثمانين غاية وهو بالغين المعجمة المثناة من تحت العلم ويروى
بالباء الموحدة وهو الاجمة شبه رماحهم بها تحت كل غاية اثنا عشر الفا وعن ابي
هريرة رض انه قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم اي اهل الروم

بالاعماق بفتح الهمزة وسكون العين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح
الباء الموحدة موضع سوق بالمدينة قيل هو في الحديث بكسر الباء وهو شك من الراوي
فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد بها حلب والاعماق ودابق موضعان بقرب حلب وقيل
المراد بها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا
بيننا وبين الذين سبوا منا على بناء الفاعل يريدون من يغزو بلادهم من المسلمين
فسبوا ذراريهم نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا
فيقاتلونهم فينهزم ثلث من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم اي لا يلهمهم التوبة
بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدا
محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون ابدا بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم
فتنة الخلف وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية وهي بلدة عظيمة من اعظم بلاد الروم
فبينما هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اي بالشجرة اذ صاح فيهم الشيطان
ان المسيح يعني الدجال قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم
ومنازلكم فيخرجون اي جيش المسلمين من قسطنطينية وذلك اي ذلك القول من
الشيطان باطل وكذب فاذا جاؤا الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من
الاعداد بمعنى التهيئة للقتال اي لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة
اي جاءت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم قال الطيبي معناه
قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لا ان عيسى يؤمهم ويقتدون
به وقيل الضمير المنصوب يعود الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم اماهم
فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عم الدجال
ولم يقتله لانذاب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى فيريهم اي
عيسى عم المسلمين او الكافرين دمه في حربته عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله صلعم
لا تقوم الساعة حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة ثم قال اي النبي عم عدو يجمعون لاهل
الشام العدو اسم يقع على الواحد والجمع اي يجمعون الجيش والسلاح والخيل
للقتال مع اهل الشام ويجمع لهم اهل الاسلام اي للقتال يعني الروم يعني فيتجهز
للعدو فيتشرط المسلمون شرطة بضم الشين وسكون الراء اول طائفة يشهد الوقعة
من الجيش سموا بها لانهم يتشرطون اي يتقدمون ويعدون انفسهم للمهلكة
للموت اي للحرب واللام للعاقبة لا ترجع الا غالبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل
فيفيء اي فيرجع هؤلاء اي المسلمون وهؤلاء اي الكفار كل غير غالب وتفنى الشرطة
ثم يتشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع الا غالبة فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل
فيفيء هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة ثم يتشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع
الا غالبة فيقتتلون حتى يمسوا فيفيء هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب وتفنى الشرطة وههنا



وههنا اشكال من حيث ان الشرطة اذا كانت غير غالبة لم تفن اذ لو فنيت لم ترجع
غالبة فتوجيهه ان يقال كان مع الشرطة جمع آخر من الجيش وهم الراجعون غير غالبين
لا الشرطة او كان سائر المسلمين في كل يوم مع شرطة ذلك اليوم فالراجع سائرهم
دونها وقيل معناه يشترط المسلمون مع انفسهم شرطا ان لا ينهزموا عن الحرب
ولا يرجعوا عنها الا غالبين وهذا انما يصح لو كان الشين من شرطة مفتوحا اي شرطا وجزاء
وعلى هذا فنا الشرطة زوالها بسبب دخول الليل لان عند دخوله يرتفع الشرط
بغير اختيارهم فاذا كان يوم الرابع نهد اليهم اي قام وقصد مسرعا الى قتالهم
بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدبرة بفتحات اي الهزيمة عليهم اي على الكفار
فيقتلون مقتلة لم ير مثلها حتى ان الطائر ليمر بجنباتهم اي بنواحيهم وجوانبهم
فما يخلفهم بكسر اللام المشددة من خلفت فلانا ورائي اذا جعلته متاخرا
عنك حتى يخر اي يسقط ميتا من نتنهم وهذا ايماء الى طول مسافة سقوط الموتى
فيتعاد بنو الاب اي يعد جماعة حضروا تلك الحرب كلهم اقارب كانوا مائة
فلا يجدونه الضمير المنصوب فيه عائد الى بنو الاب لانه ليس بجمع حقيقة لفظا بل
معناه بقي منهم الا الرجل الواحد وقيل عائد الى مائة بناء على العدد اي فلا يجدون
عددهم وروي فلا يجدون بدون ضمير المفعول فباي غنيمة يفرح او اي ميراث يقسم
فبينما هم كذلك اذ سمعوا بباس اي بحرب هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريخ
وهو المستغيث وقيل من الصراخ الصوت ان الدجال قد خلفهم في ذراريهم اي
قعد مكانهم في اولادهم فيرفضون اي يتركون ويلقون ما في ايديهم من الغنيمة
ويقبلون فيبعثون اي فيرسلون عشرة فوارس طليعة وهي التي تبعث ليطلع على
احوال العدو كالجواسيس وجمعها وهي دون السرية قال رسول الله صلعم
اني لاعرف اسماءهم واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس او من خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ شك من الراوي عن ابي هريرة رض ان النبي عم قال هل سمعتم
بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر اراد بها قسطنطينية قالوا
نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحق قيل هم
الاكراد جمع كرد اي من اكراد الشام اذ هم من نسل اسحق النبي عم وهم مسلمون
فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله
اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولوا الثانية اي في المرة الثانية
لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولوا الثالثة لا اله الا الله
والله اكبر فيفرج لهم فيدخلوها فيغنمون فبينما هم يقتسمون الغنائم اذ جاءهم
الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون من الحسان عن معاذ بن
جبل قال رسول الله عم عمران بيت المقدس خراب يثرب يعني تخرب بيت المقدس

ثم يعمر في آخر الزمان فأوّل خراب يثرب وهو مدينة النبي ع م وأما الآن فعامر
بيت المقدس عمره السلطان الملك الناصر نصر الله وجه الإسلام به وأخرج
فيه العيون وأجرى فيه المياه جزاه الله خيرا وخراب يثرب خروج الملحمة أي بعد
خرابها يظهر حرب عظيمة قيل بين أهل الشام والروم والظاهر أنه يكون بين
النصارى وأهل الشام وخروج الملحمة فتح قسطنطينية وفتح قسطنطينية خروج الدجال
عن معاذ بن جبل قال رسول الله ع م الملحمة العظمى وفتح قسطنطينية وخروج الدجال
في سبعة أشهر وعن عبد الله بن بسر أن رسول الله ع م قال بين الملحمة وفتح
المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة قال أبو داود هذا أصح أي
القول بست سنين أصح من سبعة أشهر في الحديث الذي قبل عن أبي الدرداء أن
رسول الله ع م قال إن فسطاط المسلمين أي خيامهم يوم الملحمة بالغوطة اسم
بلد قريب من دمشق إلى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير مدائن الشام غوطة
دمشق معروفة وهي ما بينها وما حولها سميت بها لكونها مطمئنا
من الأرض يعني ينزل جيش المسلمين ويجتمعون هناك وعن ابن عمر رضه قال
يوشك أي يقرب المسلمون أن يحاصروا على صيغة المجهول إلى المدينة حتى يكون
أبعد مسالحهم بفتح الميم جمع مسلحة وهي الثغور أي أبعد ثغورهم التي فيها أقوام
يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة سلاح ثم هو منون في نسخة ومبني على الكسر
في أخرى قيل هو مبني كحذام غير منصرف في بني تميم وسلاح اسم موضع قريب من
خيبر يعني يفر المسلمون من الكفار ويجتمعون بين المدينة وسلاح عن ذي مخبر بكسر
الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة هو خادم النبي ع م ابن أخ النجاشي
الحبشي رضه قال سمعت رسول الله صلعم ع م يقول ستصالحون الروم
خطاب للمسلمين صلحا آمنا فتغزون أنتم وهم أي فتقاتلون أنتم أيها المسلمون
والروم معكم بعد مصالحتكم مع الروم عدوا من ورائكم أي من خلفكم فتنصرون
وتغنمون وتسلمون ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج أي بموضع ذي خضرة ذي تلول
جمع تل وهو الموضع المرتفع فيرفع رجل من أهل النصرانية أي من الروم الصليب فيقول
غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيدقه فعند ذلك تغدر الروم وتجمع
أي الروم للملحمة أي الحرب بين المسلمين والروم وزاد بعضهم أي بعض الرواة
ويثور المسلمون إلى أسلحتهم أي ينهضون ويسرعون إليها فيقتتلون فيكرم
الله تلك العصابة أي الجماعة من المسلمين بالشهادة أي يجعلهم شهداء عن عبد الله
بن عمرو عن النبي ع م قال اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز
الكعبة قيل هو كنز مدفون تحت الكعبة إلا ذو السويقتين تصغير ساق من الحبشة
أراد به حبشيا دقيق الساق قال الخطابي وجه الجمع بين قوله تعالى قاتلوا المشركين



كافة وبين هذا الحديث أن الآية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد
ويجعل الحديث مخصصا لعموم الآية كما خص ذلك في حق المجوس فإنهم كفرة ومع ذلك
أخذ منهم الجزية لقوله ع م سنوا بهم سنة أهل الكتاب عن رجل من أصحاب النبي
ع م قال دعوا الحبشة ما ودعوكم أي تركوكم ما تركوكم ثم اتركوا الترك ما تركوكم
وجه تخصيص الحبشة والترك بترك الحرب معهم ما داموا تاركين لها أن الحبشة
بلادهم ذات حرارة جدا بينها وبين المسلمين مفاوز شديدة وقفار وبحار فلم
يكلف المسلمون دخول ديارهم لكثرة التعب وعظم المشقة وأما الترك فبأسهم
شديد وبلادهم بعيدة أيضا باردة لا يخلو صيفا وشتاء من الثلوج وحب البرد
كانوا من البلاد الحارة وأمزجتهم حارة فلم يكلفهم أيضا دخول بلاد غير ملائمة
لطباعهم وأما إذا دخلوا بلاد الإسلام قهرا فلا يباح لأحد ترك المقاتلة معهم
عن بريدة عن النبي ع م في حديث يقاتلكم قوم صغار الأعين يعني الترك قال تسوقونهم
من السوق يعني صاروا مغلوبين منهزمين بحيث أنكم تسوقونهم ثلاث مرات
حتى تلحقوهم بجزيرة العرب فأما في السياقة الأولى فينجو من هرب منهم وأما
في الثانية فينجو بعض ويهلك بعض وأما في الثالثة فيصطلمون على صيغة
المجهول أي يستأصلون أو كما قال أي وقال غير هذا اللفظ عن أبي بكرة رضه أن
رسول الله صلعم قال ينزل ناس من أمتي بغائط أي بغائر من الأرض يسمونه
البصرة عند نهر يقال له دجلة يكون عليه جسر يكثر أهلها ويكون من أمصار
المسلمين أراد بالبصرة بغداد فإن دجلة وهي الشط وجسرها في وسطها دون
البصرة وإنما عرفها بالبصرة لأن بغداد موضعها خارجا عنه قريبا من باب يدعى
باب البصرة فسمى بغداد باسم بعضها أو لأن بغداد لم يكن في عهده ع م على
هذه الهيئة من كونها مصرا من الأمصار بل كانت قرى متفرقة منسوبة إلى البصرة
محسوبة من أعمالها ومعنى الحديث أن بعضا من أمتي ينزلون ثمة ويتوطنون به ويصير
ذلك الموضع مصرا من أمصار المسلمين وإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قنطوراء
بفتح القاف وسكون النون وهم الترك ويقال إن قنطوراء اسم جارية لإبراهيم
ولدت له أولادا من نسلهم الترك عراض الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا
على شط النهر فيقاتلون أهل بغداد فيتفرق أهلها ثلاث فرق فرقة يأخذون في
أذناب البقر والبرية يقال أخذ في الشيء إذا شرع فيه معناه يأخذون طريق
الهرب طلبا لخلاص أنفسهم ومواشيهم فيهيمون في البوادي ويهلكوا أو معناه
يشتغلون بالزراعة ويعرضون عن المقاتلة ويتبعون البقر للحرث وفرقة يأخذون
لأنفسهم أي يطلبون الأمان من العدو وخلاص أنفسهم فيقتلهم ويهلكوا بأيديهم
وفرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء [illegible]

منهم الآن شرذمة قليلة جرحى وهذا من معجزاته عم فانه وقع كل ما ذكر على وفق ما اخبر
وكانت هذه الوقعة في صفر سنة ست وخمسين وستمائة عن انس رض ان النبي عم
قال يا انس ان الناس يمصرون امصارا اي يتخذون المصر وهو البلد وان مصرا منها
يقال لها البصرة فان انت مررت بها او دخلتها فاياك وسباخها اي احذر
عن سباخها وهو بكسر السين جمع سبخة وهي ارض تعلوها ملوحة وكلاءها اراد بالكلا
مواضع الرعي ونخيلها وسوقها وباب امرائها وعليك بضواحيها جمع ضاحية
وضاحية كل شيء ناحيته البارزة وقيل اراد بضواحيها جبالها وهذا امر بالعزلة
فانه يكون بها اي بتلك المواضع خسف وهو الذهاب في الارض بما عليها
وقذف اي رمي بالحجارة من السماء او بالريح الشديد الباردة او قذف الارض
الموتى بعد الدفن ورجف وهو الزلزلة والحركة الشديدة وقوم يبيتون فيصبحون
قردة وخنازير قيل وفي هذا اشارة الى ان بها قدرية لان الخسف
والمسخ انما يكون للمكذبين بالقدر عن صالح بن درهم انطلقنا حاجين اي قاصدين
الحج فاذا رجل وهو ابو هريرة رض فقال لنا الى جنبكم بحذف حرف
الاستفهام قرية يقال لها الابلة قيل بضمتين وتشديد اللام وقيل بفتح
الهمزة اسم قرية من البصرة قلنا نعم قال من يضمن لي منكم اي من يتقبل استفهام
للالتماس ان يصلي لي في مسجد العشار بفتح العين والشين المعجمة المشددة
ركعتين او اربعا ويقول بالنصب معطوفا على ان يصلي هذه اشارة الى الصلوة
التي عينها ابو هريرة لابي هريرة اراد بهذا القول سمعت اراد به ثواب القول
فضيلة الصلوة في هذا المسجد سمعت خليلي ابا القاسم عم قيل قوله خليلي لا يخلو عن ترك
ادب لقوله عم لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا قلت لا نسلم انه
ترك ادب لانه لا يلزم من اتخاذ ابي هريرة رسول الله خليلا اتخاذ رسول الله
ابا هريرة خليلا والممنوع هذا العكس يقول ان الله عز وجل يبعث من مسجد العشار
يوم القيمة شهداء لا يقوم مع شهداء بدر غيرهم قال ابو داود هذا المسجد مما
يلي النهر وهو نهر الفرات باب اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك وهي العلامة اي
علامات القيمة من الصحاح عن انس رض قال رسول الله صلعم ان من اشراط الساعة
ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى
يكون لخمسين امرأة القيم الواحد المراد به القائم بمصالحهن لا ان يكن زوجات له بل يكون
زوجاته وامهاته وجداته واخواته وعماته وخالاته الى غير ذلك وفي رواية يقل العلم
ويظهر الجهل عن جابر بن سمرة رض قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان بين يدي
الساعة كذابين فاحذروهم يريد بهم من قل علمه وكثر جهله واتى بالموضوعات من الاحاديث
او ادعى النبوة او دعوى فاسدة واعتقادات باطلة واسندها اليه عم كما



كاهل البدع والاهواء الباطلة عن ابي هريرة رض قال بينما النبي عم يحدث جاءه اعرابي
فقال متى الساعة قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال
اذا وسد الامر اي فوض الحكم من سلطنة او امارة او قضاء الى غير اهله اي الى من ليس
له باهل كما في بامن هذه فانها قد استوفيها جميع ما ذكر فانتظر الساعة وعنه
قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى يكثر المال فيفيض حتى يخرج الزكوة ماله فلا يجد
احدا يقبلها منه وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط
الساعة وظهور الاهوال وحتى يعود ارض العرب مروجا اي رياضا ومزارع وانهارا
قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه وانهار فخربت ثم تكون
معمورة باشتغال الناس في اخر الزمان بالعمارة وقيل المراد بارض العرب هي المدينة
وعنه قال رسول الله صلعم تبلغ المساكن اي مساكن المدينة اهاب بكسر الهمزة
او يهاب بكسر النون اسماء موضعان بنواحي المدينة على اميال وهما ان روا بمنصرفين
باعتبار المكان كواسط وان منع الصرف فلانه بنت والعلمية كبغداد ودمشق والمعنى
لا تقوم الساعة حتى تبلغ مساكن المدينة لكثرتهم وكثرة عمرانهم الى ذلك الموضع
عن ابي سعيد رض قال رسول الله صلعم يكون في اخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده
اي يعطيه من غير عد واحصاء ويحتمل ان يكون من الاعداد وهو جعل الشيء عدة وذخيرة اي
لا يدخره للغد ولا يكون له خزانة كفعل الانبياء عليهم السلام والسر فيه ان ذلك الخليفة يظهر
له كنوز الارض ويعلم الكيمياء او يكون من كرامته ان تنقلب الحجر والنحاس ذهبا كرامة
له كما روي من الاولياء وفي رواية يكون في اخر امتي خليفة يحثي المال حثيا اي يعطي الكفين
ولا يعده عدا عن ابي بن كعب وابي هريرة رض قالا قال رسول الله صلعم يوشك الفرات
ان يحسر اي يكشف عن كنز من ذهب فمن حضر فلا يأخذ منه شيئا وانما نهي عن الاخذ لانه
مال مغضوب عليه كمال قارون فيحرم الانتفاع به او لانه مال فيقتل عليه كما ذكر بعيد فهي
دفع لنائرة الفتنة عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى يحسر
الفرات عن جبل من ذهب يقتتل الناس عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل
رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو اي يرجو كل واحد ان يكون هو الناجي فيقتل رجاء
ان ينجو فيأخذ المال وعنه قال رسول الله صلعم تقيء اي تخرج الارض افلاذ
كبدها فلذة البعير قطعة من كبدها طولا والمراد الكنوز المدفونة فيها شبهها بالكبد
الذي في بطن البعير من اطيب ما طاب جزور عند العرب وقيل يخرج ما في بطنها من معادن الذهب
والفضة امثال الاسطوان نصب على الحال من افلاذ تقديره مشابهة حال كونها امثال
الاسطوان او بدلا عنها والاسطوان بضم الهمزة والطاء السواري جمع سارية وهي
العمود والواحد اسطوانة من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا قتلت ويجيء القاطع
فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه اي يتركونه

فلا يؤخذون منه شيئا وعنه قال رسول الله صلعم والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا
حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه اي يتمعك على رأس القبر ويتقلب في التراب ويقول يا ليتني
كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به اي والحال الدين بكسر الدال هو العادة الا البلاء
اي يتمرغ ويتمنى الموت في حالة ليس التمرغ من عادته وانما حمله عليه شدة البلاء وكثرة
الفتن والمحن وعنه قال رسول الله عم لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء اي
تضيء حتى تتضح لها اعناق الابل في سواد الليل جمع عنق بفتح العين والنون وهو
الجماعة وقيل جمع عنق بضمتين وهو العضو المعروف ببصرى اي بارض بصرى بضم الباء
مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل وتخصيصها بالذكر دون
غيرها من البلاد من اسرار النبوة قيل خرجت هذه النار سنة اربع وخمسين وستمائة
من الحجاز من حيث المدينة الشرقي وراء الحرة وقريب من المدينة تسطعت واشتعلت
حتى احرقت اكثر بنيان المدينة ولبثت نحوا من خمسين يوما تتقد وكانت ترمي
الحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وعن انس رض قال رسول الله صلعم
اول اشراط الساعة نار تحشر الناس اي تسوقهم من المشرق الى المغرب قيل اراد بالنار
نار الفتن والحروب كفتنة الجيوش التاتارية السائرة من المشرق الى حد المغرب
فلا منافاة بين الحديثين وفي ذكر النار تنبيه على تلك الفتن من الحسان عن انس رض قال
رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كالضرمة
بالنار اي كزمان ايقاد الضرمة وهي ما توقد به النار اولا كالسعف من الحشيش والكبريت
والعصب ونحو ذلك في سرعة انقضائها وذلك قيل قصر الزمان وقيل لكثرة
التنعم وهو محمول على ما يلحقهم من النوازل لا يدرون كيف ينقضي ايامهم ولياليهم
فان الانسان اذا استولى عليه الهموم والافكار فهو لا يدري اسبوعه من اسبوعيه ونحوهما
عن عبد الله بن حوالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الواو قال بعثنا رسول الله عم لنغنم على اقدامنا
في موضع الحال اي رجالة فرجعنا فلم نغنم شيئا وعرف الجهد وهو بالفتح المشقة وبالضم
الطاقة في وجوهنا فقام فينا فقال اللهم لا تكلهم الي فاضعف عنهم بالنصب
جوابا للنهي ولا تكلهم الى انفسهم فيعجزوا عنها ولا تكلهم الى الناس فيستأثروا
عليهم اي يختاروا لانفسهم الجيد ويدفعوا الرذي الى امتي في هذا الدعاء تعليم منه عم
لامته ان يكلوا امورهم وحوائجهم الى الله تعالى ولا يعتمدون على غيره لانه تعالى كافيهم لقوله
تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ثم وضع يده على راسي ثم قال يا ابن حوالة اذا رأيت
الخلافة قد نزلت الارض المقدسة اي المطهرة من الذنوب وهي ارض الشام فقد
دنت الزلازل جمع زلزلة وهي الحركة والبلابل جمع بلبلة وهي الهموم ووسوسة الصدور
والامور العظام والساعة يومئذ اقرب من الناس من يدي هذه الى رأسك عن




ابي هريرة رض قال رسول الله عم اذا اتخذ الفيء اي الغنيمة دولا بكسر الدال وفتح الواو
جمع دولة بالضم والفتح قال الازهري الدولة بالضم والفتح قال الازهري الدولة بالضم
اسم لما يتداول من المال يعني الغني وبالفتح الانتقال من حال البؤس والفقر الى
حال الغبطة والسرور ومعنى الحديث انه اذا كان الاغنياء واصحاب المناصب يتداولون
اموال الفيء ان يغتنمونها بينهم كما كان في الجاهلية ويمنعونها مستحقيها ويغزون
لطلب الغنيمة لا لاعلاء الدين والامانة مغنما اي ذهب الناس يودع بعضهم بعضا
اماناتهم فيتخذونها مغانم يغنمونها والزكوة مغرما اي يعدون الزكوة
غرامة تؤخذ منهم اي يشق عليهم اداؤها كما يشق اداء الغرامة وتعلم لغير الدين اي
تعلم العلم لطلب المناصب والحطام الدنيوي واطاع الرجل امرأته وعق امه
خص عقوق الام بالذكر وان كان عقوق كل من الابوين من الكبائر لتأكد حقها
او لكون قوله بعد واقصى اباه اي ابعده بمنزلة قوله وعق اباه فيكون عقوقهما كذا
وادنى صديقه اي قرب واقصى اباه اي ابعد وظهرت الاصوات في المساجد
وساد القبيلة فاسقهم وكان زعيم القوم اي المتكفل بامرهم ارذلهم والرذل
من كل شيء رديئه واكرم الرجل مخافة شره وظهرت القينات بفتح القاف
وسكون الياء الاماء المغنيات والمعازف بفتح الميم والعين المهملة وكسر الزاء المعجمة
آلة اللهو واللعب وشربت الخمور ولعن آخر هذه الامة اولها فارتقبوا اي
فانتظروا عند ذلك ريحا حمراء اي شديدة وزلزلة وخسفا ومسخا وقذفا اي
مطر السوء والبرد وجاز ان يراد به نوع من البلاء وآيات تتابع اي علامات للقيامة
يتبع بعضها بعضا كنظام اي كعقد قطع سلكه فتتابع وروي عن علي بن ابي
طالب رض انه قال اذا فعلت امتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء وعد منها
الخصال ولم يذكر اي علي تعلم لغير الدين قال اي علي وبر صديقه مقام ادنى وجفا اباه
مقام اقصى وهذا من كلام الراوي عن علي وقال وشربت الخمر ولبس الحرير عن
عبد الله بن مسعود رض قال رسول الله عم لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب
منصوب على انه مفعول يملك وفاعله رجل من اهل بيتي يريد انه يملك العرب والعجم جميعا
وذكر العرب لغلبتهم في زمانه عم يواطئ اسمه اسمي وفي رواية لو لم
يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا مني او من اهل
بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي يملأ الارض قسطا بكسر القاف العدل
وفي الفتح الجور وعدلا كما ملئت جورا وظلما عن ام سلمة قالت سمعت رسول الله
صلعم يقول المهدي من عترتي من اولاد فاطمة عترة الرجل نسله ورهطه الاقربون
قال الخطابي العترة ولد الرجل من صلبه وقد يكون للاقرباء وبني العمومة عن ابي سعيد الخدري
رض قال رسول الله صلعم المهدي مني اجلى الجبهة اي واسع الجبهة اقنى الانف اي مرتفع

الانف وكلاهما صفتان مدح وقيل اي في لغة قطوسة يملأ الارض قسطا وعدلا
كما ملئت ظلما وجورا يملك سبع سنين عن ابي سعيد عن النبي ع م في قصة المهدي
قال فيجيء اليه رجل فيقول يا مهدي اعطني اعطني قال فيحثي له اي المهدي للرجل في ثوبه
ما استطاع ان يحمله عن ام سلمة عن النبي ع م قال يكون اختلاف عند موت خليفة
فيخرج رجل من اهل المدينة هاربا الى مكة فيأتيه ناس من اهل مكة لبعد ظهور امر ذلك الرجل
الهارب لهم ورفعة شأنه فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام
ويبعث اليه بعث اي جيش من الشام فيخسف بهم بالبيداء اي يخسف الله
بهم ارضها يقال لها البيداء وهي ارض ملساء بين مكة والمدينة فاذا رأى
الناس ذلك اتاه ابدال الشام وهم الاولياء وفي صحاح الجوهري في الابدال
قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم وسموا بذلك لانه كلما مات منهم واحد بدل
الله به اخر وعصائب اهل العراق جمع عصابة وهي الجماعة من العشرة الى الاربعين
لعصب بعضهم ببعض وكذلك العصبة يريد بالعصائب جماعة من الزهاد ولانه قرنهم
بالابدال وقيل يحتمل اراد خيار الناس من قولهم هم من عصب القوم اي خيارهم
فيبايعونه ثم ينشأ اي يظهر رجل من قريش اخواله كلب يريد ان ذلك
الرجل القرشي يكون من قبيلة كلب فيكون كلب اخواله فينازع المهدي في امره
ويستعين عليه باخواله من بني كلب فيبعث اليهم اي الرجل القرشي الى المبايعين
بعثا اي جيشا فيظهرون عليهم اي يغلب المبايعون على بعث القرشي بعث
كلب لنصرة ابن اختهم ويعمل في الناس بسنة نبيهم ويلقي الاسلام
بجرانه بكسر الجيم باطن عنق البعير في الارض يقال القى البعير جرانه على وجه الارض
اذا برك واستقر وصار مستريحا وهذا كناية عن تمكن الاسلام وقراره
فلا يكون فتنة ولا هيج وجرت احكامه على السنة والاستقامة والعدل فيلبث سبع
سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون عن ابي سعيد رض قال ذكر رسول الله صلعم
بلاء بالنصب مفعول ذكر يصيب هذه الامة حتى لا يجد الرجل ملجأ يلجأ اليه من الظلم
فيبعث الله رجلا من عترتي واهل بيتي فيملأ به الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما
وجورا يرضى عنه ساكن السماء وساكن الارض لا تدع السماء اي لا تترك
من قطرها شيئا الا صبته مدرارا وهو كثير الدر منصوب على الحال من
السماء يستوي فيه المذكر والمؤنث ولا تدع الارض من نباتها شيئا الا
اخرجته حتى يتمنى الاحياء بالرفع فاعل يتمنى الاموات مفعول به اي حيوة الاموات ليروا
ما هم فيه من الخير والامن ليشاركوهم فيه يعيش اي هذه الامة في ذلك اي في المذكور
من العدل وانواع الخيرات والافعال المحمودة سبع سنين او ثمان سنين
او تسع سنين او هذه شك من الراوي وقيل للتنويع كقوله تعالى او يصلبوا او تقطع



او تقطع ايديهم وفي صحته نظر عن علي رض قال قال رسول الله ع م يخرج رجل من وراء النهر
يقال له الحارث حراث صفة لرجل اي كان زراعا على مقدمته اي على جيشه رجل
يقال له المنصور يوطن او يمكن لآل محمد يقال وطنته جعلت له وطنا وقد يستعمل في معنى
تهيئة الاسباب مجازا او هذه للشك الراوي وبمعنى الواو كما مكنت قريش لرسول
الله اراد بهم من آمن منهم والا فكفار قريش اخرجوه من مكة ولم يوطنوه ويحتمل
في التمكين ابو طالب وان لم يؤمن على راي اهل السنة وجب على كل مؤمن نصره او قال اجابته
او هذه ايضا للشك الراوي وبمعنى الواو وعن ابي سعيد الخدري قال النبي ع م والذي
نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه اي علاقة
سوطه وشراك نعله وتخبره فخذه بما احدث اهله بعده اي في غيبته **باب العلامات**
**بين يدي الساعة** اي قدامها **وذكر الدجال من الصحاح** عن حذيفة بن اسيد بفتح الهمزة على
وزن رشيد الغفاري رض قال اطلع رسول الله صلعم علينا ونحن نتذاكر فقال ما
تذاكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات فذكر اي النبي ع م
الدخان قال ابن مسعود وعبارته عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم
كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه ع م سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب
يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران والدجال
مأخوذ من الدجل وهو السحر والتمويه فانه يستباح بقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل
والدابة روي ان طولها ستون ذراعا ويحصل من كل لون وما بين قرنيها فرسخ
للراكب معها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوتها هارب قيل
لها ثلث خرجات اولها في ايام المهدي تنزع الناس ثانيها في ايام عيسى ع م يطهر
الارض من المنافقين ثالثها بعد طلوع الشمس من مغربها لتميز بين الكافر والمسلم فتنشر
بالعصا فتبيض بها وجوه المؤمنين وتشير بالخاتم فتسود به وجوه الكافرين فيجلو وجه
المؤمن بالعصا وتختم انف الكافر وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم ويأجوج
ومأجوج هما قبيلتان من اولاد يافث بن نوح وهم تسعة اعشار بني آدم لانه لا يموت
الرجل منهم حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه يحملون السلاح صنف من الناس وثلثة
خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك
نار تخرج من اليمن تطرد الناس اي تسوقهم الى محشرهم قيل هي بيت المقدس وفي رواية
نار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها تسوق الناس الى المحشر
وفي رواية في العاشرة وريح تلقي الناس في البحر وعن انس وابي هريرة رض قالا قال
رسول الله ع م بادروا بالاعمال ستا اي ستا آيات اي سارعوا بالاعمال الصالحة
قبل ظهورها لان ظهورها يوجب عدم قبول التوبة لكونها ملجئة الى الايمان
الدخان والدجال ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة يريد به القيامة الكبرى

بين العامة وقيل الفتنة التي تشغل الناس وهو بصيغة احدكم تصغير خاصة وهي ما يختص
به الانسان من الشواغل المقلقة في نفسه واهله وماله وما يهتم به وقيل هي الموت
الذي يخص الانسان ويمنعه من العمل وصغرت لاستصغارها في جنب سائر الحوادث
العظام من البعث والحساب وغير ذلك عن عبد الله بن عمرو رضه انه قال سمعت رسول
الله صلعم يقول ان اول الآيات خروجا نصب على التمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
على الناس ضحى اي وقت ضحى وايتهما ما كانت قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها
قريبا عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلعم ثلث اي ثلث آيات اذا خرجن لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها
والدجال ودابة الارض وعنه قال رسول الله صلعم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من
مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون تاكيد للضمير في آمنوا فذلك
حين لا ينفع نفسا ايمانها اذ طلوع الشمس من مغربها من احكام الساعة وظهور علامات
انقضاء التكليف فلا ينفع ما كان بعد الالجاء ثم قرأ الآية وهي قوله تعالى يوم يأتي
بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل الآية وعن ابي ذر رضه قال قال
رسول الله صلعم حين غربت الشمس اتدري اين تذهب هذه قلت الله ورسوله
اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش قيل سجدة الشمس تحت العرش تجدد
لها لو رفعت اذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا تقبل منها وتستاذن
فلا يؤذن لها ويقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك قوله
تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال الخطابي في شرح السنة انكر جماعة من
اهل الزيغ قالوا في قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قولين احدهما ان معنى لها
اي لاجل قدر لها اي الى انقطاع مدة بقاء العالم وثانيهما مستقرها غاية ما تنتهي اليها
صعودا وارتفاعا لاطول يوم من الصيف ثم تاخذ نزولا الى اقصى مشارق الشتاء
لاقصر يوم في السنة قال اي النبي صلعم مستقرها تحت العرش اخبر به الصادق صلعم فلا ينكر
ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده لان علمنا
لا يحيط به وعن هشام بن حكيم قال رسول الله صلعم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة امر
اكبر من الدجال يعني فتنة اي ليس فتنة اعظم منها عن ابن عمر رضه قال قام رسول الله
صلعم في الناس اي خطيبا فيهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانذركموه
اي احذركم من فتنة الدجال وانما انذر امته صلعم لان خروجه في شدة من الزمان وعسر
من الحال وانه يشكو على امورهم وهو اشبههم تحذرهم صلعم لئلا يختلج في قلب احد الرخصة
في اتباعه بالظاهر دون الباطن علنا وبل قوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان
فان متابعته مصروف عنها اذ لم يات في شيء من الاخبار رخصة في اتباعه وما من نبي
الا انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكن اقول لكم فيه قولا لم يقل نبي لقومه تعلمون خبر بمعنى



الامر اي اعلموا انه اعور وان الله ليس باعور قال قيل ما الحكمة في انه خلق اعور قلنا
لانه لو كان بآفة اخرى غير العور لم يكن ظاهرا بين الناس ويدل ايضا على كذبه وسحره
فان قيل لو كان اعمى لكان اظهر من العور فلم لم يخلق اعمى قيل لانه قدر الله سبحانه وتعالى
اضلال قوم به ولو كان اعمى لم يكن منه اغواء واضلال وقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله
ليس باعور وان المسيح الدجال سمي به لانه ممسوح عن جميع الخير او لانه احدى عينيه ممسوحة
وعلى التقديرين فهو فعيل بمعنى مفعول ولانه يدور في جميع الارض الا مكة والمدينة فهو فعيل بمعنى
فاعل ووصف بالدجال لان المسيح وصف علم على عيسى بن مريم عم فوصفه للتمييز
المحق عن المبطل اعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية وهي التي نتأت من نظائرها بين اخواتها برزت
ان خرجت فانه كذلك عن انس رضه قال النبي صلعم ما من نبي الا قد انذر امته الاعور
الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور المراد منه نفي النقص والعيب لا اثبات
الجارحة مكتوب بين عينيه ك ف ر اشارة الى انه داع الى الكفر لا الى الرشد فاجتنبوه
ومنع نعمة عظيمة من الله في حق من ... لانه حيث اظهر رقم الكفر بين عينيه عن ابي هريرة
قال رسول الله صلعم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه انه اعور وانه
يجيء معه بمثل الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار لان من دخل جنته يقصد
له استحق النار واني انذركم كما انذر به نوح قومه عن حذيفة رضه قال النبي صلعم
ان الدجال يخرج وان معه ماء ونارا فمن صدقه رضه واعطاه من ماله ومن كذبه غضب
عليه ورماه في ناره فاما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق يعني جعل الله له الماء
البارد النار المحرقة المحللة واما الذي يراه الناس نارا فماء بارد عذب
طيب يعني جعل الله ناره ماء باردا كالنار البرد والسلام التي جعلها الله للخليل عم
بردا وسلاما فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب
طيب وان الدجال ممسوح العين اي له عين واحدة وموضع عين ممسوح مثل جبهته
ليس ثمة اثر عين عليها اي على تلك العين ظفرة غليظة والظفرة بفتحتين جليدة
تغشي العين نابتة من الجانب الذي يلي الانف على بياض العين الى سوادها قال
الاصمعي هي لحمة تنبت عند الماق من كثرة البكاء والماء مكتوب بين عينيه كافر
يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب عن حذيفة رضه قال رسول الله صلعم الدجال
اعور العين اليسرى وجه التوفيق بينه وبين الرواية المتقدمة انه اعور عين
اليمنى ان الراوي سمع اليسرى واليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليسرى مكان اليمنى
او عكسه او يكون بالنسبة الى اشخاص مختلفة فقوم يرونه اعور اليسرى وقوم يرونه اعور
اليمنى ليدل ذلك على بطلان امره لانه اذا لم تر خلقته كما هي علم انه ساحر كذاب لا يكون
له حقيقة ووجه الجمع بين كونه اعور او ممسوح العين او كأنها عنبة طافية هو بالحمل
على انه ممسوح احدى العينين واعور بالعين الاخرى والعين الممسوحة يصدق عليها

انها عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة النقص وان كلا منهما عوراء من جهة
العيب احدهما عوراء حقيقة والاخرى معيبة بالظفر ونحوها او ان عور يطلق على ان لم
يلين وهيئت عنه اخرى فاطلق عليهم العور تارة بالذاهبة والاخرى بالباقية جفال الشعر
بضم الجيم اي كثيرة مجتمعة معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار عن النواس بفتح
النون وتشديد الواو ابن سمعان بكسر السين المهملة ويمنع الصرف انه قال ذكر رسول
الله صلعم الدجال فقال ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فعيل بمعنى الفاعل من افعال المبالغة
من الحجة اي غالب عليه بالحجة دونكم اي قدامكم يعني ان كنت فيكم كفيتكم شره وان
يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه اي ليدفع شره عن نفسه بما عنده من الحجة القاطعة
الشرعية والعقلية وانما قال ان يخرج وانا فيكم مع علمه انه لا يخرج في زمانه
لان معناه ان بقيت فيكم او يريد تحقيق خروجه يعني لا تشكوا فيه فانه سيخرج لا محالة
والاوجه ان يراد به عدم علمه بوقت خروجه كعدم علمه بالساعة والله خليفتي على
كل مسلم يعني انه تعالى ولي كل مسلم وحافظه فيعينه عليه ويدفع شره عنه وهذا دليل على
ان المؤمن الموفق لا يزال منصورا وان لم يكن معه نبي ولا امام انه شاب قطط
بفتحتين اي شديد الجعودة مثل شعور الحبش عينه طافية كاني اشبهه بعبد العزى
بضم العين المهملة والزاء المعجمة المشددة المفتوحة فهو رجل من بني خزاعة مات
في الجاهلية ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة المفتوحة وتشبيهه به اشارة الى
انه كذاب فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اي اوائلها جمع فاتحة
وهي اول كل شيء قيل وتخصيص به دون سائر السور لعله يعقل معناه او لانه
فواتحها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وعصمتهم من دقيانوس وجنده فكذا
من قرأها حفظ من شر الدجال وفي رواية فليقرأ بفواتح سورة الكهف فانها
جوازكم وهو بكسر الجيم والزاء المعجمة وهو الصك الذي يأخذه المار من السلطان
او نوابه لئلا يتعرض له المترصد في الطريق وفي بعض النسخ بالراء المهملة فمعناه حفظكم
من فتنته انه خارج خلة وهو بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام الطريق في الرمل
يذكر ويؤنث يعني يخرج الدجال في طريق واقع بين الشام والعراق فعاث
يمينا بصيغة الماضي اي افسد جانب يمينه وعاث شمالا اي جانب شماله وفي
بعض النسخ بصيغة اسم الفاعل اي مفسد وهذا اظهر من حيث العطف وفيه
اشارة الى انه لا يكتفي بالافساد فيما يطؤه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا
وشمالا فلا يأمن ولا يخلو من فتنته موطن يا عباد الله فاثبتوا اي دوموا على ما انتم
عليه لانه من الايمان ولا تتبعوا اللعين ولو فعل بكم من العقوبات والخطاب مع الصحابة
والمراد منه من يدركه قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم
كسنة قيل يمكن اجراؤه على ظاهره لان الله تعالى قادر على ان يزيد في اليوم من الاجزاء



من الاجزاء بمقدار السنة فيكون بقدر السنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وقيل يمكن ان يحمل معناه
ان فتنة الدجال وشدة بلائه على المؤمنين يكون في اول الامر اشد واصعب وكلما
زمان ضعف امره ويهون كبدعة لان الحق يزيد كل وقت نورا وعزا والباطل ينقص
وايضا فان الناس اذا اعتادوا بالبلاء والمحنة فانه يهون عليهم الى ان يضمحل
امره وسائر ايامه كايامكم وفيه اشارة الى ان الاشداء في الايام الثلاثة على
القدر المذكور قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم
قال لا اقدروا له قدره والوقت الصلوة قدره وقدرها في سائر الايام فصلوا كل صلوة
اذا ذهب القدر الذي كان يذهب في سائر الايام وتدخل وقتها قلنا يا رسول
الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فياتي على
القوم فيدعوهم فيؤمنون به فيامر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم
اي ماشيتهم اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة اي اسنمة جمع ذروة
وهي اعلى اسنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل التفضيل من السبوغ
اي اتمه ضروعا جمع الضرع وهو لذات الظلف اي لعدو ليهم ما بينهم سمانا لكثرة الدر كما
قيل والضمير فيه للمعطوفات وكذا في امده افعل التفضيل من السبوغ وامده خواصر جمع
خاصرة وهي ما تحت الجنب وكونها امده كناية عن كثرة الاكل والامتلاء اي
اوسعها وامتلاها ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون
ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط من امحل اذا دخل في القحط واصله انقطاع
المطر ويبس الارض والكلا ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة اي بالارض
الخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل جمع يعسوب وهو امير
النحل ومنه قيل للسيد يعسوب قومه والمعنى تتبعه كنوز الارض كما تتبع النحل اليعسوب
الذي هو ملكها ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا اي يكون في عنفوان شبابه بنصب
شبابا على التمييز فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين اي قطعتين والجزلة بكسر الجيم
وسكون الزاء القطعة وبفتح الجيم المصدر رمية الغرض اي الهدف يعني بعد ما
بين القطعتين بقدر رمية الغرض في الهدف وقيل هذا على تقدير كسر الجيم واما ان
فتح فهو اشارة الى سرعة نفوذ السيف فيه او الى اصابة الجزل ثم يدعوه فيقبل اي ذلك
الشاب على الدجال ويتهلل وجهه اي يتلألأ ويضيء ويضحك حال من ضمير يقبل اي
يقبل ضاحكا بشاشا فيقول يصلح هذا الها فبينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح
ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين بدال مهملة ومعجمة
اي حلتين او شقتين وقيل الثوب المهرود المصبوغ بالورس ثم بالزعفران وقيل ثياب
بها صفرة خفيفة واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه اي خفض عليه السلام
راسه قطر اي عرقه واذا رفعه تحدر اي نزل منه مثل جمان بضم الجيم وتشديد الميم اللؤلؤ الصغار

وتخفيفها حب يتخذ من الفضة كالدرة المراد من الجمان في صفة عيسى عم هو الحب المتخذ
من الفضة كاللؤلؤ فانه عم شبه الجمان باللؤلؤ فلا بد من المغايرة بينهما فيكون صفة
الجمان او جاز كون الكاف اسما في محل الرفع بدلا من مثل الاول وهو صفة لمحذوف تقديره
عرق مثل جمان او قطرات نورانية مثله فلا يحل لكافر يجد من ريح نفسه اي نفس
عيسى عم الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه اي عيسى عم الدجال حتى يدركه
بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة اسم جبل بالشام فيقتله ثم ياتي عيسى عم
قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم قيل اي اثر المشقة وقيل معناه
انه يسترهم بان يخبرهم بان قتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما
هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عم اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان اي لا قدرة ولا
طاقة لاحد بقتالهم وانما كنى باليد عن القدرة لان المباشرة والدفاع يكون باليد
وثنى ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي اي ضمهم الى الطور وحصنهم ويبعث الله
ياجوج وماجوج وهم من كل حدب وهو ما ارتفع من الارض ينسلون اي يسرعون
فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية تصغير بحرة والطبرية قصبة بالشام وهي بحرة طولها
عشرة اميال فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة
مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم هو الشجر
الملتف وفي بعض بسكون الميم وهو جبل بيت المقدس وانما فسر به لكثرة شجره
فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال ويطلقه اهل الحجاز على المذكر والمؤنث
والجمع بلفظ واحد وبنو تميم يطابق به فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم
بضم النون وتشديد الشين جمع النشابة وهي السهم الى السماء فيرد الله نشابهم
مخضوبة دما ويحصر نبي الله يعني عيسى عم واصحابه حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من
مائة دينار لاحدكم اليوم يعني يبلغ الفقر بهم هذا الحد فيرغب نبي الله عيسى
واصحابه اي يدعوا الله بهلاكهم واستئصالهم فيرسل عليهم النغف بفتح النون
والغين المعجمة دود يكون في انوف الابل والبقر والغنم واحدها نغفة في رقابهم
فيصبحون فرسى اي قتلى جمع فريس وهو القتيل من فرس الذئب الشاة اي كسر عنقها
كموت نفس واحدة اي يموتون في وقت واحد وفيه تنبيه على انه تعالى يهلكهم
ولا يعبا بموتهم شي ثم يهبط اي ينزل نبي الله عيسى واصحابه الى الارض من الطور
فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم والزهم بفتح الزاء المعجمة
والهاء مصدر زهمت يدي بالكسر زهما اي دسمت من رائحة اللحم ويروى بضم الزاء مع
فتح الهاء جمع زهمة بالضم وسكون الهاء وهي الريح المنتنة اي نتن الارض من جيفهم
فيرغب نبي الله عيسى عم واصحابه الى الله فيرسل الله طيرا كاعناق البخت وهي جمال طوال
الاعناق اي مثلها في الكبر على صورة الطير فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله وفي رواية

تطرحهم بالنهبل بفتح النون وسكون الهاء وفتح الباء الموحدة موضع ببيت المقدس
وقيل حيث تطلع الشمس ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم
بكسر الجيم جمع الجعبة بالفتح وهو غلاف النشاب سبع سنين ثم يرسل الله مطرا لا يكن
منه من الاكنان والكن ما يرد الحر والبرد من الابنية والاماكن وقد كننته اكنه كنا
سترته وصنته واكننته ايضا بمعنى وهو صفة مطر ومفعوله محذوف وهو شيئا اي لا
يستر ولا يصون من ذلك المطر بيت مدر ولا وبر اي اهل الحضر والبدو اي اهل البادية
بل يعم جميع الاماكن فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بفتح الزاء المعجمة واللام واحدة
الزلف وهي مصانع الماء اراد ان المطر يغدر فيصير الارض كمصنعة من مصانع الماء وقيل الزلفة
المرآة شبه الارض بها لاستوائها ونظافتها وقيل الروضة ثم يقال للارض انبتي
ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي الجماعة من الناس من الرمانة
ويستظلون بقحفها بالكسر ثم السكون اي بقشرها قيل اصل القحف العظم المستدير
الذي فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمانة تشبيها به ويبارك بصيغة المجهول
من البركة وهي الكثرة والنماء في الرسل بكسر الراء اللبن والحليب ونحوه حتى
ان اللقحة من الابل وهي بكسر اللام الناقة التي تحلب حديثا لتكفي الفئام من الناس
وهي بكسر الفاء الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها واراد بها هنا الاكثر من القبيلة
التي هي اكثر من الفخذ فان الناقة اكثر رسلا من البقر وهي من الغنم واللقحة من البقر لتكفي
القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك هم مبتدأ
وكذلك خبر يعني يعيشون في طيب وعيش وسعة ورفاهية اذ بعث الله اي
ارسل عليهم ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم فتقبض روح كل مؤمن
وكل مسلم فيموت من في ذلك الزمان من اهل الطاعة ويبقى شرار الناس
يتهارجون فيها اي يختلطون ويتناسرون في الارض وهو حال من شرار الناس
اي منها رجلين تهارج الحمر اي كاختلاطها يعني يجامعون النساء بحضرة الناس
فعليهم تقوم الساعة عن ابي سعيد الخدري قال رسول الله عم يخرج الدجال
فيتوجه قبله بكسر القاف وفتح الباء اي نحوه وجانبه رجل من المؤمنين
فتلقاه المسالح جمع مسلحة وهي قوم ذو سلاح مسالح الدجال بدل من المسالح
فيقولون له اين تعمد اي تقصد فيقول اعمد الى هذا الذي خرج قال اي النبي عم فيقولون
فيقولون او ما تؤمن بربنا فيقول ما بربنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم
اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوا احدا دونه فينطلقون به الى الدجال فاذا رآه المؤمن
قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله صلعم قال عم فيامر الدجال
به فيشبح الشبح في الراس وهو ان يضربه بشيء فيجرحه ويشقه فيقول خذوه وشجوه
قيل معناه شدوه واربطوا اطرافه بالاوتاد فيجلد فيوسع ظهره وبطنه ضربا اي فيكثر الضرب

فيهما قال ثم يقول اي الدجال اما تؤمن بي قال ثم يقول اي الرجل المؤمن انت المسيح الكذاب
قال فيؤمر به فيؤشر بالمئشار اي يشق من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين
القطعتين ثم يقول له آمن بي فيقول ما ازددت ببنا المجهول فيك الا بصيرة اي علما بك
وبفعلك بانك كاذب مموه قال ثم يقول اي المؤمن يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي
باحد من الناس اي ما فعل بي من القتل والاحياء في الظاهر قال فيأخذه الدجال ليذبحه
فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاسا اي فيجعل الله ما بينهما كالنحاس لا يعمل فيه السيف فلا
يستطيع اليه سبيلا قال فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذفه الى النار
وانما القي في الجنة فقال رسول الله هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين عن
ام شريك قالت قال رسول الله صلعم ليفرن الناس من الدجال حتى يلحقوا بالجبال
قالت ام شريك قلت يا رسول الله فاين العرب يومئذ الفاء فيه جواب شرط محذوف
اي اذا كان حال الناس هذا فاين المجاهدون من العرب في سبيل الله قال هم قليل عن انس
رض عن رسول الله صلعم انه قال يتبع الدجال من يهود اصفهان سبعون
الفا عليهم الطيالسة جمع الطيلسان قال سليمان بن جرير ليس اصفهان العراق
انما هو اصفهان خراسان وقال ياتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة وهو
بكسر النون جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين اي لا يستطيع ان يدخل طرقها فينزل
بعض السباخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض التي لا تنبت التي بالمدينة فيخرج اليه
رجل قيل هو الخضر عم وهو خير الناس او من خيار الناس فيقول اشهد انك الدجال
الذي حدثنا رسول الله صلعم حديثه فيقول الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته
هل تشكون في الامر فيقولون لا اي لا نشك وانما قالوا ذلك خوفا منه لا تصديقا
ويحتمل انهم قصدوا لا نشك في كذبك وكفرك وخادعوه بهذه التورية خوفا منه
ويحتمل انهم الذين يعتقدونه من اليهود وغيرهم ممن قدر الله شقاوته فيقتله ثم
يحييه فيقول ما كنت فيك اشد بصيرة مني اليوم فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه
اي لا يقدر على قتله قال الكلاباذي في الحديث دليل على ان الدجال لا يقدر على ما يريد وانما
يفعل الله ما يشاء عند حركته في نفسه ومحل قدرته ليفعله اختبارا للخلق وابتلاء
لهم ليهلك من هلك عن بينة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء عن
ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلعم ياتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق همته
المدينة حتى ينزل دبر احد اي خلف جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك
يهلك عن ابي بكرة عن النبي عم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال بضم الرا وسكون
العين المهملة اي خوفه لها اي المدينة يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان عن فاطمة
بنت قيس قالت سمعت منادي رسول الله ينادي الصلوة جامعة برفعهما مبتدأ وخبر
ونصبهما على تقدير احضروا الصلوة في حال كونها جامعة وبرفع الاول على تقدير



هذه الصلوة ونصب الثاني على الحالية وبالعكس على تقدير احضروا الصلوة وهي جامعة
وهو ضعيف لاضمار حرف العطف وعلى جميع التقادير فمحل الجملة نصب لانه مفعول ينادي
حكاية لكونه بمعنى القول فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلعم فلما قضى صلوته
جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلزم كل انسان مصلاه اي ليقعد فيه حتى يسمع ما اقول ثم
قال هل تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي فيكم
ولا رهبة اي منكم ولكن جمعتكم لان تميما الداري كان رجلا نصرانيا فجاء واسلم وحدثني حديثا
وافق الذي كنت احدثكم به عن المسيح الدجال وحدثني انه ركب في سفينة بحرية اي كبيرة
قيل قيده بالبحرية ليتميز عن الابل اذ يقال لها سفن البرية وهذا ليس بشيء لان القرائن
الصارفة عن ذلك كثيرة في سياق الحديث مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام
قبيلتان من العرب فلعب بهم الموج شهرا في البحر سمى اضطراب امواج البحر لعبا لما
لم يسر بهم الى الوجه المراد ويقال لكل من عمل عملا لا يجري عليه نفعا انما انت لاعب
ثم ارفؤا اي قربوا السفينة الى جزيرة حين تغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة بضم
الرا جمع قارب بالفتح على غير القياس وقد يكسر وهو سفينة صغيرة تكون مع
السفن البحرية كالجنائب لها تتخذ لحوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب
بفتح الهمزة وسكون الهاء وفتح اللام اي كثير شعر الاطراف غليظة كثير الشعر
تفسير له والهلب ما غلظ من الشعر كشعر الذنب لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة
الشعر قالوا ويلك ما انت اي خاطبوها مخاطبة المتعجب قالت انا الجساسة سميت
جساسة لانها تجسس الاخبار للدجال والحيوان ينطق بقدرة الله تعالى انطلقوا
الى هذا الرجل في الدير اي دير النصارى فانه الى خبركم بالاشواق فيه مبالغة اي
كالمشتاق الى خبركم ما تتصفه به وهو متهم بها قال لما سمت لنا رجلا فرقنا
بكسر الرا اي فزعنا وخفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا حتى
دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان اي في الجثة ما رايناه اي لا اعظم قط خلقا اي
اعظم خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد قلنا ويلك
ما انت قد قدرتم على خبري اي على ان تخبروني عن حالكم وعلى خبري اياكم فاخبركم
فاخبروني ما انتم عن حالكم ما انتم اي من انتم ودع حالكم قالوا نحن اناس من العرب
ركبنا في سفينة بحرية فلعب بنا البحر فلقينا دابة اهلب فقالت انا الجساسة
اعمدوا اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فاقبلنا اليك سراعا فقال اخبروني
عن نخل بيسان بفتح البا الموحدة وسكون اليا المثناة من تحت قرية بالشام
هل يثمر قلنا نعم قال اما انه يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية هل فيها
ما قلنا نعم هي كثيرة الما قال اما ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين
زغر بضم الزا وفتح الغين المعجمتين والرا المهملة اسم عين بالشام هل في العين ما

وهل يزرعون أهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء وأهلها يزرعون من مائها قال أخبروني عن نبي الأميين ما فعل قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال أقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فأخبرناه أنه قد ظهر على من يليه من العرب أي غلب عليهم وأطاعوه قال أما إن ذاك خير لهم أن يطيعوه قال فيه هذا القول إنما يصدر من المحق لئلا يلحقوا وهو مغرور أي بعيد عن ذلك أجيب بأنه يحتمل أن الله صرفه عن الطعن والتكبر عليه فلم يستطع أن يتكلم بغير ما يريد البتة ع م ويحتمل أنه أراد الخير في الدنيا أي طاعتهم له خير فإنهم لن يخالفوه استأصلهم وإني مخبركم عني أنا المسيح الدجال وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج فأخرج فأسير في الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان علي كلتاهما كلما أردت أن أدخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا نصب على الحال أي مجردا عن الغمد يصدني عنها أي يردني عن دخولها وإن على كل نقب أي باب منها ملائكة يحرسونها قال رسول الله صلعم وطعن بمخصرته وهي بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة والصاد المهملتين قضيب يشير به الملك والخطيب إذا خاطبا في المنبر هذه طيبة هذه طيبة هذه طيبة يعني المدينة سماها النبي ع م بها لأنها طاهرة أمنها الله من كل خبث ونفاق كما قال ع م المدينة كالكير تنفي خبثها ألا هل كنت حدثتكم فقال الناس نعم فقال لا إنه أي المسيح الدجال في بحر الشام أو في بحر اليمن لا بل من قبل المشرق تردده ع م في موضعه للشك فظن أنه لا يخلو عن هذه المواضع الثلاثة فلما ذكر البحرين تيقن من جهة الوحي وغلب على ظنه أنه من قبل المشرق فنفى الأولين وأضرب عنهما وأثبت الثالث وعلم موضعه ورد لمصلحة ولم يكن العرب قريبة منه إلا في هذين البحرين وأراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي وببحر اليمن ما يلي الجانب اليماني والبحر واحد ممتد على جوانب جزيرة العرب ما هو ما فيه زائدة وهو مبتدأ خبره الظرف المتقدم أو هو موصولة مبتدأ خبره هو أي الجانب الذي هو فيه قبل المشرق وأومى بيده أي أشار بها إلى المشرق عن عبد الله بن عمر رض أن رسول الله صلعم قال رأيتني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم أي أسمر كأحسن ما أنت راء أي من أدم الرجال له لمة وهو بكسر اللام وفتح الميم المشددة الشعر الذي يجاوز شحمة الأذن كأحسن ما أنت راء من اللمم جمع لمة قد رجلها أي سرحها ومشطها فهي تقطر ماء متكئا على عواتق رجلين جمع عاتق وهو موضع الرداء من الكتف يطوف بالبيت فسألت من هذا فقالوا هذا المسيح بن مريم كوشف رؤياه ع م نزول عيسى على صفة الحسن والبهاء وإقامة الدين ينزل بأحسن ما يكون عليه لإحسان ظاهرا وباطنا متكئا على العصمة والتأييد يطوف حول الدين ويصلح فاسده قال ثم إذا أنا برجل جعد أي كثير الشعر قطط



قطط أي شديد الجعودة أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية كأشبه من رأيت من الناس بابن قطن واضعا يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال خرج على صفة نقص الخلقة واعوجاج البنية على صورة كريهة المنظر خبيث الباطن متكئا على التلبيس تشكال معناه فيه ورحول الدين تجمد فيه ثلمة وفي رواية قال في الدجال رجل أحمر جسيم جعد الرأس أعور عينه اليمنى أقرب الناس به شبها ابن قطن من الحسان عن فاطمة بنت قيس في حديث تميم الداري قال فإذا أنا بامرأة تجر شعرها قال ما أنت قالت أنا الجساسة جسست هذه امرأة وفي الحديث المتقدم أنها دابة فيحمل على أن للدجال جاسوسين دابة وامرأة كلاهما شيطان وجد إلا أنه تارة على صورة دابة وأخرى على صورة امرأة والشيطان يتصور بأي صورة شاء اذهب إلى هذا القصر فأتيته فإذا رجل يجر شعره مسلسل أي معلق في الأغلال ينزو أي يتحرك مع القيد مضطربا بلا قرار فيما بين السماء والأرض متعلق بقوله مسلسل ويجوز تعليقه بينزو وهو الأظهر فقلت من أنت قال أنا الدجال عن عبادة بن الصامت عن النبي ع م قال إني حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أي خفت أن لا تعقلوا أي أن لا تفهموا ما حدثتكم في شأن الدجال وتنسوه من كثرة ما قلت في وصفه أو خشيت أن يضلكم بخوارقه فأحدثكم عنه بما تأمنون معه عن الضلال إن المسيح الدجال بكسر الهمزة رجل قصير أفحج بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الحاء المهملة قبل الجيم هو الذي يتباعد بين رجليه إذا مشى جعد أعور مطموس العين أي ممسوحها والمطموس استئصال أثر الشيء ليست بناتئة أي مرتفعة ولا جحراء بفتح الجيم وسكون الحاء أي ليست بمنخفضة فإن ألبس عليكم من الالتباس الخلط والاشتباه يعني إن اشتبه عليكم أمر ما يدعيه في الإلهية فاعلموا أن ربكم ليس بأعور لأنه منزه عن النقصان وليس بموصوف بما لا يليق به عن أبي عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله ع يقول إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا قد أنذر الدجال قومه وإني أنذركموه فوصفه لنا قال لعله سيدركه أي الدجال بعض من رآني أو سمع كلامي المراد بمن سمع كلامه ع م من وصل إليه حديثه ع م وإن كان بعد طول زمان قالوا يا رسول الله فكيف قلوبنا يومئذ قال مثلها يعني اليوم أو خير عطف على مثلها عن عمرو بن حريث عن أبي بكر الصديق رض قال حدثنا رسول الله صلعم قال الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة تقدم بيانه عن عمران بن حصين قال رسول الله صلعم من سمع بالدجال أي بخروجه فلينأ منه أي فليبعد فوالله إن الرجل ليأتيه أي يأتي الدجال وهو يحسب أي الرجل أنه مؤمن أي الدجال فيتبعه أي الرجل الدجال مما أي من أجل ما يبعث به من الشبهات كالسحر وإحياء الأموات وغير ذلك من الآيات

والامطار اكثر عليه السلام اتباع لعض امته الدجال اليهود باللّه فينبغي لمن سمع خروجه ان لا يأمن من فتنة ويبعد منه لعدل المشرقين حتى لا يقع فيها والمعصوم من عصمه اللّه عن اسماء بنت يزيد بن السكن بفتحتين قالت قال النبي عليه السلام يمكث الدجال في الارض اربعين سنة السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم كاضطرام السعفة بفتحتين بعض النخل وقيل الغصن الرقيق من النخل وقيل ورق النخل اي كالتهابها في النار عن ابي سعيد الخدري قال رسول اللّه عليه السلام يتبع الدجال من امتي سبعون الفا عليهم السيجان بكسر السين المهملة وبالجيم جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المنقوش ينسج كذلك والفه منقلبة عن واو وقيل عن ياء نبه عليه السلام بهذا القول على كثرة سوادهم بيعني اذا كان الجهاد التزود سبعون الفا فما ظنك بالفقراء وعن اسماء بنت يزيد انها قالت كان النبي عليه السلام في بيتي فذكر الدجال فقال ان بين يديه ثلث سنين تمسك السماء فيها ثلث قطرها والارض ثلث نباتها والثانية تمسك السماء ثلثي قطرها والارض ثلثي نباتها والثالثة تمسك السماء قطرها كلها والارض نباتها كله فلا يبقى ذات ظلف اراد به البقر والغنم والظبي ولا ذات ضرس اراد به السباع من البهائم الا هلك وان من اشد فتنة انه ياتي الاعرابي فيقول ارايت اي اخبرني ان احييت لك ابلك الست تعلم اني ربك فيقول بلى فيمثل الشيطان نحو ابله اي يصور له مثل ابله كاحسن ما يكون ضروعا واعظمه اسنمة قال ويأتي الرجل قد مات اخوه ومات ابوه فيقول ارايت ان احييت لك اباك واخاك الست تعلم اني ربك فيقول بلى فيمثل له شيطانين نحو ابيه ونحو اخيه قالت اي اسماء ثم خرج رسول اللّه صلعم لحاجته ثم رجع والقوم في اهتمام وغم مما حدثهم قالت فاخذت بلحمتي الباب بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والميم المفتوحة اي بناحيتي الباب فقال مهيم كلمة يمانية يستفهم بها معناه ما لك وما شانك اسماء اي يا اسماء قلت يا رسول اللّه لقد خلعت افئدتنا اي كشفتوها بذكر الدجال قال ان يخرج وانا حي فانا حجيجه والا فان ربي خليفتي على كل مؤمن فقلت يا رسول اللّه واللّه انا لنعجن عجيننا اي لنعجن ان نهي العجين للخبز فما نخبزه حتى نجوع اي لا نستطيع ان نخبزه لاجل غم عظيم خالع فئدتنا وبحير عقولنا بذكر الدجال فكيف بالمؤمنين يومئذ اي كيف يكون حال من ابتلي بزمانه قال يجزيهم ما يجزي اهل السماء اي يكفيهم ما يكفي الملأ الاعلى من التسبيح والتقديس يعني من ابتلي بزمانه لا يحتاج الى الاكل والشرب كما لا يحتاج الملأ الاعلى اليهما باب قصة ابن الصياد من الصحاح عن عبد اللّه بن عمر رضه ان عمر بن الخطاب رضه انطلق مع النبي عليه السلام في رهط من الصحابة والرهط ما دون العشرة من الرجال اسم مفرد وضع للجمع قبل ابن صياد اي جانبه قيل هو الدجال وقيل هو يهودي ولد في المدينة حتى وجد

حتى وجده وحتى هنا حرف ابتداء لانه يبتدأ بعده الكلام وبعده انتهاء الغاية يلعب مع الصبيان حال من الضمير المنصوب في وجده وهو في اطم بضم الهمزة جمع اطام بالكسر وهو الحصن بني مغالة بفتح الميم والغين المعجمة قبيلة اي في حصونهم وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم اي البلوغ فلم يشعر حتى ضرب رسول اللّه صلعم ظهره بيده ثم قال اتشهد اني رسول اللّه فنظر اليه اي ابن صياد الى رسول اللّه عليه السلام وقال اشهد انك رسول الاميين اراد بهم مشركي العرب فانهم كانوا لا يكتبون ولا يقرؤون قال تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم وهذا الكلام منه جرى على سنة اليهود ومنهم طائفة ذاهبون الى الغلط العظيم في نبوة نبينا عليه السلام زعموا انه بعث الى العرب خاصة لا الى الكافة ثم قال ابن الصياد اتشهد اني رسول اللّه فرضه النبي عليه السلام بفتح الضاد المهملة المشددة وهو الضغط اي فتناوله وضغطه حتى ضم بعضه الى بعض بالعصر وانما لم يقتله النبي عليه السلام مع انه ادعى النبوة بحضرته لانه كان غير بالغ او لانه كان في ايام مهادنة اليهود اي مصالحتهم وحلفائهم ومواليهم وحلفائهم لبقاء لهم ودخلوا في ذمة الاسلام اذا انتسبوا اليهم وليسوا منهم ومنه الدخيل ثم قال النبي عليه السلام امنت باللّه ورسله ثم قال لابن صياد وماذا ترى اي ما رايتك قال اي ابن صياد ياتيني صادق وكاذب اي انه كانت له تارات يصيب في بعضها ويخطئ في بعض لان ذلك كان شيئا يلقيه الشيطان وجريه على لسانه قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا قال النبي عليه السلام خلط عليك الامر اي هو شيطان خلط عليك الكذب بالصدق ليغويك قال عليه الصلوة والسلام اني خبأت لك خبيئا اي اضمرت لك مضمرا لتخبر لي عنه وخبأ له اي اضمر النبي عليه السلام لابن صياد يوم تأتي السماء بدخان مبين فقال هو الدخ بضم الدال المهملة والخاء المعجمة المشددة لغة في الدخان فقال اخسأ كلمة زجر واستهانة اي ابعد واسكت صاغرا فانك وان اخبرت عن خبيئي فلن تعدو قدرك اي لن تستطيع ان تجاوز الحد الذي حد لك يريد ان الكهانة لا ترفع صاحبها عن القدر ليظهر ابطال حاله للصحابة وانه كاهن ياتيه الشيطان فيلقيه على لسانه وقيل معنى قوله فلن تعدو قدرك دعاء عليه بعدم الوقوف من مطالعة الغيب وحيا كما للانبياء او الهاما كما للاولياء قال عمر يا رسول اللّه ائذن لي فيه اضرب عنقه قال رسول اللّه عليه السلام ان يكن هو الضمير المستكن يعود الى الدجال والمنفصل الى ابن الصياد اي لا يكن الدجال ابن صياد ويجوز بالعكس والضمير المنفصل خبر كان فلن تسلط عليه اي لا تقدر ان تقتله لان قاتله عيسى عليه السلام وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله منعه عليه السلام عن قتل ابن صياد لانه كان صغيرا وقد منع عليه السلام عن قتل الصبيان او لانه كان من اهل الذمة وهذا يدل على ان عهد الوالد يجري على ولده الصغير قال ابن عمر رضه انطلق بعد ذلك رسول اللّه صلعم وابي بن كعب الانصاري رضه يؤمان اي يقصدان النخل التي فيها ابن صياد فطفق اي شرع رسول اللّه صلعم يتقي اي يستتر بجذوع النخل وهو

يختل اي يريد ويطلب من حيث لا يشعر ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه يعني
يريد ان يسترق السمع منه ليعلم انه على الحق او على الباطل وابن صياد مضطجع على فراشه
في قطيفة اي دثار له فيها زمزمة بزايين معجمتين اي صوت لا يفهم منه شيء فرأت
أم صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت اي صاف هذا له قيل بتشديد الفاء وهو
اسمه هذا محمد فتناهى ابن صياد اي امتنع من زمزمته وسكت عنها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو تركته اي على حاله ولم تخبره بمجيئي لبين اي باختلاف كلامه ما يهون عليكم شأنه
وقيل لبين ما في نفسه وكنت اسمع ما يقول قال عبد الله بن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد
انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكني ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور
وان الله ليس باعور عن ابي سعيد الخدري انه قال لقيه اي ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وعمر في بعض طرق المدينة فقال له رسول الله اتشهد اني رسول الله فقال هو
اتشهد اني رسول الله فقال له رسول الله آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله قال
ماذا ترى قال اي ابن صياد ارى عرشا على الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى عرش ابليس
على البحر ما ترى قال ارى صادقين وكاذبا او كاذبين وصادقا يعني يأتيني شخصان يخبران
بما هو صدق وآخر بما هو كذب او بالعكس والشك منه يدل على افترائه لان
المؤيد لا يكون كذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس عليه اي التبس الامر عليه بكهانته
فدعوه اي اتركوه واعرضوا عنه فانه لا يحدث بشيء يعول عليه عن ابي سعيد الخدري
ان ابن صياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بفتح الدال وسكون الراء
المهملة الدقيق الحواري بيضاء اي التامة البياض شبه تربة الجنة بها لبياضها مسك خالص
شبهها بالمسك لطيبها قال نافع لقي ابن عمر ابن صياد في بعض طرق المدينة
فقال له اي ابن عمر لابن صياد قولا اغضبه ذلك القول فانتفخ اي صار بدنه منتفخا
من الغضب حتى ملأ السكة فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها اي ابن عمر تلك القضية
التي جرت بينه وبين ابن صياد والى حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له رحمك الله ما اردت
ما للاستفهام محله النصب لكونه مفعول اردت مقدما عليه اي اي شيء اردت من
ابن صياد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج اي الدجال من غضبة يغضبها
يعني انما يخرج حين يغضب وهذا يدل على ابن صياد هو الدجال عن ابي سعيد الخدري قال
صحبت ابن صياد الى مكة فقال لي ما لقيت ما هذه استفهام بمعنى الانكار من
الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله انه لا يولد له وقد ولد لي وليس
قد قال هو كافر وانا مسلم او ليس قد قال لا يدخل المدينة ولا مكة وقد اقبلت من
المدينة وانا اريد مكة وذهب القائل بانه الدجال الى ان المراد من قوله صلى الله عليه وسلم لا يولد له ولا
يدخل المدينة ولا مكة و[illegible] انه لا يكون كذلك بعد خروجه ثم قال لي في آخر قوله

في آخر قوله اما والله اني لاعلم اي لا اعرف مولده اي زمن ولادة الدجال ومكانه
اي مكان ولادته واين هو اي اعلم مكانه الذي هو الآن فيه واعرف اباه وامه قال
اي ابو سعيد فلبسني اي ابن صياد من التلبيس بمعنى التخليط حيث لم يعين مولده
وموضعه بل ذكر ما يفيد ما التبس علي ومعناه اوقعني في الشك بقوله ولد لي وبدخول
المدينة ومكة وكان ظني انه دجال قال قلت له تبا لك سائر الايام اي خسرانا لك
جميع اليوم او باقي اليوم يعني ما تقدم من اليوم قد خسرت فيه كذا باقيه قال اي
ابو سعيد وقيل له اي لابن صياد ايسرك انك ذلك الرجل اي الدجال فقال لو عرض علي
اي هذا الامر ما كرهت بل قبلت ما هذه نافية وهذا دليل واضح على كفره وزيغ
ابن عمر لقيته وقد نفرت عينه اي ورمت وانتفخت من النفار لان الجلد ينفر عن اللحم
للداء الحادث بينهما والجملة وقعت حالا من الضمير المنصوب في لقيته فقلت له متى فعلت
عينك ما ارى اي متى انتفخ لورم اسند الفعل الى العين مجازا والمراد ورمه كأنه يلبس على
ابن صياد ويختبره ايواخذه ام يخالفه قال لا ادري قلت لا تدري وهي اي العين في
رأسك قال ان شاء الله خلقها في عصاك تبرؤا ان كون العين في رأسي
لا يقتضي ان اكون منها على خبر فان الله تعالى قادر على ان يخلق مثلها في عصاك
والعصا لا يكون منها على خبر وكأنه ادعى بذلك الاستغراق وعدم الاحساس في
انكاره حيث شغله تلك الافكار على الاحساس قال فنخر بفتح النون والخاء المعجمة اي
صوت صوتا منكرا كاشد نخير حمار سمعت والنخير صوت بالانف عن محمد بن المنكدر
انه قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صياد الدجال قلت تحلف
بالله قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك اي على ان ابن صياد الدجال عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره
النبي صلى الله عليه وسلم لعل عمر رضي اراد بذلك ان ابن صياد من الدجالين الذين يخرجون فيدعون
النبوة او يضلون الناس ويلبسون الامر عليهم وانما لم ينكره صلى الله عليه وسلم عليه عنده خلفه
لانه عرف انه من جملة من حذره الناس عنه عن نافع انه قال كان ابن عمر يقول
والله ما اشك ان المسيح الدجال ابن صياد وعن جابر انه قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة
وهو يوم مشهور بين العرب وقعت فيه حرب بين عسكر يزيد واهل المدينة اي
فقدناه في ذلك الزمان عن ابي بكرة قال النبي صلى الله عليه وسلم يمكث ابوا الدجال ثلاثين عاما لا يولد لهما
ولد ثم يولد لهما غلام اعور اضرس اي عظيم الضرس وهو السن وقيل هو الذي يولد مع
الضرس واقله اي اقل الغلام اي الغلام اقل شيء منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه
وعدم نوم القلب قد يكون لاستيلاء الافكار الفاسدة على المتخيلة لما يلقيه اليه
الشيطان وهذا من [illegible] الكهنة وقد يكون من الافكار الصالحة كما في الانبياء
ثم نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي وصف ابويه فقال ابوه طوال بضم الطاء وتخفيف
اي طويل وقد يشدد ومبالغة ضرب اللحم اي خفيف اللحم مستدق كأن انفه منقار

اي في انفه طول عجيب يشبه منقار الطائر وانه امرأة فرضاخية بكسر الفاء اي ضخمة عظيمة
الثديين واليا. لاميا لغة طويلة اليدين فقال ابو بكرة فسمعنا بمولود في اليهود بالمدينة فذهبت
انا والزبير بن العوام حتى دخلنا على ابويه فاذا نعت رسول الله فيهما اي وصفه موجود
في ابويه فقلنا هل لكما ولد فقالا مكثنا ثلثين عاما لا يولد لنا ولد ثم ولد لنا غلام اضر شيء
واقله منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه قال فخرجنا من عندهما فاذا هو اي الغلام مجدول
اي ملقى على الجدالة وهي الارض في الشمس في قطيفة وله همهمة اي كلام خفي ضعيف لا يفهم
فكشف اي الغلام القطيفة عن رأسه فقال ما قلتما قلنا وهل سمعت ما قلنا قال نعم
تنام عيناي ولا ينام قلبي عن جابر رض ان امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلاما
ممسوحة عينه طالعة نابه اي سنه فاشفق رسول الله صلعم اي خاف ان يكون الدجال
فوجده تحت قطيفة يهمهم فآذنته اي اعلمته امه فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم
فخرج من القطيفة فقال رسول الله صلعم ما لها قاتلها الله ما للاستفهام مبتدأ ولها خبره
اي اي شيء لها قاتلها الله دعاء عليها لو تركته لبين فذكر مثل معنى حديث ابن عمر
ومعنى حديثه هو ان قال قولا اغضبه فقال عمر بن الخطاب رض ائذن لي يا رسول الله
فاقتله فقال رسول الله صلعم ان يكن هو اي ابن صياد الدجال فلست صاحبه اي
قاتله انما صاحبه عيسى بن مريم ذكر انما يفيد الحصر معناه لا يقدر احد قتله الا عيسى بن مريم
وان لم يكن هو فليس لك ان تقتل رجلا من اهل العهد فلم يزل رسول الله صلعم مشفقا
اي خائفا انه الدجال والوجه في الاحاديث الواردة في ابن صياد على ما فيها من
الاختلاف والتضاد ان يقال انه عم حسبه الدجال قبل التحقيق بخبر المسيح الكذاب فلما اخبر
به من شانه وقصته في تميم الداري ووافق ذلك ما عنده تبين له عم ان ابن صياد
ليس بالذي توهمه ويؤيده ما ذكر ابو سعيد حين صحبه الى مكة واما توافق النعوت بين
ابوي الدجال وابوي ابن صياد فليس مما يقطع به قولا فان اتفاق الوصفين لا يلزم
اتحاد الموصوفين وكذا حلف عمر وابنه رض مع عدم انكاره عم وكذا اشفاقه عم من
ابن الصياد ان يكون دجالا كل ذلك قبل تبين الحال وقد كان ابن الصياد دجال
الفعال موافقا له في بعض علاماته نجزا ذلك على الحلف واورث في النبي عم شفقا
منه

## باب نزول عيسى عم

من الصحاح عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلعم والذي
نفسي بيده ليوشكن بفتح اللام للقسم اي ليسرعن وليقربن ان ينزل فيكم اي في اهل
دينكم ابن مريم حكما بالتحريك اي حاكما واماما عدلا اي عادلا كلاهما منصوبان على الحال
فيكسر الصليب وهو في اصطلاح النصارى خشبة مثلثة يدعون ان عيسى عم صلب على خشبة
على تلك الصورة وقد يكون فيه صورة المسيح وقد لا يكون ومعنى كسره ابطال النصرانية
والحكم بشرع الاسلام ويقتل الخنزير معناه تحريم اقتنائه واكله واباحة قتله ويضع الجزية
معنى وضعها انه لا يقبلها من اهل الكتاب بل يحملهم على الاسلام ويفيض المال اي

اي يكثر حتى لا يقبله احد اذ لا يوجد فقير وذلك لزمان حتى تكون السجدة الواحدة اي السجدة
للصلوة خيرا اي عند المسلمين من الدنيا وما فيها والمعنى انهم يرغبون في طاعة
الله ويعرضون عن الدنيا لكثرة المال حينئذ فلا طاعة في بذله والتصدق به ثم يقول
ابو هريرة رض واقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به والضمير لعيسى على
ما اراد ابو هريرة او لمحمد عليه السلام لان عيسى عم يؤمن عليه وبمحمد او لله قبل موته
اي موت عيسى عم او اهل الكتاب الاية وقال رسول الله صلعم والله لينزلن ابن
مريم حكما عادلا وليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية وليتركن القلاص
بكسر القاف جمع قلوص بالفتح وهو الناقة الشابة فلا يسعى عليها اي يترك العمل عليها استغناء
عنها بكثرة غيرها او معناه لا يأمر احدا ان يسعى على اخذها وتحصيلها للزكوة لعدم من يقبلها
ولتذهبن الشحناء اي العداوة والتباغض اي حب ان البغض بينها تباين والتحاسد
يعني تزول عن قلوبهم هذه الاخلاق الذميمة لنتيجة حب الدنيا وليدعون الى المال
فلا يقبله احد وقال كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم اي منا اهل دينكم وقيل
من قريش وفي بعض فامكم منكم اي من جنسكم معناه فامكم بكتاب ربكم وسنة نبيكم
والظاهر ان المعنى وامامكم واحد منكم او يؤمكم منكم دون عيسى عم مع وجوده وانما
يكون عيسى عم بمنزلة الخليفة على ان عيسى عم لا يكون من امة محمد صلعم بل مقررا لدينه
وعونا للامة وقال لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الى يوم
القيمة قال فينزل عيسى عم ابن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول اي عيسى عم لا ان
بعضكم على بعض امراء تكرمة الله منصوب على انه مفعول له والعامل محذوف اي شرع الله
ان يكون امام المسلمين منهم تكرمة تعالى منه لهذه الامة وهذه في موضع نصب مفعول
به لتكرمة والامة صفة لهذه ويجوز رفع التكرمة خبر المبتدأ المحذوف اي تأمير بعضكم على
بعض تكرمة من الله لهذه الامة

## باب قرب الساعة

وان من مات يعني ان شان من مات
فقد قامت قيامته قبل القيمة لان القيمة الكبرى وهي حشر الاجساد وسوقهم الى المحشر
للجزاء والصغرى وهو موت كل واحد منا لان ان والوسطى وهو موت جميع الخلق
الصحاح عن قتادة عن انس رض قال قال رسول الله صلعم بعثت انا والساعة بالرفع ويجوز
النصب مفعولا معه اي بعثت مع الساعة متقاربان كهاتين اي كتقارب ما بين
الاصبعين السبابة والوسطى ويحتمل ان يكون المراد ارتباط دعوته عم بحيث لا تتخلل
بينهما دين آخر كما لا تتخلل بين هاتين الاصبعين اصبع اخرى قال قتادة في قصصه كفضل
والضمير لقتادة كفضل احدهما على الاخرى يريد ما بين وبين الساعة من مستقبل
الزمان بالاضافة الى ما مضى مقدار فضل الوسطى على السبابة عن جابر رض قال سمعت
النبي عم يقول قبل ان يموت بشهر تسألوني عن الساعة وانما علمها عند الله واقسم بالله
ما على الارض ما بمعنى ليس وهو جواب القسم من نفس من زائدة منفوسة صفة نفس اي

اي مولودة يأتي عليها مائة سنة يعني لا يبقى نفس مولودة اليوم الى مائة سنة والغرض
من هذا الاعلام تنبيه على قدرة الله في اهلاك جميع العالم والابقاء لغيرهم قيل قد قال عليه
السلام على الغالب والا فقد عاش بعض اكثر من ذلك فقيل عاش سلمان الفارسي ثلثمائة
وخمسين وقيل ما بين خمسين عن ابي سعيد عن النبي عم قال لا يأتي مائة سنة على الارض
نفس منفوسة اليوم اشارة الى زمانه عليه السلام عن عائشة قالت كان رجال من
الاعراب يأتون النبي عم فيسألونه عن الساعة فكان ينظر الى اصغرهم فيقول ان يعش هذا
اشارة الى الاصغر لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم اراد به القيمة بطريق موتهم
متفق عليه عن المستورد بن شداد عن النبي عم قال بعثت في نفس الساعة بفتح النون والفاء
اي قربها وظهور شرطها المتتابعة الخارجة للعادة فسبقتها كما سبقت هذه هذه
فهذه الاولى محلها الرفع لانها فاعل سبقت وهذه الثانية محلها النصب لانها
مفعوله واشار باصبعيه السبابة والوسطى يعني مقدار ما بيني وبين الساعة من الزمان
مقدار ما فضل الوسطى على السبابة عن سعد بن ابي وقاص عن النبي عم انه قال اني لارجو
ان لا تعجز امتي اي ان لا تفوت امتي عند ربها من عجزه الشي اذا فاته ان يؤخرهم برفع
قوله ان لا تعجز قيل اراد به بقاء دينه وملته في الدنيا مدة خمسمائة سنة او متعلق به
على حذف عن اي عن ان يؤخرهم الله في الدنيا سالمين عن العقوبات والاذلة والشدة
نصف يوم يعني خمسمائة سنة وقيل المراد ان لا يؤخرهم الى يوم القيمة اكثر من خمسمائة
سنة وهذا ليس لموعد شدائد الزمان ومن فتنته **باب لا تقوم الساعة الا على**
**الشرار من الصحاح** عن انس رض ان رسول الله صلعم قال لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض
الله الله يعني لا تقوم الساعة ما دام على وجه الارض موحد يذكر الله وهذا يدل على ان بركة
العلماء والصلحاء يصل الى من في العالم من الانس والجن والدواب والطير وتكرار
لفظة الله عبارة عن ذكره كثيرا وقيل معناه الله حسبي والله هو لا اله غيره
او الله هو المستحق للعبودية لا غيره فالاول مبتدا والثاني خبره وقال لا تقوم الساعة
على احد يقول الله الله عن عبد الله بن مسعود عن النبي عم قال لا تقوم الساعة الا على شرار
الخلق وقال لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات الاليات جمع الالية وهي اللحم المقعد
ة، ودوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو والسين المهملة قبيلة من اليمن حول ذي
الخلصة الفتحات جمع خالصة وذو الخلصة طاغية دوس اي صنمهم التي كانوا يعبدون
في الجاهلية سمي بذي الخلصة زعما انه يخلص من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل ذو
الخلصة بيت فيه اصنام لهم يعني انهم يرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام
فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتحرك اكفالهم عن عائشة رض قالت
سمعت النبي عم يقول لا يذهب الليل والنهار اي لا تقوم الساعة حتى يعبد اللات
وهو صنم لثقيف والعزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة اسم صنم لغطفان

لغطفان وسليم فقلت يا رسول الله ان كنت هذه خفيفة من الثقيلة واللام في لاظن
للفرق بينها وبين ان النافية اي انه كنت لاظن حين انزل الله تعالى
هو الذي ارسل رسوله بالهدى اي التوحيد وهو شهادة ان لا اله الا الله ودين
الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ان ذلك تام اي ان عبادة الاصنام
قد تمت ولا يكون ذلك بعد ابدا قال اي النبي عم انه اي الشان سيكون من ذلك
ما شاء الله اي مدة بقاء هذا وقد بين ذلك بقوله ثم يبعث الله
ريحا طيبة فتوفي كل من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من الايمان فيبقى من لا خير فيه
فيرجعون الى دين ابائهم المشركين عن عبد الله بن عمرو قال رسول الله عم يخرج الدجال
فيمكث اربعين لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او عاما هذا من كلام الراوي
اي لا ادري ما اراد به النبي عم من هذه الثلثة فيبعث الله عيسى بن مريم كانه
عروة بن مسعود اي على صورته فيطلبه فيهلكه ثم يمكث في الناس سبع سنين ليس
بين اثنين عداوة ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه
الارض احد في قلبه مثقال ذرة من خير او ايمان الا قبضته حتى لو ان احدكم دخل في
كبد جبل اي في جوفه ووسطه وكبد كل شي وسطه لدخلت عليه حتى تقبضه قال
فيبقى شرار الناس في خفة الطير بكسر الخاء المعجمة وتشديد الفاء اي اضطرابها
ونفورها اي في توهم واحلام السباع جمع الحلم العقل اي هم في قلة المعرفة واستيلاء الجهل
عليهم في احلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا تشبيه حال الاشرار
وعدم ثباتهم ومبادرتهم الى الفسق والفجور بحال الطير والسباع فيتمثل لهم الشيطان
فيقول الا تستجيبون فيقولون فما تأمرنا ما هذه استفهامية اي اي شي تأمرنا
فيأمرهم بعبادة الاوثان وهم في ذلك اي في عبادتها دار اي نازل رزقهم اي
ارزاقهم حسن عيشهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى اي امال ليتا
بكسر اللام اي صفحة عنقه ورفع ليتا اي من يسمع ذلك يسقط راسه الى احد شقيه خوفا
ودهشة فيسقط قواه فيميل ليتا ويرفع ليتا واول من يسمعه رجل يلوط حوض ابله
اي يطينه ويصلحه فيصعق اي يموت ويصعق الناس اي يموتون والصعق ان
يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وربما استعمل في الموت كثيرا ثم يرسل
الله مطرا كانه الطل بفتح الطاء الضعيف من المطر فتنبت منه اجساد الناس ثم ينفخ
فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون اي فاذا جميع الخلائق يقومون من قبورهم وينظرون
احوال يوم القيمة ثم يقال يا ايها الناس هلم اسم فعل يستوي فيه الواحد والجمع
اي تعالوا وارجعوا الى ربكم وقفوهم الخطاب فيه للملائكة وضمير المفعول للناس اي
احبسوهم وقفوهم انهم مسئولون اي يسألون ثم يقال اخرجوا بعث النار اي البعث
جماعة يبعثون لامر في موضع والمراد المبعوثون الى النار فيقال من كم كم فيقال

عن مقدار المخرج منه والمخرج وقيل الاول خبر مقدم وكم الثاني مبتدأ فيقال من كل الف
مفعول فعل محذوف اي اخرجوا التسعمائة والتسعة والتسعين قيل هم من استوجبوا النار
بذنوبهم يعرضون عليها ويتركون فيها بقدر ما يقتضيه ذنوبهم ويجوز ان يمر بهم
عن طريق جهنم بالشفاعة قال فذاك يوم يجعل الولدان جمع وليد وهو الصبي شيبا
جمع اشيب اي يصير الاطفال شيبا من هول ذلك اليوم وشدائده ويجوز ان
يراد به عظم الاهوال لا حقيقته صيرورتهم شيبا يعني لو ان وليدا شاب من واقعة
عظيمة لكان في ذلك اليوم وذلك يوم يكشف عن ساق اي عن امر عظيم وهو اهوال
القيمة والساق الشدة والمشقة يقال كشفت الحرب عن الساق اذا اشتد الامر
في الحرب من الحسان عن معاوية قال سمعت رسول الله صلعم يقول لا تنقطع الهجرة
اي من المعاصي الى الطاعة ومن الكفر الى الايمان او عن دار الكفر الى دار الخير حتى تنقطع
التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها باب النفخ في الصور من الصحاح
عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلعم ما بين النفختين اي نفخة البعث ونفخة
الصعق اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت اي امتنعت عن الجواب
فاني لا اعلم قالوا اربعون شهرا قال ابيت قالوا اربعون سنة قال ابيت وقد
جاء مفسرة من رواية غيره اربعون سنة ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون
كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شيء لا يبلى خبر ليس وقوله من الانسان في الاصل
صفة لشيء فلما تقدم على موصوفه انتصب على الحال الا عظما واحدا استثناء من
لان نفي النفي اثبات فيكون التقدير كل شيء من الانسان يبلى الا عظما واحدا
وهو عجب الذنب بفتح العين وسكون الجيم عظم في اسفل الصلب عند العجز بين
الاليتين والمراد منه طول بقائه تحت التراب لا انه لا يبلى اصلا فانه خلاف المحسوس
والحكمة فيه انه قاعدة بدن الانسان واساسه فبالحري ان يكون اصلب من الجميع
فيكون اطول بقاء ومنه يركب الخلق يوم القيمة وفي رواية كل ابن ادم تأكله التراب
الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب قيل خص منه الانبياء عليهم السلام فان
الله حرم على الارض اجسادهم وقال يقبض الله الارض يوم القيمة هو مجاز عن
كمال القدرة ونفاذ التصرف فيها ويطوي السماء بيمينه اي بقدرته والمراد من
الطي التسخير التام والقهر الكامل ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض عن عبد الله
بن عمر رض قال رسول الله صلعم يطوي الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله تخصيص السموات
باليمين والارض بالشمال بحسب شرف المقبوض لشرف العلويات على السفليات والا
فلا يمين له حقيقة ولا شمال اذ انما قال كلتا يديه يمين لان الشمال بالاضافة الى اليمين
ناقص في القوة والتنقيص لا يتطرق على انه سبحانه وتعالى وفي رواية ثم يأخذهن بيده

بيده الاخرى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون عن عبد الله بن مسعود رض
قال جاء حبر من اليهود الى النبي صلعم فقال يا محمد ان الله يمسك السموات يوم القيمة على اصبع يراد به
سعة القدرة والارضين على اصبع والجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع
وسائر الخلق على اصبع ثم يهزهن فيقول انا الملك انا الله فضحك رسول الله صلعم
تعجبا مما قال الحبر تصديقا له ثم قرأ اي رسول الله صلعم وما قدروا الله حق قدره
اي ما عرفوه حق معرفته والارض جميعا الواو للحال اي والارضون السبع قبضته اي
مقبوضته يوم القيمة يعني ملكه وتصرفه يتصرف فيها كيف يشاء بلا مزاحم مع سهولة اي
هن لعظمتهن بالنسبة الى قدرته ليست الا قبضة واحدة والسموات مطويات بيمينه اي
مجموعات بقدرته او مفنيات بقسمه لانه تعالى اقسم بعزته وجلاله انه يفنيها وفيه تنبيه
للناس على عظمته ليعرفوه حق معرفته ويعظموه حق عظمته ولا يصفوه كما وصفه اليهود والمشركون
بنسبة الولد اليه والشرك سبحانه وتعالى عما يشركون اي تنزه لنفسه تنزيها وتعظم
عما يصفون له مما لا يليق بذاته وصفاته عن عائشة رض قالت سألت النبي صلعم عن قوله
يوم تبدل الارض غير الارض والسموات التبديل تغيير الشيء عن حاله والابدال جعل الشيء مكان
اخر قال الازهري تبديل الارض تسيير جبالها وتفجير انهارها وكونها مستوية لا ترى
فيها عوجا ولا امتا اي المكان المرتفع وتبديل السموات بانتثار كواكبها وانفطارها
وتكوير شمسها وتخسيف قمرها فاين يكون الناس يومئذ قال على الصراط قال النبي صلعم
الشمس والقمر مكوران يوم القيمة اي مجموعان ومكفوفان ومنه تكوير العمامة وقيل
يلف ضوءهما لفا فيذهب انبساطهما في الافاق وقيل من كورته اذا القيته فمعناه
يلقيان من فلكيهما من الحسان عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلعم كيف
انعم وقيل كيف افرح وصاحب الصور قد التقمه اي وضع طرف الصور في فمه
واصغى سمعه اي امال اذنه وحنى جبهته اي امالها ينتظر متى يؤمر بالنفخ فقالوا
يا رسول الله وما تأمرنا قال قولوا حسبنا الله وهو مبتدأ خبره حسبنا اي كافينا
ونعم الوكيل اي نعم الموكول اليه الله فعيل بمعنى مفعول والمخصوص بالمدح محذوف عن
عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلعم الصور قرن ينفخ فيه دائرة رأسه كعرض السموات
والارض باب الحشر من الصحاح قال رسول الله صلعم يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء
عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي وهو صفة لمحذوف
اي الخبز النقي يريد بذلك استدارتها واستواء اجزائها شبهها بقرصة النقي باعتبار
صغر اجزائها لانها تدك يومئذ ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها
بل يكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقال تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة فمعناه
كمعنى قرصة النقي يتكفأها الجبار اي يقلبها ويميلها ويبدلها صفة خبزة بيده نزلا
لاهل الجنة والنزل بالضم ما يهيأ للنزيل وهو الضيف وقيل المراد ما عند الله من الاجر الثواب

وقيل كانه عليه السلام لم يرد ان جرم الارض ينقلب يومئذ في الشكل والطبع خبزة وجرمه
بل اراد به انها تكون حينئذ بالنسبة الى ما اعد الله تعالى لاهل الجنة كقرصة النقي يستعجل
المضيف بها نزلا للضيف ونبه عم بذلك على عظم نعم الاخرة وحقارة نعيم الدنيا
بالاضافة واشار الى سهولة نقضها ومنهم من اجرى الحديث على ظاهره فان الله
تعالى قادر على ان يقلب طبع الارض الى طبع المطعوم وقال يحشر الناس على ثلث طرائق
اي على ثلثة اصناف وانما لم يذكر منهم من يتفرد على بعير لان ذلك مخصوص بالانبياء
اكراما لهم فالمراد بالناس غير الخواص راغبين اي الاول قوم يرغبون ويحرصون باختيارهم
الى ارض المحشر ومنهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ومنهم اصحاب اليمين راهبين
اي الثاني قوم يرهبون اي يخافون يريد به عوام المؤمنين الذين يترددون بين الخوف
والرجاء فتارة يرجون رحمة الله لايمانهم وتارة يخافون عذابه لما اجترحوا من السيئات
ومنهم اصحاب الميمنة واثنان على بعير الواو للحال وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة
على بعير يريد انهم يتفاوتون يعتقبون البعير الواحد والاولى ان يحمل ذلك على الاجتماع
لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على البعير ومنه التفصيل لم يتجاوز منازلهم
في السبق وعلو الدرجة على سبيل الكناية والتمثيل وان تفاوتهم في المراكب
بحسب تفاوت نفوسهم واختلاف مراتبهم وتحشر بقيتهم النار اي الثالثة قوم
يسوقهم النار ومنهم اصحاب المشأمة تقيل معهم من القيلولة وهي النوم في الظهيرة
اي تقيل النار مع المحشورين حيث باتوا وتبيت اي النار معهم حيث باتوا وتصبح
معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني يلازمهم النار في جميع احوالهم بحيث
لا تفارقهم فصلا ولا يفارقونها ومنهم الكفرة وقيل هذا الحشر انما يكون قبل قيام
الساعة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتهم لان هذه الاحوال انما تكون
في الدنيا وهذا من اشراط الساعة كما جاء في حديث اخر واخر ذلك نار تخرج من قعر
عدن تطرد الناس الى محشرهم فاما الحشر الذي يكون بعد البعث من القبور فعلى خلاف
هذه الصفة من ركوب الابل والمعاقبة عليها وانما هو كما اخبر انهم يبعثون حفاة
عراة غرلا كما في الحديث التالي وقيل يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا ينصرف
الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روي عن ابي هريرة رض يحشر الناس
يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وكونهم
حفاة عراة لا ينافي كونهم ركبانا وقال انكم تحشرون حفاة جمع الحافي نصب على
الحال عراة جمع العاري غرلا بضم الغين وسكون الراء المهملة جمع الاغرل وهو الاقلف
والغرلة القلفة ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده الكاف متعلق بمحذوف دل عليه
نعيده تقديره نعيد الخلق اعادة مثل الخلق الاول يعني بدأناهم في بطون امهاتهم
حفاة عراة غرلا كذلك نعيدهم يوم القيمة وعدا علينا اي وجب علينا انجازه نصب



على المصدر من غير لفظ الفعل لان الاعادة وعد ويجوز ان يكون علينا صفة الوعد اي وعدا [illegible]
علينا انجازه انا كنا فاعلين اي الاعادة والبعث واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم وانما
خص بكرامة الكسوة اولا لانه اول من عري وجرد في سبيل الله من النبيين حين ارادوا
الالقاء في النار او لانه افضل من نبينا عم لانه تعالى اختصه بفضائل لم يشارك فيها
احد من النبيين او لكون ابراهيم عم اباه وتقدمه في الالباس لغيرة الابوة او لكونه
مخصوص بنبينا عم لكن في غير متن الرواية لان نبينا عليه الصلوة والسلام يكسى على اثره
وان ناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فاقول اصيحابي اصيحابي بتصغير اصحابي
وهو جمع قلة وانما صغر لقلة عددهم ومنهم الذين دخل عليهم بعدي عم واضلهم الشيطان
فاخلدوا الى الدنيا اي مالوا الى الدنيا قيل كثعلبة وبشر بن ارطاة فيقول اي قائل او
مجيب وهو الله انهم لن يزالوا مرتدين على اعقابهم حين فارقتهم لم يرد به الردة
عن الاسلام اذ لم يرتد احد من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة العرب بل المعنى انه تخلفوا
عن بعض الحقوق الواجبة واساءوا السيرة بدليل التقييد على اعقابهم فاقول
كما قال العبد الصالح وهو عيسى عم وكنت عليهم شهيدا اي رقيبا امنعهم من الكفر
ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم والباقي فلما توفيتني اي قبضتني ورفعتني اليك
كنت انت الرقيب اي الحفيظ عليهم تحفظ اعمالهم وانت على كل شيء شهيد ان
تعذبهم باقامتهم على الكفر فانهم عبادك احقاء بالتعذيب لانك انت المالك المتصرف
وان تغفر لهم اي للمؤمنين منهم فانك انت العزيز الحكيم بخصلة ان تعذب تعدل
وان تغفر تفضل عن عائشة رض سمعت رسول الله صلعم يقول تحشر الناس يوم القيمة حفاة
عراة غرلا قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عائشة
الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض المراد منه لان اهوال يوم القيمة وشدته من دنو
الشمس وطول الوقوف والسؤال والحساب عن انس رض ان رجلا قال يا نبي الله كيف
يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا
على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة فيشبه كلام رسول الله السائل عند نزول قوله تعالى
الذين يحشرون على وجوههم لانه حال الحشر اذا كان على الوجه بعضهم منه ان المشي
يكون كذلك استبعد الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه عن ابي هريرة
رض قال النبي عم يلقى ابراهيم اباه يوم القيمة وعلى وجه آزر [illegible] ابراهيم
قترة وغبرة هما بفتحتين بمعنى وقيل الغبرة غبار معه سواد وعن ابي زيد الغبرة ما ارتفع
من الغبار فلحق بالسماء والقترة ما كان الاسفل في الارض فيقول له ابراهيم الم اقل لك
لا تعصني فيقول له ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول يا رب انك وعدتني ان لا تخزيني يوم
يبعثون فاي خزي اخزى من ابي الابعد اي الاهلك والبعد الهالك
او الابعد من رحمة الله وفي خزي الاب خزي الابن فيقول الله تعالى اني حرمت الجنة على

الكافرين أجيب ابراهيم ع م بأن تعذيب الكافرين ليس خزيا بالحقيقة والوعد بالجزاء
اي في لغة وفي حق من لا ينحو الطرق ثم يقال لابراهيم عم انظر ما تحت رجليك
ما استفهام مبتدأ وخبره تحت ويحتمل ان يكون بمعنى الذي اي انظر الى الذي تحت
رجليك فينظر فاذا هو بذيخ بالذال المعجمة المكسورة والياء الساكنة المثناة من
تحت والخاء المعجمة ولد الضبع والانثى ذيخة اي غير ابوه على صورة ذيخ وفي بعض بالباء
الموحدة الساكنة والحاء المهملة وهو ما يذبح متلطخ اي برجيعه او بالطين فيؤخذ بقوائمه جمع
قائمة وهي ما يقوم به الدواب بمنزلة الارجل من الانسان فيلقى في النار وصوره الى تلك
الصورة لتسلية لابراهيم عم لئلا تخزيه لو راه قد القاه في النار على صورته وقال
يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا بسبب
شدة العرق تراكم الاحوال وتزاحم الخلق ودنو الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم
تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون الى الجنة طريق الا الصراط ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم
كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ آذانهم وقال تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى
يكون منهم كمقدار ميل اراد به الميل الذي يكحل به العين وقيل ثلث فرسخ وقطعة من الارض
ما بين العلامتين وقيل مد البصر فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فمنهم
من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه الحقو معقد
الازار وهو الخاصرة ومنهم من يلجمهم العرق الجاما واشار رسول الله صلعم بيده
الى فيه فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي البعض قلت
يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض ويقال يمسك الله عز
وجل عرق كل واحد بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى وقومه
حين اتبعهم فرعون عن ابي سعيد الخدري قال رسول الله صلعم يقول الله تعالى
اي في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير كله في يديك قال
اخرج بعث النار اي الجماعة المبعوثة لها قال وما بعث النار بمعنى كم
العدد فيه قال اي الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعنده اي عند ذلك
التقاول يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وهما كنايتان عن شدة
اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هناك لوضعن حملهن
وشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس
سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قالوا
يا رسول الله واينا ذلك الواحد الباقي من الالف قال ابشروا فان منكم
رجلا الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ومن ياجوج وماجوج الف ثم قال
والذي نفسي بيده ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ما انتم في الناس
الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض او كشعرة بيضاء في جلد ثور اسود يعني انهم قليلون



قليلون بالاضافة الى الامم السالفة او الكفار مطلقا وقال يكشف ربنا عن ساقه
معناه عند المتأخرين مثل في شدة الامر وصعوبة الخطب اي الامر الحال والاصل
فيه ان يموت الولد في بطن الناقة فيدخل الرجل يده في رحمها فيأخذ بساقه فيخرجه
فهذا هو الكشف عن الساق ثم استعمل في كل امر فظيع اي شديد واضافة الساق
الى ربنا تنبيها على ان الساق هي الشدة التي لا يجليها لوقتها الا هو فيسجد له كل
مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة السمعة الصيت والشهرة
فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا الطبق فقار الظهر واحدها طبقة يريد انه يصير
فقاره كلها كالفقرة الواحدة فلا يقدر على السجود وقال انه ليأتي الرجل العظيم السمين
يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي ما له قدر ومنزلة لحقارته
وقال اقرءوا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي قدرا من الحسان عن ابي هريرة قال
قرأ رسول الله صلعم هذه الاية يومئذ تحدث اي الارض اخبارها قال اتدرون
ما اخبارها قالوا الله ورسوله اعلم قال فان اخبارها ان تشهد على كل عبد وامة
بما عمل على ظهرها ان تقول عمل على كذا وكذا يوم كذا وكذا قال فهذه اخبارها
غريب وقال اي ابو هريرة رض قال رسول الله صلعم ما من احد يموت الا ندم
قالوا وما ندامته يا رسول الله قال ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد اي خيرا
وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع اي كف نفسه عن ارتكاب المعاصي وعنه
قال رسول الله صلعم يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة انما
بدأ بالمشاة دون الركبان لانهم الاكثرون من اهل الايمان وصنفا ركبانا
وصنفا على وجوههم قيل يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال ان
الذي امشاهم على اقدامهم قادر على ان يمشيهم على وجوههم اما بالتخفيف كلمة
تنبيه انهم اي الكفرة يتقون اي يحترزون بوجوههم كل حدب وهو ما ارتفع
من الارض وشوك يعني يجعلون وجوههم واقية لايديهم وارجلهم من جميع الاذى
لاجل ان غلت ايديهم وارجلهم وفي الدنيا الامر على العكس وهذا بيان
لغاية هوانهم وبلوغ اضطرارهم الى حد جعلوا وجوههم مكان الايدي
والارجل في التوقي كل موذ للبدن وذلك لانهم لم يسجدوا بوجوههم
لمن خلقها وصورها قال تعالى افمن يتقي بوجهه سوء العذاب يوم القيمة وقد ورد
انه يلقى الكافر مغلولا في النار فلا يقدر ان يدفع عن نفسه النار الا بوجهه عن ابن
عمر رض قال رسول الله صلعم من سره ان ينظر الى يوم القيمة اي اهوالها كأنه رأي
عين اي مرئيها فليقرأ اذا الشمس كورت واذا السماء انفطرت واذا
السماء انشقت فان هذه السور مشتملة على ذكر احوال القيمة **باب الحساب والقصاص
والميزان** من الصحاح عن ابي هريرة رض قال النبي عم يدخل من امتي الجنة سبعون

الا بغير حساب يحتمل ان يراد به الكثرة كقوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن
يغفر الله لهم عن عائشة رض ان رسول الله صلعم قال ليس احد ان يحاسب يوم القيمة
الا هلك على تقدير المناقشة اى الاستقصاء في الحساب قلت اوليس يقول الله وسوف
يحاسب حسابا يسيرا قال انما ذلك اى الحساب اليسير العرض اى عرض عمله لا في الحساب على ما
ينبغي ولكن من نوقش في الحساب يهلك يقال ناقشه في الحساب اى عاسره فيه فلا يترك
قليلا ولا كثيرا وقال ما منكم من احد الا سيكلمه ربه يوم القيمة ليس بينه وبينه اى ليس بين الله
تعالى وبين العبد ترجمان بضم التاء والجيم وبفتح التاء ايضا يعني مفسرا ولا حجاب
يحجبه اى ذلك الحجاب العبد من ربه فينظر الى العبد ايمن منه اى يمينا جهة وجهته من ذلك
الموقف فلا يرى الا ما قدم من عمله الذى عمله في الدنيا وينظر اشام منه اى شمالا فلا يرى الا
ما قدم من عمله وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار اى فاحذروا
النار ولو بشق تمرة اى ولو بشيء يسير من عمل البر وقال ان الله تعالى يدني المؤمن اى يقربه
قرب كرامة لا قرب مسافة فيضع عليه كنفه بالتحريك اى جانبه وهذا تمثيل معناه اظهار عنايته
عليه وصونه عن اطلاع اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته ويستره
فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى جعله
مقرا بها ورأى في نفسه اى علم الله في ذاته انه هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير راجعا الى المؤمن
والواو فيه للحال قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص
لان الذنوب لا يغفرها احد الا الله فيعطى كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثاني
واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم
الا لعنة الله على الظالمين وقال اذا كان يوم القيمة كان هذه تامة دفع الله الى كل مسلم
اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاكك بكسر الفاء
وفتحها ما تنفك به اى تخلص يعنى كان لك منزل في النار لو كنت استحققته لدخلته
فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له
فالقه في النار فداءك لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهما بمضادة المسلمين
وقال يجاء بنوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسأل امته هل
بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير اى منذر فيقال من شهودك من فيه
استفهامية طلب الله من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو عالم به اقامة للحجة عليهم
فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلعم فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ اى نوح
قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم ثم قرأ رسول الله صلعم وكذلك جعلناكم اى كما هديناكم
كذلك خصصناكم وفضلناكم بان جعلناكم امة وسطا اى خيارا او عدولا وانما كانت هذه
الامة وسطا لانهم لم يغلوا غلو النصارى ولا قصروا تقصير اليهود في تكذيب انبيائهم
وقتلهم لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وانما تشهد



امة محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم
وقد بلغوا اممهم ما ارسلوا به عن انس رض قال كنا عند النبي عم فضحك فقال هل تدرون مما
اضحك قال قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرني
من الظلم اى الم تؤمني من ان تظلم علي قال يقول اى الله تعالى في جواب العبد بلى يعني قد
اجرتك من الظلم قال فيقول اى العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي
الا شاهدا مني فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا نصب على الحال وعليك
متعلق به خبر بمعنى الامر اى اكتف بنفسك في حال كونك شهيدا عليك وبالكرام
الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه اى على فمه فيقال لاركانه اى لجوارحه انطقي فتنطق باعماله
فيقول اليد لي اخذت مال فلان وبطشت بفلان والرجل لي ذهبت الى المعصية
الفلانية قال تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم
بما كانوا يكسبون ثم يخلي اى العبد المجرم بينه وبين الكلام اى يرفع الختم عن فمه
فيقدر على التكلم قال فيقول للجوارح بعدا لكن وسحقا كلاهما منصوبان على المصدرية
وحذف فعلهما لكثرة الاستعمال فعنكن كنت اناضل تعالى اناضلت عنكن اى
رميت عنك وخاصمت ودافعت وتكلمت بعذرك واصل المناضلة المراماة
بالسهام والمراد هنا المحاجة بالكلام يعني كنت اجتهد واخاصم مع الله في خلاصكن
من النار فانتن تشهدن وتلقين انفسكم في النار عن ابي هريرة رض انه قال يا رسول
الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال تضارون يروى بالتشديد والتخفيف من الضرر والضير
وهما بمعنى اى لا تخالفون وتجادلون في رؤية الشمس لوضوحه وظهوره في
الظهيرة نصف النهار ليست في سحابة جملة حالية وقيل تضارون بفتح التاء اى تظلمون
اى تستوون في الرؤية لا يحجبكم الازدحام او رؤيته عند النظر اليه قالوا لا قال فهل
تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال والذى نفسي بيده
لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما وانما قال عليه السلام
ذلك تحقيقا لرؤيته تعالى وهو تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئي بالمرئي قال فيلقى
اى الرب العبد فيقول اى فل بضم الفاء وسكون اللام معناه يا فلان قيل هذا ليس
ترخيما اذ لو كان ترخيما لم يلحقه التاء في المؤنث نحو يا فلة ولم يحذف منه الالف
الم اكرمك واسودك من السيادة اى الم اجعلك سيدا وازوجك واسخر لك
الخيل والابل واذرك اى اتركك تراس اى تكون رئيسهم وتربع اى تأخذ المرباع
من اموالهم وهو الربع من رأس ما غنموا عند غزو بعضهم بعضا كان الرئيس في
الجاهلية ياخذ ذلك دون اصحابه والمرباع ايضا ناقة تحمل في اول الوقت فيقول بلى قال افظننت
انك ملاقي فيقول لا قال فاني قد انساك كما نسيتني ثم يلقى الثاني فذكر مثله ثم يلقى الثالث
فيقول له مثل ذلك فيقول يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت

وتنصت وتبني اي على الله بخير ما استطاع فيقول الله تعالى ههنا اي اثبت مكانك اذا
حتى تعرف اعمالك ثم يقال الان نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي العبد في
نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه
بعمله وذلك اي انطاق اعضائه ليعذر من نفسه على بناء الفاعل من الاعذار والضمير
اي يزيل عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة اعضائه عليه بحيث لم يبق له عذر
يتمسك به وذلك المنافق وذلك الذي سخط الله عليه م وعن ابي امامة قال
سمعت رسول الله صلعم يقول وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا المراد
الكثرة لا العدد لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلث بالنصب
عطفا على سبعون حثيات جمع حثية وهي ملا الكف من حثيات ربي وهذا على وجه
التمثيل والمبالغة في الكثرة بحيث يخفى على العادين تقديره وحصاره لان حثيات الكريم
لا يكون الا كذلك كما ان المأخوذ من التراب بالكف لا يحصى ولا يعلم عدده لان
دراك الاكف ثمه ولا حثى عن ابي هريرة رض قال النبي عم يعرض الناس يوم القيمة ثلاث
عرضات فاما العرضتان فجدال وهو عبارة عن دفع الذنوب عن الانفس لا سيما الكفار
والمتكبرين لابلاغ الرسل وتكذيبهم الانبياء ومعاذير جمع معذرة وهي عبارة عن اعتراف
العبد بالذنوب والاعتذار عنها بالسهو والاضطرار ونحو ذلك واما العرضة الثالثة
فلقطع الخصومات واظهار الحق وتقوية قول الانبياء وتاكيد شهادة الحفظة على العبد
اوكذبه فعند ذلك تطاير الصحف تطايرا اي تتفرق الصحف جمع صحيفة وهي المكتوب فيه
الاعمال فاخذ بيمينه اي بعضهم اخذ كتابه بيمينه وهم اهل السعادة واخذ بشماله اي بعضهم
ياخذ كتابه بشماله وهم الشقاوة ضعيف وقال رسول الله صلعم ان الله يستخلص
اي يختار رجلا من امتي على رؤس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا
وهو الكتاب الكبير كل سجل مثل مد البصر وهذا عبارة عما ينتهي اليه البصر لان يعني
كل كتاب منها طوله وعرضه مقدار ما يمتد اليه البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا
اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر قال لا يا رب فيقول
بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فيخرج بطاقة بكسر الباء الموحدة رقعة
صغيرة وهي كلمة كثيرة الاستعمال في البلاد المصرية والشامية يكتب فيها امر عظيم الخطب
من امور المملكة وتشد بطاقة من طار ريش الحمامة ليذهب بها الى الحاكم ببلدة
من بلاد البلاد ليعلم ذلك الامر ويسعى في تدبيره غالبا على هذا رابع فيها اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله فيقول اي الله تعالى احضر وزنك فيقول
يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول انك لا تظلم قال فتوضع السجلات في كفة
بكسر الكاف وفتحها اي كفة الميزان والبطاقة في كفة فطاشت السجلات اي خفت
والطيش خفة العقل وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شيء اي لا [illegible] شيء من المعاصي

شيء من المعاصي بل يترجح ذكر الله على سائر المعاصي فان قيل الاعمال اعراض لا يمكن وزنها
انما يوزن الاجسام قلنا انما يوزن السجل الذي كتب فيه الاعمال او ان الله تعالى يخلق في
كفة ميزان السعداء ثقلا وفي كفة ميزان الاشقياء خفة وهي علامة السعادة والشقاوة
والجواب بنفرتان على قول من يجري الوزن والميزان على الظاهر وهو مذهب اهل
السنة واما من يحمله على المعنى فيقول ان الوزن في الاجسام علامة يعرف بها
الربح والخسران ففي الاعمال في الاخرة علامة تظهر بها السعادة والشقاوة لخوبيان
الوجوه وسوادها عند المعتزلة والفلاسفة عن عائشة رض انها ذكرت النار فبكت
فقال رسول الله صلعم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون اهليكم
يوم القيمة خطاب مع النبي عم او مع من حضر من الرجال فقال رسول الله صلعم اما
في ثلثة مواطن فلا يذكر احد احدا عند الميزان حتى يعلم ايخف ميزانه او يثقل وعند الكتاب
حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه اي خذوه وانظروا ما فيه حتى يعلم اين يقع كتابه
اي يمينه ام في شماله او من وراء ظهره لان بعضهم يكون يده الى ظهره وعند
الصراط اذا وضع الصراط بين ظهري جهنم اي في وسطها باب الحوض والشفاعة
من الصحاح قال رسول الله صلعم بينا انا اسير في الجنة اذا انا اذا مبتدع للمفاجاة
بنهر حافتاه اي طرفاه قباب الدر جمع قبة المجوف وهو الذي له
جوف قلت ما هذا يا جبرئيل قال هذا الكوثر الذي اعطاك ربك والكوثر
على وزن فوعل من الكثرة قال ابن عباس الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه وقيل
القران والنبوة فاذا طينه مسك اذفر اي شديد الرائحة وقيل الاذفر بالتحريك
يقع على الطيب والكريهة ويفرق بينهما بما يضاف اليه او يوصف به و قال حوضي
مسيرة شهر وزواياه جمع زاوية وهي الناحية والجانب سواء اي عرضه وطوله
وعرضه وقيل عمقه ايضا ماؤه ابيض اي اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب من
المسك وكيزانه جمع كوز كنجوم السماء اي كعدد نجومها في الكثرة من يشرب منها اي
من الكيزان فلا يظمأ ابدا لان الشرب منها علامة للمغفرة والمغفور لا يلحقه ضرر ظماء
ولا غيره وقال ان حوضي ابعد من ايلة اي من بعد ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء بلد بساحل
من اخر بلاد الشام مما يلي بحر اليمن من عدن اخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند وقد جاء في حديث
ثوبان ما بين عدن الى عمان وفي حديث حارثة كما بين صنعاء والمدينة والتوفيق
ان اخباره عم عن ذلك على طريق التقريب لا على سبيل التحديد والتفاوت من
اختلاف احوال السامعين في الاحاطة بها علما لهو اشد بياضا من الثلج واحلى
من العسل باللبن ولانيته اكثر من عدد النجوم واني لاصد الناس عنه اي لامنعهم
عن حوضي قيل اراد بهم الكفار ويجوز ان يكون امة غيره من الامم كما يصد الرجل
اي يمنع ابل الناس عن حوضه قالوا يا رسول الله اتعرفنا يومئذ قال نعم لكم سيماء

اى علامة ليست لاحد من الامم تردون على غرا جمع اغر وهو الابيض الوجه محجلين منقول
من التحجيل وهى بياض الايدى والارجل الى المرافق وهما منصوبان على الحال يعنى علامة
امتى من بين الامم نور يلوح فى اعضائه من اثر الوضوء فبذلك يتميزون عن غيرهم
وفى رواية انس ترى فيه اى فى حوضى اباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء وفى
رواية ثوبان يغت فيه اى يسيل متتابعا ميزابان يمدانه اى الحوض من الجنة احدهما
من ذهب والاخر من ورق اى من فضة وقال انى فرطكم اى سابقكم ومتقدمكم على
الحوض من مر على شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفونى
ثم يحال بينى وبينهم فاقول انهم منى فيقال انك لا تدرى ما احدثوا بعدك
فاقول سحقا اى بعدا لمن غير بعدى وعن انس رض قال النبى ع م يحبس المومنون يوم القيمة
حتى يهموا على بناء المجهول اى يعقلوا ويحزنوا بذلك الحبس فيقولون لو استشفعنا لو
هذه للتمنى اى ليو سألنا ان يشفع لنا الى ربنا فيريحنا بالنصب جواب التمنى
اى يزيلنا من مكاننا فياتون ادم فيقولون انت ادم ابو الناس خلقك الله بيده
واسكنك جنته واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شىء اشفع لنا عند ربك حتى
يريحنا من مكاننا هذا فيقول اى ادم لست هناكم اى لست بالمكان الذى تظنون
فيه من الشفاعة وهنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه
يعنى انا بعيد من مقام الشفاعة ويذكر خطيئته التى اصاب مفعوله محذوف اى اصابها
اكله بالنصب بدل من خطيئته اى يذكر اكله من الشجرة وقد نهى عنها الواو للحال ولكن
ائتوا نوحا اول نبى بعثه الله الى اهل الارض اراد بهم الكفار فياتون نوحا فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب سؤاله بالنصب ايضا ربه بغير علم وهو قوله ان ابنى
من اهلى وان وعدك الحق ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فياتون ابراهيم
فيقول انى لست هناكم ويذكر ثلث كذبات كذبهن احدها انى سقيم والثانية بل
فعله كبيرهم والثالثة قوله لزوجته سارة هى اختى وسميت كذبات وان كان الكلام
التى بها فى صورة المعارض لكونها فى صورة الكذب والكامل قد يواخذ بما هو عبادة
فى حق غيره حسنات الابرار سيئات المقربين ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التورية
وكلمه وقربه نجيا قال فياتون موسى فيقول انى لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب
قتله النفس يعنى القبطى ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته قال فياتون
عيسى فيقول لست هناكم انما قال كذلك مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه
من افتراء النصارى فى حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا صلعم عبدا غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر قال فياتونى فاستأذن على ربى فى داره اى جنته عرشه وقيل
التى دورها لانبيائه واوليائه وهى الجنة لقوله تعالى لهم دار السلام عند ربهم
اضافة الدار الى الله اضافة تشريف وتكريم والمراد منه الاستيذان طلب الاذن من

الاذن من الله تعالى ان يؤذن له ع م فى الشفاعة فيقول ع م فى مقام لا يقوم فيه سائل
الا نبى ولا يقف فيه داع الا اجيب اذ الشفيع لا بد له ان يقوم اولا مقام
الكرامة ليقع الشفاعة موقعها فيؤذن لى عليه فاذا رايته بارتفاع الحجاب عنى وقعت
له ساجدا خوفا منه واجلالا له فيدعنى اى يتركنى فى السجود ما شاء الله ان يدعنى
فيقول اى الله ارفع محمد اى ارفع راسك من السجود يا محمد وقل اى تكلم تسمع
على صيغة المجهول بالجزم جوابا للامر اى تسمع قولك واشفع تشفع بتشديد الفاء
على بناء المجهول اى تقبل شفاعتك وسل تعطه الضمير لما سأل له اى تعطه ما تسأل
وانما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا ع م ليظهر على جميع المخلوق فان ان هذا المقام خاص له
قال فارفع راسى فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى حدا اى يعين لى حدا
معلوما لا اتجاوزه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا افعل
شفاعتى فى كل طور من طائفة من العاصين كمن اخل بالنار شدة لمن ...
وبالاخراج الخلاص فاخرجهم فادخلهم الجنة ثم اعود الثانية فاستأذن على ربى فى داره
فيؤذن لى عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقول
ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسى فاثنى على ربى بثناء
وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج فادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستأذن
على ربى فى داره فيؤذن لى عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان
يدعنى ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع فاثنى على ربى
بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج فادخلهم الجنة حتى ما يبقى فى
النار الا من حبسه القران اى منعه حكم القران وهم الكفار اى وجب عليه الخلود
وقال الله تعالى ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين فى نار جهنم خالدين فيها
ابدا ثم تلا هذه الاية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود
الذى وعده نبيكم صلعم وعن انس رض قال اذا كان يوم القيمة ماج الناس اى اختلط
بعضهم ببعض مقبلين مدبرين حيارى فياتون ادم فيقولون اشفع لنا الى ربك
فيقول لست لها اى للشفاعة ولكن عليكم بابراهيم اى الزموه غالبا ، زاد فى
او تشفعوا او توسلوا به غالبا ، غير زاد فانه خليل الرحمن فياتون ابراهيم فيقول
لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله فياتون موسى فيقول لست لها ولكن
عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فياتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد فياتونى
فاقول انا لها فاستأذن على ربى فيؤذن لى ويلهمنى اى يلقى فى روعى اى فى قلبى محامد
جمع حمد على غير قياس كمحاسن جمع حسن او جمع محمد او احمد احمده بها اى بتلك المحامد
والجملة صفة المحامد لا تحضرنى الان فاحمده بتلك المحامد واخر له اى سقط له
ساجدا الشفاعة امتى فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع

فاقول يا رب امتي امتي اي ارحم امتي وتفضل عليهم بالكرامة كرره للتاكيد فيقال
انطلق فاخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة اي وزن شعيرة من ايمان قيل المراد من
المثقال ما يوزن به قيل هذا مثل في معرفة الله لا في الوزن لان الايمان ليس بجسم
يحصره وزن او كيل لكن المعقول قد يمثل بالمحسوس ليعلم فانطلق فافعل ثم اعود
فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع
وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج من كان في
قلبه مثقال ذرة اي وزنها او خردل من ايمان والمراد به دق ما يفرض من الايمان
بحيث ينتهي الى انه لا يقبل قسمة لعدم وان ليس بعده الا الكفر الصريح اذ الايمان
كلما قل قرب من الكفر حتى ينتهي اليه هذا على مذهب من يجوز التجزية من الايمان
واما من لم يجوز التجزية من الايمان فيقول المراد به الثمرة من اعمال الخير مع قطع النظر
عن شيء اخر والا فالايمان الذي هو التصديق القلبي لا يدخله التجزية فانطلق فافعل
ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل
تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج
من كان في قلبه ادنى ادنى ادنى مثقال حبة خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق
فافعل ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع
راسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال
لا اله الا الله قال ليس ذلك لك اي ليس اخراجهم من النار اليك فالامر مفوض
الي وليس اخراجهم منها لاجلك بل انا احق ان افعل ذلك كرما وتفضلا و
اجلالا لا لتوحيده وتعظيما لاسمي ولكن وعزتي وآلائي والقسم وجلالي وكبريائي وعظمتي
لاخرجن منها من قال لا اله الا الله تعلم من هذا ان اخراج من لم يعمل خيرا قط في
الدنيا سوى كلمة الاخلاص خارج عن حد الشفاعة بل هو موكول الى محض الكرم عن ابي
هريرة رض قال النبي عم اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة افعل التفضيل ههنا للزيادة
المطلقة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه شك من الراوي والمراد
به ان لا يشوبه شرك ولا نفاق قيل التوفيق بين هذا الحديث وبين المتقدم ان
المراد بالاول اخراج جميع الامم الذين امنوا بانبيائهم لكنهم استوجبوا النار
والمراد بالثاني من قال لا اله الا الله من امته عم او المراد بالاول قائل هذه الكلمة
بلا عمل اصلا والمراد بالثاني الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا والشفاعة توجد
على طرق شتى منها الشفاعة في المحشر حيث يطول عليهم القيام ومنها عند ورود
الحوض وعند اختلاف السبيلين وعند الجواز على الصراط وغيرها فالمؤمن المطيع
الغير العاصي والمؤمن المطيع العاصي سعدان بشفاعته عم في جميع تلك المقامات
وعن ابي هريرة رض ان النبي عم اتي بلحم فرفع اليه الذراع وكانت اي الذراع وهو مذكر



يذكر ويؤنث تعجبه اي النبي عم لسمنها وحسن طعمها فنهس منها نهسة اي اخذ ما عليها
بمقدم اسنانه ثم قال انا سيد ولد ادم يوم القيمة يعني ان جميع الناس يوم القيمة
من الانبياء وغيرهم محتاجون الى شفاعتي لكرامتي عند الله فاذا اضطروا التجأوا الي لطلب
شفاعتي لهم يوم يقوم الناس لرب العالمين يحتمل ان يكون جواب السائل قائل
ما يوم القيمة ويحتمل ان يكون بدلا ليوم القيمة وتدنو الشمس اي من الغروب ادنى من
رؤس الناس في الموقف فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون فيقول
الناس الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم فيأتون ادم وذكر اي النبي عم حديث
الشفاعة وقال فانطلق فاتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي ثم يفتح الله علي من
محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على احد ثم يقال يا محمد ارفع راسك
سل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاقول امتي يا رب امتي يا رب امتي
يا رب فيقول يا محمد ادخل من امتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من
ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال والذي نفسي
بيده ان ما بين المصراعين ومصراعا الباب واحد ليعلقان على منفذ وجهه
وهو مفعال من الصرع وهو الالقاء سمي الباب به لانه كثير الرجع والالقاء من
مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر يحتمل ان يكون هجر الذي هو قرية من قرى المدينة وان
يكون هجر البحرين وهو قرية من قراها يعني مسافة ما بينهما كمسافة ما بين مكة وهجر
عن حذيفة رض في حديث الشفاعة عن النبي عم قال وترسل الامانة والرحم
يعني الامانة والرحم لعظم شانهما وفخامة ما يلزم العباد من رعاية حقهما تمثلان
هنالك للامين والخائن والواصل والقاطع فتقومان جنبتي الصراط والجنبة
بفتحتين يعني الجانب يمينا وشمالا لا تقوم احدهما من عند الجانب والاخر من ذلك
وتحاجان عن المحق وتشهدان على المبطل لتميز كل منهما وقيل يرسل من الملائكة من
يحاج لهما وفي هذا من الحث على رعاية حقوقهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي
عم تلى قول الله عز وجل في ابراهيم عليه السلام اي في حقه عليه رب انهن اضللن
كثيرا من الناس فمن تبعني فانه مني وقال عيسى عم اي قوله عم ان تعذبهم فانهم
عبادك فرفع يديه فقال امتي امتي وبكى فقال الله يا جبريل اذهب الى محمد وربك
اعلم فسله ما يبكيه فاتاه جبريل فساله فاخبره رسول الله صلعم بما قال فقال الله تعالى
يا جبريل اذهب الى محمد فقل انا سنرضيك في امتك ولا نسوءك اي
لا نحزنك عن ابي سعيد الخدري ان ناسا قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا
يوم القيمة قال رسول الله صلعم نعم هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس
معها سحاب وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحاب قالوا
لا يا رسول الله قال ما تضارون في رؤية الله تعالى يوم القيمة الا كما تضارون في رؤية

أحدهما إذا كان يوم القيمة أذن مؤذن ليتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد
غير الله من الأصنام بيان غير الله جمع صنم والأنصاب جمع نصب بالفتح والضم وسكون
الصاد وقد يحرك مع الضم وهو ما نصب من الحجارة فيعبد من دون الله تعالى
إلا يتساقطون في النار حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب
العالمين أي أمره وقيل يجوز أن يعبر بالإتيان عن التجليات الإلهية والتعريفات
الربانية قال فماذا تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت تعبد قالوا يا ربنا فارقنا الناس
والمراد بالناس هنا هم الذين عبدوا غير الله في الدنيا أفقر منصوب على أنه حال من
ضمير فارقنا ما كنا إليهم ما هذه مصدرية أي أفقر زمان كوننا إليهم ولم نصاحبهم
والمعنى فارقناهم في الدنيا على تلك الحالة من شدة افتقارنا واحتياجنا إلى ما
في أيديهم من الأمور الدنيوية ثم فارقناهم الآن أولى مع عدم الاحتياج إليهم
في مرتبة أصلا وفي رواية أبي هريرة رضه فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا
فإذا جاء ربنا عرفناه وفي رواية سعيد رضه فيقول هل بينكم وبينه أي بين الله آية
أي علامة تعرفونه أي ربكم بتلك الآية وهي المعرفة والمحبة والإيمان فيقولون نعم
فيكشف عن ساق قد مر تفسير كشف الساق في باب لا تقوم الساعة فلا يبقى
من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله بالسجود فلا يبقى من كان يسجد اتقاء
أي من العباد والسيف ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر أي
سقط على قفاه ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون أي الأنبياء طلبا
للسلامة اللهم سلم سلم أمر من التسليم وهو جعل الشخص سالما من الآفات
والثاني تأكيد للأول أي اجعل أمتي سالمين من ضرر الصراط والسقوط في النار
فيمر المؤمنون كطرفة العين يقال طرف طرفا إذا أطبق أحد جفنيه على الآخر والتاء
للوحدة وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل جمع أجواد وجواد وهو الفرس
السابق الجيد والركاب وهو الإبل التي يرحلها الواحد رحلة ولا واحد
لها من لفظها فناج مسلم أي فناج الناس بالإضافة إلى المرور على تلك الطبقات
الأولى ناجون سالمون من الآفات وهم المؤمنون الذين ذكرهم قبل ومخدوش
أي الثانية مخدوش أي الذي خدش جلده أي جرح بالكلاليب من عصاة أهل
الإيمان مرسل أي مطلق عن القيد والغل بعد أن عذبوا انتهى ومكدوس أي
الثالثة مكدوس أي مغلول مقيد بالسلاسل والأغلال في نار جهنم وهم الكفار ويروى
بالسين المهملة أي مدفوع في النار من ورائه حتى إذا خلص المؤمنون من النار
حتى غاية لمرور البعض على الصراط وسقوط البعض في النار فوالذي الفاء جواب إذا
والواو للقسم نفسي بيده ما منكم من أحد من زائدة للاستغراق وأحد اسم ما منكم
صفة لأحد بأشد منا مناشدة نصب على التمييز أي مطالبة ومناظرة من شدة

كشف الساق عبارة عن التجلي تعالى [illegible]



مناشدة في الضلالة إذا طلبتها في الحق أي في أمر الحق وهو خبر لمناشدة قد تبين لكم
نصب على الحال أي ظهر لكم الحق من المؤمنين متعلق بأشد لله متعلق بالمناشدة
يوم القيمة متعلق أيضا بأشد لإخوانهم أي لأجل نجاة إخوانهم الذين في النار
بالمخصصة لا يكون لأحد منكم اجتهاد ومبالغة في طلب الحق حين ظهوره من المؤمنين
في طلب خلاص إخوانهم العصاة في النار من النار يوم القيمة يقولون ربنا
كانوا يصومون معنا ويصلون معنا ويحجون فيقال لهم أخرجوا من عرفتم فتحرم
صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا ما بقي فيها أحد ممن
أمرتنا به فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه
فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير
فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقال ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه
فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها أي لم نترك في جهنم خيرا أي أهل
خير فيقول الله شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم
الراحمين فيقبض قبضة من النار القبضة عبارة عما يسعه في الكف والله سبحانه
وتعالى منزه عن الجوارح فإنها صفة الأجسام ومثل هذا من المتشابهات فنكف عن
الخوض فيها أقرب إلى السلامة فيخرج منها قوما لم يعملوا أي خيرا قط قد عادوا حمما جمع
حممة وهي الفحم أي قد صاروا والحمر فإن سوداء مثل الفحم فيلقيهم في نهر في أفواه
الجنة صفة نهر أي في أوائلها ومقدماتها وطرقها يقال فوهة الطريق والجمع
أفواه على غير قياس يقال له نهر الحيوة فيخرجون كما تخرج الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة اسم جامع لحبوب البقول التي تنتشر إذا هاجت الريح ثم إذا مطرت
السماء من قابل نبتت في حميل السيل أي محموله من طين ونحوه فإذا اتفقت فيه حبة
واستقرت على شط السيل تنبت في يوم وليلة فشبه بها سرعة عود
أبدانهم وأجسادهم إليهم بعد إحراق النار لها وفيه دليل على أن العاصي
لا يخلد في النار وعلى تفاضل الناس في الإيمان فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم جمع
رقبة الخواتم جمع خاتم والمراد بها العلامة وتعليق الخواتم للتمييز عن المغفورين بواسطة
العمل الصالح فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير
قدموه فيقال لهم لكم ما رأيتم أي مد بصركم من فضله الكامل ومثله معه
أي ما رأيتم من الدور والقصور وقال إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار
يقول الله تعالى من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه فيخرجون قد امتحشوا
أي احترقوا والمحش احتراق الجلد وظهور العظم وعادوا حمما فيلقون في نهر الحيوة فينبتون
كما تنبت الحبة في حميل السيل ألم تروا أنها تخرج صفراء أي خضراء ملتوية أي مجتمعة
عن أبي هريرة رضه أن الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فذكر معنى

حديث ابي سعيد غير كشف الساق قال ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون
اول من يجوز من الرسل بامته ولا يتكلم يومئذ الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم
سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلاب بالضم وتشديد اللام وهو حديدة معوجة
الرأس يجذ النار بها مثل شوك السعدان نبت اغبر اللون يأكله الدواب وهو
عند العرب طيب مرعى للابل وله شوك يشبه حلمة الثدي لا يعلم قدر عظمها
الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوبق اي يحبس بعمله ومنهم من يخردل
اي يقطع يعني تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار ثم ينجو وقيل يقطع اللحم
على الصراط ويجرح اعضاؤه ثم ينجو ولا يقع في النار يقال خردلت اللحم اي قطعته
صغارا حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده واراد ان يخرج من النار من اراد
ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله امر الملائكة ان يخرجوا من كان يعبد الله
فيخرجونهم ويعرفونهم بآثار السجود وحرم الله على النار ان تأكل اثر السجود
فكل ابن آدم تأكله النار الا اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم
ماء الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل ويبقى رجل بين الجنة والنار
وهو آخر اهل النار دخولا الجنة مقبل بوجهه قبل اهل النار فيقول يا رب
اصرف وجهي عن النار فقد قشبني اي ازالني ريحها فاحرقني ذكاؤها اي شدة وهجها
واشتعالها فيقول هل عسيت استفهام بمعنى التقرير ان فعل ذلك بك
جملة شرطية يدل على جزائه ما تقدم اي ان صرف وجهك عن النار فهل عسيت
ان تسأل غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطي الله اي الرجل ربه ما شاء
من عهد وميثاق فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل به على الجنة ورأى
بهجتها اي حسنها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يا رب قدمني
عند باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت العهود والمواثيق ان لا تسأل
غير الذي كنت سألت فيقول يا رب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت
ان اعطيت ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسأل غير ذلك فيعطي ربه
ما شاء من عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فرأى زهرتها
الزهرة البياض وزهرة الدنيا نضارتها اي طيب العيش في الجنة وما
فيها من النضرة اي الحسن والرونق والسرور اي الفرح فسكت ما شاء الله
ان يسكت فيقول يا رب ادخلني الجنة فيقول الله ويلك عبارة عن الهلاك
اي هلكت هلاكا يا ابن آدم ما اغدرك صيغة التعجب اي انك لتستحق ان يتعجب
من كثرة غدرك وشأنك على او للاستفهام اي اي شيء صيرك غادرا أليس
قد اعطيت العهود والمواثيق ان لا تسأل غير الذي اعطيت قيل عذرك بالعين المهملة
والذال المعجمة معناه اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا فيقول يا رب لا



تجعلني اشقى خلقك فلا يزال يدعو اي يداوم في دعائه حتى يضحك الله منه ضحكه تعالى عبارة
عن كمال الرضا فاذا ضحك اذن له في دخول الجنة فيقول له تمن امر فخاطب من تمنيت
الشيء اذا اشتهيته فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته اي مشتهاه ومطلوبه قال الله تعالى تمن
من كذا وكذا اي من كل جنس تشتهي منه اقبل ربه اي طفق لطفه تعالى يذكره ما تعض
عليه من النعم حتى اذا انتهت به الاماني قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه وقال
ابو سعيد رضي الله عنه قال رسول الله صلعم قال آخر من يدخل الجنة يقول الله لك
ذلك وعشرة امثاله وعن ابن مسعود رض ان رسول الله صلعم قال آخر من يدخل
الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة اي يقف تارة والكبوة الوقفة وقيل اي يسقط
لوجهه وتسفعه النار مرة اي تلفحه لفحا يسيرا فتغير لون بشرته وقيل اي تعلم علامة تبقى
به اثر منها فاذا جاوزها اي النار التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني اي خلصني
منك لقد اعطاني الله شيئا ما اعطاه احدا من الاولين والآخرين فترفع اي تظهر له
شجرة فيقول اي رب ادنني اي قربني من هذه الشجرة فلاستظل بظلها
واشرب اي لاشرب من مائها فيقول الله يا ابن آدم لعلي
ان اعطيتها سألتني غيرها فيقول لا يا رب ويعاهده على ان لا يسأله غيرها
فيدنيه منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة هي
احسن من الاولى فيقول اي رب ادنني من هذه الشجرة لاشرب من مائها
واستظل بظلها فيقول يا ابن آدم الم تعاهدني ان لا تسألني غيرها فيقول
لعلي ان ادنيتك منها ان تسألني غيرها فيعاهده ان لا يسأله غيرها فيدنيه
منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هي
احسن من الاوليين فيقول اي رب ادنني من هذه الشجرة فلاستظل بظلها
واشرب من مائها فيقول يا ابن آدم الم تعاهدني ان لا تسألني غيرها قال
بلى يا رب هذه لا اسألك غيرها وربه يعذره لانه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه
منها فاذا ادناه منها سمع اصوات اهل الجنة فيقول اي رب ادخلنيها فيقول يا ابن
آدم ما يصريني منك اي ما الذي يقطع مسألتك عني ايرضيك
ان اعطيك الدنيا ومثلها معها قال اي رب اتستهزئ مني يريد به انجلني
محل المستهزئ به وانت رب العالمين والاستهزاء بالشيء اذا اسند الى
الله يراد به ايقاع الهوان فان قيل كيف صح هذا القول منه بعد كشف الغطاء وانه
العالم والجاهل في معرفة ما يجوز على الله وما لا يجوز قلنا مثابة هذا العبد مثابة
العالم العارف الذي استولى عليه الفرح بما اتاه الله فنزل لسانه من شدة الفرح
كما اخطأ في القول من ضلت راحلته بارض فلاة وعليها طعامه وشرابه فقال
منها ثم تعد ما وجدها واخذ بخطامها قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي

وانا ربك فضحك ابن مسعود فقالوا مم تضحك قال هكذا ضحك رسول الله صلعم
فقالوا مم تضحك يا رسول الله قال من ضحك رب العالمين حين قال استهزئ
مني وانت رب العالمين وانما ضحك عليه السلام سرورا بما راه من كمال رحمته
ولطفه بعبده المذنب وغاية رضاه عنه استبعادا بامنه فيقول اني لا استهزئ
منك ولكني على ما اشاء قدير قوله استدراك عن مقدر فانه تعالى قال ايرضيك
ان اعطيك الدنيا ومثلها فاستبعد العبد لما راى انه ليس اهلا لذلك وقال
استهزئ بي فقال سبحانه وتعالى نعم كنت لست اهلا لكني جعلتك اهلا واعطيك
ما استبعدته لاني على ما اشاء قدير وفي رواية ويذكره الله سل كذا وكذا
حتى اذا انقطعت له الاماني قال الله تعالى هو لك وعشرة امثاله قال ثم يدخل بيته
فيدخل عليه زوجتاه من الحور فيقولان الحمد لله الذي احياك لنا واحيانا لك قال
فيقول ما اعطي احد مثل ما اعطيت عن انس رض ان النبي ع م قال ليصيبن اقواما
اللام جواب قسم مقدر سفع اي حراق قليل من النار صفة سفع بذنوب اصابوها الباء
فيه للسببية اصابوها صفة ذنوب عقوبة مفعول له ثم يدخلهم الله الجنة بفضل
رحمته فيقال لهم الجهنميون جمع جهنمي وهو منسوب الى جهنم عن عمران بن حصين قال
النبي ع م يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلعم فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين
كذا في اكثر النسخ وفي بعضها الجهنميون ليست التسمية بها تنقيصا لهم
بل لان يكون ذلك علما لكونهم عتقاء الله وفي رواية يخرج قوم من امتي من
النار بشفاعتي يسمون الجهنميين عن عبد الله بن مسعود رض قال النبي ع م اني
لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار حبوا
وهو المشي على اربع او مشي الصبي على استه نصب على الحال او على المصدر فيقول
الله اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملئى تانيث ملآن فيقول
يا رب وجدتها ملئى فيقول اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة
امثالها فيقول اتسخر مني وتضحك مني وانت الملك ولقد رايت رسول الله
صلعم ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ادنى اهل الجنة منزلة عن ابي ذر رض
قال رسول الله صلعم اني لاعلم اخر اهل الجنة نصب دخولا الجنة دخولا واخر اهل النار خروجا
منها رجل يؤتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فتعرض
عليه صغار ذنوبه فيقال له عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا كذا
وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو مشفق اي خائف من كبار ذنوبه
ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة فيقول رب قد عملت اشياء
لا اراها هنا ولقد رايت رسول الله صلعم ضحك حتى بدت نواجذه عن انس رض
قال النبي ع م يخرج من النار اربعة اي اربعة رجال فيعرضون على الله ثم يؤمر بهم الى النار



الى النار فيلتفت احدهم فيقول اي رب لقد كنت ارجو اذا اخرجتني منها ان لا تعيدني
فيها قال فينجيه الله منها وقال النبي ع م يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة
والمراد بها هنا الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص بصيغة المجهول من الاقتصاص
لبعضهم من بعض مظالم جمع مظلمة بكسر اللام وهي ما تطلب من عند الظالم
فما اخذه منك كانت بينهم في الدنيا مالية او عرضية حتى اذا هذبوا ونقوا
من الذنوب بأداء ما عليهم من الحقوق الى صاحبها او بارضائهم الله تعالى بكرمه
ولطفه مما عنده والتهذيب والتنقية واحد اذن لهم في دخول الجنة فوالذي
نفس محمد بيده لاحدهم اللام فيه للابتداء اهدى اي اعرف بمنزله في الجنة منه
اي من معرفته بمنزله الذي كان في الدنيا وقال لا يدخل احد الجنة الا اري مقعده
بالنصب مفعول ثاني من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري
مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة وقال اذا صار اهل الجنة الى الجنة
اي وصل اليها واهل النار الى النار جيء بالموت نخرج الموت المعقول يوم القيمة
في صورة المحسوس حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح فيمثل لهم في صورة كبش
ثم يذبح ليعلموا ان نعيم اهل الجنة في الجنة ابدي بلا انقطاع وعذاب اهل النار
الذين لهم استحقاق الخلود في النار ابدي بلا انقطاع ثم ينادي مناد يا اهل
الجنة لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى
حزنهم من الحسان عن ثوبان رض عن النبي ع م انه قال حوضي من عدن الى عمان
بالفتح ثم التشديد موضع بالشام وبالضم ثم التخفيف موضع بالبحرين البلقاء
بسكون اللام بلدة بالشام ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل
واكوابه جمع كوب وهو كوز لا عروة له عدد بالنصب بنزع الخافض وبرفع خبر مبتدأ
محذوف اي عدد اكوابه عدد نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها ابدا
اول الناس ورودا نصب على التمييز فقراء المهاجرين الشعث بضم الشين المعجمة
وسكون العين المهملة جمع اشعث رؤسا الدنس بضمتين جمع دنس وهو الوسخ
ثيابا بالنصب رؤسا وثيابا على التمييز ايضا الذين لا ينكحون المتنعمات جمع
متنعمة يعني لو خطبوا المتنعمات من النسوان لم يجابوا ولا يفتح لهم السدد جمع
بضم السين المهملة جمع سدة وهي الباب يعني لو دقوا الباب لم يفتح لهم
هوانا بهم غريب عن زيد بن ارقم قال كنا مع رسول الله صلعم فنزلنا منزلا
فقال ما انتم جزء يجوز نصب جزءا على لغة اهل الحجاز باعمال ما واجرائه مجرى ليس
ويجوز رفعه على لغة بني تميم من مائة الف جزء ممن يرد على الحوض يريد به كثرة من
امن به وصدقه من الجن والانس وهذه العبارة للمبالغة قيل كم كنتم كم
هنا للاستفهام محلها النصب خبر كان تقديره كم رجلا كنتم او كم عددا كنتم يومئذ

نسمة قال أي زائد سبعمائة أو ثمانمائة عن الحسن عن سمرة قال النبي عليه السلام إن لكل نبي
حوضا قيل يجوز أن يحمل على ظاهره وأن يحمل على المجاز ويراد به العلم والهدى ونحوه وإنهم
ليتباهون أي ليتفاخرون أيهم أكثر واردة قيل أيهم موصولة صدر صلتها
محذوف وهو مبتدأ وخبر كما تقول يتباهى العلماء أيهم أكثر علما أي قائلين أيهم أكثر علما
والواردة بمعنى الوراد وهم الذين يردون الماء وإني لأرجو أن أكون أكثرهم واردة
غريب عن أنس رض سألت النبي ع م أن يشفع لي يوم القيمة فقال أنا فاعل أي أنا فاعل
الشفاعة يعني أشفع لك قلت يا رسول الله فأين أطلبك قال اطلبني أول ما
تطلبني على الصراط قلت فإن لم ألقك على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فإن
لم ألقك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض فإني لا أخطئ أي لا أتجاوز هذه الثلثة
المواطن جمع موطن وهو الموضع غريب عن ابن مسعود قال قيل للنبي ع م ما المقام المحمود
قال ذلك يوم تاريخ والتنوين ومنون وإنه الصحيحة وفي الكلام حذف والتقدير ذلك
اليوم الذي يبلغ فيه المقام المحمود يوم ينزل الله تعالى على كرسيه تنزله كناية عن تجلي
آثار عظمته على الكرسي وظهور مملكته وحكمته محسوسا مشاهدا بلا حجاب بينه تعالى
وبين عباده فيئط أي الكرسي عن احتمال ما يغشاه من عظمته ضياطا أي يصوت
الكرسي ويئن كما يئط الرحل الجديد من تضايقه به متعلق بقوله فيئط أي من تضايق
الكرسي بالله أي بما لحقه الله وهو تمثيل عن كثرة الملائكة بالكرسي وتغير رحمة
الله وإن لم يكن ثمة أطيط وهو كذا والحال أن الكرسي ليسعه ما بين السماء
والأرض قال تعالى وسع كرسيه السموات والأرض وهو إشارة إلى عظم الكرسي
ويجاء بكم حفاة عراة غرلا فيكون أول من يكسى خبر يكون واسمه إبرهيم ع م يقول الله
تعالى اكسوا خليلي فيؤتى بريطتين الريطة بالفتح الملحفة وقيل كل ثوب رقيق
لين بيضاوين من رياط الجنة ثم أكسى على إثره ثم أقوم على يمين الله أراد به قيامه
مقاما كريما مقاما يغبطني الأولون والآخرون ذكر عليه الصلوة والسلام أولا اللباس
الذي يكون فيه المقام ووصفه بما يكون فيه من الأحوال ليكون أعظم في النفوس موقعا
ثم أشار إلى الجواب بقوله ثم أقوم على يمين الله إلى آخره عن المغيرة بن شعبة
رض قال رسول الله ع م شعار المؤمنين أي علامتهم يوم القيمة على الصراط رب
سلم سلم غريب عن أنس رض أن النبي ع م قال شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي عن
عوف بن مالك رض قال رسول الله صلعم أتاني آت من عند ربي فخيرني بين أن
يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله
شيئا حسن غريب عن عبد الله بن أبي الجدعاء قال سمعت رسول الله ع م يقول يدخل
الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم قبيلة وهو تميم بن مرة بن أد بن الطابخة
بن إلياس بن مضر عن أبي سعيد رض أن رسول الله صلعم قال إن من أمتي من يشفع للفئام



للفئام وهي جماعة من الناس أكثر من القبيلة لا واحد له من لفظه ومنهم من يشفع للقبيلة
ومنهم من يشفع للعصبة وهي بضم العين وسكون الصاد المهملة بين جماعة من الناس
ما بين العشرة إلى الأربعين لا واحد لها ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخل الجنة عن
أنس قال رسول الله صلعم إن الله عز وجل وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمائة
ألف بلا حساب فقال أبو بكر رض زدنا يا رسول الله قال وهكذا الحثي بكفيه وجمعهما أي أظهر
المثل بالحثيات لأن من شأن المعطي الكريم إذا استزيد أن يحثي بكفيه من غير حساب فالحثي
كناية عن المبالغة في الكثرة وإلا فلا كف ثمة ولا حثي فقال أبو بكر مرة أخرى زدنا يا
رسول الله قال وهكذا أي وهذا دليل على أن له ع م مدخلا ومجالا في الأمور الأخروية فقال عمر
دعنا يا أبا بكر وما عليك أي ما بأس إن أدخلنا الله كلنا الجنة فقال عمر إن الله عز وجل
إن شاء أن يدخل خلقه بكف واحد أراد به بعض عطائه وفضله أي لو أراد أن يدخل
خلقه الجنة ببعض رحمته لا يحتاج فعل ذلك فإنها أوسع من ذلك فقال النبي ع م صدق عمر
قيل ما ذهب إليه أبو بكر هو من باب الجوار والمسكنة وما ذهب إليه عمر من باب
التسليم عن أنس رض قال يصف أهل النار يومئذ فيمر بهم الرجل من أهل الجنة فيقول
الرجل منهم يا فلان أما تعرفني أنا الذي سقيتك شربة وقال بعضهم أنا الذي وهبت
لك وضوءا يعني الماء الذي يتوضأ منه فيشفع له فيدخل الجنة وهذا تحريض على الإحسان
إلى المسلمين سيما العلماء والصلحاء والمجالسة معهم ومحبتهم فإن محبتهم زين لمحبيهم
في الدنيا والآخرة عن أبي هريرة عن النبي ع م أن رجلين ممن دخل النار اشتد صياحهما
فقال الرب أخرجوهما فقال لهما لأي شيء اشتد صياحكما قالا فعلنا ذلك لترحمنا
قال فإن رحمتي لكما أن تنطلقا فتلقيا أنفسكما حيث كنتما من النار فيلقي أحدهما نفسه
فيجعلها الله عليه بردا وسلاما ويقوم الآخر فلا يلقي نفسه فيقول له الرب ما منعك
ما استنبهها أن تلقي نفسك كما ألقى صاحبك فيقول رب إني لأرجو أن لا تعيدني فيها
بعد ما أخرجتني فيقول لك رجاؤك فيدخلان جميعا الجنة برحمة الله عن ابن مسعود
رض قال رسول الله صلعم يرد الناس النار المراد بالورود هنا الجواز على الصراط
ثم يصدرون عنها أي ينصرفون عن النار والمراد النجاة منها بأعمالهم قيل ثم هنا
مثلها في قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا في أنها للتراخي في الرتبة لا للزمان فأولهم كلمح
البرق ثم كالريح ثم كحضر الفرس بضم الحاء المهملة وسكون الضاد أي كعدوه ثم كالراكب
في رحله أراد به الإنسان في مسكنه ومنزله ثم كشد الرجل أي كعدوه أو اشتد العدو ثم
كمشيه باب صفة الجنة وأهلها الجنة وهي دار النعيم في الآخرة من الاجتنان وهو التستر
لتكاثف أشجارها وتظليلها بالتصاق أغصانها من الصحاح عن أبي هريرة رض قال رسول الله
صلعم أعددت لعبادي الصالحين أي هيأت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن
سمعت ولا خطر أي وقع على قلب بشر مما النعيم في الجنة واقرؤوا إن شئتم فلا تعلم نفس ما أخفي

لهم من قرة اعين اى مما تقر به اعينهم يقال اقر الله عينه معناه ابرد الله دمعته لان
دمعة الفرح باردة وقيل معناه بلغه الله امنيته حتى ترضى به نفسه وتقر عينه فلا تستشرف
الى غيره وقال النبى عم موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها تسوى كلام الله وصفاته
وجميع بيانه وهذا لان الجنة مع نعيمها باقية والدنيا مع ما فيها فانية وكل ما هو باق لا
يوازنه ما هو فى معرض الفنا وانما خص السوط بالذكر لان من شان الراكب اذا نزل
فى منزل ان يلقى فيه سوطه لئلا ياخذ مكانه غيره ولو ان امراة من نساء اهل الجنة
اطلعت الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما تريد ما بين المشرق والمغرب او
ما بين السما والارض ولملات ما بينهما ريحا ولنصيفها على راسها اى خمارها
وقيل كل مغطى نصيف ونصيف راسه عمامة خير من الدنيا وما فيها وقال ان فى الجنة
شجرة قيل انها شجرة طوبى يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها ولقاب الا
قوس احدكم فى الجنة قاب القوس ما بين المقبض والسية ولكل قوس قابان وقيل
معناه لقدر قوس احدكم لان من شان الراجل ان يلقى قوسه كما ان الراكب يلقى سوطه
خير مما طلعت عليه الشمس او غربت عبر عن القدر اليسير من الجنة الذى هو خير من الدنيا
وما فيها تارة بقدر القاب واخرى بقدر السوط عن ابى موسى انه قال وقال ان للمؤمن
فى الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا وهو ثلث فرسخ فى كل زاوية
منها اى فى كل جانب وناحية من الخيمة للمؤمن اهل من الزوج وغيره لا يراهم الاخرون
ويطوف عليهم المؤمن والطواف هنا كناية عن المجامعة وجنتان عطف على اهل
اى وله جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وما
بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء يريد به صفة الكبرياء والعظمة
معناه لم يبق لهم حينئذ حجب كدورة الجسمية ونقصان البشرية فلا يحجبهم عن النظر
اليه ولا يصدهم عنه الا عظمة الربوبية وهيبة كبريائه على وجهه اى على ذاته فى جنة عدن
بدل من قوله فى الجنة اى جنة قرار وثبات وخلود فيها وقال فى الجنة مائة
درجة اراد بها الكثرة ما بين كل درجتين كما بين السما والارض وهذا
التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة
فالاقرب الى الله يكون ارفع ممن دونه والفردوس اعلاها درجة منها تفجر اصله تتفجر
فحذف احدى التائين انهار الجنة الاربعة صفة الانهار وهى المذكورة فى قوله تعالى
فيها انهار من ماء غير اسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين
وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة ومن فوقها يكون العرش وهذا
يدل على انه فوق جميع الجنان فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان فى الجنة
جامع لانواع الثمر وقال ان فى الجنة لسوقا المراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت
به الملائكة بما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فياخذون ما يشتهون بلا ثمن

عن ابى هريرة

عن انس



بلا شرا وهذا نوع من الالتذاذ ياتونها كل جمعة يعنى فى مقدار كل اسبوع فتهب
ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب
فتحثو اى تنشر تلك الريح فى وجوههم وثيابهم يعنى انواع العطر فيزدادون
حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فيقول لهم
اهلوهم يجوز ان يكون الحثو يشملهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم
بعدنا اى بعد مفارقتنا حسنا وجمالا اى قبل زيادة حسنهم يكون بقدر حسن اهلهم
فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا وقال ان اول زمرة اى جماعة
يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر وهذه هم الانبيا والاوليا الغير
المحتاجين الى شفاعة شافع بل يحتاج الناس الى شفاعتهم لانهم هم الكاملون فى
انفسهم المكملون لغيرهم ثم الذين يلونهم كاشد كوكب درى فى السما اضاءة
الدرى بضم الدال هو الشديد الانارة نسبة الى الدر تشبيها به صفاء واشراقا قلوبهم
على قلوب قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض زمنه التفسير لقوله قلوبهم
على قلب رجل واحد لكل امرئ منهم زوجتان من الحور العين يرى مخ سوقهن جمع
الساق من ورا العظم واللحم من الحسن يسبحون الله بكرة وعشيا لا يسقمون ولا
يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون اى يبزقون ولا يمتخطون آنيتهم الذهب والفضة
وامشاطهم الذهب ووقود بفتح الواو ما يوقد به مجامرهم بفتح الميم جمع مجمر
بكسر الميم وفتحها ما يوضع فيه النار للبخور والبخور ما يتبخر به وانث المجمر له وهو المراد هنا
الالوة بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو العود الذى يتبخر به ورشحهم
اى عرقهم المسك اى يفوح كرائحة المسك على خلق بضم الخاء واللام وبفتح الخاء
واسكان اللام رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا فى السما اى فى
جهة السما يريد به طول القد وقال ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون ولا
يتفلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون قالوا فما بال الطعام قال جشاء يعنى
الجشاء تنفس المعدة من الامتلاء ورشح اى عرق كرشح المسك يلهمون التسبيح
والتحميد كما يلهمون النفس معناه ان مجرى التسبيح فيهم كمجرى النفس من ابن آدم
لا يشغله عن النفس شى يعنى لا يشغلهم عن ذكرهم بمقتضى الطبيعة بلا مشقة منهم فيه وانه يصير
صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها كالنفس اللازم للحيوان وقال من يدخل الجنة
ينعم ولا يبأس اى لا يكون فى شدة وضيق وقيل هذا تاكيد لقوله ينعم وان الاصل
ان لا يجاء بالواو ولكن اراد به التقرير على الطرد والعكس كقوله تعالى لا يعصون الله
ما امرهم ولا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه وقال ينادى مناد زمن النداء يكون فى
الجنة وقيل اوارا او هم من بعيد ان لكم ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا
ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا

عن جابر

عن ابى هريرة

عن ابى هريرة وابى سعيد

فلا تبأسوا ابدا أي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال وقال ان اهل الجنة يتراءون أي ينظرون
اهل الغرف جمع غرفة المراد منها اعلى المنازل الرفيعة قيل للجنة طبقات اعاليها للكاملين
واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما تتراءون الكوكب
الدري الغابر أي الباقي في الافق من المشرق والمغرب فان الكوكب الدري الباقي
في الافق بعد انتشار ضوء الصبح يرى اضوأ فشبه اهل الغرف من اصحاب الجنة بالنسبة
الى سائر اصحابها في علو الدرجة ورفع المنزلة وتباعد ما بينهما بالكوكب الدري في السماء
بالنسبة الى من في الارض لتفاضل ما بينهم أي ما بين اهل الجنة واهل الغرف
الذين من فوقهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها أي يملكها
غيرهم قال بلى أي يبلغها غيرهم والذي نفسي بيده رجال أي يبلغها رجال آمنوا
بالله وصدقوا المرسلين وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين
بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين وقال يدخل الجنة اقوام افئدتهم أي قلوبهم
مثل افئدة الطير أي في الرقة واللين وقيل أي في التوكل وقيل أي في الخوف والحذر
وقال ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير
في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا أي أي شيء لنا لا نرضى يا رب
والاستفهام للتقرير وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم
افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم
رضواني أي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا الحديث يدل على ان
رضوان الله على العبد فوق ادخاله اياه الجنة وقال ان ادنى مقعد احدكم أي موضع
قعوده من الجنة والمراد ملكه وسريره ان يقول له تمن فيتمنى ويتمنى القائل هو الله والملك
ويتمنى بعد ما يقال له مرة اخرى تمن فيقول له هل تمنيت فيقول له فان لك ما تمنيت
ومثله معه عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلعم سيحان وهو نهر بالشام وقيل نهر
بالهند وجيحان وهو نهر بلخ والفرات وهو نهر الكوفة والنيل وهو نهر مصر كل من انهار
الجنة انما جعل الانهار الاربعة من انهار الجنة لعذوبة مياهها وسلاستها وكثرة
منافعها من الهضم وغيره ولتشرفها بورود الانبياء عليهم السلام عليها وشربهم
منها وهذه الانهار الاربعة مشتركة بين انهار الجنة وانهار الدنيا وفي معالم
التنزيل روي عن ابن عباس ان الله تعالى انزل هذه الانهار من عين واحدة من عيون
الجنة من اسفل درجة من درجاتها على جناحي جبرئيل عم استودعها الجبال واجراها في
الارض وجعل فيها منافع للناس فذلك قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء بقدر
فاسكناه في الارض فاذا كان عند خروج يأجوج ومأجوج ارسل الله جبرئيل عم فرفع
من الارض القرآن والعلم كله والحجر الاسود من ركن البيت ومقام ابراهيم وتابوت
موسى عم بما فيها وهذه الانهار الاربعة فيرفع جبرئيل كل ذلك الى السماء فذلك قوله

ابو هريرة



قوله تعالى وانا على ذهاب به لقادرون عن عتبة بن غزوان انه قال ذكر لنا ان الحجر يلقى
من شفة جهنم فيهوي أي يسقط فيها سبعين خريفا أي سنة لا يدرك لها أي الحجر
لجهنم قعرا نصب على التمييز يعني لا يدرك قعرها والله لتملأن أي جهنم من الكفار ولقد ذكر
لنا ان ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة اربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو
كظيظ أي ممتلئ من الزحام من الحسان عن ابي هريرة رض انه قال قلت يا رسول الله
مم خلق الخلق قال من الماء يريد به النطفة قلنا الجنة ما بناؤها قال لبنة من فضة ولبنة
من ذهب وملاطها وهو الطين الذي يجعل بين سافتي البناء يملط به الحائط المسك
الاذفر أي الشديد الرائحة الطيبة وحصباؤها أي الحصا الذي في الانهار اللؤلؤ والياقوت
وتربتها الزعفران من يدخلها ينعم ولا يبأس ويخلد ولا يموت لا تبلى ثيابهم
ولا يفنى شبابهم وقال ما في الجنة شجرة الا وساقها من ذهب وقال ان في الجنة
مائة درجة المراد بالمائة ههنا الكثرة وبالدرجة المرقاة ما بين كل درجتين مائة عام
وقال ان في الجنة مائة درجة لو ان العالمين اجتمعوا في احداهن لوسعتهم غرب
عن ابي سعيد عن النبي عم في قوله تعالى وفرش مرفوعة قيل المراد بالفراش النساء
اهل الجنة رفعهن بالجمال على نساء اهل الدنيا وكل فاضل رفيع والظاهر ان المراد
بارتفاع الفرش ارتفاع الدرجة التي فرشت تلك الفرش فيها قال ارتفاعها لكما
بين السماء والارض مسيرة خمسمائة قيل هذا خبر بعد خبر للمبتدأ وهو ارتفاعها ويجوز
ان يكون بيانا لما بين السماء والارض غرب وقال ان اول زمرة تدخلون
الجنة يوم القيامة ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على مثل
احسن كوكب دري في السماء لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون
حلة يرى مخ ساقها من ورائها أي من خلف ساقها من غاية اللطافة وروي
انه عم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف
خادم والوجه في التوفيق بينهما بان يقال يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان
بان يرى مخ ساقهما من ورائهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من
الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية عن انس رض عن النبي عم قال يعطى
المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع قيل يا رسول الله ويطيق ذلك والهمزة للاستفهام
والواو للعطف على مقدر أي يعطى تلك القوة ويطيق ذلك المقدار قال
يعطى قوة مائة أي مائة رجل عن سعد بن ابي وقاص عن النبي عم قال لو ان ما يقل
من الاقلال وهو الحمل أي قدر ما يحمل ظفر مما في الجنة بدا أي ظهر لتزخرفت له أي تزينت
لذلك المقدار ما بين خوافق السموات والارض أي اطرافهما وانما انث ارادة
للمعنى فان ما بين السماء والارض اماكن كثيرة ولو ان رجلا من اهل الجنة اطلع
فبدا أي ظهر اساوره جمع اسورة وهي ما تلبسه المرأة من الحلي لطمس أي محى

ضوءه ضوء الشمس كما تطمس الشمس ضوء النجوم اي نحوه • غريب عن ابي هريرة قال النبي
عليه الصلوة والسلام اهل الجنة جرد جمع اجرد وهو الذي لا شعر على بدنه مرد جمع امرد
وهو الذي لا شعر على ذقنه كحلى جمع كحيل بمعنى المكحول كقتلى جمع قتيل وهي الذي
عينه مكحلة في اصل الخلقة لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم عن معاذ
بن جبل ان النبي عليه السلام قال يدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين ابناء
ثلثين او ثلث وثلثين سنة عن اسماء بنت ابي بكر قالت سمعت رسول الله
وذكر له اي عند رسول الله سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة اليها ينتهي
علم الاولين والاخرين ولا ينفذها وقيل سميت بها لان جبرئيل ع م ينتهي اليها
ولا يتجاوزها قال يسير الراكب في ظل الفنن اي الغصن منها مائة سنة او يستظل
بظلها مائة راكب شك من الراوي فيها اي في سدرة المنتهى فراش الذهب
والفراش بفتح الفاء جمع فراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج وقيل لعله
اراد به الملائكة تمثلا اجنحتها تلألؤ الفراش كانها مذهبة وقيل كناية
عن كثرة الذهب في الجنة او عن كونه غير متقوم كالفراش في الدنيا كان ثمرها
القلال بكسر القاف جمع قلة بالضم وهي الجرة العظيمة سميت بها لانها تقل اي
ترفع وتحمل عن ابن جريج انها تسع قربتين او قربتين وشيئا وفي معالم التنزيل
هي شجرة تحمل الحلي والحلل والثمار من جميع الالوان لو ان ورقة منها وضعت
في الارض لاضاءت لاهل الارض غريب عن انس رض قال سئل رسول الله
صلعم ما الكوثر قال نهر اعطانيه الله يعني في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى
من العسل فيه طير اعناقها كاعناق الجزر بفتح الجيم والزاء المعجمة قبل المهملة جمع
جزور بالفتح وهو البعير الذي عد للنحر قال عمر ان هذه لناعمة اي قطيبة سمانا
قال رسول الله صلعم اكلتها انعم منها عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رجلا
قال يا رسول الله هل في الجنة من خيل قال ان الله ادخلك الجنة ان حرف
شرط جوابه فلا تشاء تقدير الكلام ان ادخلك الله الجنة فلا تشاء ان تحمل
فيها على فرس من ياقوتة حمراء تطير بك في الجنة حيث شئت الا فعلت تاء
التانيث للساكنة والضمير للفرس وفي بعض بتاء المخاطب يعني ان شئت
ان تفعل فعلت والمعنى ما من شيء تشتهيه الا تجده في الجنة الا وجدته
على وفق مشتهاه وساله رجل فقال يا رسول الله وهل في الجنة من ابل
فقال ان يدخلك الجنة يكن لك فيها ما اشتهيت نفسك ولذت عينك
اي وجدته لذيذا وفي رواية ان ادخلت الجنة اتيت بفرس من ياقوتة
له جناحان فحملت عليه فطار بك حيث شئت عن بريدة قال رسول الله
صلعم اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة



واربعون من سائر الامم قال قلت كيف التوفيق بين هذا وبين ما ورد من قوله
عليه السلام والذي نفسي بيده ارجوا ان يكون ربع اهل الجنة فكبرنا فقال عليه السلام ارجو
ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا فقال عليه السلام ارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة
قلت يحتمل ان يكون الثمانون صفا مساويا في العدد للاربعين صفا وان يكون
كما زاد عن الربع والثلث يزيد على النصف كرامة له عن سالم عن ابيه قال النبي ع م
باب امتي الذين يدخلون منه الجنة عرضه مسيرة الراكب المجود اسم فاعل من جود اذا
اجاد شيئا اي جعله جيدا ثلثا اي ثلاث ليال يعني عرض ذلك الباب
مسيرة الراكب الذي يجود ركض الفرس ثلث ليال ويحتمل الساعات والاشهر والسنين
ثم انهم ليضغطون عليه اي ليزدحمون على الباب عند دخولهم حتى تكاد
مناكبهم تزول اي يقرب ان تزول مناكبهم من شدة الازدحام
ضعيف منكر كونه منكرا لمخالفته الاحاديث الصحيحة الواردة في هذا المعنى منها
الحديث المتفق على صحته عن ابي هريرة رض عن النبي ع م انه قال والذي نفسي بيده
ان ما بين مصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر وهي مدينة باليمن وفي
جامع البحرين بينهما وبين البحرين عشر مراحل وابن مسيرة الراكب ثلثا عن هذه
المخالفة عن علي رض قال رسول الله صلعم ان في الجنة لسوقا ما فيها اي في ذلك السوق
انث الضمير لان السوق مؤنث سماعي شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء
والاستثناء منقطع فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها والمراد بالصورة ما
يختاره لانه ان يكون عليها من التزيين والتلبس فدخوله فيها التزين بها
ويحتمل ان يكون المراد بها صورة الشخص بنفسه من الصور المستحسنة بان يبدل الله
صورته فيغير الهيئة مع بقاء الذات كما كان ويصير منطبعا على الصورة التي تمناها
غريب عن سعيد بن المسيب انه لقي ابا هريرة فقال ابو هريرة اسأل الله ان
يجمع بيني وبينك في سوق الجنة فقال سعيد افيها سوق قال نعم اخبرني رسول الله صلعم
ان اهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها اي في السوق بفضل اعمالهم
ثم يؤذن في مقدار يوم الجمعة من ايام الدنيا فيزورون ربهم ويبرز لهم
عرشه اي يظهر لهم عرش ربهم اي لطفه ورحمته ويتبدى اي يظهر لهم في
روضة من رياض الجنة فتوضع لهم منابر جمع منبر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر
من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب ومنابر من فضة ويجلس
ادناهم اي اقلهم منزلة في الجنة وما فيهم اي في اهل الجنة دني حسبا على
كثبان المسك جمع كثيب وهو التل الرمل مستطيل من كثبان التي جمعتها والكافور
ما يرون اي الجالسون على الكثبان ان اصحاب الكراسي وهم اصحاب المنابر والانبياء
بافضل منهم مجلسا اي على مرتبة لئلا ينكسر قلوبهم قال ابو هريرة رض قلت يا رسول

الله وهل نرى ربنا قال نعم هل تتمارون أي هل تشكون في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا
لا قال كذلك لا تتمارون في رؤية ربكم ولا يبقى في ذلك المجلس رجل إلا حاضره الله
أي كلمه بلا حجاب ولا ترجمان بكلام لا يسمعه غيره محاضرة أي مكالمة حتى يقول للرجل منهم
يا فلان بن فلان أتذكر يوم كذا وكذا فيذكره ببعض غدراته في الدنيا جمع غدرة وهو
ترك الوفاء والمراد بها هنا المعاصي التي لم يتب عنها في الدنيا فيقول فلم تغفر لي
فيقول بلى فبسعة مغفرتي بلغت منزلتك هذه فبينما هم على ذلك غشيتهم أي
غطتهم سحابة من فوقهم فأمطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا قط ويقول
ربنا قوموا إلى ما أعددت أي هيأت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتهيتم فنأتي
على صيغة المتكلم سوقا قد حفت به الملائكة ذروى بها والسوق يذكر ويؤنث أي
أحدقوا وأطافوا بجوانب ذلك السوق ما لم تنظر العيون إلى مثله ما هذه موصولة وهي
مع صلتها يحتمل أن يكون منصوبا على أنه بدل من الضمير المنصوب المحذوف في قوله ما أعددت
أي ما أعددته وأن يكون مجرورا بدلا من ما وأن يكون مرفوعا على أنه خبر مبتدأ محذوف
أي المعد لكم أو مبتدأ خبره محذوف أي فيها ولم تسمع الآذان ولم يخطر على القلوب
فيحمل لنا ما اشتهينا ليس يباع فيها ولا يشترى وفي ذلك السوق يلقى أهل
الجنة بعضهم بعضا قال فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه وما فيهم
دني فيروعه أي يعجبه ضمير المفعول عائد إلى من ما يرى عليه من اللباس فما ينقضي آخر حديثه
أي لا ينقطع آخر كلامه حتى يتخيل أي يرى عليه ما هو أحسن منه أي أحسن من لباس
صاحبه وذلك أنه لا ينبغي لأحد أن يحزن فيها ثم ننصرف إلى منازلنا فتتلقانا
أي تستقبلنا أزواجنا جمع زوجة فيقلن مرحبا وأهلا منصوبان على المصدر
تقديره رحبت مرحبا وأتيت أهلا لقد جئت للام جواب قسم مقدر أي والله
لقد جئت وإن بك من الجمال أي اللواء والحال أفضل مما فارقتنا عليه أي في حال كونك
أحسن وجها وأتم جمالا مما كنت عليه حين فارقتنا فنقول إنا جالسنا اليوم ربنا
الجبار أي جالسنا لطف ربنا في هذا اليوم فأعطانا خلعة الجمال وحلة الكمال ويحقنا
أي يجب لنا أن ننقلب بمثل ما انقلبنا أي رجعنا من الجمال التام **غريب قال**
أبو سعيد رض قال رسول الله صلعم أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم
واثنتان وسبعون زوجة وتنصب أي تضرب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وجوهر معروف
وياقوت أي هي كلها كما بين الجابية إلى صنعاء يعني فسحتها كفسحة ما بين جابية
الشام وصنعاء اليمن قيل هي أول بلدة بنيت بعد الطوفان وبه أي بهذا الإسناد
قال من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون بني ثلاثين في الجنة لا يزيدون عليها أبدا
وكذلك أهل النار وبه أي بهذا الإسناد قال إن عليهم التيجان جمع تاج
أدنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق والمغرب وبه أي بهذا الإسناد قال



المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي **غريب**
**قال** إسحق بن إبراهيم في هذا الحديث إذا اشتهى المؤمن في الجنة الولد كان في ساعة
ولكن لا يشتهي **عن** علي رض قال رسول الله صلعم إن في الجنة لمجتمعا أي اجتماعا أو موضع اجتماع
للحور العين أي عظام الأعين يرفعن بأصوات لم يسمع الخلائق مثلها
يقلن نحن الخالدات فلا نبيد أي فلا نهلك ونحن الناعمات أي المتنعمات فلا نبؤس
أي لا نصير فقراء محتاجين ونحن الراضيات فلا نسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له وقال إن
في الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر ثم تشقق الأنهار بعد أي تشقق
من الأبحر الأربعة الأنهار بعد دخول أهل الجنة فتجري إلى مكان كل واحد منهم **باب**
**رؤية الله تعالى من الصحاح قال** رسول الله صلعم إنكم سترون ربكم عيانا بكسر العين
أي ستبصرون ربكم معاينا بلا حجاب وقال جرير بن عبد الله كنا جلوسا أي جالسين
عند النبي عم فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر هو
تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته بتشديد الميم أي
لا ينضم بعضكم إلى بعض مزدحمين وقت النظر إليه وبالتخفيف أي لا ينالكم ضيم أي ظلم
في رؤيته بأن لا يراه البعض دون البعض فإن استطعتم أن لا تغلبوا أي لأن قدرتم
على أن لا تكونوا مغلوبين على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني صلوة
الصبح والعصر فافعلوا وإنما خصهما بالحث عليهما لشدة خوف فوتهما بالنوم وميل
النفس إلى الاستراحة في الصبح وبكثرة المعاملات والاشتغال بها وقت العصر
وهذا يدل على أن نيل الرؤية يرجى بالمحافظة عليهما ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها **عن** صهيب عن النبي عم قال إذا دخل أهل الجنة يقول الله
تبارك وتعالى تريدون شيئا أي بتقدير الاستفهام أزيدكم فيقولون ألم تبيض وجوهنا
ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال فيرفع الحجاب أي عن أعين الناظرين
فينظرون إلى وجه الله فما أعطوا شيئا أحب إليهم من النظر إلى ربهم ثم تلا للذين
أحسنوا أي العمل في الدنيا الحسنى أي الجنة وزيادة وهي النظر إلى وجه الله الكريم فإنها
زيدت على ثواب أعمالهم **من الحسان عن** ابن عمر رض قال النبي عم إن أدنى أهل
الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة
وأكرمهم على الله عطف على أدنى من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ وجوه يومئذ
ناضرة أي حسنة ناعمة إلى ربها ناظرة لا إلى غيره لأن تقديم الظرف يؤذن
بذلك **وقال** أبو رزين العقيلي قلت يا رسول الله أكلنا يرى ربه مخليا به بالفتح
ثم السكون وتشديد الياء أي خاليا بربه بحيث لا يزاحمه شيء في الرؤية يوم القيمة
قال بلى قال وما آية ذلك أي وما علامة رؤيته كلنا بحيث لا يزاحمه شيء في خلقه
أي مثل لنا ذلك في خلقه قال يا أبا رزين أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخليا به قال

يعني قال فانما هو خلق من خلق الله والله اجل واعظم تمثيله ع م برؤية القمر ليلة البدر مع عدم
المزاحمة **باب صفة النار واهلها من الصحاح** قال ابو هريرة رض قال رسول الله صلعم
ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية أن هي مخففة
من المثقلة واللام هي الفارقة اي هذه النار التي نراها في الدنيا كانت كافية في الاحراق
والتعذيب قال فانها اي نار جهنم فضلت عليها اي زيدت على نيران الدنيا جزءا
ونكايتها لتسعة وستين جزءا كلهن اي جزء كل جزء من اجزاء نار جهنم مثل حرها اي
حر نار الدنيا وقال اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن
لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف اشد ما تجدون من الحر
واشد ما تجدون من الزمهرير تقدم بيانه في باب تعجيل الصلوة وقال يؤتى
بجهنم اي بالتسعة يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه يومئذ اي يوم
القيمة لها سبعون الف زمام وهو ما يشد به ويربط مع كل زمام سبعون الف
ملك يجرونها فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط وهذه الازمة التي
تجر بها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله وقال ان اهون
اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على
ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس
ما يرى اي لا يظن ذلك الشخص ان احدا من اهل النار اشد منه عذابا وانه
اي والحال انه لاهونهم عذابا وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار وقال اهون
اهل النار عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه وقال يؤتى بانعم
اهل الدنيا اي بالمتنعم وانعم افعل تفضيل من النعمة اي اكثرهم نعمة من اهل النار
من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة اي يغمس
فيها غمسة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون
بالغمس غالبا يعني يلحقه لفحة منها ثم يقال يا ابن آدم هل رايت خيرا قط هل مر بك
نعيم قط فيقول لا والله يا رب تنسيه شدة العذاب ما مضى عليه من نعيم الدنيا
ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة
في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط وهل مر بك شدة قط فيقول
لا والله يا رب ما مر بي بؤس قط ولا رايت شدة قط فنعيم الجنة ينسيه ما
مضى فيها من سوء الحال وقال رسول الله صلعم يقول الله تعالى لاهون اهل النار
عذابا يوم القيمة لو ان لك اي لو ثبت ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به
بمعنى التوبيخ تفتدي به والافتداء اعطاء الفداء فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت
منك اهون من هذا اي امرتك بما هو اسهل منه هذا وانما فسرنا الارادة بالامر
لان مراد الله لا يتخلف عنه عند اهل الحق وانت في صلب آدم ان لا تشرك



تشرك بي شيئا فابيت الا ان تشرك بي اي امتنعت عن الاتمام والاتيان واشركت بي
آدم هم وقال سمرة بن جندب ان النبي صلعم قال منهم اي من اهل النار من تاخذه
النار الى كعبيه ومنهم من تاخذه النار الى ركبتيه ومنهم من تاخذه النار الى
حجزته بضم الحاء المهملة وسكون الجيم اي الى معقد ازاره ومنهم من تاخذه النار
الى ترقوته اي الى الرقبة وقال ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع
انما عظم جسمه ليعظم عذابه وقال ضرس الكافر اي سنه مثل احد جبل بالمدينة وغلظ جلده
مسيرة ثلث اي ثلث ليال وذلك ليشتد في التعذيب **من الحسان** قال ابو هريرة
رض قال النبي عليه الصلوة والسلام اوقد على النار قائم مقام فاعل اوقد الف سنة
حتى احمرت ثم اوقد عليها الف سنة حتى ابيضت ثم اوقد عليها الف سنة حتى
اسودت فهي سوداء مظلمة لا يضيء لهبها ولا يضيء جمرها وقال ضرس الكافر يوم القيمة
مثل احد وفخذه مثل البيضاء جبل قرب الربذة بالتحريك قرية على ثلثة مراحل
من المدينة بها قبر ابي ذر الغفاري وقيل جبل بالشام ومقعده من النار مسيرة
ثلاث مثل الربذة اي كما بين الربذة من المدينة يريد ما بينهما وقال ان غلظ جلد
الكافر اثنان واربعون ذراعا وان ضرسه مثل احد وان مجلسه من جهنم ما
بين مكة والمدينة وقال ابن عمر رض قال ع م ان الكافر ليسحب اي ليجر لسانه الفرسخ
والفرسخين يتوطاه الناس اي يمشون على لسانه غريب عن ابي سعيد رض قال
رسول الله صلعم الصعود جبل من نار يتصعد فيه اي يكلف الكافر ارتقاءه في قوله
تعالى سارهقه صعودا سبعين خريفا اي سنة ثم يهوي به اي يكلف سقوط
ذلك الكافر كذلك اي سبعين سنة فيه اي في ذلك الجبل ابدا يعني لا ينقطع
تكليفه صعود ذلك الجبل وسقوطه منه وقال في قوله عز وجل كالمهل اي كعكر الزيت
اي كدرديه فاذا قرب الى وجهه سقطت فروة وجهه فيه اي جلدة وجهه في العكر وقيل
المهل الرصاص المذاب والصفر والفضة وكل ما اذيب من هذه الاشياء
فهو مهل وقيل المهل الصديد الذي يسيل من البدن وقال ان الحميم وهو الماء
البالغ نهاية الحر ليصب على رؤسهم اي يسكب فينفذ الحميم اي يمضي حتى يخلص
اي يصل الى جوفه فيسلت اي يقطع ويمسح ما في وجهه من سلت القصعة اذا مسحها
من الطعام حتى يمرق اي يخرج من قدميه وهو الصهر المذكور في قوله تعالى يصهر به اي يذاب
بالحميم المسكوب على رؤسهم ما في بطونهم من شحوم وغيرها فيقطعها ويخرج من دبرهم
قال ابن عباس رض لو سقطت قطرة من الحميم على جبال الدنيا لاذابتها ثم يعاد كما كان
عن ابي امامة عن النبي عليه السلام في قوله تعالى يسقى من ماء صديد اي ماء رقيق مختلط
بالدم الذي يخرج من الجرح يتجرعه اي يشربه جرعة بعد جرعة لمرارته وحرارته قال
يقرب اليه فيتكرهه فاذا ادني اي قرب منه شوى وجهه اي نضجه ووقعت فروة

رأسه فإذا شربه قطع أمعاءه جمع معي حتى يخرج من دبره يقول الله تعالى وسقوا ماء حميما
فقطع أمعاءهم ويقول جل وعلا وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه
أي ينضجها من حره قال أبو سعيد رضي الله عنه قال رسول الله صلعم في قوله تعالى إنا أعتدنا
نارا أحاط بهم سرادقها السرادق الذي للسرادق ما أحاط بالشيء أربعة جدر جمع
جدار كثف كل جدار أي غلظه مسيرة أربعين سنة وقال لو أن دلوا من غساق
وهو بتشديد السين المهملة وتخفيفها ما يسيل من صديد أهل النار وقيل من دموعهم
وقيل من الزمهرير وقيل هو بارد محرق لا يقدر أحد على شربه من برده كما لا يقدر على شرب
الحميم لحرارته يهراق أي يصب في الدنيا لأنتن أهل الدنيا برفع أهل فاعلا لأن أنتن
لازم أي لصار ذا نتن عن ابن عباس رضه أن النبي عم قرأ هذه الآية اتقوا الله حق
تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون أي موحدون والنهي في الظاهر عن الموت
وفي الحقيقة عن ترك الإسلام يعني لا يوجد موتكم إلا على حال كونكم ثابتين على الإسلام
قال لو أن قطرة من الزقوم وهو شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم والرائحة قطرت في
دار الدنيا لأفسدت على أهل الأرض معايشهم جمع المعيشة فكيف بمن الفاء
جواب مقدر كأنه قيل إذا عرفت ذلك فكيف حال من يكون ذلك الزقوم طعامه
في النار صح عن أبي سعيد رضه قال النبي عم وهم فيها كالحون أي الكفار في الدنيا
عابسون بادية أسنانهم قال تشويه النار أي تحرقه فتقلص أي تنقبض شفته
العليا أي تنبت الأعلى حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي أي تسترسل وتندلي شفته
السفلى أي تنبت الأسفل حتى تضرب سرته قال أنس رضه قال رسول الله صلعم يا أيها
الناس ابكوا فإن لم تستطيعوا فتباكوا أي أظهروا البكاء من أنفسكم فإن أهل النار
يبكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم كأنها أي الدموع جداول جمع جدول
وهو النهر الصغير حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح أي تجرح العيون فلو أن سفنا
جمع سفينة أزجيت فيها أي سيقت في دموع الكفرة لجرت لكثرتها قال أبو الدرداء
قال رسول الله صلعم يلقى على أهل النار الجوع فيعدل أي يماثل ما هم فيه من
العذاب أي لم يغلبهم فيستغيثون بالطعام فيغاثون بطعام من ضريع وهو نبت
بالحجاز له شوك يقال له الشبرق ما دام رطبا فإذا يبس يقال له الضريع لا يقربه دابة
لخبثه لو أكلت ماتت والمراد هنا من نار من الصبر وأنتن من الجيفة وأشد حرا من النار
لا يسمن أي لا يشبع الجائع ولا يغني أي لا ينفع من جوع فيستغيثون بالطعام فيغاثون
بطعام ذي غصة وهو ما ينشب في الحلق من عظم وغيره ولم يسغ فيذكرون أنهم
كانوا يجيزون أي يسوغون الغصص جمع غصة في الدنيا بالشراب فيستغيثون بالشراب
فيرفع إليهم الحميم بكلاليب الحديد جمع كلوب فإذا دنت من وجوههم شوت
وجوههم وإذا دخلت بطونهم قطعت ما في بطونهم فيقولون أي الكفار

أي الكفار بعضهم لبعض ادعوا خزنة جهنم جمع خازن وهم الملائكة الموكلون على النار
فيقولون أي الخزنة للكفار ألم تأتكم رسلكم بالبينات أي ألم يخبركم رسلكم بالدلائل
الواضحة أن بعد الموت جهنم لا بد قالوا بلى أي خبرنا بها قالوا أي قال لهم الخزنة
تهكما بهم فادعوا أي أنتم ما شئتم فإنا لا نشفع للكافرين وما دعاء الكافرين
إلا في ضلال أي في هلاك لأن دعاءهم لا ينفعهم يعني لا يستجاب لكم لكفركم
قال فيقولون ادعوا مالكا فيقولون يا مالك ليقض علينا ربك أي ليمتنا
لنستريح قال فيجيبهم إنكم ماكثون أي دائمون في العذاب قال الأعمش نبئت
أي أخبرت أن بين دعائهم وإجابة مالك إياهم ألف عام قال فيقولون
أي الخزنة ادعوا ربكم فلا أحد خير من ربكم فيقولون ربنا غلبت علينا شقوتنا
أي الشقاوة التي كتبت علينا فلم نهتد وكنا قوما ضالين عن الهداية
ربنا أخرجنا منها أي من النار فإن عدنا إلى الكفر والتكذيب فإنا ظالمون
لأنفسنا قال فيجيبهم اخسئوا فيها أي ابعدوا أذلاء في النار ولا تكلمون في
رفع العذاب فإني لا أرفعه عنكم قال فعند ذلك يئسوا من كل خير وعند ذلك
يأخذون في الزفير وهو اغتراق النفس للشدة والحسرة والويل وغيره وهذا
موقوف على أبي الدرداء عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلعم
يقول أنذرتكم النار أنذرتكم النار أنذرتكم النار قال فما زال يقولها أي
الكلمة حتى لو كان أي النبي عم في مكاني هذا سمعه أهل السوق وحتى سقطت خميصة
أي ثوب معلم كانت عليه عند رجليه من كثرة قوله أنذرتكم عن أبي بردة عن أبيه
صلعم أنه قال إن في جهنم واديا يقال له هبهب وهو سريع السرعة ووقوعه
في المجرمين أو لشدة أجيج النار فيه يسكنه كل جبار عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال رسول الله صلعم لو أن رصاصة وهي القطعة من الرصاص مثل هذه وأشار
إلى الجمجمة بضم الجيمين وسكون الميم الأول هي عظم الرأس المشتمل على الدماغ
أرسلت وهم إليها تنبيها لحجمها وتنبيها على تدوير شكلها ليكون في ذلك
بيان مدى قعر جهنم بأبلغ ما يمكن من البيان وضرب المثل بالرصاص الرزين والجوهر
كلما كان أتم رزانة كان أسرع هبوطا إلى مستقره يعني لو أنها أرسلت
من السماء إلى الأرض وهي مسيرة خمسمائة سنة لبلغت الأرض قبل الليل ولو أنها
أرسلت من رأس السلسلة يريد بها سلسلة الصراط لسارت أربعين خريفا
الليل والنهار قبل أن تبلغ أصلها أي أصل السلسلة أو قعرها شك من الراوي
أو قعرها قعر جهنم إذ لا قعر للسلسلة **باب خلق الجنة والنار من الصحاح**
أنس رضه قال رسول الله صلعم حفت الجنة أي حوطت وجعلت بالمكاره
جمع كره على غير قياس كالمحاسن وحسن وهو المشقة والشدة يعني الجنة محدقة

بأنواع الشدائد والمشقات ومن تكاليف الشرع امرا ونهيا وحفت النار بالشهوات
من مستلذات النفس ومراداتها قال ابو هريرة رض قال رسول الله صلعم تحاجت اي
تخاصمت الجنة والنار فقالت النار اوثرت على صيغة المتكلم المجهول من اثر بمعنى
اختار بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة فما لي استفهام اي اي شيء وقع لي لا يدخلني
الا ضعفاء الناس اي اراذلهم وسقطهم اي دونهم وغرتهم اي الذين لم
يجربوا الامور الدنيوية وقال عم اكثر اهل الجنة البله اي في امور الدنيا فقال الله للجنة
انما انت رحمتي سميت الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء من
عبادي وقال للنار انما انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة
منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلي حتى يضع الله رجله قيل المراد به القهر والاستهانة
اي حتى يتهين باهلها يقال وضعت رجلي على فلان اي قهرته وقيل المراد
به الجماعة التي بها يتم عدد اهل النار فتقول قط قط قط بسكون الطاء بمعناه
الكتفي والنهي وروي بالكسر معناه حسبي وتكرارها ثلاثا مؤكدا وآيا في كتاب
مسلم وفي ساير النسخ مرتين فهنالك تمتلي ويزوى على بنا المجهول اي تجتمع وتنضم
بعضها الى بعض من غاية الامتلا فلا يظلم الله من خلقه احدا يعني كل واحد من
الناس يجزى بعمله ان خيرا فخير وان شرا فشر لا ظلم على احد قال الله تعالى اليوم
تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم فاما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا اي يخلق
يوم القيمة خلقا ليمتلي الجنة بهم بعد ما دخلها الانبيا والاوليا والمؤمنون
تصديقا لقوله ولكل واحدة منكما ملؤها قال انس رض قال النبي عم لا تزال جهنم يلقى
وتقول هل من مزيد اي زيادة حتى يضع رب العزة قدمه فيها قيل المراد من القدم
قوم يسمى بهذا الاسم قال وهب ان الله تعالى كان قد خلق قوما قبل ادم
رؤسهم كرؤس الكلاب وساير اعضائهم كاعضاء بني ادم يقال لهم
القدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله يملأ الله بهم جهنم حين تستزيد والمراد به من
قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة وقيل المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى
الله تعالى تعظيما كما قال ونفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل وقيل هو اسم
القوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات ومذهب
السلف فيه التسليم لانه من المتشابهات فينزوي اي بعضها الى بعض ويقول
قط قط بعزتك ولا يزال في الجنة فضل اي مسكن خال عن ساكنها لان بعضها
حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة من الصحاح عن ابي هريرة رض قال النبي
عم لما خلق الله الجنة قال لجبريل عم اذهب فانظر اليها فذهب فنظر اليها والى
ما اعد الله لاهلها فيها ثم جاء فقال اي رب وعزتك لا يسمع بها احد الا
دخلها ثم حفها بالمكاره ثم قال يا جبريل اذهب فانظر اليها فذهب فنظر اليها



ثم جاء فقال اي رب وعزتك لا يسمع بها احد فيدخلها بالنصب جوابا
النفي فحفها بالشهوات ثم قال يا جبريل اذهب فانظر اليها فذهب فنظر اليها فقال
اي رب وعزتك لقد خشيت ان لا يبقى احد الا دخلها باب بدء الخلق وذكر
الانبيا من الصحاح عن عمران بن حصين انه قال اني كنت عند النبي عم اذ جاءه
قوم من بني تميم اي وقت مجيئهم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا
اي قبل هذا بالرحمة والجنة فاعطنا اي الآن حاجتنا من الدنيا وانما قالوا هذا لعدم
وثوقهم بقول النبي عم وان نهاية همتهم بالحظوظ الدنيوية فدخل ناس
من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا
جئناك لنتفقه في الدين اي لنتعلم الفقه واحكام الشرع ولنسألك عن اول
هذا الامر اي هذا الخلق ما كان يعني ما خلق الله اولا قبل السموات والارض
قال كان الله ولم يكن قبله شيء يعني انه الاول قبل كل شيء ولا شيء قبله وكان
عرشه على الماء يعني انهما كانا مخلوقين قبل السموات والارض ولم يكن تحت
العرش قبل خلقهما الا الماء فالعرش على الماء والماء على متن الريح والريح قائمة
بقدرة الله تعالى ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر اي اثبت
في اللوح المحفوظ كل شيء مما هو كائن ثم اتاني رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد
ذهبت فانطلقت اي فذهبت اطلبها اي الناقة وايم الله قال الكوفيون هو
محذوف عن ايمن جمع يمين والهمزة للقطع وعند سيبويه هي كلمة بنفسها
وضعت للقسم وليست جمعا والهمزة للوصل لوددت اني تمنيت
واشتهيت انها قد ذهبت ولم اقم عن عمر رض قال قام فينا النبي عم اي خطبنا
مقاما اي قياما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل
النار منازلهم يعني اخبرنا عن احوال جميع الامم وعن احوال امته فيما يجري
عليهم من الخير والشر الى ان يدخل اهل الجنة منهم الجنة واهل النار حفظ
ذلك الاخبار من حفظه ونسيه من نسيه قال ابو هريرة رض قال رسول الله صلعم
ان الله كتب اي اثبت كتابا قبل ان يخلق ان رحمتي سبقت غضبي مكتوب فيها
ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها استحقاقا
فهو يرحم البر والفاجر في الدنيا والآخرة والغضب لا على الفاجر وقيل
رحمة الله ارادة الخير للعباد وغضبه ارادة عقوبتهم فمعنى سبقها انه لا
يتعجل عقوبة الكفار والعصاة بل يرزقهم ويعافيهم ويحفظهم عن الآفات
ويقبل توبتهم اذا تابوا فهو مكتوب عنده اي ذلك الكتاب مثبت في
علمه الازلي فوق العرش معنى كونه فوق العرش كينونته مستور عن جميع الخلق مرفوعا
عن حيز الادراك لان فوقه مكانا عن عائشة رض عن رسول الله صلعم قال خلقت

الملائكة من نور وخلق الجان أبو الجن من مارج أي من لهب مختلط بسواد
النار وخلق آدم مما وصف لكم أي من الطين وهو إشارة إلى قوله تعالى خلق
الإنسان من صلصال كالفخار وعن أنس رضه أن رسول الله صلعم قال لما صور
الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه ظاهر الحديث يدل على أنه خلق في الجنة
والأخبار دالة على أن الله تعالى خلق آدم من تراب قبضة من وجه الأرض وخمر حتى
صار طينا ثم تركه حتى صار صلصالا وكان ملقى بين مكة والطائف ببطن نعمان
وهو من أودية عرفات فيحمل ذلك لا ينافي تصويره في الجنة فإنه من الجائز أن يكون
طينته لما خمرت في الأرض وتركت فيها حتى مضت عليها الأطوار واستعدت
لقبول الصورة الإنسانية حملت إلى الجنة فصورت ونفخ فيها الروح ولعله لما
كانت مادة آدم عليه السلام التي هي البدن من العالم السفلي أضاف النبي
عم تكون مادته إلى الأرض لأنها نشأت فيها ولما كانت صورته التي بها
يضاهي الملك وبها يتميز عن سائر الحيوانات من العالم العلوي أضاف عم صورته
إلى الجنة فجعل الفاء للعطف على قوله تركه أي شرع إبليس يطيف به ينظر ما هو أي
يتكلم يتفكر في عاقبة أمره وما ذا يظهر منه فلما رآه أجوف وهو الذي له جوف
عرف أنه خلق خلقا لا يتمالك أي لا يقدر أن يملك نفسه عن المنع من الشهوات
وقيل أي لا يتماسك وقيل لا يملك بعضه بعضا بل يكون فيه العواصف مختلفة فيصدر
منه ما يوجب تغير الأحوال عليه وعدم الاستمرار على الطاعة ويكون محتاجا إلى الطعام
والشراب والنكاح وعنه قال جاء رجل إلى النبي عليه السلام فقال يا خير البرية فقال
من برأ إذا خلق فقال ذاك أي خير البرية إبراهيم إنما قاله عم تواضعا مع
فضله الأكرمين والأنبياء عليه السلام سيد الأولين والآخرين أو لأن
هذه الصفة مختصة به وله أن يتقدم على غيره كالصلوة عليه المخصوصة به وقد كان يعطي
على معطي الزكوة وعن أبي هريرة رضه قال قال رسول الله صلعم اختتن إبراهيم النبي عم
وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال اسم موضع وقيل
قرية بالشام فالباء بمعنى في وقيل أراد به قدوم النجار وهذا وهم وقيل بالتشديد
وهذا غلط وعنه قال رسول الله صلعم لم يكذب إبراهيم إلا ثلث كذبات ثنتين
منهن أي من الكذبات الثلاث في ذات الله تعالى أي لأجل الله وقيل أي في
أمر الله وفيما يتعلق بتنزيه ذاته عن الشرك ويجوز أن يراد به القرآن أي في كلام الله
عبر به عنه لما لم ينفك الكلام عن المتكلم كما هو رأي الأشعري قوله إني سقيم حين طلبوا
منه عم أن يخرج معهم إلى عيدهم فأراد أن يتخلف عن الأمر الذي هم به فنظر
نظرة في علم النجوم فقال إني سقيم أي خارج مزاجي عن حد الاعتدال وقوله بل فعله كبيرهم
هذا حين كسر عم أصنامهم إلا كبيرها وعلق الفأس عنقه لنسب ذلك إلى كبيرهم



أنبأنا الحجة عليهم لا ظلمهم إذ النظر والنظر الصحيح علموا عجز كبيرهم وقال بينا هو ذات يوم
خبر هو محذوف أي فيهم مقامه قوله وسارة بنت عم إبراهيم وزوجته وكانت من أحسن
النساء وجها تشبه حواء في حسنها تزوجها إبراهيم بعدما آمنت به عدوه نمرود
فعزم الظلم الزوج بها نحو الشام إذ أتى على جبار من الجبابرة فقيل له إن هاهنا رجلا
معه امرأة من أحسن الناس فأرسل إليه فسأله عنها من هذه قال أختي يعني أختي في
الدين قيل إنما عدل عن الإخبار بأزوجها إلى الأخية لأن دين ذلك الملك الجبار
لا يحل له التزوج ولا التمتع بقرابات الأنبياء وقيل كان من عادته أن لا يتعرض
إلا لذوات الأزواج وإنما سمي ذلك كذبا وإن كان من المعاريض لعلو شأن
الأنبياء عن الكناية بالحق فيقع ذلك منهم موقع الكذب من غيرهم لأن حسنات
الأبرار سيئات المقربين وقيل لتصوره بصورة الكذب فأتى أي إبراهيم عم
سارة فقال لها إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتي يغلبني عليك فإن سألك
فأخبريه أنك أختي فإنك أختي في الإسلام ليس على وجه الأرض مؤمن
غيري وغيرك فأرسل الجبار إليها فأتي بها وقام إبراهيم يصلي فلما دخلت
عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ أي حبس عن إمساكها وقيل أي عوقب
وقيل إنما أغمي عليه وقيل وغط بالغين المعجمة والطاء المهملة المشددة على صيغة المجهول
أي عصر شديدا وقيل الغط هنا بمعنى الخنق أي أخذ بمجاري نفسه حتى يسمع له غطيط
أي يخير فقال ادعي الله لي ولا أضرك فدعت الله فأطلق ثم تناولها الثانية
فأخذ مثلها أو أشد فقال ادعي الله لي ولا أضرك فدعت الله فأطلق فدعا
أي طلب الجبار بعض حجبته جمع حاجب فقال إنك لم تأتني بإنسان إنما أتيتني بشيطان
أي متمرد من الجن قاله لأنهم كانوا يهابون الجن ويعظمون أمرهم فأخدمها
هاجر أي جعل ذلك الجبار سارة مخدومة هاجر وهي أم إسمعيل عم وأرسلها
طاهرة لما رأى من كرامتها عند الله وقيل إنما سميت هاجر لأنها هاجرت من
الشام إلى مكة فأتته وهو قائم يصلي فأومأ أي أشار إبراهيم عم بيده أي سارة وهو
في الصلوة مهيم أي ما شأنك وهي كلمة استخبار بلغة اليمن وقد جعلت لفظ
مهيم هنا مفسرة للإيماء وليست ترجمة لقوله عم وإلا لكان من حقه أن يقال فأومى
بيده وقال مهيم قالت رد الله كيد الكافر في نحره أي في صدره وأخدم هاجر وقيل كان
لا يولد له من سارة فوهبت هاجر له وقالت عسى الله أن يرزقك منها ولدا وكان
إبراهيم يومئذ ابن مائة سنة قال أبو هريرة تلك أي هاجر أمكم يا بني ماء السماء يريد
به العرب لأنهم يعيشون بماء المطر وقيل أي يا بني إبراهيم لطهارتكما السماء خاطبهم
به تنبيها على طهارة نسبهم وقيل أراد بهم الأنصار لأنهم أولاد عامر بن حارثة
الأزدي جد نعمان بن المنذر وكان ملقبا بماء السماء لأنه كان يستمطر به وقيل الأنصار

بذلك اي لكونهم من ولد هاجر لان اسماعيل انبع الله له زمزم وهي ماء السماء، وعن
ابي هريرة رض قال سئل رسول الله اي الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم قالوا
ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس الفاء جواب شرط مقدر اي اذا لم تسألوا عن
هذا فاكرم الناس اي في زمانه يوسف وهو مبتدأ قدم خبره للعناية به نبي الله صفة
يوسف ابن نبي الله يعني يعقوب ع م ابن نبي الله يعني اسحق ع م ابن خليل الله
ابراهيم عليه السلام قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب اي
عن اصولهم تسألوني قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية اي بالمناقب خياركم في الاسلام
اذا فقهوا اي فاذا صاروا عالمين في احكام الشريعة وعن ابن عمر رض عن النبي م قال الكريم
ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به يوسف بن يعقوب بن اسحق
بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء متراسلين شرف النبوة
وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا
فاي رجل اكرم من هذا وقال رسول الله صلعم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال
رب ارني كيف تحيي الموتى قيل لما نزلت هذه الاية قالوا اشك ابراهيم ولم
يشك نبينا فقال عليه السلام تواضعا له نحن احق بالشك من ابراهيم والقصد منه
نفي الشك عن ابراهيم لا اثبات الشك لنفسه يعني نحن لا نشك فكيف يشك ابراهيم
ع م بسؤاله ارني كيف تحيي الموتى مع علو درجته لانه اري ملكوت السموات والارض
وانما سأل عن ذلك لزيادة العلم بالمشاهدة فانها تفيد من المعرفة والطمأنينة
ما لا يفيده الاستدلال اراد بذلك تعظيم شان ابراهيم لكمال فكرته وعلو همته الطالبة
لحصول الاطمئنان بالوصول الى درجة العيان ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي
الى ركن شديد حين قصد قومه اضيافه ليسوء وهم ملائكة نزلوا على صورة المرد الحسان
الطالبين الخلقة غلمان كان يناظرهم من وراء الباب مغلقا فقال لو ان لي بكم
قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو ان لي بدفعكم قوة البدن او انضم الى عشيرة منيعة
لدفعتكم ما صدر عنه عليه السلام هذا القول الا حين صعب عليه الامر وضاق الصدر
فدعا له النبي عليه السلام بالمغفرة لانه استغرب هذا القول وعده بادرة اذ لا ركن
اشد من ضمان الله وكلائته له فلما رأى الملائكة ما به من الاحتراق قالوا يا لوط
ان ركنك لشديد انا رسل ربك ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت
الداعي اي داعي الملك ولم اقل لرسول الملك ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة
اللاتي قطعن ايديهن مدحه ع م على شدة صبره وترك استعجاله للخروج من السجن
مع امتداد مدته قيل ان يوسف ع م اشفق ان يراه الملك بعين مشكوك في امره متهم
بفاحشة فاحب ان يراه بعد ان يزول عن قلبه ما كان فيه وقال ان موسى ع م كان
رجلا حييا ستيرا اي مستور العين كان من شانه ان يستر جميع بدنه عند الاغتسال

لا يرى من جلده شيء استحياء فآذاه من آذاه من بني اسرائيل بان نسبوا اليه العيوب فقالوا
ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة بالضم ثم السكون نفخة
في الخصية وان الله اراد ان يبرئه مما قالوا فخلا يوما وحده ليغتسل فوضع ثوبه على حجر
ففر الحجر بثوبه فجمح موسى اي عدا واسرع اثره اي عقب الحجر يقول ثوبي اي دع ثوبي
يا حجر ثوبي يا حجر حتى انتهى الى ملأ اي جماعة الاشراف من بني اسرائيل فرأوه عريانا
احسن ما خلق الله وقالوا والله ما بموسى من بأس اي عيب واخذ ثوبه فطفق
اي شرع موسى بالحجر ضربا بعصاه ضربه الحجر لا يعد سفها عند ثوران الغضب شفاء الغيظ
مع العلم بان الحجر لا يتأثر بالضرب ويقال حسب انه شيطان ارسل اليه في صورة حجر
فوالله ان بالحجر لندبا الخدش اي اثر الجرح من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا وهذا
للشك من الراوي يتعلق بالضرب دون الندب وقال بينا ايوب ع م يغتسل
عريانا فخر عليه اي سقط عليه جراد من ذهب فجعل اي اراد ايوب يحثي اي يجمع
في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك اي جعلتك ذا غنى عما ترى
قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بي عن بركتك وانعامك عليّ وعن ابي هريرة رض قال
استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود اي جرى بينهما السب اي الشتم فقال
المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين
فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي م فاخبره بما
كان من امره وامر المسلم فدعا النبي م فسأله عن ذلك فاخبره فقال ع م لا تخيروني
اي لا تفضلوني على موسى وانما نهى ع م تفضيله عليه من تلقاء انفسهم تواضعا منه ع م او
لانه نهى عن تفضيل بعض الانبياء على بعض من عند انفسهم لادائه ذلك الى العصبية والى
الافراط في محبته والتفريط في محبة الاخر وادائه الى ازرائه وهو كفر فان الناس يصعقون
اي يصيرون مغشيا عليهم يوم القيمة فاصعق معهم قيل هذه الصعقة بعد البعث
عند نفخة الفزع فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش اي متعلق به
بقوة فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى في قوله يوم ينفخ في الصور
فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وفي رواية فلا ادري احوسب
اي عوفي بصعقة يوم الطور او بعث قبلي ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى
اي لا اقول ذلك من تلقاء نفسي ولا افضل احدا عليه من حيث النبوة وان لم
فان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما
التفاضل باعتبار الدرجات كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله
ورفع بعضهم درجات وانما خصه بالذكر لما قص الله تعالى عليه في كتابه العزيز من امر يونس ع م وقلة
احتماله عن قومه او اعراضه عنهم قال تعالى ولا تكن كصاحب الحوت وقال وهو مليم فلم
يأمن ع م ان يعتقد الضعفاء من امته نقصانا في شانه فبين لهم ان ذلك ليس بقادح فيما اتاه الله

بذلك لسلمى كونهم من ولد هاجر لان اسمعيل ابنها انبع الله له زمزم وهي ماء السماء وعن
ابي هريرة رض قال سئل رسول الله اي الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم قالوا
ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس الفاء جواب شرط مقدر اذا لم تسألوني عن
هذا فاكرم الناس اي في زمانه يوسف وهو مبتدأ قدم خبره للعناية به نبي الله صفة
يوسف ابن نبي الله يعني يعقوب ع م ابن نبي الله يعني اسحق ع م ابن خليل الله
ابراهيم عليه السلام قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب اي
عن اصولهم تسألوني قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية اي بالمآثر خياركم في الاسلام
اذا فقهوا اي فهموا وصاروا عالمين في احكام الشريعة وعن ابن عمر رض عن النبي ع م قال الكريم
ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به يوسف بن يعقوب بن اسحق
بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء متراسلين شرف النبوة
وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا
فاي رجل اكرم من هذا وقال رسول الله صلعم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال
رب ارني كيف تحيي الموتى قيل لما نزلت هذه الاية قالوا شك ابراهيم ولم
يشك نبينا فقال عليه السلام تواضعا نحن احق بالشك من ابراهيم والقصد نفي
الشك عن ابراهيم لا اثبات الشك لنفسه يعني نحن لا نشك فكيف يشك ابراهيم
ع م وسؤاله ارني كيف تحيي الموتى مع علو درجته لانه اري ملكوت السموات والارض
وانما سأل عن ذلك لزيادة العلم بالمشاهدة فانها تفيد من المعرفة والطمأنينة
ما لا يفيده الاستدلال او بذلك تعظيم شان ابراهيم لكمال فكرته وعلو همته لطلبه
لحصول الاطمئنان بالوصول الى درجة العيان ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي
الى ركن شديد حين قصد قومه اضيافه بسوء وهم ملائكة نزلوا على صورة المردان
الطائبين الخضم غلمان كان يناظرهم من وراء الباب مغلقا فقال لو ان لي بكم
قوة او اوي الى ركن شديد يعني لو ان لي بدفعكم قوة البدن او انضم الى عشيرة منيعة
لدفعتكم ما صدر عنه عليه السلام هذا القول لاجل ضعف عليه لام وضاق الصدر
فدعا له النبي عليه السلام بالمغفرة لانه استغرب هذا القول وعده بادرة اذ لا ركن
اشد من ضمان الله وكلائته له فلما رأى الملك ما به من الاحتراق قالوا يا لوط
ان ركنك لشديد انا رسل ربك ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت
الداعي اي داعي الملك ولم اقل لرسول الملك ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة
اللاتي قطعن ايديهن حمده ع م على شدة صبره وترك استعجاله للخروج من السجن
مع امتداده قيل ان يوسف ع م اشفق ان يراه الملك بعين مشكوك في امره متهم
بفاحشة فاحب ان يراه بعد ان يزول عن قلبه ما كان فيه وقال ان موسى ع م كان
رجلا حييا اي مستحييا ستيرا اي ستورا للعيب كان من شانه ان يستر جميع بدنه عند [illegible]

لا يرى جلده شيء استحياء فآذاه من آذاه من بني اسرائيل بان نسبوا اليه العيوب فقالوا
ما تستر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة بالضم ثم السكون نفخة
في الخصية وان الله اراد ان يبرئه مما قالوا فخلا يوما وحده ليغتسل فوضع ثوبه على حجر
ففر الحجر بثوبه فجمح موسى اي عدا واسرع اسراعا في اثره اي عقب الحجر يقول ثوبي اي دع ثوبي
يا حجر ثوبي يا حجر حتى انتهى الى ملأ اي وصل الى جماعة الاشراف من بني اسرائيل فرأوه عريانا
احسن ما خلق الله وقالوا والله ما بموسى من باس اي عيب واخذ ثوبه فطفق
اي شرع موسى بالحجر ضربا تمييز ضربه بالحجر لا بعد سهوا عند ثوران الغضب شغل الغيظ
مع العلم بان الحجر لا يتأثر بالضرب ويقال حسبانه شيطان ارسل اليه في صورة حجر
فوالله ان بالحجر لندبا اي اثرا من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا
الشك من الراوي يتعلق بالضرب وبالندب وقال بينما ايوب ع م يغتسل
عريانا فخر عليه اي سقط عليه رجل جراد من ذهب فجعل اي اراد ايوب يحثي اي يجمع
في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك اي جعلتك ذا غنى عما ترى
قال بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك وانعامك علي وعن ابي هريرة رض قال
استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود اي جرى بينهما السب اي الشتم فقال
المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين
فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي ع م فاخبره بما
كان من امره وامر المسلم فدعا النبي ع م المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال ع م لا تخيروني
اي لا تفضلوني على موسى وانما نهى ع م تفضيله عليه من تلقاء انفسهم تواضعا منه ع م وزجرا
للامة عن تفضيل بعض الانبياء على بعض من عند انفسهم لادائه ذلك الى العصبية والميل
الى الافراط في محبته والتفريط في محبة الاخر او الازراء به وهو كفر فان الناس يصعقون
اي يصيرون مغشيا عليهم يوم القيامة فاصعق معهم قيل هذه الصعقة بعد البعث
عند نفخة الفزع فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش اي متعلق به
بقوة فلا ادري كان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله في قوله يوم ينفخ في الصور
فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله وفي رواية فلا ادري احوسب
اي عوفي بصعقة يوم الطور او بعث قبلي ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى
اي لا اقول ذلك من تلقاء نفسي ولا افضل احدا عليه من حيث النبوة وان الرسالة
فان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما
التفاضل باعتبار الدرجات كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله
ورفع بعضهم درجات وانما خصه بالذكر لما قص الله تعالى عليه في كتابه العزيز من امر يونس ع م ونقل
احتماله عن قومه واعراضه عنهم قال تعالى ولا تكن كصاحب الحوت وقال وهو مليم فلم
يأمن ع م ان يعتقد الضعفاء من امته نقصانا في شانهم فنبههم ان ذلك ليس بقادح فيما اتاه الله

من تفضيله وفي رواية ابي سعيد رضه لا تخيروا بين الانبياء وفي رواية لا تفضلوا بين انبياء الله
معناه ترك التفضيل على وجه الازراء ببعض فان ذلك يكون سببا للفساد والاعتقاد
في تنقيص ذلك كفر وقال ما ينبغي لعبد ان يقول اني خير من يونس بن متى قيل معنى انى النبي عم
يونس عم وقال من قال انا خير من يونس بن متى يحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع من ويكون
راجعا الى الرسول عم يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب اي كفر كني به عن الكفر
لان هذا الكذب مساو للكفر وعن ابي بن كعب قال رسول الله صلعم ان الغلام
الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع اي خلق كافرا والتوفيق بين هذا وبين
قوله عم كل مولود يولد على الفطرة ان المراد بالفطرة استعداد قبول الاسلام
وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا
وكفرا لفتنتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبهما اياه على ان تبعاه فيطغيا و
عن ابي هريرة رضه قال النبي عم انما سمي الخضر بالرفع على انه قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني
محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة اي قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات
فاذا هي تهتز اي تتحرك من تحته خضراء حال من الضمير العائد الى الفروة قيل اسم الخضر
بليا والخضر لقب له وهو كان من بني اسرائيل وقيل من ابناء الملوك الذين تزهدوا
في الدنيا وكان في ايام افريدون قبل موسى عم وكان على مقدمة ذي القرنين وبقي
الى ايام موسى عم وعنه انه قال جاء ملك الموت الى موسى عم بن عمران فقال له اجب
ربك فلطم موسى اي ضرب بباطن كفه عين ملك الموت ففقأها اي قلع عينه
واعماها والمطلقة انه اثرت في العين الصورية لا في العين الملكية فانها غير متأثرة
بها قيل ان الله تعالى لاكرامه اياه ولطفه به لم يامر الملك باخذ روحه قهرا بل ارسله
في صورة بشر منذرا بالموت وامره بالتعرض على سبيل الامتحان وكان في طبعه حدة
حتى روي انه كان اذا غضب اشتعلت قلنسوته نارا لحدة طبعه وقد جرت السنة
بدفع القاصد بسوء فلما نظر الى شخص يقصد هلاكه وهو لا يعرفه دفع عن نفسه وكان في
دفعه ذهاب عينه الصورية وقيل انما لطمها موسى لان الانبياء كانوا يخيرون من عند الله
اخر الامر باحد الشيئين اما الحياة واما الممات فاقدم ملك الموت على قبض
روحه قبل التخيير قال فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت
وقد فقأ عيني قال فرد الله اليه عينه فقال ارجع الى عبدي وانما رده الله رسولا ليعلم
اذا راى صحة عينه المفقوءة انه رسول الله بعثه لقبض روحه فيستسلم لامره ويطيب
بقضائه فقل الحياة تريد فان كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارت
يدك من شعرة فانك تعيش بها اي بكل شعرة من تلك الشعور سنة قال اي
موسى عم ثم مه استفهام اي ثم ما يكون بعد ذلك قال اي ملك الموت ثم تموت
قال اي موسى عم فالان من قريب ربنا دنني عم الارض المقدسة رمية بحجر اي ادناني



اي ادناها مثل رمية بحجر قال رسول الله صلعم لو اني عنده لاريتكم قبره الى جنب
الطريق عند الكثيب اي المجتمع من الرمل الاحمر عن انس رضه ان رسول الله صلعم قال
مررت على موسى ليلة نصب على الظرف اسري بي الباء للتعدية عند الكثيب الاحمر
وهو قائم الواو للحال يصلي في موضع الحال من ضمير قائم يعني قائما مصليا في قبره
صلوة الانبياء عليهم السلام في قبورهم عبارة عن زيادة درجاتهم بعد الموت
فان الصلوة والسجدة فيهما خاصية قرب من الله تعالى قال الله تعالى واسجد واقترب
عن جابر رضه قال النبي عم عرض علي الانبياء اي ارواحهم متشكلين بالصورة التي
كانوا عليها في الدنيا مع الاجساد فاذا موسى ضرب من الرجال الضرب الرجل
الخفيف اللحم كانه من رجال شنوءة قبيلة من اليمن يقال الشنوءة والشنوة
وهي لغة التباعد عن الادناس لقبوا بذلك لطهارة نسبهم وحسن سيرتهم
ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود واذا للمفاجأة
واقرب مبتدأ خبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول
رايت ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني يريد النبي عم
نفسه ورايت جبرئيل فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها
ابن خليفة عن ابن عباس رضه عن النبي عم قال رايت ليلة اسري بي موسى رجلا
ادم اي اسمر طوالا وهو بضم الطاء وتخفيف الواو الطويل جدا جعدا وهو بفتح الجيم
وسكون العين ضد السبط وهو مسترسل الشعر كانه من رجال شنوءة ورايت
عيسى رجلا مربوع الخلق يعني ليس بالطويل ولا بالقصير الى الحمرة والبياض اي لونه
بينهما سبط الراس اي شعر الراس ورايت مالكا خازن النار والدجال
في ايات جمع اية وهي العلامة اراهن الله اياه اي النبي عم الجملة صفة ايات قيل هو
من كلام الراوي الحقه بالحديث دفعا للاستبعاد والسامعين وامالة عيسى
يختلج في صدورهم يدل عليه قوله ايات فلا تكن في مرية من لقائه قيل اي من رؤية
محمد عم هذه الاشياء وقوله الى هنا مدرج فيه وقيل معناه اراه الدجال مع ايات
اخر ما حكاها وتقديره فاذا كان صح وجاء موعود فلا تكن في مرية من لقاء الدجال عن
ابي هريرة رضه قال رسول الله صلعم ليلة اسري بي لقيت موسى فنعته فاذا هو رجل
مضطرب قيل معناه مستقيم الجد حاد فان موسى كان فيه حدة والرجل الحاد يكون
يكون قلقا متحركا فكان فيه اضطرابا وقيل معناه كان مضطربا في خشية الله وهو
من صفة الانبياء رجل الشعر بفتح الراء وكسر الجيم اي غير شديد الجعودة ولا سبوطة
بل بينهما كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى ربعة اي مربوع القامة لا طويل ولا قصير
واتت على وبل النفس كانما خرج من ديماس بفتح الدال وكسرها يعني الحمام ورايت
ابراهيم وانا اشبه ولده به قال فاتيت باناءين احدهما لبن والاخر فيه خمر فقيل

اشعار بان اللبن كان اكثر من الخمر فقيل لي خذ ايهما شئت فاخذت اللبن لطافة
ومناسبة فان اللبن لما كان في عالم الحس ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به
تربية المولود صيغ في عالم القدس مثال الهداية والفطرة التي بها تتم تربية القوة الروحانية
لان العالم القدسي تنصاغ فيه الصور من العالم الحسي لادراك المعاني اما كلمة تنبيه انك بكسر
الهمزة لو اخذت الخمر بدل اللبن غوت اي ضلت امتك فان الخمر لكونه ذات
تلف ومفسدة صيغ بها مثال الغواية وما يفسد القوة الروحانية عن ابن عباس رضه
قال سرنا مع رسول الله عم بين مكة والمدينة فمررنا بواد فقال اي واد هذا فقالوا
وادي الازرق سمي به لزرقة مائه وقيل منسوب الى رجل بعينه قال كاني انظر الى موسى
والمراد به الحقيقة وانما عبر بلفظ كاني لئلا يزعموه الاراءة فذكر من لونه وشعره شيئا
واضعا حال من موسى اي حال كونه موسى واضعا اصبعه في اذنيه له جؤار اي صياح
وتضرع الى الله تعالى بالتلبية مارا بهذا الوادي قال ثم سرنا حتى اتينا على ثنية اسم
موضع فقال اي ثنية هذه قالوا هرشى بالشين المعجمة على مثال سكرى ثنية بين مكة
والمدينة وقيل جبل بقرب الجحفة او لفت بسكون الفاء وكسرها وفتحها وفتح اللام
وبكسرها وبكسر اللام مع سكون الفاء ثنية ايضا بينهما فقال كاني انظر الى يونس على ناقة
حمراء عليه جبة صوف خطام ناقته اي زمامها خلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام ليف
ومنها ايضا واحد خلب وهو الليف وقد يسمى الحبل نفسه خلبة مارا بهذا الوادي
ملبيا عن ابي هريرة رضه عن النبي عم انه قال خفف على داود القران اي القراءة
ويحتمل المقروء فكان يامر بدوابه جمع دابة وهي التي تركب والمراد ههنا الفرس فتسرج
فيقرأ القران اي المقروء والمراد به الزبور يعني خفف عليه قراءة الزبور قبل ان
تسرج دابته مشيرا الى جواز طي الزمان ولا ياكل الا من عمل يده عن ابي هريرة رضه عن النبي
صلعم قال كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت
صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا اي رفعتا
الامر الى داود للحكم فقضى به اي حكم بالابن للكبرى فخرجتا من عند داود فدخلتا
على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه ما حكم داود وبذلك فاظهر الله تعالى
ما كان مضمرا كالرحمة والمحبة البعضية فقال ائتوني بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى
خوفا على ذهاب روح الابن لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به اي حكم سليمان بالابن
للصغرى لوجود هذه القرينة المعينة لها وهو الرقة والشفقة اعلم ان قضاءهما عليهما
السلام كان حقا بالاجتهاد وكان مستند حكمهما في هذه القصة نفس القرينة لكن قرينة
سليمان اقوى من حيث الظاهر قيل يحتمل ان قراين الاحوال كانت في شرعهم بمثابة البينة
فلذا حكما بها وعنه قال رسول الله صلعم قال سليمان لاطوفن اللام فيه جواب قسم مقدر
تقديره والله لاطوفن الليلة على تسعين امرأة والطواف ههنا كناية عن الجماع وفي

قوله صيغ ينفعل من صيغ مثال الفطرة اي التي
فطر الناس عليها دين الله القولنج
عند اخذه اللبن
صح

قوله ملبيا نصح عن قراءته تنبيه لنا شرح
رواية ومنهم نصحه منها عن مرنته
به جواز
صح



وفي رواية بمائة امرأة كلهن مبتدأ وخبره تاتي اي تلد بفارس يجاهد صفة لفارس في
سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فطاف عليهن اي جامع
كلهن فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل اي بنصفه وبعضه لا مشتمل
وايم الذي نفس محمد بيده او مخففه قسم لو قال سليمان ان شاء الله لجاهدوا
اي لحصل المقصود وحملت كل واحدة منهن وولدت الفارس فجاهدوا في سبيل الله فرسانا
نصب على الحال من ضمير جاهدوا واجمعون تاكيد للضمير في جاهدوا او حال ايضا
وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلعم قال كان زكريا نجارا الخبر للمبتدا اي نجيها
وعن ابي هريرة رضه قال رسول الله صلعم انا اولى الناس اي اقربهم بعيسى بن مريم
في الاولى اي في الدنيا والاخرة لانه اقرب المسلمين اليه ودينه متصل بدينه وتبشر
وداع للخلق الى دينه والانبياء اخوة من علات اي من اب واحد وامهاتهم
شتى اي متفرقة ودينهم واحد يريد ان دينهم واحد في الاصول ومتوارث والخلق
الى الحق فهذا كالاب المتحد وشرائعهم مختلفة وهي كالامهات المختلفة وليس بيننا
اي ليس بيني وبينه نبي بل جئت بعده كما قال الله تعالى ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه
احمد وعن ابي هريرة رضه قال النبي عم كل ابن ادم يطعن الشيطان بفتح العين وضمها
والطعن الضرب وهنا المس في جنبيه باصبعيه يعني السبابة والوسطى حين يولد وهذا
الطعن كناية عن استفزازه اي حركه واستنزاله الى العصيان وتحريكه الى
الشهوات الملعونة في الطبائع غير عيسى بن مريم ذهب ليطعن اي اراد ان يطعن فطعن في
الحجاب وهذا كناية عن عدم تسلطه من التسويل وقيل عبارة عن المشيمة يعني ما وصل اليه من
مسه شيء لانه طعن بحيث ما كان فيه شيء من طعنه وانما لم ينله اثر مسه لان الله تعالى
اعاذ مريم وولدها من الشيطان لاستجابة امها اي ام مريم حنة قال الله تعالى حكاية
عنها واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وقيل معناه حجب عن طعنه
بازدحام الملائكة عن ابي موسى رضه عن النبي عليه السلام قال كمل من الرجال كثير يعني كثر
اهل الكمال في الرجال وهم الانبياء والخلفاء الكاملون في انفسهم والمكملون لغيرهم
على حسب مراتبهم في علمهم ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون
قال الله تعالى وضرب الله مثلا للذين امنوا امرأة فرعون قيل لما علم فرعون ايمانها اوتد
يديها ورجليها والقى على صدرها رحى عظيمة واستقبل بها الشمس اذ قالت رب ابن لي
عندك بيتا في الجنة فهي تريد مكانا شريفا فكشف لها بيتها فسهل عليها تعذيبها
وقيل رفعت الى الجنة حية فهي تاكل وتشرب ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين
ومريم بنت عمران التي احصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات
ربها وفضل عائشة على سائر النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب
المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وذوقه لذاذة وعرا

وسهولة المساغ وفضل تامّ على سائر النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله ما لم يعقل غيرها من النساء. **من الحسان**
عن أبي رزين قال قلت يا رسول الله أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه قال كان في
عماء وهو السحاب الرقيق وقيل هو الكثيف المطبق وقيل شبه الدخان يركب رؤس
الجبال وروي عمى بالقصر قيل هو كل أمر لا يدركه عقول بني آدم ولا يبلغ كنهه الوصف
ما تحته هواء وما فوقه هواء أي ليس معه شيء عبّر عم عن عدم المكان بما لا يدرك ولا
يتوهم وعن عدم ما يحويه ويحيط به بالهواء فإنه يطلق ويراد به الذي هو عبارة عن عدم
الجسم ليكون أقرب إلى فهم السامع قيل ههنا حذف مضاف أي أين كان عرش ربنا
بدليل قوله وخلق عرشه على الماء لأنه لو لم يكن السؤال عنه لكان التعرض له من غير حاجة
قال يزيد بن هارون العماء أي ليس معه شيء **وعن** العباس بن عبد المطلب زعم أنه كان جالسا
في البطحاء في عصابة أي في جماعة من الناس ورسول الله جالس فيهم فمرّت سحابة
فنظروا إليها فقال رسول الله صلعم ما تسمون هذه قال استفهام بمعنى التقرير أي أي
شيء تسمون هذه إشارة إلى السحابة مفعول الثاني لتسمون ومفعوله الأول
مقدم على قالوا السحاب منصوب بفعل محذوف أي نسميها السحاب أو مرفوع خبر
مبتدأ محذوف أي هي السحاب قال والمزن قالوا والمزن بضم الميم وسكون الزاء المعجمة هو
السحاب الأبيض قال والعنان قالوا والعنان وهو بفتح العين المهملة السحاب سمّي
لأنه من عنّ في السماء أي ظهر قال هل تدرون ما بعد ما بين السماء والأرض قالوا لا ندري
قال إن بعد ما بينهما إما واحدة أي واحد وسبعون وإما اثنتان وسبعون
أو ثلاث وسبعون شك من الراوي والسماء التي فوقها أي فوق سماء الدنيا
كذلك حتى عدّ أي النبي عم سبع سموات ثم فوق السماء السابعة بحر بين أعلاه وأسفله
الضمير فيهما يعود إلى البحر كما بين سماء إلى سماء ثم فوق ذلك إشارة إلى البحر ثمانية
أوعال جمع وعل تيس الجبل والمراد ثمانية ملائكة على صورة الأوعال بين أظلافهن
جمع ظلف وأوراكهن جمع الورك ما فوق الفخذ مثل ما بين سماء إلى سماء ثم على
ظهورهن العرش بين أسفله وأعلاه الضمير فيهما عائد إلى العرش ما بين سماء إلى سماء ثم الله
فوق ذلك إشارة إلى العرش أي سبحانه فوق العرش حكما وعظمة وعلوا لا بالمكان
تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا **عن** جبير بن مطعم قال أتى رسول الله صلعم أعرابي
فقال جهدت الأنفس أي حملت فوق طاقتها وجاع العيال عيال الرجل من يمونه
من الزوجة والأولاد والعبيد وغير ذلك ونهكت الأموال أي نقصت و
هلكت الأنعام جمع نعم بفتح النون والعين وهو الإبل والبقر والغنم فاستسق الله
أي اطلب لنا السقي فإنا نستشفع بك أي نطلب الشفاعة بوجودك على الله ونستشفع
بالله عليك فقال النبي عم سبحان الله سبحان الله فما زال يسبح حتى عرف ذلك في



أي التغير في وجوه أصحابه يعني لما علم تكرر التسبيح منه عم وفهموا أنه عم غضب من قول السائل
خافوا من غضبه وتغيرت وجوههم خوفا من الله تعالى فلما أثر فيهم الخوف رفع عم
وقطع التسبيح ثم قال ويحك إنه لا يستشفع بالله على أحد شأن الله أعظم من ذلك
أي من أن يستشفع به على أحد ويحك أتدري ما الله أي ما عظمة الله سبحانه إن عرشه
على سمواته لهكذا بفتح اللام وقال بأصابعه أي أشار بها مثل القبة أي العرش مثل القبة
وإنه أي العرش ليئط به مع ما وصف من العظمة والسعة ليئط به أي ليصوت لعظمة الله جلّ
شأنه أطيط الرحل أي كصوت الرحل الجديد بالراكب قيل عليه السلام نبّه بالنوع
من التمثيل على عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ليعلم أن الموصوف بعلوّ الشأن وجلالة
القدر لا يجعل شفيعا إلى من هو دونه في القدر وأسفل منه في الدرجة **عن** جابر بن عبد الله
عن رسول الله صلعم قال أذن لي أن أحدث أي أخبر أمتي عن ملك أي عن كيفية
عظم جثة ملك من ملائكة الله من حملة العرش جمع حامل أي الذين يحملون العرش
أن ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام **عن** زرارة بن أبي أوفى أن
رسول الله صلعم قال لجبرئيل هل رأيت ربك فانتفض جبرئيل أي ارتعد شديدا
من عظمة ذلك السؤال وقال يا محمد إن بيني وبينه سبعين حجابا من نور والحجاب
عبارة عن كمال الله وتقصير جبرئيل عم بالحجاب من طرف جبرئيل لو دنوت
أي لو قربت من بعضها لاحترقت وسؤاله عم عن رؤية الله يدل على حقيقة
إمكانها في الآخرة والآن ما سأل عنها **وعن** ابن عباس رضه قال رسول الله
صلعم إن الله خلق إسرافيل منذ يوم خلقه صافّا فانتصب على الحال من الضمير المنصوب في
خلقه قدميه مفعوله أي واقفا على قدميه لا يرفع بصره بينه وبين الرب تبارك
وتعالى سبعون نورا ما منها من نور يدنو منه إلا احترق صحّ **عن** جابر رضه أن النبي
عم قال لما خلق آدم وذريته قالت الملائكة يا رب خلقتهم يأكلون ويشربون
وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة قال الله لا أجعل من خلقته
الضمير يعود إلى من أي لا أجعل كرامة من خلقته بيدي ونفخت فيه من روحي وهو
آدم وذريته إضافة الروح إلى نفسه للتشريف والتخصيص كمن قلت له كن فكان
أي خلقته بمجرد الأمر وهو الملك يعني لا يستوي البشر والملك في الكرامة والقرابة بل كرامة
البشر أكثر ومنزلته أعلى وأجلى وهذا من جملة ما يستدل به أهل السنة في تفضيل البشر
على الملك **باب فضائل سيد المرسلين** جمع الفضيلة وهي ضد النقيصة **من الصحاح** قال
رسول الله صلعم بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل أهل زمان
واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن
الذي كنت منه والمراد بالبعث ههنا تقلبه في أصلاب الآباء أبا فأبا قرنا فقرنا يعني
انتقال النبي عم إلى الأم صلب ولد إسمعيل ثم في كنانة ثم بني هاشم وقال إن الله اصطفى

اي اختار كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو ولد اسماعيل و
اصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم
وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من ولد نضر واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عم
ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرة والاصطفاء في هذه القبائل
باعتبار الخصال الحميدة وعبر ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسماعيل واصطفى
من ولد اسمعيل بني كنانة وقال انا سيد ولد ادم يوم القيمة قيده به مع انه سيدهم
في الدنيا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند فيقبل لم يقل عليه السلام هذا الحديث
فخرا بل امتثالا لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث ولانه مما يجب تبليغه الى امته
كي يعتقدوه ويتبعوه واول من ينشق عنه القبر يعني اول من يعاد فيه الروح يوم
القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة والحديث يدل
على انه عم افضل من بني ادم وجميع الانبياء والمرسلين وعلى ثبوت الشفاعة يعني
من الانبياء والمؤمنين وقال انا اكثر الانبياء تبعا نصب على التمييز اي يتبعني اكثر مما
اتباع الانبياء يوم القيمة وانا اول من يقرع باب الجنة وقال اتي باب الجنة يوم القيمة
فاستفتح اي اطلب الفتح فيقول الخازن من انت كلام استفهام يعني السؤال
فاقول محمد فيقول بك امرت يعني امرت بان افتح باب الجنة اولا لك لا افتح لاحد
قبلك وقال نحن الاخرون اي في الدنيا الاولون يوم القيمة اي في البعث المقضي
لهم اي للامة قبل الخلائق يعني بعض حوائج امتي من الحساب والجواز على الصراط ودخول
الجنة قبل قضاء حوائج الخلائق وقال انا اول شافع اي للعصاة من امتي في الجنة
اي في دخولها لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت على صيغة المجهول ما مصدرية
اي لم يصدق نبي من الانبياء تصديقا مثل تصديق امتي اياي وان من الانبياء
نبيا ما صدقه من امته الا رجل واحد وقال مثلي ومثل الانبياء اي مثلي في تبليغ
الرسالة الى الكافة ومثل ساير الانبياء في تبليغ رسالتهم الى اممهم كمثل قصر
احسن بنيانه جمع بناء ترك منه موضع لبنة فطاف به اي دار حوله النظار
بتشديد الظاء المعجمة جمع ناظر يتعجبون من حسن بنيانه الا موضع تلك اللبنة
فكنت انا سددت اي اصلحت موضع اللبنة ختم بي البنيان وختم بي الرسل وفي
رواية فانا اللبنة وانا خاتم النبيين وقال ما من الانبياء نبي ما هذه بمعنى ليس
الا قد اعطي من الايات اي المعجزات من بيانية لما الموصولة في قوله ما مثله اي صفته و
مبتدا وخبره الجملة التي بعده امن عليه البشر الجار والمجرور متعلق بامن لتضمنه معنى الاطلاع
او بحال محذوف تقديره امن به البشر واقفا ويجوز ان يكون ما موصوفة بمعنى شيء والجملة
الاسمية صفة ما يعني ما من نبي الا اعطاه من المعجزات ايدهم بها ما اذا شوهد واطلع
عليه دعا الشاهد الى تصديقه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما كان الذي ا

وتيت اي معظم ما اوتيت من المعجزات وحيا اوحى الله الي يعني قرانا بالغا اقصى غاية الاعجاز
لفظا ومعنى وهو اكثر فائدة واعم عائدة من ساير معجزاته عليه السلام لاشتماله عم على الدعوة
والحجة ينتفع بها الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه الى يوم القيمة ولذا رتب عم
قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة وقال اعطيت خمسا اي خمس خصال لم يعطهن
احد قبلي نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب
اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله
لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم
الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهر لهم الا بالماء فايما رجل من امتي ادركته الصلوة
فليصل وهذا تفريع لما قبله واحلت لي المغانم ولم تحل لاحد قبلي اراد ان الامم المتقدمة
منهم من لم يحل لهم الغنائم بل كانت توضع فتاتي نار فتحرقها واباحها الله
لهذه الامة واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للاراحة
من المحشر وكان النبي عم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة وعبر بفضله
على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم يريد به القران جمع الله فيه المعاني الكثيرة
العزيزة في الفاظ يسيرة وذكر هذه الاشياء الا الشفاعة وزاد على الخمس وختم
بي النبيون وقال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نائم رايتني اوتيت
بمفاتيح خزاين الارض جمع مفتاح وهو ما يفتح به الابواب والخزاين جمع خزانة وهي ما يحفظ
فيها الاشياء فوضعت في يدي اراد عليه الصلوة والسلام بذلك ما سهل الله
له ولامته في فتح البلاد واستخراج الكنوز والمراد منه معادن الارض التي فيها الذهب
والفضة وقال ان الله زوى لي الارض اي قبضها وجمعها واللام للعهد فرايت
مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف وباعتبار
الكواكب واراءتها للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وان
امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها من هذه للتبيين واعطيت الكنزين الاحمر
والابيض قيل اراد بهما كنوز كسرى وقيصر لان الغالب على نقود ممالك كسرى
الدنانير وعلى نقود ممالك قيصر الدراهم قال ابو موسى الاحمر ملك الشام لان الغالب
على اموالهم الذهب وعلى الوانهم الحمرة والابيض ملك فارس لان الغالب
على نقودهم الفضة وعلى الوانهم الرصاص واني سالت ربي لامتي ان لا
يهلكها بسنة اي بقحط عامة اي شاملة للمسلمين وان لا يسلط عليهم عدوا من
سوى انفسهم اراد بهم الكفار فيستبيح بيضتهم اي ينهبها ويجعلها مباحة
بيضة الدار وسطها ومعظمها وقال ابو موسى بيضتهم مجتمعهم وموضع سلطانهم
ومستقر دعوتهم وبيضة كل شيء مجتمعه اراد انه يستاصلهم ويهلكهم جميعا وان
ربي قال يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد يعني اذا حكمت بوقوع شيء فانه غير

مردود لا محالة وانى اعطيتك اى عهدى وميثاقى لامتك اى لاجلها ان لا اهلكهم
بسنة عامة وان لا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم
من باقطارها جمع قطر وهو الجانب والناحية حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبى بعضهم
بعضا عن سعد ان النبى صلعم مر بمسجد بنى معاوية قبل هو بالمدينة وبنو معاوية بطن من
الانصار فدخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلا اى دعاء طويلا ثم انصرف اى
رجع فقال سألت ربى ثلثا فاعطانى اثنتين ومنعنى واحدة سألت ربى ان لا يهلك
امتى بالسنة فاعطانيها اى اعطانى الله تلك المسئلة واجابنى وسألته ان لا يهلك
امتى بالغرق بفتحتين اراد به الغرق العام الشامل لجميع الامة كما فعل بقوم نوح وقوم فرعون
فاعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم اراد به الشدة فى الحرب بينهم فمنعنيها اى
لم يجب دعائى فيها عن عطاء بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص قلت اخبرنى
عن صفة رسول الله صلعم فى التورية قال اجل وهو فى التصديق مثل نعم فى الاستفهام
والله انه بكسر الهمزة اى ان رسول الله ع م لموصوف فى التورية ببعض صفته فى القرآن
يا ايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا بكسر الحاء وسكون
الراء المهملتين الموضع الحصين للاميين اى العرب يعنى بعثناك موئلا للامة الامية
يتحصنون بك من غوائل النفس وغوائل الشيطان ويجوز ان يكون المراد بالحرز حفظ قومه
من عذاب الاستيصال والحفظ لهم من العذاب ما دام فيهم لقوله تعالى وما
كان الله ليعذبهم وانت فيهم انت عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس بفظ اى
غليظ القلب ولا غليظ وهو الفضيحة الكريه الخلق قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك ولا سخاب بفتح السين وتشديد الخاء المعجمة اى مرتفع الصوت
ويروى ايضا بالصاد المهملة اى مكثر الصياح لشدة الخصام من السخب والصخب
وهما شدة اختلاط الاصوات فى الاسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة يعنى لا يسيئ
الى من اساء اليه ولكن يعفو عن المسيئ ويحسن اليه ويغفر اى يدعو له بالغفران ولن
يقبضه حتى يقيم به اى يجعل مستقيما برسول الله صلعم الملة العوجاء يريد بها الكفر لانها
ملة معوجة باطلة لا استقامة لها وقيل يريد ملة ابرهيم ع م غيرتها العرب عن استقامتها
وتدينت بها بان يقولوا لا اله الا الله ويفتح بها اعين عميا بضم العين جمع اعمى
واذانا صما جمع اصم وقلوبا غلفا جمع اغلف وهو الذى لا يفهم كأن قلبه
فى غلاف وهذا اشارة الى المذكور فى قوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم
اعين لا يبصرون بها ولهم اذان لا يسمعون بها يعنى انه ع م يدعوهم الى الايمان
والطاعة ويجليها عليهم رواه عطاء وهو عطاء بن يسار عن ابن سلام يعنى عبد الله
بن سلام من الحسان عن خباب بن الارت قال صلى بنا رسول الله صلعم صلوة
فاطالها قالوا يا رسول الله صليت صلوة لم تكن تصليها قال اجل اى نعم انها اى



اى تلك الصلوة صلوة رغبة اى الى الله ورهبة اى خوف منه تعالى وفيه تعليم للامة اذا
ظهر لهم امر عظيم وخوف شديد او رجاء الى الله تعالى يلتجئون الى صلوة رغبة ورهبة
ليزول عنهم ذلك بفضله ورحمته ويحصل مطلوبهم انى سألت الله فيها ثلثا فاعطانى
اثنتين ومنعنى واحدة سألته ان لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها عن ابى
مالك الاشعرى قال قال رسول الله صلعم ان الله اجاركم اى انقذكم من ثلث
خلال اى خصال تعظيما لنبيكم وتكريما لكم ان لا يدعو عليكم نبيكم بسبب كفر بعضكم
فتهلكوا جميعا وقد دعا موسى على قوم فرعون فقال ربنا اطمس على اموالهم واشدد
على قلوبهم وان لا يظهر اى لا يغلب اهل الباطل يعنى اهل الشرك وان كثرت
انصاره واعوانه على اهل الحق يعنى على اهل الاسلام بحيث يمحقه ويطفئ نوره
وان لا تجتمعوا على ضلالة اى لا تتفقوا على شئ باطل وهذا يدل على ان اجماع الامة
حجة عن عوف بن مالك رض قال قال رسول الله صلعم لن يجمع الله على هذه الامة اى الامة
المسلمة المؤمنة سيفين سيفا منها وسيفا من عدوها يريد ان السيفين
لا يجتمعان فيقع الاستيصال ولكن اذا جعلوا بأسهم بينهم سلط عليهم
العدو فيشغلهم به عن انفسهم ويكف عنهم بأسهم عن العباس انه
جاء الى النبى ع م فكأنه اى كان العباس سمع شيئا اى شيئا يكرهه فى حق النبى ع م
فقام النبى ع م على المنبر لوعظ امته فقال من انا استفهام بمنزلة التقرير وانا
يريد الى حقيقته وكماله النبوى فقالوا انت رسول الله قال انا محمد بن عبد الله بن
عبد المطلب نسبه ع م بعض كمالاته وفضائله تواضعا منه ع م وتعليما لامته التواضع
ان الله خلق الخلق فجعلنى فى خيرهم المراد من خير الخلق الانس ثم جعلهم اى
صيرهم فرقتين يعنى العرب والعجم فجعلنى فى خيرهم فرقة نصب على التمييز اى فى العرب
ثم جعلهم اى العرب قبائل فجعلنى فى خيرهم قبيلة اى فى قريش ثم جعلهم اى تلك
القبيلة بنى هاشم فانا خيرهم نفسا وخيرهم بيتا وعن ابى هريرة رض قال قالوا يا
رسول الله متى وجبت اى ثبتت لك النبوة قال وادم بين الروح والجسد يعنى ثبتت نبوتى
فى حال ان ادم بين الروح والجسد اى مطروح على الارض صورة بلا روح اى بعد
تعلق روحه بجسده عن عرباض بن سارية عن رسول الله صلعم قال انى عند الله
مكتوب خاتم النبيين برفع خاتم نائب مناب فاعل مكتوب وفى بعض النسخ
بالنصب تمييزا اى مكتوب من هذه الحيثية وان ادم لمنجدل اى ملقى على وجه الارض
فى طينته اى فى خلقته من قولهم طانه الله اى خلقه والجار والمجرور خبر ان لان
والجملة حال من المكتوب والمعنى كنت خاتم الانبياء فى الحال التى ادم مطروح على
وجه الارض صورة من طين لم ينفخ فيه الروح بعد وسأخبركم باول امرى دعوة
ابراهيم وهى قوله ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم اياتك قبل

بريد بالكل اخبر من مضى وخبر من بقي الى يوم القيمة والضمير في بعضهم وبعضهم يعود الى الذرية و
عيسى وهي قوله يا بني اسرائيل اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي من التورية ومبشرا
برسول ياتي من بعدي اسمه احمد ورؤيا امي التي رات حين وضعتني وقد خرج لها اي
والالام للعهد نور اضاءت لها منه قصور الشام جمع قصر وعن ابي سعيد رض قال رسول الله
صلعم انا سيد ولد ادم يوم القيمة ولا فخر اي لا اقوله مفاخرة بل اظهارا لنعمة الله تعالى علي
وقيل اي لا افتخر بذلك بل فخري بربي الذي اعطاني هذه المرتبة وبيدي لواء الحمد اللام
والمراد اي رايته يريد به انفراده بالحمد وشهرته على رؤس الخلايق والعرب تضع اللواء
موضع الشهرة والمقام اعلى وارفع من مقام الحمد ودونه ينتهي سائر مقامات العباد ولما كان
نبينا عم احمد الخلايق في الدنيا والاخرة اعطي لواء الحمد ليأوي الى لوائه الاولون والاخرون وبيفتح عليه
في ذلك اليوم من المحامد ما لم يفتح على احد ولا فخر وما من نبي يومئذ اي يوم اذ يقوم
الساعة ادم عطف بيان لقوله نبي او بدل فمن سواه من موصولة سواه صلته نصب على الظرف
والفاء للعطف على ادم اي وغيره من الانبياء والمرسلين الا تحت لوائي وانا اول
من تنشق عنه الارض ولا فخر عن ابن عباس قال جلس ناس من اصحاب النبي صلعم فخرج سمعهم نصب
على الحال من الضمير في خرج العائد الى النبي عم وقد مقدرة يتذاكرون نصب على الحال من
الضمير المنصوب في سمعهم يعني خرج النبي عم وقد سمعهم متذاكرين في فضائل الانبياء
عليهم السلام قال بعضهم ان الله تعالى اتخذ ابراهيم خليلا وقال اخر موسى كلمه الله
تكليما وقال اخر فعيسى كلمة الله وروحه وقال اخر ادم اصطفاه الله فخرج النبي عم عليهم
وسلم وقال قد سمعت كلامكم وعجبكم ان ابراهيم خليل الله وهو كذلك اي صدقتم في الكلام
وموسى نجي الله وهو كذلك الا كلمة تنبيه اي تنبهوا وانا حبيب الله ولا فخر والفرق
بين الخليل والحبيب ان الخليل اشتقاقه من الخلة وهي الحاجة فابراهيم عم كان افتقاره
الى الله فمن هذا الوجه اتخذه خليلا والحبيب اشتقاقه من المحبة فعيل بمعنى الفاعل والمفعول
فكانه عم محبوب ومحب والخليل محب لحاجة الى من يحبه والحبيب محب لا لغرض
وقيل الخليل يكون فعله برضاء الله تعالى والحبيب يفعل الله تعالى برضاه الا يرى ان النبي عم
اراد تحويل القبلة فقال الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها
وقال له ولسوف يعطيك ربك فترضى وقيل الخليل لا يحب الاستعجال الى لقاء
خليله كما قيل ان ملك الموت لما جاء الى قبض روح ابراهيم عم قال له هل رأيت
خليلا يقبض روح خليله فعرج الى السماء ثم نزل فقال ان الله يقرئك السلام ويقول
لك هل رأيت خليلا يكره لقاء خليله والحبيب الاستعجال الى لقاء حبيبه كما كان
رسول الله صلعم يقول في دعائه اللهم اني اسئلك النظر الى جلال وجهك والشوق
الى لقائك والخليل يكون في مغفرته في حد كما قال ابراهيم والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي
يوم الدين والحبيب مغفرته في حد اليقين من غير سؤال قال الله تعالى لنبيه عم ليغفر لك



الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك والخليل قال ولا تخزني
يوم يبعثون والحبيب قال له ووجدك ضالا فهدى والخليل قال واجعلني من ورثة
جنة النعيم والحبيب قال له انا اعطيناك الكوثر وانا حامل لواء الحمد يوم القيمة تحته ادم
فمن دونه ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع بفتح الفاء المشددة اي الذي قبلت
شفاعته يوم القيمة ولا فخر وانا اول من يحرك حلق الجنة جمع حلقة وهي هنا حلقة باب
الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر فيه دليل على فضلهم وكرامتهم
عند الله تعالى وانا اكرم الاولين والاخرين على الله ولا فخر فيه دليل على انه عم افضل
من في السموات والارض عن عمرو بن قيس ان رسول الله صلعم قال نحن الاخرون اي
في المجيء الى الدنيا ونحن السابقون يوم القيمة اي في دخول الجنة واني قائل قولا غير
فخر ابراهيم خليل الله وموسى كليم الله وادم صفي الله اي مختاره وانا حبيب الله ومعي
لواء الحمد يوم القيمة وان الله وعدني في امتي واجارهم اي حفظهم وانقذهم من ثلث
اي ثلث خصال لا يعمهم بسنة اي قحط ولا يستأصلهم عدو ولا يجمعهم على ضلالة
عن جابر رض ان النبي عم قال انا قائد المرسلين اي متقدمهم ولا فخر وانا خاتم
النبيين ولا فخر وانا اول شافع ومشفع ولا فخر عن انس رض قال رسول الله صلعم انا
اول الناس خروجا اذا بعثوا اي نشروا والمعنى انا متقدمهم في الخروج عن القبر وانا
قائدهم اي متبوعهم اذا وفدوا اي جاؤا على الله وانا خطيبهم اذا انصتوا اي
سكتوا متحيرين يعني يكون لي قدرة على الكلام في ذلك اليوم وانا مستشفعهم بفتح الفاء
اسم مفعول من استشفعه الى فلان اي سأله ان يشفع له اليه اذا حبسوا اي منعوا
الموقف ولم يحاسبوا وانا مبشرهم اي بالرحمة والرضوان اذا ايسوا الكرامة اي قنطوا
من الرحمة والمفاتيح اي مفاتيح كل خير يومئذ بيدي ومعناه انه يصل انواع اللطف
والرأفة من الله الى اهل العرصات من الانبياء وغيرهم بواسطة شفاعته العامة في المقام
المحمود فكان المفاتيح آلة للفتح فهو ايضا سبب لما يفتح من فضله العميم على عباده ولواء
الحمد يومئذ بيدي وانا اكرم ولد ادم على ربي يطوف علي الف خادم كأنهم بيض
مكنون اي لؤلؤ مستور في صدفه لم تمسه الايدي او لؤلؤ منثور شك من الراوي
غريب عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلعم فاكسى حلة من حلل الجنة
وفي الصحاح لا تسمى حلة حتى يكون ثوبين ثم اقوم عن يمين العرش ليس احد من الخلايق
يقوم ذلك المقام غيري يعني ذلك مختص بي عن ابي هريرة رض عن النبي عم قال سلوا
الله الوسيلة قالوا يا رسول الله وما الوسيلة قال اعلى درجة في الجنة لا ينالها اي
تلك الدرجة الا رجل واحد وارجوا ان اكون انا هو لفظه هو رفع موضع اياه وانا مبتدأ وهو
خبره والجملة خبر اكون وانما ذكر الكلام مبهما على سبيل التواضع لانه قد عرف خبرا ان
تلك الدرجة له عم عن ابي بن كعب عن النبي عم قال اذا كان يوم القيمة كنت امام

الثنتين بكسر الهمزة والفتح غلط وخطيئتهم نصب وفيها شفاعتهم غير فخر نصب على المصدر
نحو هذا زيد غير ما يقول عن عبد الله بن مسعود رض قال النبي عم ان لكل نبي ولاة جمع
ولي وهو الصديق يعني احبا، وان وليي من النبيين منهم اي وليهم من غيرهم واراد
اخصهم في جميع الاقارب ان وليي ابي اي ابراهيم وخليل ربي بالاضافة خبران بعد خبر
ثم قرا ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي عطف على الذين يعني محمدا عم
عن جابر رض ان النبي عم قال ان الله بعثني اي ارسلني لتمام مكارم الاخلاق جمع
مكرمة وهي خصلة مرضية يكرم الشخص بها اي ينبغي ان يكون كريما وكمال محاسن الافعال
جمع حسن على غير قياس يعني بعثني الى العالم ليتم بوجودي مكارم اخلاق عباده ويكمل به
محاسن افعالهم عن كعب يحكي عن التورية قال نجد مكتوبا محمد رسول الله عبدي
المختار لا فظ ولا غليظ ولا سخاب في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن
يعفو ويغفر تمام البيان فيه قبل خمسة من هذا الباب مولده اي موضع ولادته بمكة وهجرته
وهو ترك الوطن والذهاب الى موضع اخر الى طيبة اسم مدينة الرسول عم وملكه
بالشام يريد بالملك النبوة والدين يعني يعم دينه جميع البلدان لكن اهل الشام ومصر
وملكها يكون اتبع لدينه من اهل ساير البلاد وساير الملوك وامته الحمادون اي
كثير الحمد يحمدون الله في السراء والضراء يحمدون الله في كل منزلة اي منزل ويكبرونه على
كل شرف اي مكان مرتفع رعاة للشمس جمع راعي بمعنى الحافظ اي حفاظ لاوقات
الصلوة يرقبون طلوع الشمس وغروبها وينظرون في سيرها ليعرفوا مواقيتها
يصلون الصلوة اذا جاء وقتها قيل فيه دليل على ان معرفة النجوم قدر ما يعرف
به اوقات الصلوة مطلوبة قال محيي السنة في التهذيب معرفة دلايل القبلة فرض عين
يجب على كل بصير تعلمها يتأزرون على انصافهم اي يشدون الازار على
اوساطهم وهي من السرة الى تحت الركبة ويتوضئون على اطرافهم اي يجرون
الماء الى اطرافهم في الوجه واليدين والراس والرجلين للوضوء مناديهم اي
مؤذنهم ينادي في جو السماء اي في مواضع مرتفعة من منارة ونحوها صفهم في القتال
وصفهم في الصلوة سواء في كونه كالبنيان المرصوص لهم بالليل اي في جوف
الليل دوي اي صوت خفية بالتسبيح والتهليل وقراءة القران والذكر كدوي
النحل اي كصوتها عن عبد الله بن سلام قال مكتوب في التورية صفة محمد مبتدا
وخبره مكتوب مقدم عليه وعيسى بن مريم يدفن معه اي محمد عم اي عنده قيل قد بقي
البيت اي البيت الذي دفن فيه محمد عم موضع قبر فلعله يدفن فيه عيسى عم باب اسماء
النبي عليه السلام وصفاته من الصحاح عن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله عم يقول
لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي
يحشر الناس على قدمي اي على اثري يعني انه عم يحشر اولهم ثم يحشر الناس على اثره



على اثره اي عقبه لقوله عم انا اول من ينشق عنه الارض وانا العاقب اي الاخر الذي ليس بعده نبي
يريد به خاتم الانبيا وعن ابي موسى الاشعري رض قال كان رسول الله صلعم يسمي لنفسه
اسماء فقال انا محمد واحمد والمقفي على بناء الفاعل بمعنى العاقب يعني انا اخر الانبيا وقيل
على بناء المفعول اي المتبع للانبيا والحاشر ونبي التوبة سمي به لان التوبة الرجوع
وقد كان رجوع الكفرة الى الاسلام في زمانه عليه السلام وكذا يكون بعده الى يوم
القيمة وكذا العصاة يرجعون الى الطاعة ببركته عليه السلام وقيل لانه عم كان كثير
الرجوع الى الله لقوله عليه الصلوة والسلام استغفر الله في اليوم سبعين مرة ولا
تقبل من امته التوبة بمجرد الاستغفار ونبي الرحمة فان قيل روي انه صلعم قال انا
نبي الرحمة وانا نبي الملاحم فكيف التوفيق بين كونه مبعوثا بالسيف قلنا ان الله تعالى
بعث الانبيا وايدهم بالمعجزات فمن لم يؤمن بعد الحجة والمعجزة عذبوا بالهلاك
والاستيصال وامر نبينا بالسيف ليرتدعوا عن الكفر فان للسيف بقية وليس مع
العذاب المنزل بقية وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله عم الا تعجبون كيف
يصرف عني شتم قريش ولعنهم كيف سؤال عن الحال واللعن الطرد والابعاد من
الخير يشتمون اي يسبون مذمما ويلعنون مذمما يريد بذلك تعريضهم صلعم بانه مذمم
مكان محمد وكانت العوراء بنت حرب زوجة ابي لهب اي ابي جهل تقول مذمما قلينا
ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد الواو للحال وعن جابر رض قال رسول الله صلعم
تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي الكنية عبارة عما يقول الرجل ابو فلان قيل النهي للتنزيه
وقيل للتحريم وقيل النهي مخصوص بزمانه عم فانما جعلت قاسما اقسم بينكم اي ما
ينزل من الوحي علي عن جابر بن سمرة رض قال كان رسول الله عم قد شمط مقدم راسه اي
ظهر الشيب في مقدم راسه ولحيته يقال شمط بالكسر شمطا اذا ابيض بعض شعره مخالطا سواده
وكان اذا ادهن لم يتبين يعني اذا استعمل الدهن في لحيته وراسه لم يظهر الشيب
واذا شعث اي غبر راسه تبين اي يظهر وكان كثير شعر اللحية فقال رجل وكان وجهه
مثل السيف اي في التلألؤ واللمعان قال لا بل كان مثل الشمس والقمر وكان مستديرا
اي مدورا ورايت الخاتم يعني خاتم النبوة عند كتفه مثل بيضة الحمامة في الحجم والصورة
يشبه جسده اي لونه كلون جسده عن عبد الله بن سرجس قال رايت النبي عم واكلت
معه خبزا ولحما او قال ثريدا ثم درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عند
ناغض كتفه اليسرى والناغض بالغين والضاد المعجمتين اعلى الكتف وقيل عظم رقيق
على طرفها وقيل اصل العنق جمعا بضم الجيم وسكون الميم هو الكف حين يقبض نصب
بنزع الخافض اي كجمع ويروى جمعا بفتح الجيم نصب على انه حال اي نظرت اليه مجموعا عليه خيلان
بكسر الخاء وسكون الياء جمع الخال وهو نقطة سوداء تظهر في البشرة يقال له الشامة
وهو مبتدا وخبره عليه مقدما كامثال الثاليل بالثاء المثلثة والمد جمع ثؤلول وهو

التي تظهر في الجلد كالمصنة وما دونها وقال السائب بن يزيد نظرت الى خاتم النبوة
بين كتفيه مثل زر الحجلة بتقديم الزاء المعجمة المكسورة على المهملة المشددة اراد به الازرار
التي تشد على ما يكون في حجال العرايس من الكلل والستور عن ام خالد بنت خالد
بن سعيد بن العاص اتي رسول الله ع م بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال ائتوني
بام خالد فاتي بها تحمل اي محمولة لانها طفل فاخذ الخميصة بيده فالبسها اي الخميصة لام خالد
قال ابلي من ابلاء الثوب وهو جعله خلقا واخلقي من الاخلاق بمعنى الابلاء ثم ابلي
واخلقي ثم ابلي واخلقي والتكرار دعاء لها بطول البقاء فكانه قال لها حال الباسها
ايها عمرك الله كثيرا وفي بعض النسخ بالفاء اي اخلقي ثوبا بعد ثوب وكان فيها
علم احمر او اصفر فقال يا ام خالد هذا سنا بفتح السين وفي بعض سناه بالهمزة
وروي بالهاء وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني
اي زجرني ومنعني وخوفني فقال رسول الله صلعم دعها اي اتركها عن انس رض قال
كان النبي ع م ليس بالطويل البائن اي الذي بان طوله عن حد الاعتدال ولا بالقصير
ازهر اللون اي نير اللون والزهرة البياض النير وهو احسن الالوان وليس بالابيض
الامهق وهو شديد البياض الذي لا يخالط بياضه شيء من الحمرة كلون الجص ولا
بالادم بالقصر وهو هنا الاحمر يريد انه ع م كان نير البياض ليس بالجعد القطط
بفتحتين اي شديد الجعودة كالحبشة ولا بالسبط وهو بفتح السين المهملة
وكسر الباء الموحدة ضد الجعد اي الذي ليس له تكسر بعثه الله على راس اربعين سنة
فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على راس ستين
وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء وفي رواية انس رض يصف النبي ع م
كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير تفسير للربعة ازهر اللون وقال كان
شعر رسول الله صلعم الى انصاف اذنيه جمع نصف يعني كان شعره مسترسلا محاذيا لانصاف
اذنيه وفي رواية بين اذنيه وعاتقه واختلاف روايات طول شعره ع م وقع بحسب
اختلاف ازمنة حلقه فانه حلق راسه عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة
الوداع فليعتبر الطول والقصر بحسب المناسبة الواقعة في تلك الازمنة واقصرها
مدة ما وقع بعد حجة الوداع فانه توفي بعد الحلق بثلثة اشهر وقال كان ضخم الراس
والقدمين يعني كان راسه ليس بصغير ولا كبير بل وسطا وكذلك قدماه وسطا بين الصغر والكبر
لم ار قبله ولا بعده مثله اي في الحسن وكان بسط الكفين اي مبسوطا ممتدا قيل
هذا كناية عن جوده وسخاوته فان العرب يقول للسخي بسط الكف وللبخيل
جعد الكف وشهرة جوده من احاديث واخبار صح لا ينافي الكناية وفي رواية كان
شثن القدمين والكفين يعني انهما يميلان الى الغلظ والقصر وقيل هو الذي
في انامله غلظ بلا قصر ويحمد ذلك في الرجال لانه اشد لقبضهم وعن البراء قال



كان النبي ع م مربوعا اي مربوع الخلق لا طويل ولا قصير بعيد ما بين المنكبين له شعر يبلغ
شحمة اذنيه شحمة الاذن معلق القرط رايته في حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه وفي
رواية عنه قال ما رايت من ذي لمة بكسر اللام وفتح الميم المشددة شعر تجاوز شحمة
الاذن احسن في حلة حمراء من رسول الله صلعم شعره يضرب منكبيه بعيد ما بين
المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان
رسول الله صلعم ضليع الفم كناية عن الفصاحة وقيل عظيمه وقيل واسعه والعرب
يمدح عظم الفم ويذم صغره اشكل العين منهوس العقبين قيل لسماك ما ضليع
الفم قال عظيم الفم قيل ما اشكل العين قال طويل شق العين وقيل الشكلة كهيئة
الحمرة تكون في بياض العين وهو محمود قيل ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب
عن ابي الطفيل قال رايت رسول الله كان ابيض مليحا اي حسنا مقصدا على بناء
المفعول من التفعيل اي متوسطا في القامة والجثة وقال سئل انس رض عن خضاب رسول الله
صلعم فقال انه لم يبلغ اي شعره ما يخضب مفعول يبلغ اي حد الخضاب عليه السلام
يعني كان بياضه قليلا لو شئت ان اعد شمطاته اي شعراته البيض في لحيته جواب لو محذوف
اي لعددته وفي رواية لو شئت ان اعد شمطات كن في راسه وفي رواية انما كان
البياض في عنفقته وهو الشعر المجتمع تحت الشفة وفي الصدغين وفي الراس نبذ اي
يسير من شيب عن انس رض قال كان رسول الله صلعم ازهر اللون كان عرقه اللؤلؤ
اي صاف في غاية الصفاء اذا مشى تكفا اي كان يتمايل الى قدام كما تتكفا السفينة في جريها
قيل اراد بها انه يرفع عن الارض مرة واحدة كمشي الاقوياء دون ذوي الجلادة فانه
من يجر رجليه في الارض ولا مسست ديباجة ولا حريرة الين من كف رسول الله
صلعم ولا شممت مسكا ولا عنبرة اطيب من رائحة النبي ع م عن انس عن ام سليم ان النبي
عليه السلام كان ياتيها فيقيل عندها من القيلولة وهو النوم نصف النهار فتبسط
اي تفرش نطعا وهو فراش من الجلد فيقيل عليه وكانت ام سليم واختها ام حرام
من ذوات محارم النبي ع م من جهة الرضاعة وكان اي النبي ع م كثير العرق فكانت اي ام
سليم تجمع عرقه فتجعله في الطيب فقال لها النبي ع م يا ام سليم ما هذا قالت عرقك
نجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب وفيه دليل على جواز التقرب الى الله بآثار المشايخ
والعلماء والصلحاء وفي رواية قالت يا رسول الله نرجو بركته اذ البركة كثيرة الخير
لصبياننا جمع صبي قال اصبت اي وجدت الصواب عن جابر بن سمرة قال صليت
مع رسول الله صلعم صلوة الاولى وهو صلوة الظهر ثم خرج اي من المسجد الى اهله اي
متوجها اليهم وخرجت معه فاستقبله اي توجه اليه ولدان جمع وليد وهو الصبي
فجعل اي فاخذ يمسح خدي احدهم واحدا واحدا نصب على الحال واما انا فمسح
خدي فوجدت ليده بردا اي راحة او ريحا اي رائحة طيبة كانما اخرجها من جونة

عطار بضم الجيم وسكون الواو اي من جفنته التي يعد فيها الطيب ويحرز والحديث
يدل على الشفقة والرحمة على الاولاد والصغار من الحسان عن علي رضه كان رسول الله
صلعم ليس بالطويل ولا بالقصير ضخم الرأس واللحية شثن الكفين والقدمين
مشربا بحمرة على صيغة اسم المفعول اي مختلطا بياضه بالحمرة والاشراب خلط
لون بلون ضخم الكراديس جمع الكردوس وهو كل عظمين كالركبتين والمرفقين
والمنكبين اراد انه كان ضخم الاعضاء طويل المسربة بفتح الميم وسكون السين
المهملة وضم الراء الشعر الرقيق الذي يصيب من الصدر الى السرة اذا مشى تكفأ تكفؤا
كانما ينحط من صبب اي موضع منحدر قال لم ار قبله ولا بعده مثله صلعم وصح عن
علي كان اذا وصف النبي عليه السلام قال لم يكن بالطويل الممغط على بناء المفعول وتشديد
الميم الثانية وبالغين المعجمة قبل وبالمهملة ايضا بمعنى وهو الممتد المتناهي طولا
وفي بعض الغين المكسورة وهو الذي بان طوله ولا بالقصير المتردد اي المتناهي
قصرا كانه تردد في بعضه خلقه على بعض وتداخلت اجزاؤه كان ربعة من القوم ولم
يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا وهو بكسر الجيم وفتحها ايضا بين الجعودة
والسبوطة ولم يكن بالمطهم وهو بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الهاء المشددة
كثير اللحم وقيل هو منتفخ الوجه ولا بالمكلثم وهو بكسر الثاء مستدير الوجه مع كثرة
اللحم وقيل مدور الوجه غاية التدوير وكان في الوجه تدوير اي تدوير ما يعني
كان بين الاسالة والاستدارة ابيض مشرب اي مختلط بالحمرة ادعج العينين اي
اسود العينين غاية السواد مع سعتها وقيل شدة سوادها في بياضها اهدب
الاشفار اي طويل شعر الاجفان وقيل كثيرها جليل المشاش وهو بضم الميم رؤس
العظام اللينة الممكنة المضغ والكتد بفتح التاء وكسرها مجمع الكتفين وهو الكاهل
اصل العنق يعني عظيم رؤس المناكب والعظام مثل الركبتين والمرفقين اجرد وهو
من ليس على بدنه شعر ذو مسربة اي ذو شعر الصدر يريد ان الشعر كان في ما كن في بدنه
كالمسربة والساعدين والساقين شثن الكفين والقدمين اذا مشى يتقلع
اي يرفع رجليه من الارض رفعا بائنا بقوة كانما يمشي في صبب لا كمن يمشي اختيالا
ويقارب بين خطاه فانه من مشي النساء واذا التفت التفت معا اي ينظر بعينه
جميعا لا يطرف عينه كما هو عادة المتكبرين وذوي الغضب بين كتفيه خاتم النبوة
وهو خاتم النبيين اجود الناس كفا واجرأهم اي واسعهم صدرا واصدق الناس لهجة
اي لسانا والينهم عريكة اي طبيعة يقال فلان لين العريكة اي سلس مطاع منقاد
قليل الخلاف واكرمهم عشيرة اي صحبة والعشير المصاحب من راه بديهة اي فجاءة
هابه اي خاف منه ووقع في قلبه مهابة لوقاره وسكونه ومن خالطه معرفة احبه
احبه لحسن خلقه يقول ناعته اي ناعت النبي م الناعت وصفا الشيء بما فيه حسن

من حسن لم ار قبله ولا بعده مثله صلعم عن جابر بن سمرة ان النبي عليه السلام كان
طريقا فيتبعه اي النبي م احد يعني يمشي عقيبه الا عرف ذلك الاحد انه قد سلكه اي النبي م
قد سلك هذا الطريق من طيب عرقه اي رائحته وهذا من خصائصه م دون سائر الانبياء
قيل للربيع بنت معوذ بن عفراء صحابية ام المؤمنين من وصف يصف لنا رسول الله
صلعم قالت يا بني لو رأيت الشمس طالعة عن جابر بن سمرة رضه قال رأيت
النبي م في ليلة اضحيان بكسر الالف وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وفي بعض
بضم الالف اي مقمرة مضيئة فجعلت اي طفقت انظر الى رسول الله صلعم والى
القمر وعليه حلة حمراء اي حلة فيها خطوط حمر فاذا هو احسن عندي من القمر وعن ابي هريرة
رضه قال ما رأيت شيئا احسن من رسول الله م كان الشمس تجري في وجهه وما
رأيت احدا اسرع في مشيه من رسول الله كانما الارض تطوى له انا لنجهد انفسنا
فيه فتح النون وضمها انفسنا اي نحمل عليها في السير فوق طاقتها وانه لغير مكترث
اي غير مبال يعني كان النبي م اذا مشى ما قدرنا ان نلحقه مع انا في المشي وان
اجتهدنا في مشينا عن جابر بن سمرة قال كان في ساقي رسول الله حموشة بضم
الحاء المهملة وبالشين المعجمة اي دقة وكان لا يضحك الا تبسما يقال تبسم اذا حرك
شفته اراد الضحك يقال ضحك اذا ظهر سنه يعني كان النبي م طلق الوجه بساما
وكنت اذا نظرت اليه قلت اكحل العينين يقال رجل اكحل بين الكحل وهو الذي يعلو
جفون عينه سواد وليس باكحل اي بالاكتحال ولكن كانت كحلاء خلقة باب في خلق
وشمائله صلى الله عليه وسلم جمع شمال بالكسر وهو الخلق من الصحاح عن انس رض قال خدمت
النبي م عشر سنين فما قال لي اف وهو في الاصل وسخ الاذن والظفر ويقال
لكل ما يضجر منه ويستثقل اف ولا لم صنعت لم حرف يستفهم به واصله لما حذفت
منه الالف اي لم يقل عليه السلام لشيء صنعته لم صنعته ولا الا صنعت الا بفتح الهمزة
وتشديد اللام حرف تحضيض معناه لم لا اي لم يقل لشيء لم اصنعه وكنت مأمورا
به لم لا صنعت قيل الحكمة في ذلك انه م كان مشغولا بتحمل الاحوال لا بتغيرها وهذا
مستند اهل التحقيق في تفويض الامر الى الله تعالى وعدم الاعتراض على الخلق لان الفاعل
الحقيقي هو الله تعالى وقال كان رسول الله صلعم من احسن الناس خلقا فارسلني
يوما لحاجة فقلت اي في نفسي والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني
به رسول الله صلعم فخرجت حتى مررت على صبيان وهم يلعبون فاذا رسول الله م
قد قبض اي اخذ بقفاي وهو مقصور اموخر العنق من ورائي اي من خلفي قال فنظرت
اليه وهو يضحك فقال يا انيس بتصغير انس اذهبت بحذف حرف الاستفهام اي
اذهبت حيث امرتك قلت نعم وانما قال نعم ولم يذهب بعد بناء على جزم العزم
على الذهاب لان المأمول كالموجود ولذا صرح بقوله انا اذهب يا رسول الله وقال

كنت امشي مع رسول الله عم وعليه برد نجراني اي منسوب الى نجران بلد باليمن وقيل موضع بين الشام
والحجاز واليمن غليظ الحاشية حاشيته كل شيء طرفه فادركه اي النبي عم اعرابي فجبذه
اي جر الاعرابي النبي عم بردائه الذي عليه جبذة شديدة اي جرا شديدا بدا الجبذ رجع
نبي الله في نحر الاعرابي حتى نظرت الى صفحة عاتقه عم قد اثرت بها حاشية البرد من
شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك قيل هو الزكوة فالتفت اليه
رسول الله عم ثم ضحك ثم امر له بعطاء وفيه اشارة الى ان من يلي على قوم يستحب له الاحتمال
من واهم وقال كان النبي عليه السلام احسن الناس واجود الناس واشجع الناس
ولقد فزع اهل المدينة اي استغاثوا ذات ليلة اي في ليلة فانطلق اي ذهب
الناس قبل الصوت اي جانبه فاستقبلهم النبي عليه السلام قد سبق الناس
الى الصوت وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا لم هنا بمعنى لا والعرب تضع لم ولن بمعنى
لا والروع وهو الخوف اي لا فزع ولا روع فاسكنوا او تثبتوا ولن تراعوا خبر بمعنى النهي
وهو اي النبي عم على فرس لابي طلحة عري يقال فرس عري بضم وسكون الراء
اذا لم يكن عليه سرج وقوله ما عليه سرج وقع تاكيدا وبيانا وفي عنقه سيف فقال لقد
وجدته بحرا اي واسع الجري يقال للفرس الذي لا ينقطع جريه بحر تشبيها له بالبحر الذي
لا ينقطع ماؤه وقيل انما شبه بالبحر لان البحر اذا كان شاطئه طيبة يستريح من يركب
فيه فكذلك الفرس اذا كان جوادا اغير شموس يستريح راكبه وغيره كانت بلا تعب
وقال جابر ما سئل رسول الله عم شيئا قط فقال لا يعني ما كان من شانه ان يرد
السائل بل كان يعطي ان حضر عنده شيء من الاموال والا كان يجيب بنعم وعن انس رض
ان رجلا سال رسول الله عم غنما اي قطيعا من الشاة بين جبلين قيل كان ذلك
الغنم اربعين الفا فاعطاه اياه فاتى اي الرجل قومه فقال اي قوم بكسر الميم اصله يا قومي
حذفت الياء اكتفاء بالكسرة واي للنداء القريب اسلموا فوالله ان محمدا ليعطي عطاء
ما يخاف الفقر والجملة صفة عطاء وعن جبير بن مطعم بينما هو يسير مع رسول الله صلعم
مقفله بفتح الميم وسكون القاف وفتح الفاء بعدها مصدر ميمي يستعمل في اسم
الزمان والمكان من القفول وهو الرجوع من السفر اي وقت قفوله ورجوعه او مكانه
من حنين موضع بين مكة والطائف فعلقت الاعراب وطفقوا يسالونه حتى
اضطروه اي الجاؤه الى سمرة وهو ضرب من شجرة الطلح وهو شجر عظام من شجر العضاه
فخطفت اي استلبت الشجرة او الاعراب رداءه فوقف النبي عم فقال من غاية
لطفه العظيم اعطوني ردائي لو كان لي عدد نصب بنزع الخافض اي كعدد او على المصدر اي
تعد عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة والضاد المعجمة والهاء شجر ام غيلان وقيل كل شجر له
شوك نعما انعم كان وخبره لي مقدما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني اي لا تعلموني بخيلا
ولا كذوبا ولا جبانا اي ولا خائفا وعن انس رض قال كان رسول الله صلعم اذا




اذا صلى الغداة اي الصبح جاء خدم المدينة اي خدم اهلها من جارية وغلام ونحو ذلك
بانيتهم جمع اناء فيها الماء فما يؤتون باناء الا غمس يده فيها يعني كانوا يتبركون
بالماء الذي كان يغمس يده صلعم فيه فربما جاؤه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها
وفيه دليل على جواز ان يطلب مثل ذلك مما يتبرك به من العلماء والصلحاء
وقال انس كانت الامة من اماء اهل المدينة لتاخذ بيد رسول الله صلعم فتنطلق
به اي تذهب به حيث شاءت والباء فيه للتعدية يقال انطلق به اذا اذهبه يعني لو
دعاه عم عبد او امة الى شغل لاجابه بحيث لو كان ياخذ بيده صلعم فيذهب حيث
شاء وعن انس ان امراة كان في عقلها شيء اي عقلها ناقص من جنون او
غيره فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان انظري اي
السكك شئت جمع سكة وهي هنا بمعنى الزقاق حتى اقضي لك حاجتك فخلا
اي مضى معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها وعن انس قال لم يكن رسول الله
فاحشا ولا لعانا ولا سبابا كان يقول عند المعتبة اي عند العتاب [illegible]
غضب ماله ترب جبينه ويحتمل هذا القول احتمال ارادة الدعاء له بكثرة السجود لله تعالى
وعن ابي هريرة رض قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين قال اني لم ابعث لعانا
يعني لو كنت ادعو عليهم بالبعد واللعن عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت
لهذا وانما بعثت رحمة اي ما بعثت الا رحمة للعالمين اما للمؤمنين فظاهر
واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه قال الله تعالى وما كان
الله ليعذبهم وانت فيهم وعن ابي سعيد الخدري رض قال كان النبي عم اشد حياء من
العذراء اي مثل البكر في خدرها اي في سترها يعني كان اكثر حياء من البكر المخدرة
التي شانها الحياء فاذا راى شيئا يكرهه عرفناه اي كراهته لذلك الشيء في
وجهه وعن عائشة رض قالت ما رايت النبي عم مستجمعا قط ضاحكا اي ما رايته
ضاحكا كل الضحك مقبلا عليه بكليته حتى ارى منه لهواته جمع لهاة وهي ما اقصى سقف
الفم انما كان يتبسم والتبسم دون الضحك وقالت لم يكن يسرد الحديث
كسردكم يعني ما كان احاديثه عليه السلام متتابعة بعضها اثر بعض كما هو عادتكم في
التحديث باستعجال بل كان يفصل بين الكلامين حتى لا يشتبه على المستمع بعض كلامه
ببعض كان يحدث حديثا لو عده العاد اي لو اراد ان يعده لسهولة لاحصاه
اي لعده وسئلت عائشة ما كان النبي عم يصنع في بيته قالت كان يكون في مهنة اهله
بكسر الميم وقيل بالفتح يعني خدمة اهله يعني كان يشتغل بمصالح اهله وعيا له فاذا حضرت
الصلوة اي جاء وقتها خرج الى الصلوة وعنها قالت ما خير رسول الله بين امرين قط
الا اخذ ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول
الله عم اي ما كان يعاقب احدا لنفسه في شيء قط اي في شيء يتعلق بنفسه الا ان تنتهك

حرمة الله انتهاك لحرمة تناولها بما لا يحل نعال انتهك محارم الله اى فعل ما حرمه الله عليه
فينتقم لله بها وقالت ما ضرب رسول الله شيئا قط بيده ولا امرأة ولا خادما
ان يجاهد في سبيل الله فانه عم قتل ابي بن خلف وما نيل منه اى ما اصابه شيء قط
فينتقم من صاحبه اى صاحب ذلك الشيء الا ان ينتهك شيء من محارم الله فينتقم
لله من تعالى عن انس رض قال خدمت رسول الله صلعم وانا ابن ثمان سنين خدمته
عشر سنين فما لامني اى ما لامني على شيء قط الى فيه صفة للشيء بمعنى اهلكت واتلف
من فوقهم في ايديهم لدهر اى ملكهم وافنائهم والضمير في فيه يعود الى شيء
على بري تعال وصفه فان لامني لائم من اهله قال دعوه فانه لو قضي شيء لكان عن عائشة
رض قالت لم يكن رسول الله صلعم فاحشا اى ذا فحش ولا متفحشا اى متكلفا ومتعمدا
في الفحش ولا سخابا اى كثير الصياح في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو
فيه ويصفح اى عرض عن انس رض كان يحدث عن النبي عم انه كان يعود المريض ويشيع
الجنازة ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار ولقد رايت يوم خيبر وهو على حمار
خطامه اى زمامه ليف بكسر اللام اى خوص النخل وفيه دليل على ان ركوب الحمار
سنة عن عائشة رض انها قالت كان النبي عليه السلام يخصف نعله اى يرقعه ويخيط
ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل احدكم في بيته وقالت كان بشرا اى النبي عم خلقا من
البشر يريد انه واحد منا ولاد ادم من حيث الظاهر قال تعالى قل انما انا بشر مثلكم
يفلي ثوبه اى يلقط القمل من ثوبه ويطلبه ويحلب شاته ويخدم نفسه وقيل لزيد بن ثابت
حدثنا احاديث رسول الله صلعم قال كنت جاره الجار الذي يجاوره فكان اذا
نزل عليه الوحي بعث الي اى رسل فكتبته له اى الوحي لرسول الله صلعم فكنا اذا ذكرنا
الدنيا اى شرعنا في ذكرها ذكرها معنا اى يوافقنا في ذكرها واذا ذكرنا الاخرة ذكرها
معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا فكل هذا اشارة الى ما ذكر قبل احدثكم عن رسول
الله صلعم عن انس رض ان النبي عم كان اذا صافح الرجل المصافحة الاخذ باليد ينزع يده
من يده حتى يكون هو الذي ينزع يده ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذي
يصرف وجهه ولم ير مقدما ركبتيه قبل كانهما عبارتان عن رجليه وتقديمهما عبارة
عن مدهما اى لم يكن صلعم يمد رجليه بين يدي جليس له وقيل معناه لم يكن يقدم
ركبتيه في الجلوس على ركب جلسائه بل يجلس مستويا في الصف معهم وقيل معناه
لم يرفع ركبتيه عند من يجالسه بل يحفظهما تعظيما لجليسه وذلك لفرط ادبه صلى الله
عليه وسلم وكان وقال كان لا يدخر شيئا اى لا يبقي شيئا لغد توكلا على الله تعالى وعلما
على خزائنه وعن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلعم طويل الصمت اى كثير السكوت
لا يتكلم الا لحاجة وعن جابر رض قال في كلام رسول الله صلعم ترتيل وترسيل وهما بمعنى
وهو التبيين والايضاح في الحروف عن عائشة رض قالت ما كان رسول الله عم



يسرد سردكم هذا وهذا ولكنه كان يتكلم بكلام بينه فصل اى كان منفصلا بعضه عن بعض
يحفظه من جلس اليه عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وتشديد الزاء المعجمة
قال ما رأيت احدا اكثر تبسما من رسول الله عم عن عبد الله بن سلام رض قال كان رسول
الله عم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء اى يكثر النظر الى السماء حالة التكلم
ترقبا لهبوط جبرئيل عم بالوحي **باب المبعث** وهو بمعنى البعث مصدر ميمي من بعث
اذا ارسل **وبدء الوحي** اى بدء ارسال له من الصحاح عن عكرمة عن ابن عباس قال بعث
رسول الله صلعم لاربعين سنة اللام فيه للتاريخ اى ارسل الى كافة الخلق بعد اربعين
سنة فمكث بمكة ثلث عشرة سنة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين
ومات وهو ابن ثلث وستين سنة عن عمار بن ابي عمار عن ابن عباس رض قال
اقام رسول الله صلعم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت اى صوت جبرئيل ويرى
الضوء اى ضياء الضوء في الليالي المظلمة سبع سنين ولا يرى شيئا سواهما
ثلث وعشرة والسر فيه ان الملك لا يفارقه ضوء الملكية ونور الربوبية فلو رآه
ابتداء لربما لم تطقه القوة البشرية التربية وعسى ان يحدث من ذلك غشي
فاستونس اولا بالضوء ثم غشيه الملك بعد ذلك ويجوز ان يريد بالضوء انشراح
صدره قبل نزول الوحي فسمي الانشراح ضوء ولما تكمل انشراح صدره بعد وصول
العمر الى الاربعين استعد ان يكون واسطة بين الله وبين خلقه وثماني سنين
يوحى اليه فاقام بالمدينة عشرا وعن ابن عباس ان رسول الله صلعم توفي وهو
ابن خمس وستين سنة وروي عن ربيعة عن انس رض انه قال توفاه الله على
راس ستين سنة وعن الزهري عن انس رض انه قال قبض النبي عليه السلام
وهو ابن ثلث وستين وابو بكر وهو ابن ثلث وستين سنة وعمر وهو ابن
ثلث وستين وقال محمد بن اسماعيل هو البخاري صاحب الصحيح ثلث وستين اكثر
اى هذه الرواية اكثر واشهر عن عائشة رض قالت اول ما بدئ به رسول
الله صلعم من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح
اى ضوءه ثم حبب اليه الخلاء وهو في الاصل مصدر خلا يخلو يطلق على الموضع
الخالي وكان يخلو بغار حراء بالكسر والمد جبل بمكة فيتحنث فيه وهو اى التحنث
التعبد تفسير من قول عائشة اى يتعبد في ذلك الغار سمي التعبد تحنثا لانه يلقي
به الحنث والذنب عن نفسه واصله التجنب عما يوجب الحنث الليالي نصب على
الظرف بيتحنث ذوات العدد وقيل ان ينزع متعلق بيتحنث يعني يتعبد فيه اياما
قلائل قبل ان يشتاق الى اهله يعني لا يترك اهله بالكلية بل كان يجعل لهم منه
حظا ويتزود لذلك اى ياخذ الزاد قدر تلك الايام ثم يرجع الى خديجة ام فاطمة
او التغذر اده فيتزود لمثلها اى لمثل تلك الايام حتى جاءه الحق اى الامر

الحق وهو الوحي او رسول الحق وهو جبرئيل عليه السلام وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال
اقرأ قال ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني اي عصرني شديدا حتى بلغ مني الجهد
بضم الجيم ورفع الدال اي بلغ مني الطاقة مبلغا هو غايتها ويروى بالفتح والنصب
اي بلغ مني الغط الجهد وكرب لان المغطوط في غاية الكرب والجهد وقيل انما غطه ليختبر
هل يقول من تلقاء نفسه شيئا اذا اصطدم لا ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا
بقارئ فغطني الثالثة ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق
الانسان اي جنس الانسان من علق جمع علقة اقرأ وربك مبتدأ خبره الاكرم
ومحلها حال من ضمير اقرأ او الاكرم الذي لا يعادله كريم ولا يعادله في الكرم نظير الذي
علم اي الخط بالقلم ويدخل فيه كل كتابة وكل قلم واول من خط بالقلم ادريس علم الانسان
ما لم يعلم والمراد الجنس اي علمهم ما لم يكونوا عالمين به من الخط والبيان وما
يأتون ويذرون من مصالحهم ومنها ما خلقهم او الانسان آدم علمه اسماء كل شيء
فرجع بها اي بالقراءة او الآية وقيل بسبب تلك الغطة رسول الله عليه السلام يرجف
يضطرب من الخوف فؤاده فدخل على خديجة فقال زملوني اي غطوني ودثروني
زملوني قيل انما طلب التزميل اي التستر بالثوب لانه اصابه رعدة من رؤية
الملك وهيبته وعظمة القرآن ولم تعد اذ زمل سكن ما به فزملوه حتى ذهب
عنه الروع اي الفزع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت مفعول قال لخديجة اي خشيت
على نفسي ان يكون ذلك نوع الخبط من الشيطان فقالت خديجة كلا الردع اي
امتنع عن هذا الكلام يعني ليس الامر كما نطقت والله لا يخزيك ابدا انك لتصل
الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام المشددة اي المنقطع
تريد انك تعين الضعيف وتكسب المعدوم يقال كسبت الرجل مالا واكسبته اي
اعنته على كسبه وجعلته مكتسبه فان كان من الاول فمعناه انك تصل الى كل
معدوم وتناله ولا يتعذر عليك لبعده وان كان من الثاني فمعناه انك
تعطي الناس الشيء المعدوم عندهم وتوصله اليهم وهذا اشبه بما قبله من باب
التفضل والانعام ان يوليه غيره وقيل المراد بالمعدوم الفقير الذي صار من شدة
حاجته وغاية اضطراره كالمعدوم اي تعطيه وفي رواية وتكسب المعدوم
اي تعطي العائل وتنجحه قيل وهو الاصوب لان المعدوم لا يدخل تحت الاختيار
وقيل رواية المعدوم صحيحة انما بالغة في العجز كقولهم البخيل والجبان ليس بشيء
وانما ذكرت لفظة الكسب للاستعارة في زيادة السعي والجد وتقري
الضيف اي تحسن اليه وتعين على نوائب الحق جمع نائبة وهي ما ينوب الانسان
اي ينزل به من المهمات والحوادث اي تعين الملهوف على ما اصابه من النوائب



ثم انطلقت به خديجة الى ورقة بن نوفل كان تنصر ابن عمها فقالت له يا ابن
عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى ليس على سبيل الحقيقة بل للتعظيم
والتبجيل ماذا ترى فاخبره رسول الله عليه السلام خبر ما رأى فقال ورقة هذا الناموس الذي
انزل الله على موسى قيل الناموس صاحب الرجل الذي يطلعه على باطن امره ويخصه
بما يستره عن غيره والمراد به جبرئيل عليه السلام لاختصاصه باطلاع الوحي والغيب يا ليتني
فيها اي في النبوة والدعوة جذعا نصب باضمار كان اي ليتني كنت شابا في وقت
نبوتك ودعوتك ونصبت على الحال اي بان فيها جذعا والاصل في الجذع حديث
السن ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله او مخرجي هم بتقبيل
الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر اي يكون ما قلت وهم مخرجي
قوله هم مبتدأ ومخرجي خبر مقدم عليه قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا
عودي فعل ماض مجهول من المعاداة في بعض الاوذي وان يدركني يومك
يريد به زمن ظهور دعوته او زمان معاداة قومه ويريدون فيه اخراجه انصرك
نصرا مؤزرا بالهمزة المفتوحة والزاء المعجمة المفتوحة قبل الراء المهملة اي بالغا
شديدا من الازر القوة ثم لم ينشب اي لم يلبث ورقة ان توفي اي من ان توفي
حذف عنه حرف الجر يعني لم يتعلق ورقة بشيء ولم يشتغل بعد ما تكلم بهذا
الا ايام يسيرة ثم قبض روحه قيل هو محكوم عليه الصلاة والسلام يدل عليه قوله انصرك
ولما روي انه عليه السلام رآه بعد وفاته في ثياب بيض وهو يدل على حسن حاله
وفتر الوحي اي انقطع مدة حتى حزن النبي عليه السلام فيما بلغنا من الاتحاد الدالة
على حزنه وهذا معترض بين الفعل ومفعوله المطلق وهو حزنا غدا منه اي ذهب من
فتور الوحي مرارا وقيل عدا بالعين المهملة اي جاوز كي يتردى اي يسقط من رؤوس
شواهق الجبال جمع شاهق وهو الجبل المرتفع فكلما اوفى اي اشرف واطلع
بذروة جبل ذروة كل شيء اعلاه لكي يلقي نفسه منه تبدى اي ظهر له جبرئيل فقال له يا
محمد انك رسول الله حقا مصدر مؤكد للجملة السابقة وهي قوله انك رسول الله
نصب بفعل مضمر اي احق هذا الكلام حقا فيسكن لذلك جاشه اي روع قلبه
وتقر من القرار اي تطمئن نفسه ويزول روعه عن جابر انه سمع رسول الله صلعم يحدث
عن فترة الوحي قال فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فاذا
الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه بهمزة
بعد الجيم المضمومة اي فزعت منه رعبا نصب على المصدر اي ممتلئا رعبا او على الحال
اي مرعوبا كل الرعب حتى هويت اي سقطت على الارض فجئت اهلي فقلت
زملوني زملوني فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر اي علم الناس بالتخويف من العذاب
الى قوله فاهجر ثم حمي الوحي وتتابع اي اشتد نزوله فينا بعاما متواترا عن ابن عباس ان

الحارث بن هشام سأل رسول الله صلعم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي كيف
سؤال عن الحال فقال عم أحيانا تمييز حال نصب على الظرف يأتيني مثل صلصلة الجرس
صوته أو حركته وهي الصلصلة كانت من ضرب أجنحة الملك الذي كان يهبط إليه
قال الخطابي يريد والله أعلم أنه صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه عند أول ما يقرع سمعه حتى
يتفهم فيتلقفه حينئذ ويعيه ولذا قال وهو أشده أي إتيانه إياي مثل صلصلة
الجرس أشد أنواع الوحي علي فيفصم أي ينقطع الوحي عني وقد وعيت عنه أي حفظت عن
جبرئيل ما قال أي عن الوحي ما قاله جبرئيل وإنما كان الوحي في مثل هذا النوع أشد لبعد
الوحي في هذه الحالة بصعوبته وعسره فيها وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني
فأعي أي فأحفظ ما يقول وإنما لم يقل فيه لفظة قد لسهولته ويسره وقيل قد يكون الوحي
بالكلام ولا يتأتى ذلك إلا بواسطة ملك يتمثل في صورة بشر كجبرئيل يتمثل في صورة
دحية الكلبي وقد يكون بالرمز والإشارة والكتابة كما قال تعالى فأوحى إليهم أن
سبحوا بكرة وأصيلا قيل معناه أشار وقيل كتب وقيل قد يكون بالإلهام كقوله تعالى
وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه وقد يكون بالتسخير كقوله تعالى وأوحى ربك إلى
النحل وقد يكون بالرؤيا قال عم انقطع الوحي وبقيت المبشرات أي رؤيا المؤمن
والثلثة الأخيرة لا تختص بالأنبياء بل قد يكون للأولياء أيضا قالت عائشة
ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه أي جبهته ليتفصد
أي لينصب ويسيل عرقا نصب على التمييز عن عبادة بن الصامت قال كان النبي
عليه السلام إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك أي لنزول الوحي عليه والكرب هو الغم
الذي يأخذ بالنفس وتربد وجهه أي تلون وتغير فصار كلون الرماد ويحتمل أنه عم
كان يهتم بأمر الوحي اهتماما شديدا ويهتم مما تطالب به من حقوق العبودية
والقيام بشكر المنعم ويخشى على عصاة الأمة أن ينالهم غضب من الله فيأخذه
الغم حتى يعلم ما يقضي وفي رواية نكس رأسه أي نظر إلى الأرض كالمتفكر تعظيما للوحي
وإجلالا له ونكس أصحابه رؤوسهم موافقة له عم في ذلك فلما أتلي أي قطع عنه الوحي
رفع رأسه عن ابن عباس لما نزلت وأنذر عشيرتك الأقربين خرج النبي حتى صعد
الصفا فجعل أي طفق ينادي يا بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء أبو قبيلة من قريش
وهو فهر بن مالك بن النضر بن كنانة يا بني عدي وهو عدي بن كعب بن لوي بن غالب
بن مالك بن النضر لبطون قريش جمع بطن وهو دون القبيلة حتى اجتمعوا فجعل الرجل
إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا لينظر ما هو فجاء أبو لهب وقريش فقال أي النبي
عم أرأيتم أي أخبروني إن أخبرتكم أن خيلا أي فرسانا تخرج في صفح هذا الجبل أي من
جانبه وناحيته وفي رواية أن خيلا تخرج بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقي
أي فهل أنتم تصدقوني أم لا قالوا نعم ما جربنا عليك إلا صدقا قال فإني نذير



فإني نذير أي منذر لكم بين يدي أي قدام عذاب شديد أما في الدنيا أو في الآخرة قال أبو لهب
للنبي عم تبا لك أي خسرانا وهلاكا ألهذا أي لأجل هذا جمعتنا ودعوتنا وروي
أنه أخذ حجرا ليرميه بها فنزلت تبت أي خسرت وهلكت يدا أبي لهب عبر باليد
عن نفسه مجازا إطلاقا للجزء على الكل واليد زائدة وتب تأكيد للأول عن عبد الله بن مسعود
قال بينما رسول الله صلعم قائما يصلي عند الكعبة وجمع قريش في مجالسهم إذ قال قائل
أيكم يقوم إلى جزور آل فلان بفتح الجيم وضم الزاء المعجمة قبل المهملة وهو من الإبل يقع
على الذكر والأنثى فيعمد أي يقصد إلى فرثها وهو السرجين ما دام في الكرش ودمها
وسلاها بفتح السين بالقصر وهو جلد رقيق يكون فيه الولد من المواشي فإذا انقطع
في البطن هلكت الناقة والولد أيضا ثم يمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث
أشقاهم أي ذهب أشقى كفار قريش قيل هو أبو جهل وقيل عقبة بن معيط جاء
بسلا جزور فلما سجد وضعه بين كتفيه وثبت النبي عم ساجدا وإنما ثبت عم
ساجدا في الصلوة لأن هذا الصنيع منهم كان قبل تحريم هذه الأشياء من الفرث
والدم وذبيحة أهل الشرك فلم يكن يبطل الصلوة فضحكوا حتى مال بعضهم على
بعض من الضحك فانطلق منطلق إلى فاطمة فأخبرها فأقبلت تسعى وثبت النبي عم
ساجدا حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلعم الصلوة
قال اللهم عليك بقريش الباء زائدة وعليك اسم فعل بمعنى خذ أي خذهم
مقهورين واستأصلهم ثلثا وكان إذا دعا دعا ثلثا وإذا سأل سأل
ثلثا اللهم عليك بعمرو بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد
بن عتبة وأمية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة بن الوليد قال عبد الله فوالله
لقد رأيتهم صرعى جمع صريع أي طريح نصب على الحال من الضمير المنصوب في رأيتهم
يوم بدر ثم سحبوا إلى القليب وهو البئر قبل أن يطوى أي قبل أن يبنى بالحجر قليب
بدر ثم قال رسول الله صلعم وأتبع أصحاب القليب لعنة أي ألحقهم اللعنة عن عائشة
رض قالت يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد فقال لقد
لقيت من قومك بحذف المفعول أي ما هو أشد من يوم أحد وكان أشد ما
لقيت منهم بحذف خبر كان أي ما لقيت يوم العقبة وهي التي يضاف إليها الجمرة
موضع بمكة وكان عليه السلام وقف يوما عند العقبة في الموسم يدعو القبائل
من العرب إلى الإسلام فأبوا فاشتد ذلك عليه إذ عرضت نفسي على ابن عبد
ياليل بن كلال فلم يجبني إلى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم أي كائن مغتما على
على وجهي متعلق بانطلقت فلم أستفق إلا بقرن الثعالب جبل بين مكة و
الطائف والباء بمعنى في وكان ذلك بعد وفاة أبي طالب وكان أبو
طالب ينصره على كفار قريش فرفعت رأسي فإذا أنا إذ للمفاجاة بسحابة

قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله سمع قول قومك وما ردوا
عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال
وسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال قد بعثني ربك
اليك لتأمرني بامرك ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين اي الجبلين والاطباق وهو جعل الشيء فوق
الشيء محيطا بجميع جوانبه والاخشبان قيل اخشبا مكة جبلان مطيفان بمكة وهو ابو قبيس
والاحمر قيل هما جبلان يضافان الى مكة وتارة الى منى وكل جبل خشن غليظ فهو اخشب
فقال رسول الله صلعم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده ولا
يشرك به شيئا عن انس ان رسول الله صلعم كسرت رباعيته بفتح الراء وتخفيف
الياء اي السن التي بين الثنية والناب يوم احد جبل بالمدينة وشج في رأسه فجعل
يسلت الدم عنه اي يزيل ويمسحه ويقول كيف يفلح قوم شجوا رأس نبيهم وكسروا
رباعيته عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلعم اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه
يشير الى رباعيته اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله وفيه اشعار
بان من يقتله من هو رحمة للعالمين لم يكن الا اشقى الناس باب علامات النبوة من
الصحاح قال انس رض ان رسول الله صلعم اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه
فصرعه اي القاه فشق عن قلبه فاستخرج اي اخرج منه علقة وهي دم غليظ قيل وسبب
الشق ان الله تعالى اراد ان يقدس قلبه وينوره بانوار الطاف جلاله لتحصيل الكمال
الاستعداد حالة الطفولية وتهيأ لقبول الوحي القديم السماوي فقصر نفسه قوته
ملكوتيه لكونها منقادة للقلب فكانت قابلة للانوار الالهية التي جعلت في
القلب فارسل الله جبريل حتى شق صدره فاخرج منه علقة وهي التي تكون ام
المفاسد والمعاصي للانسان فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في
طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه بالمد والقصر اي جمعه تعالى لا من تلاحم الصدع
اذا شد دونه وسويته واصلحته واعاده الى مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه
يعني ظئره حليمة فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون اي متغير اللون
يقال انتقع لونه اذا تغير من حزن او فزع قال انس قد كنت ارى المخيط في صدره
بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اي الابرة في صدره عن جابر بن سمرة قال رسول الله
صلعم اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه حجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث
اني لاعرفه الآن قيل تسليم ذلك الحجر مجاز معناه كان يشار منه انه لو كان
ناطقا لتشهد بنبوته ويسلم عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيه حيوة ونطقا معجزة للنبي
عم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء الجماد اقوى وانما قيد بقوله قبل ان
ابعث لان كل الاحجار كان يسلم على النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رض انه
قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلعم الى بعض نواحيها فلم تستقبله شجرة ولا حجرة الا



الا قال السلام عليك يا رسول الله وقال انس رض ان اهل مكة يعني كفار قريش سألوا رسول
الله عليه السلام ان يريهم آية اي ما يدل على نبوته من خرق العادة فاراهم القمر شقتين
بالاشارة اليه حتى رأوا حراء اي جبل حراء بينهما اي بين الشقتين قيل وقد انكر جمع تحقق
شق القمر بانه لو صح لنقله الاعوام واهل السير والتواريخ في كتبهم واجيب بانه
طلبه منه عم قوم خاص كما حكاه انس رض فاراهم ذلك ليلا واكثر الناس نيام ومكنون
بالابنية والايقاظ في البوادي والصحاري وقد يتفق اشتغالهم في ذلك وقد
ينكسف القمر فلا يشعر به كثير من الناس على ان ذلك كان في قدر لحظة ولو دامت هذه
الآية حتى يشترك فيها الكل ثم لم يؤمنوا لاستؤصلوا بالهلاك والتعجب من المنكر ان يخالف
النص الصحيح وهو قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا
سحر مستمر قال ابن مسعود انشق القمر على عهد رسول الله فرقتين فرقة فوق الجبل
وفرقة دونه يريد انهما تباينا احدهما الى جهة العلو والاخرى الى جهة السفل
فقال رسول الله صلعم اشهدوا اي على نبوتي ومعجزتي وقيل معناه احضروا
وانظروا عن ابي هريرة رض قال ابو جهل هل يعفر محمد وجهه اي يسجد للمعبود
بين اظهركم اي بينكم يعفر الوجه كناية عن الصلوة فقيل نعم فقال اي ابو جهل
واللات وهو اسم صنم بالطائف والعزى اسم شجرة كانت غطفان يعبدونها
لئن رأيته يفعل ذلك لاطأن على رقبته فاتى رسول الله صلعم وهو يصلي زعم اي
قصد ابو جهل ليطأ بكسر اللام اي ليضع رجله على رقبته وفي بعض بالفتح لام تأكيد
وزعم جملة حالية فما فجئهم اي فما اتى قومه فجأة منه اي من النبي عليه الصلوة
والسلام من اتيانه اليه الا وهو ينكص بكسر الكاف اي يرجع القهقرى على
عقبيه اي على موخر قدميه ويتقي بيديه اي يحترز بهما فقيل له ما لك اي اي شيء
لك ما هذه الحالة فقال ان بيني وبينه لخندقا من نار وهولا اي
خوفا وامرا شديدا واجنحة اي اجنحة الملائكة فقال رسول الله صلعم لو دنا اي
لو قرب ابو جهل مني لاختطفته الملائكة اي لاستلبته عضوا عضوا وقال عدي بن
حاتم بينا انا عند النبي عم اذ اتاه رجل فشكى اليه الفاقة اي من الفاقة
وهي الفقر والحاجة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل يعني عدم امن الطريق فقال
يا عدي هل رأيت الحيرة بكسر الحاء بلد قديم بظهر الكوفة ومحله بني ابو رقان
قال فان طالت بك حيوة فلترين الظعينة وهي المرأة التي في الهودج ترتحل من الحيرة حتى
تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني ان طالت عمرك ترى من الطريق
بحيث تذهب المرأة من الحيرة الى مكة قاصدة الى البيت آمنة غير خائفة
سوى الله ولئن طالت بك حيوة لتفتحن كنوز كسرى جمع كنز وهو المال المدفون
وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس ولئن طالت بك حيوة لترين

الرجل يخرج على كفه من ذهب او فضة يطلب من يقبله فلا يجد احدا يقبله منه يعني تر
الغنى والسعة بين الناس بحيث لا يوجد فقير يقبل شيئا من الاغنياء وليلقين
الله احدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان بضم التاء وفتح الجيم وضمها
يترجم له اي يفسر كلامه فليقولن الم ابعث اليك رسولا فيبلغك فيقول
الم اعطك مالا وافضل عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره
فلا يرى الا جهنم اتقوا النار ولو بشق تمرة وهذا تحريض على التصدق بالمال على
المساكين والاجتناب عما لا يحل له اخذه فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال عدي فرأيت الظعينة
ترحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف الا الله وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن
هرمز ولئن طالت بكم العمر لترون ما قال النبي عم يخرج ملء كفه وقال ابو هريرة
رض قال النبي عليه السلام هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده يعني ينقطع ملكه ونسله وقيصر
وهو لقب ملك الروم ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتنفقن كنوزهما في سبيل
وجه الجمع بين هذا وبين ما روي ان النبي عم كتب الى كسرى يدعوه الى الاسلام فمزق
كتابه فقال عم يمزق ملكه وكتب الى قيصر فاكرم كتابه ووضعه في مسك فقال عم ثبت
ملكه ان كسرى تمزق ملكه فلم يكن له ملك باقية اصلا وانفقت كنوزه في سبيل
واورث الله المسلمين ارضه وقيصر ثبت ملكه بالروم وانقطع عن الشام واستفتحت
خزائنه التي كانت بها وانفقت في سبيل الله فمعنى لا قيصر بعده يعني انقطاع الشام
اصلا وقال لتفتحن بفتح اللام جواب قسم مقدر عصابة اي جماعة من المسلمين كنز ال
كسرى الذي في الابيض تريد به القصر الابيض الذي كان في المدائن يسمونه سبيد
كوشك عن الخباب بن الارت شكونا الى النبي عم وهو متوسد بردة اي كساء
مخططا يعني جعل كالوسادة تحت رأسه في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة
فقلنا الا تدعو الله لنا اي على المشركين فانهم يؤذوننا فقعد وهو محمر وجهه فقال كان الرجل
فيمن قبلكم يحفر له في الارض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار وهو آلة تشق بها الخشبة فيوضع
فوق رأسه فيشق باثنين وما يصده اي ما يصرفه ذلك اي العذاب الشديد عن دينه
ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه اي ما تحت لحمه من عظم وعصب يعني ما دون
لحمه وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن بفتح اللام للتاكيد هذا الامر اي
هذا الدين حتى يسير الراكب من صنعاء بلد باليمن الى حضرموت وهو موضع حضرت
صالح النبي عم فمات فيه فسمي بهذا الاسم وقيل حضر فيه موت جرجيس وقيل
هو موسم قبيلة لا يخاف الا الله والذئب على غنمه اشارة به الى خلو الطريق والامن
عن الاعداء لانها اذا خلت عن الاعداء ربما ظهر فيه الذئب يعني نزول اذى المشركين
عن المسلمين بظهور الدين على الاديان الباطلة ولكنكم تستعجلون وفيه تحريض على الصبر على
الاذى والتحمل على المشاق وعدم الاستعجال في الامور وقال انس كان رسول الله صلعم



صلعم يدخل على ام حرام بنت ملحان قيل كانت من محارم النبي عم من الرضاع وكانت
تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها يوما فاطعمته ثم جلست تفلي رأسه من القمل
فنام رسول الله صلعم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول
الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر اي وسطها
ملوكا نصب على الحال من ضمير يركبون على الاسرة جمع السرير بمعنى السفينة او قال مثل
الملوك نصبه ايضا حال وصفة مصدر محذوف اي ركوبا مثل ركوب الملوك على
الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رأسه فنام
ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما يضحكك قال ناس من امتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت
من الاولين فركبت ام حرام البحر في زمن معاوية فصرعت اي سقطت عن دابتها
حين خرجت من البحر فهلكت وقال ابن عباس ان ضمادا بكسر الضاد المعجمة وهو ضماد الازدي
كان صديقا للنبي عم ومصاحبا له في الجاهلية قبل ان يبعث قدم اي رجع من سفره
وكان اي الضماد يرقي اي يعالج من داء بالقراءة والنفث فيه وهي جملة حالية من هذه الريح
من الفاعل الى صلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم
لا يبصرون كالريح فسمع سفهاء اهل مكة يقولون ان محمدا مجنون ولا يعرفونه لانهم كانوا
يسمون المجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم فقال لو اني رأيت
هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي قال فلقيه فقال يا محمد اني ارقي من هذه الريح فهل لك
اي ميل لك من حاجة الى دوائي فقال رسول الله صلعم ان الحمد لله نحمده على تخليص
مما ينسبونه الي من الجنون ونستعينه اي على الصبر على اذى السفهاء من يهده الله
فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب
ضماد ولكن لم ينطق ما ذكر النبي عم فقال اي ضماد حين سمع هذه الكلمات التي تقطر
منها ماء النبوة اعد علي كلماتك هؤلاء فاعادهن عليه رسول الله صلعم ثلث
مرات فقال ما احسن وافصح هؤلاء الكلمات لقد سمعت قول الكهنة جمع كاهن
وقول السحرة جمع ساحر وقول الشعراء جمع شاعر فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء
ولقد بلغنا ناعوس البحر قيل الناعوس في البحر ما سكن فيه الامواج وهو الوسط اي
انتهى معنى كلماتك هذه الى سويداء قلبي وقيل معناه بلغنا في سماع كلامك هذا
الحد بحر لا يتناهى قعره في الفصاحة والبلاغة وكثرة المعاني فيه ووقع الرواية في كتاب
المصابيح بلغنا وهو غير مستقيم من طريق المعنى والصواب بلغن وكذا ناعوس البحر
خطا لم يسمع في لغة العرب والصواب قاموس البحر اي وسطه ومعظمه هات يدك
ابايعك بالجزم جوابا للامر على الاسلام قال فبايعه نظرا الى كمال حكمة النبي صلعم عليه

كيف داوى منهما وارشفاه من جنون الجهالات فصل في المعراج وهو الدرجة مفعال من العروج وجميع احاديث هذا الباب من الصحاح فلذا لم يتعرض لذكره عن قتادة عن انس بن مالك عن صعصعة ان نبي الله صلعم حدثهم عن ليلة اسري به بينما انا نائم في الحطيم وربما قال في الحجر بكسر الحاء مضطجعا والترديد من الراوي اشتبه عليه انه سمع في الحطيم او الحجر وكثير من العلماء العربية يرون الحجر والحطيم شيئا واحدا يقولون سمي حجر الماجر عليه بحيطانه وسمي حطيما لانه حطم جداره اي كسر عن مساواته جدار الكعبة وقال بعضهم هو غيره فقال مالك الحطيم ما بين المقام الى الباب وقال ابن جريج هو ما بين الركن والمقام وزمزم والحجر حيث يحطم الناس للدعاء اي يكسر وقيل ما بين الركن الاسود الى الباب وقال ابن عباس الحطيم جدار حجر الكعبة والحجر ما احاط به الحطيم مما يلي الميزاب من الكعبة اذ اتاني آت يريد به جبريل فشق ما بين هذه الى هذه يعني ثغره نحره اي من ثغرة نحره الى شعرته بكسر الشين اي الى عانته والشعرة منبت شعر العانة فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره لان ذلك كان لان يخرج من قلبه مادة الهوى ولان يصير قلبه مثل قلوب الانبياء وهذا كان لان يدخل فيه كمال المعرفة والعلم والايمان ولان يصير قلبه مثل قلوب الملائكة ثم اتيت بطست من ذهب مملو ايمانا وحكمة قيل لعله من باب التمثيل او يمثل له الايمان بصورة الجسم كما يمثل له ارواح الانبياء بالصورة التي كانوا عليها فغسل قلبي وهذا الغسل كان للتصفية وتزييد قابليته لمعرفة ما يعجز القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ ايمانا وحكمة بدليل الرواية الاخرى ثم اعيد الى مكانه وفي رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ ايمانا وحكمة ثم اتيت بدابة هي البراق دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي عند غاية منتظره فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون ان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارس قيل وقد ارسل اليه اي هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قال نعم قيل مرحبا اي لقي رحبة وسعة فنعم المجيء جاء فيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب سماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت السماء الدنيا فاذا فيها آدم عم اذ للمفاجاة فقال لي جبريل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قيل انما امر بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل



ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخرى لان عيسى بن مريم بنت عمران ويحيى ابن اشياع بنت عمران قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت فرد السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى الى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل عم قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى قيل له ما يبكيك فقال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد صلعم لا حسدا عليه لان ذلك لا يليق بصفات الانبياء واما قوله غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل الازراء به بل على معنى تعظيم منة الله تعالى على محمد عليه السلام بذلك بلا طول عمر في عبادته ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل عم قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى بن مريم فانه مرئي بشخصه وروئيتهم على الترتيب المذكور يدل على تفاوت منازلهم ودرجاتهم وعبوره عم عن جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم درجة ورتبة ثم رفعت الي اي جعلت قريبة سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة اي ثمرها مثل قلال هجر قلة وهي جرة عظيمة وهجر بالفتحات قرية قريبة من مكة كانت يعمل فيها القلال مثل الجبال واذا ورقها مثل اذان الفيلة

بكسر الفاء وفتح الباء جمع نبق ككتف جمع فروة قال اى جبرئيل هذا سدرة المنتهى واذا اربعة
انهار نهران باطنان ونهران ظاهران قلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان
فنهران فى الجنة يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدى
العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا فى الجنة
واما الظاهران فالنيل والفرات قال لاوجه انهما النهران المسميان على ما عرفنا باعيانهما
ويكون مادتهما مما تخرج من اصل السدرة ويحتمل ان يكون تسميتهما بهذين الاسمين
من باب الاستعارة بان شبههما بنهرى الجنة فى الهضم والعذوبة او من توافق
الاسماء بان يكون اسماء نهرى الجنة موافقين لاسمى نهرى الدنيا ثم رفع الى البيت
المعمور قيل هو بيت فى السماء السابعة حيال الكعبة حرمته فى السماء كحرمة الكعبة فى الارض
ويقال لهذا البيت الضراح بالضاد ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل
فاخذت اللبن فقال هى الفطرة التى انت عليها وامتك اى هى الاستعداد
لقبول السعادة الابدية اولها الانقياد والتشرع واخرها الوصول الى الله تعالى ثم
فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين
فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت بخمسين صلوة كل يوم قال اى
موسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم وانى والله قد جربت الناس
قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة اى مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت
منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عنى
عشرا قيل انما جاز مراجعته عليه السلام لان الخمسين لم يكن واجبا قطعا والا لما
جازت المراجعة وقيل فرضت ثم نسخت بالخمس وفيه دليل على انه يجوز النسخ قبل الوقوع
فرجعت الى موسى فقال مثله اى مثل ما قال ولا د عالجت بنى اسرائيل فارجع الى
ربك فسئله التخفيف فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال له مثله فرجعت
فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت فامرت
بعشر صلوات كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات
كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم وليلة
قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم وانى جربت الناس قبلك وعالجت
بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسئله التخفيف لامتك قال سئلت
ربى حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكنى ارضى بما قضى الله
واسلم امرى وامرهم الى الله قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت اى نفذت
فريضتى وخففت عن عبادى فهى خمس فرايض فى التخفيف وخمسون فى التضعيف
لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروى ثابت عن انس رض ان رسول
الله صلعم قال اتيت بالبراق وهى دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره



يقع حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التى كانت
تربط بها الانبياء اى تربط الانبياء بالحلقة الآنية قال ثم دخلت المسجد فصليت فيه
ركعتين ثم خرجت فجاءنى جبرئيل باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال
جبرئيل اخترت الفطرة ثم عرج بنا الى السماء وقال اى النبى عم فى السماء الثالثة فاذا انا
بيوسف اذ هو قد اعطى شطر الحسن اى نصفه والمراد هنا البعض مطلقا لانه عم
كان مليح منه فرحب بى اى قال مرحبا ودعا لى بخير وقال فى السماء السابعة فاذا انا بابراهيم
مسند ظهره الى البيت المعمور واذا هو اى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون
الف ملك لا يعودون اليه ثم ذهب بى الى السدرة المنتهى واذا ورقها كآذان
الفيلة واذا ثمرها كالقلال اختص النبى عند ذلك بالقرب والنعمة والكرامات الجسيمة
تغشى السدرة من انواع الالطاف ما لا يقدر على وصفه لشرفها الجليلة فلما غشيها
اى جاء السدرة من امر الله ما غشى تغيرت اى السدرة فما احد من خلق الله يستطيع
ان ينعتها اى يوصفها من حسنها واوحى الى ما اوحى ففرض الله على خمسين
صلوة فى كل يوم وليلة فنزلت الى موسى قال فلم ازل ارجع بين ربى وبين موسى
حتى قال يا محمد انهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلوة عشر فذلك خمسون
صلوة اى من حيث الثواب والاجر من همّ اى قصد بحسنة يعنى من اراد ان
يعمل حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرا اى عشر حسنات
ومن هم بسيئة اى اراد ان يعمل سيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شئ فان عملها
كتبت عليه سيئة واحدة وهذا من جملة انعامه الكامل على عباده ونتايج سبق رحمته
على غضبه عن ابن شهاب عن انس رض قال كان ابو ذر رض يحدث ان رسول الله
صلعم قال فرج على بناء المجهول اى شق وكشف عنى سقف بيتى وانا بمكة قيل
التوفيق بين هذه الرواية وبين رواية انس انه كان فى الحطيم ما ذكره اصحاب
الحديث انه كان للنبى عم معراجان فرواية انس معراجه حالة النوم فنزل جبرئيل
ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلى حكمة وايمانا
فافرغه اى صب ما فى الطست فى صدرى ثم اطبقه اى غطاه ثم اخذ بيدى فعرج
بى الى السماء فلما جئت الى السماء الدنيا قال جبرئيل لخازن السماء افتح فلما
فتح علونا السماء الدنيا اذا رجل قاعد على يمينه اسودة جمع سواد وهو شخص الانسان
وعلى يساره اسودة اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال
مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح فقلت لجبرئيل من هذا قال ادم وهذه الاسودة
عن يمينه وشماله نسم بنيه اى ارواح اولاده وقيل هى الاجسام المصورة على
صورة الانسان فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التى عن شماله اهل
النار فاذا نظر عن يمينه ضحك واذا نظر الى قبل شماله بكى وقال ابن شهاب فاخبرنى ابن

حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان قال النبي
ع م ثم عرج بي حتى ظهرت اي صعدت وعلوت لمستوى بفتح الواو اي مكان عال
فاللام بمعنى الى كقوله تعالى بان ربك اوحى لها وقيل المستوى المصعد وموضع
الاستعلاء واللام للعلة اي علوت لاستعلاء مستوى اسمع فيه صريف الاقلام
اي صوتها عند الكتابة في جريانها على اللوح وقيل المعنى بلغت في الارتقاء الى رتبة
من العليا حتى اطلعت على تصاريف الاحوال وجرى المقادير من غير توسط جبرئيل
وغيره من الملائكة وقال ابن حزم وانس رض قال النبي ع م ففرض الله على امتي خمسين
صلوة فرجعت حتى مررت على موسى فراجعني فوضع شطرها اي ترك نصفها
وقال اي النبي ع م في الاخر اي في العود الاخر فراجعته فقال اي سبحانه وتعالى
هي خمس اي بحسب العدد وهي خمسون اي بحسب الثواب ما يبدل القول
لدي اي ما يغير فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت استحييت من ربي ثم
انطلق بي حتى انتهى بي كلاهما على صيغة المجهول الى السدرة المنتهى وغشيها
الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ بفتح الجيم جمع جنبذة
بالضم وهي القبة واذا ترابها المسك عن عبد الله بن مسعود انه قال لما اسري برسول
الله انتهى به الى السدرة وهي في السماء السابعة وفي بعض نسخ السماء السادسة
قيل المشهور المروي عن الجمهور انها في السابعة فلعل السادسة وقع غلطا من
بعض الرواة اليها ينتهي ما يعرج به من الارض فيقبض منها واليها ينتهي ما يهبط به
اي ينزل من فوقها فيقبض منها قال اذ يغشى السدرة ما يغشى قيل يغشاها جم غفير
اي كثير من الملائكة روي انه ع م قال رايت على كل ورقة ملكا قائما يسبح وقيل رفرف
من طير الخضر وهي ارواح الانبيا قال اي ابن مسعود فراش من ذهب طير معروف
يتهافت في النار وهذا لا ينافي ذلك لجواز كون هذا تمثيلا لها وجعلها من
الذهب لصفائها واضائتها ووجه الجمع بين هذا وبين قوله غشيها الوان لا ادري
ما هي ان الثاني اشارة الى انها لا تشبه الاعيان المشهورة المنحصرة في النعوت
فبعث لكم بذكر نظائرها قال فاعطي رسول الله ع م ثلاثا اعطي الصلوات الخمس واعطي
خواتيم سورة البقرة قيل معناه استجيب له ع م مضمون الايتين الاخيرتين من قوله
غفرانك ربنا الى اخر السورة عن الحسن وابن سيرين ومجاهد ان الله تعالى
توليها مما اليه بلا واسطة جبرئيل ليلة المعراج فهما مكيتان عندهم وغفر على صيغة
المجهول لمن لا يشرك بالله من امته شيئا المقحمات وهي الذنوب العظام
التي تقحم اصحابها في النار اي تقحمهم اقحاما وهي الكبائر عن ابي هريرة رض قال
رسول الله صلعم لقد رايتني اللام جواب قسم مقدر في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسألني
عن مسراي بفتح الميم مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسألتني عن اشياء

من اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين فكربت اي
اصابني كرب وهو الغم كربا ما كربت مثله فرفعه الله اي رفع الله بيت المقدس
لي انظر اليه يعني رفع الحجاب بيني وبينه حتى شاهدته ما يسألوني عن شيء الا
انبأتهم اي اخبرتهم وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا
رجل ضرب اي خفيف اللحم جعد كانه من رجال شنوءة قبيلة من اليمن واذا عيسى قائم
يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي اشبه
الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي ع م هذا التفسير من الراوي فحانت الصلوة
اي جاء وقتها فاممتهم فلما فرغت من الصلوة قال لي قائل يا محمد هذا مالك خازن
النار فسلم عليه فالتفت اليه فبداني بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف
لكونه خازن النار **فصل في المعجزات** جمع معجزة وهي امر خارق للعادة ظهر على
يد مدعي النبوة دالا على صدقه عن انس بن مالك رض ان ابا بكر الصديق
قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار وهو كالكهف في
الجبل فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدمه ابصرنا فقال يا ابا بكر ما
ظنك باثنين يعني نفسه وابا بكر الله ثالثهما اي في المعاونة والحفظ والنصرة في
اثنين وثالثهما دليل على كرامة ابي بكر رض وفضيلته وقال البراء بن عازب
لابي بكر يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلعم سرى
واسرى بمعنى وهو السير بالليل قال سرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة
وهي نصف النهار وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا اي ظهرت صخرة
طويلة لها ظل لم تات عليها الشمس فنزلنا عنده وسويت للنبي ع م مكانا
بيده ينام عليه اي على المكان وبسطت عليه فروة وهي ما تلبس من جلد
الضأن وغيره وقلت نم يا رسول الله وانا انفض ما حولك اي احرسك
واتجسس الاخبار من كل وجه فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براع
مقبل قلت افي غنمك لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم فاخذ شاة فحلب
في قعب بفتح القاف وسكون العين المهملة قدح من خشب مقعر وقيل قدح
صغير كثبة بضم الكاف وسكون الثاء المثلثة اي قدر حلبة وقيل ملء
القدح من لبن ومعي اداوة بكسر الهمزة وفتح الدال المهملة المطهرة حملتها
للنبي ع م يرتوي منها اي يكسر عطشه من مائها يشرب ويتوضأ فاتيت
النبي ع م فكرهت ان اوقظه فوافقته بتقديم الفاء على القاف اي فوافقته
حينما هو عليه من النوم ويروى بتقديم القاف من الوقوف اي جرت وتوقفت
في المجيء اليه حتى استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت
اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت اي قدر ما رضيت به ثم قال الى

ألم يأن للرحيل أي لم يدخل وقت الارتحال قلت بلى قال فارتحلنا بعدما مالت
الشمس واتبعنا سراقة بن مالك كافر من كفار قريش فقلت أتينا يا رسول
الله أي جاءنا من يطلبنا فقال لا تحزن إن الله معنا فدعا عليه النبي صلعم فارتطمت
به فرسه أي ساخت قوائمها إلى بطنها كما تسوخ في الوحل في جلد وهو بفتحتين
القطعة الغليظة الصلبة من الأرض فقال إني أراكما أي أظنكما دعوتما علي فادعوا
لي فالله لكما أي فالله شاهد على أن لا أغدر كما في أن أرد عنكما فالله مبتدأ والخبر
محذوف أن نصب فالتقدير أشهد الله أن أرد بحذف الجار أي بأن أرد عنكما
الطلب أي طالب الكفار فدعا له النبي صلعم فنجي فجعل لا يلقى أحدا أي ما وصل إليه
أحدا من الكفار لطلب النبي صلعم إلا قال كفيتم أي استغنيتم عن الطلب ما ههنا
قيل ما للنفي أي ليس ههنا وقيل بمعنى الذي أي كفيتم الذي ههنا يعني كفيتم
الطلب في هذا الجانب أحد فلا يلقى أحدا إلا رده وفاء بما وعد ومراعاة لما عهد
وقال أنس رض سمع عبد الله بن سلام بمقدم رسول الله صلعم أي بقدومه
وهو أي عبد الله بن سلام في أرض يخترف أي يجتني الثمر من الشجر فأتى النبي
عليه السلام فقال إني سائلك عن ثلث لا يعلمهن إلا نبي فما أول أشراط
الساعة وما أول طعام أهل الجنة وما ينزع الولد أي ما يشبهه إلى أبيه
أو إلى أمه قال أخبرني بهن جبرئيل آنفا أما أول أشراط الساعة فنار تحشر
الناس من المشرق إلى المغرب وأما أول طعام يأكل أهل الجنة فزيادة كبد حوت
أي طرف كبده وهو أطيب ما يكون من كبده وإذا سبق أي علا وغلب
ماء الرجل ماء المرأة نزع أي جذب ذلك السبق الولد إلى مشابهة الرجل
أو جذب الرجل الولد إلى مشابهته بسبق مائه على مائها وإذا سبق ماء
المرأة نزعت أي جذبت المرأة الولد إلى مشابهتها بسبب غلبة مائها على مائه
قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله يا رسول الله إن
اليهود قوم بهت بضم الباء ثم السكون جمع بهوت من بناء المبالغة أي كثير
البهتان يعني الخصم قوم لا يبالون بالكذب والافتراء على الناس وإنهم
إن يعلموا بإسلامي من قبل أن تسألهم عني أي قبل سؤالك منهم عن حالي
يبهتوني أي يقولون علي ما لم أفعله فجاءت اليهود فقال أي رجل عبد الله فيكم
قالوا خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال أرأيتم أي أخبروني إن أسلم عبد الله
بن سلام قالوا أعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال أشهد أن لا إله
إلا الله وأن محمدا رسول الله فقالوا شرنا فانتقصوه أي عابوه وحقروه قال
أي عبد الله بن سلام هذا الذي كنت أخاف يا رسول الله وقال أنس رض
إن النبي صلعم شاور حين بلغنا إقبال أبو سفيان أي حين سمعنا أن



سمعنا أن أبا سفيان أقبل من مكة مع الجيش للمحاربة فشاورنا صلعم أهل المدينة كان
امتحانا على وثوق بهم صلعم فقام سعد بن عبادة فقال يا رسول الله والذي نفسي بيده
لو أمرتنا أن نخيضها أي ندخل الخيل والإبل لدلالة الحال عليهما البحر لأخضناها أي
لأدخلناها البحر ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها أي نضرب أكباد الخيل والإبل كناية عن
تكليفها السير إلى برك الغماد بكسر الباء الموحدة وفتحها أشهر قال النووي
كسر الباء أصح أو الثاني وبضم الغين المعجمة وكسرها أيضا اسم موضع بأقصى
اليمن وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل حيا إلى اليمن يعني لو أمرتنا نفعل خلاف
العادة بالسير والقتال إلى موضع ذلك لفعلنا تكليف السير والانقياد بهذا مع
قربها فندب أي دعا رسول الله صلعم الناس فانطلقوا أي فذهبوا حتى نزلوا بدرا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان أي مقتله ويضع يده على الأرض ههنا
وههنا قال فما ماط أي بعد وما تجاوز أحدهم عن موضع يد رسول الله صلعم أي عن
الموضع الذي عينه صلعم بيده لمصرع كفار قريش يوم بدر عن ابن عباس أن النبي عليه السلام
قال وهو في قبة أي خيمة يوم بدر اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك أي أسألك
إيفاء عهدك وإنجاز وعدك المشار إليه بقوله ليظهره على الدين كله في سورة الفتح
والنصر اللهم إن شئت بمفعوله محذوف لدلالة الكلام عليه أي إن شئت
أن لا تعبد لا تعبد بعد اليوم لأنه حينئذ لا يبقى على وجه الأرض مسلم فأخذ أبو بكر
بيده فقال حسبك يا رسول الله ألححت على ربك أي بالغت في الدعاء كل المبالغة الحاجة
صلعم في دعائه تشجيع للمسلمين وتثبيت لأقدامهم لأنهم كانوا عالمين بأن
دعاءه مستجاب البتة لا سيما إذا بالغ فيه وقول أبي بكر هذا يدل على أنه أقوى قلبا من الصحابة
وأوثقهم بإنجاز وعده تعالى فخرج أي الرسول صلعم وهو يثب في الدرع حال كونه
فيها وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر أي يدبرون وعنه أن النبي صلعم قال
يوم بدر هذا جبرئيل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب أي آلته وقال ابن عباس بينما
رجل من المسلمين يومئذ أي يوم إذ قامت الحرب يشتد أي يعدو في أثر رجل من المشركين
أمامه أي قدامه إذ سمع أي الرجل المسلم ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس
معطوف على ضربة يقول أقدم بفتح الهمزة أمر بالإقدام حيزوم بفتح الحاء المهملة وضم الزاي
المعجمة اسم فرس جبرئيل عم وحرف النداء محذوف وقيل اسم فرس من خيول
الملائكة إذ نظر بدل من إذ سمع إلى المشرك أمامه خر أي سقط مستلقيا فنظر إليه أي
إلى المشرك فإذا هو قد خطم أنفه أي ظهر على أنفه أثر ضربة والخطم بالخاء المعجمة الأثر على الأنف
وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع أي صار موضع الضربة كله أسود فجاء الأنصاري
فحدث رسول الله صلعم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة أي من مدد ملائكتها
خص المدد بأهل السماء الثالثة تنبيها على أن المدد كان من كثير من السماوات أو على أن

لا مهلها هذا النابز المخصوص وقال سعد بن ابي وقاص رايت عن يمين رسول الله وعن
شماله يوم احد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان كاشد القتال وما رايتهما قبل
ولا بعد يعني جبرئيل وميكائيل يعني الرجلين وعن البراء قال بعث النبي صلعم رهطا
من الخزرج والرهط ما دون العشرة من الرجال لا تكون فيهم امراة الى ابي رافع وهو
ابن الحقيق اليهودي وكان عدوا للنبي ع م كان يسعى في اذيته ويهجوه بعد ما نقض
عهده وكان له قلعة فهي ملكها يتحصن بها فدخل عليه عبد الله بن عتيك بفتح
العين المهملة وكسر التاء ابياتا اي رهط بيته ليلا وهو نائم فقتله فقال عبد الله بن
عتيك فوضعت السيف في بطنه حتى اخذ في ظهره فعرفت اني قتلته فجعلت اي
طفقت افتح الابواب حتى انتهيت الى درجة فوضعت رجلي فوقعت اي من تلك
الدرجة في ليلة مقمرة اي مضيئة من نور القمر يقال اقمرت الليلة اذا اضاءت فانكسرت
ساقي فعصبتها بعمامة اي شددتها بها فانطلقت الى اصحابي فانتهيت الى النبي
ع م فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطت رجلي فمسحها اي مسح رجلي بيده فصارت
صحيحة فكانما لم اشتكها قط وفيه دليل على ان الذمي اذا نقض عهده يقتل وقال
جابر انا يوم الخندق نحفر فعرضت اي ظهرت كدية وهي بضم الكاف وسكون
الدال المهملة الارض الصلبة الغليظة التي لا يعمل فيها الفاس شديدة فجاؤا النبي
ع م فقالوا هذه كدية عرضت في الخندق فقال انا نازل اي في الخندق ثم قام
وبطنه معصوب اي مشدود من الجوع ولبثنا ثلثة ايام لا نذوق ذواقا بالفتح ما يذاق
من الماكول والمشروب فاخذ النبي ع م المعول وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة
الفاس العظيم التي ينقر بها الصخر فضرب فعاد كثيبا اي تلا من رمل اهيل
اي سائلا يعني ضرب النبي ع م تلك الكدية فصارت كثيبا من رمل ينصب ويسيل
فانكفات اي فانصرفت ورجعت الى امراتي فقلت هل عندك شيء فاني رايت
بالنبي ع م خمصا اي جوعا شديدا فاخرجت جرابا بكسر الجيم جلد متخذ للشعير فيه
صاع من شعير ولنا بهيمة تصغير البهيمة وهي ولد الضان يقع على الذكر والانثى وقيل
هي السخلة والداجن وهو ما الف البيت واستانس فذبحتها وطحنت الشعير حتى
جعلنا اللحم في البرمة وهي القدر من حجر ثم جئت الى النبي ع م فساررته اي
كلمته سرا فقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير فتعال انت
ونفر معك فصاح النبي ع م يا اهل الخندق ان جابرا صنع سورا اي هيا لكم طعاما
فحي هلا بكم اي يا رجالكم هلموا وعجلوا الى الطعام الذي صنع لكم جابر وهي كلمة مركبة
من حي وهل مثل خمسة عشر وبنيت على الفتح للواحد والجمع والمذكر والمؤنث فاذا وقفت
عليه قلت حي هلا والالف لبيان الحركة كالهاء في كتابيه وحسابيه لان
الالف من مخرج الهاء ويجوز حي هلا بالتنوين فقال رسول الله صلعم لا تنزلن برمتكم ولا

لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينتكم حتى اجيء فجاء فاخرجت له عجينا فبصق فيه اي رمى بالبزاق
في العجين وبارك اي دعا بالبركة ثم عمد اي قصد الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادع
خابزة فلتخبز معي قيل اي يا جابر يا مخاطب جابرا ثم عدل الى خطاب ربة البيت
بقوله واقدحي اي اغرفي من برمتكم ثم عدل الى قال ولا تنزلوها خطابا للجابر وغيره
على التغليب وهم يومئذ الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا اي مالوا وذهبوا
الى اماكنهم وان برمتنا لتغط كتفور وتغلي ظاهرا انه صوت والغطيط في الاصل
الصوت الخارج مع نفس النائم وهو يرده حيث لا يجد مساغا كما هي وان
عجيننا ليخبز كما هو وقال ابو قتادة ان رسول الله صلعم قال لعمار حين يحفر الخندق
فجعل يمسح راسه اي فاخذ يمسح راس عمار بن ياسر ويقول بؤس ابن سمية البؤس
الشدة والمشقة وسمية بضم السين وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار
اي يا شدة ابن سمية التي تصل اليه هذا ان روي بؤس بالنصب وشدة يا ابن
سمية تقتلك الفئة الباغية يعني اهل البغي وهم معاوية وقومه كانه ع م ترحم له
من الشدة التي يقع فيها ثم ظهر صدقه ع م فقتله اهل معاوية وكان مع علي رض في حرب
صفين وقال سليمان بن صرد قال النبي ع م حين اجلى الاحزاب عنه يقال اجلوا عن كذا
اي انكشفوا عنه وانفرجوا والاحزاب الجماعة التي تجتمع على محاربة الانبياء ويوم الاحزاب
يوم الخندق لان الكفار تحزبوا اي تجمعوا على اهل المدينة الان نغزوهم ولا يغزونا
ونحن نسير اليهم اخبر النبي ع م حين انهزم الاحزاب بان الظفر والنصرة قد جاءا
عليهم في هذه الساعة وقالت عائشة رض لما رجع رسول الله صلعم من الخندق
ووضع السلاح واغتسل اتاه جبرئيل وهو ينفض راسه النفض تحريك الشيء ليزول
ما عليه من الغبار وغيره يعني كان النبي ع م يمسح راس جبرئيل من الغبار والاولى
ان يعود الضمير الى جبرئيل فقال اي جبرئيل ع م قد وضعت السلاح والله ما
وضعته اخرج اليهم اي فاقصد الى بني قريظة وهم اليهود فقال النبي ع م فاين اي فقصد
فاشار الى بني قريظة قال انس رض كاني انظر الى الغبار ساطعا اي مرتفعا
في زقاق بني غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون وهي اي بنو غنم قبيلة من الانصار
واي في سكتهم من موكب جبرئيل ع م اي جماعة الذين هم معهم والموكب جماعة
الفرسان وجماعة الركبان ايضا يسيرون برفق حين سار رسول الله صلعم الى
بني قريظة وقال جابر عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله بين يديه ركوة ظرف
يتوضأ منها ويشرب فتوضأ منها ثم اقبل الناس نحوه قالوا ليس عندنا ما نتوضأ
به ولا نشرب الا ما في ركوتك فوضع النبي ع م يده في الركوة فجعل الماء اي طفق يفور
اي يجيش من بين اصابعه كامثال العيون قال فشربنا وتوضأنا فقيل لجابر كم كنتم
اي كم رجلا قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة وقال البراء بن عازب

كنا مع رسول الله صلعم اربع عشرة مائة يوم الحديبية والحديبية بئر فنزحناها اي استقيناها
في الحديبية فلم نترك فيها قطرة فبلغ ذلك اي خبر انقضاء الماء النبي صلعم فاتاها اي
البئر فجلس على شفيرها اي طرفها ثم دعا باناء من ماء فتوضأ ثم مضمض ودعا ثم صبه
فيها اي ذلك الماء في الحديبية ثم قال دعوها ساعة فارووا انفسهم وركابهم
وهي الابل التي يسار عليها حتى ارتحلوا اي كانوا هم وركابهم يردون منها مدة
اقامتهم هنالك وقال عمران بن حصين كنا في سفر مع النبي صلعم فاشتكى اليه الناس
من العطش فنزل فدعا فلانا ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا اي اطلبا الماء فانطلقا
فتلقيا اي استقبلا امرأة بين مزادتين المزادة بفتح الميم والزاء المعجمة وعاء يوضع
فيه طعام السفر قال الجوهري المزادة الراوية او سطيحتين من ماء والسطيحة نوع من
المزادة يتخذ من جلدين سطح احدهما على الآخر فجاءا بها الى النبي صلعم فاستنزلوها اي
طلبوا منها ان تنزل عن بعيرها ودعا النبي صلعم باناء فافرغ فيه اي صب في الاناء من
افواه المزادتين ونودي في الناس اسقوا واستقوا اي ناولوا الماء وانزحوه في
اوانيكم وقربكم قال فشربنا عطاشا نصب على الحال من الضمير في شربنا اربعين رجلا
حالا بعد حال ويجوز ان يكون حالا من الضمير في عطاشا حتى روينا فملأنا كل قربة
معنا واداوة بكسر المطهرة وايم الله اي والله لقد اقلع عنها بصيغة المجهول
اي كف عن تلك المزادة وتركت وانه اي الشأن ليخيل اي ليظن الينا انها اي
تلك المزادة اشد ملأة منها حين ابتدئ يعني كانت اكثر ماء من تلك الساعة التي
كان الناس يبتدئون بالاستقاء وقال جابر سرنا مع رسول الله حتى نزلنا
واديا افيح اي واسعا فذهب رسول الله صلعم يقضي حاجته فلم ير شيئا يستتر به
واذا شجرتان نصب روي منصوبا بالفعل مضمر اي رسول الله شجرتين وروي شجرتان
مرفوعا وهو ظاهر لانه موضع الخبر مبتدأ اذا للمفاجاة بشاطئ الوادي اي بطرفه
فانطلق رسول الله صلعم اي ذهب الى احديهما فاخذ بغصن من اغصانها فقال
انقادي علي باذن الله فانقادت معه معجزة له عم كالبعير المخشوش وهو الذي
جعل في انفه الخشاش وهو بكسر الخاء عود يجعل في انف البعير لينقاد والذي يصانع
اي يطاوع وينقاد قائده والاصل في المصانعة الرشوة حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ
بغصن من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه كذلك حتى اذا
كان بالمنصف بفتح الميم والصاد المهملة الطريق مما بينهما اي بين الشجرتين قال
اي النبي صلعم التئما علي اي اجتمعا علي باذن الله فالتأمتا فجلست احدث نفسي فحانت
مني لفتة اي التفاتة فعلة من الالتفات يعني كنت مشتغلا بنفسي لا التفت
الى شيء فالتفت لفتة فاذا انا برسول الله مقبلا واذا الشجرتان قد افترقتا بعد اجتماعهما
فقامت كل واحدة منهما على ساق يعني رايت تلك المعجزة منه صلعم وعن يزيد بن ابي



ابي عبيد قال رايت اثر ضربة في ساق سلمة بن الاكوع فقلت يا ابا مسلم ما هذه الضربة
قال ضربة اصابتني يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فاتيت النبي صلعم فنفث فيه
ثلاث نفثات فما اشتكيتها حتى الساعة اي الى الآن وقال سهل بن سعد قال رسول
الله صلعم يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله اي خيبر على يديه يحب الله
ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلعم اي توجهوا وقت
الغداة فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا هو يا رسول الله يشتكي عينيه فاتي به فبصق
في عينيه ودعا له فبرأ اي فشفي حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية وفيه دليل على
فضيلة علي رض على سائر الصحابة وقال انس نعى النبي صلعم زيدا وجعفرا وابن رواحة
للناس اي اخبر الناس بموتهم قبل ان ياتيهم خبرهم اي الناس خبر موتهم
وفيه دليل على جواز النعي فقال اي النبي صلعم اخذ الراية زيد فاصيب اي مات ثم اخذ جعفر
فاصيب ثم اخذ ابن رواحة فاصيب وعيناه اي عينا رسول الله عم تذرفان اي
يسيل منهما الدمع لموت هؤلاء الثلاثة وفيه دليل على جواز البكاء على الميت حتى
اخذ الراية سيف من سيوف الله يعني خالد بن الوليد حتى فتح الله عليهم وقال عباس
شهدت اي حضرت مع رسول الله يوم حنين اي يوم وقعة حنين اسم موضع
فلما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين اي ادبروا متوجهين
الى خلفهم فطفق رسول الله يركض بغلته اي يحثها ليعدو قبل الكفار اي نحوهم
وانا آخذ بلجام بغلة رسول الله اكفها اي امنع البغلة ارادة ان لا تسرع في العدو
نحوهم وابو سفيان ابن الحارث آخذ بركاب رسول الله عم فنظر رسول الله وهو
على بغلته الواو للحال يعني نظر عم في حال كونه على بغلته كالمتطاول عليها اي كالمتعالي
القادر على سوقها فالكاف حال من الضمير المرفوع في على بغلته الى قتالهم متعلق
بنظر فقال هذا اي هذا الحين حين حمي الوطيس وهو بفتح الواو وكسر الطاء شبه
التنور وقيل الحجارة في التراب وقيل الوطيس الذي يطيس الناس اي يدقهم
وقيل حجارة مدورة اذا حميت لم يقدر احد ان يطأها ولم يسمع لفظ الوطيس
من احد قبل النبي عليه السلام عبر به عن اشتباك الحرب واشتدادها وقيامها
على ساق ثم اخذ حصيات جمع حصاة فرمى بهن في وجوه الكفار ثم قال انهزموا ورب
محمد والرمي وان صدر في الظاهر منه عليه السلام لكن الله تعالى نفاه عنه حقيقة
دفعا للسبب واضافه الى نفسه من الحقيقة اثباتا للمسبب لانه لا فاعل في علم التوحيد
الا الله في الحقيقة بقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى قال الراوي فوالله
ما هو اي ليس انهزام الكفار الا ان رماهم بحصياته فما زلت ارى حدهم اي باسهم
وشدتهم وشوكتهم كليلا اي ضعيفا وامرهم مدبرا وقيل للبراء افررتم يوم حنين
قال لا والله ما ولى رسول الله صلعم ولكن خرج شبان اصحابه حسرا ليس عليهم

كثير السلاح فلقوا أي بصروا قوما رماة بضم الراء جمع رام لا يكاد يسقط لهم سهم أي على
الأرض يعني ثم رشقوهم أي رموهم بالسهام رشقا ما يكادون يخطئون أي في
الرمي فأقبلوا هنالك إلى رسول الله صلعم ورسول الله على بغلته البيضاء وأبو
سفيان بن الحارث يقود به فنزل أي النبي عليه السلام عن بغلته واستنصر أي طلب النصر
من الله تعالى وقال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب قيل إنه على سبيل الشعر بل على
سبيل المباهاة وقد كان أصحاب الأخبار من أهل الكتاب يتحدثون بأن النبي الموعود
به في آخر الزمان من بني عبد المطلب فذكرهم بما اشتهر بينهم ليرجعوا عن قتاله هم
قال النووي يعني أن القول بما صدر عن صاحبه مستقيما على وزن الشعر من غير تعمد
منه فلا يعد ذلك عليه شعرا ثم إنه رجز والرجز خارج من جملة ما يتعاطاه الشعراء على القوانين
الموضوعة في العروض ثم صفهم أي المسلمين يقال صففت القوم إذا أقمتهم في
الحرب صفا قال البراء كنا والله إذا احمر البأس أي اشتد الحرب من قولهم موت
أحمر إذا وصف بالشدة وكذا سنة حمراء والعرب يصف ما يغلظ بالحمرة واحمرار
الحرب كناية عن رائقة الدماء نتقي به أي بالنبي عم يعني نجعله قدامنا من العدو وإن
الشجاع منا للذي يحاذي به يعني النبي عليه السلام أي يوازي منكبه جنبه ومنكبه وقال
سلمة بن الأكوع غزونا مع رسول الله حنينا فولى صحابة رسول الله صلعم فلما غشوا
رسول الله عم أي جاؤا رسول الله صلعم وحفوه نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من
تراب من الأرض ثم استقبل به أي بالتراب فرمى به وجوههم فقال شاهت
الوجوه أي قبحت دعاء عليهم للعدو فما خلق الله منهم إنسانا إلا ملأ عينيه ترابا بتلك
القبضة فولوا مدبرين عن أبي هريرة رض قال شهدنا مع رسول الله صلعم حنينا فقال رسول
الله صلعم لرجل ممن معه يدعي الإسلام أي في الظاهر وهو منافق هذا من أهل النار
فلما حضر القتال قاتل الرجل من أشد القتال وكثرت به الجراح فجاء رجل فقال يا رسول
الله أرأيت الذي تحدثت أنه من أهل النار قاتل في سبيل الله من أشد القتال فكثرت به
الجراح فقال أما إنه من أهل النار فكاد بعض الناس يرتاب أي فقرب أن يرتاب بعضهم
أي يشك في قوله عم إنه من أهل النار فبينما هو على ذلك إذ وجد الرجل ألم الجراح
فأهوى بيده أي قصد بها إلى كنانته وهو بكسر الكاف ظرف السهام فانتزع أي
سل سهما فانتحر بها أي نحر نفسه فاشتد رجل من المسلمين أي عدوا قاصدين
إلى رسول الله صلعم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان وقتل
نفسه فقال رسول الله الله أكبر هذا الكلام يقال عند الفرح أشهد أني عبد الله ورسوله
يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة إلا مؤمن وإن الله ليؤيد أي ليقوي هذا الدين أي الدين
المحمدي وينصره بالرجل الفاجر وعن عائشة رض قالت سحر رسول الله صلعم يعني سحره
لبيد بن الأعصم اليهودي حتى أنه يخيل إليه أي يظن أنه فعل الشيء وما فعله يعني غلب عليه النسيان



عليه النسيان وقد فعل ذلك في أمر الدنيا لا في أمر الدين لأن الأنبياء معصومون في أمر الدين
فلا يؤثر فيهم السحر في ذلك حتى إذا كان ذات يوم عندي دعا الله ودعا أي استجاب
دعاءه وقيل معناه دعا الله مرة بعد أخرى ثم قال أشعرت أي علمت يا عائشة أن الله
قد أفتاني أي أجابني فيما استفتيته أي فيما طلبت منه بيانه جاءني رجلان جلس
أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ثم قال أحدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال
مطبوب أي مسحور والطب السحر قيل كنوا عن السحر بالطب الذي هو العلاج تفاؤلا بالبرء
كما كنوا عن اللديغ بالسليم وقيل هو من الأضداد قال ومن طبه قال لبيد بن الأعصم
اليهودي قال فيماذا أي في أي شيء طبه قال في مشط ومشاطة بضم الميم الشعر الذي
يسقط من الرأس واللحية عند الامتشاط بالمشط وجف طلعة ذكر والجف
بضم الجيم وبالفاء الطلع وهو قشره ويروى وفي جب طلعة أراد بالجب داخل الطلعة
وقيل طلعة ذكر بالإضافة أراد بالذكر فحل النخل وفي بعض بالتنوين صفة وموصوفا
قال وأين هو قال في بئر ذروان وهو بفتح الذال المعجمة وسكون الراء المهملة اسم
موضع وقيل ذروان بئر بالمدينة لبني زريق وفي كتاب مسلم بئر ذي أروان
قيل وهو الصواب لأن أروان بالمدينة أشهر من ذروان وذروان على ساعة
من المدينة فذهب النبي عم في أناس من أصحابه إلى البئر فقال هذه البئر التي أريتها
أي هي التي أرى النبي جبرئيل إياها وكأن ماءها نقاعة الحناء أي متغير لونه كمثل ماء ينقع فيه
الحناء وكأن نخلها أي نخل تلك البئر أراد به طلع النخل وإنما أضافه إلى البئر لأنه كان مدفونا
فيها رؤوس الشياطين وإنما شبهه بها لقبح صورته وكراهة منظره لأن العرب
إذا استقبحوا شيئا شبهوه بوجه الشيطان قال الله تعالى طلعها كأنه رؤوس
الشياطين وقيل أراد بالشياطين الحيات الخبيثة أي إنها دقيقة كرؤوس الحيات
والحية الخبيثة يقال لها الشيطان فاستخرجه عن أبي سعيد الخدري رض قال بينا نحن عند
رسول الله وهو يقسم قسما بالفتح مصدر تسمية للشيء فالقسم بمعنى الشيء المقسوم
وهو الغنيمة بالمصدر يعني أنه عليه السلام كان يقسم غنائم حنين بالجعرانة أتاه ذو الخويصرة
وهو رجل من بني تميم قيل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج فقال
يا رسول الله اعدل فقال ويلك فمن يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت بصيغة
الخطاب فيهما إن لم أكن أعدل يعني صرت خائبا وخاسرا إذا اعتقدت أني لم أعدل
وذلك لأنه تعالى بعثه رحمة للعالمين وليقوم فيهم بالعدل فإذا اعتقد أن
الرسول خائن كفر وأي خسران وخيبة أشد منه فقال عمر ائذن لي أضرب عنقه
قال دعه فإن له أصحابا يحقر أي يقلل أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع
صيامهم ونبه به على أنهم يصلون وقد نهى عن قتل المصلين ووجه الجمع بين
منعه عم عن قتله مع قوله لئن أدركتهم لأقتلنهم أنه لا إباحة عند كثرتهم وظهورهم

الكلاب وانما عظم عليهم لا مام بالسلاح وهو غير موجود عند المنع واول ظهورهم كان في
زمن علي رضي الله عنه حتى قتل كثيرا منهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة
وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق اي لا يتخلص من السنتهم وافواههم الى قلوبهم يمرقون
اي يخرجون بسرعة من الدين اي من طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية وهي الصيد الذي
تقصده فترميه ومروق السهم عبارة عن خروجه الى الجانب الآخر وعدم قراره فيها
ينظر الى نصله الى رصافه بكسر الراء جمع رصفة بالفتح وهي العقب الذي يلوى اي يشد على
مدخل النصل الى نضيته بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وهو قدح القدح بكسر القاف هو السهم
قبل ان يراش ويركب نصله الى قذذه بضم القاف والذالين المعجمتين جمع قذة وهي
ريش السهم وتفسير النضي بالقدح كانه من قول بعض الرواة ادرج في الحديث قيل وفيه نظر
لان القدح السهم قبل ان يراش ويركب نصله والنضي للسهم ما بين الريش والنصل
فلا يوجد فيه اي في السهم شيء قد سبق الفرث اي الروث والدم وهذه جملة حالية
يعني كما نفذ السهم عن الرمية بحيث لم يتعلق به شيء من الفرث والدم فكذلك دخول
هؤلاء في الاسلام ثم خروجهم منه سريعا بحيث لم يتأثر فيهم قيل المراد بالنصل
القلب الذي هو المؤثر والمتأثر فاذا نظرت الى قلبه فلا تجد فيه اثرا مما شرع فيه من العبادات
وبالرصاف الصدر الذي هو محل الانشراح والانفساح بمجاري الاوامر والنواهي وتحمل
مشاق التكاليف فلم ينشرح لذلك ولم يظهر فيه اثر السعادات وبالنضي البدن
اي البدن وان تحمل تكاليف الشرع من الصوم والصلوة وغير ذلك لكنه لم يحصل
من ذلك فائدة وبالقذذ اطراف البدن التي هي بمثابة الآلات لاهل الصناعات
اذ لم يحصل له بها ما يحصل لاهل السعادات آيتهم اي علامتهم رجل اسود احدى
عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة بفتح الباء قطعة اللحم تدردر اي تجيء
وتذهب وتضطرب من التحرك واصله تتدردر ويخرجون على خير فرقة من الناس يريد
به عليا واصحابه رضي الله عنهم وفي هذا دليل على فضله وفضل اصحابه وفي بعض
على حين فرقة بضم الفاء ومعناه اوان تشتت امر الناس واضطراب احوالهم وظهور
المحاربة ويكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها قال
ابو سعيد اشهد اني سمعت هذا الحديث من رسول الله صلعم واشهد ان علي
بن ابي طالب قاتلهم وانا معه فامر اي علي بذلك الرجل اي بطلبه فالتمس اي
الطلب فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي عم اي وجدته على الصفة التي وصفه عم
وفي رواية اقبل رجل مكانه وهو ذو الخويصرة في اول هذا الحديث غائر العينين اسم
فاعل من غارت عينه اذا دخلت في الرأس ناتئ الجبهة اي مرتفعا كث اللحية بفتح الكاف
وتشديد الثاء المثلثة اي كثيفها مشرف الوجنتين اي عالي الخدين محلوق الرأس
فقال يا محمد اتق الله قال اي النبي عم فمن يطع الله اذا عصيته فيأمنني الله اي يجعلني امينا



امينا على اهل الارض فلا تأمنوني الخطاب مع ذي الخويصرة وقومه فسأل رجل من الصحابة
قتله فمنعه اي النبي عم من ذلك عن قتله فلما ولى اي رجع ذو الخويصرة قال اي النبي عم ان من
ضئضئ هذا قوما بكسر الضادين المعجمتين وبهمزتين الاصل وانشار بهذا الى
ذي الخويصرة التميمي يعني ان قوما يخرجون كذا وكذا اي يخرجون من صلب الرجل الذي هو منه
في النسب وهو عليه في المذهب يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من
الاسلام مروق السهم من الرمية فيقتلون اهل الاسلام ويدعون اي يتركون
اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد اراد به الاستيصال بالاهلاك
كما اهلكت عاد بالصيحة دون القتل وقال ابو هريرة كنت ادعو امي الى الاسلام وهي
مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله اي في حقه عليه السلام ما اكره اي شيئا
اكرهه فاتيت النبي عم وانا ابكي قلت يا رسول الله ادع الله ان يهدي ام ابي هريرة
فقال اللهم اهد ام ابي هريرة فخرجت مستبشرا بدعوة رسول الله صلعم فلما
صرت الى الباب فاذا هو مجاف اي الباب مغلق مردود فسمعت امي خشف قدمي
اي صوتهما وقيل اي حركتهما وحسهما فقالت مكانك اي الزم مكانك
يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء اي تحركه فاغتسلت ولبست درعها اي قميصها
وعجلت عن خمارها اي عن لبس خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا
ابكي من الفرح فحمد الله وقال خيرا وقال ابو هريرة انكم خطاب مع الصحابة تقولون اكثر ابو
هريرة اي اكثر الرواية عن النبي عليه السلام والله الموعد اي لقاء الله تعالى يوم القيامة
موعدنا اي مرجعنا اليه فيظهر عنده صدق الصادق وكذب الكاذب لا محالة
وان اخوتي من المهاجرين يريد به اهل مكة فانهم كانوا اصحاب تجارات
كان يشغلهم الصفق اي البيع والشراء في الاسواق قيل للبيع صفقة لضرب
اليد على اليد عند عقد البيع يعني كان منعهم اشتغالهم بالتجارات والمعاملات
عن كثرة ملازمتهم النبي عم وان اخوتي من الانصار يريد به اهل المدينة فانهم
كانوا اصحاب زراعات كانوا يشغلهم عمل اموالهم واموالهم المواضع التي فيها
نخيلهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلعم على ملء بطني اذ اشبعت
لازمته قيل المراد منه امتلاؤه رغبة وحرصا في طلب العلم وسماع الحديث لا الامتلاء
من الطعام ويحتمل ان يكون كناية عن الفراغة من المعاملات والامور الدنيوية وعدم المبالاة
بها وقال النبي عم يوما لن يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه قيل كانت
مقالة رسول الله صلعم الدعاء للصحابة بالحفظ والفهم ثم يجمعه اي ذلك الثوب الى
صدره فينسى من مقالتي شيئا ابدا فبسطت نمرة بفتح النون وكسر الميم كساء
ملعون ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي عم مقالته ثم جمعتها الى صدري فوالذي

بعثه بالحق ما نسيت من مقالته ذلك الى يومي هذا قيل وقد اسلم ابو هريرة سنة
سبع من الهجرة ومكث عنده ثلاث سنين وقال جرير بن عبد الله قال لي رسول
الله صلعم الا تريحني اي الا تخلصني من ذي الخلصة بيت لخثعم كان يدعى كعبة اليمانية
وكان فيه صنم يقال له الخلصة والمعنى الا تخرب ذا الخلصة وتكسرها فاستريح
من وجوده فقلت بلى وكنت لا اثبت على الخيل اي لا اقدر ان اركب على الخيل
فذكرت ذلك للنبي عم فضرب بيده على صدري حتى رأيت اثر يده في صدري فقال
اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قال فما وقعت عن فرسي بعد فانطلق فيه
النفار من الحضور الى الكعبة في مائة وخمسين فارسا من احمس بالحاء والسين المهملتين
قبائل من قريش سموا بذلك لانهم تحمسوا اي تشددوا في دينهم والحماسة
الشجاعة فحرقها بالنار وكسرها وقال انس ان رجلا كان يكتب للنبي عم اي يكتب
له الوحي وهو عبد الله بن ابي السرح فلما املى عليه قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من
سلالة من طين ووصل الى قوله خلقنا اخر خطر بباله فتبارك الله احسن الخالقين
تعجبا من تفصيل خلق الانسان طورا بعد طور فاملاها عليه السلام كذلك فقال ان
كان ما يقول محمد وحيا فانا ايضا يوحى الي فسبقه الحكم الازلي بكفره فارتد عن الاسلام
ولحق بالمشركين نعوذ بالله من ذلك فقال النبي عم ان الارض لا تقبله فاخبرني اي
قال انس رض اخبرني ابو طلحة انه اتى الارض التي مات فيها فوجده منبوذا اي ملقى
على الارض فقال ما شان هذا فقالوا دفناه مرارا فلم تقبله الارض وقال ابو ايوب
خرج النبي عم وقد وجبت الشمس اي سقطت وغربت فسمع صوتا فقال يهود
تعذب في قبورها وهذا يدل على ان عذاب القبر حق وقال جابر قدم النبي عم من سفر فلما
كان قرب المدينة هاجت اي ثارت ريح تكاد ان تدفن الراكب اي تغيب ان
يتوارى الراكب من شدة ثورانها فقال رسول الله صلعم بعثت هذه الريح لموت
منافق للام للتوقيت اي في وقت موت منافق فقدم المدينة فاذا عظيم من المنافقين
قد مات وقال ابو سعيد الخدري رض خرجنا مع النبي عم حتى قدمنا عسفان بضم العين وسكون
السين المهملتين موضع قريب من المدينة فاقام بها ليالي فقال الناس ما نحن ههنا
في شيء وان عيالنا لخلوف بضم الخاء المعجمة اي ليس فيهم الا النساء من غير الرجال
ما نامن عليهم فبلغ ذلك النبي عم فقال والذي نفسي بيده ما في المدينة شعب
بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل ولا نقب بفتح النون بمعنى الشعب الا عليه ملكان يحرسانها
اي يحفظانها حتى تقدموا اي ترجعوا ثم قال ارتحلوا فارتحلنا واقبلنا الى المدينة
فوالذي يحلف به ما وضعنا رحالنا دخلنا المدينة حتى اغار علينا بنو عبد الله بن غطفان
بفتح العين والطاء المهملتين اسم قبيلة وما يهيجهم اي ما يحملهم بني عبد الله قبل ذلك
اي قبل الغارة شيء وقال انس رض اصابت الناس سنة اي قحط على عهد رسول الله



رسول الله صلعم فبينا النبي عليه السلام يخطب في يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله
هلك المال اي المواشي لانها اكثر اموالهم وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه
وما نرى في السماء قزعة بفتح القاف والزاء المعجمة اي قطعة من السحاب فوالذي نفسي
بيده ما وضعهما حتى ثار اي جمع السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت
المطر يتحادر اي يتساقط على لحيته قيل ان السقف قد وكف حتى نزل الماء عليه فمطرنا
يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد حتى الجمعة الاخرى وقام ذلك الاعرابي وغيره
فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا
ولا علينا اي انزل الغيث على مواضع النبات لا على مواضع الابنية فما يشير الى ناحية من السحاب
الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة بفتح الجيم وسكون الواو وهي الفرجة
في السحاب وههنا حذف تقديره صار جو المدينة مثل الفرجة في السحاب اي خاليا
عن السحاب وقيل الجوبة الحفرة المستديرة الواسعة اي صار الغيم والسحاب محيطا بافاق
المدينة وسال الوادي قناة نصب على الحال عن فاعل سال اي سال مثل القناة
شهرا او على التمييز اي قدر قناة فحينئذ تفسير القناة بالرمح اولى منه بالنهر المحفور في
الارض لانه قلما يبلغ القناة في كثرة الماء مبلغ السيول ويجوز ان يكون
مصدرا على حذف اي سيل القناة او سيلا كهافي الدوام والاستمرار والقوة ولم يجئ احد
من ناحية اي من جانب من جوانب المدينة الا حدث اي اخبر بالجود بفتح الجيم وسكون
الواو اي المطر الكثير وفي رواية قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الاكام
بفتح الهمزة الممدودة وكسرها المقصورة جمع اكمة وهو ما ارتفع من الارض والظراب
بكسر الظاء المعجمة للجبال الصغار وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت اي
انكشف السحاب والضمير فيه للسحاب فانه جمع سحابة وخرجنا نمشي في الشمس وقال
جابر رض كان النبي عليه السلام اذا خطب استند الى جذع نخلة اي اصلها من سواري
المسجد جمع سارية وهي الاسطوانة فلما صنع له المنبر فاستوى عليه صاحت النخلة التي كان
يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل عليه السلام حتى اخذها اي تلك النخلة
فضمها اليه اي الى نفسه فجعلت اي شرعت النخلة تئن انين الصبي الذي
يسكت اي يجعل ساكنا حتى استقرت قال اي النبي عم بكت اي النخلة على ما كانت
اي على فوت ما كانت تسمعه من الذكر وعن سلمة بن الاكوع ان رجلا اسمه بشر بن
راعي العير اكل عند النبي عم بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع قال لا استطعت
دعا عليه ما منعه ذلك اي ما منع الرجل من الاكل بيمينه الا الكبر فيه ودل على ان الاكل
باليمين من السنن قال اي الراوي فما رفعها اي الرجل يمينه الى فيه بعد ذلك لدعائه
عليه السلام عليه وعن انس رض ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي عم فرسا لابي
طلحة بطيئا فكان يقطف اي يتقارب في الخطوات فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا

بحرا أي واسع الجري فكان بعد ذلك لا يجارى أي لا يتقادم في الجري وفي بعض النسخ
أي لا يجارى به فرس يجري معه وفي رواية كما سبق على صيغة المجهول بعد ذلك وقال جابر
رض توفي أبي أي مات وعليه دين فعرضت على غرمائه أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا لأنه كان
في غيضهم قليلا وكانوا يهودا فأتيت النبي عم فقلت قد علمت أن والدي استشهد
يوم أحد وترك دينا كثيرا وإني أحب أن يراك الغرماء فقال لي اذهب فبيدر كل
تمر على ناحيته أي اجعل كل نوع من التمر بيدرا أي صبرة وحدة ففعلت ثم دعوته فلما نظروا إليه
أي الغرماء إلى النبي عم كأنهم أغروا بي أي ولعوا بي ولجوا في مطالبتي وألحوا تلك
الساعة فلما رأى النبي عليه السلام ما يصنعون طاف حول أعظمها بيدرا ثلاث مرات
ثم جلس عليه ثم قال ادع لي أصحابك أي غرماءك فما زال يكيل لهم حتى أدى الله عن والدي
أمانته أي دينه سمي الدين أمانة لأنه ائتمن على أدائه وأنا أرضى أن يؤدي الله أمانة والدي
ولا أرجع إلى أخواتي بتمرة فسلم الله البيادر كلها أي جعلها سالمة عن النقصان حتى أني أنظر
إلى البيدر الذي كان عليه النبي عم كأنها الضمير للقصة لم تنقص تمرة واحدة وقال جابر
إن أم مالك كانت تهدي للنبي صلعم أي ترسل في عكة لها بضم العين المهملة وتشديد
الكاف وعاء من جلد مستديرة يختص بالسمن والعسل وبالسمن أخص سمنا فيأتيها بنوها
فيسألون الأدم وليس عندهم شيء فتعمد إلى التي كانت تهدي للنبي عم فتجد فيه
سمنا فما زال أي ذلك السمن الذي في العكة يقيم لها أدم بيتها ببركة النبي عم
حتى عصرتها أي العكة فأتت النبي عم فقال عصرتيها أي للاستيفاء قالت نعم قال
لو تركتيها أي لو تركت ما فيها من السمن وما عصرتيها ما زال قائما فإنما
فإن البركة تنزل في شيء ولو كان قليلا فإذا نزلت فيه كثر ذلك القليل وقال أنس
قال أبو طلحة لأم سليم هي أم أنس لقد سمعت صوت رسول الله ضعيفا أعرف فيه
الجوع فهل عندك من شيء قالت نعم فأخرجت أقراصا من شعير ثم أخرجت خمارا وهو
ستر المرأة رأسها فلفت الخبز ببعضه أي جمعته ببعض الخمار ثم دسته أي أخفته تحت
يدي ولاثتني ببعضه أي عصبت ببعض الخمار على رأسي ثم أرسلتني إلى رسول الله صلعم قال
فذهبت به فوجدت رسول الله في المسجد جالسا ومعه الناس فسلمت عليهم فقمت
فقال لي رسول الله صلعم أرسلك أبو طلحة قلت نعم قال بطعام قلت نعم فقال رسول
الله لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته فقال
أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله
ورسوله أعلم فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله فأقبل رسول الله وأبو طلحة معه فقال
رسول الله صلعم هلمي أي تعالي وأحضري يا أم سليم ما عندك من الطعام فأتت بذلك الخبز
فأمر به رسول الله ففت أي كسر وجعل فتيتا أي قطعا صغارا وعصرت أم سليم عكة فأدمته
أي جعلت السمن الذي في العكة إداما لذلك الفتيت ثم قال رسول الله صلعم فيه ما شاء

يعني لففت الخبز ببعضه ثم أخفته تحت ... وعصبته بطرف من أطراف الخمار ... خ



ما شاء الله أن يقول ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا
ثم قال ائذن لعشرة ثم لعشرة فأكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون أو ثمانون
رجلا قيل إنما لم يأذن للكل مرة واحدة لأن الجمع الكثير إذا نظروا إلى الطعام القليل يزداد
حرصهم على الأكل ويظنون أن ذلك الطعام لا يشبعهم فإذا كان كذلك فالحرص
عليه محقة للبركة وإذا كان الأمر بالعكس فلا يهيج حرصهم عليه ويطمئن نفوسهم فبعد
ذلك البركة متوقع من عند الله فلهذه الحكمة قال ائذن لعشرة وقيل يحتمل أن يكون لضيق المنزل
وفي رواية أنه قال ائذن لعشرة فدخلوا فقال كلوا وسموا الله فأكلوا حتى فعل ذلك بثمانين
رجلا ثم أكل النبي عم وأهل البيت وترك سؤرا أي بقية من الطعام وفي رواية فجعلت
أنظر هل نقص منها شيء وفي رواية ثم أخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان قال
دونكم هذا أي خذوه وكلوه اسم فعل للأمر وقال أنس رض أتي النبي عم بإناء وهو
بالزوراء بفتح الزاء وسكون الواو وهي دار عثمان موضع بالمدينة وفي الأصل البئر
البعيدة القعر قيل سميت بذلك لبعدها عن المدينة موضع به فوضع يده في الإناء فجعل الماء ينبع
أي ينصب من بين أصابعه فتوضأ القوم قال النووي في كيفية هذا النبع قولان
أحدهما أن الماء يخرج من بين أصابعه وينبع من ذاتها وهو قول أكثر العلماء وهو من
أعظم المعجزة من نبعه من حجر وثانيهما أنه أكثر الماء في ذاته فصار يفور من
بين أصابعه قال قتادة قلت لأنس كم كنتم قال ثلاثمائة أو زهاء ثلاثمائة بضم الزاء المعجمة
والمد أي مقدارها وعن عبد الله بن مسعود أنه قال كنا نعد الآيات بركة جمع آية وهي
العلامة والمراد بها المعجزات سميت آية لأنها علامة على نبوته عليه السلام وأنتم تعدونها
تخويفا قيل أراد ابن مسعود بذلك أن عامة الناس لا ينفع فيهم إلا الآيات التي نزلت
بالعذاب والتخويف وأن خاصتهم وهم الصحابة ينتفعون بالآيات المقتضية للبركة كنا مع
رسول الله صلعم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاؤوا بإناء فيه ماء قليل
فأدخل يده في الإناء ثم قال حي على الطهور المبارك أي هلموا إليه وأسرعوا والبركة من
الله أصل البركة الثبات والدوام ولقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ولقد
كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل وإنما سبح لأنه خير طعام لكونه مأكول خير الأنبياء
وقال أبو قتادة خطبنا رسول الله صلعم إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون
الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد أي لا يميل ولا يلتفت
إليه بل يمشي كل واحد على حدته من غير مراعاة صحبة أصحابه اهتماما لطلب الماء وحرصا عليه
قال أبو قتادة فبينما رسول الله صلعم يسير حتى ابهار الليل أي انتصف والبهرة بالضم
وسط كل شيء فمال عن الطريق فوضع رأسه ثم قال أي لأصحابه احفظوا علينا صلوتنا أي
وقت صلوتنا فكان أول من استيقظ رسول الله صلعم والشمس في ظهره ثم قال اركبوا
فركبنا فسرنا حتى ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة بكسر الميم مطهرة كبيرة يتوضأ

بها كانت معي بجانب شيء من ماء، فتوضأ منها وضوءا دون وضوء، اي دون وضوئه
الذي كان يكثر فيه اراقة الماء، يعني توضأ وضوءا وسطا لقلة الماء، وقيل اراد انه استنجى
في هذه الوضوء بالحجر لا بالماء. قال وبقي فيها شيء من ماء، ثم قال احفظ علينا ميضاتك
فسيكون لها نبأ اي خبر والمراد ان يكون لها شأن يتحدث به الناس ثم اذن
بلال بالصلاة فصلى رسول الله صلعم ركعتين ثم صلى الغداة، وفي اخره عم قضاء الصلاة
دليل على ان من نام عن صلاة او نسيها لا يجب عليه القضاء على الفور، وعلى استحباب
مفارقة الموضع الذي ترك فيه المأمور او ارتكب فيه المنهي عنه واستحباب الاتيان
بالمتروك في موضع اخر غيرها اي تحيزا للشيطان فركب وركبنا معه فانتهينا الى الناس
حين امتد النهار اي ارتفع وحمي كل شيء اي اشتد حرارته وهم يقولون يا رسول
الله هلكنا وعطشنا فقال لا هلك عليكم ذا الهلاك بالضم وسكون اللام اسم للاهلاك
ودعا بالميضاة فجعل يصب وابو قتادة يسقيهم فلم يعد ان راى الناس اي لم
يتجاوز رؤيتهم ماء في الميضاة، يعني فضروا الرؤية عليه فتكابوا عليها اي ازدحموا
على الميضاة فتكب بعضهم على بعض فقال رسول الله صلعم احسنوا الملأ بفتح الميم
واللام الخلق كلكم سيروى قال اي الراوي ففعلوا اي بعضهم مع بعض احسان الخلق
فجعل رسول الله صلعم يصب واسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلعم ثم صب
فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ان ساقي القوم اخرهم
شربا قال فشربت وشرب قال فاتى الناس الماء اي منزل الماء، اي نضروا عنه جامين
اي مستريحين جمع جام وهو المستريح من الجمام بالفتح وهو الراحة وقيل اي مجتمعين
من الجم قال تعالى وتحبون المال حبا جما اي كثيرا رواء بكسر الراء جمع راو وهو الذي
روي من الماء. او جمع ريان قال ابو هريرة رضه لما كان يوم غزوة تبوك اصاب الناس
مجاعة بفتح الميم اي الجوع فقال عمر يا رسول الله ادعهم بفضل ازوادهم جمع زاد وهو
الطعام الذي يتخذ للسفر يعني اطلب منهم ان ياتوا ببقية ازوادهم ثم ادع الله لهم
عليها بالبركة قيل معنى ثبوت البركة النماء في شيء وذلك اما ان يجعل الله القليل
مشبعا بقدرته القديمة واما بزيادة في اجزائه زيادة غير محسوسة ابتلاء للاكلين فقال
نعم فدعا بنطع فبسط ثم دعا بفضل ازوادهم فجعل الرجل يجيء بكف ذرة ويجيء الاخر
بكف تمرة ويجيء الاخر بكسرة حتى اجتمع على النطع شيء يسير فدعا النبي عم بالبركة
ثم قال خذوا في اوعيتكم فاخذوا في اوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء الا ملؤه
قال فاكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة فقال النبي عم اشهد ان لا اله الا الله واني
رسول الله لا يلقى الله بهما اي بالشهادتين عبد غير شاك اي غير متردد في الاسلام
يجوز رفع على انه صفة عبد ونصبه على انه حال فيحجب بالنصب جواب النفي يعني من لقي
الله بالشهادتين من غير تردد وشك فلا يحجب عن الجنة البتة وقال انس رضه كان



كان النبي عليه السلام عروسا بزينب اي متزوجا بها فعمدت اي قصدت امي ام سليم
الى تمر وسمن واقط فصنعت حيسا وهو تمر يخلط بسمن واقط فجعلته في تور وهو اناء
يشرب فيه فقالت يا انس اذهب بهذا الى رسول الله صلعم فقل بعثت بهذا
اليك امي وهي تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول الله قال فذهبت
فقلت فقال ضعه ثم قال اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا رجالا سماهم وادع
من لقيت فدعوت من سمى ومن لقيت فرجعت فاذا البيت غاص اي ممتلئ
باهله قيل لانس عدد كم كانوا جمع الضمير نظرا الى معنى العدد والزيادة على الواحد
قال زهاء ثلثمائة اي قدرها فرايت النبي عم وضع يده على تلك الحيسة فتكلم بما
شاء الله ثم جعل يدعو عشرة عشرة ياكلون منه ويقول لهم اذكروا اسم
الله وليأكل كل رجل مما يليه قال فاكلوا حتى شبعوا فخرجت طائفة ودخلت
طائفة حتى اكلوا كلهم فقال لي يا انس ارفع فرفعت فما ادري حين وضعت
اكثر ام حين رفعت وقال جابر غزوت مع رسول الله صلعم وانا على ناضح وهو بعير
يستقى عليه الماء، قد اعيى اي عجز عن السير وعجز فلا يكاد يسير فتلاحق بي النبي عم فقال
ما لبعيرك قلت قد عيي فتخلف رسول الله فزجره فدعا له فما زال بين يدي الابل
قدامها يسير ببركة دعائه عليه السلام فقال لي كيف ترى بعيرك قلت بخير قد
اصابته بركتك افتبيعنيه بوقية اي باربعين درهما فبعته على ان لي فقار ظهره
اي ركوب فقار ظهره الى المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عم المدينة غدوت
عليه بالبعير فاعطاني ثمنه ورده علي اي علي البعير وفيه دليل على جواز استثناء بعض
منفعة المبيع مدة وهو هنا ركوبه الى المدينة عن ابي حميد انه قال خرجنا مع رسول
الله عم غزوة تبوك فاتينا وادي القرى اسم موضع على حديقة اي بستان
لامرأة فقال رسول الله صلعم اخرصوها اي قدروها فخرصناها وخرصها النبي عم عشرة
اوسق وقال احصيها اي احفظيها وعدها الى ان يبلغ تمرها حتى نرجع اليك ان
شاء الله وانطلقنا حتى قدمنا تبوك فقال رسول الله عم ستهب عليكم الليلة
ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبلي طي احدهما سلمى والاخر
اجا وهما بارض نجد ثم اقبلنا حتى قدمنا وادي القرى فسأل رسول الله المرأة عن
حديقتها كم بلغ تمرها فقالت عشرة اوسق قال ابو ذر رضه قال رسول الله صلعم انكم
ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط قيل تسمية القيراط لم يختص اهل مصر
بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب وانما الاشارة بها الى كلمة
يستعملها اهل مصر في المشاتمة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط
اي اسمعته المكروه واذهب لا اعطيك قراريطك اي سبابك حكاه الطحاوي عنهم
بلهجة اهل مصر فاذا فتحتموها فاحسنوا الى اهلها اي الصفح اي بالاعراض والعفو

عما تنكرون ولا يعلمكم حذيفة لسانهم فيما يذكرون من المساوي على الاساة فالبهم
فان لهم ذمة اي ذماما وعهدا حصل لهم بابراهيم ابن النبي ع م من مارية
القبطية فانها من اهل مصر ورحما من قبلها جرام اسمعيل فانها من اهل مصر ايضا
او قال ذمة وصهرا فعلى هذه الرواية الصهر يختص بمارية والذمة بهاجر فاذا رايتم رجلين
يختصمان في موضع لبنة فاخرج منها اي القياس فاخرجوا منها لعل النبي ع م التفت
عند الامر بالخروج الى ما قال الراوي وخصه بهذا الامر دون غيره شفقة عليه من
وقوعه في الفتنة لو اقام ثمة بينهم وقد وقع ذلك في اخر عهد عثمان رض حين
عتبوا عليه ولاية عبد الله بن سعد بن ابي سرح اخيه من الرضاعة وكان منهم ما كان
قال اي ابو ذر فرايت عبد الرحمن بن شرحبيل بضم الشين وفتح الرا وسكون
الحا المهملتين وفي بعض بالفتح والجيم بن حسنة واخاه ربيعة يختصمان في موضع
لبنة فخرجت منها عن حذيفة عن النبي ع م انه قال في اصحابي الصحابة لا يطلق الا على
من صدق في ايمانه واطلاقها على من ثبت النفاق انما هو بطريق المجاز لتشبههم
بالصحابة وادخالهم انفسهم في زمرتهم ولذا قال في اصحابي ولم يقل من اصحابي
وفي رواية في امتي اثنا عشر منافقا لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج
الجمل اي يدخل في سم الخياط بكسر الحا الابرة اي في ثقبها يعني لا يدخلون الجنة
ابدا لان دخول الابل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم
تكفيهم اي تمنعهم وتطردهم الدبيلة بضم الدال المهملة وفتح البا الموحدة ثم السكون
وهي في الاصل الداهية وتستعمل في القرحة فسرها ع م بقوله سراج من نار تظهر
في اكتافهم حتى تنجم بضم الجيم اي تظهر في صدورهم لعله ارادوها وربما
جا الحديث في اكتافهم يظهر اثر تلك الحرارة وشدة التهابها في صدورهم
قصده ع م بهذا القول تنبيه اصحابه الصادقين ليامنوا من مكرهم وهم الذين كانوا
قد قصدوا ان يمكروا به عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك متلثمين
وكان الرسول ع م منقطعا في تلك الليلة عن جماعة المسلمين مع حذيفة وعمار
اخذا في طريق الثنية وهم في بطن الوادي فسمعوا حشفة القوم من ورائه
فامر حذيفة ان يزجرهم فاستقبل حذيفة وجوه رواحلهم بمحجن كان معه
ضربا فرعبهم الله حتى بصروا حذيفة فانقلبوا مسرعين على اعقابهم فادرك
حذيفة النبي ع م فقال له هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين
ولكن اعرف رواحلهم فقال ع م ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم
وساخبركم بهم ان شاء الله تعالى عند الصباح فمن ثمة كانوا يرجعون حذيفة
في امر المنافقين قبل اسر النبي ع م اليه امر هذه الفتنة المنسوبة لئلا يهيج الفتنة ويشهرهم
عن جابر رض قال رسول الله ع م من يصعد بالرفع على جعل من استفهاما وبالجزم



وبالجزم شرطا وهو اشبه الثنية وهي في الجبل كالعقبة فيه وقيل الطريق العالي
فيه ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار بالحركات الثلاث اسم موضع بين
مكة والمدينة من طريق الحديبية حثهم ع م على صعودها لانها عقبة شاقة انما
لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فليصعدها قال فانه يحط عنه ما حط اي مثل
الذي حط عن بني اسرائيل حين امتثلوا قوله تعالى وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة
نغفر لكم خطاياكم وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد اذ الخطيئة
كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى ع م وعبدوا العجل فكان اول
من صعدها خيلنا خيل بني الخزرج ثم تتام الناس اي جاؤا كلهم واجتمعوا
على صعودها فقال رسول الله صلعم وكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فاتيناه
فقلنا له تعال يستغفر لك رسول الله صلعم فقال والله لان اجد ضالتي احب
الي من ان يستغفر لي صاحبكم وكان اي صاحب الجمل رجلا ينشد ضالة له
من الحسان عن ابي موسى قال خرج ابو طالب الى الشام وخرج معه النبي ع م في اشياخ
من قريش فلما اشرفوا اي طلعوا على الراهب وهو الزاهد من النصارى قيل
اسم الراهب بحير وكان اعلم النصارى وكان موضعه ببصرى من بلاد الشام
هبطوا اي نزلوا فحلوا رحالهم اي فتحوها فخرج اليهم الراهب وكان
قبل ذلك يمرون به فلا يخرج اليهم قال اي الراوي فهم يحلون رحالهم
فجعل يتخللهم الراهب اي يدخل وسطهم حتى جا فاخذ بيد رسول الله ع م قال هذا
سيد العالمين وهذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين فقال له اشياخ
من قريش ما علمك فقال انكم حين اشرفتم من العقبة اي وقت ظهوركم منها
لم يبق شجر ولا حجر الا خر ساجدا ولا يسجدان الا لنبي واني اعرفه بخاتم النبوة
من غضروف كتفه وهو اللحم الذي بين الكتفين مثل التفاحة ثم رجع فصنع لهم
طعاما فلما اتاهم به اي بالطعام وكان هو اي النبي ع م في رعية الابل فقال اي
الراهب ارسلوا اليه الى النبي ع م فاقبل وعليه غمامة تظله فلما دنا من القوم اي قرب
منهم وجدهم قد سبقوه الى في شجرة اي الى ظلها فلما جلس مال في الشجرة
عليه فقال انظروا الى في الشجرة مال عليه فقال انشدكم الله اي اطلب منكم بالله ايكم
وليه اي قريبه قالوا ابو طالب فلم يزل اي الراهب يناشده اي ابا طالب
يعني يقول له بالله سالتك ان ترد محمدا الى مكة وتحفظه من العدو قيل كان الراهب
يخاف ان يذهبوا به الى الروم فيصل اليه الضرر منهم فلذلك ناشده حتى رده
ابو طالب الى مكة وبعث معه ابو بكر بلالا وزوده الراهب من الكعك والزيت
وعن علي بن ابي طالب رض كنت مع النبي صلعم بمكة فخرجنا في بعض نواحيها فما استقبله
جبل ولا شجر الا وهو يقول السلام عليك يا رسول الله عن انس رض عن النبي عليه السلام

قال أتي بالبراق ليلة أسري بي ملجما أي مشدودا عليه اللجام مسرجا أي موضوعا
عليه السرج أي كان مهيأ للركوب فاستصعب عليه أي البراق على النبي عليه السلام
ولم يمكنه من الركوب فقال له جبريل أبمحمد تفعل هذا فما ركبك أحد أكرم على الله منه
أي من محمد فارفض عرقا أي سال منه العرق ت ب عن بريدة رض قال النبي صلعم لما
انتهينا إلى بيت المقدس قال جبريل بإصبعه أي أشار بها فخرق بها الحجر أي ثقب
ثقبا نافذا فشد به البراق عن يعلى بن مرة الثقفي قال ثلاثة أشياء رأيتها من رسول
الله عم بينا نحن نسير معه إذ مررنا ببعير يسنى عليه أي يستقى الماء فلما رآه البعير جرجر
أي صوت وصاح وقيل أي ردد الصوت فوضع جرانه وهو بكسر الجيم باطن العنق وقيل
مقدم العنق من المذبح إلى المنحر فوقف عليه النبي عم فقال أين صاحب هذا البعير فجاء فقال
بعنيه فقال بل نهبه لك يا رسول الله وإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره قال
أما إذ ذكرت هذا من أمره فإنه شكى كثرة العمل وقلة العلف فأحسنوا إليه ثم سرنا
حتى نزلنا منزلا فنام النبي صلعم فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيته أي النبي عم
والظلة ثم رجعت إلى مكانها فلما استيقظ رسول الله صلعم ذكرت له فقال هي
شجرة استأذنت ربها في أن تسلم على رسول الله فأذن لها قال ثم سرنا فمررنا
بماء أي بقبيلة فأتته امرأة بابن لها به جنة بكسر الجيم أي بالابن جنون فأخذ النبي عم
بمنخره ثم قال للجنون اخرج فإني محمد رسول الله ثم سرنا فلما رجعنا مررنا بذلك الماء
فسألها عن الصبي فقالت والذي بعثك بالحق ما رأينا منه أي من الصبي
ريبا أي مكروها وقيل أي شكا يعني ما رأينا منه ما أوقعنا في الشك من حاله بعدك
أي بعد مفارقتك عنا وقال ابن عباس رض إن امرأة جاءت بابن لها إلى رسول
الله صلعم فقالت يا رسول الله إن ابني به جنون وإنه ليأخذه عند غدائنا وعشائنا
أي صباحنا ومسائنا فمسح عم صدره ودعا فثع ثعة بتشديد العين المهملة أي قاء
قيئة وخرج من جوفه مثل الجرو الأسود والجرو بكسر الجيم ولد الكلب ونحوه من السباع يسعى
حال من الجرو أي يتحرك ويمشي وفيه دليل على جواز الرقية إذا لم يكن فيها غير اسم الله
تعالى عن أنس رض قال جاء جبرئيل عم إلى النبي عم وهو جالس حزين قد تخضب بالدم
من فعل أهل مكة وذلك كان يوم أحد من كسر رباعيته قال يا رسول الله هل تحب
أن نريك آية أي علامة لصحة نبوتك قيل قال له جبرئيل عم لتزداد ع م في نبوته لأنه كان
في أول الأمر قال نعم فنظر إلى شجرة من ورائه فقال ادع بها فدعى بها فجاءت فقامت
بين يديه فقال مرها فلترجع فأمرها فرجعت فقال رسول الله صلعم حسبي أي كفاني في
تسليتي عما لقيته من حزن هذه الكرامة من ربي قال ابن عمر كنا مع رسول الله صلعم في
سفر فأقبل أعرابي فلما دنى قال له رسول الله صلعم تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
له وأن محمدا عبده ورسوله قال ومن يشهد على ما تقول قال هذه السلمة بفتحتين شجرة



شجرة من العضاه وهي القرظ الذي يدبغ به الجلد وتكسر بالحجر فدعاها رسول الله عم
وهو بشاطئ الوادي أي كان عم واقفا بطرفه فأقبلت تخد الأرض بضم الخاء المعجمة
وتشديد الدال أي تشقها حتى قامت بين يديه فاستشهدها ثلاثا فشهدت
ثلاثا أنه كما قال ثم رجعت إلى منبتها عن ابن عباس رض قال جاء أعرابي إلى رسول الله
صلعم فقال بم أعرف أنك نبي قال إن دعوت هذا العذق من هذه النخلة العذق بكسر
العين المهملة العرجون بشماريخه من هذه النخلة والعذق من النخل بمنزلة العنقود من
العنب تشهد أني رسول الله فدعاه رسول الله فجعل ينزل من النخلة حتى سقط إلى النبي
صلعم ثم قال ارجع فعاد فأسلم الأعرابي صح عن أبي هريرة قال جاء ذئب إلى
راعي غنم فأخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى انتزعها منه قال فصعد الذئب على تل فأقعى
أي جلس مقعيا وهو أن يجلس على وركيه وينصب يديه واستثفر أي أدخل
ذنبه بين رجليه وقال عمدت إلى رزق رزقنيه الله أخذته ثم انتزعته مني فقال الرجل
تالله إن رأيت كاليوم أي ما رأيت أعجوبة كأعجوبة اليوم فحذف الموصوف
وأقيمت الصفة مقامه ثم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وقيل معناه تقديره
ما رأيت ذئبا يتكلم مثل الذئب الذي رأيته في اليوم ذئب خبر مبتدأ محذوف
كأنه قيل وأي شيء هو فقال ذئب يتكلم فقال الذئب أعجب من هذا رجل في النخلات
بين الحرتين أي بين الحرتين والحرة حجارة سود بين جبلين يخبركم بما مضى وما هو
كائن بعدكم قال فكان الرجل يهوديا فجاء إلى النبي عم فأخبره وأسلم فصدقه النبي
عم ثم قال النبي عم إنها أي أن الحال التي رأيتها أمارات بين يدي الساعة قد
أوشك الرجل أي قرب أن يخرج فلا يرجع حتى يحدثه نعلاه وسوطه بما أحدث
أهله بعده أي بعد أن يخرج عن أبي العلاء عن سمرة بن جندب قال كنا مع رسول الله
نتداول من قصعة أي نتناوب بأكل الطعام منها من غدوة حتى الليل تقديره طول
النهار تقوم عشرة وتقعد عشرة قلنا فما كانت تمد أي الأمداد على صيغة المجهول
أي فأي شيء كانت القصعة تزاد طعاما يعني من أين يكثر الطعام فيها طول النهار
قال أي النبي عم من أي شيء تعجب يعني التعجب ما كانت تمد إلا من ههنا وأشار
بيده إلى السماء يعني لا يكون كثرة الطعام فيها إلا من عالم القدرة بنزول البركة
فيها منه عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلعم خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر رجلا فقال
اللهم إنهم حفاة جمع الحافي فاحملهم أي أعط كل واحد منهم مركوبا اللهم إنهم
عراة جمع العاري فاكسهم أي أعطهم كسا اللهم إنهم جياع جمع الجائع فأشبعهم
ففتح الله له أي للنبي عم فانقلبوا أي انصرفوا وما منهم رجل إلا وقد رجع بجمل أو جملين
واكتسوا وشبعوا عن ابن مسعود عن رسول الله صلعم قال إنكم منصورون على الأعداء
ومصيبون أي الغنيمة ومفتوح أي يفتح لكم البلاد الكثيرة فمن أدرك ذلك منكم فليتق

الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر قبل أي الغلول عن جابر رضه ان يهودية وهي
زينب بنت الحارث من اهل خيبر سمت شاة اي جعلت فيها سما مصلية اي مشوية
من صليت اللحم بالتخفيف شويته بالصلاء وهي النار ثم اهدتها لرسول الله
صلعم فاخذ رسول الله صلعم الذراع فاكل منها واكل رهط من اصحابه معه فقال رسول
الله صلعم ارفعوا ايديكم وارسل الى اليهودية فدعاها فقال سممت هذه الشاة فقالت
من اخبرك قال اخبرتني هذه في يدي يعني الذراع تركه في يدي حال من هذه اي متعلقة
بها قالت نعم قلت ان كان نبيا فلن يضره وان لم يكن استرحنا منه فعفى
عنها اي عن هذه المرأة رسول الله ولم يعاقبها وفي رواية انه امر بقتلها فقتلت
وجه التوفيق بين الروايتين انه عفى عنها اولا ثم لما مات بشر بن البراء
من الاكلة التي اكلها امر عليه السلام بقتلها فقتلت في الحال وعن سهل بن الحنظلية
انهم ساروا مع رسول الله صلعم يوم حنين فاطنبوا السير اي بالغوا فيه واطالوه
حتى كان عشية فجاء فارس فقال يا رسول الله اني طلعت على جبل كذا وكذا اي
ارتفعت فاذا انا بهوازن قبيلة من قيس على بكرة ابيهم اي جاؤا باجمعهم يقال جاؤا
على بكرة ابيهم للجماعة اذا جاؤا جميعا بلا تخلف احد منهم بظعنهم الظعن بضم الظاء
المعجمة وسكون العين جماعة من الرجال والنساء الذين يظعنون والمراد بها الازواج
معهن ونعمهم اجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلعم وقال تلك غنيمة المسلمين
غدا ان شاء الله ثم قال من يحرسنا اي من يكون حارسا لنا الليلة قال انس بن
مرثد الغنوي انا يا رسول الله قال اركب فركب فرسا له فقال استقبل هذا الشعب وهو
بالكسر الطريق في الجبل حتى تكون في اعلاه فلما اصبحنا خرج رسول الله ع م الى مصلاه
فركع ركعتين ثم قال هل حسستم اي هل ادركتم بالحس فارسكم تريد به انس بن ابي
مرثد الغنوي الذي ارسله لينفحص عن حال العدو فقال رجل يا رسول الله ما حسسنا
فثوب اي فاقيم بالصلوة فجعل اي طفق رسول الله وهو يصلي الواو للحال اي حال كونه
مصليا يلتفت الى الشعب وفيه دليل على ان الالتفات في الصلوة لا يبطلها حتى
اذا قضى الصلوة اي فرغ منها قال ابشروا فقد جاء فارسكم فجعلنا ننظر الى
خلال الشجر في الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ع م فقال اني انطلقت
حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث امرني النبي ع م فلما اصبحت طلعت الشعبين كليهما
فلم ار احدا فقال له رسول الله هل نزلت الليلة اي عن فرسك قال لا الا مصليا
او قاضي حاجة قال رسول الله صلعم فلا عليك ان لا تعمل بعدها اي فلا باس عليك
في ترك العمل الصالح سوى الفرايض بعد هذه الليلة لانه حصل لك فضيلة كافية
وهذه بشارة له منه ع م بان الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر عن ابي هريرة
قال اتيت النبي ع م بتمرات فقلت يا رسول الله ادع الله فيهن بالبركة فضمهن ثم دعا



دعا لي فيهن اي في التمر بالبركة قال خذهن فاجعلهن في مزودك بكسر الميم هو ما يجعل
فيه الزاد كلما اردت ان تاخذ منه شيئا فادخل فيه يدك فخذه ولا تنثره نثرا فقد
حملت من ذلك التمر كذا وكذا من وسق وهو ستون صاعا وهو في سبيل الله فكنا
ناكل منه ونطعم وكان لا يفارق حقوي اي معقد ازاري حتى كان يوم قتل عثمان
فانه اي المزود انقطع اي سقط وضاع مني وفيه اشارة الى ان الفساد اذا شاع
وكثر بين الناس ارتفعت البركة وكان ابو هريرة رضه يقول للناس هم ولي هم ان
بينهم هم الجراب وهم الشيخ عثمان باب الكرامات جمع كرامة وهي تشارك
المعجزة في خرق العادة وتفارقها بقدرة الانبياء عليها متى ارادوا لبسهل
بانهم متصلا يابان الشرايع وبان المعجزة تقترن بالتحدي مع عدم المعارضة بخلاف
الكرامة من الصحاح عن عبد الله بن مسعود رضه قال كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يوكل
وعن انس رضه ان اسيد بن حضير وعباد بن بشر تحدثا عند النبي ع م في حاجة لهما حتى
ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا من عند رسول الله صلعم
ينقلبان وبيد كل واحد منهما عصية تصغير عصا فاضاءت عصا احدهما لهما حتى مشيا
في ضوءها حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت للاخر عصاه فمشى كل واحد منهما
في ضوء عصاه حتى بلغ اهله فضوء عصاهما كان كرامة لهما وقال جابر رضه لما حضر احد اي
حرب احد دعاني ابي من الليل فقال ما اراني اي ما اظنني الا مقتولا في اول من
يقتل من اصحاب النبي صلعم واني لا اترك بعدي اعز علي منك غير نفس رسول الله
وان علي دينا فاقض واستوص باخواتك اي اقبل وصيتي فيهن خيرا اي ايصا
خيرا قيل كان لجابر تسع اخوات فاصبحنا فكان اول قتيل وكان هذا القول من ابي جابر
كرامة له ودفنته مع آخر في قبر اي مع شخص آخر من المقتولين في قبر واحد وهذا يدل على
اثنين يدفنان في قبر واحد وقال عبد الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا
فقراء وان النبي ع م قال عند توزيعهم اياهم على الصحابة من كان عنده طعام
اثنين فليذهب بثالث معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة ويزيل الضعف عنهم
ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس وسادس وان ابا بكر جاء بثلثة وانطلق
النبي ع م بعشرة وان ابا بكر تعشى اي اكل العشاء عند النبي ع م في بعض حتى لبث من النعاس
فيث مثل اصح نجا بعد ما مضى من الليل ما شاء الله فقالت له امرأته ما حبسك
عن اضيافك قال اوما عشيتهم الهمزة للاستفهام والواو للعطف التعشية اعطاء
العشاء احدا قالت ابوا حتى تجيء فغضب وقال والله لا اطعمه الطعام ابدا فحلفت
المرأة ان لا تطعمه وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر كان هذا من الشيطان
فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربت اي زاد من اسفلها
اكثر منها والضمير للقمة الثانية للطعام وقال لامرأته يا اخت بني فراس بكسر الفاء ما هذا

وكانت أم عائشة وعبد الرحمن ويقال لها أم رومان من بني فراس بن غنم بن مالك
بن النضر بن كنانة قالت وقرة عيني بجر الواو للقسم وفي بعض بالنصب منادى
إنها الآن لأكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار فأكلوا وبعث بها إلى النبي ع م
فذكر أنه أكل منها من الحسان عن عائشة رضه قالت لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال
يرى على قبره نور وقالت عائشة لما أرادوا غسل النبي عليه السلام قالوا لا ندري
أنجرد رسول الله من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا ألقى الله عليهم
النوم حتى ما منهم رجل إلا وذقنه في صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا
يدرون من هو اغسلوا النبي عليه السلام وعليه ثيابه هذا بيان لقوله كلمهم فقاموا فغسلوه
وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص والحديث يدل على أن غسل
الميت وعليه قميصه مستحب عن ابن المنكدر أن سفينة مولى رسول الله أخطأ
الجيش أي ظل الطريق فلم يهتد إليهم سبيلا بأرض الروم أو أسر فانطلق هاربا يلتمس
الجيش فإذا هو بالأسد فقال يا أبا الحارث كنية الأسد أنا مولى رسول الله كان
من أمري كيت وكيت فأقبل الأسد له بصبصة أي تحريك ذنب كفعل الكلب
تملقا وتذللا إلى صاحبه حتى قام إلى جنبه كلما سمع أي الأسد صوتا أهوى إليه أي
قصده ثم أقبل يمشي إلى جنبه حتى بلغ أي سفينة الجيش ثم رجع الأسد عن أبي الجوزاء
قال قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا إلى عائشة فقالت انظروا قبر النبي ع م
فاجعلوا منه كوى جمع كوة بضم الكاف وفتحها أي منافذ إلى السماء حتى لا يكون بينه
وبين السماء سقف ففعلوا ويحتمل أن تكون الكوى كانت وسيلة إلى الله في الاستشفاء
به ... فمطروا مطرا قيل يحتمل أن المطر كان بكاء من السماء لما رأت قبره ع م
فسال الوادي من بكائها قال تعالى حكاية عن الكفار فما بكت عليهم السماء والأرض
فتحقق للسماء أن تبكي على فقدانه ع م حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت
أي انشقت من الشحم وقيل أي انتفخت خواصرها من كثرة الرعي فسمي عام الفتق
أي الخصب عن سعيد بن عبد العزيز قال لما كان أي وقع أيام الحرة كان مدة أيام
وأيام الحرة وقعة كانت في المدينة مشهورة في زمن يزيد بن معاوية ومدة الحرة
أرض بظاهرها بها حجارة سود لم يؤذن في مسجد النبي ع م ثلاثا ولم يقم ولم يبرح سعيد
بن المسيب أي لم يزل من المسجد وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمهمة وهي كلام
خفي لا يفهم وقيل تردد الصوت في الصدر يسمعها من قبر النبي عليه السلام قيل
لأبي العالية أي سئل منه سمع أي سمع أنس من النبي ع م شيئا من الأحاديث كأنه تردد
بعض الناس بعد وفاته قال أبو العالية خدمه أي أنس النبي ع م عشر سنين ودعا له
النبي عليه السلام وكان له بستان يحمل في كل سنة الفاكهة مرتين وكان فيها ريحان
يجيء منه ريح المسك فمن كان شأنه هذا فكيف لا يسمع منه عليه السلام شيئا غ ب



غريب باب من الصحاح عن البراء قال أول من قدم علينا أي أول من جاء من مكة إلى المدينة
من أصحاب النبي ع م مصعب بن عمير وابن أم مكتوم فجعلا يقرئاننا القرآن أي يعلماننا
ثم جاء عمار وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين رجلا ثم جاء النبي عليه السلام
فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به حتى رأيت الولائد جمع الوليدة
وهي الجارية الصغيرة والذكر وليد فعيل بمعنى مفعول وقد يطلق على الأمة وإن كانت
كبيرة والصبيان يقولون هذا رسول الله قد جاء فما جاء حتى قرأت أي تعلمت ذكر
المسيب وأراد السبب سبح اسم ربك الأعلى في سورة أي مع سورة أخرى مثلها في
المفصل والحديث يشعر أن البراء كان من الأنصار وأن القادمين عليهم كانوا
من المهاجرين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلعم جلس على المنبر فقال إن عبدا
خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء زهرة الدنيا زينتها وبين
ما عنده فاختار ما عنده فبكى أبو بكر لما علم أن ذلك المخير إنما هو رسول الله
واختياره لما عند الله يؤذن بالارتحال والانتقال وقال فديناك بآبائنا وأمهاتنا
قال أي الراوي فكان رسول الله هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا أي أكثرنا علما عن عقبة بن عامر
قال ع م صلى على قتلى أحد أي استغفر لهم بأمر الله بعد ثماني سنين يعني عند قرب انقضاء
عمره كالمودع اسم فاعل من التوديع للأحياء والأموات وكان هذا وداعه
عليه السلام لهم وإعلاما بزيارة أرواحهم بعد نعيها لهم ببركة دعائه ع م
وهذا يدل على أن الميت ينتفع بالدعاء ثم طلع المنبر أي علاه فقال إني بين أيديكم فرط
وهو بالتحريك من يتقدم الواردة فيهيئ ما يحتاج إليه رفقته من الدلاء والإصلاح
للحياض يعني أنا سابقكم ومتقدمكم لأشفع لكم عند الله وأنا عليكم شهيد أي رقيب
وحفيظ وإن موعدكم الحوض وإني لأنظر إليه أي إلى الحوض الموعود في المحشر وأنا في
مقامي هذا وإني قد أعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الأرض وهذا إشارة
إلى ما فتح الله لأمته من الممالك واستباحوا خزائن ملوكها وإني لست أخشى
عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها أي ترغبوا
في الدنيا وتميلوا إليها وزاد بعضهم فتقتتلوا فتهلكوا كما هلك
من كان قبلكم وعن عائشة رضه قالت إن من نعم الله علي أن رسول الله صلعم توفي
في بيتي وفي يومي أي في نوبتي من القسم وبين سحري ونحري والسحر بفتحتين وبضم السين
ثم السكون الرئة أي ما حاذى الرئة من جسدها وقيل السحر ما لصق الحلقوم من أعلى
البطن أي أنه ع م توفي وهو مستند إلى صدرها وما يحاذي سحرها والنحر موضع القلادة
من أعلى الصدر وأن الله قيل الصواب بفتح أن عطفا على أن المفتوحة جمع بين ريقي وريقه
عند موته وبينت جمعه بين ريقيهما بقولها دخل علي عبد الرحمن بن أبي بكر وبيده
سواك وأنا مسندة رسول الله صلعم فرأيته أي النبي ع م ينظر إليه أي إلى السواك

بيد عبد الرحمن وعرفت أنه يحب السواك أي بريده فقلت آخذه لك فأشار
برأسه أن نعم أن هذه مغفرة فتناولته فاشتد عليه أي السواك على النبي لكونه يابسا
فقلت ألينه فأشار برأسه أن نعم فلينته بريقي فأمره على أسنانه ماض من الامرار وبين
يديه ركوة فيها ماء فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه ويقول لا إله إلا الله إن
للموت سكرات بالتحريك جمع سكرة وهي شدة المشقة ثم نصب يده فجعل يقول في
الرفيق الأعلى متعلق بمحذوف أي اجعلني في الرفيق الأعلى قال الأزهري الرفيق هنا جماعة
الأنبياء الساكنين أعلى عليين وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة يقع على الواحد والجمع
أي اجعلني في زمرتهم الساكنات في حضرة القدس واجعلني في مكان رفيق الأعلى
وأراد بالرفيق الأعلى نفسه وبالمكان المقام المحمود المخصوص به حتى قبض ومالت يده عن
عائشة رض قالت سمعت النبي عم يقول ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة
وكان في شكواه أي في مرضه الذي قبض فيه أي مات أخذته بحة شديدة والبحة بضم
الباء وتشديد الحاء غلظة الصوت وخشونته والمراد هنا السعال فسمعته يقول
مع الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعلمت
أنه خير أي بين البقاء في الدنيا وبين ما عند الله في الآخرة عن أنس رض قال لما ثقل
النبي عم اشتد مرضه جعل يتغشاه الكرب أي يغمى عليه من شدة المرض فقالت فاطمة
واكرب أباه فقال لها ليس على أبيك كرب بعد اليوم أي لا يصيبه بعد اليوم نصب
ولا وصب يجده لما أفضى إلى الدار الآخرة والسلامة الدائمة فلما مات قالت يا
أبتاه أصله يا أبي فالتاء بدل من الياء والألف للندبة والهاء للسكت أجاب ربا دعاه
أي إلى الآخرة أي اختار الدار الآخرة يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه أي موضع
قراره يا أبتاه من ربه ما أدناه يا أبتاه إلى جبرئيل ننعاه أي نظهر خبر موته فلما دفن
قالت فاطمة يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله التراب
عن أنس لما قدم النبي عليه السلام المدينة لعبت الحبشة بحرابهم جمع حربة فرحا لقدومه
وقال ما رأيت يوما كان أحسن ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه رسول الله صلعم
وما رأيت يوما كان أقبح ولا أظلم من يوم مات وقال لما كان اليوم الذي دخل فيه
رسول الله المدينة أضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل
شيء وما نفضنا أيدينا من التراب وإنا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا يعني ما وجدناها
بعد وفاته عليه السلام على ما كانت عليه في حياته من الصفاء والرقة والألفة لانقطاع
الوحي السماوي والمفارقة عن صحبته التي هي موجبة السعادات الأبدية لا أنهم
لم يجدوها على ما كانت من التصديق عن عائشة رض قالت لما قبض رسول الله صلعم
اختلفوا في دفنه فقال أبو بكر سمعت رسول الله يقول ما قبض الله نبيا إلا في الموضع
الذي يحب أن يدفن فيه فادفنوه في موضع فراشه توفي عم يوم الاثنين ودفن ليلة



وولي غسله وتكفينه علي والعباس والفضل بن العباس وأسامة ونزل في قبره علي وأسامة
والفضل رضي الله عنهم وعن سائر الصحابة أجمعين باب ما ترك النبي عليه السلام
من المال سوى نفقة نسائه من الصحاح قالت عائشة رض ما ترك رسول الله
صلعم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشيء عن عمرو بن الحارث أخي جويرية
قال ما ترك رسول الله عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا أمة ولا شيئا
إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا جعلها أي البغلة والسلاح والأرض صدقة
أي وقفا عن أبي هريرة رض أن رسول الله صلعم قال لا يقتسم ورثتي دينارا ما تركت
بعد نفقة نسائي وكانت نفقة نسائه بعده عليه السلام من أموال بني النضير وفدك
وخيبر منع جميعهن لكونهن محبوسات عليه ومؤنة عاملي أراد بالعامل الخليفة بعده فهو
صدقة يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء صدقة يصرف في مصالح المسلمين وكان
أبو بكر رض منصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة إلى عثمان استغنى
عنها بماله فأعطاها مروان وأقاربه فلم يزل في أيديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز
وعن أبي بكر رض قال رسول الله صلعم لا نورث ما تركناه صدقة والمراد بقوله نفقة
نسائه للحديث الذي قبله عن أبي موسى عن النبي عليه السلام أنه قال إن الله إذا أراد
رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها أي لتلك الأمة فرطا
وسلفا بين يديها مما بمعنى واحد وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي فأهلكها
وهو ينظر فأقر عينه بهلكتها أي جعل ذلك النبي بهلكة تلك الأمة حين كذبوه وعصوا
أمره وعن أبي هريرة رض قال رسول الله صلعم والذي نفس محمد بيده ليأتين على
أحدكم يوم ولا يراني ثم لأن يراني أحب إليه من أهله وماله معهم قال أبو إسحق
في الحديث تقديم وتأخير تقديره ليأتين على أحدكم يوم لأن يراني معهم أحب
إليه من أهله وماله ولا يراني ولعل معناه لأن يراني فيه مع أهله أحب إليه من أهله وماله
حال كونه لا يراني باب مناقب قريش جمع منقبة وهي الفضيلة والشرف وذكر
القبائل جمع قبيلة من الصحاح عن أبي هريرة رض أن النبي عليه السلام قال الناس تبع
لقريش في هذا الشأن يريد به الخلافة والإمارة وقيل الدين والمعنى تفضيلهم
على القبائل وتقديمهم في الإمامة والإمارة مسلمهم تبع لمسلمهم خبر في
معنى الأمر أي من كان مسلما فليتبعهم ولا يخرج عليهم وكافرهم تبع لكافرهم
يعني أنهم لم يزالوا متبوعين في زمن الكفر لكون أمر الكعبة في أيديهم وقد علم
أن أحدا من قريش لم يبق بعده عليه السلام على الكفر فعلم أن المراد هنا أن الإسلام
لم ينقصهم مما كانوا عليه في الجاهلية من الشرف فهم سادات في الإسلام
كما كانوا سادة في الجاهلية وقيل معناه أن مسلمي قريش قدوة غيرهم من
المسلمين لأنهم المتقدمون في التصديق السابقون بالإيمان وكافرهم

فذو غيرهم من الكفا فالخلم قول من رد الدعوة وكفر بالرسول واعرض عن الآيات وعن جابر
رض ان النبي ع م قال الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر وعن
ابن عمر رض عن النبي عليه السلام قال لا يزال هذا الامر اي الخلافة والولاية في قريش ما بقي
منهم اثنان واحد خليفة واخر تبع وعن معاوية رض قال سمعت النبي صلعم ان هذا الامر
في قريش لا يعاديهم اي لا يخاصمهم احد في ذلك الا كبه الله اي سقطه على وجهه
يريد ذله الله ما اقاموا الدين اي ما داموا المحافظون الذين يحتمل انه اراد بالدين الصلوة لما
في الحديث ما اقاموا الصلوة وعن جابر بن سمرة رض قال سمعت رسول الله صلعم يقول
لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كلهم من قريش يحتمل هذا على العاد ولين
لا ان غير العاد ولين لا يستحق الخلافة وفي رواية لا يزال امر الناس اي امر دينهم ماضيا
على الصواب والحق ما وليهم ما هذه للتوقيت اثنا عشر رجلا كلهم من قريش وفي
رواية لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليهم اثنا عشر خليفة كلهم من
قريش وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم غفار بكسر الغين المعجمة قبيلة غفر الله
لها اي قول في حقها غفر الله لها واسلم سالمها الله اي صالحها وانما دعى لهاتين
القبيلتين لدخولهما في الاسلام من غير حرب وكانت غفار يتهمون بسرقة الحاج
فدعا ع م لهم بان يمحو الله تلك السيئة عنهم ويبلغ لهم وعصية بضم العين المهملة
وفتح الصاد وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله وهم الذين قتلوا القراء
عند بئر معونة وكان ع م يقنت عليهم في صلوته وعن ابي هريرة رض انه قال رسول
الله صلعم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واشجع وهم قبايل من العرب
موالي بالاضافة الى ياء المتكلم اي احبائي والانصار وهو بلا اضافة اي بعضهم
لبعض احباء والانصار ليس لهم مولى دون الله ورسوله وقال اسلم وغفار
ومزينة وجهينة خير من بني تميم وبني عامر والحليفين بني اسد وغطفان بفتح الغين المعجمة
وهما بدل من الحليفين او بيان وانما يقال لهم الحليفان لانهم تحالفوا على
التناصر والتعاون واسد بالتحريك ابو قبيلة من مضر وهو اسد بن ربيعة بن نزار
وعن ابي هريرة رض قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلاث اي منذ سمعت خصال
سمعت صفة ثلاث والعايد محذوف اي سمعتها من رسول الله صلعم يقول فيهم
اي يقول في حقهم وهي جملة حالية سمعته يقول بدل من قوله سمعت من رسول
او تبع له وبالجملة فهو تفصيل الخصال الثلاث هم اشد امتي على الدجال هذه احدى
الخصال الثلاث قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله هذه صدقات قومنا
اضافهم النبي ع م اليهم الى نفسه تشريفا لهم وهذه ثانيتها وكانت سبية اي سبية
منهم عند عائشة فقال اعتقيها فانها دليل على جواز استرقاق العرب فانها من ولد
اسمعيل جعل ع م اياهم من ولد اسمعيل ع م وهذه ثالثتها من الحسان عن سعد عن النبي ع م

الا اثني عشر يحكم بعز العادل وليين لان غير العادل
لا يستحق الخلافة ولا يراد بها ايضا كونهم على
الولاء ان قال النبي ع م قال الخلافة
بعدي ثلثون سنة ثم يكون ملكا فانه يجوز
ان يكون المراد وجوب الخلافة المتوالية
او الخلافة الكاملة او نفقة قرب الدرجة
زينا العرب
الطيبي



عن النبي ع م من يرد هوان قريش اهانه الله جزاء وفاقا على من يريد هوانهم وعن ابن
عباس رض قال كان رسول الله صلعم يقول اللهم اذقت اول قريش نكالا
اي عقوبة وقيل اراد به القحط والغلاء فاذق اخرهم نوالا اي عطاء ونوالا وعن ابي عامر
الاشعري قال رسول الله صلعم نعم الحي الاسد وهو بسكون السين ابو حي من اليمن
ويقال لهم الازد وهو بالسين افصح والاشعريون لا يفرون في القتال ولا يغلون
بضم الغين اي لا يخونون في المغنم هم مني وانا منهم غريب عن انس قال رسول
الله صلعم الازد ازد وهو ازد شنوءة حي باليمن ازد الله اي اهل نصرته في الارض اضافهم
الى الله لكونهم من حزبه وجنوده واهل نصرة رسول الله ودينه يريد الناس ان يضعوهم
اي يحقروهم ويذلوهم ويابى الله الا ان يرفعهم وليأتين على الناس زمان يقول
الرجل يا ليت ابي كان ازديا ويا ليت امي كانت ازدية غريب عن عمران بن حصين
قال مات النبي ع م وهو يكره ثلثة احياء اي قبايل ثقيف وبني حنيفة وبني امية
غريب عن ابن عمر عن النبي ع م قال في ثقيف كذاب ومبير اي مهلك قيل الكذاب
هو المختار بن ابي عبيد بن مسعود الثقفي فانه كان متدلسا مشعوفا بطلب الدنيا
بالدين يظهر الخير ويضمر الشر وكان يبغض عليا وقد عرف ذلك منه وكان يدعي موالاة
وقام طالبا لثار الحسين وكان غرضه وجوه الناس اليه توسلا لطلب الامارة وادعى
على قوم من الشيعة عقايد منهم ينسبون اليه يقال لهم المختارية وقيل سماه كذابا لادعاء
النبوة بالكوفة وعن علي قال في حقه قاتله الله لو شق عن قلبه الان لوجد ملآنا من اللات والعزى
والمبير هو الحجاج بن يوسف لم يكن في الاهلاك احد مثله قال هشام بن حسان
احصوا بصيغة الماضي من الاحصاء اي عدوا ما قتل الحجاج صبرا اي حبسا فبلغ
مائة الف وعشرين الفا سوى من قتله بمحاربة وروى مسلم في الصحيح حين قتل
الحجاج عبد الله بن الزبير جاءت امه اسماء بنت ابي بكر الصديق رض فرأته مصلوبا فجاءت
بعد كبر سنها وخرج اللبن من ثديها فدخلت على الحجاج وسالته ان ينزل فقال اخلوا
بينها وبين جيفتها قالت اسماء بنت الصديق اي للحجاج ان رسول الله صلعم
حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا فاما الكذاب فرأيناه اي اردت به المختار بن
ابي عبيد واما المبير فلا اخالك اي لا اظنك الا اياه اي الا ذلك المبير وعن
جابر رض قال قالوا يا رسول الله احرقتنا نبال ثقيف اي سهامهم فادع الله
عليهم قال اللهم اهد ثقيفا عن ابي هريرة رض قال كنا عند النبي ع م فجاء رجل
احسبه من قيس قال يا رسول الله العن حميرا ابو قبيلة من اليمن فقال يا رسول الله رحم الله
حميرا افواههم سلام اي ذو سلام وايديهم طعام اي ذات طعام ويمكن ان يقال
جعل افواههم نفس السلام وايديهم نفس الطعام للمبالغة وهم اهل امن وايمان
منكر اي هذا الحديث منكر قيل يحتمل انه الحقه بعض اهل المعرفة بالحديث لا انه من لفظ النبي

في البدء بعض الهلاك اسم

لا تبغضني بصيغة الامر النهي تنفق
وبك بالنصب جوابا للنهي ط
يا رسول الله

لانه التزم الاعراض عن ذكر المنكر في هذا الكتاب عن ابي هريرة رض قال لي النبي ع م
ممن انت قلت من دوس قومي قبيلة قال ما كنت ارى ان في دوس احدا
فيه خير عن سلمان قال لي رسول الله كيف ابغضك وقد هدانا الله بك قال تبغض العرب
فتبغضني غريب عن عثمان بن عفان قال رسول الله صلعم من غش العرب اي ابغضهم
لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي اي زوده وانما قال عليه السلام في حق العرب ذلك
لانه نزل القران بلغتهم وبلغتهم تعرف فضيلته لازديادا فصاحة القران على فصاحتهم
وايضا العرب حملوا الشريعة ونقلوها الى الامم وضبطوا اقواله وافعاله ونقلوا البناء
معجزاته والاخص ما وقع الاسلام ولهم فتحت البلاد وانتشر الاسلام في اقطار
العالم والاخص اولاد اسمعيل ع م غريب وقال ام الحرير مولاة طلحة بن مالك انها
قالت قال رسول الله من اقتراب الساعة هلاك العرب عن ابي هريرة رض عن النبي ع م
قال الملك في قريش يريد به كون الامراء والخلافة فيهم والقضاء اي الحكم الشرعي في
الانصار تطييبا لقلوبهم لانهم اووا ونصروا وبهم قام عمود الاسلام وفي بلدهم تم
امره واستقام وبنيت المساجد وجمعت الجماعات والاذان اي الاذان زماننا
في الحبشة والامانة في الازد يعني اليمن ذكره موقوفا يعني وقفه بعضهم على ابي هريرة
ولم يرفعه الى النبي ع م وهو الاصح باب مناقب الصحابة رضي الله عنهم اجمعين من
الصحاح عن ابي سعيد الخدري رض قال رسول الله صلعم لا تسبوا اصحابي فيه نهي عن سبهم
قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فان احدكم لو انفق
مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه المد ربع صاع والنصيف ومن لغة
في النصف كالخميس في الخمس والضمير للمد وقيل النصيف مكيال دون المد فالضمير
للاحد والمعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب
انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام والا نصفه لمقارنة انفاقهم مزيد الاخلاص
وصدق النية مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين عن ابي
بردة عن ابيه قال رفع النبي عليه السلام رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء
وقال النجوم امنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن للسماء وقيل جمع امين وهو الحافظ
يعني انها سبب لامن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد
من الانفطار والطي كالسجل وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون
من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهبت اصحابي اتى
امتي ما توعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء عن ابي سعيد الخدري رض انه
قال قال رسول الله صلعم ياتي على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة اي جماعة
من الناس فيقولون اي الذين يغزو الغنام لهم هل فيكم من صحب رسول الله فيقولون
اي الغنام نعم فيفتح لهم اي ينصرون ثم ياتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس



من الناس فيقال هل فيكم من صحب اصحاب رسول الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم
ثم ياتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صحب من صحب
اصحاب رسول الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين
وتابعيهم رضوان الله عليهم اجمعين وزاد في بعضها اي بعض الرواة ثم يكون
البعث الرابع اي جيش الزمان الرابع فيقال انظروا هل ترون فيهم احدا رأى من رأى
احدا رأى اصحاب النبي ع م فيوجد الرجل فيفتح له وعن عمران بن حصين قال رسول
الله صلعم خير امتي قرني يعني الصحابة ثم الذين يلونهم يعني التابعين ثم الذين
يلونهم يعني السلف ثم ان بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اي يشهدون
قبل ان يطلب منهم الشهادة ويخونون ولا يؤتمنون اي لا يجعلون امناء وينذرون
ولا يوفون ويظهر فيهم السمن اي التكثر بما ليس فيهم من الشرف وقيل اراد به
جمع المال والحرص على الدنيا وقيل هو كناية عن الغفلة وقلة الاهتمام بامر الدين فان
الغالب على اهل السمن ان لا يهتموا برياضة البدن وتكميل النفس بل معظم همهم
تناول الحظوظ الدنيوية وفي رواية يحلفون ولا يستحلفون اي يحلفون قبل ان
يستحلفوا ذكره وثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين مصدر سمن بالضم
سمانا وسمانة من الحسان عن عمر رض قال رسول الله ع م اكرموا اصحابي فانهم خياركم
ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى ان الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد
ولا يستشهد الا من سره بحبوحة الجنة اي وسطها وخيارها فليلزم الجماعة المراد الجماعة
السواد الاعظم وما عليه الجمهور من الصحابة والتابعين والسلف فان الشيطان
مع الفذ بتشديد الذال المعجمة اي مع المنفرد برأيه دون رأي الجماعة وهو اي
الشيطان من الاثنين ابعد اي ابعد ولا يخلون رجل بامرأة فان الشيطان ثالثهم
ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن اي كامل في ايمانه عن جابر رض عن
النبي ع م قال لا تمس النار مسلما رأني او رأى من رأني فيه دليل على فضل الصحابة
على غيرهم وفضل التابعين على تابعيهم عن عبد الله بن مغفل انه قال قال رسول
الله صلعم الله الله في اصحابي الله الله اي اتقوا الله في اصحابي يعني لا تذكروهم الا بالتعظيم
والتوقير لا تتخذوهم غرضا اي لا تجعلوهم هدفا للكلام القبيح من بعدي بالطعن
في سيرهم وارميا بالسن اليهم بما لا يليق بهم فمن احبهم فبحبي احبهم
ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله
ومن اذى الله فيوشك ان ياخذه غريب وعن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال
قال رسول الله صلعم ما من احد من اصحابي يموت بارض الا بعث اي ذلك الاحد
من اصحابي قائدا لاهل تلك الارض ونورا لهم يوم القيمة غريب عن انس رض انه قال
قال رسول الله صلعم مثل اصحابي في امتي كالملح في الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح

قال الحسن البصري فقد ذهب ملحمًا فكيف يصلح عن ابن مسعود رض انه قال قال
رسول الله صلعم لا يبلغني احد عن احد من اصحابي شيئا اي عن سيئاتهم وعيبهم فاني احب
ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر من الغل والحقد وقيل معناه انه ع م يتمنى ان يخرج
من الدنيا وقلبه راض عن اصحابه من غير حقد على احد منهم باب مناقب ابي بكر رضي الله
عنه من الصحاح عن ابي سعيد الخدري عن النبي ع م قال ان امن الناس وهو افعل التفضيل
من المن الذي هو العطاء اي من ابذلهم واسمحهم علي اي لاجلي في صحبته وماله
ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ولو كنت متخذا خليلا غير ربي فعيل
الخليل من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب
على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف علي لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا
يطلع على سري الا الله وانما خصصه بذلك لانه اقرب سرا من اسرار النبي ع م لما روي انه
ع م قال ما فضلكم ابو بكر بفضل صوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة
الاسلام اللام للعهد اي الاسلام الذي سبق به المسلمين ومودته اراد به المودة
الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن محوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني
وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام ومودته فانهما يقومان مقام الخلة لا تبقين في المسجد
خوخة الا خوخة ابي بكر والخوخة بفتح الخائين المعجمتين وسكون الواو كوة في الجدار تؤدي
الضوء وقيل باب صغير كالنافذة الكبيرة بين بيتين او دارين ينصب عليهما باب
وكان هذا القول منه عليه الصلوة والسلام في مرضه الذي توفي فيه في اخر خطبة خطبها
وفيه تعريض باستخلافه ع م اياه بعده وهذه الكلمة ان اريد بها حقيقتها فالمعنى الامر
بسد الخوخات التي لاصحاب البيوت الملتصقة بالمسجد الا خوخة ابي بكر كرامة له
او الاثم تعريضا باستخلافه امر الامامة دون من عداه وان اريد بها المجاز فهي
كناية عن الخلافة وسد ابواب المقالة دون التطرق اليها ويؤيده هذا التاويل تقديمه
اياه في الصلوة واباؤه وتوقف غيره ذلك الموقف الخطير اي مقام الامامة
وفي رواية لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا عن عبد الله بن مسعود
عن النبي ع م قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخي وصاحبي وقد
اتخذ الله صاحبكم خليلا عن عائشة رض قالت قال رسول الله صلعم في مرضه ادعي
لي ابا بكر اباك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول
قائل اي متمن انا اولى اي انا احق بالخلافة ولا يستحقها غيري ويابى الله والمؤمنون
الا ابا بكر اي بيعة خلافة كل احد الا خلافة ابي بكر عن جبير بن مطعم قال اتت النبي ع م
امراة فكلمته في شيء فامرها ان ترجع اليه اي الى النبي ع م مرة اخرى حتى يعطيها شيئا
قالت يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان جئت ولم اجدك كانها تريد الموت قال
فان لم تجديني فاتي ابا بكر وهذا يدل على خلافته عقيبه ع م عن عمرو بن العاص ان النبي ع م



ان النبي ع م بعثه على جيش ذات السلاسل باضافة الجيش اليه قيل هو رمل منعقد بعضه على بعض
وذلك الجيش لما بعث الى تلك الارض كان بها رمل على هذه الصفة واتفق ملاقات
الفريقين بها فاضيف اليها اي جيش ارض ذات السلاسل وقيل سميت تلك
الغزوة بذلك لان الكفرة المغزوة شد بعضهم بعضا بالسلاسل للثبات قال
فاتيته فقلت اي الناس احب اليك قال عائشة قلت ثم من قال ابوها قلت
ثم من قال عمر فعد رجالا فسكت مخافة ان يجعلني في اخرهم عن محمد بن الحنفية قال
قلت لابي اي لعلي رض اي الناس خير بعد النبي ع م قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر وخشيت
ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين عن ابن عمر قال
كنا في زمن النبي عليه السلام لا نعدل بابي بكر احدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبي ع م
قال ابو سليمان الخطابي وجه ذلك انه اراد به الشيوخ وذوي الاسنان منهم
الذين يشاورهم ع م اذا حزبه امر وكان علي في زمن رسول الله حديث السن ولم
يرد ابن عمر الازدراء به ولا تاخيره عن الفضيلة بعد عثمان وفضله مشهور لا ينكره ولا غيره
من الصحابة وانما اختلفوا في تقديم عثمان عليه فذهب الجمهور من السلف غير اهل
الكوفة الى تقديم عثمان عليه وذهب اكثر اهل الكوفة الى تقديمه على عثمان لا نفاضل
بينهم اي بمفاضلة مناقبهم والا فاصحاب النبي ع م يتفاضل بعضهم على بعض كاهل بدر
واهل بيعة وكعلماء الصحابة وفي رواية كنا نقول ورسول الله حي افضل امة النبي
صلعم بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان من الحسان عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله
صلعم ما لاحد عندنا يد الا وقد كافيناه اي جازيناه ما خلا
ابا بكر فانه قد بذلها كلها اياه من المال والنفس والاهل والولد فان له عندنا يدا
يكافيه الله بها يوم القيمة وما نفعني مال احد قط ما هذه نافية ما نفعني مال ابي بكر
ما مصدرية ولفظ مثل مضمر اي مثل نفع مال ابي بكر ولو كنت متخذا خليلا
لاتخذت ابا بكر خليلا الا وان صاحبكم يعني رسول الله ع م خليل الله قال
عمر ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلعم عن ابن عمر عن رسول الله ع م انه
قال لابي بكر انت صاحبي في الغار وصاحبي على الحوض وعن عائشة رض قالت قال
رسول الله صلعم لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره فيه دليل على فضله على
جميع الصحابة وتاكيد صحة امامته واثبات خلافته وعن عمر رض قال امرنا رسول الله صلعم
ان نتصدق ووافق ذلك عندي مالا اي صادف امره عليه السلام بالتصدق حصول
مال عندي فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوما قال فجئت بنصف مالي
فقال رسول الله ما ابقيت لاهلك فقلت مثله واتى ابو بكر بكل ما عنده فقال يا ابا
بكر ما ابقيت لاهلك قال ابقيت لهم الله ورسوله قلت لا اسبقه الى شيء ابدا
عن عائشة رض ان ابا بكر دخل على رسول الله صلعم فقال انت عتيق الله من النار فيومئذ سمي

سمي عتيقا فعيل بمعنى مفعل كالحكيم بمعنى محكم عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلعم
انا اول من تنشق عنه الارض ثم ابو بكر يعني انا احشر اول الخلق ثم يحشر من امتي
ابو بكر ثم عمر ثم اتي اهل البقيع اي مقبرة المدينة فيحشرون معي ثم انتظر اهل مكة حتى احشر
بين الحرمين اي حتى اجمع انا وهم يعني يكون لي ولهم اجتماع بين الحرمين عن ابي هريرة
رض انه قال قال رسول الله صلعم اتاني جبرئيل فاخذ بيدي فاراني باب الجنة الذي
يدخل منه امتي فقال ابو بكر يا رسول الله وددت اي تمنيت اني كنت معك حتى انظر
اليه اي الى باب الجنة فقال رسول الله اما انك يا ابا بكر اول من يدخل الجنة من امتي

باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الصحاح عن ابي هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلعم لقد كان فيمن قبلكم من الامم محدثون والمحدث بفتح الدال المشددة
هو الملهم الذي يلقى الشيء في روعه من الملأ الاعلى فيخبر به فراسة ويرى فيما يصيبون
في فراستهم اذا ظنوا الكائن فظنهم حدثوا الشيء فقالوه فتلك منزلة جليلة من منازل
الاولياء فان يك في امتي احد فانه عمر لم يرد عليه السلام به التردد فان امته افضل
الامم وحيث وجد في غيرها ففيها اولى بل اراد التاكيد لفضل عمر والقطع به يعني
انه صادق في الظن صادق الفراسة غلبه الطاهر الذي هو محل الالهام الالهي عن سعد بن ابي
وقاص قال استاذن عمر بن الخطاب رض على رسول الله عم وعنده نسوة من قريش
يكلمنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن فبادرن الحجاب فدخل عمر رض ورسول الله
صلعم يضحك فقال اضحك الله سنك يا رسول الله ثم تضحك فقال النبي عم عجبت من
هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر يا عدوات
انفسهن اتهبنني اي توقرنني وتعظمنني ولا تهبن رسول الله فقلن نعم انت افظ
واغلظ وفي الصحاح الفظ من الرجال الغليظ الجافي فقال رسول الله عم ايه بكسر الهمزة
والهاء معناه استزد مما انت عليه من الشدة والتصلب في الدين يا ابن الخطاب
والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا اي طريقا واسعا قط الا سلك
فجا غير فجك وفيه تنبيه على صلابة عمر في الدين واستمرار حاله على الحق المحض والجد
الصرف واذا كان اذا سلك طريقا من طرق الدين سلك الشيطان غيره لياسه
منه حتى كان بين يدي رسول الله كالسيف الصارم ان امضاه مضى وان كفه
كف عن جابر رض انه قال قال رسول الله صلعم دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم
الراء وبالصاد المهملتين تصغير رمصاء يقال رجل ارمص وامراة رمصاء والرمص بفتحتين
وسخ يجتمع في الموق وجمد وان سال فغمص امراة ابي طلحة عطف بيان او بدل من
الرميصاء وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت انسا في الجاهلية
انس بن مالك فاسلمت وعرضت الاسلام على زوجها فغضب عليها وذهب
الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة الانصاري فابت فعلم انه لا سبيل لها



اليها الا بالاسلام فاسلم وتزوجها وحسن اسلامه وسمعت خشفة اي صوت وقع
النعل فقلت من هذا فقال اي قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه جارية فناء
الدار ما امتد من جوانبها فقلت لمن هذا فقال لعمر اي هذا القصر فاردت ان
ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فقال اي عمر بابي انت وامي الباء للتفدية
اي انت مفدي بهما يا رسول الله اعليك اغار عن ابي سعيد قال قال رسول
الله عم بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع
قميص منها ما يبلغ الثدي اي الصدر ومنها ما دون ذلك اي اقصر منه وعرض
علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك اي جري القميص لعمر
يا رسول الله قال الدين اي اولته الدين اي بقيام الدين في زمن خلافته وبطول زمن
خلافته وعن ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول بينا انا نائم اتيت
بقدح لبن فشربت حتى اني لارى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن
الخطاب قالوا وما اولته يا رسول الله قال العلم فالعلم في عالم المثال مصور في
صورة اللبن بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب صلاحه والعلم
اول غذاء الروح وسبب لصلاحه وفي الحديث دليل لمن قال بوجود الري في العلم
عن ابي هريرة رض انه قال سمعت رسول الله يقول بينا انا نائم رايتني على قليب وهي
البئر التي لم تطو عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها اي الدلو ابن ابي
قحافة بضم القاف وهو ابو بكر فنزع منها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة
الملأى من ماء او ذنوبين شك من الراوي اشاره عم الى قصر خلافته وهي
سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه فقصد منه
لانه يحمل من عباء الخلافة اي مشاقها ما كانت الامة تعجز عن حملها ولذا
قالت عائشة رض لما توفي رسول الله صلعم ارتدت العرب وكثر المنافقون
فنزل بي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها اي كسرها بل هو اشارة الى الفتوح
في ايامه اقل منها في ايام عمر والله يغفر له ضعفه قيل دعاء له بالمغفرة لتحقيق
ان الضعف الذي وجد في نزعه وهو من مقتضى تغير الزمان وقلة الاعوان ثم
استحالت اي انقلبت الذنوب وتحولت غربا بسكون الراء الدلو العظيم
التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا
قويا حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء ضرب النبي عم ذلك
مثلا لاتساع الناس في زمن عمر وما فتح عليهم من الامصار رواه ابن
عمر رض عن رسول الله صلعم وقال ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابي بكر رض فاستحالت
في يده غربا اي دلوا عظيما فلم ار عبقريا يفري فريه اي يعمل عمله العجب ويقوى قوته
ويقطع قطعه وهذا كله اشارة الى ما اكرم الله به عمر من امتداد مدة خلافته

ثم القيام فيها باعزاز الاسلام وحفظ حدوده وتقوية اهله حتى روي الناس وضربوا
بعطن اي رووا وارووا ابلهم وابركوها وضربوا لها عطنا من الحسان عن ابن
عمر رضه انه قال رسول الله صلعم ان الله وضع الحق على لسان عمر وقلبه وقال علي رضه ما كنا
نبعد ان السكينة تنطق على لسان عمر اي ما كنا نعده بعيدا انه يلهمهم من الملك اذ
كان ما يقوله حقا وصوابا وقيل اي ينطق بما يستحق ان تسكن اليه النفوس وتطمئن
به القلوب وانه امر غيبي القي على لسان عمر ويحتمل انه اراد بالسكينة الملك الذي يلهمه
ذلك القول وفي شرح السنة قال ابن عمر ما نزل بالناس امر قط فقالوا فيه وقال عمر فيه الا نزل
القران على ما قال عمر رضه عن ابن عباس عن النبي صلعم قال اللهم اعز الاسلام اي قوه
وانصره بابي جهل بن هشام او بعمر بن الخطاب فاصبح عمر فغدا على النبي صلعم فاسلم
ثم صلى اي النبي صلعم في المسجد ظاهرا اي غير مختف من الناس وكانوا قبل اسلام
عمر يصلون في خفية منهم عن جابر رضه انه قال قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد
رسول الله فقال ابو بكر اما انك ان قلت ذلك فلقد سمعت رسول الله صلعم يقول
ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر غريب عن عقبة بن عامر انه قال قال النبي صلعم لو كان
بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب غريب عن بريدة انه قال خرج رسول الله في بعض
مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت
نذرت ان ردك الله صالحا اي سالما ان اضرب بين يديك بالدف
واتغنى فقال لها رسول الله صلعم ان كنت نذرت فاضربي والا فلا فيه دليل
على ان الوفاء بالنذر الذي فيه قربة واجب والسرور بمقدمه قربة خصوصا من الغزو
الذي فيه تهلك الانفس وعلى ان ضرب الدف مباح فجعلت تضرب فدخل
ابو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب ثم دخل
عمر فالقت الدف تحت استها اي تحت اليتها ثم قعدت عليه فقال رسول الله صلعم
ان الشيطان ليخاف منك يا عمر سمى ضاربة الدف بين يديه شيطانا لفعلها فعل
الشيطان من زيادة الضرب على ما حصل به المقصود من السرور ولانه قد حصل
اولى الضرب والزيادة عليه من جنس اللهو اني كنت جالسا وهي تضرب فدخل ابو
بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت
انت القت الدف غريب قيل انما امكنها عن ضرب الدف لان نذرها دلت
على انها عدت انصرافه عليه السلام على حال السلامة نعمة من نعم الله عليها فانقلب
الامر فيه من صنعة اللهو الى صنعة الحق ومن المكروه الى المستحب ثم ترك الامر في الزيادة
الى حد المكروه ليكون رجعا الى التحريم واحدتها تنها عما كانت فيه بمجيء عمر رضه
عن عائشة رضه قالت كان رسول الله صلعم جالسا فسمعنا لغطا وهو بفتح اللام
والغين المعجمة والطاء المهملة الصوت الخفي وقيل صوت وضجة لا يفهم معناه وصوت



وصوت صبيان فقام رسول الله صلعم فاذا حبشية تزفن بسكون الزاء المعجمة وضم الفاء
وكسرها اي ترقص والصبيان حولها اي حول الحبشية فقال يا عائشة تعالي فانظري
فجئت فوضعت لحيي واللحي بالفتح ثم السكون منبت الاسنان على منكب رسول
الله فجعلت انظر اليها ما بين المنكب الى راسه فقال لي اما شبعت بفتح الباء
وتخفيف الميم اما شبعت فجعلت اقول لا لانظر منزلتي عنده اذ طلع عمر رضه فارفض
الناس عنها اي تفرقوا عن تلك الحبشية من هيبة عمر رضه فقال رسول الله صلعم اني
لانظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر قالت فرجعت غريب باب
مناقب ابي بكر وعمر رضه من الصحاح عن ابي هريرة رضه قال بينما رجل يسوق بقرة
اذ اعيي اي تعب ذلك الرجل فركبها فقالت اي البقرة انا لم نخلق لهذا يعني
للركوب وانما خلقنا لحراثة الارض وفيه دلالة على ان ركوب البقرة وتحميل
حملها غير مرضي فقال رسول الله صلعم للناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم
بحذف احدى التائين فقال رسول الله صلعم فاني اومن به اي بتكلم البقرة
انا وابو بكر وعمر اراد بذلك تخصيصهما بالتصديق اليقيني الذي ليس وراءه التعجب مجال
يعني لكن نصدق ان الله قادر على انطاق البقرة وغيرها من الحيوانات والجمادات
والله على كل شيء قدير وما هما ثمه اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي
تكلم فيه البقرة على كل شيء قدير وقال بينما رجل في غنم له اذ عدا الذئب اي تعدى
على شاة منها اي من الغنم فاخذها فادركها صاحبها فاستنقذها اي خلصها
فقال له الذئب فمن لها اي فمن الحافظ لها يوم السبع بسكون الباء قيل هو
عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم
وروي بضم الباء وهو الصحيح فمعناه من لها عند الفتن اذا تركها الناس هملا
فتمكن منها السبع بلا مانع يوم لا راعي لها غيري فقال الناس سبحان الله
ذئب يتكلم فقال اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمه وفي الحديث اخبار برسوخ
ايمانهما وبيان خارق العادة لغير نبي عن ابن عباس قال اني لواقف في قوم
فدعوا الله لعمر وقد وضع على سريره اي المغتسل وهو جملة حالية والسرير
ما يوضع عليه اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول يرحمك الله اني لارجوا
ان يجعلك الله مع صاحبيك يريد بهما النبي صلعم وابا بكر وجعله معهما
اما في الروضة او في عالم القدس لاني كثيرا ما كنت اسمع رسول الله صلعم يقول
كنت وابو بكر عطف على الضمير في كنت من غير تاكيد بالمنفصل وكذلك في اخواته
وعمر وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت وابو بكر وعمر ودخلت وابو بكر وعمر
وخرجت وابو بكر وعمر فالتفت فاذا هو علي بن ابي طالب من الحسان عن
ابي سعيد الخدري ان النبي صلعم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل عليين وانهم ليرون

الذين في علي الامكنة وقال مجاهد ان عليين السماء السابعة وقال قتادة تحت
قائمة العرش اليمنى كما ترون الكوكب الدري في افق السماء وان ابا بكر وعمر
لمنهم اي من اهل عليين والظرف خبران والعامل فيه مقدر اي استقرا منهم واللام
للتاكيد وانعما عطف على مقدر معناه صارا الى التنعم ودخلا فيه كاجنب واشمل اي
دخل في الجنوب والشمال وقيل معناه زادا ومنزلة على تلك المنزلة يقال احسنت وانعمت اي
زدت وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلعم ابو بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة من
الاولين والآخرين الا الانبياء والمرسلين المراد به الكهولة قبل دخولها والا
فلا كهل فيها وقيل اراد الحليم العاقل فان اهلها يكونون حلماء وعلماء عقلاء وعن حذيفة
رض قال النبي عليه الصلوة والسلام اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر عن انس
رض انه قال كان رسول الله صلعم اذا دخل المسجد لم يرفع احد راسه عدي لتضمنه الى حد اهوب
وانما لم يرفعوا رؤسهم هيبة له ع م وجعلا لاعزازه غير ابي بكر وعمر كانا ينظران اليه وينظر
اليهما ويتبسمان اليه ويتبسم اليهما لغاية الانبساط بينهم غريب عن ابن عمر رض ان رسول الله صلعم
خرج ذات يوم اي من الحجرة ودخل المسجد فقال هكذا نبعث يوم القيمة فيه دليل على فضيلتهما
على سائر الناس غير الانبياء والمرسلين غريب عن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء
والطاء المهملتين ومنهم من يروي بالظاء المعجمة ومنهم من يضمها ان النبي عليه السلام
راى ابا بكر وعمر فقال هذان السمع والبصر اشارة الى الشيخين يريد بذلك ان منزلتهما
في الدين منزلة السمع والبصر ويؤيد هذا ما ذهب اليه بعضهم ان المراد من الاسماع والابصار
في قوله ع م اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا ابو بكر وعمر وقيل هما في المسلمين بمنزلة
العضوين او هما في العزة كالعضوين او سماهما بذلك لشدة حرصهما على الحق واتباعه
مرسل لان عبد الله هذا لم ير النبي ع م عن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله صلعم ما من
نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض الوزير الموازر لانه يحمل عنه
وزره اي ثقله يعني واخص به اي اصحابه مرشد ورهما كان للملك اخص به امر شاوره
فاما وزيراي من اهل السماء فجبريل وميكائيل واما وزيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر
وهذا دليل على فضلهما على سائر الامة عن ابي بكرة ان رجلا قال لرسول الله صلعم رايت كان
ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابو بكر فرجحت انت ووزن ابو بكر وعمر فرجح
ابو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عثمان ثم رفع الميزان فاستاء لها اي غمه هذه الرؤيا
رسول الله صلعم يعني فساءه ذلك اي حزنه منه التغير من الراوي فقال خلافة نبوة
اي هذه خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء اول النبي ع م رفع الميزان بان زمان
الخلافة قليل ثم يصير الى المملكة

## باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه

من الصحاح عن
عائشة رض قالت كان رسول الله صلعم مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذيه او ساقيه شك
الراوي الظاهر ان الثانية هي الصحيحة لانه لم يكن النبي ع م ليكشف عن عورته ويجوز ان يكون



ان يكون المراد بكشف الفخذ كشفه عما عليه من القميص الا الميزر فاستاذن ابو بكر فاذن له
وهو على تلك الحال فتحدث اي ابو بكر ثم استاذن عمر فاذن له وهو كذلك فتحدث اي
عمر ثم استاذن عثمان فجلس النبي ع م وسوى ثيابه فلما خرج قالت عائشة دخل ابو بكر
فلم تهتش له اي لم تتحرك لاجله واصل الاهتشاش اظهار البشاشة والغرض يعني ما ظهر
منك بشاشة لدخول ابي بكر ولم تبال له ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تبال له ثم دخل عثمان
فجلست وسويت ثيابك الا استحيي من رجل تستحيي منه الملائكة المراد من استحياء النبي ع م
والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه وفي رواية انه قال رسول الله صلعم ان عثمان رجل حيي على
وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك الحال ان لا يبلغ الي في
حاجته اي من ان لا يبلغ الي غرض حاجته اي في قضاء حاجته وجواب الشرط محذوف دل عليه
خشيت يعني ان اذنت له على تلك الحال فانه ان يرجع حياء مني عند مشاهدتي على
تلك الهيئة ولا يعرض الي حاجته من الحسان عن طلحة بن عبيد الله انه قال قال النبي ع م لكل نبي
رفيق ورفيقي في الجنة عثمان فيه دليل على عظم قدره وارتفاع منزلته غريب منقطع عن عبد
الرحمن بن خباب انه قال شهدت النبي ع م وهو يحث اي يحرض على جيش العسرة وهو جيش
غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمن اشتد الحر وقلة الزاد والمركب قيل كان
مع النبي ع م في تلك الغزوة ثمنون الفا وهي اخر مغازيه ع م وفي يوم بدر ثلثمائة وثلثة
عشر مقاتلا وفي يوم احد سبعمائة وفي يوم الحديبية ويوم خيبر الف وخمسمائة وفي يوم الفتح عشرة
الالاف وفي يوم حنين اثني عشر الفا فقام عثمان فقال يا رسول الله علي مائة بعير باحلاسها
جمع حلس بكسر الحاء كساء رقيق يجعل تحت البردعة واقتابها جمع قتب بالتحريك وهو
رحل صغير على قدر سنام البعير يريد بجميع اسبابها وادواتها اي آلاتها في سبيل الله
ثم حض على الجيش اي حث الناس على الغزو وتهيئة الاسباب للجيش فقام عثمان فقال
علي مائتا بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله فانا رايت رسول الله صلعم ينزل
عن المنبر وهو يقول ما على عثمان ما عمل بعد هذه نافية بمعنى ليس فاسمها ما عمل وما هذه موصولة
اي لا عليه باس الذي عمل بعد هذه من الذنوب فانها مغفورة مكفرة ويجوز ان يكون
مصدرية اي ما عليه ان لا يعمل بعد هذه من النوافل لان تلك الحسنة تكفيها عن جميعها ما على
عثمان ما عمل بعد هذه عن عبد الرحمن بن سمرة رض قال جاء عثمان الى النبي ع م بالف دينار
في كمه حين جهز جيش العسرة اي حين هيا جهاز سفره فنثرها في حجره فرايت النبي ع م
يقلبها في حجره ويقول ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم ما هذه نافية ما عمل فاعل ضر اي الذي عمله من الذنوب
بعد اليوم مرتين ظرف ليقول عن انس رض قال لما امر رسول الله صلعم ببيعة الرضوان
وهي البيعة التي كانت تحت الشجرة يوم الحديبية وانما سميت بها لانه نزل في اهل العقد
رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة كان عثمان رسول رسول الله بعثه رسول الله
الى مكة فبايع اي النبي ع م الناس فقال رسول الله صلعم ان عثمان في حاجة الله وحاجة

وحاجة رسوله فضرب باحدى يديه على الاخرى وجعل احدى يديه نائبة عن عثمان وقيل هي
اليسرى وقيل هي اليمنى فكانت يد رسول الله لعثمان اي كانت احدى يديه بدلية في البيعة
من جهة عثمان خيرا من ايديهم لانفسهم عن ثمامة بالمثلثة بن حزن بسكون الزاي القشيري
قال شهدت اي حضرت الدار وهي الدار التي حصر فيها عثمان وقتل فيها حين
اشرف اي اطلع عليهم عثمان فقال انشدكم الله والاسلام اي اسألكم بالله و
بالاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلعم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر
رومة بضم الراء بئر بالمدينة لرجل من بني غفار وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام
هل تبيعها بعين في الجنة فقال يا رسول الله ليس لي ولعيالي غيرها فلا استطيع ذلك
فقال النبي عم من يشتري بئر رومة فيجعل مفعوله الاول حال اي راوه ان يجعل الخ مهدا
ان يجعل دلوه مع دلاء المسلمين اي مساويا مع دلائهم في الاستقاء منها وهذا
كناية عن الوقف بخير له منها فيه باء البدل يتعلق بيشتري يعني يشتريها بثمن معلوم
ثم يبدلها بخير حاصل له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي قيل اشتراها بمائة
الف درهم فوقفها وقيل بخمسة وثلثين الف درهم فانتم اليوم تمنعوني ان اشرب
منها حتى اشرب من ماء البحر اي ماء يشبه ماء البحر في الملوحة فقالوا اللهم نعم
فقال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول الله من
يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب
مالي فانتم اليوم تمنعوني ان اصلي فيها ركعتين فقالوا اللهم نعم قال انشدكم الله
والاسلام هل تعلمون اني جهزت جيش العسرة فقالوا اللهم نعم قال انشدكم
الله والاسلام هل تعلمون ان رسول الله كان على ثبير مكة جبل بمكة ومعه ابو بكر وعمر وانا
فتحرك الجبل حتى تساقطت حجارته بالحضيض وهو القرار من الارض عند منقطع الجبل
فركضه اي ضرب النبي عم الجبل برجله قال اسكن ثبير اي يا ثبير فانما عليك نبي وصديق
هو ابو بكر وشهيدان هما عمر وعثمان قالوا اللهم نعم قال اي عثمان الله اكبر وهذه
كلمة يقولها المتعجب عند الزام الخصم وتبكيته وذلك انه لما اراد ان يظهر لهم انه على
الحق وان خصماءه على الباطل على طريق يلجئهم الى الاقرار بذلك اورد حديث ثبير مكة
وانه من احد الشهيدين مستفهما لخصمه فاقروا بذلك واكدوا اقرارهم بقولهم
اللهم فقال الله اكبر تعجبا وتعجيبا وتجهيلا لهم واستهجانا لفعلهم شهدوا ورب
الكعبة اني شهيد ثلثا اي ثلث مرات ظرف لقال الله اكبر عن مرة بن كعب قال سمعت
من رسول الله صلعم وذكر الفتن فقربها اي ذكرانها قريبة فمر رجل مقنع اي مستتر
في ثوبه فقال هذا اي هذا الرجل المقنع يومئذ اي يوم وقوع تلك الفتن على الهدى
فقمت اليه فاذا هو عثمان بن عفان قال اي الراوي فاقبلت عليه بوجهه اي على
النبي عم بوجه عثمان فقلت هذا اي هذا هو الرجل الذي يوجد على الهدى قال

قال نعم صح قيل ولعل فيه دليل على كون عثمان مظلوما عن عائشة رضه ان النبي صلعم قال يا عثمان انه لعل الله
يقمصك قميصا اي يلبسك قميصا اراد منه الخلافة فان ارادوك على خلعه
فلا تخلعه لهم يعني ان الله تعالى يجعلك خليفة فان الناس ان قصدوا عزلك
عنها فلا تعزل نفسك عنها لاجلهم فلهذا كان عثمان ما عزل نفسه حين حاصروه
يوم الدار عن ابن عمر رضه انه قال ذكر رسول الله صلعم فتنة فقال يقتل هذا فيها اي في
تلك الفتنة مظلوما لعثمان اي قال ذلك لعثمان غريب عن ابي سهلة انه قال قال
لي عثمان يوم الدار ان رسول الله صلعم قد عهد الي عهدا قيل العهد الخلافة ويحتمل
ان يريد بهذا العهد قوله عم فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم فانا صابر
عليه اي على ان لم اخلعها وان استخلعوني صح باب مناقب هؤلاء الثلثة رضي الله
عنهم من الصحاح عن انس رضه ان النبي عم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف
بهم اي تحرك واضطرب احد بهم فضربه برجله فقال اثبت احد اي يا احد فانما
عليك نبي وصديق وشهيدان وتحرك احد كان من المباهاة وفيه معجزة للنبي عم حيث
اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال عن ابي موسى الاشعري رضه قال كنت مع النبي عم
في حائط من حيطان المدينة اي في بستان من بساتينها فجاء رجل فاستفتح اي طلب
فتح الباب فقال النبي عم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو ابو بكر فبشرته بما قال
رسول الله صلعم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلعم افتح له وبشره بالجنة
ففتحت فاذا هو عمر فاخبرته بما قال النبي عم فحمد الله تعالى ثم استفتح رجل فقال لي افتح وبشره
بالجنة على بلوى على هنا بمعنى مع اي مع بلوى تصيبه اراد به ما اصابه يوم الدار
من ذي المحاصرة والقتل وغير ذلك مما يكرهه فاذا هو عثمان فاخبرته بما قال رسول
الله صلعم فحمد الله ثم قال اي عثمان بعد ما حمد الله الله المستعان وفي ضمنه تصديق النبي عم
فيما اخبر والاستعانة من الله تعالى في ذلك من الحسان عن ابن عمر رضه قال كنا نقول
ورسول الله حي جملة معترضة بين القول والمقول ابو بكر وعمر وعثمان اي هؤلاء المختارون
والمراد انه ما كان يدور على الالسنة الا ذكر هؤلاء الثلثة لعظم منزلتهم عند
رسول الله صلعم باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله عنه من الصحاح عن سعد بن ابي وقاص
انه قال قال رسول الله عم لعلي انت مني بمنزلة هرون من موسى قيل انما قاله عم حين
خرج الى غزوة تبوك ولم يستصحبه فقال له علي رضه اتخلفني في النساء والذرية فقال
عم الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى ضرب المثل باستخلاف موسى هرون
على بني اسرائيل حين خرج الى الطور ولم يرد به الخلافة بعد الموت لان هارون مات
قبل موسى وانما كان خليفته في حيوته في وقت خاص فبين عم بقوله الا انه
لا نبي بعدي ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فبقي الاتصال من جهة الخلافة لانها
تلي النبوة في المرتبة وقال علي والذي الواو للقسم فلق الحبة اي شقها واخرج

منها الحبة وبرأ النسمة وهي النفس لا انه يعني خلق الا انه جواب القسم انه لعهد النبي
الامي صلعم الي اي ضمنني ان لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق عن سهل بن
سعد ان رسول الله صلعم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله
على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله
عليه السلام اي اتوه وقت الغداة كلهم يرجون ان يعطيها فقال اين علي
بن ابي طالب قالوا يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله عم
اي القى بزاقه في عينيه فبرأ اي زاله الوجع في الحال حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية
فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا امثلنا اي اقاتلهم حتى يكونوا
مسلمين قال انفذ على رسلك اي امض على رفقك ولينك والرسل بالكسر اللين
والهينة حتى تنزل بساحتهم اي بارضهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب
عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا
خير لك من ان يكون لك حمر النعم اراد به حمر الابل وهي اعزها وانفسها يعني هداية
الله رجلا بك خير لك ثوابا من ان يكون لك حمر النعم فتتصدق بها وهذا دليل
على ان تعليم علم الشريعة خير من بذل المال واطعام الطعام للضيف عن البراء ان
النبي عم قال لعلي انت مني وانا منك انما قال هذا القول في حقه لانه كان ابن عمه
الذي رباه ابوه وختنه من الحسان عن عمران بن حصين ان النبي صلعم قال ان
عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن اي حبيبه عن زيد بن ارقم عن النبي عم قال
من كنت مولاه فعلي مولاه قيل معناه من كنت اتولاه فعلي يتولاه من الولي ضد
العدو وقيل سبب ذلك ان اسامة بن زيد قال لعلي لست مولاي وانما
مولاي رسول الله فقال عم الحديث وقال الشافعي اراد بذلك ولاء الاسلام و
ذلك قول الله تعالى ذلك بان الله مولى الذين امنوا اي وليهم وناصرهم عن
حبشي بضم الحاء المهملة ثم السكون ابن جنادة بضم الجيم قال رسول الله عم علي مني
وانا من علي ولا يؤدي عني الا انا او علي قيل كان من عادة العرب اذا اراد
مصالحة او نقض عهد ان لا يؤدي ذلك الا سيد القوم او من هو من قرابته
القريبة ولا يقبلون ممن سواهم ولما كان العام الذي امر عم ابا بكر ان يحج بالناس
اي رأى بعد خروجه ان يبعث عليا خليفة عنه في نبذ عهد المشركين اليهم وبقراءة سورة
براءة عليهم وفيها قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم
هذا الى غير ذلك من الاحكام فقال عم ليعينه ابو بكر مع جمع ليبلغ عنه عليه السلام ذلك
وينادي المبعوثون معه في الناس عن ابن عمر انه قال اخى رسول الله عم بين اصحابه اي
جعل بينهم مواخاة في الدين فجاء علي تدمع عيناه فقال اخيت بين اصحابك ولم تواخ
بيني وبين احد فقال رسول الله عم انت اخي في الدنيا والاخرة غريب عن انس رض



انه قال كان عند النبي عم طير فقال اللهم ائتني باحب خلقك اليك اي من
هو من احب خلقك اليك فيشاركه فيه فجاء علي عم قالوا ان افضل الناس وافضلهم من عقلهم
وافضلهم اكثرهم او احب خلقه من بني عمه اذ كان عم كثيرا ما يطلق ويريد التقييد فيوقفه
ويدع التعميم بقرينة الاحوال والازمنة فاكل معه هذا الطير فجاء علي رض فاكل معه غريب
وقال علي كنت اذا سألت رسول الله عم اعطاني واذا سكت ابتدأني غريب عن علي
رض انه قال قال رسول الله صلعم انا دار الحكمة وعلي بابها لعل الشيعة متمسك بهذا الحديث
في ان اخذ العلم والحكمة مختص به لا يتجاوز الى غيره الا بواسطته لان الدار انما
يدخل فيها من بابها لا حجة لهم فيه اذ ليس دار الجنة باوسع من دار الحكمة ولها ثمانية
ابواب غريب لا يعرف هذا اي هذا الحديث عن احد من الثقات غير شريك وهو
شريك بن عبد الله قاضي بغداد واسناده مضطرب اي ليس بثابت عن جابر رض
قال دعا رسول الله صلعم عليا يوم الطائف اي يوم ارسل النبي عم الى الطائف فناجاه
اي قال معه النجوى فقال الناس لقد طال نجواه مع ابن عمه فقال رسول الله عم ما انتجيته
اي ما خصصته بمناجاتي ولكن الله انتجاه يعني بلغته ما امرني ابلغه اياه على سبيل النجوى
فيكون الله الذي انتجاه لا انا عن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله عم لعلي يا علي
لا يحل لاحد يجنب صفة لاحد في هذا المسجد متعلق بمحذوف اي لا يحل لاحد يصيبه جنابة
اي يمر في هذا المسجد غيري وغيرك وذلك لانه كان ممر ابواب دارهما في المسجد
وكانا لا يجدان ممرا بخلاف غيرهما قال ضرار بن صرد ومعناه لا يحل لاحد يستطرقه جنبا
غيري وغيرك هذا حديث غريب عن ام عطية قالت بعث رسول الله صلعم
جيشا فيهم علي قالت فسمعت رسول الله عم وهو رافع يديه يقول اللهم
لا تمتني حتى تريني عليا ولي علي بن ابي طالب الخلافة خمس سنين واشهرا وقتله ابن ملجم لعنه
الله صبيحة ليلة الجمعة لسبع عشر ليلة خلت من شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن
ثمان وخمسين وقيل ابن ثلث وستين سنة باب مناقب العشرة رضي الله تعالى
عنهم من الصحاح قال عمر ما احد احق بهذا الامر اراد به الخلافة من هؤلاء النفر
بالتحريك عدة رجال من ثلاثة الى عشرة الذي توفي رسول الله صلعم وهو عنهم راض
اراد بالرضا هنا الرضا المخصوص وهو الرضا الذي يستحق به الخلافة والا لم يكن
لتخصيص هؤلاء بالرضا وجه لانه عم راض عن جميع الصحابة فسمى اي فعد عمر عليا وعثمان
والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عوف قاله عمر عند وفاته يعني الخلافة بعد
بين هؤلاء الستة المذكورة فان رسول الله كان راضيا عنهم وهم افضل الناس في
هذا الزمان فلما دفن عمر اجمعوا على خلافة عثمان وقال قيس بن ابي حازم رايت يد
طلحة شلاء وقى بها اي حفظ بها رسول الله عم يوم احد عن جابر رض قال رسول
الله صلعم من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب اي يوم الخندق قال الزبير انا فقال النبي

عليه السلام ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وقال الزبير قال رسول
الله صلعم من يأتي بني قريظة فيأتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول
الله صلعم اي في الفداء ابويه فقال فداك ابي وامي والمراد به الدعاء عن علي انه قال ما سمعت النبي
صلعم جمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك وهو ابن ابي وقاص فاني سمعته يوم احد يقول يا
سعد ارم فداك ابي وامي ولا يلزم من عدم سماع علي عدم الجمع الذي ذكره عدم الجمع لجواز جمعه
صلعم مع عدم سماع علي ذلك وقال سعد اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله
وعن عائشة رض قالت سهر رسول الله صلعم مقدمه اي وقت قدومه المدينة
ليلة مشغول به السهر فقال ليت رجلا صالحا يحرسني اي يحفظني عن العوارض اذ سمعنا
صوت سلاح فقال من هذا من هذه استفهامية قال سعد قال ما جاء بك قال
وقع في نفسي خوف على رسول الله صلعم فجئت احرسه فدعا له رسول الله ثم نام عن انس
انه قال النبي صلعم لكل امة امين اي ثقة ومعتمد عليه وامين هذه الامة ابو عبيدة بن
الجراح اسمه عامر بن الجراح وانما خصه بتوصيفه بالامانة وان كانت مشتركة بينه
وبين غيره من الصحابة لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقيل لكونه غالبة بالنسبة الى سائر
صفاته وسئلت عائشة من كان رسول الله مستخلفا لو استخلفه قالت ابو بكر
فقيل ثم من بعد ابي بكر قالت عمر قيل ثم من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح عن ابي هريرة
رض ان رسول الله صلعم كان على حراء هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت
الصخرة فقال رسول الله صلعم اهدأ اي اسكن ولا تتحرك فما عليك الا نبي وصديق
او شهيد يريد به الجنس لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء
وزاد بعضهم وسعد بن ابي وقاص ولم يذكر اي ذلك البعض عليا من الحسان عن
عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلعم قال ابو بكر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في
الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابي وقاص
في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة عن انس رض عن النبي
صلعم ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم
حياء عثمان وافرضهم اي اكثرهم علما بالفرائض زيد بن ثابت واقرأهم
اي اعلمهم بالقراءة ابي واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ولكل امة
امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح صحيح وزاد بعضهم عن قتادة مرسلا
وفيه اي في المروي عنه واقضاهم اي اعلمهم باحكام الشرع علي عن الزبير
رض انه قال كان على النبي صلعم يوم احد درعان فنهض الى الصخرة اي قام متهيا الى الصخرة
ليستوي عليها وينظر الى الكفار فلم يستطع لثقل درعيه فقعد طلحة تحته حتى استوى
اي قام صلعم على الصخرة فسمعت رسول الله صلعم يقول اوجب طلحة اي لنفسه الجنة
لانه صلعم رضي بفعله هذا وقيل حافظ طلحة يوم احد ووقف نفسه بالنبي صلعم حتى جرح في



في جسده بضعا وثمانين جراحة من بين طعنة وضربة ورمية وكان يقول عن غزوة
يومئذ في خبر احد حتى في ذكري وكانت الصحابة اذا ذكروا يوم احد قالوا ذلك يوم
كان كله لطلحة وقال جابر نظر رسول الله صلعم الى طلحة بن عبيد الله وقال من احب ان ينظر
الى رجل يمشي على وجه الارض وقد قضى نحبه اي بذل جهده ووفى بنذره فيما عاهد الله عليه
من الصدق في مواطن القتال والنصرة للنبي صلعم والنحب النذر وكان طلحة ممن ذكر
الله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه وقيل النحب
الموت فمعناه ذاق الموت في سبيله وان كان حيا فلينظر الى هذا يعني طلحة وفي رواية
من سره ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله وعن علي رض
قال سمعت اذني من رسول الله يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة غريب عن سعد بن ابي
وقاص ان رسول الله صلعم قال يومئذ يعني يوم احد اللهم سدد رميته واجب دعوته
وروي عن سعد ان رسول الله صلعم قال استجب لسعد اذا دعاك عن علي رض انه قال
ما جمع رسول الله اباه وامه الا لسعد قال له يوم احد ارم فداك ابي وامي وقال ارم
ايها الغلام الحزور وهو بفتح الحاء المهملة والزاء المعجمة والواو المشددة والراء المهملة وكذا
بالكسر الراء والتخفيف من قارب البلوغ عن جابر رض انه قال اقبل سعد فقال النبي صلعم
هذا خالي فليكرمن امرء خاله وكان سعد من بني زهرة حي من قريش وكانت ام
النبي صلعم من بني زهرة وزهرة امرأة كلاب بن مرة بن كعب بن غالب بن فهر نسبت
ولده اليها وهم اخوال النبي صلعم كذا في الصحاح باب مناقب اهل بيت رسول الله صلعم
من الصحاح عن سعد بن ابي وقاص انه قال لما نزلت هذه الآية ندع ابناءنا وابناءكم
خطابا الى الكفار المسمى مباهلة الآية الى هنا دعا رسول الله صلعم عليا وفاطمة وحسنا
وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهل بيتي عن عائشة رض انها قالت خرج النبي
صلعم غداة اي وقت الغداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود تقدم ذكره في باب اللباس
فجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فادخلها
ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس وهو الاثم وكل ما يستقذر
اهل البيت اي يا اهل البيت ويطهركم من الدنس بالارجاس تطهيرا وقال البراء لما
توفي ابراهيم قال رسول الله صلعم ان له مرضعا يروى بفتح الميم والضاد المعجمة اي
رضاعا في الجنة والمراد من هذا ان الله تعالى يقيم له من لذات الجنة وروحها ما يقع منه
موقع الرضاع ويروى بضم الميم وكسر الضاد اي من يتم رضاعه لانه توفي قبل الفطام قيل انه
ابن ستة عشر شهرا وقيل ثمانية عشر شهرا قيل انه يكون في الجنة البرزخية لورود الاثر
ان اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر
متعلق بها فيجوز ان لا يحل بدن ابراهيم ويصير له منية بعد زمنها على الارتضاع في القبر
ليكمل حسما بنيته قال الامام التوربشتي اصوب الروايتين الفتح لان العرب اذا

أراد الفعل للمغوابة ما الثابت بجوار ضعفت فهي مرضعة عن عائشة رضي الله عنها قالت
كنا أزواج النبي عم نصف عليه المرح عند رسول الله عم فأقبلت فاطمة ما تخفى مشيتها
عن مشية رسول الله عم الجملة حال عن فاطمة فلما رآها قال مرحبا يا بنتي ثم أجلسها ثم سارّها
أي كلمها بالستر فبكت بكاء شديدا فلما رأى حزنها سارّها الثانية فإذا هي
تضحك فلما قام رسول الله عم سألتها عما سارك قالت ما كنت لأفشي على رسول الله
سره فلما توفي قلت عزمت عليك أي أقسمت عليك بما لي عليك من الحق لما أخبرتني
من مسارة النبي عليه السلام معك قالت أما الآن فنعم أما حين سارني في الأمر
الأول فإنه أخبرني أن جبرئيل كان يعارضني بالقرآن أي يدارسني جميع القرآن كل سنة
مرة من المعارضة المقابلة وسبب المقابلة هو أنه قد ينسخ بعض الأحكام ويثبت
بعضها فإنه عارضني به العام مرتين ولا أرى الأجل إلا قد اقترب فاتقي الله واصبري
فإنه نعم السلف أنا لك فبكيت فلما رأى جزعي سارني الثانية قال يا فاطمة ألا ترضين
بتخفيف النون وسكون الياء أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين
فيه دليل على أن فاطمة خير نساء المؤمنين وأفضل في الدنيا والآخرة وفي رواية
سارني فأخبرني أنه يقبض في وجعه فبكيت ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته
أتبعه أي النبي عم فضحكت روي أنها عاشت بعد وفاته عم ستة أشهر أو عشرين يوما
وفيه معجزة النبي عم حيث أخبر في حياته عن اتباع ابنته ضار كما قال عن المسور بن مخرمة
أن رسول الله صلعم قال فاطمة بضعة مني والبضعة بفتح الباء قطعة من اللحم وقد يكسر
الباء أي أنها جزء مني فمن أغضبها أغضبني وفي رواية يريبني ما أرابها أي يسوءني
ما يسوءها ويؤذيني ما آذاها وروي أنه عم قال وهو على المنبر إن بني هاشم بن المغيرة استأذنوا
في أن ينكحوا علي بن أبي طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن إلا أن يريد علي بن أبي
طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فإنما هي بضعة مني يريبني ما أرابها وروي
أنه عم قال لما تمنا ولدي من خديجة أوحى الله تعالى أن لا أقربها وكنت بها محبا
فسألت الله أن يجمع بيني وبينها فأتاني جبرئيل عم ليلة الجمعة بأربع خلون من
شهر رمضان بطبق من رطب الجنة فقال لي يا محمد كل هذا وقع خديجة الليلة
ففعلت فحملت بفاطمة فما لثمت فاطمة إلا وجدت ريح ذلك الرطب منها قيل
إنما سميت فاطمة لأن الله فطمها ومن أحبها من النار عن زيد بن أرقم قال قام رسول
الله عم خطيبا بماء أي عند ماء يدعى أي يسمى خما بضم الخاء المعجمة وتشديد
الميم موضع بذي الحليفة بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما
بعد أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي أراد بالرسول
ملك الموت يأتيه لقبض روحه عم فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب
الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به وأهل بيتي سماهما

ثقلين لأن الأخذ والعمل بهما ثقيل وقيل في تفسير قوله تعالى إنا سنلقي عليك
قولا ثقيلا أي أوامر الله وفرائضه ونواهيه لأنه لا يؤدى إلا بتكلف ما يثقل
وقيل قولا ثقيلا أي له وزن وقدر وسمي الإنس والجن ثقلين لأنهما
فضلا بالتمييز على سائر الحيوانات وكل شيء له وزن وقدر يتنافس فيه فهو ثقيل
أذكركم الله في أهل بيتي أي بالمودة والمحافظة لهم واحترامهم وإكرامهم أذكركم الله
في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي وفي رواية كتاب الله هو حبل الله أي دين
الله وعهده من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة عن البراء
أنه قال قال النبي عم لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت خلقي
وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني أشبهتني خلقة وسجية وقال لزيد أنت
أخونا أي في الدين ومولانا أي عتيقنا لأن الله تعالى أنزل في حق زيد بن الحارث
فإخوانكم في الدين ومواليكم وكان زيد عتيق النبي عم وإنما قال لهم هذه الكلمات
تطييبا لقلوبهم وكان ابن عمر رض إذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك
يا ابن ذي الجناحين وإنما سمي جعفر ذا الجناحين لما روي أنه كان أميرا بيده
راية الإسلام فقاتل في سبيل الله بأرض الشام حتى قطعت يداه ورجلاه فأصيب
بها فكشف للنبي عم حتى رآه في الجنة أن له جناحين ملطوخين بالدم
يطير بهما مع الملائكة حيث يشاء عن البراء أنه قال رأيت رسول الله عم والحسن
بن علي على عاتقه يقول اللهم إني أحبه فأحبه وعن أبي هريرة رض أنه
قال خرجت مع رسول الله في طائفة من النهار أي في قطعة منه حتى أتى خباء
فاطمة أراد به حجرتها وقيل حول دارها فقال أثم لكع أثم لكع يعني حسنا سماه
لكعا لصباه وصغره واللكع الصبي الصغير الذي لا عقل له فلم يلبث أن جاء يسعى
حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه فقال رسول الله عم اللهم إني أحبه فأحبه
وأحب من يحبه وعن أبي بكرة رض أنه قال رأيت رسول الله عم على المنبر والحسن
بن علي إلى جنبه وهو أي النبي عم يقبل على الناس أي يتوجه إليهم بوجهه مرة وعليه
أخرى أي يقبل على الحسن مرة أخرى ويقول إن ابني هذا سيد وهو من لا يغلبه
غضبه وقيل هو الحكيم وقيل الذي يفوق قومه في الخير والأول أليق ولعل الله أن
يصلح به أي بالحسن بين فئتين عظيمتين من المسلمين قيل قد خرج مصداق هذا
القول في الحسن بن علي رض بتركه الأمر حين صار الخلافة إليه خوفا من الفتن
وكراهة الإراقة دماء أهل الإسلام فأصلح الله بين أهل الشام وهي الفئة التي
كانت مع معاوية وأهل العراق وهي الفئة للحسن دعاه ورعه وشفقته
على أمة جده إلى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة
والأذلة وقد بايعه على الموت أربعون ألفا فتركها للدنيا ورغبة فيما عند الله وفي

الحديث دليل على ان واحدا من الفئتين لم يخرج عن ملة الاسلام لانه ع م جعلهم مسلمين
مع كون احدهما مخطئة وفيه دليل ايضا على انه لو وقف شيئا على اولاده يدخل فيه
ولد الولد لانه سمى ابن ابنته ولدا وعن ابن عمر رض ان الحسن والحسين قال النبي ع م
هما ريحاني بالتشديد والتخفيف والريحان هنا مفسر بالرزق اي هما من رزق الله
الذي رزقنيه من الدنيا ويجوز ان يراد به الريحان المشموم لان الاولاد يشمون
ويقبلون وكانهم من رياحين الجنة انبتها الله تعالى وعن انس رض انه قال لم
يكن احد اشبه بالنبي ع م من الحسن بن علي وقال في الحسين ايضا كان اشبههم
برسول الله صلعم عن ابن عباس رض انه قال ضمني النبي ع م الى صدره وقال اللهم
علمه الحكمة قيل هي الفقه وقيل الاصابة في الاقوال ان نطق نطق بالله وان سكت سكت
مع الله وفي رواية علمه الكتاب وعنه ان النبي ع م دخل الخلاء فوضعت له وضوءا بالفتح
اي ماء الوضوء قال من وضع هذا من هذا للاستفهام فاخبر على صيغة المجهول فقال
اللهم فقهه في الدين عن اسامة بن زيد عن النبي ع م كان ياخذه والحسن فيقول
اللهم اني احبهما فاحبهما وعن ابن عمر رض ان رسول الله ع م بعث بعثا وامر عليهم اسامة
ابن زيد اي جعله اميرا عليهم وكان صغيرا وفي الجيش كبار من الصحابة فطعن الناس
في امارته فقام عليه السلام فقال ان كنتم تطعنون في امارته فقد كنتم اي فبسبب الاخبار
بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل وانما طعنوا لانهما من الموالي وكانت العرب
تستنكف من اتباع الموالي واشار عليه السلام الى ترك عادة الجاهلية فقال وايم
الله همزة وصل اليمين ان كان ان مخففة اسمها ضمير الشان محذوف
وكذا ان بعدها وضمير كان عائد الى ابيه لخليقا اي جديرا للامارة فان ارتفاع
قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وان كان لمن احب الناس الي وان هذا
اي اسامة لمن احب الناس الي بعده اي بعد ابيه اراد به بيان محبته لا تفضيله في
الحب على غيره وفي رواية اوصيكم به فانه من صالحيكم عن ابن عمر رض انه قال ان
زيد بن حارثة مولى رسول الله ع م اي عتيقه وكان النبي ع م يتبناه ما كنا ندعوه
الا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم من الحسان عن جابر رض قال
رأيت رسول الله صلعم في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصوى والقصوى لقب
لها لا انها مجدوعة الاذن يخطب فسمعته يقول يا ايها الناس اني تركت
فيكم ما ان اخذتم به ما هذه موصولة والجملة الشرطية صلتها وجواب الشرط لن
تضلوا كتاب الله بيان لما الموصولة او بدل منه وعترتي اهل بيتي بدل من
عترتي وعطف بيان له عن زيد بن ارقم رض انه قال قال رسول الله صلعم اني تارك فيكم
ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي احدهما اعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء
الى الارض معنى التمسك به العمل بما فيه وهو الائتمار باوامره والانتهاء بنواهيه



بنواهيه وعترتي اهل بيتي معنى التمسك بالعترة محبتهم والاهتداء بهديهم
وسيرتهم ولن يتفرقا اي لا يفارقانه في مواطن القيامة ومشاهدها حتى يردا علي
الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما اي تاملوا واستعملوا الروية في استخلافي اياكم
هل تكونون خلف صدق او خلف سوء وعن زيد بن ارقم ان رسول الله
ع م قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين انا حرب اي محارب لمن حاربهم
وسلم اي مسالم ومصالح لمن سالمهم يعني من احبهم احبني ومن ابغضهم ابغضني
وروي عن عائشة رض انها سئلت اي الناس كان احب الى رسول الله ع م
قالت فاطمة فقيل من الرجال قالت زوجها عن المطلب بن ربيعة ان العباس
دخل على رسول الله صلعم مغضبا على صيغة مفعول وانا عنده فقال ما اغضبك
ما للاستفهام اي اي شيء اغضبك قال يا رسول الله ما لنا ولقريش اذا
تلاقوا بوجوه مستبشرة وفي رواية مبشرة بالضم ثم السكون ثم الفتح والمعنى فيهما
واحد اي بوجوه عليها البشر والنضارة واذا لقونا لقونا بغير ذلك بل رادنا
كارهين فغضب رسول الله صلعم حتى احمر وجهه ثم قال والذي نفسي بيده لا يدخل
قلب رجل الايمان حتى يحبكم لله ولرسوله ثم قال يا ايها الناس من آذى عمي فقد
آذاني فان عم الرجل صنو ابيه اي مثله وروي عن علي رض ان النبي صلعم قال لعمر
في العباس ان عم الرجل صنو ابيه يعني ما كان عم الرجل وابوه الا صنوان وهما
من اصل واحد عن ابن عباس رض ان النبي ع م قال العباس مني وانا منه وعنه انه قال
النبي ع م للعباس اذا كان غداة الاثنين فائتني انت وولدك حتى ادعو لكم
بدعوة ينفعك الله بها وولدك فغدا اي النبي ع م وغدونا معه والبسنا
كساءه البسه ع م كساءه اياهم اشارة الى انه خاصته وانهم بمثابة النفس
الواحدة التي يشملها كساء واحد ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده مغفرة
ظاهرة وباطنة اي مغفرة ما ظهر من الذنوب وما بطن لا تغادر اي لا تترك ذنبا
اللهم احفظه في ولده اي مع ولده غريب عن ابن عباس رض انه رأى
جبرئيل ع م مرتين ودعا له اي للعباس رسول الله ع م مرتين وعنه انه قال دعا لي رسول الله
ع م ان يؤتيني الحكمة اي يعطيني الله العلم والفهم مرتين وعن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله ع م رأيت جعفرا يطير في الجنة مع الملائكة غريب وعن ابي هريرة رض قال كان
جعفر يحب المساكين ويجالس اليهم ويحدثهم ويحدثونه فكان رسول الله ع م يكنيه
بابي المساكين عن ابي سعيد رض انه قال قال رسول الله صلعم الحسن والحسين سيدا
شباب اهل الجنة جمع شاب يعني هما افضل من مات شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة
ولم يرد سن الشباب لانهما ماتا وقد كهلا بل ما يفعله الشبان من المروءة كما يقال فلان فتى
وان كان شيخا اشارة الى مروءته عن ابن عمر رض ان رسول الله ع م قال الحسن

والحسين هما ريحاناي في الدنيا عن اسامة بن زيد قال طرقت النبي ع م ذات ليلة اي
اتيته ليلا في بعض الحاجة فخرج النبي ع م وهو مشتمل على شيء لا ادري ما هو فلما فرغت
من حاجتي قلت ما هذا الذي انت مشتمل عليه فكشفه فاذا الحسن والحسين على
وركيه فقال هذان ابناي وابنا ابنتي اللهم اني احبهما فاحبهما واحب من يحبهما
عن سلمى قالت دخلت على ام سلمة وهي تبكي فقلت ما يبكيك قالت رايت
رسول الله ع م تعني اي تريد ام سلمة بالرؤية في المنام وعلى راسه ولحيته التراب
فقلت ما لك يا رسول الله قال شهدت اي حضرت قتل الحسين انفا اي في الحال
غريب عن انس رض انه قال سئل رسول الله صلعم اي اهل بيتك احب اليك
قال الحسن والحسين وكان يقول لفاطمة ادعي لي ابني فيشمهما يعني الحسن والحسين
ويضمهما اليه غريب عن بريدة رض قال كان رسول الله صلعم يخطبنا اذ جاء الحسن
والحسين عليهما قميصان احمران يمشيان ويعثران اي يسقطان على الارض لصغر
سنهما فنزل رسول الله ع م من المنبر فحملهما ووضعهما بين يديه ثم قال صدق الله
انما اموالكم واولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين يمشيان ويعثران
فلم اصبر لشدة الرقة والرحمة في قلبي حتى قطعت حديثي ورفعتهما عن يعلى بن مرة
قال رسول الله ع م حسين مني وانا من حسين احب الله من احب حسينا
حسين سبط من الاسباط السبط بكسر السين ولد الولد ماخوذ من السبط
بالفتح وهو شجرة لها اغصان كثيرة واصلها واحد وقيل معناه انه من الامم
في الخير ويحتمل انه اراد بالسبط القبيلة اي يتشعب منه فروع كثيرة كاسباط يعقوب
وعن علي رض انه قال الحسن اشبه الناس برسول الله ما بين الصدر الى الراس
والحسين اشبه الناس بالنبي ع م ما كان اسفل من ذلك عن حذيفة رض قال
قلت لامي دعيني اتي النبي ع م فاصلي معه المغرب واساله ان يستغفر لي ولك
فاتيت النبي ع م فصليت معه المغرب فصلى اي النبي ع م النافلة حتى صلى العشاء
ثم انفتل اي رجع ع م فتبعته فسمع صوتي فقال من هذا حذيفة بحذف حرف
الاستفهام اي احذيفة قلت نعم قال ما حاجتك غفر الله لك ولامك
ان هذا ملك لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استاذن ربه ان يسلم
علي ويبشرني بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيدا
شباب اهل الجنة عن ابن عباس رض انه قال كان رسول الله ع م حامل الحسن بن
علي على عاتقه فقال رجل نعم المركب ركبت يا غلام فقال النبي ع م ونعم الراكب هو
عن عمر رض انه فرض لاسامة اي قدر عمر في امارته من بيت المال رزقا له في ثلاثة
الاف وخمسمائة وفرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة الاف فقال عبد الله بن عمر لابيه
لم فضلت اسامة علي فوالله ما سبقني الى مشهد اراد بالمشهد حضور القتال



القتال ومعركة الكفار قال لان زيدا كان احب الى رسول الله صلعم من ابيك وكان
اسامة احب الى رسول الله منك فاثرت اي اخترت حب رسول الله على حبي
عن جبلة بفتح الجيم واللام والموحدة بن حارثة قال قدمت على رسول الله صلعم فقلت
يا رسول الله ابعث معي اخي زيدا قال هو ذا هو عائد الى زيد وذا اشارة اليه يعني
مطلوبك هذا فان انطلق معك لم امنعه قال يا رسول الله والله لا اختار عليك احدا
قال اي جبلة فرايت راي اخي يعني زيدا افضل من رايي عن اسامة بن زيد قال لما
ثقل رسول الله صلعم اي من مرضه هبطت اي نزلت لانه كان ساكنا في العوالي وهي
قرى المدينة وهبط الناس المدينة والمدينة من اي جهة اتوها يكون فيها هبوط
للمخفضة فدخلت على رسول الله وقد اصمت اي عقل لسانه فلم يتكلم فجعل رسول الله
صلعم يضع يديه علي ويرفعهما فاعرف انه يدعو لي غريب عن عائشة رض قالت
اراد النبي ع م ان ينحي اي يزيل مخاط اسامة وهو ما يسيل من انفه قالت عائشة
دعني حتى اكون انا الذي افعل قال يا عائشة احبيه فاني احبه وعن اسامة انه قال
كنت جالسا اذ جاء علي والعباس يستاذنان فقالا لاسامة استاذن لنا على
رسول الله صلعم فقلت يا رسول الله علي والعباس يستاذنان فقال اتدري
ما جاء بهما قلت لا قال لكني ادري ائذن لهما فدخلا فقالا يا رسول
الله جئناك نسالك اي اهل بيتك احب اليك قال فاطمة بنت محمد
قالا ما جئناك نسالك عن اهلك اي عن اولادك وازواجك بل نسالك
عن اقاربك ومتعلقيك قال احب اهلي الي من قد انعم الله عليه وانعمت عليه
اسامة بن زيد اراد بانعام الله ورسوله ما ذكره الله تعالى في قوله واذ تقول للذي انعم
الله عليه وانعمت عليه وهو زيد بن حارثة بلا خلاف انعام الله عليه كان توفيقه
للاسلام الذي هو اجل النعم وافضلها وانعام الرسول عليه السلام عتقه وتبنيه وصحبته وتزويجه
والانعام على زيد كان انعاما على ولده ايضا قالا ثم من قال علي بن ابي طالب
فقال العباس يا رسول الله جعلت عمك اخرهم قال ان عليا سبقك بالهجرة **باب**
**مناقب ازواج النبي عليه الصلوة والسلام من الصحاح** عن علي رض قال سمعت
رسول الله صلعم يقول خير نسائها اي نساء الامة التي كانت مريم بنت
عمران وخير نسائها اي نساء هذه الامة خديجة بنت خويلد وانما كرر لفظها
ليبلغ ان حكم كل واحد منهما غير حكم الاخر واشار وكيع وهو احد رواة هذا الحديث الى
السماء والارض يعني انهما خير نساء العالم التي فوق الارض وتحت السماء في زمانهما
عن ابي هريرة رض انه قال اتى جبرئيل النبي ع م فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت
معها اناء فيه ادام او طعام فاذا اتتك فاقرا عليها السلام من ربها ومني وبشرها
ببيت في الجنة من قصب وهو عبارة عن لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المرتفع لا صخب فيه

ومن الصياح واختلاط الاصوات للخصام والتعب ومن النصب يريد ان قصور الجنة ما فيها
نصب بل فيها كمال الاستراحة بخلاف بيوت الدنيا فانها لا تخلو عن تعب من ساكنيها
وعن نصب في بنائها وقالت عائشة ما غرت اي ما كان لي غيرة على احد من نساء
النبي ع م ما غرت اي كغيرة لي على خديجة وما رايتها ولكن كان يكثر ذكرها اي النبي ع م
ذكر خديجة وربما ذبح الشاة ثم يقطعها اعضاء ثم يبعثها اي يرسلها في صدائق خديجة
جمع صديقة من الصداقة وهي المحبة فربما قلت له كانه لم تكن في الدنيا امراة الا خديجة
فيقول انها كانت وكانت اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان
لي منها ولد والولد يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده ع م
من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية عن انس رض عن النبي ع م قال
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل
الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التلذذ والغذاء وسهولة المساغ
وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة
القريحة وتعلمها من رسول الله ما لم تعقل غيرها من النساء عن ابي سلمة ان عائشة قالت
قال لي رسول الله صلعم يا عائش ترخيم عائشة هذا جبرئيل يقرئك السلام فقلت وعليه
السلام ورحمة الله قالت وهو اي النبي عليه السلام يرى ما لا ارى يعني جبرئيل ع م
عن عائشة رض قالت قال لي رسول الله صلعم اريتك في المنام ثلاث ليال يجيء
بك الملك في سرقة بفتحتين اي قطعة من حرير فقال لي هذه امراتك فكشفت عن
وجهك الثوب فاذا انت هي فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه اي ينفذه
هو من كلام عائشة وقالت عائشة ان الناس كانوا يتحرون اي يطلبون الصواب
وينتظرون بهداياهم يوم عائشة اي يوم نوبتها من القسم يبتغون اي
يطلبون بذلك مرضاة رسول الله ع م وقالت ان نساء رسول الله ع م كن حزبين
الحزب الطائفة فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة
وسائر نساء رسول الله صلعم فكلم حزب ام سلمة فقلن لها اي لام سلمة كلمي رسول
الله صلعم يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدي الى رسول الله صلعم فليهده اليه
حيث كان من زوجاته فكلمته فقال لها لا تؤذيني في عائشة فان الوحي لم ياتني
وانا في ثوب امراة الا عائشة قالت اي ام سلمة اتوب الى الله من ذاك يا رسول
الله ثم انهن اي النساء التي في حزب ام سلمة دعون فاطمة فارسلن الى
رسول الله فكلمته فقال يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى قال فاحبي هذه يعني عائشة
من الحسان عن انس رض ان النبي ع م قال حسبك اي كفاك معرفة من نساء العالمين
مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد واسية امراة فرعون وقيل
معناه حسبك ان تقتدي بهن وان تذكر محاسنهن ومناقبهن وطاعاتهن



وطاعاتهن ومراقبة حق الله تعالى ورفضهن الدنيا واقبالهن على الاخرة عن عائشة رضي الله عنها
ان جبرئيل جاء بصورتها اي صورة عائشة والباء للتعدية في خرقة حرير خضراء
الى النبي ع م فقال هذه زوجتك في الدنيا والاخرة عن انس قال بلغ صفية بنت
حيي بن اخطب اليهودي فكان من اولاد موسى ع م ان حفصة قالت في حقها
بنت يهودي فبكت اي صفية فدخل عليها رسول الله وهي تبكي فقال ما يبكيك
فقالت قالت حفصة اني بنت يهودي فقال النبي ع م انك لابنة نبي وهو موسى
ع م وقيل يريد به اسحق وان عمك لنبي وهو هرون وقيل يريد به اسماعيل
وانك لتحت نبي وهو محمد ع م ففيم اي في اي شيء تفخر حفصة عليك ثم قال اتقي
الله يا حفصة وروي عن ام سلمة ان رسول الله صلعم دعا فاطمة عام الفتح فناجاها اي
كلمها في السر فبكت ثم حدثها فضحكت فلما توفي رسول الله سالتها عن بكائها
وضحكها قالت اخبرني رسول الله صلعم انه يموت فبكيت ثم اخبرني اني سيدة
نساء اهل الجنة الا مريم بنت عمران فضحكت والحديث يدل على ان فاطمة
خير نساء العالم الا مريم ام عيسى ع م وقيل يحمل هذا الاستثناء على الانقطاع اذ ثبت
الاستثناء في رواية اخرى وهي التي في الصحاح واحاديث الصحاح على درجة
اي لكن مريم كانت متبوعة لنسائها باب جامع المناقب من الصحاح عن عبد الله
بن عمر رض قال رايت في المنام كان في يدي سرقة من حرير والسرقة هنا عبارة
عن ورقة من عمل الصالح لا اهوي بها اي لا اقصد بتلك السرقة الى مكان
في الجنة الا طارت الي اليه اي كانت تلك السرقة مبطرة لي ومبلغة الى المنزل
فكانها مثل جناح الطائر فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على النبي ع م فقال
ان اخاك رجل صالح وان عبد الله وهو اخوها رجل صالح عن حذيفة رض قال ان اشبه
الناس دلا وهو ما يدل على صلاح صاحبه من حسن الحديث وسمتا اي سيرة
وهديا اي طريقة برسول الله لابن ام عبد الله يعني عبد الله بن مسعود وقيل الدل والسمت
والهدي متقاربة المعنى وهي عبارة عن الحالة التي تكون عليها الانسان من
السكينة والوقار وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة يريد شمائله في
الحركة والمشي والنظر في الدين لا في الزينة والجمال من حين يخرج من بيته يريد انه
كان يلازم النبي ع م اذا خرج من بيته الى ان يرجع اليه لا ندري ما يصنع في اهله
اذا خلا يعني لا نعرف ما بطن وخفي عنا منه فلا نشهد بذلك فنشهد بما
تبين لنا من ظاهر امره وقال ابو موسى الاشعري رض قدمنا انا واخي من اليمن
فمكثنا اي لبثنا حينا ما نرى بضم النون اي ما نظن الا ان عبد الله بن مسعود
رجل من اهل بيت النبي ع م لما نرى من كثرة دخوله ودخول امه على النبي ع م عن عبد الله
بن عمر رض ان رسول الله صلعم قال استقرؤا القران اي اطلبوا اقراءة القران

وتعلموه من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب ومعاذ
بن جبل فانهم حفظة الصحابة عن علقمة قال قدمت الشام فصليت اي بمسجد
دمشق ركعتين ثم قلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فاتيت قوما فجلست
اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبي قلت من هذا قالوا ابو الدرداء قلت اني
دعوت الله ان ييسر لي جليسا صالحا فيسرك لي فقال من انت قيل صوابه ممن
انت بدليل قوله قلت من اهل الكوفة ولعل لفظة ابن سقطت من القلم او من بعض
الرواة او صحفا بان ثبت وهي من الجارة بالاستفهامية قال اوليس عندكم
ابن ام عبد صاحب النعلين والوسادة والمطهرة يريد انه خص عليه السلام باخذ
نعليه اذا جلس وبوضعهما اذا نهض وبتسوية المضجع ووضع الوسادة اذا ذهب
النوم وبحمل المطهرة اذا اراد الوضوء قيل فيه دليل على جواز ان يستخدم الرجل احدا
في هذه الاشياء الثلثة وغيرها قياسا عليها وسر هذا الاستخدام انه
استفاد من كل خدمة نوعا من العلوم من اداب الخدمة فرضها وسننها وغير
ذلك وكان في ذلك اشارة الى اداب التصوف التي هي اداب مرضية لهذه الطائفة
ويحتمل ان يراد ان هذه الاشياء التي كانت للنبي عم خص بها ابن مسعود بعده وفيكم
ام وفيكم الذي اجاره الله اي انقذه من الشيطان على لسان نبيه يعني عمارا
اوليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه اي ذلك السر غيره يعني حذيفة سماه صاحب
السر لان النبي عم عرفه اسماء المنافقين ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك وكان
الصحابة يرجعون حذيفة في امر المنافقين وقد ذكر انهم اربعة عشر فتاب منهم
اثنان ومات اثنا عشر على النفاق وعن جابر رض ان رسول الله صلعم قال اريت
الجنة فرايت امراة ابي طلحة وهي ام سليم ام انس بن مالك الملقبة بالرميصاء
وسمعت خشخشة وهي صوت تحدث من اصطكاك الاشياء اليابسة امامي فاذا بلال
عن سعد قال كنا مع النبي عم ستة نفر فقال المشركون للنبي عم اطرد هؤلاء لا يجترؤن
علينا من الجراءة الشجاعة قال اي الراوي وكنت انا وابن مسعود ورجل من هذيل
وبلال ورجلان لست اسميهما فوقع في نفس رسول الله صلعم ما شاء الله
ان يقع فحدث نفسه فانزل الله ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
اي داومين على الدعاء في كل وقت يريدون اي بعبادتهم وجهه لا شيئا اخر
من اعراض الدنيا عن ابي موسى الاشعري رض ان النبي عم قال له يا ابا موسى لقد
اعطيت مزمارا من مزامير ال داود استعار للصوت الحسن والنغمة الطيبة وهو
المراد في الحديث من مزامير ال داود وذو الالحان والمراد بالنفس داود عم اذ لم
يشتهر احد منه بحسن الصوت شبه حسن صوته في قراءة القران وحلاوة نغمته
بصوت المزمار عن انس رض انه قال قال النبي عم لابي بن كعب ان الله امرني ان اقرأ



عليك القران قيل اراد ان يحفظ ابي من نبيه عم لان الرواية بالسماع عن الاصل اقوى
من القراءة عليه لانه ابعد عن الغلط واحتمال الخطاب وكان ابي مقدما على قراء الصحابة
قال ابي الله سماني لك بتقدير حرف الاستفهام قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا
وفرحا من تسمية الله اياه وامره بالقراءة او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة ويروى
ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قيل تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة
لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي
الاختصار وقيل لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علمائهم ليعلم حال اهل
الكتاب خطاب الله معهم عن انس رض قال جمع القران على عهد رسول الله صلعم
اي حفظه في زمانه عليه السلام اربعة ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت
وابو زيد قال التوربشتي المراد من الاربعة من رهط انس وهم الخزرجيون والا فقد جمع
القران جمع من المهاجرين ولعل انسا ذكر ذلك على سبيل المفاخرة قيل لانس من
ابو زيد قال احد عمومتي عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله صلعم نبتغي وجه الله
اي نطلب رضاه فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى اي مات لم ياكل من اجره شيئا وهو الغنيمة
شيئا يعني لم يكن له من الدنيا ما يتمتع به لانه استشهد في سبيل الله فبقي اجره
كاملا على الله في الاخرة منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يوجد له ما يكفن الا نمرة
بفتح النون وكسر الميم كل شملة مخططة من مازر الاعراب كانها اخذت من لون
النمر لما فيها من السواد والبياض فكنا اذا غطينا راسه خرجت رجلاه واذا غطينا
رجليه خرج راسه فقال النبي عم غطوا بها راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر ومنا من
اينعت اي ادركت ونضجت له ثمرته فهو يهدبها اي يجتنيها يعني ومنا من رجع لما
غنمنا عن جابر انه قال سمعت النبي عم قال اهتز اي تحرك العرش لموت سعد بن معاذ
استبشارا لموته فان العرب اذا عظموا امرا نسبوه الى اعظم الاشياء وفي رواية
اخرى اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ اي ارتاح واستبشر بروحه حين صعد به
لكرامته على الله وقيل اراد به فرح اهل العرش وحملته لقدوم روحه فاقام العرش
مقام حملته عن البراء انه قال اهديت لرسول الله عم حلة حرير فجعل اصحابه يمسونها ويتعجبون
من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ التي يمسح بها يديه
في الجنة خير منها والين وفيه تنبيه على بعد المناسبة بين حلل الدارين حتى ان ارفع شئ
من هذه لا يقاوم اوضع شئ من تلك عن ام سليم انها قالت يا رسول الله
انس خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته
قيل فيه دليل على تفضيل الغني على الفقر واجيب بانه مخصص بدعاء النبي عم لانه قد بارك
فيه وما بورك فيه لم يكن فيه فتنة فلم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير في اداء حق الله تعالى
قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون اليوم اي يزيدون

في العدد على نحو الممانة عن سعد بن أبي وقاص قال ما سمعت رسول الله يقول لأحد يمشي على
الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام وقال عبد الله بن سلام رأيت
منامًا رؤيا كأني في روضة ذكر أي عبد الله بن سلام ما ذكر من سعتها وخضرتها ووسطها
بالنصب على أنه ظرف خبر مبتدأ وهو عمود من حديد أسفله في الأرض وأعلاه في السماء في
أعلاه عروة وهي عروة القميص والكوز والدلو ويستعار لما يوثق به ويعول عليه وهي
المراد هنا فقيل لي ارقه أمر من رقي يرقى أي اصعد والهاء للسكت ويجوز أن
يعود إلى العمود فقلت لا أستطيع فأتاني منصف بكسر الميم وفتح الصاد أي خادم
فرفع ثيابي من خلفي فرقيت حتى كنت في أعلاه فأخذت بالعروة فاستيقظت وإنها
لفي يدي فقصصتها على النبي عليه السلام فقال تلك الروضة روضة الإسلام وذلك
العمود عمود الإسلام وتلك العروة عروة الوثقى فأنت على الإسلام حتى تموت عن
أنس رضه أنه قال كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار أي متقدمهم
ورئيسهم فلما نزلت يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي
إلى آخر الآية جلس ثابت في بيته واحتبس عن النبي عم أي عن الحضور عنده وكان لم
يتردد إلى النبي عم فسأل سعد بن معاذ فقال ما شأن ثابت أيشتكي أي به مرض
فأتاه سعد فذكر له قول رسول الله عم فقال ثابت أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني
من أرفعكم صوتًا على رسول الله فأنا من أهل النار فذكر ذلك سعد للنبي عليه السلام
فقال رسول الله بل هو من أهل الجنة عن أبي هريرة رضه قال كنا جلوسًا عند النبي عم
إذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت وآخرين منهم لما يلحقوا بهم هذا على أن يكون آخرين
عطفًا على الأميين يعني أنه تعالى بعثه في الأميين الذين على عهده وفي آخرين من الأميين
لم يلحقوا بهم وسيلحقون بهم وهم الذين بعد الصحابة قالوا من هؤلاء يا رسول
الله قال أي أبو هريرة وفينا سلمان الفارسي قال أي أبو هريرة فوضع النبي عم يده
على سلمان ثم قال لو كان الإيمان معلقًا بالثريا وهو نجم معروف لناله أي لأخذه
رجال من هؤلاء قال الحسن يريد بهم العجم لوقوعهم في مقابلة الأميين وقال
عكرمة يريد بهم فارس والروم والمراد المبالغة في نفاذ وهمهم للإسلام والإيمان
يعني لو صور الإيمان عينًا وكان بعيدًا نائيًا بعد الثريا لنالوه ووصل إليه رجال منهم
ببذل المجهود وهمم عن أبي هريرة رضه قال كنا جلوسًا عند النبي عم إذ نزلت سورة الجمعة
قال رسول الله عم حبب عبيدك هذا يعني أبا هريرة وأمه إلى عبادك المؤمنين وحبب
إليهما المؤمنين عن عائذ بن عمرو أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر
قيل كان إتيانه بعد صلح الحديبية وهو كافر وقيل كان بعد إسلامه فقالوا لا أحسبهم
منه آثار النفاق ما أخذت بالقصر وفتح الخاء سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها
بالقصر وفتح الخاء أو بالمد وكسر الخاء يريدون به أبا سفيان حين لم يقتل يوم بدر فقال



أي أغضبتكم على حذف ألف الاستفهام

فقال أبو بكر أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم فأتى أي أبو بكر النبي
عم فأخبره فقال أي النبي عم يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم لقد
أغضبت ربك وفيه فضيلة لهم حيث غضبهم سبب الغضب الله وتنبيه
على إكرام ضعفاء الصالحين والأتقياء من قلوبهم فقال أي أبو بكر لسلمان وصهيب
وبلال يا إخوتاه أغضبتكم قالوا لا أي ما أغضبتنا يغفر الله لك يريدون لا ونقصي
للمبالغة إنما روي أن أبا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله لك
يا أخي الظاهر أن يقال يا أخانا ولعله حكاية قول كل واحد ضبطوه بضم الهمزة على التصغير
وهو تصغير تحبيب وفي بعض النسخ بفتحها عن أنس رضه عن النبي عم قال آية الإيمان
أي علامة حب الأنصار وآية المنافق بغض الأنصار وإنما قال في حقهم كذلك
لأنهم تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم يعني توطنوا المدينة واتخذوها دار الهجرة
وأسلموا في ديارهم وآثروا الإيمان وبنوا المساجد قبل قدوم النبي عم عن البراء قال
سمعت رسول الله عم يقول الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق
فمن أحبهم أحبه الله فإن ذلك من كمال إيمانهم ومن أبغضهم أبغضه الله فإن ذلك من
علامة نفاقهم وعن أنس رضه أنه قال إن ناسًا من الأنصار قالوا حين أفاء الله
على رسوله من أموال هوازن ما أفاء فطفق يعطي رجالًا من قريش المائة من الإبل
فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشًا ويدعنا أي يتركنا من العطاء وسيوفنا
تقطر من دمائهم فحدث رسول الله عم بمقالتهم فأرسل إلى الأنصار فجمعهم
في قبة من أدم ولم يدع معهم أحدًا غيرهم أي لم يترك غير الأنصار أن يدخل في القبة مع
الأنصار فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله فقال ما حديث أي أي حديث بلغني عنكم
فقال فقهاؤهم أي سادتهم وعقلاؤهم أما ذوو آرائنا يا رسول الله فلم يقولوا
شيئًا وأما أناس منا حديثة أسنانهم جمع سن يعني شبابنا قالوا يغفر الله
لرسول الله يعطي قريشًا ويدع الأنصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول
الله صلعم إني أعطي رجالًا حديثي عهد بكفر أي قريب العهد إلى الإسلام أتألفهم
ليكون ذلك موجبًا لثباتهم على الإسلام أما ترضون أن يذهب الناس
بالأموال وترجعون إلى رحالكم برسول الله أي بصحبته قالوا يا رسول الله قد رضينا
وقال لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار المراد إكرام الأنصار والتعريض بأن لا رتبة
بعد الهجرة أعلى من النصرة ويبالغ الثناء بلغوا مبالغًا لولا أنه عم من جملة من هاجر من مكة
لعد نفسه منهم ولو سلك الناس واديًا وسلكت الأنصار واديًا وشعبًا
وهو بكسر الشين الطريق في الجبل لسلكت وادي الأنصار وشعبها أراد بهما حقيقتهما
لكثرتهما في أرض الحجاز أو المراد اختيار موافقتهم ومرافقتهم على عزمهم تطييبًا
لقلوبهم الأنصار شعار وهو بكسر الشين ثوب يلي الجسد والناس دثار وهو

بمنزلة الإزار ما كان فوق الشعار شبههم بالشعار لكون مودتهم راسخة في باطنه
وكونهم أقرب الناس إليه كقرب الشعار من البدن ولأنهم كانوا ذوي
الأسرار كخفاء الشعار على الدثار إنكم ستلقون بعدي أثرة بضم الهمزة وفتحها اسم من
الاستيثار يعني أراكم يفضل عليكم من هو دونكم فاصبروا أي على هذه الأثرة ولا
تخاصموهم حتى تلقوني على الحوض عن أبي هريرة رض قال كنا مع رسول الله صلعم يوم الفتح
فقال من دخل دار أبي سفيان فهو آمن قيل كان ع م إذا أوذي بمكة فدخل دار أبي
سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن ألقى السلاح فهو آمن فيه دلالة على أن
فتح مكة كان عنوة لأن لفظ آمن إنما يستعمل في القهر فقالت الأنصار أما الرجل
أريد به النبي ع م فقد أخذته رأفة أي رحمة وشفقة بعشيرته أي قبيلته ورغبة في قريته
يعني مكة شرفها الله فنزل الوحي على رسول الله قال قلتم أما الرجل فقد أخذته رأفة
بعشيرته ورغبة في قريته كلا حرف ردع أي ليس الأمر كما توهمتم من قامتي بمكة بل
هجرتي كانت إلى الله إني عبد الله ورسوله يعني كوني على هذه الصفة أن لا أرغب إلى
بلد قد هاجرت منها بأمر الله هاجرت إلى الله وإليكم يعني قصدت في الهجرة إلى أمر
الله وإلى دياركم فلا أرجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي
أن أحيى في بلدكم وأموت فيها ولا أفارقكم قالوا والله ما قلنا إلا ضنا بالله
ورسوله أي بخلا ومنة بما أنعم علينا من شرف الجوار والصحبة بك وخشية على
فوات ذلك بمكثك لي قال فإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم أي يقبلان
اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الضنة وفيه دليل على جواز البخل بالعلماء والصلحاء
وعدم الرضا بمفارقتهم عن أنس رض أن النبي ع م رأى صبيانا ونساء مقبلين
أي حال كونهم متوجهين من عرس يظن الغالب طعام العرس فقال النبي ع م اللهم
أنتم من أحب الناس إلي اللهم أنتم من أحب الناس إلي كرره للتأكيد
في محبتهم يعني الأنصار عن أنس رض أنه قال مر أبو بكر والعباس بمجلس من مجالس
الأنصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبي ع م منا فدخل أحدهما
على النبي ع م فأخبره بذلك فخرج النبي ع م وقد عصب على رأسه حاشية برد فصعد
المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أوصيكم بالأنصار فإنهم
كرشي والكرش الجماعة يعني هم جماعتي الذين أثق بهم في أموري وعيبتي
والعيبة ما يجعل فيه الثياب والمراد هنا خاصتي وموضع سري كما أن عيبة الرجل
موضع حرز متاعه والعرب يكني عن القلب والصدر بالعيبة وقد قضوا الذي
عليهم وبقي الذي لهم أي ثواب الأجر والصواب عند الله فاقبلوا من محسنهم
وتجاوزوا أي اعفوا عن مسيئهم والمراد بذلك فيما سوى الحدود عن ابن عباس
رض أنه قال خرج النبي ع م في مرضه الذي مات فيه حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه



وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الناس يكثرون هذا إخبار عن الغيب بأن أهل
الإسلام يكثرون بأن يدخلوا في دين الله أفواجا بعد فوج ويقل الأنصار ولا
بدل لهم لأنهم هم الذين آووا ونصروا رسول الله وهذا الأمر لا يدركه
اللاحقون فيقلون لا محالة حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام فمن ولي
منكم شيئا المراد منه الخلافة والإمارة يضر فيه قوما وينفع آخرين فيه فليقبل
من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم عن زيد بن أرقم قال رسول الله صلعم اللهم
اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار عن أبي أسيد بفتح
الهمزة وكسر السين أنه قال قال رسول الله ع م خير دور الأنصار بنو النجار
أي بني النجار والمراد بالدور القبائل وإنما كنى عنها بالدور لأن كل واحد من كل
البطون كانت لها محلة يسكنها والمحلة تسمى دارا ثم بنو عبد الأشهل
ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الأنصار خير قيل تفضيلهم
على قدر سابقتهم وسبقهم إلى الإسلام عن علي أنه قال قال النبي ع م لعمر في حاطب
بن أبي بلتعة أي في قصة حين أرسل كتابا إلى أهل مكة بامرأة وكان فيه بيان
بعض أمر النبي وأحوال المؤمنين فعلم النبي عليه السلام ذلك بالوحي فبعث رجالا
على عقبها فأخذوا منها الكتاب فقال لحاطب ما حملك على ما صنعت
قال يا رسول الله والله ما كفرت منذ أسلمت ولكني حملني على ذلك أني
لست من قريش ولم يكن لي قريب فيها فأردت أن أتخذ عندهم يدا أحمون
بها مالي فقال عمر رض دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال عليه السلام إنه شهد
بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك أي أي شيء يعلمك أنه مستحق للقتل
لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر أي نظر إليهم نظر الرحمة والمغفرة قيل
الترجي فيه راجع إلى عمر لأن وقوع هذا الأمر محقق عنده ع م والأقرب أن
ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل فقال اعملوا ما شئتم
المراد به إظهار العناية بهم لا الترخيص لهم في كل فعل فقد وجبت لكم
الجنة وفي رواية فقد غفرت لكم وعن رفاعة بن رافع قال جاء جبريل إلى النبي ع م
قال ما تعدون فيكم معناه ممن تعدون أهل بدر فيكم قال من أفضل المسلمين
أو كلمة أي أو قال كلمة نحوها قال أي جبريل ع م وكذلك من شهد أي حضر بدرا
من الملائكة فهم أفضل من الملائكة الذين لم يشهد وعن حفصة قالت قال رسول
الله ع م إني لأرجو أن لا يدخل النار إن شاء الله أحد شهد بدرا والحديبية قلت
يا رسول الله أليس قد قال الله وإن منكم إلا واردها والورود بمعنى الدخول عند
أهل السنة لأن النجاة التي بعده يدل عليه قال ألم تسمعيه خطاب لحفصة أي فلم
تسمعي الله يقول ثم ننجي الذين اتقوا فينجي الله المتقين بفضله فيكون عليهم بردا

وسلاما كما كانت على ابراهيم وبترك الكافرين فيها بعدله وقد يكون الورود بمعنى
الحضور والجاء للجنة او للنار قال ابن عباس قد يرد الشي الشي ولم يدخله كما يقال وردت
القافلة البلد وان لم تدخله ولكن قربت منه وقيل هو الجواز على الصراط لان الصراط ممدود
عليها قال خالد بن معدان يقول اهل الجنة الم يعدنا ربنا ان نرد على النار فيقال بلى
ولكنكم مررتم وهي خامدة وفي رواية انه لا يدخل النار ان شاء الله من
اصحاب الشجرة احد فاعل لا يدخل الذين بايعوا تحتها بيان لاصحاب الشجرة او بدل
وهي بيعة الرضوان وقال جابر كنا يوم الحديبية الفا واربع مائة قال لنا النبي عم
انتم اليوم خير اهل الارض عن جابر قال رسول الله صلعم من يصعد الثنية ثنية
المرار بدل مما قبلها او عطف بيان والمرار بكسر الميم اسم موضع
بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل
لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس ما لقربها من العدو او لصعوبة
طريقها وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والخطيئة المؤمن كيف
يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل فكان اول من صعدها
خيلنا خيل بني الخزرج ثم تتام الناس اي تتابع وصعدوا كلهم الثنية فقال رسول الله
كلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله
قال لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم من الحسان عن حذيفة عن
النبي عم انه قال اقتدوا باللذين من بعدي من اصحابي ابي بكر وعمر واهتدوا
بهدي عمار اي بسيرته وتمسكوا بعهد ابن ام عبد وهو عبد الله بن مسعود يريد
ما يعهد الى الصحابة ويوصيهم به ومن جملته استخلاف ابي بكر فانه اول من شهد بصحتها
من اجلة الصحابة واستدل بانه قدم الصديق في صلوتنا فكيف لا نرتضي لدنيانا
من رضاه عم لديننا ويتايد هذا بالمناسبة الواقعة من اول الحديث واخره وكذا
يتايد ايضا بحديث حذيفة الا اني حيث قال ان استخلفت عليكم فعصيتموه عذبتم ولكن
ما حدثكم حذيفة فصدقوه وهو ما اسر النبي عم اليه من امر الخلافة في الحديث الذي
نحن فيه وفي رواية ما حدثكم ابن مسعود فصدقوه عن علي رض قال قال رسول الله
عم لو كنت مؤمرا احدا اي جاعل الرجل اميرا على قوم وفي بعض طرقه لو كنت مستخلفا عن
غير مشورة لامرت عليهم ابن ام عبد اراد به تاميره في جيش بعينه واستخلافه في امر
من اموره حال حيوته في امر من اموره حال حيوته في امر خاص لانه لم يكن قرشيا وقد قال عم
الائمة من قريش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء المثناة من تحت قبل الثاء المثلثة
المفتوحة بن ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة قال اتيت المدينة فسالت الله
ان ييسر لي جليسا صالحا فتيسر لي ابا هريرة فجلست اليه فقلت اني سالت الله ان ييسر لي
جليسا صالحا فوفقت لي فقال من اين انت فقلت من اهل الكوفة جئت التمس الخير واطلبه



واطلبه فقال اليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة وابن مسعود صاحب طهور رسول
الله ونعليه وحذيفة صاحب سر رسول الله وعمار الذي اجاره الله من الشيطان
على لسان نبيه وسلمان صاحب الكتابين يعني الانجيل والقران فانه امن بالانجيل
قبل نزول القران ثم بعد نزوله امن به ايضا عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم
نعم الرجل ابو بكر نعم الرجل عمر نعم الرجل ابو عبيدة بن الجراح نعم الرجل اسيد بفتح الهمزة
وكسر السين بن حضير بضم الحاء وفتح الضاد المهملتين وسكون الياء نعم الرجل ثابت
بن قيس بن شماس نعم الرجل معاذ بن جبل نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح عن
انس رض انه قال قال رسول الله عم ان الجنة لتشتاق الى ثلثة علي وعمار وسلمان
وانما تشتاق لهؤلاء الثلثة لانهم قد شغلهم عنها قربة الحق تعالى والمشاهدة
والكشف والمراقبة والتجليات الالهية فلذلك تشتاق الى وجوههم ايا ها
عن علي رض انه قال استاذن عمار على النبي عم فقال ائذنوا له مرحبا بالطيب المطيب
عن عايشة رض انها قالت قال رسول الله صلعم ما خير عمار بين امرين الا اختار اشدهما
اي اصوبهما عن انس رض انه قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون ما
اخف جنازته على صيغة التعجب يريدون بذلك حقارته وازدراءه وذلك لحكمه
في بني قريظة وهذا اشارة الى ان بني قريظة لما نزلوا على حكمه معتمدين على حسن رايه حكم بان
يقتل المقاتلة وتسبى الذرية فنسبه المنافقون الى الجور وقد شهد له عم بالاصابة
في حكمه فبلغ ذلك القول النبي عم فقال ان الملائكة كانت تحمله اجاب عم بما يلزم من ذلك
الخفة تعظيم شانه وتفخيم امره عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله عم يقول ما اظلت
الخضراء اي السماء ولا اقلت الغبراء اي ما حملت الارض اصدق من ابي ذر وهذا على
سبيل المبالغة والتاكيد لا انه اصدق على الاطلاق اذ لم يكن اصدق من الانبياء ولا من
ابي بكر لانه صديق هذه الامة عن ابي ذر قال قال لي رسول الله عم ما اظلت الخضراء
ولا اقلت الغبراء من ذي لهجة اي لسان اصدق ولا اوفى من ابي ذر شبه عيسى عليه السلام
بن مريم اي في الزهد والتقشف المتقشف الذي يتبلغ بالقوت بالمرقع وقد روي بعضهم
هذا الحديث فقال ابو ذر يمشي في الارض بزهد عيسى بن مريم عن معاذ بن جبل لما حضره
الموت قال التمسوا العلم عند اربعة عويمر عند ابي الدرداء وعند سلمان وعند ابن
مسعود وعبد الله بن سلام الذي كان يهوديا فاسلم فاني سمعت رسول
الله صلعم يقول انه اي عبد الله بن سلام عاشر عشرة في الجنة عن حذيفة رض انه قال
قالوا يا رسول الله لو استخلفت اي ان استخلفت شخصا ممن يكون اولى كان حسنا
قال ان استخلفت عليكم فعصيتموه عذبتم ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه وما اقراكم
عبد الله اي ما اعلمكم عبد الله بن مسعود فاقرؤه وهذا من الاسلوب الحكيم لانه زيادة على
الجواب كانه قيل لا يهمكم استخلافي ودعوه ولكن يهمكم العمل بالكتاب والسنة فتمسكوا بهما

خص حذيفة لانه كان صاحب رسول الله صلعم وسره من الفتن الدنيوية وعبد الله
بن مسعود لانه كان صاحب سره من الامور الاخروية ومهما اطلق عبد الله اريد به ابن
مسعود عن حذيفة قال ما احد من الناس تدركه الفتنة الا انا اخافها عليه الا محمد بن
مسلمة فاني سمعت رسول الله صلعم يقول لا تضرك الفتنة عن عائشة ان النبي ع م رأى
في بيت الزبير مصباحا فقال يا عائشة ما ارى اي ما اظن اسماء اخت عائشة زوجة
الزبير الا قد نفست بضم النون وفتحها اي ولدت وصارت ذات نفاس فلا تسموه
حتى اسميه فسماه عبد الله وحنكه بتمرة بيده يقال حنكت الصبي اذا مضغت تمرا او
غيره ثم دلكت حنكه وفيه دليل على ان شريف قوم اذا ولد لواحد ولد يطلب منه
ان يسمي ذلك الولد ويحنكه بتمرة او غيره من الحلاوة تبركا عن عبد الرحمن بن ابي عميرة بفتح
العين وكسر الميم عن النبي ع م قال لمعاوية اللهم اجعله هاديا مهديا واهد به
عن عقبة بن عامر انه قال قال رسول الله صلعم اسلم الناس اريد به من اسلم من اهل مكة
عام الفتح رهبة تحت السيف وعند استيلاء المؤمنين على ديارهم واهله ذكر العام واراد
الخاص وآمن عمرو بن العاص فانه هاجر قبل ذلك الى المدينة بسنة وقيل بسنتين
رغبة في الاسلام والحديث يدل على ان الاسلام غير الايمان وفيه تنبيه على انهم
اسلموا رهبة وآمن عمرو رغبة فان الاسلام يحتمل ان يشوبه كراهية دون الايمان فانه
انما يكون عن رغبة وطواعية وانما خصص بالايمان رغبة لانه وقع اسلامه في قلبه بالحبشة
حين اعترف النجاشي بنبوته ع م فاقبل الى رسول الله ع م مؤمنا من غير ان يدعوه
احد اليه فجاء الى المدينة ساعيا فآمن فاقره ع م في الحال على جماعة فيهم الصديق
والفاروق وذلك لانه كان مبالغا قبل اسلامه في عداوة النبي ع م واصحابه
اصحابه فلما آمن اراد عليه السلام ان يزيل عن قلبه اثر تلك الوحشة المتقدمة حتى
يامن من جهته ولا ييأس من رحمة الله تعالى وقال جابر لقيني رسول الله صلعم فقال
يا جابر ما لي اراك منكسرا قلت استشهد ابي وترك عيالا ودينا قال افلا ابشرك
بما لقي الله به اباك وهذا من الاسلوب الحكيم اي لا اظهر لك امر دينه فان الله
يقضي عنه دينه ببركة رسول الله ع م ولكن ابشرك بما فيه من القرب عند الله وما لقيه
من الكرامة قلت بلى يا رسول الله قال ما كلم الله احدا قط الا من وراء حجاب واحيا
اباك فكلمه كفاحا بكسر الكاف اي مواجهة بلا واسطة غير ولا حجاب واحيا ابيه
هو بجعل روحه في جوف طير اخضر واحياؤه تعالى ذلك الطير بروح ابيه الشهيد والآن هم
احياء عند ربهم يرزقون او لم يكن لروحه قوة مثل هذه للتلقي كفاحا فوهبه الله
تعالى تلك القوة زيادة حيوته الى حيوته فقال يا عبدي تمن علي اعطك قال يا رب تحييني
فاقتل فيك ثانية قال الرب تعالى انه قد سبق مني انهم لا يرجعون فنزلت ولا
تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم قال جابر استغفر لي



استغفر لي رسول الله ع م كم من اشعث كم هذه خبرية مبتدأ ومن مبين لها وخبره لا
يؤبه والاشعث متفرق شعر الرأس اغبر اي ذو غبار ذي طمرين بكسر الطاء المهملة وسكون
الميم الطمر الثوب الخلق لا يؤبه له اي لا يبالي به ولا يلتفت اليه لحقارته وهو مع ذلك
ذو فضل وافر من الدين والخضوع لربه لو اقسم على الله بان يقول يا رب بحقك
فافعل كذا لابره اي لامضاه على الصدق منهم البراء بن مالك عن ابي سعيد عن النبي
ع م انه قال الا ان عيبتي التي آوي اليها اهل بيتي وان كرشي
الانصار فاعفوا عن مسيئهم واقبلوا من محسنهم تم تقريره صحيح عن ابن عباس رضي الله
عنه ان النبي ع م قال لا يبغض الانصار احد يؤمن بالله واليوم الآخر صح عن انس عن ابي
طلحة انه قال قال لي رسول الله صلعم اقرأ قومك السلام فانهم ما علمت اي مدة
علمي بحالهم اعفة جمع عفيف وما علمت بجهتهم من التصقت انهم اعفة صبر بضم الصاد
والباء جمع صبور يريد انهم يتعففون عن السؤال ويتحملون الصبر عند الفاقة والفقر
عن جابر ان عبدا لحاطب جاء الى رسول الله صلعم يشكو حاطبا فقال يا رسول الله ليدخلن
حاطب النار فقال ع م كذبت لا يدخلها فانه شهد بدرا والحديبية عن ابي هريرة
رضه ان رسول الله صلعم تلا هذه الآية فان تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا
امثالكم الخطاب فيه للصحابة ولقريش اي ان تتولوا عن محمد يستبدل الله قوما غيركم
بل خيرا منكم قالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين ان تولينا استبدلوا بنا ثم لا يكونوا
امثالنا فضرب على فخذ سلمان الفارسي ثم قال هذا وقومه لو كان الدين عند الثريا
لتناوله رجال من الفرس عن ابي هريرة رضه انه قال ذكرت الاعاجم عند رسول
الله ع م فقال النبي ع م لانا بهم اللام للابتداء او ببعضهم عطف على بهم اوثق
خبر المبتدأ مني بكم والباء فيه مفعول فعل مقدر يدل عليه اوثق وببعضكم عطف عليه المعنى
ولوثوقي واعتمادي بهم او ببعضهم اكثر من وثوقي واعتمادي بكم او ببعضكم فيه تفضيل
الاعاجم

## باب ذكر اليمن والشام وذكر اويس

من الصحاح عن عمر بن الخطاب
رضه ان رسول الله صلعم قال ان رجلا يأتيكم من اليمن يقال له اويس لا يدع
باليمن غير ام له قد كان به اي باويس بياض اي برص يقال للبرص
بياض لبياضه فدعا الله فاذهبه الا موضع الدينار او الدرهم فمن لقيه منكم فليستغفر
لكم امره ع م الصحابة باستغفار اويس لهم وان كان الصحابي افضل من التابعي
بلا خلاف يدل على ان الفاضل يستحب له ان يطلب الدعاء من المفضول وقاله
ع م تطييبا لقلبه لانه يمكنه الوصول الى حضرته ع م لكنه منعه بره بامه عن ذلك فامره
ع م ليندفع توهم انه مسيء في التخلف وعنه انه قال سمعت رسول الله يقول ان
خير التابعين رجل يقال له اويس وله والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر
لكم والحديث يدل على ان خير التابعين اويس وما روي عن احمد بن حنبل وغيره من

ان خير التابعين سعد بن المسيب فمعناه انه افضل في العلوم الشرعية لا في كونه
اكثر ثوابا عند الله عن ابي هريرة رضه عن النبي عم قال اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة
والين قلوبا قيل هما متغايران بالمعنى كررهما باختلاف اللفظين تاكيدا اراد
بلين القلوب سرعة خلوص الايمان اليها وقد يقال ان الفؤاد في فم المعدة وقيل
الفؤاد غشاء القلب فاذا رق الغشاء اسرع نفوذ القول الى ما وراءه واذا لان
جوهر القلب اثر الوعظ فيه تاثيرا بليغا واهل اللغة يعدون القلب والفؤاد شيئا
واحدا وكلام الرسول عم ينبئ بالتفرقة بينهما فقيل المراد بالافئدة ما يظهر
للابصار وبالقلوب ما يظهر للبصائر وعن بعض مشايخ الصوفية ان الفؤاد
هو القلب بخلافه وعلى هذا فيحتمل انه اشار عليه السلام بالرقة اليه وباللين الى
القلب الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض من ياء النسبة ومعنى نسبته الى
اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقيل
المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم
انصاره وقيل المراد اهل اليمن بنسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم والمراد
بذلك الموجود منهم دون مخصوص ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان والحكمة
وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف
الياء والالف فيه عوض ايضا والفخر اي المفاخرة والمباهاة والمنافسة اي الرغبة
في الاشياء الخارجة عن النفس الانسان كالمال والجاه والخيلاء اي التكبر
المانع عن قبول الايمان في اصحاب الابل والسكينة والوقار كلاهما بمعنى في اصحاب
الغنم قيل الراعي خلقه على قدر ما يرعاه فالغنم راعيه يكون الين القلوب لسهولة
طبيعة الغنم ورعاة الابل تقسو قلوبهم لقساوة طبيعة الابل وقيل لابد لاصحاب
الغنم من مقارنة العمرانات والاختلاط باهلها فان الغنم لا تصبر من الماء والعلف
ولا تحمل البرد فوقارهم يؤدي الى انهم لا يخرجون عن الطاعة للامام واما اصحاب
الابل فان بعدهم عن العمرانات والتجائهم الى البوادي والصحارى وقلة اختلاطهم
بالخلق يحملهم على الطغيان ونزع اليد عن الطاعة وعنه انه قال قال رسول الله
صلعم راس الكفر نحو المشرق يعني منه يظهر الكفر والفتن كالدجال وياجوج وماجوج
وغيرهما والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين بالتخفيف جمع
فدان بالتشديد وهي البقرة التي يحرث عليها والمراد اهلها وهم اهل جفاء لبعدهم
من الامصار والاكثرون على انها مشددة قال الاصمعي فدا الرجل يفد فديدا اذا
اشتد صوته يعني هم الذين يعلو اصواتهم في حروثهم ومواشيهم وقال
ابو عبيدة الفدادون المكثرون من الابل يملك احدهم المائتين الى الالف وهم
جفاة اهل خيلاء اهل الوبر بفتح الواو والباء المفتوحة سكان البوادي



البوادي وهو تبيين للفدادين والسكينة في الغنم عن ابن مسعود الانصاري رضه عن النبي قال
من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين اهل الوبر
عند اصول اذناب الابل والبقر يعني رعاة الابل والبقر يمشون خلفهما للرعي وقيل
المراد بها الاكارون يمشون خلفهما لاثارة الارض في ربيعة ومضر متعلق بالفدادين او
بدل منه او خبر بعد خبر لقوله والجفاء عن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلعم غلظ القلب
والجفاء في المشرق والايمان في اهل الحجاز عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلعم
اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا وانما بارك عم
في الشام واليمن لان مولده في احدهما ومدفنه في الاخرى قالوا يا رسول الله وفي
نجدنا وهو من بلاد العرب خلاف الغور قال اللهم بارك لنا في شامنا
اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال الراوي فاظنه اي اظن
رسول الله في الثالثة اي في المرة الثالثة قال هناك اي في النجد الزلازل و
الفتن وبها اي بالنجد يطلع اي يظهر قرن الشيطان من الحسان عن انس عن زيد
بن ثابت ان النبي عم نظر قبل اليمن اي جانبه فقال اللهم اقبل بقلوبهم اي
اجعل قلوبهم مقبلة الينا وبارك لنا في صاعنا ومدنا اراد بالصاع والمد الطعام
المكال بهما اطلاقا للظرف وارادة للمظروف وعلى حذف المضاف اي
طعام صاعنا ومدنا او فيما في صاعنا ومدنا ووجه مناسبة ذكرهما ان اهل المدينة
ما زالوا في ضيق عيش وقلة زاد لا تقوم اقواتهم بحاجتهم فلما دعا عم باقبال
قلوب اهل اليمن الى دار الهجرة وهم جم غفير اي جماعة الشريفة دعا عقيبه بالبركة
في طعام اهل المدينة ليتسع على القاطنين بها والقادمين عليها فلا يسام المقيم
من القادم ولا يشق الاقامة على المهاجر اليها وقيل انما دعا عم بالبركة بعد الدعاء باقبال
قلوب اهل اليمن الى مكة لان طعام اهلها كان ياتيهم من اليمن فقد استجاب
الله دعاءه الى الآن لان اكثر اقواتهم من هنا ولهذا اعقبه ببركة الصاع والمد
للطعام المجلوب اليهم منهم عن زيد بن ثابت انه قال قال رسول الله عم طوبى
للشام طوبى مصدر من طاب كبشرى وزلفى واصله طيبى قلبت الياء واوا لانضمام
ما قبلها ومعنى طوبى لك اصبت خيرا وطيبا قلنا لاي شيء ذلك يا رسول الله
قال لان ملائكة الرحمن باسطة اجنحتها عليها عن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلعم
ستخرج نار من نحو حضرموت او من حضرموت شك الراوي في انه عم ذكر كلمة نحو ام لا
تحشر الناس والنار الخارجة عنه اما حقيقة النار او فتنة عبر عنها بها قلنا
يا رسول الله ما تامرنا اي في ذلك الوقت قال عليكم بالشام وهذا يدل على ان
ذلك يكون قبل قيام الساعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال سمعت رسول الله
صلعم يقول انها الضمير للقصة ستكون هجرة بعد هجرة اي ستكون هجرة الى الشام

بعد هجرة كانت الى المدينة وذلك حين يكثر الفتن ويقل القائمون بامر الله في البلاد
ويستولي الكفرة الطغمة على بلاد الاسلام ويبقى الشام محفوظا فالمهاجر اليه فار
لاصلاح الاخرة فخيار الناس هجرة فيه بمضاف مقدر اي هجرة خيار الناس والمعنى
خيار الناس الى مهاجر ابراهيم بفتح الجيم موضع المهاجرة يريد به الشام
لان ابراهيم عم لما خرج من العراق مضى الى الشام واقام بها وفي رواية فخيار
اهل الارض الزمهم مهاجر ابراهيم بنصب على انه ظرف فاعل افعل التفضيل بلا شرط
اشتراط النحاة ويبقى في الارض شرار اهلها تلفظهم اي تبعدهم ارضوهم
من ارض الى ارض لانتكاف نفوسهم تقذرهم نفس الله اي ذاته يعني يكرههم
الله اي لا يريد الرحمة عليهم تحشرهم النار اي نار الفتنة التي هي نتيجة افعالهم
القبيحة مع القردة والخنازير لتخلقهم باخلاقها في استيلاء المكر عليهم والشهوات
الحيوانية على نفوسهم تبيت معهم اذا باتوا البيتوتة هو النوم بالليل وتقيل
معهم اذا قالوا القيلولة هو النوم بالنهار يعني تلازمهم ولا تفارقهم
ليلا ونهارا عن ابن حوالة بفتح الحاء المهملة انه قال قال رسول الله صلعم سيصير الامر ان
يكونوا اجنودا اي جمع جند مجندة اي مجموعة جند بالشام وجند باليمن وجند
بالعراق يعني ستصيرون فرقا ثلثا فرقة منكم تقصد الى الشام وفرقة اخرى الى اليمن والثالثة
تقصد الى العراق فقال ابن حوالة خر لي يا رسول الله اي اطلب لي الخير ان ادركني ذلك
اذا ادركني قال عليك بالشام فانها اي الشام خيرة الله اي مختارة الله من
ارضه يجتبي اي يجمع اليها خيرته من عباده فاما ان ابيتم اي منعتم من القصد
الى الشام فعليكم بيمنكم اي الزموا يمنكم اضافه اليهم لان المخاطبين عرب واليمن
من ارضهم هذا وقع معترضا بين قوله عليكم بالشام وبين قوله واسقوا من غدركم
لانه راجع الى قوله عليكم بالشام والغدر بالغين المعجمة والدال المهملة المضمومتين جمع
الغدير وهو حفرة ينقع فيها الماء والمعنى ليسق كل واحد من غديره الذي اختص
به فلا يزاحم غيره لانهما اهل الثغور والنازلون في المروج من شانهم ان
يتخذ كل رفقة منهم غديرا للشرب والتطهير وسقي الدواب فوصاهم بالسقي
واخذ الماء مما يختص بهم وترك المزاحمة والتغلب لئلا يكون ذلك سببا
للاختلاف وتهييج الفتن فان الله تعالى قد توكل لي بالشام واهله قيل وقع في نسخة
المصابيح توكل والمطلوب تكفل معناه تكفل لي اماني اهلها من شر الجنود ومحن
حفظها وحفظ اهلها القائمين بامر الله **باب ثواب هذه الامة من الصحاح**
عن ابن عمر رض ان رسول الله صلعم قال انما اجلكم في اجل من خلا اي مضى من الامم
المراد بالاجل جملة العمر يعني نسبة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية مثل ما
بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كنسبة ما بين صلوة العصر الى غروب الشمس



الشمس مما في النهار ومع ذلك يكون هذه الامة اكثر ثوابا من سائر
الامم الماضية وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا اي جمع عامل
فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط بتكرار القيراط ليدل على ان
الاجرة لكل واحد منهم قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط
ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت
النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة
العصر الى مغرب الشمس على قيراطين الا حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اي
مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس الا لكم الاجر مرتين لان
هذه الامة صدقوا انبياءهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود
والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قالوا ربنا لم اعطيت لامة محمد ثوابا
كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا قيل هذا تمثيل
وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة للخصم الان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج
الذراري من صلب ادم فيكون حقيقة قال الله تعالى وهل ظلمتكم اي نقصتكم
من حقكم شيئا قالوا لا قال الله فانه اي التضعيف للثواب والعطاء الكثير المدلول
عليه بالسياق والاجر مرتين اي مثل ما لليهود والنصارى فضلي اعطيه
من شئت وفيه دلالة على ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق
لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان
يتفضل على من يشاء **باب** عن ابي هريرة رض عن رسول الله صلعم قال من
اشد امتي لي حبا ناس يكونون بعدي يود اي يتمنى احدهم لو رآني باهله
وماله والباء فيه للتفدية اي يتمنى ان يكون مفديا باهله وماله لو اتفق رؤيتهم
اياي ورؤيتهم لي عن انس رض ان النبي عم قال ان من عباد الله من لو
اقسم على الله لابره **وقال** لا يزال من امتي امة قائمة اي متمسكة بامر الله
اي بدينه ومنهم قوم امنوا بموسى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم كقوله
تعالى من اهل الكتاب امة قائمة يتلون ايات الله اي متمسكة بدينها لا يضرهم
من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله يعني يوم القيمة وهم على
ذلك وحمل بعضهم هذا الحديث على القيام بتعلم العلم وحفظ الحديث لا قامة
الدين قال احمد بن حنبل ان لم يكن هذه الطائفة المنصورة اصحاب الحديث
فلا ادري من هم وقيل هم جند الله بالشام اذ جاء في بعض طرق هذا الحديث وهم
بالشام وفي بعضها حتى يقاتل اخرهم المسيح الدجال **من الحسان** عن انس رض انه
قال قال رسول الله صلعم مثل امتي مثل المطر لا يدرى اوله خير ام اخره شبه عم نفعهم
في الدين بنفع المطر في الزرع وليس معناه التردد في فضل القرن الاول على

الاخر فان القرن الاول هم المفضلون على سائر القرون بلا احلا ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم وتنابعهم بالمطران المطربنبت الزرع فى الاول وبنميه
فى الثانى ولا يدرى ان النفع فى الاول اكثر ام فى الثانى فكذا القرن الاول مهدوا
قواعد الشريعة واساسها والقرن الثانية حفظوها وعمروها وعملوا بمضمونها الى
تمام الساعة فلا يدرى ايضا ان نفع القرن الاول فى تمهيد اصل الشريعة
اكثر ام نفع القرن الثانى فى حفظها والعمل بها بل النفع موجودة فى كليهما من
حيث ان اصل النفع فى القرنين مشترك موجود وان لم توفيقهما للعمل بمقتضى
الشرع بخلاف الامم السالفة فانه تم حرمهم بدلوا ما كان اتاهم عليهم حق
تفضل امته عليه الصلوة والسلام على سائر الامم لا يكثر
العمل بل المقصم مجئ النبى عليه
الصلوة والسلام
وصار فوار زمان
الوحى
تم

الحمد لمن جعل يوم الابتداء يوم العيد. ويوم الاتمام يوم مبارك
وسعيد. والصلوة على النبى الهاشمى محمد حامد الحميد. الذى
هو اول الاولين واخر الاخرين هو نبى وادم بين الماء والطين.
وهو اليوم السبت المبارك الثامن من شهر رجب المرجب
المنتظم فى سلك شهور سنة ست وعشرين ومائة بعد الالف
على مهاجرها وكاتبها وقاريها رحمة وتحية الف الف. وانا
الفقير الحقير المعترف بالعجز والتقصير. على بن عبد الكريم بن
عبد القادر من قصبة سيد محمود ولى من مضافات قلعة
المحروسة حميت عن الافات والبلية. فكتبت فى مجلس الكريم
الكريم بن الكريم. الشيخ ابن الشيخ بن الشيخ عبد الحليم. اللهم ارحمنا من عذاب
عذاب الجحيم. ومن نفى غساق حميم اليم. واستضئ بضياء
مصابيحك ومفاتيحك فى الطريق المستقيم. اللهم كما يسرت اتمامه
يسر لنا استعماله بالتعلم والتعليم. واجعله
خالصا لوجهك الكريم. وسببا للشفاعة عند
نبيك الامين. امين ثم امين
الحمد لله اولا واخرا والصلوة
على نبيه باطنا وظاهرا
محمد وآله
طاطا
م





تاريخ

اولا حمد ايده لم خالق لوح قلمه
حطاره لمدى بن عالم حديث نبوى
اكرم صنعت اولو بدر اكيچون كيم ملك
بد على بنده به حقى چو حمد قلدى نصيب
كتدى غم كلدى فرح چونكه كتاب اولدى تمام
تاريخ دكم

حقى احسان كرم ايلدى نوع ادم
شب ديجور مصابيح اولدى قالمالى
كيجه كوندز صباغ صولده ايده تحريرهم
كلدى شكرانه كرم شرح مصابيح رقمه
فكر تاريخن ايدركن ديدى هاتف علم

حمد شكر الله اولسون كم كتاب
هم صلوتيله سلام اولسون تمام
بل مصابيح اولدى ضمنى نور باشى
عرض ايدر روضهاى جنات النعيم
عفو كن يا رب كناه كسانى
تا بيچى باغ جنان ده اوله

حقى بولدى عونيله فتح باب
بر رسول وآل اصحاب لباب
شرح عالم تاب حقى مستطاب
حور غلمان مقصور بر قباب
چون كشيدند تعبها واضطراب
كه عمر فانى حقى باقى احتساب

ارخ بهذه التاريخين استادى وحامى محمد بن نعمان جعل الله وصاله الى
سر محمد بحرمة القرآن مع كاتبه وقارئه وناظره بعين الاحسان ووداعيه
بالطاف الرحمن امين يا حنان
يا منان نرجو عفوك يا غفران
ثبت قلبى بالايمان
م

چونكه توفيق الهى اولدى حاصل
انى تحرير ايلدن عبده فى الله

تعبله زحمتيله ايتدى تحصيل
اكمل مقصودن عز رفعت جاه

وبرسه الله ويرمقصودن اوركن
اكمله ابقى اتدن جيل بنجاه

شمدن استماعه نشئه يكن
اشته سرچونكه احبابه انى اكاه

ايده تاريخ الكون اسرك سن حبيبا
تام اولدى كتاب الحمد لله
١١٢٦

ديكر
چون مصابيح الحديث اولدى تمام
اكا نفرض اولدى تاريخ والسلام
فارغ اتدى فرح
چون تمام اولدى بيت تاريخ تمام
اكا فرض اولدى
شد قضا مسك تاريخش الامين
شد رفيق الروح مسكى الختام
١١٢٦

[illegible]
[illegible]